مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

العقود الذكيَّة
في ضوء الأصول والمقاصد والمآلات
رؤية تحليليَّة

إعداد

أ. د. قطب مصطفى سانو

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

العقـود الذكـيَّـة
في ضـوء الأصـول والمقـاصـد والمـآلات
رؤيـة تحليليَّـة

إعـــداد

أ. د. قـطـب مـصـطـفـى ســانـو

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله، وصحبه، ومن سار على نهجه إلى يوم الدين.

وبعد:

فما برحت الساحة الماليَّة المعاصرة تجود بين الفينة والأخرى بعقود جديدة، ومعاملات حديثة، وشروطٍ مستحدثة، بل ما فتئت الصناعة الماليَّة الراهنة تبتكر يوماً بعد يومٍ أدواتٍ وآليَّات ماليَّة، وشروطاً ناجعة تؤثِّر ـ حيناً ـ في طبائع الأنظمة والقوانين التي تحكم العقود والمعاملات والبياعات، وتتجاوز ـ تارَّةً ـ شطراً كبيراً من تلك الشروط والقيود التقليديَّة التي أثقل بها كاهل العقود والمعاملات والبياعات في سالف الأزمان، وفي خضم تصاعد تلك التطورات الحثيثة التي يشهدها عالم العقود والمعاملات والشروط، وفي أثناء تلاحق التطوُّرات المتسارعة، وتتابع تلك التغيرات الجذريَّة التي

تطرأ على بنية العقود التقليديَّة، والشروط النمطيَّة المنسوجة إزاء المعاملات والبياعات، في هذه الأثناء تجد الصناعة الماليَّة الإسلاميَّة نفسها مطالبةً أكثر من أي وقت مضى بضرورة اللواذ بالاجتهاد المنشود، وحتميَّة الفزع إلى التجديد المرجوِّ في جديد العقود، ومستجدات المعاملات، ومستحدثات الشروط.

ولئن اتخذ متفقهِّة العصر التكيِّيف والتخريج الفقهيِّين منهجيَّةً قارَّة للتعامل مع العقود الموسومة بالعقود غير المسمَّاة، والشروط المستحدثة، ولئن استعصى عددٌ غير يسير من العقود الجديدة، والمعاملات الحديثة، والشروط المستحدثة على ذينكما الأمرين لتعذر إلحاقها بأيٍّ من العقود المسمَّاة والشروط التقليديَّة للعقود، فإنَّ الملاذ الأجدر، والمنهج الأوفق والأليق يكمن في الاجتهاد الإبداعيِّ، والتجديد الابتكاريِّ اللذين يرتكزان على الأصول العامَّة ويعتصمان بالمقاصد الخاصَّة بباب المعاملات، ويستصحبان مآلات الأفعال ـ إقداماً وإحجاماً.

إنَّ العقود الذكيَّة تعدُّ اليوم نوعاً من العقود التي استحدثت في الملَّة، وغدت واقعاً لا يمكن إنكاره أو تجاهله، بل باتت جزءاً لا يتجزأ من الصناعة الماليَّة المتصاعدة، مما يقتضي تحريراً لمفهومها، وتاريخ ظهورها،

وضبطاً لأهم أنواعها، ثم انتهاءً ببيان حكم الشرع المناسب والملائم لها في ضوء الأصول والمقاصد والمآلات.

ورغبةً في الإسهام في تعزيز الوعي بهذه العقود، وأملاً في تمكين السادة المتفقِّهة من استيعابها وإدراك كنهها، رأينا أن ننسج هذه الصفحات القصار التي أودعنا محتوياتها في مبحثين أساسين، عنينا في أولهما بضبط المراد بالعقود الذكيَّة مع إطلالة على تاريخ ظهورها، وأنواعها، وأما المبحث الثاني، فقد تناولنا فيه بالتحرير والتفصيل حكم الشرع في هذه العقود بصورة منهجيَّة منضبطة واضحة، واحتضنت الخاتمة أهم نتائج الدراسة.

والله المسؤول أن يكتب لنا التوفيق، ويعصمنا من الزلل والخطل والخلل، إنَّه ولي ذلك، وإليه المآل في العاجلة والآخرة.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

في العقود الذكيَّة: المفهوم، والأنواع

الفقرة الأولى: في مفهوم العقود الذكيَّة، وتاريخ ظهورها:

من مكـــرور القول، أنَّ المدوَّنـــات الفقهيَّة القديمـــة لم تتعرض بأدنى تعريف للعقود الذكيَّة، بل إنَّ المهتمين بالصناعة الماليَّة الإسلاميَّة المعاصرة لمـــا يولوا ـ بعـــدُ ـ اهتماماً يذكر بهذه العقود، مما يتعـــذر معه العثور على أيِّ تعريفٍ أو تصوّر عنها ســـواء في المدوَّنات أو الدراســـات الحديثة، ولهذا، فإنَّه لا مناص من اللواذ بما تذكره كتب الدراســـات الماليَّة الحديثة، وخاصَّة صفحات الشبكات العنكبوتيَّة التي باتت متخصِّصة في الترويج والتسويق لهذه العقود الجديدة.

يعدَّ عالم الكمبيوتر الأمريكي نيك زابو أوَّل من تحدَّث عن العقود الذكيَّة عام ١٩٩٤م، وانتهى إلى تعريفها حينذاك بأنَّها عبارة عن «.. بروتوكولات المعاملات المُحْوَسَبَة التي تنفِّذ شروط العقد..»[١].

(١) انظـــر: مقال بعنوان Smart Contracts by Jake Frankenfield لزاكي فرانكين فيلد في موقع www.investopedia.com .

وقريباً من هــذا التعريف انتهى موقع كريبتو نيــوز إلى تعريف العقد الذكيِّ بأنَّــه «.. بروتوكول يتم بموجبه تنفيذ عقد بإضافة شروط الاتفاقيَّة في كود..» (١).

وأما صفحة ويكيبيديا، فقد حاولت تعريفه مع بيان الغاية منه، فقررت أنَّ العقد الذكيَّ عبارة عن «.. بروتوكول كمبيوتر يســعى إلى تســهيل أو التحقق أو تنفيذ التفاوض أو تنفيذ العقد بشكل رقمي..» (٢).

وعني موقع كونبليانس تيلي تشرز بتحديد المراد بالعقد الذكيِّ بصورة أكثــر وضوحاً وجلاءً، بــأنَّ «..العقد الذكي، المعروف أيضا باســم عقد التشفير، هو برنامج كمبيوتر يتحكم ـ بشكل مباشر ـ في تحويل العملات أو الأصــول الرقميَّة بين الأطراف بموجب شروط معيَّنة..» (٣) ومضى الموقع إلى الإشــارة بأنَّ العقد الذكيَّ يحدِّد ذات الالتزامــات والجزاءات المترتَّبة على المخالفة كــما تحدِّدها العقود التقليديَّة، ويتميَّز بفرض تلك الالتزامات والجزاءات تلقائيّاً خلافاً للعقود التقليديَّة.

(١) انظر:. www.ar.cryptonews.com

(٢) انظر www.ar.cryptonews.com

(٣) انظر موقع www.compliance.techtarget.com

وأما موقع كريبتو نيوز، فقــد انتهى إلى تعريفه بأنَّه عبارة عن «..ترميز برمجي على الحاســوب يبسِّــط تنفيذ اتفاقيَّات معيَّنة، ويحدُّ من الحاجة إلى وسيط..» [١]

هذه هــي أهمُّ تعريفات العقود الذكيَّة، وجــليٌّ فيها اتفاقها على كونها عبارة عن اتِّفاقيَّة محوسبة تروم تبســيط وتسهيل تنفيذ المعاملات التجاريَّة بين الأطراف بشكل مباشر دون الحاجة إلى وسيط أو طرف ثالث.

وبعبارة أخــرى، إذا كانت العادة قد جرت أن تتمَّ كثيرٌ من العقود بين الأطراف بتسهيل طرف ثالث بين العاقدين، وجرت العادَّة أيضا أن تكون لذلك الطرف الثالث عمولةٌ أو أجرٌ مقابل خدمته وجهده، فإنَّ هذه العقود تقوم على الاســتغناء عن ذلك الطرف الثالث من خلال الاكتفاء ببرنامج حاســوبيٍّ قادرٍ على أداء تلك الخدمة التي كان يفترض أن يقوم بها الطرف الثالث. مما يترتَّب عليه تخفيض تكاليف إتمام العقود عن كاهل العاقدين.

فعلى ســبيل المثال، إذا رغب زيدٌ من النــاس في شراء منزلٍ لخالدٍ من النــاس في مدينة دبي، فإنَّ كلا العاقدين ـ زيد وخالد ـ يحتاج إلى وســيط ـ

(١) انظر: www.ar.cryptonews.com.

سمسـارٍ ـ لتسـهيل إتمام العقد بينهما، بدءً بجمع المستندات القانونيَّة التي يتوقف عليها إتمام العقد بين الطرفين، وانتهاءً بمتابعة إجراءات تسـجيل العقـد في الجهـات المعنيَّة، وحينئذٍ، فـإنَّ العاقديـن أو أحدهما يحتاج أن يسـتعين بطرف ثالث ـ السمسـار أو المحامي ـ للقيام بهذه المهمَّة، ويكون لهذا الطرف الثالث عمولةٌ مقابل جهده في تسهيل إتمام العقد بين الطرفين، وهذه العمولة تؤخذ غالباً من العاقدين وربَّما أخذ من أحدهما دون الآخر.

لو تمَّ تنفيذ هذا العقد وفق نظام العقود الذكيَّة، فإنَّ الطرفين لا يحتاجان إلى ذلك الوسـيط ـ السمسـار أو المحامي ـ مما سيوفِّر عليهما تلك العمولة التي كان يفترض أن تدفع إلى الطرف الثالث ـ السمسار أو المحامي.

واعتباراً بأنَّ إتمام العقود التقليديَّة ـ سـواء أكانت معاوضة أم تبرعاً ـ يتطلب توفـر تلك المعلومـات الخاصَّة بالعاقدين، والمسـتندات الخاصَّة بالمعقـود عليه، كـما يتطلَّب التأكد مـن صحَّة تلك المعلومات وسـلامة المسـتندات من المخالفات القانونيَّة، والإجراءات الإداريَّة، وانطلاقاً من أنَّ جمع تلك المعلومات، وتيك المستندات، وصياغة بنود العقود ومكوناتها بطريقة تقليديَّة توظَّـف فيها اللغة الطبيعيَّة من إنجليزيَّة، أو فرنسـيَّة، أو عربيَّـة، أو يابانيَّة، أو صينيَّة، أو غيرهـا، لذلك، فإنَّه من الوارد حتماً وقوع

خطأ أو غـشٍّ أو تزوير عند جمع المعلومات، والمسـتندات، وأثناء صياغة البنود الخاصَّة بالعقود التقليديَّة.

وأمـا العقـود والمعاملات والبياعـات التقليديَّة التي يـراد إنجازها وتنفيذها من خـلال الالتزام بهذه العقود الذكيَّة، فإنَّه من المتعذِّر أن يكون فيها خطـأٌ، أو غشٌّ، أو تزويرٌ، أو خللٌ، ذلك لأنَّ تلك المعلومات الخاصَّة بالعاقدين والمسـتندات الخاصَّة بالمعقود عليه والمعقـود به تكون متوافرةً بشـكلٍ موثَّق، ومؤكَّدةً بـين الطرفين قبل إقدامهما عـلى تنفيذ العقود، مما ينتفي معه احتماليَّة وقوع الخطأ أو الغشِّ أو التزوير أو التعديل الأحاديِّ في هذه العقود.

إنَّ مردَّ ذلك إلى ما يتمتَّع به الحاسوب من دقَّة، وضبطٍ، وإتقانٍ، حيث يتعذَّر إجراء أدنى تغيير أو تعديلٍ على تلـك المعلومات المخزَّنة والمعروفة سـلفاً، مما يجعل هذه العقود أكثر دقَّةً، وشـفافيَّةً، وضبطاً من تلك العقود التقليديَّة التي لا تسلم ـ كما أسـلفنا ـ من الخطأ والغشِّ والتزوير والخلل. ولهـذا، فإنَّ هذه العقود تعدُّ ـ والحال كذلـك ـ أكثر أماناً وضبطاً، وأسرع إنجازاً، وأسهل تنفيذاً من العقود التقليديَّة.

وإذ الأمر كذلك، وهو كذلك، فلنهرع إلى تقرير القول بأنَّ إمعان النظر في سائر تعريفات هذه العقود يهدينا إلى تقرير القول بأنَّ هذه العقود الذكيَّة ليســت ـ في حقيقتها ـ عقوداً بالمعنى الحقيقيِّ، ولكنَّها شروطٌ ذكيَّة إضافيَّة مستحدثة في الملَّة تضيفها الأطراف ـ طواعيَّة ـ عند إرادة إنجاز وتنفيذ وإتمام عقدٍ من العقود التقليديَّة، وذلك قصد تســهيل إنجازها، وتبسيط أدائها، والإسراع في إتمامها، وتخفيف أعبائهــا وتكاليفها. مما يعني أنَّ هذه العقود الذكيَّة يمكن تســميتها بالشروط الذكيَّة بدلاً مــن العقود الذكيَّة، وكانت شروطاً لا عقوداً بحسبانها بنوداً تسبق إنجاز وتنفيذ العقود، ولا تعدُّ جزءاً من حقيقتها.

إنَّ هذه الشروط الذكيَّة تعدُّ شروطاً إضافيَّة مرنةً وواســعةً تنضاف إلى بقية الشروط التقليديَّة التي ترتبط بأركان العقود، حيث إنَّه يمكن اللجوء إليها من أجل إنجاز سائر أنوع عقود المعاوضة كالبيع، والكراء، والإيجار، والمضاربة، والقرض، كما يمكن اللواذ بهــا من أجل إتمام عقود التبرعات كالهبــة، والصدقة، والوكالة، والضــمان، والعارية، وســواها، بل يمكن الاستعانة بها من أجل تنفيذ أنواع مختلفة من المعاملات الماليَّة من شركات، وأسهم وغيرها.

إنَّ مردَّ ذلك إلى طبيعة هذه الشروط التي تتسمُّ بالشفافيَّة والوضوح والسهولة والتيسير والتبسيط، مما يجعلها قابلة التطبيق على كافَّة العقود، والمعاملات، والبياعات، فضلا عن أنَّها تحمي العقود والمعاملات والبياعات من التلاعب، والتزوير، والغشِّ، والأخطاء الصغيرة والكبيرة سواء في البيانات أو المستندات التي ينبغي توافرها لإتمام عقدٍ، أو إنجاز معاملة.

وبناءً على هذا، فإنَّ العقود الذكيَّة ليست في حقيقتها عقوداً بالمعنى المعهود للعقود، ولكنَّها شروطٌ جديدةٌ تتضمن اتِّفاقاً بين الأطراف المتعاقدة على الالتزام بها من أجل تسهيل وتبسيط تنفيذ وإتمام العقود، والمعاملات، والبياعات التي يقدمون عليها.

ولهذا، فإنَّه لأمرٍ ما، يجد الناظر في سائر تعريفاتها اتفاق أربابها على اعتبار هذه العقود عبارةً عن بروتوكولات أي اتِّفاقيَّات بين الأطراف المتعاقدة من أجل تسهيل تنفيذ وإتمام عقدٍ من العقود، مما يعني أنَّها نفسها ليست عقوداً إلا بالمعنى العامِّ للعقد؛ وقد عبَّر عن هذا الأمر، وأكَّده بعض المهتمين بدراسة هذه العقود وقضاياها، وهذا نصُّ ما قاله أم جي نيس موير في مقال له بعنوان: هل العقود الذكيَّة ملزمة قانوناً:

«.. مـــا هو العقد الذكيَ؟ على الرغم من وجود «عقدٍ» في اســـمه، فإنَّ العقـــد الذكيَّ ليس عقداً مجرَّداً، ولكنَّه في الواقع شـــكلٌ من الوعد أحاديِّ الجانب يتمُّ تنفيذه بمجرد تلقـــي برنامج كمبيوتر لتعليمات معيَّنة؛ ويحتوي العقد الذكيّ على شروط تعاقديَّة مشـــفَّرة في لغة كمبيوتـــر بدلاً من اللغة القانونيَّـــة التي توجد في عقد تقليديٍّ، يتـــمُ بموجبه فرض الشروط تلقائيّاً بواسطة بروتوكول موضوع في الشبكة ـ سلســـلة الكتل ـ. لهذا، فإنَّ الميزة الأساسيَّة للعقد الذكيِّ هي في الأداء الآليِّ..»[١]

وعليه، فإنَّ هذه العقود الذكيَّة من جنس الشروط المســـتحدثة في الملَّة التي يتغيا الأطـــراف المتعاقدة من إضافتها على الـــشروط التقليديَّة القارَّة للعقود صيانة لها، وحمايتها مما يؤثِّر فيها، ويضرُّ بالأطراف، كالخطأ والغشِّ والتزوير، مع ضمان حسن إنجازها وإتمامها بصورة ناجعةٍ وسريعة بتكاليف مخفَّضة، وضئيلة.

ولئـــن اعتبرنا العقود الذكيَّة شروطاً مســـتحدثة في الملَّة تروم تبســـيط وتســـهيل تنفيذ وإنجاز العقود، فإنَّه حقيقٌ علينا بسط القول المبين في أهمِّ مكوِّنات تيك الشروط التي يتمُّ من خلالها تحقيق الغاية والهدف من نشـــأة

(١) انظر موقع: www.legalvision.com.au

القول بها، وظهورها في عـالم المال والأعمال، نعنـي أنَّ هذه الشروط يتمُّ تنفيذها من خلال عنصرين هامَّين وضروريِّين، وهما:

العنصر الأول: سلسة الكتل المسمَّاة blockchain بلوك تشين.

العنصر الثاني: العملة الرقميَّة المشفَّرة: bitcoinبيتكوين.

إنَّ هذين العنصرين يشـكِّلان العمود الفقريَّ لهـذه الشروط بحيث يتوقَّـف على وجودهما وجود هـذه الشروط المسـتحدثة، كما يترتَّب على عدمها أو اختلالها عدم واختلال هذه الشروط، ولهذا، فإنَّنا نرى أن نسلِّط الضوء على حقيقـة كل واحدٍ من هذين العنصرين ليـزداد مفهوم العقود الذكيَّة أكثر وضوحاً، وأسهل استيعاباً.

أولاً: سلسلة الكتل المسمَّاة بلوك تشين: Block chain

يراد ببلوك تشـين (=سلسـلة الكتل) عند كثير من المواقع في الشبكة العنكبوتيَّـة قاعدة البيانـات التي يتمّ تخزينها، والحفـاظ عليها من خلال شـبكة لامركزيَّة من أجهزة الحاسوب، وعرَّفه موقع آرتيك نت بأنَّه عبارة عن «..تقنيـة تعمل على هيئة نظام سـجل إلكتروني لمعالجـة الصفقات، وتدوينها بما يتيح لكل الأطراف تتبع المعلومات عبر شبكة آمنة لا تستدعي

التحقــق من طرف ثالث.. «[١] وحاول الموقع زيادة هذا التعريف توضيحاً وتحريــراً، فبيَّن أنَّ تلــك التقنية المتقدمة التي تعمل عــلى هيئة نظام هي في حققتها «..قاعدة بيانات، أو أســلوب جديد لتنظيم البيانات إلا أنَّ طريقة التعامل معهــا مختلفة كما هو حال توزيعها اللامركــزيِّ.. وتقنية مخصَّصة لتخزين التعاملات الرقميَّة عبر شــبكة الإنترنــت، والتحقُّق من صحَّتها، وترخيصها، وتأمينها بأعلى درجات الأمان والتشفير..» [٢].

وأما موقع ويكيبديا، فقد انتهى إلى تعريف سلســلة الكتل بأنَّها عبارة عن «..قاعدة بيانات موزَّعة تمتاز بقدرتها على إدارة قائمة متزايدة باستمرار من السجلات المسمَّاة (blocks كتل). تحتوي كل كتلة على الطابع الزمني، ورابط إلى الكتلة الســابقة. صمِّمت سلسلة الكتل بحيث يمكنها المحافظة على البيانات المخزَّنة بها، والحيلولة دون تعديلها، أي أنَّه عندما تخزَّن معلومة ما في سلسلة الكتلة لا يمكن لاحقاً القيام بتعديل هذه المعلومة..» [٣].

وعلى العموم، تمثِّل هذه السلســة المنصَّة التطبيقيَّة التي يتمُّ من خلالها تنفيذ وإتمــام العقود الذكيَّة، وذلك بحســبانها ســجلاً تتوافر فيه ســائر

(١) انظر موقع بتصرف www.arteek.net.
(٢) انظر موقع بتصرف www.arteek.net.
(٣) انظر موقع www.ar.m.wikipedia.org بتصرف .

المعلومات الخاصَّة بالعاقدين بصورة موثَّقة لا يمكن لأحد منهما إجراء أيِّ تعديل عليها دون علم الطـرف الآخر، مما يحمي العقود الذكيَّة من الخطأ، أو التزويـر، أو الغشِّ فيها؛ وفضلا عن هذا، فإنَّ هذه السلسـة تعدّ البيئة المثاليَّة لإتمام العقود الذكيَّة، وذلك اعتباراً بكونها شبكةً لامركزيَّةً لا تخضع لسـلطة مركزيَّة بعينها، بـل تخضع لإرادة وتوافق المسـجِّلين فيها، وتدار بطريقة مستقلَّة بناءً على شبكة الندِّ للندِّ.

ثانياً: العملة الرقميَّة المشفَّرة: cryptocurrency=bitcoin

تتفـق المواقع على تعريف العملـة الرقميَّة بأنّها عبارة عن شـكلٍ من أشـكال العملات المتاحة على شكل رقميٍّ، وتعدُّ وسيلةً من وسائل تبادل المنفعـة المختلفة، وليس لها وجـود ماديٌّ مثـل الأوراق النقديَّة، والنقود المعدنيَّة، ولكنَّه من الممكن اسـتخدامها كوسيطٍ لإتمام المعاملات الفوريَّة، ونقل الملكيّة بلا حدود. كما تعدُّ ـ حسـب ويكيبيديا ـ رصيداً ماليّاً مسجَّلاً إلكترونيّاً على بطاقة ذات قيمة مخزَّنة، أو على جهاز في الحاسـوب، وتسمح بنقل القيمة على شبكات الحاسوب[1].

(١) انظر موقع www.ar.m.wikipedia.org بتصرف .

ولها خصائص مماثلة للعملات الماديَّة سواء منها العملات الورقيَّة أم العملات المعدنيَّة، ولكنَّها تختلف عنها في كونها رقميَّةً أي أنَّها ليست ملموسةً؛ وتعرف هذه العملة أيضاً بالعملة الإلكترونيَّة، ويمكن أن تكون منظّمة وغير منظِّمة، وذلك حسب الدول.

وثمة أنواع متعدِّدة للعملة الرقميَّة، من أهمِّها: العملة الافتراضيَّة، والعملة المعمَّاة (=المشفَّرة). ويراد بالعملة الافتراضيَّة ـ حسب البنك المركزي الأوروبي عام ٢٠١٢م ـ ذلك «..النوع من العملة الرقميَّة غير المنظّمة التي يتمُّ إصدارها، والتي يسيطر عليها ـ عادةً ـ مطوِّروها، ويتمُّ استخدامها، وتكون مقبولة بين أعضاء مجتمع افتراضيٍّ محدَّد..»[1].

وأما العملة المعمَّاة (=المشفَّرة)، فيراد بها ذلك «النوع من العملة الرقميَّة التي تستخدم في علم التعمية بغرض أمنيٍّ لحماية التعاملات الافتراضيَّة، والتحكم بإنشاء وحدات جديدة، وتعتبر وسيطاً للتبادل الافتراضي، كما تعتمد على التشفير لتسلسل معا التواقيع الرقميَّة.. وليس لها سلطة مركزيَّة، وتسجَّل تعاملاتها في دفتر حسابات جمهوري يعرف بسلسلة الكتل. وتعتبر بيتكوين أول عملة معمَّاة ظهرت عام ٢٠٠٩م. ثم ظهر بعدها عددٌ من

(١) انظر موقع www.ar.m.wikipedia.org بتصرف .

العملات المشـــفَّرة، كعملة كلايت كوين، وعملة بير كوين، وعملة مينرو، وعملة أليثيروم الخ[١].

واعتباراً بكون عملة بيتكوين bitcoin أوَّل وأشهر عملة مشفَّرة، بل انطلاقا من كونها المرادة بالعملة الرقميَّة أو المشـــفَّرة عند إطلاقها في العقود الذكيَّة، فقد عرَّفها موقع ويكيبيديا بأنها:

«..عملة معمَّاة، ونظام دفع عالميّ يمكن مقارنتها بالعملات الأخرى، مثل الـــدولار، أو اليورو، لكن مع عدَّة فوارق أساســـيَّة، مـــن أبرزها أنَّ هذه العملة هي عملة إلكترونيَّة بشـــكل كامـــلٍ تتداول عبر الإنترنت فقط مـــن دون وجود فيزيائي لهـــا»[٢]، وتعدُّ هذه العملة ـ حســـب ويكيبيديا ـ أوَّل عملة رقميَّة لامركزيَّة، حيث إنَّهـــا تصدر عن نظام يعمل دون وجود مســـتودع مركزيٍّ معروفٍ، ودون وجود هيئة تنظيميَّة مركزيَّة وراءها، مما يجعلها تختلف اختلافاً جذريّاً عن العملات التقليديّة التي يوجد لها هيئاتٌ تنظيميَّةٌ مركزيَّة، وتتم المعاملات بهذه العملة عن طريق شبكة الندِّ للندِّ بين المستخدمين مباشرة دون وسيط من خلال استخدام التشفير.

(١) انظر موقع www.ar.m.wikipedia.org بتصرف .

(٢) انظر موقع www.ar.m.wikipedia.org بتصرف .

فضلا عن أنّ التحقُّق من تلك العقود والمعاملات والبياعات عبر هذه العقود (=الشروط الذكيَّة) يتمُّ عن طريق عُقَد الشبكة وتسجيلها في دفتر حسابات موزِّع وعامٍّ يسمَّى سلسة الكتل blockchain.

ونسبة إلى تاريخ ظهور هذه العملة الرقميَّة المشفَّرة يذهب أغلب الباحثين إلى القول بأنَّ هذه العملة ظهرت أول ما ظهرت عام ٢٠٠٨م على يد عالم الكمبيوتر الأمريكيِّ نيك زابو الذي اخترع أول عملة افتراضيَّة عام ١٩٩٨م، بَيْدَ أنَّه فضل أن يطرحها تحت اسم يابانيٍّ مستعار ساتوشي ناكاموتو، وذلك بعد الإعلان عن فكرة بيتكوين للمرَّة الأولى في ورقة بحثيَّة عام ٢٠٠٨م، ثم اختفى صاحب هذا الاسم من ساحة تطوير عملة بيتكوين بشكل سريع عام ٢٠١٠م بعد أن قام بتسليم جميع مهامه المتعلقة بتطوير العملة، وموقع الإنترنت الرئيس الخاصِّ بها إلى أنشطة المتطوِّعين في مجتمع بيتكوين، ويعتقد أنَّ بحوزة ساتوشي ناكاموتو ما يقارب بليون بيتكوين، وقد تجاوزت قيمتها حوالي بليون دولارٍ أمريكيٍّ في نهاية عام ٢٠١٣م[١].

(١) انظر: www.ar.wikipedia.com. ويقال إنَّ اسم ساتوشي ناكاموتو تركيب لكلمات ذات مغزى، مثل ساتوشي تعني الوضوح، وناكا تعني العلاقة والاتصال، وموتو تعني الأصل والمنظم..

ويذهب ويكيبيديا أيضاً إلى تقرير القول بأنَّه اعتباراً من فبراير عام ٢٠١٥م اعتمد ما يزيد على مائة ألف تاجر وبائع بيتكوين بوصفها عملة للدفع، وحسب تقديرات البحوث بجامعة كمبريدج عام ٢٠١٧م بلغ عدد مستخدمي محفظة لعملة رقميَّة، وعلى رأسها بيتكوين ما بين ٢,٩ إلى ٥,٨ مليون مستخدم(١).

وتأسيساً على هذا، فإنَّه يمكن القول بأنَّ أهمَّ فرقٍ بين هذه العقود التي اصطلحنا عليها بالشروط الذكيَّة وغيرها من العقود والشروط التقليديَّة يتمثَّل في كونها تتخذ من هذين العنصرين الأساس الذي تستند إليه من أجل إنجاز وإتمام العقود والمعاملات والبياعات التقليديَّة، كما تختصُّ باستخدام هذين العنصرين لضمان الشفافيَّة، والوضوح، والثبات في العقود، مما يفضي إلى القضاء التامِّ على جميع أشكال الغشِّ، والتزوير، والخطأ، والخلل التي تقع في الغالب الأعم في العقود التقليديَّة نتيجة غياب هاتين الأداتين الجديدتين.

وعليه، فإنَّه من شبه المتفق عليه بين الباحثين المهتمين بهذه العقود الذكيَّة بأنَّ إتمامها وإنجازها في العقود التقليديَّة يتوقف توقفاً أساساً

(١) انظر: www.ar.wikipedia.com.

على وجود هـــذا العنصر الثاني المتمثِّل في العملة الرقميَّة المشـــفَّرة وخاصَّة بيتكوين، كـــما يتوقف ـ قبلُ ـ على وجود العنصر الأول المتمثِّل في سلســـة الكتل blockchain التي تعدَّ ـ كما أســـلفنا ـ المنصَّة التي يتم عليها إنجاز العقود التقليديَّة بشتى أنواعها وأشكالها عبر هذه العقود الذكيَّة.

ولهذا، فلا غرو أن يســـمِّي عدد من الباحثـــين المعاصرين هذه العقود الذكيَّة عقود سلسلة الكتل Blockchain contracts، كما يسمِّيها باحثون آخـــرون العقود الرقميَّـــة Digital contracts نســـبة إلى العملة الرقميَّة المشفَّرة. ولا غرو أن يؤكد موقع آر كوين تلغرام على ذلك الارتباط القويِّ والمتين بين العقود الذكيَّة وهذين العنصرين، وذلك عندما قرَّر ما نصُّه:

«.. وفي هـــذه الأيام ترتبط العقود الذكيَّة أساســـاً بالعملات الرقميَّة، وعلاوة على ذلك، من العدل أن نقول إنَّ أحدهما لا يمكن أن يوجد بدون الآخـــر، والعكس بالعكس، حيـــث إنَّ بروتوكولات العمـــلات الرقميَّة اللامركزيَّة هي في الأســـاس عقود ذكيَّة مع أمنٍ وتشـــفيرٍ لامركزيٍّ، ويتم استخدامها على نطاق واســـعٍ في معظم شبكات العملات الرقميَّة الحاليَّة، وهي واحدة من الميزات الأكثر بروزاً لإيثريوم..»[1]

(١) انظر: www.ar.cointelegraph.com.

الفقرة الثانية: في أنواع العقود الذكيَّة:

إذا كان ما سبق بياناً ـ نحسبه ـ وافياً لحقيقة العقد الذكيِّ (=الشرط الذكيّ)، وتوضيحاً لأهمِّ مكوِّناته، فإنَّه حقيقٌ علينا أن نبسط القول في أهمِّ أنواعه التي انتهى إليها الباحث أم إيجيني مويو في بحث له بعنوان: هل العقود الذكيَّة ملزمة قانوناً؟ وقد حصرها في أربعة، وهي:

النوع الأول: عقد ذكيٌّ في لغةٍ طبيعيَّة مع استخدام بعض الوظائف المشفَّرة في شكل رقميٍّ، وهذا النوع عاديّ على الورق، ومكتوب بلغة طبيعيَّة مثل اللغة الإنجليزيَّة، ومع ذلك، فإنَّ بعض وظائفه يتمُّ إنجازه آليّاً، كدفع بعض التكاليف.

النوع الثاني: عقد ذكيٌّ في لغة طبيعيَّة مع آليَّة الأداء المشفَّرة، وهذا النوع عاديٌّ أيضاً على الورق، ومع ذلك لا يقتصر التشغيل الآليّ على وظائف بسيطة مثل الدفع الآلي، وإنَّما يتم إنجاز بعض الالتزامات التعاقديَّة على منصَّة رقميَّة خاصَّة وهي سلسلة الكتل.

النوع الثالث: عقد ذكيٌّ يبدأ ترميزاً ثم تستكمل في لغة طبيعيَّة، فقد تكون الشروط التعاقديَّة في تعليمات برمجيَّة، ولكن يتم استكمالها بجدول زمنيٍّ في لغة طبيعيَّة مثل اللغة الإنجليزيَّة.

النوع الرابع: عقد ذكيّ معترف به قانوناً، ويتمُّ تنفيذه وإنجازه آليّاً دون تدخل بشريٍّ، وهو ترميز برمجيّ معترف به فانونـــاً، وقابلٌ للتنفيذ تلقائيّاً، ولا يحتاج إلى لغة طبيعيَّة لاستكماله البتة..[١]

هذه هـــي الأنواع الأربعة التي انتهى إليها أولئك الباحثون الذين عُنُوا ببيـــان حقيقة هذا العقد، وبالنظر فيها نجدها أنواعا عاديَّة، لا تختلف كثيراً عن العقود التقليديَّة، فبالنسبة للنوع الأول، فإنَّه يتعذر اعتباره عقداً ذكيّاً، ذلـــك لأنَّ تنفيذ بعض وظائف العقود التقليديَّة آليّاً أمرٌ ســـابقٌ على ظهور العقود الذكيَّة، وبالنســـبة للنوع الثاني، فإنَّه أقرب الأنواع إلى حقيقة العقد الذكيِّ لتوقف إتمامه على وجود منصَّة رقميَّة بالإضافة إلى الدفع الآليِّ، وما يؤخذ عليه هو عدم الاســـتغناء عن الوسيط الذي يظل حاضراً وموجوداً؛ وأمـــا النوع الثالث، فإنَّه يؤخذ عليه ما أخذ على النوع الثاني من اســـتمرار وجود الحاجة إلى وســـيط لإتمـــام العقد مع أنَّ الغايـــة والهدف من العقود الذكيَّة الاستغناء التامّ عن خدمات الوسيط، وتكاليفه.

وأيّاً ما كان الأمر، فإنَّ هذه الأنواع لا تعدو أن تكون أشكالاً وأساليب مهَّدت لظهور العقود الذكيَّة السائدة اليوم، بل لا تعدو أن تكون عبارة عن

(١) انظر: www.legalvision.com.au.

المراحل التي مرَّت بها العقــود الذكيَّة إلى أن وصلت إلى الوضع الحالي. مما يدفعنا إلى تقرير القول بأنَّ العقود الذكيَّة المرادة لنا في هذه الدراسة هي النوع الرابع، إذ إنَّ ذلك النوع هو الذي يعدُّ ـ في حقيقة الأمر ـ شرطاً مستحدثاً، ووسيلةً جديدةً، وأسلوباً حديثاً لإتمام العقود وإنجازها، وتنفيذها بصورة تلقائيَّة ومباشرة.

❁ ❁ ❁

المبحث الثاني

في حكم العقود الذكيَّة من المنظور الإسلاميّ

من نافلة القول أنَّ الصناعة الماليَّة الإسلاميَّة كانت ولا تزال تسعد يوماً بعد يومٍ بميلاد عقودٍ جديدة، وظهـور معاملات حديثة، وطروء شروطٍ مستحدثة، وقد دأب الأسلاف من أئمة الفقه العظام على الارتكاز الرشيد على تلك الأصول العامَّة المستمدَّة من ثنايا نصوص الكتاب الكريم، والسنَّة النبويَّة الطاهرة الـواردة إزاء قضايا المال والأعمال، وذلك بغية اسـتنباط الأحكام الشرعيَّة المناسـبة والملائمة لجديـد العقود، وحديث المعاملات، ومستحدث الشروط، وتجاوزوا في سعيهم الإبداعيِّ الملهم الركون الثقيل إلى تلك المنهجيَّة القياسـيَّة الضيِّقة التي تبنت ـ على حين غرَّة ـ مبدأ اعتبار كلّ العقود القديمة الموسومة بالعقود المسمَّاة أصولاً للعقود الجديدة الناشئة بعد عصر التدوين في نهاية القرن الرابع الهجريِّ تقريباً.

بل إنَّهم آمنـوا إيماناً جازماً بـأنَّ تلك الأصول العامَّة اسـتمدَّت من نصوصٍ عامَّة لا تتناهـى معانيها، ولا يتوقف فهمها على جيل دون جيل؛ كما آمنوا أنَّ تيك النصوص العامَّة تسـع ـ في واقع الأمر ـ القديم والجديد من العقود والبياعات والمعاملات والشروط.

إنَّ أولئك السالفين من الفقهاء الكبار كانوا يعتصمون اعتصاماً صارماً بتلك المقاصد الكبرى، والأهداف العظمى التي وضعها الشرع الحكيم في تشريعاته الخاصَّة بالمال والأعمال من أجل الاحتكام إليها عند تعارض الآراء، وتناقض الفتاوى، وتنابذ الأنظار. فالمقاصد الشرعيَّة السنيَّة بحسبانها تلك الأسرار والغايات الملحوظة للشرع في تلك الأحكام المتعلقة بالمال والأعمال لا مناص منها عند الهمِّ باختيار الآراء والفتاوى الملائمة لجديد العقود، وحديث المعاملات، ومستحدث الشروط، كما لا محيص عنها عند إرادة توقيع الأحكام الشرعيَّة على العقود قديمها وجديدها، وعلى المعاملات حديثها وتليدها، وعلى الشروط مستحدثها وقديمها.

نعم، لقد كان دأب أولئك الراسخين من أئمة الاجتهاد والتجديد الالتفات المبارك إلى المآلات من أجل ضبط تلك الآثار المترتَّبة على الإقدام أو الإحجام عن تلك العقود والمعاملات والشروط، والتي لا تخلو أن تكون جلباً لمنفعة معتبرةٍ، أو درءاً لمفسدةٍ معتبرةٍ. إذْ ليس بكافٍ الاكتفاء المجرَّد بالقول الهيِّن اللـيِّن بصحة عقدٍ أو بطلانه، أو بسلامة معاملة أو فسادها، أو بشرعيَّة شرط أو بعدم شرعيَّته، سواء أكان ذلك العقد جديداً أم قديماً، أم كانت المعاملة حديثةً أم تليدة، أم كان ذلك الشرط مستحدثاً،

أو قديماً، وإنَّما لا بدَّ من الالتفات المسؤول إلى تلك الآثار المصلحيَّة المترتَّبة على توقيع الحكم الشرعيِّ على عقد، أو من ترقيع المراد الإلهي على معاملة، أو من تنزيل ذلك الشرط على عقـد أو معاملة. ولهذا، فإذا ما تأكَّد بالأدلة والبراهين تغليـب أحد الأمرين ـ المنفعة أو المفسـدة ـ وجب النزول عند ذلك الأمر المؤكَّد إقداماً وإحجاماً.

وتأسيساً على هذه المنهجيَّة العلميَّة الرشيدة الواعية المنبثقة عن الالتزام الصارم بالأصول العامَّة، والاعتصام الأمين بمقاصد الشرع الخاصَّة بالمال والأعمال، والالتفات المبـارك إلى المآلات والآثار المترتَّبة على الحكم إقداماً وإحجاماً، لم يجدِ الأقدمون من أهـل العلم بالفقه والأصول أدنى صعوبة في استيعاب جديد العقود، وحديث المعاملات، ومستحدث الشروط، ولم يجدوا عنتاً في توجيهها، وتسـديدها، بل لم يتكلَّفوا قط في ترقيعها وتوقيعها على واقعاتهم.

إنَّ هذا الوعي الفذَّ العميق المتماسـك المترابط جعل الفقه الإسـلاميَّ فقهاً نابضاً بالحيويَّة، ومليئاً بالديناميكيَّة، والحضور، والشـهود، كما جعل من أئمة الفقه قبلة السـائلين، ووجهة المتخاصمين، وقصد السائرين، فلم يتركوا شارداً ولا وارداً إلا وأدلوا بدلوهم، وأبلوا فيه بلاء حسناً.

وبناءً على هذا، فإنَّ الاستمساك بهذه المنهجيَّة الرصينة التي استضاء بها أولئك الأئمة العظام بات اليوم الملاذ الآمن لمتفقِّهة العصر الراغبين في اتباع سنن ومنهج أولئك الفقهاء المجدِّدين، كما أنَّ الصدور عن هذه المنهجيَّة الرشيقة غدا اليوم صمام الأمان والضمان من الخطأ والزلل والخطل لكلِّ من يروم التصدِّي للفتيا أو القضاء في الشأن الماليِّ وخاصَّة مستجدات ذلك الشأن، وقضاياه الحديثة والجديدة، بل إنَّ الاعتصام بهذه المنهجيَّة الرزينة أمسى اليوم المنقذ الأوحد من تيه الفتاوى المتناقضة والآراء المتعارضة، والأنظار المتنافرة إزاء مستجدات العقود، ومستحدثات الشروط، الأمر الذي أورث ولا يزال يورث الصناعة الماليَّة الإسلاميَّة في الآفاق اضطراباً، واهتزازاً، وتناقضاً، وتضارباً.

ولئن كانت تلك الأصول العامَّة التي وردت في ثنايا نصوص الكتاب الحكيم والسنَّة النبويَّة الشريفة تجاوزت ـ في أكثر الأحيان ـ عن التنصيص المباشر على أحكام خاصَّة لجملةٍ حسنةٍ من العقود القديمة، كالاستصناع، والمضاربة، وشركات العنان، والمفاوضة، والوجوه، والجعالة، والضمان، وغيرها، وإنَّما اكتفت بصياغة نصوصٍ عامَّة عدَّها السابقون من الفقهاء نصوصاً تسع للعقود التي كانت سائدة عشية نزول الآيات، وورود

الأحاديث، كما تسع سائر العقود التي جاد بها الزمان بعد لحاق المصطفى ـ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ـ بالرفيق الأعلى كتلك العقود الآنف ذكرها، والعقود التي سيجود بها الزمان، وسيسعد بها الواقع الإنساني في مستقبل الأيام.

مما يعني أنَّ ما يذهب إليه كثيرٌ من متفقِّهة العصر من اتِّخاذ تلك العقود الموسومة بالعقود المسمَّاة أصولاً لعقود جديدة مستحدثة لا يخلو هذا الأمر من مغمزٍ ونقدٍ، ذلك لأنَّ الشطر الأعظم من تلك العقود المسمَّاة لم يرد في شأنها نصوصٌ خاصَّة من الكتاب أو السنَّة، مما يتعذَّر معه ـ في الحسِّ الأصوليِّ المرهف الحسَّاس ـ اعتبارها أصولاً قديمةً لفروعٍ جديدةٍ، والحال أنَّها في حقيقتها فروعٌ وليست أصولاً، واتِّفاقاً لا يصحُّ ـ بأيِّ حالٍ من الأحوال ـ إلحاق فرعٍ بفرعٍ في منطق العلم والفقه.

وبعبارة أوضح، لا يمكن اعتبار الاستصناع، والمضاربة، والعنان، والمفاوضة، وغيرها أصولاً يقاس عليها غيرها من العقود الجديدة، أو المعاملات الحديثة، ذلك لأنَّ هذه العقود لم يرد في شأنها نصوصٌ خاصَّة من الكتاب أو السنَّة، وبالتالي، فإنَّها لا تصلح أن تكون أصولاً لفروع جديدة، ذلك لأنَّ الأصل المقيس عليه يجب ـ اتِّفاقاً عند الأصوليَّة ـ أن

يكون ذا نصٍّ خاصٍّ من الكتاب أو السـنَّة، فـإذا انعدم النصُّ، كان ذلك إيذاناً صريحاً بانهيار البناء القيـاسيِّ واندحاره، وتعذُّره لانعدام ركن ركين من أركان العمليَّة القياسيَّة، وهو ركن الأصل.

ولهذا، فإنَّ تلـك العقود الجديـدة والمعاملات الحديثـة، والشروط المستحدثة جميعها مشمولة بتلك النصوص العامَّة التي وردت في شأن المال والأعمال، ولا تحتاج إلى التكلف بإلحاقها بما يشـبهها من عقود قديمة، أو معاملات تليدة، أو شروط فارطة.

وبناء عـلى ذلك، فإنَّ ثمَّة حاجة ملحة إلى إعـادة النظر في الإفراط في توظيف العقود المسـمَّاة من أجل بيان حكم الشرع فيما يسـتجدُّ من عقود، وما يسـتحدث من شروط، مادامت الأصول العامَّة كافية وشافية لتحقيق ذلك الهمِّ الاجتهاديِّ المسؤول، ومادامت معاني تلك النصوص العامَّة غير متناهية وتسع كل الأعصار والأمصار.

إنَّ الاسـتقراء المأمـول، والتأمل المنشـود، والتدبّر المرجـوَّ في ثنايا نصوص الكتاب والسـنَّة الواردة إزاء المال والأعمال أفضى كل أولئك إلى اسـتخلاص طائفةٍ مباركةٍ من المقاصد الجليَّة، والأهداف السنيَّة المتوخاة من الأحـكام الشرعيَّة المتعلقة بالشـأن الماليِّ، وقد أودع الدارسـون أهمَّ

تلك المقاصد وأجلِّهـــا في مقصد النماء، ومقصد التداول، ومقصد الرواج، ومقصد الوضوح، ومقصد الثبـــات، ومقصد الرفاهة، ولهذا، فإنَّ اعتصام العَالِمِين بهـــذه المقاصد عنـــد بيان حكم الـــشرع في مســـتجدات العقود، ومســـتحدثات الشروط من الأهميَّة بمكان، وخاصَّـــة إذا كان ثمَّ اختلاف وتباين في وجهات النظر، والفتاوى، والآراء التي تنسج إزاء تلك العقود، وتيك الشروط.

إنَّ عـــلى الواعين من متفقِّهة العـــصر أن يحتكموا إلى هذه المقاصد جنباً إلى جنبٍ مع الأصول العامَّة، بحيـــث يكون ضبط الحكم الشرعيِّ متوقفا عـــلى مدى تحقق هذه المقاصد منه وعدم تحققها منه، فإذا كان العمل بالعقد الجديـــد أو الشرط المســـتحدث يؤدِّي إلى تحقيق هـــذه المقاصد كان الحكم الجواز، وأما إذا كان العمل بـــه يتعارض مع هذه المقاصد كان الحكم عدم الجواز، وهكذا دواليكم.

ونسبةً إلى أهميَّة الالتفات إلى مآلات الأفعال التي سبق توضيحها، فإنَّ على الســـادة المتفقِّهة النفاذ من خلال هذا المبدأ عنـــد الهمِّ بتوقيع الأحكام الشرعيَّة المنتقـــاة من الأصول العامَّـــة والمقاصد الخاصَّـــة والمتعلقة بالمال والأعمال على الواقع الدائب التغير، والدائم التطوُّر.

وعلى هدي من هذا المبدأ يجب عليهم اســتذكار تلك القاعدة الفقهيَّة العظيمة التي تقرِّر بأنَّه لا ينكر تغيُّر الفتاوى والآراء بتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والأوضاع والتقاليد والعادات.

إنَّ الأوضاع الاقتصاديَّة الدائبة التغيَّر، والأحوال الماليَّة الدائمة التطوُّر توجب كلُّ أولئك على النظَّار والنقَّاد من المتفقِّهة تغيير الأحكام الاجتهاديَّة التي تتأثر بتلك الأوضاع، وتيك الأحوال.

بناءً على ما سبق بيانه، وانطلاقاً مما تجلَّى لنا من حقيقة هذه العقود الذكيَّة، ومكوِّناتها، وانتهاءً باعتبارنا هذه العقود في حقيقتها شروطاً مســتحدثةً في الملَّــة، فإنَّنا نفــزع إلى تقرير القول بأنَّ هذه العقــود (=الشروط) مشروعةٌ ولازمةٌ بحســبانها شروطاً مســتحدثةً ومشــمولةً بتلك الأصول العامَّة المســتمدَّة من النصوص العامَّة الواردة في الأمر بالوفاء بالعقود، والعهود، والوعود، والشروط، ولأنَّها شروطٌ مســتحدثة يتحقَّــق من خلالها تلك المقاصد الســنيَّات المتعلقة بالشــأن الماليِّ، وخاصَّة مقصد الثبات، ومقصد الوضوح، ومقصد النماء، فضلا عن أنَّها وسائل مهمَّة تحول ـ بصورة قاطعةٍ ـ دون وقــوع الغشِّ، والتزوير، والتلفيق، وإضاعة المال، بل إنَّه يترتَّب على الالتزام بهذه الــشروط جلب منفعة معتبرة للأطــراف المختلفة متمثِّلةٍ في

تخفيف العبء، والتكاليف، وتمكين الأطراف من الإنجاز السريع، والتنفيذ المنضبط، ويعدُّ كل ذلك مصلحةً معتبرةً للأطراف المتعاقدة.

وتأسيساً على هذا، فإنَّه حقيقٌ علينا صياغة حجَّتنا في الاعتداد بمشروعيَّة هذه الشروط ولزومها، وصحتها، وذلك في النقاط التالية:

أولاً: إنَّ هذه العقود الذكيَّة تعدُّ ـ كما قررنا سابقاً ـ من جنس الشروط التي يتفق عليها الأطراف طواعيَّة من أجل إتمام العقود وتنفيذ المعاملات سواء أكانت تلك العقود جديدة أم قديمة، أم كانت تلك المعاملات حديثة أم تليدة، وبناء عليه، فإنَّ حكمها يخضع لحكم الشروط في العقود، ومعلوم أنَّ الأصل في الشروط في العقود الحِّل، والجواز من حيث الأثر، واللزوم والإلزام من حيث الحكم الشرعي؛ وإنَّما كانت صحيحة لأنها لا تحرِّم حلالا، ولا تحلِّل حراماً، وكانت لازمة، وواجبة الالتزام لأنَّها من جنس العقود التي أمر الله تعالى بالوفاء بها في عددٍ غير يسير من آي الذكر الحكيم، والسنَّة النبويَّة الشريفة في عددٍ من آي الذكر الحكيم، وهذا عرض لبعضها:

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ [المائدة: ١]، وقوله جلَّ جلاله ﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ

يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۚ وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء: ٣٤]، وقوله في مدح الموفين بعهدهم إذا عاهدوا: ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٧]. وقوله عزَّ شأنه: ﴿ أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ٱلْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰٓ ۚ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩﴾ ٱلَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَلَا يَنقُضُونَ ٱلْمِيثَٰقَ ﴾ [الرعد: ١٩-٢٠]، وقوله تبارك وتعالى ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الفتح: ١٠].

والحديث الذي أخرجه الترمذي في صحيحه عن عمرو بن عوف المزني ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلَّم ـ: الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرَّم حلالاً، أو أحلَّ حراماً، والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرَّم حلالاً، أو أحلَّ حلالا. وما أخرجه الترمذي أيضاً عن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلَّى الله عليه

وآله وسلَّم ـ: اضمنوا لي ستّاً من أنفسكم، أضمن لكم الجنَّة: اصدقوا إذا حدَّثتم، وأوفوا إذا وعدتم، وأدُّوا إذا ائتمنتم، واحفظوا فروجكم، وغضوا أبصاركم، وكفُّوا أيديكم.

وما أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ـ: لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له.

وما أخرجه الشيخان في صحيحيهما عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ـ: آية المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان، وفي رواية لمسلم وإن صام، وصلَّى وزعم أنَّه مسلم.

وعلى العموم، إنَّ هذه الأحاديث الواضحات وقبلها الآيات الكريمات تأصيلٌ، وتقريرٌ للأصل الشرعيِّ القارِّ للشروط في العقود، وهو الصحَّة من حيث الأثر، واللزوم والوجوب من حيث الحكم.

ثانياً: إنَّ استعانة هذه العقود (=الشروط) بالمنصَّة الرقميَّة ـ سلسلة الكتل ـ واتخاذها العملة الرقميَّة ـ المشفَّرة ـ وسيطاً لإتمام وإنجاز العقود

التقليديَّــة لا تأثير لذلك عــلى مشروعيَّة هذه الشروط، ذلــك لأنَّ العقد والــشرط والوعد ـ كما هو مقرَّر ـ شريعــة المتعاقدين، والأصل في العقود والشروط والعهود والوعود ـ كما هو معلوم ـ الصحَّة، والحلُّ، والجواز من حيــث الأثر الشرعيّ المترتَّب عليه، وكذلك الأصل في الشروط، والعقود، والعهود اللزوم ووجوب الوفاء والالتزام بها، فضلاً عن أنَّ العملة الرقميَّة المشفَّرة التي تحوم حولها ســائر الإشكالات باتت اليوم عملةً معترفاً بها في كثير من بلدان العالم ولدى العديد من المؤسَّسات الماليَّة الكبرى، مما يندفع به ذلك الاعتراض الشائع على سائر العقود، والمعاملات، والبياعات التي يتمُّ من خلال استخدام هذه العملة الجديدة لإنجازها وإتمامها.

ثالثاً: إنَّ المقام يقتضي ـ هنا ـ الإشــادة والترحيب بتلك المبادرة القيِّمة التي قامت بها إمارة دبي مؤخرا، حيث أطلق صاحب الســمو الشيخ محمد بن راشــد آل مكتوم، رئيس مجلس الوزراء، وحاكم دبي، إستراتيجيَّة بلوك تشين لعام ٢٠٢١م، تمكيناً للحكومة من الاستعداد والتصدِّي للتحدِّيات التي ســتواجهها مســتقبلا من خلال هذه التكنولوجيا؛ وفضلا عن هذا، فإنَّ دولة الإمارات بدأت بإدخال التعامــل بالعملات الرقميَّة إلى العديد من المجالات من أجل ترويجها، كما ســعت إلى عقد دورات تدريبيَّة ودعم

الأبحـــاث الجامعيَّـــة المتخصصة من أجـــل تعزيز الوعي بالبلوك تشـــين، والعملـــة الرقميَّة، وفي هذه الأثناء، أعلنت بعـــض الفنادق عن نيتها قبول الدفع باســـتخدام البتكوين، أو عملات رقميَّة أخـــرى مجاراة للعديد من الشركات والمؤسَّسات الماليَّة العالميَّة، وقد أعلنت هيئة الطرق والمواصلات في دبي عن خطَّة لإطلاق نظام بلوك تشين لمتابعة المركبات، كما قامت إمارة دبيّ بإطلاق أول منصَّة رقميَّة للتبادل تدعى المكس يمكن من خلالها مبادلة العملات الرقميَّة بالدرهم الإماراتي(١).

إنَّ هـــذه الطريقة في التعامل مع جديد العقـــود، وحديث المعاملات، ومســـتحدث الشروط هي الطريقـــة المثلى التي ينبغي أن تقـــوم بها الدول والمؤسَّسات بدلاً من انتظار المداهمة المفاجئة لتلك المستجدات والمستحدثات من العقود والشروط والمعاملات واقعنا.

إنَّ هذه الشروط المستحدثة ستفرض نفســـها على العقود والمعاملات والبياعات التقليديَّة في العاجل القريب، وستقتحم سائر الدول والمؤسَّسات دونما ســـابق إنذار، مما ســـيدفع إلى التغيير الإلزامي والإجباريِّ لجملة من

(١) انظر ما أورده موقـــع www.cryptonews.com من توضيح لهذا الموقف الحكيم من حاكم دبي ـ حفظه الله.

المفاهيم والآراء والفتاوى التي نسجت إزاءها دون التفات رصين إلى ما تحمله الأيام من مفاجآت.

رابعاً: إنَّ ثمة حاجة ملحةً إلى تذكير السادة المفتين المعاصرين الذين يتصدَّون لبيان حكم الشرع في هذه العقود إلى ضرورة الوعي بها، واستيعابها، والإحاطة بحقيقتها، وكيفيَّة توظيفها وتطبيقاتها المختلفة، وذلك قبل الحكم عليها بالحلِّ أو بالتحريم، وخاصَّة ما يتعلق باستعمال العملة الرقميَّة المشفَّرة التي يتم من خلالها إنجاز العقود والمعاملات المرتبطة بهذه العقود، فمن الملاحظ جنوح كثير من متفقِّهة العصر إلى الحكم بتحريم ذلك، وذلك استناداً إلى كونها عملةً غير خاضعة لسلطة مركزيَّة، وغير معترف بها لدى الدول، والحال أنَّ هنالك دولا كألمانيا باتت اليوم تعترف بتلك العملة، كما أنَّ إمارة دبيِ التي نتشرف بحضور هذه الدورة على ربوعها سمحت باستخدامها في أراضيها، كما فتحت لها صرَّافاً يتمُّ من خلالها السحب منها، بل إنَّ الولايات المتحدة وعدداً من الدول الأوروبيَّة في طريقها إلى الاعتراف بها عملةً تصلح وسيطاً للتبادل الماليِّ، وذلك بعد صياغة لوائح وقوانين يجب أن تحكمها وتخضع لها.

وبناء على ذلك، فـإنَّ التريُّث والتروِّي والأناة في الإفتاء، وفقه النص، وفقه الواقع سـمات ضروريَّة يجب الالتزام بها عند النظر في مسـتجدات العقود، ومسـتحدثات الـشروط، وخاصَّة تلك العقـود والشروط التي تتطوَّر، وتتقدَّم، ولا تعرف ثباتاً، ولا استقراراً.

على أنَّه حريٌّ بنا أن نختم هذه الأدلة بالتأكيد على أنَّ القول بصحَّة هذه العقود (=الشروط الذكيَّة) لا يعني بـأيِّ حالٍ من الأحوال القول بصحَّة سـائر العقود التي يتم فيها توظيفها واستخدامها، ذلك لأنَّ لكلِّ عقدٍ من العقود التي توظَّف في تسـهيل إنجازها وإتمامهـا حكمه الخاصّ به حلاًّ، وحرمةً، وصحةً وبطلاناً. مما يعني أنَّ استخدام هذه العقود لإنجاز العقود المحرَّمة كالعقود الربويَّة، والبيـوع المحرَّمة لا يحوِّل تلك العقود من دائرة التحريم إلى دائرة الحلِّ، بل تبقى تلك العقود محرَّمة سـواء استخدمت هذه العقود لإتمامها وإنجازها أم لم تستخدم لذلك.

وعليه، فيجـب التمييز والتفريق بـين مواقع العقـود في ثنائيَّة الحلِّ والتحريم، وبين هذه العقود (=الـشروط) التي لا تعدو أن تكون في نهاية المطاف وسائل وأساليب يستعان بها لإنجاز وإتمام العقود التي يتمُّ الاتفاق عليها مسبقاً.

وبهـــذا نصل إلى نهاية هذه الدراســـة المتواضعة، ولنحـــطَّ رحالنا عند خاتمة نضمِّنها أهمَّ النتائج التي توصلنا إليها ســـائلين المولى الكريم أن ينفع بهـــا، وأن يجعلها مما يمكث في الأرض، وما توفيقنـــا إلا بالله، عليه توكلنا، وإليه ننيب.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

بعد سياحة ـ لم تكن سهلةً ـ بين جنبات المواقع العلميَّة على الشبكة العنكبوتيَّة التي عني أربابها بالحديث عن هذه العقود، وبعد تأمل، وتمعن، وتدبّر في حقيقتها، وتطبيقاتها، وفّقنا ـ بفضل الله تعالى ومنته ـ إلى جملةٍ من النتائج يجدر بنا تلخيصها في الآتي:

أولاً: العقود الذكيَّة تعدُّ ـ في حقيقتها ـ شروطاً مستحدثةً في العقود، وذلك من أجل تسهيل وتبسيط إنجاز العقود التقليديَّة، وإتمام المعاملات القديمة، ومن أجل الاستغناء عن طرف ثالث وتكاليف خدماته، ولذلك، فإنَّ حكمها صحَّة وبطلاناً يخضع لما تخضع له الشروط في العقود، كما أنَّ الإلزام بها يخضع بما تخضع الشروط في العقود.

ثانياً: انطلاقاً من كون الأصل القارِّ للشروط في العقود هو الصحَّة إذا لم تحرِّم حلالاً، ولم تحلَّ حراماً، لذلك، فإنَّ حكم هذه العقود (=الشروط) هو الحلُّ والجواز والمشروعيَّة، كما أنَّ حكم الالتزام بها هو الوجوب والإلزام استصحابا للأصل في العقود والشروط والعهود والوعود وهو وجوب الوفاء والالتزام بها.

ثالثـاً: يعدُّ عالم الكمبيوتـر الأمريكي نيك زابـو أوَّل من تحدَّث عن العقود الذكيَّة وذلك عـام ١٩٩٤م، غير أنَّها لم تحظ باهتمام من لدن الدول والمؤسَّسـات إلا بعد ظهور أول عملة رقميَّة مشفَّرة تعرف بعملة بيتكوين عام ٢٠٠٩م تقريباً. ومنذ ذلك الحين غدت العقود الذكيَّة محلَّ اهتمام متزايد ومتصاعد سواء من لدن الدول أم من لدن المؤسَّسات الماليَّة الكبرى.

رابعاً: يتوقف إنجـاز العقود الذكيَّة على عنصرين أساسـين لا ثالث لهما، وهما وجود سلسـلة الكتل، ووجود عملة رقميَّة مشفَّرة، وأما سلسلة الكتل، فتعدُّ المنصَّة التطبيقيَّة للعقود الذكيَّة التي يتمُّ من خلالها الاسـتغناء عن خدمـات طرفٍ ثالثٍ، وأمـا العملة الرقميَّة المشـفَّرة، فتعتبر العملة الوسـيط التي يتمُّ من خلالها الدفع، وإنجاز العقود. إنَّ قيام العقود الذكيَّة عـلى هذين العنصرين يمثِّل الفارق بينها وبين غيرها من الشروط التقليديَّة التي تنسج حول العقود والمعاملات والبياعات.

ونظراً إلى ارتباط العقود الذكيَّة بهذين العنصرين، بات كثيرٌ من الباحثين يُسمُّون العقود الذكيَّة عقود سلسلة الكتل Blockchain contracts، كما يسمُّونها عقود العملة الرقميَّة المشفَّرة Digital contracts، مما يؤكِّد ذلك الارتباط الوثيق بينها وبين هذين العنصرين الضروريِّين.

خامساً: إنَّ ثمة حاجة إلى التريُّث والتروِّي عند الهمِّ بالإفتاء في هذه العقود، ذلك لأنَّ الفتوى الشرعيَّة التي يراد لها أن تكون بياناً لحكم الشرع في مستجد أو مستحدث يجب أن تصدر بعد دراية عميقة واستيعاب دقيقٍ لحقيقة هذه العقود وتطبيقاتها التي تشهد تطوُّراً حثيثاً، وتغيُّراً متصاعداً، فالاستعجال بالحكم عليها حلاً أو حرمةً مدعاة إلى الإساءة إلى المراد الإلهيِّ. كما أنَّ الحاجة تمسُّ إلى ضرورة التفريق بين هذه العقود (=الشروط) والعقود والمعاملات والبياعات التي تطبَّق عليها، فالحكم بصحَّتها وحلِّها ولزومها لا يعني تلقائيّاً الحكم بصحَّة وحلِّ العقود التي ترتبط بها.

سادساً: إنَّ إمارة دبي تستحقُّ الإشادة والتقدير على اهتمامها المبكر لحسن استيعاب هذه العقود من خلال تنظيم دوراتٍ تدريبيَّةٍ وتشجيع الأبحاث الجامعيَّة المتخصِّصة من أجل تعزيز الوعي بها في المجتمع، فضلا عن البدء في صياغة لوائح وقوانين قادرة على تسديدها، وتوجيهها بما يعود بالنفع والخير على البلاد والعباد.

هذا، والله نسأل أن يفقهنا في الدين، ويعلِّمنا التأويل، ويجعل ثواب هذا العمل في موازين حسنات والديَّ، رحمهما الله، وأسكنهما في فسيح الجنان، إن نريد إلا الإصلاح ما استطعنا، وما التوفيق إلا بالله العليِّ العزيز.

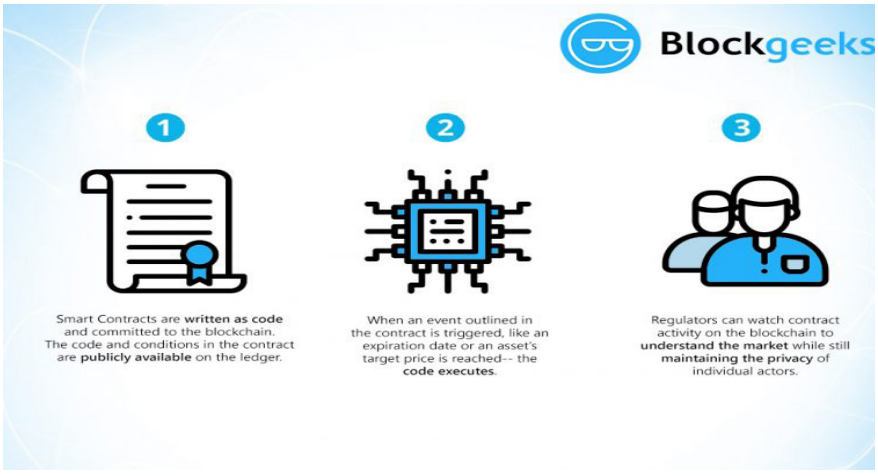

?What are Smart Contracts

Smart contracts help you exchange money, property, shares, or anything of value in a transparent, conflict-free way while avoiding the services of a middleman.

The best way to describe smart contracts is to compare the technology to a vending machine. Ordinarily, you would go to a lawyer or a notary, pay them, and wait while you get the document.

With smart contracts, you simply drop a bitcoin into the vending machine (i.e. ledger), and your escrow, driver's license, or whatever drops into your account. More so, smart contracts not only define the rules and penalties around an

agreement in the same way that a traditional contract does, but also automatically enforce those obligations.

« ما هي العقود الذكية؟ »

تساعدك العقود الذكيَّة على استبدال الأموال، أو الممتلكات، أو الأسهم، أو أيِّ شيءٍ ذي قيمةٍ بطريقة شفَّافةٍ، وخاليةٍ من النزاع مع تجنُّب خدمات الوسيط.

إنَّ أفضل طريقة لوصف العقود الذكيَّة هي مقارنة التقنية بجهاز البيع؛ عادةً، تذهب إلى محامٍ، أو كاتب عدلٍ، وتدفع لهم المال لإنجاز عقدٍ ما، ثم تنتظر ريثما تحصل على المستندات.

إنَّ استخدام العقود الذكيَّة، يمكنك ـ ببساطة ـ إسقاط عملة بيتكوين في آلة البيع (أي سلسلة الكتل)، ثم تجد في حسابك ما تحتاجه كدفتر الضمان الخاصّ بك، أو رخصة القيادة أو أيَّ شيءٍ تطلبه؛ والأهم من ذلك، أنَّ العقود الذكيَّة لا تحدِّد الالتزامات والجزاءات بالطريقة نفسها التي يحدِّد بها العقد التقليديُّ، فحسب، وإنَّما تقوم بتنفيذ تلك الالتزامات والجزاءات تلقائياً.

/www.blockgeeks.com/guides/smart-contracts

A smart contract is a computer protocol intended to digitally facilitate, verify, or enforce the negotiation or performance of a contract. Smart contracts allow the performance of credible transactions without third parties.

One of the best things about the blockchain is that, because it is a decentralized system that exists between all permitted parties, there's no need to pay intermediaries (Middlemen) and it saves you time and conflict.

Blockchains have their problems, but they are rated, undeniably, faster, cheaper, and more secure than traditional systems, which is why banks and governments are turning to them.

In 1994, Nick Szabo, a legal scholar, and cryptographer, realized that the decentralized ledger could be used for smart contracts, otherwise called self-executing contracts,

blockchain contracts, or digital contracts. In this format, contracts could be converted to computer code, stored and replicated on the system and supervised by the network of computers that run the blockchain. This would also result in ledger feedback such as transferring money and receiving the product or service.

« ما هي العقود الذكيَّة؟ »

العقد الذكي هو بروتوكول كمبيوتر يهدف إلى تسهيل أو تنفيذ التفاوض على العقد بطريقة رقميَّة، وتتيح العقود الذكية إنجاز المعاملات الموثوق بها دون الحاجة إلى وجود طرف ثالث.

من أفضل ما تتميَّز به سلسلة الكتل Blockchain هو عدم الحاجة إلى دفعٍ أيٍّ شيء للوسطاء، مما يوفِّر عليك الوقت والنزاع، والسبب في هذا يعود إلى كونها نظاماً لامركزيّاً معتمداً لدى الأطراف المشاركة فيه.

تعاني سلسلة الكتل Blockchain من مشكلات، غير أنَّها تصنَّف ـ بشكل لا يمكن إنكاره ـ بأنها الأسرع والأرخص والأكثر من الأنظمة التقليديَّة، وهذا هو السبب وراء تحوُّل البنوك والحكومات إليها.

في عام ١٩٩٤ ، أدرك نيك زابو، وهو باحث قانوني وعالم تشـــفير، أنه يمكن استخدام دفتر السجلات اللامركزي للعقود الذكية، أو ما يطلق عليه العقود الذاتيَّة التنفيذ، أو عقود سلسلة الكتل، أو العقود الرقمية؛ وبناء على هذا النظام، فإنَّه يمكن تحويل العقود إلى رمزٍ مُحَوْسَـــبٍ (=رمز كمبيوتر)، وتخزينها، وتســـجيلها على النظام والإشراف عليها بواســـطة شبكة أجهزة الكمبيوتر التي تعمل وفق نظام سلســـلة الكتل Blockchain وســـيؤدي ذلك إلى ردِّ فعل لدفتر السجلات اللامركزيِّ يتم من خلاله تحويل الأموال واستلام المنتج أو الخدمة».

/www.blockgeeks.com/guides/smart-contracts

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: في العقود الذكيَّة: المفهوم، والأنواع ١٠

الفقرة الأولى: في مفهوم العقود الذكيَّة، وتاريخ ظهورها ١٠

أولاً: سلسلة الكتل المسمَّاة بلوك تشين ١٨

ثانيًا: العملة الرقميَّة المشفَّرة ٢٠

الفقرة الثانية: في أنواع العقود الذكيَّة ٢٦

المبحث الثاني: في حكم العقود الذكيَّة من المنظور الإسلامي ٢٩

الخاتمة ٤٥

❁ ❁ ❁

تم بحمد الله وتوفيقه

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الرؤيـة المقـاصدية للعقـود الذكيـة

إعـــداد

أ. د. أحمـد حسـن الربـابعـة

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

الرؤيـة المقـاصدية للعقـود الذكيـة

إعـــداد

أ. د. أحمـد حسـن الربـابعـة

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

يهدف هذا البحث، إلى بيان مفهوم العقود الذكية، لغةً وشرعًا، تاريخ نشأتها، الحديث عن الرؤية المقاصدية للعقود الذكية، وبيان مجالات استخدامها. والنظرة المقاصدية، لمقصد حفظ المال، من جانب الوجود، وجانب العدم، وتطبيقاتها في هذه العقود، ثم خاتمة بأهم النتائج، والتوصية لبيان الحكم الفقهي.

Abstract

The purpose of this research is to clarify the concept of smart contracts, in terms of language and sharia, the date of its origins, talk about the intentional vision of smart contracts, and to indicate the areas of their use. The view of Makassed, for the purpose of saving money, by

existence, and nothingness and their applications in these contracts, then conclusion the most important results, then the commandment to show the opinion of Sharee'ah.

❁ ❁ ❁

المقدمة

في ظل عصر التقنية الرقمي، وما وصل إليه القطاع المالي، من تطور وازدهار، أدى إلى استثمار المال ، وهو - بشقيه من جانب، الوجود وجانب العدم- من مقاصد الشريعة الخمسة، ومن بين التطورات المعاصرة، التي دخلت قطاع المصارف، والمؤسسات المالية، تقنية: (العقود الذكية)، أو العقود الرقمية، وبما أن أحكام الشريعة، ومقاصدها العظيمة، لها الصلاحية والديمومة، في استيعاب كل ما هو جديد، ونازل في ساحة الأمة، وهي التي تحقق المصالح، وتدرأ المفاسد عنهم، بما يحقق لهم السكينة والطمأنينة. وبما أن العقود الذكية، هي نتاج ثورة التقنية الرقمية، فلا بد لنا من دراستها، وفق منظور أحكام الشريعة، ومقاصدها العظيمة، وتقديم الحكم الشرعي لها، ليطمئن المتعاملون بها، وترتاح ضمائرهم.

مشكلة البحث:

تساؤلات بات يطرحها، أفراد المجتمع الإسلامي، حول العقود الذكية، أو الرقمية، كتقنية معاصرة، تستخدم في العديد من المجالات: المالية، الاجتماعية، السياسية ، والاقتصادية، خاصة القطاع المصرفي، لأن المسلمين، بعامة، يبحثون عن الحلال، ويهمهم البعد عن الحرام، إذن لا بد من دراسة هذه المسألة، ووزنها في ميزان أحكام الشريعة، بما يحفظ الحقوق، ويراعي الواجبات للمسلمين.

الدراسات السابقة:

اطّلعتُ على عدد من الدراسات السابقة، التي تحدثت عن العقود الذكية، أو العقود الرقمية، ومن أبرزها:

١ – استكشاف تقنية البلوكشين، وتطبيقاتها في المالية الإسلامية، د. زاهرة بني عامر، وأ. آلاء تحسين، بحث مقدم لمؤتمر: تقنية البلوكشين، وثورة الابتكارات، في منظمات الأعمال، الذي نظمه مركز: تمكين للتنمية الإدارية والفنية، البحر الميت / الأردن في ٢٠ - / ٢١ آذار / ٢٠١٩م.

٢- تحدثت الباحثتان فيه، عن العقود الذكية، واستكشاف تقنية البلوكشين، وتطبيقاتها المعاصرة في المالية الإسلامية، وميزات هذه العقود، وسلبياتها.

٣- الاقتصاد الرقمي، د. رضوان أبو شعيشع السيد، مؤسسة طيبة للنشر، القاهرة، مصر، ٢٠١٩م، تحدث فيها الباحث، عن أهمية الاقتصاد الرقمي، وتطبيقات العقود الذكية، وما لها من ميزات وسلبيات.

الجديد في هذا البحث:

بالرغم من أهمية الدراسات السابقة، وصلتها بالواقع، غير أنها لم تربط، بين مقاصد الشريعة من جهة، كأصل شرعي، من أصول الفقه الإسلامي، وبين العقود الذكية، كتقنية معاصرة، من جهة أخرى، فجاءت هذه الدراسة، لتقوم بهذه المهمة.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث، المنهج الاستقرائي، باستقراء عناصر القضية، وعدم الحشو والتطويل والاستطراد، ثم بعد ذلك، تحليل العناصر إلى مركباتها، ثم المنهج الاستنباطي، باستنباط الحكم الفقهي، الذي يتفق مع أحكام الشريعة، ومقاصدها العظيمة.

خطة البحث:

المبحث الأول: مفهوم العقود الذكية، وتاريخ نشأتها.

المطلب الأول: مفهوم العقود الذكية، لغةً وشرعاً.

المطلب الثاني: تاريخ نشأة العقود الذكية.

المبحث الثاني: الرؤية المقاصدية، للعقود الذكية.

واشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: مجالات استخدام العقود الذكية.

المطلب الثاني: العقود الذكية، من وجهة نظر مقاصد الشريعة.

خاتمة بأهم النتائج، والتوصية.

وآخر دعوانا : أنِ الحمد لله رب العالمين

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

مفهوم العقود الذكية، وتاريخ نشأتها

من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: مفهوم العقود الذكية: لغةً وشرعاً.

المطلب الثاني: تاريخ نشأة العقود الذكية.

المطلب الأول: مفهوم العقود الذكية: لغةً وشرعاً.

١ - لغةً:

العقد: «عَقَدَ الحبل والبيع والعهد، يعقده: شدّه. والعَقد: الضمان والعهد، والجمل الموثق الظَّهر، وموضع العقد: هو ما عقد عليه، والبيعة المعقودة لهم. والذي خرج به أئمة الاشتقاق: أن أصلَ العقد، نقيضُ الحل، ثم اُستعملَ في أنواع العقود، من البيوعات وغيرها»(١).

وقد ورد لفظ العقد أو العقود، في القرآن الكريم، في مواضع عديدة، فقال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [المائدة: ١].

(١) القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مادة عقد، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٤م.

وقد بيّن الإمام القرطبي، معنى العقد، من خلال تفسيره لهذه الآية، فقال: «أمر الله ، سبحانه، بالوفاء بالعقود، قال الحسن: يعني بذلك: عقودَ الدِّينِ، وهو ما عقده المرء على نفسه، من بيعٍ وشراءٍ، وإجارةٍ وكراءٍ، ومناكحةٍ، وطلاقٍ، ومزارعةٍ، ومصالحةٍ، وتمليكٍ، وتخييرٍ، وعتقٍ، وتدبيرٍ، وغير ذلك من الأمور، ما كان غير خارج عن الشريعة، وكذلك: ما عقده على نفسه، لله ، تعالى، من الطاعات، كالحج، والاعتكاف، والقيام بالنذر، وما أشبه ذلك، من طاعات ملة الإسلام»(١).

أمّا الإمام الزركشي، فقال: «العقد في الأصل: مصدر عقدت الحبل، إذا جمعت أجزاءه جمعاً خاصًّا، ثم نقل إلى الشيء المعقود، مجازاً، وهو تلك الأجزاء المجموعة، من تسمية المفعول باسم المصدر، كقولهم: درهم ضرب الأمير، ثم نقل شرعاً، إلى ارتباط الإيجاب بالقبول الالتزامي، لعقد البيع والنكاح، وغيرهما»(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، ج٧، ص٢٤٧، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، ومحمد رضوان عرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.

(٢) المنثور في القواعد، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي (ت٧٤٩هـ)، ٢/ ١٢٢، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.

وعرّفه أيضاً ابن فارس بقوله: العين والقاف والدال، أصل واحد، يدل على شد وشدة ووثوق، وإليه ترجع فروع الباب كلها»[١]. وأطلق الفيومي، العقد على عدة معانٍ:

- «الربط والشد: يقال: عقدت الحبل عقداً فانعقد.

- التوكيد: يقال: عقــدت اليمين، وعقّدتها بالتشــديد، توكيد، لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ [النساء: ٣٣] وقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ﴾ [المائدة: ٨٩].

- العهــد: يقال: عاقده : عاهده، وتعاقد القــوم: تعاهدوا، ومنه قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [المائدة: ١]، قيل هي العهود، وقيل: هي الفرائض، التي أُلزموها.

- الالتزام: تقول: عاقدته أو عقدت عليه، فتأويله أنك ألزمته باستيثاق.

- الإلزاق: يقال: عَقدَ البناء بالجص، يعقده عقداً: ألزقه»[٢].

---

(١) معجــم مقاييس اللغة، أبو الحســن أحمد بن زكريا، ٤/ ٨٦، تحقيق محمد عبد الســلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

(٢) المصبــاح المنير، في غريــب الشرح الكبــير للرافعي، أحمد بن محمد بــن علي الفيومي، ص٢٥٠، دار الحديث، القاهرة - مصر، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م. ولســان العرب، جمال الدين محمد أبو الفضل بن منظور، ٦/ ٣٥٤، دار الحديث، القاهرة، مصر، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

- مفهوم الذكية لغةً: مأخوذة من الذكاء، وقد جاء تعريفها في لسان العرب: «ذكت النار: اشتد لهيبها واشتعلت، والذكاء: شدة وهج النار، ذَكيتُ النار: أتممت إشعالها، والتذكيةُ: الذبح على التمام، والذكاء: حِدةُ الفؤاد، والذكاء: سرعةُ الفطنةِ، ومسك ذكيّ، وذلك ساطح الرائحة»(١).

٢- مفهوم العقود الذكيةِ شرعاً:

يعتبر مصطلح العقود الذكية، مصطلحاً جديداً، ظهر في نهاية القرن العشرين، وبداية القرن الحادي والعشرين الميلادي:

«العقود الذكية هي: برامج أو تعليمات برمجية، قائمة بذاتها، تُنفِّذُ تلقائيًّا أحكامَ وشروطَ العقد، دون الحاجة إلى التدخل البشري، قد اُقترحت بالفعل في عام ١٩٩٣م، (DENIS & ULRIKA. 2017) ، ويمكن أن تتضمن العقود الذكية، جميع المعلومات حول شروط العقد، وواجبات وحقوق الأطراف، والرسوم وكافة العناصر، التي ينبغي وجودها في العقد، بحيث يتم تنفيذ جميع الإجراءات تلقائيًّا، دون اللجوء لِخِدْمات الوسطاء»(٢).

(١) لسان العرب، ابن منظور، ١٤/ ٢٨٧.

(٢) استكشاف تقنية البلوكشين وتطبيقاتها في المالية الإسلامية، د. زاهرة بني عامر، وأ.آلاء تحسين، ص٩، بحث مقدم لمؤتمر: البلوكشين، وثورة الابتكارات، في منظمات العمال، الذي نظمته: تمكين للتنمية الإدارية والفنية، البحر الميت / الأردن، ٢٠ - ٢١ آذار ٢٠١٩م.

وعرّفها محمد سلمون بقوله: «العقد الذكي هو: بروتوكول خاص، يهدف إلى المساهمة أو التحقق، من أو تنفيذ التفاوض، أو أداء العقد. وعلى وجه التحديد، وهي السبب وراء وصف البلوكشين، على أنها (لا مركزية)؛ حيث أنها تسمح لنا، بإجراء معاملات قابلة للتتبع، لا رجعة فيها وآمنة، دون الحاجة إلى أطراف ثالثة.

تحتوي العقود الذكية، على جميع المعلومات المتعلقة بالمعاملة، ولا تتم، إلا مع الإجراءات الناتجة، بمجرد استيفاء المتطلبات. وما يميز العقود الذكية، عن الورقية التقليدية، هو أنها يتم إنشاؤها، بواسطة الكمبيوتر، وبالتالي فهي في الواقع، رمز أو شيفرة، إن صح التعبير، تَذكرُ التزامات الأطراف المعنية. والأطراف المشاركة في عقد ذكي، عادة ما يكونون غرباء، على الإنترنت، ويلتزمون باتفاق رقميٍّ ملزمٍ. وبشكل أساسي، فهو عقد، لا يعمل، ما لم يتم استيفاء، متطلبات التنفيذ»[1].

يتضح لنا من خلال ما سبق، أن العقود الذكية، في معناها اللُّغوي والشرعي، تلتقي على مدلول واحد هو: التطور في إبرام صفقات البيع

(١) العقود الذكية ما هي؟ وكيف تعمل؟ ، محمد سلمون، منشور على موقع Arab folio News ،تاريخ ١/ ٩/ ٢٠١٨م، على الشبكة العنكبوتية.

والشراء، عبر وسائل التقنية المعاصرة، دون تدخل المعاملات الورقية، بما فيها العُملات النقدية.

المطلب الثاني: تاريخ نشأة العقود الذكية.

في ظل قلة الدراسات والبحوث العلمية، حول موضوع العقود الذكية، كتقنية معاصرة، لا بد لنا من بيان تاريخ نشأتها، من أجل الدخول في صلب الموضوع، وتكييفه وفق أحكام الشريعة ومقاصدها، وإصدار الحكم الفقهي المناسب، وقد تحدث خبراء الاقتصاد المعاصرون، عن تاريخ نشأة العقود الذكية فقالوا: «طُرحت فكرة العقود الذكية، لأول مرة في عام ١٩٩٤ م، من قبل عالِم الكمبيوتر، ورائد عالم التشفير: Nick Szabo. حيث تم اقتراح هذا المفهوم، قبل ظهور تكنولوجيا البلوكشين بسنوات. وقد وصف Nick Szabo ما كان يشكل وقتذاك، مجموعة من الوعود المحددة، في شكل رقمي، بما في ذلك البروتوكولات، التي يؤدي فيها الطرفان، هذه الوعود. لم يتم تفعيل فكرة العقود الذكية وقتها أبداً، بسبب عدم وجود تقنية متطورة، مثل البلوكشين التي يمكن أن تعمل عن طريقها، وبقيت فقط مجرد فكرة.

كان هذا إلى حين سنة ٢٠٠٨م، وهو ظهور أول عملة رقمية: البتكوين، إلى جانب إدخال ما يسمى : تقنية البلوكشين الحديثة. نظراً لأن البلوكشين، ظهر لأول مرة، كتقنية أساسية، خلف عملة البتكوين، لكن بعد ذلك، تغير الكثير، فيما يتعلق بمختلف أنواع البلوكشين المتاحة. ظهرت في النهاية، العقود الذكية، بعدما أتاحت شبكة بلوكشين الإيثيريوم ، إمكانية توظيفها، بعد خمس سنوات. ومنذ ذلك الحين، ظهرت أشكال مختلفة، من العقود الذكية، لكن عقود الإيثيريوم الذكية، لا تزال هي الأكثر انتشاراً. وترجع فكرة العقود الذكية، إلى عام ١٩٩٤ م عندما اقترحها Nick Szabo، ولكن لم تظهر، حتى عام ٢٠٠٨م بظهور تقنية البلوكشين، المطلوبة لاستخدام العقود الذكية. وأخيراً، ظهرت العقود الذكية لأول مرة، في عام ٢٠١٣ م ، كجزء من نظام العقود الذكية، لشبكة الإيثيريوم»[١].

وقد ذكر بعض الباحثين، تاريخاً آخر لتاريخ نشأة العقود الذكية: «تم وصف العقود الذكية لأول مرة، من قبل Nick Szabo ، عالم الكمبيوتر، وخبير التشفير، في عام ١٩٩٦م، وعلى مدى عدة سنوات، أعاد

(١) العقود الذكية ما هي؟ وكيف تعمل؟، محمد سلمون، منشور على موقع Art folio New تاريخ ١/ ٩/ ٢٠١٨م، على الشبكة العنكبوتية.

Nick Szabo ،صياغــة المفهوم، وأصدر العديد من المنشــورات، حيث وصف مفهوم وضع ممارسات الأعمال، المتعلقة بقانون العقود، من خلال تصميم بروتوكولات التجــارة الإلكترونية، بين الغربــاء على الإنترنت، ومع ذلك، لم يتم تنفيذ العقود الذكيــة، حتى عام ٢٠٠٩م، عندما ظهرت أول عملة رقمية (بتكوين)، جنباً إلى جنب مع بلوكشــين، والتي وفرت في النهاية، بيئة مناســبة للعقود الذكية. ومن المثير للاهتمام، أن Nick Szabo صمــم آلة لعملــة رقمية لا مركزيــة، أطلق عليها: (بيــت غولد) في عام ١٩٩٨م. ولكــن لم يتم تنفيذها أبداً، برغم من أنه كان فيها بالفعل، العديد من المميزات، التي تفاخرت بها بتكوين، بعد ١٠ سنوات. وفي هذه الأيام، ترتبط العقود الذكية أساســاً، بالعُمــلات الرقمية. وعلاوة على ذلك، من العــدل أن نقول: إن أحدهما، لا يمكن أن يوجــد بدون الآخر، والعكس بالعكــس، حيث أن بروتــوكلات العُملات الرقميــة اللامركزية، هي في الأســاس عقود ذكية، مع أمن وتشــفير لا مركزي. ويتم استخدامها على نطاق واسع، في معظم شبكات العُملات الرقمية الحالية، وهي واحدة من المميزات، الأكثر بروزاً للإيثريوم»[1].

(١) مــا هي العقود الذكية؟ دليل المبتدئين، مقال منشــور على موقــع Intel graphic، على الشبكة العنكبوتية.

وتحدث بعض الباحثين، أن تاريخ نشأة العقود الذكية، بدأ عام ٢٠٠٨م ، «في عام ٢٠٠٨م قدم ساتوشي ناكاموتو[١]، البتكوين وهي: فكرة جديدة لنظام النقد الإلكتروني، قائمة على الند للند، ونوع جديد من العملة الرقميّة. ولكن في ذلك الوقت، أدرك قلة من الناس، أن إحدى تكنولوجياتها التمكينية ، سيكون لها تأثير كبير، في العديد من المجالات Block chain ،وبالفعل فقد اشتهرت هذه التقنية (The mistocleiou & Rupinoe. 2018).

بعد انتشار عملة البتيكوين، ربط بعضهم بين البلوكشين والبتكوين، ويعتقد أنهما الشيء نفسه، وباختصار يمكن القول: البتكوين ما هي إلا إحدى التطبيقات، التي تعتمد أو تعمل على تقنية البلوكشين.

وبصفة عامة، فإن التطبيقات الموجودة على هذه البرمجة، كثيرة جداً، ولكن في الإجمال، يمكن تقسيمها، إلى أربعة مجموعات رئيسية:

(١) Crunch base (2018). Retrieved from:
https://www.crunchbase.com/organizeation/finterra section-overview

من أهم هذه المجموعات:

تطبيقات العقود الذكية: كالرهانات والضمان، والحقوق الرقمية، وتطبيقات العملة الرقمية، مثل: التجارة الإلكترونية، والدفع المالي، والتحويلات، والإقراض المباشر: شخص لشخص، والتمويل الأصغر، وتطبيقات الضمانات: مثل الأسواق الخاصة، والديون، والتمويل الجماعي، والمشتقات المالية، وتطبيقات حفظ السجلات مثل: الرعاية الصحية، وسجلات العناوين، والتصويت، والملكية الفكرية، وغيرها من الأمثلة الكثيرة»[1].

يتضح لنا من خلال ما سبق، أن تاريخ نشأة العقود الذكية، كان في نهاية القرن العشرين الميلادي، وبداية القرن الحادي والعشرين، حيث تزامن وجودها، مع ثورة التقنية المعاصرة، كي تستخدم في العديد من المجالات العامة، كالاقتصاد والصحة والتعليم، بما يحقق خِدْماتٍ متقدمة وسريعة، لأفراد المجتمع.

❁ ❁ ❁

(١) استخدام تطبيقات البلوكشين، لتطوير الأصول الوقفية Fonterra Waqf chain نموذجاً، حازم فضل الله ساسي، نشرت هذه الورقة، في المؤتمر العالمي: حول الدين والثقافة والحوكمة، في العالم المعاصر، ٣ - ٤/ أكتوبر/ ٢٠١٨م، كوالالمبور - ماليزيا، ص٤.

المبحث الثاني

الرؤية المقاصدية، للعقود الذكية

من ضوابط الشريعة الإســلامية، ومقاصدها العظيمة، أنها تدرس كل نازلة، تنزل بســاحة الأمة ، وتزنها بميزان الــشرع الحنيف، وتقدم الحلول الناجعة، لتحقيق المصالح، ودرء المفاسد، ، و سوف نبحث ذلك من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: مجالات استخدام العقود الذكية.

المطلب الثاني: العقود الذكية، من وجهة نظر، مقاصد الشريعة.

المطلب الأول: مجالات استخدام العقود الذكية.

لا بد لنا، من بيان مجالات استخدام العقود الذكية، حتى نستطيع تقديم الرأي الشرعي، أو التكييف الفقهي لها، ضمن ضوابط مقاصد الشريعة، بما يكفل حقوق الأفراد خاصة، والمجتمع عامة:

ويمكــن اســتخدامها في: إدارة الشركات ، «بســبب ارتباطها بتقنية بلوكشــين. تلغي العقودُ الذكيــة، الحاجةَ إلى أي (جهــة تأكيد) حقيقية، كالشهود في التعاملات القانونية، وشركات الوساطة، في التعاملات المالية،

على سبيل المثال. لذلك يمكن استخدامها، في جميع أنواع الانتخابات، بما أنها تعتمد بشكل أساسي، على (الليدجر) ، المفتوح للبلوكشين، مما يقلل بشكل كبير، شكوك الناس، حول تزوير نتائج الانتخابات، بالإضافة إلى استقطاب عدد كبير من الناخبين، الذين يمتنعون عن التصويت، بحجة الطوابير، وفترات الانتظار.

في إدارة الشركات، قد تساهم العقود الذكية، بزيادة كفاءة الدورة المستندية، داخل الشركات، وذلك عن طريق وضع مجموعة من الضوابط والبروتوكولات، التي تضمن خروج المستندات، بشكل معين، فلن تحتاج الشركات، جيشاً كبيراً من المدققين الداخليين، للتأكد من صحة تعاملاتها، ومدى التزامها، باللوائح الداخلية للشركة، فعلى سبيل المثال، قامت قبل ثلاث سنوات إحدى أكبر شركات التسوية والمقاصة، في الولايات المتحدة، باستخدام البلوكشين، والعقود الذكية، لتسوية ومعالجة أوراق مالية بقيمة: (١,٥) كوادريليون دولار، (١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) متمثلة بأكثر من: (٣٠٠) مليون تعامل تجاري. وكذلك الأمر بالنسبة للشركات، التي تعمل بإدارة سلسلة الموردين : يو بي اس، فيدكس... الخ.

فاستخدام البلوكشين، عن طريق العقود الذكية، قد يوفر قدراً كبيراً من الكفاءة، التي تخسرها الشركات، بسبب كمية الأوراق والمستندات، المطلوبة في كل مرحلة، من مراحل سلسلة الموردين، ناهيك عن التكاليف المتعلقة، بفقدان القدرة على تعقب بعض الشحنات، أو تعرضها للسرقة، أو التلف مثلاً، بسبب كبر حجم سلسلة الموردين، وقلة كفاءتها»[1].

في الخدمات الصحية والطبية: يمكن للعقود الذكية، أن تؤدي دوراً بارزاً، يتلخص في: «ترميز السجلات الصحية الشخصية وتخزينها، على Block chain باستخدام مفتاح خاص، لا يمنح حق الوصول للمعلومات، إلا لأفراد محددين، ويمكن استخدام نفس الاستراتيجية، لضمان إجراء الأبحاث، عبر قوانين: HIPAA، (بطريقة آمنة وسرية). ويمكن تخزين إيصالات العمليات الجراحية، على (Block chain)، وإرسالها تلقائياً إلى مقدمي التأمين، كدليل على التسليم، كما يمكن استخدام Ledger أيضاً، في إدارة الرعاية الصحية العامة، مثل الإشراف

(١) أبرز استخدامات العقود الذكية، عبد الرحمن فرهود، مقال منشور على موقع المدونة: تقنية البلوكشين Bloch chain technology.

على الأدوية، والامتثال للتنظيم، ونتائج الاختبارات، وإدارة مستلزمات الرعاية الصحية»[١].

إنّ تحويل البنوك الإلكترونية، إلى بنوك ذكية، أو رقمية، هذه التقنية، لها مزايا كثيرة ، «البنوك الرقمية هي: تطوير للبنوك الإلكترونية، من حيث الاعتماد على التقنيات المتطورة، والخاصة بالسلاسل الخوارزمية (البلوكشين)، التي ظهرت مع العُملات الرقمية: (بتكوين) ونحوها. فهي تعتمد على تقنية: (البلوكشين)، اعتماداً كاملاً، لتكون بديلاً، للبنوك التقليدية، لتحويل المدفوعات، والمقصود بهذه التقنية: أنها تتكون من مجموعة من السلاسل والكتل، المبني بعضها على بعض، واللاحق على السابق، والمصممة للحفاظ على البيانات المخزنة، بشكل آمن، غير ممكن تعديلها (في الوقت الحاضر)[٢]، ليسمح بتحقيق نظام لامركزي. ومن المعلوم أن تقنية (البلوكشين)، التي استعملت في تطوير العُملات الرقمية، إنما استخدمت كوسيلة للدفع فقط، واليوم تبذل الجهود، للاستفادة منها

(١) سلسلة الكتل والعقود الذكية، قمر الزمان حافظ ، أسماء هواري، آمنة سمرة، نادر برويز، ص١٥، مقال منشور على الشبكة العنكبوتية ٢٧/ ٥/ ٢٠١٨م.

(٢) قيّدته بهذا القيد؛ بسبب تطور القدرات على الاختراق كما تشاهده، حيث سمعنا باختراق أجهزة وزارة الدفاع الأمريكية، والانتخابات الأخيرة في أمريكا عام ٢٠١٦م، فإذا كان ذلك ممكناً، في هذه الدولة المتقدمة، فلا يستبعد لأي نظام، أن يُخترق بتقنية أكثر تطوراً، ولكن يمكن أن يُعالج الاختراق أيضاً، من خلال التطوير المستمر.

في مجالات الصيرفة، وخدماتها أيضاً، بحيث تقدم بديلاً كاملاً ومستقلًّا، لتحويل المدفوعات والتمويل.

ولتحقيق هذا الهدف، تأسست مجموعة من الشركات، المتخصصة في التقنيات المتطورة، كما أُنشئت شركتان حديثاً، لتحقيق هذا الغرض، وهما (Circle) التي أُسست عام ٢٠١٣م، حيث قدمت نظام مدفوعات بين الأقران، باستخدامها عملة (بتكوين)، وشركة ريبل (Ripple) التي أنشئت عام ٢٠١٢م، حيث تقدم نظام الدفع عبر الحدود، الذي اعتمد عملة (XRP) الافتراضية، كوسيلة للدفع، كما أنها اعتمدت على تقنيات (البلوكشين)، بشكل أكثر كفاءة من بتكوين، حيث تقدم أيضاً، نظاماً مركزياً للمقاصة[1]، إنّ المصارف الرقمية، أصبحت واقعاً، بعد أن كانت خيالًا.

تستخدم أيضاً في: قضايا التربية والتعليم، وسجلات دوائر الأحوال المدنية، وعقود المحاكم النظامية والشرعية، مما يسهل الخدمات للمواطنين، ويحقق مصالحهم، ويوفر الوقت والجهد عليهم. مما يؤكد على صلاحية أدوات الاقتصاد الإسلامي، لكل ما هو جديد معاصر.

(١) أنطونيوفاتس، وبياتريس ويرداي مارو: بعنوان: مع تصاعد العُملات الافتراضية... من يحتاج إلى المصارف؟ ورقة منشورة في موقع: هارفارد بزنس ريفيو العربية، ٢٠١٩م.

المطلب الثاني: العقود الذكية، من وجهة نظر مقاصد الشريعة.

مقاصد الشريعة بكلياتها الخمسة: (حفظ : الدين، النفس، النسل، العقل، والمال) ،أقيمت الحياة الدنيا لأجلها، وحافظت أحكام القرآن، الكريم والسنة النبوية عليها، وفي ظل التطورات الأخيرة، في قضايا المال، وما رافقها من ثورة تكنولوجية ، ظهرت تقنية: (العقود الذكية)، فهي تساعد في : تحويل الأموال بين الدول، والأسهم والصكوك والسندات، والعقارات، وكل ممتلكات ذات قيمة مادية، بطريقة قانونية، خالية من الاحتيال والغش، دون أية نزاعات، وبسرعة فائقة، وطالما أنها تحقق مصالح، و تدرأ مفاسد، لا بد أن توزن في ميزان مقاصد الشريعة، من أجل تكييف الحكم الفقهي لها، من بوابة مقصد حفظ المال، بشقيه: جانب الوجود، و جانب العدم، وسوف نتناولها كالآتي:

١- جانب الوجود:

أ- العقود الذكية، تحقق ترشيد الإنفاق العام، من خلال سرعة الإجراءات الإدارية، واختصارها وتبسيطها، وتوفير الوقت والجهد: «اعتبرت مقاصد الشريعة، أن الإنسان مستخلفٌ في هذه الدنيا، وعليه تحقيق هذه المهمة، على الوجه الذي أراده الله، عز وجل، مصداقاً لقوله

تعالى: ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: ٧]، و قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]، و مفهوم الاستخلاف، يتطلب من الإنسان، المحافظة على المال، وعدم تبذيره، قال الله تعالى، ممتدحاً المحافظين، على مقصد حفظ المال ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩] وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]، و قوله تعالى: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٦]»[1].

ب- مقصد حفظ المال، في هذه العقود يحقق المصالح، ويدرأ المفاسد.

للعقود مقاصد عامة، ولكل عقد كذلك، مقاصد خاصة. أما العامة فتكمن بإيجاز، فيما يأتي:

- تحقيق التبادل بين الأعيان، والمنافع والحقوق والنقود.

(١) دور مقاصد الشريعة في مكافحة الفساد، أ. د.أحمد حسن الربابعة، بحث منشور في: مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، مجلة علمية أكاديمية دورية محكمة تصدر عن: مخبر الشريعة جامعة الجزائر، (١) ابن يوسف بن خدة، (كلية العلوم الإسلامية)، تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية، السنة ١٤٣٦هـ/ ٢٠١٥م، السداسي الأول، العدد التاسع، ص٤٤٤.

- المساهمة في التنمية الشـــاملة، وفي تحقيق النمو الاقتصادي، وتخفيف آثار البِطالة والتضخم.

- تحقيق رغبات الناس في التجارة والاستثمار، والأنشطة الاقتصادية.

- تحقيق مصالح الناس الضرورية، والحاجية والتحسينية.

فمقاصـــد الشريعة بصفـــة عامة، ومقصد حفظ المال بشـــكل خاص، يحقق المصلحة العامة للمجتمع، «وتتميز شريعتنا الغراء، بقبول وتشجيع التجديد والابتـــكار والتطوير، بما يخـــدم التواصل الحضـــاري والمعرفي، والتلاقـــح المعلوماتي، لتســـهيل عملية الانخراط، في عـــالم رقمي واحد، لتعزيـــز فكـــرة التعايش، والاقتصاد الـــكلي الواحد، ونجـــد أن كثيراً من أهداف ومقاصد الاقتصاد الرقمي، تتوافق وأهداف الاقتصاد الإسلامي، من حيث تعزيز الاقتصاد الكلي، والمكاشـــفة والشفافية، وكسر الاحتكار، والاستفادة من التجارة الدولية، والرغبة في الانتفاع البشري المتبادل، على قاعدة: العرض والطلب، وتبـــادل الخبرات، التي تعزز من النماء البشري، والرفاهية المنشودة»[1].

(١) دور العالم الرقمي، وأثره في تحقيق أهداف الاقتصاد الإســـلامي، أ.د.عدنان حســـن، د. عبد الله عبيد حســـن، بحث منشـــور ضمن أعمال المؤتمر الخامس للمال الإسلامي: (التمويل الإسلامي والعالم الرقمي)، ص٩٦ - ٩٧.

فالعقــود الذكية، تعتبر جــزءاً من الاقتصاد الرقمــي، تحقق جملة من المصالح، التي يمكن أن تحقق سرعــةً وإنجازاً كبيرين، لأفراد المجتمع، بما يتناسب ويتوافق، مع أهداف مقاصد الاقتصاد الإسلامي، العامة والخاصة.

ج- العقود الذكية، ومن خــلال تطبيقها لمقصد حفظ المال، تؤدي إلى مستوى عالٍ، من الشفافية والمشاركة المجتمعية الفاعلة، بما يضمن استثمار الأموال، وفق قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

«إن من تمام شــمول الشريعــة وخلودها، قدرُتها عــلى الحلول، لكل ما هــو حادث، مهما كان جديداً، ولكل نازلة مهــما كانت متطورة، وذلك من خــلال مبادئها العامة، وقواعدها الكليــة، وعللها ومقاصدها. وهذه القاعدة، لا تقتضي أن تأخذ الشريعة المســتجدات، والنوازل على حالتها، وتلبســها عمامة الإســلام، وإنما تنظر فيها نظرة تحليليــة، من حيث عدم تعارضها مع الإســلام، وأحكامه ومبادئه، وفي حالــة تعارضها كليًّا، يأتي البحث عن البدائل (المقبولة شرعــاً)، أما في حالة وجود تعارض بعضها، فيأتي البحث عن التعديلات، التي تجعلها منسجمة مع الإسلام، وأحكامه ومبادئه، وهكذا. هذا ما يتعلق بالأنشــطة، أما العلوم والتقنيات، فهذه في حد ذاتها، من نعم الله ، التي يجب شــكره، ســبحانه، عليها، ولكن الحكم

الشرعي، يتعلق باستعمالها واستخداماتها في الخير والحلال، فتكون خيراً وحلالاً، أو في الشر والباطل، فتكون حراماً ومضرةً. إنني في هذا البحث، لا أدعو إلى الاستفادة من التقنيات فحسب، وإنما إلى ضرورة الخوض فيها، ودعم الباحثين المتخصصين، لتطوير تقنياتهم، والاستفادة القصوى من النماذج الموجودة، فالأفكار بصورة عامة، والاقتصادية والمالية منها بصورة خاصة، إنما تتطور، في ظل منافسة شريفة عادلة، مدعومة بالمال والوقت.

لذلك فالمؤسسات المالية الإسلامية، تحتاج إلى أن تدخل، هذا العالم التقني الافتراضي الإلكتروني والرقمي، حتى تستطيع أن تنافس المؤسسات المالية التقليدية، لأنها تستطيع من خلالها التعريف، بمنتجاتها وخدماتها بكفاءة كبيرة، وبجودة عالية[1]، وتساعد على تعجيل خطى التقدم التقني، مما يؤدي بدوره، إلى تعزيز استمرار النمو والربحية، والتنظيم، والرقابة، والمنافسة، والسياسات المصرفية، وتحسين كفاءة الموارد البشرية.

فمقصد حفظ المال، وأثره في العقود الذكية، يؤدي نتائج إيجابية، للارتقاء بالاقتصاد الإسلامي، نحو مزيد من النجاحات، وتطوير

(١) محمود محمد، مقالته: في دور التكنولوجيا المالية، في تطوير أداء البنوك الإسلامية.

مؤسسات العالم الإسلامي، وقد بيّن باحثو الاقتصاد الإسلامي، **المزايا الإيجابية للعقود الذكية** منها:

١- سرعة التعامل والإنجاز، وتوفير الوقت، وتسهيل التعامل.

٢- الاستفادة من تقنيات العصر، وعدم التخلّف عن ركب التقدم، والقدرة على التواصل مع المصارف، القائمة على هذه التقنيات.

٣- الاستغناء عن الوسطاء، وإتمام المعاملات دونهم، من خلال شبكة الند للند، الموزعة حول العالم، وهذا سيخلق العديد من الفرص، لتطوير النظم، والعقود الذكية الرقمية.

٤- تقليل النفقات، والمصروفات، والمجهودات البدنية، ويترتب على ذلك إقبال أكبر عدد ممكن، من المتعاملين والزبائن، على البنك الذي لديه هذه التقنيات، لسهولة الاستفادة، وتقليل التكاليف، وكلاهما في غاية الأهمية لدى هؤلاء؛ فالعقود الذكية من خلال وزنها بميزان مقاصد الشريعة بشكل عام، ومقصد حفظ المال بشكل خاص، يمكن أن تحافظ على أموال الناس، وتبادل الثقة، والأمان والثقة بينهم.

دلل الباحثون على سلبيات العقود الذكية: «أ- فهي ممكنة، في وجود خطأ في الكود البرمجي، على سبيل المثال، وبالتالي يتكبّد المستخدمون خسائر هائلة، وقد يخالف بين التزامات وحقوق الأطراف، إذ لا يمكن التراجع عنه أو تعديله، مما ينتج عنه خلافات ونزاعات حقيقية، وتبدو المشكلة أكبر، إذا ما أخذنا بعين الاعتبار، عدم وجود تشريعات وأنظمة، تحكم العقود الذكية في هـــذه المرحلة، إذ لم تحظَ بعدُ بالاعـــتراف، وبحق التقاضي، لدى غالبية الدول. ومن الجدير بالذكر، أن إبرام هذه العقود، وفقاً لآلية الند للند (٢)، يعني غياب سلطة الجهات: الحكومية والتنظيمية والرقابية. وهو ما يشكل تحديّـــاً آخر، لهذه التقنية، التي يمكـــن أن تجابه، من قِبَلِ ممن يرون، ضرورة بقاء هذه السلطة، على جميع تعاملات، الأفراد والمؤسسات من جهة، ومن جهة أخرى: فقدان خزينة الحكومات، لجزء كبير من مواردها، والتي كانت تتأتى من الرســـوم والضرائب»[1]. ومما يهدد مقصد حفظ المال، في العقود الذكية، هو التحدي القانوني، إذ ما زال عدم وجود تشريعات قانونية، تحمي هذه العقود، يسبب مشكلةً، ولعل التحدي القانوني الأبرز هو: عدم تقبل

(١) استكشـــاف تقنية البلوكشـــين وتطبيقاتها في المالية الإســـلامية، د. زاهـــرة بني عامر، و أ. آلا تحسين، ص١٠، مرجع سابق.

المشرِّعِ لهذه التقنية عموماً، لأنها ببساطة، تحتاج لتغيير جذري، في القوانين والإجراءات والسياسات. وهذا لن يتم بين عشيَّةٍ وضحاها، وخصوصاً أنها تطال الجميع: من حكومات ومؤسسات وأفراد، وهذا يستدعي وقتاً وجهداً كبيرين، حتى يستقر الوضع، لهذه التقنية.

الاعتراف القانوني بالعقود الذكية: وُجدت العقود عموماً، لتنظيم مصالح الأطراف المتعاقدة، ويبقى القضاءُ، المرجعَ الأول والأخير، عند حدوث المنازعات، فيلجأ المتخاصمون إلى المحاكم. لكن في حالة العقود الذكية، سيكون ذلك من الصعوبة بمكان، وذلك لأنه ما زالت المحاكم، لا تعترف بهذه العقد وإلزاميتها، باستثناء بعض التشريعات - كتشريعات ولاية أريزونا - التي تعتبر العقد الذكي، كالعقود العادية، وتقبل التقاضي، والتحاكم حوله (Marc. Richard 2017).

بالإضافة إلى مسألة الاعتراف القانوني، هناك مسألة أخرى، لا تقل أهميةً عن عدم الاعتراف القانوني، هي عدم قدرة أطراف العقد، أو وكلاؤهم، في الفهم على التشفير في العقد الذكي، وهو يعتمد، على تفسير المبرمجين، ومن وجهة النظر الشرعية، لا بد من معرفة أطراف العقد بذلك، ويمكن الحل لهذه المشكلة، أن يكون مبرمجٌ لكل طرف، متعاقداً يعمل

كمترجم تقني، يوضح شروط وعناصر العقد، كحل مؤقت، حتى تستقر هذه التقنية، وتصبح واضحة للجميع.

قضية قانونية أخرى، تتعلق بصلاحية العقود الذكية، للمتعاملين في جميع أنحاء العالم، على اختلاف تشريعاتهم، وهذا يبدو تحدّياً كبيراً، في ظل تباين الدول، في تقبل العقود الذكية أساساً، ناهيك عن وجود مقاييس، ومعايير منضبطة وضابطة، للتداول والتعامل، بهذه العقود»[١].

ب- ومن ضمن التحديات الشرعية أيضاً، التي تهدد مقصد حفظ المال، من جانب العدم، في ظل استخدام العقود الذكية، هو أتمتة التعاقد وحجيته»، فما هي حجية العقود الذكية؟، ومتى ينعقد العقد ؟، وما يعدُّ منها مقبولاً، وما يعدُّ غير مقبول؟ وما هي الأهلية القانونية للمتعاقدين؟، وكيف يتم التثبت منها؟، وهل هي شرط في العقود الذكية؟ وهل من المقبول شرعاً، التعاقد بين الأجهزة دون تدخل البشر؟ هذه الأمور ما زالت غير واضحة، وبالتالي لا يمكن بناء تصورات شرعية دقيقة حولها، ومن ثم بناء أحكام شرعية عليها»[٢].

(١) المرجع السابق، ص١٥ + ١٦.
(٢) المرجع السابق، ص١٦.

فهذه السلبيات، تمثل جانب العدم لمقصد حفظ المال، وتعتبر تحدّياً كبيراً، يمكن أن تهدر أموال الدولة والأفراد، مما يشكل خطراً كبيراً، مما يستوجب أخذ الحيطة والحذر، في استخدام العقود الذكية، والتريث في تطبيقها، في قطاع المالية الإسلامية.

ج- من السلبيات أيضاً: إن تقنية تنفيذ العقود الذكية، ما زالت تدور حولها، العديد من المخاطر التقنية، التي قد تؤدي إلى ضياع المال، هذه المخاطر يمكن حصرها فيما يأتي:

أ) الأخطاء التي يمكن أن تقع، بسبب سوء الاستعمال، للنظام الإلكتروني أو الرقمي، أو الجهل بهما.

ب) أخطاء الزبون، والإدارة الإلكترونية.

ج) إمكانية اختراق النظام الإلكتروني، أو حتى الرقمي رغم صعوبته.

د) مخاطر الاحتيال من تقليد البرنامج، أو تزوير المعلومات، أو سرقتها، أو التحكم بها لصالح آخرين، أو نحو ذلك.

هـ) ويقع في هذا الباب، جهل الكثيرين بهذه التقنيات المتطورة، مما يدفعهم إلى الوقوع في أخطاء.

و. سوء استخدام النظام بشكل عام، وهذا يتطلب بذل المزيد من الجهود الكبيرة، تقنيًّا، عمليًّا وتجريبيًّا، لسد هذه الثغرات.

العلاج:

يتم العلاج، من خلال بذل المزيد من الجهود، الكبيرة والمتطورة، لسدّ هذه الثغرات، بإدخال المزيد من التقنيات للحماية، ومنع الاختراق، وإجراء المزيد، من التجارب والاختبارات عليها.

فهذه المخاطر تجعل خبراء الاستثمار، والاقتصاد الإسلامي، حذرين من تشريع العقود الذكية، أو الرقمية، وإجازة استخدامها في البنوك الإسلامية، وكذلك عدم نضوج، فكرة العقود الذكية، كفكرة تقنيّةٍ معاصرةٍ، في قطاع المصارف الإسلامية.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

بعد هـذه الجولة والدراسـة، في موضوع الرؤيـة المقاصدية، للعقود الذكية، فقد توصلنا إلى النتائج التالية:

١- اعتبر علماء الاقتصاد، أن مصطلحَ العقود الذكية، مصطلحٌ جديدٌ، ظهر في نهاية القرن العشرين، وبداية القرن الحادي والعشرين.

٢- عـرّف خبراء الاقتصاد، العقود الذكية المعـاصرة، أنها: برامج أو تعليـمات برمجية، قائمة بذاتهـا تُنفِّذُ تلقائيًّا، أحـكامَ وشروطَ العقد، دون الحاجة إلى التدخل البشري.

٣- أثبتت الدراسـات الاقتصادية، أن فكـرة العقود الذكية، طرحت لأول مرة عـام ١٩٩٤، من قبـل عـالم الكمبيوتر ورائد عالم التشـفير: Nick Szabo.

٤- بـيّن خبراء الاقتصـاد الرقمي: بأن تطبيقات العقـود الذكية، لها مجالاتها: كالرهانات والضمان والحقوق الرقمية، وتطبيقات العُملة الرقمية، مثل: التجارة الإلكترونية والدفع المالي، والتحويلات، والإقراض المباشر، وتطبيقات الضمانات مثل: الأسواق الخاصة، والديون، والتمويل الجماعي، والمشـتقات المالية، وتطبيقات حفظ السـجلات مثـل: الرعاية الصحية، وسجلات العناوين، والتصويت، والمِلكية الفكرية.

٥- أظهرت الدراسة: أن العقود الذكية، أو الرقمية، لها ميزات إيجابية، في قطاع التعليم الصحة، الاقتصاد والمصارف.

٦- من خلال وزن العقود الذكية، في ميزان مقاصد الشريعة، تبيّن لنا: أن مقصد حفظ المال من جانب الوجود، يتحقق من خلالها حيثُ تحقق ترشيد الإنفاق العام، من خلال سرعة الإجراءات الإدارية، واختصارها وتبسيطها، وتوفير الوقت والجهد.

٧- بينت الدراسة: أن العقود الذكية، ومن خلال تطبيقها لمقصد حفظ المال - من جانب الوجود -، تحقق مستوًى عالياً من الشفافية، والمشاركة المجتمعية.

٨- أمّا من جانب العدم، فقد ظهرت سلبيات، ووجدت مخالفات شرعية، قانونية وتقنية، تَحُولُ دون استخدامها، في المصارف الإسلامية.

التوصية:

توصي الدراسة، بضرورة التريُّث، في إجازة استخدام العقود الذكية، في المصارف الإسلامية، لوجودِ عوائقَ شرعيّة وقانونيّة، وبيئة تحولُ دون إجازتها، من ناحية أحكام الفقه الإسلامي، ومقاصده العظيمة.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

📖 **القرآن الكريم.**

📖 أبرز استخدامات العقود الذكية، عبد الرحمن فرهود، مقال منشور على موقع المدونة، تقنية بلوكشين Bloch chain technology.

📖 استخدام تطبيقات البلوكشين لتطوير الأصول الوقفية Fonterra Waqf chain نموذجاً، حازم فضل الله ساسي، نشرت هذه الورقة في: (المؤتمر العالمي حول الدين والثقافة والحوكمة، في العالم المعاصر)، ٣-٤/ أكتوبر/ ٢٠١٨م، كوالالمبور - ماليزيا.

📖 الاقتصاد الرقمي، د. رضوان أبو شعيشع السيد، مؤسسة طيبة للنشر، القاهرة - مصر، ٢٠١٨م.

📖 أنطونيوفاتس، وبياتريس ويرداي مارو: بعنوان: مع تصاعد العُملات الافتراضية، من يحتاج إلى المصارف؟ ورقة منشورة في موقع: هارفارد بزنس ريفيو العربية، ٢٠١٩م.

📖 الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، ومحمد رضوان عرقسوسي،

مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ٢٠٠٦م.

📖 دور العالم الرقمي، وأثره في تحقيق أهداف الاقتصاد الإسلامي، أ.د. عدنان حسن، د. عبد المجيد عبيد حسن، بحث منشور، ضمن أعمال المؤتمر الخامس، للمال الإسلامي: (التمويل الإسلامي والعالم الرقمي).

📖 دور مقاصد الشريعة، في مكافحة الفساد، أ.د. أحمد حسن الربابعة، بحث منشور في مجلة: البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، مجلة علمية أكاديمية دورية محكمة، تصدر عن مخبر الشريعة جامعة الجزائر، (كلية العلوم الإسلامية)، تعنى بالبحوث والدراسات الإسلامية، السنة ١٤٣٦هـ/ الموافق ٢٠١٥م، السداسي الأول، العدد التاسع.

📖 سلسلة الكتل والعقود الذكية، قمر الزمان حافظ، أسماء هواري، آمنة سمرة، نادر برويز، مقال منشور على الشبكة العنكبوتية ٢٧/ ٥/ ٢٠١٨م.

📖 العقود الذكية ما هي؟ وكيف تعمل؟، محمد سلمون، منشور على موقع Arab folio News تاريخ ١/ ٩/ ٢٠١٨م، على الشبكة العنكبوتية.

📖 استكشاف تقنية البلوكشين، وتطبيقاتها في المالية الإسلامية، د. زاهرة بني عامر، وأ. آلاء تحسين، بحث مقدم لمؤتمر: البلوكشين وثورة الابتكارات، في منظمات العمال، الذي نظمته: تمكين للتنمية الإدارية والفنية، البحر الميت - الأردن، ٢٠ - ٢١/ آذار / ٢٠١٩م.

📖 القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٢٠٠٤م.

📖 ما هي العقود الذكية؟ دليل المبتدئين، مقال منشور على موقع Intel graph ، على الشبكة العنكبوتية.

📖 محمود محمد، مقالته في: دور التقنية المالية، في تطوير أداء البنوك الإسلامية، المنشور في الشبكة العنكبوتية في: ١٤ أكتوبر ٢٠١٦م.

📖 المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

📖 لسان العرب، جمال الدين محمد أبو الفضل بن منظور، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

📖 معجم مقاييس اللغة، أبو الحسن محمد بن زكريا، تحقيق محمد عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

📖 المنثور في القواعد، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي (ت٧٤٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.

المراجع الأجنبية:

Crunch base (2018). Retrieved from:

https://www.crunchbase.com/organizeation/finterra section-overview

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

الملخص ٧

المقدمة ٩

المبحث الأول: مفهوم العقود الذكية، وتاريخ نشأتها ١٣

المطلب الأول: مفهوم العقود الذكية، لغةً وشرعًا ١٣

المطلب الثاني: تاريخ نشأة العقود الذكية ١٨

المبحث الثاني: الرؤية المقاصدية للعقود الذكية ٢٣

المطلب الأول: مجالات استخدام العقود الذكية ٢٣

المطلب الثاني: العقود الذكية من وجهة نظر مقاصد الشريعة ٢٨

الخاتمة ٣٩

التوصية ٤٠

قائمة المصادر ٤١

❁ ❁ ❁

تم بحمد الله وتوفيقه

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

العملات الرقمية
وعلاقتها بالعقود الذكية

إعداد

أ. د. غسان سالم الطالب

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

العملات الرقمية
وعلاقتها بالعقود الذكية

إعداد

أ. د. غسان سالم الطالب

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

تناول هذه الدراسة التعريف بالعملات الرقمية وأنواعها وأهم خصائصها والتطور الذي طرأ عليها حتى أصبحنا نتحدث عن ظاهرة العملات الرقمية، كما تطرقت الدراسة الى المخاطر التي من الممكن أن تنتج عن انتشارها أو التوسع في إصدارها مما أثار جدلا واسعا حول إحلال هذه العملات محل العملات المتداولة الآن في أنحاء العالم وهل هي أي العملات الافتراضية تؤدي فعلا وظائف النقود المتعارف عليها، لكن هناك تخوف من بعض الباحثين والمهتمين بهذا النوع من العملات أن يؤدي إلى خلق بيئة لبعض الجرائم مثل جرائم غسل الأموال والتهرب الضريبي بالإضافة إلى جرائم التزوير والاحتيال مما يتسبب في إلحاق الأذى باقتصاديات المجتمعات وفقدان الثقة بكل تعامل إلكتروني، وبالمقابل تناولت الدراسة العلاقة بين هذه العملات والتوسع في التعامل مع العقود الذكية والتي أصبحت تستخدم على نطاق واسع خاصة في معظم المعاملات المالية والأنشطة التجارية والاجتماعية، والمعتمدة أساسا على تقنبة البلوكشين «blockchain» ونظرًا لأن العقود الذكية قد نشأت بالارتباط بالعملات

الرقمية، فلا يزال يتم تنفيذها في الغالب في قطاع الخدمات المالية والمصرفية في جميع أنحاء العالم، ويمكننا القول إن العقود الذكية على وشك أن تصبح جزءًا لا يتجزأ من مجتمعنا.

كلمات مفتاحية: عقود ذكية، نقود الكترونية، عملات رقمية، عملة افتراضية

Abstract

This study focused on the definition of cryptocurrencies, the most important characteristics of them, and their development that occurred in them until we are talking about the phenomenon of cryptocurrencies.

Also, this study focused on the risks that could be caused by cryptocurrencies spread or expansion in issuing them, which sparked a wide debate about replacing these currencies with currencies that are now circulating around the world.

However, some researchers and those interested in this type of currency have fears from creating an environment of crimes such as money laundering, tax evasion and crimes of fraud which harm the economies of communities and loss of confidence in all electronic deals.

In contrast, the study dealt with the relationship between these currencies and the expansion of dealing with smart contracts, which became widely used, especially in most financial transactions, commercial, and social activities which are mainly based on Blockchain. Smart contracts have arisen in connection with digital currencies; they are still Implemented predominantly in the financial and banking services sector around the world. We can say that smart contracts are about to become an integral part of our society.

Keywords: Smart Contracts, Electronic Money, Digital Currencies, and Virtual Currencies.

المقدمة

تبنت الدراسة بحث العلاقة بين ظاهرة العملات الرقمية والعقود الذكية في الوقت الذي تقوم فيه منظمات الأعمال بتطوير منصات وتطبيقات للعقود الذكية، وفي وقتنا الحالي يمكن لها أن تلعب دورا مهما في حفظ حقوق الأطراف المتعاقدة من خلال قاعدة البيانات أو الشبكة التي يتم من خلالها تنظيم وتنفيذ العقد، العقود الذكية هو نوع من التطبيقات المعاصرة التي تستعمل الشبكة اللامركزية أو سلسلة الكتل المعروفة بـ (block chain) والتي هي من المعلوم أساس العملات الرقمية بصفة عامة والمعنية بحفظها وتنظيم تداولها، فالمبدأ الذي تقوم عليه العقود الذكية هو أن البرامج تستطيع أتمتة عملية التعاقد من حيث التنفيذ والأداء وكل ما يتعلق بحيثيات العقد دون أي تدخل من العنصر البشري، مما يساهم في الحد من الأخطاء إضافة إلى تقليل التكاليف التي نحتاجها في حالة العقود التقليدية أو الورقية، وتتميز بسرعة الأداء والإنجاز، كما أنها تسهم في حل

بعض المشـــاكل التي تعقد على مبدأ الثقة بين الأطراف وتجنب الإشكالات القانونية في ذلك.

لقد أخذت العقـــود الذكية بعدا أعمق عندما اقترنت باللامركزية التي توفرها سلســـلة الكتل (block chain)، حيث كانت تعرف ســـابقا بأنها مجموعة من الأوامر البرمجية التي تنفذ نفســـها بنفســـها وفقاً لمجموعة من التعليمات وضعها مؤسس البرنامج، وهذ يقودنا إلى القول بأن للعقود الذكيـــة تطبيقات هائلة جداً قد تؤدي إلى كم هائل من التغييرات في العديد من منظمات الأعمال، وتحديدا تلك التي تعتمد على الوســـاطة لتنفيذ أعمالها بمختلف أنواعها.

فالعقـــود الذكية هي إذاً عبارة عن العقود التي تخضع لمجموعة من القواعد ومعايير محددة يتم تنفيذها من خلال برمجتها المسبقة ولا تحتاج إلى أي وســـيط، أي دون تدخل طرف ثالث، بمعنـــى هي تفاهمات إلكترونية مكتوبة باســـتخدام رمز إلكتروني بواسطة الحاســـوب، كما يمكن اعتبارها مجموعة من التعليمات تتم برمجتها إلكترونيا وبتقنية متقدمة كما هو الحال في تقنية البلوكشين، وهي مبني على أساس خوارزميات رياضية، ويتضمن كل المعلومات حول حقوق و واجبات الأطراف، بمعنى هي عبارة عن ملفّات

مشفّرة بشكل آمن ومخزّنة كذلك بشكل آمن سواء ضمن الأقراص الخاصة للتخزين أو جهاز الحاسوب، وهذا اكثر أمانا من الملفات الورقية التي قد تكون عرضة للضياع أو التلف مع الزمن، مما يساعد منظمات الأعمال على المحافظة على البيانات الخاصة بها بشكل يسهل سرعة الوصول إليها.

مشكلة الدراسة:

ونظراً لكون ظاهرة العقود الذكية دخلت حديثا للأعمال المصرفية وبقية القطاعات الاقتصادية إضافة إلى النشاط الاجتماعي، فإن هنالك أسئلة كثيرة حول هذه الظاهرة لمعرفة مفهومها وطبيعة الخدمات التي تؤديها وما هي أنواعها، والمزايا التي تتمتع بها، وهل لديها الكفاءة والثقة التي يمكن أن تتمع بها العقود العادية وما هي العلاقة بينها أي العقود الذكية والعملات الافتراضية التي ظهرت في وقتنا هذا كظاهرة وأصبحت حقيقة تستوجب التوقف عندها ودراسة العلاقة التنظيمية معها خاصة عملة الاثيريوم وعملة البتكوين

لذا فإن الدراسة تطرح الأسئلة التالية:

- ما المقصود بالعملات الافتراضية؟ وما أنواعها وخصائصها؟

- ما الآثار والمخاطر من استخدام هذه العملات؟

- ما مفهوم العقود الذكية وطبيعتها وأنواعها؟

- العلاقة التي تربطها أي العقود الذكية بالعملات الافتراضية

أهمية الدراسة:

وقد ساهمت ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تطوير نظم جديدة للمعاملات وحفظ البيانات والتصرف بها مالية وغير مالية في منظمات الأعمال خاصة في المؤسسات المالية المصرفية وغير المصرفية، والتي ساهمت كذلك في تطوير وسائط ومعاملات التجارة إلالكترونية التي توسعت بشكل كبير منذ بدايات القرن العشرين خاصة في موضوع المعاملات التي تتم إلكترونيا والتي تسمى بالعقود الذكية، ومن خلال طرح وسائل مدفوعات بوسائل متطورة وحديثة، حيث يتم يوميا وعلى مستوى العالم تداول مئات الملايين من العملات الإلكترونية بواسطة العقود الذكية، خاصة مع بروز ظاهرة العملات الافتراضية أو الرقمية مثل عملة البتكوين، العملة الافتراضية (البتكوين Bitcoin) والتي هي من أكثر العملات الافتراضية انتشارا وقبولا، كذلك عملة الأثيريوم «Ethereum» والتي تعتبر أهم منصة لتنظيم وتنفيذ العقود الذكية.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى ما يلي:

١- تحديد مفهوم العملات الافتراضية وخصائصها وكيفية التعامل بها والاستفادة من ميزاتها.

٢- إمكانية استشراف مستقبلها في التعاملات المالية ووسائل الدفع من خلال العقود الإلكترونية أو ما تسمى بالذكية.

٣- التعرف على العقود الذكية، مفهومها، أنواعها، مجالات تطبيقها وآلية عملها.

❁ ❁ ❁

اولا: العملات الرقمية

بدأت ظاهرة النقود الإلكترونية لأول مرة عام ١٩١٨م وظهور خدمة تحويل الأموال في الولايات المتحدة الأمريكية بواسطة التلغراف، وفي عام ١٩٥٢م أصدر بنك فركلين الأمريكي أول بطاقة دفع سميت فيزا، ثم تبعه بنك أمريكيا في عام ١٩٥٢م، مع ظهور الإنترنت تطور معها كافة الخدمات المصرفية، والتي لا متسع لاستعراضها في هذه الورقة البحثية المحدودة، أما بخصوص الشكل الجديد للنقود الإلكترونية والتي أطلق عليها النقود الافتراضية أو الرقمية فقد كانت البديات في العام ٢٠٠٨ م عندما طرح شخص أطلق على نفسه الاسم الرمزي (ساتوشي ناكاموتو Satoshi Nakamoto) للمرة الأولى في ورقة بحثية ووصفها بأنها نظام نقدي إلكتروني يعتمد في التعاملات المالية على مبدأ التعامل المباشر بين المستهلكين أو العملاء دون وجود وسيط وتم تسميتها (بتكوين BITCOIN).

ونظراً لكون ظاهرة العملات الرقمية أو الإلكترونية دخلت حديثا للأعمال المصرفية، فإن هنالك أسئلة كثيرة حول هذه الظاهرة لمعرفة مفهوما وطبيعة الخدمات التي تؤديها وما هي أنواعها، والمزايا التي تتمتع بها؟ وهل

لديها الكفاءة والثقة التي يمكـــن أن تتمتع بها النقود العادية، خاصة سرية التعامل؟ ومن هي الجهة التي تتولى عملية تنظيم تداولها وإصدارها؟

لهذا فاننا ســـوف نتناول أنـــواع العملات الإلكترونيـــة وتطورها إلى العملات الرقمية أو الافتراضية وعلى النحو التالي:

١ - النقود الالكترونية Electronic money

يتم إنشاء «النقود الإلكترونية» على أساس الوحدات النقدية المتداولة، ببساطة يمكن استبدالها في قطاعات معينة من الاقتصاد، ويمكن للمصدر إصـــدار كمية أكبر من «النقود الإلكترونية» بدلاً مـــن النقود الحقيقية، أي العمـــل وفقًا لمبدأ الاحتياطي الكسري. ومع ذلك، هذا لا يعني أن «النقود الإلكترونية» هي في الأســـاس نوع جديد من المـــال، لأن هذه الميزة يمكن أن تكون ملازمـــة لأي بدائل نقدية. يمكننا القول إن «النقود الإلكترونية» الحديثة هي مرحلة طبيعية في تطور وســـائل الدفع. ومع ذلك، فإن حداثة «النقود الإلكترونية» ليست سوى جانب فني. «النقود الإلكترونية» ليست ظاهرة معلومات. إنها للعلم فقط المعلومات المتعلقة بحركة حقوق ملكية الوحـــدات النقدية الحقيقية. وتوفـــر أدوات الدفع المســـتخدمة في تنظيم المدفوعات غير النقدية معلومات متطابقة.

في النظم التي تنجز فيها المعاملات باستخدام «النقود الإلكترونية»، تُستخدم الحسابات المصرفية فقط عند إيداع الأموال وسحبها من النظام، مما يؤكد مرة أخرى طبيعتها كبديل للنقد، على غرار أي بديل نقدي آخر. لا يمكن أن تكون «النقود الإلكترونية» أكثر موثوقية من الكيان الذي أصدرها. أي بديل مالي يفترض وجود وسيط، أي الشخص الذي قبل الالتزام بتبادل المال بديلاً عن المال الحقيقي. في القرن التاسع عشر، كرس هؤلاء دور الوسطاء للبنوك التي تصدر أوراق نقدية يمكن استبدالها بالذهب. في أيامنا هذه، أنظمة الدفع، وإصدار «النقود الإلكترونية»، هم الوسطاء المسؤولون عن تبادل النقود الإلكترونية التي يصدرونها مقابل نقود حقيقية.

٢- النقود الرقمية Digital currency:

يُمكن تعريف العملة الرقمية علي أنها شكل من أشكال العملات أو وسائل تبادل المنفعة المختلفة والتي تقدم خصائص مماثلة للعملات المادية (الورقية والقطع المعدنية) ولكنها مختلفة عنها في أنها رقمية أي أنها ليست ملموسة. من ضمن خصائص العملات الرقمية أنها تسمح بالمعاملات الفورية ونقل الملكية مباشرة وبغير حدود ودون قيود.

وتدعى أيضا العملة المشفرة أو العملة الافتراضية أو العملة الإلكترونية أو حتى النقود الإلكترونية، وهي غير موجودة بأشكال فيزيائية ومادية، بل إنها افتراضية وتتواجد في العالم الافتراضي أو فضاء الإنترنت فقط.

مفهوم العُملة الإلكترونية:

في المفهوم اللغوي العملة «بضم العين»، تعني أجر العامل أو رزق العامل الذي يستحقه بعد تأدية عمل معين وجمعها عملات، أما في المفهوم الاقتصادي المعاصر فهي تعني وحدة التبادل التجاري بين الأفراد أو بين الدول والتي تلاقي قبولا عاما من الجميع، لتسوية دفع أثمان السلع والخدمات، أما فيما يعني العملات الإلكترونية فهي وحدات التبادل التجاري الإلكترونية وهي مُشفرة غير مركزية تعمل بنظام التعامل المباشر بين البائع والمشتري قبل مستخدميها بدون أي سلطة مركزية أو وسطاء لشراء سلع عينية أو شراء منافع وبواسطة الوسائط الإلكترونية مثل الحاسب أو الهاتف النقال وبقية الأجهزة الذكية، وقد ظهر مفهوم هذه العملات منذ القرن الماضي للمرة الأولى، ولكن لم يدخل عالم المبادلات التجارية إلا منذ ١٠ سنوات تقريباً على اعتبار أنه عملة غير ورقية، وغير مركزية. أي أنه لا يتم صدور هذا النوع من العملات من أي بنك مركزي

أو أية جهة مالية دولية لها مكانتها في الأسواق المالية العالمية، ويتم إنتاجها عبر برمجيات وخوارزميات معقدة، ويمكننا القول تمكنت من نيل ثقة بعض المؤسسات الدولية كوسيلة لتسوية المعاملات، وبعض الحكومات اعترفت مؤخراً بعملة «البيتكوين» العملة الإلكترونية الرقمية كعملة رسمية، وتقبل في كافة المبادلات، مثل سويسرا، والتي اعتبرت أول حكومة تتعامل مع هذه العملة بشكل رسمي ومباشر في عام ٢٠١٦م، واليوم، يتم استخدام العملات الإلكترونية في عمليات السحب والإيداع عبر أكبر مواقع الإنترنت العالمية.

وبناءً على ذلك فقد قد عرَّفها البنك المركزي الأوروبي بأنها: «مخزون إلكتروني لقيمة نقدية على وسيلة تقنية يُستخدم للقيام بمدفوعات لمتعهدين غير من أصدرها، دون الحاجة إلى وجود حساب بنكي عند إجراء الصفقة، وتستخدم كأداة محمولة مدفوعة مقدماً، الدكتور عبدالستار أبو غدة قال بأنها "هي عملات افتراضية من شخص إلى آخر، يستخدم فيها الترميز (التشفير) يمكن أن تنشأ وتتداول وتخزن وتتبادل من خلال شبكة افتراضية تقبل عملة الترميز وتعتبرها وسيلة للتبادل»، كما وتُعرّفها الهيئة المصرفية الأوروبية (VBA) بأنها « تمثيل رقمي للقيمة لا يصدر عن مصرف مركزي

أو سـلطة عامة ولا يرتبط بالضرورة بعملة (تقليدية)، لكن يتم قبولها من قبل الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين كوسيلة للتبادل ويمكن نقلها أو تخزينها أو تداولها إلكترونياً».

خصائص العملات الالكترونية:

للنقود الإلكترونية أو الافتراضية عدة خصائص تجعل منها عملة من الممكن ان تكون مقبولة في تسوية المعاملات سواءً بين الأفراد أو بين الدول في موضوع التجارة الإلكترونية، وهنا نستعرض بعضا منها:

١ - هي لا تصدر عن سـلطة نقدية أو بنك مركـزي، لذا فهي تعتبر نقوداً خاصة ويتم تعدينها إلكترونيا بواسـطة سلسلة خوارزميات معقدة، ممكن أن يقوم بذلك الأفراد.

٢ - لا تأخذ أي حيـز في الحمل ولا تمثل عبئا على حاملها كونها مخزنة إلكترونياً ومشفرة والتعامل بها كذلك إلكتروني.

٣- عملة غير محسوسـة ماديا بل هي عملة افتراضية مخزنة على شبكة الإنترنت وبتقنية عالية الأمان مثل تقنية البلوكشين.

٤- تعتبر نقود عالية المخاطر مقارنة بالنقود المتعارف عليها، لعدم وجود أصول مادية تعتمد عليها في عملية الإصدار .

٥- عدم استقرار سعر الصرف لهذه العملة فهو متغير ويمكن أن يتأثر بأية عوامل اقتصادية داخلية كانت أم خارجية.

مزايا النقود الإلكترونية:

تحدثنا في الفقرة السابقة عن خصائص النقود الإلكترونية ورغم العديد من المحاذير من استخدام أو التعامل بهذه العملات لاعتبارات ضعف الرقابة عليها أو شبه انعدامها من قبل السلطة النقدية واحتمالية أن تستخدم لأغراض قد تضر بالاقتصاد الوطني مثل التهرب الضريبي أو تمويل الإرهاب أو غسل الأموال، إلا أن لها عدة من المزايا:

- تكلفة تداولها بسيطة ورمزية: بمعنى تحويل العملات الإلكترونية (أي الرقمية) عبر شيكات الإنترنت أقل كلفة من تحويل العملات التقليدية المتبع في النظام المصرفي التقليدي.

- تمتاز كذلك بعامل السرعة في إنجاز عمليات الدفع وتحويل النقود في العمليات التجارية وبدون المرور بأي وسيط لإتمام عمليات الدفع أو تسوية المعاملات.

- تمتاز بعنصر الأمان كون البنوك التي تتعامل بالعملات الإلكترونية تعتمد على تقنيات أكثر أمنا كما هو في تقنية البلوكشين، مما يجعل عمليات دفع النقود الإلكترونية أكثر أماناً.

- سهولة الاستخدام في التعاملات البنكية دون اللجوء للإجراءات الروتينية في البنوك من ملئ الاستمارات والأوراق التي تفضي إلى الحاجة لوقت أكثر وتكلفة أكثر، ويكفي أحيانا استخدام الهاتف النقال لإتمام هذه الخدمة.

- يمكن تحويلها أي العملات الإلكترونية من مكان إلى آخر حول العالم وفي أي وقت وبدون حدود.

١ - عملة البتكوين (Bitcoin):

ظاهرة عملة البتكوين (Bitcoin) في إجاز عن مكونها الرئيسي وميزاتها ثم توجهنا لمصارفنا الإسلامية لمعرفة كيفية التعامل مع هذه الظاهرة الاقتصادية وهذه العملة المثيرة للجدل بما ينسجم مع أحكام الشريعة الإسلامية وشروط النقد عند البيع أو الشراء، فمرجعيتنا في ذلك كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، واليوم نعود للكتابة حول هذه الظاهرة لبيان أهم المخاطر التي قد تتسبب بها هذه العملة ونحن نرى العديد من الأنظمة الاقتصادية

لا زالــت تنظر إليها بعين الحذر والريبة خاصة وأنها (مجهولة النســب) أي عملة البتكوين إن جاز التعبير، لعدم وجود أي جهة رســمية مسؤولة عن إصدارها ولا تخضع لأية قوانــين أو تشريعات نقدية لأية دولة كانت، من هنا كان الحذر في قبــول أو رفض التعامل بها رســميا أضف إلى الارتفاع الهائل لســعر صرف الوحدة الواحدة منها حيث قاربت الـ ٢٠ أف دولار أمريكي ثم هبطت إلى حدود الـ ٨ آلاف دولار، وهنا يكمن السؤال كيف لعملة افتراضية من قيمة بضع سنتات في بداية ظهورها إلى ما هي عليه الآن من سعر خيالي؟

يقول الإمــام المقريزي في كتابه « شــذور العقود في ذكــر النقود «إن الرســول صل الله عليه وســلم أقر التعامل بالنقــود المتداولة قبل ظهور الدعوة الإســلامية شريطة أن يتم التعامل بها «وزنــاً لا عدًا» مع العلم أن النقــود المتداولة في تلك الفترة كانت مســكوكة من الذهب والفضة، وأن اســتخدام أي معدن بخلاف الذهب والفضة مثل النحاس أو الحديد وما شابه ذلك سوف يؤدي إلى فقدان النقود لقيمتها.

فإذن ما هي عملة البتكوين؟ فالبتكوين (Bitcoin) هي عملة افتراضية وهمية ليس لها وجود مادي سواءً ورقي أو معدني، تعتمد بشكل أساسي على

مبدأ التشفير، ولا تصدر عن سلطة نقدية، أو بنك مركزي معين مما يعني عدم وجود أي جهة رقابية أو إشرافية عليها، كما انها لا تمتلك رقما متسلسلا ولا أي وسيلة أخرى كانت من أي نوع تتيح تتبع ما أنفق للوصول إلى البائع أو المشتري، ظهرت في مطلع العام ٢٠٠٩ ويتم استخدامها فقط عبر شبكة الأنترنت لتسوية المشتريات أو تحويل العملات، وذلك عن طريق انتقال «الكود» مباشرة من محفظة المشتري لمحفظة البائع، وهي تشبه الحساب البنكي، فهو شخصي و سري وآمن، وكما الحساب البنكي يختلف حسب البنوك ولكن الهدف واحد وهو حفظ الرصيد الشخصي من عملة البتكوين، ثم يعطيك رمز بتكوين الخاص بالمحفظة، وهو عبارة عن مجموعة مشفرة مكونة من حروف وأرقام وذلك لتستقبل عليها عملة البتكوين عند شراء هذه العملة، فبمجرد حصول البائع على «الكود» يعتبر وثيقة ملكية تتمتع بالسرية التامة ولا يوجد لأي جهة كانت السلطة عليها، فهي تذهب من حساب مستخدم إلى آخر بشكل فوري ودون وجود أي رسوم تحويل ودون المرور عبر أي مصرف أو أي جهات وسيطة من أي نوع كان.

هناك عدة مخاوف تبديها العديد من السلطات الرقابية يمكن لنا إيجازها فيما يلي:

- التخوف من أن تصبح هذه العملة وسيلة لغسل الأموال في ظل سهولة تحويلها إلى أي مكان في العالم دون أي رقابة أو جهة تشرف على عملية التحويل هذه.

- تسهيل هجرة رؤوس الأموال من موطنها إلى أماكن أخرى وبالتالي حرمان الاقتصاد الوطني من مساهمة هذه الأموال في خطط التنمية الاقتصادية والاستثمار في بلدانها.

- الخوف من أن تكون هذه العملة وسيلة لنهب ثروات الدول النامية لصالح قوى وعصابات دولية.

- التلاعب في سعر الصرف للعملات الوطنية والعالمية، وذلك لعدم وجود سعر صرف ثابت ومستقر لهذه العملة، مما يهدد بتعرض العالم إلى أزمة اقتصادية ومالية أشد قسوة من أزمة الـ ٢٠٠٨.

أهم مخاطر الاستثمار في عملة البيتكوين (Bitcoin):

١- عدم وجود جهة رسمية مؤسسة تشرف عليها:

لا يوجد أي جهة رسمية أو حكومية تنظم عملية التداول بهذه العملة، وإنما أسسها مبرمج ياباني باسم مستعار، وهو أمر مقلق ولا يعطي أي

ضمانات، ومن الممكن أن يحظر التداول بها في أي لحظة، وعندها ستخسر كل أموالك.

٢- تقلبات سعر الصرف مما قد يتسبب في خسائر كبيرة وغير متوقعة، تتعرض عملة البيتكوين لمخاطر تقلبات سعر الصرف مقابل العملات العادية مثل الدولار أو اليورو وما شابه ذلك وباقي العملات الأجنبية ولا يوجد أصول حقيقية ضامنة لقيمة هذه العملة وإنما تتغير قيمتها بحسب حجم المتداولين لها مما يعرضها لمخاطرة علية جدا تشبه المقامرة أو المضاربة على الأسهم في السوق المالي.

٣- ممكن أن تستغل في صفقات مشبوهة، كذلك إيجاد بيئة مناسبة لعمليات النصب والاحتيال وما شابه ذلك، يمكن لها أن تؤثر على موجودات البلد من العملة الصعبة، أو سحب الدولار، من البنوك المركزية».

٢- الإيثريوم (ETH):

عملة الإيثريوم هي ثاني عملة مهمة بعد عملة بيتكوين و يرمز لها في منصات التداول بـ ETH وهي عبارة عن عملة مشفرة اخترعها المبرمج الروسي فيتاليك بوتيرين وبتعريف أكثر وضوحاً فعملة الإيثريوم

Ethereum هي عبارة عن منصة عقود ذكية تمكن المطورين من إنشاء تطبيقات غير مركزية dapps، وتتيح العقود الذكية تشغيل التعليمات البرمجية تمامًا كما هو مبرمج دون أي احتمال للتوقف أو الرقابة أو الاحتيال أو تدخل الطرف الثالث، لهذا تعتبر عملة الإيثريوم هي عملة العقود الذكية ويمكن أن يسهل تبادل الأموال أو المحتوى أو الممتلكات أو المشاركات أو أي شيء ذي قيمة.

٣ - اللايتكوين (LTC):

تعتبر عملة اللايتكوين ثالث أقوى عملة رقمية بعد البتكوين والإيثريوم، وهي مشابهة للبيتكوين في العديد من الخصائص، ومع ذلك، فإن هناك فارقين رئيسيين بين لايتكوين والبيتكوين: السرعة والقيمة. في حين يستغرق إنشاء كتلة بتكوين ١٠ دقائق، فإن كتلة لايتكوين تتطلب حوالي ٢,٥ دقيقة لإنشاء كتلة ـ وهو ما يعني أنها أسرع بأربعة أضعاف. وعلاوة على ذلك، يستقطب لايتكوين العديد من المستخدمين لأنه يستطيع إنتاج أربع أضعاف كمية البيتكوين، ومع ذلك، فإن استخدام تشفير لايتكوين معقد للغاية، بالإضافة إلى أن تعدين هذه العملة في غالب الأحيان معقد أكثر من باقي العملات الرقمية.

٤ - ريبل (XRP):

يمكن وصف الريبل بأنه الجيل القادم من شبكات الدفع، يطلق اسم الريبل (Ripple) على كلاً من العملة الإلكترونية «XRP» وشبكة الدفع المفتوحة المصدر والتي يتم عن طريقها نقل وتحويل العملات. وهو عبارة عن نظام مفتوح المصدر، والذي يعتبر ما زال في المرحلة الاختبارية، والغرض من عملة الريبل هو تقديم الوسيلة للأفراد ليتحرروا من متطلبات المحافظ والشبكات المالية، والمقصود بها بطاقات الإئتمان المصرفية وغيرها من الكيانات التي تحجم الوصول للأموال عن طريق تحصيل بعض المصاريف الإضافية على رسوم تبادل وتحويل العملات والتأخيرات، حيث يمكن اعتبارها شبكة تسوية عالمية مما تجعل تحويل أي عملات سهلة للجميع في جميع أنحاء العالم، وبالتالي فهي تعمل بشكل آمن مع البنوك، وتقدم لهم طريقة أكثر كفاءة وفعالية من حيث التكلفة.

٥ - بتكوين كاش (BCH):

البتكوين كاش، هي عبارة عن عملة إلكترونية انشقت عن عملة البتكوين الأصلية في ٢٠١٧، وتسمى بتوأم البتكوين، يرمز لها بعدة رموز منها: BCC,BCH, Bcash.

وهي تعتبر شـــبيهة لعملة البتكوين الحقيقية، وذلك لأنها انشقت عنها في عملية تحديث برامجي للبتكوين، «عملية الهارد فورك Hard fork» الذي أدى إلى إنشـــاء قاعدة جديدة غير متوافقة مع برمجيات ســـابقة، دأبت على إنشاء وإمســـاك وإدارة البتكوين بصفة أساسية، حيث أن هذه الكتل التي تعمل حالياً على نظام البتكوين لن تكون متوافقة مع الاصدار الجديد الذي سيحصل بعد «فورك»، والذي ســـيعتبر المعاملات الجديدة غير صحيحة، لذلك يجب إنشـــاء عقد جديـــدة وبروتوكولات تعديـــن برمجية جديدة، من الألـــف إلى الياء ذات مجموعة من القواعد واســـم جديـــد كلياً وهي «البتكوين كاش».

٢ - «ليبرا Libra» عملة الفيسبوك الرقمية القادمة:

يشـــهد الاقتصاد العالمي تغييرات متســـارعة وتطور مذهل خاصة في التكنولوجيا المالية، وآخرها الإعلان الصادر عن موقع التواصل الاجتماعي الفيسبوك عن نيته في إصدار عملة رقمية باسم «ليبرا Libra»، وهذه ليست المرة الأولى التي يحاول فيها فيســـبوك الدخول إلى عـــالم العملات الرقمية فقبل حوالي العشر ســـنوات أسس منظومة «ائتمان فيسبوك»، حيث مكنت مستخدمي الفيسبوك من تسوية مشترياتهم باستخدام تطبيقات على وسائل

التواصل الاجتماعي أحدثت اهتماما كبيرا من قبل مستخدمي الفيسبوك، وحتى ينجز مشروعه هذا رُصد له بداية مبلغ مليار دولار وقُدم مشروعا لإنشاء مؤسسة تحت مسمى «Libra Association» يكون مقرها في مدينة جنيف في سويسرا بالتشارك مع ٢٨ شركة من كبريات الشركات العالمية من بينها مساتر كارد (Mastercard) وأوبر (uber)، مع التأكيد على أن عملته الرقمية الجديدة «ليبرا» ستخضع لإدارة مستقلة، وعن غطاء الإصدار تؤكد إدارة الفيسبوك بأنها ستكون مدعومة بأصول حقيقية، ومن المتوقع بأنه سيتم ربطها بالعديد من العملات العالمية، مثل الدولار الأمريكي واليورو، وسيجري دعمها من خلال «مجموعة من الأصول منخفضة التقلبات، مثل الودائع المصرفية والأوراق المالية الحكومية قصيرة الأجل بعملات البنوك المركزية المستقرة»، من أجل استقرار قيمتها وجعلها شكلاً قابلاً للتطبيق، بحيث ستكون متاحة في مجموعة تطبيقات الشركة، وكذلك من خلال أجهزة الصراف الآلي ATM، مما يوفر لها عنصر الأمان والثقة من قبل المستخدمين، ويوفر كذلك الاستقرار في سعر الصرف، على العكس من عملة البيتكوين الرقمية على سبيل المثال، والتي لا تعتمد على أصول حقيقية في عملية إصدارها ولا يوجد جهة مركزية تنظم عملية الإصدار والرقابة على تداولها حيث يتم تعدينها من خلال عمليات وخوارزميات

معقـــدة،، إذاً هي عملة وهمية أي «البتكوين» ليس لها وجود مادي ســـواءً ورقي أو معدني تعتمد بشـــكل أساسي على مبادئ التشفير، ولا تصدر عن ســـلطة نقدية أو بنك مركـــزي معين مما يعني عدم وجـــود أي جهة رقابية اوإشرافيـــة عليها، كما إنها لا تمتلك رقما متسلســـلا ولا أي وســـيلة أخرى كانت من أي نوع تتيح تتبع ما أنفق للوصول إلى البائع أو المشتري.

مســـتخدمي الفيســـبوك في وقتنا هذا يقدر عددهم بحـــوالي الـ ٢,٥ مليار مســـتخدم حـــول العـــالم إضافة إلى مســـتخدمي الـــ Instagram و Messenger و WhatsApp"، ســـيتاح لهـــم إجـــراء العمليات المالية المختلفة وتحويل العملات إلى العملة المشفرة.

وحول عنصر الأمـــان في هذه العملة المرتقبة «ليـــبرا Libra»، يعمل فريق من الباحثين والمختصين في إدارة الفيســـبوك على إنشاء محفظة رقمية باسمِ «Calibra» ستمكنُ المســـتخدمين من حفظِ وتداولِ العملة الجديدة باســـتخدامِ تطبيقـــات Messenger وWhatsApp وتكون هذه المحفظة الرقمية الجديدة موجودة داخل تطبيق ماسنجر وخدمة واتساب للمراسلة.

مع كل هذا لا زالت المعلومات التي ترشـــح من إدارة الفيســـبوك غير كافية لإزالة الغموض حول مســـتقبل هذه العملة وإمكانية منافســـتها مع

العملات الرقمية الأخرى، نأمل في قادم الأيام أن نتمكن من معرفة المزيد عن هذه العملة في ظل التسارع الرقمي الذي يشهده عالمنا اليوم.

وإمام هذا التغيّر السريع في التحولات الرقمية العالمية فاننا نتسائل، ماذا اعدت مصارفنا الإسلامية للتعامل مع هذه الظاهرة الاقتصادية وهذه العملات المثيرة للجدلٍ خاصة وان الملايين من المسلمين حول العالم هم من مستخدمي الفيسبوك ووسائل التواصل الاجتماعي الأخرى، فلا بد من العودة لأحكام الشريعة الإسلامية وشروط النقد عند البيع أو الشراء، فمرجعيتنا في ذلك كتاب الله وسنة نبيه، لكن هذا لا يعفي الفقهاء والمشرعين في الصناعة المصرفية الإسلامية من الوقوف عند هذه الظاهرة لبيان الغموض فيها وما هو مستقبلها، ثم إجراء البحوث والدراسات التي تنير لنا الطريق دائما نحو التطور والإبداع.

مستقبل العملات الإلكترونية:

قد يكون من المبكر على أي باحث أو مراقب اقتصادي أن يجزم أو يدعي التنبؤ بمستقبل العملات الرقمية في الوقت الذي نرى فيه عدم استقرار أسعار هذه العملات الرقمية المشفرة بشكل عام، وفي ظل احتمالات أن تكون بلا قيمة مرتفعة، ولكننا لا أن نستبعد كذلك أن تكون ذات قيمة

عالية في يوم ما، والسؤال الذي يطرح نفسه هل من الممكن أن تتخلى دول العالم عن عملاتها التقليدية مقابل تبني عملات أثر كلفة واكثر جهدا، في الوقت الذي لا يود فيه تشريعات محددة للتعامل فيها بين الدول أو لتسوية المدفوعات، ومن الجائز أن تتبنى كل دولة وسيلة تكنولوجية خاصة بها وتعديل عملة التي تشاء، لكن في ظل هذه الحقائق يمكن لنا أن بعض التصورات الخاصة بمستقبل هذه العملات:

التصور الأول: وضع الأطر القانونية التي تساعد هذه العملات أوسع فئات من المجتمع من خلال التعامل مع صناديق الاستثمار أو الضمان الاجتماعي وحوالات التقاعد في حالة ما تسمح به الأطر القانونية والرقابية من إعطاء دور رقابي للدولة وهذا ممكن أن يعمل على استقطاب مستثمرين جدد، في الوقت الذي يرغب فيه البعض إلى ترك هذه العملات مستقلة وعدم خضوعها لا قانونيا ولا تنظيمياً للدولة.

التصور الثاني: من الشروط الرئيسة للعملة هي القبول العام من كافة أفراد المجتمع، ومع استمرار التعامل بهذه العملات والقبول الجزئي لها في المجتمع ممكن أن يؤدي تبني هذه العملات رسميا من قبل السلطة النقدية في الدولة، وهذا بكل تأكيد سيعطي دور للسلطة النقدية ممثلة بالبنك المركزي في قبول أو تحديد دور لهذه العملة.

التصـــور الثالث: وهو ظهـــور المزيد من العمـــلات الرقمية مدعومة بالاعتماد على تقنية البلوك شـــين سوف يعطي المزيد من المرونة للمتعاملين بهذه العملات في القبول المبدئي لها خاصة عندما تســـعى المنظمات المصدرة لها للوصول الى المســـتخدمين لهذه العملات وتلبية حاجاتهم من الخدمات بما يلبي طموحهم.

وفي تصريح للمدير التنفيذي لصندوق النقد الدولي، كريستين لاجارد، «أن التكنولوجيـــا المالية الجديدة مثل العمـــلات الرقمية تؤدي إلى زعزعة استقرار النظام المالي ويجب مراقبتها للحفاظ على استقراره»، فمن المنطقي وفي ظل التطور الهائل للتجارة الدولية والمبادلات المالية بين دول العالم، أن لا يترك النظام النقدي العالمي للفوضى الرقمية واســـتخدام هذه العملات في الجرائم الاقتصادية مثل غســـل الأموال وتمويل الإرهاب، وتجارة البشر والسلاح دون رقابة خاصة في غياب منظومة تشريعات خاصة بتداول هذه العملات الرقمية، وهذا لا ينفي أن حقيقة وجودها أصبح أمرا واقعاً، وأن قبولها أو رفضها يعتمد على وضع القوانين والتشريعات التي تنظم تداولها والتعامل بها كما أسلفنا.

❁ ❁ ❁

ثانيا: العقود الذكية

مفهوم العقود الذكية:

العقود الذكية هي عبارة عن العقود التي تخضع لمجموعة من القواعد ومعايير محددة يتم تنفيذها من خلال برمجتها المسبقة ولا تحتاج إلى أي وسيط، أي دون تدخل طرف ثالث، بمعنى هي تفاهمات إلكترونية مكتوبة باستخدام رمز الكتروني بواسطة الحاسوب، كما يمكن اعتبارها مجموعة من التعليمات تتم برمجتها إلكترونيا وبتقنية متقدمة كما هو الحال في تقنية البلوكشين، وهي مبني على أساس خوارزميات رياضية، ويتضمن كل المعلومات حول حقوق و واجبات الأطراف، بمعنى هي عبارة عن ملفّات مشفّرة بشكل آمن ومخزّنة كذلك بشكل آمن سواءً ضمن الاقراص الخاصة للتخزين أو جهاز الحاسوب، وهذا أكثر أمانا من الملفات الورقية التي قد تكون عرضة للضياع أو التلف مع الزمن، مما يساعد منظمات الأعمال على المحافظة على البيانات الخاصة بها بشكل يسهل سرعة الوصول إليها.

وتتم عملية تنفيذ العقد عندم يتم تحقيق الشروط المتفق عليها في العقد، وتهدف العقود الذكية إلى التخلص من وجود طرف ثالث قد يؤدي إلى زيادة التكلفة والرسوم التي تستلزم عند تنفيذ العقد وبهذا تكون العقود

الذكية قد عملت على التقليل من الرسوم المفروضة على عمليات التحويل إذا كان العقد يتضمن تحويل الأموال مثلا أو بعض الرسوم على التنفيذ، وتوفر كذلك إمكانية للتبادل الآمن للأموال والأسهم والممتلكات وأية أصول أخرى دون تدخل أي وسيط أي طرف ثالث، أي هي ذاتية التنفيذ.

بعض من تطبيقات العقود الذكية؟

كما هي عملية استخدام العقود الذكية في المعاملات الداخلية أو المحلية فهي كذلك مهمة لتسوية المدفوعات الدولية من حوالات بنكية أو اعتمادات مستندية في التجارة الدولية حيث توفر عملية ائتمان أسرع وبذلك توفر على الطرف المستفيد سرعة استلام أمواله والاستفادة منها في توفير السيولة له، كما أن لها أهمية في امتثال المنتج للقواعد والمعايير الواردة في بنود العقد من حيث جودة البضاعة مثلا والشروط التي يستوجبها عقد التنفيذ، ففي هذه الحالة أي عند مخالفة الشروط يكون التزام بدفع غرامات مالية أو استرجاع قيمة العقد حسب الاتفاق، كما تمكن العقود الذكية المؤسسات المالية أو أية منشآت إنتاجية من الاحتفاظ بسجلات للبيانات المالية أو أية بيانات تخص المؤسسة أو المنشأة، وهذا يوفر الوقت والجهد لهذه المؤسسات ويقلل من تكلفة حفظ البيانات أو التدقيق، كما تمكنك من حصر المخزون

لديك ومعرفة حركة الصادر منها والمتبقي في المخزون، ويمكن استخدام هذا النوع من العقود الذكية في عدة مجالات ونشاطات اقتصادية من مالية أو في قطاع التأمين أو تسجيل أو نقل الممتلكات أو الإقراض، فعلى سبيل المثال في مجال التأمين، عربات أو أية أصول أخرى ممكن تأمينها فإن العقد الذكي ممكن أن يكون مرجع لنا بالاحتفاظ بكافة الوثائق بالأصل المؤمن وسجل كامل بستعرض الجانب التاريخي والتدرج الزمني لهذا الأصل كما هو مثلا تأمين المركبات وبكل التفاصيل التي تمر بها المركبة خلال فترة التأمين ويحتفظ بذلك في ملف إلكتروني خاص بالمركبة، إذا موضوع العقود الذكية قد يغطي الجزء الأعظم من نشاطنا الاقتصادي سواءً سلعي أو خدمي.

والعقد الذكي يمكن له أن يعمل من تلقاء نفسه عندما يكون إعداده مع عدد من عقود أخرى تنظم بحيث يعتمد تطبيقها على بعضها البعض، أي عندما ننتهي من إعداد عقد معين بنجاح، تلقائيا ننتقل إلى بدء تشغيل العقد الذي يليه، بمعنى جميع العقود في هذه الحلقة تعتمد على بعضها بعضاً أي لا يمكن إعداد عقد دون تشغيل العقد المكمل أو المرتبط تشغيله بالآخر، وهذا فعليا يتم خاصة في أنظمة العملات الرقمية المختلفة، حيث يتم تحديد

جميع القوانين مسبقًا ويعود ذلك لكون الشبكة نفسها التي ينظم العقد من خلالها تعمل بشكل مستقل.

كيفية تنفيذ العقود الذكية:

ومن المهم لنا أن نعرف كيفية تنفيذ العقود من خلال سلاسل الكتل المختلفة (شبكات البلوكشين، blockchain)، حيث تنفذ على عدة شبكات لكن أهمها شبكة بلوكتشين الايثريوم (Ethereum blockchain) حيث تعتبر أهم شبكة لتنفيذ العقود الذكية، وتنفذ العملية بأن يتم تحويل الأصل أو العملة إلى البرنامج المخصص لذلك، وبعد ذلك يتابع ويراقب عملية تنفيذ وفاء شروط العقد والالتزام بها، فعلى سبيل المثال في عملية بيع و شراء المشروبات الباردة أو الساخنة من الماكنات الموزعة في المراكز التجارية فالمجرد وضعت النقود المحددة سعر للوحدة الواجدة في المكان المخصص لها في الماكنة تحصل على السلعة المطلوبة بعد تحديدها دون تدخل أي وسيط أو طرف ثالث ويمكن لها كذلك أن ترد لك ما يزيد من النقود عن السعر المحدد، وتأتي في المرتبة الثانية شبكة بلوكتشين البيتكوين (Bitcoin blockchain)، والمعلوم عن هذه الشبكة بأنها تنفذ المعاملات

باستخدام عملة مشفرة Bitcoin، حيث يسمح البروتوكول الخاص بها ولغة البرمجة بإنشاء وتنفيذ عقود ذكية، ومع ذلك فإن العقود الذكية لا يقتصر استخدامها فقط في موضوع العملات الرقمية بل تستفيد منها كافة القطاعات والنشاطات الاقتصادية والاجتماعية والخدمية، كما هو في التجارة الالكترونية ونظام الانتخابات وقطاع الصحة والسياحة وما إلى ذلك.

مزايا ومخاطر العقود الذكية:

أولا المزايا:

هناك العديد من المزايا للعقود الذكية والتي تجعل منها أكثر قبولا في عملية التحول إلى العمليات الرقمية ومنها ما يلي:

- ميزة الاستقلالية وهي عدم الحاجة لوسيط بين المتعاقدين بمعنى عدم وجود طرف ثالث في تنظيم العقد، وتتولى حسب الظام خوارزميات خاصة بمتابعة التنفيذ والتقييم لمجرد بدء سريان العقد.

- تتميز بمستوى عالي من الأمن والحماية بفضل تقنية البلوكتشاين وصعوبة اختراق البيانات وبالتالى فإنه من الصعب سرقة أو فقدان أي من

المستندات الخاصة بالمنظمة، مما يمنع حدوث أي تجاوزات أو أي عمليات تزوير أي توفير عنصر الثقة للمتعاملين.

– عملية التشـــفير المعقدة التي يتم بها برمجـــة وحفظ العقود يجعل من الصعوبة جدا إن لم يكن من الاستحالة اختراق هذه العقود.

– من المزايا المهمة كذلك هي عملية التوفير في التكاليف التي يفرضها وجود وســـيط أو طرف ثالث مثل مرور العقد بواســـطة كاتب العدل أو الوكلاء المفوضين والمستشـــارين وما شـــابه ذلك مما يستوجب تحمل تنفيذ العقد لتكاليف أحيانا باهضة.

– الكفاءة في اســـتخدام الوقت، وكما هو معروف فـــإن نماذج العقود التقليدية التي تعبؤ يدويا تعمل على تكدس الأوراق والمستندات الواجب الاحتفاظ بها مما يستوجب الكثير من الوقت للتنظيم وترتيب هذه الأوراق والمستندات، بينما العقود الذكية تحفظ في ملفات إلكترونية ولا تحتاج للوقت أو مساحة تخزين في المكاتب.

– من المزايا آمنة للعقود الذكية هو إمكانية الاحتفاظ بعدة نسخ احتياطية مع وجود التقنيات الحديثة والآمنة مثل تقنية «البلوكشين blockchain».

ثانيا المخاطر:

أما فيما يتعلق بموضوع المخاطر فلا شك أن لها مخاطرها كما لها مزاياها فمن هذه المخاطر:

- التعرض للفيروسات والهجمات التي تحاول إتلاف البيانات المخزنة في جهاز الحاسوب.

- كشف كافة العمليات والمعاملات التي تنفذها المؤسسة أمام هيئة الضرائب.

- قد تتعرض أحيانا للأخطاء البشرية عند ملئ معلومات العقد.

- كيفية إثبات أن شروط العقد الذكية تنفذ في العالم الحقيقي خارج فضائها الإلكتروني.

- كيفية التعامل مع بعض الضروف الطارئة في العالم الحقيقي مثل بعض الظروف السياسية أو الاجتماعية أو تغيرات مناخية وهكذا.

أنواع العقود الذكية:

تقسم العقود الذكية إلى قسمين:

أولا: العقود الذكية الحتمية «Deterministic» وهي العقود التي يتم فيها تنفيذ إجراءاتها من توافر البيانات والمعلومات واسترجاعها لغرض تنفيذ العقد الذكي وذلك من خلال تقنية البلوكشين.

ثانيا: العقود الذكية غير الحتمية «non-deterministic»، وهي العقود التي لا تعتمد في بياناتها على تقنية البلوكشين بمعنى لا توجد بيانات نسعى لاسترجاعها من خلال تقنية البلوكشين.

أما من حيث آلية إبرامها فيمكن تقسيم العقود الذكية إلى نوعين:

١- عقود تتم بمجرد الضغط على أيقونة (مربع/ مستطيل) القبول وتسمى (Icon Clicking).

٢- أو عقود تتم بطباعة العبارة التي تفيد القبول (Type & Click).

والشكل التالي يوضح نموذج العقد الذكي والشائع على شبكة الأنترنت

مكونات العقود الذكية:

من المنطقي حتى يكــون لدينا عقد مكتمل الصورة فلا بد أن يكون له عدة أطراف أو مكونات إن جاز التعبير تتمثل في:

١ – الطــرف الأول مصدر العقد أو منظــم العقد كأن يكون صاحب ســلعة أو خدمــة كما هــو في التجــارة الإلكترونية وهو ما يمكــن لنا أن نسميه المستفيد

٢- الطرف الثاني وهو الطرف الذي يلتـزم مع الطرف الأول بتوقيع العقد ويلتزم بشروطه وممكن أن يكون متلقي السلعة أو الخدمة.

٣- المكون الثالث وهو الاتفـاق أو بمعنى هو القبول والرضى بكافة تفاصيـل العقد أي يجـب أن يكون جميع الأطراف متفقـة على كل ما ورد في العقد[١].

٤- أن يتضمن العقد بنودا محددة، ومصطلحات واضحة، وبلغة برمجة مناسبة تنسجم مع طبيعة العقد الذكي.

المراحل التي يمر بها العقد:

حتى يكتمل العقد بشكله الإلكتروني ويكون جاهزا للتطبيق فإنه يمر بثلاث مراحل:

١- مرحلة الصياغـة: وهي المرحلة التي يتـم فيها تحديد صيغة العقـد ووضع النموذج والشروط اللازمة للعقـد ويكون ملزماً للطرفين في حالة الاتفاق ثم تحدد مدة العقد والشروط التي تسـتوجب فسخ العقد ومتى يمكن ذلك، وجميـع هذه البنود تخضع للمناقشـة والحوار من قبل إطراف العقد.

(١) المصدر موقع vapulus الإلكتروني - نهال ابراهيم.

٢- مرحلة التفاوض: أما هذه المرحلة فهي تعطي الحق لكل طرف أن يتفاوض مع الآخر من أجل تعديل أو حذف بعض الشروط التي قد يراها أحد الأشخاص غير مناسبة.

٣- مرحلة التنفيذ: وهي تعني بدخول العقد مرحلة التنفيذ بمعنى تم تجـاوز موضوع الصياغة وموضوع التفاوض والآن على جميع الأطراف أن تلتزم بتنفيذ شروط العقد إذا كان على تسـليم بضاعة أوتنظيم خدمة معينة وما شابه ذلك وحسب ما هو متفق عليه.

علاقة عملة الاثيريوم بالعقود الذكية:

كيف يعمل الأثيريوم Ethereum:

وحـول علاقة عملة الأثيريـوم بالعقود الذكية فمـن المؤكد بأنه أي الإثريوم عبارة عن نظام لا مركزي يتمثل بسلسة حواسيب متصلة ببعضها البعض حول العالم، ويتم مـن خلالها تنفيذ مجموعة من الأوامر من خلال تطبيقات خاصة بها وفـق العقود الذكيـة smart contracts، والتي هي عبارة عن بروتوكولات بطبيعتها تتشابه إلى حد ما مع عملية تنظيم العقود التقليدية ومن حيث شروط ومتطلبـات التنفيذ، وتعتمد كذلك على تقنية

البلوكشين blockchain كما هي بقية العملات الرقمية والقائمة على سلسلة كتل وخوارزميات معقدة جدًا وآمنة، لهذا البلوكشين Blockchain أيضا «عبارة عن نظام معلوماتي رقمي لا مركزي يتم من خلال حواسيب إلكترونية مرتبطة ببعضها البعض ومنتشرة في كافة أنحاء العالم.

تعتبر عملة الإيثريوم هي البيئة المناسبة والمفضلة للعقود الذكية معزولة تمامًا، أي أن الشفرة التي تعمل بها هذه المنصة تجعل من غير الممكن الوصول إلى الشبكة أو نظام الملفات المخزنة داخلها، بما فيها العقود الذكية موضوع الحديث، وهي تعمل بشكل منفصل على شبكة البلوكتشين

❁ ❁ ❁

الخاتمة

لا زلنا بحاجة أكثر للتعمق في دراسة العقود الذكية في ظل وجود العملات الافتراضية، ومما لا شك فيه أن العقود الذكية وتقنية سلاسل الكتل البلوكشين تعتبر بمثابة ثورة في مجال التكنولوجيا الرقمية، فهي تحقق الإنجاز السريع والكفاءة العالية والالتزام الكامل بتنفيذ شروط العقد قبل الانتقال إلى مرحلة أخرى من العقد أو إلى عقد آخر يعتمد على تنفيذ الأول وأحيانا يضاف عامل الزمن من ضمن شروط التنفيذ، فهي أيضا تتصف بالعدالة والموازنة في تنفيذ شروط العقد بين المتعاقدين خاصة في التعاملات التجارية، لهذه فإنه من الواضح أن العقود الذكية أحدثت تغيراً هائلا في الاقتصادات المحلية والعالمية، وخاصة على صعيد التعاملات التجارية وبين الشركات وكذلك بين قطاع المؤسسات المالي والمصرفية في الوقت الذي يمكن صياغتها على أي من الشبكات الرقمية أو تقنية كتل السلاسل إلا أن منصة الإيثيريوم تعتبر الأكثر كفاءة لكونها الأكثر سرعة في معالجة البيانات، مما يعني أن أهمية العقود الذكية تكمن في تنفيد وأداء المعاملات التي يتم تنفيذها وتوزيعها على تقنية

سلاسل الكتل «شبكة بلوكتشين» وبالتحديد منصة الإثيريوم وبأنها آمنة وموثوقة.

مع كل هذ يبقى الكثير من الأسئلة تتبادر إلى الذهن، في حالة نشوب نزاع بشأن هذه العقود هل نلجأ إلى القانون والقضاء العادي للتحكيم وفض النزاع أم يتوجب وجود مرجعيات رقمية تكون مهيئة للتعامل مع هكذا حالات، وكيف يمكن لتقنية سلاسل الكتل «البلوكشين» أن تتعامل بفاعلية مع العقود الذكية في حالة غياب منصات قانونية للتدخل في حال نشوب النزاع على سبيل المثال، ومن الأسئلة التي نتوقف عندها في عالمنا المعاصر وقد رأينا الثورة الرقمية تجتاح تقريبا جميع مناحي حياتنا، هل نحن على استعداد للتعامل مع العالم المعرفي الجديد خاصة نحن في المجتمعات النامية، نحن كمستهلكين لهذه التكنولوجيا وليس كمنتجين لها، عالم رقمي بكل تفاصيله، عقود ذكية، عملات رقمية، سلاسل الكتل «بلوكشين Blockchain».

رأي الفقه الإسلامي ورأي مجمع الفقه الإسلامي:

من المعلوم أن الدين الإسلامي هو لكل زمان ومكان، وأن مبادئ الفقه الإسلامي قادرة على استيعاب والتعامل مع كل ما هو جديد، وطالما

أن العقود هي لغرض إثبات الحقوق والمحافظة عليها، ولنا في ذلك قدوة رسول الله ﷺ حيث كان يتخذ خاتما نقش عليه عبارة «محمد رسول الله» كان يختم به الكتب الموجهة إلى الملوك والأمراء في ذلك الزمن[١]، كما أجاز مبدأ الوصية، والاستدلال بالكتابة كما ورد في الحديث النبوي الشريف «ماحق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»[٢].

مجمع الفقه الإسلامي في جلسته المنعقدة في الفترة من ١٧ إلى ٢٣ شعبان ١٤١٠هـ الموافق ١٤ إلى ٢٠/ ٣/ ١٩٩٠م؛ قد أيد هذا التوجه بموجب قرار فيما يلي بعض من نصوصه الدالة على القبول:

١ -إذا تم التعاقد بين غائبين لا يجمعهما مكان واحد ولا يرى أحدهما الآخر معاينة ولا يسمع كلامه، وكانت وسيلة الاتصال بينهما الكتابة أو

(١) ابن القيم، الطرق الحكمية ١/ ١٧٤، فصل في العمل في السلطنة بالسياسة الشرعية، ط. دار البيان، ن- بدون تاريخ.

(٢) البخاري، صحيح البخاري ٤/ ٢، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي ﷺ، رقم الحديث ٢٧٣٨. مسلم، صحيح مسلم ٣/ ١٢٤٩ كتاب الوصية، رقم الحديث ١٦٢٧ عن ابن عمر رضي الله عنهما، ط. دار إحياء التراث العربي.

الرسالة أو السفارة «الرسول» وينطبق ذلك على البرق والتلكس والفاكس وشاشات الحاسب الآلي «الكمبيوتر» ففي هذه الحالة ينعقد العقد عند وصول الإيجاب إلى الموجه إليه وقبوله.

٢- إذا تم التعاقد بين طرفين في وقت واحد وهما في مكانين متباعدين؛ وينطبق هذا على الهاتف واللاسلكي، فإن التعاقد بينهما يعد تعاقداً بين حاضرين، وتطبق على هذه الحالة الأحكام الأصلية المقررة لدى الفقهاء المشار إليها في الديباجة.

التوصيات:

- امام التطور الهائل والسريع في العالم الرقمي فإننا نوصي بإجراء المزيد من البحث والدراسات في مجال العقود الذكية والعملات الرقمية حتى لا نقف متفرجين على التغيرات الرقمية في العالم.

نتوجه إلى علماء الأمة وفقهائها لتبيان الرأي الفقهي الصريح خاصة من العملات الرقمية وجواز التعامل بها وكذلك العقود الذكية وشروط العقد التي أقرها الإسلام.

حث كافة المؤسسات الإنتاجية «سلعية وخدمية» في مجتمعاتنا على تدريب وتطوير قدرات العنصر البشري الداخل في العملية الإنتاجية حتى يتمكن من التعامل مع التحول التكنولوجي الرقمي المتسارع.

التوجه إلى جامعاتنا والمعاهد العليا لتضمين الخطط الدراسية موضوعات عن العالم الرقمي الجديد.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

- فايز حداد، النقود إلالكترونية ودورها في رسم معالم السياسات النقدية المعاصرة، مجلة المعرفة، وزارة الثقافة، الجمهورية العربية السورية، س (٥٠)، ع (٥٧٦)، شوال ١٤٣٢هـ- أيلول ٢٠١١م، ص ٢٩٧ - ٣٠٧.

- الشافعي، محمد (١٩ يونيو ٢٠٠٩)، الآثار النقدية والاقتصادية والمالية للنقود الإلكترونية، بحث مقدم لمؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية _ دبي

- د. أحمد خالد البلوشي: مقدمة عن «العقود الذكية»، ندوة البركة التاسعة والثلاثون / جدة/ ٨-٩ رمضان / ١٤٤١ الموافق ١٣-١٤/ مايو/ ٢٠١٩

- د. عبدالستار أبوغدة: العقود الذكية والبنوك الرقمية والبلوكشين، ندوة البركة التاسعة والثلاثون / جدة / ٨-٩ رمضان / ١٤٤١ الموافق ١٣-١٤/ مايو/ ٢٠١٩

- د. علي أبو العز: التجارة الإلكترونية وأحكامها في الفقه الإسلامي، هيئة الرقابة الشرعية للبنك الإسلامي الأردني.

- . غسان الطالب: مفهوم العملات الإلكترونية والمخاطر المحتملة، ورقة بحثية مقدمة إلى الندوة العلمية التي نظمها مجمع الفقه الإسلامي الدولي، جدة، للفترة ٩ - ١١/ ٩/ ٢٠١٩.

- ابن القيم، الطرق الحكمية ١/ ١٧٤، فصل في العمل في السلطنة بالسياسة الشرعية، ط. دار البيان، ن- بدون تاريخ.

- البخاري، صحيح البخاري ٤/ ٢، كتاب الوصايا، باب الوصايا، رقم الحديث ٢٧٣٨. مسلم، صحيح مسلم ٣/ ١٢٤٩ كتاب الوصية، رقم الحديث ١٦٢٧ عن ابن عمر رضي الله عنهما، ط. دار إحياء التراث العربي.

- اعتمد الباحث على العديد من المقالات المنشورة له في الصحف اليومية الأردنية في هذا المجال، كذلك على بعض المواقع الإلكترونية.

- Smart Contract Alliance of Chamber of Digital Commerce, September 2008 Publication

- Smart Contract Alliance of Chamber of Digital Commerce, September 2008 Publication, Kevin T. McCarthy, For the Defense, March 2018

- Kevin T. McCarthy, For the Defense, March 2018 (ex. The block of coding states "if Company B delivers 500

- widgets to Company A by December 1, 2017, at 5:00 pm ESD, then Company A delivers U$D 10,000 to

Company B.")

- Smart Contract Alliance of Chamber of Digital Commerce, September 2008 Publication

- Ethereum. (2014). https://www.ethereum.org/ Fairfield, J. (2014). Smart

contracts, Bitcoin bots, and consumer protection, Washington and Lee Law Review Online, 71(2):3550-. Retrieved from

- [Steve Omohundro], advisor: Michał Zając "Cryptocurrencies, Smart Contracts, and Artificial Intelligence", AI MATTERS, VOLUME 1, ISSUE2, Stanford

- Glaser, Florian, et al. "Bitcoin-Asset or Currency? Revealing Users' Hidden Intentions." Revealing Users' Hidden Intentions, ECIS 2014.

- Dwi Wulandari(2016), Analysis of the Use of Electronic Money in Efforts to Support the Less Cash Society, International Finance and Banking, Vol. 3, No. 1.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

الملخص ٧

المقدمة ٩

أولا: العملات الرقمية ١٤

مفهوم العُملة الإلكترونية ١٧

خصائص العملات الإلكترونية ١٩

مزايا النقود الإلكترونية ٢٠

مستقبل العملات الإلكترونية ٣١

ثانيا: العقود الذكية ٣٤

مفهوم العقود الذكية ٣٤

بعض من تطبيقات العقود الذكية ٣٥

كيفية تنفيذ العقود الذكية ٣٧

مزايا ومخاطر العقود الذكية ٣٨

أنواع العقود الذكية ٤١

مكونات العقود الذكية ٤٢

المراحل التي يمر بها العقد ٤٣

علاقة عملة الاثيريوم بالعقود الذكية ٤٤

الخاتمة ٤٦

قائمة المصادر ٥١

قائمة المحتويات ٥٥

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

العقود الذكية

مفهومها، ومميِّزاتها، وأركانها

بقلم

د. إنصاف أيوب المومني

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

العقود الذكية

مفهومها، ومميِّزاتها، وأركانها

بقلم

د. إنصاف أيوب المومني

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

هدفت الدراسة إلى الوقوف على مفهوم العقود الذكية، وأركانها، وفي سبيل ذلك تم تناول مفهوم العقود الذكية من زوايا مختلفة، ومن ثم تناولت الدراسةُ بشيءٍ من التفصيل كيفيةَ إبرام العقود الذكية وأركانها، واستخداماتِها، وأبرزَ مميِّزاتها وعيوبِها، ومستقبلها، وقد خلُصت الدراسةُ إلى عددٍ من النتائج من أبرزها: يُعرَّف العقد الذكي بأنه عبارة عن اتّفاق بين طرفين أو أكثر يتم فيه القبول والإيجاب عبر قنوات الاتصال وتقنياتها المعاصرة لغرض إنشاء رابطة، وتنظيم قانوني في مجلس افتراضي دون الحاجة إلى التقاء الأطراف في مكانٍ محدد.

ويُعد العقد الإلكتروني القلب النابض للتجارة الالكترونية، ومن أبرز مميزاته السرعة، والسرية، والنسخ الاحتياطي، والثقة، وانخفاض النفقات، ويتم بأقل جهدٍ ووقت، ومن معوقاته: غلبة عنصر المخاطرة، والخشية من

اختراق المواقع التجارية من جانب قراصنة الانترنت، والقصور في تصنيف قواعد المُلكية الفكرية وحمايتها.

تتوقف صحة العقد الالكتروني على تحقيق أركانه من حيث: المحل والسبب، والرضا بالأهلية. إنَّ الحديث عن مستقبل العقود الذكية يخرجنا من الدائرة التقليدية إلى شاشة الخيال العلمي.

واختتمت الدراسة بالتوصيات التالية:

- العمل الدؤوب بجهودٍ ابداعيةٍ تتعاضد فيها التخصصات ذات الصلة لإيجاد حلول للتحديات التي تواجه المالية الإسلامية في تقنية العقود الذكية.

- إجراء دورات تدريبية في استخدام وسائل التقنية الحديثة في ميدان العقود الذكية.

❁ ❁ ❁

المُقَدّمَة

تشـــهد الســـاحة المعاصرة ســـباقاً تقنياً، وتكاثراً معرفياً، واتساعاً غيرَ مسبوق للفضاء الإلكتروني يشـــكِّل في مجمله تغيراتٍ جذريةٍ ونقلةٍ نوعيةٍ لمنظومةٍ الحياة الإنســـانية وعلى رأســـها المنظومة الاقتصاديـــة والتجارية. يستدعي ذلك منّا فهماً دقيقاً ووعياً خاصاً للانفتاح على معطيات المعاصرة وتداعياتها المتجددة برؤيةٍ واعيةٍ متوازنةٍ تتفرد بوســـطية الإسلام ورحابته، وتجمع بين أصالة المحتوى، ورشاقة العصر.

وحيث إن ثورة الإنترنت شكَّلت نقلةً نوعيةً في عصر الفضاء الالكتروني والطوفان المعرفي والتقني فقد عملـــت على تقارب أنحاء المعمورة، وكسر الفواصل الجغرافية، وتعزيز المشـــترك الإنساني، حيث باتت المعمورة قريةً صغيرةً، ولعلَّ العقودَ الذكيةَ تشـــغل حضوراً خاصاً ومساحةً واسعةً على الصعيد المحـــلي والعالمي، ولعلَّ ذلك بســـبب رشـــاقةِ التواصلِ وسرعتهِ

وسهولتهِ، ويُعد العقد الالكتروني (العقد الذكي) وما يلتصق به من الطابع الالكـــتروني من أبرز وأهم آليات العصر؛ فهـــو المحور الفاعل، والشريان النابض للتجارة الالكترونية التي يتم من خلالها تبادل السلع وابرام العقود من مختلف الوســـائط الالكترونية في مجال افتراضي خاص، تلغي الفواصل الجغرافية، وتختزل الزمان والمكان، ولا يشترط الوجود الفعلي للأشخاص لتنفيـــذ التفاوض والعقد بصورة وبشـــكل رقمي متجـــاوزةً وجودَ طرفٍ ثالثٍ يتحقيق فيها أكبر قدر من الأمن، والسريَّة، واختزال التكلفة التي قد تقع تحت ســـطوتها العقود التقليدية مُستغنيةً عن دفتر الحسابات وعدداً من الأنماط التقليدية المتعارف عليها سابقاً في العقود التقليدية.

إن الانفتـــاح الحضـــاري الواعي بذهنيـــةٍ ناقدةٍ ووضـــوحٍ عقديٍّ لا يُعد من قبيل النافلة وفق رؤيتنا الإســـلامية بل فريضـــةٍ شرعيةٍ وضرورةٍ حضاريـــةٍ وإنســـانية، وبناءً عليه يمكـــن للقطاع التمويلي الإســـلاميّ أن يســـتفيد من تطبيق العقود الذكية في العديد من الجوانب، بدءاً من المساهمة في رأس مال المصرف عند تأسيســـه، وفي عمليات انتخاب مجالس الإدارة والهيئات وغيرها[١].

(١) زاهرة بني عامر، آلاء تحسين، استكشاف تقنية البوكيشين وتطبيقاتها في المالية الإسلامية، www.academia.edu.

وفي سبيل ذلك جاءت هذه الدراسة لتناول العناصر التالية:

- مفهوم العقود الذكية.
- خصائصها.
- عيوبها.
- أركانها.
- كيفية إبرام العقود الذكية.
- استخداماتها ومجالاتها.
- مستقبل العقود الذكية.
- النتائج.
- التوصيات.

هدف الدراسة:

هدفت الدراسة إلى الوقوف على مفهومِ العقودِ الذكيةِ من زوايا مختلفة ومن ثم التعريج على أبرز معالِمِها، وخصائصِها، وعيوبها، وأركانها وكيفية إبرامها، واستخداماتها ومجالاتها، ومستقبلها.

الدراسات السابقة:

في حدود اطلاع الباحثة حصلت على عدد قليل من الدراسات السابقة، وقد تم انتقاء أشد الدراسات التصاقاً بميدان دراستها الحالية وهي:

أجرت لما سلهب دراسة (٢٠٠٨) بعنوان «مجلس العقد الالكتروني». هدفت إلى الوقوف على مجلس العقد الالكتروني من حيث: ماهيّة التجارة الالكترونية، والعقد الالكتروني، وصفته القانونيّة، وأبرز خصائصه، ومعوِّقاته، وموقف بعض التشريعات الدولية والوطنية من مسألة زمانِ ومكانِ انعقاد العقد الالكتروني، وخلصت الدراسة إلى أنَّ صحَّةَ العقد الالكتروني تتحقق بصحة أركانه المتمثِّلةِ بالمحل والسبب، والرضا، والأهليَّة التي تنظم إطار القواعد العامة المنظمة للعقد التقليدي مع بعض الخصوصية لهذه الأركان لعدم اتِّساع نطاق القواعد العامة، لتستوعبَ أهلية المتعاقدين؛ إذ يصعب التأكد من هوية الأطراف المتعاقدة، وأهليتها، وعليه ظهر إلى حيز الوجود التوقيع الالكتروني، وجهات التصديق الالكتروني لمحاولة سد الثغرات في هذا النطاق[١].

(١) لما عبدالله صادق سلهب، مجلس العقد الالكتروني، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير غير منشورة، ٢٠٠٨م.

كما أجرت الحافظ دراسة (٢٠١٨) بعنوان «سلسلة الكتل والعقود الذكية». هدفت إلى الوقوف على مفهوم سلسلة الكتل والعقود الذكية والتعريج على مقدمة في العملات الرقمية والتحويلات المالية، وماهية العقود الذكية، وأبرز استخداماتها، وأهم مميزاتِها وعيوبِها. وقد خلصت الدراسة إلى عدد من النتائج من أبرزها: أنَّ العقود الذكية هي تقنية (Blockchain) ستحل محلَّ المحامين، تقوم على نظامٍ لامركزيٍّ تساعد في تحويل الأموال والممتلكات والأسهم أو أي شيء ذي قيمةٍ بطريقة شفافة وخالية من النزاعات، وتوفر الوقت والجهد، وأكثر أماناً من الأنظمة التقليدية، وهذا السبب في تحول البنوك والحكومات إليها[1].

❁ ❁ ❁

(١) قمر الزمان حافظ، أسماء هواري، آمنة ستره، نادر بروز، سلسلة الكتل والعقود الذكية، ٢٠١٨م www.shamya.sy.

مفهوم العقود الذكية

لمصطلح العقود الذكية مفاهيمٌ عديدةٌ، ويمكن أن يطلق عليها العقود الرقمية؛ حيث يتم تنفيذ العقد والتفاوض بشكل رقمي، كما يطلق عليها عقود ذاتية البعد، ومن أهم التعريفات لهذا العقد أو العقود الرقمية مصطلح العقود الذكية الذي يشير:

إلى بروتوكول لتنظيم العقود آلياً ويسعى لتسهيل أو تنفيذ العقد بشكل رقمي؛ حيث يمكن تنفيذها دون طرف ثالث وكثير من بنودها التعاقدية قادرة على أن تكون ذاتية التنفيذ بشكل جزئي أو كلي[١].

ويعرف آخرون العقود الذكية بأنها تقنية (Blockchain) ستحل محل المحامين وتوفر الوقت والجهد، ومؤهلة على مقارنة التكنولوجيا مع آلية البيع[٢].

كما يعرَّف بأنه « العقد الذي تتلاقى فيه عروض السلع والخدمات بقبول من أشخاص في دول مختلفة، ذلك من خلال الوسائط

(١) ويكيديا، العقود الذكية، يناير ٢٠١٩م، ar.m.wikipedia.org.

(٢) قمر الزمان حافظ، أسماء هواري، آمنه سمره، مرجع سابق، ص١٤.

التكنولوجيــة المتعددة منها شــبكة المعلومات الدوليــة الانترنت بغرض اتمام العقد»[١].

ويعــرف أيضا بأنه عقد التجارة الإلكترونيــة؛ إذ يمثل البيع التجاري الجانب الأكبر من مجمــل العقود التي تبرم عبر الشــبكة الالكترونية، كما يرتبط العقد الالكتروني ارتباطاً وثيقاً بالتجارة الالكترونية[٢].

ويعــرف أيضا بأنه عقد رضائــي وان لم يكن من العقود المســمَّاة؛ إذ ينظر الى كل عقد على حده، وذلك لأن المتعاقد يســتطيع الُّلجوء إلى موردٍ أو منتــجٍ آخرَ للســلعة أو الخدمــة إذا لم تعجبه شروط أحــد الموردين أو المنتجين[٣].

كما يمكن أن يوصف بأنه العقد الذي يتم إبرامه عبر شــبكة الانترنت، والذي يكتســب السمة الالكترونية من الطريقة التي ينعقد بها؛ حيث ينشأ

(١) أحمد ســلامة، القانون الدولي الخاص النوعي (الالكتروني- السياحي- البيئي). لبنان: دار النهضة العربية، (٢٠٠٢م)، ص١٩.

(٢) فاروق الاباصيري، عقد الاشــتراك في قواعد المعلومات الالكترونية، دراســة تطبيقية لعقود الانترنت. القاهرة: دار النهضة العربية(٢٠٠٣م).

(٣) عمر حســن المومني، التوقيع الالكتروني وقانون التجارة الالكترونية دراســة قانونية وتحليلية مقارنة. الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، (٢٠٠٣م)، ص٣٥.

العقد من تلاقي القبول بالإيجاب بفضل التواصل بين أطرافه بوسيلة مسموعةٍ مرئيةٍ عبرَ شبكةٍ دوليةٍ مفتوحة للاتِّصال عن بعد[١].

ويعرف أنه نوع من التطبيقات البرمجية تعمل على تنفيذ التعليمات المبرمجة سابقاً بشكل آلي، ودون إمكانيةٍ للتلاعب بنتائجها وتغيير خط سيرها أو إيقاف عملها، دون إمكانية تأثيرِ أي أطراف وعوامل خارجية على دورة حياة البرمجية[٢].

ويعرَّف بأنه الاتفاق الذي يتلاقى فيه القبول بالإيجاب على شبكة دولية مفتوحة للاتِّصال عن بُعد بوسائلَ مسموعةٍ ومرئيةٍ تخلق تفاعلاً بين الموجب والقابل[٣]. وتشكل مفهوماً آلياً مبتكراً ومثيراً للاهتمام، وهي عقودٌ ذاتيةُ التنفيذ تستند لمعاييرَ محددةٍ، مع السلسلة المغلقة، يتم التنازل عن الحاجة لأطراف ثالثة لإدارة مثل هذه العقود التي تحظى باستخدامات متعددة في كثير من الصناعات، مثل: المشتقات المالية وأقساط التأمين وقانون الملكية

(١) محمد أمين الرومي، التعاقد الالكتروني عبر الانترنت. الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، (٢٠٠٤م).

(٢) ماهر الحلواني، الكتل المتسلسلة، العملات المشفرة والقانون المالي الدولي: دراسة تحليلية أكاديمية على مثال البتكوين والعملات الرقمية. مؤسسة الايثيريوم: سويسرا (٢٠١٨م)، ص ٧١.

(٣) لما عبدالله صادق سلهب، مرجع سابق، ص ١٥.

والاتفاقات القانونية وسواها لتضمن أن جميع المشاركين على علمٍ تامٍّ بشروطِ العقد التي تنفَّذ تلقائياً بمجرد استيفاء الشروط[١].

ويُعرف العقد الالكتروني بأنه شكل من أشكال التعاقد التي يكون فيها التعامل الكترونياً بدلاً من التعامل المادي المباشر[٢].

وترى الباحثة أن التعريف الأكثر اتساقاً وتناغماً مع طبيعة دراستها هو: اتفاق بين طرفين أو أكثر يتم فيه القبول والإيجاب عبر قنوات الاتصال وتقنياتها المعاصرة لغرض إنشاء رابطة وتنظيم قانوني في مجلس افتراضي دون الحاجة إلى التقاء الأطراف في مكان محدد.

❁ ❁ ❁

(١) طلال ابو غزالة، ثورة المعرفة. الأردن: طلال أبو غزالة للترجمة والتوزيع والنشر، (٢٠١٨م).

(٢) نسرين محاسنة، انعقاد العقد الالكتروني دراسة مقارنة بين قانون المعاملات الالكترونية الأردني لسنة ٢٠٠١م، والقانون النموذجي للتجارة الالكترونية لسنة ١٩٩٦م، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، ٢: ٣١/ ٢٠٠٤م، ص٣٢٢.

خصائص ومميزات العقود الذكية

تعتبر العقود الذكية واحدة من أنجع تطبيقات البلوتيشن التي أثبتت فعاليتها مؤخراً واستخداماتها بدلاً من العقود التقليدية، ولها فوائدٌ ومميزاتٌ يمكن اختزالها بأنها أكثر فاعلية من ناحية الوقت، وأكثر دقة، ويتم الاستغناء فيها عن الورقيات، وفيها شفافيةٌ عاليةٌ[١].

كما تشتمل المزايا المفترضة للعقد الذكي على تقليل مخاطر الطرف الآخر، والحدِّ من أوقات التسوية، وزيادة الوضوح الصريح[٢].

ويمكن استخدام العقود الذكية في كل من: الحكومات، والإدارة، والمورثين، والعقارات، والرعاية الصحية[٣].

ومن مميزات العقود الذكية أيضاً: النسخ الاحتياطي، والثقة، والسرعة، والتوفير والدقة، والحكم الذاتي[٤].

---

(١) زين الهوشي، ما هي العقود الذكية وما مدى أهميتها، ٢/ ٢/ ٢٠١٩م، www.arageek.com.

(٢) العقود الذكية وكيبيديا، يناير ٢٠١٩م، ar.m.wikipedia.org.

(٣) قمر الزمان حافظ، أسماء هواري، آمنة سمرة، سلسلة الكتل والعقود الذكية، ٢٧/ ٥/ ٢٠١٨م، ص١٣.

(٤) مرجع سابق، ص١٤، www.shmra.sy.

فضلاً عن ذلك فإن التجارة الإلكترونيـــة لا تتقيد بالحدودِ الجغرافيةِ؛ فقد ألغت الحـــدود والقيود وأتاحت إمكانيةَ وصـــول المتعاملين إلى جميعِ أســـواق العالم بأقلِّ النفقات؛ فإبرام العقود والصفقات يمكن أن يتم بأقل جهد ووقت[١].

كـــما تتميز العقود الذكية ببعض القواعد الخاصة التي قد لا نجد مثيلها في العقود التقليديـــة، تتمركز معظمها في توفير حماية خاصة للمســـتهلك المتعاقد عبر الإنترنـــت، حيث إن التعاقد بين الحاضريـــن يقلِّل الكثير من الصعوبات؛ فالحضور المادي للأطراف يســـمح لـــكل منهما بالتحقق من شـــخصية الآخر، وتاريخ ووقت التعاقد، وســـلامة مســـتندات البائع أو المتعاقد، ويســـمح بضمان بعض المســـائل القانونية التي من أهمها: التحقق من أهلية الآخر، والتحقق من تلاقي الإرادتين بشـــكلٍ معاصر (بالإيجاب الذي يليه القبول)، والإعداد المســـبق لأدلَّـــة الإثبات، والتحقق من مكانِ وزمانِ إبرامِ التصرفات وتحريرِ المســـتندات، واعتماد مجموع هذه العناصر وذلك بتوقيـــع المتعاقدين، ويتميز العقد الذكي بجملةٍ من الخصائص تميِّزه عن غيره من العقود التي تبرم بين متعاقدين يجمعهما مجلسٌ واحدٌ، وثمةَ ما

(١) منير الحنبهي، محمد ممدوح، الشركات الالكترونية، الإســـكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٥م، ص١١.

يتم بين متعاقدين كل منهما في بلد، أي أنَّ هناك بعداً مكانيّاً بين المتعاقدين، ويتم إيفـــاء العقد الذكي الكترونيا، كما يتم التوقيع عليه بطريقةٍ الكترونيةٍ، وكذلـــك تكون بنود العقد ونصوصه محررةً في محـــررٍ الكترونيٍّ مختلفٍ عن المحرر الورقـــي، كما أنَّ العقد الذكي صورةٌ جديدةٌ للعقود عن بعد: حيث إنه يبرم دون حضورٍ ماديٍّ للطرفين المتعاقدَين في مجلس عقد حقيقيٍّ، لكنّ ذلك لا يمنـــع من أن يكونَ هناك تعاصرٌ زمنـــي بالنظر لما يوفره الإنترنت من خاصيّة التفاعل، الأمر الـــذي جعل بعض الفقه يرى بأن في هذا النوع من العقود يكون مجلس العقد مجلســـاً حكمياً افتراضياً، الأمر الذي يجعل التعاقد مع هذا النوع من العقود يأخذ أبعاداً جديدة باســـتحالته بالوسائط الإلكترونية التفاعلية التي وفرت نوعاً جديداً من العقود المبرمة بين غائبين، إن الإنترنت يجعل من عقد محلِّي يبدو على أنه عقدٌ دوليٌّ نظراً للطابع العالمي لشبكة الإنترنت، التي من بين أهم خصائصها أنها بدَّدت فُرقة العالم وألغت الحدود السياســـية بين الدول، وهو ما يجب أن يأخذه المشرِّع بعين الاعتبار عند ســـنِّهِ تشريعاتٍ تتعلق بهذا الشـــأن حتى يضمن للقواعد القانونية أن تكون فعالةً في تنظيم العقود الإلكترونية[1].

(١) حمودي ناصر. العقد الدولي الالكتروني المبرم عبر الانترنت. الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠١٢م.

كما تسمح للعملاء في توفير الوقت والجهد من خلال الاطّلاع على السلع والخدمات بشكلٍ مستمرٍ ودونَ أن يتحمل المشقّة في الانتظار للحصول على منتجٍ معينٍ، وحمل البضائع وساهمت في تخفيض تكاليف التوزيع والتسويق والترويج المباشر للصفقات، وتتيح للعميل التعرف بسهوله على الاصناف المتعددة للسلعة الواحدة[١].

وهو من العقود الرضائية، أي إن العقد الالكتروني يكون مفتوحاً للتعاقد لمن يرغب بذلك من الجمهور عامةً؛ فهذا العقد رضائي بطبيعته ويؤدي الى تأصيل صفة التفاعلية بين مستخدمي تلك الوسائل الالكترونية حول العالم[٢].

❁ ❁ ❁

(١) الياس ناصيف، العقود الدولية العقد الالكتروني في القانون والعمل، مرجع سابق، ٢٠٠٢م، ص ٤٠.

(٢) يوسف فرج، التوقيع الالكتروني. الإسكندرية: دار المطبوعات، ٢٠٠٨م.

عيوب ومعوقات العقود الذكية

أما عن عيوب العقود الذكية فيمكن إيجازها بالآتي:

الأخطاء التي تقع على الشفرة، وكيف يمكن للحكومات تنظيم مثل هذه العقود، وكيف ستفرض الحكومات ضريبةً على هذه الصفقات التعاقدية الذكية[١].

وجود أخطاء في الكود البرمجي على سبيل المثال، وبالتالي تكبُّد المستخدمين خسائرَ هائلة، كما إنها قد تخلط بين التزامات وحقوق الأطراف؛ إذ لا يكمن التراجع عنه أو تعديله إضافةً إلى عدم وجود تشريعاتٍ وأنظمةٍ تحكم العقود الذكية في هذه المرحلة؛ إذ لم تحضَ بالاعتراف وحق التقاضي لدى غالبية الدول[٢].

سعة التخزين، ومشاكل الخصوصية، وصعوبة تعديل المعلومات، أما التحدي الأكبر فهو التحدي الشرعي والمتمثل في عدم وضوح الجوانب الفنيةِ والفقهيةِ التي يُبنى عليها عدم

(١) قمر الزمان حافظ، وآخرون، مرجع سابق، ص ١٥.
(٢) زاهرة بني عامر، وألاء تحسين، مرجع سابق، ص ١٥.

وضـــوح واســـتقرار التصويبـــات الشرعيـــة مـــن جهـــةٍ والقانونية من جهةٍ أخرى(١).

ويضاف إلى عيوب العقود الذكية:

غلبـــةُ عنصر المخاطرة في التجارة الالكترونيـــة نتيجة لضعف الثقة في التعامل بهذه الطريقة ســـواءً لحدَّتها أو لسهولة التلاعب في المعاملات التي تجري بواســـطتها، وعدم كفاية عناصر الأمان بالنســـبة لوســـائل السّداد، والخشية من اختراق المواقع التجارية من جانب قراصنة الانترنت، والقصور في تطبيق قواعد حماية الملكية الفكرية في العديد من التشريعات(٢).

❁ ❁ ❁

(١) المرجع السابق، ص١٦.

(٢) أمـــاني أحمـــد، معوقات التجـــارة الالكترونيـــة، بحث منشـــور على موقـــع انترنت سابق،٨/ ١٠/ ٢٠٠٨م www.F-law.net.law.

كيفية إبرام العقود الذكية

يتم إبرام العقود الذكيــة تحت مظلة القواعد العامة لإبرام العقود التي حدَّدهــا القانون المدني ومــا يندرج تحت بنود العقــود التقليدية من حيث الإيجاب والقبول، وما ينســحب على العقود الذكية وإن كانت نواة نشــأة العقود الذكية منذ ســنوات خلت إلّا أن تطبيقهــا يتم بتنفيذ تلك العقود، حيث برزت العقود الذكية للسّاحة بشكلٍ كثيفٍ نتيجةَ استخدام المعلوماتية ودخولها لشتَّى ميادين المعاصرة، وباتت تشهد نمواً سريعاً، حيث أصبحت تمثل نســبةً كبيرةً من حجمِ التِّجارة الدولية والداخلية والخارجية، ويعود ذلك لســهولةِ وسرعةِ إبرامِ هذه العقود؛ إذ إنها لا تخرج في بنائها وتركيبها ومضمونها عن سياق العقود العاديّة سيما وإن المشرِّع لم يضع تنظيماً خاصاً، وهو مــا أدى إلى عدم وجود تعريفٍ محددٍ لهذا العقــد إضافةً إلى اختلافِ التشريعاتِ وتضاربِ أراءِ الفقهاء في تحديد المقصود بالعقد الالكتروني[1].

ولكــي تكتب عقــداً ذكياً فعلياً عليك اســتخدام لغــة العقد الذكي وهي لغة(SCL) وهذه لغة البرمجة المســتخدمة لكتابــة عقد ذكي مباشرة

(١) خالــد إبراهيم، إبرام العقد الالكتروني، الإســكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٦م، ص٥.

أو لتجميعه، وهـــي لغة برمجة لكتابة العقود الذكية تعمل على بلوكتيشـــن عملة الايثيريوم، وهي لغةٌ ذات مســـتوىً عالٍ، وتشـــابه قواعدها مع لغة جافا سكريت[١].

كما أن بلوكتيشن عملة الاثيريوم هي بيئة تشغيل للعقود الذكية؛ حيث إنها في الواقع معزولة تماماً ممّا يعني أن الشفرة التي تعمل داخل هذا النظام لا يمكنها الوصول إلى الشـــبكة أو نظام الملفات أو العمليات الأخرى، كما أن العقـــود الذكية محدودة الوصول إلى عقود ذكية أخرى وتعمل بشـــكل متصل على شـــبكة البلوكيشن[٢]. وهناك ثلاثة خطوات محورية لكتابة عقد ذكي على شبكة الاثيريوم تتمثل في التالي[٣]:-

أولاً: كتابة العقد الذكي بلغة عالية المستوى على شبكة الاثيريوم.

ثانياً: تجميعها في شفرة باستخدام بلوكيشن عملة الاثيريم المعقدة.

ثالثاً: تحميلها على شبكة البلوكيشن باستخدام عملة الثيريوم.

---

(١) محمد ســـلمون، العقود الذكية ماهي وكيف تعمل، ١/ سبتمبر/ ٢٠١٨م، arabfolio.com.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

وما زالت شبكة الأثيريوم أبرز إطارٍ تعاقديٍّ ذكيّ، حيث تمَّ إنشاؤها خصيصاً لدعم استخدام العقود الذكية.

ويتم إبرام العقود الالكترونية بالوسائل التالية:

أولاً: التعاقد عن طريق البريد الالكتروني:

إن أهمَّ ما يميز التعاقد الالكتروني هو السريَّة التامَّة في إرسال المعلومات، واستقبالها، والتعبير عن طريق البريد الالكتروني هو تعبير كتابي من نوع خاص، وما يطلق عليه التعبير الالكتروني، ويتم ذلك بتوجيه الرسائل الإلكترونية أو تبادلها من وإلى البريد الالكتروني الخاص بكل من المرسل والمرسل إليه؛ فالبريد الالكتروني يسمح بتبادل الرسائل بين مستخدمي شبكة الانترنت، ويتم التعاقد عن طريق البريد الالكتروني بإرسال المورِّد بريداً الكترونياً بالسلع والخدمات الموجودة لديه، ثم يعرضها على المستخدم وفي نهاية الأمر يكون هناك إيجاب بيع منتج أو تقديم خدمة بعد تبادل وجهات النظر التمهيدية وبعد اطلاع المستخدم أو المرسل إليه على صندوق بريده الالكتروني، وعندما يتصل الإيجاب بعلم من وجِّه إليه ويتم تبادل الرسائل بصور فورية بحيث لا تنقضي مدة فترة زمنية بين

إرسال الرسائل الالكترونية ووصولها وعلم الموجَّه إليه الإيجاب بها أو مرور فترة وجيزة لا تذكر بينهما فإننا نكون بصدد تعاقد بين حاضرين من حيث الزمان، وغائبين من حيث الرقعة الجغرافية على أنه إذا كان التعاقد عبر البريد الالكتروني يتم بحيث تنقضي فترة معتبرة من الزمن بين الإيجاب والقبول بحيث لا يتم الرد من جانب الموجه إليه الإيجاب بشكل فوري ومباشر على الرسالة الالكترونية المتضمنة الإيجاب فإننا نكون بصدد تعاقد بين غائبين من حيث الزمان والمكان(١).

ثانياً: التعاقد عبر صفحات الويب (web): وهذا النوع من التعاقد لا يختلف كثيراً عن التعاقد والإيجاب الصادر من الصحف أو عبر التلفاز وذلك لأنه إيجاب مستمر على مدار الساعة، وأن هذا الإيجاب يكون في الأغلب موجهاً إلى الجمهور وليس إلى فرد معين، وذلك أن الإيجاب الصادر عبر صفحات الويب لا يكون محدداً بزمن وإن كان محدداً بنفاذ الكمية أو مدة معقولة كما في الإيجاب التقليدي ليس إلا، وفي مثل هذه الحالة يكون الإيجاب كاملاً إذا استكمل شروطه العامة(٢).

(١) بشار محمود الدين، الاطار القانوني للعقد المبروم عبر شبكة الانترنت. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، الأردن، (٢٠٠٦م).

(٢) أحمد خالد العجلوني، التعاقد عن طريق الانترنت، ٢٠٠٢م، ص٧٣.

ثالثاً: التعاقد عبر المحادثة أو المشاهدة ومن خلال الإيجاب عبر المحادثة أو المشاهدة يستطيع المتعامل على شبكة الانترنت أن يرى المتصل معه، وذلك من خلال كاميرا بجهاز الكمبيوتر لدى كل من الطرفين، وممكن في هذه الحالة أن يصدر من أحد الطرفين إيجاباً وقبولاً من الطرف الآخر، وهنا ينعقد العقد بناءً على تلاقي الإيجاب والقبول وتكون بين الحاضرين حكماً[١].

ومن الجدير بالذكر أن التعاقد الالكتروني يجب أن تسبقه مراحل تفاوضية قبل إتمام التعاقد، وبما أن الإيجاب الالكتروني يكون إيجاباً عن بعد فإن العقد الذي ينتهي إليه يكون عقداً مبرماً عن بعد إضافةً إلى أنه غالباً ما يكون موجهاً من تاجر مهني إلى طائفة المستهلكين لذلك فهو يخضع للقواعد الخاصة بحماية المستهلك التي تفرض على التاجر أو المتعاقد المهني العديد من الالتزامات والواجبات تجاه المستهلك، ويأتي في صدارتها تحديد هوية البائع وعنوانه وتحديد الشيء المبيع أو الخدمة المقدمة وأوصافها والسعر المقابل لها وطريقة الدفع أو السداد وخيار المستهلك في الرجوع إلى التعاقد من خلال المدة المحددة قانوناً.

❁ ❁ ❁

(١) خالد حمدي عبد الرحمن، التعبير عن الادارة في العقد الالكتروني، دار الفكر، الإسكندرية، ٢٠٠٦م.

أركان ومكونات العقود الذكية

هناك ثلاثة أجزاء أساسية متكاملة للعقود الذكية ويشار إليها أيضاً باسم المكونات، أولها الموقعين؛ بحيث يجب أن يكون طرفان على الأقل لإبرام العقد وثانيهما هو موضوع الاتفاق، وثالثهما يجب أن يتضمن أي عقدٍ ذكي بنوداً محددة، ويلزم وصف هذه المصطلحات في هذه الحالة بطريقة رياضية بالكامل، واستخدام لغة برمجة مناسبة لبنية العقد الذكي الخاص[١].

ولكي تثمر آثار العقد القانونية لابدَّ من توافر الأركان الأساسية لإبرام أي عقد وهي: الرضا، والمحل، والسبب، إلا إن هذا العقد يمتاز ببعض الخصوصية، وتكاد تنحصر تلك الخصوصية في ركن الرضا، أما بالنسبة لركني المحل والسبب فتكاد تنعدم فيهما أي خصوصية لهذا العقد عن الأحكام العامة المنظمة، ويمر العقد الالكتروني مثل غيره من العقود بمرحلة التفاوض التي يتم فيها تبادل الإيجاب والقبول عن طريق الوسائط الالكترونية، ويكون الإيجاب الالكتروني من خلال ايجاب أحد

(١) ما هي العقود الذكية؟ دليل المبتدئين، ar.cointelegraph.com.

الأشخاص، أو الشركات صاحبة السلع، أو الخدمات وعرضه عبر الوسائط الالكترونية، باستعمال رسائل البيانات يضفي عليه نوعاً من الخصوصية، ولكي يعتد الشرط بالإيجاب الالكتروني لا بدَّ من أن يستوفي مجموعة من الشروط القانونية منها: أن يكون شرط الإيجاب الالكتروني دقيقاً وبطريقةٍ لا تدع مجالاً للشك في دلالته على مقصود صاحبه، وأن يكون الإيجاب باتّاً ونهائياً بعباراتٍ واضحةٍ وصريحةٍ، أو بعبارات ضمنية لا لبس فيها تدل على رغبته النهائية لإبرام العقد فإذا تجاوز الإيجاب مرحلةَ التفاوض اعتبرَ باتّاً ونهائياً. إن الإيجاب الالكتروني قد يكون إيجابا خاصاً موجهاً إلى أشخاص محددين وهو يتم في الغالب في عروض التعاقد بواسطة البريد الالكتروني أو برامج المحادثة، وقد يكون إيجاباً عاماً موجهاً إلى أشخاص غير محدَّدين وهو ما يحدث في الغالب عبر مواقع الويب التجارية المنشورة على شبكة الانترنت.

أما الركن الثاني فلا يختلف كثيراً عن المحل العادي إلا في بعض جوانب الخصوصية، وهو قابل للوجود والتعيين وممكن شرعاً، فهو دائما ما التزم به الطرفين سواء كان سلعةً أو خدمةً أو أداء عمل أو امتناع عن عمل، كما أن

شروط المحل في العقد العادي نفسها مطلوب توافرها في العقد الذكي وفي حالة تخلفها يترتب عليها بطلان العقد ككل، ويمثل السبب.

الركن الثالث الواجب توافره في العقد وإلا بطل، أما المحل في العقد الالكتروني فهو لا يثير التعاقد عن بعد أية مشكلة تتعلق بمحل العقد؛ حيث يمكن رد هذا الأمر إلى القواعد العامة وتشترط هذه الاحكام لصحة محل العقد الشروط الآتية منها: أن يكون موجوداً، أو قابلاً للوجود، وأن يكون معيناً، أو قابلاً للتعيين، وأن يكون مشروعاً داخلاً في دائرة غير مخالف للأنظمة والآداب العامة[1].

تُعد التجارة الإلكترونية إحدى أهم مفرزات تكنولوجيا الاتصالات وبخاصة شبكة المعلومات العالمية (الإنترنت)، وقد ازدهرت هذه التجارة في بدايات التسعينيات مع ظهور شبكة المواقع وفي فترة قصيرة أصبحت التجارة الإلكترونية السمة البارزة لتجارة العصر، ويعود السبب في ذلك للتطور السريع في مجال تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات، وعرفت التجارة الإلكترونية بأنها مصطلحٌ مختصرٌ لمجموعة

(١) معزوز دليلة، العقد الالكتروني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اكلي محند أو لجاج، الجزائر، ٢٠١٦م.

مركبة من التكنولوجيات والبُنى الأساسية والعمليات والمنتجات وهي تجمع معاً صناعات كاملة، ومنتجين ومستخدمين ومعلومات متبادلة ونشاط اقتصادي داخل أسواق عالمية تسمى الشبكة الدولية لمعلومات الإنترنت، وهناك من يرى بأنها استعمال وسائل إلكترونية في التعاقد بما يعني معاملات أبسط وأسرع وأقل تكلفة من غير أن يلتقي الأطراف وجهاً لوجه؛ فهي شكل من أشكال التعاقد التي يكون فيها التعامل إلكترونياً بدلاً من التعاقد المادي المباشر[1].

❁ ❁ ❁

(١) نسرين محاسنة، مرجع سابق.

استخدامات ومجالات العقود الذكية

تعتبر منصة (الايثيريوم) إحدى المنصات الشهيرة جداً لإنشاء العقود بطريقة احترافية، ويمكن اعتماد العقود الذكية في مختلف القطاعات والمجالات مثل المنازل الذكية، والتجارة الالكترونية، وإدارة العقارات والأملاك وغيرها من الصناعات، والأعمال[١].

ومن أبرز استخداماتها أيضاً التأمين، وعقود التوظيف، كما أن هناك بعض التطبيقات الممكنة الأخرى التي يمكن تطبيقها بالعقود الذكية، كالإدارة، والنظام المصرفي، والعقارات، والانترنت وغيرها[٢].

ومن المجالات الأخرى التي يمكن أن تُستخدم العقود الذكية فيها: القروض، والمحاسبة التي تستخدم العقود الذكية مثلاً لتقييم المخاطر والجرد الفوري وخلق نماذج معيارية للعقود الذكية في موقع Block chain Technologiesتحولت العقود الذكية إلى هجين الكتروني ورقي يتم تأكيدها في البلوكيشن ويكون منها نسخة مادية ورقية[٣].

---

(١) زين الهوشي، ماهي العقود الذكية واهميتها، www.arajeeK.com ٢/ ٢/ ٢٠١٩م.

(٢) المرجع السابق..

(٣) ما هي وكيف تعمل العقود الذكية، كريتو عرب، كيف تغير العقود الذكية حياتنا، www.crytoarb.com.

ومن استخداماتها أيضاً الإمدادات واللوجستيات مطور بروتكول (Bitcoin eare)؛ فكثيراً ما يعاني التوريد من البيروقراطية؛ حيث يكون على شركات مختلفة أن تخضع للتأكيد على مستويات عدة، ولهذا يحصل المراوغون على مزيدٍ من الأموال، بيد أن الشركات تعاني من خسائر، لكن البوكيشن يجنبنا تلك العقبات والمشاكل بما أن كل مشارك السلة يحصل على فرصة الوصول إلى نظام مضمون وآمن[1].

❁ ❁ ❁

(١) كيف تغير العقود الذكية حياتنا، www.ar.inodl.com، ١٨/ يوليو/ ٢٠١٧م.

مستقبل العقود الذكية

إن الحديث عن مستقبل العقود الذكية يخرجنا من الدائرة التقليدية إلى شاشة الخيال العلمي، والرؤية الإبداعية: يشير مركز موارد تكنولوجيا المعلومات في البحث عن المثالية إلى أن العقود الذكية قد تحدث تغييرات كثيرة في ميادين جمة؛ فعلى سبيل المثال في ميدان القانون سينتقل المحامون من كتابة العقود التقليدية إلى إنتاج نماذج موحدة للعقود الذكية على غرار العقود التقليدية القياسية[١].

❁ ❁ ❁

(١) – قمر الزمان حافظ، مرجع سابق.

النتائج والتوصيات

النتائج:

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

يعرَّف العقد الذكي والتجارة الالكترونية حسب رؤية الباحثة بأنه اتفاق بين طرفين أو أكثر يتم فيه القبول والإيجاب عبر قنوات الاتصال وتقنياتها بغرض إنشاء رابطة وتنظيم قانوني في مجلس افتراضي دون الحاجة إلى التقاء الأطراف في مكان محدد.

يمتاز العقد الذكي بذكاء خاص؛ فهو القلب النابض للتجارة الالكترونية، كما أنه يمتاز بكفاءةٍ، وسريةٍ، ورشاقةٍ، وسهولةِ التكلفة، ويلغي الفواصل الجغرافية.

يُعدُّ العقد الالكتروني القلب النابض للتجارة الالكترونية، ومن أبرز مميزاته السرعة، والسرية، والنسخ الاحتياطي، والثقة، وانخفاض النفقات، ويتم بأقلِّ جهد ووقت، ويلغي الفواصل الجغرافية،ومن معوِّقاته: غلبة عنصر المخاطرة، والخشية من اختراق المواقع التجارية من جانب قراصنة

الانترنت، والقصـــور في تصنيف قواعد الملكية الفكريـــة وحمايتها، كما أنه لا يتمتع بتنظيم قانوني.

تتوقف صحة العقد الالكتروني عـــلى تحقيق أركانه من حيث: المحل والسبب، والرضا بالأهلية.

إن الحديث عن مستقبل العقود الذكية يخرجنا من الدائرة التقليدية إلى شاشة الخيال العلمي.

التوصيات:

اختتمت الدراسة بالتوصيات التالية:

العمل الـــدؤوب بجهود ابداعيـــة تتعاضد فيهـــا التخصصات ذات الصلة لإيجاد حلـــول للتحديات التـــي تواجه المالية الإســـلامية في تقنية العقود الذكية.

إجراء دورات تدريبية في اســـتخدام وســـائل التقنية الحديثة في ميدان العقود الذكية.

العناية الخاصة والانفتاح المعـــرفي للدوائر القانونية على العقود الذكية وكافـــة المعاملات الالكترونيـــة لرصد قوانين خاصة بها وتشـــكيل قاعدة قانونية تشريعية للنظر في المنازعات الالكترونية.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

- الاباصيري، فاروق. (٢٠٠٣). عقد الاشتراك في قواعد المعلومات الالكترونية، دراسة تطبيقيه لعقود الانترنت. القاهرة: دار النهضة العربية.
- أحمد خالد العجلوني، التعاقد عن طريق الانترنت، ٢٠٠٢م.
- أحمد سلامة، القانون الدولي الخاص النوعي (الالكتروني- السياحي- البيئي).لبنان: دار النهضة العربية، (٢٠٠٢م).
- أماني أحمد، معوقات التجارة الالكترونية، بحث منشور على موقع انترنت سابق،٨/ ١٠/ ٢٠٠٨م www.F-law.net.law.
- بشار محمود الدين، الإطار القانوني للعقد المبروم عبر شبكة الانترنت. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤته، الأردن، (٢٠٠٦م).
- حمودي ناصر. العقد الدولي الإلكتروني المبرم عبر الانترنت. الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠١٢م.
- خالد إبراهيم، إبرام العقد الإلكتروني، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٦م.

📖 خالد حمدي عبد الرحمن، التعبير عن الإدارة في العقد الإلكتروني، دار الفكر، الإسكندرية، ٢٠٠٦م.

📖 زاهرة بني عامر، آلاء تحسين، استكشاف تقنية البوكيشين وتطبيقاتها في المالية الإسلامية، www.academia.edu.

📖 زين الهوشي، ماهي العقود الذكية وما مدى أهميتها، ٢/ ٢/ ٢٠١٩م، www.arageek.com.

📖 زين الهوشي، ماهي العقود الذكية واهميتها، www.arajeeK.com ٢/ ٢/ ٢٠١٩م.

📖 طلال أبو غزالة، ثورة المعرفة. الأردن: طلال أبو غزالة للترجمة والتوزيع والنشر، (٢٠١٨م).

📖 العقود الذكية وكيبيديا، يناير ٢٠١٩م، ar.m.wikipedia.org.

📖 عمر حسن المومني، التوقيع الإلكتروني وقانون التجارة الالكترونية دراسة قانونية وتحليلية مقارنة. الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، (٢٠٠٣م).

📖 قمر الزمان حافظ، أسماء هواري، آمنه ستره، نادر بروز، سلسلة الكتل والعقود الذكية، ٢٠١٨م www.shamya.sy.

📖 قمر الزمان حافظ، أسماء هواري، آمنه سمرة، سلسلة الكتل والعقود الذكية، ٢٧/ ٥/ ٢٠١٨م.

📖 كيف تغير العقود الذكية حياتنا، www.ar.inodl.com، ١٨/ يوليو/ ٢٠١٧م.

📖 لما عبدالله صادق سلهب، مجلس العقد الإلكتروني، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير غير منشورة، ٢٠٠٨م.

📖 ما هي العقود الذكية؟ دليل المبتدئين، ar.cointelegraph.com.

📖 ما هي وكيف تعمل العقود الذكية، كريتو عرب، كيف تغير العقود الذكية حياتنا، www.crytoarb.com.

📖 ماهر الحلواني، الكتل المتسلسلة، العملات المشفرة والقانون المالي الدولي: دراسة تحليلية أكاديمية على مثال البتكوين والعملات الرقمية. مؤسسة الايثيريوم: سويسرا (٢٠١٨م).

📖 محمد أمين الرومي، التعاقد الإلكتروني عبر الإنترنت. الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، (٢٠٠٤م).

📖 محمد سلمون، العقود الذكية ماهي وكيف تعمل، ١/ سبتمبر/ ٢٠١٨م، arabfolio.com.

📖 معزوز دليلة، العقد الإلكتروني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اكلي محند أو لجاج، الجزائر، ٢٠١٦م.

📖 منير الحنبهي، محمد ممدوح، الشركات الإلكترونية، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٥م.

📖 نسرين محاسنة، انعقاد العقد الإلكتروني دراسة مقارنة بين قانون المعاملات الإلكترونية الأردني لسنة ٢٠٠١م، والقانون النموذجي للتجارة الالكترونية لسنة ١٩٩٦م، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، ٢: ٣١/ ٢٠٠٤م.

📖 نسرين محاسنة، انعقاد العقد الإلكتروني دراسة مقارنة بين قانون المعاملات الإلكترونية الأردني لسنة ٢٠٠١ والقانون النموذجي للتجارة

الإلكترونية لسنة ١٩٩٦ .مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون. ٢(١)، ٢٠٠٤م.

📖 ويكيديا، العقود الذكية، يناير ٢٠١٩م، ar.m.wikipedia.org.

📖 الياس ناصيف، العقود الدولية العقد الإلكتروني في القانون والعمل، مرجع سابق، ٢٠٠٢م.

📖 يوسف فرج، التوقيع الإلكتروني. الإسكندرية: دار المطبوعات، ٢٠٠٨م.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

الملخص ٧

المقدمة ٩

مفهوم العقود الذكية ١٤

خصائص ومميزات العقود الذكية ١٨

عيوب ومعوقات العقود الذكية ٢٢

كيفية إبرام العقود الذكية ٢٤

أركان ومكونات العقود الذكية ٢٩

استخدامات ومجالات العقود الذكية ٣٣

مستقبل العقود الذكية ٣٥

التوصيات والنتائج ٣٦

قائمة المصادر ٣٧

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الوسائط الإلكترونية الذكية من منظور الفقه الإسلامي

إعداد

د. محمد محمود الجمال

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

الوسائط الإلكترونية الذكية
من منظور الفقه الإسلامي

إعـــداد

د. محمد محمود الجمال

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، **وبعد**:

فهذا بحث مقدم إلى مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي في دورته الرابعة والعشرين، بناء على دعوة كريمة من أمينه العام الأستاذ الدكتور/ عبد السلام العبادي، للكتابة في موضوع: «العقود الذكية» والذي سيعقد بمشيئة الله تعالى بإمارة دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة، وذلك في الفترة من ٤- ٦ نوفمبر ٢٠١٩م.

وقد اخترت أن يكون عنوانه «الوسائط الالكترونية الذكية من منظور الفقه الإسلامي»، و«الوسيط الإلكتروني» اصطلح على تسميته بـ«الوكيل الذكي»، ولم أُعنْوِن البحث به -مع أني سأستخدمه في البحث وتقسيماته جريا على عادة الباحثين- لأن التصريح بـ«الوكالة» فيها نوع من المصادرة

على التكييـــف؛ بالإضافة إلى عدم دقتها؛ لأن «الوســيط الإلكتروني» غير مدْرِك وغير مُميِّز مهما بلغت درجة ذكائه واستقلاله وخبرته.

وأهدف إلى التعرف على التكييـــف الفقهي للوكيل الذكي وحكمه في إطار مقاصد الشريعة الإسلامية وقواعد الفقه الإسلامي، مع الاستفادة من التطبيقات الفقهية لعقود التنفيذ الذاتي من معاطاة واستجرار وغير ذلك.

ولهذا يمكن تقسيم البحث إلى ثلاثة مطالب وخاتمة:

المطلب الأول: الوكيل الذكي: مفهومه، خصائصه، أثره.

الفرع الأول: مفهوم الوكيل الذكي.

الفرع الثاني: خصائص الوكيل الذكي.

الفرع الثالث: دور الوكيل الذكي في عمليات التجارة الالكترونية.

المطلـــب الثـــاني: أهـــم الأصول التـــي يمكن بنـــاء حكـــم «الوكيل الذكي» عليها.

الفرع الأول: القواعد الفقهية.

القاعدة الأولى: الخراج بالضمان.

القاعدة الثانية: التابع لا يفرد بحكم.

القاعدة الثالثة: العادة محكمة.

القاعدة الرابعة: الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم.

الفرع الثاني: مقاصد الشريعة.

أولا: رفع الحرج من مقاصد الشريعة.

ثانيا: من المقاصد الخاصة بالمعاملات المالية «الرواج».

ثالثا: الوسائل لها حكم المقاصد.

رابعا: المقاصد الحاجية.

الفرع الثالث: القياس على المعاطاة.

المطلب الثالث: التكييف الفقهي للوكيل الذكي.

التكييف الأول: الوكيل الذكي وسيلة أو أداة فقط.

التكييف الثاني: الوكيل الذكي له أهلية الشخص الاعتباري.

التكييف الثالث: الوكيل الذكي هو وكيل حقيقي لمستخدمه.

الترجيح.

الخاتمة: وتشتمل على أبرز النتائج.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه، إنه نعم المولى ونعم النصير.

❁ ❁ ❁

المطلب الأول

الوكيل الذكي: مفهومه، خصائصه، أثره

الفرع الأول: مفهوم الوكيل الذكي:

يمكن الوقوف على مفهوم «الوكيل الذكي» من المنظور التقني، وذلك فيما يأتي:

عُرِّف بأنه «كل شيء يعمل وهو مدرك لبيئته بواسطة أجهزة استشعار خاصة، وله القدرة على التأثير في هذه البيئة بواسطة مؤثرات»(١).

والتعريف يكتنفه الغموض بخصوص «أجهزة الاستشعار» و«المؤثرات»، كما لم يحدد مستوى التأثير في بيئة العمل، مما يجعله غير مانع من دخول العديد من برامج الكمبيوتر التي لا تعمل عمل «الوكيل الذكي».

كما عُرِّف بأنه: «نظام حاسوبي يسكن بيئة على درجة من الديناميكية والتعقيد، يستشعر ويؤثر في هذه البيئة بشكل مستقل لتحقيق الأهداف

(١) نبيلة كردي: التعاقد عن طريق الوكيل الذكي في التجارة الالكترونية والإشكالات الناشئة عنه (الأردن: جامعة اليرموك، كلية القانون، ماجستير، ٢٠١١م) ص ٨.

والمهام المناطة به». [١] وقد امتاز هذا التعريف بوصفه للبيئة التي يعمل فيها «الوكيل الذكي»، كما حدد وظيفة «الوكيل الذكي»، كما وصفه بالاستقلالية في حركته.

كما عرف بأنه: «برنامج حاسوب يعمل على تحقيق أهداف معينة في بيئة ديناميكية (حيث يكون التغير فيها طبيعيا) نيابة عن كيانات أخرى (حاسوبية أو بشرية) خلال فترة ممتدة من الزمن ودون إشراف وسيطرة مباشرة ومستمرة، ويظهر درجة كبيرة من المرونة، وحتى الإبداعية في الكيفية التي يسعى بها إلى تحويل الأهداف إلى مهمات باستخدام قدرته على الاتصال والتفاعل مع غيره من الوكلاء الأذكياء أو البشر». [٢]

وعرفه د. أحمد فرج بأنه: «نظام حاسوبي قادر على تنفيذ أعمال ومهمات معينة، وعلى المبادرة بتنفيذها، وعلى تحويل الأهداف التي صمم من أجلها إلى مهام نيابة عن مستخدمه وبدون سيطرته أو تدخله المباشر، ويظهر

(١) أحمد قاسم فرج: استخدام الوكيل الذكي في التجارة الإلكترونية : دراسة قانونية مقارنة في إطار ماهيته ونفاذ تصرفاته (مجلة المفكر: جامعة محمد خيضر بسكرة – كلية الحقوق والعلوم السياسية، ع١٦، ديسمبر ٢٠١٧م) ص١٧.

(٢) نبيلة كردي: التعاقد عن طريق الوكيل الذكي في التجارة الالكترونية، مرجع سابق، ص١١.

في قيامه بذلك درجة كبيرة من المرونة والتعلم والتأقلم مع بيئته المتغيرة والمتطورة باستخدام قدرته على الاتصال والتفاعل مع غيره من الوكلاء ومع شخص مستخدمه»[١].

وبهذا يظهر أنه برنامج أو نظام إلكتروني يمتلك أجهزة استشعار خاصة ومؤثرات متعددة[٢]، يتمتع بعدد من الخصائص أبرزها: الاستقلالية عن مُبرمِجه ومن يعمل لصالحه، والمرونة، والتعلم، والتأقلم، والاتصال والتفاعل مع مستخدميه، والقدرة على تحويل الأهداف إلى مهمات، والتأثير في بيئته الخاصة.

(١) أحمد فرج: استخدام الوكيل الذكي في التجارة الإلكترونية، مرجع سابق، ص١٨.

(٢) قالت نبيلة كردي: «ولتبسيط المسألة، يمكن أن نتخيل الإنسان على أنه عبارة عن وكيل ذكي، فالإنسان يملك عينين وأذنين وغيرها من مصادر الحواس الأخرى وهي هنا تمثل المستشعرات، كما أن لديه أيضا يدين ورجلين وهي تمثل المشغلات الميكانيكية أو المحركات، أما البيئة فهي تمثل كل شيء يستطيع أن يتعامل معه في هذا الوجود. والوكيل الذكي يمكن أن يمتلك كاميرات وميكروفون ومجالات اتصال تحت الحمراء وهي تمثل المستشعرات، وفي نفس الوقت يملك محركات كثيرة لتمثيل المظهر الخارجي والتعبير أو الانتقال وهي تمثل المحركات الميكانيكية أو المشغلات، أما البيئة بالنسبة للوكيل الذكي فتكون حسب ما صممه له صانعه، حيث يستقبل الوكيل الذكي بيانات ومعلومات من مستخدمه ويظهر رد فعله على الشاشة أو من خلال الكتابة في ملفات». التعاقد عن طريق الوكيل الذكي في التجارة الالكترونية، مرجع سابق، ص١٤-١٥.

الفرع الثاني: خصائص الوكيل الذكي:

يتمتع «الوكيل الذكي» بمجموعة من الخصائص الأساسية التي جعلت دوره في تمثيل مستخدمه يفوق دور الوكيل البشري، وبيان ذلك فيما يأتي:

*** الاستقلالية:**

من أهم الصفات التي يتصف بها «الوكيل الذكي» الاستقلالية عن المتعاقدين، فهو ينطلق من البيانات والاشتراطات التي وضعها المستخدم، ولا يقتصر عليها بل يستفيد من خبراته السابقة في إتمام عملياته، فهو يعمل باستقلال عن المستخدمين، وهو وكيل ذو ذكاء اصطناعي قادر على البناء على بياناته ومدخلاته الأساسية، والاستفادة من البيانات الجديدة، والتعلم من خبراته وتجاربه السابقة، ومن تعامله مع غيره من المزودين والمستهلكين والوكلاء بما يحقق المصلحة المثلى لمستخدمه.

وعلى ذلك يمكن القول بأن لكل وكيل ذكي خبرة تختلف عن خبرة «الوكيل الذكي» الآخر، حتى ولو كانت مدخلاتهما واحدة[١].

(١) نسرين سلمان منصور: الإرادة القانونية للوكيل الالكتروني في النظام السعودي (الإمارات، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد ١٤، العدد ١، يونيو ٢٠١٧م) ص٤٣٤.

*** التفاعل مع الغير:**

يقصد بهذه الخاصية: القدرة على التواصل مع الآخرين سواء أكانوا أشخاصا طبيعيين أو وكلاء الكترونيين، فيتبادل معهم البيانات، ويتفاوض في سعر الخدمة أو ثمن البضاعة، ويحتفظ بكل تفاصيل تجربته السابقة، ويدرك بيئته الإلكترونية التي يعمل بها، ويستجيب لأية تغيرات تطرأ على هذه البيئة كظهور منتجات جديدة، أو انخفاض في الأسعار، أو ظهور محلات افتراضية جديدة ... إلى آخره[1].

*** القدرة على المبادرة:**

يعنى بها: أن برنامج «الوكيل الذكي» لا يقتصر على القيام بمجرد الأفعال أو الاستجابة لتغيرات البيئة التي يتواجد فيها، بل يتعدى ذلك إلى القدرة الفائقة على التنقل بين المواقع الالكترونية المختلفة في آن واحد، والقيام بالمبادرة -بعد جمعه للبيانات والمعلومات المطلوبة كالتي تتعلق بسعر السلعة أو أجر الخدمة ومقارناتها-فيفاوض على السعر ثم إن وجَد من مصلحة موكله إتمام التعاقد أتمه، فيعرض إيجابه على الطرف الثاني فإن

(١) فيروز محفي، فريدة ميهوبي: الطبيعة القانونية للوكيل الإلكتروني في إبرام عقود التجارة الالكترونية (الجزائر: جامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ماجستير، ٢٠١٦/ ٢٠١٧م) ص ٢٤-٢٥.

صادف قبولا انعقد العقد، ولا شك أن هذه القدرات تتسع إذا كان الطرف الثاني من الوكلاء الإلكترونيين[١].

*** الدقة والعقلانية:**

«الوكيل الذكي» المتعقل: هو الوكيل الذي يقوم بتنفيذ مهمته على أكمل وجه من حيث السرعة والدقة ودون وجود أية أخطاء أو أضرار قد تلحق بمستخدميه، وهو بذلك يعمل على إزالة أية معوقات قد تواجهه أثناء تنفيذ مهمته. وقياس مدى عقلانية «الوكيل الذكي» تعتمد على مدى دقة برمجته ومدخلاته وتجاربه السابقة، مما يمنحه القدرة على المبادرة ورد الفعل، والقيام بالتواصل الاجتماعي، واعطاء مخرجات دقيقة ومتغيرة، وإجراء التصرفات نيابة عن مستخدمه بدون هامش خطأ. [٢]

وعلى ذلك، فـ«الوكيل الذكي» يتمتع بالعديد من الخصائص الفنية والتي منها القدرة على التعامل مع الآخرين، والقدرة على رد الفعل، كما يتمتع بالعديد من الخصائص التي تمكنه من أداء دوره التعاقدي والتي تتمثل في استقلاليته في اتخاذ قراراته، وقدرته على التفاعل والتواصل،

(١) المرجع السابق، ص٢٦.

(٢) أحمد فرج: استخدام الوكيل الذكي في التجارة الإلكترونية، مرجع سابق، ص٣٠-٣١.

وقدرته على المبادرة والحركة وسرعة التنقل، بالإضافة إلى دقته وعقلانيته، وقدرته على تمثيل المستخدمين من مستهلكين ومزودين.

وهـــذه الخصائص هي التي تميز الجيل الثاني من «الوكيل الذكي»، ومع ذلك لا تتوافر الثقة والأمان التام للتعامل معه.

الفرع الثالث: دور الوكيل الذكي في عمليات التجارة الالكترونية:

لا شك أن من أهم التطورات التكنولوجية المعاصرة في مجال الاتصال الإلكـــتروني «تقنية الوكيل الذكي» القادرة على البحث عن المعلومات التي تحتاجها والوصول إليها بفاعلية وسرعة ودقة مقارنة بالبحث التقليدي على الانترنـــت. فـ«الوكيل الذكي» مثلا لو كلف بشراء ســـلعة ما فهو يبحر في الانترنت للعثور على تلك السلعة ثم يقارنها بمثيلاتها من السلع المعروضة ثم يفاوض على ســـعرها ويضع الشروط المناســـبة للمشتري ويمتد دوره ليشمل انعقاد العقد وتنفيذه.

وقد اقتصر دور الجيل الأول من «الوكيل الذكي» على جمع المعلومات المطلوبة وتصنيفها وفقا لمعايير معدة مســـبقا من قبـــل مصمميها، بما يحقق حاجة المستخدمين.

أما الجيل الثاني من الـذكاء الاصطناعي لتلـك التقنية فقد تمكن من المبادرة والمتابعة والتصنيف والإشراف والمفاوضة والرد وتمثيل المتعاقدين أو أحدهما عند انعقاد العقد، ويتمتع هذا الجيل بقدر كبير من الاسـتقلالية والقدرة على التعلم واكتساب الخبرة والتصرف بعقلانية. بالإضافة إلى أنه أعلى ثقة وأكثر أمانا وأحفظ لخصوصية المتعاقد وبياناته السرية من التعاقد مباشرة على الإنترنت(١).

أما البحث على الانترنت فقد يستغرق الكثير من الوقت والجهد، حيث يبدأ باسـتخدام محركات البحث التقليدية بعد كتابـة كلمات دالة، ويقوم محرك البحث بإدراج كافة النتائج التـي تتوافر لديه بغض النظر عن كونها مطلوبة أم لا، وقد تصل إلى مئات النتائج دون ترتيب، فيُضيّق المسـتخدم نطاق البحث مـرات حتى يصل للمطلوب. ومع ذلك قد يحتاج إلى إجراء عملية بحث أخرى شـبيهة بالجولة الأولى للوصول إلى أقل الأسـعار، ثم يقوم بالاتصال بالموقع الذي يختاره للـشراء دون معرفته بمدى مصداقيته ودرجة تصنيفه وائتمانه وقدرته على إيصال السـلعة المطلوبة من عدمه مع

(١) أحمد فرج: استخدام الوكيل الذكي في التجارة الإلكترونية، مرجع سابق، ص٢٣-٢٤.
نبيلة كردي: التعاقد عن طريق الوكيل الذكي في التجارة الالكترونية، مرجع سـابق، ص ز.

احتمالية قرصنة المعلومات الخاصة بـــه وبياناته البنكية التي يزوّد بها الموقع لإتمام الصفقة.

ومن جهة العارض لســـلعته أو لخدمته على الانترنت فإن المســـتخدم يجد صعوبة كبيرة في التعرف عليها بســـبب تداخل عدد هائل من المنتجات والخدمات المعروضة دون تصنيف لجودتها مما يؤدي بالمستخدم إلى تسجيل الدخول للموقع الأســـبق ظهورا عند البحث أو الأقل ســـعرا دون اعتبار للمعلومات الخاصة بالسلعة والتي قد تمنح العارض درجة عالية في التنافس لو علم بها المشتري، ومن ثم فـ«الوكيل الذكي» أمسى وسيلة فعالة للمزود لتسويق منتجاته واستهداف الزبائن مباشرة[١].

أما «الوكيل الذكي» فيبدأ بجمع المعلومات والبيانات الخاصة بالسلعة أو الخدمة المطلوبة وتصنيفها في قوائم، والتفاوض بشأن أسعارها وشروط التعاقد عليها، ومقارنتها مع مثيلاتها من حيث السعر والجودة والشروط. ثـــم عرضها على المســـتهلك مرفقة بتوصيتـــه بالشراء من عدمه وســـبب

(١) د. فراس الكساســـبة، نبيلة كردي: الوكيل الذكي من منظور قانوني : تطور تقني محض أم انقلاب عـــلى القواعد؟ (الإمارات: مجلة الشريعة والقانـــون، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد الخامس والخمسون، يوليو ٢٠١٣م) ص١٢٩.

تقديمه لهذه التوصية. وبمجرد قبول المستهلك للتوصية، يتحرك الوكيل مباشرة لإبرام العقد نيابة عن مستخدمه، ويباشر تنفيذ العقد بدفعه للثمن باستخدامه رمز البطاقة الائتمانية الخاصة بالمستهلك والمزود به في صورة بيانات رقمية(١).

ويطلب بعد ذلك من طرفي العلاقة تقييم لمستوى رضاهم عن تنفيذ كل طرف لالتزاماته، ومن ثم يحصر مفاوضاته بعد ذلك على قائمة المزودين الذين حازوا على ثقة المستهلكين، ويستبعد من دائرة التفاوض كل من حاز على تقييم سلبي أو غير مرض. ويتوقع من «الوكيل الذكي» –في المستقبل القريب – أن يعرض على مستخدميه ما يحتاجونه من أشياء وخدمات –بعد أن بحث عنها وقارنها وفاوض على سعرها–انطلاقا من قراءته لحاجاتهم، ويبقى فقط للمستخدمين قبول العرض أو رفضه(٢).

وبهذا يظهر قدرة «الوكيل الذكي» على تقديم السلعة أو الخدمة المنشودة التي تحقق أفضل مصلحة للمستهلك وفقا لجودتها وعلامتها التجارية وسعرها وتاريخ انتاجها وكيفية وزمان ومكان التسليم ... إلى

(١) أحمد قاسم فرج: استخدام الوكيل الذكي في التجارة الإلكترونية، مرجع سابق، ص٣٣.
(٢) المرجع السابق، ص١٢، ٣٣.

آخره، كما يظهر قدرته على التفاوض نيابة عن المشتري مع مختلف المزودين المتخصصين. وبطبيعة الحال فهو لا يقدر على القيام بذلك إلا إذا كان مستقلا عن المتعاقدين في تصرفه، ومتمتعا بالعقلانية المؤدية إلى اتمام التعاقد بما يفوق قدرة الشخص الطبيعي على ذلك، بالإضافة إلى حفظ وقت الأخير وجهده وتقليل نفقاته[1].

❁ ❁ ❁

(١) المرجع السابق، ص٢٥.

المطلب الثاني

أهم الأصول التي يمكن بناء حكم « الوكيل الذكي » عليها

الفرع الأول: القواعد الفقهية:

المقصود بالقواعد الفقهية كما عرفها المقري هي: «كل كلي هو أخص من الأصول وسائر المعاني العقلية العامة، وأعم من العقود، وجملة الضوابط الفقهية الخاصة». (١)

والقاعدة الفقهية تتسم بالعمومية والتجريد، والايجاز والاختصار، وتنظم السلوك الانساني، وتشتمل على حكم شرعي.

وبعد التتبع والنظر في القواعد الفقهية وجدت أن ما يصلح منها أن يكون حاكماً لموضوع «الوكيل الذكي» ما يأتي:

القاعدة الأولى: الخراج بالضمان:

بنى الفقهاء كثيراً من الأحكام على قاعدة الخراج بالضمان(٢)، وهي نص حديث روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. وقد ذُكِر سبب وروده

(١) المقري: القواعد، تحقيق: محمد بن عبد الله بن حميد (السعودية: جامعة أم القرى، مركز إحياء التراث الإسلامي) ١/ ٢١٢.

(٢)انظر: الدهلوي: حجة الله البالغة (القاهرة: نشر إدارة الطباعة المنيرية) ١/ ١٨٥.

في بعض طرقه وهو: أن رجلاً ابتاع عبداً، فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم، ثم وجد به عيباً، فخاصمه إلى النبي ﷺ؛ فرده عليه، فقال الرجل: يا رسول الله، قد استعمل غلامي. قال:(الخراج بالضمان). رواه الترمذي، والنسائي، وغيرهما[١] من حديث عائشة رضي الله عنها. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد رُوي هذا الحديث من غير هذا الوجه، والعمل على هذا عند أهل العلم[٢].

وهذا الحديث من جوامع الكلم، فلا يجوز نقله بالمعنى؛ لأنه «لا يؤمن فيه الغلط لإحاطة الجوامع بمعان قد يقصر عنها عقول ذوي الألباب»[٣].

ومعنى القاعدة: أن من يضمن شيئاً إذا تلف يكون له نفعه[٤]. كما لو رد المشتري الحيوان المبيع بخيار العيب وكان قد استعمله

(١)سنن الترمذي: كتاب البيوع، باب ما جاء فيمن يشتري العبد ويستغله ثم يجد به عيباً. سنن النسائي: كتاب البيوع، باب الخراج بالضمان. سنن أبي داود: كتاب الإجارة، باب فيمن اشترى عبداً فاستعمله ثم وجد به عيباً.

(٢)ونقل الحموي قول الزركشي: «هو حديث صحيح. يعني: صححه الترمذي، وابن حبان، والحاكم، وابن القطان، والمنذري، والذهبي. والبخاري وإن ضعفه إلا أن ابن عدي قال: كنا نظن أن هذا الحديث لم يروه عن مخلد إلا ابن أبي ذئب فيما ذكره البخاري حتى وجدناه من رواية يزيد بن عياض عن مخلد». غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٨٥م)١/ ٤٣١، ٤٣٢.

(٣)البزدوي: أصول البزدوي مع كشف الأسرار (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي) ٣/ ٥٨.

(٤)الزركشي: المنثور في القواعد (وزارة الأوقاف الكويتية، ط٢، ١٩٨٥م) ٢ / ١١٩.

مدة فــلا تلزمه أجرة؛ لأنــه لو تلف في يــده قبل الرد لكان مــن ماله[١]. وقــد حكم عمر بن عبــد العزيز، بالأجــرة للبائع ولما بلغــه الحديث رد قضــاءه، وقضى بالخراج[٢]. وعلى ذلك: يكون ســبب اســتحقاق الخراج تحمل الضمان[٣].

هــذا، وقد نصت مجلة الأحــكام العدلية في المــادة (٨٧) على قاعدة: «الغرم بالغنم»، وهي عكس قاعدة «الخراج بالضمان» في اللفظ دون المعنى. ودليلهــا قول النبي ﷺ: (لا يغلق الرهن مــن صاحبه الذي رهنه له غنمه وعليه غرمه)[٤]. قال الشــافعي: «غُنْمُهُ: سَــلاَمَتُهُ وَزِيَادَتُهُ، وَغُرْمُهُ: عَطَبُهُ

(١)انظر: السرخسي: المبسوط (بيروت: دار المعرفة، ١٩٨٩م) ١٣ / ١٠٤. والباجي: المنتقى شرح الموطأ، (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية) ٤ / ٢٠٧. والشافعي: الأم (بيروت: دار الفكر، ١٩٩٠م) ٨/ ٦٦٥. وابن قدامة: المغني (بيروت: دار الفكر، ط١، ١٤٠٥هـ) ٤ / ١٠٨.

(٢)انظر: علي حيــدر: درر الحكام شرح مجلة الأحكام (بيروت: دار الجيل، ط١، ١٩٩١م) ١/ ٨٨.

(٣)د. الزرقا : المدخل الفقهي العام (دمشق: دار القلم، ط١، ١٩٩٨م) ص١٠٣٧.

(٤) أخرجه البيهقي في ســننه: كتاب الرهن، باب مــا جاء في زيادات الرهن. وابن حبان في صحيحــه: كتاب الرهن، ذكر ما يحكم للراهن والمرتهن في الرهن إذا كان حيواناً. وابن ماجه في سننه: كتاب الرهون، باب لا يغلق الرهن. والدار قطني في سننه: كتاب البيوع، وقال: «هذا إســناد حســن متصل». وقال الحاكم: «هذا حديــث صحيح على شرط الشــيخين ولم يخرجاه لخلاف فيه على أصحاب الزهري». المستدرك على الصحيحين، تحقيــق: مصطفى عبد القــادر عطا (بــيروت: دار الكتب العلميــة، ط١، ١٩٩٠م) ٢ / ٥٨.

وَنَقْصُــهُ»[١]. ومعناها: أن من يتحمل ضرر شيء ينال نفعه، فكما لا يتحمل الضرر معه أحد فلا يشــاركه في الغنم أحــد[٢]، كمؤنة رد العارية إلى المعير يلتزم بها المستعير[٣]، بخلاف رد الــوديعة، فإن مؤنتها على المالك المودع؛ لأن الإيداع مصلحته[٤].

وعلى ذلك، يمكن القول بأن المســتخدم عليــه غرم «الوكيل الذكي»، ويعد مســؤولا عن أفعاله أمام الغير، ويتحمل كافة آثــار العقد، ويؤدي ســائر واجباتــه والتزاماته، وهذا يقابــل غنمه المتمثل في قــدرة «الوكيل الذكــي» على البحــث والمقارنــة والمتابعــة والتفاوض، وهــذه الأعمال وغيرهــا تأخذ من المســتخدم الكثير مــن الوقت والجهد والمــال، فكان الخراج بالضمان.

(١) الأم، مرجع سابق، ٣ / ١٧٠.

(٢) انظر: (مادة: غ ن م) الفيومي: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير.

(٣) البابــرتي: العناية (بيروت: دار الفكــر) ٩ / ١٦. عليش: منــح الجليل (بيروت: دار الفكر، ١٩٨٩م) ٧ / ٧٥. وزكريا الأنصاري: أســنى المطالب (بيروت: دار الكتاب الإســلامي) ٢ / ٣٢٨. والمــرداوي: الإنصاف (بيروت: دار إحيــاء التراث العربي) ٦ / ١١٦.

(٤) انظر: لجنة علــماء: الفتاوى الهندية (بيروت: دار الجيــل، ١٩٩١م) ٤ / ٣٦٢. وزكريا الأنصاري: أســنى المطالب، مرجع سابق، ٣/ ٨٠. والبهوتي: كشاف القناع (بيروت: عالم الكتــب، ١٩٨٣م) ٤ / ١٨٢. وابن القيم: إعلام الموقعــين (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩١م) ٣/ ٢٩٣.

القاعدة الثانية: التابع لا يفرد بحكم:

فرع فقهاء الحنفية والشافعية على قاعدة: (التابع تابع) عدداً من القواعد[١] ذكرها ابن نجيم، والسيوطي في كتابيهما: الأشباه والنظائر[٢]، والزركشي في المنثور[٣]، ومن أبرز هذه القواعد الفرعية قاعدة: التابع لا يفرد بالحكم.

والمراد بالتابع الذي لا يفرد بالحكم هو: الذي لا يوجد مستقلاً بنفسه، بل يكون وجوده تبعاً لوجود متبوعه ، كأن يكون جزءاً منه أو كالجزء.

والمراد بعدم إفراد التابع بالحكم هو: أنه لا يصلح أن يكون محلاً في العقود (أي: معقوداً عليه بخصوصه)، كالجنين في بطن أمه، فإنه لا يجوز بيعه منفرداً عن أمه، وكذا شأن اللبن في الضرع، والصوف على الظهر[٤].

(١) وهذه القواعد هي: التابع لا يفرد بالحكم، التابع يسقط بسقوط المتبوع، التابع لا يتقدم على المتبوع، يغتفر في التوابع ما لا يغتفر في غيرها.

(٢) ابن نجيم: الأشباه والنظائر، تحقيق: د. مطيع الحافظ (دمشق: دار الفكر، ط٢، ١٩٩٩م) ص١٣٣ :١٣٥ . والسيوطي: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٠م) ص١١٧: ١٢١ .

(٣) المنثور في القواعد، مرجع سابق، ص٢٣٤: ٢٣٦.

(٤) د. الزرقا: المدخل الفقهي العام، مرجع سابق، ص١٠٢٤ .

وخرج عــن هذه القاعدة عند الحنفية: ما لــو أبطل المدين الأجل فإنه يبطل ويحل الديــن، مع أن الأجل صفة للدين، والصفــة تابعة لموصوفها فلا تفرد بحكم. وكذا لو أســقط الجودة فإنها تســقط لأنها حقه. وخالف الشافعية في ذلك؛ لأن شرط القاعدة ألا يكون الوصف مما يفرد بالعقد[١].

وعليه، فـ«الوكيل الذكي» تابع للمستخدم، والتابع تابع في الأحكام، ولا يفرد بحكم، فترجع حقوق العقد والتزاماته إلى المتبوع وهو المستخدم؛ بخلاف التابع الذي لا يتقدم عليه، ويســقط بســقوطه، ومن هنا يغتفر في التوابع مالا يغتفر في غيرها.

القاعدة الثالثة: العادة محكمة:

عرف حافظ الدين النسفي العرف بأنه: «ما استقر في النفوس من جهة العقول، وتلقته الطباع الســليمة بالقبول»[٢]. يعنــي أن العرف: هو الأمر

(١) ابن نجيم: الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص١٣٣.

(٢) ولقد اشتمل هذا التعريف على عدة قيود: قوله: «ما» عام يشمل القول والفعل. وقوله: «ما اســتقر في النفوس» يخرج ما حصل بطريق الندرة ولم يعتده الناس فإنه لا يعد عرفاً ولا عادة. وقوله: «من جهة العقول» يخرج به: ما اســتقر في النفوس من جهة الأهواء والشهوات، أو ما حصل اتفاقاً. وقوله: «تلقته الطباع» يخرج ما أنكرته الطباع أو بعضها فإنه نكر، لا عرف ولا عادة. راجع: د. حســنين محمــود: العرف والعادة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي دراسة مقارنة (الإمارات: دار القلم، ط١، ١٩٨٨م).

الذي استقر في النفوس فألفته واطمأنت إليه، ولم تنكره الفطر السليمة، وذلك بسبب الاستعمال الشائع المتكرر لهذا الأمر عن رغبة فيه وميل إليه. ومن نافلة القول أن العرف والعادة بمعنى واحد في استعمال الفقهاء، وإن فرقوا نظريا بينهما في العموم والخصوص.

والعادة لها دور في الإباحة؛ ولهذا كان الأصل في أمر القبض هو عادة الناس وأعرافهم، وهي تختلف وتتغير حسب اختلاف الأزمنة والأمكنة، ومن ثم فكل ما عده الناس قبضاً فهو قبض يعتد به شرعاً، وتترتب عليه آثاره ومنها جواز التصرف في المقبوض بالبيع والشراء والهبة ونحو ذلك[١].

كما يشترط في عقود الأمانة من مرابحة وتولية ووضيعة [٢]: العلم برأس المال والذي يشمل ثمن السلعة مضافاً إليه ما تعارف الناس إلحاقه به كالجمارك والضرائب ونحوها.

ومن هنا ذكر جمهور الفقهاء ـ من الحنفية والمالكية والشافعية ـ ما يدخل في الثمن وما لا يدخل تبعاً لأعرافهم، وإن خالف المالكية في المرابحة

(١) المهذب، (بيروت: دار الفكر) ١/ ٢٦٣. المغني، مرجع سابق، ٤/ ٩٠.

(٢) يعنى ببيع المرابحة، البيع الذي يحدد فيه الثمن بزيادة على رأس المال . وببيع التولية: البيع الذي يحدد فيه رأس المال نفسه ثمنا بلا ربح ولا خسارة. وببيع الوضيعة، أو الحطيطة، أو النقيصة: البيع الذي يحدد فيه الثمن بنقص عن رأس المال، أي بخسارة.

فيما يضاف دون ربحه، وما يضاف بربحه ـ وهذا يختلف بتعاقب الأزمنة، وتغير الأمكنة .

وذهب الحنابلة في أصح الوجهين إلى أنه لا يدخل في رأس المال إلا ثمن السلعة فقط حتى وإن جرى العرف بدخول غيرها إلا أن ينص على غير ذلك في عقد البيع»[1].

أما المثمن فلابد أن يعتاد الناس تموله، والناس لا تتمول من الأشياء والمنافع إلا ما يشبع لهم حاجة أو يحقق لهم رغبة.

والعادة مُحكَّمة في كثير من المسائل والفروع الفقهية في باب الخيارات، فالتفرق من خيار المجلس مثلاً محدود بالعرف، فكل ما عده الناس تفرقاً فهو تفرق وما لا فلا، والغبن لا حد له ويُرجع في تقديره إلى عوائد التجار، والمعول عليه في معرفة العيب وتقديره هو العرف والعادة، ثم إنه يكتفى برؤية ما يدل على المقصود عرفاً في خيار الرؤية. بل إن المالكية حكّموا العادة عند إطلاق شرط الخيار في خيار الشرط، بل عند عدم النص أصلاً على الشرط.

(١) ابن مفلح: الفروع، تحقيق: عبد الله التركي (السعودية: مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٣) ٤ / ١٢١.

هــذا، واختلف الفقهــاء في الضابط الذي يُرجع إليــه في تقدير الغبن الفاحــش: فذهب الحنفيــة والشــافعية، والمالكية والحنابلــة في الراجح عندهم إلى أنه يرجع في تقديره إلى عــادة التجار. وذهب المالكية والحنابلة في قول ثــان عندهما إلى أنه يقــدر بالثلث. وذهب المالكيــة في قول ثالث إلى أنــه يقدر بــما زاد عن الثلــث. وذهــب الحنابلة في قول رابــع إلى أنه يقدر بالسدس.

ولا شــك أن الخلاف الذي وقع بين الفقهاء في تحديد ضابط الغبن هو خلاف عصر وأوان لا خلاف دليل وبرهان؛ لأن التقديرات التي ذكروها مبناها على العادات، باســتثناء التقدير بالثلث – فيما أعلم – الذي استندوا فيه إلى قــول النبي ﷺ: (الثلــث والثلث كثير)[1]، وهــذا لا ينفي الكثرة عن غيره، والحديث ورد في بــاب الوصية وهي من التبرعات التي تخالف المعاوضــات المبنية على التراضي، ولا شــك أنه منتــفٍ إذا زاد الغبن عن تقويم المقومين.

وعليــه، فالغبــن لا حدَّ له، وإنما المعتــبر فيه العوائد بــين التجار، فما علــم أنه من التغابن الذي يكثــر وقوعُه بينهم، ويختلفــون فيه، فلا مقال

(١) أخرجه البخــاري: كتاب: الوصايا، باب: الوصية بالثلث. ومســلم: كتاب: الوصية، باب: الوصية بالثلث.

فيه للمغبــون باتفاق، وما خرج عن المعتاد ففيه المقــال[١]. فالمرجع في أمر العيوب هو العرف والعادة. وما ســبق إيراده إنما هو من باب التمثيل وإلا فالأمر واسع.

وبعد، فقد تطورت حيــاة الناس وتقدمت وســائل الاتصال بينهم، وترتب على ذلك وجود علاقات متشــابكة ومتعددة بينهم سريعة النشــأة والانتهــاء، ومن ثم أصبح الإيجــاب والقبول لا يتم وجهــاً لوجه إلا في حالات قليلة، وأمســى قبض كثير من الأشياء مختلفاً عن ذي قبل، كالقيد المصرفي لمبلغ من المال في حســاب العميل عدّ مــن صور القبض الحكمي المعتبر شرعا وعرفا.

وبخصوص «الوكيل الذكي» فالناس اعتادوا استخدامه؛ لحاجتهم إليه كأداة ذكية قادرة على تحقيــق كل ما أرادوه وزيادة، لكن الأصل أن حقوق العقد والتزاماته ترجع إلى «الوكيل الذكي» إذا خالف إرادة المستخدم، لكن الناس اعتادوا أن يرجعوا على المستخدم لاستحالة رجوعهم على «الوكيل الذكي»؛ لأنه برنامج حاســوبي لا موطن له ولا أهلية ولا ذمة مالية، ومن هنا يعمل بالعادة وهي محكمة كما هو مقرر.

(١) راجع: مواهــب الجليل شرح مختصر خليل (بــيروت: دار الفكر، ط٣، ١٩٩٢م) ٤/ ٤٧٢.

القاعـــدة الرابعـــة: الأصل في الأشـــياء الإباحـــة حتى يـــدل الدليل على التحريم:

أورد هذه القاعدة بهذا اللفظ الســـيوطي[١]، كما أوردها ابن نجيم لكن بصيغة الاســـتفهام[٢]، وجعلها الزركشي مترددة بـــين الإباحة، والتحريم، والوقـــف[٣]، وبحثها الأصوليون في مبحثي الاســـتصحاب، والتحســـين والتقبيح العقليين.

وتشمل هذه القاعدة بلفظها: قضية حكم الأفعال والأشياء قبل ورود الشرع، وكذا حكم الأفعال والأشياء التي سكت عنها الشرع بعد وروده، فلم يخصها بحكـــم. واختلاف الفقهاء في صياغة هـــذه القاعدة مبني على اختلافهم في حكم هذه الأفعال والأشياء بين جازم بأن الأصل في الأشياء الإباحـــة، وبين جازم بأن الأصل فيها هو التحريم، وبين متردد في الإباحة، أو الحظر فتوقف، وبين مفصّل بين المنافع والمضار.

(١) الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، مرجع سابق، ص٦٠.
(٢) فقال: «قاعدة هل الأصل في الأشـــياء الإباحة حتى يـــدل الدليل على عدم الإباحة؟». الأشباه والنظائر (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٠م) ١/ ٢٢٣.
(٣) فقال: «الأصل في الأشـــياء الإباحة أو التحريـــم أو الوقف». المنثور في القواعد، مرجع سابق، ١/ ١٧٦.

فالشافعية[١]، وأكثر الحنفية[٢]، وبعض الحنابلة[٣] وأبو الفرج المالكي[٤] ذهبوا إلى أن الأصل هو الإباحة.

وذهب أبو حنيفة[٥] وبعض الشـــافعية[٦]، وبعض الحنابلة[٧] والأبهري من المالكية[٨]، إلى أن الأصل هو التحريم؛ لأن التصرف في ملك الغير بغير إذنه قبيح، فلا يجوز لأحد أن يتناول شيئا حتى يرد الشرع به[٩].

(١) الزركـــشي، البحر المحيط (القاهرة: دار الكتبـــي، ط١، ١٩٩٤م) ٨ / ١٠. والعراقي: طرح التثريب (القاهرة: الفكر العربي) ٦ / ٣.

(٢) انظر: داماد أفندي: مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر (بيروت: دار إحياء التراث العربي) ٢/ ٥٦٨. والخادمي: بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٣٤٨هـ) ١/ ١٢٠.

(٣) البهوتي: كشاف القناع عن متن الإقناع، مرجع سابق، ١/ ١٦١.

(٤) الباجي: إحـــكام الفصول في أحـــكام الأصول، تحقيق: الجبوري (بيروت: مؤسســـة الرسالة، ط١، ١٩٨٩م) ص٦٠٩.

(٥) راجع: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، مرجع سابق، ص٦٠. المنثور في القواعد، مرجع سابق، ١/ ١٧٦. وقال ابن نجيم: «الأصل في الأشياء الإباحة ... أو التحريم حتى يدل الدليل على الإباحة ونسبه الشافعية إلى أبي حنيفة رحمه الله». الأشباه والنظائر مع غمز عيون البصائر للحموي، مرجع سابق، ١/ ٢٣٣.

(٦)قال الشيرازي: «قال أبو علي بن أبي هريرة هي على الحظر إلا أن يرد الشرع بإباحتها وهو مذهب المعتزلة البغداديين». التبصرة في أصول الفقه، تحقيق: د. حســـن هيتو (بيروت: دار الفكر، ط١، ١٤٠٣هـ) ص٥٣٢.

(٧) راجع: الفتوحـي: شرح الكوكب المنير (القاهرة: مطبعة السنة المحمدية) ص١٠٣.

(٨) الباجي: إحكام الفصول في أحكام الأصول، مرجع سابق، ص٦٠٩.

(٩) راجع: الشيرازي: التبصرة في أصول الفقه، مرجع سابق، ص٥٣٤.

وذهب البعض[١] إلى القول بالتوقف بمعنى أن الأصل في الأشياء عدم الحكم أو عدم العلم بالحكم، فليست بمباحة ولا محظورة. ونتيجة هذا القول: أنه لا حرج في الفعل ولا في الترك وهو بمعنى الإباحة، إلا أنهم تحاشوا التعبير بالإباحة؛ لأنها حكم شرعي لابد أن يقوم على دليل. قال الغزالي: «... وإن عنوا بكونه مباحا أنه لا حرج في فعله ولا تركه فقد أصابوا في المعنى وأخطأوا في اللفظ، فإن فعل البهيمة والصبي والمجنون لا يوصف بكونه مباحا وإن لم يكن في فعلهم وتركهم حرج»[٢].

وذهب الرازي والآمدي[٣] إلى أنه لا حكم للأشياء قبل الشرع، وأما بعده فإن الأصل في المنافع الإباحة والأصل في المضار التحريم سواء فصله الله تعالى وذكره باسم، أو لم يكن كذلك وعرفناه بصفة الخبث.

(١) ابن السمعاني: قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن (بيروت: دار الكتب العلمية،١٩٩٧م) ٢/ ٤٨. والباجي: إحكام الفصول في أحكام الأصول، مرجع سابق، ص٦٠٨، ٦٠٩.

(٢) المستصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السلام (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ) ص٥١.

(٣) راجع: الرازي: المحصول في علم الأصول، تحقيق: طه العلواني (الرياض: جامعة الإمام، ط١، ١٤٠٠هـ) ٦/ ١٤٢، ١٤٣. الأسنوي: التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، تحقيق: د. حسن هيتو (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٠هـ) ١/ ٤٨٧.

وهذه القاعدة قبل أن تحرر الإنسان في سلوكه وتصرفه، حررته في إيمانه وضميره؛ لأنه يطمئن أن ما لم يرد فيه تحريم ولا تقييد، وكان له فيه رغبة ومصلحة فهو له، ولا حرج فيه ولا خوف منه، ومن ثم ندرك قيمة الجمع بين تحليل الطيبات وتحريم الخبائث من جهة، وإزالة الأغلال والآصار من جهة ثانية في قوله تعالى عن النبي محمد ﷺ: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ سورة الأعراف: من الآية (١٥٧) .

وبعد، فقاعدة «الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم» يمكن توظيفها فيما يتعلق بـ«الوكيل الذكي»، فهو لم يرد بشأنه حرمة، والإنسان ينتفع به، ويحقق له العديد من المصالح والمنافع، والأصل في المنافع الإباحة، فيبقى العمل بـ«الوكيل الذكي» على أصل الإباحة.

الفرع الثاني: مقاصد الشريعة:

يعنى بمقاصد الشريعة: «المعاني والحكم ونحوها التي راعاها الشارع في التشريع عموماً وخصوصاً من أجل تحقيق مصالح العباد».

والمقاصد العامة تشتمل على المنظومة القيمية: العدل، الشورى، المساواة، الحرية، الإحسان، التيسير، الحكمة، التعاون ... الخ.

كما تشـــتمل على المنظومة الحقوقية القانونيـــة: كحفظ الدين، النفس، العقل، العرض، المال.

بيد أن هذا المســـتوى من المقاصد «مراعى في كل ملة» ولا يختلف عليه العقلاء، ويشـــتمل على تصـــورات عقدية، وكليات عقليـــة فطرية، وقيما أخلاقية، وقد تكفل بإرســـاء الأساس الفلســـفي المرجعي الذي ينبثق منه التشريع الإسلامي.

أما المقاصد الخاصة فيعنى بها: الأهداف التي تسعى الشريعة إلى تحقيقها في مجال خاص من مجالات الحياة كالمجال الأسري «الأحوال الشـــخصية» أو الســـياسي أو المجال الاقتصادي، فمثلا في الأخير يمكن جعل المقاصد الخاصة مبادئ يستطيع المشرع الوضعي أن يستفيد منها مباشرة عند تشريعه لأحكام تتعلق بهذا المجال كرواج الطعام وتيســـير تناوله، وإبطال الغرر في المعاوضات، والوضوح، والحفظ، والإثبات ...إلخ.

بناء عـــلى ما ســـبق: فـ«المقاصد العامـــة» مجرد تقريـــرات نظرية، أما «المقاصـــد الخاصة» فيمكن العمل عليها باســـتخدام منهجية الاســـتقراء التي ذكرها الشـــاطبي مـــن تتبع النصـــوص المتضافرة، والعلـــل المطردة لاستنباط المبادئ.

ونحاول تشكيل رؤية مقاصدية تتعلق بـ«الوكيل الذكي»، وذلك فيما يأتي:

أولا: رفع الحرج من مقاصد الشريعة:

رفع الحرج مقصد من مقاصد الشريعة وأصل من أصولها، وقد دل على ذلك من الكتاب قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨] . ومن السنة قول النبي ﷺ: (بعثت بالحنفية السمحة)[١]، وانعقد الإجماع على عدم وقوع الحرج في التكليف، قال الشاطبي: «إن الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع»[٢].

ولأجل ذلك جاء النهي عن التعمق والتكلف، وانتفى الإثم عن الخطأ والنسيان والإكراه. ولم يجب شيء من الأحكام على الصبي العاقل لقصور بدنه، ولا على المعتوه البالغ لقصور عقله، ولم يجب قضاء الصلاة على حائض ونفساء.

وأيضا جاءت مشروعية الرخص، كالقصر، والفطر، والجمع، وتناول المحرمات في الاضطرار. ولو كان الشارع قاصدا للمشقة في التكليف لما كان ثم ترخيص ولا تخفيف.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده، من حيث أبي أمامة الباهلي، حديث رقم:(٢٢٢٩١) .

(٢) الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة بن حسن آل سلمان (السعودية: دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م) ١/ ٥٢٠.

ورتب الشاطبي على ما سبق أن الشارع لم يقصد في تكاليفه الإعنات والمشقة على المكلفين، ومن ثم فليس لهم أن يقصدوها في التكليف نظرا إلى عظم أجرها، ولهم أن يقصدوا العمل الذي يعظم أجره لعظم مشقته من حيث هو عمل.(١)

هذا، وإذا كان رفع الحرج مقصودا للشارع فإن مقصوده هو المداومة على العمل والتوازن في أداء الواجبات دون إفراط في بعض والتفريط في بعض آخر.

وبعد، فإن نفي مسؤولية المستخدم عن أعمال وكيله الذكي، فيها حرج ومشقة على المتعاملين مع «الوكيل الذكي»؛ لانعدام أهليته من حيث الوجوب والأداء، والحرج لا شك مرفوع. ومن جهة أخرى فإن نفي الحرج عن الناس يستدعي مشروعية عمل «الوكيل الذكي» وتحميل المستخدم ما يترتب عليه من التزامات.

ثانيا: من المقاصد الخاصة بالمعاملات المالية «الرواج»:

حفظ المال مقصود الشريعة من الأموال وهو من الضروريات الخمس، أما وضوح الأموال، والعدل فيها، ورواجها، وثباتها فهي المقاصد الخاصة للأموال.

(١) الموافقات، مرجع سابق، ١/ ٢٢٢.

ووسائل الشريعة لتحقيق ذلك: إبعاد الضرر عن الأموال بعدم العبث بها أو إنفاقها فيما لا يحل، والحجر على السفيه، ومنع إضاعة المال، ووضعه في غير حقه كالإسراف والتبذير، وعدم دفع الزكاة، ومنع أكل أموال الناس بالباطل كالربا، والغش والتدليس، والرشوة والغرر، والقمار، والغصب، والجحود.

كما شرعت من ناحية العدم لتحقيق أمن الأموال حد السرقة، وجزاء الحرابة.

ويقصد بإيضاح الأموال: إبعادها عن مواطن الخصومات والمنازعات ولحوق الضرر بها. لأجل ذلك شرع التوثيق في المعاملات بالكتابة والشهادة والرهن والكفالة وغير ذلك مما يعتد به عرفا وقانونا.

أما رواج الأموال وتداولها فيقصد به: دوران المال وتحريكه بين أيدي الناس. والرواج الممدوح هو ما كان مشروعا في أصله وطرق كسبه، ومن ثم منع الاحتكار وكنز الأموال وادخارها.

وثبات الأموال يعنى به: تمحض ملكيتها لأصحابها، وتقررها لهم بوجه لا يتطرق إليهم خطر، ولا ينازعهم فيها أحد. ولإقامة هذا المقصد قررت الشريعة جملة الإجراءات التي تسهم في تحقيق ذلك، كبناء العقود

على اللزوم، والوفاء بالشروط، وحسم مادة الفساد في المعاملات كالغرر والجهالة، وحرية التصرف.[١]

أما العدل في الأموال، فذلك يكون بتحصيلها بوجه لا ظلم فيه، وتأدية ما عليها من حقوق وواجبات، واتباع أرشد السبل في إنفاقها وتنميتها.

وبعد، فـ«الوكيل الذكي» يسهم في رواج الأموال؛ بسبب قدرته الفائقة على الوصول إلى خدمات المزودين وبضائعهم، وأيضا له القدرة على تنفيذ رغبات المستخدمين، مما يسهل عمليات البيع والإجارة.

ثالثا: الوسائل لها حكم المقاصد:

للمصالح والمفاسد أسباب ووسائل، وللوسائل أحكام المقاصد من النَّدْبِ والإيجاب والتحريم والكراهة والإباحة. والوسائل جمع وسيلة، وهي ما يتوصل بها إلى الشيء المقصود.

والمعنى: أن ما يثبت للمقصود من حكم يثبت للوسيلة، فوسائل المأمورات مأمور بها ووسائل المنهيات منهي عنها؛ ولذا تَشْرُفُ كل وسيلة

(١) أحمد مهدي بلوافي: مراجعة علمية لكتاب مقاصد الشريعة الخاصة بالتصرفات المالية تأليف: عزالدين بن زغيبة (جدة: مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي جامعة الملك عبدالعزيز) ص٧٦-٧٧.

بشرف مقصودها، فالوسيلة إلى أفضل المقاصد هي أفضل الوسائل، والوسيلة إلى أدنى المقاصد هي أدنى الوسائل.

وعليه، فالوسيلة إلى الواجب واجبة كالمشي إلى صلاة الفريضة، وأداء الحقوق ونحوهما، والوسيلة إلى المسنون مسنونة كالنافلة من الصلاة والصدقة والحج والعمرة ونحو ذلك، وكذلك الوسائل إلى سائر المعاصي كالزنا، والسرقة، وشرب الخمر ونحوها كلها محرمة، والوسيلة إلى المكروه مكروهة.. والوسيلة إلى المباح مباحة.

وأيضا متممات الأعمال تعطى أحكامها، فإذا كان مأمورا بشيء كان مأمورا بما لا يتم إلا به، فما لا يتمُّ الواجب إلا به فهو واجب، وما لا يتمُّ المسنون إلا به فهو مسنون، وإذا كان منهيا عن شيء كان منهيا عن جميع طرقه ووسائله الموصِّلة إليه.

ولذا كان من خرج من محله للعبادة فهو في عبادة حتى يرجع إلى مقره. روي عن أبي بن كعب، قال: كان رجل لا أعلم رجلا أبعد من المسجد منه، وكان لا تخطئه صلاة، قال: فقيل له: أو قلت له: لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء، وفي الرمضاء، قال: ما يسرني أن منزلي إلى جنب المسجد، إني

أريد أن يكتب لي ممشـــاي إلى المسجد، ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي، فقال رسول الله ﷺ: (قد جمع الله لك ذلك كله)[١].

وبعد، فـ«الوكيل الذكي» في حقيقته لا يخرج عن كونه «وسيلة» مباحة؛ لأن القصد من استعمالها توفير الوقت والجهد والمال، وهي في غالب أمرها تحقق قصد المستخدم في التعاقد على السلعة أو الخدمة، وعليه، يمكن القول بأن القصد غير ممنوع شرعا فتكون وسيلته كذلك.

رابعا: المقاصد الحاجية:

هي التي يفتقر إليها للتوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشـــقة، فإذا لم تراع دخل على المكلفين في الجملة الحرج والمشـــقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في فقد الضروريات[٢].

وهي جارية في العبادات والعادات والمعاملات والجنايات.

ففـــي العبادات مثل: الرخصـــة المخففة في الصلاة عند زيادة المشـــقة بالمرض، يصلي حسبما يستطيع، وفي السفر بقصر الصلاة الرباعية.

(١) صحيح مسلم: كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل كثرة الخطا إلى المساجد.
(٢) الموافقات، مرجع سابق، ٢/ ٢١.

وفي العادات: مثل: إباحة الصيد، وإباحة التمتع بما هو حلال ولذة من مأكل مشرب وملبس ومركب ونحو ذلك.

وفي المعامـــلات: أباحت الشريعة الإســـلامية العديد من العقود رغم أنها لا تنطبق عليها القواعد العامة وذلك لحاجة الناس إليها، فقد شرع الله السلم وهو «بيع شيء مؤجل بثمن عاجل» لحاجة الناس إليه مع أن الأصل عدم جواز السلم؛ لأنه بيع معدوم، وبيع المعدوم لا يجوز؛ لأن المعقود عليه يشترط أن يكون موجودا.

وكما شرع الله الســـلم لحاجة الناس شرع الإجـــارة مع أن الأصل فيها عدم الجواز؛ لأن المعقود عليه وهو المنفعة معدوم وقت العقد، ويشترط في المعقود عليه أن يكون موجودا، لكن الشارع أجازها مراعاة لحاجة الناس، إلى غير ذلك من الأمثلة كالاستصناع، والمزارعة، والمساقاة، والقراض التي جوزتها الشريعة الإسلامية لحاجة الناس[1].

والجنايـــات والعقوبات مثـــل: تضمين الصنـــاع، وضرب الدية على العاقلة، والقسامة، ودرء الحدود بالشبهات، ونحو ذلك.

(١) د. محمد عبد العاطي: الضروريات والحاجيات والتحسينيات (القاهرة: أبحاث ووقائع المؤتمر العام الثاني والعشرين، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، في الفترة من ٨-١١ ربيع الأول ١٤٣١ هـ/ ٢٠١٠م) ص٨.

وبعد، فإن شراء السلع والخدمات من على الانترنت أصبح حاجة، لا سيما بعد التخفيضات والخصومات التي قررتها العديد من الشركات لمن يشتري من على مواقعها، بل إن بعض البنوك تفرض رسوما إضافية لمن يأتي لديها للسحب أو إجراء عملية تحويل ونحو ذلك، وتُنبِّه على عملائها بأن الأفضل التعامل المتاح خارج البنك من على موقعها على الانترنت أو ماكينات الصرف الآلي.

لكنك في كثير من الأحيان إذا حاوت شراء سلعة أو خدمة من شركة غير محددة، ستجد نفسك أمام بحر لا ساحل له، مما يجعلك تقضي الكثير من الوقت بين المواقع المختلفة، ولعلك لا تصل إلى ما تريد، مما يجعلك في حاجة إلى استخدام «الوكيل الذكي» القادر على الوصول إلى مئات المواقع وإجراء المقارنات المختلفة والمتنوعة للوصول إلى أفضل النتائج، ثم يرسل لك توصيته التي إن قبلتها أتم لك عقدك.

وعليه، فالحاجة تنزل منزل الضرورة، ومن ثم تبيح استخدام «الوكيل الذكي» رغم أن حقوق العقد والتزاماته لا ترجع إليه، وإنما ترجع إلى الأصيل وهو المستخدم حتى وإن خالف إرادته.

الفرع الثالث: القياس على المعاطاة:

يعنى بالمعاطاة: إعطاء كل من العاقديــن لصاحبه ما يقع التبادل عليه دون إيجاب ولا قبول، أو بإيجاب دون قبول.

وهي من قبيل الدلالة الحالية[١]، والثابت بالدلالة كالثابت بالعبارة.

أو هــي: التعاقد بالمبادلة الفعلية الدالة على التراضي دون تلفظ بإيجاب أو قبول[٢].

الأصل في عقود المعاوضات أنها تنعقد بالأقوال؛ لأن الأفعال ليس لها دلالة وضعية على الالتزام بالعقد، لكن فيها دلالة عرفية على الرضا وطيب النفس، ومن ثم اتفق الفقهــاء على العمل بالأصل في بعض العقود، وعلى الخــروج عليه في البعض الآخر، واختلفــوا في باقي العقود هل يعمل فيها بالأصل أو لا ؟، وفيما يأتي بيان ذلك:

(١) الموســوعة الفقهية الكويتية (الكويــت: وزارة الأوقاف الكويتيــة، طبعات متعددة) ٩ / ١٣.

(٢) د. وهبــة الزحيــلي: الفقه الإســلامي وأدلته (بــيروت: دار الفكــر، ط٤، ١٩٩٧م) ٤/ ٢٩٣٧.

تحرير محل النزاع:

أولاً: اتفق الفقهاء على أن عقد النكاح لا ينعقد بالمعاطاة[١]؛ حفاظاً على المرأة وكرامتها، وصوناً لها عن الابتذال والامتهان.

وأما ما نقله ابن مفلح عن شيخه ابن تيمية من أن النكاح ينعقد بما عده الناس نكاحاً بأي لغة ولفظ وفعل[٢]: فلا يعتد به؛ لأنه إن سلم له في الألفاظ فلا يسلم له في الأفعال؛ لأنه يحتاط في الفروج ما لا يحتاط في الأموال، كما أن الفرق بين النكاح والسفاح يحتاج إلى صيغة فتقيدت الصيغة بالألفاظ الدالة على النكاح والتزويج.

ثانياً: اتفق الفقهاء كذلك على أن الهدية والصدقة[٣] تنعقدان

(١) منلا خسرو: درر الحكام في شرح غرر الأحكام (بيروت: دار إحياء الكتب العربية) ١/ ٣٢٨. الدردير: الشرح الصغير مع حاشية الصاوي، مرجع سابق، ٢/ ٣٨٦، ٣٨٧. زكريا الأنصاري: أسنى المطالب شرح روض الطالب، مرجع سابق، ٣/ ١١٨. البهوتي: كشاف القناع عن متن الإقناع، مرجع سابق، ٥/ ٤٠، ٤١.

(٢)الفروع، مرجع سابق، ٥/ ١٦٩.

(٣) الهدية والصدقة: كل منهما تمليك بلا عوض، فإن ملك شيئاً لمحتاج، قاصداً ثواب الآخرة فصدقة، فإن نقله إلى مكان الموهوب له إكراماً له فهدية. راجع: الشربيني الخطيب: مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، مرجع سابق، ٣/ ٥٥٩.

بالمعاطـــاة[١]، فيكفي البعث من المُمَلِّك، والقبـــض من المُتَمَلِّكِ، كما جرت عـــادة الناس في الأعصار، ومن ثم كانوا يبعثونها على أيدي الصبيان الذين لا تصح عقودهم[٢].

ثالثاً: اتفق الفقهاء أيضاً على أن القبول يكفي بالفعل ولا يشترط اللفظ في عقدي العارية [٣] [٤]،والوديعة [٥] [٦].

---

(١) علي حيدر: درر الحكام شرح مجلة الأحكام، مرجع ســابق، ٢/ ٣٨٨، ٤٠٥. العدوي: حاشــية العدوي (بيروت: دار الفكر، ١٩٩٤م) ٢/ ٢٥٦. زكريا الأنصاري: أســنى المطالب، مرجع سابق، ٢/ ٤٧٩. المرداوي: الإنصاف، مرجع سابق، ج٧ ص١٦٣.

(٢) أسنى المطالب شرح روض الطالب، مرجع سابق، ٢/ ٤٧٩.

(٣) العاريــة: هي تمليك المنافع بغير عوض، وقال الكرخي والشــافعي: هي إباحة الانتفاع بملــك الغير «لأنه ينعقد بلفــظ الإباحة» الزيلعي: تبيين الحقائــق شرح كنز الدقائق، مرجع سابق، ج٥ ص٨٣.

(٤) ابن نجيم: البحر الرائق، مرجع ســابق، ٧/ ٢٨٠. الخرشي: شرح الخرشي على مختصر خليل (بيروت: دار صادر) ٦/ ١٢٤. زكريا الأنصاري: أسنى المطالب، مرجع سابق، ٢/ ٣٢٦. البهوتي: شرح منتهى الإرادات، مرجع سابق، ٢/ ٢٨٧، ٢٨٨.

(٥) الوديعة: «هي ترك الأعيان مع من هو أهل للتصرف في الحفظ مع بقائها على حكم ملك المالك، والفرق بين الوديعة والأمانة: أن الوديعة هي الاستحفاظ قصداً. والأمانة هي الشيء الذي وقع في يده من غير قصد بأن ألقت الريح ثوباً في حجره» العبادي: الجوهرة النيرة (القاهرة: المطبعة الخيرية، ١٣٢٢هـ) ١/ ٣٤٦.

(٦) الحافظ النسفي: كنز الدقائق وتبيين الحقائق، مرجع سابق، ٥/ ٧٦. عليش: منح الجليل (بيروت: دار الفكر، ١٩٨٩م) ٧/ ٥. النووي: المنهاج ومغني المحتاج، مرجع ســابق، ٤/ ١٢٧. البهوتي: كشاف القناع عن متن الإقناع، مرجع سابق، ٤/ ١٦٧.

أما ما عدا ذلك – فيما أحسب – من العقود المالية، فقد اختلف الفقهاء في انعقادها بالمعاطاة على ثلاثة أقوال:

الأول: قال بالمنع مطلقاً، والثاني: قال بالجواز في محقرات الأشياء، والثالث: قال بالجواز مطلقاً. وفيما يأتي تفصيل ذلك :

أولاً: ذهب القائلون بالمنع مطلقاً: إلى أن العقود لا تنعقد إلا بالألفاظ أو ما يحل محلها عند الحاجة، وذلك مثل الإشارة المفهمة أو الكتابة ونحوهما.

وعلى ذلك: فلا تنعقد العقود بالمعاطاة، سواء كان المعقود عليه من نفائس الأشياء أو من خسائسها، وهذا ما ذهب إليه الشافعية[١]، وقول في مذهب أحمد[٢].

ثانياً: ذهب القائلون بالجواز مقيداً إلى أن العقود تصح بالأفعال في محقرات الأشياء دون نفائسها.

وعلى ذلك: فإذا تعاطوا في الخسيس صح وإلا فلا، وهذا قول الكرخي والقدوري من الحنفية[٣]، وهو اختيار بعض الشافعية كابن

(١) السيوطي: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، مرجع سابق، ص٩٩.
(٢) المرداوي: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، مرجع سابق، ٤/ ٢٦٣.
(٣) الكاساني: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٩٨٦م) ج٥ ص١٣٤.

سريج والروياني[١]، وهو قول في مذهب أحمد، واختاره القاضي من الحنابلة[٢].

ثالثاً: ذهب القائلون بالجواز مطلقاً إلى أن العقود تنعقد بالمعاطاة مطلقاً، فتصح في الخسيس والنفيس.

وعلى ذلك يمكن القول: بأن الرأي الثالث هو أوسع الآراء وأيسرها على الناس؛ ولأن الرضا كما يستفاد بالأقوال يستفاد بالأفعال.

وهذا ما ذهب إليه المالكية[٣]، وظاهر مذهب أحمد[٤]، والرواية الصحيحة عند الحنفية[٥].

وبعد، فهل يمكن اعتبار الأفعال الدالة على التراضي كافية للتعاقد (المعاطاة) كأصل يمكن قياس عليه فعل المستخدم تجاه «الوكيل الذكي» ورضاه عن آثار تصرفه؟

---

(١) زكريا الأنصاري: أسنى المطالب شرح روض الطالب، مرجع سابق، ٢/ ٣.
(٢) البهوتي: كشاف القناع، مرجع سابق، ١/ ٢١. ابن مفلح: الفروع، مرجع سابق، ٤/ ٤.
(٣) القرافي: الفروق «أنوار البروق في أنواء الفروق» (بيروت: عالم الكتب) ٣ / ١٤٣.
(٤) ابن تيمية: الفتاوى الكبرى، مرجع سابق، ٤ / ١٦٩، ١٧٠.
(٥) الزيلعي: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، مرجع سابق، ٤ / ٢.

أعتقد أنه قياس مع الفارق؛ لأن المستخدم يطلب كتابة من «الوكيل الذكي» قيامه بالبحث والمقارنة والمتابعة تبعا لشروط وضعها، أو خصائص اشترطها بناء على استقلاليته وذكائه وعقلانيته وتلقائيته في التصرف، ومن ثم فهو وكيل عنه لو كانت لديه أهلية، ومن ثم اعتبر أداة تابعة للمستخدم.

❁ ❁ ❁

المطلب الثالث

التكييف الفقهي للوكيل الذكي

لا شك أن الهدف الرئيس من الدراسة هو الخروج بتكييف فقهي للوكيل الذكي، وهو لا يخرج عن كونه وسيلة لا غير، أو له أهلية الشخص المعنوي أو هو وكيل حقيقي لمستخدمه ، وفيما يأتي بيان ذلك.

التكييف الأول: الوكيل الذكي وسيلة أو أداة فقط:

يمكن تكييف «الوكيل الذكي» بأنه وسيلة أو أداة تابعة للمستخدم، وأن أي تصرف يصدر منها يعتد به عنده؛ لأنها تنقل إرادته إلى المتعاقد الآخر، وتتصرف بأمر منه، وهذا بدوره يجعل المستخدم أكثر حرصا عند تزويد «الوكيل الذكي» بالمعلومات الضرورية لبدء عمله، ويوفر الضمان للطرف الثاني المتعاقد مع «الوكيل الذكي». وعليه، فلا يمكن القول بتكليف آلة أو برنامج[1].

(١) د. علاء الدين محمد ذيب عبابنة: دور الوسيط الالكتروني في التعاقد: دراسة في المعاملات الالكترونية البحريني والمقارن (البحرين: جامعة البحرين، مجلة الحقوق: المجلد السابع، يونيه ٢٠١٠م) ص٣٥٩.

يعترض: بأن «الوكيل الذكي» له استقلالية، ويعبر عن إرادته هو، فيغير في بعض الأحيان إرادة المستخدم أو يعدلها حسب ظروف بيئته، فكيف يُلزَم المستخدم بتصرف «الوكيل الذكي» وتعاقده، وهو خالف إيجابه؟[١].

يجاب: بأن المستخدم لا شك يعلم بأن «الوكيل الذكي» له بيئته التي يستفيد منها، ويعمل فيها، ولولا أنه كذلك ما طلب منه المستخدم القيام بالعمل، أو كان استخدم «الوكيل الذكي» في جيله الأول القاصر على تنفيذ أوامر المستخدم دون زيادة، ومن هنا فضمان أفعال «الوكيل الذكي» مطلوب لمصلحة المستخدم، وأيضا لمصلحة المتعاقد الثاني. ثم إن تضمين المستخدم يدفع إلى مراقبة «الوكيل الذكي»، صحيح امكانية الرقابة في هذا المجال قليلة جدا إلا أنها غير منعدمة.

ومن هنا كان استعمال المستخدم للوكيل الذكي يكفي للدلالة على أن إرادته اتجهت إلى تفويض «الوكيل الذكي» في إبرام العقد باسمه، وفعل كل ما هو لازم لإبرامه، فيكون المستخدم ملزما بالعقد ليس لأنه

(١) نبيلة كردي: التعاقد عن طريق الوكيل الذكي في التجارة الالكترونية، مرجع سابق، ص٤٦.

وافق على شروطه، ولكن لأنه اختار إبرام هذا العقد باسمه باستخدام «الوكيل الذكي»[١].

التكييف الثاني: الوكيل الذكي له أهلية الشخص الاعتباري:

يتمتع «الوكيل الذكي» بما يتمتع به الشخص الاعتباري من أهلية وجوب، وهي صلاحيته لاكتساب الحقوق وتحمل الواجبات المناسبة لطبيعته، وأهلية أداء التي مناطها العقل والتمييز، وحكمها صلاحيته لصدور الأفعال والأقوال منه على وجه يعتد به شرعا، وفي الغالب لا يستطيع الشخص الاعتباري العمل إلا بواسطة ممثله.

أما «الوكيل الذكي» فهو قادر على ممارسة الأعمال بنفسه دون حاجة إلى ممثل، ومن ثم فهو أقرب إلى الشخص الطبيعي منه إلى المعنوي، لا سيما وله استقلاليته عن مستخدمه، وحريته في التصرف، ومن هنا كان هو المفاوض والموجب، وعنده علم تام بأوصاف المعقود عليه وشروط العقد. واقترح في هذا الصدد، لرفع الضرر عن المستخدم عند مخالفته شروطه، توفير تأمين لمستخدم «الوكيل الذكي» ليتحمل نتيجة تصرفاته بنفسه.

(١) نبيلة كردي: التعاقد عن طريق الوكيل الذكي في التجارة الالكترونية، مرجع سابق، ص ٧١-٧٢.

يعترض: بـأن «الوكيل الذكـي» بعيد عن الوعـي والإدراك الذاتي، وليس لـه موطن أو محل إقامة، بـل وليس له مكان محـدد على الانترنت فهو يتنقـل بين المواقـع، وليس لـه ذمة ماليـة يمكن بها ضـمان الوفاء بالتزاماته المالية(١).

وأما ما قيل عن إيداع بنكي باسـمه لضمان الوفاء عن مخالفته لشروط مستخدمه، فهو غير عملي؛ لأن المودِع سيكون المستخدم، ومن ثم فلا فائدة منه بل الأسهل له أن يضمن مباشرة.

التكييف الثالث: الوكيل الذكي هو وكيل حقيقي لمستخدمه:

يمكـن تكييف «الوكيـل الذكي» كوكيل حقيقي تطبـق عليه أحكام الوكالـة؛ لأنه يبرم العقود بناء على تعليمات مسـتخدمه، ومن ثم فالأخير يلتـزم بأعمال «الوكيل الذكي» طالما كانت في حـدود وكالته، أما إذا تجاوز حدودها فهو مسـؤول عـن كل ضرر ينتج عـن هذا التجـاوز ما لم يقم المستخدم بإجازته(٢).

(١) نسرين منصور: الإرادة القانونية للوكيل الالكتروني في النظام السعودي، مرجع سابق، ص٤٣٨.

(٢) نبيلـة كردي: التعاقد عن طريق الوكيل الذكي في التجارة الالكترونية، مرجع سـابق، ص٤٦-٤٨.

يعترض على هذا التكييف بما يأتي:

أولا: «الوكيل الذكي» لا أهلية له؛ لأن الإدراك مناط التكليف، وهو فاقد للوعي والإدراك الذاتي، فلا يمكن القول بتكليفه، وإذا كان كذلك فلا يصح أن يكون وكيلا(١).

ثانيا: «الوكيل الذكي» يعبر عن إرادته هو لا عن إرادة مستخدمه؛ لقدرته على التواصل والعمل في بيئته، بل أحيانا يعدل في أوامر المستخدم، وبعد إبرامه للعقد يختفي «الوكيل الذكي» وتكون العلاقة عندئذ بين المستخدم والغير الذي تعاقد مع «الوكيل الذكي»(٢).

يجاب: بأن «الوكيل الذكي» مجرد أداة في يد المستخدم، وإرادة «الوكيل الذكي» هي ذاتها إرادة المستخدم، ولولا هذه الإرادة لما بُرمج «الوكيل الذكي» للرد أو إبرام العقود. وعلى ذلك، فالمستخدم عبّر عن نيته بمجرد توظيفه للوكيل الذكي للقيام بعملية الإيجاب أو القبول بحسب الحال(٣).

(١) د. علاء عبابنة: دور الوسيط الالكتروني في التعاقد، مرجع سابق، ص٣٥٩.
(٢) المرجع السابق، ص٣٥٤.
(٣) نسرين منصور: الإرادة القانونية للوكيل الالكتروني في النظام السعودي، مرجع سابق، ص٤٣٢.

ثالثا: يصعب أحيانا التعرف على «الوكيـــل الذكي» الذي أبرم العقد؛ لقدرته على نَسْخ نفسه وإرسال نُسَخِه الأخرى لإتمام العمل المطلوب منه، أو يوكل غـــيره من الأذكياء لإبرام العقد بدلا عنـــه؛ لأن «الوكيل الذكي» ليس له وجود واستمرارية إلا من خلال الوسيط المادي الذي هو مخزن فيه، وبالتالي لا يكون في الأمر مفاجأة إذا اختفى هذا الأخير دون ســـابق إنذار، وهذا يجعل من الصعب اعتباره وكيلا مسؤولا[1].

الراجح:

أرى أن التكييف المناســـب هو: اعتبار «الوكيل الذكي» أداة ووســـيلة يستعملها المستخدم، ويضمن ما يترتب على تصرفاته من آثار؛ لأنه لا أهلية له ولا إدراك ولا موطن ولا ذمة، كـــما لا يمكنه التعبير عن إرادته بذاته مما يصعب قبول اعتباره وكيلا عن مستخدمه؛ ولذا يحتاج إلى تدخل المستخدم الذي يقوم بتزويده بالمعلومات التي يرغب في اطلاع الغير عليها.

ولا فـــرق في الحقيقة بين التكييفين الثاني والثالث؛ لأن من قال باكتمال أهليته قال بوكالته، ومن نفي عنه الأهلية التزم القول بعدم صحة الوكالة.

(١) نبيلـــة كردي: التعاقد عن طريق الوكيل الذكي في التجارة الالكترونية، مرجع ســـابق، ص٤٨، ٤٩، ٨٠، ٨٨.

ومن هنا فإن «الوكيل الذكي» لا يخرج عن كونه أداة أو وسيلة تابعة للمستخدم، والتابع تابع، ولا يفرد بحكم كما قُعِّد؛ ولذا تقرر مسؤوليته عن أفعال تابعه.

ومن الدلائل على مسؤولية المتبوع عن أفعال تابعيه قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا ﴾ [التحريم: ٦]. فالآية تقرر مسؤولية المؤمن عن نفسه وعن تابعه. كما ورد في الحديث أن النبي ﷺ أمر بنصف العقل لمن قتلتهم السرية التي أرسلها إلى خثعم، والظاهر من السياق أن الضمان كان من بيت المال، فإذا أدى بيت المال نصف العقل دل على مسؤولية المتبوع عن ضرر أحدثه التابع «السرية»، ولم يعقل النصف الآخر؛ لتفريطهم بمقامهم بين ظهراني المشركين. كما يستدل بما روي أن أبا بكر رضي الله عنه دفع دية مالك بن نويرة من بيت المال حين قتله خالد بن الوليد؛ لأن خالدا تابع له، وقد تحمل بيت المال خطأ تابعه. (١)

كما ذهب الحنفية إلى تضمين الأجير المشترك خَطَأَ أجيره الخاص مع أن الأخير لا يضمن إلا بالتعدي أو التقصير؛ لأنه تابع له، فكان مسؤولا عن

(١) مصطفى الزرقا: مسؤولية المتبوع عن فعل تابعه (جدة: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، السنة الثامنة، العدد العاشر) ص١٥٥-١٥٨.

الضرر الذي ألحقه بمال الغير. كما يمكن أيضا الاستدلال بمسؤولية المكرِه عن أفعال المكرَه، ومسؤولية العاقلة في جناية الخطأ[1].

وبناء على ذلك، يضمن المستخدم خطأ «الوكيل الذكي»، لكن إن رجع الخطأ إلى المبرمج، أو الطرف الآخر المتعاقد معه، أو المخترق لبرنامج «الوكيل الذكي»، أو الفيروسات ومُرْسلها فلا ضمان عليه، وإنما يُرجع على من تسبب في الضرر.

وفي هذا السياق يمكن إزالة عبء مسؤولية المستخدم عن الأخطاء التي يرتكبها «الوكيل الذكي» قبل التعاقد أو في أثنائه، وذلك بقيام المستخدمين بالتأمين التعاوني على مخاطر استعمالهم للوكلاء الأذكياء، فإذا وقعت المخاطر المؤمَّن عليها تحملت شركة التأمين تعويض الطرف المضرور عن أي ضرر لحقه، بحيث يمكن تشجيع التعامل في تكنولوجيا «الوكيل الذكي»، مما يسهم في تنشيط التجارة الإلكترونية.

❁ ❁ ❁

(١) المرجع السابق، ص١٦١-١٦٤. ابن الشِّحْنَة: لسان الحكام في معرفة الأحكام (القاهرة: البابي الحلبي، ط٢، ١٩٧٣م) ص٢٩١.

الخاتمة

بعد استعراض ما سبق، انتهيت إلى عدد من النتائج أسوق أبرزها فيما يأتي:

أولا: «الوكيل الذكي» هو برنامج إلكتروني يمتلك أجهزة استشعار خاصة ومؤثرات متعددة، ويتمتع بعدد من الخصائص منها: الاستقلالية والمرونة والتعلم والتأقلم والاتصال والتفاعل مع مستخدميه والقدرة على تحويل الأهداف إلى مهمات والتأثير في بيئته الخاصة.

ثانيا: يمكن بناء حكم «الوكيل الذكي» على القواعد الفقهية كالغنم بالغرم فمن ينال نفع شيء يتحمل ضرره، وكالتابع تابع؛ لترجع حقوق العقد والتزاماته إلى المتبوع، وكالعادة محكمة لا سيما والناس اعتادوا الرجوع إلى المستخدم، وكالأصل في الأشياء الإباحة، فلم يرد بشأن «الوكيل الذكي» حرمة، وينتفع الناس به.

ثالثا: يمكن أيضا بناء الحكم على مقاصد الشريعة، كنفي الحرج الذي يستدعي مشروعية عمل «الوكيل الذكي». وهو يسهم في رواج الأموال التي هي من مقاصد المعاملات الخاصة. وفي حقيقته لا يخرج عن كونه «وسيلة»

مباحة، والوسائل لها أحكام المقاصد. ثم إن المقاصد الحاجية تستدعي الترخص في استخدامه؛ لحاجة الناس إليه، والحاجة تنزل منزل الضرورة.

رابعا: تم تكييف «الوكيل الذكي» بأنه وسيلة لا غير، أو شخص اعتباري له أهليته أو وكيل حقيقي لمستخدمه، ولا فرق بين التكييفين الأخيرين؛ لأن من قال باكتمال أهليته قال بوكالته، ومن نفي الأهلية عنه التزم القول بعدم صحة الوكالة.

خامسا: التكييف الراجح لدى الباحث هو: اعتبار «الوكيل الذكي» أداة ووسيلة يستعملها المستخدم، ويضمن ما يترتب على تصرفاته من آثار؛ لأنه لا أهلية له ولا إدراك ولا موطن ولا ذمة، كما لا يمكنه التعبير عن إرادته بذاته.

سادسا: اقترح الباحث التأمين التعاوني على مخاطر استعمال «الوكلاء الأذكياء»؛ لتشجيع التعامل في تكنولوجيا «الوكيل الذكي»، مما يؤدي إلى تنشيط التجارة الإلكترونية.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

- ابن السمعاني: قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن (بيروت: دار الكتب العلمية،١٩٩٧م).
- ابن الشِّحْنَة: لسان الحكام في معرفة الأحكام (القاهرة: البابي الحلبي، ط٢، ١٩٧٣م).
- ابن القيم: إعلام الموقعين عن رب العالمين (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩١م).
- ابن تيمية: الفتاوى الكبرى (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م).
- ابن قدامة: المغني (بيروت: دار الفكر، ط١، ١٤٠٥هـ).
- ابن ماجه: سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، بدون طبعة وتاريخ).
- ابن مفلح: الفروع ومعه تصحيح الفروع للمرداوي، تحقيق: عبد الله التركي (السعودية: مؤسسة الرسالة، ط١ ـ ٢٠٠٣).

📖 ابن نجيم: الأشباه والنظائر مع غمز عيون البصائر (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م).

📖 البحر الرائق شرح كنز الدقائق، وبهامشه منحة الخالق لابن عابدين (بيروت: دار الكتاب الإسلامي، ط٢).

📖 أبو داود: سنن أبي داود، تحقيق: الأرنؤوط، محمد كامِل (بيروت: دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م).

📖 أحمد بن حنبل: مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠١ م).

📖 أحمد قاسم فرج: استخدام الوكيل الذكي في التجارة الإلكترونية- دراسة قانونية مقارنة في إطار ماهيته ونفاذ تصرفاته (مجلة المفكر: جامعة محمد خيضر بسكرة - كلية الحقوق والعلوم السياسية، ع١٦، ديسمبر ٢٠١٧م).

📖 أحمد مهدي بلوافي: مراجعة علمية لكتاب مقاصد الشريعة الخاصة بالتصرفات المالية تأليف: عز الدين بن زغيبة (جدة: مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي جامعة الملك عبدالعزيز).

📖 الإسنوي: التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، تحقيق: د. حسن هيتو (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٠هـ).

📖 البابرتي: العناية شرح الهداية (بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ).

📖 الباجي: إحكام الفصول في أحكام الأصول، تحقيق: عبد الله الجبوري (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٩م).

📖 المنتقى شرح الموطأ (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية، بدون تاريخ).

📖 البخاري: صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر (بيروت: دار طوق النجاة «مصورة عن السلطانية» بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط١، ١٤٢٢هـ).

📖 البزدوي: أصول البزدوي مع كشف الأسرار (القاهرة: دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة، وبدون تاريخ).

📖 البهوتي: شرح منتهى الإرادات «دقائق أولي النهى» (بيروت: عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م).

📖 كشاف القناع عن متن الإقناع (بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م).

📖 البيهقي: السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٣، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م).

📖 الترمذي: سنن الترمذي «الجامع الكبير»، تحقيق: بشار عواد معروف (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط٢، ١٩٩٨م).

📖 الحافظ العراقي: طرح التثريب في شرح التقريب (القاهرة: الفكر العربي، بدون طبعة، وبدون تاريخ).

📖 الحافظ النسفي: كنز الدقائق وتبيين الحقائق (القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، ط١، ١٣١٣م).

📖 الحاكم: المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٠م).

📖 الحطاب: مواهب الجليل شرح مختصر خليل (بيروت: دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م).

📖 الحموي: غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م).

📖 الخادمي: بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، بدون طبعة، ١٣٤٨هـ).

📖 الخرشي: شرح الخرشي على مختصر خليل (بيروت: دار صادر، بدون طبعة، وبدون تاريخ).

📖 د. الزرقا: المدخل الفقهي العام (دمشق: دار القلم، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م).

📖 د. حسنين محمود: العرف والعادة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي (الإمارات: دار القلم، ط١، ١٩٨٨م).

📖 د. علاء الدين محمد ذيب عبابنة: دور الوسيط الالكتروني في التعاقد: دراسة في المعاملات الالكترونية البحريني والمقارن (البحرين: جامعة البحرين، مجلة الحقوق: المجلد السابع، يونيه ٢٠١٠م).

📖 د. فراس الكساسبة، نبيلة كردي: الوكيل الذكي من منظور قانوني : طور تقني محض أم انقلاب على القواعد؟ (الإمارات: مجلة الشريعة والقانون، كلية القانون، جامعة الإمارات العربية، العدد الخامس والخمسون، يوليو ٢٠١٣م).

📖 د. محمد عبد العاطي: الضروريات والحاجيات والتحسينيات (القاهرة: أبحاث ووقائع المؤتمر العام الثاني والعشرين، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، في الفترة من ٨-١١ ربيع الأول ١٤٣١ هـ/ ٢٠١٠م).

📖 د. وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته (بيروت: دار الفكر، ط٤، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م).

📖 الدار قطني: سنن الدار قطني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م).

📖 داماد أفندي: مجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون طبعة، وبدون تاريخ).

📖 الدردير: الشرح الصغير مع حاشية الصاوي (القاهرة: دار المعارف، بدون طبعة، وبدون تاريخ).

📖 الدهلوي: حجة الله البالغة (القاهرة: نشر إدارة الطباعة المنيرية، بدون طبعة وتاريخ).

📖 الرازي: المحصول في علم الأصول، تحقيق: طه جابر العلواني (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود، ط١، ١٤٠٠هـ) .

📖 الزركشي: المنثور في القواعد (الكويت: وزارة الأوقاف الكويتية، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م).

📖 الزركشي، البحر المحيط (القاهرة: دار الكتبي، ط١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م).

📖 زكريا الأنصاري: أسنى المطالب شرح روض الطالب، وبهامشه حاشية الرملي الكبير (بيروت: دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة).

📖 الزيلعي: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، مع حاشية أحمد الشلبي (القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية، ط١، ١٣١٣ه).

📖 السرخسي: المبسوط (بيروت: دار المعرفة، بدون طبعة، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م).

📖 السيوطي: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٠م).

📖 الشاطبي: الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة بن حسن آل سلمان (السعودية: دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م).

📖 الشافعي: الأم (بيروت: دار الفكر، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م).

📖 الشربيني الخطيب: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م).

📖 الشيرازي: التبصرة في أصول الفقه، تحقيق: د. حسن هيتو (بيروت: دار الفكر، ط١، ١٤٠٣هـ).

📖 المهذب (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة، بدون تاريخ).

📖 صحيح ابن حبان، تحقيق: شـعيب الأرنؤوط (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٤هـ).

📖 العبادي: الجوهرة النيرة (القاهـرة: المطبعة الخيرية، بدون طبعة، ١٣٢٢هـ).

📖 العدوي: حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م).

📖 علي حيدر: درر الحـكام شرح مجلة الأحكام (بيروت: دار الجيل، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م).

📖 عليش: منح الجليل شرح مختصر خليل (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م).

📖 الغزالي: المسـتصفى في علم الأصول، تحقيق: محمد عبد السـلام (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ).

📖 الفتوحي: شرح الكوكب المنير (القاهرة: مطبعة السنة المحمدية، بدون طبعة، وبدون تاريخ).

📖 فيروز محفي، فريدة ميهوبي: الطبيعة القانونية للوكيل الإلكتروني في إبرام عقود التجارة الالكترونية (الجزائر: جامعة عبد الرحمن ميرة- بجاية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ماجستير ، ٢٠١٦/ ٢٠١٧م).

📖 الفيومي: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (بيروت: دار الفكر، بدون طبعة، وبدون تاريخ)

📖 القرافي: الفروق «أنوار البروق في أنواء الفروق» (بيروت: عالم الكتب، بدون طبعة، وبدون تاريخ)

📖 الكاساني: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م).

📖 لجنة علماء: الفتاوى الهندية (بيروت: دار الجيل، بدون طبعة، ١٩٩١م).

📖 المرداوي: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون طبعة، بدون تاريخ).

📖 مسلم: صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون طبعة، وبدون تاريخ).

📖 مصطفى الزرقا: مسؤولية المتبوع عن فعل تابعه (جدة: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، السنة الثامنة، العدد العاشر).

📖 المقري: القواعد، تحقيق: محمد بن حميد (السعودية: جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مركز إحياء التراث الإسلامي، بدون طبعة، وبدون تاريخ).

📖 منلا خسرو: درر الحكام في شرح غرر الأحكام (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، بدون طبعة، وبدون تاريخ).

📖 الموسوعة الفقهية الكويتية (الكويت: وزارة الأوقاف الكويتية، طبعات متعددة).

📖 نبيلة كردي: التعاقد عن طريق الوكيل الذكي في التجارة الالكترونية (الأردن: جامعة اليرموك، كلية القانون، ماجستير، ٢٠١١م).

📖 النسائي: السنن الكبرى، تحقيق: د. عبد الغفار البنداري، سيد كسروي (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩١م).

📖 نسرين سلمان منصور: الإرادة القانونية للوكيل الالكتروني في النظام السعودي (الإمارات، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد ١٤، العدد ١، يونيو ٢٠١٧م) ص٤٣٢.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المطلب الأول: الوكيل الذكي: مفهومه، خصائصه، أثره ١١

الفرع الأول: مفهوم الوكيل الذكي ١١

الفرع الثاني: خصائص الوكيل الذكي ١٤

الفرع الثالث: دور الوكيل الذكي في عمليات التجارة الإلكترونية..... ١٧

المطلب الثاني: أهم الأصول التي يمكن بناء حكم «الوكيل الذكي» عليها ٢٢

الفرع الأول: القواعد الفقهية ٢٢

القاعدة الأولى: الخراج بالضمان ٢٢

القاعدة الثانية: التابع لا يفرد بحكم ٢٦

القاعدة الثالثة: العادة محكمة ٢٧

القاعدة الرابعة: الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم ٣٢

الفرع الثاني: مقاصد الشريعة ٣٥

أولا: رفع الحرج من مقاصد الشريعة ٣٧

ثانيا: من المقاصد الخاصة بالمعاملات المالية «الرواج» ٣٨

ثالثا: الوسائل لها حكم المقاصد ٤٠

رابعا: المقاصد الحاجية ٤٢

الفرع الثالث: القياس على المعاطاة ٤٥

المطلب الثالث: التكييف الفقهي للوكيل الذكي ٥١

التكييف الأول: الوكيل الذكي وسيلة أو أداة فقط ٥١

التكييف الثاني: الوكيل الذكي له أهلية الشخص الاعتباري ٥٣

التكييف الثالث: الوكيل الذكي هو وكيل حقيقي لمستخدمه ٥٤

الترجيح ٥٦

الخاتمة ٥٩

قائمة المصادر ٦١

قائمة المحتويات ٧١

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

العُقودُ الذكِيـةُ

«Smart Contracts»

إعـــداد

الدكتور العيـاشي الصـادق فــداد

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

العُقـودُ الذكِيـةُ

«Smart Contracts»

إعـــداد

الدكتور العيـاشي الصـادق فــداد

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

عقد مجمع الفقه الإسلامي الدولي ندوة حول العملات الإلكترونية في جدة خلال الفترة من ١٠-١٢ المحرم ١٤٤١هـ الموافق ٩-١١ سبتمبر ٢٠١٩م، درس من خلالها الإشكالات الشرعية لإصدار العملات الرقمية وحكم تداولها وتحدياتها ومخاطرها، واستكمالا لمحور تطبيق التقانة في المالية الإسلامية عموما (FinTech) ومنها المعاملات والعقود التي تجرى عبر الشبكة العنكبوتية وخاصة من خلال تطبيقات التقانة الحديثة وعلى رأسها سلسلة الكتل Block chain . عرض المجمع في هذه الدورة المباركة دراسة العقود الذكية

وسيتم التركيز في البحث على تناول ما ورد في خطاب استكتاب أمانة المجمع الموقرة دون التعرض لحواشي الموضوع إلا فيما فيه تجلية لبعض المسائل. والعناصر التي يتعرض لها البحث هي كما يلي:

١- تعريف العقود الذكية وأركانها وشروطها وطريقة إجرائها

٢- تعريف البلوك تشين وعلاقتها بالعقود الذكية

٣- العملات الرقمية وعلاقتها بالعقود الذكية

٤- تطبيقات العقود الذكية في التمويل الجماعي (Crowd funding) على الأنترنت.

٥- المسؤولية القانونية والقضايا القانونية والشرعية (مثلا العيوب) المترتبة على العقود الذكية.

٦- الإقالة وتجنب المنازعات في العقود الذكية.

٧- العقود الذكية وعقود التنفيذ الذاتي في الفقه الإسلامي (بيوع التعاطي، وبيع الاستجرار وغيرها)

٨- هل من رؤية مقاصدية للعقود الذكية.

٩- الحكم الشرعي للعقود الذكية ومستنده من النصوص والأصول.

وسأحاول في هذه الورقات المعدودات التعرض لمجمل المسائل المطلوب بحثها بشكل موجز متسلسلة دون تقسيمها إلى فصول أو مباحث؛ مع إيراد بعض المسائل تحت عنوان واحد لوحدة الموضوع، كما أنني سأركز على القضايا الأساسية التي تؤدي إلى وضع تصور واضح للحكم الشرعي على هذه العقود وربما لاحقا مناقشة تطبيقات هذه العقود في الدورات القادمة.

سائلا المولى عز وجل التوفيق والسداد. شاكرا أمانة المجمع الموقرة على الدعوة للمشاركة في هذه الدورة التي تناقش موضوعات تشغل بال عموم الناس ونتطلع لما يصدر عن المجمع من قرارات شرعية سديدة بحول الله تعالى.

❁ ❁ ❁

العقود الذكية

التعريف، الأركان، الشروط، وطريقة إجرائها

العقود الذكية (Smart Contracts)

والعقود الإلكترونية (Electronic contracts)

مصطلح لما هو معروف باللغة الإنجليزية Smart Contracts وكلمة Smart تعني الذكاء أو الذكي، وبشيوع تطبيقات التقانة وأدواتها ومنتجاتها في حياتنا المعاصرة فقد صارت تضاف كلمة الذكي لكل ما يتسم بتطبيق التقنية الحديثة حتى الحياة في ظل هذه التطبيقات وصمت بالحياة الذكية. ووصف الذكاء لهذه العقود لكونها ذاتية التنفيذ لا تحتاج إلى وسيط في الغالب كما هو في العقود التقليدية، كما أنه لا وجود فعلي (حسي) للمتعاقدين في مجلس العقد، حيث إن التقنية تعوض عن وجودهم من خلال تمثيلهم بواسطة أساليب وادوات الرقمنة والبرمجيات.

ويحسن التفريق بين مفهوم العقود الذكية والعقود الإلكترونية Electronic contracts لشدة الالتباس بينهما.

فالعقود الإلكترونية:

العقود التي تتم عبر الأجهزة الإلكترونية الحديثة مثل الجوالات

والألواح الإلكترونية والحواسيب وغيرها من خلال الشبكة العنكبوتية (الأنترنت) بوسائل التواصل المختلفة بالصورة أو الصوت أو المخاطبة الإلكترونية (الرسائل) عبر البريد الإلكتروني. والعقود الإلكترونية هي بهذا أشمل نطاقا من العقود الذكية التي ينبغي أن تتوافر فيها إجراءات وشروط معينة كما سيرد لاحقا. ولهذا سيتم استبعاد العقود الإلكترونية ويقتصر البحث فقط على العقود الذكية بالمعنى الوارد في البحث.

والعقود الإلكترونية بهذا المعنى داخلة في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم: ٥٢ (٣/ ٦) بشأن حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة، في دورة مؤتمره السادس بجدة ١٤١٠ / ١٩٩٠م. حيث جاء فيه: [نظراً إلى التطور الكبير الذي حصل في وسائل الاتصال وجريان العمل بها في إبرام العقود لسرعة إنجاز المعاملات المالية والتصرفات، وباستحضار ما تعرّض له الفقهاء بشأن إبرام العقود بالخطاب وبالكتابة وبالإشارة وبالرسول، وما تقرر من أن التعاقد بين الحاضرين يشترط له اتحاد المجلس» عدا الوصية والإيصاء والوكالة «وتطابق الإيجاب والقبول، وعدم صدور ما يدل على إعراض أحد العاقدين عن التعاقد، والموالاة بين الإيجاب والقبول بحسب العرف.

قرر ما يلي:

أولاً: إذا تم التعاقد بين غائبين لا يجمعهما مكان واحد، ولا يرى أحدهما الآخر معاينة، ولا يسمع كلامه، وكانت وسيلة الاتصال بينهما الكتابة أو الرسالة أو السفارة (الرسول)، وينطبق ذلك على البرق والتلكس والفاكس وشاشات الحاسب الآلي (الحاسوب)، ففي هذه الحالة ينعقد العقد عند وصول الإيجاب إلى الموجَّه إليه وقبوله.

ثانياً: إذا تم التعاقد بين طرفين في وقت واحد وهما في مكانين متباعدين، وينطبق هذا على الهاتف واللاسلكي، فإن التعاقد بينهما يعتبر تعاقداً بين حاضرين، وتطبق على هذه الحالة الأحكام الأصلية المقررة لدى الفقهاء المشار إليها في الديباجة.

ثالثاً: إذا أصدر العارض، بهذه الوسائل، إيجاباً محدّد المدة يكون ملزماً بالبقاء على إيجابه خلال تلك المدة، وليس له الرجوع عنه.

رابعاً: إن القواعد السابقة لا تشمل النكاح لاشتراط الإشهاد فيه، ولا الصرف لاشتراط التقابض، ولا السلم لاشتراط تعجيل رأس المال.

خامساً: ما يتعلق باحتمال التزييف أو التزوير أو الغلط يرجع فيه إلى القواعد العامة للإثبات].

وكذلك المعيار الشرعي رقم ٣٨ بشـأن التعامـلات المالية بالأنترنت حيـث نص البند رقم ٢/ ٢ على ما يلي: «يجوز إبرام العقود المالية بواسـطة الإنترنت، وتخضع العقود التي تبرمها المؤسسـات مع عملائها عن طريق الإنترنت للقواعد العامة للمعاملات المالية في الشريعة الإسلامية، مثل فتح الحسابات أو إجراء الحوالات أو العقود التجارية ونحوها».

العقود الذكية:

نظرا لأن موضوع العقود الذكية يتسـم بالحداثة نسبيا فإن الباحث في تحديد مفهوم العقد ووضع تعريف له سـيجد في المواقع المتخصصة العديد من التصورات والتعريفات، سنذكر بعضها، ونحاول استخلاص العناصر الأساسية لهذه العقود ومكوناتها.

عرفها موقع Investopedia بأنها: «عقـود ذاتية التنفيذ تبنى وتبرمج في إطار شبكة توزيع لا مركزية (البلوكتشين)[1] تنظم شروطها وأحكامها

(١) سلسـلة الكتل «BlockChain» هي تقنية تعمل على هيئة نظام سجل إلكتروني لمعالجة الصفقات وتدوينها بما يتيح لكل الأطراف تتبع المعلومات (سجل للبيانات) عبر شبكة آمنة لا تسـتدعي التحقق من طرف ثالث. وقد أطلق المصطلح أساسـا على عمليات إنتـاج الكتل المتتالية في عملة بتكويـن الافتراضية التي يتم تعدينهـا (التنقيب عنها) بطريقة تسلسلية. انظر: https://arabic.arabianbusiness.com/technology/2016/424088/oct/18، https://ar.cryptonews.com/guides/what-is-blockchain.htm

العلاقة بين البائع والمشـــتري (قد لا يعرف أحدهمـــا الآخر) دون الحاجة لوجود ســـلطة مركزية (طرف ثالث)، فهي قادرة على توفير الثقة (لكونها غير قابلـــة للتراجع) في قيـــام الطرفـــين بتنفيذ المعامـــلات وفقاً لشروط وأحكام التعاقد»[١].

وعرفـــت أيضـــا بأنها: «عقـــد يجمع طرفـــين أو أكثر، يمكـــن برمجته الكترونيا وتنفيذ بنوده بشكل تلقائي بمجرد تحقق أحداث معينة أو شروط محددة مسبقا»[٢].

وعرفت كذلك بأنها: العقد الذي يدون باســـتخدام الرموز المشـــفرة، حيث يمكن تفعيل الالتزامات بموجب الاتفاق وتنفيذها بصورة آلية[٣].

والعقود الذكية (وتســـمى أيضا العقود ذاتية التنفيذ) بهذا المعنى تعتبر عقـــدا بين طرفين أو أكثر ذاتي التنفيذ من خلال البروتوكول المبني أساســـا على رموز رياضية تســـمى الخوارزميات، وتتضمن كافة المعلومات حول حقـــوق وواجبات الأطراف، وتنفيذ جميع بنود العقـــد، وتعتمد على تقنية سلســـلة الكتـــل (Block chain). وتقوم تلك البرمجيـــات بتقييم بنود أو

(١) انظر موقع: https://sa.investing.com/analysis/article-200227791

(٢) أحمـــد خالد البلـــوشي، مقدمة عن العقـــود الذكية، ورقـــة مقدمة لنـــدوة البركة، = = ١٤٤٠هـــ/ ٢٠١٩م، ص٥. نقلا عن ورقـــة Blockchain a catalyst for new approaches in insurance مقدمة من مؤسسة PWC.

(٣) انظر موقع: https://bit-chain.com/2018/03/14/

شروط العقـــد، وفي حال تحقق أي منها يتم إرســـال تقريـــر دوري إلى كل من المنظمين للتحقق من مصداقيـــة البيانات. وبمجرد تحقق بند أو شرط، فيتم التنفيذ التلقائي لعملية معينة. ترسل تقارير محدثة إلى كل من المنظمين والمدققين من أجل التحقق من مصداقية البيانات الجديدة[١].

ويمكن تنفيذ العقود الذكية بأي عملة مشـــفرة وتعتبر عملة الإثيريوم هي أكثر اســـتخداما في تطبيق العقود الذكية، وهي ليست مجرد عملة وإنما منصة متكاملة ذات خصائص معينـــة لا تتوافر في غيرها، لذلك أصبحت المنصة الأكثر شهرة للتعامل مع العقود الذكية.

ويلاحظ بأن العقود الذكيـــة تتم من خلال البروتوكول الذي يتضمن كافة الشروط والأحداث المتعلقة بالعقد ينفذ بدون واسطة يقوم على فكرة الند-للند (إذا حدث كذا-فيعمل كذا)، وهذه العملية ســـيتم مشـــاهدتها والإشهاد عليها من قبل الألوف من المستخدمين لهذه المنصات.

وتختلف تطبيقات ومنصـــات العقود وفق نظام تقنية سلســـلة الكتل (Bloc chain)، المختار، فهناك نوعين من التطبيقات[٢]:

(١) المرجع السابق.

(٢) انظر: معتز أبو جيب، أشرف هاشم، أنواع العملات الرقمية المشفرة، بحث مقدم لندوة مجمع الفقه الإسلامي الدول بشان «العملات الإلكترونية»، سبتمبر، ٢٠١٩م، ص٣.
وانظر كذلك: https://ar.cryptonews.com/guides/what-is-blockchain.htm

الأول: خاص: تستخدمه الشركات والمؤسسات لتطبيقاتها المختلفة مثل ما يستخدم لتوزيع أرباح الشركات، وعمليات شركات التأمين وغيرها. وتمنح الشركة الإذن والترخيص لمنسوبيها لاستخدام الشبكة، وفي هذه الحالة ستكون الجهات والأطراف التي تقوم بعمليات الشركة ومنها إجراء العقود الذكية معروفة الهوية.

الثاني: عام: مفتوح حيث يمكن لأيّ شخص الانضمام لشبكة العقد مثل التعامل بعملة البيت كوين (Bitcoin).

الثالث: نوع بين المفتوح والخاص (ليس مفتوحا بإطلاق، ولا خاصا)، وسيتم التركيز في البحث على النوعين الأول والثاني دون الثالث لعدم شهرته في التطبيقات العملية.

مكونات العقود الذكية:

بناء على ما سبق بيانه في المفهوم، فإن مكونات العقد الذكي يمكن وصفها وتحديدها بما يلي[١]:

(١) انظر المقال: ماهي وكيف تعمل العقود الذكية في موقع: https://www.cryptoarabe.com/2019/02/08.

١- أطــراف العقد: وهم الراغبون في تنفيذ العقد لتحقيق آثاره وجني ثماره وفق شروط معينة، وهم مجهولو الهوية[١] في حال كانت سلسلة الكتل من النوع المفتوح، وحتى في إطار هــذه التقنية فقد أفاد بعض التقنيين بأنه يمكن العلم بهوية الأطراف بالتعقب والتتبــع[٢]، بمعنى أن العلم قد يقع لاحقاً للعقد.

٢- محل «موضوع» العقد: وهو ما يقوم به البرنامج بحيث يتمكن من تقييد كافة الأمور المتعلقة بالمحل للتعامل معها تقنيا.

٣- التوقيعات الرقمية «الإلكترونية»: بحيث تتاح لكافة المشــاركين الدخول في الاتفاق عن طريق توقيع العقد عبر المفاتيح الخاصة لكل طرف.

٤- شروط العقد: وتمثل سلســلة دقيقة من العمليات، التي يجب على جميع المشاركين التوقيع عليها لإبداء الرضا والموافقة عليها.

٥- نظام تقني (منصة) يقوم على اللامركزية: ويتم نشر العقد الذكي في البلوكشين وإتاحته بين عقود المنصة.

---

(١) انظر: المقالان: تعرف على العقود الذكية وطريقة عملها، في موقع:
https://arab-btc.net/smart-contracts، دليل حول العقود الذكية،
https://www.tokenspoken.com/ar/guides-ar/blockchain-guide-ar

(٢) عرض د. هلال حسين حول العملات المشــفرة، في ندوة العملات الالكترونية، التي عقدها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة، ٩-١٠ سبتمبر ٢٠١٩م

إجراءات تنفيذ العقود الإلكترونية:

تتســم هذه الإجراءات بنوع من التعقيد، لكن يمكن تلخيصها وبيانها بشكل مبسط كما يلي[١]:

١- إنشاء عقد ذكي من خلال تحديد مجموعة من الشروط والأحداث وفق إرادة الأطراف وبرمجتها في بروتوكول، وعند تحققها يتم تنفيذ العقد. وتشمل تلك الشروط:

١) تحديــد محل العقد، والســعر، والجهــات ذات الصلة، وغيرها من البيانات.

٢) تحديد الأطراف ذات العلاقة بالعملية مع البيانات المالية وغيرها.

٢- يقوم البرنامج بالتحقق من الشروط، فإذا تحققت نُفذ العقد تلقائيا دون الحاجة إلى تدخل وســيط، وفي حال عدم تحقق أي شرط ينتهي العقد ولا ينفذ.

(١) أحمــد البلوشي، مقدمة عن العقود الذكية، ورقة مقدمة لندوة البركة ٣٩. وكذلك موقع https://ar.cointelegraph.com/ethereum-for-beginners/what-are-smart-contracts-guide-for-beginners وسيتم تناولها بشكل عام دون التفرقة بين المنصات العامة المفتوحة وبين الخاصة.

لمحة تاريخية عن العقود الذكية:

أول مـــن عرض فكرة «العقود الذكية» عـــالم الكمبيوتر المتخصص في التشفير Nick Szabo عام ١٩٩٤م قبل ظهور تقنية البلوكتشين بسنوات. وقد قـــام آنذاك ببرمجة «مجموعة من الوعود» في شـــكل رقمي، بما في ذلك البروتوكولات التي تضم وعود الأطـــراف المختلفة، وبقيت تلك المبادرة مجرد فكرة لعدم وجود تقنية متطورة مثل البلوكتشين التي يمكن أن تعمل عن طريقها.

وفي ســـنة ٢٠٠٨م ظهرت أول عملـــة رقميـــة، «البيتكوين»، إضافة إلى تطور تقنية البلوكتشـــين التي كانت الأســـاس لعمليات البيتكوين،ثم تطورت تطبيقات البلوكشين وخاصة مع منصة الايثريوم التي تم توظيفها في استحداث أشكال مختلفة من العقود الذكية، والتي أضحت أكثر انتشارا منذ ٢٠١٣م، باســـتخدام بروتوكول قائم على لغـــة برمجية مختلفة عن لغة البيتكوين بموجب هذا البروتوكول يمكن للمطورين إنشاء «عقود ذكية» حسب احتياجاتهم الأمر الذي أكسب سلســـلة الكتلة ميزة إضافية، ومن خلال إتاحة المجال للمطورين لإنشاء العقود الذكية أصبح بالإمكان القيام

بالعديد من العمليات وحل الكثير من المشـاكل والتي لم يكن من الممكن القيام بها منذ ظهور أول عملة رقمية (البيتكوين)[١].

أركان وشروط العقود الذكية:

إذا تجاوزنـا الخلاف الفقهـي بين الحنفية الذين يـرون أن ركن العقد هـو الصيغة (الإيجـاب والقبول)، وجمهـور الفقهاء الذيـن يضيفون إلى الصيغة العاقدين، والمعقود عليه (المحل). فإنه سـيتم عرض أركان العقد المتمثلة في: الصيغـة، والعاقدين، والمحل وشروطهـا، ومدى توافرها في العقود الذكية.

إن توافر هذه الأركان بشروطها وضوابطها الشرعية، إضافة إلى إعمال مقاصد العقـود ومآلاتها في العقود الذكية هو ما يحـدد في تقديري الحكم الشرعي من هذه العقود في المحور الأخير المطلوب بحثه.

تطبيق أركان العقد على العقود الذكية.

سـبق أن تم تلخيـص مكونات العقـد الذكي كما يـسرده التقنيون ويمكـن تلخيصه في ثلاثة مكونـات أو أجزاء رئيسـة مترابطة ومتكاملة

(١) https://arabfolio.com/2018/08/31، https://sa.investing.com/analysis/article-200227791

تمثل أسس العقد الذكي أو أركانه التي لا يمكن أن ينفذ إلا بتوافرها وهي[١]:

١- الموقِّعون: ويشكلون بمعنى أو آخر الأطراف (أيا كان عددهم) الذين يستخدمون العقد الذكي، سواء اتفقوا أو اختلفوا على الشروط.

٢- المحل: أو موضوع الاتفاق (العقد). وقد يكون من ضمن بيئة العقد الذكي، ويمكّن المستخدم من حق الوصول المباشر لهذا المكون دون عوائق.

٣- البروتوكول: الذي يتضمن شروطا وبنودًا محددة بأوصافها من خلال برمجتها بواسطة رموز رياضية.

مناقشة مكونات العقد الذكي في ضوء أركان العقد:

١- العقود الذكية من العقود الحديثة المستجدة على واقع الناس وحياتهم، وهذه العقود تحكمها القواعد العامة التي تضبط المعاملات المالية الإسلامية ومنها العرف الذي لا يخالف نصا ولا إجماعا ولا مبدأ من مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، ومن المعلوم بأن الأحكام الاجتهادية التي

(١) انظر: https://ar.cointelegraph.com/ethereum-for-beginners/what-are-smart-contracts-guide-for-beginners

لا نص صحيح صريح فيهـــا- وبخاصة في المعاملات -روعي فيها تحكيم قواعد الشريعة العامة، مثل: تحقيق العدل في المعاوضات المالية، والإحسان في التعامل، وتحريم الظلم والغش، والتراضي بين المتعاملين، والابتعاد عن الغرر، والتدليس، والغبـــن، وتحريم الربا، وغيرها من القواعد والضوابط التي تحكم المعاملات

ويأتي دور العرف بعد ذلك في تشـــكيل الكثير من صيغ التعامل. وقد أشار شيخ الإســـلام ابن تيمية في معرض تحليله لاجتهاد الفقهاء ونظرتهم إلى العقود إلى: أن الأمور التي اعتبرها الشـــارع في الكتاب والســـنة وآثار السلف، مثل: الولي، والإشـــهاد، والصداق في عقد النكاح، والتراضي في عقـــود المعاوضات حكمتها بينة، أما التزام لفظ مخصوص بها فليس فيه أثر ولا نظر[1]. ثم قرر بأن هـــذه القاعدة الجامعة التي ذكرها، وهي أن العقود تصح بكل ما دل على مقصدها من قول أو فعل، هي التي تدل عليها أصول الشريعة. فإن الشـــارع قد اكتفى بالتراضي في البيـــع وجنس المعاوضات، وبطيـــب النفس في جنس التبرعات، ولم يشـــترط لفظـــا ولا فعلا معينان، يدلان على التراضي وعـــلى طيب النفس، وهما يُعلـــمان بطرق متعددة من

(١) انظر: القواعد النورانية الفقهية، ص ١٣١-١٣٢.

الأقــوال والأفعال. ثم ختم بأن صيغ البيع، والإجــارة، والهبة ونحوها لم يحد الشــارع لها حدا، لا في كتاب ولا سنة، ولا نقل عن أحد من الصحابة والتابعين أنه عيّن للعقود صفة معينة الألفاظ، أو قال ما يدل على ذلك من أنها لا تنعقد إلا بالصيغ الخاصــة، بل قيل إن هذا القول مما يخالف الإجماع القديم، وأنه من البدع[١]. «والشرط بين الناس ما عدوه شرطا، كما أن البيع بينهم ما عدوه بيعا، والإجارة بينهم ما عدوه إجارة...»[٢].

بــل إن القرآن الكريم حث المؤمنين على ما كلفهم به وما التزموا به من عقود ومواثيق وعاهدوا الله على أدائها وأشهدوا الخلق على ذلك ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾[٣]. وقــال صلى الله عليه وســلم فيما يرويه أبو سعيد الخدري: «إنما البيع عن تراض»[٤]

(١) انظر: المرجع السابق، ص١٣٢-١٣٣. مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ج٢٩، ص٤٤٨.

(٢) مجموع الفتاوى، ج٢٩، ص٤٤٧،٤٤٨.

(٣) سورة المائدة، الآية ١.

(٤) رواه ابــن حبان في صحيحه، ج٢، ص٧٣٧. البيهقي في ســننه الكبرى، ج٦، ص٢٩. وســنن ابن ماجة، ج٣، ص٥٣٨. قال الشــيخ الألباني صحيح. انظر: إرواء الغليل، ج٥، ص١٢٥، صحيــح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، لجلال الدين الســيوطي، رقم ٢٣٢٣.

وقد انتهج مجمع الفقه الإسلامي في تكييفه لهذه العقود المستجدة على قاعدة الإباحة الأصلية ثم تحكيم القواعد والمبادئ العامة للمعاملات. وقد نص في قراره رقم ١٠٣ (٦/ ١١) بشأن عقد الصيانة «هو عقد مستحدث مستقل تنطبق عليه الأحكام العامة للعقود». وجاء في القرار رقم ١٨٢ (١٩/ ٨) بخصوص تطبيق نظام البناء والتشغيل والإعادة (B.O.T) في تعمير الأوقاف والمرافق العامة، «عقد البناء والتشغيل والإعادة عقد مستحدث، فهو وإن شابه في بعض صوره التعاقدات وأدوات الاستثمار المعهودة فقها، فإنه قد لا يتطابق مع أي منها». وهذه المبادئ والقواعد تفتح الباب أمام التدبر في هذه العقود المستحدثة التي لا نظير لها من العقود المسماة.

٢- إن أساس العقد هو الصيغة (الإيجاب والقبول) الدالة على الرضا وقد اتفق الفقهاء على أن الصيغة ركن من أركان العقد[1]، فالصيغة هي

(١) معلوم الخلاف بين الفقهاء حول أركان العقد، فبينما يرى الجمهور أنها: الصيغة «الإيجاب والقبول»، والعاقدان، والمحل (المعقود عليه). خلافا للحنفية الذين يرون بأن العقد له ركن واحد هو الصيغة، أما بقية الأركان الأخرى فهي من مستلزمات الصيغة، ولا بد من وجودها في العقد. انظر: المبسوط للسرخسي، ج٥، ص١٥. تبيين الحقائق للزيلعي، ج٢، ص١٠٠. التاج والإكليل للمواق، ج٦، ص٣. التوضيح لخليل بن اسحاق، ج٥، ص١٩١. الوسيط للغزالي، ج٣، ص٥. المجموع للنووي، ج٩، ص١٤٩. كشاف القناع للبهوتي، ج٢، ص١٤٩.

المكون الرئيس للعقد. بل إن الفقهاء عرفوا العقد بما يفيد الربط بين الإيجاب والقبول، فقالوا في التعريف الخاص للعقد بأنه: ارتباط إيجاب بقبول على وجه مشروع يثبت أثره في محله[١].

إن الإيجاب والقبول في العقود الذكية الدال على إرادة الأطراف تخزن (تخزين إرادة العاقدين)[٢] في بروتكول بواسطة برمجيات خاصة ويتم صياغتها في شكل «النـد للنـد» أي إذا تطابقت الشروط والأحداث وتوافقت فإن البرنامج يجعل تنفيذ العقد وحدوث آثاره ذاتياً. ففي عقد البيع تخزن إرادة البائع (الإيجاب) بنقل المبيع (وفق شروط محددة)، كما تخزن إرادة المشتري بالتملك (وفق شروط محددة) وإذا تطابقت الشروط فإن العقد ينفذ تلقائيا، ثم يرسل لعدد لا محدود من المستخدمين، فيشهد على ذلك خلق كثير من المتعاملين مع النظام.

(١) انظر: العقود والشروط والخيارات لإبراهيم بك، ص٦٤٤. المدخل الفقهي العام، للزرقا، ج ١، ص٢٩١، وانظر كذلك: البحر الرائق لابن نجيم، ج٣، ص٨٧، حاشية الدسوقي للدسوقي، ج ٣، ص٤، المهذب للشيرازي، ج ٣، ص١٠ -١١، المغني لابن قدامة، ج ٦، ص٥.

(٢) انظر: د. عبد الستار أبوغدة، العقود الذكية والبنوك الرقمية والبوك تشين، مقدم لندوة البركة ٣٩، ٢٠١٩م.

فالإيجاب والقبول المخزنان في كود (بروتوكول) من خلال تقنية البلوكشين يمكن ترجمتها بشكل بسيط إلى أنه إيجاب ممتد (مفتوح) مخزن، ينتهي بتطابق الشروط الذي يمثل قبولا (مخزناً) حيث ينفذ العقد تلقائيا.

وبناء على التوصيف السابق فهناك قضايا ينبغي مناقشتها تتعلق الأولى: بالإيجاب الممتد، وتخص الثانية: تعليق تنفيذ العقد على التوافق في الشروط «تعليق العقد».

الإيجاب المفتوح أو الممتد:

١ - التعريف:

إن تعريف الإيجاب والقبول عند الحنفية[١] قد يكون أكثر ملاءمة لتطبيقات العقود الذكية. وهو قولهم **إن الإيجاب**: ما يصدر من أحد

(١) تدور معاني الإيجاب والقبول عند جمهور الفقهاء (المالكية والشافعية والحنابلة) على أن الإيجاب: ما صدر من المُملّك سواء أكان صدر منه أولا أم ثانيا، والقبول: ما كان من الآخر. فإن قال البائع بعتك، وقال: المشتري: قبلت، فالإيجاب هو قول البائع «بعتك»، والقبول: قول المشتري: «قبلت». وإذا قال المشتري أولا: بعني، وقال: البائع ثانيا: بعتك. فالإيجاب هو قول البائع: من له حق التمليك، وإن صدر منه ثانيا. والقبول: هو قول المشتري «المتملك» وإن صدر أولا. انظر: إعانة الطالبين للبكري، ج٢، ص٦. حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني، ج٢، ص١٢٩. روضة الطالبين للنووي، ج٣، ص٣٢٨، الغرر البهية لزكريا الأنصاري، ج٢، ص٢٨٧ الفروع وتصحيح الفروع، للمرداوي، ج٦،

العاقديــن أولا، **والقبول**: ما يصــدر من العاقد الآخــر بعد الإيجاب من الأول مصدقــا وموافقا لــه [١]. قال ابن عابدين: الإيجــاب «إثبات الفِعل الخــاصّ والــدَّال على الرِّضــا الواقع أوَّلًا ســواء وقع مــن البائع أو من المُشــتري، كأن يبْتدئ المُشتري فيقول اشــتريت منك هذا بألف، والقبول الفعل الثَّاني»[٢].

من خلال ما ســبق، ومن خلال الرجوع لقرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم: ٥٢ (٣/ ٦) بشأن حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة، وكذلك للمعيار الشرعي رقم ٣٨ بشأن التعاملات المالية بالأنترنت، يمكن تقديم مفهوم للإيجاب الممتد بالقول:

- الفترة الممتدة بين إصدار الموجب وقبول الطرف الآخر خلال مجلس العقد، إذا لم يتخلل ذلك إعراض من أحد الطرفين.

- كما يمكــن التعبير عنه كذلــك: بفترة الاتصال والربــط بين إرادة العاقدين إيجابا وقبولا.

(١) انظر: العقود والشروط لإبراهيم بك، ص٦٤٩.
(٢) رد المحتار على الدر المختار لابن عابدين، ج٤، ص٥٠٦.

- وعرفه مؤتمر شورى الفقهي بأنه: الإيجاب الذي يستمر مدة محددة ولا تقتصر صالحيته على مجلس العقد وينتهي بالقبول أو بانتهاء المدة المحددة[١].

٢- مجلس العقد وأثره:

عرف مجلس العقد بأنه: «الحال (الظرف) التي يكون فيها المتعاقدان مقبليْن على التفاوض في العقد، ويبدأ بالإيجاب وينتهي بانعقاد العقد، أو افتراق الطرفين، أو الإعراض[٢]. وبشكل عام فإن تحديد بداية الإيجاب ونهايته مرتبط بمجلس العقد. فإذا كان العقد بين حاضرين في مكان واحد، أو من خلال وسائل الاتصال الحديثة كالهاتف أو التواصل بالأنترنت بالصورة، فإن المجلس يعد متحدا «اتحاد المجلس»، ويعتبر من زمن صدور الإيجاب من الموجب وحتى قبول الطرف الآخر. أما إن كان بين غائبين وذلك من خلال الرسالة أو الرسول أو البريد الإلكتروني أو ما شابه ذلك،

(١) انظر: القرارات والتوصيات الصادرة عن مؤتمر شورى الفقهي السابع، ١٤٣٩هـ-/ ٢٠١٧م، المحزر الثالث.

(٢) المدخل للزرقا، ج١، ص٤٣٢ فقرة ٣١/ ٨. نظرية العقد في الفقه الإسلامي من خلال عقد البيع، لمحمد سلامة، ٧١. العقد في الفقه الإسلامي، لعباس حسني محمد، ج١، ص٩٧. ضوابط العقود: دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي وموازنة بالقانون الوضعي وفقهه، ص ١٢٩. نظرية العقد، لمحمد نجيب عوضين المغربي، ص٤٤.

فهو بين غائبين، ويعتبر المجلس في هذه الحالة منذ وصول الإيجاب للطرف الآخر وحتى قبوله.

٣- اتصال الإيجاب والقبول بين المتعاقدين عند اتحاد المجلس وافتراقه:

اختلف الفقهاء في وجوب اتصال القبول بالإيجاب مباشرة، والفورية وعدم التراخي بينهما، في حال اتحاد المجلس «بين حاضرين» إلى قولين:

الأول: لجمهور الفقهاء من الحنفيـــة والمالكية والحنابلة[١] الذين قالوا بعدم اشـــتراط الفورية في الاتصال بين الإيجاب والقبول على وجه العموم مع وجود استثناءات خاصة بكل مذهب؛ إذ ليس من اللازم عندهم صدور القبول فور الإيجاب، بل لابد من فترة للتروي والتأمل طالما أن مجلس العقد لا يزال منعقدا.

الثاني: للشـــافعية[٢]، الذين قالوا بلزوم صـــدور القبول فور الإيجاب ليكـــون شرط الاتصال بينهـــما متحققا، ولا يتحقق ذلـــك إذا وقع تراخي

(١) بدائع الصنائـــع، ٢، ص٢٣٢. وج٥، ص١٣٧، البحر الرائق، ج٣، ص٨٩. الذخيرة، ج٦، ص٢٢٨. التوضيح، ج٤، ص٣٠٨. شرح منتهى الإرادات، ج٢، ص٦. مطالب أولي النهى، ج٣، ص٦.

(٢) نهايـــة المطلـــب، ج١١، ص٣٣٠. ج١٣، ص٣٧٠-٣٧١. البيـــان في مذهب الإمام الشافعي للعمراني، ج٥، ص١٥..

بين القبول والإيجاب. إلا أن يكون الفصل بينهما بزمن يسير بحسب ما يقتضيه العرف.

وقد أيد قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رأي الجمهور، وهو الذي ينبغي التعويل عليه بالشروط التي ذكرها القرار. ونصه: «التعاقد بين الحاضرين يشترط له اتحاد المجلس - عدا الوصية والإيصاء والوكالة - وتطابق الإيجاب والقبول، وعدم صدور ما يدل على إعراض أحد العاقدين عن التعاقد، والموالاة بين الإيجاب والقبول بحسب العرف»[١].

أما اتصال الإيجاب والقبول بين المتعاقدين عند عدم اتحاد المجلس «بين غائبين»، عُرف بأنه التعاقد بين شخصين لا يجمعها مجلس عقد واحد[٢]، وقد قرر الفقهاء إجمالا صحة العقد بمثل هذه الوسائل[٣]، واختلفوا في الفترة الممتدة بين الإيجاب والقبول، أو بداية المجلس وانتهائه. بين من

(١) انظر قرار مجمع الفقه الدولي السابق، رقم ٥٣، (٣/ ٦).
(٢) الالتزامات في القانون المدني، لعمر سالم محمد، ص٦.
(٣) بدائع الصنائع للكساني، ج٥، ص١٣٨، شرح مختصر خليل للخرشي، ج٥، ص٥، حاشية الصاوي، ج٣، ص١٤، المجموع للنووي، ج٩، ١٦٧، العزيز شح الوجيز «الشرح الكبير»، للرافعي، ج٧، ص٤٩٥. كشف المخدرات للبعلي، ج١، ص٣٦٠، كشاف القناع للبهوتي، ج٣، ص١٤٨. مطالب أولي النهى للرحيباني، ج٦، ص٤٠٥.

يقول بمجرد وصول الإيجاب للطرف الآخر «المشتري»، وبين من يشترط موافقته، وفق تفصيل ليس هذا محله[١].

وقد أخذ مجمع الفقه الدولي بالرأي القائل بأن العقد بين غائبين ينعقد بوصول الإيجاب إلى الموجَّه إليه وقبوله[٢]. وهو ما أكده المعيار الشرعي رقم ٣٨ التعاملات المالية بالأنترنت.

والقانون المدني استمد من الفقه الإسلامي نظريات تحديد انعقاد العقد بين غائبين وأرجعها إلى[٣]:

- إعلان القبول، حيث ينعقد العقد عند إعلان القبول.

- تصدير القبول، وينعقد العقد بإرسال القبول بأي طريقة للطرف الآخر.

- وصول القبول، وينعقد العقد عند وصول القبول إلى محل الطرف.

(١) العناية شرح الهداية للبابرتي، ج٦، ص٢٥٥، الاختيار لتعليل المختار للموصلي، ج٢، ص٥. المجموع للنووي، ج٩، ص١٦٨. كشف المخدرات للبعلي، ج١، ص٣٦٠. مواهب الجليل للحطاب، ج٤، ص٢٣٩. التوضيح لخليل، ج٥، ص١٩٣.

(٢) انظر قرار مجمع الفقه الدولي السابق، رقم ٥٣، (٣/ ٦).

(٣) الالتزامات في القانون المدني، لعمر سالم محمد، ص٧.

- العلم بالقبول، وينعقد العقد عند علم الموجب بالقبول الصادر من الطرف الآخر.

تقرير:

المتأمل لمكونات العقود الذكية يجد أن أركان العقد وهي: الصيغة (الإيجاب والقبول)، وأطراف التعامل (العاقدان أو أكثر)، والمحل (موضوع العقد) متوافرة بالشروط التي يرتضيها كل طرف، ولكنها مخزنة سلفا في بروتوكول من خلال لغة برمجة معينة على أساس (الند-للند) أي إذا تحققت وتطابقت الشروط في عقد من العقود ينفذ تلقائيا وتترتب عليه آثاره وفق المدون في الشروط الموقع عليها من الجميع.

كما أن جميع المقررات الفقهية المتعلقة بمجلس العقد متضمنة في العقد الذكي، وكونه وحدة واحدة تتلاقى فيه إرادة كل الأطراف بالشروط المدونة في العقد يتجاوز موضوع اتحاد مجلس العقد (بين حاضرين) أو تفرقه، واتصال الإيجاب بالقبول، ومطابقة الإيجاب للقبول؛ لأن كل ذلك مدون في البروتكول ولا يتم التنفيذ إلا إذا توافقت إرادة الطرفين أو أكثر على الشروط والمتطلبات المدونة في العقد الذكي من خلال التوافق التلقائي بما يؤدي إلى التنفيذ الذاتي للعقد.

إشكالات تتعلق بالعقود الذكية:

يتم تناول الإشكالات المتعلقة بالعقد الذكي ومكونات، أما الإشكالات المطروحة على مستوى مقاصد العقود، ومخاطر العقد الذكي ومآلاته مما قد يؤثر في الحكم الشرعي النهائي فسيتم تناوله في الحكم الشرعي للعقود الذكية.

أولا: أطراف التعامل في العقد الذكي:

١ - ثمة أنواع من المنصات الرقمية تكون هويات المستخدمين فيها معلومة، فلا يعد معلومية الأطراف الموقعة لتنفيذ عقود ذكية أمرا مشكلا في هذه المنصات فيمكن من خلال البيانات المسجلة التحقق من أهلية أطراف التعامل (الوجوب والأداء). ومن ذلك:

- المنصات التي تعتمد على تقنية سلسلة الكتل الخاصة بعدد محدود من المستخدمين وفق شروط ومواصفات محددة، كالمنصات الرقمية للمؤسسات المالية والشركات وشركات التأمين وغيرها. ففي العقود الذكية التي تنفذ على هذه المنصات فإن العاقدين في أي عقد ذكي يكونان معلومي الهوية والأهلية وكل ما يتعلق بهما من بيانات ومعلومات تتطلبها العقود أو لوائح تلك المؤسسات.

- المنصات المقيَّدة بـشروط وقيود مفروضة مـن الدولة: مثل بعض الدول التي تشترط على مسـتخدمي المنصات الرقمية وفتح محافظ لتداول العملات المشـفرة أو العقود الذكية تسجيل هويات وبيانات المستخدمين وكل ما يبين حالة المتعاملين[١].

٢- الإشـكال يطرح في المنصـات المفتوحة التـي لا تعرف هويات المستخدمين حين تنفيذ العقود، وعدم التحق من أهلية طرفي العقد الذكي.

وسـبق القول بأن جهالة الأطراف في هذه العقود تعتبر عرضية؛ لأنه بالتتبع التقني المسـتفيض يمكن معرفة الطراف. ثم إن شـهرة العقد بين المستخدمين وإشهاد خلق كثير عليه يما يحقق استفاضة العقد بجميع مكوناته يحمي العقـود والتزامات كل الأطراف من آثار عدم معرفة حال الأطراف التفصيلية. مما يجعل العقود مسـتقرة ولا يمكن التبديل والتعديل والتغيير فيها، ويسـتأنس في ذلك ببعض الفروع والنظائر الـواردة في الفقه ومنها: باب الاستفاضة.

(١) انظر الوثيقة الصادرة عن بنك نيجارا (البنك المركزي الماليزي) بعنوان: مكافحة غسيل الأموال، ومكافحة تمويل الإرهـاب، والعملات الرقمية. (بند ٩-العناية الواجبة من المستخدمين أو العملاء) (Customer Due Diligence (CDD
Anti-Money Laundering and Counter Financing of Terrorism (AML/CFT) - Digital Currencies

وعرفت الاستفاضة بأنها: «خبر جمع كثير يقع العلم أو الظن القوي بقولهم، ويؤمن تواطؤهم على الكذب»[١]. ومن أمثلتها:

- نقل الخبر أو الرواية، وكذلك عدالة الراوي حيث تعد الاستفاضة أحد طرق إثبات الصحبة أو العدالة وغيرها[٢].

- أصول المالكية المبنية على اعتماد السُنَن العملية المأثورة المنقولة بطريق الاستفاضة عند أهل المدينة[٣].

- شَهَادَةُ الِاسْتِفَاضَةِ، وهي تُفِيدُ ظَنًّا، يَقْرَبُ مِنْ الْقَطْعِ، مثل: الهِلالُ إذا رَآهُ الجَمُّ الغَفِيرُ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ، وَاسْتِفَاضَةِ الْعَدَالَةِ أَوْ الْجَرْحِ فيسْتنِدُ لذلك، ولا يُسْأَلُ عن عَدَالَةِ الْمَشْهُودِين[٤]. وسئل اللخمي من المالكية عن معنى شهادة الاستفاضة فأجاب بأنه لا يراعى فيها عدالة في الناقلين ولا في المنقول عنهم[٥].

(١) الأشباه والنظائر في قواعد الفقه، لأبي حفص ابن الملقن، ج٢، ص٤٥٩.
(٢) انظر: رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، لأبي حفص عمر بن علي اللخمي، ج٤، ص٩٤. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن المباركفوري، ص٣٩٨. الأجوبة على الأسئلة الحديثية، لمحمد بن عبد الله القناص. ص١٨٥.
(٣) انظر: المسالك في شرح موطأ مالك، لأبي بكر بن العربي، ج١، ص١٢٤.
(٤) انظر: شرح تحفة الأحكام للتاودي، ص٩٦. إدرار الشروق على أنوار الفروق، لابن المشاط، مطبوع بهامش الفروق للقرافي، ج٤، ص١٠٠.
(٥) انظر: المعيار المعرب للونشريسي، ج١، ص٢٢٩-٢٣٠..

- بل إن صاحب مراقي السعود في خبر التواتر قال في نظمه [١]:

واقطع بصدق خبر التواتر...وسوّ بين مسلم وكافر

فالخبر المتواتر يقطع بصدقه سواء أكان المخبرون مسلمين أم كفارا أم فاسقين؛ لان القطع بصدقه من جهة استحالة تواطئهم على الكذب لا عدالتهم[٢].

اعتبار الاستفاضة وجها من وجوه صفات المسلم فيه إذا كانت الصفات غير مشهورة، أو الأوصاف غريبة[٣]

ثانيا: الغرر الذي يدخل العقود الذكية من خلال تعليقها على تقابل الشروط:

سبق القول أن صيغة العقود مبنية مقابلة الشروط بصيغة الند بالند فإذا توافقت شروط ومطالب العارض «الموجب» بشروط وأحداث

(١) مراقي السعود لمبتغي الرقي والصعود، لعبد الله ابن الحاج الشنقيطي، ص٣٥.
(٢) شرح مراقي السعود، للشيخ محمد الأمين الشنقيطي، ج٢، ٣٣٦-٣٣٧.
(٣) انظر: فتح العزيز بشرح الوجيز، للقزويني، ج٩، ص٣٢٥. الغاية في اختصار النهاية، للسلمي، ج٣، ٣٧٧.

القابل يتم تنفيذ العقد تلقائيا، فهذه الصيغة فيها نوع من التعليق حيث لا يقع العقد ولا يحدث آثاره إلا إذا توافقت الشروط المدونة في البروتوكول. حتى وجدنا من يصطلح على هذه العقود بـ «العقود الذكية الشرطية»[١]

ومعنى التعليق: ربط حصول مضمون جملة بحصول مضمون أخرى[٢]. وقال آخرون بأنه: ترتيب أمر لم يوجد على أمر لم يوجد بأن أو إحدى أخواتها[٣]. وعرفه الشيخ الزرقا بقوله: ربط وجود العقد بوجود شيء آخر لا يوجد العقد ما لم يوجد ذلك الشيء[٤]، وبهذا المعنى عرف مؤتمر شورى الفقهي السابع: التعليق إنشاء العقد بصيغة ارتباط وجوده بأمر آخر معلق عليه يحتمل الوجود والعدم[٥].

(١) انظر موقع:https://medium.com/@Crypto4Arab
(٢) الأشباه والنظائر لابن نجيم، ص٣٦٧. حاشية رد المحتار، ج٥، ٢٤٠.
(٣) حاشية رد المحتار، ج٥، ٢٤٠.
(٤) المدخل، ص٥٧١
(٥) انظر: القرارات والتوصيات الصادرة عن مؤتمر شورى الفقهي السابع، ١٤٣٩هـ/ ٢٠١٧م، المحزر الأول.

ومحصـــل هذه التعريفات أن التعليق يعني[١]: تلك الشروط التي تجعل العقد مرتبطا بوقوع أمر احتمالي في المستقبل.

حكم تعليق العقود في المعاوضات المالية:

وقع الخـــلاف بين الفقهاء في تعليق عقـــود المعاوضات وبخاصة عقد البيع، ويمكن حصر ذلك في رأيين:

أولهـــما: لا يجيز التعليق على الشرط ولا يصحـــح العقد المعلق[٢]. وهو رأي جمهور الفقهاء، من: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة في مشهور مذهبهـــم[٣]. ومن هنا قرر الجمهور القاعدة المعروفة: أن البيع يقبل الشرط

(١) انظر في بيان معنى هذه الشروط: الموســـوعة الفقهية الكويتية، ج٤، ٣٠٦،٣٠٥. هيئة المحاســـبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مســـودة مشروع المعيار الشرعي: الـــشروط في العقود. المدخل الفقهي للزرقا، ج١، ص٣٠٦. نظرية الشرط للشـــاذلي، ص٥٠،٤٩. الـــشروط المقترنـــة بعقـــد البيع في الفقه الإســـلامي، لمحمـــود مهران، ص١١،١٠.

(٢) وقد اســـتثنى هـــذا الرأي التعليق على المشـــيئة، والتعليق في بيع العربـــون بقوله إن تم البيع احتســـب العربون من الثمن وإلا فهـــو لك. انظر: البحر الرائـــق، لابن نجيم، ج٦، ص١٩٥. الأشـــباه والنظائر، لابـــن نجيم، ص٣٦٧. الفـــروق، للقرافي، ج١، ص٧٩. المغنـــي، لابن قدامة، ج٧، ص٣٥٧، ٣٥٧. كشـــاف القنـــاع، للبهوتي، ج٣، ص١٩٥.

(٣) انظر: الأشـــباه والنظائر، لابن نجيم، ص٣٦٨. حاشية رد المحتار، لابن عابدين، ج٥، ٢٤٠. المنثور في القواعد الفقهية، للزركشي، ج٢، ص٢٤٠، ٢٤١. الأشباه والنظائر، =

ولا يقبل التعليق[١]. هذا الرأي الذي أخذت به المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة في عدد من معاييرها[٢].

الثاني: أنه يجيز التعليق على الشرط، ويصح العقد عندهم مع التعليق، فإذا تحقق ما علق عليه العقد ترتبت آثاره. وهو قول عند الحنابلة[٣]، اختاره شيخ الإسلام[٤]، وتلميذه

= للسيوطي، ص٣٧٧. الفروق، للقرافي، ج١، ص٢٢٩. كشاف القناع، للبهوتي، ج٣، ص١٩٥.

(١) انظر: الفروق، للقرافي، ج١، ص٢٢٩. الزركشي، المنثور في القواعد، ج١، ص٢٢٨. السيوطي، الأشباه والنظائر، ص٣٧٧.

(٢) انظر على سبيل المثال: المعيار الشرعي رقم (٧) الحوالة، المعيار الشرعي رقم (٩)، الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك. المعيار الشرعي رقم (٢٠) بيوع السلع في الأسواق الدولية.

(٣) قال شيخ الإسلام: (إنه يجوز تعليق العقود بالشروط، إذا كان في ذلك منفعة للناس، ... وذكرنا عن أحمد نفسه: جواز تعليق البيع بشرط، ولم أجد عنه ولا عن قدماء أصحابه نصا بخلاف ذلك). نظرية العقد، ص٢٢٧. قال ابن مفلح: (الثالث: أن يشترط شرطا يعلق البيع، كقوله بعتك إن جئتني بكذا، أو إن رضي فلان. فالمذهب: أنهما لا يصحان؛ لأن مقتضى البيع نقل الملك حال التبايع، والشرط هنا يمنعه، وعنه: صحة عقده لما تقدم، وعنه صحتهما). المبدع شرح المقنع، ج٣، ٣٩٧. وانظر: الإنصاف للمرداوي، ج٤، ٣٥٦.

(٤) قال ابن مفلح: (اختاره الشيخ تقي الدين في كل العقود التي لم تخالف الشرع). المبدع، ج٣، ص٣٩٧. وقال المرداوي: (قال شيخنا: هو صحيح، وهو المختار). الإنصاف، ج٤، ص٣٥٦. وانظر: البعلي، الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، ص ١٢٣.

ابن القيم[١]. ورجحه طائفة من المعاصرين[٢].

وقد قال الإمام أحمد بجواز تعليق البيع بالشرط في بعض المسائل، بل إنه رهن نعله وقال للمرتهن إن جئتك بالحق إلى كذا وإلاّ فهو لك. وعلق ابن القيم قائلا: فقد فعله الإمام أحمد وأفتى به[٣]. وقال الحنفية والمالكية والشافعية بجواز صور شبيهة بشرط التعليق وهي التعليق على مشيئة فلان أو مشيئته مثل بعتك بكذا إن شئت أو شاء فلان من الناس[٤].

كما أن بعض الحنفية قالوا بصحة صور من البيع المعلق على الشرط إذا قيد التعليق فيها بمدة ثلاثة أيام[٥]. وللتخفيف من الغرر الذي قد يصحب البيع المعلق اتجه بعض المعاصرين إلى تحديده بمدة معينة، كقوله بعتك إن

(١) انظر: إعلام الموقعين لابن القيم، ج٣، ص٣٨٧-٣٩٠.

(٢) ممن وقفت على ترجيحهم لهذا الرأي: الشيخ مصطفى الزرقا، خالد الحافي، حسن الشاذلي، عبد الله العمار، صالح عبد الله اللحيدان. انظر: المدخل، ج١، ص٤٩٣. نظرية الشرط لحسن الشاذلي، ص١٥٢. الإجارة المنتهية بالتمليك، لخالد الحافي، ص١٦٨. اشتراط الإجارة في عقد البيع، لعبد الله العمار ص١٩. تعليق البيع على الشرط لصالح اللحيدان، ص ٧. وأشار الشيخ صالح في ورقته (ص٤) إلى أن هذا الرأي رجحه كذلك من المعاصرين الشيخ ابن سعدي، وتلميذه ابن عثيمين.

(٣) إعلام الموقعين، ج٣، ص٣٩٩ .

(٤) انظر: المدونة، ج١ ص٤٧٠ ، ج٢، ص٧١ ، ج٣، ٢٢٨ . تبيين الحقائق، ج٢، ص٢٤٢ . البحر الرائق لابن نجيم، ج٦، ص١٩٥ . مغني المحتاج، ج٢، ص٦ .

(٥) انظر: تبيين الحقائق، ج٤، ١٣١. البحر الرائق، ج٦، ١٩٥ . ؛ الإجارة المنتهية بالتمليك للحافي، ١٦٩ .

قدم فلان من السفر خلال مدة شهر[١]. وهو بهذا يشبه البيع بشرط الخيار المتفق عليه.

وقد رأى بعض الفقهاء أن هذا الشرط يتواءم والإذن الأصلي للعقود والشروط الذي هو الإباحة والصحة، وليس في الأدلة الشرعية ولا القواعد الفقهية ما يمنع تعليق البيع على الشرط كما يقول ابن القيم[٢].

وقد ساق الباحثون أدلة كثيرة ومتنوعة من المنقول والمعقول لجمهور الفقهاء وللمخالفين لهم، ومال كل واحد من الباحثين إلى أحد الرأيين[٣].

(١) انظر: هذا التقييد بالمدة عند الحافي، الإجارة المنتهية بالتمليك، ص١٦٨ . وانظر كذلك نقله نفس التقييد عن الشيخ ابن عثيمين في: الشرح الممتع على زاد المستقنع. وتبعهما في ذلك العمار، في بحثه: اشتراط الإجارة في البيع، ص٩ . ورغم أن الشيخ الضرير يرجح رأي الجمهور في عدم جواز البيع المعلق (انظر: الغرر وأثره في العقود، ص١٥٩). لكنه استحسن من قيده بمدة معلومة كما جاء في تعليقه على بحث العمار حيث قال: (ولكن الباحث أتى بقيود زائدة على رأي ابن تيمية تخفف كثيرا من الغرر وهو اجتهاد جيد منه). انظر: تعقيب على بحث اشتراط الإجارة في عقد البيع للعمار المقدم للملتقى الفقهي الرابع لشركة الراجحي، ص٤ .

(٢) انظر: بدائع الفوائد لابن القيم، ج٤، ص٩٦ . تعليق البيع بالشرط للحيدان، ص٤.

(٣) انظر على سبيل المثال: الغرر، ص١٥٩ . ؛ نظرية الشرط للشاذلي، ص ١٥٢ . ؛ الإجارة المنتهية بالتمليك للحافي، ص١٦٥ ؛ اشتراط الإجارة في عقد البيع للعمار، ص ١٠. البحوث والتعليقات المقدمة من عدد من العلماء للهيئة الشرعية لشركة الراجحي١٤٢٥.

ولعله يحسن التفريق -كما ذهب إليه بعض الباحثين- بين كون التعليق في البيع هل هو للانعقاد أو اللزوم[١]. ومن حيث اللزوم فإن ذلك محل اتفاق بين كثير من الفقهاء وهو في هذه الحالة يشبه شرط خيار التروي[٢]، أو يشبه الوعد الملزم الذي أجازه المجمع بإطلاق[٣]، أو المواعدة الملزمة التي أقرهما مجمع الفقه الإسلامي الدولي لحالات خاصة[٤]، بمعنى أنه ينعقد صحيحا لازمـــا، أما آثاره فتترتب عند حدوث المعلق عليـــه. أما كونه للانعقاد فإن معظم الفقهاء يرون المنع.

العملات الرقمية وعلاقتها بالعقود الذكية:

مسألة القبض في العقود الذكية:

أكد المعيـــار الشرعي «القبض» [٥]على أن القبـــض يمثل حيازة الشيء وما في حكمها بمقتضى العرف. وهو ما يحدد كيفية قبض الأشياء، فهو إما

(١) انظر: تعليق على البيع المعلق على شرط، بحث مقدم للهيئة الشرعية لشركة الراجحي، ص٤ .

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) قرار رقم: ٤٠ - ٤١ (٢/ ٥ و ٣/ ٥)، بشـــأن الوفـــاء بالوعد، والمرابحة للآمر بالشراء، الكويت ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.

(٤) قرار رقم ١٥٧ (٦/ ١٧)، بشأن المواعدة والمواطأة في العقود، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م،

(٥) انظر: المعيار الشرعي رقم (١٨) القبض.

بالقبــض الحسي في بعض الأموال والقبض الحكمي في بعضها الآخر. وقد اعتمد المعيار عددا من الصور التــي أكد على أنه لا يتحقق القبض فيها إلا من خلال القبض الحكمي. كما أن مجمع الفقه الإسلامي الدولي أصدر قراره رقم: ٥٣ (٤/ ٦) بشأن القبض: صوره وبخاصة المستجدة منها وأحكامها، وعدد القرار صورا للقبض الحكمي المعتبرة شرعاً وعرفاً.

وبناء على قرار المجمــع فإن القبض الحكمي ينطبــق على التعاملات التــي تنفذ من خلال العقــود الذكية، ومســائل القبض فيها يســتوعبها القــرار وكذلك المعيــار الشرعي حول القبــض، وقبلهما اعتــماد الفقهاء القبــض الحكمي في مســائل عدة[1] مثــل التخلية في العقــار وكذلك في الرهن وغيرها.

استخدام النقود الافتراضية المشفرة في تنفيذ العقود الذكية:

العقود الذكية لا يمكن تنفيذها إلا بواســطة النقود المشفرة، لكن ليس بالــضرورة أن ينفذ العقــد الذكي بعملة البيت كوين المشــهورة فقط، بل

(١) انظر على ســبيل المثال: البحر الرائق لابن نجيم، ج٦، ص٩٩. درر الحكام لملا خسرو، ج٢، ص٣٥٢. شرح التلقين للمازري، ج٣، ص٣٨٨. شرح الخرشي، ج٢، ص١٩٠. تحفة المحتاج لابن حجر الهيثمي، ج٥، ص٦.

هناك عملات مشفرة كثيرة يتم تداولها، ومن أشهر منصات العقود الذكية الإيثريوم (Ethereum)، وهي عبارة عن منصة غير مركزية من أجل إبرام العقود الذكية التي تحاكي بالضبط العقود التقليدية، وهذه المنصة مبنية على تقنية سلسلة الكتل، ولها عملة رقمية يمكن إرسالها واستقبالها والاستثمار بها وهي عملة الإيثر (ether)[١] .

واستعمال بعض العملات المشفرة في تنفيذ العقود الذكية يعد إشكالا حقيقيا لعدم التوصل إلى رأي شرعي واضح بخصوص هذه العملات، وهو ما أشير إليه في الحكم الشرعي للعقود الذكية

الحكم الشرعي للعقود الذكية:

رأى بعض الفضلاء أن ما هو موجود التطبيقات الذكية المشروعة مثل: بعض صور عقود الإذعان، وعقود المعاطاة وغيرها تغني عن العقود الذكية التي لا يمكن تطبيقها الا بالعملة الرقمية التي ذهبت معظم جهات الفتوى للمنع منها لأسباب كثيرة[٢] .

(١) انظر موقع: https://arincen.com/ethurium-1146

(٢) العقود الذكية والبنوك الرقمية والبلوك شين، للدكتور عبد الستار أبو غدة، ص٨-١٣.

لكن وفق ما قدمناه من عرض حول العقود الذكية والمسائل الشرعية ذات العلاقة أخلص إلى أن الحكم الشرعي لهذه العقود يتنوع بحسب تنوع استخداماتها والمنصات والوسائل التقنية التي يتم تنفيذ العقود الذكية من خلالها.

١- العقود التي تنفذ من خلال المنصات التي تعتمد على تقنية سلسلة الكتل الخاصة وفق شروط ومواصفات محددة، كالمنصات الرقمية التي تدعم التطبيقات المختلفة للمؤسسات المالية مثل البنوك، ومنصات الشركات وشركات التأمين وغيرها. فتنفيذ العقود من خلال هذه المنصات لا يترتب عنه محذور شرعي ومن جهة أخرى فإنه تتوافر في العقود الذكية أركان العقد من صيغة (إيجاب وقبول)، وعاقدين (أو أكثر) معلومي الهوية (تتوافر فيهما الأهلية) وكل ما يتعلق بهما من بيانات تتطلبها لوائح وأنظمة هذه المؤسسات ومعقود عليه (محل التداول سلعة كانت أو غير ذلك). فالعقود الذكية في هذه الصورة أرى أنه ممكن القول بجوازها إذا أضيف إلى ما سبق الضوابط التالية:

- أن تستوفي بقية الشروط والضوابط الشرعية الخاصة بالعقود التي نص عليها أهل العلم في مظانها.

- أن تكون العملة المشفرة التي يتم تنفيذ العقود الذكية بواسطتها عملة أو رموزا مشفرة مدعومة من قبل المؤسسة ومرخصة من الجهات الإشرافية كالبنك المركزي بحيث لا تخالف القوانين الجارية.

٢- المنصات المقيَّدة بشروط وقيود مفروضة من الدولة: مثل بعض الدول التي تشترط على مستخدمي المنصات الرقمية وفتح محافظ لتداول العملات المشفرة أو العقود الذكية تسجيل هويات وبيانات المستخدمين وكل ما يبين حالة المتعاملين. فهذه المنصات إذا أتاحت تنفيذ العقود الذكية من خلال عملات رقمية مدعومة أو مرخصة كما سبق بيانه، فالعقود المنفذة بواسطة هذه المنصات حكمها حكم ما ورد في البند أعلاه.

٣- المنصات المفتوحة اللامركزية إذا كانت تستخدم عملة (رموزا) رقمية مشفرة مربوطة بأصل مالي متقوم شرعا، أو كان هناك ضمان من جهة مالية معتمدة لمبادلتها حين الحاجة بنقود أو سلع أو خدمات المباحة شرعا. وهناك جملة من هذه النقود الرقمية المشفرة المضمونة والمدعومة وهي كثيرة ومنها[1]:

(١) انظر: أشرف هاشم ومعتز أبو جيب، أنواع العملات الرقمية المشفرة، ص١٣-١٥.

– النقود الرقمية المشفرة المضمونة من سلطة إشرافية (Guanteed by authority) كالبنك المركزي في بعض او غيره في بعض البلدان. مثل: العملات المقترح إصدارها من البنك المركزي الأوربي، والصيني. وكذلك الهند التي تسعى لتطوير نسخة رقمية من الروبية الهندية.

– النقود الرقمية المشفرة المدعومة بالذهب (Gold-backed coins) وهي ربط العملة المشفرة بالذهب بحيث تصبح لها قيمة معلومة ومستقرة.

– نقود رقمية مشفرة مدعومة بالأوراق النقدية (Fiat backed) كالدولار وغيرها.

– نقود رقمية مشفرة مدعومة أو مغطاة بأصول أو حقوق مالية، وهي إما مغطاة بالكامل بحيث يحق لمالك العملة المشفرة استبدالها بأصل مالي، أو مغطاة جزئيا بأن تكون مدعومة ولكن لا يحق لحاملها استبدالها.

٤– العقود الذكية التي يتم تنفيذها من خلال المنصات المفتوحة اللامركزية.

العقود في هذه الصـــورة أرى التوقف في الحكم عنها في المرحلة الحالية حتى تنجلي بالبحث والتطوير كثير من المســـائل التي لا تزال محل إشـــكال ومن مؤيدات التوقف:

- أنها تســـتخدم عملات رقمية مشـــفرة غير مرخص لها من الجهات الإشرافية، وغير مدعومة أو مربوطة بأي أصل مالي آخر مثل البيت كوين، والاثيريوم وغيرها. ويكتنفها عدم الاســـتقرار في قيمتها. وأقل ما يقال بأن فيها اختلافاً كبيراً بين فقهاء العصر، وقد أرجأ مجمع الفقه الإسلامي الدولي البت في حكمها لمزيد من الدراسة والبحث[١]، فيتفرع عنه الحكم الشرعي عن العقود الذكية في هذه الحالة.

- الوضع القانوني[٢] حيـــث إن القوانين إلى الآن لا تعترف بالعملات الرقمية المشـــفرة التي تنفذ من خلالها العقود الذكية بواسطة تقنية سلسلة الكتل. وهذا له أثره المباشر على التعامل بهذه العقود.

- مآلات العقد الذكي الذي قد يؤدي في بعض الأحيان إلى ضرر بالغ

(١) انظر: البيان الختامي والقرارات والتوصيات الصادرة عن ندوة العملات الإلكترونية، التي عقدها مجمع الفقه الإسلامي الدول، جدة، سبتمبر، ٢٠١٩م.

(٢) انظـــر موقـــع: https://www.cryptoarabe.com/2019/02/08 وكذلـــك: https:// scienews.com/ar/bitcoin/6195-blockchain.html

بمستخدمي هذه العقود بسبب حداثة تقنية سلسلة الكتل وما يصحبها من أخطاء في برمجة القانون أو (الكود) أو البروتوكول الذي إذا أطلق لا يمكن تعديله، مما يؤدي إلى مخاطر عالية. وقد أشـــارت بعض الجهات المتخصصة إلى مثل تلك الأخطاء وما تسببته من خسائر فادحة[١].

(١) انظر الموقع السابق: https://scienews.com/ar/bitcoin/6195-blockchain.html

الخاتمة

مسودة القرار الخاص بالعقود الذكية

أولا: التأكيد على قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم: ٥٢ (٣/ ٦) بشأن حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة، في دورة مؤتمره السادس بجدة ١٤١٠ / ١٩٩٠م. بجميع فقراته.

ثانيا: العقود الإلكترونية:

١- هي العقود: التي تتم عبر الأجهزة الإلكترونية الحديثة مثل: الجوالات، والألواح الإلكترونية، والحواسيب، وغيرها، من خلال الشبكة العنكبوتية (الأنترنت) بوسائل التواصل المختلفة بالصورة، أو الصوت، أو المخاطبة الالكترونية (الرسائل) «البريد الإلكتروني». ولا تتوافر فيها خاصية برمجة الإجراءات والشروط في كود (Cod) أو بروتوكول (Protocol) ويتم تنفيذه تلقائيا بدون واسطة

٢- حكم العقود الإلكترونية: بالمعنى الوارد أعلاه يشملها الحكم الشرعي الوارد في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم: ٥٢ (٣/ ٦) بشأن حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة.

ثالثا: مفهوم العقود الذكية (Smart Contracts) وأنواعها:

١ - المفهوم: عقد بين طرفين أو أكثر، ذاتي التنفيذ من خلال البروتوكول الذي تُبرمج فيه كافة الشروط والالتزامات بواسطة رموز رياضية تسمى الخوارزميات وفي إطار شبكة توزيع لا مركزية (البلوكتشين)، ويقوم العقد الذكي على فكرة الند-للند (إذا حدث كذا-فيعمل كذا) وبمجرد تحقق البنود أو الشروط، فيتم التنفيذ التلقائي للعقد.

٢- أنواع المنصات سلسلة الكتل:

النوع الأول: خاص: تستخدمه الشركات، والبنوك. يستعمل في تطبيقات مخصصة مثل: توزيع أرباح الشركات، وعمليات شركات التأمين وغيرها. وفي هذا النوع تكون الجهات والأطراف التي تقوم بالعمليات ومنها إجراء العقود الذكية معروفة الهوية.

النوع الثاني: عام: مفتوح لأيّ شخص يرغب الانضمام لشبكة العقد دون تحكم.

رابعا: الحكم الشرعي للعقود الذكية

العقود الذكية ليست نمطا واحدا، والحكم الشرعي يتناول كل نوع بمواصفاته وشروطه، كما يلي:

١- العقود التي تنفذ من خلال المنصات التي تعتمد على تقنية سلسلة الكتل الخاصة وفق شروط ومواصفات محددة، كالمنصات الرقمية التي تدعم التطبيقات المختلفة للمؤسسات المالية مثل البنوك، ومنصات الشركات، وشركات التأمين وغيرها. فتنفيذ العقود من خلال هذه المنصات لا يترتب عنه محذور شرعي من جهة، ومن جهة أخرى فإنه تتوافر فيه أركان العقد من: صيغة (إيجاب وقبول)، وعاقدين (أو أكثر) معلومي الهوية (تتوافر فيهما الأهلية) وكل ما يتعلق بهما من بيانات تتطلبها لوائح وأنظمة هذه المؤسسات، ومعقود عليه (محل التداول سلعة كانت أو غير ذلك). فالعقود الذكية في هذه الصورة جائزة بالضوابط التالية:

أ- أن تستوفي هذه العقود بقية الشروط والضوابط الشرعية الخاصة بالعقود مثل: أن لا تنطوي على الربا أو تكون ذريعة إليه، وألا تشتمل على الغرر الفاحش، وأن يكون المحل مباحا شرعا وغيرها.

ب- أن تكون العملة المشفرة التي يتم تنفيذ العقود الذكية بواسطتها عملة أو رموزا مشفرة مدعومة من قبل مؤسسة معتمدة أو مرخصة من الجهات الاشرافية كالبنك المركزي، ولا تخالف القوانين الجارية.

٢- العقود التي تنفذ من خلال المنصات المقيَّدة بشروط وقيود مفروضة من الدولة: مثل بعض الدول التي تشترط على مستخدمي المنصات الرقمية

وفتح محافظ لتداول العملات المشفرة أو العقود الذكية تسجيل هويات وبيانات المستخدمين وكل ما يبين حالة المتعاملين وبقية البيات المتعلقة بالمعاملات. فهذه المنصات إذا أتاحت تنفيذ العقود الذكية من خلال عملات رقمية مدعومة أو مرخصة كما سبق بيانه. فالعقود المنفذة بواسطة هذه المنصات جائزة شرعا بالضوابط الواردة في البند أعلاه.

٣- المنصات المفتوحة «اللامركزية» إذا كانت تستخدم عملة (رموزا) رقمية مشفرة مربوطة بأصل مالي متقوم شرعا، أو كان هناك ضمان من جهة مالية معتمدة لمبادلتها حين الحاجة بنقود أو سلع أو خدمات مباحة شرعا. وهناك جملة من هذه النقود الرقمية المشفرة المضمونة والمدعومة مثل: النقود الرقمية المشفرة المضمونة من سلطة إشرافية (البنك المركزي)، والنقود الرقمية المشفرة المدعومة بالذهب، ونقود رقمية مشفرة مدعومة بالأوراق النقدية كالدولار وغيرها، ونقود رقمية مشفرة مدعومة أو مغطاة بأصول أو حقوق مالية، فهذه جائزة شرعا بالضوابط المذكورة أعلاه.

٤- العقود الذكية التي يتم تنفيذها من خلال المنصات المفتوحة اللامركزية.

الحكم الشرعي للعقود الذكية في هذه الحالة التوقف، حتى تنجلي بالبحث والتطوير كثير من المسائل التي لا تزال محل إشكال، ومن مؤيدات التوقف:

أ- أنها تستخدم عملات رقمية مشفرة اللامركزية غير مرخصة من الجهات الاشرافية، وغير مدعومة أو مربوطة بأي أصل مالي آخر. ومن أوضح الأمثلة على ذلك البيت كوين، والاثيريوم وغيرها. ويكتنفها عدم الاستقرار في قيمتها.

ب- لقد أفتت عدد من جهات الإفتاء في العالم الإسلامي بعدم جواز التعامل بهذه العملات، وقد أرجأ مجمع الفقه الإسلامي الدولي البتّ في حكمها لمزيد من الدراسة والبحث، فيتفرع عن ذلك الحكم الشرعي عن العقود الذكية في هذه الحالة.

ج- الوضع القانوني لهذه العملات حيث إن القوانين إلى الآن لا تعترف بالعملات الرقمية المشفرة اللامركزية وغير المدعومة التي تنفذ من خلالها العقود الذكية بواسطة تقنية سلسلة الكتل. وهذا له أثره المباشر على التعامل بهذه العقود.

د- مآلات العقد الذكي في المنصات المفتوحة الذي قد يؤدي في بعض الأحيان إلى ضرر بالغ بمستخدمي هذه العقود بسبب حداثة تقنية سلسلة الكتل وما يصحبها من أخطاء في برمجة القانون أو (الكود) أو البروتوكول الذي إذا أطلق لا يمكن تعديله، مما يؤدي إلى مخاطر عالية.

والله الموفق.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

العقود الذكية: التعريف، الأركان، الشروط، الإجراءات ١٠

مكونات العقود الذكية ١٦

إجراءات تنفيذ العقود الإلكترونية ١٨

لمحة تاريخية عن العقود الذكية ١٩

أركان وشروط العقود الذكية ٢٠

تطبيق أركان العقد على العقود الذكية ٢٠

مناقشة مكونات العقد الذكي في ضوء أركان العقد ٢١

الإيجاب المفتوح أو الممتد ٢٤

إشكالات تتعلق بالعقود الذكية ٣٣

أولا: أطراف التعامل في العقد الذكي ٣٣

ثانيا: الغرر الذي يدخل العقود الذكية من خلال تعليقها على تقابل الشروط ٣٤

حكم تعليق العقود في المعاوضات المالية ٣٨

مسألة القبض في العقود الذكية ٤٢

استخدام النقود الافتراضية المشفرة في تنفيذ العقود الذكية ٤٣

الحكم الشرعي للعقود الذكية ٤٤

مسودة القرار الخاص بالعقود الذكية ٥٠

قائمة المحتويات ٥٥

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

العُقودُ الذكيـةُ «Smart Contracts»

إعـــداد

أ. د. مـــنـــذر قـــحـــف
د. محمـد الشـريف العمـري

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

العُقودُ الذكيةُ «Smart Contracts»

إعـــداد

أ. د. مـــنـــذر قـــحـــف
د. محمد الشريف العمري

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

وبعد:

يعتبر اكتشاف الإنترنيت في نهاية الستينيات من القرن الماضي بداية تاريخ جديد لعصر ما يعرف بالسرعة بحيث أصبحت بسببها البشرية تطوي مسافات وعصورا طويلة في وقت وجيز جدا. فمنذ ذلك الحين والبشرية تعرف تطورا مذهلا في كافة مناحي الحياة. من تلك المناحي ما يتعلق بالاتصالات التي تطورت كثيرا مما أثر بشكل كبير على المعاملات بين الناس محليا ودوليا وأثر على طرق إجرائها خصوصا منها ما يتعلق بالمعاملات التجارية؛ بحيث أصبح بإمكان الأطراف المتعاقدة إجراء المعاملات بين مختلف الأماكن في العالم والتي تبعد بآلاف الكيلومترات في ثواني وبالضغط على أزرار فقط. ومع هذا التطور وبعد الأزمة المالية العالمية

لعام ٢٠٠٨ التي أثرت بشكل كبير على ثقة الناس بالنظام المالي العالمي، المتشابك الذي يتأثر بكل ما يحصل في أي جزء يعيد منه بسبب الترابط الكبير الموجود فيه، ظهر نوع جديد من المعاملات التجارية والمالية التي تحاول التحرر من مركزية النظام المالي القائم وأيضا برغبة الكثيرين في تجاوز التكلفة العالية للمعاملات المالية العالمية وبحثا عن الأمان العالي في إجراء تلك المعاملات ظهر ما يسمى بنظام البلوكتشين (سلاسل الكتل) لتجاوز هذه العقبات التي يفرضها النظام الحالي. هذا التطور التكنلوجي المذهل أثر أيضا على العقود المستخدمة لتوثيق المعاملات المالية والتي أصبح كثير منها يتم إلكترونيا مع الاستغناء عن العقود المطبوعة وغيرها من الأساليب التقليدية المعروفة لتوثيق المعاملات المالية. من الجوانب التي استفادت من نظام البلوكتشين ما يسمى بالعقود الذكية والتي سيتم التركيز عليها في هذا البحث من خلال تعريفها وأركانها وشروطها وطريقة إجرائها مع بعض القضايا الشرعية المثارة حولها.

❁ ❁ ❁

١ - تعريف العقود الذكية وأركانها وشروطها وطريقة إجرائها

١ . ١ - تعريف العقد الذكي:

يمكن إرجاع تاريخ العقود الذكية إلى التسعينيات عندما أرسل Wei Dai، وهو مهندس كمبيوتر، بريدا عن إئتمانات مجهولة المصدر، والتي وصفت بنظام قرض مجهول مع سندات قابلة للاسترداد وضرائب مقطوعة يتم جمعها عند الاستحقاق[١]. أما أول من استخدم مصطلح العقد الذكي فكان نيك زابو Nick Szabo [٢] سنة ١٩٩٤ وعرفه بأنه: «بروتوكول المعاملة المحوسبة الذي ينفذ شروط العقد»[٣] واقترح ترجمة البنود التعاقدية (الضمان، الترابط، وما إلى ذلك) إلى رموز، وتضمينها في خاصية (أجهزة أو برامج) يمكنها تنفيذ هذه البنود ذاتياً.[٤] وذلك لتقليل الحاجة إلى وسطاء موثوقين بين أطراف المعاملة ولتجنب حدوث استثناءات

(١) http://diyhpl.us/~bryan/irc/bitcoin-satoshi/weidai/msg00398.html

(٢) نيك زابو عالم الكمبيوتر وخبير العملة المشفرة الأمريكي والذي يعتقد العديد من المحللين والمتحمسين للعملات المشفرة بأنه ساتوشي ناكاموتو Satoshi Nakamoto مؤسس عملة بيتكوين المشفرة. موسوعة Investopedia. https://www.investopedia.com/news/who-nick-szabo-and-he-satoshi-nakamoto/

(٣) N. Szabo. (1994). Smart Contracts. [Online]. Available: http://szabo.best.vwh.net/smart.contracts.html

(٤) N. Szabo. (1997). The Idea of Smart Contracts. [Online]. Available: http://szabo.best.vwh.net/smart_contracts_idea.html

ضارة أو عرضية. ولكن التطبيق الفعلي للعقود الذكية لم ينطلق إلا في أواخر سنة ٢٠١٣ [١].

فالعقود الذكية أو ما يطلق عليه المتخصصون أحيانا عقود البلوكتشين Blockchains contracts (سلاسل الكتل)، أو العقود الرقمية أو العقود الذاتية التنفيذ هي بروتوكول كمبيوتر يهدف إلى تسهيل أو التثبت أو تنفيذ التفاوض أو إنجاز العقد رقمياً. وهو ما يتيح أداء المعاملات الموثوق بها دون وجود أطراف ثالثة.

فالعقود الذكية تساعد على استبدال الأموال أو الممتلكات أو الأسهم أو أي شيء ذي قيمة بطريقة شفافة وخالية من النزاع مع تجنب خدمات الوسيط. فهي تتيح إجراء العقود وتنفيذها آنياً بغض النظر عن أطرافها التي قد تكون مجهولة أو غير موثوق بها ودون الحاجة إلى أية سلطة مركزية.

٢ . ١ - أركان العقد الذكي:

تتوفر في العقد الذكي جميع أركان العقد التي يبحثها الفقهاء في كتبهم وهي طرفا التعاقد، والمعقود عليه من كليهما وصيغة الإيجاب والقبول.

(١) Hu, Yining & Liyanage, Madhusanka & Manzoor, Ahsan & Thilakarathna, Kanchana & Jourjon, Guillaume & Seneviratne, Aruna. (2019). Blockchain-based Smart Contracts - Applications and Challenges.

٣ . ١ - شروط العقد الذكي:

رغم أن العقد الذكي يتم إجراؤه رقميا فإن شروط العقد التي يشترطها الفقهاء في أركانه الستة ينبغي النظر فيها والتأكد من توافرها. فالمتعاقدان يمكن من الناحية النظرية أن يتم التأكد من وجودهما الفعلي وأهليتهما للتعاقد من حيث السن والأهلية العقلية وذلك بسؤالهما عند فتح الحساب وبدء الفلاقة التعاقدية. أما من الناحية التطبيقية الفعلية فإن ذلك لا يكون إلا بسؤال المتعاقد نفسه إذ لا يمكن في العقود الذكية سبق التعرف على شخصية الطرف الآخر بسبب أن طبيعة نظام سلاسل الكتل لا يبيح كشف شخصية الطرف الآخر الذي من الممكن في الحقيقة أن يكون إما وهمياً (روبوت) أو دون سن التعاقد القانونية. وهذه مسألة ينبغي النظر إليها بجدية وأن كانت النقطة التالية قد تخفف من غلوائها!

أما حق كل من طرفي العقد بالتصرف بالمال الذي يتعاقد عليه فإن نظام سلاسل الكتل يؤكد ذلك تأكيداً مطلقا لا يدع مجالا للشك. فالمال الذي يبذل في الفقد الذكي هو مال تحت سيطرة الطرف الذي يتصرف به بشكل كامل غير منقوص، فقد دخل ذلك المال بطريقة مؤكدة في

حساب المتصرف بالحساب. وهنا أيضاً ينبغي أن نلاحظ أن النظام اللامركزي لسلاسل الكتل لا يمكن من معرفة مصدر ذلك المال الذي يدخل تحت تصرف صاحب الحساب، بل يخفي ذلك تماماً بحيث لا يستطيع الطرف الآخر أن يقدر سلامة مصدر المال الذي يتلقاه مقابل تعاقده سواء أكان مالاً حراماً أم متحصلاً نتيجة غسيل أموال ممنوعاً قانوناً أو محرماً شرعاً.

أما توصيف المال المتعاقد عليه فإن نظام العقود الذكية يقدم توصيفا كاملاً كلل من المالين المتبادلين في العقد بحيث لا يوجد أي مجال للشك في نوع المال وخصائصه وجميع أوصافه فتنعدم أية جهالة فيما يتم التعاقد عليه من أموال. وفضلاً عن ذلك يقوم النظام اللامركزي لسلاسل الكتل بالتأكد من وجود المالين المتعاقد عليهما وجودا حقيقيا يستدعي التنفيذ الفوري للعقد من خلال نظام البلوكتشين اللامركزي نفسه.

وكذلك فيما يتعلق بصيغتي الإيجاب والقبول فإنهما في العقود الذكية كاملتا الالتزام بالوضوح والتتابع في مجلس العقد الذي هو نفس وقت صدورهما من المتعاقدين من خلال نقر كل منهما لزر القبول على جهازه الإلكتروني.

٤ . ١ - طريقة إجراء العقد الذكي:

كما سبق في التعريف فإن العقد الذكي يتميز بكونه ذاتي التنفيذ من خلال كتابته على شكل رموز برنامج موجودة على شبكة البلوكتشين موزعة وغير مركزية ويتم إجراءها من دون الحاجة إلى وسيط. حاليا يتم إجراء العقود الذكية على مجموعة منصات تشتغل على نظام البلوكتشين وتعتبر منصة إثيريوم Ethereum أهم وأشهر تلك المنصات.

يجب على الأطراف الموقعة على العقد الاتفاق على التفاصيل التعاقدية، وشروط مخالفة العقد، والمسؤولية عن مخالفة العقد ومصادر بيانات التحقق الخارجية، ثم نشرها على البلوكتشين في شكل عقد ذكي وبالتالي يتم تنفيذ العقد آنيا باسم المتعاقدين ونيابة عنهما. وهذه العملية برمتها تتم بشكل مستقل عن أي جهات وسيطة أو خارجية.

٢ - تعريف البلوكتشين وعلاقتها بالعقود الذكية:

تتميز العقود الذكية أو عقود البلوكتشين عن غيرها من العقود التقليدية بكونها تتم على نظام البلوكتشين الذي يتميز عن غيره من الأنظمة التقليدية في عدة نواحي وهو ما سيتم تناوله في هذا القسم.

١ . ٢- تعريف نظام البلوكتشين:

البلوكتشين عبارة عن تقنية لتخزين وإضافة والتحقق من صحة بيانات المعاملات في شبكة كمبيوتر مفتوحة عن طريق تقنيات التشفير بطريقة تضمن صحة البيانات وثباتها وسلامتها من خلال آلية إجماعية غير مركزية. جميع المشاركين في شبكة البلوكتشين (= أجهزة الكمبيوتر المرتبطة بالشبكة، تسمى «العُقَد») لديهم نسخ متطابقة من قاعدة البيانات. ونظراً لأن قاعدة البيانات الموزعة هي سمة أساسية من سمات البلوكتشين، فقد سميت هذه التقنية أيضاً باسم تكنلوجيا دفتر الحسابات الموزع (غير مركزي)[١].

٢ . ٢- تاريخ البلوكتشين ومميزاته:

يرجع ظهور تكنلوجيا البلوكتشين إلى سنة ٢٠٠٨ كتكنلوجيا أساسية للعملة الرقمية المشفرة بيتكوين والتي يعزى اختراعها لساتوشي ناكاموتو Satoshi Nakamoto.

(١) Swan, M., 2015. Blockchain: Blueprint for a New Economy. Sebastopol, CA: O'Reilly. Morabito, V., 2017. Business Innovation Through Blockchain. New York: Springer. Antonopoulos, A. M., 2017. Mastering Bitcoin: Programming the Open Blockchain, 2nd ed. Sebastopol, CA: O'Reilly. Volker, Nienhaus. " Blockchain technologies and the prospects of smart contracts in Islamic finance." Fintech in Islamic Finance: Theory and Practice (2019): 1.

ويتميز نظام البلوكتشين بعدة مميزات تجعله أهم ثورة في التاريخ المعاصر بعد ثورة الإنترنت. أول وأهم ميزة تميزه عن الأنظمة التقليدية المعروفة هي اللامركزية؛ من خلال اعتماده على ما يسمى بدفتر الحسابات الموزع والذي يقصد به تخزين البيانات (الملفات) في كثير من الأماكن المختلفة حول العالم تلقائيا مرتبطة بآلاف من الأجهزة الحاسوبية بخلاف الأنظمة المركزية المعتمدة في المؤسسات الحالية كالبنوك أو المؤسسات المالية المركزية. فاللامركزية التي تعتمد عليها تكنلوجيا البلوكتشين تقودنا للحديث عن الميزة الثانية وهي الأمان؛ فتخزين البيانات والعمليات التي تتم في أجهزة موزعة على شبكة عالمية من الحواسيب يحرم القراصنة من سرقتها والتلاعب بها بخلاف الأنظمة المركزية الحالية التي عندما تُخترق من قبل القراصنة يتسبب ذلك في ضياع كل شيء لكون البيانات المخزنة موجودة في مكان واحد أو عدد محدود من الأماكن. وذلك لأن القرصان في حالة البلوكتشين سيحتاج إلى كمية هائلة من القوة الحاسوبية وهو أمر يستحيل توفيره. كما تتميز تكنلوجيا البلوكتشين أيضا بدقة التوثيق؛ فكل معاملة مالية في تقنية البلوكتشين سواء أكانت صغيرة أم كبيرة يتم تسجيلها في «بلوك» وكل بلوك يحتوي على طابع زمني خاص يرتبط بالبلوك السابق،

ويسمح ذلك لأجهزة الحاسب الآلي بفحص كل معاملة مالية محتملة مقارنة بالمعاملة السابقة، وإذا لم يتم إضافة الطوابع الزمنية بطريقة صحيحة في معظم أجهزة الحاسب الآلي فإن المعاملة سيتم رفضها، وإذا توافقت معظم الطوابع الزمنية فإن هذا المعاملة المقترحة سيتم اعتبارها صحيحة، وسيتم التحقق من هذه المعاملة وإضافتها إلى بلوك جديد في السلسلة أو كملف جديد على دفتر الحسابات. وبعد ذلك، فإن أي معاملة تالية سيتم مراجعة مطابقتها للطابع الزمني الخاص بالبلوك السابق وهكذا[١]. وبسبب هذه الدقة لا يستطيع أحد إدخال معلومات زائفة في البلوكتشين أو التلاعب بها؛ لأنه إذا أراد ذلك فيجب عليه تغيير المعلومات ليس في هذا البلوك فقط ولكن في كل بلوك فردي موجود على كل سلاسل البلوكتشين تلقائياً عبر عدد هائل من أجهزة الحاسب الآلي المشاركة حول العالم. ونظراً لأن كل معاملة يتم مطابقتها مع التاريخ الكامل للمعاملات المالية السابقة من خلال العديد جداً من الأجهزة الموزعة على مستوى العالم، فمن المستحيل لأي شخص أن يخدع تقنية البلوكتشين عن طريق محاولة إنفاق نفس الأموال مرتين، فإذا لم تطابق إحدى المعاملات المالية في الملف المسجل فسيتم رفض

(١) إيلي القزي، البلوك تشين، مؤسسة وقف الحصالة، ٢٠١٩، ص ٢٣، ٢٤.

هذا الملف واعتباره غير صالح. لم يحل هذا الأمر مشكلة «ازدواج الإنفاق» فقط، ولكن أصبحت المعاملات المالية لا تتطلب وجود ثقة شخصية فردية بين كلا الطرفين أو الوثوق في طرف ثالث من أجل إجراء المعاملة، فلا يمكن للشخص (أ) مثلاً أن يدعي إرساله للأموال إلى الشخص (ب) «وأنها قد ضاعت أثناء التحويل»، ولا يمكن للشخص (ب) أن يدعي أنه «لم يستقبل أية أموال»، وتكون كل المعاملات المالية مرئية للجميع؛ ومن ثَمَّ فإن كلا الطرفين سيكون قادراً على رؤية ملف المعاملة المالي على البلوكتشين[١].

مجالات استخدام البلوكتشين: بدأ البلوكتشين كنظام مع ظهور عملة البتكوين الرقمية المشفرة، ولكن استخدامه اليوم تعدى العملات الرقمية إلى مجالات كثيرة من بينها العقود الذكية وتخزين البيانات وإدارة الموارد وغيرها.

٣- تطبيقات العقود الذكية في البلوكتشين:

تنقسم العقود الذكية إلى نوعين: عقود ذكية عامة وعقود ذكية خاصة. ولكل من هذين النوعين تطبيقات مختلفة في الواقع.

(١) نفس المرجع

١ . ٣- العقود الذكية العامة وتطبيقاتها:

تُمكّن سلاسل الكتل (البلوكتشين) العامة من التطوير المريح للعقود الذكية واختبار تطبيقاتها أو التطبيقات اللامركزية لها (D-Apps). وتتيح العقود الذكية العامة للشركات الناشئة إمكانية جمع الأموال الاستثمارية من خلال ما سُمي بعروض العملة الأولية[١]. من ناحية أخرى قد ترغب الشركات الكبرى بشكل أساسي في الاستفادة من العقود الذكية المسموح بها لدمج نماذجها وتطبيق إجراءات العمل. وتشمل بعض حالات الاستخدام الشائعة: الخدمات المصرفية، والسجلات الطبية الإلكترونية، وإدارة بيانات إنترنت الأشياء[٢]. بالإضافة إلى ذلك، هناك أيضاً تطبيقات أخرى مثيرة للاهتمام مثل الإدارة الذكية للنفايات والعقارات ومشاركة مدينة الألعاب وغيرها.

١ . ١ . ٣- الرعاية الصحية والسجلات الطبية

يرتبط أحد مجالات التطبيق الرئيسية للعقود الذكية بالرعاية الصحية ومراقبة الوصول إلى السجلات الطبية؛ بحيث ينظر العديد من

(١) Initial coin offering (ico). https://www.investopedia.com/terms/i/ initial-coin-offering-ico.asp.

(٢) K. Christidis and M. Devetsikiotis. Blockchains and smart contracts for the internet of things. Iee Access, 4:2292-2303, 2016.

المتخصصين في الرعاية الصحية إلى تكنولوجيا البلوكتشين والعقود الذكية باعتبارها وسيلة آمنة لمشاركة في الوصول إلى السجل الطبي الإلكتروني للمرضى. وفي هذه الحالة يمكن أن تتضمن العقود الذكية موافقات متعددة التوقيعات بين المرضى ومقدمي الخدمات للسماح فقط للمستخدمين أو الأجهزة المصرح لها بالوصول إلى السجل أو إلحاقه. كما أنها تتيح إمكانية التشغيل المتداخل من خلال التحكم في الإصدار التعاوني للحفاظ على تناسق السجل. إضافة إلى استفادة المرضى ومقدمي الرعاية، يمكن أيضاً استخدام العقود الذكية لمنح الباحثين إمكانية الوصول إلى بعض بيانات الصحة الشخصية وتمكين تحويل المدفوعات الصغيرة تلقائياً إلى المرضى لمساعدتهم(١).

ومع ذلك، فإن تنفيذ هذه التطبيقات يبقى محدودا بسبب البنية التحتية غير الناضجة لمعظم القيود العامة وتكاليف التطوير العالية. كما أن هناك أيضاً مخاوف بشأن السياسات واستعداد أو قبول المستخدمين لنشر معلوماتهم الشخصية.

(١) Blockchain for health data and its potential use in health it and health 74--care related research. https://www.healthit.gov/sites/default/files/11 .ablockchainforhealthcare.pdf

٢ . ١ . ٣- إدارة الهوية:

تعتبر إدارة الهوية أحد مجالات تطبيق العقود الذكية وفي هذا السياق يأتي تأسيس uPort [١] كإطار لإدارة الهوية استفاد من العقود الذكية للإثيريوم Ethereum العامة لاستعادة الحسابات وحماية خصوصية المستخدم في حالة فقد الجهاز. أهم مكون رئيسي لمعرف uPort هو سلسلة سداسية عشرية فريدة من نوعها ٢٠ بايت تمثل عنوان عقد الوكيل الذي يقع بين عقد التحكم وعقد التطبيق. يمكّن uPort المستخدمين من استبدال مفتاحهم الخاص (المحفوظ على السلسلة) مع الحفاظ على معرّف مستمر على السلسلة. إذا أحضر مستخدم صالح جهازاً جديداً، فيمكنه طلب الموافقة من قائمة مفوّضي الاسترداد الحاليين واستبدال عنوان المستخدم القديم بعنوان جديد. ويشبه ذلك منصة Sovrin [٢] لإدارة الهوية الرقمية المبنية على شبكة البلوكتشين العامة.

٢ . ٣- عقود ذكية خاصة:

بالرغم من مزايا العقود الذكية العامة إلا أنها تتضمن تهديدات كبيرة على خصوصية المستخدم. وبسبب تلك التهديدات فإن حالات الاستخدام

(١) Open identity system for the decentralized web. https://www.uport.

(٢) -Sovrin: Control your digital identity. https://sovrin.org. Accessed: 2019 -28-05.

التجاري الأكثر حساسية مثل الأعمال المصرفية وسلسلة التوريد وإنترنت الأشياء تنتشر على نطاق واسع كعقود ذكية خاصة. وفيما يلي بعض تطبيقات العقود الذكية الخاصة:

١ . ٢ . ٣- البنوك:

يمكن استخدام العقود الذكية لفرض القواعد والسياسات في مجال الخدمات المصرفية. من ذلك على سبيل المثال خدمة الرهن العقاري. فوفقاً لتقرير صادر عن Capgemini للاستشارات[١]، خلصت إلى أنه باستخدام عقود ذكية في الرهن العقاري بدلا من العقود التقليدية يمكن للمستهلكين توفير ما بين ٤٨٠ إلى ٩٦٠ دولاراً أمريكياً لكل عملية رهن عقاري، في حين أن البنوك ستكون قادرة على خفض من ٣ إلى ١١ مليار دولار أمريكي من التكاليف السنوية في الولايات المتحدة وأوروبا. كما يمكن للبنوك أيضاً استخدام العقود الذكية لتبسيط عمليات المقاصة والتسوية. وفي هذا السياق تم الإعلان عن مشاركة أكثر من ٤٠ مصرفاً عالمياً في اتحاد لاختبار العقود الذكية في أنشطة المقاصة

(١) B. Cant, A. Khadikar, A. Ruiter, J. Bronebakk, J. Coumaros, J. Buvat, and A. Gupta. Smart contracts in _nancial services: Getting from hype to reality. Capgemini Consulting, 2016.

والتسوية[١]. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أيضاً تضمين سياسات اعرف عميلك ومكافحة غسل الأموال بسهولة مع برمجة العقد الذكي. بالإضافة إلى ما سبق فقد تم تصميم Stellar Blockchain[٢] فوق Hyperledger Fabric، لتسهيل تبادل العملات تلقائياً في المعاملات الدولية.

بالرغم ما سبق فإن هناك عقبات تعترض تطبيقات العقود الذكية في المجالات المذكورة أعلاه ومن ذلك قابلية تشغيل نظام البلوكتشين البيني مع الأنظمة القديمة وقابلية توسعها. ومن التحديات التي قد تواجه ذلك أيضا أمان تنفيذ العقود الذكية ضد الهجمات التي تهدف إلى سرقة الأصول أو التلاعب برمز العقد[٣].

٢ . ٢ . ٣- التأمين:

في صناعة التأمين يمكن للعقود الذكية إجراء تدقيق في الأخطاء، وتوجيهها، والموافقة على سير العمل، وحساب المدفوعات بناءً على نوع

(١) Smart contracts: From ethereum to potential banking use cases. http://smart_/24384857/8/3/4/blockchainapac.fintecnet.com/uploads/2.contracts.pdf

(٢) Stellar. https://www.stellar.org.

(٣) N. Atzei, M. Bartoletti, and T. Cimoli. A survey of attacks on ethereum smart contracts (sok). In International Conference on Principles of Security and Trust, pages 164-186. Springer, 2017.

المطالبة والسياسة الأساسية. على سبيل المثال يمكن التحقق من معالجة مطالبات التأمين على السفر تلقائياً ضد تأخير الرحلات أو الإلغاء. كما يمكن للعقود الذكية أن تساعد في إزالة العامل البشري المتورط في العملية، وبالتالي تقليل التكلفة الإدارية الإجمالية لشركات التأمين وزيادة الشفافية للمستهلكين[١].

ومع ذلك فإن القيود التكنولوجية واللوائح القانونية تشكل تحديات كبيرة يتعين معالجتها قبل التحول إلى عقود ذكية لبوالص التأمين. عيب آخر للعقود الذكية هو عدم مرونتها؛ فالعقود التقليدية يمكن تعديلها أو إنهاؤها بناءً على اتفاق بين الطرفين، ولكن لا يمكن ذلك في العقود الذكية لأن برامج الكمبيوتر ليس لديها مثل هذه الآلية. علاوة على ذلك فإن هناك حاجة لاعتراف السلطات بقانونية العقود الذكية المالية.

التطبيقات المشار إليها سابقا ليست الوحيدة للعقود الذكية فبالإضافة إلى ذلك فإن لها تطبيقات في إنترنت الأشياء، والتصويت في الانتخابات وأيضا في مصدر الإنتاج وسلسلة التوريد وغيرها.

(١) B. Cant, A. Khadikar, A. Ruiter, J. Bronebakk, J. Coumaros, J. Buvat, and A. Gupta. Smart contracts in _nancial services: Getting from hype to reality. Capgemini Consulting, 2016.

٤- تحديات العقود الذكية:

على الرغم من أن العقود الذكية لها إمكانات هائلة في تسهيل معالجة كثير من مشاكل الحياة الواقعية، فإن معظم المنصات والتطبيقات الحالية لا تزال في مرحلتها الأولية. فالعقود الذكية تواجهها تحديات ينبغي العمل على حلها. ويمكن تصنيف تلك التحديات إلى ثلاث فئات رئيسية، وهي التكنولوجيا، وإضفاء الشرعية وقابليتها للاستخدام وقبولها.

١ . ٤- التحدي التكنلوجي:

فيما يلي بعض التحديات المتعلقة بالجانب التكنلوجي:

١ . ١ . ٤- الأمن: الأمن هو أحد الاهتمامات الرئيسية لأي نظام بلوكتشين والإجراءات ذات الصلة. ففي عام ٢٠١٦، تسبب هجوم إعادة الدخول في منصة Solidity في خسارة أكثر من ٤٠ مليون دولار أمريكي وأدى إلى نقاش ساخن حول القضايا الأمنية لعقود الإثيريوم الذكية. في الواقع تحدث العديد من نقاط الضعف بسبب سوء فهم لغات البرمجة النصية[١].

(١) N. Atzei, M. Bartoletti, and T. Cimoli. A survey of attacks on Ethereum smart contracts (sok). In International Conference on Principles of Security and Trust, pages 164-186. Springer, 2017.

بعد الدراسة التي أجراها Juels et al حيث تم استكشاف عدة أشكال من عقود الإثيريوم الذكية الجنائية[١]، درس Luu et al مزيدا من العيوب الأمنية لعقود الإثيريوم الذكية الموجودة،[٢] بما في ذلك كيفية تأثر تنفيذ العقد وسلوك الشيفرة بأمر المعاملات الملغومة، وصحة الطوابع الزمنية ومعالجة الاستثناءات. ديلمولينو وآخرون لخصوا الأخطاء الشائعة التي ارتكبها الطلاب أثناء برمجة العقود الذكية بلغة الثعبان[٣]. بصرف النظر عن عدم إدراك قيود تطبيق البلوكتشين فقد وجد أن الطلاب غالباً ما يفشلون في تشفير حال الآلات بطريقة منطقية وضمان توافق الحوافز مع العقد.

(١) A. Juels, A. Kosba, and E. Shi. The ring of gyges: Investigating the future of criminal smart contracts. In Proceedings of the 2016 ACM SIGSAC Conference on Computer and Communications Security, pages 283-295. ACM, 2016.

(٢) L. Luu, D.-H. Chu, H. Olickel, P. Saxena, and A. Hobor. Making smart contracts smarter. In Proceedings of the 2016 ACM SIGSAC Conference on Computer and Communications Security, pages 254-269. ACM, 2016.

(٣) K. Delmolino, M. Arnett, A. Kosba, A. Miller, and E. Shi. Step by step towards creating a safe smart contract: Lessons and insights from a cryptocurrency lab. In International Conference on Financial Cryptography and Data Security, pages 79-94. Springer, 2016.

وانج وآخـــرون[١]، صنفوا نقاط الضعف الدلالي للعقـــود الذكية في تبعية طلـــب المعاملات، والاعتماد على الطابع الزمني، والاســـتثناءات الخاطئة، وهجمات إعادة الدخول، وعمق المكدس[٢].

٢ . ١ . ٤ - الخصوصية: إن اســـتخدام الاسم المستعار في العقد الذكي العام لا يضمن بالضرورة خصوصيته خصوصا ضمان عدم إمكانية الربط بين الأطراف المتعاقدة، وهـــو أمر مهم ليس فقط للخصوصية ولكن أيضاً من أجل القابلية للنقل أو الاستبدال[٣].

٣ . ١ . ٤ - ســـلامة البيانات: على الرغم مـــن أن تنفيذ العقود الذكية يتـــم تنظيمه بواســـطة برامج رقمية مشـــفرة ويقوم به جميع المشـــاركين في

(١) S. Wang, L. Ouyang, Y. Yuan, X. Ni, X. Han, and F.-Y. Wang. Blockchain-enabled smart contracts: Architecture, applications, and future trends. IEEE Transactions on Systems, Man, and Cybernetics: Systems, 2019.

(٢) يعـــرف المكدس (بالإنجليزية: Stack) بأنه بنيـــة معطيات مجردة أو مجموعة يمكن فيها القيام بعمليات محددة على العناصر وهي إضافة عنصر جديد إلى المجموعة (تعرف هذه العملية بالدفع (بالإنجليزية: Push)) وإزالة عنصر من المجموعة (تعرف هذه العملية بالطرح (بالإنجليزية: Pop)). ويكيبيديا. تم التصفح يوم ٥/ ١٠/ ٢٠١٩

(٣) S. Meiklejohn, M. Pomarole, G. Jordan, K. Levchenko, D. McCoy, G. M. Voelker, and S. Savage. A fistful of bitcoins: characterizing payments among men with no names. In Proceedings of the 2013 conference on Internet measurement conference, pages 127-140. ACM, 2013.

الشـــبكة، إلا أن البيانات التي يتم توفيرها للعقود الذكية لا تزال خاضعة لســـيطرة أطراف خارجية ولا يمكن الوثوق بها تماماً. ولأجل ذلك اقترح تشانغ وآخرون برنامج Town Crier [١] لتخدم كجسر بين العقود الذكية والمواقع الشعبية لتأمين تسليم البيانات. كما يمكن لـ Town Crier، الذي تم نشره على جهاز Intel Software Guard Extensions (SGX) الذي يوفر جيباً آمناً لمعالجة البرامج، إحضار بيانات موثوق بها من مواقع إنترنت موثوق بها إلى عقود ذكية، لكنه لا يضمن سلامة البيانات التي يتم توفيرها للمستخدمين. وفي معظم الحالات لا يمكن للمستخدمين الوصول مباشرة إلى البيانات على البلوكتشين أو العقد الذكي. وبدلاً من ذلك يفعلون ذلك عبر تطبيقات المحفظة التي طورتها أطراف أخرى، مما يجعل سلامة البيانات خارج سيطرة المستخدمين بل تحت سيطرة هؤلاء المطورين!

٢ . ٤ – التحدي القانوني للعقد الذكي:

قبل أن تصبح العقود الذكية الخاصة جاهزة لاعتمادها على نطاق أوسع في إجـــراءات العمل، لا يـــزال يتعين حل العديد من القضايا الأساســـية.

(١) F. Zhang, E. Cecchetti, K. Croman, A. Juels, and E. Shi. Town crier: An authenticated data feed for smart contracts. In Proceedings of the 2016 ACM SIGSAC Conference on Computer and Communications Security, pages 270-282. ACM, 2016.

فلا يزال هنـــاك نقص في الطرق الرســـمية الحكومية للاعـــتراف بالعقود الذكية واعتمادها لتناســـب مختلف أغراض المعاملات، خاصةً عندما يتعلق الأمر بالجوانـــب القانونية. فمن الناحية القانونية هنـــاك نقص في التنظيم والسياســـات المتعلقـــة بقبول العقود الذكية. وبســـبب طبيعـــة تعقيدات البلوكتشـــين والعقود الذكية يجد المحامون والقانونيـــون متاعب كثيرة في فهمها مما يجعل من الصعب الحصول على موافقة الحكومة لاعتمادها. وحتى الآن لا تزال مســـألة إلزامية العقود الذكية لدى السلطات القضائية موضع جدل كبير في ظل التكنولوجيا القائمة حالياً. لذلك ينبغي للمنصات المعنية بالتعامل بالعقود الذكيـــة تقييم تأثير عدم اعتراف الحكومة بالعقود الذكية على انتشار وشيوع استعمالها.

٣ . ٤ - تحدي صعوبة الاستخدام والقبول من المتعاملين:

١ . ٣ . ٤ - هل من السهل استخدام العقود الذكية؟

تتمتـــع العقـــود الذكية - مثل برامـــج الكمبيوتر القائمـــة على المنطق الرقمي - بمســـتوى محدود من التفاعل مع جمهـــور الناس، ولا تمكِّن هذه البرامـــج المتعاملين من التفـــاوض وإجراء تغيـــيرات وتعديلات على بنية

العقد كما هو الحال في العقود التقليدية. فالعقود الذكية – بسبب صعوبة وتعقد برامجها – غير مرنة ويصعب فيها إضافة شروط أو تغييرات، وذلك باستثناء تصحيح الأخطاء. يضاف إلى ذلك أنه نظراً لطبيعة كثرة تعدد الكتل في البلوكتشين، فإن السماح للمستخدمين العاديين بالتحكم في بياناتهم بشكل مباشر يعد أمراً محفوفاً بالمخاطر، مما قد يؤدي إلى عدم التحكم في تحديد السعر أحيانا فقد يكون سعر الصرف غيرَ متوقعٍ عند تبادل العملات المشفرة.

٢ . ٣ . ٤ – قبول التعامل بالعقود الذكية:

على الرغم من الضجيج الكبير للعقود الذكية في كلا المجالين العام والخاص بالشركات، لا يزال هناك عدد من المفاهيم الخاطئة حول تكنولوجيا هذه العقود: أولاً، كان هناك توقع مبالغ فيه لأهمية ذكاء هذه العقود مما نشأ عنه العديد من حالات الاستخدام غير الواقعية. ثانياً، إنه حتى مع حالات الاستخدام المناسبة، قد يكون من الصعب إقناع المتعاملين وأصحاب المصلحة والمستخدمين جميعا بقبول التكنولوجيا الكثيرة التجدد والتحديث المستمر، مما قد يؤدي ارتفاع تكاليف التطوير

الإضافية وبالتالي انخفاض عائد الاستثمار. وقد لوحظ فعلاً أن بعض حالات الاستخدام المقترحة يمكن في الواقع تنفيذها بصورة أكثر فعالية عبر نظم وقواعد البيانات التقليدية. وبالتالي، ينبغي على المهتمين بتطوير تطبيقات العقود الذكية أن يضعوا في الاعتبار ما يمكن تحقيقه وما لا يمكن تحقيقه، وكذلك تكلفة التطوير التي قد تكون عالية حدا في بعض الأحيان.

٥- تطبيق العقود الذكية في المالية الإسلامية:

لا يوجد حتى الآن أية تطبيقات للعقود الذكية في المالية الإسلامية حسب علمنا، وإن وجدت بعض الكتابات التي تقترح تطبيق العقود الذكية في المصارف الإسلامية. ومع ذلك هناك فرص عديدة لإمكانية تطبيقها في مجالات منها:

- **التمويل الجماعي والبيوع على الإنترنت:** يمكن للعقود الذكية أن تحل محل الوسطاء الذين ينظمون التمويلات المالية المشروطة. فمنصة التمويل الجماعي Croud funding لا تجمع فقط بين العرض والطلب ولكنها تعمل أيضاً كطرف ثالث موثوق به يقوم بجمع الأموال من مقدمي

الأموال ويحتفظ بها في حساب عهدة (حساب معلق على شرط) ويتأكد مما إذا كان هدف التمويل قد تحقق. فإذا تم تحقيق الهدف يقوم بتحويل الأموال إلى طالبي التمويل، أما إذا لم يتم تحقيق الهدف فإنه يقوم بإعادة الأموال إلى مقدميها. فالعقد الذكي يمكنه القيام بأتمتة (أي بجعلها تتم أوتوماتيكيا) هذه المعاملات المالية المشروطة ويقضي على الحاجة إلى وجود منصة تعمل كوسيط. كما يمكن أيضا الاستغنا - ولو جزئياً - عن مشغلي تلك المنصات بسبب استخدام العقود الذكية وتطبيقاتها غير المركزية[١].

- **التمويل الإسلامي**: يمكن أيضا «أتمتة» العديد من العمليات والإجراءات في الصناعة المالية من خلال عقود ذكية، مثل إصدار وتدقيق المستندات والفواتير والتأكد من المدفوعات في تمويل التجارة، وكذلك تداول وتسوية المشتقات الإسلامية – إن وجدت - والقروض المشتركة أو إنشاء وتوثيق الرهون العقارية أو معالجة المطالبات في التأمين[٢].

(١) Volker Nienhaus. (2019). BLOCKCHAİN TECHNOLOGİES AND THE PROSPECTS OF SMART CONTRACTS İN ISLAMİC FİNANCE. Fintech in Islamic Finance: Theory and Practice, 183-214.

(٢) B. Cant, A. Khadikar, A. Ruiter, J. Bronebakk, J. Coumaros, J. Buvat, and A. Gupta. Smart contracts in _nancial services: Getting from hype to reality. Capgemini Consulting, 2016.

تشـــمل الأمثلة الأخرى للعقـــود الذكية التي تربـــط المعاملات في القطاع المـــالي مع العـــالم غير المالي أنظمـــة تلقائيـــة للمدفوعات بما يتناســـب مع اســـتخدام المحتوى الرقمي المحمي بحقوق الطبـــع والنشر (مثل الكتب الالكترونيـــة والموســـيقى ومقاطـــع الفيديـــو والأخبـــار والمجلات) أو الإدارة الآليـــة لمبيعات الطاقة الكهربائية المنزليـــة المنتجة على تبادل الطاقة الإلكترونية، إلخ.

٦- القضايا الشرعية في العقود الذكية:

تعتبر مسألة شرعية وإلزامية العقود الذكية وقابليتها للتنفيذ قضية مهمة ورئيسية في القانون الوضعي وهي مهمة في الفقه الإسلامي على حد سواء. فمن الناحية الشرعية نعلم أن أركان العقـــد تضم العاقدين والمعقود عليه والصيغة على خلاف الحنفية الذين قصروا أركان العقد في واحد والصيغة. إضافة إلى ذلـــك هنالك شروط يجب توفرها في كل عنـــاصر أركان العقد ليكون صحيحا. وســـنحاول في هذا القسم مناقشـــة أهم المسائل الشرعية للعقود الذكية.

١ . ٦- جهالة المتعاقدين:

العقود التقليديـــة تتطلب أن يكون المتعاقـــدان معروفين. فجهالة أي منهما تفســـد العقد. على أن هذه الجهالة ليســـت مفسدة للعقد في كل أنواع التعاقـــدات وبخاصـــة عندما لا تـــؤدي إلى أي نزاع. في عقـــود المعاضاة وبخاصـــة منها تلك التـــي تتم مع آلة عـــلى ناصية الطريـــق حيث يدخل المشـــتري الثمن في تقب محدد ويضغط الزر المناســـب ليشـــتري الســـلعة المطلوبة لا يُعلم مالك الآلة ولا تـــضر جهالته بالعقد وبخاصة مع جريان العرف بذلك.

وفي العقود الذكية تتضاءل كثيراً أهمية معرفة شـــخص الطرف الآخر، فهو مستهلك منزلي للكهرباء أو راغب بمقدار من الدولارات مقابل دراهم محددة أو مســـتثمر جماعي في مشروع لإنتاج الملابـــس المزخرفة، أو متبرع جماعي لمشروع خيري لدعم الأنشـــطة الرياضية للشـــباب أو غير ذلك.. تتناقص أهمية معرفة الطرف الآخر في حالة التعامل مع بين الشركات لأنها شخصيات معنوية يصعب أن يطرأ عليها أمر عدم الأهلية بسبب السن أو الوضع العقلي.

ومن جهة أخرى فـإن لمعرفة أهلية الطرف للتعاقد أهمية كبرى لصحة العقد وانتفاء الادعاء باسـتغلال ضعف أحد طرفي العقد. فالعقود الذكية لا تمكـن العاقد مـن التحقق من أهليـة الطرف الآخر وتكتفي بسـلطته المطلقـة على الحسـاب الـذي يتعامل مـن خلاله. وهي سـلطو مؤكدة توثقها ألية سلاسـل الكتل التي تتـم من خلالها العقـوج الذكية. فتبقى أذن مشـكلة أهلية التعاقد مشـكلة حقيقية تتعرض لهـا العقود الذكية مما تحتاج معها إلى آلية تكنولوجية للتحقق من سـن أطراف الفعقد وقدرتهم على التعاقد.

٢ . ٦- مجلس العقد:

لمجلس العقد أهمية كبيرة في تحديد بدء الالتزامات العقدية المتربتة على الطرفـين؛ يزداد ذلك في بعض العقود مثـل عقد الصرف. وحيث إن أهم مـا يجعل هذه العقود ذكية هو التوثيق الدقيق للعقد وآنية تنفيذه فإن مجلس العقد فيـه ووقته هو أيضا مجلس التنفيذ والتوثيق والتسـجيل بآن واحد. وهو على وجه الدقة لحظة النقر عـلى الزر المعين لقبول الإيجاب المعروض عـلى العاقد. فمجلس العقد محـدد بدقة وهو نفس مجلـس التنفيذ ووقته بالنسبة لعقود الصرف الذكية مما يجعلها أكير التزاما بـ «هاء بهاء» من عقود الصرف اليدوية!

٣ . ٦- عيوب العقد الذكي:

سبق عند الحديث عن تحديات العقود الذكية وإن من أهم التحديات التي تواجه هذا النوع من العقود هو العيوب التكنلوجية الناتجة عن الأخطاء في التشفير. إن أخطاء التشفير لها نتائج شرعية مهمة حيث قد يؤول العقد إلى غير المقصود منه. ومما يزيد من خطورة هذه الأخطاء أن العقد قد تم توثيقه وتنفيذه في نفس لحظة توقيعه بالنقر على زر القبول.

٤ . ٦- الإقالة:

جواز الإقالة في عقد البيع أمر معروف في الكتابات الفقهية وإن تباينت الآراء حول تكييفها إلى أقوال ترددت بين اعتبارها فسخا للبيع أم بيعا جدياً. وجواز الإقالة إنما جاء للتيسير على الناس في معاملاتهم لما نص عليه حديث: «من أقال مسلماً بيعته أقاله الله عثرته يوم القيامة»[1]. وهذه الميزة التي تتميز بها العقود التقليدية قد لا تتوفر في العقود الذكية التي لا تسمح بالفسخ بعد توقيع العقد وإبرامه لأن العقد الذكي يتمتع بتنفيذ وتوثيق ذاتيين آنيين ولا يستطيع أحد التدخل فيه أو تغييره.

(١) أخرجه أبو داود (٣٤٦٠)، وابن ماجه (٢١٩٩)، وعبدالله بن أحمد في «زوائد مسند أحمد» (٧٤٣١) باختلاف يسير، وابن حبان كما في «موارد الظمآن» للهيثمي (١١٠٤) واللفظ له.

أما لو أخذنا الإقالة بمعنى كونها عقداً جديداً معاكساً للعقد السابق، فإن من حق المتعاقدين أن يقوما بإجراء أي عقد جديد على نفس العين المبيعة في العقد الأول بعد انتهاء العقد السابق، سواء أكان هذا العقد الجديد بنفس ثمن العقد الأول أم بثمن جديد، ولا يعير العقد الذكي التفاتاً إلى كون العقد الجديد عاكسا للعقد الأول. فهو إذن إقالة على رأي القائلين إن الإقالة هي عقد جديد. ويمكن هنا لنظام سلاسل الكتل أن يُضَمَّن شروطاً تبعد العقد الذكي الجديد عن تكوين مبايعة عينة مع العقد الأول حتى لا تتحول الإقالة إلى بيع عينة.

٥ . ٦- تجنب المنازعات في العقود الذكية:

إن خاصية التنفيذ الذاتي تسمح أيضا للعقد الذكي بأن يكون فاصلا في تجنب النزاعات إلى أضيق حدودها، بحيث يقوم نظام سلاسل الكتل بتنفيذ العقد بكل تفاصيله التي تم الاتفاق عليها تلقائياً ودون الحاجة إلى وسطاء تنفيذيين أو أية إجراءات إضافية خاصة بالتنفيذ. يضاف إلى ذلك أن العقود الذكية توثق نفسها تلقائيا أيضا كجزء من عملية الأتمتة (الإجراء الآتوماتيكي للمعاملة) نفسها.

عــلى أن أية منازعات قــد تحصل فإن اعــتراف القوانين والحكومات وقبول المحاكم لحل الخصومــات المتعلقة بالعقود الذكية يعتريه الكثير من الصعوبــات ليس أقلها صعوبة وجود الخبراء الملمــين بكافة جوانب هذه العقود الفنية والتكنولوجية أو عدم اعتماد تكنولوجيا سلاســل الكتل التي تقوم عليها العقود الذكية من قبل الحكومات.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

تبين معنا في ثنايا البحث أن العقود الذكية من الأمور المستحدثة التي بدأ تطبيقها حديثا وعلى نطاق محدود في بعض المجالات خصوصا منها العملات الرقمية. ونظرا للتعقيدات التكنلوجية التي لا زالت تحيط بها وعدم فهمها وتبنيها بشكل رسمي من قبل الجهات الحكومية المختصة خصوصا منها القضائية، وبالرغم من ظهور بعض القضايا الشرعية التي تمت الإشارة إلى بعضها في هذا البحث فإن العديد من القضايا قد تظهر بعد تطبيق هذا النوع من العقود على نطاق واسع.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

١ – تعريف العقود الذكية وأركانها وشروطها وطريقة إجرائها ٩

تعريف العقد الذكي ٩

أركان العقد الذكي ١٠

شروط العقد الذكي ١١

طريقة إجراء العقد الذكي ١٣

٢ – تعريف البلوكتشين وعلاقتها بالعقود الذكية ١٣

تعريف نظام البلوكتشين ١٤

تاريخ البلوكتشين ومميزاته ١٤

٣– تطبيقات العقود الذكية في البلوكتشين ١٧

٤ – العقود الذكية العامة وتطبيقاتها ١٨

الرعاية الصحية والسجلات الطبية ١٨

إدارة الهوية ٢٠

عقود ذكية خاصة ٢٠

البنوك ٢١

التأمين ٢٢

٥- تحديات العقود الذكية ٢٤
التحدي التكنلوجي ٢٤
التحدي القانوني للعقد الذكي ٢٧
تحدي صعوبة الاستخدام والقبول من المتعاملين ٢٨
هل من السهل استخدام العقود الذكية؟ ٢٨
قبول التعامل بالعقود الذكية ٢٩
٦- القضايا الشرعية في العقود الذكية ٣٢
جهالة المتعاقدين ٣٣
مجلس العقد ٣٤
عيوب العقد الذكي ٣٥
الإقالة ٣٥
تجنب المنازعات في العقود الذكية ٣٦
الخاتمة ٣٨
قائمة المحتويات ٣٩

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

ماهية العقود الذكية

إعداد

أ.د. هناء محمد هلال الحنيطي

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

ماهية العقود الذكية

إعداد

أ.د. هناء محمد هلال الحنيطي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم المرسلين محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم إلى يوم الدين، **أما بعد:**

بعد ظهور العملات الرقمية وانتشار استخدامها، وإلغاء المركزية في العقود من خلال أمن تطبيقات تسلسل الكتلة (block chain) المبرمجة على الحاسوب، أصبحت الثروة الرقمية تغير جذري للعقود التجارية وأحدثت تغيرات كبيرة في الأسواق المالية والتجارية، مما حدا بعلماء الحاسوب إلى ابتكار وتطوير كم من الخوارزميات وشفرات التشفير وظهور ما يسمى بالعقود الذكية وهي من العقود الالكترونية المستحدثة[1].

تعد العقود الذكية من العقود المستحدثة التي لا تزال تحتاج إلى المزيد من البحث والدراسات في ظل ما يشهده العالم اليوم من تغيرات ومواقف

(١) حسين، عماد الدين، العقود الذكية والقانون والعولمة الرقمية، www.akhbar-alkhaleej.com

إنسانية متسارعة؛ ولا شك أن تطور الحياة الاقتصادية يتفرع عنه مسائل كثيرة، فهناك مسائل كثيرة لا تنتهي بل تتطور وتتنامى مع تنامي أساليب الاتجار والاستثمار مما يستوجب دوما ترصدها في كل جديد، كما أن العقود الذكية لا تزال بين الأخذ والرد، مع استمرارية التجاذب فيها؛ فالناس يسألون والعلماء يجتهدون.

وبما أن المؤسسات والبنوك الإسلامية جزء من المنظومة المالية فإن ذلك يحتم عليها إتباع أنظمة وسياسات تحكم عملها لمواكبة التطورات التكنولوجية الحديثة ضمن أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية، بما يحقق لها التنمية المستدامة على مستوى الدول ككل. لذلك أصبح من الأهمية بيان ماهية العقود الذكية وآلية تطبيقها.

وقد تم تقسيم هذا البحث إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، أعقب ذلك بالخاتمة التي تضمنت أهم النتائج والتوصيات، وذلك على النحو الآتي:

المقدمة.

المبحث الأول: الإطار العام للبحث، ويتضمن:

أولاً: مشكلة البحث.

ثانياً: أهمية البحث.

ثالثاً: أهداف البحث.

رابعاً: الدراسات السابقة.

المبحث الثاني: تعريف العقود الذكية ونشأتها، ويتضمن:

المطلب الأول: تعريف العقود الذكية.

المطلب الثاني: نشأة العقود الذكية.

المطلب الثالث: مفهوم سلسلة الكتل.

المطلب الرابع: أهداف العقود الذكية.

المبحث الثالث: مكونات وأهداف وآليات العقود الذكية، ويتضمن:

المطلب الأول: مكونات العقد الذكي.

المطلب الثاني: آلية عمل العقود الذكية.

المطلب الثالث: إيجابيات وسلبيات العقود الذكية.

المطلب الرابع: الحكم الشرعي للعقود الذكية

الخاتمة: النتائج والتوصيات.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

الإطار العام للبحث

أولاً: مشكلة البحث:

انتشر في الآونة الأخيرة ما يسمى بالعقود الذكية، وأصبح من الأمور الهامة التي أشغلت العديد من الباحثين والدارسين، ولعل من أهم القضايا المطروحة هو الأساس الذي بنيت عليه، ومدى استخدامها من قبل المؤسسات والبنوك، تبين أن هناك التباس لدى البعض في مفهوم العقود الذكية، حيث تتجه الأنظار إلى التخفيف من كلفة العقود من حيث الوقت والجهد المبذول والتكلفة المالية التي تواجهها المؤسسات والشركات بما فيها البنوك بمختلف أنواعها نتيجة استخدام العقود التقليدية، فبينما يحدد القانون شروط التعاقد بين الأطراف في العقود التقليدية، نجد إن شروط التعاقد في العقود الذكية تتحدد من قبل ما يحدده مطوروها من خلال أكواد مشفرة.

ومما تم طرحه حديثاً من قبل علماء الحاسوب ما يدعى بالعقود الذكية من خلال تسلسل الكتلة (block chain) ومع شح الدراسات التطبيقية

والنظرية التي تناولت هذا الموضوع، وتأسيساً على ذلك أصبح من الملائم البحث بأساس آخر يكون مخرجاً لهذه الإشكاليات، ومن هنا فإن الغرض من البحث هو بيان ماهية العقود الذكية.

وبناءً على ما سبق يمكن تلخيص مشكلة الدراسة بالتساؤلات الآتية:

١- ما مفهوم العقود الذكية؟

٢- ما هو هدف وأركان العقود الذكية؟

٣- كيفية عمل العقود الذكية؟

٤- إيجابيات وسلبيات العقود الذكية؟

٥- ما هو الحكم الشرعي للعقود الذكية؟

ثانياً: أهمية البحث:

تبرز الأهمية النظرية للبحث بحسب اطلاع الباحثة في محدودية الدراسات السابقة التي بحثت بشكل مباشر في العقود الذكية، وافتقار المكتبات العربية لها، لذلك من المؤمل أن ينطوي هذا البحث على قيمة علمية تضاف إلى المكتبات العربية ويعزز من المعرفة بالعقود الذكية

المستحدثة. وواضح أن البحث يستمد أهميته العملية من خلال تناول موضوع حديث نسبياً، حيث تعتبر العقود الذكية من الأمور المهمة لدى أفراد المجتمع، ويمثل في الوقت نفسه مركز اهتمام العديد من المؤسسات والشركات والأفراد، خصوصاً في ظل الظروف الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة، لذلك يحاول البحث بيان مفهوم العقود الذكية والأغراض التي دفعت الشركات والأفراد لتطبيقه. وتأمل الباحثة في أن يسهم البحث في لفت اهتمام البنوك الإسلامية لمحاولة الاستفادة، وكذلك جذب اهتمام الباحثين إلى دراسة العقود الذكية وتكيفها شرعياً وتوظيفها في المعاملات المالية الإسلامية.

ثالثاً: أهداف البحث:

بناءً على مشكلة البحث يسعى البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١- دراسة العقود الذكية.

٢- التعرف على مفهوم العقود الذكية.

٣- معرفة الهدف من العقود الذكية.

٤- التعرف على إيجابيات وسلبيات العقود الذكية.

رابعاً: الدراسات السابقة:

لعل من أهم الدراسات السابقة التي وقفت عليها الباحثة هي:

١- البلوشي[١]، (٢٠١٩)، مقدمة عن العقود الذكية.

هدفت الدراسة إلى بيان التطور التكنولوجي وأثره على القطاع المصرفي وبين لمحة حول تكنولوجيا البلوكشين ومفهوم العقود الذكية، وفوائد العقود الذكية، كما بين الباحث حاضر ومستقبل العقود الذكية، وتوصل الباحث إلى أن العقود الذكية لا تزال في بداية مشوارها، وهي حالياً في مرحلة التجريب والتعديل.

٢- أبو غدة[٢]، (٢٠١٩)، العقود الذكية والبنوك الرقمية والبلوكشين.

هدف البحث إلى توضيح العقود الذكية من حيث التسمية والتعريف وتاريخ العقود الذكية، وأغراض العقود الذكية، كما وضح البحث محتوى العقد الذكي وتطوير العقود الذكية ومزايا العقود الذكية وعرج

(١) البلوشي، أحمد خالد، مقدمة عن العقود الذكية، ندوة البركة التاسعة والثلاثون للاقتصاد الإسلامي، جدة، ٨-٩ رمضان ١٤٤٠هـ، مايو ٢٠١٩.

(٢)أبو غدة، عبد الستار، العقود الذكية والبنوك الرقمية والبلوكشين، ندوة البركة التاسعة والثلاثون للاقتصاد الإسلامي، جدة، ٨-٩ رمضان ١٤٤٠هـ، مايو ٢٠١٩.

على مخاطر العقود الذكية، ثم بين الحكم الشرعي للعقود الذكية بين فيه أن تصور عدد من الباحثين في العقود الذكية أنها لا زالت بعيدة عن القبول بسبب ما فيها من الغموض والتقصي. وأن البنوك والشركات لم تتبناها حتى الآن وتعتمد علة برامج حاسوبية وخوارزميات تتطلب معرفة خاصة معمقة، وبين مفهوم عقود الإذعان وعقود التوريد وعقود المعاطاة والاقتضاء والاستتباع وبين مفهوم مبدأ الجوانح (الظروف الطارئة) والسكوت.

٣- **نذير**، (٢٠١٩)، Smart Contracts Islamic Jurisprudence Standpoint

تناول الباحث نظرة عامة على العقود الذكية، وتعريف العقود الذكية، وتحليلها ومتطلباتها القانونية. وبين الإطار التشريعي والقانوني للعقود الذكية، ومكونات وآلية عمل العقود الذكية، ووضح البحث الفرق بين العقود الذكية والعقود التقليدية، كما بين البحث مفهوم العقد والعقود الذكية في الشريعة الإسلامية وبين إن العقود الذكية مدعومة من خلال سلسلة الكتل block chain كما بين البحث أنواع العقود الذكية وتقييم العقود الذكية.

٤- **ضبـش**[١]، (٢٠١٨)، تقنية العقـود الذكية وآثرها في اسـتقرار المعاملات المالية دراسة فقهية قانونية.

تنـاول البحث تعريف العقود الذكية وتاريـخ تطورها، وكيفية عمل برامج العقود الذكية، واسـتعرض البحث نماذج للعقـود الذكية وكيفية عملها، كما بين البحث تقنية سلسـلة الكتل وخصائـص العقود الذكية، وتناول البحث مفهوم العقد في الفقه الإسلامي وفي القانون، وحرية العاقد في إنشاء العقد ومدى انطباق نظرية العقد في الشريعة والقانون على العقود الذكية، كما وضح البحث حكم استخدام برامج العقود الذكية والصيغة في العقود الذكية والعاقدان والمحل ومجلس العقد، واستعرض البحث مفهوم نظرية اسـتقرار المعاملات وأثر العقود الذكية في اسـتقرار المعاملات من حيث مرحلة إبرام العقد ومرحلة تنفيذ العقد.

❁ ❁ ❁

(١) ضبش، أحمد علي صالح، تقنية العقود الذكية وأثرها في استقرار المعاملات المالية دراسة فقهية قانونية، مؤتمر دور الشريعة والقانون في استقرار المجتمعات المؤتمر العلمي الأول لكليـة الشريعة والقانون، جامعة الأزهر الشريف. ١٢ شـعبان ١٤٣٩هـ الموافق ٢٨ أبريل ٢٠١٨م.

المبحث الثاني

تعريف العقود الذكية ونشأتها

المطلب الأول: تعريف العقود الذكية:

تعتـبر العقود الذكية من العقود الحديثة النشـأة والتـي ما زالت قيد التجربة والتنفيذ لذلك تعددت التعريفات التي تناولها الباحثين في تعريف العقود الذكية وكلاً تناولها من جانب معين وأطلق عليها عدة مسـميات منها عقود سلسـلة الكتل Block Chain Contracts، وعقود مشـفرة Cryplo Contracts، وعقـود رقميـة Digital Contract، وعقود ذاتية التنفيذ Self-EXECUTING Contracts[1]، لذلك سنحاول إستعراض التعريفات التي تم الإطلاع عليها:

القانون الأمريكي عرف العقد الذكي أنه: «برنامج حاسـوبي تفاعلي، يسـتخدم في أتمتة المعاملات، وينفذ على سجل حسابات لا مركزي موزع ومشترك ومستنسخ»[2].

(١) العقود الذكية وطريقة عملها، الموقع الإلكتروني، arab-btc.net/smart-contracts، 2017.

(٢) Tennessee Code, Tihe 47,chapter 10,201 نقـلًا عـن ضبش، أحمد علي صالح، تقنية العقود الذكية وأثرها في استقرار المعاملات المالية دراسة فقهية قانونية، مؤتمر دور الشريعة والقانون في استقرار المجتمعات، جامعة الأزهر الشريف،

العقود الذكية: برمجيات حاسوبية بأوامر مشفرة ذاتية التنفيذ، تستخدم في سلسلة الكتل لتحويل أصول أو عملات رقمية بين عدة أطراف في ظل ظروف محددة[١].

العقود الذكية: «عقود ذاتية التنفيذ تبنى وتبرمج في إطار شبكة توزيع لا مركزية (البلوكتشين) تنظم شروطها وأحكامها العلاقة بين البائع (investopedia) تعرف العقود الذكية بحسب موقع البائع والمشتري (قد لا يعرف أحدهما الآخر) دون الحاجة لوجود سلطة مركزية (طرف ثالث) فهي قادرة على توفير الثقة (لكونها غير قابلة للتراجع) في قيام الطرفين بتنفيذ المعاملات وفقاً لشروط وأحكام التعاقد» [٢].

وعرف أبو غدة العقد الذكي: هو بروتوكولات خاصة مسجلة على منصات البلوكتشين دون تدخل طرف ثالث كموثق أو وسيط أو أي جهة مركزية بطرق مرمزة وذلك من خلال برمجيات لديها القدرة على إرسال العقود من حساب شخص إلى حسابات أخرى[٣].

---

(١) العقود الذكية وطريقة عملها، الموقع الإلكتروني،
.arab-btc.net/smart-contracts، 2017

(٢) العقود الذكية ماهيتها، استخداماتها وكيفية عملها، الموقع الإلكتروني،
.sa.investing.com/analysis/article

(٣) أبو غدة، عبد الستار،العقود الذكية والبنوك الرقمية والبلوكشين، ندوة البركة ٣٩، مرجع سابق،ص٢١٢.

أما أبو غزالة فبين أن العقود الذكية تشكل مفهوماً جديد مثير للاهتمام. وهي عقود ذاتية التنفيذ لمعايير محددة ضمن سلسلة مغلقة لتضمن أن جميع المتعاقدين على علم تام ببنود العقد التي يتم تنفيذها بمجرد استيفاء الشروط(١).

وعرف الإتحاد المصري للتأمين العقد الذكي: مجموعة من الوعود ضمن بروتوكولات يؤديها جميع الأطراف المتعاقدة في نمط رقمي معين(٢).

العقود الذكية: «أوامر ذاتية التنفيذ يمكن العمل على برمجتها في ظل شروط محددة. وتستخدم منصة مصممة خصيصاً لأغراض إنشاء العقود الذكية وهي عقود تتم بشكل أوتوماتيكي دون الحاجة إلى وسطاء أوطرف ثالث بين طرفي التعاقد وهي عقود محمية من التلاعب والتزوير ولا تحتاج إلى بنوك أو محاكم لإي إتمام العقد»(٣).

(١) أبو غزالة، طلال، ثورة المعرفة، عمان، الأردن، ط١، ٢٠١٨، ص ٦٣.
(٢) نشرة الإتحاد المصري للتأمين، العقود الذكية، عدد رقم ٩٧.
(٣) العقود الذكية ماهيتها، استخداماتها وكيفية عملها، الموقع الإلكتروني، sa.investing.com/analysis/article

وعرفها ضبش على أنها برنامج حاسوبي على شبكة علنية لا مركزية تلتقي فيه إرادة طرفين، من أجل تنفيذ جميع الشروط المتفق عليها تلقائياً، ولا يمكن الرجوع فيه إلا ببرنامج آخر يمثل اتفاقاً جديداً[١].

وعرفها نيك زابو بأنها: مجموعة من الوعود المحددة في شكل رقمي، بما في ذلك البروتوكلات التي تنفذ الأطراف من خلالها هذه الوعود[٢].

من خلال ما تم ذكره سابقاً ترى الباحثة أنه يمكن تعريف العقود الذكية بأنها عبارة عن: وعود مجتمعة في البداية ثم تتحول إلى عقود ذاتية التنفيذ وذلك من خلال برنامج الكتروني ضمن بروتوكولات محددة لتنفيذ عملية تعاقدية بين طرفين سواء أفراد أو مؤسسات أو دول، تتضمن البيانات والعناصر الرئيسة لشروط العقد، متمثلة بشكل أوامر مشفرة ومبرمجة ضمن شبكة سلسلة الكتل (block chain) عامة لا مركزية ولا عودة فيها، ولا تحتاج إلى توثيق قانوني أو طرف ثالث.

---

(١) ضبش، أحمد علي صالح، تقنية العقود الذكية وأثرها في استقرار المعاملات المالية دراسة فقهية قانونية، مؤتمر دور الشريعة والقانون في استقرار المجتمعات المؤتمر العلمي الأول لكلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر الشريف، ص٥.

(٢) Nick Szabo, Smart Contracts: Building Blocks for Digital Markets, 1996 .,Arbitrating Smart Contract disputes, www.nortonrosefulbright.com

من الملاحظ أن التعريفات السـابقة للعقود الذكية أنها تحتوي على عدة بنود تعاقدية تتضمن ما يلي:

١- عقود آلية تعمل ضمن سلسلة الكتل من خلال لغات البرمجة.

٢- عقود لا تحتاج إلى تدخل العامل البشري فهي ذاتية التنفيذ.

٣- عقود يتوفر بها ثقة وآمان لكلا الطرفين المتعاقدين.

٤- عقود لا تتضمن وجود جهات خارجية تضمن تنفيذها.

٥- عقـود تعمل على تخزيـن البيانات والأموال وحقـوق الملكية في نظام البلوكشـين block chain وتوزيعها على جميع الأطراف المتعاقدة في نفس الوقت.

٦- عقود لا تحتمل التراجع عن التنفيذ.

المطلب الثاني: نشأة العقود الذكية:

ظهرت فكرة العقـود الذكية منذ أكثر من عشريـن عاماً من قبل عالم الحاسوب الأمريكي نيك زابو Nick Szabo وهو باحث قانوني وصاحب اختراع العملـة الافتراضية Bit Gold (الذهب الذهبي) في عام ١٩٩٨،

أدرك العالم زابو أنه يود توسيع وظائف أساليب المعاملات الإلكترونية مثل عمليات البيع والشراء وتحديد المبادئ الرئيسة للعمل. غير أن البيئة في ذلك الوقت لم تساعد على تطوير هذا المفهوم. بعدها بين زابو أنه يمكن تنفيذ عقد الأصول التركيبية، مثل السندات والمشتقات وذلك من خلال الجمع بين الأوراق المالية الجديدة مثل العقود. ثم تبين له أنه يمكن استخدام ledger اللامركزي في تنفيذ العقود الذكية، أو ما يسمى بالعقود ذاتية التنفيذ حيث ساعد ظهور البلوكشين والبيتكوين على وضع أسس جديدة للتعاقد وتنفيذ بنود العقد، وذلك لأن شبكتها تسمح بتداول القيمة من شخص إلى أخر ويتم التحقق من المعاملات عبر العقد الذي بالشبكة إذا تم استيفاء شروط معينة، فأصبح من الممكن تحويل العقود إلى رمز الحاسوب وتخزينها وتكرارها على النظام باستخدام الهياكل المعقدة المدى وتشرف عليها شبكة من أجهزة الحاسوب التي تعمل على البلوكشين block chain، من الصور التقليدية للعقود الذكية انتقال العملات الرقمية بين المستخدمين وذلك لا يحتاج إلى طرف ثالث لتسهيل عملية تحويل العملات من مستخدم إلى آخر، ولكن هذا الأمر وأن كان متاحاً منذ بداية ظهور البتكوين لم يكن هو ما أعطى لتقنية سلسلة الكتل ميزة العقود الذكية كون شبكة البتكوين

تعمل فقط في الحالات التي تستخدم فيها العملة، لكن بتطور التكنولوجيا الرقميـــة وظهر الايثيريوم ليمثل الجيل الثاني من العملات الرقمية أســـهم في تطوير البلوكشـــين من خلال بروتوكول قائم على لغة برمجية مختلفة عن لغة البيتكوين، حيث قام ببرمجة الإيثيريوم العالم الكندي فيتالك بوترين في عام ٢٠١٤ وهو منصة برمجية متعددة الأغراض تهدف إلى العمل كإنترنت لامركزي لا يخضع لســـيطرة أي كيان أو شخص لها عملة رقمية تدعي أيثر وبناءً عليه تم وضع أســـس جديدة للعقود الذكية، يتم من خلال الإيثريوم تخزين أكواد العقود الذكية على سلســـلة الكتـــل block chain وبعد ذلك يتم تقنية العقود الذكية الأمر الذي أكســـب سلســـلة الكتل ميزة إضافية. وانتشر اســـتخدامها في التجارة الالكترونية، والمبادلات المالية والملكيات، وتتبع المخزون، وأتمتة دفعات الأرباح، والعقـــارات، والإعلام والترفيه، وفي القطاعات الحكومية، وأصبـــح بالإمكان القيام بالعديد من العمليات وحل كثير من المشـــاكل والتي لم يكن من الممكن القيام بها منذ ظهور أول عملة رقمية البيتكوين[1].

(١) انظر: المواقع الإلكترونية

,www.shamra,sy, www.equiti.com, www.bit-chain.com

العقود الذكية، عقود الإيثيريوم

www.ar.Cointelegraph.com. www.sa.investing.com www.bit-chain.com

وبين حلواني[١] أن منصة إيثيريوم تسمح للمبرمج إمكانية بناء أسواق وسجلات ملكية متنوعة، مع العمل على إتاحة المجال لنقل قيمة الملكية بناء على تعليمات تمت برمجتها سابقاً (كوصية، إرث، عقود استثمارية آجلة) من غير الحاجة لوسيط ثالث، تعتمد المنصة في عملها على لغة سوليديتي Solidity للبرمجة، تسمى العقود الذكية التي يتم إنشاءها عبر منصة الايثيريوم بعملات ERC20 وذلك لاحتوائها على مجموعة من القواعد والقوانين الأساسية المشتركة التي يجب على العقود احتوائها.

الخصائص الرئيسية للمفهوم الحديث للعقود الذكي تتمثل بما يلي[٢]:

١- رقمية: بمعنى أنها في الحاسوب تكون بشكل رموز وبيانات وبرامج تشغيل.

٢- مضمنة: يتم تضمين البنود التعاقدية (أو النتائج الوظيفية المكافئة) كرمز للحاسوب في البرنامج.

٣- الأداء بواسطة التكنولوجيا: يتم تمكين إطلاق المدفوعات وغيرها من الإجراءات بواسطة التكنولوجيا والعمليات المستندة إلى قواعد.

---

(١) حلواني، ماهر، الكتل المتسلسلة، العملات المشفرة والقانون المالي الدولي البتكوين والعملات الرقمية: دراسة تحليلية أكاديمية، دار تويتة للنشر والتوزيع، مصر، ص ٧١.

(٢) www.nortonrosefulbright.com: Arbitrating Smart Contract disputes

٤- لا رجعة فيها: فبمجرد البدء، لا يمكن عادةً إيقاف النتائج التي يتم تشفير العقد الذكي من أجل تنفيذها (إلا إذا كانت النتيجة تعتمد على حالة غير مستوفاة).

المطلب الثالث: مفهوم سلسلة الكتل block chain:

حتى نصل إلى إدراك مفهوم وآلية عمل العقود الذكية لا بد من بيان مفهوم سلسلة الكتل حيث تعتبر البلوكشين أكثر الاستخدامات للتكنولوجيا لتسهيل عملية تنفيذ العقود الذكية.

عرف العالم فيتاليك بوترين البلوك تشين بأنه «كمبيوتر سحري يسمح لأي شخص بأن يقوم برفع البرامج إليه ثم تركه يعمل مع نفسه حيث يكون كل الأعمال الحالية والسابقة مفتوحة للجميع لرؤيتها ويكون مبنياً على تشفير رياضي يحمي ويضمن استمرار عمل هذا البرنامج تحديداً كما هو مصمم إن يكون دون أن يحيد عن البروتوكول الأساسي الذي بنى من أجله البرنامج»[1].

وتعرف سلسلة الكتل بأنها قاعدة رقمية ضخمة تحتوي على بيانات هائلة، يستطيع أي شخص الاطلاع عليها في أي وقت، موزعة على شبكة

(١) نقلًا عن: نمر، مصطفى، البلوك تشين نحو آفاق جديدة، المعهد المصري للدراسات السياسة والإستراتيجية،، ٢٠١٧.

حواسيب آلية ضخمة من قبل متطوعين حول العالم، غير قابلة للتعديل أو الإزالة وليس لها وسيط أو طرف ثالث[١].

وعرفها نمر بأنها: قاعدة لا مركزية مفتوحة المصدر للتمكن من تسجيل أي معاملة أو صفقة أو معلومات كالمعاملات النقدية أو نقل البضائع أو معلومات عامة أو حتى الأصوات الانتخابية فأنها تعتمد على التشفير والمعادلات الرياضية والخوارزميات[٢].

يمكن وصف البلوكشين على أنه «دفتر أستاذ» عالي الشفافية والمضمون، ويعتبر مخزن لمعاملات يمكن أن تخضع للمراجعة بشكل مستقل واسترجاع معلومات الملفات بطريقة آمنة وسريعة، ويصبح دفتر الأستاذ اللامركزي سجل متبع لتسجيل وإدارة حقوق الملكية، والقواعد المعلوماتية أياً كان نوعها سواء من السلع التي تنطوي على ملكية مثل التملك، المركبات، العقار، مما يعمق الثقة ويرسخ مستوى الكفاءة[٣].

(١) قمر الزمان، حافظ و هواري، أسماء وسمرا، أمنة وبرويز، نادر، سلسلة الكتل والعقود الذكية، الموقع الإلكتروني www. shamra.sy، جامعة دمشق، ٢٠١٨.

(٢) نمر، مصطفى، المعهد المصري للدراسات السياسة والإستراتيجية، بلوك تشين نحو آفاق جديدة،٢٠١٧.

(٣) أبو غزالة، طلال، ثورة المعرفة، عمان، الأردن، ط١، ٢٠١٨، ص ٦٣.

لذلك فهي محمية من الهكر وتكون سرعة المعالجة لديها عالية جداّ، لذلك يجب التحقق من صحة كل نسخة من دفتر الأستاذ المنتشر عبر شبكة حاسوب عالية، لأنه دفتر الأستاذ عام ودائم ولا مركزي فيصبح من الصعب إختراقه، وبالتالي تعمل تقنية البلوكشين على الاستغناء عن طرف ثالث للتوسط في تنفيذ أي معاملة، وتحتوي على أي معلومات يمكن تمثيله رقمياَ، وتسهيل منح الثقة بين طرفين لإتمام عقد ما[١].

المطلب الرابع: أهداف العقود الذكية:

أصبحت العقود الورقية (التقليدية) أكثر تكلفة على الأطراف المتعاقدة وتحتاج إلى وقت كبير من حيث التوثيق والآمان وإثبات الثقة والمصداقية، وغير واضحة تماماً بالنسبة للأطراف المتعاقدة حيث أنها تكتب بلغة معقدة وغير واضحة، وفي حالة حدوث خلاف أو نزاع تحتاج إلى القضاء بالإضافة إلى تدخل طرف ثالث لضمان سريان العقد، كل ذلك أدى إلى التوجه إلى ابتكار واستحداث العقود الذكية للقضاء على

(١) THE BLOCKCHAIN IS NO MERE HYPE TRAIN www.acfe.com/fraud-examiner.aspx

العقود التقليدية، فعمل الباحثين والمبرمجين لإيجاد حلول ذو مصداقية وثقة عالية بين الأطراف المتعاقدة. بمعنى أن العقود الذكية تنفذ ما يحدده المتعاقدين[١].

تتبلور أهم الأهداف من العقود الذكية بما يلي:

١- إيجاد مجموعة من الإرشادات والتوجيهات القابلة للتنفيذ والمعالجة حاسوبياً وهو هدف الأطراف المتعاقدة عند الترتيب للتعاقد[٢].

٢- إن تكون العقود ذاتية التنفيذ، فبمجرد توقيع العقد من قبل الطرفين وتسجيلها في البلوكشين لا يسمح بإيقافها أو عكسها إلا بموافقة الأطراف على إلغائها[٣].

٣- تسهيل تنفيذ العقود والتخلص من الطرف الثالث، حيث إن العقود الذكية مؤسسة لتخلص من الثقة واستبدالها ببرنامج يقوم بالعمل بدلاً من الطرف الثالث الذي نضطر للثقة به[٤].

---

(١) هل ستكون العقود الذكية قادرة على استبدال العقود الكلاسيكية، www.plasmapay.com

(٢) نشرة الإتحاد المصري للتأمين، العقود الذكية، عدد رقم ٩٧.

(٣) المصدر السابق.

(٤) العقود الذكية- التطبيقات اللامركزية-، www.bitcoincrabia.com

٤- إتاحة الفرصة لطرفين مجهولين الهوية للمتاجرة وتنفيذ الأعمال بينهما عن طريق الحاسوب الآلي[١].

٥- القدرة على إمكانية التدقيق وتقييم المخاطر[٢].

٦- العمل على حفظ وتخزين المعلومات.

٧- السرية في إتمام العقود دون إطلاع أطراف أخرى خصوصاً في ظل المنافسة الشديدة.

٨- تنظيم الملفات والعقود بشكل منظم ومرتب، بحيث تستطيع الأطراف المتعاقدة الوصول إلى الملفات والعقود المطلوبة بسرعة كبيرة، فلا وجود للملفات الورقية المعرضة للتلف أو الضياع[٣].

٩- تعزيز مساهمة المؤسسات والشركات من خلال العقود الذكية في المجتمع الرقمي.

١٠- التغلب على غياب الثقة في المعاملات بين الأطراف المجهولة وبالتالي التخفيف من مخاطر عدم الوفاء[٤].

(١) تعرف على العقود الذكية وطريقة عملها، www.bitcoinorabis.com

(٢) المرجع السابق.

(٣) ما هي العقود الذكية وما مدى أهميتها، www.arageek.com

(٤) نشرة الاتحاد المصري للتأمين، العقود الذكية، عدد رقم ٩٧.

المبحث الثالث

مكونات وآليات العقود الذكية

المطلب الأول: مكونات العقد الذكي:

يمكن تقسيم العقود الذكية إلى صنفين:[١]

١- رمز العقود الذكية: عبارة عن تعليمات برمجية تخزن قصد التحقق منها على البلوكشين ويتم تنفيذها بعد ذلك.

٢- مدى قانونية العقود الذكية: حيث يستخدم رمز العقد قصد الحصول على العقد الذكي.

يتكون العقد الذكي المبرم بين طرفين عن طريق سلسلة الكتل على الحاسوب مما يلي[٢]:

١- أطراف التعاقد أياً كان عددهم وصفتهم سواء شخصية أو اعتبارية أو اعتيادية، ويعملون على توثيق اتفاقهم على بنود العقد من

(١) www.acfe.com/fraud-examiner.aspx , THE BLOCKCHAIN IS NO MERE HYPE TRAIN

(٢) انظر: العقود الذكية، الموقع الإلكتروني. www.btcalyoum.com، محمد، ميادة، ما هي العقود الذكية، www.vapulus.com

خلال توقيعاتهم الرقمية حيث يمكن لأطراف التعاقد إمكانية التوقيع عبر مفاتيحهم الخاصة.

٢- موضوع العقد (الاتفاق): بمعنى إن يحتوي البرنامج على نقطة وصول للسلع المتوفرة بحيث يسمح بالإغلاق والفتح بشكل تلقائي.

٣- بنود العقد وهي متطلبات أطراف التعاقد، وما لهم وما عليهم ويتم إدراجها بشكل متسلسل ودقيق، ويجب على كافة الأطراف الموافقة على هذه البنود.

٤- المكافآت والعقوبات.

٥- منصة لا مركزية: ويتم من خلالها نشر العقد الذكي في نظام البلوكشين. مما يسمح بأتمتة العقود وكتابتها والتحقق منها وتنفيذها بشكل الكتروني.

المطلب الثاني: آلية عمل العقود الذكية:

في بداية توضيح عمل العقود الذكية يجب أن نعلم أن العقود الذكية تحتاج إلى تقنية البلوكتشين وأن العقود الذكية مؤلفة من سلسلة من الأكواد التي تعبر عن الشروط والبنود التي يتم كتابتها بالاتفاق بين طرفين أو

أكثر للمشاركة بالعقد،وعند تحقيق الشروط والبنود المكتوبة في العقد، يتم تشغيل البرمجية الخاصة بالعقد وتنفيذها باستخدام المنصات المخصصة لذلك مثل منصة الايثيريوم التي سبق ذكرها[١] يعتبر أفضل جزء في تقنية العقد الذكي أنه يمكنهم العمل معاً، وبالتالي إذا تم استيفاء شرط مطلوب لتنفيذ العقد ذكي واحد، فإن ذلك العقد الذكي قد ينشيء حالة أخرى تعمل على إبرام عقد ذكي آخر، بهذه الطريقة يمكن للمطورين إنشاء سلسلة من العقود الذكية، ففي البداية يتم العمل من خلال ترميز الأصول وشروط العقد ووضعها في كتلة البلوكشين، على أن يتم توزيع العقد الذكي بأكثر من نسخة وعدة مرات على المنصة المتداول عليها، والبرنامج يتحقق من تنفيذ الالتزامات تلقائي[٢].

يجب العمل على كتابة العقد الذكي بشكل مفصل وواضح ويتم الاحتفاظ بكافة الشروط والأحكام المتفق عليها قبل البدء في العمل. وأي شروط خارج عن العقد قد يؤدي إلى خطأ أثناء التنفيذ وبالتالي عند إنشاء العقود الذكية نضع جميع الشروط بشكل تفصيلي، لذلك يعتبر العقد الذكي عقداً كاملاً وشاملاً لكل شيء حيث يتم تنفيذ كل شيء مدون عكس العقود

(١) المرجع السابق.

(٢) محمد، ميادة، ما هي العقود الذكية www.vapulus.com

الورقيــة، ولا توجد طريقة لتعقبه إلا في حال حدوث خطأ ما، لذلك تعتبر العقود الذكية بديل أكثر دقة من العقود التقليدية[١].

عمل وتنفيذ العقود الذكية[٢]:

تقوم البروتوكولات المعتمدة في العقود الذكية على الرياضيات، والتي تسمى بروتوكولات التشــفير، ببناء اللبنات الأساســية التي تقوم بتنفيذ المفاضلات المحســنة بين الملاحظة، والتحقــق، والخصوصية، والتنفيذ في العقود الذكية[٣]. ويتم ذلك من خلال المراحلة الآتية:

أولا: مرحلة الترميز:

لدى كتابــة العقد من لدن الطرف المتعاقد يقــوم العقد الذكي بترجمة أهداف المتعاقدين عن طريق العمليات البرمجية.

ثانيا: مرحلة الإرسال:

بعد كتابة العقد يتم تشفير العقد ووضعه على شكل رموز وإرساله الى حاســوب الطرف الثاني في العقد عبر سجلات موزعة يمكن أن تتم عملية

(١) العقود الذكية، www.arageek.com

(٢) THE BLOCKCHAIN IS NO MERE HYPE TRAIN , www.acfe.com/fraud-examiner.aspx

(٣) www.nortonrosefulbright.com: Arbitrating Smart Contract disputes

التشفير عبر البلوكشين تماماً كما تتم عملية تشفير البتكوين، وكذلك يمكن أن تتم عبر منصة خارجية مختلطة.

ثالثا: مرحلة التنفيذ والمعالجة:

يتلقى الحاسوب المستقبل التعليمات ويتوصل الى إتفاق فردي. ويتم رصد شروط العقد وقبولها

ومعالجة عملية التنفيذ، لهذا لم يعد لأي طرف آخر أن يتدخل لتغيير العقد أو التلاعب به.

بمعنى آخر فإن العملية تتم كالآتي:

عندما يرغب أحد الأطراف في تنفيذ أو تسجيل معاملة جديدة، يتم إرسال طلب إلى الشبكة، حيث يتم استلامه للمعالجة بواسطة العقد. تحدد خوارزمية التوافق أو المسؤول أو المجموعة الفرعية من المشاركين ما إذا كان الطلب الذي تم استلامه أصيلًا أم لا، إذا كان الأمر كذلك، يتم تحديث دفتر الأستاذ تلقائيًا باستخدام «كتل» جديدة للبيانات تتم مشاركة نسخ متطابقة من قاعدة بيانات دفتر الأستاذ بين مجتمع من أجهزة الكمبيوتر المشاركة، تسمى العقد.

الشكل التالي يوضح آلية العمل:

كيف تعمل العقود الذكية[١]؟

تسهم العقود الذكية في تبادل النقود، والعقارات، والأسهم، والخدمات،

أو أي شيء آخر ذي قيمة مالية بأسلوب شفاف،

خال من النزاع، وغني عن خدمات الوسطاء.

مراحل التنفيذ

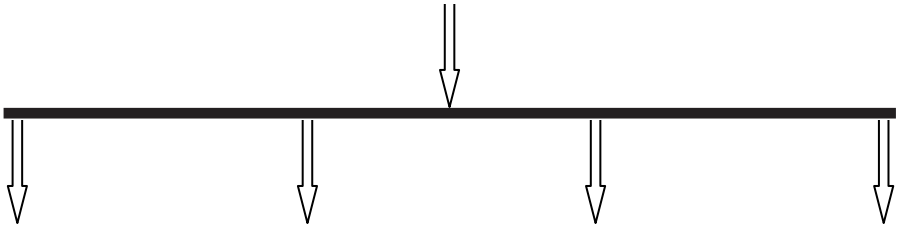

١	٢	٣	٤
مرحلة الترميز	تخزين صيغة	تنفيذ العقد	تحديث
كتابة العقد	العقد وتكراره	عبر سلسلة	الحسابات
بشكل	من خلال	الحواسيب	المرتبطة بدفتر
رمز حاسوبي	البلوكشين	المرتبطة	الحسابات

(١) المصدر: بلوك تشين تمهد الطريق لانتشار العقود الذكية، www.albayan.ae

مثال على تطبيق العقد الذكي:

افتراض إنشاء عقد ذكي لإتمام عملية بيع سلعة إفتراضية: يقوم الطرف الأول (البائع) بإنشاء عقد ذكي فيه الشروط والتي بمجرد تحققها يتم تنفيذ العقد. بمجرد ما أن يحقق الطرف الثاني (المشتري) لشروط العقد، فإن العقد وبصورة آلية يقوم أولاً بفحص ومراجعة شروط العقد ثم بعد ذلك يقوم بتنفيذ عملية تبادل أخيراً يقوم العقد بقيد العملية وأضافتها إلى سجلات البلوكشين وبالتالي تصبح معلومات العملية عامة ومتاحة بصورة دائمة كل ذلك يتم آلياً دون الحاجة إلى تدخل وبدون الحاجة أيضاً إلى وجود جهات وسيطة تضمن تنفيذ شروط العقد[١].

المطلب الثالث: إيجابيات وسلبيات العقود الذكية:

تعتبر العقود الذكية حديثة الاستخدام لذلك فإن تجربة الممارسة من قبل العاملين بها قليلة جداً وبناءً عليه لم تبرز مميزاتها وسلبياتها بشكل واضح، ولكن يمكن إجمال أهم الايجابيات والسلبيات بما يلي:

(١) البعداني، محمد، العقود الذكية، ماهيتها، استخداماتها وكيفية عملها، www.sa.investing.com

أ- إيجابيات العقود الذكية[١]:

١- يمكن للعقد الذكي أن يفرض نفسه من خلال الوسائل الرقمية عند استيفاء الشروط المحددة مسبقًا، وإلغاء العقد تلقائيًا في حالة انتهاك الشروط.

٢- التأثير على المؤسسات المالية تتمثل الميزة الرئيسة للعقود الذكية في قدرتها على السماح لمتعاقدين لا يثقان في بعضهما البعض بالثقة في بعضهما البعض.

٣- تقليل أو إزالة الحاجة إلى طرف ثالث للتوسط في معاملة ما، حيث يمكن أن يؤدي ذلك إلى تخفيف العديد من العوامل التي تعقد المعاملات المالية (مثل الحاجة إلى ضمان، والوقت اللازم للتسويات) وأتمتة العديد من العمليات المصرفية التي تتطلب حالياً تفاعلات بشرية تستهلك الوقت والتكاليف وفرص إرتكاب عمليات الاحتيال.

---

(١) www.acfe.com/fraud-examiner.aspx , THE BLOCKCHAIN IS NO MERE HYPE TRAIN,
ما هي العقود الذكية وما مدى أهميتها، www.arageek.com

٤- الشفافية: تعتبر الشفافية من الأمور الرئيسة في العقود الذكية، حيث يتم وضع الشروط والأحكام المتفق عليها من قبل الأطراف التعاقدة بدقة وتطبيقها بالتفصيل.

٥- أكثر فعالية من ناحية الوقت: تعتبر العقود التقليدية من العقود التي تحتاج إلى وقت للتنفيذ، حيث تحتاج إلى يوم إلى يومين لجمع الأوراق اللازمة للعقد، بالإضافة إلى الوسطاء والاتصالات التي يبنى عليها تنفيذ العقد، بينما في العقود الذكية لا نحتاج لكل هذا الوقت فمن الممكن القيام بتنفيذ العقد خلال ساعات مما يوفر الوقت والجهد.

٦- أكثر دقة: يتم الاحتفاظ بكافة الشروط والاحكام المتفق عليها بشكل واضح ومفصل قبل البدء بالعمل.

ب- سلبيات العقود الذكية [١]:

تبقى العقود الذكية مبرمجة من قبل الجهد البشري، ولا يحكمها تشريعات ناظمة أو شكل قانوني، خاصة وأن كتابة التعليمات البرمجية تتم من جانب

(١) www.nortonrosefulbright.com: Arbitrating Smart Contract disputes، نشرة الاتحاد المصري للتأمين، العقود الذكية، عدد رقم ٩٧.

العامل البشري ومن جانب بعض الأشخاص الذين تختلف كفآتهم عن بعض، والإنسان غير معصوم من الأخطاء وفي حالة كان العقد الذكي ضمن سلسلة الكتل block chain فلا يمكن تغييره أو حذفه. يضاف إلى ذلك أن العقود الذكية لا تنظمها حكومات دول، وهي مشكلة أخرى إذا قررت المؤسسات الحكومية وضع إطار تشريعي للعقود الذكية[1]. ويمكن إجمال أهم سلبيات العقود الذكية بما يلي:

١- عدم الوعي التكنولوجيا في الاستخدام من قبل الأطراف المتعاقدة، حيث تعمل العقود الذكية على أساس موجز بيانات لذلك يجب فهم الشروط والضوابط الخاصة بالاتفاقيات عند الموافقة على العقد، حيث يتم بالعقود التقليدية إدراك ووعي من قبل الأطراف الموقعة على العقد فيما توقع عليه.

٢- احتمالية حدوث نزاعات بين الأطراف المتعاقدة من خلال عدم استيعاب بنود العقد بشكل دقيق.

٣- هناك تساؤل مطروح هل العقد الذكي ملزم قانونياً؟ حيث أن العقود الذكية لا تنظمها الدول ففي العديد من الدول فإن القانون العام لا يمكن أن يكون العقد ساريًا إلا إذا أبرمه شخص (أي شخص بشري أو

(١) محمد، ميادة، ما هي العقود الذكية www.eqiti.com، www.vapulus.com

اعتباري، مثل شركة) يتمتع بالأهلية القانونية للقيام بذلك، كذلك يوجد في بعض الدول سلطة القانون العام (على سبيل المثال، في القانون الإنجليزي) التي لا يمكن أن ينشأ فيها العقد ما لم يكن هناك ما يكفي من اليقين بشأن هوية الأطراف المتعاقدة، كما أن بعض الولايات القضائية للقانون المدني متطلبات قانونية أخرى لتشكيل عقد ملزم قانونًا، وهذا لا ينطبق على العقود الذكية، علماً أنه يمكن تنفيذ العقود الذكية بشكل مستعار، لذلك من الصعب تحديد شخص ما ورفع دعوى ضده.

٤- هناك اختلافات كبيرة بين الترميز وإصدارات اللغة الطبيعة للعقد الذكي.

٥- ليس من الممكن إنهاء العقد فقد ترغب الأطراف في إنهاء «العقد الذكي» لخرقه أو إزالته على أساس تحريف أو خطأ أو الإكراه.

٦- صعوبات واضحة في تحديد من المسؤول عن الخسارة التي تسببها الأخطاء في نظام التشغيل أو الرسائل التالفة أو التعليمات البرمجية المعيبة.

٧- نظرًا لأن العقود الذكية تعمل عبر العقود الموزعة (أجهزة الكمبيوتر) التي قد تكون مقرها في جميع أنحاء العالم، فقد يكون من الصعب تحديد القانون الواجب التطبيق والولاية القضائية، مما يزيد من خطر النزاعات القضائية.

٨- لا يمكن تنفيذ العقود الذكية بدون برمجة فمن الضروري أن يكون المبرمج ذوي الخبرة لجعل العقود الذكية ناجحة وآمنة.

المطلب الرابع: الحكم الشرعي للعقود الذكية:

لم يتناول العلماء المعاصرون الحكم الشرعي للعقود الذكية بشكل تفصيلي إلا من قبل القليلين، وذلك لاستحداث العقود الذكية وقلة استخدامها في المؤسسات المالية الإسلامية ومن قبل الأفراد، فمن الباحثين اللذين تناولوا الحكم الشرعي للعقود الذكية أبو غدة[١] حيث بين أن العقود الذكية تعتمد على وجود العملات الرقمية كوسيط للتبادل وهي عملات لم تلقى القبول العام ولا الاعتراف الرسمي وأن معظم جهات الفتوى منعت التعامل بالعملة الرقمية.

وبين ضبش[٢] إن العقود الذكية حكمها الشرعي حكم استخدام أي برنامج من برامج الحاسوب، بمعنى أنها تأخذ حكم الخدمة المستخدمة فإذا

(١) أبو غدة، عبد الستار، العقود الذكية والبنوك الرقمية والبلوكشين، ندوة البركة التاسعة والثلاثون للاقتصاد الإسلامي، جدة، ٨-٩ رمضان ١٤٤٠هـ، مايو ٢٠١٩.

(٢) ضبش، أحمد علي صالح، تقنية العقود الذكية وْأثرها في استقرار المعاملات المالية دراسة فقهية قانونية، مؤتمر دور الشريعة والقانون في استقرار المجتمعات المؤتمر العلمي الأول لكلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر الشريف.

كانت الخدمة مباحة كان العقد الذكي مباحاً، وإن كانت محرمة كان العقد الذكي محرماً، وبين الإيجاب والقبول وذلك من خلال برمجة العقد الذكي فيكون الإيجاب عاماً منشوراً، والقبول من المستخدم بالموافقة على شروط العقد الذكي ويكون بالطرق المتعارف عليها باستخدام الحاسوب، أما بالنسبة للعاقدان فبين أن التأكد من أهلية العاقدان من الأمور الشائكة التي تشغل القانونين وأن الأصل أن المتعاقدين من ذوي الأهلية ولا يدخلها إلا من يتقدم بصورة ضوئية للهوية الخاصة به.

وترى الباحثة أن بطاقة الهوية الخاصة للمتعاقد ليس بالضرورة أن تعني أن المتعاقد يتمتع بالأهلية لأن هناك الكثير من الأشخاص لديهم بطاقة الهوية ولا يتمتعون بالأهلية الشرعية، وأنه ليس بالضرورة من استطاع أن يحقق شروط العقد الذكي يفترض توفر أهليته، كما بين الباحث ضبش[1] أنه لا يوجد مجلس مادي للعقد حيث يمر مجلس العقد بعدت مراحل: نشر العقد على الشبكة، قراءة العقد، الموافقة عليه.

و ترى الباحثة أن العقود الذكية ما زالت طور التحديث وحديثة الاستخدام وهناك العديد من الأمور الشائكة تنتابها وغير واضحة

(١) المرجع السابق.

وتحتاج إلى المزيد من الدراسة والتحري مثل انعقاد مجلس العقد، وعدم وضوح تبعات العقد، وتنفيذ الشروط من عدمه وما يترتب عليها من الاستمرارية أو الفسخ، وعمليات القبض الحكمي والضمان، والقضايا القانونية وما يترتب عليها، لذلك من الصعب الحكم عليها من ناحية شرعية.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

النتائج والتوصيات:

يمكن بيان أهم ما انتهى إليه البحث من نتائج وما توصل إليه من توصيات بالنقاط الآتية:

أولاً: النتائج:

١- مفهوم العقود الذكية: وعود مجتمعة في البداية ثم تتحول إلى عقود ذاتية التنفيذ وذلك من خلال برنامج الكتروني ضمن بروتوكولات محددة لتنفيذ عملية تعاقدية بين طرفين سواء أفراد أو مؤسسات أو دول، تتضمن البيانات والعناصر الرئيسة لشروط العقد، متمثلة بشكل أوامر مشفرة ومبرمجة ضمن شبكة سلسلة الكتل (block chain) عامة لا مركزية ولا عودة فيها، ولا تحتاج إلى توثيق قانوني أو طرف ثالث.

٢- الخصائص الرئيسة للمفهوم الحديث للعقد الذكي أنها رقمية، مضمنة، الأداء بواسطة التكنولوجيا، لا رجعة فيها.

٣- أغراض العقود الذكية إيجاد مجموعة من الإرشادات والتوجيهات القابلة للتنفيذ والمعالجة حاسوبياً، وتسهيل تنفيذ العقود والتخلص من

الطرف الثالث، حيث إن العقود الذكية مؤسسة لتخلص من الثقة واستبدالها ببرنامج يقوم بالعمل بدلاً من الطرف الثالث الذي نضطر للثقة به.

٤- تعتبر العقود الذكية حديثة الاستخدام لذلك فإن تجربة الممارسة من قبل العاملين بها قليلة جداً لذلك لم تبرز مميزاتها وسلبياتها بشكل واضح.

٥- مـا زال هناك لبس حـول طبيعة عمل العقـود الذكية لذلك من الصعب الحكم الشرعية عليها.

ثانياً: التوصيات:

١- الاستفادة من تجارب العقود الذكية وتطبيقاتها.

٢- نشر الوعي والترويج حول آلية عمل العقود الذكية.

٣- عقد المؤتمرات والندوات العلمية التي تعنى بالعقود الذكية.

هـذا ما توصلت إليه الباحثة، فما وافق منـه الحق فمن الله الموفق، وما خالفه فمنا ومن الشيطان، والله تعالى ورسوله منه براء.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: الإطار العام للبحث ١٠

أولاً: مشكلة البحث ١٠

ثانياً: أهمية البحث ١١

ثالثاً: أهداف البحث ١٢

رابعاً: الدراسات السابقة ١٣

المبحث الثاني: تعريف العقود الذكية ونشأتها ١٦

المطلب الأول: تعريف العقود الذكية ١٦

المطلب الثاني: نشأة العقود الذكية ٢٠

المطلب الثالث: مفهوم سلسلة الكتل ٢٤

المطلب الرابع: أهداف العقود الذكية ٢٩

المبحث الثالث: مكونات وأهداف وآليات العقود الذكية ٢٩

المطلب الأول: مكونات العقد الذكي ٢٩

المطلب الثاني: آلية عمل العقود الذكية ٣٠

المطلب الثالث: إيجابيات وسلبيات العقود الذكية ٣٥

المطلب الرابع: الحكم الشرعي للعقود الذكية ٤٠

الخاتمة ٤٣

النتائج ٤٣

التوصيات ٤٤

قائمة المحتويات ٤٥

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

العُقودُ الذكيةُ «Smart Contracts»
واقِعُهَا وعَلاقَتُهَا بالعُمُلاتِ الافتِراضِيَة

إعـــداد

الدكتور عـمـــر الجُـمـيـلـي

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

العُقودُ الذكيةُ «Smart Contracts»
واقِعُهَا وعِلاقَتُهَا بالعُمُلاتِ الافتِراضِيَة

إعـــداد

الدكتور عـمـــر الجُـمـيـلـي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الهادي إلى سواء السبيل والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آل بيته الطيبين وصحابته أجمعين.

أما بعد:

فإن من عظمة ديننا الإسلامي جانب المرونة في باب المعاملات، فقد فتح المجال أمام ما تكشف عنه التجارب الاجتماعية، وتطور الحياة المعيشية، من عقود شريطة عدم انطوائها على الظلم أو الإجحاف بطرف من الأطراف، أو أن يكون فيها نوع من أكل أموال الناس بالباطل.

ولعلني ابتدءً أشير إلى ما توج به مطلع هذا القرن من انفجار معرفي ولَّد ما عرف بالثورة الصناعية الرابعة المستندة إلى الثورة الرقمية، التي امتازت بميزات ثلاث جعلت منها ثورة عامة أكسبتها نمطا غاير الثوراث السابقة، أولاها: السرعة، وثانيها: التأثير الممتد والشامل لجميع

مناحي الحياة، وثالثها تعددية النظام، فقد شملت هذه الثورة الصناعية الرابعة أنماطا جديدة، كان لها حضور بارز كتقنية البلوك تشين التي دخلت بقوة إلى العالم المعاش لتكون الوسيلة التي تجري عبرها حياة البشر، حيث ظهرت العقود الذكية واستولت على عالم المال العملات الافتراضية المشفرة،حتى لم يعد بمقدور الدول ولا المؤسسات المالية تجاهلها، وليس لها من خيار إلا فهم حقيقتها ووضع تشريع يضبط التعامل بها.

زاوجت بين الصناعات الرقمية، والإلكترو – ضوئية مؤدية إلى خلق ما يسمى بالبايوتكنولوجي ذلك هو الاقتصاد البيولوجي أو الاقتصاد الإحيائي (Bioeconomy) الرامي إلى جميع الأنشطة الاقتصادية المرتكزة على الأبحاث العلمية وصولا إلى فهم الآليات والعمليات التي تتم على مستوى الجينات والجزيئات.

وحين تصبح أشكال المعاملات أكثر تعقيداً من الناحية الفنية، فإن التأكيد على فهم العامة لمخاطر أشكال المعاملة الرقمية المتنوعة وتأثيرها سيكون من الاعتبارات التي يجب الاهتمام بها، ولهذا يتسابق الجميع حكومات وأفراد نحو تحصيل القدر الأكبر من تلك العملات، مع

الإفـادة التامة مـن التقنية التي تدعمها، ألا وهي تقنية البلوك تشـين عبر عقودها الذكية.

والمشكلة التي نهضت الدراسة لحلها تكمن في الكشف عن واقع إنشاء العقـود الذكية، تمهيدا لتشريع يضبط التعامـل عن طريقها حيث لا زالت تلك العقود في أغلب الدول بعيدة عن التعاقد بها، مع ما يرافق تلك العقود من متطلبات لإجرائها كالعملات المشفرة، التي لازال الغموض يكتنفها، لبعدها عن السـلطة المركزية، من حيث الإصدار والرقابة، وتلك مشكلة بات تؤرق المؤسسات المالية، مع ما يصاحب هذه العملات من غرر وخفاء لا يمكن تبّينهُ من الناحية الشرعية إلا بعد فهم عميق لواقع تلك العملات وسبر غورها، عبر المعرفة التامة لتقنية البلوك تشين.

وهدفت الدراسـة إلى التصـدي والبيان لحكم إجـراء العقود الذكية وصولا إلى النازلة المعاصرة «العملات المشـفرة»، وإثراء الجانب النظري بالدراسـة والبحث، مع بيان وجهة النظر الشرعية لتلك العقود الذكية من خلال ميزان الشريعة الغراء تكييفاً وتنزيلاً.

وهي تهدف في الوقت ذاته إلى المساهمة في وضع لبنات في جدار التشريع القانوني الشرعي للعقود الذكية، حيث إنها لا تزال عارية عن ذلكم التنظيم.

وقد اتبعت الدراسة المنهج الإستقرائي التحليلي الذي يقوم على تتبع الآراء عرضا وتحليلا ونقدا، للخروج بتصوّر آمن حول واقع العقود الذكية والعملات الافتراضية ومعرفة ما يترتب على ذلك من مآلات مستقبلية، جاعلا مصادر البحث مستوفياً التعريف بها أول الورد استغناء عن إعادتها كرة آخرة في المراجع والمصادر .

وقد جاءت خطة البحث متضمنة مطالب أربعة:

المطلب الأول: العقد الذكي تعريفه وبيان أركانه.

المطلب الثاني: العملات الافتراضية تعريفها وأنواعها وميزاتها وعيوبها.

المطلب الثالث: التكييف الفقهي للعملات الافتراضية وحكمها الشرعي.

المطلب الرابع : تقنية البلوك تشين «Blockchain » واقعها وعناصرها.

ثم أعقبت ذلك **بخاتمة البحث وتوصياته** مضمنا إياها مشرع قرار في العقود الذكية والعملات الافتراضية، سائلا الله تعالى لمؤتمركم ولكم التوفيق والسداد إنه سبحانه نعم المولى ونعم النصير.

❁ ❁ ❁

المطلب الأول

العقد الذكي تعريفه وبيان أركانه

يطلــق العقد في اللغة على معان تؤول لمعنــى جامع هو الربط، نقيض الحل يقال : «عقدت الحبل فهو معقود»[١] «فأَصل العَقْدِ نَقِيض الحَلِّ ... ثمَّ اسْتعْمِل فِي أَنْواعِ العُقُودِ من البُيوعاتِ، والعُقُود وَغَيرهَا»[٢]

أمــا العقد في اصطلاح الفقهاء فهو بمعنــاه الخاص «كل اتفاق تم بين إرادتين أو أكثر على إنشاء التزام أو نقله»[٣].

(١) ينظر:، معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس (٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مطبعة دار الجيل،١٤٢٠ه -١٩٩٩م: ص٦٥٤، و لســان العرب: لأبي الفضــل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظــور (٧١١هـ)،مطبعة دار صادر، بيروت، ط١، ٢٠٠٣، ٩/ ٣٠٩، والقامــوس المحيط، لمجد الدين محمد بــن يعقوب الفيروز آبادي (٨١٧ هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسســة الرســالة، نشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط:٨، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، ص: ٣٨٣، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: لأحمد بن محمد الفيومي(٧٧٠هـ)، مطبعة دار القلم، بيروت، ص٤٢١.

(٢) تاج العــروس من جواهر القامــوس، لمحمد مرتضى الزبيــدي (١٢٠٥هـ)، المطبعة الخيرية، القاهرة،١٨٨٨م، ٨/ ٣٩٤.

(٣) ينظر: القواعد لابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، الحنبلي (٧٩٥هـ)، نشر: دار الكتــب العلمية، ص٧٨، ضوابط العقد في العقد الإســلامي، عدنان خالد التركماني، مكتبة دار المطبوعات الحديثة ١٩٩٢، ص٢٤.

وقد عرفه محمد قدري باشـــا بقوله «ارتباط الإيجاب الصادر من أحد المتعاقدين بقبول الآخر على وجه مشروع يثبت أثره في المعقود عليه»[١].

يقول شـــيخ الإسلام ابن تيمية (فأما التزام لفظ مخصوص فليس له أثر ولا نظـــر، وهذه القاعدة الجامعة التي ذكرناها من أن العقود تنعقد بكل ما يدل على مقصودها من قول أو فعل هي التي تدل عليها أصول الشريعة)[٢].

والعقد الذكي هو عبارة عن بروتوكول كمبيوتر يســـتخدم لتســـهيل وأتمتة التعاملات[٣].

ولهذه العقود الذكية مسميات مختلفة فهي تسمى:

- العقود الرقمية Digital Contracts
- عقود سلسلة الكتل Blockchain Contracts
- عقود ذاتية التنفيذ Self-executing Contracts
- عقود مشفرة Cryptocontracts

---

(١) مرشـــد الحيران إلى معرفة أحوال الإنســـان، لمحمد قدري باشـــا، نشر: المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، ط٢، ١٣٠٨ - ١٨٩١ : ص ٢٧.

(٢) مجموع الفتاوى: لتقي الدين أبو العباس أحمـــد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية،٩/ ١٧.

(٣) Smartcontract.In: EnglishWikipedia URL:https://en.wikipedia.org/wiki/Smart-contract

وهـذا المصطلح الذي يعرف بـ Smart Contract أصوغ له تعريفا يتضح به فأقول: «هو عبارة عن برمجيات حاسوبية مشفرة، لا مركزية، مضمنة لشروط اتفاقية تنفذ تلقائياً»(١)

أما قولي «برمجيات حاسوبية مشفرة» فأعني أنها عبارة عن خوارزميات رقمية ذات شفرة غير قابلة للاختراق.

وأما قولي «مضمنة لشروط اتفاقية تنفذ تلقائياً» فأعني بذلك أن تلك الشروط هي شروط تم توافق الأطراف جميعا على تكوينها فهي اتفاقية بين المتبايعين نتجت بتراضيهما وإنشائهما، من غير أن ينفرد أحدهما بصياغتها وفرضها، يتم تنفيذها بصورة مباشرة من غير احتياج لشيء خارجي.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن شكلية العقد الذكي يمكن أن تكون مترددة بين عقد الإذعان وعقد الاستهلاك، فعقد الإذعان بالمعنى التقليدي هو ذلك العقد الذي يقوم أحد أطرافه ويسمى «الطرف القوي» بفرض شروطه ووضع بنود العقد، ولا يكون للمتعاقد الآخر، ويسمى «الطرف المُذعِن» إلا أن يذعن لهذه الشروط دون مناقشتها أو المساومة فيها،

(١) ينظر قريبا من هذا المفهوم، "Blockchain Disruption and Smart Contracts" p. 11
.Surden، H.، 2012. Computable Contracts. U.C. Davis Law Review، 1 1

أو تعديلها، وقد يتعلق بسلعة أو خدمة ضرورية تقع ربما تحت احتكار قانوني أو فعلي، أما عقد الاستهلاك فهو عقد يتمثل في توريد أو تقديم مال أو خدمة، إلا أن مقدم السلعة يكون منتجا أو مهنيا، ومتلقيها، وهو الفرد العادي الذي يرغب في إشباع حاجاته الشخصية والعائلية، بصرف النظر عن نشاطه التجاري أو المهني، أي: أن جميع أفراد المجتمع هم من المستهلكين، وليس هذا العقد محتكرا على فئة معينة، وإن كان ذلك بدرجات متفاوتة(١).

والذي تبدو وجاهته أن العقد الذكي، لا يمكن اعتباره عقد إذعان بصفة مطلقة، بل يلزم لاعتباره عقد إذعان، توافر شروط عقود الإذعان، فلا يكفي أن تكون السلعة مهمة وضرورية للمستهلك، أو أن ينعدم التفاوض بشأنها، أو أن تكون سلعة محتكرة من جانب المنتج أو البائع، بل لابد من توفر شروط عقد الإذعان مجتمعة(٢).

(١) ينظر: للدكتور. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط، في شرح القانون المدني الجديد، ط١، دار نشر الجامعات المصرية سنة ١٩٥٢، ص٥٢، العقد الإلكتروني في القانون المقارن، الياس ناصيف، بيروت: منشورات زين الحقوقية؛ ٢٠٠٩، ص٤٥

(٢) ينظر: النظام القانوني لحماية التجارة الإلكترونية، عبد الفتاح بيومي، الإسكندرية-دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٣، ص٣٨-٣٩

وللعقد الذكي شبه كبير بالعقد الإلكتروني؛ نظرا لأن كلا منهما يتم بطريقة إلكترونية رقمية، عن طريق شبكة الإنترنت مع الخصوصية الكبيرة التي يتمتع بها العقد الذكي، حيث يعرف العقد الإلكتروني بأنه «التفاوض الذي انتهى بالاتفاق التام بين إرادتين صحيحتين باستخدام وسيلة الاتصالات الحديثة»(١).

ومما يشابه فيه العقد الذكي العقد الإلكتروني مجلس التعاقد الذي هو في الحقيقة «مجلس عقد حكمي افتراضي» فهو يبرم بين متعاقدين لا يجمعهما مجلس عقد حقيقي، فيكون التعاقد عن بعد بوسائل الاتصال، حيث يتبادل الطرفان الإيجاب والقبول إلكترونيا عبر شبكة الإنترنت(٢).

وكما يتعين أن يتضمن الإيجاب الإلكتروني على سبيل المثال البيانات التي تدل على هوية الموجب، وجميع ما يفيد تحقيق قناعة القبول للطرف الآخر، مما يؤدي إلى العلم الكافي للمستهلك، يشترط كذلك أن يكون الإيجاب واضحا تاما ومحددا لا يشوبه غموض، وأن يكون باتا لا رجعة

(١) ينظر: عقود التجارة الإلكترونية، سلطان عبد الله محمود الجواري، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٩. ص٢٧ .

(٢) ينظر: د. خالد ممدوح إبراهيم، إبرام العقد الإلكتروني، دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٦م، ص٥٣ .

فيــه من جانب الموجــب[١]، فكذلك لابد للعقد الذكــي من وجود هوية الطرف الآخر، وهذا الــشرط في العقد الذكي متوفر بصورة أكثر وضوحا إذ لا بد أن يكون في نســخة العقد الذكي الموجود في «البلوك تشين» الهوية الإلكترونية للمرسل، وهذا أول ما يجب إثباته في وثيقة التعاقد الذكية، إلا أن تقنية «البلوك تشــين» تجيز للمُوقع التخفي بهويــة غير حقيقية، إلا أنها تمنــح المُوقع مفتاحا هو عبــارة عن كود يظهر لمن يتعامــل معهم يعبر عن شخصه ووجوده[٢].

أركان العقد الذكي هي ذاتها أركان العقد التقليدي:

١ – صيغة العقد. ٢ – العاقدان. ٣ – محل العقد[٣].

(١) ينظــر: التراضي في تكوين العقد عبر الإنترنت: دراســة مقارنــة، محمود عبد الرحيم الشريفــات، دار الثقافــة للنشر والتوزيــع، ٢٠٠٩، ص – ١٣١، محمــد إبراهيم أبو الهيجاء، عقود التجــارة الإلكترونية، دار الثقافة، الأردن ٢٠٠٥ ص ٤٢، صفاء فتوح جمعة، المرجع السابق، ص ١٩١

(٢) ينظــر: Zheng et al. (2018)، blockchain challenges and opportunities: A survey، Int. J. Web and Grid Services، Vol. 14، No. 4.

(٣) وهــذه الأركان بناء على رأي الجمهور، وذهب الحنفيــة إلى جعل ركن العقد خاصا في الصيغــة. ينظر: فتح القدير شرح الهداية: لمحمد بن عبــد الواحد بن الهمام، دار الفكر ط٢ بــيروت، د.ت، ٦/ ٢٤٨، الشرح الكبــير: لأبي البركات ســيدي أحمد الدردير (ت١٢٠١ه)، دار إحياء الكتب العربية، بــيروت٣/ ٢، الوجيز، للغزالي، تحقيق: علي معوض، وعادل عبــد الموجود، نشر: دار الأرقم بــن أبي الأرقم، ١٤١٨ – ١٩٩٧، ١/ ١٣٢، ١٣٣.

أولاً: صيغة العقد:

ويقصد بالصيغة تقابل الإيجاب والقبـــول، حيث يعد الإيجاب تعبيرا نهائيا، جازما، قاطـــع الدلالة على اتجاه إرادة من صدر منه إلى قبول التعاقد وفقا لشروط معينة(١).

والصيغة في العقد الذكي: تتحقق عبر وســـيلة الكتابة، التي تدل على رضا المتعاقدين وإرادتهما؛ إذ الإيجاب والقبول إنما تناط حقيقته وتدرك تبعا لإرادة المتعاقدين وكامل رضاهما(٢).

والفقهـــاء لا ينكرون مدى اعتبـــار الكتابة طريقا هاديـــة للتعبير عن الإرادة، بـــل ثبت إجماعهم على صحـــة التعاقد بالكتابـــة للغائبين مطلقاً؛ إذ الكتابـــة تنزل منزلة الخطـــاب، ولهذا قعدوا القاعدة الفقهية المشـــهورة «الكتاب كالخطاب»(٣).

---

(١) محمـــود جمال الدين زكي، الوجيز في النظرية العامة للالتزامات، بدون ناشر، – ١٩٧٨، ص ٧٧.

(٢)ينظر: أبو الوليد الباجي، المنتقى شرح الموطأ، مصور عن الطبعة الأولى ســـنة ١٣٣٢هـ، مطبعة الســـعادة، مصر (٤/ ١٥٧)، ومحمد المغربي المعروف بالحطاب، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، دار الفكر، ط ثانية، ١٣٩٨هـ (٤/ ٢٢٨، ٢٢٩)، وشمس الدين ابن مفلح، النكت والفوائد السنية على مشكل المحرر، بهامش المحرر، مكتبة المعارف، الرياض، ط ثالثة ١٤٠٤هـ (١/ ٢٦٠).

(٣)ينظـــر: بدائـــع الصنائع في ترتيـــب الشرائـــع: تأليف عـــلاء الدين الكاســـاني المتوفى ٥٨٧هـــ، الطبعة الثانية ١٩٨٢م، دار الكتاب العـــربي، بيروت – لبنان، ٣/ ١٠٩، =

يقول الكاساني في البدائع «أما الرسالة فهي: أن يرسل رسولاً إلى رجل، ويقول للرسول: إني بعت عبدي هذا من فلان الغائب بكذا، فاذهب إليه، وقل له: إن فلاناً أرسلني إليك...، فذهب الرسول وبلغ الرسالة، فقال المشتري في مجلسه ذلك: قبلت، انعقد البيع، وأما الكتابة فهي أن يكتب الرجل إلى الرجل: أما بعد، فقد بعت عبدي فلاناً منك بكذا، فبلغه الكتاب، فقال في مجلسه: اشتريت؛ لأن خطاب الغائب كتابه، فكأنه حضر بنفسه وخاطب بالإيجاب وقبل الآخر في المجلس»[(١)].

وتحقق الرضائية في العقد مؤذن بظهور أثره، إذ هو عبارة عن ارتباط القبول بالإيجاب على وجه يظهر أثره في المحل[(٢)].

= حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للشيخ شمس الدين محمد عرفه الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية، مصر،٣/ ٣ النووي، روضة الطالبين، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) تحقيق: زهير الشاويش نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ٣/ ٣٤٠، المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي) محيي الدين يحيى بن شرف النووي، نشر: دار الفكر، ١٤٨/ ١٥٩، كشاف القناع عن متن الإقناع: للبهوتي، مكتبة النصر الحديثة – الرياض، ٣ – ١٥٨/ ٣.

(١) بدائع الصنائع ٥/ ١٣٨.

(٢) ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط٤، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، ٩/ ٨٦، ونظرية العقد في الفقه الإسلامي، عصمت عبد المجيد، منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٩، ص٢٦-٢٧

وجاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم: ٥٢ (٦/ ٣) بشأن حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة، (نظراً إلى التطور الكبير الذي حصل في وسائل الاتصال وجريان العمل بها في إبرام العقود لسرعة إنجاز المعاملات المالية والتصرفات، وباستحضار ما تعرّض له الفقهاء بشأن إبرام العقود بالخطاب وبالكتابة وبالإشارة وبالرسول، وما تقرر من أن التعاقد بين الحاضرين يشترط له اتحاد المجلس - عدا الوصية والإيصاء والوكالة - وتطابق الإيجاب والقبول، وعدم صدور ما يدل على إعراض أحد العاقدين عن التعاقد، والموالاة بين الإيجاب والقبول بحسب العرف.

قرر ما يلي:

أولاً: إذا تم التعاقد بين غائبين لا يجمعهما مكان واحد، ولا يرى أحدهما الآخر معاينة، ولا يسمع كلامه، وكانت وسيلة الاتصال بينهما الكتابة أو الرسالة أو السفارة (الرسول)، وينطبق ذلك على البرق والتلكس والفاكس وشاشات الحاسب الآلي (الحاسوب)، ففي هذه الحالة ينعقد العقد عند وصول الإيجاب إلى الموجَّه إليه وقبوله.

ثانياً: إذا تم التعاقد بين طرفين في وقت واحد وهما في مكانين متباعدين، وينطبق هذا على الهاتف واللاسلكي، فإن التعاقد بينهما يعتبر تعاقداً بين حاضرين، وتطبق على هذه الحالة الأحكام الأصلية المقررة لدى الفقهاء المشار إليها في الديباجة.

ثانياً: العاقدان (الموقِّعان):

يقصد بالعاقد جائز التصرف، وهو المختار البالغ الرشيد[١]، ولا يكون العقد صحيحا إلا إذا صدر عن طرفين – أو أكثر – تتوافر فيهما أهلية التعاقد، وهي صلاحية الشخص للإلزام والالتزام[٢] شريطة أن لا يشوب إرادتهما عيب من عيوب الإرادة، كما أن مناط أهلية الأداء هو الإدراك والتمييز، ففاقد التمييز يكون فاقدا للإرادة، وبالتالي فاقدا للأهلية، وناقص التمييز يكون ناقص الأهلية[٣].

(١) ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع ٥/ ١٣٥، والدسوقي، حاشية الدسوقي ٣/ ٥، ٦، وشرح الوجيز، عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، تحقيق: علي معوض، وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية ١٩٩٧، ٤/ ١٥، ومحيي الدين النووي، روضة الطالبين ٣/ ٣٤١، ٣٤٢، وشرف الدين الحجاوي، الإقناع لطالب الانتفاع، تحقيق: د. عبدالله التركي، هجر للطباعة والنشر، ط١، ١٤١٨هـ ٢/ ١٥٥، ١٥٦، و البهوتي، كشاف القناع٣/ ١٥١.

(٢) الملكية ونظرية العقد، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، ص ٣٠٢

(٣) ينظر: الواضح في شرح القانون المدني، النظرية العامة للالتزامات، العقد والإرادة المنفردة، دراسة مقارنة، صبري السعدي، دار الهدى عين مليلة، ٢٠٠٧ ص – ١٥٤.

إلا أنه تظهر صعوبة التأكد من مدى توافر أهلية الأداء لدى طرفي العقد في حالة التعاقد عبر شبكة الإنترنت على اعتبار أنه تعاقد عن بعد دون الحضور المادي للمتعاقدين، فتثور إشكالية التحقق من الهوية الحقيقية والأهلية اللازمة لمباشرة العقد(١).

وقد يظهر القاصر بمظهر البالغ ويتصرف على هذا الأساس عبر شبكة الإنترنت، من ثم فقد ذهب جانب من الفقه القانوني للتغلب على هذه المشكلة أخذا بنظرية الوضع الظاهر لحماية المتعاقد حسن النية(٢)، فجوز للعاقد الآخر أو مقدم الخدمة أن يتمسك بأن القاصر توافر به مظهر الشخص الراشد، فيتحمل القاصر أو وليه المسؤولية القانونية عن هذا الضرر(٣).

ثالثاً: محل العقد (المعقود عليه):

محل العقد أو المعقود عليه هو ما يثبت فيه أثر العقد وأحكامه، ولتحقيق هذا الركن شرائط منها:

(١) ينظر: عقود التجارة الالكترونية و قواعد إبرامها، بسمان نواف فتحي حسين الراشدي، ط١، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥م. ص - ١١٤ .

(٢) ولا يكفي أن يكون المتعاقد حسن النية، بمعنى انتفاء قصده في الإضرار بالطرف الآخر بل عليه كذلك أن يتصف بقدر معين من اليقظة والحزم وبعد النظر، انظر د. محمود جمال الدين زكي، الوجيز في النظرية العامة للالتزامات في القانون المدني المصري، ط٣، القاهرة، ١٩٧٨، ص٣١٥.

(٣) صبري السعدي، الواضح في شرح القانون المدني، ص١٠٠.

١- قابلية محل العقد لحكمه؛ إذ يمكن تطبيق مقتضى العقد عليه[١].

٢- أن لا يكون العقد ممنوعاً بمقتضى نص شرعي تحت طائلة البطلان، فالممنوع شرعاً تحت طائلة البطلان يعتبر في نظر الفقهاء غير مشروع من أصله[٢].

٣- أن يستوفي العقد شرائط انعقاده الخاصة به[٣]، من كونه مقدوراً على تسليمه، وكونه موجوداً[٤].

وهذه الشروط بمجموعها تحققها مطلوب في العقود الذكية وهو أمر ممكن، وإن كان بعضها يأتي بشكلية تخالف ما علية العقود التقليدية وكذا العقود الإلكترونية.

وهذا العقد الذكي لإتمام عملية إنشاءه لابد من وجود عناصر تخصه هي[٥]:

(١) ينظر: شرح الخرشي على مختصر خليل: لمحمد الخرشي، مطبعة دار صادر- بيروت، ٥/ ٢٨٠، ٢٩١.

(٢) انظر، بدائع الصنائع، الكاساني / ٥- ١٤٩. ١٥٠ والمدخل الفقهي العام، مصطفى الزرقا، دار القلم- دمشق، ٢٠٠٤، ص .٤٢٧

(٣) انظر، المدخل الفقهي العام، مصطفى الزرقا ص .٤٣٠ .

(٤) ينظر: الرافعي، فتح العزيز (٤/ ٣٤)، ومنصور البهوتي، كشاف القناع (٣/ ١٦٢).

(٥) https://www.cryptoarabe.com.

١- موضوع العقد : و يجب أن يكون للبرنامج نقطة وصول للسلع أو الخدمات بموجب عقد يقفل ويفتح لهم تلقائيا.

٢- التوقيعات الرقمية : يبدأ جميع المشاركين في الاتفاق عن طريق توقيع العقد عبر مفاتيحهم الخاصة.

٣- شروط العقد : شروط العقد الذكي تأخذ شكل متسلسل دقيق من العمليات. فيجب على جميع المشاركين التوقيع على هذه الشروط.

٤- نظام بيئي ومنصة لامركزية : حتى يتم نشر العقد الذكي في البلوكشين حتى يتم توزيعها بين عقد من المنصة.

نشأة العقود الذكية وأهم ميزاتها وخصائصها:

تم وصف العقود الذكية لأول مرة من قبل «Nick Szabo» عالم الكمبيوتر وخبير التشفير الأمريكي، في عام ١٩٩٦. وعلى مدى عدة سنوات، أعاد «Nick Szabo» صياغة المفهوم وأصدر العديد من المنشورات، حيث وصف مفهوم وضع ممارسات الأعمال المتعلقة بقانون العقود من خلال تصميم بروتوكولات التجارة الإلكترونية بين الغرباء على الإنترنت[١].

(١) NickSzabo (1998).Formalizingandsecuringrelationshipsonpublicnetworks URL:http://szabo.best.vwh.net/formalize.html

ورغم البداية المبكرة، إلا أنه لم يتم تنفيذ العقود الذكية حتى عام ٢٠٠٩، عندما ظهرت أول عملة رقمية من «البيتكوين» جنبًا إلى جنب مع تقنية «البلوك تشين»، والتي وفرت بيئة مناسبة للعقود الذكية. ومن المثير للاهتمام أن «Nick Szabo»صمم آلية لعملة رقمية لامركزية أطلق عليها «بيت غولد» في عام ١٩٩٨. ولكن لم يتم تنفيذها أبدًا، رغم أن هذه العملة كانت تمتلك العديد من الميزات التي تفاخرت بها بيتكوين بعد ١٠ سنوات(١).

وفي هذه الأيام، ترتبط العقود الذكية أساسًا بالعملات الرقمية. وعلاوةً على ذلك، فلا بد من القول أن أحدهما لا يمكن أن يوجد بدون الآخر، والعكس بالعكس، حيث أن بروتوكولات العملات الرقمية اللامركزية هي في الأساس عقود ذكية مع أمن عالٍ وتشفير لامركزي، ويتم استخدامها على نطاق واسع في معظم شبكات العملات الرقمية الحالية، وهي واحدة من الميزات الأكثر بروزًا لـ«إيثريوم»، كما لا يمكن كذلك لإنشاء أي من العقود الذكية ما لم يكن لدى الطرفين محافظ للعملات الرقمية كي يكون الثمن مقدورا على تسليمه وتسلمه(٢).

(١) https://ar.cointelegraph.com

(٢) https://bitcoinnewsarabia.com

ونظرًا للبداية التي شـــهدتها العقود الذكية حيث نشأت بالارتباط مع العمـــلات الرقمية، فلا يزال أمر تنفيذها أعنـــي العقود الذكية، في الغالب مخصوصاً في عالم الخدمات المالية والمصرفية. ومع ذلك، يمكن للحكومات اســـتخدام هذه التكنولوجيا في جميع أنحاء العـــالم لجعل نظام التصويت في الانتخابات على ســـبيل المثال أكثر ســـهولة وشـــفافية. ويمكن لسلاسل التوريد اســـتخدامها لرصد البضائع وأتمتة جميع المهـــام والمدفوعات. كما يمكن أن تســـتفيد العقارات، والرعاية الصحيـــة، والضرائب، والتأمين، وغيرها من المجـــالات الأخرى من آلية تنفيذ العقود الذكية وجني الفوائد التي تقدمها.

ميزات العقود الذكية:

تتميّـــز العقـــود الذكيـــة بمجموعة مـــن المزايا، جعلت منهـــا عقودا متفردة، هـــي محط اهتمام الافراد والحكومات، لعل مـــن أبرز هذه الميّزات ما يأتي:

١ - الشفافية والنسخ الاحتياطية المتعددة[١]:

(١) سلســـلة الكتل و العقود الذكية اعداد: قمر الزمان حافظ - اسماء هواري - آمنة سمره - نادر برويز:١٤، نشر على موقع ttps://www.shamra.sy .

من الصفات الأساسية المشتركة بين البلوك تشين والعقود الذكية هي الشفافية، حيث يتم صنع العقود الذكية وفق الشروط والأحكام المتفق عليها من قِبَل الأطراف المشاركة في الاتفاقية، مما يمنع أي خلاف في المراحل المتأخّرة بين الأطراف المشاركة، حيث يتم فحص الشروط والأحكام بدقة وتطبيقها بحذافيرها وفق القواعد المتفق عليها سلفا، وحينئذٍ فلا مكان للإشكالات والخلافات، باعتماد العقود الذكية في كافة التعاملات، خلافًا للعقود التقليدية، فكم أشير إلى مشكلات نشبت بين الشركات وزبائنها وكان العقد هو السبب في هذه المشاكل، فالعقود الذكية تتمتع بنسبة شفافة تكاد تقارب ١٠٠٪، وهذه العقود متاحة على الإنترنت ٢٤ * ٧ * ٣٦٥. يمكن لأي شخص المراجعة والتدقيق والتحقق من صحة المعاملات المؤرشفة، قد يتم تتبع المعاملات في العقود الذكية مباشرة من نقطة المنشأ ومع الأرشفة تلقائيًا، مما يؤدي إلى إنشاء سجل يمكن الوصول إليه بالكامل.

٢- أكثر فعّالية من ناحية الوقت:

عند إجراء عقد من العقود التقليدية فإن أي معاملة نريد القيام بها ستأخذ على الأقل يومين لجمع الأوراق اللازمة لهذه العملية إضافة للعديد من الاتصالات التي نقوم بها مع الوسطاء وغيرها من الخطوات غير

الضرورية ربما، ولكن بوجود العقود الذكية لا حاجة لنا بكل هذا الجهد، إذ بات يمكننا القيام بالمعاملة التي نريدها خلال ساعات، وربما بضعة دقائق حسب طبيعة كل عقد، مما يوفّر وقتًا كبيرًا وجهدًا أكبر مقارنة بالعقود الورقية التقليدية.

وقد تستغرق العقود الذكية دقائق معدودة، حيث إنها آلية وقابلة للبرمجة، وتعمل على جهاز كمبيوتر خاص في ظروف محددة مسبقًا، غير مفتقرة لأطراف خارجية معنية أو وسطاء(١).

٣- أكثر دقّة:

يسمح العقد الذكي بأتمتة العمليات بشكل لا مركزي من خلال كتابة الشروط والتحقق منها وتنفيذها بشكل إلكتروني بعيدًا عن وجود أي وسيط أو طرف ثالث في هذه العملية، إضافةً لعدم وجود حدود للعقود الذكية، فيمكنك تبادل كل شيء بما في ذلك الأموال والأسهم والممتلكات بطريقة شفافة وآمنة(٢).

(١) اتفاقيات الجبل القادم للجميع: ١٤، نشر على موقع، https://www.contractvault.io.

(٢) Gatteschi، V. et al.، 2018. Blockchain and Smart Contracts for Insurance: Is the Technology Mature Enough?. Future Internet، 20 2، 10(2)، p. 20.

٤- الأمـان:

الخصوصية والأمن هي أكبر وأكثر مخاوف العقود التقليدية، مع وجود العديد من الأطراف الوسيطة المعنية، ويمكن اختراق الأمن في أي مرحلة من مراحـل العملية التقليدية، ويتم الحفاظ على الأمـن في العقود الذكية من خلال التشـفير، والتمييز بالمفتاح العام والمفاتيح الخاصة عند استخدام العقود الذكية، كما يتم الاحتفاظ بالبيانات في نظام لا مركزي، ويكاد يكون من المستحيل تعديلها أو حذفها أو التراجع عن البيانات والتعاملات التي تم حفظها من خلال تقنية «البلوك تشـين»، إذ يتم توقيـع العقود الذكية رقمياً باستخدام مفاتيح خاصة ولا يمكن فك تشفيرها إلا بواسطة المفتاح العمومي المشترك بين الأطراف المعنية(١).

تكييف العقود الذكية:

للعقود الذكية أصل مقارب لما ذكره الفقهاء السـابقون حيث أشاروا إلى البيع بالاسـتجرار أو «بيع أهـل المدينة» أو «الوجيبة»(٢)، كما يسـميه

(١) Triggering innovation How smart contracts bring policies to life، Centre for Commercial Law Studies،University of Londonp:14.

(٢) .ينظـر: منح الجليل شرح مختصر خليـل، لمحمد بن أحمد بن محمد عليش، دار الفكر - بيروت،١٩٨٩، ٣/ ٣٦.

المالكية، وهو أخذ المشتري السلع شيئا فشيئا سواء عجل الثمن أم أخره[١]، وهذا البيع أجازه الفقهاء إن علم الثمن، مع جواز تأخر أحد البدلين[٢]، والأمر في العقود الذكية ليس كذلك بل كل جزء من السلعة - إن كانت مجزئة - له نصيب من الثمن، إن تم تسليم السلعة يتم إزائها تسليم الثمن مباشرة، أعني أن العقود الذكية أكثر دقة وضبطا فجوازها من باب أولى.

وقد يكيف العقد الذكي بأنه بيع بالتعاطي وهو إعطاء كلّ من العاقدين لصاحبه ما يقع التّبادل عليه دون إيجاب ولا قبول، وذلك مما أجاز انعقاده فيما يقع به التعاطي فقهاء الحنفية، والمالكية والحنابلة وبعض الشافعية[٣] .

وإنما أجيز ذلك البيع العاري عن الصيغة «أن لسان الحال انطق من لسان المقال، وأصدق منه، فأقيمت الدلالة الحالية مقام المقالية»[٤].

(١) ينظر: حاشية ابن عابدين ٧/ ٢١.

(٢) ينظر: حاشية بن عابدين ٧/ ٣١، المنتقى ٣٤٥/ ٦، مغني المحتاج.٤/ ٢، شرح منتهى الإرادات» ٢/ ٤١٩.

(٣) الهداية شرح بداية المبتدي : للإمام برهان الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر الفرغاني المرغيناني، (ت ٥٩٣هـ)، تحقيق : محمد عدنان درويش، طبعة شركة الأرقم، بيروت، لبنان : ٣/ ٢٣، والشرح الصغير : ٣/ ١٥، والمجموع : ٩/ ١٦٢، المغني : ٥/ ٢٢٠.

(٤) البناية شرح الهداية لبدر الدين العيني، دار الفكر، ط١، ١٩٩٠، ٧/ ١٣.

قال ابن رشـــد الحفيد «ولأن المعنى هو المعتبر في انعقاد البيع بالتعاطي في النفيس والخسيس وهو الصحيح لتحقق المراضاة»[١].

والحق أن وجه القياس ظاهر إلا أن العقود الذكية فيها اتفاق على الثمن والمثمن سلفا فقد يصح وصف المقارنة أنها وجهية فلكل منها خصوصيته، وأكرر ما ذكرته في بيع الاستجرار فأقول إن صحح الفقهاء البيع بالتعاطي فالبيـــع وغيره من التعاملات في العقد الذكي أقـــرب للمقاصد التي بينتها الشريعة الإسلامية.

فالعقـــد الذكي عقد اســـتوفيت أركان العقـــد التقليـــدي فيه إلا أن بعض تلك الأركان قد أخذ شـــكلا مغايرا، وعليـــه فلا أرى غضاضة من أجـــراء العقود والتعاملات بهـــا، مع ما يجب الاحتياط لـــه من معاملات الصرف وبعض العقود التي يظهر للشريعة احتياط كبير في إنشـــائها كعقد النكاح مثلا.

❁ ❁ ❁

(١) الهداية ٣/ ٢٣.

المطلب الثاني

العملات الافتراضية تعريفها وأنواعها وميزاتها وعيوبها

العملات الافتراضية «cryptocurrency» تعريفها ونشأتها:

العملة الافتراضية لها تعريفات كثيرة، من أشهرها أنها: «عملة رقمية تستخدم فيها تقنيات التشفير لتنظيم إيجاد وحدات جديدة من العملة، وللتحقق من تحويل الأموال، وتعمل بشكل مستقل عن أي بنك مركزي»[١]

وجاء في تعريف آخر: «عملة رقمية أو افتراضية تستخدم التشفير للأمن، ويصعب لذلك تزييفها. وهي لا تصدر عن أي سلطة مركزية، مما يجعلها محصنة نظرياً من تدخل الحكومي»[٢].

تكاد تجتمع التعريفات[٣] للعملة الافتراضية على جملة من الخصائص والميزات، وهي تلك التي تعرف بها العملة من كونها عملة رقمية

(١) https://en.oxforddictionaries.com/definition/cryptocurrency.

(٢) https://www.investopedia.com/terms/c/cryptocurrency.asp

(٣) تعريف د عبد الله الباحوث، النقود الافتراضية، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة كلية التجارة، جامعة عين شمس القاهرة، العدد (١) يناير، ص ٢١، ٢٢، عبد الستار أبو غدة، النقود الرقمية الرؤية الشرعية والآثار الاقتصادية ص٢.

ليس لها وجود فيزيائي، ولا سلطة مصدرة تستخدم شبكة الند للند[١] (Peer-to-Peer P2P) من خلال التشفير الحاسوبي باستخدام تقنية البلوك تشين، وهي باختصار تفتقد خصائص العملات المعروفة[٢].

نشأة العملات الرقمية:

أدّت ثورة الاتصالات والمعلومات في عصر التطورات المتلاحقة إلى ظهور تغيرات جوهرية في الإقتصاد، حيث ظهر الإقتصاد الرقمي «Digital economy» الذي يعتمد على تقنية المعلومات والاتصال، وقد مثلت تكنولوجيا المعلومات والاتصال (Tic) دور المحرك الأساسي للاقتصاد الأمريكي الجديد والذي أصبح يشكل بشكل كبير اقتصادا رقميا تحكمه الاتصالات وشبكة الإنترنت Internet، وقد شكلت (Tic) عاملا أساسيا في التحول الذي شهده الاقتصاد الأمريكي خلال السنوات الأخيرة وحققت له عائدات ضخمة[٣].

(١) هو مصطلح تقني يعني التعامل المباشر بين مستخدم وآخر دون الحاجة إلى وسيط لإتمام عمليات الدفع بشكل فوري لأي شخص وفي أي مكان في العالم وبتكاليف منخفضة جدا مقارنة بالنقود التقليدية

(٢) ماذا تعرف عن عملة البيتكوين ص ٥١.

(٣) بوعافية رشيد، «الصيرفة الإلكترونية والنظام المصرفي الجزائري «، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية وبنوك، جامعة البليدة، ٢٠٠٥، ص ٢٤ .

وذلك هو الاقتصاد الرقمي الذي يستند على التقنية المعلوماتية الرقمية، ويوظف المعلومات والمعرفة في إدارته، بوصفها المورد الجديد للثورة، ومصدر إلهام للابتكارات الجديدة [١].

ولقد شكل لاقتصاد الرقمي أحد وسائل الثورة الصناعية الرابعة[٢] التي تمثل طرقًا جديدة تصبح فيها التكنولوجيا جزءًا لا يتجزأ من المجتمعات وحتى جسم الإنسان، حيث تتميز الثورة الصناعية الرابعة باختراق التكنولوجيا الناشئة في عدد من المجالات، بما في ذلك الروبوتات، والذكاء الاصطناعي، وتكنولوجيا النانو، والحوسبة الكمومية، والتكنولوجيا الحيوية، وإنترنت الأشياء (IoT)، والطباعة ثلاثية الأبعاد، والمركبات المستقلة[٣].

ولهذا التطور الهائل والسريع في وسائل التقانة والحداثة على العالم كان إيذانا بالبدء لظهور ما يسمى بالعملة الرقمية التي يتم التعامل بها الآن عبر الإنترنت.

(١) حسن مظفر الرزو، «مقومات الإقتصاد الرقمي ومدخل إلى اقتصاديات الإنترنت»، مركز البحوث، الرياض، ٢٠٠٦، ص ١٣

(٢) وقعت دولة الإمارات اتفاقية لتأسيس مركز الثورة الصناعية الرابعة في دبي، وذلك بتأريخ ٢٢يناير ٢٠١٩.

(٣) "What is the fourth industrial revolution?". World Economic Forum. اطلع عليه بتاريخ ١٢ ديسمبر ٢٠١٦.

ولعــل في طليعة المحــركات لإنتاج وإصدار العمــلات الرقمة تلك الأزمــة الاقتصادية العالمية عام ٢٠٠٨ التــي أدت إلى زعزعت ثقة الناس بالأنظمة النقدية الســائدة، ممــا أدى إلى التوجه نحو العمــلات الرقمية، ويكاد يجمــع الباحثون على أن بداية الانطلاق للعمــلات الرقمية كان في أعقاب فكرة إنشــاء عملة البيتكوين وذلك يعــود إلى عام ٢٠٠٧م حيث قام مبرمج أطلق على نفســه اســم مســتعارا[1] هو (ســاتوشي ناكاموتو Dorian Satoshi Nakamoto)، قــدم هــذا المبرمــج في العام ٢٠٠٨ تلك الفكرة الهادفة إلى اســتخدام نقود الكترونية وصفها بأنها نظام نقدي إلكــتروني يعتمد في التعامــلات المالية المباشرة بين مســتخدم وآخر دون وجود وسيط في محاولة منه لخلق عملة حرة غير خاضعة للرقابة، و قد كان أول ظهور البيتكوين في ٣ يناير عام ٢٠٠٩ .

(١) يــرى البعض أن الذي ابتكرها هم مجموعة من الطلبــة الإيرلنديين ولكنهم تخفوا وراء هذا الاســم، أشــار لذلك أحمد محمد عصام الدين، ماذا تعرف عن عملة البيتكوين/ مجلــة المصرفي، العدد(٧٣) ســبتمبر ٢٠١٤، ص ٥١، والذي يبــدو واضحا أن هذا الاســم المســتعار يعود الى رجــل الأعمال الاســترالي كريغ رايت كونــه مخترع عملة «بيتكوين» الرقمية فقد أكد أعضاء بارزون في مجموعة بيتكوين وفريق التطوير الرئيسي مزاعم رايت، وقد كشــف رايت عن هويته لثلاث مؤسســات إعلامية هي : مؤسسة بي بي سي ومجلة الإيكونوميســت ومجلة جي كيو، ينظــر : www.bbc.com/arabic/ scienceandtech.

وقد ظهرت هناك العديد من العمـــلات الرقمية التي يتم التداول بها حاليا، وتشـــير الإحصـــاءات إلى تزايد أعداد العمـــلات الرقمية يوما بعد آخـــر حيث نشر موقـــع coinmarketcap.com، إحصاء بالعملات التي يتم التداول بها بلغ ٢٣٦٠ عملـــة، وذلك حتى وقت كتابة هذا البحث[١] وتتفاوت هذه العملات من حيث قوة التداول، وقد أنشـــئت لها أســـواق وبورصات لتداولها، ومن أشهرها:

١- بورصة بي تي سي الصينية (BTC China) والتي تعد أكبر بورصة للعملة الافتراضية في العالم، حيث يبلغ حجم التعاملات اليومية نحوا من (٦٠ مليون) دولار يوميا .

٢- بورصة كوين بايز الصينية.

٣- بورصة باي هانج الصينية.

٤- بورصة Bitfinex للتداول الرقمي في هونغ كونغ[٢].

أنواع العملات:

ســـبقت الإشـــارة إلى الكم الهائل الذي أفرزته ثورة العملات الرقمية ممـــا جعلها تظهـــر بين الحين والآخـــر عملات جديـــدة، وتلك العملات

(١) آخر دخول للموقع كانت يوم ١٢/ ٩/ ٢٠١٩، الساعة التاسعة مساء.

(٢) www.bitfinex.com.

الجديـــدة لا تبتعد عن ســـابقتها اللهم إلا من حيث الإصدار، ولســـنا هنا بصدد الاهتمام حول أسماء تلك العملات الجديدة، إذ سأكتفي بإيراد أهمها كما يأتي:

١ - عملة البتكوين:

تقوم فكرة هذه العملة عـــلى نظام يعتمد على برمجيات مفتوحة المصدر يمكن من خلالهـــا مراجعة الشـــفرة البرمجية في أي وقـــت، ومن قبل أي شخص، ويعتمد هذا النظام على مبدأين:

الأول: التواقيع الإلكترونية للتحكم في الملكية.

والثـــاني: عـــبر منـــع اســـتخدام نفـــس العملـــة في أكثـــر مـــن عمليـــة شراء لحمايـــة البائـــع وذلـــك عبر مـــا يســـمى بتقنية النـــد للند ("Peer - to Peer"P2P) التـــي يتم عبرها الاحتفاظ بتســـجيلات كاملة تســـمى كتل (block chain) تلخص تاريخ العملة والمعاملات التجارية التي مرت بها في قواعد بيانات لايمكن تغييرها في كل كمبيوتر على الشبكة العنكبوتية. وتتشـــارك هذه الكتل مع بعضها في على شـــبكة البيتكوين، مما يعني ضرورة توافر شبكات حاسب آلي ضخمة وإنترنت وبرمجيات تشغيل وتخزيـــن المعلومات على الويب، ومنهـــا برنامج التعديـــن المجاني، وبهذا

البرنامج يمكن حل عدد من الألغاز التي يحصل عليها المُعدِّن من شبكة البيتكوين ويسمونها خوارزميات، وبعد الانتهاء من حل الخوارزميات يقوم البرنامج بإصدار العملة، وإضافتها إلى المحفظة الإلكترونية لمن قام بالتعدين[١].

ولبدأ التعامل بعملة البيتكوين - وغيرها من العملات - لا بد من وجود المحفظة الإلكترونية، وهي عبارة عن برنامج إلكتروني، تحتوي فيه كل محفظة على مفتاحين: المفتاح العام: وهو يمثل رقم الحساب في الحسابات العادية وهو عبارة عن مجموعة أرقام وحروف، والمفتاح الخاص: وهو ما يقابل الرقم السري في الحسابات البنكية وهو مماثل للمفتاح العام في كونه حروفا وأرقاما، وفي حين تمكن أحدٍ من الوصول إلى المفتاح الخاص لأي محفظة فإن بإمكانه سرقة محتوياتها من العملة[٢].

وقد تم في عام ٢٠١٠ م إنشاء سوق إلكتروني لصرف عملة البيتكوين مقابل العملات العالمية، وفي العام نفسه تم شراء أول سلعة بالبيتكوين وهي عبارة عن بيتزا مقابل ١٠ آلاف بيتكوين، وتوالت التعاملات في العام نفسه.

(١)، ماذا تعرف عن عملة البيتكوين ص ٥١.
(٢) الأحكام الشرعية للعملات الإلكترونية البيتكوين ص ٤٦ .

٢- عملة الايثيريوم: Ethereum:

وهي ثاني أكبر العملات بعد البيتكوين بيركوين Peercoin وتمتاز بزيادة في كفاءة التعدين وتحسن الأمن والضمانات لتجنب سوء معاملة المعدنين، وقيمتها السوقية تعتر الثانية بين العملات الافتراضية، وتلك التطبيقات التي تم تطويرها على إثريوم تم وضعها على منصة عامة موزعة، ويقوم المنقبون بالعمل على هذه المنصة لتغذية الشبكة، ومن ثم لكسب هذه العملة، تقدّر قيمتها السوقية بأكثر من (١١٦) مليار دولار..

٣- ريبيل (Ripple) **ورمزه** (XRP):

ظهرت عملة الريبيل في أواخر عام ٢٠١٧ م، واحتلت إبان ظهورها المرتبة الثانية بعد البيتكوين خلال مدة وجيزة، إلا أنها أصيبت بعدوى التراجع والانخفاض لتستقر في المرتبة الثالثة بعد الإثريوم، وأهم ما يميز عملة الريبيل أن لها جهة مركزية تصدرها وتعتمد عليها، كما أنها تستخدم لغاية مختلفة تماماً، فهي عبارة عن شبكة معاملات مركزية تقوم على استخدامها البنوك لتحويل النقود، شأنها شأن (نظام سويفت[1]، SWIFT)

(١) يعنى به جمعية الاتصالات المالية العالمية بين البنوك، وهي اختصار لـ(The Society for Worldwide Interbank Financial Telecommunications)، =

المشـــهور، حيث يتم تحويل المبلغ المرســـل أولاً إلى عملـــة الريبيل ومن ثم يرسل بعدها عبر الشبكة المشفرة، ثم يتم إعادة تحويله مرة أخرى إلى العملة المطلوبة من قبل الطـــرف الآخر، ويرى القائمون عـــلى إدارة هذه العملة أن هذه الطريقة أسرع وأكثر أماناً واعتماداً، من اســـتخدام عملات مشفرة أخرى غير مركزية، وقد بلغت القيمة الإجمالية لهذه العملة حوالي ٥٢ مليار دولار[١].

٤- باسكال كوين (PascalCoin's):

والتي يرى مخترعهـــا أنها تعالج بعض ســـلبيات البيتكوين، حيث إن الحصول عليها وتداولها أســـهل بكثير من البيتكوين، وأرقام الحســـابات التي يحصل عليها من اشـــتراها أرقام قليلـــة لا تزيد على عشرة أرقام، فهي

= هي منظمة تعاونية لا تهدف للربح. نشـــأت فكرة السويفت في نهاية الستينيات مع تطـــور التجـــارة العالميـــة وتكونـــت منظمـــة الســـويفت عام ١٩٧٣ ومقرهـــا الرئيسي بلجيكا وبدء نشاطها عام ١٩٧٧.

عدد الدول المشـــتركة أكثر مـــن ٢٠٩ دولة من بينها معظم الـــدول العربية ويزيد عدد المؤسسات المالية المشـــتركة على ٩٠٠٠ مؤسسة، ويهدف هذا النظام إلي تقديم أحدث الوسائل العلمية في مجال ربط وتبادل الرســـائل والمعلومات بين جميع أسواق المال من خلال البنوك المســـؤولة عن تنفيذ ذلك بمختلف الدول وبذلك يتمكن المشـــترك من مقابلة احتياجات العملاء الأجانب والمحليين أيضا.

ينظر: موقع ويكيبديا https://ar.wikipedia.org.

(١) أهم ١٠ معلومات عن الريبل موقع www.express.co.uk، Arab@bit.net.

مبنية على لغة البرمجة الشـــهيرة (باســـكال) تعالج بعض سلبيات البتكوين وتعمل بشكل مشـــابه للبنوك، كما أن باســـكال كوين تعتمد بشكل كامل على البلوك-تشين (سلسلة الكتل)، حيث هناك تكنولوجيا جديدة تسمى SAFEBOX تعالج سلبيات البلوك تشين؛ إذ تحتفظ البلوك-تشين بجميع المعاملات دون حذف، مما يســـبب الكثير من المشـــاكل أهمها ازدياد حجم سجل التعاملات مع مرور الوقت بشكل لا يمكن السيطرة عليه.

باسكال كوين- تحتفظ فقط بأخر ١٠٠ بلوك (كتلة) وغير ذلك يمكن حذفه بدون أي مشـــكلة على أمان الشبكة، تعتبر باسكال كوين هي العملة الوحيدة التي بإمكانها القيام بمائة معاملة في الثانية الواحدة[١].

مميزات العملات الرقمية:

تتمتع العملات الرقمية بعدد من الخصائص والميزات التي تجعل منها مطلبا يســـتهوي طالبي التداول والمســـتثمرين، وتلك الميزات في حقيقتها ميـــزات تعمل على توفير عامـــل الوقت والجهد والمال مـــع التمتع الكبير بالسرية والشفافية والحماية على العكس تماما من العملات الإلكترونية ومن أهم هذه الميزات ما يأتي:

(١) ينظر: موقع: https://medium.com.

١- التكلفة المنخفضة جدا حيث تكون تكلفة عمليات تحويل الأموال لعملة رقمية شيئا لا يذكر لزهادتها.

٢- السرعــة الفائقة؛ إذ يتم تحويل المال في لحظات معدودة على عكس طريقة البنوك التقليدية التي تستغرق أياما.

٣- ازدياد القيمة الســوقية وارتفاع عدد المســتخدمين بشكل مستمر حتى تجاوز حجم سوق العملات الرقمية ٥٠٠ مليار دولار عام ٢٠١٨.

٤- الأمان والشفافية حيث أن كل عملية اقتصادية أو مالية يتم حفظها في كتلــة، وتوزيعها على ملايين الحواســيب حول العالم ممــا يجعل عملية اختراقها تكاد توصف بالمســتحيلة، كما أن العملية الماليــة تتم أمام مرأى الأعضاء، مما يجعل محاولات التلاعب بها شبه موهومة.

٥- عدم تبعيتها لأي بنك مركزي فأســلوب عمل العملات الرقمية يجعلها فريدة جدا، مقارنة بالنظم التقليدية في المعاملات المالية ســواء عبر الإنترنت أو في الواقع الحقيقي[١].

(١) ينظر في تلك الميزات، الباحوث، النقود الافتراضية، ص ٣٢، ٣٣، والدكتور أحمد عيد، النقود الرقمية وأثر التعامل بها في نمط الحياة الإسلامية، طبع دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، ٢٠١٧، ص ٥٤٨، http://www.raddadi.com.

عيوب العملات الرقمية:

رغم المحاسن والميزات التي تتمتع بها العملات الرقمية إلا أن اشتملت على جملة من العيوب، التي جعلت منها في بعض الأحيان مصدر قلق للمتعاملين، بل وصل الأمر إلى أن توصف تلك النقود بأوصاف قاسية نتيجة ما يعتريها من محاذير تصادم الشريعة الإسلامية، ويمكن أن أسجل أهم تلك المحاذير والعيوب للعملات الرقمية في النقاط الأتية:

١- فقدان المتعامل لثروته وذلك أن تلك العملات الافتراضية فيها احتمالية عدم إتمام المعاملة لأي سبب كان، مما يعني خسارة المتداول المؤكدة لعدم وجود سند يثبت ملكيته للعملة الافتراضية.

٢- افتقار تلك العملات للاعتراف الرسمي من الحكومات والبنوك، إلا ما ورد من الاعتراف الجزئي من قبل بعض الدول لبعض العملات التي أصدرت أو التي بدأت الدول بإصدارها كفنزويلا على سبيل المثال.

٣- احتمالية الإنفاق المزدوج، وهذه من أهم المشاكل الفنية التي تواجه المعدنين، لاحتمال أن ينفق أحدهم المبلغ نفسه مرتين، وعادة تتم مراقبة ذلك من قبل «سرفر» مركزي يحتفظ بسجل حول جميع التعاملات والأرصدة،

ويقــع على المُعدِّن عبء متابعة الإنفاق على مســتوى العالم، إلا أن إمكانية الانفاق المزدوج قد لا تبدو بهذه البســاطة فان أي عملية تجري على العملة الافتراضية - كالبتكوين مثلا - تذهب تلقائيا إلى ذلك السجل العام الذي يسجل جميع العمليات[١].

٤- يتم تســميته بـ «block chain» وعلى سبيل المثال لو كان شخص يتوفــر في محفظته على بيتكوين واحد فقط وأراد أن يســتغله بشــكل سيء حيث ســيقوم بالدفع لشــخصين مختلفين بنفس المفتــاح، أي: البيتكوين نفســه، فإن دور أجهزة المعدنين التــي تراقب العمليــة ومفتاح التحويل والبلوك ومقارنتها بالســجل العام block chain وبناء عليه تتم الموافقة عــلى التحويــل أو رفضها على انها احتيــال وللإشــارة كل عملية تحويل تحتــاج إلى العديد مــن المصادقات وهذا مــا يجعل خداع نظــام بيتكوين أشبه بالمستحيل.

٥- يمكــن أن تســتغل في تحويــل الأمــوال في عمليــات غــير مشروعــة كدعــم الإرهاب مثــلا، وكذا عمليات غســيل الأمــوال أو

(١) ينظــر: الدكتور محمد الكبيسي، العملات المشــفرة والمعماة ماهيتهــا وضوابط التعامل بها، طبع دائرة الشــؤون الإســلامية والعمل الخير، دبي، ٢٠١٧، ص٦٠٨، www.skynewsarabia.com

تجـارة الممنوعات، وذلـك لصعوبة تتبعها مـن قبل السـلطات الرقابية الدولية والمحلية[١].

٦- لا يوجد لها سـعر صرف مستقر نسبيا، بل إن من أهل المعايب هو تذبذب القيمة الماديـة لها ارتفاعاً وانخفاضـاً، وفي بعض الأحوال يكون الارتفاع مبالغاً فيه، لا يعكس رؤيـة اقتصادية حقيقية، كما أن الانخفاض الحـاد لا توجد له في الغالب أية مبررات، مع ما يسـتتبع ذلك من إمكانية الاعتداء علها وسرقتها[٢].

٧- صعوبـة تخزين العمـلات الرقمية في منصـات التداول كما يجب معرفة كيفية استخدام المحفظات الخاصة في العملات الافتراضية، وصعوبة تداولها في الاستثمارات قصيرة الأجل.

(١) حـدث ذلك في موقع سـوق الحرير، وكذلك مـا يقوم به أصحاب فـيروس الفدية الإلكتروني من اختراق العديد من الأجهزة وتشـفير جميع البيانات، ثم يطلب المخترق فدية من صاحب الحاسـب الآلي ما يسـاوي ٣٠٠ دولار يدفعها من عملة البيتكوين حتى يقوم بفك التشـفير، واختاروا البيتكوين لأنه لا يمكن معرفة اسـم المرسل إليه ولا تتبعه؛ إذ يتم التحويل إلى محفظته الإلكترونية مباشرة دون مرور الأموال على جهة حكومية تستطيع تتبع التحويل والتعرف على المرسل إليه.

(٢) نشر موقع CNBC Arabia على شـبكة التدوين الصغير تويتر بتاريخ ٢٩ يناير ٢٠١٨ خبراً يفيد باختفاء ٥٣٤ مليون دولار بعد اختراق منصة كوين تشـيك اليابانية لتداول العملات المشفرة.

٨- خلــو العملات الافتراضية من جهة إصــدار فهي غير تابعة لأي بنك مركزي أو سلطة نقدية، وهو ما يجعلها خالية من الضمانات والتغطية، وهــذا يفقدها الثقة المطلقة التي تتمتع بها العملات التقليدية، وهذا العيب يمكن تجاوزه بإصدار عملات افتراضية خاضعة لسلطة الدولة.

العملات الافتراضية بين الاعتراف والتحذير الدولي

مــا إن ظهرت العمــلات الافتراضية وبدأت عمليــات تداولها حتى ظهرت متواليــة التحذيرات مطالبة بعدم التــداول لهذه العملات وداعية إلى التحوط من مخاطرها، وقد قــام إزاء ذلك دعوات داعية للاعتراف بها وقابليتهــا للتحويل للعملات الأخرى وفتح المجال على أفقه أمام تداولها، فقد دعا صندوق النقد الدولي منذ يناير عام ٢٠١٨ الهيئات التنظيمية في جميع أنحاء العالم إلى التنســيق بشأن قواعد تضبط أسواق العملات الافتراضية، محذرا من المخاطر الكامنة وراء ارتفاع أسعارها[١].

(١) https://al-ain.com.

وقد حذرت الدول من التعاملات بالعملات الرقمية، كالبنك المركزي في الاتحاد السوفياتي إذ أصدر تحذيرا ضد البيتكوين، وكذا فعلت مؤسسة النقد العربي السعودي، وبذلك جاء نص قانون المالية لعام ٢٠١٨ الصادر في الجزائر، وأكد المنع البنك المركزي في سيريلانكا، والبنك الاحتياطي الهندي، والبنك المركزي في كازاخستان، وهنالك عدد ليس بالقليل من البنوك والمؤسسات المالية أعلنت تحذيرها.

ويرجح روبرت شيلر الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد أن يكون «الانهيار الكامل» مصير «بيتكوين». وأكد أن هذه العملة لو استمرت ١٠٠ عام، ستبقى معرضة للانهيار في نهاية المطاف لأنها غير موثوق كباقي العملات أو الذهب، ولا يمكن الاستفادة منها عمليا، ولن يكون لها أي قيمة ما لم يتم الإجماع الدولي عليها[١].

ورغم ذلك التحذير إلا أن هنالك دولا ومؤسسات أعلنت اعترافها الكامل بتلك العملات، حيث تعتبر ألمانيا من أوائل الدول التي اهتمت بهذه العملة واتجهت للتفكير في معاملتها كنوع من أنواع النقود الإلكترونية وقامت بفرض ضريبة على ما تحققه الشركات من أرباح نظير التعامل بها

(١) http://www.alqararalmasry.com.

إلا أنها أعفت الأفراد المتعاملين بهـا. وتلتها اليابان حيث أعلنت الحكومة اليابانية اعترافها عبر سن قوانين جديدة ضمن خطتها لهيكلة القطاع المالي، ونظامه الضريبي، بالاعتراف بالبيتكويـن كعملة رقمية يمكن التعامل بها كوسيلة دفع، ويسري الحال على العملات الأخرى(١).

كما أعلن البنك المركزي في السويد دعمه القوي للعملات الافتراضية، وقد قام الاتحاد الأوربي بالموافقة على منح رخصة بنك لأول مؤسسة صرف أوربيـة لعملة البيتكويـن، وأصدر القضاء في ولاية تكسـاس الأمريكية عام ٢٠١٣ حكماً باعتبار البيتكوين شـكلاً من أشـكال المال الذي يمكن استخدامه والاستثمار فيه، وتم إنشاء أول جهاز صراف في ولاية ساندييغو الأمريكية لشراء عملة البتكوين بالدولار(٢).

وقامت شركـة روبوكوين بتركيب أول جهـاز صراف آلي ATM في العالم لعملة البيتكوين في كندا، ومن الشركات التي تتعامل بهذه العملات مايكروسوفت، وأمزون، وديل، وورد برس، وويكبيديا وغيرها.

(١) www.netotrade.ae.

(٢) ينظـر: عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب العقيـل، الأحكام الفقهية المتعلقة بالعملات الإلكترونية بيتكوين، ص ١٣.

وقد قامت دول كثير بخطوات نحو إصدار عملات مشفرة حيث أعلن البنك المركزي الفنزويلي عن إصدر عملة مغطاة بالنفط الاحتياطي يتم صرفها مقابل العملة السابقة وقد أطلق على هذه العملة اسم (البترو)[١]، وفي المملكة المتحدة أعلن بنك إنجلترا في وقت سابق عن عزمه إصدار العملة الإلكترونية الخاصة به، والتي أطلق عليها اسم «أر. إس كوين»، وفي الصين يخطط بنك الشعب الصيني إلى إصدار عملة إلكترونية باسم «أر.إم.بي كوين»، والتي يهدف من خلالها جعلها عملة محلية إليكترونية، لكن المستخدمين لن يسيطروا بشكل كامل على المحفظة الرقمية، أما استونيا فأعلنت عزمها لإصدار عملة افتراضية خاصة بها[٢].

ويعمل البنك المركزي في تركيا على إصدار عملة رقمية مدعومة من الدولة تسمى «توركوين» وقد أعلنت الإمارات والمملكة العربية السعودية في وقت سابق أنهما تدرسان إطلاق نسختهما الخاصة من «بيتكوين»[٣]، وهو الحال في البنك المركزي الإيراني حيث يعمل على إصدار عملة مشفرة، رغم تحذيره الشديد من التعامل بالعملات المشفرة[٤].

(١) ينظر: https://vapulus.com

(٢) ينظر: www.mubasher.info.

(٣) ينظر: www.hakmnews.com.

(٤) https://eumlat.net.

لعل فيما قدمناه في هــذا المطلب يكوّن صورة واضحة لواقع العملات الافتراضية، ويكون معوانا للتكييــف الفقهي، ومن ثم الحكم الشرعي في الصفحات القادمة.

❁ ❁ ❁

المطلب الثالث

التكييف الفقهي للعملات الافتراضية وحكمها الشرعي

تكسب العملة نقديتها ووصفها بالثمينة إن تضمنت جملة من الاعتبارات والضوابط، وتلك الضوابط هي من قبيل الاجتهاد الفقهي؛ إذ ليس في جعل العملة المسكوكة نقدا صالحا للثمنية ثمة نصوص من الوحيين، بل هي فهوم فقهية أملاها الواقع المعاش المترع بأغراضه الدفعية والنفعية، ويمكن الوقوف على بعض من تلك الضوابط للإصدار النقدي بغية التصور التام لما عليه العملة الافتراضية، وسأعرض لأهم تلك الضوابط التي جاءت العملات الافتراضية خالية منها، وللإصدار النقدي ضوابط متعددة، سنفصل الحديث في اثنين منها، هما:

١- جهة الإصدار.

٢- القاعدة النقدية.

أولا جهة الإصدار:

تكاد كلمة الفقهاء تحل محل الاتفاق في عدم جواز إصدار العملات

إلا من قبل السلطان أو من يخوله السلطان بذلك[١]، لما في الخروج على ذلك من مفاسد لا تحمد للمجتمعات عواقبها، وهذا القول بالمنع إنما يزاد التمسك به خاصة في هذه الأعصر التي أصبح فيها سك العملة وإصدارها يمثل هيبة الدولة، ويصب في حفظ اقتصادها، وتأتي أهمية ولاية الدولة على إصدار النقد وتنظيم تداوله من أهمية ما يناط بتلك النقود؛ إذ هي الوسيط في المبادلات، والقياس لمعرفة قيم السلع والمتلفات، ولها التأثير البالغ والمباشر على القيم الحقيقة للأموال، وكذا في إناطة الأمر بالسلطان خاصة فيه التمييز بين ما يدخله الغش في العملات (التزوير) وبذلك تحفظ للناس حقوقهم وتصان أموالهم[٢].

وإن مما يستدل به على ضعف الدولة عدم سيطرتها على عملية الإصدار النقدي، من حيث الغش في العملة وتزييفها، وهذا ما حدث

(١) ينظر: مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مطبعة السعادة- مصر، ١٣٢٣هـ،٣/ ٣٩٦، النووي، روضة الطالبين، تحقيق زهير الشاويش، (المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٩١)٢/ ٢٥٨، المرداوي، تصحيح الفروع: للمرداوي، دار الكتب العلمية، ٤/ ١٣٣، البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع، مكتبة النصر الحديثة-الرياض، ٢/ ٢٣٣، الرملي، نهاية المحتاج (دار الفكر، بيروت، ١٩٨٤)٣/ ٨٧، الفتاوى الهندية،(دار إحياء التراث العربي،ط٣، ١٤٠٠)٣/ ٢١٥.

(٢) ينظر: الكفراوي، عوف محمود، بحوث في الاقتصاد الإسلامي (مؤسسة الثقافة الجامعية، ٢٠٠٠م) ص٢٦٢، مصطفى، أحمد فريد، السياسات النقدية والبعد الدولي لليورو (مؤسسة شباب الجامعة، ٢٠٠٠م) ص٧٠.

في العصر العباسي الثـــاني عندما ضعفت الدولة، فظهرت الفلوس (النقود النحاســـية) فأصبح هنالـــك فرق بين القيمة الاســـمية للعملـــة وقيمتها السلعية، وهذا ما يسميه الفقهاء (غش النقود) وهو مصطلح ظهر على أثر استخدام الفلوس[١].

وبنـــاء على قاعدة درء المفســـدة: فـــإن توليد النقود يـــؤدي للإضرار والإفســـاد في المجتمع، خاصة فيما يتعلق بالتضخم الناتج عن زيادة الكتلة النقدية، بالإضافة لتركيز الثروة بيد القلة من أصحاب المصارف[٢].

وفي ذلك يقـــول الدكتور عبد الجبار الســـبهاني (إن أي عملية إصدار جديدة تعني تناقص نصيـــب الوحدة النقدية من وحدات الناتج بافتراض ثبات حجمـــه. وهذا يعني أن الإصدار الجديد يعنـــي -حال دخوله محيط التـــداول- تطفيف قيمة ما بأيدي الناس من وحدات النقد، إذ سيشـــارك الإصدار الجديد حالاً الإصدار القديم قصعة الناتج الجاهزة. لقد تســـامح بعض الاقتصاديين بنسبة من التضخم (انخفاض قيمة النقد) اعتقادًا منهم

(١) ينظـــر: العمر، ابراهيم صالـــح، النقود الائتمانية وآثارها في الاقتصاد الإســـلامي (دار العاصمة، الريـــاض، ط١، ١٤١٤هـ) ص٢٢، رفيق المصري - الإســـلام والنقود - مركز النشر العلمي بجامعة الملك عبد العزيز - ص ٨٧.

(٢) خالد عبد الله المصلح، التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، ص ٣٧٨ وما بعدها.

أن ذلك يحفز الاستثمار ويوفر شروط النمو، لكن هذا الاعتقاد يتعارض مع ما سبق تقريره شرعًا من وجوب ثبات أو استقرار قيمة النقد، بل ويتعارض مع اعتبارات نظرية صرفة؛ إذ تأكد أن انخفاض قيمة النقد يمثل قيدًا على النمو لا شرطًا له)[١].

وأمر الإتجار بالعملة بغية اكتساب الربح نتيجة عملية الإصدار أمر حرم على السلطان فما بالنا بمن هو دونه، يقول ابن تيمية رحمه الله (ولا يتجر ذو السلطان في الفلوس أصلا، بأن يشتري نحاسا فيضربه فيتجر به ولا بأن يحرم عليهم الفلوس التي بأيديهم ويضرب لهم غيرها، بل يضرب بقيمته من غير ربح فيه للمصلحة العامة، فإن التجارة فيها باب عظيم من أبواب ظلم الناس، وأكل أموالهم بالباطل، فإنه إذا حرم المعاملة بها حتى صارت عرضا وضرب لهم فلوسا أخرى أفسد ما عندهم من الأموال بنقص أسعارها فيظلمهم فيها، وظلمهم فيها بصرفها بأغلى من سعرها)[٢].

(١) عبد الجبار السبهاني - النقود الإسلامية مجلة الاقتصاد الإسلامي - المجلد العاشر.

(٢) ابن تيمية مجموع الفتاوي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م-ج ١٠ ص ١٢٩

إن مسألة خلق النقود من المحدثات التي لابد من الاجتهاد فيها حتى يتبين الحكم الشرعي ويتضح، وقد انقسم الفقهاء المعاصرون والإقتصاديون المحدثون حول حكم خلق الائتمان إلى قسمين، قسم أجاز هذا الفعل مشترطا إشراف الدولة على المصارف المصدرة للنقد[١]، وقسم آخر ذهب للمنع جاعلا ذلك الأمر خاصا بسيادة الدولة[٢].

ولا يرى للقائلين بإجازة خلق النقود من غير إذن السلطان رجحان أو قبول، لمخالفة ذلك النصوص الفقهية، وكذا لما في الواقع المعاش من خصوصية لا تسمح بإجازة إصدار النقود من غير السلطان، ومن هنا جاء الحرص الشديد والتحذير والوعيد من أن يناط أمر إصدارها بالعامة بعيدا عن السلطة.

(١) لم يرتض الدكتور موريس آليه - الحائز على جائزة نوبل في الإقتصاد - أن تكون للبنوك التجارية مزية خلق النقود وهو بذلك يقترح بنودا معينة لإصلاح الإقتصاد النقدي منها:

حصر خلق النقود بالدولة، فالدولة هي فقط التي تقوم بإصدار النقود، وبالتالي سحب هذه الخصيصة من أيدي المصارف التجارية والأفراد.

منع أي خلق للنقود سوى النقود الأساسية، وبالتالي تصبح المصارف التجارية عبارة عن مقدمي خدمات بأجر معلوم لا غير.

ينظر: موريس آليه - الشروط النقدية لاقتصاد الأسواق من دروس الأمس إلى إصلاحات الغد - ص ٢٨ وما بعدها.

(٢) النقود الإسلامية، كما ينبغي أن تكون - عبد الجبار حمد عبيد السبهاني - مجلة الاقتصاد الإسلامي - المجلد العاشر

يقول الإمام أحمد: (لا يصح ضرب الدراهم إلا في دار الضرب بإذن السلطان؛ لأن الناس إذا رخص لهم ركبوا العظائم)[١].

وقال الرافعي (ويكره للعامة ضرب الدراهم وإن كانت خالصة فانه من شأن الإمام)[٢].

وينقل الإمام النووي قول المتقدمين من الشافعية: (قال أصحابنا: يكره أيضا لغير الإمام ضرب الدراهم والدنانير إن كانت خالصة لأنه من شأن الإمام، ولأنه لا يؤمن فيه الغش والإفساد)[٣].

وقد ذهب الفقهاء إلى أن الإقدام على إصدار النقود من غير إذن السلطان جناية تقتضي التعزير قال الزركشي: (ضرب الدراهم بغير إذن الامام أو على غير عياره يقتضي التعزير)[٤].

ويشير الدكتور رفيق المصري إلى أن صاحبة الصلاحية في عملية الإصدار النقدي هي الدولة ولا يجوز لغيرها من الجهات القيام بهذه المهمة،

(١) أبو يعلى، الأحكام السلطانية (مصطفى الحلبي، ١٩٦٦م)، ص ١٨١.
(٢) الرافعي، عبد الكريم بن محمد، فتح العزيز شرح الوجيز، (المطبعة المنيرية، دمشق) ٦/ ١٣.
(٣) النووي، المجموع شرح المهذب، (بيروت: دار الفكر)، ٥/ ٤٩٥.
(٤) الزركشي، خبايا الزوايا، تحقيق: عبد القادر العاني، (وزارة الأوقاف، الكويت، ط١، ١٤٠٢)، ط١٣٨.

والدليل على ذلك القاعدة الفقهيــة العظيمة «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب» وإنزال هذه القاعدة عــلى الواقع يتبين في أن ركون الدولة في هذه المهمــة إلى جهة غيرها يؤدي يقينا أو بغلبة الظن (وغلبة الظن كافية لتطبيق هــذه القاعدة) إلى ضرر لا مناص منه على الدولة والمجتمع، فضلا عن أنها من مظاهر السيادة التي لا يجوز الانتقاص منها[١].

وإن ذلــك الحق للســلطان في عملية إصدار العملة قــد يعهد به لجهة تديره، وإن مما تعارفــت عليه الدول والمجتمعــات أن يناط أمر الإصدار ورســم السياســة النقدية للدولة بالبنك المركزي حيث عرف فيرا سميث (vera smith) البنك المركزي بأنه»النظام المصرفي الذي يوجد فيه مصرف واحد له السلطة الكاملة على إصدار النقد»[٢].

ويمكن لنا أن نصف ما قاله دي كوك (de kock) عن المصرف المركزي بالشــمولية والبيان حين قال: المصرف المركزي هــو المصرف الذي يقنن ويحدد الهيكل النقدي والمصرفي بحيث يحقق أكبر منفعة للاقتصاد الوطني، من خلال قيامه بوظائف متعددة، كتقنين العملة، والقيام بإدارة العمليات

(١) رفيق المصري - الإسلام والنقود - ص ص (١٣ - ٢٠).

(٢) ينظــر: زكريا الدوري ويسري الســامرائي، البنوك المركزية والسياســات النقدية، دار اليازوي العلمية - عمان، الأردن- ٢٠٠٥ ص ٢٣.

المالية الخاصـــة بالحكومة، واحتفاظه بالاحتياطيـــات النقدية بما يتلاءم مع متطلبات الاقتصاد الوطني وتحقيق أهداف السياسة النقدية[١].

ونظرا لأهميـــة دور البنك المركزي في المجتمع فقـــد أصبح مملوكا كليا للدولة، وهذا البنك في نشـــأته وتكوينه هو أشـــبه ببيت مال المسلمين من حيث تجميع الأموال وحمايتها وصرفها حسب احتياجات الدولة ورعاياها، إلا أن بيت المال لم تكن له أهلية الإصدار للنقود في الزمن المتقدم[٢].

إذا فهو مؤسســـة مالية تملكها الدولة أو يكون تحـــت إشرافها المباشر وتتـــولى الإشراف على العمليات النقدية التمويلية العامة للدولة عن طريق إدارة هذه العمليات ورســـم السياســـات النقدية للدولة فضلاً عن قيامه بدور القائد لســـوق النقد والمشرف على نشاط المصارف التجارية باعتباره أعلى ســـلطة نقدية، والبنوك المركزية في العالم تقوم بإصدار النقود عبر نظام الإصدار الحر، دون أي قيود أو شروط، وتكون حينها الحكومات مسؤولة عن التوسع أو التضييق في الإصدار، وما ينتج عنهما من أزمات اقتصادية[٣].

---

(١) المصدر السابق، ص٢٣.

(٢) ينظر: شـــلبي، إســـماعيل عبـــد الرحيم، التكامـــل الاقتصادي بين الدول الإســـلامية (مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية)، ص٢٠٧.

(٣) ينظر: سعيد سامي الحلاق، محمد محمود العجلوني، النقود والبنوك والمصارف المركزية- دار اليازوري العلمية للنشر - عمان، الأردن٢٠١٠ - ص (١٤٩-١٥١).

فالعملات الافتراضية إذن لا تعـرف لها جهة إصدار في الغالب، وقد قامت بعض الشركات بإنشـاء عملات افتراضية خلت من جهة الإصدار المركزية، فلم يتحقق هذا الضابط في العملات الافتراضية.

ثانيا: السياسة النقدية وبيان قاعدة النقد:

سـبق وأن بينـا أن عميلة إصدار النقـود تعني تحويـل أصول معينة (حقيقية - شـبه نقدية أو نقدية) إلى وسيلة تبادل ودفع. وعملية الإصدار تلك تختلـف إجراءاتها بحسـب القاعدة النقدية المتبعـة في كل دولة، إلا أن هنالـك جملة من الإجـراءات لا تخلو منها السياسـة النقديـة الرامية إلى عمليـة إصـدار النقود منها: مراقبـة النقود ودعم الثقـة فيها، واتخاذ التدابـير لمنع التزويـر، والاحتفاظ بغطاء العملة حسـب مـا ينص عليه القانون والأنظمة[1].

وتعتبر السياسـة النقديـة إحدى أهـم ركائز السياسـة الاقتصادية للدولـة فهي تضـم مجموعة من الإجـراءات والتدابير المتخـذة من قبل

(١) ينظـر: العجلوني - النقود والبنوك والمصارف المركزية، ص ١٤٥-١٤٦، وعبد الفتاح عبد الرحمن عبد المجيد - اقتصاديات النقود رؤية إسـلامية، النسر الذهبي للطباعة - القاهرة ٢٠٠٠م - ص ٥٨.

السلطة النقدية بغية التأثير والرقابة على الائتمان، لتحقق بذلك أهداف السياسة الاقتصادية[١].

ويمكن اعتبار القاعدة النقدية في عهد النبي ﷺ هي نظام المعدنين «الذهب والفضة» وكانت نقود العرب في الجاهلية الذهب والفضة خاصة، ترد إليها من الممالك دنانير الذهب قيصرية من قبل الروم، وفرض رسول الله ﷺ زكاة الأموال على ذلك[٢].

ومن بعد النبي ﷺ التزمت الأمة هذين النقدين فقد ضرب الفاروق عمر أيام خلافته الدراهم سنة ثمانية عشر من الهجرة على نقش الكسروية... وضرب عثمان في خلافته دراهم نقشها الله أكبر»[٣]، وضرب عبد الملك بن مروان الدنانير والدراهم في سنة ست وسبعين هجرية، وهو أول من أحدث ضربها في الإسلام[٤].

(١) . مفيد عبد اللاوي، «محاضرات في الاقتصاد النقدي والسياسة النقدية»، مطبعة مزوار، الجزائر، ٢٠٠٧ م، ص ٦٣، ناظم محمد نوري الشمري، «النقود والمصارف والنظرية النقدية»، دار زهران للنشر، عمان، ١٩٩٩ م، ص ٤٣٥.

(٢) المقريزي، النقود الإسلامية، المسمى بشذور العقود في ذكر النقود، المكتبة الحيدرية، ١٩٦٧. ٣.

(٣) المرجع السابق، ص ٧ .

(٤) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، تاريخ ابن الأثير، دار الكتب العلمية.، ص ٦١٥.

إذن هي القاعدة التي على أساسها يتم تقييم السلع والجهود، وجريان المعاملات الشرعية في الدولة الإسلامية، أي هي المقياس الذي يقاس على أساسه في الدولة الإسلامية، وهذا موضوع مستقل عن النقود من حيث هي نقود وحكمها الشرعي، أي: هي المقياس الأخير الذي يتخذه أفراد المجتمع أساسا لحساب القيم الاقتصادية لمقارنة بعضها ببعض[١].

وتعرف السياسة النقدية بأنها «مجموعة الإجراءات التي يستخدمها البنك المركزي بغرض التأثير على العرض النقدي بطريقة ما للوصول إلى تحقيق مجموعة الأهداف الاقتصادية»[٢].

أو هي «مجموعة التدابير المتخذة من قبل السلطات النقدية قصد إحداث أثر على الإقتصاد من أجل ضمان استقرار أسعار الصرف»[٣]

(١) محمد دويدار – الاقتصاد النقدي – مرجع سابق – ص ١٦٥.

(٢) أحمد محمد مندور، «مقدمة في النظرية الاقتصادية الكلية»، الدار الجامعية، مصر، ٢٠٠٣) ص ٢٢٤.

(٣) عبد المجيد قدي، مدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلة تقييية، ديوان الطبوعات الجامعية، الجزائر،٢٠٠٣،ص.٥٣، وينظر: لحلو موسى بوخاري، سياسة الصرف الأجنبي وعلاقتها بالسياسة النقدية، دراسة تحليلية قياسية للآثار الاقتصادية، مكتبة حسن العصرية، لبنان ٢٠١٠،.ص.٥٩

وأمـــا القاعدة النقدية أو النظام النقدي فيمكن أن يعرف بأنه «مجموعة القواعد والمبادئ والإجراءات التي تحكم عملية خلق النقود في المجتمع»[١].

وترمي السياســـة النقدية إلى جملة من الأهداف التي تحقق بمجموعها السياسة الإســـتراتيجية، فهي تسعى إلى تحقيق اســـتقرار في المستوى العام للأســـعار بغية منع العملة من التضخم، وتحقيق معدلات عالية من النمو الاقتصادي، مع العمل على تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات[٢] .

ومع ما توصف به العملات الافتراضية من تذبذب في سعرها النقدي يجعلهـــا بعيدة عن الاســـتقرار النســـبي، وذلك يؤدي إلى نشـــوب الظلم في الاقتصـــاد، يقول الدكتور موريـــس آليه: (إن تقلبـــات القيمة الحقيقية للنقود تجعل من المســـتحيل تماما أي عمل فعال وعادل لاقتصاد الســـوق،

(١) فـــوزي عطوي – في الإقتصاد الســـياسي النقود والنظم النقديـــة – دار الفكر العربي – بيروت لبنان – ١٩٨٩م– ص ١٨٥، وينظـــر: صبحي تدريس قريصة، مدحت محمد العقاد: النقود والبنوك والعلاقات الإقتصادية والدولية (دار النهضة العربية، بيروت، ١٩٨٣) ص ٣٢، ومحمـــد دويـــدار – الإقتصـــاد النقـــدي – دار الجامعـــة الجديدة– الإسكندرية– جمهورية مصر العربية ١٩٩٨م – ص ١٥٢.

(٢) ينظر: الشـــيخ أحمد ولد الشـــباني، فعالية السياســـة المالية و النقدية في تحقيق التوازنات الاقتصادية الكلية، مذكرة لنيل شـــهادة الماجستير في الاقتصاد، جامعة فرحات عباس ســـطيف،٢٠١٢،ص٢٢، وميغاد غدير، السياســـة المالية والنقدية، منشـــورات الهيئة العامة السورية،٢٠١٠،ص٣٥.

ومـــن ثم يوجه الشـــك والاتهام إلى الأســـاس الخلقي لهـــذا الاقتصاد... الحقيقة أن المظالم الكبرى التي تشـــكو منها مجتمعاتنـــا الغربية إنما تأتي، إلى حد كبـــير من تشـــوهات توزيع الدخول، الناشـــئة من تغيـــيرات القيمة الحقيقية للنقود)[1].

وتلك العملة الافتراضيـــة في حقيقتها لا صلة لها بهذه القاعدة النقدية لا من قريب ولا من بعيد، لما فيها من عنصر الغموض وعدم وجود سلطة للإصدار وغياب الأهداف الاقتصادية، فهي لا تمثل أي علاقة للسياسات النقدية للدولـــة، بل وحتى الأفراد، ولولا ذلك التذبذب الكبير في ســـعر صرفها لما وجـــد هذا الإقدام عليها، والعملـــة النقدية إن خلك من تحقيق الأهداف التي ترمي إليها القاعدة النقدية فهي ليســـت عملة وإن اصطلح البعض على تسميتها بذلك.

نخلص إلى أن العملات الافتراضية لم تحقق ضوابط الإصدار النقدي؛ لافتقادها لجهة الإصدار، وغياب القاعدة النقدية فيها.

(١) موريس آليه – الشروط النقدية لاقتصاد الأســـواق من دروس الأمس إلى إصلاحات الغد – ص ١٤.

الحكم الفقهي للعملات الافتراضية:

لقد كان للتكييف الفقهي أثره في تجلية تنزيل الحكم الشرعي لهذه العملة فمن رأى في هذه العملة اشتمالها على وصف النقدية أفتى بجواز التعامل بها وتداولها مجريا عليها من الأحكام ما يجري على العملات التقليدية، ومن لم يصدق عنده وصف النقدية لتلك العمـــلات الافتراضية ذهب إلى القول بعدم اعتبارها نقدا، وهنالك فريق متوسط من أهل العلم والفضل توقفوا في الحكم فهم لا يقولوا بمالية العملات الافتراضية، ولا ينفون عنها وصف النقدية، معلنين توقفهم لعدم الوضوح في تلك العملات، وأنها محتاجة إلى مزيد تبـــصر وتمحيص، والزمن كفيل بتجلية غوامض تلك العملات، على حد قولهم، ويمكنني تفريع تلك الآراء إلى ثلاثة.

الرأي الأول: ذهبوا إلى القول بحرمة التعامل والتداول لتلك العملات الافتراضية نظر لافتقارهـــا لخصائص العملة التقليديـــة، وإلى هذا الرأي ذهبت هيئة الإفتاء المصرية[١]، ودار الإفتاء الفلسطينية[٢]، ورئاسة المجلس الأعلى للشؤون الدينية التركي، وقد صدرت بذلك فتوى عن الهيئة العامة

(١) رقم الفتوى (٤٢٠٥) صدرت بتأريخ التاريخ ٢٠١٧/ ١٢/ ٢٨.

(٢) https://ramallah.news.

للشـــؤون الإســـلامي في أبو ظبي[١]، وأفتى بذلك عضـــو هيئة الفتوى في وزارة الأوقـــاف الكويتية الدكتور أحمد الحجي الكـــردي[٢]، وعضو هيئة كبار العلماء في السعودية الشيخ عبد الله المطلق[٣].

واعتمـــدت دار الإفتاء المصرية في تحريم العملة الافتراضية «بيتكوين» على أسباب عشرة، كان من أهمها أنها:

١- تمثل اختراقا للأنظمة المالية المركزية للدول والبنوك المركزية.

٢- عملة رقمية لامركزية وليس لها وجود فيزيائي ولا يمكن تداولها.

٣- تستخدم للهروب من الأجهزة الأمنية لتنفيذ أغراض غير قانونية.

٤- تســـتخدمها العصابات للمخدرات وغســـيل الأموال للإفلات من العدالة.

الرأي الثاني: يـــرى أصحابه أن هذه العملات يصدق عليها مســـمى النقديـــة لما لها من رواج واكتســـابها تعارف النـــاس، وإلى هذا الرأي جنح

(١) رقم الفتوى(٨٩٠٤٣)، www.awqaf.gov.ae.

(٢) http://www.alraimedia.com.

(٣) ينظر: https://akhbaar24.argaam.com.

البعض منهم معالي نايف محمد حجاج العجمي وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت سابقاً.

ومن أقوى ما استدل به أصحاب هذا الرأي ما روي عن مالك رحمه الله بأنه يعتبر النقود نقودا بالعرف ولو كانت جلودا[١]، وكذا ما روي عن الفاروق عمر رضي الله عنه أنه أراد أن يجعل من جلود الإبل نقودا[٢]، وكلا القولين قول عمر وقول الإمام مالك ليس فيهما للمستدل متمسك من وجوه:

١- إن النقود التي أراد إصدارها الفاروق عمر واعتبرها وأجازها مالك هي نقود محسوسة، وليس ذلك بصادق على العملات الافتراضية إذ ليس لها وجود فيزيائي.

٢- إن في إنزال النصوص المقترنة بالأعراف والأزمان السابقة أمر لا يسلم بإطلاقه، خاصة وأن هذه الأعصر فيها من التعقيد ما يجعل لها الخصوصية التامة.

(١) يقول الامام مالك: «لو أن الناس أجازوا بينهم الجلود حتى يكون لها سكة وعين لكرهت أن تباع بالذهب والورق نَظِرة»، مالك بن أنس الأصبحي، المدونة (دار الكتب العلمية بيروت، لبنان- ١٩٩٥م) ٣/ ٣٩٦.

(٢) البَلاَذُري، فتوح البلدان، الناشر: دار ومكتبة الهلال- بيروت، ١٩٨٨ م، ص٥٧٨.

٣- أن الوصف بالثمنية لهذه العملات أمر يمكن تلمسه من خلال اصطلاح الناس عليه فتلك العلة في الذهب والفضة لا تقصد لذات النقدين، وإنما كونها وسيلة تحصل المقصود، هذا من جهة ومن جهة أخرى فالبرمجة المستخدمة فيها أمر حقيقي لا وهمي ولهذا الجهد حضه من الاعتبار فهو مزيل عن هذه العملات وصفها الغالب أنها عملات فيزيائية.

٤- ومما عدوه دليلا لجواز التعامل بهذه العملات أنها إن لم تكن صالحة لأن تستحصل على مزية الإصدار النقدي، فهي لا تعدو أن تكون سلعة لها قيمة معتبرة فهي ذات رواج، وقد يكون لهذا القول للوهلة الأولى ثمة قبول كما هو حال الفقهاء في الحكم على الحلي يقول ابن رشد رحمه الله - بعد ذكره الخلاف في زكاة الحلي -: (السبب الأملك لاختلافهم تردد الحلي المتخذ للباس بين التبر والفضة اللذين المقصود منهما أولاً المعاملة لا الانتفاع، وبين العروض التي المقصود منها بالوضع الأول خلاف المقصود من التبر والفضة، أعني الانتفاع بها لا المعاملة، وأعني بالمعاملة كونها ثمناً.[1].

(١) ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: أبي عبد الرحمن عبد الحكيم بن محمد، المكتبة التوقيفية، القاهرة، ١/ ٢٥١.

والحق أن هذا القول بكون العملة سلعة ذات قيمة لا يستقيم هو الآخر لأن السلعة حتى يكون لها قبول في التداول لابد أن تكون معلومة ذات شكل محسوس، خالية من الغرر والجهالة، والغرر الكبير في العملات الافتراضية هو الصفة الغالبة عليها.

ومنهم من جنح إلى القول بالحل قياسا على العملات الورقية والقول بذلك القياس قياس مع الفارق، إذ المعتبر في النقود الورقية قابليتها للتحول، وليس مجانبا للصواب إن قلنا هي معتبرة بالعرف الذي أناط به الشرع أثبات الأحكام، وذلك ليس متحصلا في النقود الافتراضية فالعرف في اعتبارها عرف قاصر، لافتقادها قابلية التحول إلا على نطاق ضيق جداً.

ومما يحشر في زمر الاستدلال لهذا القول ما أشار إليه الإمام الحطاب المالكي قائلا: قال البرزلي: نزلت مسألة ونحن في زمن القراءة، وهي أن الدراهم المحمول عليها النحاس كثرت جدا وشاعت في بلاد إفريقيا، جريدية وغيرها، واصطلح الناس عليها. فكلمت في ذلك شيخنا الإمام عسى أن يتسبب في قطعها، فكلم في ذلك السلطان، وكان في عام سبعين وسبعمائة فهم بقطعها، فبعث إليه شيخنا الغبريني، وكان المتعين حينئذ

للفتوى، وذكر له مسألة العتبية، وأن العامة إذا اصطلحت على السكة وإن كانت مغشوشة فلا تقطع، لأن ذلك يؤدي إلى إتلاف رؤوس أموال الناس[١].

وهنا يعلم أن إجازة السلطان للنقد المغشوش له قوة الإصدار جريا لمصلحة العامة وسياسة شرعية للرعية لا تناط إلا بالسلطان، ولذا فقد يكون القول بجواز التعامل بالعملات الافتراضية، فيمن أجاز ذلك واعترف به من الدول والمؤسسات، أي عند القائلين بالنقدية، والأمر مع ذلك لا يزال على نطاق ضيق وقد سبق بيانه فيما تقدم.

الرأي الثالث: يرى أصحابه أن هذه العملات لا يمكن وصفها بالنقدية كما لا يمكن نفي هذا الوصف عنها، لما في جوهرها من الغموض الذي هو بحاجة إلى تعميق نظر وتأمل، وممن ذهب إلى هذا الرأي عبد الرحمن البراك[٢] ويوسف الشبيلي[٣].

(١) محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، دار الفكر، ج٤ ص ٣٤٢.

(٢) مناقشة في البيتكوين (Bitcoin) وحكمه الشرعي، موقع مداد http://midad.com.

(٣) مقابلة على اليوتيوب www.youtube.com/watch?v=KxikLcHuVt0

ولســـت أرى لتوقف الشيخين متمسكا، فالعملات الافتراضية أصبح لها من الأحـــكام والضوابط ما يمكـــن الفقيه من إبداء رأيـــه فيها، ولعل للشيخين مقال جديد في أمرها لم أطلع عليه.

وخلاصة القول إن العملات الافتراضية لم تستجمع شروط وضوابط الإصدار للعملة النقدية، فلم تكيف على أنها عملة أو ســـلعة، ولذلك فإن الباحث يميل إلى الحكـــم عليها بعدم الاعتبار في نقديتها، وأن أمر التداول فيها لا يجوز لما اشـــتملت عليه من محاذير، مخاطر اقتصادية، مخاطر قانونية، مخاطر تقنية، مخاطر شرعية يجب البعد عنها.

❁ ❁ ❁

المطلب الرابع

تقنية البلوك تشين Blockchain واقعها وعناصرها

من الجدير بالذكر معرفة واقع تقنية البلوك تشين Blockchain ؛ إذ هي الوسيلة التي تجرى خلالها العقود الذكية، وعبرها يتم التداول للعملات الافتراضية، رغم ما توصف به من احتوائها على معايير الدقة والأمان، إلا أنه لا يمكن الجزم بخلوها من عيوب وملحوظات خطيرة، فرغم أن نسبة المخاطر على هذه التقنية هي أقل من نسبة المخاطر في المعاملات الورقية، حيث أجرى فريق بحثي تجارب خلصت إلى أن ٤ , ٣ ٪ من العقود الذكية على هذه التقنية عرضة لاختراق يؤدي إلى قفل الأموال إلى أجل غير مسمى مع عدم القدرة على فتحها، وكذلك القيام بتسريب الأموال بشكل عشوائي، أو فشل العملية بالكامل وعدم تنفيذها[١].

ولعلني أستعرض في أسطر معدودات مفهوم تقنية «البلوك تشين Blockchain» وكيفية يتم جريان العقود الذكية من خلالها وكذا تداول العملات كونها النهر الذي تجري فيه العملات الافتراضية.

(١) https://arxiv.org/pdf/1802.06038.pdf.

إن مما أفرزتــه الثورة الصناعيــة الرابعة جملة من التقنيــات التي كان مــن أكثرها أهميــة وفاعليــة تقنية «البلــوك تشــين Blockchain» التي ظهــرت فاعليتها الكبيرة في التوثيق وإنجــاز المعاملات، متجاوزة عوامل الوقــت والكلفــة وكافة الوســائط، ورغم إيجــاد تقنية «البلوك تشــين Blockchain»ابتــداء لتداول العملات الافتراضيــة إلا أنها بات تقنية لها دورها الفاعل في توثيق المعلومات حيث تكون المعلومة منتشرة بين ملاين المتعاملين في هذه التقنية مع تمكينهم الاطــلاع على كافة المعاملات، وهذا مؤذن بنــشر تلك التوثيقات وجعل في متناول الجميــع عبر هذه التقنية في مأمن من الاعتداء عليها.

يمكن تعريف «البلوك تشــين Blockchain» أو ما يعرف بـ«سلسلة الكتلة » بأنها قاعده بيانات لا مركزية مفتوحة المصدر، تعتمد على معادلات رياضية مشــفرة، لتســهيل أيّ معاملة، أو صفقة أو معلومة، كالمعاملات النقدية أو نقل البضائع أو أيٍ من المعلومات العامة كالأصوات الانتخابية على سبيل المثال[١].

(١) https://www.youtube.com/watch?v=6WG7D47tGb0

وتعد هذه التقنية أكبر سجل رقمي عالمي موزع ومفتوح، يسمح بنقل أصل الملكية من طرف إلى آخر في الوقت نفسه (Real Time) دون الحاجة إلى وسيط، مع تحقيق درجة عالية من الأمان لعملية التحويل في مواجهة محاولات الغش أو التلاعب، ويشرك في هذا «السجل» جميع الأفراد حول العالم(١).

فالبلوك تشن تمثل حاليا أكبر قاعدة للبيانات موزعة عالمياً بين الأفراد(٢).

وكان استخدام تقنية «البلوك تشن» قد تم لأول مرة في العام ٢٠٠٨، وحيث ظهر استخدامه كمنصة رئيسية لعملة البيتكوين الافتراضية، والتي استمدت قوتها وثقة المتعاملين فيها، بفضل ذلك النظام(٣).

ولهذه التقنية التي أنتجتها الثورة الصناعية الرابعة استخدامات عدة، فكما تم استخدامها في تحويل العملات الافتراضية المعماة، يمكن استخدامها

(١) BlockChain Technology، Sutardja Center for Entrepreneurship & Technology Technical Report (Berkeley University of California)، October 16، 2015، (p. 1)، accessible at: http://bit.ly/2a0UB7R.

(٢) A Scalable Blockchain Database، BigchainDB (Berlin، Germany)، June 8، 2016، (p. 1)، accessible at: http://bit.ly/2tlFwd6

(٣) An Introduction to Bitcoin and Blockchain Technology، KAYE Scholar، February 2016، accessible at: http://bit.ly/2o- IoDnV

أيضاً في تطبيقات كثيرة كتسجيل الممتلكات، وتوثيق المعاملات، وكافة أعمال الوساطة، بعيدا عن التسلسل التراتبي في المعاملات كافة[١].

وتعتمد تقنية البلوك تشن على أربعة عناصر، تمثل في مجملها سلسلة الكتلة وهي: (الكتلة، المعلومة، الهاش، بصمة الوقت)

أما الكتلة: فتمثل وحدة البناء، والتي هي عبارة عن مجموعة من العمليات أو المهام المراد القيام بها داخل السلسة، كتحويل أموال أو تسجيل بيانات أو متابعة .

وأما المعلومة: فيقصد بها العملية الفرعية التي تتم داخل الكتلة الواحدة، أو هي الأمر الفردي (Single Order)

وأما الهاش «Hash» فهو عبارة عن الحمض النووي المميز لسلسلة الكتلة، وقد يرمز له بـ(التوقيع الرقمي «Digital Signature» (الذي ينتج

(١) EYAL MALINGER، Blockchain could 'Change Everything' for Real Estate، Venture Beat، November 18، 2017، accessible at: https://blockchain-could-change-everything-for-/18/11/venturebeat.com/2017 real-estate/ - An Analysis of the Opportunities and Threats in Blockchain Technology، Medium، February 13، 2017، accessible at:https://medium.com/the-mission/an-analysis-of-the-opportunities-and-threats-in-(blockchain-echnology-6f55d647be3e(last accessed: February 15، 2018

رقما خاصا من خلال خوارزمية داخل برنامج سلسلة الكتلة يطلق عليها «آلية الهاش Hash Func tion»، ويناط به القيام بأربع وظائف رئيسة هي: تمييز السلسلة عن غيرها من السلاسل، تحديد الكتلة داخل السلسلة، ثم ربط الكتل بعضها ببعض، وكذا يقوم الهاش بوسم كل معلومة داخل الكتلة نفسها بهاش مميز لها عن غيرها(١).

وأما بصمة الوقت: فهو ذلك التوقيت الذي تم فيه إجراء العملية داخل السلسلة(٢).

والمبادئ التي يقوم عليها عمل تقنية البلوك تشين، والتي تمثل في حقيقتها الأساس الذي يتم من خلاله انجاز معاملات الأفراد هي السجل المفتوح «Open Ledger»، قاعدة البيانات الموزعة «Distributed database»، التعدين «Mini».

---

(١) Stephen Northcutt، Hash Functions، SANS™ Technology Institute، accessible at: https://www.sans.edu/cyber-research/ security-laboratory/article/hash-functions (Last accessed: February 6، 2018).

(٢) Luke Parker، Timestamping on the Blockchain، Bravenewcoin، February 11، 2015، accessible at: https://bravenewcoin.com/news/timestamping-on-the-blockchain/ (Last accessed: February 6، 2018).

ويمثل السجل المفتوح «Open Ledger» الإتاحة التامة لجميع المشتركين داخل تقنية «البلوك تشن» من الاطلاع على ممتلكات الأفراد، إلا أن هذا لا يعني بالضرورة معرفة الأفراد بأشخاصهم، حيث تتيح التقنية للأفراد إمكانية استخدام ألقاب «Nick Names» يعرفون بها داخل الشبكة(١).

وتقوم قاعدة البيانات الموزعة «Distributed database» باختصار على مبدأ إلغاء فكرة المركزية، وجعل السلسة في متناول جميع الأفراد المشتركين فيها حول العالم، وهذا ما يعزز عنصر الأمان والحماية للسلسة(٢).

أما عملية التعدين «Mining» فهي تلك التي يتم فيها استخدام طاقات أجهزة الكمبيوتر في البحث عن «الهاش» الصحيح المميز لهذه المعاملة، عبر ملايين من المنقبين من المبرمجين، بحثا عن الهاش الصحيح الذي يسمح بربط المعاملات داخل السلسلة، فالمعدنون هم من يقوم بالمراقبة والموافقة

(١) Marco Iansiti and Karim R. Lakhani، The Truth About Blockchain، Harvard Business Review، January-February 2017، accessible at: http://bit.ly/2hqo3FU

(٢) ينظر: البلوك تشين: الثورة التكنولوجية القادمة في عالم المال والإدارة، مجلة أوراق أكاديمية، تصدر عن المستقبل للأبحاث والدراسات، أبو ظبي: العدد ٣، ص ٣.

على تحويلات العملة الرقمية، والحرص على اتمامها بـأمان، ولعل من أهم المشاكل الأمنية التي تعمل أجهزة المعدنين على تفاديها هي: الإنفاق المزدوج للعملة الرقمية فأجهزة المعدنين تقوم بالتحقق من شيئين عندما يتم اكتشاف أي طلب، يتم التحقق اولا من التوقيع للتأكد من ان الشخص المسؤول هو مستقبل هذه المُدْخَلات inputs،

وثاني شيء هــو التحقق من أن ذلك الشــخص لم يســبق لــه إنفاق هذه المُدْخَــلات من قبــل[١]، وبفضل هــذه التقنية تتطــور عملية تداول العملات الافتراضية، على صفة عالية من الأمان والحماية.

إجراءات عملية التعدين

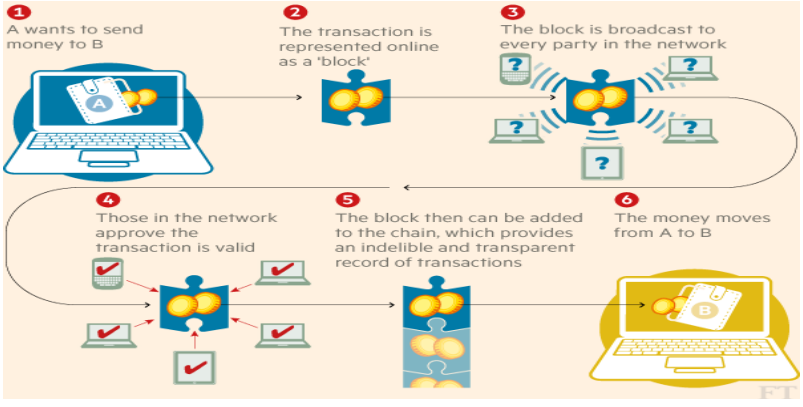

(١) Six myths about blockchain and Bitcoin: Debunking the effectiveness of the technology، Kaspersky، August 18، 2017،accessible at: http://bit.ly/2HQSjr6

com

آلية عمل تقنية البلوكشين.

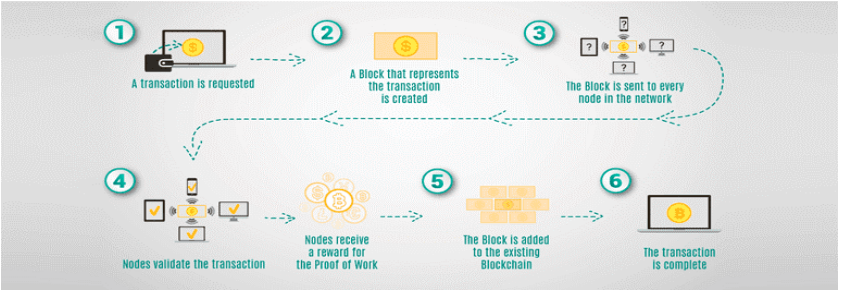

❁ ❁ ❁

الخاتمة

بعد هذه الجولة الماتعة أسطر ما أبرزه البحث من النتائج، وأعقب ذلك بذكر بعض التوصيات.

١- ليس ثمة ما يمنع من استحداث آليات للتعاقد أو نقود للدفع والتسوية بحسب ما يحقق الغرض ويصب في المصلحة مع الإفادة التامة من الثورة الصناعية الرابعة وما تطرحه من تقنيات كتقنية (البلوك تشين) الهادفة لضمان المصالح وفق نظرة شرعية صائبة شريطة أن يناط الأمر بالسلطة.

٢- إن العقود الذكية مباح التعامل بها شرعاً، وأن فيها تحقيقاً لمصلحة أطراف العقد، وما يتخللها من عقود محرمة تأخذ حكمها كما لو كانت تبرم خارج هذا النطاق.

٣- للعقود الذكية شبه من جهات عدة مع العقود التقليدية فالأركان هي الأركان والشروط هي ذاتها مع الفارق في شكلها، وإنما تتميز العقود الذكية بميزاتها الخاصة.

٤- إصدار النقود وظيفة سياسية سيادية ينبغي أن تتولاها الدولة دون سواها، وتعد كل عملة تصدر خارج نطاق الدولة ليس لها اعتبار

لافتقادهـــا قوة الإصدار، ويعتبر ســـك العملة من قبـــل الأفراد تدخلا في شـــؤون الدولة، لذا راعت الشريعة مقصد حفـــظ المال، وجعل منه الأئمة أحد الضروريات الخمس، وشـــددت الشريعة على لزوم العناية الفائقة به إصدارا وكسبا واستثمارا.

٥- افتقار العملات الافتراضية لعناصر العملة النقدية، يجعلها عرضة للتذبذب السعري، ويبعدها عن إمكانية التداول لاشتمالها حينئذ على الغرر ومشابهتها الكبيرة للقمار.

٦- يظهر جليا القـــول بحرمة التعامل والتداول للعملات الافتراضية لما لازمها من افتقـــار لضوابط الإصدار النقدي، وما صاحبها من محرمات تجعل من الحرام حراما لغيره على أقل تقدير، فالقول بالمنع منها فيه السلامة حالا ومآلا.

التـوصيـات:

١- يوصي الباحث بطـــرح قرار مجمعي يبين جـــواز التعامل بالعقود الذكية وأن يناط بذلكم القرار تبين الشروط الواجب مراعاتها فيها.

٢- يوصي الباحث بمزيد من الدراسات والأبحاث لهذا المستجد «العملات الافتراضية» للتوصل إلى رأي جماعي محكم حول حكمها الشرعي، قطعا للنزاع في هذا الأمر المؤرق.

٣- يوصي الباحث الرئاسة الموقرة للمجمع الفقهي بالتصدي لهذه العملات الافتراضية ووضع تأطير شرعي لها، كما لها أن تدعو عبر منظمة العالم الإسلامي الدول الإسلامية إلى تنظيم قانوني موحد يبين إصدار تلك العملات وآلية التداول بها.

٤- يوصي الباحث البنك المركزي في الدول الإسلامية، وخاصة دولة الإمارات العربية المتحدة بالعمل على إصدار عملات افتراضية متوافقة تماما مع مقاصد الشريعة الإسلامية، وقواعدها المنظمة لعملية إصدار النقد وكيفية تداوله.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المطلب الأول: العقد الذكي تعريفه وبيان أركانه ١١

أركان العقد الذكي هي ذاتها أركان العقد التقليدي ١٦

نشأة العقود الذكية وأهم ميزاتها وخصائصها ٢٣

ميزات العقود الذكية ٢٥

تكييف العقود الذكية ٢٨

المطلب الثاني: العملات الافتراضية تعريفها وأنواعها وميزاتها وعيوبها ٣١

العملات الافتراضية "cryptocurrency" تعريفها ونشأتها ٣١

أنواع العملات ٣٥

مميزات العملات الرقمية ٤٠

عيوب العملات الرقمية ٤٢

العملات الافتراضية بين الاعتراف والتحذير الدولي ٤٥

المطلب الثالث: التكييف الفقهي للعملات الافتراضية وحكمها الشرعي ٥٠

أولا: جهة الإصدار ٥٠

ثانيا: السياسة النقدية وبيان قاعدة النقد ٥٨

الحكم الفقهي للعملات الافتراضية ٦٣

المطلب الرابع: تقنية البلوك تشين "Blockchain" واقعها وعناصرها ٧٠

الخاتمة ٧٨

قائمة المحتويات ٨١

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

ربط الحقوق والالتزامات بتغير الأسعار

إعـــداد

الشيخ عبـد الله بن سليمـان المنيـع

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

ربط الحقوق والالتزامات بتغير الأسعار

إعـــداد

عبـد الله بن سليمـان المنيـع

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله محمد وعلى آله وصحبه، **وبعد:**

فالبحث بين أيدي إخواني أعضاء وخبراء المجمع وموجزه يشتمل على ما يلي:

أولاً: سبق للمجمع أن بحث هذا الموضوع وقُدِمت فيه بحوث وجرت مناقشته وأصدر المجمع قراراً يتضمن منع ربط الحقوق والالتزامات بتغير الأسعار مطلقا وبدون استثناء وكان القرار موضع ملاحظة وتوقف في القناعة به وبناءً على ذلك فقد كان من المجلس شعور بذلك وبالسلبيات الناجمة عن القرار – فقرر مشكورا – إعادة النظر في بحث الموضوع وهذا توفيق من الله للمجمع إذ الحق أحق أن يتبع. ولا يضير المجمع أو يؤثر على مكانته العلمية أن يعيد النظر فيما أصدره إذ الحكمة ضالة المؤمن فجزى الله رئاسة المجمع وأمانته خير الجزاء وأتمه.

ثانيا: الأصل في الحقوق إذا تقررت وتحددت في ذمة من التزم بها لصاحبها وأنها لا تتغير بزيادة أو نقص إلا أن يكون باتفاق طرفي الالتزام والإلزام وبشرط

الا يترتب على ذلك مخالفة شرعية كالاتفاق على تمديد موعد السداد في مقابلة زيادة الحق على المدين على مبدأ أتقضي أم تربي.

ثالثا: تحدثت عن الاثار السلبية المترتبة على ربط الحقوق والالتزامات بتغير الأسعار والأحوال حيث إن ذلك مصادم من حيث الجملة للمقتضيات الشرعية وللتوجيهات الإسلامية للاقتصاد الإسلامي الحر وللطمأنينة الموجبة للثقة في أن الحق الملتزم به هو الحق قدراً ونوعاً وصفةً وأجلا. فلا يخشى صاحب الحق نقص حقه ولا يخشى الملتزم بعد تغيره عليه زيادة على ما التزم به. ولا شك أن الأخذ بمبدأ ربط الحقوق والالتزامات المؤجلة بمستوى الأسعار موجب لظلم أحدَيْ طرفي العقد وأكل ماله بدون حق فضلا عما في ذلك من الجهالة وتشجيع البنوك على نشاطاتها الربوية وتثبيط التجارة بما يربك الأسواق ويشل حركتها. فبالرغم من معرفة التاجر مقدار قيمة شراء بضاعته ومقدار قيمة بيعها الا أنه لا يعرف الزيادة المحتملة على ما التزم به طبقا لربط هذا الالتزام بسعر يوم السداد فقد تأتي هذه الزيادة على ربح محسوس حققته صفقته التجارية.

رابعا: استثنيت من ذلك ثلاث حالات هي:

الحال الأولى: ما إذا كان الالتزام بالحق حَالَ الأداء في وقت كان الملتزم مليئاً غنيا قادرا على الوفاء إلا أنه بعد حلول أجل السداد وتكرار المطالبة به صار

يماطل صاحب الحق حتى تغيرت الأسعار سواء انخفضت القيمة الشرائية للنقد أو ارتفعت قيم السلع كديون السلم. فمماطلة من عليه الحق من له الحق ظلم وعدوان موجب لحل عرضه وعقوبته. وفي البحث ذكر للخلاف بين أهل العلم في تعيين العقوبة. ومن ذلك قول بعضهم إن العقوبة تكليف المماطل بضمان ما خسره صاحب الحق في سبيل المطالبة في تحصيل حقه وبضمان نقص السعر وهذ القول هو ما يقتضيه العدل الذي أمر الله به وهو عقوبة للظالم قررها ﷺ بقوله: (لي الواجد يحل عرضه وعقوبته). ولا شك أن المماطل في حكم الغاصب بمماطلته أداء الحق الواجب عليه إلا أن تقدير الزيادة عليه يجب أن يراعى في تعيينها العدل فلا يجوز دفع ظلم بظلم ولا ضرر بضرر.

الحال الثانية: ألا يكون من الملتزم بالحق سبب في خسارة صاحب الحق بنقص حقه وإنما يرجع ذلك الى اسباب خارجة عن تصرف أي من طرفي الالتزام فهذه الحال تحتاج الى المزيد من الدراسة والنظر فقد تكون من مسائل الجائحة وقد يكون حل اشكالها عن طريق العرف أو المصالحة أو تدخل الدولة فيما لا يترتب عليه ضرر مؤثر لأحدي طرفي الالتزام ومصلحة للآخر.

الحال الثالثة: فيما إذا كان الالتزام بنقد من عملة كسدت أو انقطعت وحل أجل سداده أو لم يحل وجاء في البحث ذكر لأقوال بعض أهل العلم في ذلك هل يرجع الى قيمة الحق وقت الالتزام أو وقت السداد أو أن صاحب الحق ليس

له إلا ماتعين في الالتزام سواء نقصت قيمته أو زادت وقد ذكرت في البحث أقوال بعض أهل العلم في ذلك. وأن الراجح لي ما ذكره مجموعة من أهل العلم ومنهم شيخنا الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله أنه يلزمه القيمة في القرض ونص عليه أحمد واختار الشيخ (ابن تيمية) أن هذا يجري في سائر الديون. قال الشيخ محمد: وهذا هو الذي ينبغي لما على كل من النقص. ا.هـ. فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم ج ٧ ص ٣٠٥.

خامسا: جاء في البحث مناقشة للقائلين بربط الالتزام بالحقوق بتغير الأسعار مطلقا دون استثناء كما جاء في البحث حكم ضمان المنافع الفائتة الواقعة والمحتملة كمنافع السمع والبصر والأعضاء في حال الجناية عليها على سبيل الخطأ وكذلك المنافع المحتملة في مسائل العربون والشرط الجزائي ومماطلة الحقوق.

وهذ اختصار للبحث أشبه ما يكون بعناصره. والبحث في قبضة إخواني المشاركين في هذه الدورة للمجمع ومبعث هذا الاختصار هو الأخذ بتحديد وقت إلقاء البحث.

وطالما أن البحث موجود في أيدي إخواني فلا أرى نقصا في هذا المختصر طالما أن إكماله في يد المتشوف إلى الكمال والله المستعان.

❁ ❁ ❁

المقدمة

الحمد الله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد وعلى آله وصحبه، **وبعد:**

لا شك أن الالتزام بالحق - سواءً أكان التزاماً بدين نقدي أم بمال عيني كديون السلم، أم بعمل كعقود المقاولات والإيجارات الخاصة أو المشتركة، أم بتوثيق كعقود الكفالات والضمانات - إن الالتزام بالحق يعني تعلق ذلك الحق بذمة من التزام به سواءً أكان ذلك الملتزم شخصاً اعتباريّاً أم كان شخصاً طبيعيّاً. ويتحدد الحق اللازم في الذمة بعقد الالتزام به من حيث قدره ونوعه وصفته وأجل سداده. وتوثيق الالتزام به يعني إثبات حق جرى التعهد بالالتزام به والوفاء بمقتضاه وبما نُصَ عليه من شروط وقيود وتعهدات. وهذا يعني أن عقداً جرى تعيين الالتزام بما فيه مقدار معين وصفة معينة فإن الأصل أن مقتضى العقد يوجب أن هذا الحق لا يجوز

أن يتغير بزيادة ولا نقــص إلا باتفاق طرفيه طبقاً للمقتضيات الشرعية إلا ما اقتضى إعطاؤه حكماً شرعيّاً استثنائيّاً يتفق مع العدل ودفع الظلم وآثاره. وهــذا هو الأصل في العقود طبقاً للنصــوص الشرعية من كتاب الله تعالى ومن سنة رسوله محمد ﷺ.

قــال تعــالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾[١]. وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبۡخَسۡ مِنۡهُ شَيۡـٔٗاۚ﴾ إلى قولــه تعالى: ﴿وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ أَن تَكۡتُبُوهُ صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ﴾ إلى قوله تعــالى: ﴿فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤۡتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ﴾[٢] وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِأَمَٰنَٰتِهِمۡ وَعَهۡدِهِمۡ رَٰعُونَ﴾[٣] وقــال تعــالى: ﴿وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْۚ﴾[٤].

وفي المنتقــى عن عمرو بن عــوف أن النبي ﷺ قال: المســلمون على شروطهم إلا شرطا حرم حلالا أو أحل حراماً. قال الترمذي: هذا حديث

(١) سورة المائدة: ١.
(٢) سورة البقرة: ٢٨٢-٢٨٣.
(٣) سورة المؤمنون: ٨.
(٤) سورة الأنعام: ١٥٢.

صحيح. وفي كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي كتبه إلى أبي موسى الأشـــعري: المسلمون على شروطهم إلا شرطاً أحل حراما أو حرم حلالا، والصلح جائز بين المســـلمين إلا صلحاً أحل حرامـــا أو حرم حلالا. ولا شـــك أن عقود الالتزام عقود تراضٍ مشـــتملة عـــلى شروط اتفقت إرادتا طرفي العقد على الأخذ بها، والالتزام بما اشـــتملت عليه من شروط وقيود وتعهدات فلا يجوز تغييرها بزيادة أو نقص من إرادة منفردة بما يضر الطرف الآخـــر. ولكن بما يتفق عليه الطرفان. بهذا يتضـــح أن الالتزام بالحق يعني ثباته نوعاً وقدراً وصفة وأمـــداً وأن محاولة التدخل في تغيير الالتزام بدون إرادة طرفيه يعني ترتيب مظالم على الذمـــم المختصة بهذا الالتزام. فالمنتفع بهذا التغيير ظالم، والمتضرر به مظلوم ومحتوى الالتزام متغير إلى ما يمكن أن يعتبر من ضروب الربا أو مـــن أكل المال بالباطل أو من القروض التي تجر نفعاً. توضيح ذلك أن الحق موضـــوع الالتزام إذا كان في الذمة وطرأ عليه من التقلبات الاقتصادية ما يعتبر جنســـه مهيـــأ للزيادة أو النقص في وقت سداده مما يوجب الضرر لأحد طرفيه بذلك فإن هذا الضرر قد يكون أحد طرفي الالتزام به سبباً في حصوله على الطرف الآخر كمماطلته في الوفاء بهذا الالتزام حتى تغيرت الأســـعار وترتب عليها الضرر، وقد لا يكون لأحد طرفيه سبب في ذلك إلا أن هناك جائحة كونية من الله، أو قد يكون الالتزام

من طرف واحد لآخر كمن يغصب حقّاً لشخص طبيعي أو اعتباري فيتغير سعر مثل ذلك الحق بما يعتبر نقصاً على المغصوب منه في وقت تسليم ذلك الحـق المغتصب. هذه الحالات الثلاث للفقه الإسـلامي نظر في ربط تغير الأسـعار بالالتزام، وسـيأتي الحديث عن وجهة النظر في ذلك الربط. أما ماعدا الحالات الثلاث فمنذ زاول الإنسـان نشـاطه الاقتصادي فإنتاجه عرضـة للزيادة والنقصان تزيد قيم السـلع باختلال ميـزان العرض على الطلب بالنقص وتنقص قيمها بعكس ذلـك، ومن عوامل هذه التغيرات الاقتصادية تنشأ الأرباح والخسائر ويتحقق ما روي عن رسول ﷺ من أن التجارة غارات المؤمنين بعضهم على بعض. وبالاجتهاد في الأخذ بأسباب الأرباح وتجنب الخسـائر تزداد الحركة الاقتصادية، وبالتالي تتوفر وسائل كثيرة لتحصيل العمل وتقليل البطالة وتوفير وسائل الحياة السعيدة. ولهذا نجد الإسـلام يضيق دائرة التعامل بالأثمان على سبيل المصارفة المتمثلة في بيعهـا وشرائها حيث إن في ذلك حبسـها عن وظيفتهـا التقويم والتقدير وجعلها سلعاً تباع وتشترى فينتج من ذلك التقليل من الحركة الاقتصادية المتمثلة في الإنتاج والتسـويق والاستهلاك، كما أن الإسلام يحرم المكاسب المضمونة والمبيعات غـير المملوكة، كما أن يحرم الاحتكار، وتلقي الركبان، ويقف من قضايا الغش والتدليـس والغرر والجهالة والغبن مواقف مانعة

حازمة، كمواقفه الحكيمة في إنكار المكاسب عن طريق الرهان والقمار والميسر، ويدعو الإسلام إلى السعي في الأرض والضرب في الأسواق. قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ﴾[١]. وقال تعالى: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾[٢] وقال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾[٣] فالإسلام يعتبر المخاطرة في التجارة عنصًرا ذا أثر فعال في إنعاش الحركة الاقتصادية، مع الأخذ بالحيطة والحذر والحرص والتدبر والمراقبة المستمرة للتقلبات الاقتصادية وبالتالي الأخذ بنتائج ذلك من بيع وشراء وإنتاج وتسويق، فإذا قلنا بربط الحقوق المؤجلة بمستوى الأسعار ولم يكن لمن ترتبت عليه هذه الالتزامات سبب في تغير الأسعار فإن هذا يعني معالجة الضرر بضرر مثله ودفع خسارة طرف من أطراف الالتزامات بظلم طرفه الآخر الملتزم، فضلا عما في ذلك من تشجيع الاستثمارات البنكية المبنية على التعامل الربوي والتقليل من عنصر المخاطرة في التجارة. فحينما يعلم طرفا الالتزام أن العبرة بقيمة الحق موضوع الالتزام هو يوم سعر سداده، يكون ذلك سبباً من أسباب الإحجام عن تنشيط الأسواق التجارية، لما

(١) سورة الملك: ١٥.
(٢) سورة المزمل: ٢٠.
(٣) سورة الجمعة: ١٠

في ذلك مـــن الجهالة في مقدار الحق. فملتزم بمليـــون دولار مثلا لزيد من الناس بعد عام، يحل أجل الســـداد في وقت تكون القيمة الشرائية للدولار قد انخفضت بمقدار ٤٠٪ في المائة مثلاً، فربط الحق بسعر يوم سداده يعني أن مليون الدولار تتحول إلى مليـــون وأربعمائة ألف دولار، فالملتزم بالحق يعرف أن التزامه كان بمليون دولار، ولكنه لا يعرف وقت سدادها ومقدار ما يسدده، فقد يزيد مبلغ الالتزام وقد ينقص. وهكذا في أموال عقود السلم ومضاربات البورصات وأجور العـــمال والالتزامات التوثيقية وغير ذلك مما يقع في دائـــرة الالتزام وتغير حجمه. وبهذا يتضـــح لنا أن الأخذ بمبدأ ربط الحقوق والالتزامات المؤجلة بمســـتوى الأســـعار (مصادم من حيث الجملة للمقتضيات الشرعية وللتوجيهات الإسلامية للاقتصاد الإسلامي الحر وللطمأنينـــة الموجبة للثقة في أن الحق الملتزم به هـــو الحق قدراً ونوعاً وصفةً وأجلا، فلا يخشـــى صاحب الحق نقص حقه، ولا يخشى الملتزم بعد تغـــيره عليه زيادة على ما التزم به. ولا شـــك أن الأخذ بمبدأ ربط الحقوق والالتزامات المؤجلة بمســـتوى الأســـعار موجب لظلم أحد طرفي العقد وأكل ماله بدون حق، فضلا عما في ذلك من الجهالة وتشـــجيع البنوك على مضاعفة نشاطاتها الربوية وتثبيط التجارة بما يربك الأسواق ويشل حركتها. فبالرغـــم من معرفة التاجر مقدار قيمة شراء بضاعته ومقدار قيمة بيعها إلا

أنه لا يعرف الزيادة المحتملة على ما التزم به طبقاً لربط هذا الالتزام بسعر يوم السداد فقد تأتي هذه الزيادة على ربح محسوس حققته صفقته التجارية. وقبل دخولي في نقاش القول بربط الحقوق والالتزامات المؤجلة بمستوى الأسعار أذكر حالات استثنائية توجب ربط الالتزام بمستوى الأسعار حتى تكتمل الصورة ويتضح الاتجاه ويتحرر موضوع النقاش.

أولى هذه الحالات: ما إذا كان الالتزام بالحق حالَّ الأداء في وقت كان الملتزم مليئاً غنياً، إلا أنه بعد حلول أجل السداد صار يماطل صاحب الحق في أداء حقه حتى تغيرت الأسعار سواء انخفضت القيمة الشرائية للنقد موضوع الالتزام أم ارتفع سعر العين المالية موضوعة الالتزام كديون السلم، فمماطلة من عليه الحق لمن له الحق ظلم وعدوان موجبة لحل عرضه وعقوبته كما قال ﷺ: (مطل الغني ظلم) رواه الشيخان في صحيحهما، وقال ﷺ: (ليّ الواجد يحلّ عرضه وعقوبته). رواه أهل السنن. ومن العقوبة أن يربط الحق بسعر يوم سداده إذا كان فيه نقص على صاحبه فالزيادة على المماطل بأداء الحق عقوبة يستحقها بسبب ليه ومطله، وإعطاء صاحب الحق هذه الزيادة يعتبر من العدل والإنصاف، لأن مماطلة خصمه أضرت به بمقدار هذه الزيادة. ولقد اختلف الفقهاء رحمهم الله في تقدير الحق المماطل في أدائه بسعر يوم سداده، فذهب جمهورهم إلى عدم الزيادة على الحق بشيء مطلقاً. قال

في شرح المنتهى: ولا يضمن نقص سعره. اهـ وقالو بأن العقوبة المقصودة في الحديث: (لي الواجد يحل عقوبته....) ما يوقعها ولي الأمر أو نائبه على المماطل بأداء الحق من عقوبة تعزيرية بحبس أو جلد أو بهما معاً. وذهب بعض المحققين من أهل العلم إلى أن العقوبة هي تكليف المماطل بضمان ما خسره صاحب الحق في سبيل المطالبة بتحصيل حقه. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ومن مطل صاحب الحق حتى أحوجه إلى الشكاية فما غرمه بسبب ذلك فهو على الظالم المماطل إذا كان غرمه على الوجه المعتاد. ا.هـ. وقال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله: قال الأصحاب: وما نقص بسعر لم يضمن. أقول: وفي هذا نظر فإن الصحيح أنه يضمن نقص السعر وكيف بمن يغصب شيئاً يساوي ألفاً وكان مالكه يستطيع بيعه بالألف، ثم نقص السعر نقصاً فاحشاً فصار يساوي خمسمائة أنه لا يضمن النقص فيرده كما هو؟ ا.هـ وهذا القول هو ما يقتضيه العدل الذي أمر الله به، وهو في نفس الأمر عقوبة للظالم أقرها ﷺ بقوله: (لي الواجد يحل عرضه وعقوبته). ولا شك أن المماطل في حكم الغاصب بمماطلته أداء الحق الواجب عليه إلا أن تقدير الزيادة عليه يجب أن يراعى في تعيينها العدل، فلا يجوز دفع ظلم بظلم ولا ضرر بضرر. فمثلا زيد من الناس قد التزم لعمرو بمبلغ مائة ألف دولار مثلاً يحل أجلها في غرة شهر محرم عام ١٤٤٠هـ وكان سعر الدولار

وقت الالتزام أربعة أريل، وفي أول شهر محرم عام ١٤٤٠هـ طلب صاحب الحق حقه من الملتزم زيد فماطله إلى وقت انخفض سعر الدولار إلى ثلاثة أريل، فما بين سعر الدولار وقت سداد الحق وحصول المماطلة وبين سعره وقت السداد نقص يجب على المماطل ضمانه لصاحب الحق.

الحالة الثانية: أن لا يكون من الملتزم بالحق سبب في خسارة صاحب الحق بنقص حقه، وإنما يرجع ذلك إلى أسباب قهرية لا دخل لأي من طرفي العقد بها، فهذه الحال إن كانت الخسارة على أحد أطراف العقد تزيد عن الثلث، فقد تقاس على قاعدة وضع الجوائح، وإن كان القائلون بها يرون قصرها على الثمار على أصولها، مما تم بيعها ولم تقبض فأصابتها جائحة سماوية قضت عليها أو على بعضها. إلا أن المسألة محل نظر فإن نتيجة المسألتين حصول خسارة فاحشة ليس لأحد طرفي العقد سبب في حصولها.

وعلى أي حال فهذه المسألة تحتاج إلى إفرادها ببحث تستقضى فيه مبررات الحكم فيها.

الحالة الثالثة: إذا كان الالتزام بدين نقدي ورقي من عملة ورقية معينة ثم انخفضت قيمة هذه العملة الورقية انخفاضاً فاحشاً، ولم يحل أجل سدادها ويمثل لهذه الحالة بالليرة اللبنانية فمثلا: خالد من الناس التزم لمحمد بمائه

ألف ليرة قيمة بضاعة جرى قبضها في مجلس العقد وتم الاتفاق على تأجيل دفع ثمنها، وكانت قيمة الليرة وقت الالتزام، تعادل ريالا سعوديًا. وبعد حلول أجل الدفع انخفضت قيمة الليرة حيث صارت قيمة مائة ليرة ثلاثة ريالات سعودية، فهل يسلم خالد لمحمد مائة ليرة لبنانية بغض النظر عن انخفاض قيمتها بالرغم من هذه الخسارة الفاحشة على محمد أم يلزم خالد بقيمتها وقت الالتزام لأن الليرة الآن شبيهة بالسكة المنقطعة؟ يمكننا أن نرجع في حكم هذه المسألة إلى ما ذكره الفقهاء رحمهم الله.

فقد ذكر الشيخ عبد الله أبا بطين عن الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمهما الله بعد أن ذكر أن الدائن يرجع على مدينه بقيمة ما عليه من دين نقدي إذا أبطل السلطان التعامل به اما إذا زادت قيمته او نقصت فليس له إلا ما في ذمة مدينه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: قال الأثرم: «سمعت أبا عبد الله يُسأل عن رجل له على رجل دراهم مكسرة فسقطت المكسرة أو الفلوس قال: يكون عليه قيمتها من الذهب.

وقد نص في القرض على أن الدراهم المكسرة إذا منع التعامل بها فالواجب القيمة فيخرج من سائر المتلفات، وكذلك في الغصب والقرض

فإنه معلوم ليس المراد عيب الشيء المعين فإنه ليس هو المستحق، إنما المراد عيب النوع، والأنواع لايعقل عيبها إلا بنقصان قيمتها فإذا أقرضه أو غصبه طعاماً فنقصت قيمته فهو نقص النوع، فلا يجبر على أخذه ناقصاً فيرجع الى القيمة وهذا هو العدل، فإن المالين يتماثلان إذا تساوت قيمتهما، وأما مع اختلاف القيمة فلا تماثل، فعيب الدين إفلاس المدين وعيب العين المعينة خروجها عن الكمال بالنقص. ا.هـ[١].

وقال ابن مفلح في الفروع: وقيل إن رخصت فله القيمة[٢].

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله: قوله: وكذلك المغشوشة وعندهم أنها مثليه فيكفي ردها لكن فيما إذا وجد نقصاً فإنه يلزمه المثل عندهم، وعلى أصل الشيخ الظاهر أنه يلزمه القيمة ثم هذا في القرض، ونص عليه أحمد واختار الشيخ أن هذا يجري في سائر الديون – قال الشيخ – وهذا هو الذي ينبغي لما على كل من النقص. ا.هـ[٣].

وقال الرهوني: ظاهر كلام غير واحد من أهل المذهب وصريح كلام آخرين يفهم أن الخلاف السابق محله إذا قطع التعامل بالسكة

(١) الدرر السنية ٤ج ٤، ص ١١٠ – ١١١

(٢) الفروع، جـ٤، ص ٢٠٣.

(٣) فتاوى ورسائل الشيخ محمد إبراهيم رحمه الله، جـ٧، ص ٣٠٥.

القديمة جملة. أما إذا تغيرت بزيادة أو نقص فلا. وممن صرح بذلك أبو سعيد بن لب، قلت: وينبغي أن يقيد ذلك بما إذا لم يكثر جداً حتى يصير القابض لها كالقابض لما لا كبير منفعة فيه لوجود العلة التي علل بها المخالف. ا.هـ[١].

وقال الشوكاني في كتابه نيل الأوطار:

فائدة: قال في البحر: مسالة الإمام يحيى لو باع بنقد ثم حرم السلطان التعامل به قبل قبضه فوجهان: يلزم ذلك النقد إذا عقد عليه. الثاني: يلزم قيمته إذا صار لكساده كالعرض. انتهى. قال في المنار: وكذلك ولو صار كذلك، يعني النقد لعارض آخر وكثيراً ما وقع هذا في زماننا لإفساد الضربة لإهمال الولاة النظر في المصالح، والأظهر أن اللازم القيمة لما ذكره المصنف. ا.هـ[٢]، قوله: وكذلك لو صار لعارض آخر يفهم منه أن النقص الفاحش أو الزيادة الفاحشة الموجبة للأخذ بالقيمة قياساً على منع السلطان التعامل بالسكة موضوعة الالتزام.

بقي علينا أن نعرف ما مقدار الفحش في الزيادة او النقص.

(١) حاشية الرهوني، جـ٥، ص ١٢١.
(٢) نيل الأوطار، جـ٥، ص ٢٣٦.

يقول شـــيخ الإســـلام ابن تيمية في تحديد ما يوجـــب اعتبار الجائحة ما نصه:

فلا فرق بين قليل الجائحة وكثيرها في أشهر الروايتين...

والثانيـــة أن الجائحة الثلث فـــما زاد كقول مالك لأنـــه لابد من تلف بعض الثمر في العادة فيحتـــاج إلى تقدير الجائحة فتقر بالثلث كما قدرت به الوصية والنذر والمواضع في الجراح وغير ذلك لأن النبي ﷺ قال: (الثلث والثلث كثير). ا.هـ[1].

وخلاصة القول في هذه المسألة أن جمهور أهل العلم ذهبوا إلى وجوب قيمة عملة جـــرى الالتزام بها ثم أبطل الســـلطان التعامل بها قبل قبضها. وأن بعضهـــم ذهب إلى عدم اعتبار نقص العملـــة أو زيادتها وأن من التزم لآخر بنقد جرى فيه النقـــص أو الزيادة أنه لا يلزم غير مثله دون أن يكون الســـلطان قد أبطل التعامل بها فإن أبدل الســـلطان التعامل بها فالقيمة أو البدل. والـــذي يظهر لي أنهم - رحمهم الله - يتحدثـــون عن عملة لها قيمة في ذاتهـــا كالذهب والفضة والفلوس المعدنية، وأما النقود الورقية إذا أبطل السلطان التعامل بها فتجب قيمتها على المدين بها ولا أظن أحداً من فقهائنا

(١) مجموع الفتاوى الكبرى.

السابقين القائلين برد المثل دون القيمة لو أدرك الأثمان الورقية يقول بذلك. وبعضهم ذهب إلى اعتبار النقص والزيادة كاعتبار منع السلطان التعامل بها في وجوب القيمة فيها، وبعضهم توسط فاعتبر النقص الفاحش أو الزيادة الفاحشة موجبة لأخذ القيمة ثم اختلفوا في تقدير الفحش في الزيادة أو النقص فقال بعضهم: إن ذلك يرجع إلى العادة. وبعضهم قال: بالثلث فما فوقه.

وما جرى استعراضه في الحالات الثلاث وما في أحكامها من أقوال لأهل العلم تدور بين الاعتبار وعدمه يعطي تصوراً واضحاً إلى أن القول بربط الحقوق والالتزامات الآجلة بمؤشر الأسعار موضع نظر وتأمل في محيط ما تقضيه مقاصد الشريعة وما يتفق مع قواعدها وأصولها ومعايير تحقيق العدل والإنصاف وتجافي الظلم، فحتى إذا ظهرت المبررات للأخذ به فإن هناك من يرفضه أخذاً بمبدأ الالتزام والاحتفاظ بقدره ونوعه وامده طالما أن لموضوع الالتزام قيمة معتبرة وإن نقصت عن قيمتها الحقيقية وقت الالتزام. وأما ما كان خارجاً عن هذه الحالات الثلاث فإن القول بتغير مقدار الالتزام وفق التغير محل نظر قد يصل به النظر الى منعه. وبعد هذا يمكن أن ننتقل إلى نقاش مبررات القول بربط الحقوق الآجلة بالأسعار، فنقول وبالله التوفيق وعليه الاعتماد.

أول هذه المبررات: القول بأن الإسلام دين العدل والنصف.

والتضخم الاقتصادي يأتي على هذه القاعدة، حيث إن التضخم سبب في تكدس الثروات بأيدي قلة من الناس، وتبقى الكثرة الكاثرة وهم يعانون قلة ذات اليد. وربط الالتزامات الآجلة بمؤشرات الأسعار يحقق العدل ويقضي على التضخم.

والإجابة عن هذا هو التسليم بأن الإسلام دين العدل والإنصاف وأنه ضد التضخم وتجمع الثروات في أيدي قلة من الناس. قال تعالى في تبرير الإنفاق على المحتاجين دون الأغنياء: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ﴾[1] وهو يهدف في تشريعاته الصائبة إلى إشاعة المال بطرق مشروعة ومختلفة بين مجموعة من شرائح المجتمعات، وتفتيت الثروات وإعادة توزيعها على أكبر عدد ممكن. فهو يحض على الإنفاق في سبيل الله، وسُبُل الله غير محصورة في جهة معينة فكل طريق من طرق الخير يعتبر سبيلا لله. ويجب على أهل الأموال حقوق معينة كالزكوات وحقوق غير معينة كالنفقات الواجبة، وفي الأثر عن رسول الله ﷺ إن في المال حقاً سوى الزكاة.

(١) سورة الحشر: ٧

والإسلام حينما يحارب التضخم الاقتصادي فهو يحاربه بتحريمه جملةً من المعاملات التجارية كبيوع الغررِ والغبن والجهالة والاسترسال، وبيع ما لا يقدر على تسليمه وبيوع الربا بجميع أنواعه وصوره، وينهى عن تلقي الركبان وعن الاحتكار، كما أنه ينهى عن التسعير ما لم توجد له أسباب تضبطه عن الظلم، وينهى عن التصرف في سكة المسلمين بما يعود عليهم بالضرر، فقد نهى النبي ﷺ أن تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس ومما يعود على المجتمعات والدول بالتضخم المتاجرةُ بالأثمان ومنها العملات الورقية والرقمية فقد اتجه كثير من علماء الإسلام ومحققيهم إلى التحذير من ذلك، فقد قال الإمام الغزالي في كتابه الإحياء ما نصه:

من نعم الله تعالى خلق الدراهم والدنانير وبهما قوام الدنيا وهما حجران لا منفعة في أعيانهما – إلى أن قال – فإذَنْ خلقهما الله تعالى لتتداولهما الأيدي ويكون حاكمين بين الأموال بالعدل والحكمة أخرى.... هي التوصل بهما إلى تقويم سائر الأشياء – إلى أن قال – فهذه هي الحكمة الثانية وفيهما أيضاً حكم يطول ذكرها، فكل من عمل فيهما عملا لا يليق بالحكم، بل يخالف الغرض المقصود للحكم فقد كفر بنعمة الله تعالى فيهما فإن من كَنَزَهما فقد ظلمهما وأبطل الحكمة فيهما. وكان كمن حبس حاكم المسلمين في سجن يمتنع عليه الحكم لسببه، وكل من عامل معاملة الربا على الدراهم والدنانير

فقد كفر النعمة وظلم، لأنهما خلقا لغيرهما لا لأنفسهما إذا لا غرض في عينيهما فإذا اتجر في عينيهما فقد اتخذهما مقصوداً خلافا للحكمة في النهي عن استخدام النقد لغير ما وضع له وهذا ظلم. ا.هـ [١].

ويقول ابن القيم في كتابه إعلام الموقعين ما نصه: فإن الدراهم والدنانير أثمان المبيعات والثمن هو المعيار الذي به يعرف تقويم الأموال فيجب أن يكون محدوداً مضبوطاً لا يرتفع ولا ينخفض إذ لوكان الثمن يرتفع وينخفض كالسلع لم يكن لنا ثمن لنعتبر به المبيعات بل الجميع سلع، ثم ذكر أسباب فساد المعاملات ومنها اتخاذ الأثمان سلعاً فقال: كما رأيت من فساد معاملاتهم والضرر اللاحق بهم حين اتخذت سلعة تعد للربح فعم الضرر وحصل الظلم - إلى أن قال - فالأثمان لا تقصد لأعيانها بل تقتصد للتوصل بها إلى السلع فإذا صارت في أنفسها سلعاً تقصد لأعينها فسد أمر الناس، وهذا معنى معقول يختص بالنقود لا يتعدى إلى سائر الموزونات. اهـ [٢] وجاءت المقتضيات الشرعية بتضييق دائرة التعامل بالأثمان متاجرة ومصارفة فحرمت الزيادة في أحد العوضين على الآخر اذا اتحدا في الجنس. وضرورة التقابض في مجلس العقد سواء اتفق الجنسان أو اختلفا.

(١) انظر الورق النقدي، تأليف الشيخ عبد الله المنيع، ص١٠٥-١٠٧
(٢) الورق النقدي، ص ١٠٤-١٠٥

ولا يخفى أن في المتاجرة في النقود جملة سلبيات منها: انصراف رجال الأعمال عن الإسهام في المشروعات التنموية، وإيثار مدخراتهم النقدية في البنوك للمتاجرة بها حيث ينتج عن ذلك ظهور بطالة سببها انكماش السوق الصناعية بانكماش الإنفاق عليها بالمتاجرة بالنقد نفسه وصرفه عن وظيفته الأساسية - تقويم السلع وواسطة التبادل - وبهذا يتضح موقف الإسلام من التضخم وأسباب التضخم، وأنه يحارب التضخم بتشريعات في الأخذ بها حماية للمجتمع من التضخم وصيانة للأسواق التجارية عن التضخم وليس من تشريعاته تغيير الالتزامات الآجلة بنقص أو بزيادة وذلك بربطها بمؤشرات الأسعار. إذ لا شك أن في هذا أثراً عكسيّاً في اعتباره أحد عوامل الكساد الاقتصادي فإن من يلتزم بحق ففي الحال الأخذ بربط الالتزام بمؤشرات الأسعار، فإنه لا يدري عن ميزان التزامه ولا عن مردود حركته الاقتصادية، فقد يخطط لمشروع تنموي يظهر له من مخططه توفر الثقة لديه في نجاح مشروعه، إلا أن الأخذ بربط الالتزام بالأسعار قد يأتي على ما يراه ربحا محققاً في مشروعه، وهذا في حد ذاته عامل قوي في إحجامه عن القيام بذلك المشروع الذي يرى ربحه محققا فيه، إلا أنه غير مطمئن إلى تغير التزامه بما يأتي على ذلك الربح بالضياع.

وأما وجه اعتباره عاملا من عوامل التضخم فإن التضخم معناه ظهور سوق نقدي لا يتناسب حجمه العام مع المثمنات المتاحة من سلع وخدمات. وتغير الالتزامات الآجلة وربطها بسعر آجل سدادها، وفي ظروف تقلبات اقتصادية لا تحكمها قواعد واضحة ولا تصـورات جليه يعطي المزيد من مضاعفـة الالتزامات هـذه الأحوال تتيح المجال لهـروب النقد إلى ما فيه ضـمان نمائه، وهذا يعني ظهور فئات تتكدس في أيديها الثروات وقد تكون البنوك أوضح مثال لهذه الفئات يسـتوي في ذلك ما تملكه او تسـتودع إياه للحفظ أو الاستثمار.

وبهذا يتضح أن ربط الالتزامات الآجلة بمؤشرات الأسعار يعتبر من عوامل التضخم المـالي والانكماش الاقتصادي، لا أنـه عامل من عوامل محاربة التضخم.

المبرر الثـاني: (لا ضرر ولا ضرار، الضرر يـزال) قاعدتان شرعيتان والتضخم يوجب الضرر والإضرار، وليس للدائن أو المدين سبب في هذا الضرر إلى آخر التوجيه.

والإجابة عـن هذا أن الضرر لا يـزال بالـضرر، وأن الظلم لا يزال بمثله، فطالما أن المدين لم يكن له سبب في انخفاض قيمة ما التزم به والمسعر

هو الله سبحانه وتعالى. والالتزام بالحق طالما أن الحق مثلي وفي الذمة وهو معلوم القدر والصفة وأجل الوفاء به، فإن الزيادة في قدره وطبقاً لتغير الأسعار ظلم محقق في حق من التزم به، وضرر بالغ عليه، ولم يكن السبب في حصوله. وإذا كان موجب تغير الأسعار النقص فإن الدائن مظلوم ومتضرر من تخفيض حقه الملتزَمِ له به قدراً وصفة وأمداً.

ولا يخفى أن الآثار الشرعية المعتبرة والمترتبة على تغير الالتزامات بزيادة أو نقص لا تتجاوز أسبابها أطراف الالتزام تؤيد القول بالأخذ بتغير الالتزام لتغير مستوى الأسعار. أما إن كانت الأسباب خارجة عن مقدورهم فلا اعتبار لها في زيادة الالتزام أو نقصه إلا بما ذكرناه من الحالات الاستثنائية.

والقول بأن ربط الالتزام بتغير الأسعار يصون طرفي الالتزام من الضرر غير صحيح فالضرر على أحدهما محقق والظلم من أحدهما على الآخر واقع.

المبرر الثالث: الاستدلال على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ﴾[1]، وإن إيفاء الكيل والوزن بالقسط ربط الالتزامات بمؤشرات الأسعار. والإجابة عن هذا أن الاستدلال بذلك غير ظاهر، فليس في الآية دليل على ذلك. وإن اتجه الاستدلال بها فإن الاستدلال بها

(١) سورة الأنعام: ١٥٢.

على رفض هذا المبدأ أولى وأوضح لإن الحق إذا تعين مقداره كان من القيام بالقسط الوفاء به قدراً ونوعاً وصفةً وأجلاً.

قال تعالى في معرض مدح المؤمنين: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ﴾[1] وليس من الوفاء بالعهد والميثاق القول بتغير الالتزام طبقاً لتغيرُّ الأسعار فإن تغير الأسعار بالزيادة أو النقص من أسباب رزق الله بعضهم ببعض، وفي الأثر عن النبي ﷺ دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض.

وليس من القسط والعدل أن يكون لي على إنسان مائة ألف ريال وعند حلول أجل سدادها أطب منه مائة وعشرين ألفاً لتغير القيمة الشرائية، بل إن هذه الزيادة قد لا نجد أحداً لا يعتبر هذه الزيادة من الربا الصريح الجلي.

المبرر الرابع: الاستدلال على القول بمبدأ ربط الالتزام بتغير الأسعار بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾[2].

هذا الاستدلال أكثر بعداً من الاستدلال السابق على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ﴾[3].

(١) سورة المؤمنون: ٨.
(٢) سورة المائدة: ١.
(٣) سورة الأنعام: ١٥٢.

فعقد جرى بين زيد وعمرو استلزم ذلك العقد حقاَ معينا قدرا وصفةً لأحدهما على الآخر هل يكون الوفاء بهذا العقد أن يرتب على الملتزِم بالحق للملتزَم له زيادة عليه أوالعكس؟

لا شـــك أن الوفاء بالعقد يعني تأدية ما يقتضيـــه العقد دون زيادة أو نقص إلا فيما تراضيا عليه مما لا محذور في اعتباره شرعاً.

المبرر الخامس: وقال بعضهم في أحد البحوث بأن الحنيفة أجازوا أخذ الفرق بين قيمة النقد والدين وهذا هو ربط الالتزام بتغير الأســـعار. وكم يكـــون ناقل هذا القول مؤكداً لقوله لو أورد نصوصاً عن الحنفية تؤيد قوله عنهم، فإن المنقول عنهم يخالف ذلـــك فلقد وجد الاختلاف بينهم فيما إذا كانت الفلوس ثمناً في الذمة ثم كسدت بانقطاع التعامل بها.

قال الكاســـاني: لو اشترى فلوساً نافقه ثم كسدت قبل القبض انفسخ العقد عند أبي حنيفة رحمه الله وعلى المشـــتري رد المبيع إن كان قائماً وقيمته أو مثلـــه إن كان هالـــكاً، وعند أبي يوســـف ومحمد رحمهـــما الله: لا يبطل البيع، والبائع بالخيار إن شـــاء فسخ البيع وإن شـــاء أخذ قيمة الفلوس كما إذا كان الثمن ربطاً فانقطع قبل القبض، ولأبي حنيفة أن الفلوس بالكســـاد خرجت عن كونها ثمناً لأن ثمنيتها تثبت باصطلاح الناس فإذا ترك الناس

التعامل بها عدداً فقد زال عنها صفة الثمن ولا بيع بلا ثمن فينفسخ العقد ضرورة.ا هـ [١].

المبرر السادس: نفي وجود نص من الكتاب أو السنة يحرم ربط الالتزام بتغير السعر، والجواب على ذلك بأن الأحكام الشرعية مبنية على تحقيق المصلحة واستهداف المقاصد الشرعية وتحقيق العدل بين ذوي التعاملات المتبادلة والوفاء بالعقود والعهود والمواثيق، وهذه المبادئ والقواعد مستنبطة من مجموعة من نصوص من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهي واضحة في معانيها ومقاصدها في النهي عن الظلم وأكل أموال الناس بالباطل. فحق الدائن على المدين معلوم مقداره في الذمة فإن الزيادة عليه تعتبر ظلماً وعدواناً على المدين، ولا شك أن النصوص من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ في تحريم الظلم أكثر من أن تحصر والمطالبة بوجود نص من كتاب أو سنة على تحريم هذا النظام كالمطالبة بوجود نص على تحريم الظلم والعدوان.

المبرر السابع: القول بذلك لا يتعارض مع قوله ﷺ: مثلا بمثل فإن القيمة الحقيقية للالتزام وقت السداد هي قيمة الحقيقة وقت الالتزام.

(١) بدائع الصنائع: ج٥، ص٢٤٢، الطبعة الثانية، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٣٩٤هـ.

والجواب على هذا بأن العــبرة بما تعين مقداره وتقرر الالتزام به، لا بما اختلفت قيمته فطالما أن ما تم الالتزام به موجود مثله فلا يجوز تغييره بنقص أو بزيــادة إذا كان مالا ربويّاً، وإن لم يكن مــالا ربويّاً فلا يجوز إلا بموافقة الطرفين، ورســول الله ﷺ هو المبلغ عن رب العالمين شرعَه لعباده وله ﷺ من الفصاحة والقــدرة على البيان ما لا يعجزه البيان للأمة فيما يرونه عدلاً وإنصافــاً ومع ذلك فقد قال ﷺ: الذهب بالذهــب والفضة بالفضة مثلاً بمثل يداً بيد سواء بسواء فجملة (مثلا بمثل) المؤكدة بكلمة (سواء بسواء) تعني إرادة النقص وإرادة مدلولــه. ولو كان من العدل والإنصاف الأخذ بطريقة الالتزام بقيمته وقت الســداد لبينــه ﷺ، ولكنه أعطى نصّاً صريحّاً عاما شــاملاً في وجوب التماثل في الجنــس، ونصوصاً أخرى في تحريم مال المسلم بدون حق وتحريم الظلم بين المسلمين.

فعن ابي ســعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح، مثلا بمثل يداً بيد فمن زاد أو اســتزاد فقد أربى الآخذ والمعطي فيه ســواء. رواه أحمد والبخاري. ووجه الاستدلال بهذا أن كلا من طرفي عقد الالتزام قد وقعا في الربا. وجه ذلك أن المستقر في الذمة مثلا مائة ريال فإذا

دفع الطرف الملتزم للطرف الملتزم له مائة وعشرين ريالا فقد خالف المماثلة والمساواة في العين قدراً و جنساً، فالملتزم زاد والملتزم له استزاد وبالتالي وقعا في الربا كما قال ﷺ: (فمن زاد أو استزاد فقد أربى، الآخذ والمعطي فيه سواء).

المبرر الثامن: إن إنكار هذا القول منع للقرض حسن. والإجابة عن هذا: إن الزيادة على القرض قرض جر نفعاً وفي الأثر مرفوعاً إلى النبي ﷺ أنه نهى عن قرض جر منفعة. وإن كان رفعه ضعيفاً، فقد روي موقوفاً على ابن مسعود وأبيّ بن كعب وعبد الله بن سلام وابن عباس وفضالة بن عبيد رضي الله عنهم. وفي صحيح البخاري عن أبي بردة بن أبي موسى، قال: قدمت المدينة فلقيت عبد الله بن سلام فقال لي: إنك بأرض الربا فيها فاش فإذا كان لك على رجل حق فأهدى إليك حمل تبن أو حمل شعير أو حمل قش فلا تأخذه فإنه ربا. ومن هذا يتضح أن الذي يقرض ألف ريال مثلا ثم يأخذ بطريق الالتزام ممن أقرضه ألفاً ومائتين ريالا سداداً للألف التي أقرضه فهو أولى بالإنكار واعتبار الزيادة ربا. والقول بأن المقرض قرضاً حسنا يتضرر من نقص القيمة الشرائية لما أقرضه عما كانت عليه وقت الإقراض فالإجابة عن هذا أن الغرض من القروض الحسنة

التقرب إلى الله تعالى بتيسير أمور عباده، وفي الإقراض من الأجر عند الله ما يهون هذا النقص. فعن أبي مسعود رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من مسلم يقرض مسلماً قرضا مرتين إلا كان كصدقتها مرة). رواه ابن ماجه.

أما إذا قضى المقترض من أقرضه بما هو أكثر مما اقترضه من غير طلب من المقرض ولا تشوف، وإنما كان ذلك على سبيل حسن القضاء فلا بأس بذلك. ففي الصحيحين عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ وكان عليه دين فقضاني وزادني. وفيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كان لرجل على النبي ﷺ سن من الإبل فقال: أعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا إلا سنّاً فوقه فقال أعطوه. فقال: أوفيتني أوفاك الله، فقال النبي ﷺ: (إن خيركم أحسنكم قضاء(.

وبهذا يتضح أن إلزام الملتزم بزيادة على التزامه سواء أكان قرضاً أم غيره من الربا، وأن الانتفاع من المقترض قبل سداد القرض من ذلك، وأن الوفاء بالقرض زيادة عنه من غير طلب من المقرض أو تلميح بذلك لا بأس به وأن القرض عمل إرفاقي تدعوا إليه مكارم الأخلاق واحتساب ما عند الله، وبهذا يندفع القول بأن الاعتراض على هذا القول منع للقرض الحسن.

المبرر التاسع: إن هذا النظام يساعد على حصول القروض الأجنبية للبلدان الإسلامية المختلفة.

والإجابة عن هذا أن روح هذا النظام هو المحافظة على القيمة الشرائية بحق الملتزم له وقت سداده، بمعنى أن صاحب الحق لا يستفيد إلا ضمان حقه عن النقص عند سداده فكيف يكون في هذا النظام إغراء للمؤسسات المالية الأجنبية بإقراض الدول الإسلامية المتخلفة؟ بل إننا نستطيع القول بأن الأخذ بهذا القول سيضاعف الالتزام على هذه الدول المقترضة من المؤسسات المالية الأجنبية بفوائد حينما تراعي القيمة الشرائية وقت السداد فيكون على الملتزم للبنوك الأجنبية الفوائد الربوية وفرق القيمة عند ربط الالتزام بمؤشرات الأسعار. وبهذا يتضح أن هذا التبرير غير ظاهر، وأن التبرير به لرد هذا النظام متجه.

المبرر العاشر: ربط تغيرات الأسعار يشبه الإضافة التي يضيفها البائع على ما يبيعه بالدين.

والإجابة عن هذا تتضح بمزيد من التأمل. والنظر في الفرق بين الصورتين فالزيادة التي يحصل عليها من يبيع بالأجل يحصل عليها قبل الالتزام، فإذا تم الالتزام بمائة ألف ريال مثلا فإن الدائن لا يستطيع الحصول

على هللة واحدة زيادة عن حجـــم الالتزام الذي التزم به، وما حصل عليه من زيادة هي في الواقع مع رأس ماله فيما باعه قيمة المبيع الذي جرى التعاقد عليه بين طرفي الالتزام، أما الزيادة في لالتزام بعد تمامه واستقراره في الذمة فإنها أبشـــع من الزيادة الربوية (أتقضى أم تـــربي؟) يوضح ذلك أن المعاملة الربوية (أتقضى أم تربي؟) تكمن الزيـــادة فيها في حال الاتفاق على تأجيل الدفع بعـــد حلوله وزيادة مبلغ الدين، وأما في صـــورة ربط الالتزام بتغير الأســـعار فإن الزيادة على الملتزم حتمية في حال الاســـتعداد لسداد مقدار الالتزام من غير تســـببه في ذلك، وبهذا يتضـــح أن الصورتين مختلفتان وأن الجمع بينهما جمع بين متباينين. وبقية المبررات تكاد تكون مكررة للمبررات التي جرى التعليق عليها. وإذا كان لنا إجراء في معالجة التضخم الاقتصادي ولنا قدرة في الإسهام في ذلك، فينبغي تشخيص أسباب التضخم والتعرف على تلك الأسباب ومنها:

زيادة الطلب على العرض، والتســـاهل في التقيد بمؤشرات الاعتدال في إصـــدار النقود، وإحجام رؤوس الأموال عـــن الدخول في مشروعات تنموية، وصرف وظيفة العملات النقدية وجعلها ســـلعاً تباع وتشـــترى، وانكـــماش الإنفاق الحكومي على المرافق الحيويـــة في البلاد. ولو قلنا بربط

الالتزامات الآجلة بمستوى الأسعار لكان الأخذ بذلك أحد أسباب التضخم في البلاد وقد مر فيما سبق ذكر توجيهه.

وخلاصة القول والله أعلم أن آثار التغير بالنقص تلزم الملتزم بالحق إذا كان له سبب في تحمل صاحب الحق التضرر من التغير. وإذا لم يكن له سبب في ذلك فإذا لم يكن التغير فاحشاً فلا يجور إلزامه بآثار التغير. أما إن كان التغير فاحشاً كما حصل في العملة التركية واللبنانية والسودانية فيجب أن يرجع في تقدير الحق الملتزم به إلى القيمة وقت الالتزام بذلك الحق.

وحيث إنه يمكن أن يكون الملتزِمُ بالحق سبباً في تضرر المُلْتَزِمِ له بالحق عند تغير أسعار الأثمان بالنقص، وذلك بمطله وَلَيِّه صاحب الحق وهو قادر على أداء الحق فإن هذه المسألة محل نظر واجتهاد، وقد كتبت فيها بحثاً جاء فيه ما نصه: لا شك أن مماطلة المدين دائِنه في تسلميه ما وجب عليه أداؤه سواءً كان ذلك ثمناً من أي جنس من أجناس الأثمان، أم كان عيناً من أي جنس من الأعيان أو السلع فإن ذلك ظلم وعدوان إن كان مستطيعاً السبيل في الأداء، أما إن كان ذا عسرة فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها، قال تعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾[1]

(١) سورة البقرة: ٢٨٠.

يدل على ذلك قوله ﷺ في الحديث القدسي عن ربه: (ألا وإني حرمت الظلم وجعلته بينكم محرماً ألا فلا تظالموا)[١]. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَن يَظْلِم مِّنكُمْ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾[٢].

ولا شك أن المسلم حرام ماله ودمه وعرضه إلا بحقه. ومطل المدين المليء دائنَه عن أداء حقه نوع من الاستيلاء على ماله بدون حق أشبه الغصب إن لم يكن من صوره. وينبني على ذلك في الغالب أن تعطيل الدائن من ماله مستلزم إمكان فوات منافع لهذا المال بحرمانه من وجوده في يده وتقليبه وإدارته، وحيث إن هذا التعطيل مستلزم ذلك الفوات في الغالب، فإن القول يضمانه وتغريمه المدين قول يتفق مع الأصول العامة والقواعد الشرعية في حفظ حقوق المسلم وحمايته مما ينقصه بسب الظلم والعدوان. ولهذا جاء النص الكريم من رسول الله ﷺ في عقوبة المماطل إذا كان غنياً.

ففي الصحيحين عن رسول الله ﷺ قال:مطل الغني ظلم، وفي السنن عن رسول الله ﷺ قال: لي الواجد يحل عرضه وعقوبته.

(١) رواه مسلم.
(٢) سورة الفرقان: ١٩.

فمن حل عرضه التشهيرُ به في المجامع التجارية وغيرها بسوء معاملته والتحذير من الدخول معه في تعامل أو تداول لتحذير الناس من ظلمه وعدوانه، وليكون نفور الناس عنه سبباً في إلحاق الضرر بتجارته فيكون ذلك عقوبة له لاستحلاله مال أخيه بدون حق على سبيل الظلم والعدوان.

ومن حل عقوبته التقدم لولاة الأمر بشكايته على مسلكه الذميم في اللَّي والمماطلة لإلزامه بدفع الحق الذي عليه وتقرير ما يستحقه من عقوبة رادعة وزاجرة بالحبس والجلد والغرامة المالية أو بواحدة منها على ما يقتضيه النظر المصلحي.

ومن عقوبته التقدم للقضاء بطلب التعويض عن النقص الذي سببته المماطلة في أدائه الحق وضمان منفعة يغلب على الظن حصولها للدائن في حال تسلمه حقه في وقته.

وقد بحث العلماء حكم التعويض عن المنافع الفائتة وعن المنافع المتوقع فواتها فقالوا بضمان كل منفعة محقق ضياعها كمنافع الأعضاء في حال الجناية عليها كما قالوا بضمان ما غرمه محق يطالب بحقه الثابت ممن كان منه المماطلة في أدائه حتى أحوجه إلى الشكاية والتقاضي. قال في الاختبارات

لشيخ الإســـلام ابن تيمية: ومن مطل صاحب الحق حقه حتى أحوجه إلى الشكاية فما غرمه بسبب ذلك فهو على الظالم المبطل إذا كان غرمه على الوجه المعتاد. ا.هـ، وقال في كتاب الإنصاف للمرداوي في باب الحجر: ولو مطل غريمه حتى أحوجه إلى الشــكاية فما غرمه بســبب ذلك يلزم المماطل وقال شيخ الإسلام ابن تيمية لو غرم بســبب كذب عليه عند ولي الأمر رجع به على الكاذب. ا هـ.

وفي هذا فتوى لســماحة شــيخنا الشــيخ محمد بن إبراهيــم رحمه الله هذا نصها:

من محمد إبراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي ولي العهد ورئيس مجلس الوزراء حفظه الله.

الســـلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد، فعطفــاً على المخابرة الجارية حول نفقات المنتدبين للنظــر في قضية من القضايا هل تكون على المحكوم عليه تبذلها الجهة التي منها الانتداب وتكون سلفة حتى تقتص من المحكوم عليه؟ ولقد ذكرنا في كتاب سابق منا لسموكم إن في المسألة بحثاً من حيث الوجهة الشرعية، وذلك أن العلماء نصوا على أن كل من غرم غرامة بسبب عدوان شخص آخر، أن ذلك الشخص هو الذي يحمل تلك الغرامة.

قال شيخ الإسلام في كتاب «الاختبارات»: ومن مطل صاحب الحق حقه حتى أحوجه إلى الشكاية فما غَرِمَه بسبب ذلك فهو على الظالم المبطل إذا غرمه على الوجه المعتاد. وقال في الإنصاف في باب الحجر قوله: الثانية: لو مطل غريمه حتى أحوجه للشكاية فما غَرِمَه بسبب ذلك يلزم المماطل. وقال شيخ الإسلام: لو غرم بسبب كذب عليه عند ولي الأمر رجع به على الكاذب.

وحيث كان الأمر ما ذكر فإن نفقات المنتدبين على من تبين أنه الظالم وهو العالم أن الحق في جانب خصمه ولكنه أقام الخصومة عليه مضارة لأخيه المسلم أو طمعاً في حقه. وحينئذ يتضح أن المفلوج في المخاصمة لا يلزم بذلك مطلقاً بل له حالتان، إحداهما: أن يتحقق علمه بظلمه وعدوانه فيلزم بذلك المخاصمة مع علمه بأنه مبطل، الثانية: ألا يتضح علمه بظلمه في مخاصمته بل إنما خاصم ظانّاً أن الحق معه أو أنه يحتمل أن يكون محقّاً ويحتمل خلافه فهذا لا وجه شرعاً لإلزامه بتلك النفقات. وبهذا يرتدع المخاصمون بالباطل عن خصوماتهم، ويأمن أرباب الحقوق على حقوقهم، ويستريح القضاء من كثير من الخصومات. ا هـ.

ومن كان له حق على آخر مستحق الأداء، فماطل المدين وهو قادر على الوفاء حتى تغير السعر بأن انخفض سعر الثمن أو العين موضوع الحق

الواجب الأداء، فمن منطلق العدل وقاعدة ضمان النقص أو المنفعة أو العين على من تسبب في فواتها القول بتضمين المماطل ما نقص على صاحب الحق من نقص سعر أو فوات منفعة.

وعليه فمن عقوبة المماطل ربط الحق بسعر يوم سداده، إذا كان فيه نقص على صاحب الحق، فإذا مطل المدين دائنه بعد استحقاق الوفاء وترتب على هذا المطل نقص فإنه مضمون لصاحب الحق على مدينه المماطل وهذا مقتضى العدل والإنصاف، فالمدين يضمن هذا النقص بسبب ليه ومطله وصاحب الحق يستحق الزيادة، على حقه لأن مدينه المماطل أضر به بمقدار هذه الزيادة، وهي في الحقيقة ليست زيادة وإنما هي ضمان نقص سببه المماطلة.

لقد اختلف العلماء في تقدير الحق على المغتصب المماطل في أدائه فقال بعضهم بسعر يوم سداده قال في منتهى الإرادات:

ولا يضمن نقص سعر. اهـ. كما اختلفوا في العقوبة التي يستحقها المماطل فذهب جمهورهم إلى عدم الزيادة على الحق مطلقاً، كما مر النقل من شرح المنتهى وأن العقوبة المقصودة في الحديث: لي الواجد يحل عقوبته ما يوقعها ولي الأمر أو نائبه على المماطل من عقوبة تعزيزية بحبس وجلد – أو بواحدة منهما.

وذهب بعض المحققين منهم إلى أن العقوبة هي تكليف المماطل بضمان ما خسره صاحب الحق في سبيل المماطلة بتحصيل حقه.

ومن هؤلاء شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد سبق ذكر النص عنه.

وذهب بعض المحققين إلى القول بضمان نقص السعر، قال الشيخ عبدالرحمن بن سعدي: قال الأصحاب وما نقص بسعر لم يضمن. أقول: وهذا فيه نظر فإن الصحيح أن يضمن نقص السعر وكيف يغصب شيئاً يساوي ألفاً وكان مالكه يستطيع بيعه بالألف ثم نقص السعر نقصاً فاحشاً وصار يساوي خمسمائة، إنه لا يضمن النقص فيرده كما هو؟ ا.هـ.

وهذا القول هو ما يقتضيه العدل الذي أمر الله به، فهو عقوبة للظالم أقرها ﷺ بقوله: لي الواجد يحل عقوبته وعرضه، ولا شك أن المماطل في حكم الغاصب بمماطلته أداء الحق الواجب عليه إلا أن تقدير الزيادة عليه يجب أن يراعى في تعيينها العدل فلا يجوز دفع ظلم بظلم ولا ضرر بضرر. الجزء الثالث عشر، ص ٥٥.

ومما يؤكد ما ذكرناه من أن المنفعة مضمونة على من تسبب في ضياعها مسألة العربون ومسألة الشرط الجزائي.

وكلا المسألتين ضمان لمنفعة مظنونة الوجود غير محققة ومع هذا فقد اعتبر الضمان لتلك المنفعة المظنونة وقد صدر في الشرط الجزائي قرار هيئة كبار العلماء عدد ٣٥ وتاريخ ٢١/ ٨/ ١٣٩٤ هـ.

هذا نصه:

قرار رقم ٣٥ وتاريخ ٢١/ ٨/ ١٣٩٤ هـ.

الحمد لله، وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد وعلى آله وصحبه، وبعد:

فبناء على ما تقرر في الدورة الرابعة لمجلس هيئة كبار العلماء المنعقدة فيما بين ٢٨/ ١٠

و ١٤/ ١١/ ٩٣ هـ من الرغبة في دراسة موضوع الشرط الجزائي، فقد جرى إدراجه في جدول أعمال الهيئة في دورتها الخامسة المنعقدة فيما بين ٥ و ٢/ ٨/ ١٣٩٤ هـ في مدينة الطائف.

ثم جرى دراسة الموضوع في هذه الدورة بعد الاطلاع على البحث المعد في ذلك من قبل اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء. وبعد مداولة الرأي والمناقشة، واستعراض المسائل والإيراد عليه، وتأمل قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾[1]، وما روي عنه ﷺ من قوله: (المسلمون على شروطهم إلا شرطاً أحل حراماً أو حرم حلالا)، ولقول عمر رضي الله عنه: مقاطع الحقوق عند الشروط، والاعتماد على القول الصحيح من أن الأصل في الشروط الصحة، وأنه لا يحرم منها ويبطل إلا ما دل الشرع على تحريمه و إبطاله نصّاً وقياساً.

واستعرض ما ذكره أهل العلم من تقسيم الشروط في العقود إلى صحيحة وفاسدة، وتقسيم الصحيحة إلى ثلاثة أنواع أحدها: شرط يقتضيه العقد كاشتراط التقابض وحلول الثمن.

الثاني: شرط من مصلحة العقد كاشتراط صفة في الثمن كالتأجيل أو الرهن أو الكفيل به أو صفة في الثمن ككون الأمة بكراً.

الثالث: شرط فيه منفعة معلومة وليس من مقتضى العقد ولا من مصلحته ولا منافياً لمقتضاه كاشتراط البائع سكنى الدار شهراً.

وتقسيم الفاسدة إلى ثلاثة أنواع:

أحدها: اشتراط أحد طرفي العقد على الطرف الثاني عقداً آخر كبيع وإجارة أو نحو ذلك.

(١) سورة المائدة: ١.

الثاني: اشـــتراط ما ينافي مقتضى العقد كأن يشترط في البيع ألا خسارة عليه أو ألا يبيع أو يهب ولا يعتق.

الثالث: الشرط الذي يتعلق به العقد كقوله: بعتك إن جاء فلان.

وبتطبيـــق الشرط الجزائي عليها وظهور أنه من الشروط التي تعتبر من مصلحة العقد غذ هو حافز لإكمال العقد في وقته المحدد له، والاســـتئناس بما رواه البخاري في صحيحه بســـنده عن ابن سيرين: أن رجلاً قال لكريه أدخل ركابك فإن لم أرحل معك يوم كذا وكذا فلك مائة درهم. فلم يخرج. فقال شريح: من شرط على نفســـه طائعاً غـــير مكره فهو عليه، وقال أيوب عن ابن ســـيرين: إن رجلا باع طعامه وقال: إن لم آتك الأربعاء فليس بيني وبينك بيعة فلم يجئ، فقال شريح للمشـــتري: أنت أخلفت. فقضى عليه. وفضـــلا عن ذلك فهو في مقابلة الإخـــلال بالالتزام، حيث إن الإخلال به مظنة الضرر وتفويـــت المنافع، وفي القول بتصحيح الشرط الجزائي ســـد لأبواب الفوضى والتلاعب بحقوق عباد الله وسبب من أسباب الحفز على الوفاء بالعهود والعقـــود تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾[1].

(١) سورة المائدة:١

لذلك كله فأن المجلس يقــرر بالإجماع أن الشرط الجزائي الذي يجري اشتراطه في العقود شرط صحيح معتبر يجب الأخذ به ما لم يكن هناك عذر في الإخلال بالالتزام الموجب له يعتبر شرعاً فيكون العذر مســقطاً لوجوبه حتى يزول.

إذا كان الشرط الجزائي كثيراً عرفاً يراد به التهديد المالي ويكون بعيد عن مقتضى القواعد الشرعية فيجب الرجوع في ذلك إلى العدل والإنصاف على حسب ما فات من منفعة أو لحوق ضرر ويرجع تقدير ذلك عند الاختلاف إلى الحاكم الشرعي عن طريق أهل الخبرة والنظر عملاً بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ﴾[1].

وقولــه ســبحانه: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[2].

وبقولــه ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار». وبالله التوفيق وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

هيئة كبار العلماء — التواقيع

(١) سورة النساء: ٥٨.

(٢)سورة المائدة: ٨.

وبتأمل الشرط الجزائي يظهر أنه في مقابلة فوات منفعة غير محقق وقوعها، لكن نظراً إلى مخالفة الالتزام المترتب عليها تفويت فرصة اكتساب المنفعة حيث صارت هذه المخالفة أهم سبب لتفويتها اتجه القول بضمان هذه المنفعة.

ومثل ذلك مسألة العربون فإن المشتري يبذل مبلغاً من المال مقدما عند إبرام عقد الشراء على أن يكون له الخيار مدة معلومة فإن قرر إمضاء الشراء صار العربون جزءً من الثمن، وإن قرر العدول عن إمضاء عقد الشراء صار العربون مستحقاً للبائع في مقابل عدم تمكنه من عرض بضاعته بعد ارتباطه مع المشتري بعقد البيع المعلق نفاذه مع انعقاده. ووجه استحقاق البائع العربون في حال عدول المشتري عن الشراء أنه في مقابلة تفويت فرص بيع هذه السلعة بثمن أكبر من ثمن بيعها على المشتري بيعاً معلقاً يحتمل العدول عنه. وفيما يلي نص عن ابن قدامة رحمه الله من كتابه المغني فيما يتعلق بمسألة العربون واختلاف العلماء فيها. وانفراد الإمام احمد رحمه الله بالقول بصحة العربون واستحقاق البائع إياه في حال العدول عن الشراء قال رحمه الله ما نصه: والعربون في البيع هو أن يشتري السلعة فيدفع إلى البائع درهما أو غيره على أنه إن أخذ السلعة احتسب به من الثمن وإن لم يأخذها فذلك

للبائع يقـــال: عربون و أربون وعربان وأربان، قال أحمد: لابأس به، وفعله عمر رضي الله عنه.

وعـــن ابن عمر رضي الله عنـــه أنه أجازه، وقال ابن ســـيرين: لا بأس به، وقال سعيد بن المسيب وابن ســـيرين: لابأس إذا كره السلعة أن يردها ويرد معها شـــيئاً، وقال أحمد: هذا في معناه واختار أبو الخطاب أنه لا يصح وهو قول مالك والشافعي وأصحاب الرأي. ويروي ذلك عن ابن عباس والحســـن أن النبي ﷺ نهى عن بيع العربـــون. رواه ابن ماجه. ولأنه شرط للبائع شيئاً بغير عوض فلم يصح كما لو شرطه لأجنبي. ولأنه بمنزلة الخيار المجهول. فإنه اشترط أن له رد المبيع من غير ذكر مدة فلم يصح كما لو قال: ولي الخيار متى شـــئت رددت الســـلعة معها درهماً وهذا هو القياس، وإنما صار أحمد فيه إلى ما روى نافع عن عبد الحارث أنه اشترى لعمر دار السجن مـــن صفوان بن أمية فإن رضي عمر وإلا فله كـــذا وكذا، قال الأثرم: قلت لأحمد: تذهب إليه قـــال: أي شيء أقول؟ هذا عمر رضي الله عنه، وضعف الحديث المروي، روى هذه القصة الأثرم بإسناده. ا.هـ.

وقد لخص الدكتور عبد الرزاق الســـنهوري رحمه الله في كتابه مصادر الحق أدلة القولين ورد أدلة القائلين ببطلان بيع العربون فقال بعد إيراده ما

ذكره ابن قدامة رحمه الله ما نصه: ويمكن ان نستخلص من النص المتقدم ما يأتي:

أولا: إن الذين يقولون ببطلان بيع العربون يستندون في ذلك إلى حديث النبي ﷺ الذي نهى عن بيع العربون، ولأن العربون اشترط للبائع بغير عوض، وهذا شرط فاسد ولأنه بمنزلة الخيار المجهول إذا اشترط المشتري خيار الرجوع في البيع من غير ذكر مدة كما يقول: ولي الخيار متى شئت رددت السلعة معها درهماً.

ثانيا: إن أحمد يجيز بيع العربون ويستند في ذلك إلى الخبر المروي عن عمر وضعف الحديث المروي في النهي عن بيع العربون. وإلى القياس على صورة متفق على صحتها هي أنه لا بأس إذا كره المشتري السلعة أن يردها ويرد معها شيئاً قال أحمد: هذا في معناه.

ثالثاً: ونرى أنه يستطاع الرد على بقية حجج من يقولون ببطلان بيع العربون، فالعربون لم يشترط للبائع بغير عوض، إذ العوض هو الانتظار بالمبيع وتوقيف السلعة حتى يختار المشتري وتفويت فرصة البيع من شخص آخر لمدة معلومة. وليس بيع العربون بمنزلة الخيار المجهول إذ المشتري إنما

يشـــترط خيار الرجوع في البيع بذكر مـــدة إن لم يرجع فيها مضت الصفقة وانقطع الخيار. ا.هـ.

ومما تقدم يظهر لنا جواز الحكم على المماطل المدين وهو قادر على الوفاء بضمان ما ينقص على الدائن بســـبب مماطلته ولَيه. وإذا ضُمِّنَ عقد الالتزام بالحق شرطاً جزائياً لقاء المماطلة والـــليّ بقدر فوات المنفعة فهو شرط لازم يجب الوفاء به لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ ﴾[1].

ولقوله ﷺ: (المســـلمون على شروطهم إلا شرطا حرم حلالا أو أحل حراماً)، ولما ورد في صحيح البخاري في باب (ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار والشروط التي يتعارفهـــا الناس بينهم). وقال ابن عون عن ابن سيري: قال رجل لكريه:

أدخل ركابك، فأن لم أرحل معك يوم كذا و كذا فلك مائة درهم، فلم يخرج فقال شريح: من شرط على نفســـه طائعا غـــير مكره فهو عليه. وقال أيوب عن ابن ســـيرين: إن رجلا باع طعاماً وقال إن لم آتك الأربعاء فليس بيني وبينـــك بيع. فلم يجئ. فقال شريح للمشـــتري: أنت أخلفت، فقضى عليـــه. ا.هـ. وفي الجزء الرابع من بدائع الفوائـــد لابن القيم رحمه الله قوله:

(١) سورة المائدة: ١

وقال في روايــة الميموني: ولا بأس بالعربــون. وفي رواية الأثرم: وقد قيل له: نهى النبــي ﷺ عن العربان، فقال: ليس بــشيء، واحتج بما روى نافع عن عبد الحارث أنه اشــترى لعمر داراً فــإن رضي عمر وإلا له كذا وكذا، قــال الأثرم: فقلت لأحمد: فقد يقال هــذا؟ قال: أي شيء أقول؟ هذا عمر رضي الله عنه. اهـ.

ولا يقال بأن هذه الزيادة المترتبة على الدائن المماطل بدون حق ســواء كانت عقوبة دل عليها حديث: (لي الواجد يحل عرضه وعقوبته) أو كانت مقتــضى شرط جزائي اشــتمله عقد الالتزام لا يقال بأن هــذه هي الزيادة الربويــة الجاهلية (أتربي أم تقضي؟). فإن هذه الزيــادة تختلف اختلافاً بيناً عنهــا. وأهم وجوه الاختلاف ما يلي: أولا: إن الزيادة الربوية زيادة في غير مقابلة. وهــي اتفاق بين الدائن والمدين على تأجيل ســداد الدين إلى أجل معين في مقابلة زيادة معينة لقاء الاتفاق على التأجيل، بينما الزيادة على الحق المســتحق لقاء المماطلة بدون حق، هي في مقابــل تفويت منفعة على الدائن على سبيل الغصب والتعدي، وهي في نفس الأمر عقوبة مالية سببها الظلم والعدوان.

ثانياً: أن الزيادة الربوية اتفاق بين الدائن والمدين لقاء تأجيل الســداد فهي زيادة في مقابلة الانتظار لزمن مســتقبل وعلى سبيل التراضي فالمدين

لا يسمى في هذه الحال مماطلاً ولا معتدياً ولا ظالماً بسبب تأخيره سداد حق دائنــة بينما الزيادة على حق الدائن في مقابلــة اللي والمطل بغير حق. وضمانُ لمنفعة فائتة بســبب المماطلة. ويعتــبر المماطل ظالماً ومعتديــاً ومفوتاً منفعة دائنه باحتبــاس حقه عنده بدون حق فهذه الزيــادة لم تكن موضوع اتفاق على اعتبار التأخير في مقابلتها، وإنما هي في مقابلة تفويت منفعة على ســبيل الظلم والعدوان بالمماطلة وهي كذلك عقوبة اقتضاها الليّ والمماطلة.

ومما تقدم يتضح أن مســائل ضمان قيمة المنفعة على من تسبب في فواتها لها أحوال منها:

الحال الأولى: من تســبب بجنايته على عضو إنسان ففاتت منفعة ذلك العضو فلا نعلم خلافاً بين أهل العلم في حال تعذر القصاص في ضمان دية هذه المنفعة.

الحال الثانية: من غصب عيناً فحبســها عن صاحبها حتى تغير سعرها بنقــص، فالذي عليــه المحققون من أهــل العلم ضمان هــذا النقص على من تســبب في حصوله. وقد تقدم النص على هذه المســألة من الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمة الله.

الحال الثالثة: من كان له حق على آخر فمطله أداء حقه حتى أحوجه إلى شكايته وغرم بسبب ذلك غرماً على وجه معتاد، فالذي عليه المحققون من أهل العلم إلزام المماطل بضمان ما غرمه خصمه في سبيل المطالبة بحقه، وقد نص على هذه المسألة أكثر من واحد من أهل العلم ومحققيهم منهم شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ محمد بن إبراهيم وغيرهما.

الحال الرابعة: ضمان المنفعة الفائتة بسبب الإخلال بما جرى عليه التعاقد إذا كان في العقد نص على ذلك. وهذه مسألة الشرط الجزائي وقد صدر باعتبار الشرط الجزائي قرار من مجلس هيئة كبار العلماء جرى ذكر نصه فيما سبق.

الحال الخامسة: ضمان قيمة منفعة مظنونة الوقوع وذلك بالتسبب في ضياع هذه الفرصة وهذه مسألة العربون. وإن كانت من مفردات الإمام أحمد إلا أنه قد أخذ بها مجموعة من أهل التحقيق قديما وحديثاً وأجمعت القوانين الوضعية على الأخذ بها.

الحال السادسة: تضمين المماطل ما يترتب على الدائن من نقص في مقدار دينه بسبب تغير السعر مع المطالبة به والمماطلة في ادائه مع القدرة على الأداء. وذلك بالحكم له بالنقص على مُماطِله حقَّه عقوبةً له على ظلمه وعدوانه

ومماطلته، والحجة في ذلك قوله ﷺ: (لي الواجد يحل عرضه وعقوبته) وقوله ﷺ: (مطل الغني ظلم).

وقد يكون من عموم الاستدلال ما في تغريم السارق غرم ما سرقه مرتين للمسروق له مما لا تتوافر فيه شروط إقامة حد القطع وذلك على سبيل العقوبة بالمال. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الجزء الثامن والعشرين من مجموع الفتاوى: روى أبو داود وغيره من أهل السنن عن النبي ﷺ فيمن سرق من الثمر المعلق قبل أن يؤويه إلى الجرين أن عليه جلدات نكالا وغرمه مرتين، وفيمن سرق من الماشية قبل أن يؤويها إلى المراح صاحبها أن عليه جلدات نكالا وغرمه مرتين. وكذلك قضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الضالة المكتومة أن يضعف غرمها.

وبذلك كله قال طائفة من العلماء مثل أحمد وغيره.

وأضعف عمر وغيره الغرم في ناقة أعرابي أخذها مماليك جياع. فأضعف الغرم على سيدهم ودرأ عنهم القطع، وأضعف عثمان بن عفان في المسلم إذا قتل الذميَّ عمداً أن يُضَعَّف عليه الدية، لأن دية الذمي نصف دية المسلم وأخذ بذلك أحمد بن حنبل. ا.هـ.

وبهذا يتضح أن العقوبة بالمال أمر مشروع وأن تمليك المعتدي عليه بالسرقة ما زاد عن حقه المسروق معتبر ولا تعتبر هذه الزيادة من قبيل الربا وإنما هي عقوبة على الجاني وتعويض عن منفعة فاتت بحرمان المجني عليه من الانتفاع بماله مدة بقائه في يد الجاني، وهكذا الأمر بالنسبة لمطل الغني ولي الواجد فله حق المطالبة بعقوبة المطل أو التسبب في خسارته في حال تغير الأسعار والأحوال. والله أعلم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الحلول الفقهية لمعالجة آثار التضخم
مع تفسير وتحليل محاسبي

إعـــداد

د. محمـد عبـد الحليم عـمـــر

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

الحلول الفقهية لمعالجة آثار التضخم مع تفسير وتحليل محاسبي

إعـــداد

د. محمد عبد الحليم عمر

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

بســـم الله الرحمن الرحيم.. والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، **وبعد:**

يأتي إعداد هذا البحث استجابة لدعوة كريمة من مجمع الفقه الإسلامي الدولي للمشـــاركة به في دورة المجمـــع الرابعة والعشريـــن المزمع عقدها بمشـــيئة الله تعالى قرب نهايـــة ٢٠١٩ م ضمن موضوع «اســـتكمال ملف التضخم وتغيير قيمة النقود» وأرفق بخطاب الدعوة عناوين لعدة بحوث في هذا الموضوع منها عنوان «طرح الحلول الفقهية لمعالجة التضخم» الذي اخترت الكتابة فيه.

ولمـــا كان التضخـــم عَرَضا لأمـــراض اقتصادية، ناتجـــة عن الخلل في السياسات النقدية والمالية بالدولة، وأغلبها سياسات تنطوي على مخالفات شرعية، لذلك فإن علاج مشكلة التضخم ذاتها شأن اقتصادي سياسي وقد يأخذ العلاج وقتا طويلا، ولأنه من المتيقن أن مشكلة التضخم تلقى بآثار

سيئة على حقوق والتزامات أطراف المعاملات المالية، والإسلام عنى عناية كبيرة بالمعاملات المالية من خلال العديد من الأحكام السديدة والتوجيهات الرشـــيدة التي تعمل على صيانة الحقوق والالتزامات وتحقيق المنفعة لطرفي المعاملـــة في عدالة وصـــدق وبناء على التراضي الكامـــل وبعيدا عن الظلم والغرر، لذلك كان عنوان البحث - الحلول الفقهية لمعالجة آثار التضخم.

ولمـــا كان المظهر الملمـــوس للتضخم، هو الارتفاع في المســـتوى العام للأسعار، والانخفاض في القوة الشرائية للنقود بين فترة وأخرى، وبالتالي فإن آثاره تظهر في القيمة النقدية للمعاملات والعمليات الممتدة بين تاريخ حدوثها وهو ما يعبر عنه محاســـبيا بـ «القيمة التاريخية» وبين تاريخ الوقت الحاضر أو الجاري «وهو ما يعبر عنه محاســـبيا بـ«بالقيمة الجارية»، و قياس ومعالجة آثـــار التضخم تكون من خلال تعديل القيمـــة التاريخية لتتوافق مع القيمة الجارية، وهذا شـــأن محاسبي، لذلك أضيف للعنوان «مع تفسير محاســـبي»[1] وأصبح العنوان: «الحلول الفقهية لمعالجة آثار التضخم – مع تفسير وتحليل محاسبي».

(١) لن يتنـــاول البحث تفصيلات المحاســـبة عن التضخم، وللمزيـــد للباحث: الجوانب التطبيقية للمنهج الإسلامي في المحاسبة عن التضخم منشور بالمجلة العلمية للاقتصاد والتجارة بكلية التجارة جامعة عين شمس عدد ٢ عام ١٩٩٠م.

ومن الجديـــر بالذكر أن المجمـــع تناول قضية تغيـــير العملة في خمس دورات سابقة، وكان التركيز فيها على بيان الحكم في سداد الديون في حالة التضخم، وقرر في الدورة الخامســـة أن «العبرة في وفاء الديون الثابتة بعملة ما، هي بالمثل وليـــس بالقيمة، لأن الديون تقـــضى بأمثالها، فلا يجوز ربط الديون الثابتة في الذمة، أياً كان مصدرها، بمستوى الأسعار».

وفي الـــدورة التاســـعة قـــرر كيفيـــة معالجة ســـداد الديـــون في حالة التضخـــم الجامح الـــذي يـــؤدي إلى الانهيـــار الكبـــير للقـــوة الشرائية لبعض العملات.

هـــذا مع العلم أنه توجد آثار للتضخم على العديد من المعاملات المالية غير المداينات، ولذا فإن هذا البحث ســـوف يتناول هذه المعاملات وكيفية المعالجة الفقهية لآثار التضخم عليها.

وآثـــار التضخم عبـــارة عن الخســـارة التي تنتج مـــن انخفاض القوة الشرائيـــة للنقود، بما يدخـــل في عـــداد المخاطر التي ســـتقع حتما في ظل التضخم، وبالتالي فمعالجـــة هذه الآثار تعني: قياس مخاطر انخفاض القوة الشرائية للنقود، وتحديد من ســـيتحمل بها من طرفي المعاملات، والتحوط

لتلافي هذه الآثار مسبقا، أو بنقلها إلى الغير.. وهكذا من أساليب الحماية من المخاطر.

ولتحقيق كل ذلك تم تنظيم الدراسة في المباحث التالية.

المبحث الأول: المفاهيم الأساسية للتضخم بين الفكر المعاصر والفكر الإسلامي.

المبحث الثاني: الحلول الفقهية لآثار التضخم على المعاملات المالية المختلفة.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

المفاهيم الأساسية للتضخم بين الفكر المعاصر والفكر الإسلامي

الهدف من تناول هــذه المفاهيم هو التأكيد على أن مشــكلة التضخم بمعناها وأســبابها وآثارها من القضايا التي تناولها الفقه الإسلامي في سبق واضــح، وبالتالي فالبحث عــن الحلول الفقهية لها ليــس غريبا عن الفقه، ولبيان ذلك تنتظم الدراسة في هذا المبحث في الفروع والفقرات التالية.

الفرع الأول: مفهوم التضخم، وأسبابه، وآثاره:

أولا: أنواع النقود والتضخم:

يقسم الفقهاء النقود بحسب المادة المصنوعة منها إلى نوعين:

النــوع الأول: نقود بأصل الخلقة: وهي النقــود المتخذة من الذهب والفضة، وهي الأصل في الشريعة إذ عليها بنيت جميع الأحكام الفقهية من زكاة وشركة وغيرها.

النوع الثاني: النقــود الاصطلاحية: أي ما يتعارف الناس عليها كنقود ويقبلونها في التعامل، وهي ما كانت من غير الذهب والفضة ســواء كانت أوراقاً نقدية أو قطعاً معدنية أو نقوداً ائتمانية.

ويعبر الإمـــام السرخسي عن ذلك في عبارة وجيـــزة بقوله: «إن صفة الثمنيـــة في الفلـــوس - أي النقود من غـــير الذهب والفضـــة - عارضة باصطلاح الناس، فأما الذهب والفضة ثمن بأصل الخلقة»[١] وهذه التفرقة هامة حيث أن للنقود الذهبية والفضية قيمة استعمالية أو ذاتية بجانب قيمتها التبادلية أو قوتها الشرائية، وبالتالي لا يؤثر أي تغير فيها على مالكها أو على الأداء الاقتصادي في الدولة، بينما النقود الاصطلاحية ليست لها قيمة ذاتية، ويأتي أثر ذلك عـــلى أداء النقود لوظائفها بكفاية ذلـــك أنه في حالة النقود الذهبية تعتبر نقداً وسلعة، فإذا حدث تغير في القوة الشرائية لها حدث تغير مقابل وبنفس النســـبة في قيمتها كسلعة، وبالتالي يعود التوزان والاستقرار لهـــا كقوة شرائية مما لا يحدث معه تقلبات عنيفـــة في قيمتها تؤثر على أدائها لوظائفها النقدية.

أما بالنسبة للنقود من غير الذهب أو غير المرتبطة به، فإن ماليتها متمثلة في قوتها الشرائية مستمدة من الاصطلاح والقبول العام لها وليس من قيمتها الذاتية وبالتالي فإنها عرضة لحـــدوث تقلبات عديدة في هذه القوة الشرائية طبقاً لعوامل عديدة ســـوف نأتي عليها فيما بعد، والـــذي يهمنا هنا أن هذا

(١) المبسوط للسرخسي - نشر: دار المعرفة - بيروت: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م - ١٢/ ١٣٧.

التصور في الفكر الاقتصادي المعاصر للعلاقة بين المادة المتخذة منها النقود وقوتها الشرائية وصلاحيتها لأداء وظائفها بكفاية، قال به فقهاء المسلمين منذ زمن بعيد كما يتضح من العبارات التالية:

- بالنسبة للنقود الذهبية والفضية جاء «وقد اعتبر الذهب والفضة هما المقياس الذي تقدر بالنظر إليه أثمان الأشياء وقيمتها، فهي في وقت رواجها تعتبر مثلية وثمناً، وفي وقت الكساد تعد قيمة وعروضاً أي سلعاً»(١).

- بالنسبة للنقود من غير الذهب والفضة فهي «أثمان بالاصطلاح لا بالخلقة»(٢) وبالتالي يحدث تقلب أو تغير في قوتها الشرائية جاء «لأن الرواج في الفلوس عارض في اصطلاح الناس وذلك يتبدل ساعة فساعة،.. ومالية الفلوس - أي قوتها الشرائية - تختلف - أي تتغير وتتقلب - بالرواج والكساد»(٣).

وأعتقد أن هذا الفهم لطبيعة النقود وبحسب المادة المصنوعة منها يسبق ما يقول به الفكر الاقتصادي المعاصر، وما حدث في الواقع عند

(١) شرح مجلة الأحكام العدلية - على حيدر - مكتبة النهضة: ١/ ١٠١.
(٢) رسالة: تنبيه الرقود على مسائل النقود، من مجموعة رسائل ابن عابدين - دار إحياء التراث العربي ٢/ ٦٢.
(٣) المبسوط للسرخسي: ١١/ ١٦٠.

انتقال النظـام النقدي العالمي مـن قاعدة الذهب في الإصـدار النقدي، حيث بدأت المشـكلات التـي أثرت عـلى الاقتصاديـات العالمية وعلى الحياة بمجملها.

- **مشكلات النقد المعاصر وأسبابها في ضوء الفقه الإسلامي:**

لقد بـدأت هذه المشـكلات بصورة جـادة بعد التحـول من قاعدة الذهـب في إصدار النقود حيث صاحب ذلك تقلبات وعدم اسـتقرار في النظام النقدي العالمي، وعدم الاسـتقرار هذا يؤثر بشكل مباشر على الأداء الاقتصادي العـام وما يتطلب منه من كفاءة في الإنتـاج وعدالة في توزيع الدخـول ويلخص هذه الآثار أحد علماء الاقتصـاد المعاصرين بقوله «أن تقلبـات القيمة الحقيقية للنقود تجعل من المسـتحيل تمامـاً أي عمل فعال وعادل لاقتصاد الأسـواق - ثم يوسـع آثار هذه التقلبات السـيئة بقوله - الحقيقـة أن المظالم الكبرى التي تشـكو منها مجتمعاتنـا الغربية، إنما تأتي إلى حد كبير من تشـوهات توزيع الدخول الناشـئة من تغـيرات القيمة الحقيقية للنقود»[1].

(١) موريـس آليه - الاقتصـادي الفرنسي الحائز على جائزة نوبـل في الاقتصاد - الشروط النقدية لاقتصاد السوق - المعهد الإسـلامي للبحوث والتدريب بجدة - ١٩٩٣م - ص١٣-١٤.

وهـذه التغيرات أو التقلبـات في قيمة النقود ناتجة كما سـبق في قول الفقهاء وأكده الواقع من اسـتخدام النقود الورقيـة المعاصرة، وربما كان الأمر بلا مشاكل لو تم استخدام هذه النقود في أداء وظائفها التي أوجدت لها، ولكن اصطلاح الناس - كما يقول الفقهاء - في اسـتخدام هذه النقود، تعدى ذلك إلى ممارسـات غير سليمة سـاعدت على تقلب القيمة الحقيقية للنقود، وها هـو موريس آليه الاقتصادي العالمـي، يؤكد على أن من أهم أسباب عدم الاستقرار الكامن في النظام النقدي العالمي بعض الممارسات[١] التي نوجزها ونبين موقف الإسلام منها فيما يلي:

أ - التوسـع في الديون الذي يقول فيه «يقـوم الاقتصاد العالمي برمته اليوم عـلى أهرامات هائلة من الديون يعتمـد بعضها على بعض في توازن هش... وهذا يحدث كلما أمكن سداد النفقات والديون بمجرد وعود دفع، بدون أي مقابل حقيقي فعلى مباشر أو غير مباشر».

وهذا ما يرد في الفقه الإسـلامي كإحدى صور بيع الدين بالدين الذي هو محرم في الشريعة لما ورد «أن رسول اللهﷺ نهى عن بيع الكالئ بالكالئ - قال نافع: وهو بيع الدين بالدين»[٢].

(١) موريس آليه -المرجع السابق، ص١٤-١٥.
(٢) رواه الطبراني في معجمه الأوسط عن رافع بن خديج.

ب - المراهنة - المضاربة - على النقود وعلى الأسهم بحيث أضحى العالم ملهى أو كازينو وزعت فيها موائد اللعب طولاً وعرضاً، وذلك بالاتجار في النقود ليس بغرض الصرف الأجنبي لتمويل التجارة العالمية ولكن للمضاربة على فروق أسعار الصرف بين هذه العملات، حيث أصبح ما يتم من صرف أجنبي لحاجة التجارة العالمية يعادل ١٠٪ فقط من حجم عمليات الصرف الأجنبي في العالم والباقي ٩٠٪ هي متاجرة بالنقود، وهذا أمر حذر فيه فقهاء المسلمين قديماً كما جاء «ويمنع المحتسب من جعل النقود متجراً، فإنه يدخل على الناس من الفساد ما لا يعلمه إلا اللهَّ، بل الواجب أن تكون النقود رؤوس أموال يتجر بها ولا يتجر فيها»[(١)].

ثانيا: موقف الفقه الإسلامي من التغيرات في الأسعار:

لما كان التضخم يمثل في أحد جوانبه، التغير في الأسعار بالزيادة، وأن التغيرات في الأسعار ليست تضخما في كل الأحوال، لذلك يتم البدء ببيان موقف الفقه الإسلامي من التغيرات في الأسعار، حيث يمكن التفرقة في هذا المجال بين ثلاث حالات لتغيرات الأسعار هي:

(١) إعلام الموقعين لابن القيم ٢/ ١٥٦.

أ- التغيرات في الأسعار النوعية: وهي تغير أسعار بعض السلع أو مجموعة منها، وموقف الفكر الإسلامي من ذلك يقوم علي اعتباره أمراً عادياً إن وقع نتيجة التراضي الكامل بين المتعاملين أو ما يعرف اقتصادياً بظروف العرض والطلب المستقرة، ويتعامل مع الأسعار الجديدة في بناء بعض الأحكام الشرعية عليها، وهذا ما حدث في عهد عمر بن الخطاب حيث «كانت قيمة الدية على عهد رسول الله ﷺ: ثمان مائة دينار أو ثمانية آلاف درهم، حتى استخلف عمر رحمه الله، فقام خطيبا فقال: ألا إن الإبل قد غلت، قال: ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الورق اثني عشر ألفا»(١) وهنا تعامل عمر مع السعر الجديد للإبل الذي زاد بنسبة ٢٥ ٪ من ٨٠٠ دينار إلى ١٠٠٠ دينار، ومع انخفاض القوة الشرائية للنقود ممثلا في تغير سعر الصرف بين الدينار والدرهم من ١ : ١٠ فأصبح ١ : ١٢، بما يعنى أن القوة الشرائية للدرهم انخفضت بنسبة ٢٥٪

ب- التغير في المستوى العام للأسعار بسبب لا دخل للإنسان فيه: وهو ما يعرف في الفكر الاقتصادي بالتغيرات الطبيعية أو العادية في الأسعار بسبب انتقال الاقتصاد من مستوى نشاط إلى مستوى نشاط آخر فترتفع

(١) سنن أبي داود - دار الحديث ببيروت - جـ ٤ ص ٦٧٩ حديث رقم ٤٥٤٢ .

الأسعار في حاله الرواج وتنخفض في حالة الكساد، ويمكن أن نفهم موقف الفكر الإسلامي من هذا التغير من قول ابن القيم «فإذا كان التجار يبيعون سلعهم علي الوجه المعروف من غير ظلم منهم وقد غلا السعر إما لقلة الشيء - نقص العرض - أو لكثرة الخلق - زيادة الطلب - فهذا إلى الله»[١] وهذا ما يمكن في ظله تفسير امتناع الرسول ﷺ عن التسعير فيما روي «غلا السعر علي عهد رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول قد غلا السعر، فسعر لنا فقال: «إن الله المسعر القابض الباسط وإني لأرجو أن ألقى الله وليس أحد يطلبني بمظلمة في دم ولا مال»[٢] حيث فسر بعض الكتاب [٣] هذا الامتناع على أن الارتفاع في الأسعار كان طبيعيا.

ج- التغير في المستوى العام للأسعار بسبب تدخل الإنسان: تدخلا يؤدي إلى الإخلال بالتوازن في العلاقة التبادلية بين النقود والسلع والخدمات عن طريق اتباع سياسات اقتصادية غير سليمة، وهذه الحالة هي التي يدخل فيها التضخم وتمثل الارتفاع غير الطبيعي في الأسعار يقابله انخفاض في القوة الشرائية للنقود، وقد واجه الفقهاء المسلمون

(١) ابن القيم «الطرق الحكمية» تحقيق د ٠ محمد جميل غازي، مطبعة المدني ١٩٧٧م، ص٣٧٣ - ٣٧٤.

(٢) سنن أبي داود جـ ٣، ص ٣٣٣١، حديث رقم ٣٤٥٠ .

(٣) الشوربجى البشري «التسعير في الإسلام» بدون ناشر، ١٩٦٣م، ص ١٨ - ٣١.

ذلك فيما يعرف بفقه النوازل في المسائل المعروفة في الفقه بكساد وانقطاع ورخص وغلاء النقود، وبينوا الأحكام الشرعية في أثر هذه التغيرات علي المعاملات المالية.

ثانيا: مفهوم التضخم:

إن التضخم في مفهومه العام ينطلق من أمرين يمثلان المظهر الملموس للتضخم، هما الارتفاع في المستوى العام للأسعار، والانخفاض في القوة الشرائية للنقود، وهو ما يظهر بوضوح في التعريف الشائع والأكثر انتشارا وهو «التضخم هو الارتفاع في المستوى العام للأسعار مصحوباً بانخفاض في القوة الشرائية للوحدة النقدية»[١].

وإسلاميا فإن مصطلح رخص النقود الذي يذكر كثيرا في كتب الفقه[٢] ينطوي على انخفاض القوة الشرائية لها، وبذلك فهو يعادل مصطلح التضخم في الفكر الاقتصادي المعاصر من حيث الأثر على القوة الشرائية

(١) جيمس ستيوارت، ريجارد استروب «الاقتصاد الكلى «ترجمة د. عبد الفتاح عبد الرحمن، د. عبد العظيم محمد – دار المريخ ١٩٨٢م ص ٢١٣.

(٢) ورد هذا المصطلح لدى جميع المذاهب كما صنفت فيها مصنفات خاصة من أشهرها «تنبيه الرقود على مسائل النقود» لابن عابدين الرسالة الثامنة من مجموعات رسائل ابن عابدين نشر دار أحياء التراث ببيروت: ٢/ ٦٠.

للنقود، أو بحسب تعبير بعض الفقهاء نقص مالية النقود[١]؛ لأن مالية النقود ليست في ذات النقود وعينها وإنما في ما لها من قوة شرائية.

وبالتالي فمصطلح رخص وغلاء النقود فقها يعادل التضخم والانكماش اقتصاديا[٢].

وبالتالي فالتضخم يرتبط بالعلاقة بين النقود والأسعار، سواء كانت أسعار الصرف أو أسعار السلع، ومع ذلك يقول البعض إن التضخم يعرف بالانخفاض في السلع، أما ما يقول به الفقهاء من رخص النقود فيقصد به انخفاض سعر الصرف بين النقود الأصلية من الذهب والفضة وبين النقود الورقية مثلا، وبالتالي فرخص النقود الذي قال به الفقهاء غير التضخم، وهذا القول تنقصه الدقة لأمرين أولهما: أن من صور التضخم المستورد انخفاض سعر صرف العملة المحلية مقابل العملات الأجنبية، وثانيهما: أنه توجد شواهد فقهية عديدة تربط بين رخص النقود وأسعار السلع منها على سبيل المثال ما يلي:

---

(١) المبسوط للسرخسي» دار المعرفة ببيروت، جـ١١، ص ١٦٠.

(٢) د/ شوقي أحمد دنيا «تقلبات القوة الشرائية للنقود وأثر ذلك على الائتمان» مجلة المسلم المعاصر العدد ٤١ عام ١٩٨٥ م - الشيخ عبد الله بن بيه «حكم الشرع في تعديل ما ترتب بذمة المدين للدائن في حالة التضخم.» موقع الشيخ على الانترنت https://binbayyah.net

١ - ورد لـــدى فقهاء المالكية عند تحديد قيمـــة الديون بغرض الزكاة «وإن كان الدين من عرض - ثمن بيع - ومؤجلاً مرجوا، قومه على نفســـه قيمـــة عدل كل عام وزكى القيمة» - أما كيفية التقويم فيكون باســـتخدام أســـعار الســـلع حيث جاء - «قومه بما يباع به على المفلـــس، العرض بنقد والنقد بعرض ثم بنقد وزكى القيمة»[١] وتفســـير ذلك بمثال رقمي أنه لو كان الديـــن المؤجل مائة ثمن بيع أو دين ســـلم، فينظر مـــا هي الكمية من الســـلعة محل المعاملة التي يمكن أن تشترى بهذه المائة ولنفس أجل الدين، فإن كانت خمسة أمتار من الأقمشـــة مثلاً، ينظر بكم تباع هذه الخمسة نقداً الآن، فإن كانت ثمانين مثلاً، اعتبرت الثمانين القيمة الحالية للمائة المؤجلة.

٢ - مـــا جاء في قول لأحـــد الفقهاء في حالة تحديد الدين عند كســـاد الفلوس «وقال ســـحنون إذا أســـقطت - أي قيمة الفلوس - يتبعه بقيمة الســـلعة - يوم قبضت، لأن الفلوس لا ثمن لها»[٢] وهنا تم استخدام سعر السلعة مقياسا للانخفاض في القوة الشرائية للنقود.

٣ - ما جاء في صورة عن الفســـخ في جزء من دين السلم وقبض جزء منه لدى فقهاء المالكية، حيث جاء: «فإن أســـلم مائة دينار في مائة وسق من

(١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير» نشر دار الفكر - ١/ ٤٧٤ .
(٢) الونشريسي- المعيار العرب - دار الغرب الإسلامي - بيروت ١٩٨١ - ٦/ ١٠٦.

تمر الحائط المعين، ثم قبض من ذلك خمسين وانقطع، فإذا كان قيمة المأخوذ مائة وقيمة الباقي خمسين فنسبة الباقي للمأخوذ الثلث فيرجع بثلث الثمن قل أو كثر» (١).

والشاهد هنا ليس الأخذ بهذه الصور من عدمه، وإنما ما ورد فيها من تمثيل ربط قيمة الدين الباقي في ذمة المسلم إليه ليس بعدده وإنما بالقيمة الجارية للسلعة.

ثانيا: أسباب التضخم، وتتمثل إجمالا في اختلال التوازن بين مقومات الاقتصاد الكلي، ومن أهمها ما يلي:

١ - الإفراط في الإصدار النقدي بنسبة أكبر من معدل النمو في الناتج المحلى، وبالتالي توجد سلع قليلة ونقود كثيرة فترتفع الأسعار وتنخفض القوة الشرائية للنقود، وهذا أمر حذر منه علماء المسلمين قديما حيث جاء «ولهذا ينبغي للسلطان أن يضرب لهم فلوسا تكون بقيمة العدل في معاملاتهم، من غير ظلم لهم، ولا يتجر ذو السلطان في الفلوس أصلا»(٢).

(١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير - مرجع سابق - ٣/ ٢١٣ - ٢١٤.
(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية - نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - ١٤١٦هـ ٢٩ / ٤٦٩.

٢ - شـيوع الاحتكارات والفسـاد في المجتمع، فمن شأن الاحتكار ارتفاع الأسـعار بدون مبرر سـوى تكريـس الثروات في أيـدي قلة من رجـال الأعمال والشركات الكبرى، والاحتكار محرم شرعا، والفسـاد في صورته الأساسية الكسب بوسائل غير قانونية مما يجعل الفاسدين يزيدون في الطلب الكلى فترتفع الأسـعار ويحدث التضخم، والاسـلام نهى عن الاحتكار والفساد والإفساد.

٣- الخلل في التوازن بين الإيرادات العامة والنفقات العامة مما تضطر معه الدولة لتمويل عجز الموازنة بعدة أساليب منها الإصدار النقدي المغطى بسندات مديونية، والتوسـع في الإنفاق في أوجه غير ضرورية، والتمويل أيضا بالاسـتدانة بفوائد، لتمويـل النفقات فيزيد الطلـب الكلي وترتفع الأسـعار، والتمويل بالعجز في الفكر الإسلامي له ضوابط[1] لا تؤدي إلى زيادة الطلب الكلي.

٤ - التضخم الناشـئ عن شـيوع الثقافات الاستهلاكية المفرطة مثل الاسـتهلاك التفاخري، واسـتهلاك المحاكاة والإسراف والتبذير، وهذه ممارسات نهى الإسلام عنها.

(١) د/ محمد عبد الحليم عمر- «الموازنة العامة للدولة في الفكر الإسلامي» مجلة الدراسات التجارية الإسلامية بكلية التجارة جامعة الأزهر العدد الأول ١٩٨٤ م .

٥- التضخم الناشئ عن ممارسة الحصار الاقتصادي من قبل قوى خارجية تجاه دول أخرى، ونتيجة لذلك يَنعدم الاستيراد والتصدير في حالة الحصار الكلي مما يؤدي إلى ارتفاع معدلات التضخم وبالتالي انخفاض قيمة العملة الوطنية وارتفاع الأسعار بمعدلات غير معقولة.

٦ - التعامل بزيادة الفوائد النقدية: ورجح بعض الباحثين مؤخرا أن الزيادة في قيمة الفوائد النقدية عن قيمتها الإنتاجية أو الحقيقية من أحد أكبر أسباب التضخم[١] ومن المقرر أن الفوائد ربا تحرمه الشريعة الإسلامية.

ثالثا: آثار التضخم:

تظهر آثار التضخم في حالة المعاملات التي تحدث وتبدأ في وقت وتستمر إلى أن تتم تصفيتها أو إعادة تقويمها في وقت آخر، تنخفض فيه القوة الشرائية للنقود وبالتالي ترتفع الأسعار، وهو ما يؤثر بشكل إجمالي وغير مباشر على الاقتصاد القومي أو الوطني، كما يؤثر بشكل مباشر على العلاقات بين المتعاملين، مثل الحقوق والالتزامات الناشئة عن الديون، وعدم قدرة أصحاب الدخول الثابتة على شراء احتياجاتهم، وظهور الأرباح

(١) فرايهرفون بيتمان «كارثة الفائدة» ترجمة د/ أحمد عبد العزيز النجار - عرض د/ على جمعة- نشر مجلة المعاملات الاسلامية مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر.

الصورية وتآكل رؤوس الأموال في المشروعات الاقتصادية، وعدم العدالة بين الشركاء في توزيع الأرباح، إلى غير ذلك من الآثار التي سيتوجه البحث لبيان كيفية معالجتها من المنظور الفقهي.

الفرع الثاني: قياس التضخم والأساليب المحاسبية لمواجهة آثاره.

أولا: قياس التضخم:

يتم التعرف على وجود التضخم وحجمه بالمقارنة بين الرقم القياسي لمتوسط مجموعة من الأسعار لسلع معينة - عادة السلع الاستهلاكية – في الفترة الحالية بمثيلتها في فترة سابقة تسمى فترة الأساس، ويعبر معدل التضخم عن مقدار التغير بالزيادة في متوسط أسعار هذه السلع.

مثال ذلك لوكان الرقم القياسي للفترة الحالية سبتمبر ٢٠١٩م هو: ١٤٠، والرقم القياسي للفترة السابقة - فترة الأساس - سبتمبر ٢٠١٨م هو: ١٣٠، فيتم قياس التضخم وفق المعادلة التالية:

الرقم القياسي للفترة الحالية / الرقم القياسي للفترة السابقة × ١٠٠

وبتطبيق ذلك على المثال الحسابي أعلاه يكون

معدل التضخم = ١٤٠ / ١٣٠ × ١٠٠ = ١٠٧،٦٩٪

مما يعنى أن نسبة التضخم = ٧،٦٩٪

ثانيا: الأساليب المحاسبية لمواجهة آثار التضخم.

كما سبق القول فإن آثار التضخم تظهر في كون المعاملة عند حدوثها تكون بقيمة معينة مقومة بالنقود، وفي ظل التضخم فإنه في أي وقت لاحق تتغير هذه القيمة بالنقص، وبالتالي يكون للمعاملة القيم التالية:

القيمة التاريخية، وهي القيمة التي حدثت بها المعاملة في الماضي.

القيمة الجارية، وهي قيمتها الآن عند تصفيتها أو عند إظهارها في القوائم المالية الدورية، هذا مع مراعاة أن القيمة الجارية بالنسبة للأصول الملموسة - مثل مخزون البضاعة- تفسر إما:

- بحسب سعر البيع، أي السعر الذي تبيع المنشأة البضاعة به، وتسمى القيمة الجارية البيعية.

- أو بحسب تكلفة إعادة شرائها وهى ما تسمى التكلفة الاستبدالية، أو القيمة الجارية الاستبدالية

وهنا يبرز التساؤل لمواجهة آثار التضخم.

- هل يتم الأخذ بالقيمة التاريخية؟ وعدم النظر لآثار الزيادة في القيمة الناتجة عن التضخم؟

- هل يتم الأخذ بالقيمة الجارية البيعية؟

- هل يتم الأخذ بالقيمة الجارية الاستبدالية؟

وهذه المصطلحات حديثة ومحاسبية، واختلف المحاسبون وتنقلوا في الأخذ بأي منها، إلا أن الفقه الإسلامي ذكرها في سبق واضح ومن مدخل تطبيقي، وفيما يلي الأمثلة عن إيراد الفقه لهذه الطرق.

١ - بالنسبة لطريقة القيمة التاريخية: وتستخدم في حالات منها بيع الشفعة، حيث اتفق الفقهاء على أن الشفيع يأخذ المبيع بالثمن، أو العوض الذي ملك به، أو بمثل الثمن الذي تملك به المشتري ولا عبرة بتغير الأسعار بين وقت البيع الأول وبين وقت الحكم بالشفعة[١].

٢- بالنسبة للقيمة الجارية البيعية، جاء في تقويم عروض التجارة في الزكاة «قوِّمْه بنحوٍ مِن ثَمَنِه يومَ حلَّت فيه الزَّكاة، ثم أخرجْ زكاتَه»[٢]. وكونها القيمة الجارية البيعية جاء صراحة «يقوم المدير عرضه بثمن عدل بما تساوي حين تقويمها لا ينظر إلى شرائها - أي التكلفة التاريخية - وإنما ينظر إلى قيمتها على البيع المعروف دون بيع الضرورة»[٣].

(١) د. وهبة الزحيلي «الفقه الإسلامي وأدلته «نشر: دار الفكر بدمشق - ٦/ ٤٩٠٦.
(٢) «الأموال» لأبى عبيد بن سلام - نشر دار الفكر ببيروت - ص ٥٢١ بند ١١٨٢ .
(٣) «التاج والإكليل للمواق نشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م - ٣/ ١٨٩.

٣ - بالنسبة للقيمة الجارية الاستبدالية جاء «إن الرابح من التجار المستبدل من سلعته المملوكة عليه بدلا هو أنفس - أغلى - من سلعته أو أفضل من ثمنها الذي يبتاعها به - أي سوف يشتريها به لإحلالها بغيرها - أما المستبدل من سلعته بدلا دونها أو دون الثمن الذي يبتاعها به فهو الخاسر في تجارته لا شك»[1].

ومن الجدير بالذكر أن الفكر والتطبيق المحاسبي المعاصر لم يتفقا على طريقة واحدة لمعالجة آثار التضخم وأنه في مرحلة التجريب انتقلا من طريقة لأخرى فضلا عن استخدام نفس الطريقة في كل الحالات، فعلى سبيل المثال فإنه صدرت ثلاث معايير محاسبية دولية بخصوص المحاسبة على التغيرات في الاسعار هي المعايير أرقام ٦، ١٥، ثم المعيار رقم ٢٩ من معايير التقارير المالية الدولية والذي انتهى إلى اتباع طريقة القيمة الجارية، وفي مثال آخر في إنجلترا صدر عام ١٩٧٣م المذكرة رقم (٨) تضمنت اتباع طريقة الأرقام القياسية وفي عام ١٩٧٤م صدر المعيار المحاسبي رقم (٧) بإعداد قوائم أساسية على أساس التكلفة التاريخية وإضافية على أساس التكلفة التاريخية المعدلة، ثم صدرت المذكرة رقم (١٨) والمذكرة رقم (٢٤)

(١) «تفسير الطبري» مطبعة مصطفي الحلبي بمصر ١٩٥٤، جـ١، ص ١٣٩.

عام ١٩٧٩م ثم المعيار المحاسبي رقم (١٦) عام ١٩٨٠م بإتباع طريقة القيمة الجارية.

أما في الفقه الإسلامي كان الاختيار من بين طرق المحاسبة على التضخم مرتبط بالغرض منها وبما يحقق العدالة بين أطراف المعاملات، كما سيأتي في المبحث التالي.

❁ ❁ ❁

المبحث الثاني

الحلول الفقهية لآثار التضخم والتفسير المحاسبي لها

كما سبق القول توجد معاملات مالية متعددة تتأثر بالتضخم، كما توجد عدة طرق للمحاسبة عن التضخم سبق ذكرها، فهل توجد طريقة معينة لمعالجة آثار التضخم في كل المعاملات؟ على مستوى الفكر المعاصر بذلت مجهودات كثيرة ولكن كما يقول أحد الكتاب - إن مما يفتقده الفكر المعاصر ويؤخر حل المشكلة، عدم الربط بين المحاسبة عن التضخم والغرض من استخدام البيانات المحاسبية [1]، أما في الفكر الإسلامي فإنه ينظر في كل معاملة ويتم اختيار الطريقة المناسبة التي تعمل على المحافظة على الأموال وتحقيق العدالة بين الحقوق والالتزامات ويتفق مع مقاصد الشريعة بشكل عام وكل معاملة بشكل خاص، وهذا ما سيتم توضيحه في الفروع التالية.

الفرع الأول: الحلول الفقهية لآثار التضخم في فقه الزكاة.

أن الزكاة عبادة مالية يثاب المسلم على أدائها ويتقرب بها إلى الله عز وجل، وكلما زاد الوعاء واتسع كلما زادت وزاد ثوب المسلم وازداد قرباً

(١) ضياء داود، د. صادق البسام «المحاسبة الدولية «من منشورات جامعة الكويت ١٩٨٢م، ص ٧٨ .

من الله سبحانه وتعالى، كما أنها من وجه آخر تمثل موردا ماليا للمحتاجين، والإسلام يحض الأغنياء والقادرين علي مد يد العون إليهم، وبناء على ذلك يراعي في تقويم بنود الوعاء كل ما يؤدي إلى زيادته واتساعه وهو ما يؤكد عليه الفقهاء في تقييم عروض التجارة الخاضعة للزكاة بقولهم «تقوَّم السلع إذا حال عليها الحول بالأحظ للمساكين»[١] وأيضاً قولهم «تقوَّم بما هو أنفع للفقراء»[٢].

ومن المقرر أنه في زكاة الماشية والزروع يحدد النصاب ووعاء الزكاة ومقدارها عينا، وبالتالي لا تتأثر بالتضخم لأنه لا مدخل للتقويم بالنقود فيها، اللهم إلا عند اختيار إخراج القيمة بدلا من العين، فيحتاج الأمر إلى تقويم القدر العيني بالنقود، وهذا التقويم يتم بالقيمة الجارية البيعية اتفاقا، أما الذي يتأثر بالتضخم من قضايا الزكاة فهو زكاة عروض التجارة، وتدور هذه القضايا حول القيمة التي تظهر بها بنود الوعاء الزكوى، ووقت التقويم، وهذا ما سيتم توضيحه في الفقرات التالية..

(١) ابن قدامه «المغني لابن قدامة – نشر مكتبة القاهرة – ٣ / ٦٠.
(٢) «فتح القدير لابن الهام الحنفي» نشر دار الفكر – ٢ / ٢١٩.

أولا: تقويم بنود وعاء زكاة التجارة:

من أدق وأوجز العبـــارات الفقهية التي حددت وعـــاء زكاة التجارة وســـبقت المعالجة المحاسبية لها ما أورده أبوعبيد بن سلام «إذا حلت عليك الـــزكاة فانظر ما كان عندك من نقد أو عرض للبيع، فقومه قيمة النقد، وما كان من دين في ملاءة فاحســـبه، ثم اطرح منه ما كان عليك من الدين، ثم زك ما بقي»[١].

وبناء عليه تتحدد بنود وعاء زكاة التجارة في الآتي:

١ - **المخزون الســـلعي**: أي البضاعة الباقية بدون بيع وقت الزكاة، وفي ظـــل التضخم وارتفاع الأســـعار تزيد قيم المخزون الســـلعي عن التكلفة التي تم اقتنـــاؤه بها، وما يكاد يجمع عليه الفقهـــاء قديما وحديثا هو تقويم المخزون بالقيمة الجارية البيعية، حيث جاء وتقوم بالقيمة الجارية - بمفهوم القيمة البيعية - أمـــا كونها القيمة الجارية فهذا ما تـــدل عليه أقوال عديدة منها قـــول السرخسي «ويقومها يوم حـــال عليها الحـــول»[٢] وأيضاً قول ابـــن قدامة «من ملك عرضاً لتجارة فحال عليـــه الحول وهو نصاب قومه

(١) «الأموال» لأبى عبيد بن سلام - مرجع سابق - ص ٥٢١ بند ١١٨٤.
(٢) «المبسوط» للسرخسي - نشر دار المعرفة ببيروت - ١٤١٤هـ - ١٩٩٣ م - ٢/ ١٩١.

في آخر الحول فما بلـغ نصابا أخرج زكاته»[١] وهذا مـا يحدده أبو عبيد في عبـارة صريحة بقوله «قومه بنحو من ثمنه يوم حلـت فيه الزكاة ثم أخرج زكاتـه»[٢] وأما كون القيمـة الجارية هي القيمة البيعيـة فيقول فيه المواق «يقوم المدير عرضه بثمن عدل بما تسـاوي حين تقويمها لا ينظر إلى شرائها - أي التكلفـة التاريخية - وإنما ينظـر إلى قيمتها علي البيـع المعروف دون بيع الضرورة»[٣].

وهذه المعالجة تسير نحو تحقيق الهدف والمقصود من الزكاة وهو توفير أعلى حصيلة لسد خلة المحتاجين [٤].

٢- **النقدية**: إن خضـوع النقود للزكاة أمر مقرر لأنهـا التي يقوم بها باقي البنود لتضـم إلى بعضها، وإذا كان التراث الفقهي يتناول زكاة النقود بحسـب ما كان موجودا من الدراهم الفضية والدنانير الذهبية، فإن الرأي

(١) «المعني لابن قدامة - نشر: مكتبة القاهرة - ١٣٣٨ هـ - ١٩٦٨ م ٣/ ٥٨ .
(٢) «الأموال» ص ٥٢١ بند ١١٨٢.
(٣) التاج والإكليل «للمواق مرجع سـابق - ٣/ ١٨٩، وهناك رأي مخالف نسبه ابن رشد لمجهولين فقال «من اشترى عرضا للتجارة فحال عليه الحول قومه وزكاه، وقال قوم: بل يزكي ثمنه الـذي ابتاعه به لا قيمته، «أي التكلفة التاريخيـة» بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد - نشر دار الحديث بالقاهرة ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م ٢/ ٣١ .
(٤) المبسوط للسرخسي - مرجع سابق المبسوط للسرخسي - ٣/ ١١١.

الفقهي المعاصر على أن العملات الورقيــة المتداولة الآن تخضع للزكاة كما جاء «لذلك فإن المجمع الفقهي الإسلامي يقرر أن العملة الورقية نقد قائم بذاته له حكــم النقدية من الذهب والفضة فتجب الــزكاة فيها»[1] أما ما يتصل بموضوع التضخم بخصوصها فيتمثل في نقطتين:

الأولى: أن نصــاب الــزكاة في عروض التجارة مقــدر في الأصل على أســاس ٢٠٠ درهم من الفضة أو ٢٠ دينار من الذهــب، ويلزم لتحديد النصاب بالعملات المعاصرة تقديرها بهذا النصاب الأصلي، ولما كان وزن الدرهم ٢,٩٧٥ جــرام ووزن الدينار ٤,٢٥ جراماً فإن النصاب يقدر بهــذه الموازين المعاصرة، يكون النصاب للفضة (٢٠٠ × ٢,٩٧٥ = ٥٩٥ جراماً) وللذهب (٢٠ × ٤,٢٥ = ٨٥ جراماً) وبذلك تكون قيمة النصاب بالنقــود المعاصرة هي قيمة أو ثمن ٨٥ جراماً من الذهب أو ٥٩٥ جراماً من الفضة بالأســعار الجارية، ونظرا لاختلاف ســعر الذهب عن الفضة الآن، فإن قيمة النصاب بينهما تختلف الأمر الذي جعل الفقهاء المعاصرين وتمشــياً مع قاعدة الأنفع للفقراء في تقويم عروض التجارة بغرض الزكاة

(١) قرارات المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي الدورة الخامسة ١٤٠٢هـ قرار رقم ٦، ص ٩٦/ ٩٧.

يقولــون «بوجوب زكاة الأوراق النقدية إذا بلغــت قيمتها أدنى النِصابين من أو الفضة، أو كانت تكمل النصــاب مع غيرها من الأثمان والعروض المعدة للتجارة»[١].

وفي مثال عملي فإن سعر جرام الذهب عيار ٢٤ اليوم ١ اكتوبر ٢٠١٩ م بالجنيه المصري هو ١٩ , ٧٦٤ جنيها، وسعر جرام الفضة عيار ٩ , ٩٩ هو ٨ , ٨٨ جنيها

إذا يكون النصاب مقدرا بالذهب = ٨٥ × ١٩ , ٧٦٤ = ١٥ , ٦٤٩٥٦ جنيها.

والنصاب مقدرا بالفضة = ٥٩٥ × ٨ , ٨٨ = ٦ , ٥٢٨٣ جنيها

وبالتالي يتم الأخذ بأدنى النصابين وهو ٦ , ٥٢٨٣ جنيها.

الثانية: وهناك أمر آخر متعلق بالنقدية عند حساب الزكاة، وهو أنه إذا كانت النقدية في المشروع تتكون من عــدة عملات وطنية وأجنبية، فما هو سعر الصرف الذي يستخدم لتمويل العملات الأجنبية إلى العملة الوطنية التي تعد بها بنود الميزانية؟ إن هذه المســألة أثيرت قديماً فيما يعرف بمســألة

(١) قرارات المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي المرجع السابق – قرار رقم ٦.

ضم الدنانـــير إلى الدرهم أو العكس عند الـــزكاة، وتتلخص آراء الفقهاء فيها[١] في الآتي:

يقول أبو حنيفة بالضم بالقيمة وقت الزكاة، أي بسعر الصرف الجاري، أو الضم بصرف محدود بأن ينـــزل الدينار بعشرة دراهم على ما كانت عليه قديماً في العهد النبوي. وهو رأي مالك، أي بســـعر صرف ثابت، أو الضم بمراعاة الأحوط للمساكين أي بســـعر الصرف الأعلى وهو رأي الثوري، ويعتبر رأي أبي حنيفة أكثر مناســـباً لتطبيقـــه على العملات المعاصرة حيث لا يوجد بينهما سعر صرف ثابت.

٣- المدينون: اختلف الفقهاء في زكاة الديون على خمســـة آراء [٢] هي: إســـقاط الزكاة عنها البتة، وزكاتها عند قبضها مرة واحدة وإن كان أجلها ســـنوات، وأن تزكى عند قبضها لما مضى من الســـنين، وأن يزكيها المدين لا الدائـــن، والخامس وهو الأرجح أن تزكـــي في كل عام مع ماله الحاضر إذا كان الدين على الأملياء المأمونـــين (أي ديون جديدة) أما الدين الضمار (المشـــكوك فيه) والمتعذر أو الميئوس منه (الديـــون المعدومة) ففيها رأيان

(١) بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد» ٢ / ١٨ - ١٩- المغنى لابن قدامة - ٣ / ٣٧.
(٢) بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد - ٢ / ٣٤، الأموال لأبي عبيد ص ٢٥ - ٣٥.

أحدهمـــا لا تجب فيـــه الزكاة، والثـــاني يزكي إذا قبضة ويحســـب ما يمكن قبضه منه.

أما القيمة التي تظهر بها الديون فهي القيمة الاســـمية، أي العدد لدي جمهور الفقهاء لأنه لم يرد لديهم إلا ضم الديون إلى ســـائر المال المزكي، أما المالكيـــة فيرون أن تقوَّم الديون بغرض الـــزكاة بالقيمة الحالية، مع التفرقة بـــين دين النقد وهو ما كان أصله من قرض، وبين دين التجارة وهو ما كان أصله ثمن بيع آجل، فبالنســـبة لدين القرض فهنـــاك رأيان: أحدهما وهو المشهور يحســـب عدده لا قيمته، والثاني يحسب قيمته[١]، وأما دين التجارة (أي حسابات العملاء بلغة المحاسبة) فإن كان حالاً، أي حل موعد سداده، فيظهر بقيمته الاســـمية أي عدده وإن كان مؤجلا يظهر بقيمته الجارية، كما جاء لديهم «أما دين التجـــارة فلا خلاف أن حكمه حكم عروض التجارة يقومه المديـــر»[٢] وكما جاء أيضا «وإن كان الدين مـــن عرض - ثمن بيع - ومؤجلا مرجوا قومه على نفسه قيمة عدل كل عام وزكي القيمة» أما كيفية التقويم كـــما جاء في أمثلة عديدة لديهم «يقوم الدين بعرض - ســـلعة - ثم

(١) «مواهب الجليل والتاج والإكليل، جـ٢، ص ٣٢١ - ٣٢٢.
(٢) التاج والإكليل للمواق - ٣ / ١٦٩.

يقوم العرض بالنقد»[1] وتفسير ذلك محاسبياً ومن واقع الأمثلة المذكورة لديهم أنه لو كان الدين ١٠٠ جنية مثلاً، ينظر: ما هي الكمية التي يمكن أن تشترى بهذه المائة المؤجلة من سلعة ما ولتكن أقمشة مثلا؟ فإن قيل خمسة أمتار ولنفس أجل الدين، ينظر بكم تباع هذه الأمتار الخمسة بسعر النقد الآن؟ فإن قيل ٨٠ اعتبرت هذه الثمانين القيمة الحالية للمائة جنية المؤجلة.

٤- **الدائنون**: والذي يتعلق بها في موضوع التضخم ما يلي:

إنها تطرح من إجمالي الأصول المتداولة للوصول إلى صافي الوعاء، كما في قول أبي عبيد السابق، «ثم اطرح ما عليك من الدين وزك ما بقي».

- أن تكون ديونا على النشاط الجاري، أي لتمويل رأس المال العامل، أما القروض طويلة الأجل التي حصل عليها المشروع لتمويل رأس المال الثابت (الأصول الثابتة) فلا تؤخذ في الاعتبار لأنها ترتبط بأصل غير مزكي.

- أما القيمة التي تظهر بها فهي باتفاق الفقهاء تظهر بالقيمة الاسمية فلقد جاء لديهم «أما ما عليه من الدين - الدائنون - فإنه يحسب عدده حالاً

(١) الشرح الكبير للدردير وحاشية الدسوقي -نشر دار الفكر - ١/ ٤٧٤.

كان أو مؤجلا لأنه لو مـات أو أفلس لحل المؤجل مما عليه وصار كالحال، أما ماله من الديون - المدينون - فالحال، يحسب عدده والمؤجل قيمته لأنه لو مات أو أفلس لبيع المؤجل لغرمائه»[١].

ثانيا: توقيت التقويم، للزكاة توقيتات ثلاثة:

- **وقـت الوجوب**، عند حدوث الواقعة المنشـئة للـزكاة وهى مرور الحول لزكاة الماشـية والنقـود وعروض التجارة، والحصـول على الناتج بالنسبة لزكاة الزروع والثمار والركاز.

- **وقـت الأداء**، وهو وقت إخراج المزكي زكاة ماله إما بنفسـه، وإما بدفعها لجهة تحصيل الزكاة في الدولة.

- **وقت تفريق الزكاة على المستحقين** بواسطة الجهة التي تحصلها.

والأصل أن تتزامن الأوقات الثلاثة وهذا ما يعرف في الفقه بمسـألة الفوريـة أي فورية أداء الزكاة وقت جوبها وصرفها للمسـتحقين وهذا ما يقـول به جمهور الفقهاء[٢]، ولكن قد يحدث تأخير إخراج أو أداء الزكاة إلى

(١) التاج والإكليل للمواق - ٣/ ٢٠٠.
(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية - ٢٣ / ٢٩٤ - ٢٩٥.

وقت مقبل سـواء لسـبب مقبول شرعا أو غير ذلك، وتكون الأسعار قد تغيرت في ظل التضخم بين وقت الوجوب ووقت الأداء، فهل يؤخذ عند التقويم بالأسعار وقت الوجوب؟ أم وقت الأداء؟

والجواب: أن توقت التقويم يكون وقت وجوب الزكاة في نهاية الحول، أو وقـت الأداء أي عنـد تحصيل الزكاة فعلا، على خـلاف بين أبي حنيفة وصاحبيه حيث يقـول هو بالرأي الأول وهما بالثـاني[1]، ونفس الخلاف ورد لدى الشافعية[2] وأثر ذلك على تحديد وعاء الزكاة أنه في ظل التضخم وارتفاع الأسعار تكون قيمة الوعاء يوم الأداء أعلى من قيمة يوم الوجوب إن وجد فاصل زمني بينهما.

الفرع الثانى: الحلول الفقهية لآثار التضخم في فقه الأعمال والشركات:

من المقرر في علوم الإدارة أن الهدف الاسـتراتيجي من الاسـتثمار في مشروعات الأعمال هو المحافظة على رأس المال وتحقيق الأرباح، وهو أمر سـبق به الفكر الإسلامي، والأصل في ذلك ما جاء عن علي ابن أبي طالب قال: قال رسـول الله ﷺ «مثل المصلي كمثل التاجر لا يخلص له ربحه حتى

(١) فتح القدير لابن الهمام - ٢ / ٢١٩.
(٢) النووي «المجموع شرح المهذب» للنووى نشر دار الفكر - ٦ / ٦٧ .

يخلص له رأس ماله، كذلك المصلي لا تقبل نافلته حتى يؤدي الفريضة»[١] ومن هذا الحديث الشريف نفهم إن المحافظة على رأس المال مطلب إسلامي وضروري حيث ورد في الحديث موردا للمثل كفريضة واجبة، وهذا ما عليه إجماع المفكرين المسلمين علي اختلاف تخصصاتهم فيقول المفسرون في تفسير قوله تعالي: ﴿ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ ﴾ «مطلوب التجارة سلامة رأس المال والربح، ولا يقال لمن يسلم له رأس ماله قد ربح»[٢]. ويقول الفقهاء «الربح التابع ورأس المال أصل فلا يسلم الربح بدون سلامة الأصل»[٣].

وسلامة رأس المال المطلوبة فقها هي سلامته من حيث قيمته وليس من حيث عدده حيث جاء «ولا يظهر الربح إلا بعد وصول كمال رأس المال إلى رب المال إما باعتبار العين أو باعتبار القيمة، وقد بينا أنه في إظهار

(١) البيهقي «السنن الكبرى» دار صادر ٢ / ٣٨٧ باب ما ورد في إتمام الفريضة، ويلاحظ أن الحديث ورد في بعض كتب الفقه بلفظ آخر هو «مثل المؤمن مثل التاجر لا يسلم له ربحه حتى يسلم له رأس ماله، كذلك المؤمن لا تسلم له نوافله حتى تسلم له عزائمه ٠»بدائع الصنائع للكاساني» نشر دار الكتب العلمية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ٦ / ١٠٧ ٠

(٢) تفسير النسفي مطبعة عيسي الحلبي بمصر جـ١ ص٢٢ / ٢٣ والآية رقم ١٦ من سورة البقرة.

(٣) الزيلعي «تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق» نشر المطبعة الأميرية - القاهرة - الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ ٥/ ٦٨.

الربح المعتبر قيمته رأس المال وقت القسمة» ويؤكد ذلك في قول آخر «لأن رأس المال عند قسمة الربح يحصل باعتبار المالية - أي القوة الشرائية - لا باعتبار العدد»[١].

آثار التضخم على الحقوق في الشركات، من المعروف أن حقوق الشركاء المالية تتمثل في كل من رأس المال والربح بالنسبة لكل شريك في شركات الأموال- بالمفهوم الفقهي- وهي التي يقدم كل شريك فيها حصته في رأس المال. وفي رأس المال والربح بالنسبة لرب المال، والربح فقط بالنسبة للمضارب في شركات المضاربة، ويبدأ تحديد هذه الحقوق بالوصول على رأس المال أولاً ثم الربح جاء «والربح لا يظهر إلا بعد تحصيل رأس المال»[٢] وتحصيل رأس المال يكون بالنظر إلى قيمته الجارية وقت إعداد القوائم المالية وليس بحسب عدده أو قيمته الاسمية كما جاء «أن المعتبر قيمة رأس المال وقت القسمة لإظهار الربح فإنه لما لم يصل إلى كل واحد منهما جميع رأس ماله لا يظهر ربح ليقتسماه بينهما»[٣] وفي هذا ما يدل على إنه إذا لم يؤخذ التضخم في الحسبان وإظهار رأس المال بقيمته

(١) المبسوط للسرخسى - ١١/ ١٦٠، ١٦٥.
(٢) البحر الرائق شرح كنز الحقائق لابن نجيم - ٦ / ١٢٣.
(٣) المبسوط للسرخسى - ١١/ ١٧٩.

الجارية فإن تحديد الأرباح لن يكون سليماً وينتج عنه أن ما يوزع من أرباح على الشركاء يكون جزء منه استرداد الجزء من رأس المال، وفي ذلك ضرر يلحق بالشركة واستمراريتها بنفس الطاقة التي بدأت بها، كما يلحق الضرر أيضاً ببعض الشركاء إن لم تكن نسبة توزيع الأرباح بينهم مساوية لنسبة حصصهم في رأس المال، ويتركز الضرر في شركات المضاربة على رب المال كما جاء «في المضاربة يحصل رأس المال أولاً ليظهر الربح والفلوس ربما تكسد فلا تعرف ماليتها - قيمتها - بعد الكساد إلا بعد الحرز والظن، ولا وجه لاعتبار العدد - أي لرأس المال - لما فيه من الأضرار برب المال»[1] ويصور أحد الفقهاء الأضرار بقوله «لأن المقصود بالقراض رد رأس المال والاشتراك في الربح، ومتى عقد على غير الأثمان لم يحصل المقصود لأنه ربما زادت قيمته فيحتاج أن يصرف العامل جميع ما اكتسبه في رد مثله إن كان له مثل، وفي رد قيمته إن لم يكن له مثل، وفي هذا إضرار بالعامل، وربما نقصت قيمته - أي رأس المال - فيصرف -المضارب - جزءاً يسيراً من الكسب في رد مثله أو قيمته ثم يشارك رب المال في الباقي وفي هذا إضرار برب المال لأن العامل يشاركه في أكثر رأس المال»[2] وأمام هذه الآثار السيئة للتضخم

(١) المبسوط للسرخسى - ١١ / ١٦٠.
(٢) المجموع للنووى - ١٤/ ٣٥٨.

على تحديد حقــوق الشركاء فإن الفقهاء قالــوا بمجموعة من الإجراءات لمواجهتها، تقوم على أنه وإن ظل عــدد وحدات رأس المال كما هو، إلا أن قيمتــه المالية تنخفض في ظل التضخم مما يؤثر على الطاقة التشــغيلية التي تتناقص، ويؤدي إلى توزيع أرباح لم تتحقق وإنما هي استرداد لجزء من رأس المال، ولمواجهة ذلك قدم الفقه الإســلامي حلولا تســتند إلى أن الانتفاع برأس المال النقدي يكون باســتثماره في عــروض أي أصول وموجودات يتم الانتفاع بها عن طريق استخدامها في النشاط لتحقيق الأرباح، وبالتالي فالمحافظة على رأس المال تعني المحافظة على هذه العروض، ليست محافظة مادية فقط ضد السرقة والإتلاف وغيرها من صور الضياع - وهي مطلوبة شرعاً - وإنما المحافظــة على المقصود من حيازتها وهــو قدرتها علي تحقيق الأرباح، وهذا لن يتحقق في ظل التضخم إلا بإمكانية إحلال واستبدال ما استخدم منها بقيمته الجديدة المرتفعة.

ويلخص الطبري ذلك في صورة تقريرية بقوله «إن الرابح من التجار المســتبدل من ســلعته المملوكة عليه بدلا هو أنفس - أغلى - من سلعته أو أفضل من ثمنها الذي يبتاعها به - أي ســوف يشتريها به لإحلالها بغيرها - أما المستبدل من سلعته بدلا دونها أو دون الثمن الذي يبتاعها به فهو الخاسر

في تجارته لا شك»[1] وتفسير ذلك محاسبيا بمثال مبسط، لو أن تاجرا رأس ماله ١٠٠٠٠٠ جنية اشترى بها سلعة وباعها بمبلغ ١٣٠٠٠٠ جنية، وعند إعادة الشراء ليستمر في نشـــاطه وفي ظل ارتفاع الأسعار أصبح سعر شراء نفس السلعة ١٣٥٠٠٠ جنية، ففي الظاهر أنه كسب أو ربح ٣٠٠٠٠ جنية (١٣٠٠٠٠ - ١٠٠٠٠٠) ولكنه في حقيقة الأمر لم يربح بل حقق خســـارة تتمثل في عجـــز رأس المال في صورة النقدية(١٣٠٠٠٠ المبلغ المتوفر لديه) عن إحلال سلعة جديدة بملغ ١٣٥٠٠٠ جنية، وبذلك نقصت قدرة رأس المـــال بملغ ٥٠٠٠ جنية هـــي الفرق بين المبلغ المطلـــوب ١٣٥٠٠٠ جنية والمبلغ المتوفر لديه ١٣٠٠٠٠ جنيه.

ولذلـــك فلمعالجة آثار التضخـــم في هذا المجال يراعـــى تعديل بنود الحسابات التي تتوافر فيها الشروط التالية

الأول: العنـــاصر الآجلة أو التي يمر وقت بـــين حدوثها أو الحصول عليها وبين استخدامها.

الثاني: العناصر التي تتأثر بالارتفاع في الأسعار وبالتالي تكون لها قيمة اسمية أو تاريخية وقيمة جارية.

(١) «تفسير الطبري» مطبعة مصطفي الحلبي بمصر ١٩٥٤، جـ١، ص ١٣٩.

الثالث: أنه يمكن تصفيتها وفقاً للقيمة الجارية سواء بتحصيل هذه القيمة أو سدادها.

الرابع: المصروفات التي ترتبت على تكاليف حدثت في الماضي.

وبتطبيق ذلك على بنود القوائم المالية إجمالا يتم الآتي.

أولا: بالنسبة للأصول أو الموجودات التي تم استخدامها والمتمثلة في تكلفة المبيعات وإهلاك الأصول الثابتة، وهنا يتم تعديل قيمتها من التكلفة التاريخية إلى القيمة الجارية الاستبدالية، وعند مقارنتها بالإيرادات لتحديد الربح لا تتم المقارنة بين تكلفتها التاريخية، وإنما بين الإيرادات وتكلفتها الجارية الاستبدالية.

ثانيا: الجزء من الأصول المستثمر فيها رأس المال والباقي بدون استخدام في نهاية الفترة وتتأثر قيمته بالتغير في الأسعار وينطبق ذلك على صافي الأصول الثابتة والمخزون السلعي آخر الفترة الاستثمارات المالية، وارتفاع أسعار هذه البنود في ظل التضخم يظهر أثره بشكل مباشر على رأس المال باعتبارها تمثل الصورة العينية لرأس المال النقدي، وبالتالي فإن ما يحدث من انخفاض في القوة الشرائية لرأس المال النقدي يعوضه تلقائياً

ما يحدث من ارتفاع في أسعار الأصول المستثمر فيها رأس المال الأمر الذي لا يترك أثراً على حقوق الشركاء في رأس المال لأن في مقابله أصولا ارتفعت قيمتهـــا بالفعل وإن لم تتغير هذه القيمة في الدفاتر، فضلا على أن هذه البنود لا تدخل في تحديد الأرباح، ويظهر من ذلك أنه لا يختلف الأمر ســـواء تم تعديـــل البيانات الخاصـــة في القوائم المالية أم لا، ومـــع ذلك فإنه لتحقيق الشـــفافية والإفصاح وللتعرف على حقوق المســـاهمين والشركاء، فإنه يتم تعديل هذه البنود بحسب قيمتها الجارية والفرق بين قيمتها الجارية وقيمتها الدفترية - أرباح غير محققة أو ربح الحيازة – يظهر بصفة احتياطي رأســـمالي يضاف إلى حقوق الملكية ولا يتم توزيعه.

ثالثا: بنود المدينـــين والدائنين: تظهر بقيمتها الاســـمية - العدد - ولا تعدل، حقيقة إنها ينطبـــق عليها الشرط الأول والثاني من شروط التعديل، فهي بنود آجله وتتأثر قيمتها بالتضخم، ولكن ينقصها الشرط الثالث حيث إنها ســـتصفي - تحصل أو تســـدد - بنفس عدد الوحدات النقدية التي تم التعاقـــد بها عليها وذلك طبقا لرأي جمهـــور الفقهاء قديما وحديثا،وهذا ما انتهى إليه الفكر والتطبيق المحاسبي المعاصر.

وبهذه المعالجة تتم معالجة آثار التضخم على كل من:

- المحافظة على رأس المال ليس من حيث عدده، وإنما من حيث قيمته أو قدرته الشرائية على إحلال ما استخدم من الأصول بأسعارها المرتفعة في ظل التضخم، وبالتالي يمكن للمشروع أن يستمر بنفس طاقته كهدف رئيسي من إنشائه.

- أن هذه المعالجة توصل إلى التحديد السليم للأرباح الممكن التصرف فيها دون المساس برأس المال إذا أن الفرق بين القيمة الاستبدالية والقيمة التاريخية للجزء المستخدم من الأصول في ظل ارتفاع الأسعار ليست ربحاً في حقيقة الأمر يمكن التصرف فيه بالتوزيع على الشركاء وإنما هو لتمويل ارتفاع أسعار الجزء المستخدم من الأصول، فكأنه جزء من رأس المال.

- أن هذه المعالجة تحقق العدالة بين الشركاء فيما لو كانت نسبة توزيع أ٠ خ بين الشركاء مختلفة عن نسبة المساهمة لكل منهم في رأس المال[1] وكذا في شركات المضاربة، إذ أن ربح الحيازة في حقيقة الأمر ليس ربحاً كما

(١) يتفق الفقهاء علي أن الخسائر توزع بين الشركاء بنسبة حصصهم في رأس المال أما الأرباح فالمالكية والشافعية يقولون بتوزيعها بنسبة الحصص في رأس المال أيضاً، ويرى الحنفية والحنابلة جواز أن تختلف نسبة توزيع الأرباح بين الشركاء عن نسبة حصصهم في رأس المال، بداية المجتهد لابن رشد، جـ٢، ص ٢٨٤، شرح فتح القدير لابن الهام، جـ٥، ص ٢١.

سبق القول وإنما هو جزء من رأس المال، وإذا تم توزيعه بين الشركاء طبقاً لنسبة توزيع أ ٠ خ المختلفة عن نسبة المساهمة في رأس المال، فكان الشريك الصاحب النسبة الأكبر في الربح يحصل على جزء من رأس مال شريكه الآخر ويتركز الضرر في شركات المضاربة علي رب المال.

الفرع الثالث: الحلول الفقهية لآثار التضخم في فقه البيوع.

تتنوع الحالات التي تتأثر بالتضخم في فقه البيوع وفيما يلي أهمها وبيان كيفية التصرف فقها في مواجهة التضخم.

أولا: تحديد سعر البيع في المرابحة: وهي أحرى الصيغ الاستثمارية المنتشرة إلى حد كبير في البنوك الإسلامية حالياً، وصورتها كما يعرفها الفقهاء هي: «بيع السلعة بالثمن الذي اشتراها به وزيادة ربح معلوم لها»[(١)] وفي تعريف آخر «معنى بيع المرابحة، هو البيع برأس المال وربح معلوم، ويشترط علمهما برأس المال فيقول: رأس مالي فيه أو هو علي بمائة بعتك بها، وربح عشرة»[(٢)] وما يتعلق بموضوعنا فيها هو أثر التضخم على ثمن الشراء الأول والذي يبني عليه تحديد سعر البيع مرابحة، ممثلا في تغير الثمن الأول

(١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير - ٣ / ١٥٩.
(٢) المغني لابن قدامة - ٤ / ١٣٦.

- التكلفة التاريخية - نتيجة ارتفاع الأسعار بين وقت الشراء الأول ووقت البيع مرابحة، وصورتها في مثال عملي، أنه إذا قام المشروع بشراء سلعة ما بملغ ١٠٠٠٠٠ جنيها لبيعها مرابحة بزيادة ٢٠ ٪ ربح وفي ظل التضخم فان سعر شراء السلعة وقت البيع مرابحة ارتفع ليصبح ١٠٢٠٠٠ جنيها، فهل يحدد ثمن البيع مرابحة بناء علي التكلفة التاريخية ليصبح:

١٠٠٠٠٠ + ١٠٠٠٠٠ × ٢٠ ٪ = ١٢٠٠٠٠ جنيها.

أو تأخذ الزيادة في الأسعار في الحسبان وبذلك يكون ثمن البيع مرابحة.

١٠٢٠٠٠ + ١٠٢٠٠٠ × ٢٠٪ = ١٢٢٤٠٠ جنيها

أن الرأي الفقهي[١] على أن التغير في قيمة السلعة نتيجة تغير الأسعار لا يؤثر على تحديد ثمن الشراء الأول الذي بني عليه تحديد ثمن البيع مرابحة بل يبني على التكلفة التاريخية وبالتالي يكون سعر البيع مرابحة ١٢٠٠٠٠ جنيهاً.

وهذا ما أخذ به المعيار المحاسبي للمرابحة الذي نص على أن موجودات المرابحة تقاس بالتكلفة.

(١) المغنى لابن قدامة – ٤ / ١٣٧.

ثانيا: التغير في سعر الصرف: وبيان ذلك في المرابحة أيضا أن يكون ثمن الشراء الأول بعملة مخالفة للعملة التي يتم بها البيع مرابحة، حيث يظهر أثر التغير في سعر الصرف في الصورة العملية التالية:

مثل أن يكون ثمن الشراء الأول ١٠٠٠٠٠ دولار أمريكي وهي التي دفعها البنك بالفعل وكان سعر الصرف جنيها ٢,٧ جنية لكل دولار، ثم تغير سعر الصرف عند البيع مرابحة ليصبح ٣,٣ جنيها لكل دولار، فهل يحسب سعر الشراء الأول بالعملة المحلية علي أساس ٢٧٠٠٠٠ جنيها أو ٣٣٠٠٠٠ جنيها؟ وبمعني أخر هل يؤخذ التغير في سعر الصرف في الحسبان عند تحديد سعر الشراء الأول الذي يبني عليه تحديد سعر البيع مرابحة أم لا؟

الرأي الفقهي[1] أن ثمن الشراء الأول يحسب على أساس سعر الصرف يوم البيع مرابحة أي ٣٣٠٠٠٠ جنيها بسعر الصرف الجاري وذلك على أساس أن البائع مرابحة يحصل على ثمن الشراء الأول + الربح المحدد كنسبة منه، ولكن نظراً لعدم قدرة المشتري على تسليمه ثمن الشراء الأول

(١) الإمام مالك الموطأ دار الشعب ص ٤١٤ بداية المجتهد لابن رشد - ٣ / ٢٣٠.

بنفس العملة التي تم بها الشراء فإن العملية تدخل في استبدال عملة محل أخرى ويكون ذلك بسعر الصرف الجاري لما ورد في خبر ابن عمر، كُنْتُ أَبِيعُ الْإِبِلَ، فَكُنْتُ آخُذُ الذَّهَبَ مِنَ الْفِضَّةِ، وَالْفِضَّةَ مِنَ الذَّهَبِ، وَالدَّنَانِيرَ مِنَ الدَّرَاهِمِ، وَالدَّرَاهِمَ مِنَ الدَّنَانِيرِ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «إِذَا أَخَذْتَ أَحَدَهُمَا، وَأَعْطَيْتَ الْآخَرَ، فَلَا تُفَارِقْ صَاحِبَكَ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ»[1].

ثالثا: تحديد سعر البيع في الشفعة: وصورتها التي ترتبط بموضوعنا في مثال عملي: أن يكون هناك مبني مجاور (ملاصق) لمبني جار، وقام صاحب هذا المبني ببيعه لشخص آخر (غير مجاور) بملغ ٢٠٠٠٠٠ جنية مثلا، دون عرضه أولا على الجار رغم حاجتهم إليه، وهنا من حق الجار أن يتقدم بطلب أحقيته في شراء المبنى بالشفعة، فإذا ارتفعت الأسعار بين عملية البيع الأول للشخص الآخر وبين الحكم بأحقية الجار للمبنى، وبالتالي أصبح سعره ٣٠٠٠٠٠ جنية فهل يأخذه المشروع بالثمن الأول ٢٠٠٠٠٠ جنية أو بالقيمة الجارية ٣٠٠٠٠٠ جنية؟ أن المقرر شرعاً أن الشفيع يأخذ المشفوع فيه بالثمن الأول أي ٢٠٠٠٠٠ جنية ولا عبرة بتغيرات الأسعار

(١) سنن ابن ماجه» تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي إحياء التراث جـ٢ ص٧٦٠، حديث رقم ٢٢٦٢.

عــلى أحقيته في ذلك لأن حق الشــفيع في الصفقة قائم منــذ البيع الأول، ومما يؤكد عدم أخذ التضخم في الحســبان أنه لو أن المشترى اشتراه بمتقوم وليس بالنقود فإن الشفيع يأخذه بقيمة المتقوم يوم العقد الأول وليس يوم بيعه للشــفيع حيث جاء «إذا اشترى بمثلي أخذه الشفيع بمثله، أو بمتقوم فبقيمته يوم البيع»[١].

رابعا: الأجــرة في الإجارة طويلة الأجل: مــن شروط الإجارة العلم بالأجرة عند التعاقد، وفي حالة الإجارة طويلة الأجل يحدث تغير مستوى الأجرة إما بســبب التضخم أو بســبب تغير العــرض والطلب، وتصبح الأجرة المحددة في العقد غير مناسبة للمؤجر إن وجد التضخم وغير مناسبة للمســتأجر إن وجد انكماش، وتلافيا لأثر ذلك يجوز فقها الإجارة بأجرة متغــيرة وصورتها كما جاءت في المعايير الشرعيــة «في حالة الأجرة المتغيرة يجب أن تكون الأجرة للفترة الأولى محددة بمبلغ معلوم، ويجوز في الفترات التالية اعتماد مؤشر منضبط تتحدد على أساسها الأجرة للفترات اللاحقة»[٢]

(١) مغنــى المحتاج للخطيب الشربيني نشر دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م- ٣/ ٣٨٢ - شرح مختصر خليل للخرشي ٦ - / ١٦٥.

(٢) المعيار الشرعي رقم ٩ الخاص بالإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك الصادر عن المجلس الشرعي بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بند ٥/ ٢/ ٣.

وهو ما أقره المجمع حيث جاء «يجوز في الإجارات الطويلة للأعيان تحديد مقدار الأجرة عن الفترة الأولى والاتفـاق في عقد الإجارة على ربط أجرة الفترات اللاحقة بمؤشر معين شريطة أن تصير الأجرة معلومة المقدار عند بدء كل فترة»[١]. وتأكد ذلك أيضا في قرار المجمع الفقهي حيث جاء «يجوز عقد الإجارة بأجرة متغيرة مرتبطة بمؤشر منضبط معلوم للطرفين، يوضع له حـد أعلى وأدنى، شريطة أن تكون أجرة الفترة الأولى محددة عند العقد، وأن تحدد أجرة كل فترة في بدايتها»[٢].

خامسـا: المردودات: ومفهومها المحاسـبي رد البضاعة المشـتراة أو جزء منها لوجود عيب بهـا أو مخالفتها للمواصفات أو رغبة أحد الطرفين في ذلـك وموافقة الطرف الآخر ويطلق عليها مردودات مبيعات بالنسـبة للبائع ومردودات مشتريات بالنسبة للمشـتري، أما فقها فتسمى الإقالة، وصورتهـا التي ترتبط بموضـوع التضخم في مثال عمـلي أن يكون ثمن الشراء لسـلعة مـا ١٠٠٠ جنية ثم تقرر ردها لأي من الأسـباب الموجبة

(١) مجمع الفقه الإسـلامي الدولي قرار رقم: ١١٥ (٩/ ١٢) [١] بشأن موضوع التضخم وتغير قيمة العملة -رابعا.

(٢) قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي في دورته: الثانية والعشرين - ١٤٣٦هـ بخصوص (البيع أو التأجير بالسعر المتغير).

للـــرد وعند الرد زاد ثمنهـــا ليصبح ١٠٥٠ جنية مثلا فهل يأخذ المشـــتري مـــا دفعـــه؟ أو القيمة الجديـــدة؟ وبمعنى آخر هـــل الإقالة فســـخ للبيع وبالتالي يعيد البائع للمشـــترى الثمن الذي دفعـــه؟ أم هو بيع جديد يكون بسعر جديد؟

اختلف الفقهاء في ذلك فقال الشـــافعية[١] والحنابلة[٢] هي فسخ للعقد الأول، وقال المالكية[٣] الإقالة ابتداء بيع.

ويترتب على هذا الخلاف أن القول بأنها فسخ يرد البائع للمشتر الثمن الذي دفعه، أي التكلفة التاريخية بلغة المحاســـبة، أمـــا القول بأنها بيع ثان فيكون الثمن فيها بالقيمة الجارية وبالتالي يجوز للمشـــترى طلب الزيادة في الأسعار نتيجة التضخم.

والرأي الراجح فقها هو أن الإقالة فسخ للبيع الأول وبالتالي يرد البائع الثمن ولا يعوض المشترى النقص في القوة الشرائية للنقود.

(١) مغنى المحتاج للخطيب الشربيني - ٢/ ٤٥٥.
(٢) المغنى لابن قدامة - ٤/ ٩٢.
(٣) الشرح الكبير للدردير وحاشـــية الصاوي ٣/ ٤٩١. ولتفصيل أكثر ينظر: الموســـوعة الفقهية الكويتية - ٥ / ٣٢٤ - ٣٢٧.

سادسا: المسموحات: ومعناها محاسبياً المبلغ الذي يستنزل من ثمن البيع لوجود عيب بالسلعة مقابل عدم ردها، وفقهيا يطلق عليها اصطلاح «أرش العيب» الذي أكتشفه المشترى في السلعة بعد تسلمها ولم يكن يعلم به ولم يحدث عنده، وهي مسألة يجيزها الفقهاء[١]، آما كيفية تحديد قيمة المسموحات في ظل تغير الأسعار فانهم يرون مراعاة ذلك حيث يعرفون أرش العيب بأنه «قسط ما بين قيمة الصحة والعيب» وصورة ذلك في مثال عملي كما ورد لديهم «فيقوم المبيع صحيحاً ثم معيبا ويؤخذ قسط ما بينهما من الثمن فان قوم صحيحا بعشرة ومعيبا بثمانية رجع بخمس الثمن قليلا كان أو كثيراً»[٢] وتفسير ذلك محاسبياً أنه لو كان ثمن الشراء (القيمة التاريخية) ١٤٠٠ جنية مثلا وأنه في ظل ارتفاع الأسعار أصبحت قيمة المبيع أو السلعة وقت حساب الأرش سليما ١٥٠٠ ومعيبا ١٢٠٠ جنيها فان المسموحات تحسب كالآتي:

(١) حاشية ابن عابدين جـ٥ ص ٥/ ٦، الشرح الكبير وحاشية الدسوقي - ٣/ ١١٣ - ١١٤ «المغني لابن قدامة «لابن قدامه جـ٤/ ١١١ - ١١٢ «معني المحتاج «للخطيب الشربيني ٢/ ٤٦٠.

(٢) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير - مرجع سابق - ٣/ ١١٤ - والروض المربع للبهوتي - نشر دار الركائز للنشر والتوزيع - الكويت - الطبعة الأولى ١٤٣٨ هـ ٢/ ٢٣٩.

الفرق بين القيمة سليما ومعيبا = ١٥٠٠ - ١٢٠٠ = ٣٠٠ جنيها

نسبة الفرق إلى قيمته سليما = ٣٠٠ / ١٥٠٠ × ١٠٠ = ٢٠ ٪

إذا نسبة الأرش = ١٤٠٠ × ٢٠ ٪ = ٢٨٠

الفرع الرابع: الحلول الفقهية لآثار التضخم في فقه التعويضات:

وهـــى المبالغ التي تقرر لصاحب المـــال ويتحملها من يعتدي على ماله بإحـــدى صور الضياع ولم يمكن رد المـــال أو مثله، ومن أمثلة ذلك صورة ضياع الأموال في المشروعات بواسطة العاملين به بالإتلاف أو الاختلاس أو التقصير في المحافظـــة عليها، ومن المقرر شرعـــاً أن العامل أو الموظف بالمـــشروع - كأجير خاص بلغة الفقه - لا يضمـــن المال الذي يعمل فيه إلا إذا تعدى أو قصر، والتعدي يكون بإتلاف الأموال أو اختلاسها والتقصير يكون بمخالفة العامل بمقتضيات العمل ســـواء المتعلقة بحفظه أو تشغيله كما تحددها التعليمات المنظمة للعمل والأســـس الفنية كما جاء «أما إذا تلف ذلـــك المال بإتيـــان الأجير عملا غير الـــذي به وأذن به المســـتأجر يضمن الأجير، وضمانه يعنـــي مطالبته برد المال إذا كان موجـــوداً أو مثله إن كان المـــال مثليا، فإن تعذر رد المال أو مثله فإنه يـــرد قيمته، وهنا تأتي إلي النقطة

التـــي لها صلة بموضوع البحث، وهي أنه في ظل تغير الأســـعار بالارتفاع تكون للمال المطلوب تعويضه كأصل - بضاعة أو أصول ثابتة - قيمة تاريخية تتمثل في الثمن الذي سبق للمشروع أن حصل به عليه، وقيمة جارية أعلى من القيمة التاريخية، فأي القيمتـــين يطالب بها العامل بصفة تعويض؟ من المقرر بإجماع الفقهاء أنها ليســـت القيمة التاريخية بما يعني أنه يلزم أن تراعي تغيرات الأســـعار عند تحديد قيمة التعويض ولكن الفقهاء اختلفوا حول وقت التقويم في عدة آراء منها[1]:

يقدر التعويـــض بقيمة يوم التلف أو تعذر المثـــل، وفي رأي آخر يقدر التعويض بأعلى قيمة (سعر) من يوم التعدي - أي الاستيلاء على المال - إلى يوم التلف، وفي رأي ثالث يقدر التعويض بأعلى قيمة من يوم القبض - أي الاســـتلام كعهدة إلى يوم التلف، هذا مع تحميل الغاصب نماء المال المتصل والمنفصل خلال فترة الغصب.

(١) المبســـوط للسرخسي - ١١/ ٥٠ - ٥١، حاشية الدســـوقي على الشرح الكبير للدردير - ٣/ ٤٤٣، مغنـــى المحتاج للخطيـــب الشربينـــي - ٣/ ٣٤٨، والمغني لابن قدامه ٥/ ٢٠٥.

الفرع الخامس: الحلول الفقهية لآثار التضخم في المداينات:

هذا هو الموضوع الذي تدور أغلب الدراسات حوله، وصدرت فيه عدة قرارات وفتاوى، وفي هذا الفرع سيتم تناوله في الفقرات التالية:

أولا: الآراء الفقهية حول سداد الديون في حالة التضخم (رخص النقود)، ومما ورد فيه ما يلى:

أ - من الفقه القديم: توجد للفقهاء الآراء التالية:

- **لدى الحنفية:** لأبى حنيفة، ليس عليه إلا مثل الدين عددا - القيمة الإسمية - أى ليس للتضخم أثر في قيمة الدين، أما صاحبي أبي حنيفة فقالوا بسداد القيمة، أي أخذ التضخم في الحسبان، ويلخص ذلك ابن عابدين بقوله «غلت الفلوس أو رخصت فعند الإمام الأول - ابو حنيفة - والثاني - أبو يوسف - ليس عليه غيرها، وقال الثاني - أبو يوسف - ثانياً:عليه قيمتها من الدراهم يوم البيع والقبض وعليه الفتوى»[1].

(١) حاشية ابن عابدين - نشر: دار الفكر، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م - ٤ / ٥٣٣.

- **لدى المالكية**: يجب رد المثل عددا حيث جاء «(وإن بطلت فلوس) أو دنانير أو دراهم ترتبت لشخص على غيره أي قطع التعامل بها وأولى تغيرها بزيادة أو نقص ولعلــه أطلق الفلوس على ما يشــمل غيرها نظرا للعرف (فالمثل) أي فالواجب قضاء المثل على من ترتبت في ذمته»[١] ويوجد لديهم رأى في حالة التضخم الجامح حيث جاء «وينبغي أن يقيد ذلك - الرد بالمثل - بما إذا لم يكثر ذلك - الرخــص والغلاء للنقود - حتى يعتبر القابض لها كالقابض لما لا كبير منفعة فيه»[٢].

- **لدى الشافعية**: يقول السيوطي في الحاوي: تترتب الفلوس في الذمة بأمور منها القرض، وقد تقرر أن القرض الصحيح يرد فيه المثل مطلقا، فإذا اقترض منه رطلَ فلوس فالواجب رد رطل من ذلك الجنس، ســواء زادت قيمته أم نقصت»[٣].

- **لــدى الحنابلة**: أما الحنابلة، فجاء (ويرد) المقترض (المثل)، أي: مثل

(١) الشرح الكبير للدردير مع حاشية الدسوقي - ٣/ ٤٥.
(٢) حاشــية الرهوني على شرح الزرقاني - المطبعــة الأميرية ببولاق - ط ١ - ١٣٠٦ هـ - ٥/ ١٢١.
(٣) الحــاوي للفتــاوى للســيوطي - نشر: دار الفكــر ببيروت- ١٤٢٤ هــ - ٢٠٠٤ م ١/ ١١٤.

ما اقترضه (في المثليات)؛ لأن المثل أقرب شبها من القيمة، فيجب رد مثل فلوس غلت، أو رخصت[١].

ب - الاجتهادات الفقهية الجماعية المعاصرة، ومنها ما يلي:

- قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي - العبرة في وفاء الديون الثابتة بعمله ما، هي بالمثل وليس بالقيمة، لأن الديون تقضى بأمثالها، فلا يجوز ربط الديون الثابتة في الذمة، أياً كان مصدرها، بمستوى الأسعار»[٢].

- البيان الختامي للندوات الفقهية الاقتصادية لدراسة قضايا التضخم (بحلقاتها الثلاث بجدة، وكوالالمبور، والمنامة) حيث جاء فيها «إن رخص النقود الورقية وغلائها لا يؤثر في وجوب الوفاء بالقدر الملتزم بها منها قل ذلك الرخص أو الغلاء أو أكثر».

- المعيار الشرعي رقم ٣ بخصوص المدين المماطل حيث جاء

فقرة ٢/ ١/ ٢ «لا يجوز اشتراط التعويض المالي نقد أو عينا على المدين إذا تأخر عن السداد..... سواء كان التعويض عن الكسب الفائت - الفرصة الضائعة - أم عن تغير قيمة العملة».

(١) الروض المربع للبهوتي - ٢/ ٢٩٧.
(٢) قرار رقم: ٤٢ (٤/ ٥) في الدورة الخامسة - ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.

ثانيا: القوانين ومعايير المحاسبة وفلسفة المداينات، ومنها ما يلى.

أ - من القانون المدني المصري: «إذا كان محل الالتزام نقوداً، التزم المدين بقــدر عددها المذكور في العقد دون أن يكــون لارتفاع قيمة هذه النقود أو انخفاضها وقت الوفاء أي أثر»[1].

ب - معايير المحاســبة: انتهت معايير المحاسبة على التضخم إلى الأخذ بطريقــة القيمة الجارية لتعديل بنود الحســابات في القوائــم المالية في ظل التضخم، ولكنها اســتثنت من ذلك بنود النقدية والمدينين والدائنين حيث تظل بقيمتها الإسمية ولا يتم تعديلها بحجة أنه بنود تحصل أو تسدد بالقيمة الإسمية، وتتحمل المنشأة خسائر التضخم.

ج - فلســفة المداينات بين الفقه الإســلامي والاقتصاديات المعاصرة، وتتلخص في الآتي:

١ - أن المداينــات في الفقــه الإســلامي من باب التيســير على الناس والإحســان، قرضا كانت أم بيــع بالأجل ولذا فإن مــن أدلة الفقهاء على

(١) الوسيط للسنهوري – نشر دار إحياء التراث العربي – المادة ١٣٤ مدني مصري وشرحها: ١/ ٣٨٧ – ٣٩٦.

مشروعية المداينات، أن النبيّ ﷺ قال: «من نفس عن مؤمن كربةً من كرب الدّنيا، نفس الله عنه كربةً من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدّنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدّنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»[١] فإن كانت قرضا فهي قرض حسن جاء فيه «ما من مسلم يُقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقتها مرةً»[٢]. وإن كانت المداينات من بيع آجل فإنه جاء في الحديث الشريف: «ثلاث فيهن البركة، البيع إلى أجل، والمقارضة، وأخلاط البر بالشعير، للبيت لا للبيع»[٣].

والدائن لا يحرم مقابل ماله بل يثيبه الله تعالى على ذلك خيرا وبركة، وحجم المداينات في مجتمع إسلامي يكون منضبطا ومحددا في إطار هذه الفلسفة أي أنها من باب الإحسان

٢ - أما فلسفة المداينات في الاقتصاديات المعاصرة فتقوم على المتاجرة بالملكية وتشجيع الاستهلاك إلى حد الترف والسفه، والمتاجرة بالديون،

(١) صحيح مسلم - نشر دار إحياء التراث العربي - ٤ / ٢٠٧٤.
(٢) سنن ابن ماجه - دار إحياء الكتب العربية - ٢ / ٨١٢.
(٣) المرجع السابق - ٢ / ٧٦٨.

وهذا ما يظهر في أن حجم المعاملات النقدية في العالم حوالى ١٠ ٪ وحجم المعاملات بالمداينات ٩٠ ٪.

ثالثا: كساد النقود والتضخم الجامح:

أ- الكساد: و هو عدم الرواج وترك التعامل بالنقود، ويوجد منه نوعان:

أحدهما: الكساد العام للنقد: وهو أن يبطل التداول بنوع من العملة ويسقط رواجها بقبولها في البلاد كافة، والكساد يشبه الانقطاع وهذه حكمها أخذ القيمة حيث جاء «إذا أشترى أو أقترض بعملة ثم كسدت أو انقطعت – قال ابو يوسف يجب عليه قيمة النقد الذي وقع عليه العقد من النقد الآخر يوم التعامل، وقال محمد يجب آخر ما أنقطع من أيدي الناس»[1].

والنوع الثاني: الكساد الجزئي أو الإقليمي أو المحلي - بأن يكسد النقد في بعض البلاد لا في جميعها، ومثله في عصرنا الحاضر العملات التي تصدرها بعض الدول وتمنع تداولها في خارج حدود أراضيها.

(١) تنبيه الرقود على مسائل النقود لابن عابدين: ٢/ ٥٦.

والكساد يشبه حالة أخرى تسمى «انقطاع النقد لما جاء» والانقطاع عن أيدي الناس كالكساد»[١].

ويلخص الزيلعي ذلك بقوله «وحد الكساد أن تترك المعاملة بها في جميع البلاد، فإن كانت تروج في بعض البلاد لا يبطل البيع لكنه يتعيب إذا لم ترج في بلدهم فيتخير البائع إن شاء أخذه، وإن شاء أخذ قيمته»[٢].

ب - التضخم الجامح أو المفرط (Hlyperinflaion):

التضخم الجامح: وهو أخطر أنواع التضخم، وفيه ترتفع الأسعار بمعدل كبير جدًّا بحيث تنخفض قيمة النقود إلى درجة تصبح معها زهيدة جدًّا. وفي المراحل الأخيرة من هذا النوع من التضخم تنخفض قيمة النقود بسرعة من يوم لآخر حتى تصبح عديمة القيمة.

ويقدر البعض معدل التضخم الجامح بأنه الحالة التي يزيد فيها معدل الزيادة في الاسعار عن ٥٠٪ شهريا وقد يصل إلى ١٣٠٠ ٪ سنويا،

(١) المرجع السابق، ٢/ ٥٧.

(٢) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق للزيلعي - ٤ / ١٤٣ - والبحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم - ٦ / ٢١٩ .

كما أشـــار المعيار المحاســـبي الدولي التاســـع والعشرون الخاص «بالتقرير المـــالي في الاقتصاديات ذات معـــدل التضخم المرتفـــع» إلى أن هذا المعدل يقـــترب أو يتجاوز معدل التضخم التراكمي خلال ثلاث ســـنوات ١٠٠ ٪ أي حـــوالى ٨، ٣٣٪ شـــهريا، وهو أمـــر عانت منه بعض الـــدول قريبا أو حاليا[١].

ففي شـــيلي بلـــغ معـــدل التضخم في ابريـــل ١٩٧٤ حـــوالي ٧٤٥٪ شهريا.

وبلغ معدل التضخم السنوي في الأرجنتين ١٢٠٠٠٪ في عام ١٩٨٩.

بلـــغ في فنزويـــلا في آخـــر مـــؤشر عـــام ٢٠١٨م نحـــو ٨٠ ألفـــا في المائة.

وفي الســـودان بلغ حوالي ٥٢ ٪ ســـنويا، وفي ســـوريا يصل إلى حوالى ٦٩ ٪ سنويا

(١) د. محمد إبراهيم السقا «بعض حالات التضخم الجامح في العالم «موقع:
https://alphabeta.argaam.com
موقع جريدة الاقتصادية article/08/01/http://www.aleqt.com/2019

ج - هل التضخم الجامح نوع من الكساد؟

١ - في الفكر الاقتصادي، التضخم والكساد بشكل عام مصطلحان متاضدان، فبينما في حالة التضخم تكون السلع قليلة والطلب عليها كثير، فإنه في حالة الكساد تكون السلع كثيرة والطلب قليل.

٢- في الاصطلاح الفقهي، دائما ما يفرق الفقهاء بين الكساد ورخص النقود - المرادف للتضخم - حيث جاء الفلوس: «ولو لم تكسد ولكنها رخصت قيمتها أو غلت لا ينفسخ البيع بالإجماع، وعلى المشتري أن ينقد مثلها عدداً ولا يلتفت إلى القيمة ههنا؛ لأن الرخص أو الغلاء لا يوجب بطلان الثمنية) وجاء فيها بخصوص القرض» ولو لم تكسد ولكنها رخصت أو غلت فعليه رد مثل ما قبض»[1].

٣ - التضخم يدل على انخفاض القوة الشرائية للنقود، فهي موجودة ويتم التعامل بها، أما الكساد وخاصة العام منه فيدل على عدم وجود النقود وذاب قوتها الشرائية بالكامل فهي مثل حالة انقطاع النقد.

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني - ٥/ ٥٤٢.

ومعنى هذا أن التضخم مهما زادت نسبته فلا يعد كساداً ما دام الناس يقبلون النقود التي انخفضت قيمتها، ولم يتركوا التعامل بها

د - هل يتم التعامل عند التضخم الجامح مثل حالة التضخم غير الجامح؟

بمعنى أنه لو في دولة مثل سوريا أو السودان اللتان تتزايد فيهما نسبة التضخم، هل تسد الديون بالقيم الإسمية عددا أم يراعى حالة التضخم المرتفع؟ وكيف تتم مراعاة ذلك؟

١ - الأقرب للعدالة وعدم تركيز الضرر على أحد طرفي المعاملة أن تراعى حالة التضخم المرتفع، وهو ما سبق به الرهوني في قوله «وينبغي أن يقيد ذلك - الرد بالمثل - بما إذا لم يكثر ذلك - الرخص والغلاء للنقود - حتى يعتبر القابض لها كالقابض لما لا كبير منفعة فيه»[(١)].

٢ - نظراً لمعدل التضخم المرتفع في السودان والذي يجعل أسعار المحاصيل تزيد كثيراً عند الحصاد وموعد التسليم عن أسعارها يوم التعاقد

(١) حاشية الرهوني على شرح الزرقاني - المطبعة الأميرية ببولاق - ط ١ - ١٣٠٦ هـ - ٥ / ١٢١.

سلماً، بما يضر كثيراً بالمزارع لذلك تم الأخذ بالمبادئ الإسلامية التي تقضى بأنــه لا ضرر ولا ضرار، وبطلب الإحســـان في المعاملات، ومبدأ وضع الجوائح لذلك يتم الخصم بنســبة حوالى الثلث أو الربع من ديـــن السلم المستحق على المزارع(١).

٣ - نظرا لما تمر به سوريا من أحداث جسام وتعرض اقتصادها للإنهاك فــإن معدل التضخم فيهــا يرتفع كثــيرا، وإذا كان التضخم كثيرًا وضابط التضخم الكثير أن يبلــغ ثلث مقدار الدين الآجل، فإن وفاءَ الدين الآجل حينئذ بالمثل يُلحق ضررًا كثيرًا بالدائن يجب رفعه.

والحل لمعالجة ذلك: اللجوءُ إلى الصلــح، وذلك باتفاق الطرفين على توزيع الفرق الناشــئ عن التضخم بين المدين والدائن بأي نسبة يتراضيان عليها «والصلحُ وإن كان في أصله مندوبًا لكن قد يَعرض له من العوارض ما يجعله واجبًــا متحتمًا على كلا الطرفين، قال ابن عرفــة: «وَهُوَ والصلحُ وإن كان في أصلــه مندوبًا لكن قد يَعرض له من العوارض ما يجعله واجبًا

(١) للتعرف بشكل تفصيلي على هذه التجربة –د. عثمان بابكر أحمد – تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم – بحث رقــم ٤٩ نشر المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بجدة.

متحتـــمًا على كلا الطرفين، قال ابن عرفة: «وَهُـــوَ -أيَ: الصُّلحْ- مِنْ حَيثْ ذاَتـــهُ مَندْوبٌ إليَهْ، وقَدْ يعَرْضُ وجُوبهُ عِندْ تَعْيِينِ مَصْلَحَةٍ» أورده الحطاب في مواهب الجليل - ٥ / ٨٠

ويســـتند القول بوجوب الصلح في حال تغير قيمة العملة إلى مجموعة من الأصول والقواعد الشرعية، وهي:

-١ عمومات النصـــوص الشرعية الآمرة بالعدل والإنصاف، والنهي عن الظلم.

-٢ وقوع الضرر على طرفي العقـــد، والقاعدة الشرعية تنص على رفع الضرر والتخفيف منه قدر المستطاع، فلا ضرر ولا ضرار.

والحمد لله رب العالمين

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: المفاهيم الأساسية للتضخم بين الفكر المعاصر والفكر الإسلامي .. ١١

الفرع الأول: مفهوم التضخم، وأسبابه، وآثاره ١١

أولا: أنواع النقود والتضخم ١١

مشكلات النقد المعاصر وأسبابها في ضوء الفقه الإسلامي ١٤

ثانيا: مفهوم التضخم ١٩

الفرع الثاني: قياس التضخم والأساليب المحاسبية لمواجهة آثاره ٢٥

أولا: قياس التضخم ٢٥

ثانيا: الأساليب المحاسبية لمواجهة آثار التضخم ٢٦

المبحث الثاني: الحلول الفقهية لآثار التضخم والتفسير المحاسبي لها ٣٠

الفرع الأول: الحلول الفقهية لآثار التضخم في فقه الزكاة ٣٠

أولا: تقويم بنود وعاء زكاة التجارة ٣٢

ثانيا: توقيت التقويم ٣٩

الفرع الثاني: الحلول الفقهية لآثار التضخم في فقه الأعمال والشركات .. ٤٠

الفرع الثالث: الحلول الفقهية لآثار التضخم في فقه البيوع ٤٩

أولا: تحديد سعر البيع في المرابحة ٤٩

ثانيا: التغير في سعر الصرف ٥١
ثالثا: تحديد سعر البيع في الشفعة ٥٢
رابعا: الأجرة في الإجارة طويلة الأجل ٥٣
خامسا: المردودات ٥٤
سادسا: المسموحات ٥٦
الفرع الرابع: الحلول الفقهية لآثار التضخم في فقه التعويضات ٥٧
الفرع الخامس: الحلول الفقهية لآثار التضخم في المداينات ٥٩
أولا: الآراء الفقهية حول سداد الديون في حالة التضخم ٥٩
أ- من الفقه القديم ٥٩
ب - الاجتهادات الفقهية الجماعية المعاصرة ٦١
ثانيا: القوانين ومعايير المحاسبة وفلسفة المداينات ٦٢
ثالثا: كساد النقود والتضخم الجامح ٦٤
قائمة المحتويات ٧١

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التضخم النقدي

(آثاره، والحلول الشرعية والاقتصادية لمعالجته)

إعـــداد

أ.د. إلـهـام عـبـد الله باجـنـيـد

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

التضخم النقدي

(آثاره، والحلول الشرعية والاقتصادية لمعالجته)

إعـــداد

أ.د. إلـهـام عـبـد الله باجـنـيـد

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد في الأوراق النقدية

تعريف النقود:

تعرف النقود في التعريف الشائع لها بأنها: (أي شيء يكون مقبولاً قبولاً عاماً كوسيط للتبادل، ومقياس للقيمة)[١].

وقريب من هذا من عرفها تعريفاً أشمل لوظائفها بأنها: (الشيء الذي يلقى قبولاً عاماً في التداول، وتستخدم وسيطاً للتبادل، ومقياساً للقيم، ومستودعاً لها، ووسيلة للمدفوعات الآجلة)[٢].

وعرفها الدكتور محمد رواس قلعجي بأنها: (ما اتخذه الناس ثمناً من المعادن المضروبة، أو الأوراق المطبوعة، الصادرة عن المؤسسة المالية صاحبة الاختصاص في الدولة)[٣].

(١) استبدال النقود والعملات، علي أحمد السالوس، ص ٢١؛ مقدمة في اقتصاديات النقود والصيرفة والسياسات النقدية، نعمة الله نجيب وآخرون، ص ١٣.
(٢) مذكرات في النقود والبنوك، إسماعيل محمد هاشم، ص ١٤.
(٣) الموسوعة الفقهية الميسرة، ٢/ ١٩٠٣.

تعريف الأوراق النقدية:

يُعرف الورق النقدي بأنه: (المال الـذي وُضع بين الناس وضعاً عاماً ليكون الغرض الأول منه التوصل إلى حاجات الحياة - سـواءً كانت سلعاً أم خدمات - أو للإبراء من الدين)[١].

نشأة النقود الورقية:

كانت نقود العالم واحدة هي الذهب والفضة، وأول من عرف التعامل بالنقود الورقيـة هم الصينيون، كما نقل عنهم بذلـك ابن بطوطة في كتابه (تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأنظار)[٢].

ثم ظهرت فكرة النقود في أوروبا عندما زاد حجم المعاملات التجارية زيادة كبيرة، وأصبح حمل الذهب يمثل عبئـاً كبيراً، فبدأت النقود الورقية تظهر في أيـدي رجال الصاغـة الذيـن كان يلجأ إليهم التجـار لإيداع نقودهم المعدنية نظراً للثقة والسـمعة الطيبة التي اكتسـبوها مقابل تحرير إيصالات تـدون فيها قيمة ودائعهم بدلاً من اسـتخدام المعادن الثقيلة في كل تعامل.

(١) أحكام تغير قيمة العملة النقدية وأثرها في تسديد القرض، مضر نزار العاني، ص ٣٠.
(٢) انظر: ص ٦٢٩.

وبـدأ الناس في قبول هـذه الإيصالات والثقة بهـا، وتداولوها دون الرجوع إلى رجال الصاغة، فتدخلت الدولة لتنظيم عملية التداول وحجم النقـود المتداولة، وقامت بـالإشراف على البنوك، فـزادت ثقة الناس في البنوك، وأصبحت الودائع المصرفية تمثل نقوداً، وانتهى الأمر أن أصبحت النقود الورقية والودائع المصرفية هي الشكل الحديث للنقود بعد أن انتهى تماماً عهد النقود الذهبية[١].

أما البلاد العربية فقد أخذ سـلاطين المغول النقود الورقية وأشاعوها في البلاد سـنة [٢]٦٩٣، وفي القرن الخامس عشر الميلادي حدثت تقلبات في موازيـين إصدار الأوراق النقدية وتوزيعها، حيـث إن الدولة العثمانية بسطت نفوذها على معظم البلاد والدول الإسلامية، وأصبح النظام النقدي العثماني القائم على المعدنين الذهب والفضة هو الغالب في هذه الدول، وفي منتصف القرن ذاته توقفت الصين عن إصدار البالشت ولم تعد إلى استعماله إلا بعد مضي أربعة قرون[٣].

(١) انظر: مذكرات في النقود والبنوك، إسماعيل محمد هاشم، ص ١٠، ١١.
(٢) انظر: النقود الاثتمانية (دورها وآثارها في اقتصاد إسلامي)، إبراهيم بن صالح العمر، ص ٧٤.
(٣) انظر: مقدمة في النقود والبنوك، محمد زكي شـافعي، ص ٤٧؛ أحكام تغير قيمة العملة النقدية وأثرها في تسديد القرض، مضر العاني، ص ٤٠.

وفي القرن التاسع عشر الميلادي كانت الدولة العثمانية قد أصدرت نقوداً ورقيةً نائبة قابلة للتحويل إلى ذهب، وكان ذلك في عام (١٨٦٢م)، إلاّ أنها لم تلقَ قبولاً عاماً؛ لعدم ثقة الناس بها، وعدم تعودهم على التعامل بها، فخرجت الدولة عن قاعدة المعدنين واتبعت قاعدة الذهب وحده في نظامها النقدي(١).

وخلال الحرب العالمية الأولى عام (١٩١٤م) خرجت معظم الدول عن قاعدة الذهب، وانتشر تداول النقد الورقي على نطاقٍ واسع(٢)، وأصبحت معظم العملات الوطنية للدول الإسلامية مرتبطة بعملات الدول المستعمرة أو بعملات دول تابعة للدول المستعمرة سياسياً، حتى بداية الخمسينات من القرن العشرين عندها أخذت الدول الإسلامية تعمل على تحقيق استقلال لأنظمتها النقدية، وأصبح لكل دولة عملتها الورقية ونظامها النقدي الخاص بها(٣)، وبعد أن كانت نقود العالم واحدة

(١) انظر: تطور النقود في ضوء الشريعة الإسلامية، أحمد حسن الحسني، ص ٩٣.
(٢) انظر: التغيرات التي تطرأ على النقود وأثرها في سداد القروض، المغاوري محمد الفقي، ص ٣٨.
(٣) انظر: تطور النقود في ضوء الشريعة الإسلامية، أحمد الحسني، ص ٩٨؛ أحكام تغير قيمة العملة النقدية وأثرها في تسديد القرض، مضر نزار العاني، ص ٤١.

هي الذهب والفضة، أصبحت العملات مختلفة من ريال إلى جنيه ودولار ومارك وفرنك وخلافه[١].

وظيفة النقـود:

للنقــود وظائف تصبح من خلالها مقبولة لــدى أفراد المجتمع، وهذه الوظائف رغــم أنه يمكن تصورهــا منفصلة عن بعضهــا نظرياً غير أنها من الناحيــة العملية غير قابلــة للانفصال[٢]، وتجمل هــذه الوظائف في النقاط التالية:

١ - النقود وسيط في التبادل:

وأســاس اعتبار النقــود وســيطاً في المبادلة هــو العــرف العام، أو قبــول الناس لها في ســداد قيم الســلع والخدمــات[٣]، يقول ابــن تيمية رحمــه الله: (الدراهــم والدنانــير لا تقصــد لنفســها بل هي وســيلة إلى التعامل بها)[٤].

(١) انظر: مقدمة في النقود والبنوك مع تطبيقات على المملكة العربية الســعودية، محمد علي القري، ص ٧٥.
(٢) انظر: المصدر السابق، ص ٢٩.
(٣) انظر: التغيرات التي تطرأ على النقود وأثرها في سداد القروض، المغاوري محمد الفقي، ص ٢٣.
(٤) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ١٩/ ٢٥١.

٢- النقود مقياس لقيم السلع والخدمات:

فيقال مثلاً: قيمة السيارة كذا ريال أو كذا جنيه، والراتب الشهري لفلان كذا ريال أو كذا جنيه، ولكي تقوم النقود بهذه الوظيفة على الوجه الأكمل يجب على الدول والحكومات العمل على ثبات قوتها الشرائية نسبياً[١]، يقول السرخسي رحمه الله: (وأنه لا مقصود فيهما - يعني الذهب والفضة - سوى أنهما قيم الأشياء، وبهما تعرف خيرة الأموال ومقاديرها)[٢].

ويقول الغزالي رحمه الله: (فخلق الله تعالى الدنانير والدراهم حاكمين ومتوسطين بين سائر الأموال حتى نقدر الأموال بهما)[٣].

٣- النقود مخزن للقيم وأداة للادخار:

حيث يبيع الشخص ما يزيد عن حاجته من السلع ويحتفظ بقيمتها في النقود لاستعمالها في شراء ما يحتاجه في أوقاتٍ لاحقة[٤]، يقول ابن خلدون:

---

(١) انظر: التغيرات التي تطرأ على النقود وأثرها في سداد القروض، المغاوري محمد الفقي، ص ٢٤؛ أحكام تغير العملة النقدية في تسديد القرض، مضر العاني، ص ٣٦.

(٢) المبسوط، ٣/ ٢٠.

(٣) إحياء علوم الدين، ٤/ ٩١.

(٤) انظر: مذكرات في النقود والبنوك، إسماعيل محمد هاشم، ص ١٣؛ التغيرات التي تطرأ على النقود وأثرها في سداد القروض، المغاوري الفقي، ص ٢٦.

(إن الله تعالى خلق الحجرين المعدنيين من الذهب والفضة لكل متمول، وهما الذخيرة والقُنية لأهل العالم في الغالب)[١].

٤- النقود أداة لدفع الديون والالتزامات الآجلة:

وتعتبر هذه الوظيفة امتداداً لوظيفة اختزان القيم، فلولا أن النقود مخزناً للقيمة ما صلحت أن تكون أداةً لسداد الديون والالتزامات المؤجلة كما هو الحال في البيوع بالأجل، وعملية الإقراض والاقتراض ونحو ذلك[٢].

النقود الورقية في النظر الشرعي:

لم تكن النقود الورقية معروفة عند السلف الأول من فقهاء الإسلام؛ لهذا لا نجد لها أحكاماً تذكر في مدوناتهم مما حدا بالعلماء المعاصرين الاجتهاد للوقوف على أحكامها بناءً على الأصول الشرعية والقواعد الكلية للشريعة الإسلامية، فجاءت أحكامهم مختلفة نظراً لاختلاف مداركهم ونظراتهم، وخلاصة اجتهاداتهم في النقود الورقية في الآتي:

(١) مقدمة ابن خلدون، ص ٣٨١.

(٢) انظر: التغيرات التي تطرأ على النقود وأثرها في سداد القروض، المغاوري الفقي، ص ٢٧؛ أحكام تغير العملة النقدية في تسديد القرض، مضر العاني، ص ٣٧.

١- أنها سندات دين يجب الوفاء بها على جهة إصدارها:

ذهب إلى ذلك بعض أهل العلم من المعاصرين نظراً للتعهد المسجل على كل ورقة نقدية بتسليم قيمتها لحاملها عند طلبه؛ وبناءً على هذه النظرة قرروا ضرورة تغطيتها بالذهب والفضة أو بواحدٍ منهما في خزائن مصدريها وانتفاء القيمة الذاتية لها، فالمعتبر هو ما تدل عليه من العدد (من الذهب والفضة) لا في قيمتها الورقية؛ بدليل التقارب في الحجم بين فئات الخمسة والعشرة مع الفارق في القيمة الثمنية.

وممن قال بذلك مشائخ الأزهر[١]، والشيخ محمد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان[٢].

واستدلوا على كونها سندات دين بما يأتي:

١- تعهد الجهة المصدرة لها والمسجل عليها بدفع قيمتها لحاملها عند طلبه[٣].

(١) انظر: النقود والمصارف، محمود حسين الوادي وآخرون، ص ٩١؛ الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية، عمر بن عبد العزيز المترك، ص ٣١٩.
(٢) انظر: ١/ ٢٥٧.
(٣) انظر: النقود والمصارف، محمود حسين الوادي وآخرون، ص ٩١؛ الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية، عمر بن عبد العزيز المترك، ص ٣١٩.

وقد دُفع هذا الاستدلال بأن هذا التعهد كان في بدء استعمال الأوراق النقدية ثم انقطعت الصلة بين صرف أوراق البنكنوت بالذهب قانوناً في مستهل الحرب العالمية الأولى ليصبح هذا التعهد صورياً لا حقيقياً.

ثم إن هذا التعهد لا يعني اعتبار الأوراق النقدية سنداً بدين على مصدرها، وإنما يعني ضماناً بدفع القيمة لمن يملك الورقة، فهو مجرد التزام مستقل يُكسب الورقة قيمة مالية(١).

٢- أن هذه الأوراق لا قيمة لها في ذاتها، حيث إن الناظر يراها متساوية أو متقاربة الحجم في حين أن إحداها قد تكون من فئة العشرة والأخرى من فئة المئة؛ ذلك أن قيمتها فيما دلت عليه من عدد لا في ذاتها(٢).

وأُجيب عنه:

بأن ماليتها لا لذاتها بل باعتبار قيمتها عند واضعها ورواجها بتلك القيمة للطبع الموجود عليها من قِبَل الدولة التي أصدرتها(٣).

(١) انظر: الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية، عمر بن عبد العزيز المترك، ص ٣٢٠؛ مقدمة في النقود والبنوك، محمد زكي شافعي، ص ٤٨.
(٢) انظر: المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، محمد عثمان شبير، ص ١٨٩؛ الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية، عمر المترك، ص ٣٢٣.
(٣) انظر: الربا والمعاملات المصرفية، المترك، ص ٣٢٣.

٣- ضمان الدولة التي أصدرتها لقيمتها عند إبطال التعامل بها وإلغائها[١].

وأُجيب عنه:

بأن اعتبار الجهة المصدرة ذلك إنما منشؤه ضمانها بقيمتها في حالة تعرضها للبطلان، وهذا هو سرّ اعتبارها وكسب ثقة الناس بها، وليس في هذا دلالة على اعتبارها سندات بديون على مصدرها ما دام الوفاء بسدادها ذهباً أو فضة عند الطلب مستحيلاً[٢].

ثمرة القول بأنها سندات دين يجب الوفاء به على جهة إصدارها:

أنها لا تأخذ حكم النقدين من الذهب والفضة، وأنها لا قيمة فيها في ذاتها، وهذا يترتب عليه:

أ- عدم جواز السلم بها فيما يجوز السلم فيه، فلا يجوز أن يشتري بها شيئاً موصوفاً في الذمة؛ لأن ذلك من قبيل بيع الدين بالدين[٣]، وقد ذهب

(١) انظر: المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، محمد عثمان شبير، ص ١٨٩.
(٢) انظر: الربا والمعاملات المصرفية، المترك، ص ٣٢٣.
(٣) انظر: المصدر السابق، ص ٣٢٤؛ النقود والمصارف، محمود حسين الوادي وآخرون، ص ٩٢.

جمهور الفقهاء من الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة إلى عدم جواز بيع الدين المؤجل بثمن مؤجل؛ لأنه من قبيل بيع الكالئ بالكالئ، أي بيع الدين المؤخر بالدين المؤخر[١]، وقد نهى النبي ﷺ عنه[٢]، حتى حكى بعض العلماء الإجماع على تحريمه[٣].

ب- عدم جواز استبدالها أو بيعها بنقد ورقي من جنسها أو من غير جنسها، أي لا يجوز بيع دولارات بدنانير عراقية مثلاً، أو بيعها بذهب أو فضة ولو كان مثلاً بمثل؛ لعدم المناجزة؛ لأنها صرف ذهب أو فضة

(١) انظر: النتف في الفتاوى، السُّغْدي، ص ٤٧٥؛ القوانين الفقهية، ابن جزي الغرناطي، ص ١٦٥؛ الإقناع، الشربيني الخطيب، ٢ / ٢٨٠؛ الإنصاف، المرداوي، ٥ / ٤٤.

(٢) أخرجه الدار قطني في السنن، ٣/ ٧١، رقم الحديث (٢٦٩)؛ والبيهقي في السنن الصغرى، ٥ / ٦٥، رقم الحديث (١٨٦٣)؛ وفي السنن الكبرى، ٥ / ٢٩٠، رقم الحديث، (١٠٣١٦).
وهو ضعيف، قال الشافعي: (أهل الحديث يوهنون هذا الحديث)، وقال أحمد: (ليس في هذا حديث يصح).
(انظر: التلخيص الحبير، ابن حجر، ٣/ ٢٦؛ السيل الجرار، الشوكاني، ٣/ ١٤؛ الدراية، ابن حجر،٢/ ١٥٧).
وهذا الحديث مع ضعف سنده فقد تلقته الأمة بالقبول بين عامل به على عمومه، وبين متأول، واتفقت المذاهب الأربعة على الأخذ بمضمونه والاحتجاج به. (انظر: قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد، نزيه حماد، ص ١٩٢).

(٣) قال أحمد: (إنما هو إجماع)، وقال ابن المنذر: (أجمع اهل العلم على أن بيع الدين بالدين لا يجوز).
(انظر: المغني، ابن قدامة، ٤/ ٥١؛ الإجماع، ابن المنذر، ص ٩٢).

موجودان بذهب أو فضة غائبان وأنها الموجود سندٌ بها لا غير، ومن شروط الصرف التقابض في مجلس العقد[١].

ج- يعتبر التعامل بالأوراق النقدية من قبيل الحوالة[٢] بالمعاطاة[٣] على الجهة التي أصدرتها، وفيه خلاف، حيث يذهب الإمام الشافعي رحمه الله إلى عدم صحة البيع بالمعاطاة؛ لاشتراطه أن يكون الإيجاب والقبول لفظيين[٤][٥].

وعلى فرض صحته، فإن من شروط الحوالة أن تكون على مليء[٦]؛ لقول رسول الله ﷺ: (مطل الغني ظلم، وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع)[٧].

(١) انظر: الربا والمعاملات المصرفية، المترك، ص ٣٢٤.
(٢) الحوالة: مشتقة من التحول؛ لأنها تنقل الحق من ذمة المحيل إلى ذمة المحال عليه (المطلع على أبواب المقنع، البعلي، ص ٢٤٩).
(٣) المعاطاة: المناولة (لسان العرب، ابن منظور، ١٥/ ٦٩؛ مختار الصحاح، الرازي، ص ١٨٥).
(٤) انظر: المهذب، الشيرازي، ص ٢٥٧.
(٥) انظر: النقود والمصارف، حسين الوادي وآخرون، ص ٩٢.
(٦) انظر: مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى السيوطي الرحيباني، ٣/ ٣٢٤؛ نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، الرملي، ٤ / ٤٢٣.
(٧) متفقٌ عليه: أخرجه البخاري في الصحيح، ٢ / ٧٩٩، حديث رقم (٢١٦٦)؛ ومسلم، ٣ / ١١٩٧، حديث رقم (١٥٦٤).

والجهة المصدرة للنقد الورقي لا تصرف ما يُقابل الورقة النقدية لحاملها من الذهب كما يدل عليه التطبيق العملي، وعليه فهي إحالة على غير مليء، وفي ذلك المطل المنهي عنه.

د- القول باعتبارها سندات يؤدي إلى القول بعدم وجوب زكاة الدين فيها قبل قبضه عند من قال بذلك من الفقهاء[١]، ولا يخفى ما في هذا القول من تعطيل لزكاة النقدين؛ إذ أن مقتنيات الناس المالية جميعها من الأوراق النقدية[٢].

٢- أن النقود الورقية عرضاً من عروض التجارة:

وإليه ذهب جماعة من أهل العلم منهم الشيخ عبدالرحمن السعدي، والشيخ يحيى آمال[٣].

(١) وهم الحنابلة، (انظر: شرح منتهى الإرادات، البهوتي، ١/ ٣٩١)؛ والشافعية يرون وجوب إخراج الزكاة على الدين قبل قبضه فيما إذا كان الدين على مليء باذل وصاحب الدين قادر على طلبه، أما إذا كان على معسر أو كان المال مغصوباً فإنه لا يزكيه إلّا إذا قبضه (انظر: الإقناع في الفقه الشافعي، الماوردي، ص ٦٠).

(٢) انظر: الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية، المترك، ص ٣٢٤.

(٣) انظر: المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، محمد شبير، ص ١٩٠.

واستدلوا عليه بما يأتي:

١- أن الورق النقدي ليس بمكيل ولا موزون حتى يلحق بالأصناف الربوية المنصوص عليها في الحديث، وبذلك انتفت العلة الجامعة بينه وبين الذهب والفضة؛ إذ أن علة الربا فيهما هي الكيل والوزن[١]، فلا يدخل تحت قوله ﷺ: (الذهب بالذهب وزناً بوزن مثــلاً بمثل، والفضة بالفضة وزناً بوزن مثلاً بمثل، فمن زاد أو استزاد، فهو رباً)[٢].

٢- تخريــج الورق النقدي عــلى الفلوس بجامع أنهــا تتغير بالرواج والكساد، وقد اعتبر الحنفية في قول[٣]، والشافعية[٤]، والحنابلة في رواية[٥] الفلوس عروضاً.

٣- النقود الورقية إذا أســقطتها الدولة وأبطلت التعامل بها أصبحت لا قيمة لها، فعُلم بالحس والمعنى أنها ليست نقوداً[٦].

(١) انظر: المصدر السابق؛ الربا والمعاملات المصرفية، المترك، ص ٣٢٦.
(٢) أخرجه مسلم في الصحيح، ٣/ ١٢١٢، رقم الحديث (١٥٨٨).
(٣) انظر: البحر الرائق، ابن نجيم، ٦/ ١٤٣.
(٤) انظر: مغني المحتاج، الشربيني الخطيب، ٢/ ٢٥.
(٥) انظر: الإنصاف، المرداوي، ٣/ ١٣١.
(٦) انظر: العاملات المالية المعاصرة، محمد شبير، ص ١٩٠.

ثـمـرة هذا التكييف للأوراق النقدية:

أ- عدم جريان ربا الفضل فيها، فيجوز بيع ورقة من فئة المائة بتسـعة وتسعين ورقة من فئة الريال.

ب- عدم جريان ربا النسـيئة فيها سواءً عند من يرى الجنسية علةً لربا النسـيئة وعند من لا يراها علةً؛ وذلك لتخلف صفة الثمنية عنها، فيجوز بيع مائة بمئة وعشرين من جنسها إلى أجل، كما يجوز بيعها بأحد النقدين إلى أجل، ويجوز كذلك بيع نقود ورقية بغير جنسها إلى أجل، كبيع ألف دولار بأربعة آلآف ريال لمدة سنة(١).

ج- عدم وجوب الزكاة فيها ما لم تُعدّ للتجارة، أي ما لم ينوها للتجارة؛ لأن من شروط الزكاة في العروض أن تكون معدة للتجارة(٢).

- ولا يخفى ما في هذا القول من فتح باب شر كبير وخطر جسـيم على الناس ألا وهو بـاب الربا، وإباحته بنوعيه؛ لأن من لازم هذا القول جواز

(١) انظر: الورق النقدي (تاريخه، حقيقته، قيمته، حكمه)، عبد الله بن منيع، ص ٧٠؛ الربا والمعاملات المصرفية، المترك، ص ٣٢٧.

(٢) انظر: كشـاف القناع عن متن الإقناع، البهوتي، ٢ / ٢٤٠، إعانة الطالبين، الدمياطي، ٢ / ١٥٢.

بيع بعضها ببعض حاضراً أو غائباً، متماثلاً أو متفاضلاً، وهو قول بعيد كل البعد عن روح الشريعة ومقاصدها المنزهة عن أن تنهى عن شيءٍ لمفسدة فيه ثم تبيح ما هو مشتمل على تلك المفسدة أو أزيد منها(١).

- إضافة إلى أن هذا القول يؤدي كسابقه إلى تعطيل إخراج الناس لزكاة أموالهم؛ حيث إن الغالب الأعظم من الناس لا يدير أمواله في التجارة(٢).

٣- أن النقود الورقية بديلاً نقدياً عن النقود الذهبية:

وإليه ذهب بعض العلماء المعاصرين منهم الشيخ أبو بكر حسن الكشناوي، والشيخ عبد الله بن منيع وغيرهما(٣).

واستدلوا عليه بما يأتي:

١- أن الأوراق النقدية تكتسب قيمتها مما استندت إليه من غطاء الذهب أو الفضة، وعليه فهي قائمة مقامهما، نائبة منابهما(٤).

(١) انظر: الورق النقدي، ابن منيع، ص ٧٢؛ الربا والمعاملات المصرفية، المترك، ص ٣٢٥، ٣٢٦.

(٢) انظر: الورق النقدي، ابن منيع، ص ٧٢.

(٣) انظر: المعاملات المالية المعاصرة، محمد شبير، ص ١٩٠؛ الورق النقدي، ابن منيع، ص ٩٨؛ استبدال النقود والعملات، علي أحمد السالوس، ص ٤٧؛ فقه المعاملات المالية في الإسلام، حسن أيوب، ص ١٥٢.

(٤) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٧٠.

٢- أنهـا أصبحت ثمنـاً للمبيعات، وتقوم مقـام الذهب والفضة في التعامل بها.

٣- أن العرف العـام اعتبرها نقوداً شرعية، وأعطاهـا صفة الثمنية، وحصلت الثقة بها كوسيط للتبادل.

٤- أن الـدول المعاصرة اعتمدتها في التعامل، يتـم بها البيع والشراء، وتصرف منها الأجور والرواتب والمكافآت، وغير ذلك[١].

وثمرة هذا القول:

أ- جريان الربا فيها بنوعيه (الفضل، والنسيئة).

ب- جواز أن تكون رأس مالٍ في شركة المضاربة.

ج- ثبوت الزكاة فيها، ويُقدّر فيها النصاب بما قُدِّر في أصلها.

د- جواز أن تكون رأس مالٍ في السلم[٢].

وقد نوقش هذا القول بأنه قائم على افتراض أن الأوراق النقدية مغطاة غطاءً كاملاً بالذهب والفضة، وهذا خلاف الواقع، فإنه لم يعد يشـترط أن

(١) انظـر: المعاملات المالية المعاصرة، محمد شـبير، ص ١٩١؛ الربا والمعاملات المصرفية، المترك، ص ٣٣٤.

(٢) انظر: الربا والمعاملات المصرفية، المـترك، ص ٣٣٥؛ المعاملات المالية المعاصرة، محمد شبير، ص ١٩٠.

يقابلها رصيد معـــدني، فإن منها ما هو مغطى بغطـــاء كامل، ومنها ما هو مغطـــى بذهب وفضة معاً، ومنها ما هو مغطـــى بذهب أو أوراق مالية من أسهم أو ســـندات، ومنها ما غطاؤه قوة الدولة ومركزها، وقوتها الحقيقية في الواقع مســـتمدة من سنّ الدولة التعامل بها، وإعطائها قوة إبراء، وتلقي الناس إياها بالقبول[١].

٤- النقود الورقية كالفلوس[٢]:

يجري عليها حكمها؛ فما ثبت للفلوس من أحكام الربا والزكاة والسلم وغيرها يثبت للأوراق النقدية مثلها[٣].

وممن قال بذلك الشـــيخ أحمـــد رضا البريلوي الحنفي، والشـــيخ أحمد خطيب الجاوي، والشـــيخ مصطفى الزرقا، والأســـتاذ محمد سلامة جبر، والشيخ عبد الله البسام، والدكتور محمد تقي العثماني[٤].

(١) انظر: الربا والمعاملات المصرفية، المترك، ص ٣٣٥؛ أبحاث هيئة كبار العلماء في المملكة العربية الســـعودية، ١/ ٣٢؛ النقـــود وآثارها في تقييم الحقوق والواجبات (دراســـة مقارنة)، ص ٥٢٤.

(٢) يعرف أهل اللغة الفلوس بأنها: أخسّ الأموال، يقال: أفلس الرجل، إذا صار ذا فلوس بعد أن كان ذا دراهم (انظر: لسان العرب، ابن منظور، ٦ / ١٦٥؛ تحرير ألفاظ التنبيه، النووي، ص ١٩٥).

(٣) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإســـلامي، خالد المصلح، ص ٦٤؛ الربا والمعاملات المصرفية، المترك، ص ٣٢٨.

(٤) انظر: التكييف الشرعي للأوراق النقدية وما ينبني عليه من أحكام فقهية، ص ١٠٦.

واستدلوا على ما ذهبوا إليه بأن:

الأوراق النقديــة عملة رائجة رواج النقديــن بقيمتها المرقومة عليها، فهــي لا قيمة لها بذاتها كــورق منقوش مرقوم، وليســت ذهباً ولا فضة، فأقرب الأشياء شبهاً بها هي الفلوس؛ باعتبار أن كلاً منهما أثمان اصطلاحية وليست أثمان خلقةً[١]، حيث إن الفلوس كانت قد ظهرت نتيجة أن الدينار كان يوجد ما هو أقل منه وهو الدرهم، أما الدرهم فلا يوجد ما هو أقل منه، من هنا كانت الحاجة إلى الفلوس، فهي قطع من الحديد أو النحاس لا قيمة لها تذكر لولا اصطلاح الناس على اتخاذها وسيطاً للتبادل في المعاملات[٢].

- وقد نوقش هذا القول: بأن الأوراق النقدية تفارق الفلوس من حيث إنــه لا يُتعامل بالفلوس إلّا في شراء المحقــرات دون النفيس من الأموال، وليست الأوراق النقدية كذلك[٣].

- وأُجيب عنــه بأن هذا الفرق غير مؤثر، ولا مانع من إلحاق الأوراق النقديــة بها؛ لاتفاقهما في كونهما ثمناً للأشــياء ثبت بالاصطلاح، فموجب

(١) انظر: التكييف الشرعي للأوراق النقدية وما ينبني عليه من أحكام فقهية، خالد شبكة، ص ١٠٦.

(٢) انظر: المعاملات المالية المعاصرة في ميزان الفقه الإســلامي، علي السالوس، ص ١٨٧؛ التكييف الشرعي للأوراق النقدية، خالد شبكة، ص ١١٢.

(٣) انظر: التضخم النقدي، خالد المصلح، ص ٦٤.

الإلحاق هو الاشـــتراك في صفة الثمنية الاصطلاحيـــة، وكون هذه الصفة متفاوتة في القوة لا يمنع من الإلحاق.

ثم إن القول بأنه لا يُتعامل بها إلّا ثمناً للمحقرات غير مسلم، فإن هذا ليس وصفاً ملازماً للفلوس، بل هو وصف لبعض مراحل اســـتخدامها، ومـــع مضي الوقت وقبـــول الناس التعامل بها صـــارت الفلوس في بعض الجهـــات قائمة مقام الذهب والفضة، فهي ثمـــن في جميع المبيعات شريفها وحقيرها[١]، وقد وصف بعض فقهـــاء الحنفية الفلوس بأنها أعزّ النقود في جهتهم، وأنها بمنزلة الدنانير والفضة[٢].

والفلوس قد اختلف الفقهاء في حكمها على ثلاثة أقوال ملخصها:

القول الأول:

أنها كعـــروض التجارة، ورُتب عـــلى ذلك عدم جريـــان الربا بنوعيه فيهـــا، وعدم وجوب الـــزكاة فيهـــا إلّا بنيـــة التجارة، وتجـــب الزكاة في قيمتهـــا لا فيها، وهـــذا هو مذهـــب الإمام الشـــافعي رحمـــه الله، حيث

(١) انظر: المصدر السابق، ص ٦٤، ٦٥.

(٢) انظر، شرح فتح القدير، الكمال ابن الهمام، ٥/ ٣٩٠؛ بدائع الصنائع، الكاساني، ٢/ ١٧؛ وانظر أيضاً: المدونة الكبرى، مالك بن أنس، ٩ / ٥٢.

يقــول في الأم: (ولا بأس بالســلف في الفلوس إلى أجــل؛ لأن ذلك ليس مما فيه الربا)[١].

القول الثاني:

أنها نقد يثبت لهــا ما للنقدين من جريان أحــكام الربا بنوعيه الفضل والنساء فيها، وأحكام الصرف، ووجوب الزكاة.

وهذا قول عند الحنفية[٢]، ورواية لأحمد[٣]، وقول عند المالكية[٤].

القول الثالث:

التفصيل فتلحق النقدين في وجوب الزكاة وجريان ربا النســيئة فيها؛ لأن تحريمه أشــد، ولا تلحق بالنقدين في ربا الفضــل، فيجوز بيع بعضها ببعض أو مع أحد النقدين مع التفاضل إذا كان يداً بيد.

وهذا رواية في المذهب الحنبلي[٥]، أخذ بها الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله[٦].

---

(١) الأم، ٣ / ٣٣.
(٢) انظر: البحر الرائق، ابن نجيم، ٦ / ١٧٠.
(٣) انظر: الروض المربع، البهوتي، ٢ / ١١٧.
(٤) انظر: المدونة، مالك بن أنس، ٣ / ٣٩٤؛ الفروق، القرافي، ٣ / ٢٤٠.
(٥) انظر: مطالب أولي النهى، مصطفى السيوطي الرحيباني، ٣ / ١٧١.
(٦) انظــر: الورق النقدي، ابن منيــع، ص ٧٨، ٧٩؛ الربا والمعامــلات المصرفية، المترك، ص ٣٢٨ وما بعدها.

٤-النقود الورقية نقد قائم بذاته:

أي كالذهب والفضة وغيرهما من الأثمان مما يلقى قبولاً عاماً كوسيط للتبادل بين الناس، وأن العملات الورقية أجناس تتعدد بتعدد جهات إصدارها، بمعنى أن الورق النقدي السعودي جنس، والورق النقدي الأمريكي جنس.....، وهكذا كل عملة ورقية جنس مستقل بذاته[١].

هذا ما قررته هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية[٢]، وذهب إليه أكثر أهل العلم من المعاصرين كالشيخ حسن مأمون، والشيخ أحمد هريدي، والشيخ عبد الوهاب خلاف، والشيخ أحمد عبد الرحمن [٣]، والدكتور وهبة الزحيلي[٤]، وصدر به قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة رقم (٦) في الدورة الخامسة سنة

(١) انظر: البنوك الإسلامية (النقود والبنوك في النظام الإسلامي)، عوف الكفراوي، ص ١٠٣؛ التكييف الشرعي للأوراق النقدية وما ينبني عليه من أحكام فقهية، خالد أحمد شبكة، ص ١٣٢.

(٢) انظر: أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية الصادرة عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ١/ ٧٥.

(٣) انظر: التكييف الشرعي للأوراق النقدية وما ينبني عليه من أحكام فقهية، خالد شبكة، ص ١٣٣.

(٤) انظر: الفقه الإسلامي وأدلته، ٤/ ٦٧٢.

(١٤٠٢هـ)[١]، وقرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الثالثة التي عقدت في الأردن سنة (١٤٠٧هـ)[٢].

واستدلوا على ما ذهبوا إليه بالآتي:

١- أن النقود الورقية تؤدي وظائف النقدين من الذهب والفضة، فهي أثمان الأشياء، ورؤوس الأموال، بها يتم البيع والشراء، ولها قوة إبراء الذمم من الديون والالتزامات، وتلقى قبولاً عاماً في التداول[٣].

٢- أن النقد لا ينحصر في مادة معينة كالذهب والفضة، بل يتعداهما إلى كل ما راج بين الناس، ونال ثقتهم، وله قوة شرائية[٤].

- فقد روي أن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه همَّ أن يتخذ النقود من جلود الإبل، فقال: (هممت أن أجعل الدراهم من جلود الإبل، فقيل له: إذن لا بعير، فأمسك عن ذلك)[٥].

---

(١) ٨/ ٣٣٤.

(٢) ٣/ ٣/ ١٦٥٠.

(٣) انظر: الربا والمعاملات المصرفية، المترك، ص ٣٣٦؛ التكييف الشرعي للأوراق النقدية، خالد شبكة، ص ١٣٨.

(٤) انظر: التكييف الشرعي للأوراق النقدية، خالد شبكة، ص ١٣٨.

(٥) فتوح البلدان، البلاذري، ص ٦٥٩؛ موسوعة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، محمد رواس قلعجي، ص ٨٢٧.

- وروي عن الإمام مالك رحمه الله أنه قال: (لو أن الناس أجازوا بينهم الجلود حتى تكون لها سكة وعين لكرهتها أن تباع بالذهب والوَرِق نَظِرةً)[١].

- وروي عن الإمام أحمد رحمه الله أنه سئل عن دراهم يقال لها: (المسبّبة)، عامتها نحاس إلّا شيئاً فيها من الفضة، فقال: (إذا كان شيئاً اصطلحوا عليه كالفلوس واصطلحوا عليها فأرجو أن لا يكون فيها بأس، وأنه لا تغرير فيه، ولا يُمنع منه لأنه مستفيض في سائر الأعصار جاز بينهم من غير نكير)[٢].

- وروي عن الإمام ابن تيمية رحمه الله أنه قال: (وأما الدرهم والدينار فما يُعرف له حدٌّ طبعي ولا شرعي، بل مرجعه إلى العادة والاصطلاح)[٣].

٣- قانونيتها بسنّ الدولة لها، وحمايتها إياها، والاعتراف بها[٤].

ثمرة هذا القول:

أ- جريان الربا بنوعيه فيها كما يجري في الذهب والفضة وغيرهما من الأثمان.

(١) المدونة الكبرى، ٨ / ٣٦٩؛ الفروق، القرافي، ٢ / ١٩٧.
(٢) كشاف القناع، البهوتي، ٣ / ٢٧١.
(٣) الفتاوى الكبرى، ١٩ / ٢٥١.
(٤) انظر: أبحاث هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، ١ / ٤٧.

ب- عدم جواز بيع الجنس الواحد ببعضه، أو بيع جنس منها بغيره من الأجناس الثمينة الأخرى من الذهب والفضة أو غيرهما نسيئةً.

ج- عدم جواز بيع الجنس الواحد منها بعضه ببعض متفاضلاً سواءً كان نسيئةً أو يداً بيد.

د- جواز بيع الأوراق النقدية بعضها ببعض متفاضلاً إذا اختلف الجنس وكان يداً بيد، فيجوز بيع الريال الفضة بريالين من العملة الورقية، وبيع الليرة بريال سعودي فضة أو ريال من العملة الورقية، وبيع الدولار بخمسة ريالات أو أقل أو أكثر بشرط التقابض يداً بيد في المجلس.

هـ- وجوب زكاتها إذا بلغت أدنى النصابين من الذهب أو الفضة، إذا كانت مملوكة لأهل وجوبها، وحال عليها الحول[1].

ويترجح لدى الباحثة هذا القول لما يثبته الواقع من انقطاع الصلة بين العملة الورقية والذهب كغطاء كامل لها، ولقانونيتها بسنّ الدولة لها، وحمايتها إياها، والاعتراف بها - والله أعلم -.

❁ ❁ ❁

(١) انظر: المصدر السابق.

المبحث الأول

مفهوم التضخم، وأنواعه

المطلب الأول: مفهوم التضخم:

التضخم في اللغة:

مصدر الفعل تَضخّمَ، وأصله: ضَخَمَ، والضَخْمُ: هو الغليظ من كل شيء[1].

التضخم في الاصطلاح:

لا يوجد ذكر لمصطلح التضخم في مدونات فقهاء السلف؛ لأنه مصطلح حديث الاستعمال، لم يُطلق إلّا في الزمن المعاصر.

ولقد تعددت المفاهيم الاقتصادية في تحديد معنى لكلمة التضخم؛ وذلك لتعدد المعايير والأسباب المنشئة للظواهر التضخمية، فمن الاقتصاديين من بنى تحديده لكلمة التضخم على الأسباب المولدة له كما فعلت النظريات الكلاسيكية منذ القرن الماضي حين فسرت التضخم وارتفاع الأسعار بازدياد كمية النقد المطروح في التداول، ومنهم من بناه

(١) انظر: لسان العرب، ابن منظور، ١٢ / ٣٥٣. (ضَخَمَ).

على الخصائص والآثار المترتبة عليه فأطلق كلمة التضخم على كل ارتفاع في الأسعار[١].

ويُعرَّف التضخم تبعاً للنظرية الكمية للنقود، بأنه: (زيادة في كمية النقود المتداولة تؤدي إلى زيادة في المستوى العام للأسعار)[٢]، حتى عُبر عنه بقولهم: (نقود كثيرة تطارد سلعاً قليلة)[٣].

وعليه فإن قيمة النقود تتناسب تناسباً عكسياً مع التغير في كمية عرض النقود، بمعنى أنه إذا تضاعفت كمية عرض النقود، فإن مستوى الأسعار العام يتضاعف، يترتب عليه انخفاض في قيمة النقود، وإذا انخفضت كمية عرض النقود هبط المستوى العام للأسعار، وتضاعفت قيمة النقود[٤].

وقد استمر هذا المفهوم تحت تأثير النظرية الكمية حتى الثلاثينات، ثم بدأ تدريجياً يفقد أهميته بظهور الأفكار والاتجاهات المعاصرة في التحليل النقدي، حيث واجهت هذه النظرية انتقادات واسعة؛ لأنها ليست كافية لوصف ظاهرة التضخم، ولم تستطع الصمود إزاء الظروف الاقتصادية

(١) انظر: التضخم المالي، غازي عناية، ص ٥٥.
(٢) المصدر السابق، ص ١٤.
(٣) حرب العملات، محسن الخضيري، ص ٩٨؛ التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ١٣.
(٤) انظر: النظريات والسياسات النقدية والمالية، سامي خليل، ص ١٠٩.

التي سادت العالم إبان الكساد الكبير؛ حيث زادت كمية النقود زيادة كبيرة ولم ترتفع الأسعار، فهي قد قامت على مجموعة من الافتراضات أثبت الواقع التاريخي عدم صحتها، وانتفاء وجوب التناسب بين حركات الأسعار والتداول النقدي(١).

- من هنا ظهر اتجاهاً حديثاً في تعريف التضخم يركز على ارتفاع مستوى الأسعار، فعُرِّف بأنه: (ارتفاع مستمر وملموس في الأسعار بسبب زيادة الطلب الكلي على السلع والخدمات عن عرضها الكلي).

أي: (فائض في الطلب وعجز في العرض)(٢) ينتج عنه انخفاض في قيمة النقود، فهو حالة ترتفع فيها الأسعار لمدة طويلة أو بسرعة كبيرة، ونتيجة لذلك تنخفض قيمة النقود(٣).

وهذا الاتجاه في تعريف التضخم النقدي هو الأكثر انتشاراً وشيوعاً بين الاقتصاديين، بل قد لا يُذكر غيره في كثير من كتبهم(٤).

(١) انظر: التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ١٤.
(٢) النقود والمصارف، محمود حسين الوادي وآخرون، ص ٧٩.
(٣) انظر: التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ١٧.
(٤) انظر: التضخم المالي، غازي عناية، ص ١٠؛ التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٧٦؛ حرب العملات، محسن الخضيري، ص ٩٨؛ النظرية النقدية من خلال التحليل الاقتصادي الكلي، مصطفى رشدي، ص ٥٢٧؛ النقود في النشاط الاقتصادي، يوسف نعمة، ص ١٤٢.

وهو يفيد أمرين:

١- الارتفاع في جميع أسعار المنتجات والسلع والخدمات لا بعضها.

٢- استمرار هذه الزيادة لفترة زمنية طويلة، وعليه لا يكون الارتفاع الطارئ حتى لو كان عاماً تضخماً[١].

- ويفضل بعض الباحثين الاقتصاديين تعريف التضخم بأنه: (حركة صعودية للأسعار تتصف بالاستمرار الذاتي، تنتج عن فائض الطلب الزائد عن قدرة العرض)[٢].

وهذا التعريف يشتمل على ما في التعريفين السابقين، ويتميز عنهما بما يأتي:

١- أنه يصف التضخم بكونه (حركة)، أي: عملية ديناميكية، يمكن الوقوف عليها من خلال فترة تكون طويلة.

٢- بيان السبب الذي ينتج عنه التضخم، وهو الزيادة في الطلب على استهلاك السلع والخدمات أو على الاستثمار فيها زيادة تفوق وتتجاوز

(١) انظر: محاسبة التضخم بين النظرية والتطبيق، سعود العامري، ص ٢٠٦؛ التضخم المالي، غازي عناية، ص ٢٤، ٢٥؛ التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ٢٠.
(٢) التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ١٩.

قدرة العرض الكلي لها، ولهذا تبدأ الأسعار في الارتفاع ويحدث التضخم في الاقتصاد(١).

وهناك من التعريفات ما جمع بين أكثر من سبب لظاهرة التضخم كتعريف الدكتورة نسرين نبيه حين عرفته، بأنه: (الارتفاع المتزايد في أسعار السلع والخدمات؛ سواءً كان هذا الارتفاع ناتجاً عن زيادة كمية النقد بشكل يجعله أكبر من حجم السلع المتاحة، أو العكس، أي: الناتج عن زيادة في الإنتاج فائضة عن الطلب الكلي، أو بسبب ارتفاع تكاليف الإنتاج، فضلاً عن الدور المغذي للتوقعات التضخمية)(٢).

وليس من السهل تحديد متى يصبح ارتفاع الأسعار تضخمياً، ولكن يمكن القول: إنه عندما ترتفع الأسعار المحلية بشكل أسرع من ارتفاع الأسعار العالمية، ففي هذه الحالة تكبح الصادرات، وتزيد الواردات، ويُخشى في نهاية الأمر أن تنضب احتياطات الدولة، وقد تتحول إلى دولة مدينة(٣).

(١) انظر: المصدر السابق؛ التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٧٨.
(٢) قاطرة الركود والتضخم الاقتصادي إلى أين؟، ص ١٣١.
(٣) انظر: قاطرة الركود والتضخم الاقتصادي إلى أين؟، نسرين نبيه، ص ١٣١

فتحديد مفهوم التضخـــم بأنه ارتفاع الأســـعار المتزايد تحديد ينقصه الوضوح، فليس كل ارتفاع في الأسعار تضخماً، فارتفاع الأسعار المصاحب لعمليـــات التنمية والازدهار الاقتصادي لايمكن اعتباره تضخماً، وكذلك الارتفاع المصاحب للأســـاليب الفنية الحديثة والمتبعـــة في التنمية، بل ربما يكون هـــذا الارتفاع مقصـــوداً ومرغوباً فيه، كذلك فإن تعدد الأســـباب المنشئة لارتفاعات الأسعار يحول دون إطلاق مفهوم التضخم عليها، فربما يرجع هذا الارتفـــاع إلى الإجراءات والأنظمة الحكومية كفرض الضرائب غير المباشر، أو الإعانات الحكومية لبعض المشاريع..... إلخ.

فتعدد المفاهيم الخاصة لكلمة التضخـــم أدى إلى وجود أنواع متعددة له، على أن ذلـــك لا يعني أنه لا توجد علاقات أو روابط بين هذه الأنواع، فقد تشترك هذه الأنواع بمظاهر وســـمات شديدة الصلة ببعضها، كتفسير ظاهرة التضخـــم بأنه عجز النقود المتداولة عن القيـــام بواجبها ووظائفها بصفةٍ كاملة ومرضية[1].

ويـــرى بعض الاقتصاديين أن التضخم لا يعني في حقيقته انخفاضاً في القوة الشرائيـــة للنقود - حتى وإن تحقق هذا فعلاً - بقدر ما يعني في الواقع انخفاض في القدرة الشرائية لحائزي النقود بدرجات متفاوتة.

(١) انظر: التضخم المالي، غازي عناية، ص ٥٥، ٥٦.

فليست القوة الشرائية للنقود في حدِّ ذاتها المتغير الهام الذي يتأثر بالتضخم، وإنما القدرة الشرائية الاقتصادية للأشخاص هي التي تتأثر حقيقةً به.

وعندما نعالج التضخم من وجهة النظر هذه فنحن نتعرض للب المشكلة التي هي عدم ملاءمة الإنتاج للاحتياجات الضرورية والاجتماعية، وتوزيع غير عادل للدخول بين الفئات المساهمة في عملية الإنتاج(١).

المطلب الثاني: أنواع التضخم:

هناك أنواع متعددة من التضخم، ولكنها ليست منفصلة عن بعضها البعض؛ إذ قد يتضمن نوع ما من التضخم نوعاً أو أنواعاً أخرى، وقد يكون في سوق السلع كما قد يكون في أسواق عوامل الإنتاج.

ورغم تعدد أنواع التضخم إلا أنه توجد خاصية مشتركة تجمع بينها، وهي عجز النقود عن أداء وظائفها أداءً كاملاً، ولتعدد أنواع التضخم وضعت معايير واعتبارات يمكن الاستعانة بها في تصنيفها على أساسها(٢)، وهي:

(١) انظر: النظرية النقدية من خلال التحليل الاقتصادي الكلي، مصطفى رشدي، ص ٥٣٧.
(٢) انظر: التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ٢٥؛ التضخم المالي، غازي عناية، ص ٥٦.

المعيار الأول: أنواع التضخم باعتبار إشراف الدولة على الأسعار:

طبقـاً لهذا المعيار نجد أنه قد لا يصحـب هذه الظاهرة في كل الأحيان ارتفاع في الأسـعار، فقد توجد في الاقتصاد ضغـوط تضخمية ومع ذلك فإن الأسـعار لا ترتفع؛ نظراً لتدخل الدولة وإشرافها على جهاز الأسعار، ويدخل في هذا النطاق نوعان من التضخم، هي:

١ - التضخم الطليق الظاهر:

ويتسـم هذا النوع من التضخم بارتفاع سـافر في الأسعار والأجور والنفقات الأخرى التي تتصف حركتها بالمرونة، وتتجلى في ارتفاع عام في الدخول النقدية، وذلك بصورة مسـتمرة دون أن يعترض طريقها أو يحدّ من وقوعها أي عائق؛ اسـتجابةً لفائض الطلب، أي: ترتفع الأسـعار فيه بحرية لتحقيق التعـادل بين العرض والطلب، بـدون تدخل غير طبيعي من السلطات.

وإلى جانـب إحجام السـلطات الحكومية عن التدخـل فقد تتدخل عوامل أخرى في رفع المسـتويات العامة للأسعار، ومن ثمّ تفشي الظواهر التضخمية، منها:

الأوضاع والظروف الاقتصادية السائدة في بعض القطاعات الاقتصادية، وكذلك العوامل النفسية للأفراد من بائعين ومشترين.

فمطالبة العمال برفع معدلات الأجور بناءً على ارتفاع الأسعار في قطاعاتهم الإنتاجية يدفع المستثمرين والمنتجين إلى رفع أسعار منتجاتهم لتغطية تكاليف الانتاج المرتفعة، وهذا بدوره يؤدي إلى ارتفاع أسعار الحاجات الاستهلاكية، ومن ثمّ إلى تسهيل فتح الاعتمادات أمام المنتجين لزيادة إنتاجهم مما يوفر لهم أرباحاً أكثر، ويدفع العمال من جديد إلى المطالبة برفع أجورهم، فضلاً عن اندفاع المنتجين في القطاعات الأخرى كالقطاعات الزراعية وقطاع إنتاج المواد الأولية إلى رفع أسعار منتجاتهم، مما يؤدي إلى تراكم الارتفاعات السعرية، وانخفاض النقدية للنقود المتداولة لانخفاض قوتها الشرائية، ومن ثمّ تعمل العوامل النفسية على تسارع هذه الاتجاهات التضخمية، حيث يندفع الأفراد من بائعين ومشترين إلى التخلص من النقود التي بحوزتهم لفقدانها قيمتها، فيلقي المشترون بنقودهم في الأسواق للحصول في مقابلها على سلع وخدمات هي أجدى لهم من نقود أخذت تفقد قيمتها كوسيط للتبادل واختزان القيم، مما يؤدي إلى إغراق الأسواق بكميات كبيرة من النقد، فيساعد ذلك على إحجام البائعين عن عرض سلعهم والحصول في مقابلها على نقود.

ذلك فضـــلاً عن الآثار الأخرى الضارة لهـــذه الاتجاهات التضخمية: كتوظيـــف الأموال في عمليات غير مضمونـــة، أو ذات صفة تبذيرية وغير إنتاجية كشراء الأراضي والمعادن النفيســـة لاكتنازها، مما يترتب عليه نقص في المدخرات، وانخفاض معدلات الاستثمار(١).

٢- التضخم المكبوت:

وهي حالة يتم خلالها منع الأســـعار من الارتفاع من خلال سياسات تتمثل بوضع ضوابط وقيود تحول دون اتفاق كلي على ارتفاع الأسعار(٢).

وتدخل الدولة يحول دون استمرارية الارتفاعات السعرية واستفحالها لا القضاء عليهـــا، ومن ثمّ الحدّ من اســـتفحال آثارها في المجتمع، بحيث لو تراجعت الدولة عن تدخلها هذا لاســـتفحلت هذه الاتجاهات بآثارها وتســـارعت لتصل إلى درجة الجموح، وما تقوم به الدولة هو منع الأسعار من الارتفاع مؤقتاً أو تجميد الأسعار ومنعها من الارتفاع بالتسعير الجبري، والرقابة على الصرف، وتحقيق وفرة في الميزانية(٣).

(١) انظـــر: التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ٢٦؛ التضخم المالي، غازي عناية، ص ٥٧، ٥٨.

(٢) انظر: قاطرة الركود والتضخم الاقتصادي إلى أين؟، نسرين نبيه، ص ١٤١.

(٣) انظر: التضخم المالي، غازي عنايـــة، ص ٥٨؛ التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ٢٦.

المعيار الثاني: أنواع التضخم باعتبار مدى حِدّة الضغط التضخمي:

ويندرج تحته أربعة أنواع للتضخم:

١- التضخم الزاحف:

يتسم هذا النوع بارتفاع بطيئ في الأسعار، ويحصل عندما يزداد الطلب بينما العرض أو الإنتاج ثابت مستقر(١).

وهو من أخف أنواع التضخم، حيث تتراوح نسبة ارتفاع الأسعار بين (١٪) إلى (٥٪) سنوياً(٢).

٢- التضخم غير الجامح (المتوسط):

وهو تضخم ترتفع معدلات الأسعار فيه بمستوى أقل من ارتفاعها بالنسبة للتضخم الجامح، بحيث تكون آثاره أقل خطورة على الاقتصاد القومي، ويسهل على السلطات الحكومية علاجه ومكافحته والحدّ من آثاره، فلا يصل الأمر إلى فقدان الثقة تماماً في النقد المتداول(٣).

(١) انظر: قاطرة الركود والتضخم الاقتصادي إلى أين؟، نسرين نبيه، ص ١٤١.
(٢) انظر: مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق، خالد الوزني، أحمد الرفاعي، ص ٢٥٦؛ مذكرات في النقود والبنوك، إسماعيل هاشم، ص ١٩٦.
(٣) انظر: التضخم المالي، غازي عناية، ص ٦٢.

٣- التضخم المتسارع:

وهو ارتفاع مستمر ومتضاعف في المستوى العام للأسعار في فترة زمنية قصيرة، وهو من الأنواع الخطرة التي تهدد الاقتصاد، تزيد فيه نسبة ارتفاع مستوى الأسعار عن (١٠٪) سنوياً، وهو من أصعب أنواع التضخم في معالجته[١].

٤- التضخم الجامح:

ويعدُّ هذا النوع أشد أنواع التضخم خطورة على اقتصاديات الدول، حيث تزيد نسبة ارتفاع المستوى العام للأسعار على (٥٠ ٪) شهرياً، وقد تصل إلى (١٠٠ ٪)، بل قد تتضاعف إلى أن تصل إلى أربع منازل عشرية في المائة كما حدث في البرازيل حيث وصل التضخم فيها عام (١٩٩٥م) الموافق لعام (١٤١٥هـ) إلى (٢١٤٨ ٪)[٢]؛ لذلك يعتبر هذا النوع أسوأ أنواع التضخم حيث تتوالى الارتفاعات الشديدة للأسعار دون توقف، وتترك آثاراً ضارة وكبيرة يصعب على السلطات الحكومية الحدّ منها أو معالجتها، فتفقد النقود قوتها الشرائية وقيمتها كوسيط للتبادل ومخزن

(١) انظر: النظريات والسياسات النقدية والمالية، سامي خليل، ص ٦٢١؛ التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٨٦، ٨٧.

(٢) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٨٧.

للقيم، مما يدفع الأفراد إلى التخلص منها واستثمارها في قطاعات غير إنتاجية مبددة للثروة، مما يترتب عليه انخفاض في المدخرات القومية واضمحلالها، مما يدفع السلطات الحكومية إلى التخلص من هذه النقود بإبدالها بعملة جديدة، كما حصل في كثير من البلدان التي عانت من تفشي هذا النوع من التضخم في أعقاب الحروب، ففي اليونان ارتفعت الأسعار إلى نسبة (٢٥٠٠٠ مرة) سنة (١٩٤٨م) عما كانت عليه سنة (١٩٣٩م)، وفي اليابان ارتفعت إلى (١١٠٠٠ مرة)، وفي فرنسا إلى (١٠٠٠ مرة)، وفي إيطاليا إلى (٦٠٠٠ مرة)[١].

المعيار الثالث: أنواع التضخم باعتبار مصدره: وينقسم إلى نوعين:

١- التضخم الناشئ عن جذب الطلب:

ينشأ هذا النوع من التضخم نتيجة زيادة حجم الطلب النقدي الذي يصاحبه عرض ثابت من السلع والخدمات[٢]، حيث تسبب هذه الزيادة اختلال التوازن في الأسواق فترتفع الأسعار نتيجة تخلف العرض الكلي للسلع والخدمات عن الطلب الكلي عليها.

(١) انظر: قاطرة الركود والتضخم الاقتصادي إلى أين؟، نسرين نبيه، ص ١٣٣؛ التضخم المالي، غازي عناية، ص ٦٢؛ التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ٢٩.

(٢) انظر: قاطرة الركود والتضخم الاقتصادي إلى أين؟، نسرين نبيه، ص ١٤٢؛ التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ٣٣.

وسبب زيادة الطلب الكلي هو زيادة كمية النقود، فيحدث ما يعبر عنه الاقتصاديون بأنه: (نقود كثيرة تطارد سلعاً قليلة)[١].

فهو يعبر عن اشتداد طلب الأفراد على شراء السلع والمنتجات بنسبة تفوق المعروض من هذه السلع والمنتجات في الأسواق، ويحدث أنه لا يمكن زيادة هذا المعروض لتلبية الطلب الكلي عليه؛ وذلك لبلوغ الجهاز الإنتاجي القومي طاقته القصوى لتشغيل عناصر الإنتاج الجاهزة بصورة تنم عن وصول الاقتصاد القومي لمرحلة التشغيل الكامل، مما يؤدي إلى ارتفاع في المستوى العام للأسعار[٢].

٢- التضخم الناشئ عن زيادة النفقات والتكاليف:

إن زيادة النفقات تكون في الغالب نتيجة الزيادة في معدلات الأجور، أي رغبة العمال في زيادة عوائدهم من ثمرات النمو المتمثلة في الدخل القومي، ويُستجاب بالفعل لهذه المطالب، ويزيد أرباب الاستثمار أجور العمال، ويسترجعون هذه الزيادة عن طريق رفع الأسعار، محققين بذلك هدفاً مزدوجاً.

(١) انظر: النظرية النقدية من خلال التحليل الاقتصادي الكلي، مصطفى رشدي، ص ٥٣٨؛ التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٩٠.

(٢) انظر: التضخم المالي، غازي عناية، ص ٦٦؛ التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ٣٤.

أ- الاستجابة لرغبات طبقة العمال.

ب- امتصاص القوة الشرائية الزائدة عن طريق الزيادة في الأسعار (أي: استرجاع هذه الزيادة عن طريق الزيادة في الأسعار)[١].

وعلى ذلك فإن التضخم الناشئ عن ارتفاع مستويات الأجور لا يمكن أن يحقق أثره في ارتفاع الأسعار إلّا إذا توفرت شروط محددة، من أهمها ردة فعل المشروعات والمنتجين إزاء ارتفاع مستويات الأجور، هل تقبل المشروعات تحمل هذه الزيادة في النفقات وتنقص من أرباحها وتحافظ بالتالي على ثبات الأسعار؟، أم أنها تعمل دائماً على تحقيق مستوى ثابت من الأرباح وتُحَمِّل المستهلك عبء ارتفاع الجور عن طريق رفع الأسعار.

والمشروعات والمنتجين غالباً ما يفضلون الخيار الأخير، فيرفعون معدلات الأجور، وفي مقابلها يرفعون الأسعار[٢].

❁ ❁ ❁

(١) انظر: النظرية النقدية من خلال التحليل الاقتصادي الكلي، مصطفى رشدي، ص ٥٥١؛ نظرية التضخم، نبيل الروبي، ص ٣٥.

(٢) انظر: النظرية النقدية من خلال التحليل الاقتصادي الكلي، مصطفى رشدي، ص ٥٥١، ٥٥٢.

المبحث الثاني

الآثار الناجمة عن التضخم

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية للتضخم:

١- عجز جهاز التنمية عن القيام بوظيفته في توجيه الإنتاج تبعاً للطلب الفعلي للمستهلكين، فإذا توقع المستهلك ارتفاع الأسعار، فإن طلبه الحالي يزيد مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار من جديد.

أمّا المنتجون فقد يزيدون حجم الإنتاج مع تأجيل البيع مما يساعد على ارتفاع الأسعار؛ وبذلك قد تنتهي وظيفة النقود كأداة للمبادلة[١].

٢- تفقد النقود وظيفتها كمخزن للقيمة وأداة للادخار؛ حين ينجم عن التضخم تخفيض قيمة النقود، فإن ذلك يؤدي إلى إضعاف ثقة الأفراد في العملة، ونتيجة لذلك يزداد ميل الأفراد للاستهلاك، وينقص بالتالي ميلهم للادخار ما دامت القوة الشرائية للنقود آخذة في التدهور يوماً بعد يوم؛ لذلك يقال: إن التضخم يساعد على الادخار العيني، وانخفاض الادخار النقدي (أي: الاحتفاظ بالسلع بدلاً عن النقود).

(١) انظر: النقود والمصارف، محمود حسين الوادي وآخرون، ص ٨٤؛ التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص٣٣٦.

ومن يفضل الاحتفاظ بالدخل في شكل نقدي، فإنه يحتفظ به على شكل عملات أجنبية تتمتع بثبات نسبي أكبر من قيمتها، أو في صورة ذهب، أو عملات ذهبية أجنبية(١).

٣- توجيه الاستثمار إلى صالح الأسعار وليس إلى صالح الاقتصاد القومي؛ ففي فترة الأزمات تزداد الأرباح النقدية بسبب ارتفاع الأسعار، وتعمد الدولة إلى فرض ضرائب على الأرباح.

وبذلك تكون الفئة المتضررة هي: فئة أصحاب الدخول النقدية الثابتة (العاملين، المتقاعدين، وأصحاب المدخرات النقدية المتعاقدين على تسليم البضائع مستقبلاً بأسعار محددة سابقاً، المُقْرِضون).

والفئة المستفيدة هي: أصحاب الدخول المتغيرة (التجار، أصحاب المهن الحرة، المقترضون، أصحاب الأراضي والعقارات، أصحاب المدخرات بالعملات)(٢).

٤- يؤدي التضخم إلى الادخار السلبي، أي إلى الاستدانة، إذ أن ارتفاع الأسعار يشجع كثيراً من الأفراد خاصةً ذوي الدخول الثابتة والمنخفضة

(١) انظر: التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ٣٣٧.
(٢) انظر: النقود والمصارف، محمود حسين الوادي وآخرون، ص ٨٤؛ النظرية النقدية من خلال التحليل الاقتصادي الكلي، مصطفى رشدي، ص ٥٧٣.

إلى اللجوء إلى مدخراتهم التي تم تكوينها في فترات سابقة لاقتطاع جزء منها وإنفاقه على سلع الاستهلاك؛ رغبةً منهم في المحافظة على مستوى استهلاكهم عندما لا تكفي دخولهم النقدية لتحقيق مستوى الاستهلاك الذي كانوا يتمتعون به قبل ارتفاع الأسعار، وإذا استمر التضخم فترة طويلة، فإنه سيؤدي إلى القضاء على مدخرات الطبقات الفقيرة والمتوسطة قضاءً كاملاً ويلجؤون إلى الاستدانة(١).

وهذا السلوك من الناس بسبب أن ما يحصله اليوم من السلع والخدمات بما معه من النقود أكثر مما سيحصله غداً(٢).

٥- يمارس التضخم تأثيراً ضاراً على ميزان المدفوعات؛ لأنه يعني قوة متزايدة لا تواجهها زيادة كافية في الإنتاج الداخلي، ومن ثمّ يزيد الميل للاستيراد، وتقل مقدرة الاقتصاد القومي على التصدير، وتهتز قيمة العملة الوطنية بالنسبة للعملة الأجنبية، وتختل بالتالي معدلات المبادلة بين السلع الوطنية والسلع الأجنبية، فترتفع أسعار السلع الوطنية بالنسبة للسلع الأجنبية، ويقل الميل للتصدير، وهكذا يتفاقم العجز في ميزان المدفوعات بالنسبة للاقتصاد الذي يعاني من التضخم.

(١) انظر: التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، نبيل الروبي، ص ٣٣٨.
(٢) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٩٨.

والعجز في ميزان المدفوعات يعني استهلاك الموارد الأجنبية والاحتياطي النقدي الدولي للاقتصاد الداخلي، وبذلك يحدث اختناق في مراكز الإنتاج الداخلي عندما لا تتوفر الموارد النقدية الدولية التي بواسطتها تحصل القطاعات الإنتاجية الداخلية على مستلزماتها الإنتاجية من الاقتصاد العالمي(١).

٦- يخلق التضخم رعباً لدى المستثمرين؛ لأنه يعني نقصاً في قيمة أموالهم المرتبطة بذلك الاستثمار، وكذلك قلة قيمة العوائد التي ينتظرونها من استثماراتهم، ومن ثمّ تعود أموالهم إليهم وهي أقل قيمة مما كانت عليه، مع أنه كان من الأفضل لهم صرفها في مشتريات أخرى ليحصلوا على بضائع ذات قيمة، كأن يشتروا سلعاً معمرة كالذهب والفضة، أو سلعاً متشربة لعامل التضخم كالأراضي والعقار(٢).

المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية للتضخم:

١- سوء توزيع الدخل القومي على أفراد الدولة، وبالتالي تتسع دائرة الفقر في المجتمع؛ نظراً لكون المتضررين من التضخم هم غالب

(١) انظر: النظرية النقدية من خلال التحليل الاقتصادي الكلي، مصطفى رشدي، ص ٥٨٠، ٥٨١.

(٢) انظر: قاطرة الركود والتضخم الاقتصادي إلى أين؟، نسرين نبيه، ص ١٦٦.

فئـــات المجتمع، مما يؤدي إلى تعميق الفجوة بين الأغنياء الذين يفيدون من التضخم بزيادة دخولهم، وبين الفقراء المتضررين منه، ولا يخفى ما يســببه هذا البون بين الفريقين من الكثير من المشــكلات النفسية التي ترجع بهمها على المجتمع، فتتفشى الجرائم[١].

٢- انهماك الناس في الدنيا ســعياً وراء رفع دخولهم لتغطية حوائجهم في ظل الارتفاع المتواصل لأســعار السلع والخدمات، مما قد يحمل ضعاف النفوس على طلب الكســب من جهــات محرمة كالسرقة، والرشــاوي، والنصــب، والتعدي على ممتلــكات الآخرين واســتلاب أموالهم، بل قد يؤدي إلى القتل، كما أن ذلك يشــغلهم عــن واجباتهم الشرعية، ويصرفهم عــن الغاية الأصلية مــن الوجود وهي عبــادة الله عز وجــل، وفي ذلك شقاء البشرية[٢].

٣- تفشي ظاهرة الفساد الإداري.

٤- تآكل ثروة الطبقة الوسطى، وينتج عن ذلك تلاشيها.

(١) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإســلامي، خالــد المصلح، ص ١٠١؛ قاطرة الركود والتضخم الاقتصادي إلى أين؟، نسرين نبيه، ص ١٧٥، بتصرف.
(٢) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإســلامي، خالد المصلح، ص ١٠١ بتصرف؛ النقود والمصارف، محمود حسين الوادي وآخرون، ص ٨٥.

٥- هجـــرة الأيدي العاملة الفنية إلى مناطـــق ودول أخرى، وحرمان المجتمع منها[١].

٦- إثارة الفتن والقلاقل والاضطرابات السياســـية في البلاد بســـبب الأوضاع الاقتصادية المتردية[٢].

❁ ❁ ❁

(١) النقود والمصارف، محمود حسين الوادي وآخرون، ص ٨٥.
(٢) التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ١٠١.

المبحث الثالث

الحلول الشرعية والاقتصادية لمعالجة التضخم

أولاً: الحلول الشرعية لمعالجة التضخم:

لنظام الاقتصاد الإسلامي سياسة نقدية[١] كفيلة بالقضاء على ظاهرة التضخم، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، حيث نجد أن البنك المركزي الإسلامي ينفذ سياسة النقدية بواسطة البنوك التجارية التي لا تتعامل بسعر الفائدة أخذاً أو عطاءً، كما أن مجالات استثمارها تكون في أنشطة مشروعة وفقاً للشريعة الإسلامية، وعليه نجد أن السياسة النقدية في ظل النظام الإسلامي قد عالجت ظاهرة التضخم بما يأتي:

١- منعت الاقتراض بالربا[٢]؛ فلا يصح تمويل النفقات العامة بالإصدار النقدي بدون حاجة حقيقية لكمية إضافية من النقود، كما لا يجوز

(١) السياسة النقدية: هي مجموعة الإجراءات التي تستهدف المحافظة على قيمة عملة الدولة في الداخل والخارج، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وتجنيبه الآثار غير المرغوبة كالتضخم، أو الانكماش، أو الكساد.
وتتولى السلطات النقدية التي يمثلها المصرف المركزي تطوير السياسات النقدية بما ينسجم مع الأوضاع الاقتصادية السائدة، والأهداف المركزية للدولة، ومراعاة الظروف العالمية المحيطة. (انظر: المعجم الاقتصادي، جمال عبد الناصر، ص ٢١٤).

(٢) انظر: التضخم والكساد، حسين الزبيدي، ص ٤٢٣.

للدولة في حالة حاجتها إلى التمويل أن تلجأ إلى إيجاد ضرائب جديدة إذا لم تكفِ موارد الدولة.

وهذا يعتبر اختلافاً جوهرياً عن النظام التقليدي الربوي، حيث تلجأ الدولة في النظام التقليدي في حالة حاجتها إلى تمويل النفقات وعدم رغبتها في فرض ضرائب جديدة لأسباب سياسية إلى إصدار النقد حيث يمثل ضريبة؛ لأن زيادة كمية النقود المعروضة في السوق والتي لا يقابلها زيادة في الإنتاج سوف تؤدي إلى ارتفاع الأسعار، كما أن الدولة قد تلجأ إلى الاقتراض بإصدار أذونات الخزينة، وهذا الاقتراض بفائدة يزيد من الالتزامات المستقبلية للدولة، ويضعفها اقتصادياً[1].

٢- السياسة النقدية في النظام الإسلامي تقوم على أساس أن وظيفة النقود الأساسية هي التبادل؛ لذا فإن عملية إصدار النقود ترتبط بالحاجة إلى زيادة الخدمات التبادلية، بحيث تحتفظ النقود بقيمتها الحقيقية؛ لأن مقدار الخدمة التبادلية يتوقف على قوتها الشرائية.

وبالتالي فإن تنظيم كمية عرض النقود من قِبَل الدولة في النظام

(١) انظر: اقتصاديات النقود والبنوك رؤية إسلامية، مروة البغدادي، ص ١٧١؛ الربا والمعاملات المصرفية، المترك، ص ٤٣٧.

الإسلامي يقوم على أســاس الخدمة وليس على أساس أن النقود سلعة لها ما للسلع الأخرى من قيمة ذاتية.

ذلك ان الأصل في نظرية الإســلام حول طبيعة النقود تخالف النظرية التقليديــة الوضعيــة القائمة على اعتبــار النقود ســلعة ذات قيمة في حدِّ ذاتها، وأن الفائــدة التي يتقاضاها المســتثمر لأمواله تمثــل الثمن المحدد لقيمــة الوحدة النقديــة، وهذه النظرية هــي التي عمقت المشــكلة التي تواجــه المجتمعات الرأســمالية، فارتفاع معدل الفائدة الــذي يمثل ثمن النقود بمعدل يزيد عن معدل زيادة كميــة النقود المطروحة للتبادل يؤدي إلى تضــاؤل القيمــة الحقيقية للنقد المتــداول، مما يــؤدي إلى ارتفاع قيمة السلع والخدمات.

٣- تُحَقِق السياســة النقدية في النظام الإســلامي مــا يُعرف بالعرض الأمثل للنقود، والذي يُعرف بأنه (معــدل الزيادة في كمية النقود بما يحقق للمجتمع أقصى قدر من الخدمــات التبادلية)، ويتم ذلك من خلال عملية التوازن بين معدل الزيادة في كمية النقود والحاجة الحقيقية لها، ويتحقق هذا التحكم من خلال البنك المركزي الذي يقوم بفتح حســابات استثمار لدى البنوك الإسلامية، بحيث يســتخدم البنك المركزي هذه الحسابات وسيلة لتحريك كمية النقود في المجتمع من خلال عملية الإيداع والسحب منها.

أمّا بالنسبة للبنوك الإسلامية فيمكنها أن تستثمر هذه المبالغ ضمن حسابات المضاربة حسب أسلوب الاستثمار القائم في البنوك الإسلامية، والعوائد التي يحققها هذا الاستثمار يمكن أن تساهم في مصروفات البنك المركزي، والزائد عن ذلك يتم إعادة استثماره، وبالتالي يتحقق ما يُعرف بالسياسة المثلى التي تصل بمعدل الزيادة في كمية النقود إلى مستوى العرض الأمثل للنقود(١).

الحلول الشرعية لمعالجة آثار التضخم إزاء الالتزامات الآجلة:

من الحلول الشرعية لمواجهة آثار التضخم الفاحش تجاه الالتزامات الآجلة:

- اللجوء إلى الصلح، وذلك باتفاق الطرفين عند سداد الدين الآجل، مع توزيع الفرق الناشئ عن التضخم بين الدائن والمدين بأي نسبة يتراضيان عليها(٢)، يقول الله عزّ وجل: ﴿وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞ﴾(٣).

(١) انظر: اقتصاديات النقود والبنوك رؤية إسلامية، مروة البغدادي، ص ١٧١ - ١٧٣.
(٢) انظر: قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد، نزيه حماد، ص ٥١٠، التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٣٠٤.
(٣) النساء / ١٢٨.

ويقول النبي ﷺ: (الصلح جائز بين المسلمين إلّا صلحاً حرّم حلالاً، أو أحلّ حراماً)[١].

- إذا تعذر الصلح بين الدائن والمدين على تحديد ما يتحمله كلٌ منهما من الفرق الناشئ عن التضخم؛ فإنه يمكن أن يُصار إلى القضاء، فينظر القاضي في مقدار الضرر الواقع على الدائن (فرق التضخم)، ويُحدد ما يتحمله المدين، مع الالتفات إلى تحري العدل بين الدائن والمدين في تحمل الضرر.

ثانياً: الحلول الاقتصادية لمعالجة آثار التضخم، وتكييفها فقهياً:

يُعدُّ التضخم النقدي واحداً من أبرز القضايا الاقتصادية التي عُني بها الاقتصاديون دراسةً وبحثاً، تشخيصاً ومعالجةً؛ وذلك لما له من تأثير بالغ على الأنشطة الاقتصادية المختلفة، حيث إنه يؤدي إلى اضطراب النقود التي هي عماد الاقتصاد وقوامه، فالنقود هي المعيار الذي به يُعرف تقويم الأموال، وحين تضطرب ارتفاعاً أو انخفاضاً، فإن ذلك يُوجد

(١) أخرجه أبو داود في السنن، ٣/ ٣٠٤، رقم الحديث (٣٥٩٤)؛ والترمذي، ٣/ ٦٣٤، رقم الحديث (١٣٥٢)؛ وابن ماجه، ٢/ ٧٨٨، رقم الحديث (٢٣٥٣)؛ والحاكم في المستدرك، ٤/ ١١٣، رقم الحديث (٧٠٥٩)، يقول الترمذي: (هذا حديثٌ حسنٌ صحيح).

فساداً كبيراً في تعاملات الناس، ولحوق الضرر بهم اقتصادياً، ودينياً، واجتماعياً[١] - كما بينا سابقاً -.

ولما كانت العوامل التي تؤدي إلى نشوء التضخم متعددة، فقد تعددت الوسائل الاقتصادية المقترحة لمعالجته، ومن تلك الوسائل:

١ - الربط القياسي:

يُعرِّف الاقتصاديون الربط الاقتصادي، بأنه: (جعل الأجور، أوالرواتب، أوالأسعار، أوأي مبلغ متفق عليه في عقد يتغير مبلغها بالزيادة أوالنقصان تبعاً لتغير مؤشر معين)[٢].

ويتم ذلك عن طريق ربط المتغيرات الاقتصادية نتيجة تغير القيمة النقدية بأرقام قياسية قادرة على تحويل هذه المتغيرات إلى مقادير حقيقية يُعرف بها ما طرأ من نقص في القوة الشرائية التبادلية، فيعوض ذلك النقص.

وقد استعمل الاقتصاديون هذه الأداة للمحافظة على مستوى ثابت لقيمة الأجور، والرواتب التقاعدية، والضرائب، والإعانات الحكومية، والقروض، والعقود، وغير ذلك مما يتأثر بتغير قيمة النقد نتيجة التضخم.

(١) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٥١.
(٢) مقدمة في النقود والبنوك، محمد علي القري، ص ٣٠٧.

ومثاله:

لو اتفق عامل في عقد عمل مدته سنتان على أجرة شهرية بمقدار (١٠٠٠ ريال)، فطرأ تضخم بعد سنة من العقد نسبته (٣٠ ٪)، فإن هذا يعني أن قيمة الأجرة بعد سنة قد نقصت بمعدل (٣٠ ٪)، ويُلاحظ أن الأجرة لم تنقص من حيث العدد، وإنما نقصت من حيث القيمة، فما كان يحصله بـ (١٠٠٠ ريال) لا يمكنه تحصيله بعد حدوث التضخم إلّا بـ (١٣٠٠ ريال).

وبذلك تظل قيمة الأجور الحقيقية ثابتة على ما جرى عليه العقد، وكذلك الحال في الرواتب التقاعدية، وسائر ما تأثر بالتضخم من التزامات[1].

الطريقة التي يتم بها الربط القياسي:

يتم الربط القياسي بالطرق التالية:

١- الربط التعاقدي الرضائي:

وقوامه اتفاق طرفين في مداينة على كون الالتزام المالي فيها مرتبط بربط قياسي متفق عليه بينهما.

(١) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٥٧، ٢٥٨.

٢- الربط القانوني:

وذلك عندما يصدر قانون حكومي عام يلزم جميع الأشخاص به في تعاملاتهم لتنظيم الأجور، والمعاشات التعاقدية، وغيرها.

٣- الربط العلاجي:

وهو الذي يُلجأ إليه عند الوفاء في حالات التضخم التي تنخفض فيها القوة الشرائية للنقود انخفاضاً فاحشاً لتعديل الديون والالتزامات الآجلة؛ بغية إعادة التوازن لتلك المداينات؛ تحقيقاً لمبدأ العدالة والإنصاف؛ ورفعاً للظلم والإجحاف عن الدائنين؛ جبراً للضرر اللاحق بهم نتيجة التضخم[١].

أنواع الربط القياسي، وتكييفها فقهياً:

١- النوع الأول: الربط القياسي بمستوى الأسعار:

وذلك بأن تزيد المدفوعات المؤجلة بقدر ما يحصل في مستوى الأسعار من ارتفاع[٢]، وهي سياسة لا تقتلع التضخم النقدي من جذوره، وإنما

(١) انظر: قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد، نزيه حمّاد، ص ٤٩٣؛ التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٥٩؛ معجم مصطلحات الاقتصاد والمال وإدارة الأعمال، نبيه غطاس، ص ٢٠٠.

(٢) انظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ٩/ ٢/ ٧٣٩.

تخفف آثاره في النشـــاط الاقتصـــادي بفضل الإبقاء عـــلى القيمة الحقيقية للتعاملات النقدية[١]، ومثال ذلك:

أن يكون قـــدر المدفوعات المؤجلة من دين أو غـــيره (١٠٠٠ ريال)، فتربط بمستوى الأســـعار، فإذا ارتفع الرقم القياسي لمستوى الأسعار مثلاً (٣٠٪) عند الســـداد، أو حلول أجل الدفع، ســـيكون قدر ما يجب سداده هو (١٣٠٠ ريال).

النظر الفقهي في الربط القياسي بمستوى الأسعار كعلاج لآثار التضخم:

إن الربط القياسي بمســـتوى الأســـعار أســـلوب جديد من أساليب تعديل المدفوعات المؤجلة، عُرِفَ في النصف الأول من القرن الثالث عشر الهجري، وعليه فلا كلام للفقهاء المتقدمين حول حكمه في الشرع، وقد ذكر بعض الباحثين أن أول بحث منشـــور في هذا الموضوع لا يعود إلى أكثر من خمس عشرة سنة[٢].

- أما الفقهاء المعاصرون فقد اختلفت أقوالهم فيه على ثلاثة أقوال:

القول الأول: جواز ربط المدفوعات المؤجلة بمســـتوى الأسعار سواءً كان سببها ديناً، أو عقداً.

(١) انظر: إلغاء الفائدة من الاقتصاد (تقرير مجلس الفكر الإسلامي في الباكستان)، ص ٢٦.
(٢) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٦٧.

أدلتهم:

١- ما روي من أن ابن عمر رضي الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله، إني أبيع الإبل بالبقيع، فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم، وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير، آخذ هذا من هذه؟، وأعطي هذه من هذا؟، فقال رسول الله ﷺ: (لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تتفرقا وبينكما شيء)[١].

فقول النبي ﷺ: (لا بأس أن تأخذها بسعر يومها مالم تتفرقا وبينكما شيء) يعني أن النبي ﷺ أجاز وفاء الدراهم من الدنانير، والدنانير من الدراهم بشرط أن يكون بسعر يوم القضاء، وهذا هو ما يرمي إليه الربط القياسي بمستوى الأسعار[٢].

٢- أن النبي ﷺ: (كان يقوِّم دية الخطأ على أهل القرى أربعمائة دينار،

(١) أخرجه أحمد بن حنبل في المسند، ٢/ ١٥٤، رقم الحديث (٦٤٢٧)؛ وأبو داود في السنن، ٣/ ٢٥٠، رقم الحديث (٣٣٥٤)؛ والنسائي في السنن الكبرى، ٤/ ٣٤، رقم الحديث (٦١٨٠)؛ والترمذي، ٣/ ٥٤٤، رقم الحديث (١٢٤٢)، قال الترمذي:
(هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلّا من حديث سِماك بن حَرْب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر، وروى داود ابن أبي هند هذا الحديث عن سعيد بن جبير عن ابن عمر موقوفاً، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم أن لا بأس أن يقتضي الذهب من الوَرِق، والوَرِق من الذهب، وهو قول أحمد، وإسحاق، وقد كره بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ذلك).

(٢) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، ص ٢٦٨.

أو عدلها من الوَرِق، يقومها على أثمان الإبل، فإذا غلت رفع قيمتها، وإذا هاجت رخصاً نقص من قيمتها)[١].

فالنبي ﷺ جعل الأصل في الدية الإبل، وأن الدنانير والدراهم مأخوذان عنها على أنها قيمة لها، وفي ذلك دلالة على اعتبار السلع الأساسية وجعلها معياراً يُرجع إليه عند التقويم[٢].

وقد نوقش ذلك: بأن الذهب والفضة أصلان في الدية، وليسا بدلاً عن الإبل[٣].

وأجيب عنه: بأن القول بكون الإبل أصل في الدية هو مذهب جماعة من الفقهاء، فهو مذهب الشافعية، ورواية عن الإمام أحمد، وقول ابن حزم[٤].

(١) أخرجه أبو داود في السنن، ٤/ ١٨٩، رقم الحديث (٤٥٦٤)؛ والنسائي في الكبرى، ٤/ ٢٣٣، رقم الحديث (٧٠٠٤)؛ وابن ماجه، ٢/ ٨٧٨، رقم الحديث (٢٦٣٠)؛ والبيهقي في السنن الكبرى، ٨/ ٧٦، رقم الحديث (١٥٩٤٥)، قال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير، (٢/ ٢٧١): (رواه الشافعي، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، والبيهقي بإسنادٍ فيه مقال).

(٢) انظر: قاعدة المثلي والقيمي في الفقه الإسلامي، ص٢٢١؛ تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية، هايل داود، ص ٢٩٤.

(٣) انظر: تبيين الحقائق، الزيلعي، ٦/ ١٢٦، ١٢٧؛ حاشية الدسوقي، ٤/ ٢٦٦؛ الفروع، ابن مفلح، ٦/ ١٦.

(٤) انظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي، العمراني، ١١/ ٤٨٧؛ الفروع، محمد بن مفلح، ٦/ ١٥؛ المحلى، ١٠/ ٣٨٨.

٣- أن العدل أصل في جميع المعاملات فلا تستقيم تعاملات الناس إلّا به؛ ولذلك فإن جميع ما جاء النهي عنه من المعاملات في الكتاب والسنة يعود إلى عدم إقامة العدل والجور فيه[١]، وربط المدفوعات المؤجلة بمستوى الأسعار وسيلة لتحقيق ذلك، حيث إن الوسائل لها أحكام المقاصد[٢].

وأجيب عنه: بأن ربط القروض بمستوى الأسعار لا يؤدي إلى العدالة التي تحرص عليها الشريعة الإسلامية في التعاملات التبادلية، بل قد يؤدي إلى أن يأخذ المُقرض من المقترض أكثر مما يأخذ منه المرابون، وأكثر مما يربح لو استثمر مبلغ القروض بطريقٍ مشرع.

يذكر الدكتور الصديق الضرير أن في الظروف الاقتصادية التي تعيشها السودان هذه الأيام، فإن متوسط الربح من الاستثمار في المؤسسات الإسلامية هو (١٠ ٪) في السنة، ومتوسط التضخم في السنة لا يقل عن (٢٥ ٪)، فلو أبحنا ربط االقروض بمستوى الأسعار، فإن أصحاب

(١) انظر: بداية المجتهد، ابن رشد، ٢/ ١٢٦، ٢١٥؛ مجموع الفتاوي، ابن تيمية، ٢٨/ ٣٨٥، ٢٩/ ٢٨٣.

(٢) انظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العزّ بن عبد السلام، ص ٤٣.

الأمـــوال يفضلون اســـتثمارها في القروض بدلاً من اســـتثمارها عن طريق التجارة[١]، وبذلك يحصل التظالم الذي نهى عنه الله تعالى في آيات الربا بقوله عزّ من قائل: ﴿ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾[٢].

ورُد عليه:

- بأن هذه الزيادة ليس فيها ظلم للمدين؛ لأن الدائن لم يأخذ إلا رأس ماله قيمةً، وإن كان قد يزيد صورةً وعدداً[٣].

- ولا يســـلم كون ربط القروض بتغير مســـتوى الأسعار يشجع على الإقراض بدلاً من الاســـتثمارات التجارية؛ إذ أن القروض يكتنفها إمكانية عدم قدرة المقترض على ردّ القرض، وهذا يمنع أكثر الناس من الإقراض، إضافة إلى أنه يمكن تلافي هذا المحـــذور بأن يُجعل من ضوابط العمل بهذا المبـــدأ أن يكـــون معدل الربط القياسي بتغير مســـتوى الأســـعار أدنى من معدل الربح[٤].

(١) انظر: موقف الشريعة الإســـلامية من ربـــط الحقوق والالتزامات المؤجلة بمســـتوى الأسعار، ص ١٧.
(٢) البقرة/ ٢٧٩.
(٣) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٧٢.
(٤) انظر: آثار التضخم على العلاقات التعاقدية في المصارف الإسلامية، رفيق المصري، ص ٧٣.

٤- أن الأصل في المعاملات الإباحة[١]، فلا يحرم على الناس من المعاملات التي يحتاجونها إلّا ما دلّ الكتاب والسنة على تحريمه[٢]، ولا دليل على تحريم الربط القياسي بمستوى الأسعار، فيبقى على أصل الإباحة، كما أن الحاجة داعية إليه، وذلك لما تتسم به النقود الورقية من كثرة التذبذب والتقلب وحدتها، وكثرة المداينات[٣].

٥- أن عدم الأخذ بالربط القياسي يفضي إلى امتناع الناس عن المداينات والقروض؛ لأن التضخم يسبب نقص القيمة التبادلية للنقود لا سيما في الديون والقروض طويلة الأجل.

وأُجيب عنه: بأن القرض عقد إرفاق وقربة وإحسان ليس مقصوده المعاوضة والربح؛ ولذلك لا يُنظر إلى هذا النقص في قيمة النقود.

ورُدّ عليه: بأن القول بالربط لا يُخرج القرض عن كونه إرفاق وقربة؛ لأن الغاية منه ليس الربح والتكسب، بل ردّ ما اُقترض حقيقةً لا صورة، وهذا هو العدل[٤].

(١) انظر: انظر: الأشباه والنظائر، السيوطي، ص ٦٠.
(٢) انظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٢٨/ ٣٨٦.
(٣) انظر: الجامع في أصول الربا، رفيق يونس المصري، ص ٢٤٦.
(٤) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٧٣.

٦- إن عدم الربط بمستوى الأسعار مع وجود الاضطراب في قيمة النقود الشرائية سيفضي إلى تعميق الخلاف بين أرباب الأعمال من جهة، وبين العمال من جهةٍ أخرى، وهذا سيؤدي إلى وجود احتقان في سوق العمل يظهر في مطالبة العمال والجهات الراعية لهم بزيادة الأجور مقابل ارتفاع تكاليف المعيشة، وسيواجه ذلك من أصحاب الأعمال بمحاولة الامتناع عن ذلك بعدة طرق: إمّا بالبحث عن أيدٍ عاملة تقبل بأجور منخفضة، أو تسريح العمال للتخفيف من ضغط المطالبة بزيادة الأجور، وغير ذلك من الطرق؛ ولذلك فإن الحل بالربط القياسي يهون على الطرفين كثيراً من تلك الإشكالات، ويغني عن تكرار تعديلات العقود[١].

القول الثاني: عدم جواز ربط المدفوعات المؤجلة بمستوى الأسعار في القروض والديون الآجلة كقاعدة عامة[٢].

(١) انظر: المصدر السابق، ص ٢٧٤.

(٢) انظر: قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد، نزيه حماد، ص ٤٩٨؛ آثار التضخم على العلاقات التعاقدية في المصارف الإسلامية والوسائل المشروعة للحماية، رفيق المصري، ص ١٧.

واستدلوا بما يأتي:

١ - أن النظـر إلى مآلات الأفعال معتبر مقصـود شرعاً، ومآل القول بجواز ربط الديـون والالتزامات الآجلة بمؤشر تكاليف المعيشـة يؤول إلى اسـتباحة الفائدة الربوية تحت سـتار الربط القيـاسي، بل قد يؤدي كما قال الدكتـور الضرير إلى أن يأخـذ المُقْرِض من المقـترض أكثر مما يأخذ منه المرابون[١].

وأجيب عنـه: بأن الزيادة في القروض ليسـت مقابل الأجل، بل هي مقابل ما يطرأ على النقود من نقص القيمة؛

ولذلك لا أثر لمدة الدين أو القرض في هذه الزيادة، بل المؤثر هو تغير مستوى الأسعار[٢].

ثم إن هذه الزيادة صوريـة لا حقيقية، فإذا كان قدر الدين أو القرض مثلاً (١٠٠٠ ريال)، وارتفع مؤشر مسـتوى الأسعار عند الوفاء (١٠ ٪)، فالواجب رده (١١٠٠ ريال)، فالمائة ريال زيادة صورية، والزيادة الحقيقية

(١) انظر: قضايا فقهية معـاصرة في المال والاقتصاد، نزيه حماد، ص ٤٩٧؛ موقف الشريعة الإسلامية من ربط الحقوق والالتزامات المؤجلة بمستوى الأسعار، الصديق الضرير، ص ١٧.

(٢) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٧٥.

لا وجـود لها؛ لأنه لا يُحصّـل من الألف والمائة ريال أكثـر مما كان يُحصّل بالألف قبل ارتفاع الأسعار(١).

٢- ينشـأ عنـه الغرر الناشـئ عن الجهـل بمقدار الثمـن، فإن كلاً من البائع والمشـتري لا يدري مقـدار ما يجب دفعه عنـد حلول الأجل، وهذه المعاملة شـبيهة بالبيع بسـعر السوق في وقتٍ مسـتقبل، وهو ممنوع عنـد جميع الفقهاء، بل إن جمهورهم يرى منع البيع بسـعر السـوق وقت العقد أيضاً(٢).

وأجيـب عنه: بأنه لا غـرر فيه في الثمن، بل هو معلـوم لطرفي العقد لتثبيت القيمة الحقيقية للثمن.

ثم على فرض التسـليم بأنه يفضي إلى نوع من من الغرر في أثمان العقود المؤجلة الدفـع، فليس كل غرر يوجب التحريـم؛ إذ لا تكاد تخلو معاملة من شيء من الغـرر؛ ولذلك ذكر العلـماء أوصافاً للغرر الذي يُتسـامح فيـه، من ذلك أن تدعو حاجة الناس إلى معاملـة فيها بعض الغرر التي لو

(١) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٧٥.

(٢) انظر: موقف الشريعة الإسـلامية من ربـط الحقوق والالتزامات المؤجلة بمسـتوى الأسعار، الصديق الضرير، ص ١٨، ١٩؛ حكم الشرع في تعديل ما ترتب بذمة المدين في حالة التضخم، عبد الله بن بيه، ص ٤٦.

تركهـا الناس لتضرروا في الحال والمآل[١]، وهنـا يُغتفر في المعاملة من غرر إزاء مـا يندفـع به عن الناس من ضرر بسـبب اضطـراب قيمة الأوراق النقدية وتذبذبها[٢].

٣- إن إباحـة ربط الديون المؤجلة عندما تكـون أوراقاً نقدية بمؤشر تكاليف المعيشة يلزم منه إباحة ربط سائر الديون، سواءً كانت بدل قرض، أم دين سـلم، أم غير ذلك عندما تكون سـلعاً مثليـة (كالقمح، والتمر، وغيرها) بمسـتوى الأسـعار من باب أولى، ولا خلاف بين الفقهاء في أن المدين في القرض لا يلزمه أكثر من مثـل ما اقترضه (وزناً، وكيلاً)، كما أن المسلم إليه في عقد السلم لا يلزمه إلّا القدر المسلم فيه (وزناً، وكيلاً)، سواءً زادت قيمته عما كانت عليه وقت الوجوب في الذمة أو نقصت[٣].

وأجيـب عنه: بـأن الأوراق النقدية لا يسـوغ ولا يصـح اعتبارها مثليـة مطلقـاً مـع امتـداد الوقـت واختـلاف الأحـوال؛ لأن القوة

(١) انظـر: بداية المجتهد، ابن رشـد، ٢ / ١٧٥؛ المجموع، النـووي، ٩ / ٢٥٨؛ مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٢٩ / ٢٢٧.

(٢) انظر: مجلة مجمـع الفقه الإسـلامي، ٨ / ٣ / ٦٣٥، ٦٣٦؛ التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٧٧، ٢٧٨.

(٣) انظر: موقف الشريعة الإسـلامية من ربـط الحقوق والالتزامات المؤجلة بمسـتوى الأسعار، الصديق الضرير، ص ١٧.

الشرائيــة التبادلية للنقود تختلف مــع امتداد الوقت، وهــذا يخرجها عن كونها مثلية[١].

ثم إن الربط القياسي لم يكــن معروفاً لدى الفقهاء المتقدمين، فلا وجه لحكايــة الاتفاق على ما لم يتكلموا عنه، والمســألة التي بُنــي عليها حكاية الاتفــاق على عدم جواز الربط بتغير الأســعار هي مســألة غلاء الفلوس ورخصها، وهي ليست مما اتفق الفقهاء عليه، بل فيها خلاف بينهم[٢].

٤- ربط المدفوعات المؤجلة بتغير مستوى الأسعار فيه قلب للأوضاع السليمة؛ إذ الأصل أن النقود على اختلاف أنواعها هي المعيار الذي يُعرف به تقويم الأموال والســلع وغيرها، والربط القياسي بالســلع يقلب ذلك فيجعل معيار التقويم هو السلع لا الأثمان والنقود[٣].

وأجيــب عنه: بأن الربط القياسي بالأســعار لا يتضمــن إلغاء حقيقة أن النقــود هي معيار التقويم، وغاية ما فيه أنه وســيلة لتثبيت قيمة الديون والقروض، ولو سُــلم أن فيه قلب الأوضاع الســليمة بجعل الســلع هي

(١) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٧٤.
(٢) انظر: المصدر السابق، ص ٢٨٠.
(٣) انظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ٥ / ٣ / ٢٢٤٥.

المعيار في التقويم، فـإن ذلك يكون خروجاً عن الأصل لحاجة تصحيح ما حصل من اضطراب بسبب التضخم النقدي، وهذا لا يُعدُّ نقضاً للأصل، ولا إلغاء له(١).

٥- قد ثبت فشـل الربط القياسي عمليـاً في دول أمريكا اللاتينية التي اتبعته، فهو لم يعالج التضخم بل أدى إلى تفاقمه؛ ذلك أن مستوى الأسعار إذا زاد ارتفـع معه مؤشر تكاليف المعيشـة، وذلك يقتـضي أن تزيد جميع القروض والديون والالتزامات المالية المؤجلة المربوطة به بنفس النسبة، مما يزيد في تكاليف الإنتاج، وبالتالي في معدلات الأسـعار، فيرتفع المؤشر مرة أخرى، وهكذا يدور الاقتصاد في حلقة مفرغة(٢).

٦- صعوبة تحديد سـلة السـلع التي يُقاس عليها، فالسكن الذي هو ضروري لكل فرد كيف تُحدد نوعيته وصفاته؟؛ إذ هناك القصور والبيوت الفخمـة، وهناك الشـقق الكبيرة والصغـيرة، وهناك الأحياء السـكنية المتميزة والفقيرة.

(١) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٧٨.
(٢) انظر: كسـاد النقود الورقية وانقطاعها وغلاؤها ورخصها وأثر ذلك في تعيين الحقوق والالتزامات، محمد القـري، ص ١٨ - ٢٠؛ قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد، نزيه حماد، ص ٤٩٦.

ومثله الطعام الذي هو من أساسيات المعيشة، ما هو المراد به؟ أهو المواد الغذائية الرئيسية كالخبز، واللحم، والخضار، والفواكه؟، أم هو ما يُعدُّ من المآكل في المنازل؟، أم ما تقدمه المطاعم؟ وهي على مستويات متفاوتة، ومثل ذلك يُقال في المواصلات، والملابس..... إلخ.

ولا شك أن أخذ جميع هذه الأصناف والأشكال والمناطق ومستويات الدخول في الاعتبار صعب ومتعسر، فإن قيل: نأخذ بالمتوسط من كل شيء.

يُجاب عنه: بأن هذا الحل يفضي إلى مشكلات أخرى منها بناء المتوسطات بعضها فوق بعض فيؤول إلى صورة باهتة لا تمثل الواقع المراد قياسه، فضلاً عن كثرة التغير في معطياته، ولذلك يُلجأ عادة في عملية إعداد الرقم القياسي إلى الاعتماد على العينات العشوائية على كافة المستويات، ولا يخفى ما في ذلك من الخرص والتخمين البعيد عن الدقة[1].

وأجيب عنه: بأن الأرقام القياسية في الربط القياسي بالأسعار رغم ما يكتنفها من إشكالات فهي دلالة تقريبية في معرفة نسبة التضخم النقدي،

(١) انظر: قضيا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد، نزيه حماد، ص ٤٩٤، ٤٩٥.

وهذا لا يلغي اعتبارها؛ لأن دلالتها ظنيــة، وقد دلت الأدلة الشرعية على اعتبار الظن الغالب والعمل به عند تعذر اليقين(١).

ثم إن هذا النقد يتوجه إلى طريقة الربط المعمول بها لا إلى أصل الربط، وفي هذا الحال يمكن أن يتوجه النقاش إلى طريقة الربط ويُبحث عن أقرب المقاييس دقةً(٢).

القول الثالث: التفصيل، فيجوز الربط القياسي بمســتوى الأســعار في الأجور والرواتب، ودين النفقــات للزوجة والأولاد إذا قدّره القاضي بالنظر إلى معدل تكاليف المعيشة وقت التقدير، وعند هبوط القوة الشرائية بعد مطل المدين بالدين في وفائه جــبراً لما فات على الدائن من نقص نتيجة المماطلة؛ تخريجاً على قول بعض الحنابلة، والمالكية خلافاً لجماهير أهل العلم مــن أن قيمة المغصوب - وما في حكمــه - إذا نقصت في يد الغاصب، فإنه يلزم الغاصب ضمان نقصانها لتعديه(٣)، ويمنعونه في القروض والديون(٤).

(١) انظر: الإحكام، الآمدي، ٣ / ٣١٧؛ المســتصفى، الغــزالي، ٢٨١؛ القواعد والفوائد الأصولية، ابن اللحام، ص ٤.

(٢) انظر: آثار التضخم على العلاقات التعاقدية، رفيق المصري، ص ٤٧.

(٣) انظر: بحوث في الاقتصاد الإسلامي، عبد الله بن منيع، ص ٥٤٠، ٤٥٣.

(٤) انظر: قضيا فقهية معاصرة في المــال والاقتصاد، نزيه حماد، ص ٤٩٨-٥٠٠؛ التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٦٨.

أدلتهم:

أخذ أصحاب هذا القول بأدلة القائلين بعدم جواز الربط مطلقاً في منع جواز ربط القروض والديون بمستوى الأسعار، وأخذوا بأدلة القائلين بجوازه مطلقاً في القول بجواز ربط الرواتب والأجور والحقوق المرتبطة بمستوى الأسعار[١].

القول الرابع: ذهب الأستاذ المحقق مصطفى الزرقا إلى أنه إذا كان هبوط القوة الشرائية للنقد فاحشاً، فإنه يجب تعديل الدين والالتزامات المالية المؤجلة، سواءً أكان منشؤها مداينات سابقة (كما في المهور المؤجلة في عقد النكاح، والأبدال المؤجلة في عقود المعاوضات المالية)، أم عقوداً متراخية التنفيذ (كعقود التوريد والمقاولة) وفقاً لنسبة الارتفاع الحاصل في المستوى العام للأسعار، بحيث يتحمل كل واحدٍ من الطرفين في المداينة نصف الخسارة التي ترتبت على الهبوط الفاحش في القوة الشرائية للنقود التي وقع بها الالتزام؛ تحقيقاً لمبادئ العدالة والإنصاف؛ ورفعاً للظلم والاجحاف عن كل واحدٍ من العاقدين؛ إذ ليس من العدل أن يبؤ بالخسارة الناجمة عن ذلك الظرف الطارئ أحد الطرفين دون الآخر، ولكن بشرط أن

(١) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٨١؛ تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية، هايل داود، ص ٣٣١.

يكون ذلك الهبوط حاصلاً بعد التعاقد بصورة مفاجئة لم تكن في حسبان العاقدين وقت التعاقد، إلّا إذا كان الدين مؤجلاً إلى أجلٍ طويل غير محدد، ووصل الهبوط التدريجي إلى درجة فاحشة بطول الزمن، فعند ذلك تعتبر القيمة وقت العقد، ويُنَصّف الفرق بين المتعاقدين؛ لأنه غير ملحوظ عند التعاقد[1].

الترجيح:

بالنظر في هذه الأقوال وأدلتها يبدو رجحان القول الرابع من وجوب توزيع الخسارة بين الطرفين بوضع ميزان قسط بين الدائن والمدين لاقتسام الغرم بالتساوي؛ ذلك أن القول بجواز الربط مطلقاً عند من يقصد به تعويض الدائن وجبره عما لحقه من الضرر نتيجة التضخم ينتج عنه نفي الضرر عن الدائن وإثباته على المدين، مع أن المدين وضعه مشابه تماماً للدائن، فكلاهما غير متسبب في ذلك التضخم حتى يتحمل وحده تبعة الأضرار الناشئة عنه، وإذا كان في القول بتحميل الخسارة الناجمة عن التضخم الفاحش على الدائن ظلمٌ محقق له، فإن في القول بتحميل

(١) انظر: انخفاض قيمة العملة الورقية بسبب التضخم النقدي وأثره بالنسبة للديون السابقة، مصطفى الزرقا، ص ٧.

المدين تلك الخسارة بدل الدائن جوراً محققاً عليه أيضاً، والضرر لا يزال بمثله[١]، وليس من باب المصالح المرسلة في شيء؛ إذ أنه مصلحة لجانب على حساب جانبٍ آخر يُلقى على عاتقه تبعات الضرر[٢].

ثم إن هذا يعتبر من المظالم المشتركة التي تكلم عنها ابن تيمية بإسهاب في رسالة مستقلة نشرت مفردة ضمن مجموع الفتاوى، وخلاصة ما جاء فيها:

(إن المظالم المشتركة من النوائب، والضرائب، والكلف السلطانية التي تفرض بغير حق على أقوام، مثل المشتركين في قرية، أو مدينة، أو حرفة، أو غير ذلك ممن يجمعهم وصفٌ مشترك على عدد رؤوسهم، أو على قدر أموالهم، أو على عدد دوابهم، أو أشجارهم، أو توضع على المتبايعين للطعام، أو الثياب، أو الدواب، أو الفاكهة، أو غير ذلك، فتكون تارة على البائعين، وأخرى على المشترين، فهؤلاء المكرهون على أداء تلك الأموال يجب لزوم العدل فيما يُطلب منهم، وليس لبعضهم أن يظلم بعضاً فيما يؤخذ منهم..... ؛ ولأن النفوس ترضى بالعدل بينها في الحرمان، وفيما

(١) انظر: الأشباه والنظائر، السيوطي، ص ٨٦.
(٢) انظر: قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد، نزيه حماد، ص ٥٠٢ - ٥٠٤.

يؤخذ منها جوراً، ولا ترضى بأن يُخص بعضها بالعطاء أو الإعفاء، ومن لم يقل بذلك فإنه يلزم قوله من الفساد ما لايعلمه إلّا رب العباد)[1].

وهناك حالتان يجب استثناؤهما من عموم القول بوجوب تقسيم الغرم بين الدائن والمدين بالتساوي عند طرؤ التضخم الفاحش غير المتوقع، هي:

١- إذا كان الدين على مليء مقرٌ باذل له، ولم يطلبه الدائن منه حتى وقع التضخم، وانخفضت القوة الشرائية للنقد انخفاضاً كبيراً، ومثال ذلك:

الوديعة المصرفية تحت الطلب؛ وذلك لأن بقاءها دون سحب كان بإرادة الدائن ورغبته، فيلزمه وحده تحمل الغرم والخسارة الناشئة عن تدهور القوة الشرائية لنقوده، كما إذا كانت في جيبه أو محفوظة في خزائنه.

٢- إذا كان مؤشر تكاليف المعيشة، أو نسبة التضخم غير معروفة، أو غير معلنة، كما هو الحال في معظم بلدان العالم الثالث التي تعاني من مشكلات التضخم الفاحش، حيث ينبغي حينئذٍ التمسك بالأصل وهو تقسيم الخسارة بين المتداينين ويفضل أن يكون على أساس مؤشر الذهب؛ إذ الذهب وكذا الفضة في نظر الفقهاء هو المعيار الذي يُرجع إليه، ويُقوم به

(١) مجموع الفتاوى، ٣٠/ ٣٤٣؛ مختصر الفتاوى المصرية، ص ٣٦٠.

عند الكســـاد أو رخص النقود الاصطلاحية، وبه يُقاس غيره من الأموال، ولا يُقاس بما سواه منها[١].

وملخص ضوابط العمل بالربط القياسي بمستوى الأسعار على القول الذي رجحناه:

١- لا يجوز الاتفاق على الربط القياسي بمستوى الأسعار عند التعاقد إلّا إذا كان التضخم النقدي واقعاً، أو متوقعاً.

٢- لا يُعمـــل به في كل تغير بل في التضخـــم الذي يلحق المتعاقدين به ضرر زائد على العادة.

٣- لا يُعمل به فيما إذا كان يمكن الدائن أو المستحق أخذ ماله متى شاء كالأرصدة النقدية في البنوك والمصارف تحت الطلب.

٤- لا يُقتصر على هذه الوســـيلة في مواجهة التضخم النقدي، بل لابد من اتخاذ التدابير والسياسات التي تعالج هذه المشكلة من جذورها، وذلك بالحل الإسلامي الأمثل[٢].

(١) انظر: قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد، نزيه حماد، ص ٥٠٦.
(٢) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٨١، ٢٨٢. بتصرف.

٢- النوع الثاني: الربط القياسي بالذهب:

كانت الأوراق النقدية في أول ظهورها مغطاة بالذهب بنسبة (١٠٠ ٪)، فكل ورقة نقدية تعادل قيمة وزن معين من الذهب لدى جهة إصدارها، ثم إن هذا الغطاء والارتباط تناقص شيئاً ابتداءً من عام (١٩١٤م / ١٣٣٤هـ)، وكان آخر إلغاء لصرف[1] الدولار بالذهب من قِبَل الولايات المتحدة الأمريكية عام (١٩٧١م / ١٣٩١هـ)، وذلك عندما أوقفت الحكومة الأمريكية تحويل الدولار إلى ذهب.

وقد انبثقت فكرة ربط الديون والالتزامات التعاقدية بالذهب استناداً إلى ما كان في أول ظهور الأوراق النقدية مغطاةً بالذهب، ولما يتمتع به الذهب من ثبات نسبي في القيمة الحقيقية مقارنةً بغيره من السلع.

ويُعرف الربط القياسي بالذهب بأنه: (هو الذي يربط بين قيمة وحدة النقد مع قيمة وزن معين من الذهب، فيكون الذهب مقياساً

(١) الصرف: هو عبارة عن استبدال نقد بنقد، أو عملة بنقد.
وهذه العملية لها شروطها المعتبرة في الشرع، وهي: إن اتحد الثمنان فلابد من اتحادهما في الوزن، والتقابض في المجلس.
وإذا اختلفت الأجناس جاز بيعها متفاضلاً بشرط التقابض في المجلس.
(انظر: البنوك الإسلامية (النقود والبنوك في النظام الإسلامي)، عوف الكفراوي، ص ١٠٢).

للقيـــم، فتقـــدر قيمـــة الوحـــدة النقديـــة المتداولة طبقـــاً لمـــا تحتويه من وزن معين)[١].

وطريقة ربط الديون والالتزامات المالية بالذهب:

تتلخـــص في أن االديون والقروض والمدفوعات المؤجلة تربط بســـعر الذهب عند إنشائها، فتقاس قيمة هذه الديون والالتزامات المؤجلة وقوتها الشرائيـــة بما تحصله من الذهب يوم التعاقد، فيكـــون الثابت في ذمة المدين ومـــن عليه الحق في هذه العقـــود والمعاملات مـــن الأوراق النقدية هو ما يُحصّل به ذلك القدر من الذهب يوم الدفع والوفاء،

فمثلاً:

إذا كانت تكلفة العقد يوم التعاقـــد (١٠٠٠٠٠ ريال)، فإننا ننظر كم يُحصِّل هذا المبلغ من الذهب يوم إبرام العقد، فإذا افترضنا أنه يشـــتري بهذا المبلغ (١٠٠ غرام من الذهب)، فالذي يجب على المدين عند وفاء الدين ما يُحصِّل هذا القدر ذهباً من الأوراق النقدية[٢].

(١) النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، محمد عجمية، مدحت العقاد، ص ٤٦.
(٢) انظر: آثار التغيرات في قيمة النقود وكيفية معالجتها في الاقتصاد الإســـلامي، موســـى آدم عيسى، ص ٤٠٥، ٤٠٦؛ التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٦٤، ٢٨٣.

النظر الفقهي في الربط القياسي بالذهب كعلاج لآثار التضخم:

الــذي يظهر أن الربط القياسي بالذهــب لا يختلف عن الربط القياسي بمســتوى الأســعار خلافاً وترجيحاً، ومن الجدير بالذكــر أن بعض من لا يرى جواز الربط بالمســتوى العام للأســعار قال بجواز الربط القياسي بســعر الذهب في تثبيت قيمة الديون والقروض وتكاليف العقود الممتدة، وغيرها؛ وذلك للأوجه التالية:

١ - أن ربط النقود الاصطلاحية بالذهب معمول به في عدة مســائل لم يختلف الفقهاء في قبولها، من ذلك ربــط نصاب زكاة النقود الاصطلاحية بأدنى نصابي الذهب والفضة، وكذلك نصاب القطع في السرقة، وهذا نوع من الربط القياسي(١).

وقد نوقش هذا الوجه: بأن الربط القياسي للديون والقروض وغيرها من الالتزامات المالية المؤجلة تختلف عن المســائل التي قيس عليها؛ وذلك لأن القصد من الربــط القياسي بالذهب هو تثبيت قيمة الديون والقروض والالتزامات المؤجلة، بينما المسائل التي قاسوا عليها إنما هي مسائل القصد

(١) انظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ٩/ ٣/ ٧٠٢.

منها إلحاق الأوراق الاصطلاحية ذاتها في عمومها على الذهب، وربطها به فيما يثبت له من الأحكام[١].

٢- أن الربط بالذهب يعود بالنقود الاصطلاحية إلى الأصل الذي كانت عليه إلى عهدٍ قريب، بل حتى بعد أن أُلغي غطاء النقود الورقية من الذهب فلا تزال أكثر العملات رواجاً في العالم تستمد قيمتها وقبولها منه، فأقوى العملات في العالم اليوم هي تلك التي حافظت على علاقة مستقرة مع الذهب[٢].

٣- أن الربط بالذهب أقرب إلى تحقيق العدل من الربط بمستوى الأسعار، وذلك لما يأتي:

أ- سعر الذهب يُعدُّ أفضل المؤشرات الدالة على اتجاه الأسعار؛ لسلامته من صعوبات وإشكالات الأرقام القياسية لمستوى الأسعار.

ب- ما يمتاز به سعر الذهب من الثبات النسبي، لا سيما في المدد الطويلة.

(١) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٨٤.
(٢) انظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ٩ / ٣ / ٦٩٤، ٦٩٥.

ج- ما يتميز به سعر الذهب من الاستقلالية، وضعف تأثير القوى المؤثرة في الأسعار من دول، وبنوك، وشركات، وأفراد على سعره[١].

وهكذا فإن هذه المزايا للربط بالذهب ترجحه عند الاختيار على الربط بالمستوى العام للأسعار لولا أن الربط بسعر الذهب تمنعه النظم المالية في كثير من البلدان، ويُعدُّ العمل به مخالفاً للنظام العام؛ لأن ذلك يُفقد الثقة بنظام نقد البلد، ويُفضي إلى عدم استقرار قيمة العملة فيها[٢]

٣- النوع الثالث: الربط القياسي بعملة أو سلة عملات[٣]:

وذلك بأن تربط الديون، والالتزامات التعاقدية، والمدفوعات المؤجلة بعملة معينة تتميز بالثبات النسبي، فإذا طرأ تضخم نقدي فإنه سيُراعى في الوفاء قيمة الديون وسائر المدفوعات المؤجلة على أساس تلك العملة المتفق عليها سابقاً في الربط بها، مثال ذلك:

---

(١) انظر: التضخم في العالم العربي، رمزي زكي وآخرون، ص ٢٦ - ٢٩؛ اقتصاديات النقود والبنوك رؤية إسلامية، مروه البغدادي، ص ٣٦.

(٢) انظر: الوسيط في شرح القانون المدني، عبد الرزاق السنهوري، ١ / ٣٩٠، ٣٩٦.

(٣) سلة العملات: عبارة عن: نقود اعتبارية حسابية ليس لها وجود مادي ملموس، من أمثلتها: الدينار الإسلامي الخاص بالبنك الإسلامي للتنمية.
(انظر: آثار التضخم على العلاقات التعاقدية في المصارف الإسلامية، والوسائل المشروعة للحماية، رفيق المصري، ص ٢٧؛ الإسلام والنقود، رفيق المصري، ص ٨٦).

إذا كان قدر الدين (١٠٠٠ ريال)، وتم الاتفاق على ربطه بالدولار الأمريكي، وكانت قيمة الدين يوم إنشائه من الدولار (٤٠٠ دولار)، فإنه إذا طرأ تضخم نقدي على الريال، وبلغ معدل التضخم النقدي (٢٠ ٪)، واستمر إلى زمن الوفاء بتلك الالتزامات المالية المؤجلة، فإنه يلزم المدين وفاء ما يعادل (٤٠٠ دولار أمريكي) من الريالات في يوم الوفاء.

وفي الربط بسلة العملات يكون الربط بمجموعة عملات دولية بأوزان نسبية معينة[١].

النظر الفقهي في الربط القياسي بعملة أو سلة عملات كعلاج لآثار التضخم:

للفقهاء المعاصرين فيه قولان:

الأول: جواز ربط الديون والقروض والمدفوعات المؤجلها به[٢].

وقد حاول من أجازه أن يتلمس له أصلاً في كلام الفقهاء المتقدمين مما ذكره بعض فقهاء المالكية من أنه إذا باع بنصف دينار من صرف عشرين بدينار، فليس له إلّا عشرة دراهم حتى إن غلا الدينار.

(١) انظر: آثار التضخم على العلاقات التعاقدية في المصارف الإسلامية، رفيق المصري، ص ٣٦؛ التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٦٤، ٢٦٥.
(٢) انظر: تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية، هايل داود، ص ٣٣٥، ٣٣٦.

وإذا باع بعشرة دراهم من صرف عشرين بدينار، فليس له إلّا نصف عشرين بدينار، أي: فليس له إلّا نصف دينار، حتى لو رخص الدينار[١].

فالشاهد هنا هو ظهور مسألة الربط، حيث عند التعاقد شرط أو حدد البائع أن يكون الثمن هو عدداً معيناً من عملةٍ ما، منظوراً إليه في ضوء سعر صرفه بعملةٍ أخرى، وهذا ربط بعملة مغايرة، والأهم أنه يبين أن الذي له هو العملة المربوط بها وهي الدينار، وليس العملة المبيع بها ظاهرياً وهي الدراهم، فله ما ربط به مهما تحول أو تغير سعر الصرف[٢].

وقد رُدّ هذا الاستنتاج:

بأن المسألة التي يذكرها المالكية فيما إذا تعددت أنواع الدراهم باعتبار مقدار صرفها من الدنانير، فللبائع تحديد الثمن من الدراهم بالنظر إلى مقدار صرفها من الدنانير يوم العقد، فيكون الثمن هو ذلك القدر من الدراهم سواءً كان البيع مؤجلاً أو حالاً، يقول ابن تيمية: (قوله: بعتك

(١) انظر: التاج والإكليل، ابن المواق، ٤ / ٣٣٧.
(٢) انظر: التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، خالد المصلح، ص ٢٨٧.

بألــف درهم صرف عشرين بدينار، فإن الدينــار المعبر عنه بالدراهم ليس هــو المقصود ثمناً، وإنما المقصود الدراهم المســماة غير أنــه قدرها بما ليس مقصوداً بالنقد)[١]

الثاني: عدم جواز الربط به.

والثــاني هو مــا أوصت به الحلقــة العلميــة التي نظمــت في البنك الإســلامي للتنمية المنعقدة لدراســة موضوع ربط الحقوق والالتزامات بتغير الأســعار عــام (١٤٠٧هـــ)، وهو أيضــاً ما تضمنه قــرار مجلس مجمــع الفقــه الإســلامي الــدولي في دورته الثامنــة عــام (١٤١٤هـ)، وأكدتــه توصيات البيــان الختامي لنفس المجلس في دورتــه الثانية عشرة عام (١٤٢١هـ).

وقد رجح الدكتور خالد المصلح جواز هذا النوع من الربط سواءً كان ربطاً بعملة واحدة، أو بســلة عملات؛ لأن الأصــل في المعاملات الحِلّ، وليس هناك ما يوجب التحريم[٢].

(١) الفتاوى الكبرى، ٢ / ٢٢٨.
(٢) انظر: المصدر السابق.

٤ - النوع الرابع: الربط القياسي للديون والقروض والمدفوعات المؤجلة بسعر الفائدة لتثبيت قيمتها:

مهما اختلف النـــاس في الآثـــار المختلفة والمبررات المتعـــددة للفائدة المصرفية، فإنهم لا يختلفـــون في تعريفها بأنها: (الزيـــادة في القرض مقابل الأجل، أو الزيادة في الدين مقابل زيادة الأجل)[١].

وتُعـــرف أيضاً بأنهـــا: (الثمن الذي يدفعه المقترض مقابل اســـتخدام نقود المُقرِض)[٢]

والذي يتولى تحديد سعر الفائدة وفرضها هو البنك المركزي، حيث هو الذي يتولى الإشراف على المصارف والبنوك في البلاد[٣].

طريقة ربط الالتزامات المؤجلة بسعر الفائدة:

أن يلتـــزم المديـــن، وكل مـــن عليه الحق وفـــاء الديـــون والقروض والمدفوعات المؤجلة مضافاً إليها سعر الفائدة المعلن في وقت الوفاء، وذلك

(١) مقدمة في النقود والبنوك مع تطبيقات على المملكة العربية الســـعودية وعناية بالمفاهيم الإسلامية، محمد على القري، ص ١٣٣.

(٢) موسوعة المصطلحات الاقتصادية والاحصائية، عبد العزيز فهمي هيكل، ص ٤٢٤.

(٣) انظر: إلغاء الفائدة من الاقتصاد، تقرير مجلس الفكر الإسلامي في الباكستان، ص ٢٣.

فيما إذا طرأ التضخم النقدي، أو زاد معدل التضخم النقدي عنه في يوم التعاقد وإبرام الدين[١].

النظر الفقهي في الربط القياسي بسعر الفائدة كعلاج لآثار التضخم:

هذا النوع من الربط غير جائز، لم يقل أحدٌ بجوازه؛ ذلك أن الفائدة التي توضع في مقابلة التأجيل والانتفاع بالدين بجميع أنواعها وأشكالها تعني الربا التي نصّت آيات القرآن الكريم على اجتنابه، يقول سبحانه وتعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾[٢].

إلى أن قال سبحانه: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾[٣].

(١) انظر: المصرفية الإسلامية والسياسة النقدية، يوسف كمال، ص ١٢٣، ١٢٤.
(٢) البقرة/ ٢٧٥.
(٣) البقرة/ ٢٧٦.

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ﴾[1].

وهذا يبين بجلاء أن الفائدة تتعارض مع الرؤية الإسلامية لنظام اقتصادي عادل وخالٍ من الاستغلال[2].

حدّ التضخم الذي يوجب تعديل الديون والالتزامات المالية المؤجلة:

اختلفت أنظار الفقهاء المعاصرين في حدِّ الهبوط الفاحش الذي يوجب تعديل الديون والالتزامات المالية المؤجلة.

فقيل: إذا بلغ هبوط القوة الشرائية مقدار الثلث، وقيل: إذا زاد على النصف، وقيل: إذا تجاوز الثلثين، وقيل: يُرجع في تحديده لأهل الاختصاص والخبرة، وقيل: للعرف والعادة[3].

(١) البقرة / ٢٧٨، ٢٧٩.

(٢) انظر: إلغاء الفائدة من الاقتصاد، تقرير مجلس الفكر الإسلامي في الباكستان، ص ٢٣؛ بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية، عبد الستار أبو غدة، ص ١٨٢؛ نحو نظام نقدي عادل، محمد عمر شابرا، ص ٧٧؛ الاقتصاد وأنظمته وقواعده وأسسه في ضوء الإسلام، عدنان حسين، ص ١٩٨.

(٣) انظر: قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد، نزيه حماد، ص ٥١١.

وقد رجّح البعض تحديده بالثلث؛ نظراً لأن الشرع اعتبر الثلث معياراً للكثرة في كثير من المسائل؛ لقول النبي ﷺ: (الثلث والثلث كثير)[١].

ومثال ذلك:

إذا كان أجل الدين (٦ سنوات)، وكانت نسبة التضخم المتوقعة (٥ ٪) سنوياً، ولكنها بلغت فيها حقيقةً (١٠ ٪)، فتكون نسبة التضخم الحادث غير المتوقع في مجموع السنوات الست (٣٠ ٪)، فتُعدُّ يسيرة؛ لأنها أقل من الثلث.

أمّا إذا كانت نسبة التضخم الحادث على مدى السنوات الست في نفس المثال (١٥ ٪)، فتعتبر نسبة التضخم غير المتوقعة (٦٠ ٪)، فتُعدُّ فاحشة ويلزم تنصيفها بين الطرفين[٢] على ما رجحنا.

ويعتبر هذا التحديد اجتهادياً تقريبياً، والذي تميل إليه الباحثة هو الرجوع إلى أهل الخبرة والاختصاص في تحديده بناءً على ما عُهد من الشرع من ردِّه إلى أهل الخبرة في المسائل التي يصعب على غيرهم تحديدها، مثل

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في الصحيح، ٣/ ١٠٠٦، حديث رقم (٢٥٩١)؛ ومسلم، ٣/ ١٢٥٠ (١٦٢٨).

(٢) انظر: كساد النقود الورقية وانقطاعها وغلاؤها ورخصها وأثر ذلك في تعيين الحقوق والالتزامات، محمد القري، ص ١٨.

ردِّه إليهم في تحديد المثل في فدية الصيد المحظور صيده في الحج فيما ليس فيه حكمٌ من صحابة رسول الله ﷺ[١]، وتحديد الفترة الزمنية التي يعود وينبت فيها السنّ لإيجاب ديته عند عدم رجوعه، وإسقاطها عند رجوعه[٢]، والفترة الزمنية التي يُعدُّ فيها الامتناع عن الطعام قاتلاً حتى يجب القصاص على من تعدى بحبس شخصٍ ومنع عنه الطعام والشراب[٣]، وغيرها من المسائل؛ ولقول النبي ﷺ في حادثة التأبير: (أنتم أعلم بأمر دنياكم)[٤]، فردّ إلى أهل الخبرة والاختصاص.

❁ ❁ ❁

(١) انظر: الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، ابن قدامة المقدسي، ١/ ٤١٩؛ المحرر في الفقه، عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني، ١/ ٢٤١.
(٢) انظر: المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن مفلح، ٨/ ٣١٩.
(٣) انظر: الروض المربع، البهوتي، ٣/ ٢٥٥.
(٤) أخرجه مسلم في الصحيح، ٤/ ١٨٣٦، رقم الحديث (٢٣٦٣).

قائمة المصادر

📖 أبحاث هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، ط: ٢، (الرياض: دار أولي النهى، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢ م).

📖 آثار التضخم على العلاقات التعاقدية في المصارف الإسلامية والوسائل المشروعة للحماية، رفيق المصري، ط: ١، (دار المكتبي، ١٤٢٠هـ).

📖 آثار التغيرات في قيمة النقود وكيفية معالجتها في الاقتصاد الإسلامي، موسى آدم عيسى، ط: ١، (م: بدون: مجموعة دلة البركة، ١٤١٤هـ).

📖 الإجماع، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، ط: ٣، (الإسكندرية: دار الدعوة، ١٤٠٢هـ).

📖 أحكام تغير قيمة العملة النقدية وأثرها في تسديد القرض، مضر نزار العاني، ط: ١، (الأردن: دار النفائس، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م).

📖 إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي، ط: بدون، (بيروت: دار المعرفة، ت: بدون).

📖 استبدال النقود والعملات، علي أحمد السالوس، ط: ١، (الكويت: مكتبة الفلاح، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م).

📖 الإسلام والنقود، رفيق المصري، ط: ٢، (جامعة الملك عبد العزيز بجدة: مركز النشر العلمي، ١٤١٠هـ).

📖 الأشباه والنظائر، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ط: ١، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ).

📖 أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، ط: بدون، (بيروت: عالم الكتب، ت: بدون).

📖 إعانة الطالبين، أبو بكر ابن السيد محمد شطا الدمياطي، ط: بدون، (بيروت: دار الفكر، ت: بدون).

📖 الاقتصاد وأنظمته وقواعده وأسسه في ضوء الإسلام، عدنان حسين، ط: ١، (مطابع المجموعة الإعلامية، ١٤١٣هـ).

📖 اقتصاديات النقود والبنوك رؤية إسلامية، مروة فتحي البغدادي، ط: ١، (الدمام: مكتبة المتنبي، ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م).

📖 الإقناع في الفقه الشافعي، علي بن حبيب البصري الماوردي، ط: بدون، (م: بدون، ن: بدون، ت: بدون).

📖 الإقناع، محمد الشربيني الخطيب، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات بدار الفكر، ط: بدون، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ).

📖 إلغاء الفائدة من الاقتصاد (تقرير مجلس الفكر الإسلامي في الباكستان)، ط: ٢، (جامعة الملك عبد العزيز بجدة: المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م).

📖 الأم، محمد بن إدريس الشافعي، ط: ٢، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٩٣هـ).

📖 انخفاض قيمة العملة الورقية بسبب التضخم النقدي وأثره بالنسبة للديون السابقة، مصطفى الزرقا، (بحث مقدم للدورة التاسعة لمجمع الفقه الإسلامي في أبو ظبي، ١٩٩٥ م).

📖 الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علي بن سليمان المرداوي، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط: بدون، (بيروت: دار إحياء التراث).

📖 البحر الرائق، زين الدين ابن نجيم الحنفي، ط: ٢، (بيروت: دار المعرفة، ت: بدون).

📖 بحوث في الاقتصاد الإسلامي، عبد الله بن سليمان بن منيع، ط:١، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٦هـ).

📖 بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية، عبد الستار أبو غدة، (بيت التمويل الكويتي، ١٤١٣هـ).

📖 بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ط: بدون، (بيروت: دار الفكر، ت: بدون).

📖 بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني، ط: ٢، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨٢ م).

📖 البنوك الإسلامية (النقود والبنوك في النظام الإسلامي)، عوف محمود الكفراوي، ط: ٣، (الإسكندرية: مركز الإسكندرية للكتاب، ١٩٩٨ م).

📖 البيان في مذهب الإمام الشافعي، يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني، ط: ١، (بيروت: دار المنهاج، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م).

📖 التاج والإكليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري المعروف بالمواق، ط: ٢، (بيروت: دار الفكر، ١٣٩٨هـ).

📖 تبيين الحقائق، عثمان بن علي الزيلعي، ط: بدون، (القاهرة: دار الكتب الإسلامي، ١٣١٣هـ).

📖 تحريـــر ألفاظ التنبيه، يحيى بن شرف النـــووي، تحقيق: عبد الغني الدقر، ط: ١، (دمشق: دار القلم، ١٤٠٨ هـ).

📖 تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأنظار، ابن بطوطة، ط: بدون، (بيروت: دار صادر، ١٩٨٤م).

📖 التضخم المالي، غازي حســين عناية، ط: بدون، (الإســكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥ م).

📖 التضخـــم النقدي في الفقه الإســلامي، خالد بن عبد الله بن محمد المصلح، ط: ١، (الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٧هـ).

📖 التضخم في الاقتصاديـــات المتخلفة ودراســة تطبيقية للاقتصاد المصري، نبيل الروبي، ط: بدون، (الإســكندرية: مؤسسة الثقافة الجامعية، ت: بدون).

📖 التضخم في العالم العربي، رمزي زكي وآخرون، ط: ١، (الكويت: دار الشباب، ١٩٨٦ م).

📖 التضخم والكســاد، حسين بن ســالم الزبيدي، ط: ١، (الأردن: مؤسسة الوراق، ٢٠١١ م).

📖 تطور النقود في ضوء الشريعة الإسلامية، أحمد حسن الحسني، ط:١، (جدة: دار المدني، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م).

📖 تغير القيمة الشرائية للنقود الورقية، هايل عبد الحفيظ داود، ط:١، (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٩ م).

📖 التغيرات التي تطرأ على النقود وأثرها في سداد القروض، المغاوري محمد الفقي، ط: ١، (مصر: دار الكتب القانونية، ٢٠١٢ م).

📖 التكييف الشرعي للأوراق النقدية وما ينبني عليه من أحكام فقهية، خالد أحمد سليمان شبكة، ط: ١، (الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٨ م).

📖 التلخيص الحبير، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، ط: بدون، (المدينة المنورة: ن: بدون، ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤ م).

📖 الجامع في أصول الربا، رفيق يونس المصري، ط: ١، (دمشق: دار القلم، الدار الشامية، ١٤١٢هـ).

📖 حاشية الدسوقي، محمد عرفة الدسوقي، تحقيق: محمد عليش، ط: بدون، (بيروت: دار الفكر، ت: بدون).

📖 حرب العملات، محسن الخضيري، ط: ١، (القاهرة: إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠١٤ م).

📖 حكم الشرع في تعديل ما ترتب بذمة المدين في حالة التضخم، عبد الله بن بيه، (الرياض: مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، ١٤١٧هـ).

📖 خلاصة البدر المنير، عمر بن علي بن الملقن الأنصاري، تحقيق: حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي، ط: ١، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٠هـ).

📖 الدراية في تخريج أحاديث الهداية، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، ط: بدون، (بيروت: دار المعرفة، ت: بدون).

📖 الربا والمعاملات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية، عمر بن عبد العزيز المترك، ط: ١، (الرياض: دار العاصمة، ١٤١٤هـ).

📖 الروض المربع بشرح زاد المستقنع، منصور بن البهوتي، ط: ١، (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، ١٣٩٠هـ).

📖 سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: بدون، (بيروت: دار الفكر، ت: بدون).

📖 سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط: بدون، (بيروت: دار الفكر: ت: بدون).

📖 سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، ط: بدون، (بيروت: دار إحياء التراث، ت: بدون).

📖 سنن الدار قطني، علي بن عمر الدار قطني، ط: بدون، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦ م).

📖 السنن الصغرى، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، ط: ١، (المدينة المنورة: مكتبة الدار، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م).

📖 السنن الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط: بدون، (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤ م).

📖 السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، ط: ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ/ ١٩٩١ م).

📖 السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط: ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥).

📖 شرح فتح القدير، كمال الدين محمد ابن الهمام السيواسي، ط: ٢، (بيروت: دار الفكر، ت: بدون).

📖 شرح منتهى الإرادات، منصور بن يونس البهوتي، ط: ٢، (بيروت: عالم الكتب، ١٩٩٦م).

📖 صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط: ٣، (بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧ م).

📖 صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: بدون، (بيروت: دار إحياء التراث).

📖 الفتاوى الكبرى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، قدم له: حسنين محمد مخلوف، ط: بدون، (بيروت: دار المعرفة، ت: بدون).

📖 فتوح البلدان، أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، تحقيق: عبد الله أنيس الطباع، وعمر أنيس الطباع، ط: بدون، (بيروت: مؤسسة المعارف، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م).

📖 الفروع، محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: حازم القاضي، ط: ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ).

📖 الفروق، أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق: خليل المنصور، ط: ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ).

📖 الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، ط: ٣، (دمشق: دار الفكر، ١٩٨٤ م).

📖 فقه المعاملات المالية في الإسلام، حسن أيوب، ط: ١، (القاهرة: دار السلام، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣ م).

📖 قاطرة الركود والتضخم الاقتصادي إلى أين؟ هل إلى مجاعة أم إلى توارث دولي وكلاهما نهاية واحدة، نسرين عبد الحميد نبيه، ط: ١، (الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، ٢٠١٠ م).

📖 قضايا فقهية معاصرة في المال والاقتصاد، نزيه حمّاد، ط: ١، (دمشق: بيروت: دار القلم، الدار الشامية، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١ م).

📖 قواعد الأحكام في مصالح الأنام، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، ط: ٢، (بيروت: مؤسسة الريان، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م).

📖 القواعد والفوائد الأصولية، أبو الحسن علاء بن اللحام، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط: بدون، (م: بدون، مكتبة السنة المحمدية، ت: بدون).

القوانين الفقهية، محمد بن أحمد ابن جزي الغرناطي، ط: بدون، (م: بدون: ن: بدون، ت: بدون).

الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، عبد الله بن قدامة المقدسي، ط:١، (بيروت: المكتب الإسلامي، ت: بدون).

كساد النقود الورقية وانقطاعها وغلاؤها ورخصها وأثر ذلك في تعيين الحقوق والالتزامات، محمد القري، بحث مقدم للدورة التاسعة لمجمع الفقه الإسلامي في أبي ظبي، ١٩٩٥ م).

كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، ط: بدون، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٢هـ).

لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، ط: ١، (بيروت: دار الصادر، ت: بدون).

مبادئ الاقتصاد الكلي بين النظرية والتطبيق، خالد الوزني، أحمد الرفاعي، ط: ٣، (عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، ١٩٩٩ م).

المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن مفلح، ط: بدون، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ).

المبسوط، شمس الدين السرخسي، ط: بدون، (بيروت: دار المعرفة، ت: بدون).

📖 مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي.

📖 مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

📖 مجموع الفتاوى، أحمد عبد الحليم ابن تيمية الحراني، ط: ٢، (م: بدون: مكتبة ابن تيمية، ت: بدون).

📖 المجموع، محيي الدين بن شرف النووي، ط: ١، (بيروت: دار الفكر، ١٩٩٧ م).

📖 محاسبة التضخم بين النظرية والتطبيق، سعود جايد العامري، ط:١، (عمان: دار زهران للنشر والتوزيع، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥ م).

📖 المحرر في الفقه، عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني، ط: ٢، (الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ).

📖 المحلى، علي بن أحمد بن حزم الظاهري، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، ط: بدون، (بيروت: دار الأفاق الجديدة، ت: بدون).

📖 مختار الصحاح، محمد بن أبي بكـــر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، ط: بدون، (بيروت: مكتبة لبنان،١٤١٥هـ/ ١٩٩٥ م).

📖 مختصر الفتاوى المصرية، محمد بن علي البعلي الحنبلي، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط: ٢، (الدمام: دار ابن القيم، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦ م).

📖 المدونة الكـــبرى، مالك بن أنس، ط: بدون، (بيروت: دار صادر، ت: بدون).

📖 مذكرات في النقود والبنوك، إســـماعيل محمد هاشـــم، ط: بدون، (بيروت: دار النهضة العربية، ت: بدون).

📖 المســـتدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفـــى عبد القادر عطا، ط: ١، (بـــيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).

📖 المســـتصفى، محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، ط: ١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ).

📖 مســـند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل الشيباني، ط: بدون، (مصر: مؤسسة قرطبة، ت: بدون).

📖 المصرفية الإسلامية والسياسة النقدية، يوسف كمال، ط: ١، (م: بدون، دار الوفاء، ١٤١٦هـ).

📖 مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى السيوطي الرحيباني، ط: بدون، (دمشق: المكتب الإسلامي، ١٩٦١هـ)

📖 المطلع على أبواب المقنع، محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي، تحقيق: محمد بشير الأدلبي، ط: بدون، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م).

📖 المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، محمد عثمان شبير، ص ١٨٩، ط: ٤، (الأردن: دار النفائس، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١ م).

📖 المعاملات المالية المعاصرة في ميزان الفقه الإسلامي، علي أحمد السالوس، ط: ٢، (القاهرة: دار الاعتصام، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧ م).

📖 المعجم الاقتصادي، جمال عبد الناصر، ط: بدون، (عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع، دار المشرق الثقافي، ٢٠١٠م).

📖 معجم مصطلحات الاقتصاد والمال وإدارة الأعمال، نبيه غطاس، ط:١، (بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٠ م).

📖 مغني المحتاج، محمد الشربيني الخطيب، ط: ١، (بيروت: دار الفكر، ت: بدون).

📖 المغني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، ط: ١، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٥هـ).

📖 مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحِضْرَمي، ط: ٧، (بيروت: دار القلم، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م).

📖 مقدمة في اقتصاديات النقود والصيرفة والسياسات النقدية، نعمة الله نجيب، محمود يونس، عبد النعيم مبارك، ط: بدون، (القاهرة: الدار الجامعية، ت: بدون).

📖 مقدمة في النقود والبنوك مع تطبيقات على المملكة العربية السعودية وعناية بالمفاهيم الإسلامية، محمد علي القري، ط: ١، (جدة: مكتبة دار جدة، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦ م).

📖 مقدمة في النقود والبنوك، محمد زكي شافعي، ط: ٩، (القاهرة: دار الونهضة، ١٩٨١م).

📖 المهذب، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، ط: بدون، (بيروت: دار الفكر، ت: بدون).

📖 الموسوعة الفقهية الميسرة، محمد رواس قلعجي، ط: ١، (بيروت: دار النفائس، ٢٠٠٠م).

📖 موسوعة المصطلحات الاقتصادية والاحصائية، عبد العزيز فهمي هيكل، ط: بدون، (بيروت: دار النهضة العربية، ١٩٨٠هـ).

📖 موسوعة عمر بن الخطاب، محمد رواس قلعجي، ط: ٥، (بيروت: دار النفائس، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م).

📖 موقف الشريعة الإسلامية من ربط الحقوق والالتزامات المؤجلة بمستوى الأسعار، الصديق الضرير، بحث مقدم لحلقة ربط الحقوق والالتزامات بتغير الأسعار من وجهة النظر الإسلامية، (البنك الإسلامي للتنمية بجدة، ١٩٨٧ م).

📖 النتف في الفتاوى، علي بن الحسين السُّغْدي، تحقيق: صلاح الدين الناهي، ط: ٢، (عمان: دار الفرقان، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤ م).

📖 نحو نظام نقدي عادل، محمد عمر شابرا، ط: ٢، (م: بدون: ن: بدون، ١٤١٠هـ).

📖 النظريات والسياسات النقدية والمالية، سامي خليل، ط: ١، (الكويت: شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، ١٩٨٢).

📖 النظريــة النقدية من خلال التحليــل الاقتصادي الكلي، مصطفى رشدي، ط: بدون، (الإسكندرية: مؤسسة الثقافة الجامعية، ١٩٨٢ م).

📖 النقود الائتمانية (دورها وآثارها في اقتصاد إســلامي)، إبراهيم بن صالح العمر، ط: ١، (الرياض: دار العاصمة، ١٤١٤هـ).

📖 النقود في النشــاط الاقتصادي، يوســف عبد الوهاب نعمة، ط: بدون، (الرياض: شركة مطابع الجزيرة، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م).

📖 النقود وآثارهــا في تقييم الحقوق والواجبات (دراســة مقارنة)، محمــد أحمد عطــا عــمارة، ط: ١، (الإســكندرية: دار الفكــر الجامعي، ٢٠٠٨ م).

📖 النقــود والبنوك والعلاقات الاقتصاديــة الدولية، محمد عجمية، مدحت العقاد، ط: بدون، (بيروت: دار النهضة، ١٩٨٠م).

📖 النقود والمصارف، محمود حســين الوادي، حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان، ط: ١، (عمان: دار المسيرة، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠ م).

📖 نهايــة المحتــاج إلى شرح المنهــاج، محمد بن أبي العبــاس الرملي، ط: بدون، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤ هـ).

📖 الورق النقدي (تاريخه، حقيقته، قيمته، حكمه)، عبد الله بن سليمان بن منيع، ط: ١، (الرياض: مطابع الرياض، ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م).

📖 الوسيط في شرح القانون المدني، عبد الرزاق السنهوري، ١/ ٣٩٠، ٣٩٦.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

تمهيد ٧

تعريف النقود ٧

تعريف الأوراق النقدية ٨

نشأة النقود الورقية ٨

وظيفة النقود ١١

النقود الورقية في النظر الشرعي ١٣

ثمرة هذا التكييف للأوراق النقدية ٢١

المبحث الأول: مفهوم التضخم، وأنواعه ٣٢

المطلب الأول: مفهوم التضخم ٣٢

المطلب الثاني: أنواع التضخم ٣٨

المبحث الثاني: الآثار الناجمة عن التضخم ٤٧

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية للتضخم ٤٧

المطلب الثاني: الآثار الاجتماعية للتضخم ٥٠

المبحث الثالث: الحلول الشرعية والاقتصادية لمعالجة التضخم ٥٣

أولاً: الحلول الشرعية لمعالجة التضخم ٥٣

ثانياً: الحلول الاقتصادية لمعالجة آثار التضخم، وتكييفها فقهياً ٥٧

النظر الفقهي في الربط القياسي بالذهب كعلاج لآثار التضخم..... ٦١
أنواع الربط القياسي، وتكييفها فقهياً..... ٦١
النوع الأول: الربط القياسي بمستوى الأسعار..... ٦١
النوع الثاني: الربط القياسي بالذهب..... ٨٠
النوع الثالث: لربط القياسي بعملة أو سلة عملات..... ٨٤
النوع الرابع: الربط القياسي للديــون والقروض والمدفوعات المؤجلة
بسعر الفائدة لتثبيت قيمتها..... ٨٨
قائمة المصادر..... ٩٣
قائمة المحتويات..... ١١١

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التضخم ومشكلات النقود الورقية وإمكانيات علاجها في إطار إسلامي

إعـــداد

أ. د. عبـد الرحمـن يسـري أحمـد

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التضخم ومشكلات النقود الورقية وإمكانيات علاجها في إطار إسلامي

إعـــداد

أ. د. عبـد الرحمـن يسـري أحمـد

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة السلام على سيدنا محمد وعلى آله ومن والاه، **وبعد:**

التضخم ليس بظاهرة حديثة. ومنذ نشأة النظام الرأسمالي أصبح التضخم ظاهرة مؤكدة، مرغوبة في حدودها الدنيا و مرذوله حين تتعدى هذه الحدود. وكان لعلماء المسلمين في القرون الوسطى قصب السبق في بحث هذه الظاهرة تحت مسمى «الغلاء». ولا شك أن تعريف التضخم وتحليل آثاره ونطاقه قد تطور في القرنين السابقين على وجه الأخص، ولكن يظل لاجتهادات الأولين من علماء المسلمين أهمية في تحليل الأسباب الاقتصادية وغير الاقتصادية وراء التضخم وفي تقديم السياسات العلاجية المناسبة من المنظور الإسلامي.

وفي هذا البحث نهتم أولاً بذكر أسباب التضخم وبيان آثاره الاقتصادية. وأهل الاختصاص يعرفون أن أحد وجهي التضخم هو

ارتفاع الأسعار وأن الوجه الآخر هو انخفاض القيمة الحقيقية للنقود، وأن هذا هو السبب الأساس وراء معظم المشاكل. ويجعلنا هذا بالتالي ننتقل إلى الشق الثاني فنتناول طبيعة النقود المعاصرة وهي نقود اعتبارية أو رمزية ليس لها قيمة ذاتية Intrinsic Value من حيث أنها إما ورقية أو أرقام دفترية لدى البنوك. وهذه النقود في غياب التضخم تستطيع أن تؤدي بكفاءة جميع وظائف النقود الذهبية والفضية الخالصة من الغش والتي عرفتها المجتمعات قديماً. ومن ثم يمكن أن نقرر لها الأحكام الشرعية المقررة للذهب والفضة من حيث أحكام الربا والزكاة والسلم الخ. أما في ظروف التضخم فتقل كفاءة النقود الورقية في أداء وظائفها ويتوقف الأمر على حالة التضخم أو معدله Inflation Rate . ففي حالة التضخم الجامح Hyper Inflation تتعيب النقود الورقية وقد تكسد فلا تقبل في الأسواق حتى وإن ظلت الغطاء قانونيا من قبل الهيئة الرسمية المصدرة لها. وهذه مشكلة كبيرة عرفها العالم في بعض الفترات ولها أبعاد اقتصادية واجتماعية وقانونية خطيرة، خاصة في مجال الحقوق والالتزامات الآجلة المقومة بالنقود. وقد تعرض رجال الاقتصاد الإسلامي المعاصرين لهذه المشكلة وعقدت لها أكثر من ندوة أو مؤتمر منذ ثمانينيات القرن الماضي. وقُدمت

في هذه الاجتماعات أبحاثا عديدة اشـتملت على سياسـات علاجية ، من بينها الربط القياسي Indexation ولكنها لم تلق قبولاً عاماً من المجتمعين لأسـباب اقتصادية أو لاختلاف المذاهب والآراء الفقهية. لذلك ما تزال القضية بحاجة إلى إعادة طرح.

الكلمات المفتاحيـة: التضخم، النقـود الورقية، الأحـكام الشرعية الإسلامية للنقود.

أولاً: التضخم تعريفه وأسبابه وآثاره :

التعريف الأولي للتضخم أنه «ارتفاع في المستوى العام للأسعار» فإذا شـئنا مزيدا من الدقة قلنا إنه المعدل الذي ترتفع به الأسعار والذي يقاس بالنسبة للزمن، فيقال مثلاً؛ بلغ التضخم٢٪ في النصف الأول من العام أو بلغ ٥٪ في العام.

ويعرف التضخم بأنه زاحف Creeping أو مسـتقر في حالة اسـتمر بمعدل ٢٪ مثلا سـنويا. وفي كثير من البلدان المتقدمة يعتبر معدل تضخم في حدود ٣-٤ ٪ سنويا مقبول وفوق ذلك يكون نذيرا باضطرابات نقدية واقتصادية. وفي كثير من البلدان النامية يتراوح معدل التضخم السـنوي

بين٨- ١٠٪ سـنويا وفي بعضها يتراوح ما بين ١٢-٢٠٪ سنويا وتعد هذه المعـدلات في العرف الاقتصـادي مرتفعـة(High Inflation) ومؤشر على وجـود اختلالات اقتصادية غير عاديـة أو خطيرة. ويعرف التضخم بأنه جامح Hyper أو مدمر للعملة الورقيـة وللاقتصاد حين يبلغ معدله الشهري ٥٠٪ (Phillip Cagan ١٩٥٦ [١]). وقد وصل التضخم الجامح في بعض دول أمريكا اللاتينية خلال سبعينيات وثمانينيات القرن الماضي إلى أعلى من ١٠٠٠٪ سنويا.

ويذهب البعـض إلى تعريف التضخم بما يرى أنه السـبب في حدوثه وليس بمظهـره، ولكن ليس هذا بالمنهج السـليم حيث قـد يكون وراء التضخم أكثر من سبب وتتداخل الأسباب معا.

إن أسـباب التضخم وفقاً للنظرية الاقتصادية متعددة. وأسبق من قدم تحليلا لأسـباب التضخم هو تقي الدين المقريزي، الـذي رأى أن للغلاء (التضخم) أسبابا عديدة منها نقص الغلات الزراعية في ظروف الجفاف أو

(١) Phillip Cagan. The Monetary Dynamics of Hyperinflation. in Milton Friedman (Editor). Studies in the Quantity Theory of Money. Chicago: University of Chicago Press (1956).

www

نقص المياه اللازمة للزراعة أو بسبب الآفات التي تصيب الزروع والثمار، أو بسبب الاحتكار الذي يمارسه التجار خاصة في فترات نقص السلع في الأسواق، ورأى أن سياسة الدولة تجاه المحتكرين يمكن أن تلعب دورا هاما في الحد من رفعهم للأسعار واسترسالهم في جشعهم أو امتناعهم عن ممارساتهم. ومن ضمن الأسباب الهامة التي تبينها المقريزي للتضخم عنصر الفساد المتمثل في رشوة التجار للحكام فيترك هؤلاء الراشين يحتكرون الأسواق ويغلون الأسعار عامة دون رادع. كذلك تبين ان من أسباب التضخم الزيادات السنوية التي يفرضها عمال الأمراء على المزارعين فتزيد من تكاليف الزرع وأسعار الغلات في الأسواق. ولكن المقريزي أبرز خطورة زيادة عرض النقود الرخيصة (الفلوس) بلا رشد وأنها من أهم الأسباب التي تتسبب في جموح التضخم وتجعل له استمرارية. لذلك هاجم بشدة النقود الرخيصة واعتقد جازما أن نظام النقود الذهبية كفيل بحماية الاقتصاد من التضخم الجامح.[1]

(١) انظر المقريزي: «إغاثة الأمة بكشف الغمة»، يمكن الاطلاع على أهم ما جاء فيه بشأن الغلاء وأسبابه وأثاره في: عبد الرحمن يسري أحمد، تطور الفكر والتحليل الاقتصادي، الطبعة الأخيرة ٢٠١٧، الفصل السابع، دار فاروس العلمية، الإسكندرية.

ولقد تنبه الاقتصاديون في القرون الأخيرة مرة ثانية إلى السبب النقدي في التضخم، فظهرت نظرية الكمية في النقود Quantity Theory of Money في القرن التاسع عشر . وتقرر النظرية أن زيادة كمية النقود في الأجل القصير (حيث يكون الناتج الحقيقي ثابتا وسرعة دوران النقود ثابتة) تنعكس مباشرة وبنفس النسبة التي تزيد بها على المستوى العام للأسعار. وقد تربعت هذه النظرية العرش زمنا في تفسير التضخم إلى أن ظهرت النظرية الكينزية Keynesian Theory في خلال أزمة ١٩٢٩-١٩٣٣ . كان الجديد في نظرية كينز Keynes تقريرها بعدم تحقق التوظف الكامل في الأجل القصير . ومن ثم فإن الناتج القومي الحقيقي ليس ثابتا وإنما قابل للزيادة. وبالتالي فإن زيادة عرض النقود ، والتي تؤدي لزيادة الطلب الكلي، لن تؤدي لزيادة المستوى العام للأسعار طالما أن هناك زيادة تقابلها في السلع والخدمات. ورأى كينز لهذا السبب أن التضخم يحدث فقط حين يزيد الطلب الكلي بعد تحقق التوظف الكامل. وسميت نظرية كينز بنظرية جذب الطلب Demand Pull Inflation (أي أن زيادة الطلب تجذب المستوى العام للأسعار إلى أعلى).

وظهـــرت نظرية أخرى في التضخم عرفت باســـم نظريـــة دفع النفقة Cost Push Inflation ، والتـــي تفترض أن أهم أســـباب التضخم زيادة نفقات الإنتاج بســـبب ارتفاع معـــدلات أجور العمال بســـبب مطالبات النقابات العمالية والتي تشـــتد خاصة عند تحقق وضع التوظف الكامل أو الاقتراب منه. كذلك يحدث التضخم مع ارتفاع نفقات الإنتاج لســـبب أو لآخر (مثل ارتفاع أسعار البترول).

ثم عاد التأكيد من جانب عدد من الاقتصاديين في القرن العشرين ، على أن زيادة عرض النقود هي أهم أســـباب التضخـــم. فقيل أن زيادة الطلب الكلي على الاســـتهلاك أو الاستثمار أو بســـبب زيادة الإنفاق الحكومي لن تتســـبب في ضغوط تضخمية مالم تكن هناك زيـــادة في كمية النقود تغذيها على المســـتوى الكلي. وأوضح الأمثلة على ذلـــك إذا قررت الحكومة زيادة الإنفاق العام لتمويل المشروعات العامة دون وجود موارد مالية مكافئة من الضرائب أو غيرها من إيرادات الدولة الطبيعية. هذه السياسة التي تعرف بسياســـة التمويل بالعجز Deficit Financing لن تؤدي إلى التضخم إلا لأنها تســـتلزم بالضرورة إصدار مزيد من النقـــود لتغطية العجز في الموازنة العامـــة. كذلك لا يمكن للتضخم الذي يحدث بســـبب جذب الطلب أن

يستمر إذ اتبع البنك المركزي سياسات نقدية تحد من إصدار النقود وتخفض الائتمان المصرفي. وبمنطق مماثل كيف يمكن للتضخم المدفوع بالنفقات إذا لم يكـــن هناك زيادة نقدية تغذي مدفوعات أعـــلى للأجور. وقد بلغ الأمر لأحد أهم المدافعين عن النقود كســـبب أســـاسي للتضخـــم، وهو ميلتون فريدمان Milton Freidman ، إلى القول بأن التضخم ظاهرة نقدية بحتة Inflation is a purely monetary phenomenon. (١)

وبمقارنـــة ما كتبه المقريزي منذ القرن الخامس عشر بالنظريات الحديثة عن أسباب التضخم نجد أنه كان ســـابقا لزمانه في بيان خطورة الزيادة في كمية النقود حين تســـتمر بلا رابط ســـوى الحكام في اشـــباع متطلباتهم، و لكنه لم يهمل خطورة بعض العوامل الهيكلية كالاحتكار والفساد في ارتفاع الأســـعار بشـــكل عام، كما لم يهمل الصفة الدورية لبعـــض العوامل التي تتســـبب في غلاء الأسعار مثل نقص الموارد المائية اللازمة للزراعة بين فترة زمنية وأخرى من الســـنوات. هذه العوامل الهيكلية لها أهمية كبيرة في عديد من الدول النامية.

(١) Friedman. M. (1996). The Counter-Revolution in Monetary Theory. In Explorations in Economic Liberalism (pp. 3–21). Palgrave Macmillan. London

بالإضافة إلى العوامل السابقة المسببة للتضخم هناك عامل خارجي له أهميته وهو ارتفاع أسعار الواردات الأجنبية، والذي يحدث بسبب عوامل عديدة من أهمها بشكل عام على المستوى العالمي، سواء في الدول المتقدمة اقتصاديا أو النامية، الارتفاع العالمي في أسعار بعض السلع الأساسية كالمواد الغذائية أو تلك التي تستخدم في النشاط الإنتاجي كالبترول. أما في الدول النامية فإن انخفاض قيمة العملة الوطنية بالنسبة للعملات الأجنبية يعتبر أهم سبب للتضخم المستورد. ويلاحظ أن انخفاض قيمة العملة الوطنية يتبع حالة العجز (المستمر) في ميزان المدفوعات والذي قد يترتب على ضعف أو فشل السياسات النقدية والمالية ، أو نتيجة ظروف تضخمية داخلية تتسبب في انخفاض الطلب الأجنبي على الصادرات الوطنية التي ترتفع أسعارها النسبية وزيادة الطلب علي الواردات الأجنبية ذات الأسعار المنخفضة نسبياً. ويمكن أن يقال أن التضخم الذي يحدث داخليا يعد أحد الأسباب غير المباشرة للتضخم المستورد في الدول النامية .

أما عن آثار التضخم فتتحقق عمليا عن طريق انعكاس معدلاته المباشر على القوة الشرائية للنقود . ذلك لأن العملة النقدية تصدر بقيمة أسمية محددةFixed Nominal Value فإذا ارتفعت الأسعار بنسبة معينة

انخفضت القوة الشرائية Purchasing Power للعملة بنفس النسبة. هذا يعني انخفاض القيمة الحقيقية Real Value للعملة النقدية، أيا كانت هذه ذهبية أو فضية أو نحاسية أو ورقية أو غير ذلك. وقد جعل هذا البعض يعرف التضخم بأنه انخفاض القيمة الحقيقية للنقود.

ويصحب التضخم ظاهرة «خداع النقود» Money Deception حيث لا ينتبه كثير من عامة الناس في معاملاتهم النقدية إلى الفرق بين القيمة الحقيقية والقيمة الأسمية للعملة. فتجد العامة من الناس يفرحون بالأرقام النقدية الكبيرة التي يحصلون عليها في المعاملات ، بيوع أو أجارة حاضرة أو آجلة، وهم يجهلون أن المستوى العام للأسعار قد ارتفع مؤخرا أو سيرتفع على نحو يجعل القيم الحقيقية أو القوة الشرائية لهذه النقود قليلة أو قليلة جداً.

ويؤثر التضخم على قرارات الجمهور في شراء السلع و مستلزمات الإنتاج أو الأصول التي يقدرون حاجاتهم إليها في المدى القريب أو مستقبلا. فتجد المستهلكين يتعجلون في شراء سياراتهم أو أدواتهم المنزلية المعمرة خشية المزيد من ارتفاع أسعارها، وتجد أصحاب المشروعات يتعجلون في شراء الأصول الإنتاجية ويسعون إلى تركيم المخزون من بعض

المواد الخام والسلع الأولية والوسيطة. هذا التعجل أو التسارع في الإنفاق النقدي بسبب الخوف من مزيد من الارتفاع في الأسعار يشبه الحمى التي تصيب الإنسان، وهو جدير بإبعاد قرارات الشراء في مجال الاستهلاك أو الاستثمار عن الرشد الاقتصادي. كذلك فإن التسارع في الإنفاق يرفع سرعة دوران النقودMoney Velocity of Circulation مما يسهم في مزيد من ارتفاع الأسعار واضطراب آلية الأسواق.

ويترتب على ما سبق أثران على درجة خطيرة من الأهمية:

أولهما: إعادة توزيع الموارد الاقتصادية على نحو يبعدها عن التوزيع الأمثل وهو ما يؤثر سلبا في نمو الناتج الحقيقي و ثانيهما: إعادة توزيع الدخل الحقيقي على نحو لا يرتبط بالكفاءة الاقتصادية أو العدالة الاجتماعية. وهذا ما نبينه فيما يلي.

إعادة توزيع الموارد الاقتصادية: ترجع أهم الاختلالات في توزيع الموارد الاقتصادية بسبب التضخم أولا إلى أن جميع الأصول المالية ذات العوائد الثابتة تفقد أهميتها وجاذبيتها تدريجياً بالنسبة للجمهور. ذلك لأن الأفراد أو الشركات التي كانت تتخذ هذه الأصول مخزناً للثروة أو للقيمة Store of Value أو تستثمر فيها ابتغاء عوائدها المضمونة قد أصبحت

الأن متــضررة من انخفاض عوائدها الحقيقية مع اســتمرار التضخم ومع كل ارتفــاع يطــرأ في معدله. ومثال ذلــك الســندات ذات العائد الثابت والعقارات السكنية والأراضي الزراعية ذات العائد الثابت المؤجرة بعقود طويلة الأجل. وسيتجه الأفراد إلى الاحتفاظ بثرواتهم في أشكال أخرى من الأصول الحقيقية التي عادة ما ترتفع أســعارها بمعدلات تفوق معدلات التضخم كالمجوهرات، وســبائك الذهب والشقق السكنية والأراضي ربما مع عدم تأجيرها وربما تركها بغير استخدام. وكل هذا يمثل حركة في الاتجاه غير الصحيح مما يعني سوء تخصيص الموارد التمويلية.

ومــن مظاهر الاختــلال في توزيع المــوارد عزوف المســتثمرين عن المشروعات الصناعيــة أو غيرها التي تحتاج لرؤوس أموال ضخمة في فترة الإنشــاء، حيث أن هذه ســوف تستخدم عادة لســنوات كثيرة وليس من السهولة بمكان في ظروف التضخم التنبؤ بطريقة صحيحة ومؤكدة بسلسلة التغيرات في أسعار المنتجات من جهة وفي تكاليف الإنتاج من جهة أخرى ومن ثم يصبح تقدير الربح مجرد تكهنات، فتزداد المخاطر بشكل غير مريح وغير مطمئــن. وفي الدول النامية يلعب هذا العامل دوراً خطيراً في صرف الأفراد عن الاســتثمار في مثل هذه المشروعات التــي تحتاجها التنمية. أما

إلى أين تتجه الأموال للاستثمار؟ أنها ستتجه عادة للاستثمارات السهلة في أنشطة الاستيراد والتوزيع وبعض أنواع الخدمات في السوق الداخلي. وربما حولت هذه الأموال إلى عملات أجنبية تتمتع بارتفاع أسعار صرفها واستخدمت في شراء أوراق مالية أجنبية مميزة أو أودعت في حسابات ببنوك أجنبية للحصول على فائدة.

ويزيد الطين بلة بالنسبة لسوء توزيع الموارد في البيئة التضخمية، التدخل الحكومي في أسعار بعض السلع. فكما حدث في عديد من البلدان التي اتخذت إجراءات لتحديد أسعار السلع الزراعية بصفة عامة أو السلع الضرورية الشعبية، كما أخضعت إيجارات المساكن خاصة العادية والمتوسطة للتثبيت المطلق. وبالتالي أصبحت الأنشطة الإنتاجية في هذه المجالات غير مربحة أو أقل ربحية بالمقارنة بالأنشطة الأخرى التي لم تتدخل الحكومة في تحديد أسعار منتجاتها، فيقل الإنتاج فيها. معنى هذا أن يقل إنتاج الضرورات ويقل أو ينعدم بناء المساكن للفقراء ومتوسطي الدخل وعلى عكس ما قصدته السياسة الحكومية تصبح الأمور أسوأ مما كانت عليه.. وبالعكس تتجه الموارد إلى إنتاج السلع الكمالية بالمقارنة وبناء المساكن الفخمة التي تجد من يدفع لها الثمن في ظل التضخم. وهناك أمثلة أخرى

عديدة لإساءة استخدام الموارد في إطار البيئة التضخمية . وهذا كله مما يؤثر سلبا في معدلات نمو الناتج القومي الحقيقي، ويتعاظم الأثر السلبي كلما ارتفعت معدلات التضخم.

إعادة توزيع الدخل الحقيقي: إن إعادة توزيع الدخل القومي الحقيقي بناء على مؤشرات زيادة الإنتاجية في بعض القطاعات أو الأنشطة لهو أمر مرغوب على سبيل التأكيد من أجل التنمية. كذلك فإن التكافل الاجتماعي يستحب إعادة توزيع الدخل الحقيقي من أجل العدالة الاجتماعية وإعانة الطبقات منخفضة الدخل. أما أن يعاد توزيع الدخل الحقيقي على نحو لا علاقة له بالإنتاجية أو بالعدالة الاجتماعية فهذا أمر مرفوض كما يؤثر سلباً في التنمية الاقتصادية . هذا النمط من التوزيع يحدث خلال التضخم نتيجة تمكن بعض الفئات بسبب أوضاعها أو طبيعة نشاطها من زيادة دخولها النقدية بمعدلات تفوق الارتفاع في المستوى العام للأسعار، وهذه تنجح في زيادة دخولها الحقيقية. هذا بينما تعجز أنشطة أو عناصر إنتاجية أخرى عن زيادة دخولها النقدية إطلاقاً وهذه تتعرض لانخفاض متتالي في دخولها الحقيقية كلما استمر التضخم، أما إذا تحققت زيادات في الدخول النقدية على نحو لا يجاري الزيادات في المستوى العام للأسعار فإن الدخول الحقيقية لهذه

الفئات تنخفض أيضا ولكن ليس بالشكل السابق. وهناك فئات تتمكن من زيادة دخولها النقدية بمعدلات تتساوى مع الزيادة في الأسعار فهذه تحافظ على دخولها الحقيقية ثابتة. هكذا يتم إعادة توزيع الدخل الحقيقي بين أربع فئـــات داخل الاقتصاد فيتحقق للبعض نصيب أكبر كلما اســـتمر التضخم وذلك على حســـاب فئتين أخريين وتنجح فئة واحدة في الحفاظ على دخلها الحقيقي. وقد تبين المقريزي هذا الأثر التوزيعي ولكنه شرحه على مستوى سبع فئات. وقد شرح كيف أن العاملين في النشاط الخدمي هم الأوفر حظا في زيادة دخولهم النقدية وأن طلاب العلم هم الأسوأ حالاً ولا يأتي أحد في مرتبة أقل منهم سوى الفقراء الذين يسألون الصدقات.[1]

ويعد هذا الأثر التوزيعي للدخل من أسوأ ما يترتب على التضخم من جهة العدالة الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى آثاره النفسية.

ويلاحظ أن الأثر التوزيعي للدخل له آثاره الخطيرة على توزيع الموارد البشرية ويؤدى في النهاية إلى خســـائر جمة للاقتصاد والنمو الاقتصادي أو التنميـــة. ذلك لأن بعض الفئات التي تخـــسر الكثير من دخلها الحقيقي قد تكون من أكثر الفئات خدمة للمجتمـــع. فهناك وظائف ذات أهمية كبيرة

(١) عبد الرحمن يسري أحمد، مرجع سبق ذكره ، ص ١٩٠-١٩٢

للمجتمع والتنمية كوظائف التدريس والبحث العلمي والقضاء وإقامة الشعائر وإمامة المساجد ولا ترتفع رواتبها إلا بمعدلات تقل كثيراً عن معدلات التضخم، فيبحث من يعملون فيها عن أعمال أخرى أو يهاجرون من بلادهم ويتغربون. والمشكلة الكبرى أن الأجيال الجديدة لن تقبل على العمل في هذه الوظائف لضعف رواتبها الحقيقية في الظروف التضخمية ويفضلون العمل في الأنشطة الخدمية سريعة العائد كالسمسرة والفنون والملاهي والتسلية أو في وظائف أخرى ذات مرتبات جاذبة أياً كانت علاقتها بقضية النمو أو التنمية الاقتصادي أو بالنواحي الأخلاقية. وهكذا يعاد توزيع الموارد البشرية على نحو غير ملائم لتنمية المجتمع ، خاصة إذا اعتبرنا البعد الإسلامي.

ثانياً : النقود الورقية ومشكلات المعاملات النقدية في الظروف التضخمية:

نبذة عن النقود الورقية في إطار التطور التاريخي لأشكال النقود:

تعاملت المجتمعات الإسلامية (وغيرها من المجتمعات في العالم) قرونا كثيرة في الماضي بالنقود الذهبية أو الفضية. وفي بداية القرون الوسطى كانت العملات الذهبية على درجة عالية من النقاء والجودة من حيث الوزن والسكة، ثم بدأت تتعرض للتزييف مع خلط السلطات المصدرة لها بالفضة

أو بالنحاس وذلك في ظروف الحاجة إلى زيادة كمية النقود مع وجود ندرة في الذهب.

و خلال هــذه التطورات ســكت الســلطات الفلــوس وهي نقود رخيصة مصنوعة مــن النحاس أو من البرونز أو غير ذلك من هذه المعادن الرخيصة. وفي البداية لم تستخدم هذه الفلوس سوى في المعاملات الزهيدة أو المنخفضــة القيمة، لكن تطــورت الأمور بعد ذلــك وحلت الفلوس تدريجيــا محل النقود الذهبية (أو الفضيــة) وطردتها تدريجيا من المعاملات النقديــة الكبــيرة، وهي الظاهرة التــي عرفت منذ القرن الســادس عشر بقانون جريشام[1].

(١) قانــون جريشــام (Gresham Law)، والذي يتلخــص في العبارة الشــهيرة « النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من الســوق». وذلك لأنه حــين يجري التعامل بنوعين من العملات النقدية أحدهما رديء «بمعنى أن قيمته الذاتية زهيدة – والآخر جيد» قيمته الذاتيــة مرتفعة – فإن الناس في معاملاتهم يســتخدمون النوع الرديء لأنهم يفضلون الاحتفاظ بالنوع الجيد وهكذا يطرد النقد الرديء النقد الجيد من التداول في الأسواق. وينســب الفضل في هذا القانون إلى توماس جريشام ١٥١٩-١٥٧٩، وكان مستشارا لملكــة إنجلترا. لكن كتابــات ابن تيمية ١٢٦٣ – ١٣٢٨ تبــين أنه توصل إلى فحوى هــذا القانون من قبل جريشــام حين وجــد أن الفلوس قد حلــت في المعاملات محل الذهب والفضة بالرغم من أنها دونهما في القيمة الذاتية أو السلعية. راجع عبد العظيم إصلاحي: Abdul Azim Islahi. (2013). Contributions Of Muslim Scholars C.). Islamic 1500-A.H./632 905-To Economic Thought And Analysis (11 Economics Institute. King Abdulaziz University. Jeddah. Saudi Arabia

ولقد عامل فقهاء المسلمين لقرون كثيرة الفلوس على غير معاملة النقود الذهبية أو الفضية، بل أن العديد منهم لم يعتبرها نقودا أصلاً. لذلك فإن الأحكام الفقهية المعروفة في وجوب الزكاة وجريان الربا ، وكونها رأس مال سلم ومضاربة أو حصة في شركة اقتصرت على النقدين النفيسين الذهب والفضة.

واستعراض تاريخ التعامل بالفلوس لا يبرر الدونية التي عوملت بها من قبل الفقهاء إلى درجة عدم اعتبارها نقداً أصلا عند البعض (الإمام الشافعي) إلا لسببين أولهما أنها في بداية أمرها لم تكن تستخدم إلا في المحقرات من البياعات (أمر شبيه بالعملات المعدنية النحاسية أو البرونزية التي تستخدم الأن مع الأوراق النقدية) ، والسبب الثاني هو أن أحكام الشريعة الإسلامية في الزكاة والربا وعقود السلم وغير ذلك منذ عهد النبي ﷺ حُددت أو قيست بالذهب والفضة.

أما السبب الأول فقد تهاوى تدريجيا مع ازدياد المعاملات بالفلوس، بفعل عوامل اقتصادية وغيرها، حتى أصبحت الفلوس تستخدم في عقد صفقات وبيوع كبيرة القيمة حاضرة وآجلة. وبالنسبة للسبب الثاني فإن له وجاهته ويحترم على سبيل الاستحسان خاصة في القرون الأولى من العصر

الإســـلامي. لكن ليس هناك أي ســـند من الشريعة عـــلى أن تقدير الزكاة الواجبة أو تحديد أحكام الربا وشروط الســـلم الخ غير ممكن إلا بالذهب والفضة. فالزكاة تقدر بسلع ومكاييل، والربا يسري في النقود وغير النقود (انظر حديث الأصناف الســـتة)، وثمن الســـلم يقدر بالســـلع كما بالنقود بشرط عدم الوقوع في الربا.

إذاً مـــن حيث المبدأ ليس هناك ما يمنع من اســـتخدام نقود أخرى غير نفيسة في تقدير الزكاة أو إثبات احكام الربا واتمام العقود الآجلة على الوجه الصحيح ، ويمكن في أي حال من الأحوال الرجوع إلى الأحكام الأصلية التي قُررت أو ضُبطت بمقاييس الذهب او الفضة لتحديد ســـعر الصرف بين النقد المســـتخدم أو الرائج والمعدن النفيس. هذه ليســـت مشكلة على الإطـــلاق. ولا ندري لماذا لم ينتبه أهل العلم والفقـــه إلى أن رغبة عمر ابن الخطاب (رضي الله عنه) في اتخـــاذ جلود الأبل نقوداً، كان يعني فهما عميقا بأن النقود ليســـت بالضرورة ذهبا أو فضـــة (أو لا ينبغي أن تكون ذهبا أو فضة، (ولم يسبقه في هذا الاقتراح إلا فيلسوف الإغريق الشهير أفلاطون). وكانت الجلود تتخـــذ للكتابة فتصبح وثائق ومســـتندات وصكوك وكان يمكن أن تكون نقودا! ولم يثن الخليفة الراشـــد عن ذلك إلا تحذير أصحابه

بأن الأبل قد تهلك إذا زادت كمية النقود المصدرة. لكن يظل رأيه في النقود هو الأصح إلى زمننا هذا بمعنى أن مادة النقود لا يهم أن تكون ذهبا أو فضة أو غير ذلك.

لذلك نرى أن الإشـــكال الفقهي بدأ من انحيـــاز غير مبرر في تعريف النقود بأنها ذهبا أو فضة وليســـت شـــيئاً آخرا، والقول بأن هذين المعدنين النفيسين وحدهما خلقا ليكونا نقودا! لا يستطيع أحد القول، مع ذلك، أن ثمة خطأ تاريخي قد حدث بسبب اعتبار النقود إما ذهبا أو فضة! ذلك لأن الظروف الاقتصادية والثقافية، والأعراف الســـائدة في المكان والزمان هي وحدها التي تبرر الاعتماد على شكل أو آخر من أشكال النقود.

لقـــد اعتقد الـــرواد الأوائل مـــن الفقهاء والعلـــماء في مجتمعاتهم وفي أزمنتهم أن الذهب والفضة هما أصلح الوسائط في المبادلات وقياس القيم العاجلة والآجلة وحفظ الثروة. ولقد ســـاد مثـــل هذا الاعتقاد في الذهب والفضة لدى علماء أوربا في القرون الوســـطى وإلى بداية القرن العشرين. أما حين نبحث عن الحقيقة الاقتصادية مجردة فإن النقود هي أي شيء يصير اتفاق الناس على صلاحيته كوســـيط للتبادل ومقياس للقيم ومخزن للثروة ويلقـــى قبولا عاماً بينهـــم في المعاملات، حتـــى وإن لم يصدرها الحاكم أو

تصدرها سلطة مخولة منه، ولكنها -أي النقود- تصبح إلزامية أو قانونية Legal Tender إذا تحقق هذا الشرط. أما جودة النقود فتقدر بمدى كفاءتها في أداء هذه الوظائف النقدية كوسيط في التبادل ومقياس للقيم ومخزن للثروة، حاضراً وآجلاً، وليس بكونها ذهباً أو فضة أو أي شيء آخر. وتصبح النقود أكثر كفاءة وأعلى جودة كلما استقرت قيمتها الحقيقية ولا يتحقق هذا إلا باستقرار الأسعار عامة، وهو أمر يتوقف على استمرار النمو وانتظام معدلاته في إطار سياسات نقدية ومالية حكيمة. هذا أمر عام لا يخص مسلمين أو غير مسلمين.

لقد ظهرت النقود الورقية وانتشر استخدامها في البلدان الإسلامية (التي كان معظمها يخضع للسيطرة الاستعمارية) في غضون القرن التاسع عشر. وكانت في بدايتها مغطاة تغطية كاملة بالذهب. لذلك كانت هذه النقود سندات لحاملها قابلة للصرف بالذهب بقيمتها من البنك المصدر لها، ثم أصبح الغطاء الذهبي للنقود الورقية جزئيا، ثم تخلت كل دول العالم خلال الأزمة العالمية ١٩٢٩-١٩٣٣ عن نظام الذهب (فيما عدا الولايات المتحدة الأمريكية التي تأخر خروجها من نظام الذهب إلى ١٩٦٣) . وفي خلال هذه المراحل كان اهتمام أهل الفقه بالسؤال: هل النقود الورقية تقوم

مقام الذهب فتأخذ أحكامه الشرعية؟ أم هي تماثل الفلوس فتأخذ أحكامها، ورأى فريق ثالث أن النقود الورقية هي نقود اصطلاحية كالفلوس ولكنها لا تماثلها فتحتاج إلى أحكام خاصة بها. ولم يحسم الأمر بعد.

الأحكام الشرعية للنقود الورقية في ظروف التضخم وضرورة حسمها:

التضخم يتسبب مباشرة في انخفاض القيمة الحقيقية أو القوة الشرائية لأى عملة نقدية ، سواء كانت ذهبا أو فضة أو نحاسا أو ورقاً. لكن يظل للعملات الذهبية أو الفضية ثمنا في ذاتها (قيمة سلعية) تعوض وربما تفوق الانخفاض في قيمتها الحقيقية. هذا ما لا يتوفر بالنسبة للنقود الاصطلاحية ، سواء كانت فلوسا أو ورقا. لقد ذكر المقريزي ما حدث بالنسبة للفلوس خلال الأزمة التي عاصرها في مصر ٧٩٦-٨٠٨ ه والتي دفعت الناس لإجراء المعاملات والصفقات بينهم بالسلع أو بأي شيء آخر غير الفلوس.

لقد ظهرت مشكلات في المعاملات بالنقود الورقية وتفاقمت في ظروف التضخم إلى حد لا يصدق أحيانا. كما حدث في أزمة المارك الألماني في أثر الحرب العالمية الأولى حتى تدنت قيمته إلى الصفر. ومن أنواع التضخم

الجامح ما حدث في المجر ١٩٤٦ حيث كان معدل التضخم ١٩,٢٠٧٪ يوميا وفي زيمبابوي ٢٠٠٨ حيث معدل التضخم اليومي ٠١,٩٨٪

ويوغوسلافيا ١٩٩٤ معدل التضخم اليومي ٦٣,٦٤٪.[١]

ويلاحظ أن مشكلة التدني في القيمة الحقيقية للنقود الورقية والتي تزداد حدة كلما استمر التضخم وارتفعت معدلاته تظهر واضحة جلية بالنسبة للمدخرات من هذه النقود، وللعقود الآجلة والديون وما يليها من الحقوق والالتزامات. هذه المشكلة تحتاج علاجاً اقتصاديا وشرعيا بالضرورة.

الأحكام الفقهية التقليدية التي عرفت للنقود منذ قرون وإمكانية الاسترشاد بها لعلاج مشكلات النقود الورقية المعاصرة:

رأى فريق من أهل الفقه الأخذ بالأحكام الشرعية للذهب والفضة حين اعتقد أن النقود الورقية تقوم مقامهما تماما في المعاملات المعاصرة (سليمان عبد الله ابن منيع، ١٤٠٤ ه)[٢]. إذا أخذنا بهذا الرأي دون تعديل

(١) ومعنى هذا أن الأسعار كانت تتضاعف كل ١٥,٦ ساعة في المجر ١٩٤٦ وكل ٢٤,٧ ساعة في زيمبابوي عام ٢٠٠٨ وكل كل ١,٤ يوم في يوغوسلافيا ١٩٩٤. أنظر:
Wikipedia. the free encyclopedia. Hyperinflation

(٢) عبد الله بن سليمان بن منيع، الورق النقدي، حقيقته، تاريخه، قيمته وحكمه، الطبعة الثانية، المملكة العربية السعودية، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، انظر ص ٥٧ – ٦٨.

فيجب أن يكون سـداد قرض أو دين أو أي حق من الحقوق الآجلة (مثل المهر المؤجـل أو ثمن البيع المؤجل) تـم بالنقود الورقية بمثلـه تماما نقداً وعدداً، وأي زيادة أخرى تعد ربا.

ولا يخفى مـا في هذا الحكم من اجحاف بحق المقـرض أو الدائن أو صاحب الحق الآجل خاصة حين يكون التضخم جامحاً.

الفريق الثـاني من الفقهاء وأهـل العلم رأوا أن النقـود الورقية مثل الفلوس تأخـذ أحكامها الشرعية فأجازوا سـداد القـرض أو الدين أو الحـق الآجل «بقيمتـه» في حالـة الغلاء(التضخم) كما هـي الفتوى عند أبي يوسـف وعند محمد بن الحسـن الشـيباني صاحبي الإمام أبو حنيفة، أو كما هـو عند المالكية ولكن بشرط ارتفاع كبير وغير عادي في الأسـعار قياسـاً على حالة الجائحة. ويكتنف هـذه الأحكام عند الحنفية مشـكلة كيفيـة وطرق تحديـد قيمة الحق الآجل وهـل تقدر القيمة عنـد التعاقد أم عند السداد؟

أما حالة الجائحة عند المالكية فتحتاج إلى اجتهاد وقول فصل في ظروف التضخـم، بمعني متى تقع ومن ثم متى يؤخـذ بحكمها، هل حينما يصل معدل التضخم إلى ١٠٪ سـنويا، أم إلى ٢٠٪ أم إلى يصبح جامحا مثل ٥٠٪

شهريا؟ الحقيقة أن ١٠٪ معدل تضخم سنوي يعد كبيراً جداً إذا كنا نبحث عن العدالة.(١)

وفي إطـــار القول بأن النقود الورقية تماثـــل الفلوس وتأخذ أحكامها، رأي بعض الشـــافعية أنها عـــروض تجارة ومن ثم تباع وتشـــترى ولا يقع فيها ربا إذا بيعت كمية منها بأكثر أو أقل. وهذا خطأ جســـيم من الناحيتين الفقهية والاقتصادية.

والقول بأن هذا الحكم فيه استرشاد برأي الإمام الجليل الشافعي حين عالج قضية الفلوس وأحكامها فيه ظلم شديد له. ذلك لأن رأيه رضي الله عنه ارتبط بظروف غير ظروفنا ولا تســـاوي فيه بـــين الفلوس المعروفة في زمانه والنقود الورقية الآن.

الحقيقـــة أن الحكم بأن النقود الورقية تقوم مقام النقدين ليس فيه نص قرآني ولا حديث نبـــوي وإنما هو قول علماء أفاضل من البشر عاشـــوا في

(١) لقد خشـــى الرســـول ﷺ على أموال اليتامى أن تأكلها الصدقة إن لم تستثمر على مدى الزمن. والصدقة هنا هي الزكاة، وهي ٢,٥٪ ســـنوياً، والخشية هنا أن تستمر الأموال عاطلة ســـنتين وثلاث وأكثر فتتآكل بفعل الصدقة. إذاً فالرسول ﷺ خشى من معدل ٢,٥٪ إذا أصبح تراكمياً، فكيف بنا بمعدل ســـنوي ١٠٪ للتضخم يأكل أربع مرات ما تأكله الصدقة في ســـنة واحدة؟ وإذا كان معدل التضخم مثلا ٢,٢٪ في الســـنة فإنه يتراكم إلى ٢٨,٥٤٪ بعد عشرين ســـنة. ألا نخشـــى أيضاً على أموال اليتامى وحقوق الضعفاء بل وحقوق عامة الناس من التضخم المستمر؟

قرننا هذا اجتهدوا في إطار ظروف مكانية وزمانية معينة تميزت باستقرار الأسعار غالباً كما تميزت بأن نظام إصدار النقود كان يمر بمرحلة أو بأخرى من مراحل التغطية بالذهب.. فما توصلوا إليه من حكم كان وفقاً لما رأوا أنه متناسب مع واقع المسلمين، وقد تمكنوا بحكمهم هذا من إغلاق الباب على من كانوا يقولون بأن الأوراق النقدية إنما هي «سندات بدين على جهة الإصدار الرسمية» أو أنها «عرض من عروض التجارة» مما يرتب أحكاماً شرعية خطيرة في مجالات بيع السلع والصرف والزكاة كما يفتح باباً عريضاً للربا حينما يؤخذ بالرأي الثاني على وجه الأخص.

فريق ثالث من الفقهاء والاقتصاديين الإسلاميين قالوا بأن النقود الورقية هي نقود اصطلاحية فيها شبه من الفلوس لكنها لا تماثلها، وتؤدي وظائف النقود الذهبية أو الفضية ولكن لا تماثلها.

أظهر شوقي دنيا ميلاً إلى اعتبار النقود الورقية نقوداً اصطلاحية تختلف عن النقدين (الذهب والفضة) واللذين اعتبرهما الفقهاء نقداً «بالخلقة». وينقل عن الشيخ مصطفى الزرقا[1] (المدخل الفقهي العام ، ....)، قوله «من ادعي انحصار النقود الاصطلاحية في الفلوس فعليه البيان» ، ثم

(١) المدخل الفقهي العام، دار القلم ، دمشق (تاريخ النشر؟) متاح على الإنترنت: mdkhl_zrqa.pdf_9/http://www.riyadhalelm.com/book/32

يســتطرد دنيا قائلا «وليس معنى إلحاقنا نقودنا (الورقية) في هذه المســألة (كونها اصطلاحية) بالفلوس عدم جريــان الربا فيها كما زعم البعض. أن الربا يجــري فيها بصفة الثمنية، وهي مع ذلك شــبيهة بالفلوس من حيث الاصطلاح وعدم كون مادتها من الذهب أو فضة، أي عدم تناسب القيمة الذاتية السلعية مع القيمة النقدية، وكونها تروج في بلد ولا تروج في أخرى، وكــون قيمتها ذات قابلية عالية للتقلب، ولا أعلم أن هناك مانعاً شرعياً في القول بذلك»[1].

رفيــق المصري يقول «نعم النقود الورقية يجــري فيها الربا وتجب فيها الزكاة، وتقبل رأس مال سلم ومضاربة وشركة ولكن لا يمكن القول بأنها تقوم مقام النقدين (الذهب والفضة) في كل شيء. فهي من حيث تعرضها للرخص أشبه ما تكون بالفلوس التي ثبت أنها استخدمت في بعض الأزمنة والأمكنة نقوداً رئيســة. وربما كانت (أي النقود الورقية) أسوأ، لأن قيمتها الذاتية أقل ولاســيما بالنســبة لقيمتها النقدية (فمثلاً الورقة تساوي ٥٠٠ ريال وقيمتها الذاتية قصاصة ورق وهذا أســوأ مــن الفلوس التي كانت قيمتها النقدية زهيدة بينما لها قيمة ســلعية في معدنهــا مهما كان رخيصاً)، ولأن تحكم الســلطان النقدية بإصدارها أســهل». وبما أن الحكم الشرعي

(١) شوقي دنيا، مرجعه السابق ذكره، ص ١٩.

المطلوب للنقود الورقية في حالة التضخم يتعلق برخصها (انخفاض قيمتها الحقيقية) «فالواجب النظر في هذه الجزئية، هل النقود الورقية أشبه بالنقدين أم أشبه بالفلوس؟»[١].

نزيه حماد في دراسة عن تغيرات النقود والأحكام المتعلقة بها في الفقه الإسلامي توصل إلى أن النقود الورقية لا تقوم مقام النقدين الذهب والفضة في حالة تغير الأسعار، فهي نقود اصطلاحية فتتعرض قيمتها بسبب ذلك للتغير بالنقص أو بالزيادة. وهذا مما له أثره على جميع الحقوق الآجلة المتعلقة بالذمة من قرض أو مهر أو بيع أو إجارة أو غيرها، فيؤدي إلى غبن إما للدائن (في حالة نقص القيمة الحقيقية للنقد عند ارتفاع الأسعار) أو للمدين (في حالة زيادة القيمة الحقيقية للنقد عند انخفاض الأسعار)، ويصبح هذا الغبن فاحشاً كلما تغيرت الأسعار تغيراً كبيراً وغير عادي[٢].

إن النقود الذاتية كالدراهم والدنانير حتى لو ألغيت نقديتها بقيت مثليتها على عكس النقود الاصطلاحية. وإن النقود الورقية كان لها «معيار» تتحدد به قيمتها حينما كانت مرتبطة بالذهب «أما بعد أن ألغي هذا الربط فبأي شيء ترتبط؟ ما هو المعيار الذي تتحدد به قيمة النقود الورقية؟ إذا فهي

(١) رفيق المصري، الإسلام والنقود، ص ٨٥ – ٨٦، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠.
(٢) نزيه حماد، مرجعه السابق ذكره، (في الملاحظة ٦٣).

بحاجة إلى التقويم من خلال اعتبارات مختلفة «أما النقود الذهبية والفضية فلـــم يقل أحد أنها بحاجة إلى التقويم». وإن مشـــكلة التضخم في حد ذاتها وليدة نظام النقود الاصطلاحيـــة ، حيث أسرفت الحكومات في إصدارها ولم تكن تســـتطيع أن تفعل هذا لو كانت النقود ذهبية أو فضية. وأن ما قاله المقريزي في شـــأن الغلاء الذي حدث في بعض العصور الإسلامية بسبب الإسراف في صك الفلوس والاعتماد عليها في كافة المعاملات بصفة أساسية بدلاً من الذهب والفضة وما جره ذلك من محن وبلايا، قد تحقق أكثر منه في عالم النقود الورقية. «ولم يعد الإنسان يطمئن إلى هذه النقود ولم تصبح مخزناً للثروة، ولا قيماً يقاس بها الأموال، بل أصبحت السلع هي المعيار لها»[١].

علي السالوس في دراسة عن أثر تغير قيمة النقود في الحقوق والالتزامات يخلص إلى أن «النقود مرجعها إلى «العادة والاصطلاح».. ولهذا كانت النقود الورقية نقداً قائماً بذاته له ما للذهب والفضة من الأحكام»[٢]. وهكذا يتفق السالوس مع القائلين بأن النقود الورقية اصطلاحية، ولكن قوله أنها لذلك تأخذ ما للذهب والفضة من أحكام لا يتفق مع القول بأنها نقد قائم بذاته.

لقـــد كانت النقود الذهبية و الفضية نقـــوداً قائمة بذاتها، واتفق الناس عليها بالعادة والاصطلاح، ولكن أحكامهما في الفقه الإسلامي لم تترتب على

(١) نزيه حماد، مرجعه السابق ذكره، ص ١٣٣.
(٢) علي السالوس، مرجعه السابق ذكره، ص ١٧٤٩.

هذا وإنما لأنهما أثمان بالخلقة حيث لهما قيما «سلعية» أو «ذاتية»، وكانا يوزنان (علة الوزن) ولم أقرأ لأحد أبداً أنهما أخذا أحكامهما الفقهية أصلا من العادة والاصطلاح. وحينما كانا يؤخذان «بالعدد» فإنما لأن عملية السك ضبطت «الوزن» في قطع مميزة من النقد فأصبح الناس يعدون النقود عداً اعتماداً على أنها قد وزنت بدقة بضمان السلطة المصدرة لها. ولو فرضنا جدلاً أن السلطة سكت نقوداً غير محددة الوزن – أو غير موزونة بدقة لقام الناس بوزنها ولن يأخذهـا أحد «بالعدد» إلا ناقص عقل أو دين لأنه هذا لن يعني إلا سـفه شـديد أو ربا صريح. أما النقود الورقية فنشأت فعلاً، كما يقول السالوس من العـادة والاصطلاح. وكان ذلك خصوصاً بعـد انتهاء مرحلة الغطاء الذهبي الكامل ثم مرحلة الغطاء الجزئي مع القابلية للتحويل إلى ذهب عند الطلب من الجهة المصدرة. ثم انتهى كل هذا بالتخلي عن نظام الذهب نهائيا. وبذلك لم يعد حافظاً لقيمة أي عملـة ورقية في العالم إلا القوة الاقتصادية للدولة المصدرة لها. ولم يعد محددا لاستقرارها إلا الظروف المحددة لطلبها من جهة أخرى وذلك تبعاً لاحتياجات المعاملات الاقتصادية (الاستهلاك والاستثمار والصادرات) أو خزن الثروة من جهة[1]، وتبعاً لكمية المعروضة

(١) يتكـون الطلـب على النقود مـن طلب عـلى المعامـلات Transactions والاحتياط Precautionary (لهـذه المعاملات) بالإضافة إلى الطلب عـلى النقود كمخزن للثورة Store of Value وهـو نفسـه الطلب لأغـراض السـيولة Liquidity أو للمضاربة Speculative Demand تبعـاً لتحليـل كينز J. Keynes. ويلاحـظ أن الطلب على المعاملات والاحتياط دالة للنشاط الإنتاجي.

منها من جهـــة أخرى. لذلك حينما تخفق بلدان في اتباع سياســـات اصدار نقدي حكيمة بل وتتـــورط في عمليات إصدار لتمويل مشروعات ضعيفة الإنتاجية أوفي سياســـات التمويل بالعجز يزداد عرض النقود زيادة تفوق الطلـــب عليها وتتعرض قيمتها الحقيقيـــة للانخفاض. وقد واجهت دول نامية عديدة هذه الظروف وكان هذا من أهم الأســـباب المولدة للتضخم. وهنـــا فرق كبير بين النقد الورقي والنقد الذهبي أو الفضي، إذا لم يتســـبب النقدين في ارتفاع مستمر في الأسعار خلال التاريخ البشري إلا استثناء[١]. ثـــم أن هذا الارتفاع في الأســـعار يؤدي إلى تدهور القيمـــة الحقيقية للنقد الورقي ومع معرفة الناس أن هذا النقد ليس له «قيمة ذاتية» فإنهم يســـعون إلى التخلص منه بسرعة بـــشراء «أصول» يمكن أن تحقق ارتفاعاً في قيمتها الحقيقية في ظل التضخم أو على الأقل تحافظ على قيمتها الحقيقية. فأي شيء في هذا يشـــبه النقدين النفيســـين؟ لقد كان ارتفاع الأسعار يؤدي أيضاً إلى انخفاض القيمة الحقيقية لهما «كنقد» ولكن مع وجود قيمة ذاتية أو ســـلعية لم يكن أحد يسعى للتخلص منهما، بل كان يحدث العكس. فقد اتجه الناس

(١) الاســـتثناء الشـــهير والمعروف في التاريخ هو ما حدث في القرن السادس عشر في دول أوروبـــا المركنتاليـــة Mercantilist حيث تدفقت كميات هائلة مـــن الذهب إليها أثر اكتشـــاف مناجم غنية بالذهب في القارة الأمريكية. وكانت السياســـة المركنتالية تعمل عـــلى تكوين أكبر فائض مـــن الذهب لديها عن طريق التجـــارة، ولذلك يعرف القرن السادس عشر بقرن ثورة الأسعار Price Revolution في التاريخ.

في فترات الارتفاع الشديد في الأسعار إلى خزن ما لديهم من عملات ذهبية وفضية وتعاملوا بالفلوس (قانون جريشام)[١].

وفي ختام عرض هذا القسم نجد أن آراء من اعتبروا النقود الورقية نقودا اصطلاحية دون أن يساووها بالفلوس أو يلحقوها بالنقود الذهبية والفضية هم الأقرب إلى الواقع، خاصة رأي نزيه حماد فيما استعرضنا.

الحقيقة أن الواقع الفعلي الذي نعيشه يؤكد أن النقد الورقي هو نقد اصطلاحي يكتسب قوته القانونية من الدولة المصدرة له، ويكتسب قوته الاقتصادية من قوة الاقتصاد القومي، ويؤدي وظائف النقود بكفاءة تامة، كالدنانير الذهبية والدراهم الفضية قديما، بالنسبة إلى الوساطة في المعاملات وقياس القيم وخزن الثروة طالما كانت الأسعار مستقرة في الأجلين القصير والطويل. لكن كفاءة هذا النقد الورقي تختل بالنسبة لقياس القيم الآجلة وأداء الحقوق والالتزامات الآجلة وفي كونه مخزنا للثروة عند الارتفاع المستمر في الأسعار ، أي عند استمرار حالة التضخم. ومن المؤكد أن هذا الاختلال يزداد سوءا مع كل ارتفاع في معدل التضخم على مدى الأجل الطويل. هنا يصبح النقد الورقي أشبه ما يكون بالفلوس قديما حينما شاع استخدامها في المعاملات الكبيرة.

(١) عبد الرحمن يسري أحمد، تطور الفكر والتحليل الاقتصادي ص. ١١٣، الطبعة الأخيرة (٢٠١٧) دار فاروس ، الإسكندرية.

مشــكلات المعاملات بالنقــود الورقية في ظل الظــروف التضخمية؛ أنواعها وعلاجها:

من أبرز مشــكلات المعاملات بالنقد الورقي في ظل التضخم، مشكلة تدهور قيمــة الحقوق والالتزامات الآجلة. لكن هذه ليســت بالمشــكلة الوحيدة. وكان ربط هذه الحقوق أو الالتزامات بالرقم القياسي للأسعار[١] من أبرز الاقتراحــات التي قدمت منذ ثمانينيات القرن العشرين. لكن هذا العلاج أيضاً والذي يقصد به تحقيق العدالة لا يســلم من عدد من العيوب التــي قد تنحرف به عن مقصــده[٢]. ويأتي في مقدمة هــذه العيوب نقص

(١) الربط القياسي Indexation أســلوب لربط القيم النقدية الإسمية عبر الزمن بالتغيرات في الأسعار كما تعبر عنها الأرقام القياسية Index numbers وذلك بغرض الحفاظ على القيم النقدية الحقيقية. ولقد اقترح هذا الأســلوب أصلاً من قبل اقتصاديين وضعيين معاصرين في ظروف شهدت ظاهرة التدهور المســتمر في القيم النقدية الحقيقية والتي صاحبت عملية التضخم المستمرة في معظم بلدان العالم بدرجات متفاوتة. عبد الرحمن يسري أحمد، «عرض وتحليل لآراء الاقتصاديين الإسلاميين في الربط القياسي: جدواه وصلاحيتــه في مجــالات الحقوق والالتزامــات الآجلة» ،ندوة التضخــم وآثاره على المجتمعات – الحل الإسلامي ، حلقة العمل الثانية ، كوالالمبور محرم ١٤١٧هـ/ يونيو ١٩٩٦، برعاية مجمع الفقه الإسلامي.

(٢) أنظر: Volker Neinhaus المرجع الســابق، صفحات ٤ – ٧. وكذلك يوســف كمال، فقه الاقتصــاد النقدي، ص ٤١٥ – ٤١٧، دار الصابــوني ودار الهداية، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م، ومايكل ابدجمان، الاقتصاد الكلي ترجمة د. ابراهيم منصور، دار المريخ، الرياض، ١٩٨٨.

وطرق استخدام البيانات اللازمة للتوصل إلى رقم قياسي صادق ودقيق للأسعار، وهو المطلوب لأجل سلامة وعدالة عملية الربط القياسي. ومن الأرقام القياسية الذائعة الانتشار الرقم القياسي لأسعار المستهلك Consumer's price index والذي يعبر عن التغيرات النسبية في نفقة المعيشة. وهذا الرقم هو الأهم بالنسبة لأجور ومرتبات العمال والموظفين ومعاشات المتقاعدين. وهناك الرقم القياسي لأسعار الجملةWholesale Price Index والذي يهم كبار التجار ورجال الأعمال بالنسبة للعقود الآجلة والديون. وثمة أرقام قياسية أخرى للسلع الزراعية وللخامات الرئيسية وغير ذلك. ومن ثم فإن عدالة الربط القياسي تستلزم انتقاء الرقم القياسي بدقة لكي تتحقق العدالة وإلا تحقق عكس المطلوب. هذا يعني أن الربط القياسي «الانتقائي» أكثر تحقيقا للعدالة من الربط القياسي «الكلي».[1]

(١) يرى فريق من أنصار الربط القياسي ضرورة استخدامه بطريقة انتقائية Selective. مثلاً بالنسبة للعمال فقط أو لبعض أصحاب الدخول الذين لا يتمكنون من تعديل دخولهم خلال التضخم بطبيعة وظائفهم أو لأصحاب معاشات التقاعد فقط.. مثال آخر للربط الانتقائي حينما تتبع سياسة اقتصادية لحفز نمو النشاط الإنتاجي في = مجال معين وذلك بالربط القياسي لقيم المعاملات وكذلك الأوراق المالية المخصصة لتمويل الاستثمار في هذا المجال، أو بمعاملة ضريبية مميزة لرجال الأعمال تأخذ في الحسبان فقط الزيادة في دخلهم الحقيقي (بافتراض بقاء معدلات الضرائب كما هي).

لكن تصحيح أو إعادة تقدير القيم باستخدام الرقم القياسي للأسعار، في أي حال، لأجل تحقيق العدالة التي يخل التضخم بها يفترض أن تركيب هذا الرقم قد تم بدقة وأمانة[١]. . هذه الدقة المطلوبة تستلزم توافر بيانات إحصائية صادقة وكاملة ومستمرة عبر السنوات عن أسعار السلع. ويلاحظ أن عديد من البلدان النامية، ومنها البلدان الإسلامية، يفتقر إلى مثل هذه البيانات لأسباب عديدة منها أسباب تخص أمانة الأفراد الذين يدلون بالبيانات أو عدم كفاءة أولئك الذين يجمعون هذه البيانات، ومنها الرغبة في تجنب الأفراد والشركات للضرائب ومنها اختلاف طبيعة السلع التي تدخل في تركيب الرقم القياسي وقد تؤخذ أسعار السلع الأقل جودة

(١) ثمة تفرقة تقام بين أنواع الربط القياسي المختلفة، ودون محاولة الدخول في تفاصيل للأسباب المؤيدة لنوع أو لآخر نجد أن هناك من يرون ضرورة تطبيق رقم قياسي للأسعار شامل لجميع السلع على المستوى الكلي للاقتصاد Macro level، بحيث يتم بواسطته في ظروف التضخم تعديل الدخول النقدية لجميع أصحاب عناصر الإنتاج وكذلك الحقوق والالتزامات النقدية الآجلة في مجالات التجارة والمال والاستثمار. ونرى أن الربط القياسي الانتقائي أقرب إلى تحقيق العدالة إذا صدق الرقم القياسي للأسعار. ما يمكن عن طريق الربط القياسي الانتقائي أن يؤدي دورا في إطار سياسة اقتصادية لحفز نمو النشاط الإنتاجي في مجال معين، وذلك حين يتم الربط القياسي لقيم المعاملات وكذلك الأوراق المالية المخصصة لتمويل الاستثمار، أو يوظف لأجل معاملة ضريبية مميزة لرجال الأعمال تأخذ في الحسبان فقط الزيادة في دخلهم الحقيقي – بافتراض بقاء معدلات الضرائب كما هي.

فلم تكن هــذه قد ارتفعت مثــل الأكثر جودة أو الأجنبيــة المصدر، وقد يؤخذ بالأسعار الرســمية المثبتة بينما تكون الأسعار السوقية قد التهبت في الواقع. وبالتالي يمكن الحصول على أنواع من الأرقام القياســية بعضها لا يعبر عن الواقع. كما أن هناك أســبابا سياسية تتدخل مباشرة في دقة الرقم القياسي كرغبة السياسيين أو المسؤولين في تجميل البيانات الدالة على حالة الأســعار والنشــاط الاقتصادي. فإذا ما تم تقدير الرقم القياسي للأسعار بأقل من معدل التضخم فإن هذا لن يحقق العدالة . كذلك فإن اختيار رقم قياسي يبالغ في ارتفاع الأســعار لن يحقق العدالة المنشودة أيضا من المنظور الإسلامي، بل قد يؤدي استخدام مثل الرقم القياسي لمزيد من الارتفاع في معدلات التضخم.

وفي ندوات ومؤتمرات ســابقة نجد جميع مــن تناولوا موضوع الربط القياسي يكاد يجمعون على أنه ليس علاجاً لأسباب التضخم[1]. ومع ذلك يرى عبد المنان أن الجمع بين الربط القيــاسي والرقابة النقدية يتيح احتمالا

(١) انظــر : محمد عبد المنان، ربط القيمة بتغير الأســعار، النظريــات والخبرة والتطبيق من منظور إســلامي (ص ١٨ – ١٩)، حلقة عمل حــول ربط الحقوق والالتزامات بتغير الأسعار من وجهة النظر الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، شعبان ١٤٠٧هـ / أبريل ١٩٨٧م.

جيداً لخفض معدل التضخم[١]، بالرغم من أن شـابرا Chapra يؤكد أن العلاج الوحيد للتضخم يتحقق فقط بمهاجمة أسبابه الجذرية إلا أنه لا ينفي أن الربط الجزئي للقيمة بتغير الأسـعار لا يزال يلقي تأييداً مشروطاً حيث إذا اسـتخدم بمرافقة سياسـات مالية ونقدية علاجية يمكن أن يساعد في هبوط التضخم[٢].

من الناحيـة المنهجية، لا يمكن الادعاء بأن ثمـة دواء واحد ناجع أو علاج شامل صالح لمعالجة مشـكلات التضخم والمعاملات بالنقد الورقي في جميع الحالات. ذلك لاختلاف أنواع هذه المشـكلات ودرجتها من جهة واختـلاف حالات التضخم مـن جهة أخرى. بالنسـبة للمعاملات فإن التفرقة ضرورية بين أنواعها على أساس النشاط ونوع التعاقد وكذلك على أسـاس الزمن بين قصيرة الأجل (وهي التي تجري الأيام أو خلال شهور العام الواحد، وطويلة الأجل التي يبلغ مداها أكثر من سنة أو سنوات.

أما بالنسـبة للتضخم فإنه يمكـن تصنيفه تبعا لمعدلـه ومداه الزمني ومتوقـع أو مفاجئ. وبصفة عامة كلما ارتفع معـدل التضخم وطال مداه

(١) محمد عبد المنان، نفس المرجع السابق.

(٢) محمد عمر شـابرا، ربط القيمة بتغير الأسـعار، النظرية، التجربـة وقضايا من المنظور الإسلامي «تعليقات على بحث محمد عبد المنان، ندورة البنك الإسلامي للتنمية» سابق ذكرها في (٥) – ص ١ – ٢.

الزمني اشـــتدت حدة المشـــكلات المترتبة عليه وتفاقمت. أما العكس فهو صحيح حتى أنه يمكن التجاوز عنها في حالات.

١ – مشـــكلات التعامل بالنقد الورقي في البيوع أو والخدمات (ومنها الإجارة) الحـــاضرة – أي في الأجل القصير. هذه المشـــكلات تحدث مع «خداع النقود»، ويضار بســـببها كافة المتعاملين في الأســـواق الحاضرة من مشترين وبائعين وعمال بالأجرة اليومية أو الأسبوعية ومؤجرين لخدمات النقل ومتداولين للأوراق المالية الخ. ولا تبرز هذه المشـــاكل أو يصبح لها أهمية في الإخلال بعدالة المعاملات، وبما يســـتدعي علاجها، إلا إذا استمر التضخم ثم تصاعد معدله على نحو غير معهود بين الناس، مثلا أســـبوعيا بأكثـــر من ٣٪ أو ٥٪ أو شـــهريا بنحـــو ١٠٪- ٢٠٪. وبطبيعة الحال فإن التضخم حينما يحدث لا يسري في كل القطاعات ولكل السلع أو الخدمات بنفـــس المعدل. ومن الناحيـــة الاقتصادية، وليس بالـــضرورة من الناحية الاجتماعية أو الإنســـانية، تقل حدة هذه المشـــكلات وتتضاءل كلما كانت الســـلع أو الخدمات المتبادلة أصلا منخفضة الســـعر وارتفعت أســـعارها بمعدلات منخفضة نســـبيا، والعكس تزداد هذه المشـــكلات وتتعقد كلما كانت السلع من الفئات المرتفعة السعر أصلا وارتفعت أسعارها بمعدلات أكبر. والعلاج الأولي واللازم لهذه المشـــكلة هـــو المعلومة الدقيقة الكاملة

عن أسعار السلع والخدمات في الأسـواق والإفصاح عن تطورها بطريق الإعلان الصادق عنها يومياً، وأسـبوعيا وشـهريا حتى يتمكن المتعاملين في الأسـواق من تفادي الصفقات الخاسرة بسبب خداع النقود، فيحددون أسعارهم أولا بأول بما يكفل التراض الذي تستلزمه الشريعة في المعاملات.

إذاً فإن حل مشكلات الأجل القصير التي تحدث بسبب التقلبات غير المعتادة في القيمة الشرائية للعملات الورقية يقع في رقبة الجهات المسـؤولة التي تشرف وتراقب الأسـواق وتتابع الأسعار وتقوم بإعلانها للجمهور، سـواء كانت هذه ، كما في الإسـلام، هي هيئة الحسبة أو كانت هيئة أخرى تقوم مقامها في المجتمع. وفي مجتمع ما زالت ثقافته الإسـلامية حية يصبح المتبايعـون أيضا مسـؤولون عن الإفصـاح عن التقلبات في السـعر لمن لا يعرفه مشتريا كان أم بائعا، فهذا هو لب «النصيحة» التي حث عليها نبينا محمد ﷺ.

٢- مشكلات التعامل بالنقود الورقية في البيوع الآجلة والخدمات وما يترتب عليها من ديون شرعية.

تظهر المشـكلة هنا على نحو أكبر وأخطر بكثير من مشـكلات الأجل القصير. وسـبب المشـكلة أصلا عدم كفاءة النقود الورقية في قياس القيم

الحقيقية في الأجل الطويل، بمعنى عدم قدرة المتعاملين على اكتشاف خداع النقود بسبب عدم القدرة على التنبؤ بأسعار المستقبل وما تؤول إليه القيم الحقيقية للنقود في ظروف التضخم.

إن البائع بالأجل لسلع أو المؤجر لعقار أو لأرض في عقود تمتد لأكثر من سنة يتحمل مخاطرة تتمثل في دين يستحق له في ذمة المشتري لسلعته، وهو ينتظر سداد هذا الدين في تاريخ محدد بعد سنة أو عدة سنين. هذه هي المخاطرة الأساسية للبيع الآجل للسلع والخدمات سواء تمت بالذهب أو بالورق النقدي ولكن يزيد من خطرها في حالة الورق النقدي تدهور لم يتمكن من تقديره في قيمة الدين الحقيقية بسبب التضخم. والمخاطرة مشابهة لذلك في حالة بيع السلم طالما أن النقود الورقية سوف تتخلل عملية البيع سواء عند التعاقد أو عند الاستلام . أما إن تم السلم بدفع الثمن مقدماً سلعاً واستلام المسلم فيه سلعاً من نوع آخر فالمشكلة تختلف كثيرا، حيث يمكن التحوط من مخاطر التضخم، ومع ذلك تظل المشكلة كامنة أو محتملة طالما استمر التضخم وكان مشتري السلم قد استرشد بالأسعار الحاضرة للسلع المسلم فيها عند التعاقد لتقدير ربحه مستقبلا من الصفقة.

وحيث يترتب على المعاملات الآجلة ديون شرعية يتفق على سـدادها بقيم نقدية أسـمية معينة بعد سنة أو أكثر (في دفعة واحدة أو على دفعات) تتحقق خسائر للدائنين حينما تنخفض القيمة الحقيقية لديونهم بينما يستفيد المدينـين بنفس القدر. هذا لا يعبث فقط بعدالة المعاملات، بل يؤثر سـلبا في سـير النشـاط الاقتصادي حيث لا يتمكـن رجال الأعـمال الدائنين من تعويض قيمـة بضائعهم التي باعوها بالأجل ومـن ثم يعجزون عن الاستمرار في نشـاطهم على نفس الوتيرة وربما أفلسوا. وهذا على المستوى الـكلي له آثاره الخطيرة على النشـاط الاقتصادي حيث يتسـبب في ركود يصاحب للتضخم.

دعنـا نفترض أن معدل التضخم ١٠٪ سـنوياً، وهـو معدل مرتفع خاصة بالنسبة للصفقات الكبيرة والديون التي تترتب عليها. خطورة هذا التضخم تكمن في استمراره لسـنتين أو ثلاث أو أكثر فيزداد أثره ومعدله التراكمي. لكن طالما اسـتطعنا التنبؤ بمعدله بدرجة أو أخرى من الدقة أو أخرى نستطيع أن نقدم حلاً عمليا للتدهور في القيمة الحقيقة للنقد الورقي التي تصاحبه عن طريق وضع تنبؤات عن تطور المسـتوى العام للأسعار على مدى السنوات. مثل هذه التنبؤات سوف تسهم كثيرا في تحقيق العدالة

بـــين المتعاملين بالأجل وما ينشـــأ بينهم من ديون آجلـــة. على عكس هذا الوضع فإن المشـــكلة تصبح معقدة إن كان معدل التضخم السنوي متقلب ولم نســـتطع التنبؤ بدرجة من الدقة بالأسعار بعد سنة أو أكثر. أما مسؤولية وضع تنبؤات عن معدلات التضخم فتقع مرة أخرى على هيئة الحســـبة أو ما يقوم بعملها بتكليف من الدولة. ويجب أن يتولى عمليات التقدير خبراء متخصصين في التنبؤات الاقتصادية.

بشـــكل عام يمكن أن تصدق التنبؤات بالأســـعار بدرجة أو بأخرى حينما يكون التضخم منتظما وتكون أســـبابه معروفة ، كأن يكون بســـبب صدمة طلـــبDemand Shock أو صدمة عرضSupply Shock معينة وتوابعها. وفي مثل هذه الحالة سوف نقلل كثيرا من مشكلة الديون المترتبة عـــلى عقود آجل لمدة عام إلى عامين، حيث يمكـــن للبائعين الدائنين تحديد السعر الآجل لسلعهم أو الإجارة لأصولهم أو لخدماتهم، أو لقروضهم بما يقلل إلى أدنى درجة ممكنة مخاطرة التدهور المتوقع في القيمة الحقيقية للنقود. لكن في غير هذه الحالات حين لا يكون التضخم منتظما أو تعددت أسبابه، وكلما طالت فترتـــه المتوقعة كلما صعبت التنبؤات وانخفضت دقتها وقلت جدواها في تحديد الأسعار المتفق عليها مستقبلا.

في مثل هذه الظروف، عند عدم القدرة على تقدير الظروف التضخمية واستمرارها أو عدم توافر أي تنبؤات دقيقة، أو موثوق فيها، عن تغيرات المستوى العام للأسعار من عام لآخر ينبغي الأخذ برأي القاضي أبو يوسف رحمه الله. ويعني هذا تطبيق حكمه الشرعي الخاص برخص الفلوس على النقود الورقية، أي بوجوب رد «قيمتها» وليس عددها. فالأوراق النقدية نقود اصطلاحية كالفلوس، صحيح أنها تقوم بوظائف نقدية قام بها الذهب والفضة قديما ولكنها لا تقوم مقامهما من حيث افتقارها إلى قيمة سلعية. فهي مماثلة للفلوس في هذا. وكان رأي أبو يوسف بسيطا واضحا، وذلك بأن يشترط في العقد المنشئ للدين كالبيع والقرض وغيرهما، الاتفاق على سداد الدين الذي هو بالفلوس بقيمته المقدرة بالدنانير الذهبية أو الدراهم الفضية عند التعاقد، أي بعملة نفيسة ذات قيمة سلعية. وهكذا يحتاط الدائن في حفظ القيمة الحقيقية للدين المستحق له في حالة توقع انخفاض قيمة الفلوس أو العملة الرخيصة بسبب الغلاء. وبينما يلتزم المدين بأن يوفي للدائن قيمة دينه بهذه العملة النفيسة المتفق عليه يجوز له أيضا أن يوفي دينه بما يساوي قيمتها عند السداد بوحدات من العملة التي وقع بها البيع أو

القرض أو بعملة أخرى رائجة[١]. وهكذا تعالج مشكلة المعاملات طويلة الأجل التي تعقد بالنقود الورقية حينما نواجه تضخما مستمرا أو متوقعا، وهو علاج سهل التنفيذ وسليم شرعا وممكن التطبيق سواء أقرته الجهات الرسمية أو الفقهية أو لم تقره.

الحالة الأكثر تعقيدا وصعوبة تحدث حين يكون التضخم مفاجئاً أو لا يمكن التنبؤ بمعدلاته إطلاقاً، وهو الأمر الذي يحدث نتيجة حالات الاضطرابات السياسية العنيفة الداخلية أو الخارجية، والحروب والكوارث الطبيعية من جفاف أو زلازل أو فيضانات فتتسبب في اضطراب النشاط الإنتاجي ونقص العرض من السلع أو ضياع المحاصيل الزراعية أو هلاك السلع المصنوعة أو الأصول والتكالب على تخزين السلع من قبل المحتكرين. هذه الظروف التي تؤدى فجأة إلى التهاب الأسعار عامة. فإذا دامت مثل هذه الظروف أو استمرت توابعها لأكثر من عام تكون خسارة الدائنين من البائعين بالأجل والمقرضين كبيرة حيث لم يأخذوا في

(١) توصيات ندوة ربط الحقوق والالتزامات بتغير الأسعار من وجهة النظر الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، جدة ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م. ومن الممكن أيضاً الاطلاع على نص توصيات الندوة في: رفيق المصري، مرجعه السابق ذكره، ص ٨٣ - ٨٤.

حسبانهم أبداً تدهور القيمة الحقيقية لنقودهم الورقية بسبب التضخم. هنا نجد ضرورة إعادة تقدير قيمة المبلغ الـــذي ترتب على دين أو بيع آجل أو ســـلم أو إجارة ، والذي سبق الاتفاق عليه بنقود ورقية تعرضت للرخص بسبب التضخم، بجرامات من الذهب أو بعملة أخرى مستقرة لم تتعرض لنفس الظروف (الدولار مثلا) وذلك عند السداد[1]. وهذا العلاج تكتنفه صعوبـــات إعادة التقدير بعدل ودقة للقيم النقديـــة المتفق عليها في العقود من أجل تحويلها إلى قيـــم حقيقية، وتحتاج إلى هيئات تحكيم محايدة وخبراء متخصصـــين في الاقتصاد. إلا أن العدالة تقتضي مراعـــاة الرحمة بالمدينين، لأن نفس الظروف التي تؤدى إلى تضخم مفاجئ، وقد يكون جامحا أيضاً، لا تنقـــص فقط من القيم الحقيقية للنقـــود الورقية ومن ثم تعبث بمصالح

(١) أفتـــى الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه برد المثل في جميـــع الحالات ؛ نقودا ذهبية أو فضية أو فلوس في ظروف الغلاء، وبهذا لم يأخـــذ في الاعتبار تعيب القيمة الحقيقية للفلوس والتي تختلف عـــن الدنانير والدراهم في أن قيمتها الذاتية زهيدة. والغالب أن الفلوس لم تكن تســـتخدم في معاملات ذات قيمة مثل الذهب والفضة فلم تستدع هذه علاجا خاصا. لكن الوضع تغير عند أبو يوســـف صاحب الإمام فـــرأى أن رخص الفلوس بسبب الغلاء يســـتدعي معالجة خاصة وأفتى بحل التعاقد بعملة مختارة مستقرة نسبيا عـــلى أن يرد الدين بهـــا أو بما يعادلها من فلوس أو عملة رائجة في الأســـواق. محمد بن الحسن الشيباني الصاحب الثاني للإمام سار على نهج إمامه ولكنه لمس مشكلة الفلوس ورأي وجوب رد القيمة وليس المثل عند كســـاد النقـــد ، وليس بالضرورة عند تعيب القيمة. ونرى أن رأي أبو يوسف هو الأكثر واقعية.

الدائنـــين ، بل قد تهلك كذلك الزروع والمصانع وغير ذلك من المنافع ومن ثم يكون عبئها كبير أيضاً على نشاط وثروات المدينين.

٣- التضخم ومشـــكلات القروض الحسنة والمدخرات بالنقد الورقي في المصارف الإسلامية.

القرض الحســـن له درجات من حيث مفهوم الإحســـان، أعلاها أن يكون قرضا لا ينتظر منه عائـــدا ولا ردا، وأدناها أن يكون قرضا بلا عائد ولا مكافأة ولكنه واجب الرد بقيمته، أي السداد دون نقص في تاريخ معين مســـتقبلا[١]. إن المانح للقرض في الحالة الأخـــيرة يخاطر ببعض ماله طوعاً على سبيل الإحســـان، لكن من حيث أنه يرجو استرداد ماله فإن المخاطرة تزيد عند استخدام النقود الورقية في ظل التضخم. وكلما طالت فترة السماح قبل وجوب الســـداد، أي أكثر من عـــام أو عامين مثلا، وكلما ارتفع معدل التضخم كلما تدهورت القيمة الحقيقية للقرض الحسن.

في حالات كثـــيرة يمنح القرض الحســـن على أســـاس المعرفة والثقة الشـــخصية (بـــين أصدقاء أو أقـــارب مثـــلا)، ولكنه موجـــود أيضاً في

(١) وبين هذين الحدين درجات وللدرجة الدنيا درجات في التدني تتوقف على الفترة الزمنية الممنوحة قبل وجوب الرد؛ كلما قصرت كلما تدنى عنصر الإحسان في القرض.

معامـــلات المصارف الإســـلامية، حين تمنح هذه بعـــض العملاء قروضا حســـنة محددة المدة. كذلك أيضاً فإن المصارف الإســـلامية تحتفظ لجانب من عملائها بحســـابات ادخارية، تعاملها أحيانا كالحســـابات الاستثمارية وهي ليســـت كذلك. الواقع أن هذه المدخرات المصرفيـــة ينبغي معاملتها كقروض حسنة.[١]

أرى أن الأصل في القروض الحسنة التي تتم بين الأفراد هو الإحسان وليس المعاوضة، ولذلك يترك الأمر للتحكيم، إذا رغب المقرض في ذلك، عنـــد حدوث تدهور بنســـبة تزيد عن الثلث في القيمـــة الحقيقية للقرض. ويحتكم في هذه الحالة إلى ســـعر جرام الذهب في الســـوق لتقدير التغير في القيمة الحقيقية بين تاريخ منح القرض وتاريخ وجوبه.

أما بالنســـبة للمصارف الإســـلامية فالوضع يختلـــف لأن الأصل في معاملاتها المعاوضة وليس الإحســـان. ولذلك نقترح للبنوك ربط حقوقها والتزاماتها الطويلة الأجل فقط (مما تمنحه من قروض حســـنة أو بالنســـبة

(١) تتعامل بعض المصارف الإســـلامية مع الحســـابات الجارية على أنها قروض حسنة، ولا بأس بهذا. لكن في إطار موضوع التضخم والمشـــكلات الناجمة عنه تســـتبعد مثل هذه القروض الحسنة لأنها بطبيعتها ومتغيرة خاصة حين يكون السحب منها أو الإضافة في أي وقت خلال الأجل القصير (السنة).

للمدخـــرات التي تبقي ثابتة لديها لا يتغـــير مقدارها خلال العام الواحد) بعملة نقدية متداولة لديها وموجودة في الأسواق على أن يكون من صفات هذه العملة الاستقرار نســـبيا (الدولار مثلا)، فليس هناك استقرار تام في عالمنا. ومثل هذا العلاج ينبغـــي أن يتفق عليه مع أصحاب المدخرات عند فتح حســـاباتهم إذا رغبوا. غير أن هذا العـــلاج يضع على المصارف عبء استخدام هذه المدخرات على مسؤوليتها خاصة في حالة تدهور سعر صرف النقد الورقي بالنسبة للعملة المتعاقد عليها.

إن الطرح الســـابق يصلح في حالات التضخم الذي يرتفع معدله مثلا إلى ١٠٪ ســـنويا ، أما في حالة التضخم الجامح فـــإن الأمر يحتاج إلى نظرة أعمق مما سبق. فعند ارتفاع معدل التضخم نجد المدين يستفيد على حساب الدائن من انخفـــاض القيمة الحقيقية للنقود الورقية فنبحث عن وســـيلة لتعويض الدائن، أما التضخم الجامح الذي هو أشـــبه بالطوفان فإن المدين قد يكون أيضاً في خسارة كبيرة بسبب الظروف غير العادية التي تسببت في التضخم والتي يمر بها الاقتصـــاد والمتعاملون جميعا. ولذلك ليس من ثمة حل معين نقترحه في ظـــروف التضخم الجامح إلا بتوجه صاحب القرض الحسن إلى التحكيم، إن رغب في هذا وقرره.

التضخم هو السبب الأصلي في المشكلة وهو الأولى بالعلاج

إن معدلات التضخم تختلف في الواقع من بلد الى بلد آخر ومن فترة زمنية لأخرى. فمثلا كان المعدل السنوي للتضخم مرتفعا في اندونيسيا عام ١٩٦٥ (٤ , ٣٥٪) وفي الصومال (٧ , ٤٩٪) وسيراليون (٢ , ٥٦٪) وغانا(٧ , ٤٢٪) وفي مصر (٢٠-٣٠٪) خلال الفترة ١١٩٨٠-١٩٩٠. وبلغ في مصر (١٦-١٨٪) في ٢٠١٨ ونحو(١٤٪) في النصف الأول من ٢٠١٩. وبلغ معدل التضخم في الأرجنتين نحو ٥٥٪ في ٢٠١٩ وفي تركيا ١٥-١٦٪.[1]

إن مشكلة التضخم المرتفع متوقعة دائما على المستوى العالمي عند نقص عرض الغذاء ، أو بسبب الأزمات الاقتصادية والمالية الشديدة التي تخرج

(١) إحصائيات مجمعة من صندوق النقد والبنك الدولي في سنوات مختلفة. لكن المشكلة لا تتعلق فقط بالمعدلات المرتفعة فقط. ذلك لأن المعدل المنخفض إذا استمر يتراكم فيرتفع في المتوسط ويرتفع معدله التراكمي سنة بعد أخرى. إذا بلغ معدل التضخم السنوي مثلا ٢ , ٢٪ في ١٩٩٩ ثم استمر إلى ٢٠١٩ فإنه يجعل ثمن سلعة بمائة دولار يصبح في ٢٠٠٤ (بعد ٥ سنوات) ١١٣ بمتوسط ٥٥ , ٢٪ معدل تضخم، وبمعدل تراكمي يبلغ ٣٩ , ١٣٪ ويصبح ١٢٩ دولار في ٢٠٠٩ بمعدل تركمي ٧٩ , ٢٨٪ ثم ١٥٤ دولار في ٢٠١٩، بمعنى أن الأثر على نحو عشرين سنة ٢٨ , ٥٤٪ وهو شيء مزعج حقاً . (Inflation Calculator). راجع:
https://smartasset.com/investing/inflation-calculator#61IEAuZrMj

عن نطاق السيطرة أو الحروب الإقليمية أو العالمية. أما على النطاق القومي فقد سبق الإشارة إلى عوامل عدة وراء التضخم. لكن الرأي الغالب لدى رجال الاقتصاد منذ عهد المقريزي ومرورا بالمنتمين إلى المدرسة التقليدية الجديدةNeoclassical School إلى النقديين Monetarists هو أنه مهما تعددت أسباب التضخم فإن زيادة عرض كمية النقود في الاقتصاد هو السبب الرئيس في التضخم. وبالتالي فإن الإدارة الحكيمة لعرض النقود الورقية تلعب أهم دور للتحكم في التضخم ومعدلاته، ومن ثم في استقرار القوة الشرائية أو القيمة الحقيقية للعملة من النقد الورقي.

لذلك فإن أنواع العلاج التي يقدمها الاقتصاديون والشرعيون المتعلقة بالنقد الورقي ليست سوى أدوية للآثار المترتبة على التضخم في فترة أو أخرى. أما العلاج الناجع الشامل فهو الذي يوجه إلى التضخم، الذي هو أساس المشكلات كلها.

لقد اتجهت السياسات الوضعية المتبعة في انحاء العالم إلى استخدام أدوات وآليات لإدارة العرض الكلي للنقود الورقية ولتنظيم تدفقاتها حتى تتناغم مع تدفقات الناتج الحقيقي من السلع والخدمات، فنجحت وفشلت. نجحت نسبيا في فترات الرخاء، فكانت معدلات التضخم

تتراوح بين ٢٪ و٤٪ ، ثم ما يلبث الوضع أن يتغير فتحدث اختلالات نقدية تؤدي إلى ارتفاع الأسعار ثم ما تلبث أن تنفجر أزمة كساد تعبث بالاقتصاد وبالأسواق المالية. وفي أكثر من مقال وبحث لي[1] يتبين أن سبب الفشل في إدارة عرض النقود وحدوث الأزمات الدورية في العالم ومن ثم عدم الاستقرار النقدي يرجع إلى عاملين أساسيين: أولهما الإخفاق في إدارة الائتمان المصرفي وهو من الناحية الفعلية نقود تقوم بنفس دور النقود الورقية في كافة المعاملات الاقتصادية والمالية ويمثل في معظم البلاد النصيب الأكبر في العرض النقدي، وثانيهما تجارة النقود والمضاربات في الأسواق المالية.

أما الإخفاق في إدارة العرض النقدي فقد أظهرت الأزمة الطاحنة التي انفجرت في ٢٠٠٨ وامتدت آثارها أكثر من ثمان سنوات أن رغبة البنوك في تحقيق أكبر مكاسب ممكنة من الفوائد الربوية كانت وراء الزيادة المتتالية في الائتمان المصرفي، وهذا ما يجب أن تتعلمه البلدان الإسلامية التي مازالت كل أو معظم البنوك فيها تتعامل بالفوائد الربوية. هذا يكون

(١) عبد الرحمن يسري أحمد، (٢٠١٧) «دور النقود في زعزعة الاستقرار المالي وإمكانية الإصلاح في إطار نظام تمويل إسلامي»،مجلة جامعة الملك عبد العزيز، م ٣٠ ع ٣، ص ص: ١٨٧-٢٠٨ (محرم ١٤٣٩/ أكتوبر ٢٠١٧)

أول سلاح في محاربة التضخم. أما السلاح الثاني المستفاد من التجربة فهو الوقوف بحسم كامل أمام تجارة النقود مفاضلة في أسواق الصرف ومنع المضاربات في العقود الآجلة والمستقبليات. هذان سلاحان تلزمنا بهما الشريعة الإسلامية.

في تجارب عدد من البلدان النامية، علينا أيضا أن نعرف سبب التضخم ليس لأن هذه النقود ورقية، وليست ذهبية أو فضية، وإنما لأسباب أخرى تسببت في التضخم. يأتي على رأس هذه الأسباب الاحتكار في الأسواق والفساد في كافة الدوائر الرسمية وغير الرسمية بالإضافة إلى سياسة التمويل بالعجز. وبالنسبة للاحتكار والفساد نسترشد أولا بتحليل المقريزي الذي اعتمد على أدلة من الواقع أثبت فيها أن هذين العاملين من أسباب الغلاء. وفي عصرنا الحاضر نجد في معظم البلدان الإسلامية، كما في بلدان نامية أخرى، ظاهرة سطوة المحتكرين الذين يتحكمون في أسعار الأسواق مما يتسبب في رفع الأسعار باستمرار خاصة في ظروف الأزمات. أما عن الفساد فإن التقارير الدولية تؤكد توغل كثير من البلدان الإسلامية في ممارسات الرشوة على وجه الخصوص على كافة المستويات (بينما كان المقريزي يتحدث عن هذه الظاهرة على مستوى الحكام المسؤولين

عن تولية الوظائف العامة فقــط)[1]. أما تمويل المشروعات العامة الإنمائية بالعجز Deficit Financing فكان من أخطر الأسباب أيضا التي أدت إلي التضخم الجامح في بلدان إسلامية (ضمن بلدان نامية أخرى عديدة خاصة في أمريــكا اللاتينية) في ســبعينيات وثمانينيات القــرن العشرين على وجه خاص. وكانت وما زالت سياسات التمويل بالعجز تتبع من بعض الدول بينما ثبت أنها بينما تعتمد على الإصدار النقدي وترفع معدلات الأسعار فإن آثارها في زيادة الناتج الحقيقي محدودة. علينا إذاً محاربة الاحتكار والفســاد وهو واجب ضروري من المنظور الإسلامي الشرعي. كذلك علينا البحث عن طرق وآليات اقتصادية وتمويلية أفضل بكثير من التمويل بالعجز.

كانت الاضطرابات والحروب الأهلية من أخطر العوامل التي عصفت بالقيمــة الحقيقية للعملات الورقية النقديــة ، ولكن مرة أخرى كان ذلك بسبب الإسراف البالغ في اصدار النقود.

إذاً أمامنا طــرق اقتصادية شرعية ناجعة لمحاربــة جذور التضخم أو أســبابه الأصلية. هذا هو الأســاس في الأجل الطويــل لمحاربة التضخم وتحقيق أكبر استقرار ممكن في القوة الشرائية للنقد الورقي.

(١) تطور الفكر والتحليل الاقتصادي، مرجع سبق ذكره

خلاصات البحث وخاتمة:

النقود هـــي أي شيء يلقى قبولا عاما في المجتمـــع، ولقد اختلف نوع وشـــكل النقود على مدى التاريخ. لذلك فإن السؤال الذي يجب أن يطرح هو هل النقد الورقي كما هو الأمر بالنسبة للذهب والفضة أو لأي نقد آخر يقـــوم بالوظائف النقدية بكفاءة أم لا ؟ بمعنـــى أن يكون لدينا نقداً يؤدي وظيفة الوســـاطة في المبادلات بكفاءة ويقيس القيم العاجلة والآجلة بدقة ويمكـــن للناس الاعتماد عليـــه في حفظ ثرواتهم بأمـــان على مدى الأجل الطويل. وهل يؤدي النقد المســـتخدم وظائفه على المستوى الكلى بكفاءة أم لا؟ بمعني هل هو عامل في حفظ الاســـتقرار في الأسعار ومن ثم في توزيع الموارد الاقتصاديـــة للمجتمع على النحو الأمثل؟ ومـــن الناحية الشرعية الإســـلامية هل تتم المعامـــلات بالنقود، أيا كان نوعهـــا، في إطار الشريعة ومقاصدهـــا أم لا؟ كيف تقدر الـــزكاة بدقة بالنقود المســـتخدمة؟ وكيف نبعد النقود عن المعاملات الربوية؟ تلك هي الأســـئلة التي ينبغي التحري والبحث عنها بدلا من الســـؤال الذي ظل يتكرر: هل تأخذ النقود الورقية أحكام النقدين الذهب والفضة؟ أم لا؟ وهو سؤال مازال يفترض أن النقود

يجب أن تكون ذهبا أو فضة؛ أو سـؤال هل النقود الورقية مثل الفلوس ام تختلف؟ مع أن الأصل في النقود هو الاصطلاح والفلوس لا تمثل إلا نوعا من النقود الاصطلاحية.

لقد تعددت جهود الباحثين وتوسـعت بسبب هذين السؤالين، وفي النهاية لم تُقدم حلولا للمشـكلات القائمة التـي تصاحب النقود الورقية في ظروف التضخم مـن الثمانينيات في القرن الماضي إلى الآن، وبقى الناس بلا حل شرعي لمشـكلات التدهور في قيمتها الحقيقية خاصة في المعاملات والحقوق والالتزامات الآجلة؟

إن النقود الورقية يجب أن تعامل على أنها شيء مستقل نجتهد في وضع أحكام جديدة تخصها على أساس الشريعة الإسلامية. وأبحاثنا يجب أن تهتم وتركز أساسا على كيفية استقرار قيمة هذه النقود الورقية، لأن العالم لم يتخل عن نظام الذهب إلا بسبب عدم قدرته على مجاراة نمو النشاط الاقتصادي والمالي على المستوى الكلي، بالرغم من أن النقود الذهبية (أو الفضية) كانت تؤدي وظائفها النقدية بكفاءة على المستويات الجزئية (الوساطة في التبادل وقياس القيم وحفظ الثروة).

وقــد بينت وجهة نظري في هــذا المقال وهي أن التضخم هو ســبب المشكلات وأن العلاج يجب أن ينصبَ عليه في المقام الأول. بخلاف ذلك فنحن نعالج الآثار المترتبة بأدوية ومســكنات وقتية. كما بينت في المقال أن علاج التضخم في إطار إســلامي يعني التخلي تماما عن المعاملات الربوية وتجارة النقود في أســواق الصرف والمضاربات غــير الشرعية في الأوراق المالية والمســتقبليات، حيث أثبتت الأزمة المالية في ٢٠٠٨ وما ســبقها من أزمات أن هذه العوامل هي الأساس في عدم استقرار قيمة النقود الحقيقية. أما من جهة أنواع العلاج التي يمكن أن تقدم لمشكلات المعاملات النقدية في ظروف التضخم ، وهي بمثابة مســكنات، فقد بينت أن الربط القياسي للقيم ممكن ولكن بــشروط عديدة منها دقة تكوين الرقم القياسي نفســه وهو أمر قد لا يتوافر في كثير من البلدان النامية، وأن من الأفضل أن يكون الربط القيــاسي انتقائيا لئلا يخل بالعدالة أو يتســبب في مزيد من التضخم ، كل ذلــك مــع ضرورة اتباع سياســات مالية ونقدية رشــيدة تصاحب الربط القياسي.

ويقدم هذا المقــال اقتراحات أخرى ترتبط بضرورة مســاعدة الناس على اتخاذ القرارات الرشــيدة في العقود الحاضرة والآجلة ســواء في البيع

والإجارة أو الديون، وذلك بتوعيتهم بظاهرة «خداع النقود». والسبيل إلى هذا ومثل هذه التوعية وهي مفقودة في الدول النامية (ومنها الإسلامية) هو بمثابة الوقاية خير من العلاج، والسبيل إليه يتحقق عن طريق جهة رسمية مسؤولة تشرف وتراقب الأسواق وتتابع الأسعار وتقوم بإعلانها للجمهور، سواء كانت هذه ، كما في الإسلام، هي هيئة الحسبة أو كانت هيئة أخرى تقوم مقامها في المجتمع. كما أنه في مجتمع ما زالت ثقافته الإسلامية يقع على الناس في المعاملات المختلفة مسؤولية الإفصاح عن التقلبات في السعر لمن لا يعرفه مشتريا كان أم بائعا، فهذا هو لب «النصيحة» التي حثنا عليها رسول الله ﷺ.

وفي إطار المعاملات الحرة يستطيع كل متعاقد، وهو على علم بالأسعار وتقلباتها في الأسواق، أن يقدر مصالحه على نحو يبعده عن الغبن الذي يحدث بسبب التدهور في القيمة الحقيقية للنقد الورقي وهو الأمر الذي يحجبه عن الرؤيا غمامة «خداع النقود».

أما في الأجل الطويل (عام فأكثر) فإن من الضروري أن تقوم هذه الهيئة الرسمية المقترحة بوضع تنبؤات عن تطور المستوى العام للأسعار على مدى السنوات. مثل هذه التنبؤات الاقتصادية أصبحت علماً له قواعده

فيستدعى للقيام بها الخبراء المختصون وسوف تسهم كثيرا في تحقيق العدالة بين المتعاملين بالأجل وما ينشأ بينهم من ديون آجلة. يستطيع البائع بالأجل أن يحدد ثمن المبيع بشيء من الثقة حين يتوقع ارتفاعاً في الأسعار بنسبة معينة بعد عام أو أن معدل التضخم الحالي مستمر فيحسبه تراكميا ليقدر ربحه الحقيقي بعد عامين. مع ذلك كلما طالت فترة التضخم أو تعددت أسبابه كلما صعبت التنبؤات وانخفضت دقتها وقلت جدواها في تحديد الأسعار المتفق عليها مستقبلا. في مثل هذه الظروف لا نجد حلا أفضل من هذا الذي وضعه القاضي أبو يوسف في القرن الثاني من الهجرة. وكان رأي أبو يوسف بسيطا واضحا، وذلك بأن يشترط في العقد المنشئ للدين كالبيع والقرض وغيرهما، الاتفاق على سداد الدين الذي هو بالفلوس بقيمته المقدرة بالدنانير الذهبية أو الدراهم الفضية عند التعاقد، أي بعملة نفيسة ذات قيمة سلعية. ويمكن تطبيق نفس هذا الرأي على النقود الورقية بالاعتماد على سعر جرام واحد من الذهب. وهكذا يحتاط الدائن في حفظ القيمة الحقيقية للدين المستحق له مستقبلا في حالة عدم القدرة على توقع مقدار الانخفاض في قيمة النقد الورقي في ظل تضخم مستمر ومتقلب في معدله.

أما في حالة عدم الأخذ بقاعدة أبي يوسف التي تضمن تعويضا عادلا وشرعيا لمقدار التدهور في القيمة الحقيقية للنقد الورقي فليس هناك بديل من اللجوء للتحكيم عند حدوث الخسارة وتقدير هذه الخسارة. وهذا العلاج تكتنفه صعوبات إعادة التقدير بعدل ودقة للقيم النقدية المتفق عليها في العقود من أجل تحويلها إلى قيم حقيقية، وتحتاج إلى هيئات تحكيم محايدة وخبراء متخصصين في الاقتصاد.

وفي حالات التضخم الجامح أو الذي تمتد آثاره إلى أبعد من قضية انخفاض القيم الحقيقية للنقود الورقية فإن عدالة التحكيم تقتضي مراعاة الرحمة بالمدينين، لأن الظروف في مثل هذه الحالات لا تعبث فقط بمصالح الدائنين ، بل أيضاً بمصالح المدينين وأعمالهم.

بالنسبة لبيع السلم فإن من الممكن التحوط من مخاطر التضخم وتدهور القيمة الحقيقية للنقود إن تم التعاقد على أساس دفع الثمن مقدماً سلعاً واستلام المسلم فيه سلعاً من نوع آخر. ومع ذلك تظل المشكلة كامنة أو محتملة طالما استمر التضخم وكان مشتري السلم قد استرشد بالأسعار الحاضرة للسلع المسلم فيها عند التعاقد لتقدير ربحه مستقبلا من الصفقة.

فينبغـــي هنا أن نرجع إلى ضرورة الاســـتعانة بالتنبؤات عن حالة التضخم وتطورات الأسعار.

حالة القرض الحســـن تســـتدعي علاجا خاصا. ذلك لأن الأصل في القروض الحســـنة التي تتم بـــين الأفراد هو الإحســـان وليس المعاوضة، ولذلك يترك الأمـــر للتحكيم، إذا رغب المقـــرض في ذلك، عند حدوث تدهور بنســـبة تزيـــد عن الثلث في القيمـــة الحقيقية للقرض. أما بالنســـبة للمصارف الإســـلامية فالوضع يختلف لأن الأصل في معاملاتها المعاوضة وليس الإحســـان. ولذلك نقترح للمصـــارف ربط حقوقهـــا والتزاماتها الطويلة الأجل فقط (مما تمنحه من قروض حســـنة أو بالنسبة للمدخرات التـــي تبقي ثابتة لديها لا يتغير مقدارها خلال العـــام الواحد) بعملة نقدية متداولة لديها وموجودة في الأســـواق على أن يكون من صفات هذه العملة الاستقرار نسبيا.

هناك مســـائل أخرى أثيرت في المقال حول الزكاة في ظروف التضخم، وإنه لمن الخطأ الجســـيم القـــول بعدم وجوبها في النقـــد الورقي لأنها تماثل الفلوس قديما. أما القول الصحيح فهو تقدير قيمة النصاب وهو ٨٥ جراما

من الذهب بالنقـــد الورقي في أي عام من الأعوام. أما بالنســـبة للربا فإن الإجماع على تحريمه في صورة الفائدة وضرورة الأخذ بنظام المشاركة يخرجنا تماما من ســـؤال كيف نعوض الخسارة في القيمة الحقيقية للنقد الورقي على مدي فترة الدين.

تم بحمد الله تعالى

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

📖 أنستاس الكرملي البغدادي ، «النقود العربية وعلم النُميات»، الطبعة الأولى ، المكتبة العصرية، القاهرة ١٩٣٩، وطبعة حديثة، بيروت، لبنان. (والكتاب يحتوي علي أصول محققة لما كتبه البلاذري والمقريزي وعلى مبارك في النقود، ومصطفى الذهبي الشافعي في أنواع النقود والمكاييل).

📖 رفيق المصري، الإسلام والنقود، ص ٨٥ – ٨٦، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م.

📖 شوقي دنيا، تقلبات القوة الشرائية للنقود وأثر ذلك على الائتمان الاقتصادي والاجتماعي المسلم المعاصر، (ص ٦٨-٧٦) عدد ٤١ سنة ١٤٠٥ ه وله أيضا الفصل الرابع في يوسف كمال؛ «التقييس: ربط المعاملات والأجور بالأسعار في الإسلام»

📖 ضياء الدين أحمد، تعليقات حول بحث محمد عبد المنان السابق ذكره – حلقة عمل ربط الحقوق والالتزامات بتغير الأسعار من وجهة النظر الإسلامية، جدة ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، انظر ص ٩.

📖 عبدالرحمن ابن خلدون، المقدمة، طبعة دار الشعب – القاهرة، ص ٢٠١، ٢٠٢، ٢٩٢.

📖 عبد الرحمن يسري أحمد، «عرض وتحليل لآراء الاقتصاديين الإسلاميين في الربط القياسي: جدواه وصلاحيته في مجالات الحقوق والالتزامات الآجلة» ،ندوة التضخم وآثاره على المجتمعات – الحل الإسلامي ، حلقة العمل الثانية ، كوالالمبور محرم ١٤١٧هـ / يونيو ١٩٩٦، برعاية مجمع الفقه الإسلامي (بجدة) ومصرف فيصل الإسلامي (البحرين)

📖 عبد الرحمن يسري أحمد: دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي، الفصل التاسع بعنوان: «تدهور القيمة الحقيقية للنقود المعاصرة، المشكلة وأبعادها وكيفية مواجهتها – تحليل من منظور إسلامي»، وقد تناولت فيها موضوع الربط القياسي ص ٢٥١ – ٢٦٦، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، ١٩٨٨م.

📖 عبد الرحمن يسري أحمد، «الربط القياسي للأجور بالمستوى العام للأسعار – تحليل من منظور إسلامي لمشكلة الأجور في ظل التضخم والعلاج المقترح» (ندوة قضايا العملة تحت رعاية مجمع الفقه الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية – جدة ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م

📖 عبد الرحمن يسري أحمد، (٢٠١٧) «دور النقود في زعزعة الاستقرار المالي وإمكانية الإصلاح في إطار نظام تمويل إسلامي» ،مجلة

جامعة الملك عبد العزيز، م ٣٠ ع ٣، ص ص: ١٨٧-٢٠٨ (محرم ١٤٣٩/ أكتوبر ٢٠١٧)

📖 عبـــد الرحمن يسري أحمد، تطور الفكر والتحليل الاقتصادي ص. ١١٣، الطبعة الأخيرة (٢٠١٧) دار فاروس ، الإسكندرية.

📖 عبد الله بن سليمان بن منيع، الورق النقدي، حقيقته، تاريخه، قيمته وحكمه، الطبعة الثانية، المملكة العربية الســعودية، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، انظر ص ٥٧ – ٦٨.

📖 علي أحمد السالوس، أثر تغير قيمة النقود في الحقوق والالتزامات، ندوة ربط الحقوق والالتزامات بتغير الأســعار، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

📖 محمد عبــد المنان، ربط القيمة بتغير الأســعار، النظريات والخبرة والتطبيق من منظور إســلامي (ص ١٨ – ١٩)، حلقــة عمل حول ربط الحقوق والالتزامات بتغير الأســعار من وجهة النظر الإســلامية، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، شعبان ١٤٠٧هـ/ أبريل ١٩٨٧م.

📖 محمد عمر شــابرا، ربط القيمة بتغير الأســعار، النظرية، التجربة وقضايا من المنظور الإسلامي – تعليقات على بحث محمد عبد المنان، ندوة البنك الإسلامي للتنمية، جدة، شعبان ١٤٠٧هـ/ أبريل ١٩٨٧م.

📖 موسى آدم عيسى، آثار التغيرات في قيمة النقود وكيفية معالجتها في الاقتصاد الإسلامي ، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى ١٩٨٤، المملكة السعودية، إشراف عبد الرحمن يسري أحمد ونزيه حماد.

📖 نزيه حماد، تغيرات النقود والأحكام المتعلقة بها في الفقه الإسلامي، ندوة ربط الحقوق والالتزامات بتغير الأسعار، البنك الإسلامي للتنمية، جدة ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

📖 يوسف كمال، فقه الاقتصاد النقدي، ص ٤١٥ – ٤١٧، دار الصابوني ودار الهداية، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م

📖 يوسف كمال، التقييس: ربط المعاملات والأجور بالأسعار في الإسلام، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، المعهد العالي للفكر الإسلامي

Friedman. M. (1996). The Counter-Revolution in Monetary Theory. In Explorations in Economic Liberalism (pp. 3–21). Palgrave Macmillan. London

Stanley Fischer. Indexing and Inflation. NBER Working Paper No. 670.Issued in May 1981

Volker Nienhaus. Indexation: Definition. Types and Experiences in Application. pp.2-4. An article presented to workshop No. 1 on Inflation. Held by Islamic Fiqh Academy – Jeddah and Faisal Bank of Bahrain. Rajab 1416H – Dec. 1995.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

أولاً: التضخم تعريفه وأسبابه وآثاره ٩

ثانياً: النقود الورقية ومشكلات المعاملات النقدية في الظروف التضخمية ٢٢

الأحكام الشرعية للنقود الورقية في ظروف التضخم وضرورة حسمها ٢٨

مشكلات المعاملات بالنقود الورقية في ظل الظروف التضخمية؛ أنواعها وعلاجها ٣٩

التضخم هو السبب الأصلي في المشكلة وهو الأولى بالعلاج ٥٥

الخاتمة ٦٠

قائمة المصادر ٦٨

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

مـبـدأ (الصلح على الأوسط)
ودوره في علاج التضخم في عصر أشباه النقود

إعـداد

د. إبراهيم عبد اللطيف الأعظمي العبيدي

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

مبدأ (الصلح على الأوسط)
ودوره في علاج التضخم في عصر أشباه النقود

إعداد

د. إبراهيم عبد اللطيف الأعظمي العبيدي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن والآه.

وبعد:

فإن تصور المدارس الفقهية لمفهوم النقود وما كان يعترها من حالات التضخم والانكماش، وكيفية إدارة ضبطها ومعالجتها، عند تغير قيمتها وما يتبعها من التفاصيل الدقيقة الخاصة بها من الكساد والانقطاع والغلاء والرخص، والعلاجات المتخذة بشأنها، تكاد تكون إجراءات ظرفية لمرحلة ماضية منتهية، كانت مناسبة لتلك المرحلة بما يتوافق مع طبيعة النقدين آنذاك، الأمر الذي يحتم على الباحثين والدارسين إعادة النظر في الوسائل والأساليب التي كانت متبعة في حينها، وانتقاء ما يصلح منها لمعالجة التضخم النقدي في عصرنا الحاضر؛ والذي تغير فيه مفهوم النقود برمته

عن زمن الفقهاء، إذ كانت تُسك من الذهب والفضة، وتلحق بها الفلوس التي تصنع من المعادن الرخيصة الأخرى.

أما نقود اليوم، فقد اختلفت تماماً، وتغـيرت قيمتها صعوداً وهبوطاً تبعاً لعوامل وظروف مختلفة، وبناء على هذا التغير تتحدد قيمتها حسـب قوتها الشرائية في السـوق حسـب كل مرحلة، وهذه النقـود كان يطلق عليها الفقهاء مسـمى النقود الاصطلاحية والمتمثلة اليوم بمختلف النقود الائتمانية التي يتم التعامل بها من النقود الورقية والإلكترونية والافتراضية، والتي ليس لها قيمة اسـتعمالية ذاتية. قال ابـن عابدين موضحاً الفرق بين النقود الأصلية من الذهب والفضة، والنقود الملحقة بها؛ والتي يحصل فيها الغـلاء والرخص، والتي كان يطلق عليها مسـمى الفلوس قائلاً: (وإياك أن تفهم أن خلاف أبي يوسـف جارٍ حتى في الذهـب والفضة كالشريفي والمحمدي والريال، فإنه لا يلزم لمن وجب له نوع منها سواء بالإجماع. فإن ذلك الفهم خطأ صريح ناشئ من عدم التفرقة بين الفلوس والنقود، وهذا كالريـال الفرنجي والذهب العتيق في زماننا، فإذا تبايعنا بنوع منها، ثم غلا أو رخص، يجب رده بعينه غلا أو رخص).

ولهذا يجب الانتباه إلى كلام الفقهاء عند حديثهم عن مسـائل النقود، والتفريق بين نقودهم ونقود اليوم التي أصبحت تتطاير ويتم نقلها وتحويلها

من مكان إلى آخر بسرعة فائقة عبر الأثير، وتسحب من مكائن الصراف الآلي، والتي تُدار من قبل مبرمجي حواسيب ومثبتي نظريات ومعادلات رياضية، كما يقول الخبير المالي (جويل كارتزمن) في مقدمة كتابه (موت النقود) المنشور قبل أكثر من عقدين، وقد سبقه قبل أكثر من نصف قرن (هيمان مينسكي) عام ١٩٥٥م عندما تنبأ بطغيان التمويل على الاقتصاد، وهو ما نراه متحققاً في وقتنا الحاضر الذي تحول فيه الاقتصاد الحقيقي -الإنتاجي- تدريجياً إلى الاقتصاد المالي عبر بيع النقود بالنقود الآجلة وتوريقها، وكيف أصبح التعامل بالمشتقات والخيارات والمستقبليات وغيرها هو التجارة الرائجة.

إن مشكلة التضخم النقدي وما ترتب عليه من تغير في قيمة النقود تعد من المشاكل القديمة الحديثة التي انعكست على واقع حياة الناس بشتى مجالاتها المختلفة؛ بسبب تشعب استعمالات النقود وتعدد وظائفها، وإن فتح باب معالجة هذا الإشكال ينبغي أن يسبق بخطوات مؤسسية، وحسبي في هذا البحث -المتواضع- الاقتصار على ما يكثر السؤال حوله، وهو انشغال الذمة بحق الغير؛ مع حصول كل تضخم نقدي جامح في دولة من الدول، والذي تتفرع منه مسائل متعددة تتعلق بحقوق الأفراد، منها

على سبيل المثال: مهر الزوجة المؤخر (الصداق) ونفقات المطلقة والأولاد، والبيـــوع الآجلة والبيع بالتقســـيط والقروض المترتبـــة في الذمة والديون كذلك، وإيجارات العقارات والمنقـــولات وغيرها من العقود الآجلة التي من المحتمل أن يعتري قيمتها المادية التغير، والتي يمكن لهذه الإشـــكالات أن تعالج من قبل الأفراد والمؤسسات القضائية.

وبناء على دعوة الاســـتكتاب الكريمة المقدمة مـــن أمانة مجمع الفقه الإســـلامي بجدة التابع لمنظمة التعاون الإســـلامي، متمثلة بأمينها العام ســـعادة الأســـتاذ الدكتور عبد الســـلام العبادي المكرم، باستكمال ملف موضوع (التضخم المالي ومســـألة تغيير النقود)، فقد أخترتُ مسألة (طرح الحلول الواقعية في علاج التضخم المالي)، الواردة في العناصر الاسترشادية المرفقة في دعوة الاستكتاب في الفقرة سابعاً، مع مراعاة ما جاء من توصيات وقرارات المجمع السابقة بصدد ذلك.

وقد جاء هذا البحث ليبـــين العلاج الناجع الذي يمكن اعتماده عندما تفقد النقود قيمتها وتختل وظيفتها الأساسية عند حوث التضخم الجامح، وتتحول بموجبه من مخزن للقيم ووســـيط للتبادل ووســـيلة للادخار؛ إلى مجرد أوراق بقيم مالية متدنية.

وقد تم تقسيم هذا البحث إلى مبحثين موزعين إلى عدة مطالب، على النحو الآتي:

المبحث الأول: ماهية النقود ووظائفها ومراحل تطورها التاريخي.

ويتضمن المطالب الآتية:

المطلب الأول: مفهوم النقود وأشباه النقود

المطلب الثاني: وظائف النقود بين التفعيل والإخلال

المطلب الثالث: كيف تولد النقود وفق تصور الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي.

المطلب الرابع: مسيرة النقود ومراحل تطورها التاريخي

المبحث الثاني: وسائل علاج التضخم النقدي في الاقتصاد الإسلامي.

ويتضمن المطالب الآتية:

المطلب الأول: التضخم النقدي - مفهومه وأنواعه وأسبابه.

المطلب الثاني: الإجراءات الوقائية الشرعية لمنع حدوث التضخم النقدي أو الحد منه:

المطلب الثالث: الإجراءات العلاجية الشرعية في مكافحة التضخم النقدي.

المطلب الرابع: أسباب ترجيح وسيلة الصلح على الأوسط على غيرها في علاج التضخم.

ثم الخاتمة والتي تضمنت مشروع القرار المقترح تقديمه إلى مجمع الفقه الإسلامي بدورته الرابعة والعشرين بخصوص علاج مشكلة التضخم النقدي.

ثم قائمة أهم المصادر.

وأخيراً فإن هذا البحث هو جهد المُقل في هذا الباب الشائك الذي كتب فيه الباحثون الأفاضل من قبل، وإضافتي فيه تكمن في التفريق بين وسائل معالجة مشكلة التضخم النقدي ووسائل الوقائية منه، مع ترجيح الوسيلة التي تبدو مرضية لجميع الأطراف، وهي التراضي والصلح فيما بينهم، والذي سماه الفقيه الحنفي ابن عابدين (رحمه الله تعالى) بـ (الصلح على الأوسط).

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

ماهية النقود ووظائفها ومراحل تطورها التاريخي

المطلب الأول: مفهوم النقود وأشباه النقود:

أولا: تعريف النقود في اللغة:

النقــود: جمع نقد، وهي أصل يدل على إبراز شيء وإظهاره، ومن ذلك نقد الدراهــم، وتعني أيضاً الإعطاء والقبــض[١]. ويطلق النقد على معان متعددة، نختار منها ما يتعلق بموضــوع البحث، ومنها: الحاضر المعجل؛ وهو خلاف النســيئة والمؤجل، كما ويراد به تميز الدراهم وإخراج الزائف منها[٢]. ويراد به أيضاً العملة المســكوكة من الذهب والفضة وغيرهما مما يتعامل الناس به[٣].

ثانيا: تعريف النقود عند الفقهاء:

يتقارب المعنــى الاصطلاحي عنــد الفقهاء للنقود مــن معناها عند اللغويين، فكما تقــدّم في تنوع المعاني اللغوية للنقود، فــإن الفقهاء كذلك

(١) ينظــر: معجم مقاييــس اللغة، أحمد بن فــارس، دار الجيل، بــيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩١م، ٥/ ٤٦٧.

(٢) ينظر: لســان العرب، ابن منظور، مادة (نقــد)، ٣/ ٤٢٥. القاموس المحيط، الفيروز آبادي، مادة (نقد)، ١/ ٣٥٤.

(٣) المعجم الوسيط، مجموعة مؤلفين، مادة (نقد)، ٢/ ٩٤٤.

أطلقوا استعمال مفردة النقود على الثمن الحال، وهو الحاضر المعجل نفسه عند أهل اللغة. كما يراد بالنقود عند الفقهاء المضروب من الذهب والفضة وحصرها بهما فقط من دون ما سواهما[١]. ومنهم من أطلق لفظة النقود على الذهب والفضة ومعها كذلك كل ما يستخدم في مبادلات الناس وبياعاتهم وما يقوم مقام الذهب والفضة، قال ابن تيمية : (وما سماه الناس درهماً وتعاملوا به تكون أحكامه أحكام الدرهم من وجوب الزكاة فيما يبلغ مائتين منه والقطع بسرقة ثلاثة دراهم منه إلى غير ذلك من الأحكام، قلَّ ما فيه من الفضة أو كثر)[٢].وهكذا نجد من الفقهاء من أطلق تسمية النقد على النقود صراحة كفقهاء الحنفية الذين تحدثوا بما تعارفوا عليه عندهم بـ(خيار النقد)، كما جاء في حاشية رد المحتار : [مطلب خيار النقد (قوله: على أنه أي المشتري إلخ) وكذا لو نقد المشتري الثمن على أن البائع إن رد الثمن إلى ثلاثة فلا بيع بينهما صح أيضا][٣].

(١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن عرفة الدسوقي، دار الفكر، ٣/ ٢٨.

(٢) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م ٥/ ٣٧٢.

(٣) حاشية ابن عابدين، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م ٤/ ٥٧١.

ومن الفقهاء من أطلق ألفاظاً أخرى على النقود منها: الأثمان والفلوس والورق والعين والسكة وغيرها[١].

ومن خلال تعريف النقود المتقدم نلاحظ أن الفقهاء قد ركزوا في تعريفهم لها على بيان وظائفها والتي تمثلت بثلاث وظائف رئيسة:

أولها: باعتبارها مقياساً لتقييم السلع والخدمات، قال أبو عبيد: (رأيت الدراهم والدنانير ثمناً للأشياء، ولا تكون الأشياء ثمناً لها)[٢].

وثانيها: باعتبارها وسيطاً لعملية التبادل للسلع والخدمات، قال ابن تيمية: (والدراهم والدنانير لا تقصد لنفسها بل هي وسيلة إلى التعامل بها، ولهذا كانت أثماناً بخلاف سائر الأموال، فإن المقصود الانتفاع بها نفسها، فلهذا كانت مقدرة بالأموال الطبعية أو الشرعية والوسيلة المحضة التي لا يتعلق بها غرض، ولا بمادتها ولا بصورتها يحصل بها المقصود كيفما كانت)[٣].

(١) لم أقم بالتعريف بهذه الألفاظ، وإنما تم التركيز على موضوع البحث (النقود) طلباً للاختصار.

(٢) الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق محمد خليل هراس، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٨م، ص ٥١٢.

(٣) مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، دار العربية، بيروت، ١٩/ ٢٥١.

وثالثهـــا: باعتبارها وســـيلة للادخار، قال ابن خلـــدون واصفاً هذه الوظيفة بعـــد أن تحدث عن معدني الذهب والفضة ما نصه:(وهما الذخيرة والقُنية لأهل العالم في الغالب، وإن اقتنى سواها في بعض الأحيان فإنما هو لقصد تحصيلهما بما يقع في غيرهما من حوالة الأسواق التي هما عنها بمعزل، فهما أصل المكاسب والقنية والذخيرة)[١].

ومـــن خلال العرض المتقدم يتبن أن النقـــود تتمثل بـ(كل ما نال ثقة الناس في التعامل به، واصبح ثمناً ومعياراً للأموال)[٢].

ثالثاً: تعريف النقود عند الاقتصاديين:

عرّف الاقتصاديون النقود بتعريفات متقاربة نختار منها ما يلي:

- النقود: هي أي شيء يحظى بالقبول العام في التداول، وله قوة شرائية عامة، يستخدم وسيطاً في التبادل ومقياساً للقيم[٣].

- كـــما تـــم تعريفهـــا: بأنهـــا كل وســـيط للمبادلـــة يتمتـــع بالقبول

(١) المقدمة، ابن خلدون، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م، ص٤٧٨.
(٢) قراءات في الاقتصاد الإســـلامي، إعداد مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، ١٤٠٧هـ، ص ٢١٨.
(٣) النقود والمصارف، أحمد زهير شامية، دار زهران، عمان، ١٩٩٣م، ص ١٨.

العـــام، والقـــدرة عـــلى الوفـــاء بالالتزامـــات الخاصـــة مـــن الناحيـــة الاقتصادية منها[١].

- وعرفوها أيضـــاً: بأنها أي شيء يلقى قبولاً عاماً كوســـيلة للتبادل، أي كوســـيلة للوفاء بالديـــون، ويعمل في نفس الوقـــت كمقياس للقيم، وكخزانة للثروة[٢].

- وعرفوها كذلك: بأنها أي شيء جرى العرف أو القانون في استعماله في دفع ثمن الســـلع والخدمات أو في تسوية الديون، بشرط أن يكون ذلك الشيء مقبولاً عاماً لدى الأفراد، وبلا تردد أو استفهام[٣].

ويبدو من التعريفـــات المختارة أعلاه تركيز الاقتصاديين الواضح على وظائـــف وأعمال النقود التي تقوم بها، بدلاً مـــن بيان كنهها؛ ومرجع ذلك - فيما يبدو - إلى صعوبة تصوّر وإدراك طبيعة النقود، والتفريق بين المراحل التي مرت بها ســـابقاً ولاحقاً[٤]، مقارنة بوضوح الوظائف والأعمال التي

(١) أساســـيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، عادل أحمد حشـــيش، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٩٢م، ص ٢٥.

(٢) الموجـــز في اقتصاديات النقود، ترجمة د. مصطفى كـــمال فايد، دار الفكر العربي، مصر، ص ٢١.

(٣) النقود والمصارف مع دراســـة تطبيقية لها في ليبية، د. عبد المنعم البيه، منشورات الجامعة الليبية، الطبعة الثانية، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م، ص ١٣.

(٤) سيأتي قريباً ذكر المراحل التاريخية للنقود، ومنها التعريف بمصطلح اشباه النقود باختصار.

تقوم بها. فالنقود تشـكل شيئاً واضح المعالم في الأهمية؛ إذ تمثل مركز الثقل أو حجر الزاوية عند الاقتصاديـين لكل المتغيرات الاقتصادية، ومما زاد في صعوبـة تصورها، التحول الجذري الذي طرأ على مفهوم النقود في عصرنا الحاضر عصر تقنية المعلومات[١]. وقد أجمع الاقتصاديون على أن مقايضة السـلع المختلفة مـع بعضها من قبل مـن يمتلكها كانت تتـم قبل ظهور النقـود بين الأفراد في المجتمعات القديمـة مقابل حصولهم على حاجاتهم من مقومات الحياة البدائية الرئيسـة من الطعام والسلع والملابس وغيرها، وبعد تطور العلاقات بين الأفراد وظهور الأسـواق بدأت تنشأ صعوبات في الاسـتمرار في الاعتماد على نظام المقايضة؛ كونهـا لم تعد تفي بالغرض الذي نشـأت بسببه أيام الحياة البسيطة والاحتياجات الآنية التي كانت تتم بين الأفراد بالنسـب والأوزان القليلة، ومن هنا ظهرت الحاجة إلى أداة يتم اعتمادها للوساطة بين صاحب الحاجة وبين من يطلبها.

ولهـذا كان ظهور النقـود ضرورياً في تلك المرحلة، واسـتمرت هذه الضرورة إلى يومنا هذا، ولا يمكن أن يتم الاسـتغناء عنها بسبب الوظائف التي تؤديها. ولكن إذا تم الإخلال بوظائفها فإن النقود تتحول إلى سـلعة شأنها شأن أي سلعة تباع وتشترى.

(١) ولا مجـال للخوض في بيـان طبيعة النقـود الإلكترونية والنقـود الافتراضية، حتى لا يتشعب البحث، ويبعد عن موضوعه.

وقد ظهر عند الاقتصاديين مصطلح ما يسمى (أشباه النقود) [١] والذي يعنون به الأصول غير النقدية ذات السيولة العالية التي سادت في العصر الحديث، مثل الودائع المصرفية، وشهادات الإيداع، وسندات الخزينة. والتي يمكن تحويل هذه الأصول بسرعة إلى نقد، ومن أمثلتها العملات الأجنبية المتداولة على نطاق واسع، وبطاقات الائتمان المغطاة وغيرها من أدوات الديون المالية المبتكرة الأخرى.

المطلب الثاني: وظائف النقود بين التفعيل والإخلال:

تمت الإشارة في المطلب السابق بشكل مختصر إلى أهم وظائف النقود والتي تمثلت بكونها:

١- وسيطاً للتبادل.

٢- ومقياساً للتقييم.

٣- ومستودعاً للمدخرات.

ووظائف النقود هذه ليست خاصة أو مقتصرة على الشريعة الإسلامية فحسب؛ بل هي وظيفتها الرئيسة العامة في الاقتصاد الوضعي كذلك، والتي يتفق فيها الاقتصاد الإسلامي مع النظرية الرأسمالية في دور

(١) https://www.meemapps.com.

ووظائف النقود، كما يرفض في الوقت نفسه أن تصبح النقود سلعة يتاجر فيها، فأي زيادة تتولد عن توظيف النقود بمجرد إقراضها عبر الزمن تعتبر من الربا المحرّم، ولا تستحق النقود العائد عليها إلا إذا امتزجت مع العمل، وكذلك لا يمكن أن يكون لها ربح مشروع إلا إذا ساهمت فعليا في عمليات الاستثمار وتحمل تبعاته في الغنم والغرم وإيجاد وتداول الثروات.

وقد شاعت في أدبيات الفكر الاقتصادي الإسلامي عبارات كل من: (النقود لا تلد النقود) وعبارة: (النقود عقيمة) وغيرها من العبارات القريبة التي تصب في تأكيد هذا الجانب، كما لا يخفى على أحد كيف حثَّ الإسلام على أهمية العمل ورّغب فيه وكيف كان بمنظوره البوابة الأوسع لكسب الإنسان[1]، وهذا ما نلاحظه في كثير من النصوص الشرعية المؤكدة على أهمية العمل، وكيف كان الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) يعملون ويقتاتون من كسب أيديهم. ومن هنا حرّم الإسلام الربا؛ لأنه يجعل المرابي عاطلا عن العمل، معتمدا ومكتفيا بما يرد إليه من فوائد أمواله الربوية، التي يلزم المدين في تحصيلها وتقديمها للمرابي، إلى أن يصير المال كله في النهاية إليه! وهذا ما أكده الاقتصاديون الغربيون المنصفون أنفسهم؛ إذ ذكر

(١) لا يخفى أن العمل هو إحدى طرق الكسب في الشريعة الإسلامية الغراء، وهناك طرق أخرى منها: الإرث والهبة والتولد من المملوك وغيرها.

الدكتور شـــاخت مدير بنك الرايخ الألماني الأسبق: أنه بعملية غير متناهية يتضح أن جميع مـــال الأرض صائر إلى عدد قليل جداً من المرابين، ذلك أن المرابي يربح دائما في كل عملية، بينما المدين معرض للربح والخســـارة، ومن ثـــم فإن المال كله في النهاية يؤول بالحســـاب الرياضي إلى الذي يربح دائما، وهو أمر مرفوض لأنه غير عادل(١).

كما يـــؤدي الإخلال بوظائف النقود الرئيســـة والاعتماد على الاقتصاد المالي إلى جملة آثار ســـلبية تنعكـــس بدورها على واقـــع الاقتصاد الحقيقي وتعيق تقدمه:

إذ تمثـــل الديون الناشـــئة المتراكمة – على ســـبيل المثـــال – إلى تراكم ثروات وهمية لا وجود لها، وينحصر وجودها كرقم داخل الحواســـيب أو على الورَق؛ وقد أدت مســـألة المتاجرة في الديون والاعتماد على الحسابات الوهمية إلى مسألة بيع المشتقات المالية والخيارات والمستقبليات وغيرها من أدوات الاقتصاد المالي التي ســـاعدت على ارتفاع نسبة التضخم وحصول الانهيارات الدورية المتتابعة في الاقتصاد التقليدي.

وقد ساعدت وســـائل الاتصال الحديثة اليوم على زيادة هذه الفجوة

(١) الاقتصاد بين الإســـلام والنظم المعاصرة، د. بلال صلاح الأنصاري، مركز الدارسات العربية، القاهرة، ١٤٣٧هـ ٢٠١٦م، ص ١٣٥.

مــن خلال اعتــماد آلية إصدار الــشركات العالميــة للبطاقــات الائتمانية بطاقاتها المغطاة بســقوف محددة، فعلى ســبيل المثال لو تــم اصدار بطاقة ائتمانيــة بقيمة (٢٠٠٠) دولار، فإنها ســوف تصدر ما يقابل ســقفها من أشــباه النقــود[١]، بمعنى لو تم اصــدار (٧٥) مليون بطاقــة ائتمان، من احــدى شركات الائتــمان العالمية الكبرى مثلاً، فــكل بطاقة منها مصدرة بسقف ائتماني يســاوي (٢٠٠٠) دولار، وهذا يعني وجود (١٥٠) مليار دولار في الســوق من ناحيــة القوة الشرائيــة، ولكنه غــير موجود كنقد حقيقــي! وهو ما يطلــق عليه مصطلح أشــباه النقود، علــما أن بطاقات (فيزا) لوحدها – على ســبيل المثال – قد بلغت قرابة (١,٨٧)مليار بطاقة في العالم[٢].

ومن أجل قيام النقود في وظائفها الطبيعية والمرسومة لها، فقد وضعت الشريعة الإســلامية قواعد ضابطة لعملها، أكدت فيهــا على أهمية النقود ورغّبت في استعمالها عبر سائل عدة، منها تضييق التعامل في السلع المتشابهة كلما كانت متماثلة في جنسها وصنفها، إذ عدتها من الربا المحرّم؛ وشجعت

(١) سبق بيانها في المطلب الأول.

(٢) موت النقود، جويل كارتزمان، ترجمة د. محمد ســعود العصيمي، دار الميمان، الرياض، المملكــة العربية الســعودية، ٢٠١٢م، ص ٥٦. والاحصائية المذكورة تعود إلى ما قبل سنة ٢٠١٢ حسب المصدر.

اســتخدام النقود بدل مبادلة السلع مع بعضها؛ فنلاحظ أن السلع المتبادلة التي تتعلق بربا الفضل (البيوع) مثلاً، كلما كانتا متماثلتين شُددت الشروط الشرعية وزيدت القيود عليها، فـ:

١- تجب فيها الفورية في التقابض.

٢- المساواة في مقداريهما.

بينما تخف هذه القيود والشروط كلما اختلف الجنس والصنف في السلع المتبادلة، وفي ذلك كله تشــجيع على إدخال النقود واستخدامها في السوق مقابل السلع والخدمات وســائر المعاملات المالية التي يتم فيها التبادل بين الأطــراف من البيع والشراء؛ لما للنقود من دور مهم في حياة الناس، وعدم الاكتفاء بنظام المقايضة الذي كان سائدا قبل أن يهتدي الإنسان إلى النقود.

المطلب الثالث: كيف تتولد النقود وفق تصور الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي:

أولا: آلية توليد النقود في الاقتصاد الوضعي:

تقوم البنــوك التقليدية بالترويج لتقديم القــروض من خلال طرق مختلفة، أشــبه ما تكون بطريقة عرض وتسويق لهذه القروض، تارة بتأجيل موعد الســداد إلى مدة قد تزيد على أربعة أو ستة أشهر، وتارة بتقديم هدايا

جانبيــة مصاحبة للقروض، وغيرها من الإجــراءات التي ترّغب المتعامل بالقرض وتجذبه. وهذه الأساليب ترجع إلى الوظيفة الرئيسة للبنوك القائمة على مبدأ (الوساطة المالية) المتمثلة باختصار شديد؛ بسحب وجذب الودائع من أصحاب الأموال، وتقديمها بشكل قروض إلى رجال الأعمال وإلى من يحتاج السيولة المالية بشكل عام.

وطبيعة هــذه القروض تؤدي إلى توليد النقــود في البنوك من خلال صــور معينة، نختار منها واحدة – لها علاقة بمســألة التضخم النقدي من جهة، وبما يتوافق وحجم المســاحة المقررة لهــذه البحث المختصر من جهة أخرى – وهي اقتطاع نســبة الاحتياط النقدي الإلزامي الذي يتراوح من ١١– ١٢٪ عــادة؛ والتي يفترضها البنك المركــزي كمعدل ثابت على كل بنك تقريباً لضمان حقــوق المودعين من التقلبات الماليــة المحتملة. إذ يتم اقتطاع ما يعادل نسبة ١٢٪ عن كل مبلغ يتم إيداعه في البنك، مع بقاء المبلغ الباقي من أصل المبلــغ رهن تصرف البنك؛ وإمكانية تقديمه كقروض لمن يرغب من المتعاملين معه. وهــذه العملية بطبيعة الحال توّلد أموالا أخرى وفق طريقــة رياضية معلومة. ويمكن أن نمثل لهــا من خلال قيام (أ) من الناس بإيداع مبلغ (١٠٠٠) درهما مثلا في بنك ما، فإنه ســوف يتم حجز

ما يساوي ١٢٠ درهماً وفق نسبة الاحتياط الإلزامي والبالغة بحدود ١٢٪ وبقاء مبلغ (٨٨٠) درهما في حساب البنك الذي بإمكانه أن يقدمه لمقترض جديد. فإذا قام بهذه العملية فإن الـ (١٠٠٠) درهماً تبقى في سجلات البنك ديناً على البنك في حساب المودع (أ)، وبإمكانه (البنك) أن يقدم المبلغ المتقيد بـ(٨٨٠) درهما لمقترض جديد؛ وهذا المقترض الجديد بإمكانه أن يقوم بإيداع مبلغ (٨٨٠) درهما في بنك آخر، فيقوم البنك الثاني باقتطاع مبلغ (١٠٤) درهما عن نسبة ١٢٪ كاحتياطي نقدي من أصل المبلغ، ليتبقى لديه مبلغ (٧٧٦) درهماً الذي بإمكانه أن يقرضه لمقترض آخر، فيقوم هذا المقترض بإيداعه ببنك جديد آخر، وليقتطع بدوره البنك الجديد الآخر منه النسبة المئوية المقررة، وهكذا تستمر العملية دواليك، لتصبح الألف درهماً في النهاية ما تقارب أربعة أ ضعافها تقريبا، بسبب التوالد المستمر للنقود بهذه الطريقة.

ولا يخفى ما شكلته القروض من أزمات مالية عالمية دورية في التاريخ المعاصر على مدى المائة عام الماضية، والتي اتسمت أضرارها بالخطورة تارة والخطورة الشديدة تارة أخرى على واقع الاقتصاد العالمي، بسبب الآلية التي تقوم عليها المؤسسات المالية في عملها الرئيس المتمثل بـ(الوساطة

الاستثمارية) في كونها الجهة الوسيطة بين رأس المال والعمل، أي بين أصحاب رؤوس الأموال غير القادرين على استثمار أموالهم في مشاريع ناجحة، وبين رجال الأعمال الذين يملكـــون الخبرة والدراية ويمتلكون عنصر المخاطرة التي تمكنهم من تنفيذ مشـــاريع ناجحة إلا أنهـــم تنقصهم الأموال لتمويل مشروعاتهم. وقد تســـبب نظام الوســـاطة المالية في إدخال المجتمعات في أزمات مالية قاســـية، بســـبب الإخلال بوظائف النقود التي تمت الإشارة إليها ســـابقاً. إذ عمدت البنوك إلى استقطاب الأموال من المودعين؛ مقابل فائـــدة مقطوعة، ومن ثم إقراضها للمقترضين منها؛ مقابل فائدة مقطوعة، ما يعني تحول النقود إلى ديون، وعند عجز المدين عن الســـداد، يتم بيع هذه الديون عن طريق توريقها بفائدة وإعادتها نقوداً، مما يعني تكوّن نقود وهمية مضاعفة في السجلات الورقية فقط، للنقود الحقيقية المودعة[1].

ثانيا: آلية توليد النقود حسب قواعد وأسس الاقتصاد الإسلامي:

أكدت الشريعة الإسلامية الغراء على إدخال عنصر النقود في كل معاملة تجارية تجري بين طرفين، ونلمح ذلك من تأكيد النبي ﷺ في الحادثة المشهور

(١) النظام المصرفي، مادة تطبيقية متوافقة مع شهادة المصرفي الإسلامي المعتمد، د. عز الدين خوجة، المجلس العام للمؤسسات المالية الإسلامية، ص ٤٥.

المعروفة بتمر خيبر، حيث استعمل (عليه الصلاة والسلام) رجلاً على خيبر فجاءه بتمر جنيب، فقال له رسول الله ﷺ: (أكل تمر خيبر هكذا)؟ فقال: لا والله يا رسول الله إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين بالثلاثة فقال النبي ﷺ:(لا تفعل، بع الجمع بالدراهم، ثم ابتع بالدراهم جنيبا)[1]، فنلاحظ أنه على الرغم من أن المحصلة النهائية لكلا المعاملتين واحدة؛ من حيث تحقق حصول الصاع الجيد من التمر مقابل الصاعين الرديئين منه، سواء بالمبادلة أم بالنقود، إلا أن تأكيد النبي ﷺ وحثه على استعمال النقود في المعاملة بمرحلتيها -البيع ثم الشراء- لا يخفى، وتعليله لربوية المسألة كما ذكرها نصاً في رواية أخرى واضحة تمام الوضوح، كما جاء برواية أبي سعيد الْخُدْرِيَّ (رضي الله عنه) الذي قال، جاء بِلال إلى النبي ﷺ بتمرٍ برنيّ، فقال له النبي ﷺ: (من أَين هذا)؟ قال بلال: كان عندنا تمر رديٌّ فبعتُ منه صاعين بصاع لنطعم النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ عند ذلك: (أَوَّهْ أَوَّهْ عينُ الربا؛ عينُ الربا، لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيعٍ آخر ثم اشتر به)[2].

(١) متفق عليه عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما، عند البخاري برقم ٤٠٠١، وعند مسلم برقم ١٥٩٣.

(٢) متفق عليه من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عند البخاري برقم ٢١٨٨، وعند مسلم برقم ١٥٩٤.

المطلب الرابع: النقود ومراحل تطورها التاريخي:

يمكن أن نقسم المراحل التي مرت بها النقود في مسيرتها إلى مرحلتين رئيستين؛ هما:

أولا: مرحلة النقود المقيمّة بالذهب والفضة:

تشير الدراسات إلى أن أول من اخترع النقود هم السومريون في العراق قبل نحو خمسة آلاف عام، وقد ارتبطت تاريخياً باقتصاد المبادلة وإنتاج السوق، ومنذ ذلك التاريخ وحتى مطلع السبعينيات من القرن الماضي ظلت تؤدي دورها التقليدي المعروف، بما في ذلك العصر الجاهلي، فقد كانت (دنانير هرقل ترد على أهل مكة في الجاهلية، وترد عليهم دراهم الفرس البغلية، فكانوا لا يتبايعون إلا على أنها تبر)[1]، وكذلك استمر الحال في عصر الرسالة؛ إذ تعامل النبي ﷺ بهذه العملات ولم يلغها؛ فكانت الزكاة والجزية وسائر معاملات البيوع الأخرى تتم في عهد النبي ﷺ بهذه العملات من دون نكير منه[2]، حيث كانت النقود تصنع من الذهب

(١) فتوح البلدان، أحمد بن يحيى البلاذري، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ص ٥٧١، والتبر هو الذهب غير المضروب.

(٢) تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي، حسان علي حلاق، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٣٩٨هـ، ص ٢١.

والفضـــة، وكان يطلق على الدينار (الذهبـــي) لأن وزنه من قيمته الذهبية، والدرهم(الفضي) لأن وزنه من قيمته الفضية المصنوعين منه.

وكان يتم التبادل بالبيع والشراء بين الناس على هذا الأساس حصراً، وبسبب وجود بعض السلع منخفضة القيمة التي يحتاج إليها الناس عادة؛ والتي لا يمكـــن تقييمها بالفضة ولا بجزء منها -التي هي أقل من الذهب غالبا- تم التوافق على إيجاد وسيط هو عبارة عن أجزاء من الدرهم، أطلق عليه مسمى (الفلوس) وهي تشبه النقود، ولكنها لا تعادل قيمتها.

وقد بين الإمام الغزالي أهمية وجود مثل هذا الوســـيط من غير الذهب والفضة في تقييم الســـلع المتفاوتة وتبادلهـــا بقوله: (من نعم الله تعالى خلق الدراهم والدنانير وبهما قوام الدنيا من حيث إن كل إنســـان محتاج إلى أعيان كثيرة في مطعمه وملبسه وسائر حاجاته وقد يعجز عما يحتاج إليه ويملك ما يستغني عنه كمن يملك الزعفران مثلا وهو محتاج إلى جمل يركبه ومن يملك الجمل ربما يســـتغنى عنه ويحتاج إلى الزعفران فلا بد بينهما من معاوضة ولا بـــد في مقدار العوض من تقدير إذ لا يبذل صاحب الجمل جمله بكل مقدار من الزعفران ولا مناســـبة بين الزعفران والجمل حتى يقال يعطى منه مثله في الوزن أو الصورة)[1].

(١) إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، دار المعرفة، بيروت، ٤/ ٩١.

كما أشـــار المقريزي إلى بقاء مكانة الذهب والفضة واســـتمرار دورهما المحوري في التعامل بين البائع والمشتري، بالرغم من وجود أجزاء الدرهم؛ الذي نشـــأ لتغطية ما تقل قيمته عن قيمتـــي الذهب والفضة؛ لإن الأصل فيـــما يقابل أثمان المبيعات في كل الأمم الســـالفة، إنما كان الذهب والفضة، ثم اســـتحدث ما دونها فيما بعد، بعد حاجة الناس إلى التعامل مقابل السلع والحاجات قليلة القيمة، إذ يقول: (إن النقـــود التي تكون أثماناً للمبيعات وقيماً للأعـــمال إنما هي الذهب والفضة فقط، ولا يعلم في خبر صحيح ولا ســـقيم في أمة من الأمم، ولا طائفة من طوائف البـــشر أنهم اتخذوا أبداً في قديم الزمان ولا حديثه نقداً غيرهمـــا، إلا أنه لّما كانت في المبيعات محقرات تقل عن أن تباع بدرهم أو بجزء منه، احتاج الناس من أجل هذا في القديم والحديـــث من الزمان إلى شيء ســـوى الذهب والفضة يكـــون بإزاء تلك المحقرات، ولم يســـمِ أبداً ذلك الشيء الذي جعل للمحقرات نقداً البته فيما عـــرف من أخبار الخليقة، ولا أقيم قط بمنزلة أحد النقدين)[1]. ومن المهم أن نذكر باختصار أنه بعد عصر الرسالة مرت النقود بمراحل يطول شرحها

(١) النقود الإســـلامية؛ المســـمى بشـــذور العقود في ذكر النقود، تقي الديـــن أحمد بن علي المقريزي، تحقيق محمد الســـيد علي بحر العلوم، المكتبة الحيدرية، منشـــورات الشريف الرضي، ١٣٨٧هـ ١٩٦٧م، ص٨.

بداية من زمن الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله تعالى عنه) الذي يعد أول من ضرب النقود، ثم توالت من بعده بصور مختلفة حتى توسعت الأمصار وبرزت مشكلة الغش وتزييف النقود وتزويرها في بعض الأقاليم، واستمر الحال على هذا الأمر إلى عهد الخليفة عبد الملك بن مروان الذي أطلق عليه المؤرخون لقب (أول مصلح نقدي) للدور والإجراءات الحاسمة التي اتخذها في السيطرة على النقود المزيفة وتوحيدها ومنها تعيين بيوت ضرب النقود، وإنقاص عددها، من أجل السيطرة والرقابة المركزية عليها. ثم تبعه بعده ابنه هشام عبد الملك بالحزم نفسه في هذا المجال[١] .

ثانيا: مرحلة ظهور العملات المتنوعة وانتهاء عصر النقود المقيّمة بالذهب:

في الثلث الأخير من القرن العشرين الميلادي تقلص دور المعدن الثمين مقابل النقد؛ وأصبح بضاعة عادية في الوقت الذي درجت المصارف المركزية شيئاً فشيئاً بعدم استعمال الذهب كأداة احتياطية رئيسة أو وسيلة للتسوية[٢]. وبهذا انتهى دور الذهب وأخرج من النقد الدولي بعد

(١) الدرهم الأموي المعرب، ناصر بن محمود النقشبندي ومهاب درويش البكري، وزارة الإعلام، جمهورية العراق، ١٩٧٤م، ص ٧٤.

(٢) أوهام وحقائق حول الأزمة النقدية العالمية، غيوم كندي، ترجمة هشام متولي، دار اليقظة العربية، دمشق، ١٩٧٩م، ص ٧٤.

أن سـقط عنه السعر الرسمي وأصبح كأي سـلعة يتحدد سعرها بناء على أحوال العرض والطلب[١].

وقد قضى بعض الاقتصادين بموت النقود التي عرفها الإنسـان منذ آلاف السنين، وانقضى عصر النقود المسـتقرة القيمة بصدور قرار الرئيس الأمريكي نيكسـون في ١٥ أغسـطس ١٩٧١م الذي فصـل العلاقة بين الدولار والذهب، حيث كانت أوقية الذهب تعادل ٣٥ دولارا، وأغلقت نافـذة الذهب التـي كان يتم من خلالهـا للحائزين على الـدولار خارج أمريكا تحويلـه إلى ذهب[٢]. ثم حـل الورَق النقدي بـدل الذهب الذي تمثل بعملات الدول المختلفة والتي اصطلح على تسـميتها بالبنكنوت من الدنانير والريـالات والدولارات وغيرها زيادة إلى النقود المسـاعدة التي تمثلت بأجزائها من الفلسان والقروش والسنتات وغيرها وأصبحت نقودا ائتمانية، وقـد درجت على هذا الشيء النظم النقديـة الحديثة كافة، بحيث اعتمدت على النقود الائتمانية كأسـاس في نظمها النقديـة؛ التي لا تقوم – هذه النظم – بأي محاولة لربط قيمة نقودها بأي سـلعة من السـلع، بل

(١) التاريخ النقدي للتخلف، رمزي زكي، سلسـلة عالم المعرفـة ١١٨، المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت، ١٤٠٨هـ، ص ٢٤٥.

(٢) موت النقود، جويل كارتزمن، ترجمة د. محمد العصيمي، ص ١٧.

تتوقف كمية المعروض على قرار السلطات النقدية في كل دولة[١]. بعد ذلك تقرر رسميا في مؤتمر جامايكا عام ١٩٧٦م لمجلس محافظي صندوق النقد الدولي إلغاء السعر الرسمي للذهب، ونزع الصفة النقدية منه، وإبداله بعملة الدولار والذي يرمز له بالرمز SDR لتصبح الأساس في الأصول الاحتياطية لنظام النقد الدولي[٢].

وقد بدأ ظهور نوع جديد من النقود بعد هذا التحول الكبير الذي تزامن مع ظهور وانتشار الأنترنت، والذي أدى إلى تزايد هائل في حجم المعاملات الدولية، فظهرت البطاقات الائتمانية والنقود الإلكترونية التي تقوم بوظيفة النقود بمعاملات البيع والشراء كاملة، عن طريق أجهزة الدفع الآلي عبر البطاقات الائتمانية، ومن ثم ظهرت النقود الافتراضية التي لم تتضح معالمها بشكل مفصل إلى يومنا هذا، ولم يحسم حكمها الشرعي للغموض الذي يكتنفها والمرجعية القانونية التي تخضع لها، والآلية التي يتم التعامل بها.

❁ ❁ ❁

(١) النقود والبنوك، سامي خليل، شركة كاظمة للنشر، الكويت، ١٩٨٩م، ص ٦٨.
(٢) مقدمة في النقود والنوك، محمد زكي شافعي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٦م، ص٥١.

المبحث الثاني

وسائل علاج التضخم النقدي عند الفقهاء

المطلب الأول: التضخم النقدي ـ مفهومه وأنواعه وأسبابه:

الفرع الأول: مفهوم التضخم النقدي:

تم تعريف التضخم النقدي بتعريفات متعددة، وهي تختلف باختلاف البيئات والأزمان والظروف، فمفهوم التضخم الذي ساد في القرن التاسع عشر يختلف عن التضخم الذي كان في القرن العشرين، ومفهوم التضخم الذي كان يراد به قبل الحرب العالمية الأولى مفهوماً ما، هو غير مفهوم التضخم الذي كان يراد أثناء وبعد الحرب العالمية الثانية؛ كما يذكر ذلك علماء وخبراء المالية[1].

ويكاد يكون أشمل هذه التعاريف وأشهرها: (ارتفاع مطرد في المستوى العام للأسعار)[2].

(١) التضخم المالي، د. غازي حسين عناية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م، ص٩.

(٢) نظرية التضخم، د. نبيل الروبي، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الثانية، ص ١٧.

ويراد بشكل عام بكلمة التضخم المعاني الآتية[١]:

١- التضخم في الأسعار.

٢- التضخم في الدخل.

٣- التضخم في العملة.

٤- التضخم في التكاليف.

وقد يشمل مفهوم التضخم معان وأنواعاً أخرى للظواهر التضخمية، ولكن هذا لا يعني أن الصلة والروابط بين هذه المعاني قوية لدرجة اعتبارها معنى واحد لكلمة التضخم.

وبشكل عام يصعب تحديد تعريف جامع مانع شامل للتضخم بسبب أمرين[٢]:

١- أنه لا يعد ظاهرة جديدة، بل هو مجموعة ظواهر لكل منها صفات.

٢- هذه الظواهر قد لا تتفق مع بعضها، بل قد تتعارض أحياناً.

(١) التضخم المالي، د. غازي عناية، ص ١٠.

(٢) التغيرات في قيمة النقود- الاثار والعلاج، د. خليفي عيسى، دار النفائس، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، ص ١٢٧.

ولما كان المقصود من هذا البحث التوصل إلى معالجة ظاهرة التضخم، بما يحفظ حقوق الأفراد مما تعلق من حقوق في الذمم سواء كانوا دائنين أم مدنين فسنقتصر على التعريف المشهور المختار للتضخم؛ من دون الخوض في تفاصيل مفهومه وبقية التعريفات وتشعباتها الأخرى.

والتعريف السابق المختار (ارتفاع مطرد في المستوى العام للأسعار) يفيد أن التضخم النقدي إنما يكون بالارتفاع العام لأسعار السلع والخدمات على اختلافها، فارتفاع أسعار بعض السلع والخدمات لا يعد تضخماً حتى يكون ارتفاعاً عاماً في جميع أسعار السلع والخدمات. ويفيد أيضاً أنه لا بد أن يكون الارتفاع في الأسعار مستمراً، فالارتفاع الطارئ ولو كان عاماً لا يعد تضخماً حتى يكون مستمراً[1].

الفرع الثاني: أنواع التضخم:

قسم الاقتصاديون وعلماء المالية التضخم إلى أنواع متعددة حسب معايير وفق مقاساتهم الدقيقة، غير أن الذي يعنينا منها ويتعلق في صلب

(١) التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، د. خالد عبد الله المصلح، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ، ص ٧٧.

موضـــع بحثنا هو مدى حدة الضغط التضخمي، والذي يقســـم من حيث حدته إلى[١]:

١- **التضخـــم الجامـــح أو المفرط**: والـــذي تتوالى فيـــه الارتفاعات الشديدة للأســـعار دون توقف، ويعرف بأنه ارتفاع حاد في المستوى العام للأســـعار[٢].ويعد هذا النوع من أشد أنواع التضخم النقدي خطورة كونه يترك آثاراً ضارة وكبيرة على الـــدول يصعب معالجتها أو الحد منها، فتفقد النقود بسببه قوتها الشرائية وقيمتها، وتختل وظيفتها كوسيط للتبادل ومخزن للقيم ووســـيلة للادخار، مما يدفع الأفراد إلى محاولة انقاذها قدر المستطاع، واســـتثمارها ولو في قطاعات غير إنتاجية؛ تكون مبددة للثروة في حقيقتها. مما يترتب عليه انخفـــاض في المدخرات القوميـــة، واضمحلالها، مما يلجأ الســـلطات الحكومية إلى التخلص من هذه النقود بإبدالها بعملة جديدة كما حصل في كثير من البلدان التي عانت من تفشي هذه الأنواع من الاتجاهات التضخمية خاصة أعقاب الحروب[٣]. وقد عايشـــتُ هذا النوع بنفسي في العقد الأخير من القرن الماضي في العـــراق إبان أحداث احتلال الكويت،

(١) التضخم المالي، د. غازي عناية، ص ٦١.
(٢) النظريات والسياسات النقدية والمالية، د. سامي خليل، شركة كاظمة للنشر، الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٨٢م، ص ٦٢١.
(٣) النظرية النقدية وسياسة التوظيف، د. وهيب مسيحية، القاهرة، ١٩٦١، ص ٢٨٠٠.

وكيف أثر التضخم الجامح آنذاك على مجمل تفاصيل الحياة ولم يتوقف على الجانب الاقتصادي وحده فحسب[١].

٢- **التضخم غير الجامح أو الزاحف أو المتوسط**: وهو ارتفاع معدلات الأسعار، ولكن بمستوى أقل من ارتفاعها بالنسبة للتضخم الجامح، بحيث تكون آثاره أقل خطورة على الاقتصاد الوطني، ويمكن معالجته والحد من آثاره، بما لا يؤدي إلى فقدان الثقة بالنقد المتداول، وتختلف مسميات هذا النوع كما تختلف كل مسميات أنواع وتقسيمات التضخم الأخرى، حسب المدارس الاقتصادية المتنوعة.

الفرع الثالث: أسباب التضخم:

يذكر الاقتصاديون وخبراء علم المالية مجوعة أسباب تكمن وراء حدوث التضخم النقدي يمكن اختصارها على النحو الآتي[٢]:

١- التضخم الناتج عن زيادة النفقات.

(١) تغيرت قيمة الدينار العراقي آنذاك هبوطاً من دينار عراقي واحد يقابل ثلاثة دولارات وثلث الدولار، إلى قفزة عكسية ارتفع الدولار الواحد خلالها بما يعادله ثلاثة آلاف دينار عراقي في حدود نهاية القرن العشرين!

(٢) التضخم العالمي والشركات المتعددة الجنسيات، شارلس ليفنسون، ترجمة سهام الشريف، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، ١٩٧٦م، ص ٢٣، التضخم المالي، غازي عناية، ص ٩١.

٢- التوسع في منح الاعتمادات البنكية وتسهيل إجراءات الحصول على القروض.

٣- التوسع الناتج عن ظروف الطلب الكلي على السلع والخدمات أكبر من عرضها.

٤- تمويل النفقات العسكرية قبل وأثناء وبعد الحروب.

٥- التمويل بالعجز في الميزانية من خلال طرح الأوراق المالية من دون غطاء للعملة.

المطلب الثاني: الإجراءات الوقائية الشرعية لمنع حدوث التضخم النقدي أو الحد منه:

أوردت بعض الدراسات والبحوث المعاصرة زيادة إلى رسائل وأطاريح طلاب الدراسات العليا في بعض الجامعات لاسيما في العقدين الأخيرين مسألة التضخم النقدي، ويؤشر قبل كل هذا ما أولته المجامع الفقهية خلال العقود الأربعة المنصرمة من عناية فائقة بموضوع التضخم النقدي، ولاسيما مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي الذي دأب على إدراجه في أغلب دوراته تقريباً، ومحاولته دراسة

حالات التضخـــم، من خلال اصـــدار القرارات اللازمة بشـــأنه بصورة شبه دورية[١]؛ لما له تأثير مباشر في حياة الناس.

وقد احتوت هذه البحوث على وســـائل معالجة التضخم النقدي من وجهة نظر الاقتصاد الإســـلامي، إلا أن بعضها قد خلطت بين الوســـائل العلاجية في مكافحة التضخم، وبين الوسائل الوقائية لمنع حدوثه، مما أدى إلى حدوث تداخل بين هذه الإجراءات فيما بينها.

وفي هذا المطلب سنشـــير إلى أهم الإجراءات الوقائية التي تمنع حدوثه أو تحد منه في أقل تقدير.

والفـــرق بين الأمرين كما هو واضح يكمن في أن الإجراءات العلاجية تقع بعد حصول التضخم النقدي وتغيّر قيمة النقد، أما الإجراءات الوقائية فهي الإجراءات التـــي يتم اتباعها ابتداء مخافة حصـــول التضخم النقدي واختلال النقد.

ومـــن خلال تتبع وســـائل معالجة التضخم النقدي تـــم الوقوف على مجموعة تشريعات مالية محكمة تســـاهم في طبيعتها من الوقائية من حدوث

(١) تنوعت قرارات مجمع الفقه الإســـلامي التابع لمنظمة التعاون الإســـلامي بجدة إلى ما يقرب

التضخم النقدي، وتساعد على الحد منه في أقل تقدير، إن تم تطبيقها بصورتها الصحيحة، وهي على النحو الآتي:

١- يعد تحريم الربا وسيلة مهمة من وسائل علاج التضخم النقدي؛ لأن مسألة توليد النقود من تلقاء نفسها من دون حدوث عمل حقيقي - منظومة العمل المترابطة مع بعضها - يساهم في عرقلة مسيرة النقود، وتحريم الربا يساهم في تصحيح وظيفتها الطبيعية التي سبقت الإشارة إليها، والإسلام حين حرّم الفائدة، منع الأفراد سابقاً، والمؤسسات المالية التقليدية في التاريخ الحديث من خلق النقود، وهذا ما نلاحظه من خلال التوسع في الائتمان، وعليه فإن فلسفة المؤسسات المالية الإسلامية قد قامت على طرح أساليب ووسائل الاستثمار الشرعية من مشاركة ومضاربة وغيرها على وفق مبدأ الغنم بالغرم. لذلك فإن التضخم الذي يصاحب زيادة كمية النقود نتيجة التوسع الائتماني من ناحية، والتوسع في الإصدار من ناحية أخرى لا وجود له في النظام الإسلامي، لتقييد الإصدار النقدي بالاحتياجات النقدية والاقتصادية[1].

(١) سوق النقود في الاقتصاد الإسلامي، محمد عبد المنعم عوض، مجلة البنوك الإسلامية، الاعتماد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، العدد ٢٠، ذو الحجة ١٤٠١هـ- أكتوبر ١٩٨١م، ص ١٧.

٢- فرض الزكاة وسيلة مهمة من وسائل الوقاية من التضخم النقدي؛ لأنه يساعد نظام الزكاة المتكامل من خلال الأدوات التي يمتلكها على تنمية الأموال بالاستثمار، وعدم اكتنازها وتعطيلها عن دورها الحقيقي المناط بها، عبر مسيرتها الدورية التي تجب على من يملك النصاب في كل عام، وإعطائه إلى من يستحقها وفق الأصناف المنصوص عليها، وهم في الغالب من الأصناف التي لا يفضي دفع الأموال لها إلى زيادة معدل الإنفاق الاستهلاكي.

وفي هذا كله دعم لمسار وظيفة النقود، زيادة على ما تؤديه في علاج مشكلة البطالة من خلال توفير مستلزمات العمل من آلات ومعدات ومواد خام وغيرها، تؤدي بالنتيجة إلى توفير السيولة النقدية التي تمنع المحتاجين إليها من مسلك طريق القروض.

٣- تنظيم التسعير والتضخم النقدي؛ يرجع موضوع التسعير في علم الاقتصاد إلى قانون العرض والطلب، فكلما زاد العرض قل الطلب، وكلما زاد الطلب قل العرض. وقد حصل بين الفقهاء خلاف حول التسعير بين جوازه ومنعه كما هو معلوم. ومن خلال التسعير تتم الوقاية من التضخم؛ كونه يمنع ارتفاع أسعار السلع والخدمات الأساسية التي تقوم بها مصالح

الناس، زيادة إلى كونه يعمل على طمأنة المستهلك من توالي ارتفاع المستوى العام للأسعار، فلا يقدم على شراء إلا ما يحتاج إليه فعلا.

٤- تحريم الاحتكار وسيلة للوقاية من التضخم؛ حرّم الإسلام الاحتكار وبيّن أضراره، وإذا كان محرماً على الأفراد فإنه من باب أولى محرم على المؤسسات؛ لأنها ستسيطر على عدد من الأسواق وتساهم بالنتيجة في رفع المستوى العام للأسعار عن طريق خفض معدلات الإنتاج، وبالتالي فهي مسؤولة عن تكوين الضغوط التضخمية في الاقتصاد[١].

٥- تنمية الإنتاج وترشيد الاستهلاك وسيلة وقائية عامة من التضخم؛ فالإنتاج الذي يمثل الدعامة الرئيسة للاقتصاد الإسلامي يحافظ على تنمية موارد الأمة وصيانة ثرواتها من التبديد والضياع، وهو يمثل كل عملية تؤدي إلى إيجاد أو إضافة منفعة سواءً كانت مادية أو معنوية من حيث العموم. أما معناه الاقتصادي الضيق؛ فيقتصر على تلك الحلقة من النشاط الاقتصادي المتمثلة في إنتاج سلعة أو تقديم خدمة معينة، وذلك باستخدام مزيج عناصر الإنتاج (العمل ورأس المال والأرض) ضمن إطار زمني. ويشمل الإنتاج النشاطات الاقتصادية المتعددة التي تستهدف استخدام

(١) التغيرات في قيمة النقود، د. خليفي عيسى، ٢٠٦.

الموارد الاقتصادية لإشباع حاجات ورغبات الفرد إشباعاً مباشراً أو غير مباشر[١]. وفي هذا كله إيجاد للمنافع ونشر للأعمال والمهن التي بدورها تؤدي إلى أعمال حقيقة تعود على الأفراد والمجتمع بالثروة الحقيقية بعيداً عن التضخم الناتج من التداول في الاقتصاد المالي.

المطلب الثالث: الإجراءات العلاجية الشرعية في مكافحة التضخم النقدي:

ذكر عدد من الباحثين[٢] جانباً من هذه الاجراءات العلاجية والتي يمكن اختصارها فيما يلي:

١- اعتبار النقود في الحالات الاستثنائية قيمية، من حيث:

أ- اعتبار الأصل مثلية النقود في الأحوال الطبيعية، واعتبار قيميتها في التضخم الجامح وما ينتج عنه من حالات الغلاء والرخص الفاحش، وذلك في جميع العقود والالتزامات الآجلة من بيع وقروض ومؤخر

(١) الاقتصاد الإسلامي ودعائمه، د. إبراهيم عبد اللطيف الأعظمي العبيدي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، ٢٠١٩م، ص٦٦.

(٢) منهم الأستاذ الدكتور شوقي دنيا والأستاذ الدكتور محمد عبد الحليم عمر في أكثر من بحث، والدكتور خالد بن عبد الله المصلح في كتابه التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، والدكتور خليفي عيسى في كتابه التغيرات في قيمة النقود - الآثار والعلاج في الاقتصاد الإسلامي، ومضر نزار العاني في كتابه تغيّر قيمة العملة النقدية وأثرها في تسديد القروض، دار النفائس، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، وغيرهم.

صـــداق واجارة ونفقة ونحوها. وإلى هذا ذهب صاحبا أبي حنيفة، كما ذكر المرغيناني: (وعندهما تجب قيمتها لأنه لما بطل وصف الثمنية تعذر ردها كما قبض فيجب رد قيمتها)[١] مع خلاف بينهما في بداية حســاب يوم القيمة، فيرى أبو يوسف يوم القبض، ويرى محمد بن الحسن يوم الكساد.

ب- جعــل القروش أو الفلوس بياناً لمقدار الثمن لا لنوعه وجنســه، ومثاله ما ذكــره ابن عابدين في تنبيه الرقود أنه لو: (باع شــخص ســلعة بمائــة قــرش ودفع له المشــتري بعد الرخــص ما صارت قيمته تســعين قرشــاً من الريال أو الذهب مثــلاً، فلم يحصل للبائع ذلــك المقدار الذي قــدره ورضي به ثمناً لســلعته، لكن قــد يقال لما كان راضيــاً وقت العقد بأخذ غير القــروش بالقيمة من أي نــوع كان؛ صار كأنــه العقد قد وقع على الأنواع كلهــا فإذا رخصــت كان عليه أن يأخذ بذلــك العيار الذي كان راضياً به)[٢].

٢- وجوب توزيع الضرر على المتعاقدين:

وهي فيما إذا تم العقد على نقــد لم يبين نوعه، وكان في البلد عدة أنواع من النقود رائجة مختلفة القيمة، فإنه لا سبيل إلى تعيين أحدها فينبغي وقوع

(١) الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر المرغيناني، تحقيق طلال يوسف، دار احياء التراث العربي، بيروت، ٣/ ٨٥.
(٢) تنبيه الرقود، ابن عابدين، ٢/ ٦٧.

الصلح على الأوسط[١]. وهذا الإجراء ذكره الفقيه الحنفي الشامي في مسألة قريبة من مسألة تغير القيمة. وقد أحصى الدكتور خالد المصلح مجموعة ممن تبنى هذا القول من المعاصرين ونسبه إليهم[٢].

٣- التفريق بين المدين المماطل والمدين المعسر: وينسب هذا القول إلى بعض فقهاء المالكية، فقد جاء في بلغة السالك: (وقال بعضهم: هذا مقيد بما إذا لم يكن من المدين مطل، وإلا كان لربها الأحظ من أخذ القيمة أو مما آل إليه الأمر من السكة الجديدة الزائدة على القديمة، وهذا هو الأظهر لظلم المدين بمطله. قال الأجهوري: [كمن عليه طعام امتنع ربه من أخذه حتى غلا فليس لربه إلا قيمته يوم امتناعه وتبين ظلمه])[٣].

٤- الأخذ بمبدأ الجوائح أو تفعيل نظرية الظروف الطارئة: وهي مسألة خلافية قديمة بين الفقهاء، وقد ذهب إلى هذا القول من المعاصرين الشيخ مصطفى الزرقا (رحمه الله) وقال بالأخذ بها عند هبوط العملة هبوطاً فاحشاً تجاوز ثلثي قيمة النقد وقوته الشرائية عند العقد في البيع، وعند القبض في القرض، وبقي من قيمته أقل من الثلث فإنه حينئذٍ يعتبر

(١) تنبيه الرقود، ابن عابدين، ٢/ ٦٥.
(٢) التضخم النقدي، د. خالد عبد الله المصلح، ص ٣٠٦-٣٠٧.
(٣) بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، أبو العباس الخلوتي، الشهير بالصاوي، دار المعارف، ٣٧٠.

فاحشاً ويوجب توزيع الفرق على الطرفين أخذاً من الأدلة الشرعية والآراء الفقهية التي تحدد حد الكثرة بالثلث[١].

المطلب الرابع: أسباب ترجيح وسيلة الصلح على الأوسط على غيرها في علاج التضخم:

الصلح خير؛ كما وصفه القرآن الكريم، ويعد مبدأ الصلح على الأوسط في مسألتنا من هذا الخير، ولمّا كانت مسألة تغيّر العملة النقدية وحصول التضخم النقدي الجامح من الأمور الشائكة، التي اختلف الفقهاء بشأنها قديماً؛ بين:

١- من لا يعتد بالتغير مطلقاً، ويرى وجوب الوفاء بالمثل في كل الأحوال، وهم جمهور الفقهاء[٢].

٢- من يرى أخذ القيمة بدل المِثل عند حصول التغير، وهذا قول أبي يوسف من الحنفية؛ وعليه الفتوى[٣]، كما ذهب إليه كذلك السيوطي[٤].

(١) بحث الشيخ مصطفى الزرقا المقدم إلى مجمع الفقه الإسلامي في دورته التاسعة، ص ٧.
(٢) بدائع الصنائع للكاساني، ٧/ ٣٩٥، المدونة الكبرى، ٥/ ٣٢١، مغني المحتاج، الشربيني،٢/ ١١٩، المغني، ابن قدامة، ٤/ ٣٦٠.
(٣) حاشية رد المحتار على الدر المختار، ٤/ ٢٤،
(٤) الحاوي للفتاوي، للسيوطي، ١-٩٦.

٣- مـــن يرى التفريـــق بين التغير الكبـــير في النقود (وهـــو التضخم الفاحش) وبين التغير القليل وهو قول عند فقهاء المالكية[١].

فقـــد انعكـــس الخلاف على واقع النـــاس قديماً وحديثـــاً، وما زالت مســـألة التضخم النقدي وتغير قيمـــة العملة أمراً يُشـــكل على الناس كما ذكرنا في البدايـــة في الكثير من المعاملات التي يترتـــب على المقابل حق في الذمة، كما في مهـــر الزوجة المؤخر، ونفقات المطلقـــة والأولاد، وبياعات الأجل والتقســـيط، والإجارات الطويلة والقروض والديون وغيرها من العقود المشابهة.

وقد تم اقتراح المعالجات الآنفة لمشـــكلة التضخم النقدي من الناحية الشرعيـــة التي تم ذكر بعضهـــا في المطلب الثالث من هـــذا المبحث، كما لم يتـــم التطرق إلى بعضها الآخر أصلاً؛ لأســـباب يطـــول شرحها. وكذلك تم التطـــرق إلى الأســـباب الوقائية في المطلـــب الثاني التـــي تمنع حدوث التضخـــم ابتداء؛ أو تحدَّ منـــه في أقل تقدير. كما لم يشر البحث إلى مســـألة الربط القيـــاسي الذي قال بـــه الاقتصاديون للخروج من هذا الإشـــكال خشية الإطالة.

(١) أوضح المســـالك وأســـهل المراقي، محمد بن أحمد الرهوني، حاشية على شرح الزرقاني لمختصر خليل، الطبعة الأولى، ١٣٠٦هـ بولاق مصر، ٥/ ١٢١.

ومن خلال الاستقراء والتجربة العملية نلاحظ أن القول بالصلح وتقاسم الضرر، هو الأنسب لجميع الأطراف، وإن كان الدائن هو الأكثر ضرراً؛ باعتبار أنه سيفقد الجزء الأكبر من قيمة ماله الذي كان يؤمل الحصول عليه، إلا أنه يمثل الأجراء الأخف ضرراً من ذهاب جميع ماله. فالصلح في مثل هذه الحالات كما يقول ابن عابدين: (أحوط؛ لا سيما أن المسألة غير منصوص عليها بخصوصها، فإن المنصوص عليه إنما هو الفلوس والدراهم الغالبة الغش كما علمته مما قدمنا، فينبغي أن ينظر في تلك النقود التي رخصت ويدفع من أوسطها نقصاً لا الأقل ولا الأكثر؛ كيلا يتناهى الضرر على البائع والمشتري)[1].

ومما يستفاد من هذه المسألة أيضاً فكرة الأخذ من معدل قِيم النقود العالمية السائدة في المجتمع والتي يتم التعامل بها عالمياً في غالب التعاملات الخارجية، زيادة إلى تعاملهم بنقودهم الرسمية في البلاد، والتي يمكن أن يُمثل لها اليوم بالدولار واليورو وغيرها من العملات القوية الرائجة، وهي مسألة في غاية الأهمية في عصرنا الحاضر يمكن أن نقول أنه في حالة تغير قيمة العملة الورقية النظر إلى مجمل هذه العملات والقياس على

(١) تنبيه الرقود، ابن عابدين، ٢/ ٦٦.

أوسطها[١]، وهذا هو الواقع فعلا في بعض البلدان، ومنها العراق على وجه التحديد، فقد الاعتماد في تقيم الديون والكثير من التعاملات التعاقدية المستقبلية على قياس القيمة المترتبة بالذمة على الدولار الأمريكي، بعد أن يتم التصارف المبدئي على ذلك. مع التسليم بأن حتى هذه العملات الأجنبية المستقرة نسبياً هي في غير مأمن من حالات تغير العملة، والتي قد يعمها أثر التضخم الجامح أيضاً.

وكما سبق وأن ذكرتُ في بداية هذا البحث أن الأمر قد أختلف بين تغيّر النقود الذي كان يقصد به في زمن الفقهاء القدامى يوم كان النقدان يعني الذهب والفضة، وبين وقتنا الحاضر والذي تغيرت فيه مفهوم النقود. ولكن يستأنس بهذا القول لابن عابدين لواقعيته وقربه من الحالات التي تحدث في زماننا من النقود الاصطلاحية التي تتوزع ما بين الورقية والائتمانية على حد سواء. وهذا القول لم يقتصر على ابن عابدين وحده فحسب؛ بل تبعه غيره، ومنهم الشيخ عبد الله أبا بطين، كما يذكر ذلك الدكتور خالد المصلح[٢] نقلاً عن الدرر السنية في الأجوبة النجدية، الذي ذكر فيه كلام الشيخ

(١) أحكام تغير قيمة العملة النقدية، نضر نزار العاني، ص ١٣٧.
(٢) في كتابه التضخم النقدي، ص ٣٠٦.

أبا بطين، بعد أن نقل كلام الشـــيخ ابن تيمية في وجوب رد القيمة عند تغير قيمة النقود ما نصه: (فكلام الشـــيخ صريح في أنه يوجب رد القيمة أيضاً، وهو أقوى. فإذا رفع إلينا مثل ذلك وسَّـــطنا بالصلح بحسب الإمكان هيبة الجزم بذلك)[١].

كما ويتجلى القول بالصلح على الأوسط بين الطرفين مراعاة الطرافين، فلا يفضّـــل أحدهما على الآخر، وقـــد فصّل في ذلك الشـــيخ ابن عابدين فذكر أنه بلغه عن بعض المفتين في زمانه أنه أفتى بأن تعطى النقود بالســـعر الدارج وقت الدفع، ولم ينظر إلى ما كان وقت العقد اصلاً، ولا يخفى أن فيه تخصيص الضرر بالمشتري، (ولا يقال ما ذكرته من أن الأولى الصلح في مثل هذه الحالة مخالف لما قدمته حاشية أبي السعود من لزوم ما كان وقت العقد بدون تخيير بالإجماع إذا كانت فضة خالصة أو غالبة؛ لأنا نقول ذاك فيما إذا وقع العقد على نوع مخصوص كالريال مثلا، وهذا ظاهر كما قدمناه ولا كلام لنا فيه)[٢]. وهذا ما تمت الإشارة إليه سابقاً من وجوب التفريق بين النقود – للمصنوعـــة من النقدين– وبين الفلوس الرخيصة، وعليه فلا خلاف في

(١) الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جمع عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الثالثة، ١٣٩٨هـ، ٥/ ١١٠.

(٢) تنبيه الرقود، ٢/ ٦٧.

أن الوفاء يتم بمثله إذا وقع العقد على نوع مخصوص من النقدين، كما تقدّم قوله: (وإياك أن تفهم أن خلاف أبي يوسف جار حتى في الذهب والفضة كالشريفي والمحمدي والريال، فإنه لا يلزم لمن وجب له نوع منها سواء بالإجماع. فإن ذلك الفهم خطأ صريح ناشئ من عدم التفرقة بين الفلوس والنقود، وهذا كالريال الفرنجي والذهب العتيق في زماننا، فإذا تبايعنا بنوع منها، ثم غلا أو رخص، يجب رده بعينه غلا أو رخص)[1]. ويتجلى تحديد الصلح بينهما على الأوسط بين الطرفين تحقيقاً للعدل (بين البائع والمشتري)، إذ في مجرد القول بالصلح قد يتم غبن أحدهما على الآخر، كما يعلل ذلك ابن عابدين بقوله: (وإنما الشبهة فيما تعارفه الناس من الشراء بالقروش ودفع غيرها بالقيمة، فليس هنا معين حتى تلزمه به سواء غلا أو رخص. ووجه ما أفتى به بعض المفتين كما قدمناه آنفاً أن القروش في زماننا بيان لمقدار الثمن لا لبيان نوعه ولا جنسه، فإذا باع شخص سلعة بمائة قرش ودفع له المشتري بعد الرخص ما صارت قيمته تسعين قرشاً من الريال أو الذهب مثلاً، فلم يحصل للبائع ذلك المقدار الذي قدره ورضي به ثمناً لسلعته، لكن قد يقال لما كان راضياً وقت العقد بأخذ غير القروش بالقيمة من أي نوع كان؛ صار

(١) تنبه الرقود إلى مسائل النقود، ٢/ ٦١.

كأنه العقد قد وقع على الأنواع كلها فإذا رخصت كان عليه أن يأخذ بذلك العيـــار الذي كان راضياً به، وإنما اخترنا الصلـــح لتفاوت رخصها وقصد الإضرار كما قلنا، وفي الحديث (لا ضرر ولا ضرار)، ولو تساوى رخصها لما قلنا إلا بلزوم العيـــار الذي كان وقت العقد كان صار مثلاً ما كان قيمته مائة قرش من الريال يساوي تسعين ومن نوع آخر خمسة وتسعين ومن آخر ثمانية وتســـعين، فإن ألزمنا البائع بأخذ ما يساوي التسعين بمائة فقد اختص الضرر به، وإن ألزمنا المشتري بدفعه بتسعين اختص الضرر به فينبغي وقع الصلح على الأوسط، والله تعالى أعلم)[1].

وبنـــاء على ما تقدم من أقوال يتبن لنا أن القول بالصلح بين الوســـط هو علاج قد يكون مقبولاً بين الأطراف، بعـــد أن تتغير قيمة النقود ويقع التضخم في النقود الخاصة ببلد ما.

كما ويمكن الاتفاق بين الطرفين على التوافق على عملة عالمية مستقرة نسبياً، فيتم تقييم ما ترتب بالذمة على قيمتها، بعد أن تتم المعاملة (من قرض أو دين أو بيع أو إيجار طويل وما شابه) بعملة البلد المعينة، ثم يتم تصريفها

(١) تنبيه الرقود، ٢/ ٦٧.

بالعملة العالمية المستقرة نسبياً، ويتم التقابض بعد عقد الصرف، ويحسب ما تبقى في الذمة من تلك العملة العالمية كإجراء احترازي في البلدان التي تعتري عملتها النقدية التغيرات صعوداً وهبوطاً.

والله تعالى أعلم.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

وتشمل صيغة (القرار المقترح)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد، فقد أدخلت تغيرات النقود وتقلباتها الكثير من الأفراد والمجتمعات في إشكالات كثيرة، وقد تابع مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي بجدة هذه التقلبات باهتمام بالغ، إذ أخذ على عاتقه متابعة وعرض المسألة في دورته الثالثة، ثم أصدر قراراً بشأنها في دورته الخامسة ثم عرض ما استجد من أمور التضخم وتغير العملة في دورته السابعة ثم أصدر قراراً بشأنها في دروته الثامنة ثم أتبعه بقرار آخر في دورته التاسعة، كما أصدر قراره بما استجد من تصورات حول التضخم النقدي وتغير قيمة النقود في دورته الثانية عشرة.

ومن ذلك الحين إلى يومنا تمت دراسة ومراجعة الكثير من القضايا الخاصة بمسألة التضخم النقدي والتغيرات الطارئة على العملة بسببه، ومتابعة ما استجد من تطورات ودراسات في هذا الباب.

ومن جملة القرارات التي اتخذها المجمع سابقاً ما جاء بخصوص موضوع هذا البحث الذي بين أيدينا: [مبدأ (الصلح على الأوسط) ودوره

في علاج التضخم في عصر أشباه النقود] إذ تضمن القرار رقم ٩٥/ ٦/ ٩٦ والصادر عن دورة مجمع الفقه الإسلامي التاسعة والمنعقدة في إمارة أبوظبي في دولة الإمارات العربية المتحدة خلال المدة من ١-٦ ذي القعدة ١٤١٥هـ الموافق ١-٦ / ٤/ ١٩٩٥م:

أن يؤخذ في مثل هذه الحالات بمبدأ الصلح الواجب، بعد تقرير إضرار الطرفين (الدائن والمدين).

وفي ضوء ما تقدم جاء هذا البحث مقتفياً القرار المتقدم منذ التاريخ المذكور، بعرض المسألة على مائدة البحث والاستقصاء، متتبعاً أقوال الفقهاء فيها، وتصورها في ضوء المستجدات التي طرأت على النقود، متصوراً حالها بين الأمس (النقدين) وما يتبعها من فلوس، مقارناً بين واقعها من نقود اصطلاحية شملت النقود الورقية والائتمانية والافتراضية التي شاعت في عصرنا الحاضر وانتشرت بدل الدينار الذهبي والدرهم الفضي.

وبعد ما تقدم يقترح الباحث القرار الآتي:

عند حدوث التضخم الجامح وتغيّر قيمة النقود في بلد ما يتم اعتماد مبدأ الصلح على الأوسط حلا وسطياً ملزماً للأطراف المتنازعة في

تقدير الحقوق المترتبة بالذمم، ويشـــمل هذا كل من مهـــر الزوجة المؤخر (المؤجـــل) ونفقات المطلقـــة والأولاد، والبيوع الآجلة والبيع بالتقســـيط والقـــروض المترتبـــة في الذمـــة والديون كذلـــك، وإيجـــارات العقارات والمنقولات وغيرها مـــن العقود الآجلة التي من المحتمل أن يعتري قيمتها الماديـــة التغير، والتي يمكن لهذه الإشـــكالات أن تعالج مـــن قبل الأفراد والمؤسسات القضائية.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

- إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، دار المعرفة، بيروت.
- أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، عادل أحمد حشيش، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٩٢م.
- الاقتصاد الإسلامي ودعائمه، د. إبراهيم عبد اللطيف الأعظمي العبيدي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، ٢٠١٩م.
- الاقتصاد بين الإسلام والنظم المعاصرة، د. بلال صلاح الأنصاري، مركز الدارسات العربية، القاهرة، ١٤٣٧هـ ٢٠١٦م.
- الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق محمد خليل هراس، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٨م.
- أوهام وحقائق حول الأزمة النقدية العالمية، غيوم كندي، ترجمة هشام متولي، دار اليقظة العربية، دمشق، ١٩٧٩م.
- بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، أبو العباس الخلوتي، الشهير بالصاوي، دار المعارف، مصر.
- التاريخ النقدي للتخلف، رمزي زكي، سلسلة عالم المعرفة ١١٨، المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت، ١٤٠٨هـ.
- التضخم العالمي والشركات المتعددة الجنسيات، شارلس ليفنسون،

ترجمة سهام الشريف، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، ١٩٧٦م.

📖 التضخم المالي، د. غازي حسين عناية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، ١٤٠٥هـ -١٩٨٥م.

📖 التضخم النقدي في الفقه الإسلامي، د. خالد عبد الله المصلح، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.

📖 تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي، حسان علي حلاق، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ١٣٩٨هـ.

📖 تغير قيمة العملة النقدية وأثرها في تسديد القرض، مضر نزار العاني، دار النفائس، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

📖 التغيرات في قيمة النقود- الاثار والعلاج، د. خليفي عيسى، دار النفائس، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ -٢٠١١م.

📖 الدرهم الأموي المعرب، ناصر بن محمود النقشبندي، ومهاب درويش البكري، وزارة الإعلام، جمهورية العراق، ١٩٧٤م.

📖 رسائل ابن عابدين، تنبيه الرقود إلى مسائل النقود، مطبعة المعارف، سورية، ١٣٠١هـ، ص ٦١.

📖 سوق النقود في الاقتصاد الإسلامي، محمد عبد المنعم عوض، مجلة البنوك الإسلامية، الاعتماد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، العدد ٢٠، ذو الحجة ١٤٠١هـ- أكتوبر ١٩٨١م.

📖 فتوح البلدان، أحمد بن يحيى البلاذري، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة.

📖 قراءات في الاقتصاد الإسلامي، إعداد مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، ١٤٠٧هـ.

📖 مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، دار العربية، بيروت.

📖 معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩١م

📖 مقدمة في النقود والنوك، محمد زكي شافعي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٦م.

📖 المقدمة، ابن خلدون، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٨م.

📖 موت النقود، جويل كارتزمان، ترجمة د. محمد سعود العصيمي، دار الميمان، الرياض، المملكة العربية السعودية، ٢٠١٢م، ص ٥٦.

📖 موت النقود، جويل كارتزمن، وترجمه د. محمد بن سعود العصيمي، بنك البلاد، سلسلة مطبوعات المجموعة الشرعية ٢، الميمان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ هـ-٢٠١٢م.

📖 الموجز في اقتصاديات النقود، ترجمة د. مصطفى كمال فايد، دار الفكر العربي، مصر.

📖 النظام المصرفي، مادة تطبيقية متوافقة مع شهادة المصرفي الإسلامي المعتمد، د. عز الدين خوجة، المجلس العام للمؤسسات المالية الإسلامية.

📖 النظريات والسياسات النقدية والمالية، د. سامي خليل، شركة كاظمة للنشر، الكويت، الطبعة الأولى، ١٩٨٢م.

📖 نظرية التضخم، د. نبيل الروبي، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الثانية.

📖 النظرية النقدية وسياسة التوظيف، د. وهيب مسيحية، القاهرة، ١٩٦١.

📖 النقود الإسلامية؛ المسمى بشذور العقود في ذكر النقود، تقي الدين أحمد بن علي المقريزي، تحقيق: محمد السيد علي بحر العلوم، المكتبة الحيدرية، منشورات الشريف الرضي، ١٣٨٧هـ ١٩٦٧م.

📖 النقود والبنوك، سامي خليل، شركة كاظمة للنشر، الكويت، ١٩٨٩م.

📖 النقود والمصارف مع دراسة تطبيقية لها في ليبية، د. عبد المنعم البيه، منشورات الجامعة الليبية، الطبعة

📖 النقود والمصارف، أحمد زهير شامية، دار زهران، عمان، ١٩٩٣م.

📖 الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر المرغيناني، تحقيق طلال يوسف، دار احياء التراث العربي، بيروت.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: ماهية النقود ووظائفها ومراحل تطورها التاريخي ١٣

المطلب الأول: مفهوم النقود وأشباه النقود ١٣

المطلب الثاني: وظائف النقود بين التفعيل والإخلال ١٩

المطلب الثالث: كيف تتولد النقود وفق تصور الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي ٢٣

المطلب الرابع: النقود ومراحل تطورها التاريخي ٢٨

المبحث الثاني: وسائل علاج التضخم النقدي في الاقتصاد الإسلامي ٣٤

المطلب الأول: التضخم النقدي- مفهومه وأنواعه وأسبابه ٣٤

المطلب الثاني: الإجراءات الوقائية الشرعية لمنع حدوث التضخم النقدي أو الحد منه ٣٩

المطلب الثالث: الإجراءات العلاجية الشرعية في مكافحة التضخم النقدي ٤٢

المطلب الرابع: أسباب ترجيح وسيلة الصلح على الأوسط على غيرها في علاج التضخم ٤٧

الخاتمة ٥٥

مقترح صيغة القرار ٥٥

قائمة المصادر ٥٨

قائمة المحتويات ٦٢

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الآثار السلبية للتضخم
ومواجهتها الاقتصادية والفقهية

إعداد

د . شوقي أحمد دنيا

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

الآثار السلبية للتضخم
ومواجهتها الاقتصادية والفقهية

إعداد

د. شوقي أحمد دنيا

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه، **وبعد:**

يُعد موضوع التضخم والتقلبات السريعة والحادة في قيم العملات من القضايا الخطيرة اقتصادياً واجتماعياً، لما لها من تأثيرات سلبية حادة على مختلف الأصعدة الفردية والجماعية. وحتى الدولية.

وتشكل بالنسبة للكثير من الدول ظاهرة شبة متوطنة. ولهذه الظاهرة عواملها المتعددة، وقد حاول الاقتصاديون والسياسيون على مر الأعوام مواجهة هذا المرض بالعديد من الطرق والأساليب. وقد تفاوت النجاح من حالة لأخرى، ومن دولة لأخرى. لكنها عموماً ما زالت قائمة بل ومستفحلة في العديد من الحالات.

وسبق للمجمع أن تعامل مع هذه المشكلة مركزاً على مواجهة آثارها أو بالأحرى بعض آثارها وهي الآثار التوزيعية التي تتعلق بالحقوق

والالتزامات بين الأشخاص الطبيعية والاعتبارية. لما لذلك من انعكاسات قوية دينية.

ومع طول تعامل المجمع مع هذه القضية لكن ملفها حتى الآن لم يغلق بعد، مما دعاه إلى إعادة التعامل معها في هذه الدورة بأمل أن يغلق هذا الملف الذي تضخم وطال مداه.

وفي هـــذه الورقة نعرض لهـــذه القضية من عدة زوايـــا يمكن بلورتها فيما يلي:

إعطاء فكرة سريعة عن تعامل المجمع سلفاً مع هذه القضية حتى نبني على ما سبق ولا نعيد الحديث في المربع الأول منها.

إشارة مختصرة ووافية عن آثار التضخم الاقتصادية والاجتماعية.

طرح موجز للمعالجة الاقتصادية لهذه الآثار.

طرح مفصل للحلول الفقهية لعلاج هذه الآثار.

وعلى الله قصد السبيل والهداية والتوفيق

❁ ❁ ❁

خلفية علاقة المجمع بالموضوع

عرض موجز

تمهيد:

منذ أمد ليس بالقصير تتعرض عملات الدولة لهزات عنيفة، وإن بنسب متفاوتة، في قيمتها الشرائية. من جراء ما بات متوطناً في ربوع العالم مما يعرف بالتضخم، ذلك المرض الاقتصادي الخطير ذو الآثار الاقتصادية والاجتماعية الوخيمة على كل الأصعدة الجزئية والكلية والدولية. ولهذا المرض أسبابه الموضوعية وغير الموضوعية المتجذرة في النظام الاقتصادي المعاصر، والتي تجعل القضاء على هذا المرض بالغ التعذر. ومما هو معروف أن هذا المرض يحدث اختلالات هيكلية في هيكل الإنتاج، وفي نمط التوزيع، وفي جسم العلاقات الاقتصادية الدولية. ويكفيه سوءاً أنه إذا ما اشتد عصف بالقيم الحقيقية للعملات، وقضى على الوظائف الرئيسية للنقود، الأمر الذي يصيب الجهاز الإنتاجي، وبخاصة ما يتعلق بعمليات التمويل والاستثمار والتجارة، بما يشبه الشلل.

وقد أخذ علماء الاقتصاد منذ زمن يحذرون من هذا المرض ويقدمون النصيحة تلو النصيحة لمواجهته وتجنيب الأفراد والدول شر ويلاته.

من خلال معالجة أسبابه من جهة ومعالجة آثاره من جهة أخرى. وبفضل من الله وتوفيقه أن كنا من أوائل من أشار إلى هذا المرض.

ولما كان الإسلام شديد الحرص على استقرار وازدهار الحياة الاقتصادية وعلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الكفاءة الإنتاجية والعدالة التوزيعية. ولما كان شديد الاهتمام بالحفاظ على أموال الناس، وعدم إيقاع ظلم أو ضرر على أي طرف من جراء تعاملاته الاقتصادية والاجتماعية. فقد أقام تشريعاته على أساس تجنيب المجتمعات هذا المرض، وكذلك علاج آثاره إذا ما وقع، بما يحقق العدل ويرفع الظلم عن الناس في تعاملاتهم. وكان لابد من التعرف على تلك التشريعات، والعمل على تحكيمها في دنيا الناس.

وهنا وجد مجمع الفقه الإسلامي الدولي نفسه وجهاً لوجه أمام هذا التحدي الكبير الذي عليه أن يتعامل معه بكل جدية. وإحقاقاً للحق لقد كان المجمع على مستوى المسئولية، فسرعان ما شمر عن ساعد الجد وحشد العشرات من الفقهاء والاقتصاديين لبحث هذه القضية والوصول فيها إلى أفضل المواقف من الناحية الشرعية والاقتصادية. وفتح ملف هذه القضية مبكراً في السني الأولى من وجوده في دورته الثالثة عام ١٩٨٧م، وتابع النظر الجاد فيها خلال العديد من دوراته اللاحقة والتي امتدت لما يزيد عن

عقد من الزمن. وكبر ملف قضيـــة التضخم وتغير قيمة العملة، وتزايدت صفحاتـــه إلى الحد الذي اجزم بأنه الملف الأكبر بين كل الملفات التي فتحها المجمع لمختلـــف القضايا. ويكفي أن نعلم أن دورتـــه الثالثة احتوت على تســـعة أبحاث في الموضوع، ثم في دورته الخامســـة وبعـــد عام واحد فقط جاءت متضمنة اثني عشر بحثاً في نفس الموضوع، وقد حفلت هذه الدورة بمشاركات جادة ومناقشات حامية من ثلة من كبار فقهاء العصر. وانتهت تلك الـــدورة بقرار في هذا الصدد رقم (٤) ينص عـــلى أن «العبرة في وفاء الديـــون الثابتة في الذمة أياً كان مصدرها بعملة هـــي المثل وليس بالقيمة، لأن الديـــون تقضي بأمثالها، فلا يجوز ربط الديـــون الثابتة في الذمة أياً كان مصدرها بمستوى الأسعار» ولتوضيح مضمون هذا القرار نقول إن الكثير من التعاملات تولد حقوقاً والتزامات آجلة. وفي ظل وجود هذا التضخم الكبـــير فإن القيمة الحقيقية لهذه الالتزامات تختلـــف كثيراً عند الأداء عنها عنـــد ثبوتها. فما المعول عليه عندئذ؟ هل تؤدي بمثلها «عددها من جنيهات أو دولارات... الخ» مهما كانت قيمتها متدنية أم تؤدي بقيمتها التي كانت عليها حين ثبوتها، بغض النظر عن عدد الوحدات النقدية؟ وبالمثال يتضح المقال. لشخص على آخر ألف جنيه، وعند السداد انخفضت القوة الشرائية

للنقود بمقدار النصف. فما الذي عليه أن يسـدده أيسدد ألفاً في حين أنها في الحقيقة المالية هي خمسمائة أم يسدد ألفين هي في قوتها المالية ألف فقط؟ هذا هو السؤال. وكانت إجابة المجمع. طبعاً بغير إجماع هي التعويل على المثلية، أو بعبارة أوضح على عدد وحدات النقود محل الحق والالتزام. وقد تضمن القرار النص صراحة على عدم جـواز ما يعرف بالربط القياسي. ولخطورة القضية ولشـدة وقعها العملي فإن ملف بحثهـا لم يغلق عند ذلك. بل أكاد أقول إنه قد فتح تواً وتطورت إشـكالية البحث شـاملة؛ ماذا يمكن عمله عند ثبوت الحق أو الدين في الذمة تحوطاً لما قد يحدث مستقبلاً قبل سداده؟ وماذا يمكن عمله إذا ما وقع بالفعل تغير القيمة أو القوة المالية للنقود عند السداد، ولم يكن شيء من التحوط لذلك قد حدث عند ثبوت الحق؟

وفي عـام ١٩٩٣م أقام المجمع ندوة مشـتركة مع البنك الإسـلامي للتنميـة بمدينة جدة تحت عنـوان «قضايا العملة» شـارك فيها لفيف من الفقهاء والاقتصاديين وفي ضوء النتائج التي أسفرت عنها أصدر المجمع في دورته التاسعة في أبو ظبي عام ١٩٩٥م قراراً برقم ٩٣/ ٦ بأن يعقد المجمع بالتعاون مع إحدى المؤسسات المالية الإسـلامية ندوة متخصصة يشارك فيها لفيف من الاقتصاديين مع الفقهاء لدراسة هذه القضية والوصول فيها

إلى قرار يحوز القبول الشرعي والاقتصادي. وقد قام بنك فيصل بالبحرين برئاسة الأستاذ نبيل نصيف بمهمة التعاون مع المجمع في عقد هذه الندوة التي رؤى أن تنظم ثلاث حلقات مستقلة، تغطي كل حلقة جانباً من جوانب القضية. وعقدت الحلقة الأولى بجدة بمقر البنك الإسلامي للتنمية عام ١٩٩٥م. وقد تولت هذه الحلقة بحث الجانب النظري الاقتصادي في القضية من تعريفات وسياسات، وكل ما يقدم تصوراً اقتصادياً نظرياً وعملياً واضحاً لهذه القضية لدى الفقهاء.

وفي عام ١٩٩٦م عقدت الحلقة الثانية بماليزيا، وقد خصصت لدراسة آثار التضخم الاقتصادية والاجتماعية والمعالجة الاقتصادية لها.

وفي عام ١٩٩٩م عقدت الحلقة الثالثة والأخيرة بالبحرين، وقد خصصت لطرح الحلول الفقهية لمعالجة آثار التضخم. وقدمت في هذه الحلقة العديد من البحوث الرصينة ذات القيمة العلمية العالية.

وختمت بعدة توصيات تتعامل مع القضية عند نشوء الدين، وأجازت للعاقدين عند توقع هبوط قيمة العملة أن يكون التعامل بشيء آخر. والمهم ضرورة أن يكون الوفاء بالعملة التي وقع بها القرض نفسه. وعند وقت السداد إذا وقع تضخم قررت إلغاء اليسير، أما التضخم الكبير فيلجأ فيه

إلى الصلـــح، وإلا فالتحكيم، وإلا فالقضـــاء. ونصت على عدم جواز ربط الديون عند إبرام العقد بأي شيء من تكاليف المعيشـــة أو ذهب أو ســـلعة أو عملة حســـابية أو غير ذلك. مع العلم بأن هذه الحلقة وغيرها قد قررت جواز ربط الأجور والاجارات ربطاً قياسياً.

لكـــن أمر القضية لم يحســـم بعـــد لأن أعمال هذه الحلقـــات ونتائجها وتوصياتهـــا نقلت برمتها إلى مجلـــس المجمع في دورتـــه الثانية عشرة عام ٢٠٠٠م في مدينـــة الرياض للنظر فيها واتخاذ ما يـــراه من قرارات مجمعية حيال مـــا توصلت إليـــه. وبالفعل تم عـــرض ذلك كله في هـــذه الدورة وطرحت فيهـــا عدة أبحـــاث في الموضوع. وفي الأخـــير كان القرار بعدم جواز الربط عند نشـــوء التعامل بأي صيغة من صيـــغ الربط. اللهم إلا في حالات الأجور والاجارات. وجواز أن يتم التعاقد بعملة لا يتوقع هبوط قيمتها. ولم يتعرض القرار للحالات التي يحدث فيها التضخم بعد نشـــوء الدين وقبل السداد. وما الذي يجوز عمله عندئذ وما الذي لا يجوز كما سبق أن تعرضت الحلقة الثالثـــة من (الصلح) إلى التحكيم إلى (القضاء). ورأى المجمع تأجيل البت فيها لـــدورة قادمة. كان هذا عام ٢٠٠٠م وحتى الآن ونحن في عام ٢٠١٩م لم تدرج هذه القضية على أعمال أية دورة ولم يبت فيما لم يبت فيه من مسائلها بعد.

مع أن المسألة باتت جلية واضحة، ففي نهاية المطاف في الحلقة الثالثة تنوعت المواقف الفقهية حيال العديد من الحلول الشرعية.

وما كان على المجمع إلا أن يقرَّ بعض هذه الحلول أو يقرها كلها أو يرفضها كلها أو على الأقل يختار الحل الذي اختير من قبل في الحلقة الثالثة. وكان بذلك قد أغلق ملف القضية بدلاً من تركها معلقة هكذا رغم أنها وصلت لنهاية المطاف ولسنا في حالة إلى بحوث جديدة. وكم طلبنا وطلب غيرنا من أمانة المجمع أن يتم ذلك، ولكن دون جدوى. وقد يرد هنا تساؤل: لماذا احتاجت هذه القضية إلى كل هذا العناء والعصف الفكري؛ الفقهي والاقتصادي الذي لم ينجح بعد في غلق ملفها؟ والجواب عن ذلك أن هذه القضية بالغة التعقيد على المستوى الفقهي وعلى المستوى الاقتصادي. فمن الناحية الفقهية تقع في مثلث شائك لآخر مدى، وهو مثلث الربا، والغرر الفاحش في معاملات مالية على سبيل المعاوضة، والظلم واكل المال بالباطل. وأي حل لها يراعي زاوية قد يقع في بقية الزوايا. ثم إن تحقيق الابتعاد عن هذه الموبقات لا يسلم تماماً في أي حل، ويكفي أن نعلم أن من يقول بمراعاة التغير في قيمة العملة يستند إلى أن ذلك هو العدل. وتجنب الربا، وتجنب الغرر. ومن يقول بعدم الاعتداد بالتغير يستند

إلى تلــك الحيثيات تماماً، فيرى فيه الابتعاد عــن الربا والغرر والظلم. وإذا دققت النظر تجد لكل وجهة، ولذلــك عندما عرض على الفقهاء القدامى شيء قريب من هذه القضية اعترفوا بما فيها من تعقيد وبما تحمله من اشتباه قوي. ومن ثم عدم المجازفة بالقول الفصل فيها.

ومن الناحية الاقتصادية. وجدنا الاختلاف الشــديد بين الاقتصاديين حيال الحلول المواجهة لآثار التضخم، وبخاصة ما يتعلق بما يعرف بالربط القياسي. ثم وجدنــا الوقائع العملية الناجمة عــن تطبيق هذا الحل بعضها يؤيده وبعضها يفنده، ويعزو له العديد من المثالب. لهذا ولغيره لا عجب في أن أخذ بحث هذه القضية هذا العناء الكبير، ومع كبره لم يتمكن من حسم القضية حسماً ينال رضا الأغلبية من فقهاء واقتصاديين.

وبحكم مشــاركتي في كل تلك الجهود المجمعية حــول هذه القضية فقد يكون من المفيد الإشــارة إلى أنه قد شــارك في تلك الجهود لفيف كبير من كبار الفقهاء المعاصرين من كل البلاد الإســلامية. يعدون بالعشرات، وكذلك شــارك فيها كبار رجال الاقتصاد الإســلامي وعدد غير قليل من الاقتصاديين الوضعيين. وفي كثير من الحالات تكررت وتنوعت وتعددت مشــاركة الشــخص الواحد من فقهاء واقتصاديين. وتجاوز ملف القضية

الألفي صفحة، وهي ثروة علمية فقهية واقتصادية لا تقدر بثمن. وحبذا لو حررت وطرحت أمام الباحثين وغيرهم في مؤلف مستقل تسهيلاً للإفادة العلمية والعملية، ولقد عرضت استعدادي للإشراف على ذلك العمل. وعسى أن يتحقق ذلك، لما له من أهمية علمية كبيرة.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

آثار التضخم الاقتصادية والاجتماعية

إذا سلمنا بخصوصية التضخم على مستوى الدول فإننا نسلم أيضاً بخصوصية التضخم على مستوى الأفراد، من حيث الشعور والتأثر به، إن سلباً وإن إيجاباً. إن التضخم وإن مثَّل ظاهرة عامة في المجتمع إلا أنه من حيث آثاره يختلف من شخص لآخر، بل لا نبالغ إن قلنا إن الشخص الواحد عادة ما يكون تأثره بالتضخم ساراً من جهة وسيئاً من جهة أخرى.

إن مشكلة التضخم تعني في جوهرها تغيراً في الأسعار النسبية، بمعنى أن أسعار بعض السلع والخدمات قد ارتفعت بمعدلات تفوق معدلات ارتفاع البعض الآخر. ومن هنا يختلف تأثر أفراد المجتمع بالتضخم. كما يتأثر النمو الاقتصادي في المجتمع وهياكله الاقتصادية بوجه عام[1].

ومهما يكن من أمر فإن للتضخم آثاره العديدة على الاقتصاد القومي من جهة، بل وعلى السلوكيات والأنماط الاجتماعية للأفراد من جهة أخرى.

(١) د. رمزي زكي: مشكلة التضخم في مصر، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط ١، ص ٤٧٥ وما بعدها.

ومن الناحيــة القومية أو الكليــة فإن آثار التضخــم الاقتصادية هي آثار ضارة عــلى العديد من المتغيرات الاقتصاديــة. ومع ذلك فإن الأدب الاقتصادي المعاصر شــهد جدالاً حول بعض الآثــار الاقتصادية المفيدة للتضخم على المســتوى الكلي. فقــد ذهب فريق مــن الاقتصاديين إلى أن للتضخم في ظل ضوابط معينة آثــاراً حميدة على عملية التنمية الاقتصادية، لكن جمهــور الاقتصاديــين لم يذهب هــذا المذهب، مبرهنــاً على صدق موقفه ببراهين منطقيــة نظرية وبراهن عملية واقعيــة، متوصلاً من ذلك إلى أن التضخم يمارس أثراً ســلبياً على عملية التنميــة. ونحن هنا في غنى عن اســتعراض تلك المجادلة، لاســيما وأن الفكر الاقتصادي المعاصر قد اضرب صفحــاً عنها وبات على قناعة قوية بالتأثير الســلبي للتضخم على عملية التنمية[1].

وحتــى يمكننا الإحاطة الجيــدة بأبعاد وجوانب تأثــير التضخم على الجوانب الاقتصادية والجوانب الاجتماعية فسوف نتناول هذه الجوانب في فقرات مستقلة على النحو التالي:

(١) لمزيــد من المعرفة يراجع: د. ســامي خليل: السياســات والنظريــات النقدية والمالية، الكويــت، ص ٥١٦ وما بعدها. د. فؤاد مرسي، التضخــم والتنمية في الوطن العربي، بيروت: ص ٨٧ وما بعدها. مالكولم جيلز وآخرون: اقتصاديات التنمية، ترجمة د. طه منصور ود. عبدالعظيم مصطفى، الرياض: دار المريخ، ١٤١٥هـ، ص ٥٤٣ وما بعدها.

الآثار الاقتصادية للتضخم:

داخل النطاق الاقتصادي يمكن التمييز بين الأبعاد التالية من حيث أثر التضخم حيالها.

الأثر التوزيعي:

يعد هذا الأثر أشـــهر الآثار الناجمة عن التضخم، والتي حازت نصيب الأســـد في البحث والدراسة الاقتصادية، وهذا الأثر كما يصنف على أنه أثر اقتصادي يصنف وبنفس القوة على أنه أثر اجتماعي.

ومن المعـــروف أن هذا الأثر له مســـتوياته الرأســـية والأفقية. فمثلاً نجده يتغلغل في العلاقة بين الحكومة مـــن جهة والأفراد من جهة أخرى. كـــما يتغلغل في العلاقات بـــين الأفراد؛ بين المقرضـــين والمقترضين، وبين العمال وأصحاب الأعمال، وبين الريفيين والحضريين، بل وبين القطاعات الاقتصادية وبعضها. وفيما يلي عرض مبسط موجز لمجمل تلك الآثار.

المقرضون والمقترضون[1]:

شـــاع القـــول إن التضخـــم يجلب ضرراً عـــلى المقرض ويحقـــق نفعاً للمقترض، حيث إنـــه يعني تدهور القوة الشرائية «القيمة الحقيقية للنقود»

(١) مايكل ابدجمان: الاقتصاد الكلي، ترجمة د. محمد منصور، الرياض، دار المريخ، ص ٣٦٨ وما بعدها. د. باري سيجل: النقود والبنوك والتضخم، الرياض: ص ٥٩ وما بعدها.

ومن ثم فإن ما دفعه المقرض للمقترض ابتداء لن يأخذه حقيقة عند الأداء، وإنما سيأخذ نقوداً مريضة متدهورة القوى.

وجادل البعض في صدق ذلك، على اعتبار أن الذي أحدث ذلك هو التضخم وليس عملية الإقراض في حد ذاتها، فالنقود كان سيلحقها ذلك التدهور أقرضت أو لم تقرض. ونحن نرى أن المقرض قد لحقه الضرر من جهتين اثنتين، من جهة التضخم أولاً ومن جهة الإقراض ثانياً، إذ كان عند حدوث التضخم له أن يحصن ثروته بتغيير شكلها لو لم تكن مقترضة خارجة عن قدرته.

وعلينا هنا أن نشير إلى أننا نتحدث عن قرض حسن، أما القروض الربوية فإن لحوق الضرر فيها بالدائنين يتوقف على مقدار الفائدة من جهة، وعلى كون التضخم متوقعاً أو غير متوقع من جهة أخرى، وفي حال توقعه فهل ما حدث فعلاً هو ما كان متوقعاً أو اقل أو أكبر، وأحياناً ما يستفيد الدائنون وأحياناً لا يتأثرون. وهناك لبس ينبغي إزالته في هذا المقام، حيث أحياناً ما ينظر إلى الشخص الدائن ويقال إنه قد أضير من جراء التضخم وأصبح أفقر من الأول، والأمر ليس على إطلاقه فقد يكون الدائن هذا مديناً من ناحية أخرى بمقدار أكبر، ومن ثم فإن مركزه المالي يتحسن بدلاً

من أن يســوء، معنى ذلك أن الموقف النهائي يتقرر في ضوء نوعية الأصول المملوكة لكل فرد من جهة ومقدار الديون التي عليه من جهة أخرى.

العمال وأصحاب الأعمال(١):

عادة ما يكون التضخم متحيزاً لأرباب الأعمال على حســاب العمال، حيث ترتفع أسعار السلع المختلفة، مما يعني مزيداً من الأرباح بينما الأجور عــادة ثابتة، وحتى لو تحركــت إلى أعلى فإن ذلك يكــون جزئياً من جهة، وبطيئاً من جهة أخــرى، مما يعني أن دخولهم الحقيقيــة قد تدهورت، أي أن هيكل التوزيع قد اختل. ونبادر إلى القول بأن ذلك يتوقف. كما ســبقت الإشــارة إلى: هل التضخم متوقع أم لا؟ وعلى مقــدرة العمال على تعديل هيكل أجورهم بما يتمشى مع التضخم المتوقع.

وهناك من يذهب إلى أنه في بعض الحالات نجد العكس، حيث يتحسن مركز العمال على حســاب مركز أصحاب الأعمال، وذلك إذا كانت السوق سوق منافسة شــديدة، بحيث لا يســتطيع المنتج أو رب العمل رفع سعر مبيعاته. ومهما يكن مــن أمر فإن التضخم يحدث خلخلة في هيكل التوزيع القائم على مستوى العمال وأرباب العمل بغض النظر عن مداه واتجاهه.

(١) بــاري ســيجل: مرجع ســابق، ص ٥٩٤ وما بعدهــا. د. نبيل الــروبي، التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، ١٩٧٣، ص ٣٤١ وما بعدها.

وبالطبع فإن أصحاب المعاشات، ويلحق بهم كل صاحب دخل ثابت يضارون من التضخم، حيث تقل دخولهم الحقيقية في غمرة التضخم.

الريفيون والحضريون(١):

يشير البعض إلى أن التضخم يحقق مزايا للريفيين، حيث ترتفع أسعار منتجاتهم، بينما نفقاتهم متدنية عادة. لكنه عند التحقيق فإن الأمر قد يكون على خلاف ذلك، حيث عادة ما ترتفع أسعار السلع الصناعية في فترات التضخم بمعدلات أعلى، مما يعني أن الفلاحين يضارون حقيقة من التضخم، وفي نظرنا أنه لا يمكن التعميم، وإنما ينبغي دراسة كل حالة على حدة.

التضخم وفئات الثروة والدخل في المجتمع(٢):

ما أثر التضخم على كل من الفقراء والأغنياء والفئة المتوسطة؟ الدراسات التطبيقية في ذلك متضاربة، بعضها ذهب إلى أن الفقراء أشد الفئات تضرراً، وبعضها يذهب إلى العكس، وهناك من يرى أن اقل الفئات تضرراً من التضخم هي الفئات متوسطة الدخل.

(١) د. مصطفى رشدي: الاقتصاد النقدي والمصرفي، بيروت: ١٩٨١، ص ٥٦٠.

(٢) د. رمزي زكي: مرجع سابق، ص ٢٩٦ – ٣٥٣ وما بعدها حيث يؤكد على أن التضخم في مصر تحيز للأغنياء على حساب الفقراء، كروين: التضخم، ترجمة د. محمد عزيز، ١٩٨١، ص ٣٦ وما بعدها.

وهناك ملاحظات عديدة حول تلك الدراسات لذلك ينبغي أن تؤخذ نتائجها بقدر كبير من الحذر[١].

الأثر التوزيعي بين الحكومة والأفراد[٢]:

من المعروف في معظم الحالات أن الحكومة هي أكبر مدين في المجتمع، وقد سبق أن اشرنا إلى أن التضخم عادة ما يفيد المدين على حساب الدائن، ومعنى ذلك أن الحكومة مستفيدة إن لم تكن أكبر المستفيدين من التضخم، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فهي تستفيد لأن نظام الضرائب على الدخل مبني على الدخل الاسمي وليس الدخل الحقيقي، ومن المعروف أن الدخل الحقيقي بعد فرض الضريبة ينخفض، وبذلك يجد المكلف نفسه داخلاً ضمن شريحة ضريبة حدية أعلى، فمثلاً لو كان هناك شخص دخله قبل فرض الضريبة ٢٠٠٠٠ ريالاً وعليه ضريبة ٢٠٪ أي ٤٠٠٠ آلاف ريال، فيكون دخله الممكن التصرف فيه ١٦٠٠٠ ألف ريال، ولنفرض أن المستوى العام للأسعار قد ارتفع بنسبة ١٠٠٪، ولنفرض أيضاً أن دخله الحقيقي هو ٢٠٠٠٠، لكن مع زيادة دخله الاسمي «النقدي» فإنه يدخل

(١) نفس المصدر، ص ٣٩ وما بعدها.

(٢) باري سيجل: مرجع سابق، ص ٥٨١ وما بعدها. البنك الدولي، تقرير التنمية في العالم ١٩٨٩م، النسخة العربية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، ص ٨٦.

في شريحة أعلى ولتكن ٣٠٪ أي ١٢٠٠٠ ألف ريال فيصبح الباقي ٢٨٠٠٠ ألف ريال قيمتها الحقيقية ١٤٠٠٠ ألف ريال، معنى ذلك أن دخله الحقيقي بعد فرض الضريبة انخفض من ١٦ ألف إلى ١٤ ألف[1].

وهكذا نجد الدخل ينتقل عبر قناتين من الأفراد إلى الحكومة، ولعل في ذلك ما يبرر ولو جزئياً عدم إبداء الحكومات الاهتمام الكافي بمواجهة التضخم، إضافة إلى ما هنالك من بقية قناعة بأن التضخم قد يكون ضرورياً لعملية التنمية، وللمحافظة على مستوى عال من العمالة.

خلاصة القول:

يعد أسوأ أثر اقتصادي بل واجتماعي للتضخم أثره على توزيع الدخل والثروة بين طبقات وفئات المجتمع والذي يرتكز على الاختلاف في مدى مواءمة الدخول للتغير في الأسعار، فمنها ما يتغير ببطء ومنها ما هو ثابت ومنها ما هو سريع التغير إلى أعلى، ومعنى ذلك إصابة بعض أفراد المجتمع بخسارات مؤكدة قد تكون جسيمة، واستفادة البعض الآخر استفادات قد تكون بالغة الكبر، ومن ثم يهتز بعنف هيكل توزيع الدخل والثروة في

(١) مايكل ايدجمان، مالكولم جيلز: اقتصاديات التنمية، ترجمة، د. طه منصور: الرياض، دار المريخ، ص ٥٤٩.

المجتمع، وغالباً ما يتمخض عن ذلك مزيد من التفاوت واتساع الفجوة بين فئات المجتمع.

الأثر الإنتاجي(١):

أثر التضخم على الإنتاج متشعب تشعب أثره على التوزيع سواء بسواء، فله تأثيره في هيكل الإنتاج، وفي حجمه ونموه، ويمارس تلك الآثار من خلال تأثيراته في عمليات الادخار والاستثمار، وفي الرغبة في العمل، وفي الإنتاجية، وفي مستوى الدخل، وفي تخصيص الموارد، وفي غير ذلك. وفيما يلي نعرض بعجالة لتلك الجوانب.

التضخم وهيكل الإنتاج القومي:

نظراً لاختلاف الأصول في تأثرها بالتضخم فإنه عادة ما يجري تغيير كبير في هيكل الإنتاج القائم، متجهاً ناحية المجالات والقطاعات والأصول المستفيدة، تاركاً ما سواها. ومن المؤلم أن تلك القطاعات

(١) لمعرفة موسعة بجوانب أثر التضخم على الإنتاج يراجع ما يلي: د. رمزي زكي، مرجع سابق، ص ٥١٧ وما بعدها. مايكل ابدجمان: مرجع سابق، ص ٣٧٥ وما بعدها. د. نبيل الروبي: مرجع سابق، ص ٣٣٥ وما بعدها. د. مصطفى رشدي: مرجع سابق، ص ٥٦١ وما بعدها. باري سيجل: مرجع سابق، ص ٥٩٨ وما بعدها.

المتروكة هي قطاعات مهمة لتنمية المجتمع وتوسيع طاقاته الإنتاجية، بينما القطاعات التي يزداد الإقبال عليها هي قطاعات استهلاكية كمالية، وكذلك قطاعات مضاربية في الأراضي والمجوهرات. والملاحظ أنه في كلا القطاعين سوف تحدث مشكلات تؤدي في النهاية إلى بطء عملية النمو الاقتصادي، معنى ذلك أن التضخم يشوه من هيكل الإنتاج الذي ينعكس في النهاية في تخفيض حجمه، ناهيك عن نموه، ومن ثم يتولد وضع يؤدي إلى التضخم واستمراريته.

التضخم وتخصيص الموارد:

للتضخم أثره السلبي على تخصيص الموارد، ويتضح ذلك من تأثيره السلبي على جهاز الأسعار ومنعه من قيامه بوظائفه على الوجه المرضي، حيث لا يمكن تقديم معلوما جيدة عن الأسعار النسبية، سواء حيال بعض السلع وبعضها الآخر، أو حيال السعر الحاضر في مواجهة السعر في المستقبل، مما يعرقل التخصيص الأمثل للموارد.

ومن ثم يدني من كفاءة الاقتصاد القومي في كل ذلك، بالإضافة إلى ما تحدثه الضرائب المتزايدة إبان التضخم من تشويه هيكل الاستثمار وتخصيص الموارد، الأمر الذي ينعكس في النهاية في تدني كفاءة الاقتصاد القومي.

التضخم والادخار والاستثمار والرغبة في العمل:

عادة ما يمارس التضخم دوراً سلبياً على تلك المتغيرات. ورغم ما هنالك من دعاوى بأن التضخم يرفع من معدل الادخار، حيث يحول الدخول من الفئات الفقيرة إلى الفئات الغنية. فإن الدراسات العملية برهنت على ما للتضخم من آثار سلبية على المدخرات القومية، خاصة مدخرات القطاع العائلي والقطاع الحكومي. ومهما يكن من أمر فإن تحديد الأثر النهائي للتضخم على المدخرات من خلال نوعيها؛ الاختيارية والإجبارية يتوقف على كل حالة بذاتها(١).

ومن الملاحظ أن التضخم يزيد من حالة عدم التأكد، ومن ثم تتوقف العقود الاستثمارية طويلة الأجل، ويعاد تخصيص الموارد لغير صالح الكفاءة والنمو(٢).

أثر التضخم على القطاع الخارجي وميزان المدفوعات(٣):

يؤثر التضخم على هذا القطاع من خلال تأثيره في الصادرات وفي الواردات وفي سعر الصرف وفي القدرة على جذب الاستثمارات الخارجية

(١) مالكولم جبلز: مرجع سابق، ص ٥٤٩ وما بعدها. د. محمد مبارك حجير: السياسات المالية والنقدية، القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر، بدون تاريخ، ص ١٩١ وما بعدها.

(٢) مالكلوم جبلز: نفس المرجع، ص ٥٥٣.

(٣) راجع في ذلك د. رمزي زكي: مرجع سابق، ص ٤٩٠ وما بعدها.

وكذلك في القدرة على خدمة الديون الخارجية. وبوجه عام يمكن القول إن أثر التضخم هنا سلبي بشكل واضح.

إن التضخم بما أنه يترجم في ارتفاع الأسعار في الداخل فإن معنى ذلك اختلال الأسعار النسبية بين السلع المحلية والسلع الأجنبية، مما يعني أن السلع الأجنبية باتت رخيصة نسبياً، ومن ثم يزيد الطلب عليها، الأمر الذي يتجسد في النهاية في زيادة الواردات ويظهر ذلك بوضوح عندما تكون مرونة الطلب السعرية على الواردات مرتفعة، وعدم تدخل الدولة في الاستيراد.

ويمارس التضخم أثره العكسي على الصادرات، حيث يضعف القدرة التصديرية للاقتصاد القومي من خلال ارتفاع أسعار الصادرات من جهة، وربما يقلل الجزء المخصص للتصدير من جهة أخرى.

وكذلك يؤثر التضخم على سعر الصرف الأجنبي، حيث يؤدي إلى تدهوره، وذلك نتيجة منطقية لتزايد الوارد وقلة الصادر، وفي النهاية قد لا تجد الدولة مفراً من التخفيض الإداري لسعر صرف عملتها في مواجهة العملات الخارجية، مما يترتب عليه العديد من المشكلات،

وقــد لا يحقق في غالب الحالات مــا يرجى منه من عــلاج العجز المتزايد في ميزان المدفوعــات[١]. ومن المهــم إدراك أن التضخم يؤثر ســلباً على قــدرة الاقتصاد على جذب رؤوس الأموال الأجنبية، لما له من أثر ســلبي على كفاءة الاقتصاد القومي في مواجهــة الاقتصاديات الأخرى. ومرجع ذلك ما يمارســه على جبهة النفقات من زيادة ومن ثم تدني الأرباح، الأمر الذي يزهد المســتثمر الأجنبي في إدخــال رؤوس أموالــه، إضافة إلى ما يحدثه من أثر ســلبي على سعر الصرف ومن ثم في تخفيض تحويلات أرباح الاستثمارات للخارج[٢].

أثر التضخم على قيمة النقود:

ربما كان هذا الأثر من أوضح الآثار للتضخم، إن لم يصل إلى أن يكون هو عين التضخم لا أثراً له.

والأمــر هنا يحتاج منــا بعض التوضيحات، لاســيما ونحن نعرف أن هناك تضخماً صريحاً وتضخماً مكبوتاً فهل تتدهور قيمة النقد حتى في حال

(١) د. رمــزي زكي: أزمة الديون الخارجية – رؤية من العالم الثالث، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٨م، ص ٥٦٧ وما بعدها.

(٢) وعلينا أن نعي شــيئاً جوهرياً في هذه المســألة وهو أن هناك علاقة جدلية بين التضخم والقطاع الخارجي، فكل منهما يؤثر في الآخر كما يتأثر به.

التضخم المكبوت؟ وهل لو ارتفعت الأسعار المطلقة للسلع بنفس النسبة مما يعني ثبات الأسعار النسبية هل في تلك الحال تنخفض قيمة النقود؟ وهل في الحقيقة الذي يتدهور هو قيمة النقد أم القدرة الاقتصادية لبعض الأشخاص في المجتمع؟

ما يمكن قوله في تلك الورقة أن التضخم أياً كان نوعه؛ ظاهراً أو مستتراً يؤثر سلباً على قيمة النقد، حيث لن يتمكن الناس في ظل الرقابة على الأسعار من شراء السلع والخدمات التي تسمح بها الأرصدة النقدية التي بأيديهم، وذلك لتدني حجم الإنتاج، لعدم وجود دوافع لدى المنتجين للإنتاج والمزيد منه(١).

أما ارتفاع الأسعار المطلقة بنفس النسبة فمعناه انخفاض القوة الشرائية للنقود مع عدم انخفاض القدرة الشرائية لحائزي النقود، لأن دخولهم النقدية قد ارتفعت بنفس نسبة ارتفاع مستوى الأسعار، وتلك حالة نظرية، حيث عادة ما تتفاوت معدلات ارتفاع أسعار السلع والخدمات، مما يعكس اختلال الأسعار النسبية، ومن ثم اختلال القدرات الاقتصادية لحائزي النقود، بعضها بالزيادة وبعضها بالنقص. ومعنى ذلك أن ارتفاع

(١) باري سيجل: مرجع سابق، ص ٥٥٧.

الأسعار «التضخم» لا يترجم بدقة جوهر انخفاض القوة الشرائية للنقود في المجتمع بوجه عام، حيث إن النقود الموجودة لدى زيد عادة ما يكون تأثير التضخم عليها مغايراً للنقود الموجودة لدى عمرو(١)، وخاصة أنها نقود رمزية ليست لها قيمة ذاتية مثل النقود المعدنية. ومع كل ذلك فمما لا جدال فيه أن التضخم كلما أخذ في العنف والتزايد فإنه يفقد بالتدريج النقود وظائفها التقليدية المعروفة كمخزن للقيمة ووسيلة للمدفوعات الآجلة، بل ووسيط للمبادلة. ويدفع الاقتصاد دفعاً للانهيار النقدي والعودة إلى نظام المقايضة وتغيير العملة(٢).

وقد حدث ذلك كثيراً في التاريخ الحديث بل والوسيط.

هذه بإيجاز أهم الملامح العامة للآثار والمخاطر الاقتصادية للتضخم اضطررنا لعرضها بقدر كبير من الإجمال والبساطة بما يتواءم وحدود هذه الورقة والمستهدف منها.

---

(١) نفس المصدر، ص ٥٥٦.

(٢) نفس المصدر، ص ٥٥٩. د. مصطفى رشدي: مرجع سابق، ص ٥٦٢ وما بعدها، ركوين: مرجع سابق، ص ٤٣.

.R. J. Ball، inflation and the theory of money، London: Alen & Uniain، 1964، p. 262

د. نبيل الروبي: مرجع سابق، ص ٣٣٧.

الآثار الاجتماعية للتضخم[١]:

في الحيـــاة العملية عادة ما تتداخل وتتشـــاجر الظواهر الاقتصادية مع الظواهر الاجتماعيـــة، بحيث نجد من الصعب التمييـــز بينهما خاصة على مستوى الآثار وكذلك الأسباب، ومع ذلك ولأغراض البحث العلمي من المعتاد التمييز بينهما.

لقد أســـهب الاقتصاديون في تناول ودراســـة التضخـــم من النواحي الاقتصادية، موضحين بتفصيـــل وتحليل ما له من آثار على مختلف جوانب الحياة الاقتصادية، بينما الدراسة الاجتماعية للتضخم على ما لها من أهمية قد تكون أكبر من أهمية الدراسة الاقتصادية لم تجئ على هذا المستوى.

مع أننا نســـلم بأن جذور الظواهر الاقتصادية هي جذور اجتماعية في غالب الأمر.

ومهما يكن من أمر فإن كل ما قيل عن آثار اقتصادية للتضخم هي عند التأمـــل والتحقيق آثار اجتماعية، أليس الاختـــلال الهيكلي في نمط التوزيع القائم للدخول والثروات يصيب في الصميم النســـق الاجتماعي القائم!!

(١) لمعرفة موســـعة يراجع: كروين، مرجع ســـابق، ص ١٤٣ وما بعدها. د. رمزي زكي، مرجع سابق، ص ٥٨١ وما بعدها.

والحال كذلك على مستوى هيكل الإنتاج والاستثمارات وما يحدثه التضخم من اختلالات جوهرية، الصدى الاجتماعي له من الخطورة بمكان.

ولعــل ذلك يفسر لنا ما ذهب إليه بعــض الكتاب من اعتبار التضخم «جريمة اجتماعيــة»[1]. وفي الفقرات التالية نــدلي ببعض التوضيح حول هذه المسألة.

التضخم وحدة التمايز الاجتماعي Social Stratification

هنــاك في غمرة الموجــات التضخمية تــزداد فئــات في المجتمع ثراء بينــما تزداد فئات أخرى ســوءاً على ســوء، بل نجد ذلــك داخل كل فئة وطبقــة اجتماعية. هذه الحدة في التمايز تحدث المزيــد من الآثار الاجتماعية والنفســية والســلوكية لــكلا الفئتين التي تهدد نســيج المجتمــع وكيانه وتعرضه للدمار.

التضخم وهجرة الكفاءات والأيدي العاملة:

طالمــا أن الدخل الحقيقــي لفئات عريضة من أفراد الطبقة المتوســطة يتعرض للتــآكل إبان التضخم من جــراء الارتفاعات السريعــة المتتالية

(١) د. مصطفى رشدي: مرجع سابق، ص ٥٥٨.

في أسعار السلع والخدمات مع عدم مواكبة الأجور لهذه الارتفاعات فإن أعداداً غفيرة من هؤلاء يعملون جاهدين للهجرة الخارجية الدائمة والمؤقتة. وغير خاف ما تحدثه تلك الهجرة من آثار اقتصادية واجتماعية متنوعة وخطيرة.

انتشار الفساد الإداري:

في ظل اشتداد وطأة التضخم وجسامة آثاره يلجأ الكثير ممن أضيروا إلى أساليب منحرفة للتعويض عما لحقهم من أضرار، ومن ذلك تفشي الرشوة وشيوع الفساد الإداري، وذلك لأن معظم من يضار من التضخم هم أصحاب الدخول الثابتة، وهم عادة موظفو الحكومة. ومن ثم نجد المتاجرة بالوظائف والخدمات، ونجد التسيب وعدم الالتزام، وغير ذلك من السلوكيات الضارة اقتصادياً واجتماعياً التي تشيع وتنتشر، حتى تصبح ظاهرة عامة في السلوك ترقى إلى اعتبارها معياراً اجتماعياً مقبولاً عملياً.

التضخم وتغير نظام القيم:

في ظل التضخم لا تظل القيم والأنماط السلوكية على حالها، بل تتغير وتضطرب بعنف. ومن ذلك على سبيل المثال.

انتشار السلوك الاستهلاكي الترفي:

في ظل التضخم يتزايد الطلب على السلع والخدمات، وتدخل الحلبة سلع جديدة لم تكن معهودة من قبل، فالجميع يحاول الهرب من النقود الآخذة في التدهور في قيمتها يوماً بعد يوم، وذلك بالمزيد من الإنفاق الاستهلاكي، وخاصة على السلع الترفيهية التي يزداد الطلب عليها مع ارتفاع أسعارها، وبالطبع فإن عامل التقليد يلعب دوره البارز لدى الفئات الجديدة التي تحسن وضعها الاقتصادي من جراء التضخم. وعموماً فإن العديد من الظواهر الجديدة السلبية تبرز وتشيع.

تدهور قيمة العمل المنتج:

نتيجة لما يحدثه التضخم من استفادة بعض الفئات استفادات ضخمة وتحقيق المكاسب الطائلة دون بذل المزيد من الجهد والعمل فإنه يؤدي إلى إهدار متزايد للقيمة الاجتماعية للعمل المنتج في المجتمع، ويعمق المزيد من الإحساس بأنه لم يعد للعمل المنتج قيمة تذكر، بل أن العلاقة بينه وبين العائد تصبح عكسية، وكفى بهذا الإحساس، إذا ما شاع مدمراً لكل عمل في سبيل تقدم المجتمع وتنميته[1].

(١) وإذا كانت العوامل الاجتماعية تمارس دورها الكبير في إحداث العملية التضخمية فإنه حالما توجد تلك العملية وتبدو هذه الظاهرة سرعان ما تمارس هي بدورها =

هذه باختصار شـــديد آثار ومخاطر التضخم. وقد رأينا أنها تصيب كل نســـيج المجتمع وكل لبناته الاقتصادية والاجتماعيـــة. ومن هنا لا غرو أن اعتبر التضخم جريمة اجتماعية ومرضاً عضـــالاً سريع الفتك. ولهذا نجد العديد والعديد من الجهود التي تبذل لمواجهته والقضاء عليه أو على الأقل تحجيمه وتعقيم ما يكون من آثاره.

❁ ❁ ❁

= أثرها الســـلبي الذميم على كل النســـيج الاجتماعي في المجتمع. ونحن ما زلنا نؤكد ونلح على أهمية دراســـة العلاقة بـــين التضخم والعوامل والجوانـــب الاجتماعية، على مستوى كل من الأسباب والآثار.

المبحث الثاني

المعالجة الاقتصادية للتضخم

مهما قيل من وجود بعض المنافع للتضخم وخاصة المعتدل منه، مثل تمويل التنمية، فمما لا شك فيه أنه باتفاق جماهير الاقتصاديين يعد مرضاً اقتصادياً خطيراً، ومن ثم تجب مواجهته والعمل الجاد على علاجه وشفاء الاقتصاديات منه.

ولن ندخل هنا في معمعة طرق وأساليب العلاج وتحليل مدى نجاعه كل طريق في مواجهة التضخم، فلذلك مواطنه المتخصصة المستقلة، ولكن في هذه الدراسة الموجزة قد تكفي الإشارة السريعة إلى أهم هذه الطرق والتأكيد على بعض الدلالات المستخلصة.

وبداية تجدر الإشارة إلى أن مواجهة التضخم أو بعبارة أخرى معالجة التضخم ذات بعدين، علاج للتضخم من حيث هو وعلاج له من حيث آثاره وبخاصة آثاره التوزيعية. فالأول يحاول اجتثاث التضخم والثاني يستعيض عن ذلك بتعقيم أو تحجيم آثاره مع الإبقاء عليه.

وتدور المعالجة الاقتصاديـــة للتضخم من حيث هو: حول التعامل مع أســـبابه، الوقاية منها قبل وقوعها ومعالجتها بعـــد وقوعها. والمعروف أن مصادر التضخم - أسبابه - ترجع بوجه عام إلى كل من الطلب والعرض، حيـــث إن التضخم في جوهره ما هو إلا اختلال جوهري في العلاقة بينهما، إذ يكون الطلب من القوة والزيادة بما لا يواكبه العرض.

وقد رأينا أن من منشـــأ هذا الاختلال قد يكون تزايداً في الطلب، وقد يكون تناقصـــاً في العرض، وقد يكون كلا الأمريـــن، ومعنى ذلك أن أي علاج يراد له أن يكون فعالاً عليه أن يتعامل باقتدار مع تلك المصادر.

ولعل من جوانب الصعوبة هنا أنه في حالات ليست بالقليلة، لا نستطيع التشخيص الدقيق لمصدر التضخم، وهل هو جذب الطلب أو دفع التكلفة أو كلاهما أو أي شيء آخر؟

ويترتب على ذلك وجود احتمال قوي في عدم نجاعة وفعالية السياسة المتخذة. ولا يقف الأمر عند هذا الحد، بل ربما يترتب على تلك السياســـة، إذا لم تكـــن متوائمة مع المصـــدر، المزيد من الآثار الســـلبية على الاقتصاد القومي. ودلالة ذلك قد تكون في ضرورة أن يكون العلاج حزمة متكاملة من السياسات والإجراءات تقوم على عدة عناصر، من أهمها ما يلي:

١- **الإصلاح النقدي**: وذلك بحُسن التعامل مع عرض النقود، بحيث تتواءم بقدر الإمكان مع حاجة الاقتصاد القومي، وكلما كانت هناك كوابح قوية تحول دون الحكومة والجهاز المصرفي والمزيد من النقود كلما كان الموقف أفضل حيال التضخم، ومعنى ذلك ضرورة تواجد سياسة نقدية رشيدة(١).

٢- **الإصلاح المالي**: على أن يشتمل ذلك على أمرين معاً: الإنفاق العام والإيرادات العامة، وخاصة منها الضرائب والقروض. إن ترشيد الإنفاق العام يعد شرطاً ضرورياً لإمكانية مواجهة التضخم، وكذلك الحال في كل من الضرائب والقروض اللتين تعتبران من أهم مصادر الضغوط التضخمية، ومعنى ذلك حتمية توفر سياسة مالية رشيدة(٢).

٣- **الإصلاح المؤسسي**: والمقصود به دعم وتوسيع رقعة المنافسة، والقضاء على ما يمكن القضاء عليه من أشكال الاحتكارات(٣).

---

(١) د. محمود عبدالفضيل: مشكلة التضخم في الاقتصاد العربي، مرجع سابق، ص ١٩٥. د. مصطفى رشدي: الاقتصاد النقدي، مرجع سابق، ص ٥٦٨. كروين: مرجع سابق، ص ١٨٥ وما بعدها. د رمزي زكي: مشكلة التضخم في مصر، مرجع سابق، ص ٦١٨ وما بعدها.

(٢) ابدجمان: مرجع سابق، ص ٤٢٥ وما بعدها، كروين: مرجع سابق، ص ١٩٢ وما بعدها.

(٣) جيمس جواريني: مرجع سابق، ص ٤٠٤ وما بعدها، ابدجمان، مرجع سابق، ص ٣٧٩ وما بعدها.

وخاصة منه ما يتعلق بالجانب الإداري، وبدون إدارات عامة جيدة وأجهزة إدارية وفنية قادرة فإنه من الصعوبة بمكان ترشيد الإنفاق العام والإيرادات العامة. كذلك من المهم توافر التشريعات والسياسات الصحيحة، وتوافر المساءلة الشعبية الفعالة[1].

ومن الواضح أن توفر كل تلك العناصر ليس بالأمر السهل، كما أنه من المهم أن تعمل مع بعضها في تناغم واتساق، فلا يكفي مجرد توافرها، وهذا أيضاً من الصعوبة توفيره.

ولا يخفي على مهتم ما هنالك من جماعات الضغط المختلفة ذات المصلحة والتي تقف بكل ما لديها من جبروت حيال الكثير من الإصلاحات، يضاف إلى ذلك ما أصبح معروفاً بأثر قصر النظر السياسي وما يحدثه من مزيد من التضخم.

وأخيراً فهنالك مسألة تجدر الإشارة إليها تتعلق بصعوبة مواجهة التضخم والعمل على اجتثاث جذوره، وهي ما أشار إليه بعض الاقتصاديين من وجود تكاليف اقتصادية باهظة لهذه العملية، عادة ما لا تتحملها الاقتصاديات القومية، والتي تتمثل في المزيد من البطالة ومن

(١) باري سيجل: مرجع سابق، ص ٥٦٥ وما بعدها.

تـــدني حجم الناتج القومـــي. وقد يصل الأمر إلى وقوع الاقتصاد فريســـة للانكماش والركود وتوقف عمليات التنمية. وقدرت بعض الدراســـات أن تخفيـــض التضخم بمعدل ١٪ يؤدي إلى تخفيـــض حجم الناتج القومي الأمريكي بمقدار ١٠٪[١].

ويلاحظ على هذه المعالجة:

١- هـــي معالجة تواجـــه التضخم نفســـه، فتمنع وجـــوده إن لم يكن موجـــوداً، وتزيله إن كان موجـــوداً. بعبارة أخرى هـــي تتعامل مع أصل القضية وجذورها، ولا تقف عند حد علاج آثارها.

٢- هـــذه المعالجة طويلة الأجل، وتتطلب مـــن الدولة العمل على كل الجهـــات الاقتصادية وغيرها بما يحقق لقيمة النقود اســـتقرارها الحميد. إذ هو مطلب رئيسي مـــن مطالب الشريعة. وفي ظل الظـــروف الحالية للعالم الإسلامي في جملته فإن ذلك لن يحدث ما بين يوم وليلة، بل ولا خلال عدد قليل من الســـنين، لأنه يتطلب تعديلات جذرية في مناحٍ عديدة وجوهرية من الحياة. وهـــذا ليس بالأمر الهين الممكن تنفيـــذه في الأجل القصير. إنه يتطلب - على ســـبيل المثال وليس الحصر - تعديلات جذرية في سياسات

(١) ابدجمان، مرجع سابق، ص ٤٢٦.

الإنتاج والتمويل والاستثمار وأنماط الاستهلاك وسياسات التبادل والتوزيع وسياسات التصدير والاستيراد والسياسات المالية والسياسات النقدية. بل إنه يتطلب تعديلات جذرية في الأنظمة السياسية والاجتماعية. والأكثر من ذلك، وبفرض أن ذلك كله قد تحقق فـإن تكلفته الاقتصادية والاجتماعية مرتفعـة بدرجة قد لا تتحملها المجتمعات وبخاصة ما ينجم من ذلك على جبهة العمالة والبطالة. وعلى جبهة توقف النمو ودخول المجتمع في حالات انكماش وركود.

ومن هنا نـادى الكثير من الاقتصاديين بأهميـة التعايش مع التضخم بمعنـى الاكتفاء بتعقيم آثاره بقدر الإمـكان أو تحجيمها والتقليل منها إلى أدنى حد ممكن دون العمل والإصرار عـلى إزالته ومحوه من المجتمع. وفي ذلك طرحت أسـاليب عديـدة منها الربط القياسي عـلى خلاف بينهم في جدوى هذه الوسيلة[1].

❁ ❁ ❁

(١) ابدجمـان: مرجع سـابق، ص ٤٣٢. كروين: مرجع سـابق، ص ٢٠٦، تقرير التنمية، ١٩٨٩.

المبحث الثالث

الطرق الفقهية لمعالجة آثار التضخم[١]

يلاحظ القارئ لما قدمه الفقهاء المعاصرون والاقتصاديون الإسلاميون من حلول لعلاج آثار مشكلة التضخم أو تغير القيمة الحقيقية للنقود أن هناك تنوعًا بل اختلافًا واسعًا في المواقف والاتجاهات ينتج عنها وجود العديد من الحلول المطروحة. وليت هذا الحشد من الحلول كان من قبيل توارد الحلول من قبل كل الفقهاء، بمعنى أنهم جميعًا أجازوًا كذا وهم جميعًا أجازوا كذا، لو كان الأمر على هذا النحو لكان الأمر في غاية اليسر، لكننا أمام حلول متغايرة متخالفة، فالذي قال بالحل الأول رفضه من قال بالحل الثاني، ومن قال بالحل الثاني رفضه من قال بالحل الثالث، وهكذا في معظم الحلول المطروحة وإن لم يكن في كلها.

وهذا ما يعقّد المسألة، حيث يتطلب الموقف المقارنة والمفاضلة والترجيح.

(١) هذا المبحث بكل ما فيه من اطروحات قائم بشكل أساسي إن لم يكن كلياً على الأبحاث القيمة التي سبق أن قدمت في الحلقة الثالثة التي عقدت بالبحرين عام ١٩٩٩م ممثلة الحلقة الأخيرة في أعمال الندوة التي قرر المجمع إقامتها.

وقد يكون من المفيد محاولة التعرف على منشأ هذا الخلاف الواسع في المواقف والاتجاهات. وفي اعتقادي أن وراء ذلك عوامل عديدة أهمها ما يلي:

١ - اختلافهم في فهم مواقف الفقهاء القدامى وتوجيهاتهم لها، فالبعض يرى في موقف أبي يوسف كذا ويبني على ذلك الفهم ما يراه، والبعض يفهم موقف أبي يوسف على منحى آخر، وهكذا.

٢ - اختلافهم في تكييف النقود المعاصرة وعلاقتها بكل النقود الأصلية والفلوس، فبرغم اتفاق الجميع على أنها نقد كامل النقدية فإنهم في مسألتنا هذه يختلفون اختلافًا شديدًا حول: هل هي مثل النقود الذهبية والفضية في كل شيء أم في أشياء دون أشياء؟ وهل هي مثل الفلوس في كل شيء أم في أشياء وأشياء؟ وهل تلحق بهذه في حال وبتلك في حال أخرى؟ تنوعت المواقف. ولو نظر الفقهاء المعاصرون جيدًا في النظام النقدي القائم حاليًا وفي النظام النقدي الذي كان ساريًا في الماضي؛ لعلموا أن هناك فروقًا جوهرية بين النظامين، ولسهل عليهم التعرف على حقيقة النقود المعاصرة وعلاقتها بالنقود القديمة.

٣- اختلافهم حيال قضية المثلي والقيمي التي شاعت في الفقه الإسلامي، من حيث ماهية وحقيقة كل منهما، ومن حيث تفريع الأحكام الشرعية على التمييز القائم بينهما. وبالتالي من حيث إدخال النقود المعاصرة تحت دائرة كل منهما.

٤- اختلاف أفهامهم للأساليب والأدوات الإحصائية والاقتصادية، ولما تحدثه من آثار عند استخدامها.

ومع هذا الخلاف الواسع تجدر الإشارة إلى ما هنالك من نقاط اتفاق عديدة تجمع كل الفقهاء المعاصرين والاقتصاديين على تنوع مواقفهم واتجاهاتهم، ومن ذلك أن الجميع لا يلتفت إلى التغير اليسير في قيمة العملة، وإن اختلفوا بعد ذلك في تحديد هذا اليسير، كذلك فإن الجميع لا يلتفت إلى التضخم المتوقع أو التغير المتوقع في قيمة العملة عند التعاقد، طالما لاحظه المتعاقدان ولم يلتفتا إليه، عند ذلك لا كلام لأحد المتعاقدين عند الوفاء، حيث كان له أن يتحوط عند التعاقد لكنه أعرض عن ذلك، مثله مثل من رأى عيبًا في المعقود عليه لكنه أعرض عنه وأجرى التعاقد، ولا يعني ذلك أن حديث الفقهاء والاقتصاديين الإسلاميين انصرف إلى التضخم غير المتوقع فحسب، إن الحديث والحلول المطروحة تتناول كلا الأمرين؛

المتوقع وغير المتوقع، طالما كنا في حـال المتوقع في مرحلة التعاقد، فهل من حقهما أن يتحوطا له ويتعاملا معه بفرض حدوثه لاحقًا أم لا؟ وإليك اهم ما طرحه الفقهاء من طرق للمعالجة:

١ - الربط القياسي بمؤشر تكاليف المعيشة:

اختير هذا المؤشر على أن يكون ممثلاً للربط القياسي، على أساس أنه في رأي العديد من الاقتصاديين يعتبر أفضل من غيره[١].

١ - معنى هـذا الحل: أن يتفق طرفـا التعامل على الاحتـكام للرقم القياسي لتكاليف المعيشـة، وما يحدث فيه من تغـيرات، بحيث يكون هو الحكم عند أداء الحقوق أو الالتزامات في زمنها المحدد في المسـتقبل. فمثلاً هناك بيع مؤجل الثمن أو قرض، ونخشى أن يحدث تضخم ونريد أن نؤمن أنفسـنا منه ومن مخاطره، فيتم العقد على أسـاس الاحتكام لهذا الرقم عند السـداد. فلنفرض أن هذا الرقم عند السداد كان ٢٠٠ بالنظر لما كان عليه عند بدء التعاقد فمعنى ذلك أن معدل ارتفاع لأسـعار هو ١٠٠٪ ومعنى

(١) مع أنه في الحقيقة لا يعد قياساً للمستوى العام للأسعار، لأنه بالتعريف لا يعكس أسعار مختلف السـلع والخدمات في المجتمع، والتي تعبر عن المستوى العام للأسعار ومن ثم عن قيمة النقود (مايكل ابدجمان، الاقتصاد الكلي، ص ٦٢).

ذلك أن معدل انخفـــاض أو تدهور القيمة الحقيقية للنقود – طالما ارتضينا هذا المؤشر مقياســاً لقيمة النقود – هو ٥٠٪. ومعنى الربط هنا أن يســدد المدين ضعف مبلغ الدين، لأن هذا الضعــف يعطي نفس القيمة الحقيقية لمبلغ الدين الأصلي.

٢- الــرأي حــول هذا الحل: هذا الحــل يقره عدد مــن الاقتصاديين الإســلاميين وعدد من الفقهــاء. ويرفضه عدد آخر مــن هؤلاء وهؤلاء. وكلٌ مــن القبــول والرفض مبني على اعتبــارات اقتصاديــة واعتبارات شرعية قوية.

أ) أهم الاعتبارات التي يستند عليها من يقول بقبول هذا الحل:

* هناك – من جراء التضخم – ضرر وقع على صاحب الحق أو الدين، ورفع الضرر مطلوب، والربط القياسي يزيل هذا الضرر.

* عند حدوث التضخم، ومن ثم تدهور قيمة الدين أو الحق «النقدي» فإنه يزال مبــدأ الرضى، حيــث أن المتعاقد قد رضى في ضــوء قيمة مالية معينة، فإذا هبطت هذه القيمة فإن مبدأ الرضى يتزعزع، وهو مبدأ أســاسي في الشريعة.

* ثـــم إن التضخم يخل بالتكافؤ وتعادل القيـــم أو تقاربها في عمليات التبادل، وهي أمور أكدت عليها الشريعة وكذلك العقول السليمة. والربط يباعد بين هذه العمليات وبين اختلال التعادل.

* إن ربط الديون والالتزامـــات الآجلة يحقق التماثل المطلوب شرعاً، حيث أن الماليـــة أو القيمة الحقيقية هي المعول عليـــه، وعدم الربط في ظل التضخم الكبير يخل بها، والنظر إلى القيمة الحقيقية أولى من النظر إلى القيمة الاسمية لعدد من وحدات النقود؛ إذ الأولى تمثل الجوهر والممضون والثانية تمثل الشكل والصورة. ففي ظل التضخم الجامح تصبح وحدات النقود من عملة ما مثليات صورية محضة.

* ولهذا الموقف شواهد في الفقه الإسلامي، فقد ذهب عدد من الفقهاء إلى النظـــر للقيمة عند التعاقد عندما يعتري الفلوس وقيل أيضاً النقود تغير فاحش في قيمتها عند السداد. لكن هذه المبررات لم تسلم من الرد عليها من جهة، ومن إيراد مبررات ترفض قبول الربط من جهة أخرى.

ب) اعتبارات تدعو إلى رفض هذا الحل:

* القول بأن بعض الفقهـــاء القدامى كانت مواقفهم على النحو الذي يؤيد الربط حالياً مردود بأن جمهور الفقهاء على خلاف ذلك من جهة، وأن

ما قيل في ذلك مـــن قِبل بعض الفقهاء قيل في مناســـبات مختلفة، ومن ثم فلا يقاس أو يلحق هذا بذاك من جهة ثانية.

* إن الربط يؤدي لا محالة إلى الربا، حيث عدم التماثل في المقدار بين ما ثبت في الذمة وما يسدد، وهي عملية مشروطة في العقد. وقد أهدر الشرع اعتبار القيمة أو المالية عند تبادل مالين ربويين من نفس الجنس. ثم إن ذلك يعارض نـــص الحديث الشريف عن ابن عمر حيث أباح له الرســـول ﷺ تبديل الدَّين من مال معين بمال آخر، شريطة أن يتم ذلك بسعر الصرف عند السداد، ومعنى ذلك أن عدم الالتفات إلى القيمة عند التعاقد.

* في الربط غـــرر فاحش وجهالة كبيرة، فلا يعـــرف أي من الطرفين مقدار ما له وما عليه. لأن ذلك موكول إلى ما سيسفر عنه المستقبل. وشرط صحة المعقود عليه فيما نحن بصدده معلوميته لكل من طرفي العقد.

* إن الضرر الواقع على أحد الطرفين لم يكن سببه الطرف الثاني، وإن إزالة ضرر الطرف المتضرر أصلاً يلحق الضرر بالطرف الثاني. والمعروف أن الضرر لا يزال بالضرر.

* ثم أن القول بذلك يســـتلزم اطراده عندمـــا تكون الديون والحقوق أموالاً مثلية عينية وليســـت نقدية، ولم يقل أحد مـــن العلماء بذلك. وهل

لـــو ارتفعت قيمة المُسَـــلَم فيه يكون من حق من هي عليـــه أن يقلل منه أو يطالب بزيادة رأســـمال المُسَلَم «الثمن»؟ يضاف إلى ذلك أن الربط القياسي هو باعتراف عدد غفير من الاقتصاديين أسلوب ضرره أكثر من نفعه.

وكما أن الفريـــق الثاني أورد العديد من الاعتراضات على مســـتندات الفريـــق الأول فـــإن الفريق الأول قـــام بدوره بدفع هـــذه الاعتراضات، وإيراد اعتراضات على مســـتندات الفريق الثاني. وهذا مدون في الأبحاث والدراسات والمناقشات التي دارت حول هذا الموضوع.

٣- من ذهب إلى جواز الربط القياسي اشـــترط فيه عدة شروط أو قدم لذلـــك عدة ضوابط، أهمها أن يكون التضخم غير متوقع، حيث إنه في ظل التضخم المتوقع يمكن للطرف الذي سيضار أن يحتاط، كما في المعاوضات الآجلة، مثل البيوع.. وأنـــه قَبِلَ ذلك ورضى به، كما في حالة القرض. وأن يكون التضخم كبيراً، قياســـاً على الغبن الفاحش، أما التضخم اليسير فلا اعتداد به. ومعيـــار الكبر والصغر إما العرف وأهـــل الخبرة وإما التحديد بنســـبة معينة من القيمة، قيل الثلث، وقيل غير ذلك. والبعض يقدم شرطاً ثالثاً وهو أن يتم الربط لاحقاً وليس سابقاً، بمعنى أن يجري العمل به عندما يحدث التضخم فعلاً، أي أنه لا يجري شيء عند التعاقد، لكن عند الســـداد

إذا كان قد حدث تضخم كبير فإنه عند ذلك يجري الربط ويعمل بمقتضاه. ولا ادري كيف يكون ذلك ربطاً بالمفهوم العلمي السليم للربط. وهناك شرط آخر يقول به الكثير ممن أجاز الربط، وأن يتم السداد بعملة مغايرة للعملة التي وقع بها التعاقد، دفعاً لشبهة الربا، وهي عدم التماثل الصوري أو الشكلي، المتمثل في اختلاف عدد المبلغ أو مقداره، فإذا ما كان بعملة مغايرة فإن هذا التماثل لا يطلب.

٤- ما نراه حيال هذا الحل: هذا الحل محل خلاف قوي للغاية بين الاقتصاديين وبعضهم والفقهاء، وكل يصر على موقفه مع تعدد اللقاءات، وكل قد أبرز ما في جعبته من سهام. ولا نرى أن هناك إمكانية، بل ولا ضرورة للطلب من أي فريق أن يقدم المزيد من التوضيحات والحيثيات حيال موقفه وحيال ما يلاحظه ويراه على الموقف المقابل. واعتقد أننا حيال ذلك أمام شبهة الحل والحرمة، وحديث رسول الله ﷺ واضح الدلالة حيال مثل هذا الموقف. ومن ثم فإنني أفضل البحث في حلول أخرى تسلم من هذا الخلاف القوي[1]. ولعلنا نعثر عليها فيما طرح من حلول.

(١) من المهم هنا الإشارة إلى أنه في بداية دراستي لهذا الموضوع في بحث بعنوان: «تقلبات القوة الشرائية للنقود» في مجلة المسلم المعاصر العدد ٤١ لسنة ١٩٨٥م قد دافعت عن أسلوب الربط القياسي معتقداً آنذاك بأنه أفضل أسلوب لمواجهة آثار هذا الخلل، والآن، وبعد المزيد من البحث والدراسة عدَّلت موقفي، ولم أعد من القائلين به.

٢- الربط بالذهب أو بسلعة من السلع أو بعملة حقيقية:

الحديث هنا يدور على النحو التالي:

١- لِمَ جمعنا بين الربط بالذهب وبسلعة من السلع وبعملة حقيقية؟ لأننا نرى أنه ليس بينها من الفروق ما له تأثير في الحكم الشرعي لكل منها. بمعنى أن من يقول بجواز الربط بالذهب لا يسوغ له أن يرفض شرعاً الربط بسلعة من السلع أو بعملة حقيقية من العملات المعروفة. حيث إن حقيقة عملية الربط في الجميع واحدة. وإن كانت هناك بعض الميزات الخاصة، مثل تمتع الذهب أو السلعة المعينة أو العملة المختارة بقدر أكبر من الاستقرار، أو سهولة الربط بالذهب مثلاً على ما عداه، أو تحريم بعض الدول الربط بهذه أو بتلك، لكن كل ذلك لا يؤثر جوهرياً في الحكم الشرعي - كما نعتقد - ومن ثم فحرصاً على عدم التكرار تخيرنا هذا المنهج.

٢- معنى الربط بالذهب أو بسلعة أو بعملة. قبل أن ندخل في لُب موضوعنا نحب أن نشير إلى ما هنالك من خلاف قوي بين الاقتصاديين اليوم حول تكييف الذهب، من حيث كونه سلعة عادية أم نقداً، فمن الواضح أنه على المستوى المحلي لم يعد نقداً. ولا اعرف أن هناك دولة تجبر أحد المتعاملين على قبوله في بيع أو إجارة... الخ. لكنه على المستوى الدولي

وفي التبادلات الاقتصادية بين الدول وتسوية المدفوعات بينها لا يستبعد الذهب كوسيلة من الوسائل المتبعة عادة. وإذن ففي الذهب شبه بالسلع العادية وشبه بالعملات. وسواء أكان هذا أم ذاك فالموقف حيال الربط به لا يختلف من حيث الحكم الشرعي.

وعند التعاقد الآجل يتفق الطرفان على ربط قيمة الالتزام أو الحق أو الدين بمقدار معين من الذهب أو من السلعة أو من العملة في ضوء السعر الراهن لهذه الأشياء. فيقال مثلاً لي مبلغ ألف ريال عندك، وهو اليوم يعادل عشرين جراماً من ذهب عيار ٢١ أو يعادل خمسين كيلو لحم بقري أو يعادل ٢٠٠ دولار أمريكي. وعليك عند السداد أن تسدد قيمة هذه المقادير من الذهب أو اللحم أو الدولار بالريالات.

٣- ما الدافع إلى ذلك؟ عادة ما يلجأ المتعاملان إلى ذلك فراراً من التقلبات العنيفة التي تعتري العملة الوطنية. والتحصن من ذلك بالاعتماد والتعويل على شيء مستقر في قيمته، أو على الأقل أكثر استقراراً من العملة السائدة. وإذن فالطرفان وإن أجريا العقد بوحدة نقد حقيقية إلا أنهما ربطاها بوحدة للتحاسب تكون هي الحاكمة. ومن ثم فإنه لو أجرى التعاقد من البداية بشيء من هذه الأشياء دون ذكر للعملة السائدة كأن

نشـــتري بالذهب أو نشتري بالقمح أو اللحم أو نشتري بالدولار أو الجنيه الاسترليني، ويكون السداد بها فلسنا عند ذلك أمام ربط. ولا خلاف حول جواز ذلك شرعاً.

٤- الـــرأي حول هذا الحـــل: هناك خـــلاف بين الفقهـــاء على وجه الخصـــوص وكذلك بين الاقتصاديين إلى حد مـــا، حول العمل بهذا الحل. لكنه خلاف أقـــل حدة من الخلاف حـــول الحل الســـابق، الربط بمؤشر تكاليف المعيشـــة أو الربط القياسي بوجه عام. فبعض الاقتصاديين الذين يرفضون الربط القياسي لا يرون مانعاً شرعياً ولا اقتصادياً في الربط الراهن وكذلك بعض الفقهاء. ومعنى ذلـــك أن الفريق المعارض هناك قلت قوته نســـبياً هنا، والعكس صحيـــح حيال الفريق المؤيـــد. ويلاحظ أن من يجيز الربط القياسي يجيز بالأولى الربط بالذهب أو بسلعة أو بعملة، ففي اعتقاده أنه أحكم وأبعد عن الضرر والجهالة، وليست له الآثار الاقتصادية الضارة التي للربط القياسي. ويلاحظ أيضاً أن هناك من الفقهاء والاقتصاديين من لا يزال على موقفه الرافض للربط مطلقاً، قياسياً كان أو غير قياسي. وظهر هنا رأي ثالث يجيز الربط الراهن فقط. فمن يرفضه يرى أنه وإن ســـلم من بعض المثالب التي تلحق بالربط القياسي فإنه لا يسلم من بقيتها، فما زالت

في نظره الجهالة قائمة، وما زال الربا قائماً، وما زالت العدالة المنشـــودة غير متحققة على وجه الدقة.

ومن يجيزه ويجيز الربط القياسي؛ فمبرراته ما ســـبق ذكره حيال الربط القياسي. ومن يجيزه فقط يعتمد على خلوه من مثالب الربط القياسي. لكن عند التأمل لا نجده يســـلم من كل المثالب وإن ســـلم من بعضها. وهناك بعض النصـــوص الفقهية التي يركن إليها، أو على الأقل يســـتأنس بها من يجيز هذا الربط مثل هذا النص، قال ابن رشـــد: «سئل ابن القاسم عمن له على رجـــل ١٠ دراهم مكتوبة عليه من صرف عشريـــن بدينار. فقال أرى أن يعطيـــه نصف دينـــار، بالغاً ما بلغ من الدراهـــم إذا كان الدين من بيع، أما إذا كان من ســـلف فلا يأخذ إلا مثل ما أعطاه»، وفسر ابن رشـــد كلام ابن القاســـم بقوله: «إن ذكر (من صرف عشرين بدينار) معناه أنه لم يســـم العشرة دراهم إلا ليبين بها الجزء الـــذي أراد البيع به من الدينار، فله ذلك الجزء»[1]. إن هذا النص صريح في جواز الربط بســـلعة أو بعملة أو ذهب، لكن ذلك يقتصر طبقاً للنص على ديون البيوع وما شابهها، ولا يصدق على ديون القروض. فهل خفي على كلٍ من ابن القاســـم وابن رشد أن في ذلك ربا وأن فيه غرراً فاحشاً وجهالة كبيرة!

(١) البيان والتحصيل ٦/ ٤٨٧

٥- هل الربط بهذه الأشـياء يحقق الهدف المقصود وهو استقرار قيمة الديـون والحقوق النقديـة؟ إن ذلك يتوقف على مدى اسـتقرار قيم هذه الأشـياء المربوط بها. والمعروف في عصرنا هذا أن الذهب يخضع لتقلبات ليست يسيرة في الكثير من الحالات[1]. والمعروف أيضاً أن أسعار العملات تتفاوت من حيث الاسـتقرار والاضطراب من عملة لأخرى. والمهم أنه بفرض اسـتقرار قيم هذه الأشـياء فإن ذلك لا يعني مـن بعيد أو قريب اسـتقرار قيمة العملة المربوطة، فقد يستقر ثمن الذهب في بلدة ما أو حتى يرتفع، ومع ذلك يكون المستوى العام للأسعار متزايداً، ومعنى ذلك هبوط القيمة الحقيقية للنقود. والأكثر أهمية مـن ذلك هو: هل للحكم الشرعي مدخل بهذه المسـألة؟ بمعنى إن حقق ذلك استقرار قيمة العملة جاز، وإلا فلا. أقول: لا مدخل لهذا في ذلك، حيث إن المتعاقدين قد ارتضيا الاحتكام بهذه الأشياء، بغض النظر عما يحدث لقيمها فعلاً في المستقبل.

ماذا لو اتفقا على السداد بنفس الشيء المربوط به من ذهب أو سلعة أو عملة؟ ذهب بعض الفقهاء الاقتصاديـين إلى جواز ذلك. وغاية ما فيه أنه في بعض صوره هو صرف في الذمة، وهـو جائز، والبعض يرى منعه لأنه

(١) فلقد ذكرت الإحصاءات أن سعر الذهب تعرض في العام الميلادي ١٩٩٧م لهبوط كبير وصل في مصر إلى ٣٠٪.

صرف مؤجل. والمسألة في رأي تحتاج إلى تحرير فقهي، مع أن حديث ابن عمر يجيز ذلك في بعض رواياته.

هذا الحل معارضته أقل بكثير من معارضة الربط القياسي. ومن ثم فهو يعد من الحلول الأولى برعاية المجمع الموقر. مع ملاحظة ما قد يكون هنالك من أنظمة وقوانين لبعض الدول تمنع. والأمر في حاجة إلى دراسة لمبررات رفض هذه الدولة أو تلك لمثل ذلك، ومدى الاعتداد الشرعي بهذا الرفض الحكومي.

٣- الربط بسلة من السلع أو العملات:

بداية يقع خلط لدى البعض بين الربط بسلة من السلع والربط بمؤشر تكاليف المعيشة، فينظر لهما على أنهما شيء واحد، فكلاهما ربط بمجموعة من السلع، ولو صح هذا لما كان هنا داع لإفراد كل منهما بالحديث واعتبار كل منهما حلاً قائماً بذاته. والحق - كما نفهمه - أنهما وإن كان بينهما وجه شبه فإنهما متغايران، فالربط بالرقم القياسي لتكاليف المعيشة هو ربط بمجموعة من السلع محددة من خارج الطرفين، وبلحظة أو زمن أساسي وزمن قياسي محدد خارج اختيار الطرفين. لكن ما نحن بصدده هنا هو قيام المتعاقدين باختيار نابع منهما لعدة سلع، وبفرض رغبتهما في تكوين رقم قياسي لها

فإنهما يحددان يوم الأساس يوم التعاقد ويوم القياس بيوم السداد، كما يحددان ما يرونه حيال الأوزان الترجيحية لها. فالعملية بكل عناصرها من إنتاج الطرفين، وليست من إنتاج جهات رسمية، لا مدخل لرغبة الطرفين في تحديد أي عنصر فيها، كما هو الحال في مؤشر تكاليف المعيشة.

١ - معنى الربط بسلة من السلع أو العملات: يمكن أن يجري بأسلوبين؛ الأول أن يقسم الدين أو الحق بين هذه السلع أو العملة المختارة بالنسب التي يرونها، مثل نصفه قمحاً أو دولاراً، وربعه زيتاً أو فرنكاً فرنسياً، وربعه ماركاً أو اسمنتاً. فإذا كان مقدار الدين محل التعامل هو ألف ريال فيقال نصفه اليوم يساوي ١٥٠ دولاراً مثلاً، وفي حال السلع يساوي ثلاثة أطنان من القمح ونفس الحال مع ربعه الأول وربعه الثاني. وبالتالي يكون الحق أو الدين مربوطاً بمقادير محددة من هذه العملات الثلاث أو السلع الثلاث. وعند السداد عليه أن يرد ما يساوي هذه المقادير من السلع أو العملات. وإذن فقد آل الأمر كما لو كان ربطاً بسلعة أو عملة واحدة، وغاية ما هنالك أن عدد السلع والعملات مدعاة لاستقرار قيمي أكبر.

والأسلوب الثاني أن يُكوّن من تلك السلع أو العملات رقماً قياسياً للأسعار، وعند السداد يُعَوَّل على ما يحدث فيه من تغيرات، وتعدل

الحقــوق والالتزام في ضوء ذلــك. وإذن فقد آل الأمــر إلى الربط بمؤشر تكاليف المعيشة، مع بعض التميزات في اختيار سلة السلع وأوزانها وأزمنة الأساس والقياس.

وعلينا أن نلاحظ أنه سواء اســتخدمنا الأسلوب الأول أو الأسلوب الثــاني فــإن العقد قد ابــرم بعملــة معينة، وليس بســلة من الســلع أو العمــلات. وإلا فلو ابــرم بذلك لمــا كان هناك ربط، ولخرجت المســألة عن موضوعنا.

٢- الرأي حول هذا الحل: مــن تتبع ما قدم من آراء فإنه يمكن القول إن هنالك مــن الفقهاء بل وبعــض الاقتصاديين من يرفــض هذا الحل، من حيث أنــه يرفض فكرة الربــط مطلقاً، بغض النظر عــن المربوط به، ومن يجيــز الربط القياسي يجيز هذا الربط، بــل إن بعض من لا يجيز الربط القياسي بمؤشر تكاليف المعيشــة يجيز هذا الربط. وفي الجملة يمكن القول أن الــرأي حول هذا الربط لا يختلف كثيراً عن الرأي حيال الربط بســلعة أو عملة أو ذهب.

٣- وما قيل سلفاً حول إمكانية السداد بنفس هذه العملة أو السلعة أو الذهب بل دخول اشتراط ذلك في العقد يقال نفسه هنا.

٤- الربط بعملة حسابية:

العملة الحسابية عملة لا وجود لها بشكل مادي ملموس مجسد في صورة ورقة ما محدد عليها قيمتها الاسمية، مثل أي عملة حقيقية معروفة كالريال والدولار والجنيه... الخ. وإنما هي عملة تظهر فقط في الدفاتر المحاسبية والارتباطات. ولها وجود حالياً يتمثل أساساً في وحدات السحب الخاصة لدى صندوق النقد الدولي وفي الدينار الإسلامي لدى البنك الإسلامي للتنمية وفي الدينار العربي لدى صندوق النقد العربي. وإذن فهي عملة رمزية. وكل وحدة من العملات الحسابية ترتكز على مجموعة من العملات الحقيقية السائدة بنسب معينة. فوحدة السحب الخاصة على سبيل المثال تتكون حالياً من الدولار بنسبة ٣٩٪ والمارك الألماني بنسبة ٢١٪ والين الياباني بنسبة ١٨٪ والاسترليني والفرنك الفرنسي بنسبة ١١٪.

والهدف الرئيسي من وراء إنشاء هذه العملات العمل بقدر الإمكان على استقرار القيمة وعدم تعرضها لهزات عنيفة تلحق الضرر بالتعاملات والالتزامات. ومرجع ذلك ارتكازها على عدة عملات ذات استقرار نسبي لا باس به، وليس على عملة واحدة. ولو اعترى إحدى هذه العملات هزات

عنيفة فإن أثر ذلك على العملة الحسابية لن يكون بنفس الدرجة، لارتكازها على عملات أخرى، قد تكون مستقرة أو متغيرة في اتجاه معاكس.

١- **معنى الربط بعملة حسابية**: من حيث المعنى لا يختلف تماماً عن الربط بعملة حقيقية. فالحق أو الدين مقداره كذا بالعملة المعقود عليها، وهو يساوي كذا وحدة من العملة الحسابية المختارة، وعند السداد ننظر لعدد وحدات العملة الحسابية المحدد في العقد ونرى - من خلال مكوناتها - كم تساوي حالياً بالعملة التي ثبت بها الحق أو الدين، وما تساويه هو المطلوب تسديده ويلاحظ أن نفس قيمة العملة الحسابية قد يعتريها التقلب، طبقاً لما يعتري العملات المرتكزة عليها[1].

٢- **الرأي حول هذا الحل**: عند التمعن في الربط بعملة حسابية نجده من حيث المضمون هو ربط بسلة من العملات بأوزان معينة، غاية الأمر أن الوضوح في الربط بسلة عملات قد يكون أكثر وضوحاً لدى المتعاقدين. لكن ذلك لا يؤثر في الحكم الشرعي. ومن يرفض الربط مطلقاً لا يقر هذا الربط، ومن يجيز الربط القياسي يجيز هذا الربط، بل إن بعض من يرفض الربط القياسي يجيز هذا الربط ويحبذه.

(١) والمعروف أنه حالياً يحدد صندوق النقد الدولي يومياً قيمة وحدة حقوق السحب الخاصة.

وأهـــم ما يرد هنا من إشـــكالات يدور حول: بـــأي عملة حقيقية يتم الســـداد، وهل بكل العملات الداخلـــة في العملة الحســـابية أم بإحداها أم ببعضهـــا؟ أم أنه يتم بالعملة الوطنية المتعاقد بها؟ وهل يمكن اشـــتراط شيء من ذلك في العقد؟ أم يترك ذلك للاتفاق حين الســـداد؟ هذه مسائل يحســـمها الفقهاء. وعلينا أن نلاحظ أيضاً أمراً جوهرياً قد يكون له مدخل في الحكم الشرعي، وهو أن هذه العملات الحســـابية لا وجود لها بشـــكل خارجي مجســـد، بحيث يمكن أن تقبض قبضاً فعلياً مثل أي عملة حقيقية. وهنا يجري التســـاؤل عن أثر ذلـــك شرعاً. وهل يمكـــن القول إن قبض العملات التي ترتكز عليها هو قبـــض لها؟ ومن الناحية الاقتصادية ينبغي التوضيح الجيد لأهم جوانب اقتصاديات استخدام هذه العملات الحسابية أصلاً، حتى بغض النظر عن مســـألة الربط بها، من حيث نظام استخدامها ومشكلاته وأهميته... الخ.

٥- تطبيق مبدأ وضع الجوائح والظروف الطارئة:

تحت ضغط الحاجة إلى إيجاد حل يعالج الآثار السلبية على أحد أطراف التعاقـــدات الآجلة الناشـــئة عن التضخم وتغير قيمـــة العملات بما يحقق العدالة ويزيـــل الضرر، ونظراً لوجود مثالب عديـــدة، شرعية واقتصادية

لطــرق العلاج القائمة على فكــرة الربط، فقد ذهب كثير مــن الفقهاء إلى حل هذه المشــكلة من خلال تطبيق مبدأ وضع الجوائح، وما يعرف حديثاً بنظرية الظروف الطارئة، وما أســماه الفقيه المالكي الشهير ابن رشد الحفيد بأحكام الطوارئ.

والفكرة في ذلك اعتبــار النقص الذي طرأ على القيمة الحقيقية للعملة من قبيل الجوائح أو الظروف الطارئة، وقد قال جمهور الفقهاء بوضعها عن المشتري والمستأجر وما يلحق بهما.

ويجري العمل بهذا الحل على أســاس قيام التعاقد بشكل عادي تماماً، وعند الوفاء ينظر، هل هنــاك هبوط في قيمة العملة؟ وهل بلغ هذا الهبوط مقدار الثلــث عند من يقول بوضــع الجائحة إذا بلغــت الثلث أو بلغت حداً غير مألــوف ومعتاد عند مــن يقول بذلك في وضــع الجوائح؟ فإن كان، فــإن مقدار الحق يزاد بمقدار ما طــرأ من نقص على القيمة، فمثلاً لو قلنــا بالثلث، وبلغ النقص في القيمة ثلثهــا وكان الحق ٦٠٠ جنيهاً فمعنى ذلك أن يأخــذ صاحب الحــق ٦٠٠ + ٢٠٠ = ٨٠٠ جنيهاً، وذلك جبراً عــما لحق قيمة حقه من نقصــان، وبذلك نكون قد وضعنــا عنه الجائحة، ورغــم كثرة من قال بهــذا الحل مــن الفقهاء المعاصريــن والاقتصاديين

الإسلاميين[١] فإنه بدوره لم يسلم تماماً من الاعتراض من بعض الفقهاء. ومبنى الاعتراض، أساساً ما هنالك حسب رأيه من فروق جوهرية بين التضخم أو تغير قيمة العملة وبين الجائحة، فالجائحة وردت فقط في الثمار، كما أنها وردت في نقص المقدار وليس نقص القيمة، ولم يقل أحد من العلماء بوضع الجائحة إذا ما أصاب الثمر رخص حتى ولو كان فاحشاً، كما أنها ترجع إلى فعل سماوي وليس إلى فعل بشري.

ثم إن العمل به يتوقف على الربط، حتى نتعرف على مقدار التغير الذي حدث في قيمة النقود، والحل عن طريق الربط مرفوض؛ لما فيه من محاذير شرعية، وأخيراً فإن القائلين بذلك يتحفظون على كون الحكمة من وضع الجائحة هي إزالة الظلم ورفع الضرر، فيقولون: أي ظلم ارتكبه البائع في حق المشتري الذي أصابت السماء ثمره؟ ويقولون: أي ضرر لحق بالمشتري من نقص كمية الثمر؟ والمعروف طبقًا للقوانين الاقتصادية أن

(١) وقد عرض الشيخ عبدالله بن بيه، موضوع التضخم والجوائح عرضاً مفصلًا قيمًا، تطبيق مبدأ وضع الجوائح، بحث مقدم لحلقة التضخم الثالثة، ١٩٩٧م، وانظر تعقيب فضيلة الشيخ الكبير محمد المختار السلامي، عليه، د. صالح المرزوقي: ربط الديون والالتزامات الآجلة بالذهب أو بعملة معينة، بحث مقدم للحلقة الثالثة للتضخم، ١٩٩٧م.

الأسعار ترتفع عند نقص الكمية المعروضة، وبالتالي فلن يضار المشتري بل ربما يستفيد.

وبالبحث والتقصي فيما قدمه الفقهاء في هذا الموضوع تبين لنا أن الكثير منهم لم يقف بالجائحة عند الثمار، بل عداها إلى كل مال أصيب بأذى بالغ، كما لم يقف بها عند الفعل السماوي، بل أدخل أيضاً الفعل البشري، وكذلك لم يقف بها عند إصابة المقدار أو الكمية بل عداها إلى إصابة القيمة، ولم يقف بها عند البيوع بل عداها إلى الإجارات، وهذه بعض نصوص الفقهاء الصريحة في ذلك، يقول القرافي:

«في الجواهر: قال ابن القاسم: هي ما لا يستطاع دفعه إن علم به، فلا يكون السارق جائحة على هذا، وجعله في «الكتاب» جائحة. وقال مطرف وعبد الملك: هي الآفة السماوية كالمطر وإفساد الشجر دون صنع الآدمي، فلا يكون الجيش جائحة، وفي «الكتاب» جائحة.

وفي «الكتاب» الجائحة الموضوعة كالجراد والنار والريح والبرد والغرق والطير الغالب والدود وعفن الثمرة والسموم... واختلف إذا أسقطها الريح ولم تتلف، قال ابن شعبان جائحة، وقال عبد الملك ليس بجائحة لبقاء عين الثمرة، وقيل يخير كالعيب، واختلف في الماء يباع يسقى به مدة

معينة فينقص عن ذلك، قيل يخصم من البائع قليله وكثيره لأن السقي مشترى، وقيل إن كان أقل من الثلث لم يحط عنه شيء... قال ابن يونس لو مات دود الحرير كله أو أكثره والورق لا يراد إلا له الأشبه أنه جائحة، كمن اكترى فندقاً فخلا البلد، لتعذر قبض المنفعة، قال وكذلك عندي لو أنجلى أهل الثمرة عنها ولم يجد المشتري من يبيعه»[١].

وانظر هذا النص في «ابن شاس[٢]، وأنظره مع شرحه المفصل لدى الباجي[٣]. وقد نقل ذلك خليل في متنه، ونقل ما هو أوضح حيث يقول: «وتعيبها كذلك» ويشرح الدردير هذه العبارة بقوله: « أي كذهاب عينها فيوضع عن المشتري إن نقص ثلث قيمتها فأكثر، ولا ينظر إلى المكيلة، فالتشبيه في مطلب الوضع لا يفيد المكيلة، فإن أصابها غبار أو عفن من غير ذهاب عينها، فإن نقصت ثلث القيمة اعتبرت وإلا فلا». وشرح الدسوقي عبارة الدردير قائلاً: «يعني أن الثمرة إذا لم تهلك بل تعيبت بغبار وشبهه، فإن ذلك جائحة تحط بالشرط السابق... لكن يعتبر هنا نقص ثلث القيمة لا نقص ثلث المكيلة، كما في ذهاب العين. قال في التوضيح فإن لم تهلك

(١) القرافي، الذخيرة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (١٩٩٤م): ٥ / ٢١٢.
(٢) ابن شاس، عقد الجواهر الثمينة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (١٩٩٥ م): ٢ / ٥٣٠.
(٣) الباجي، المنتقى شرح الموطأ، دار الكتاب العربي، بيروت: ٤ / ٢٣٢.

الثـــمار بل تعيبت فقط كغبار يصيبها أو ريح يســـقطها قبل أن يتناهى طيبها فنقص ثمنها، ففي البيان المشـــهور أن ذلك جائحة، ينظر لما نقص هل ثلث القيمة أم لا؟ وقال ابن شـــعبان ليس ذلك بجائحة وإنما هو عيب، والمبتاع بالخيار بين أن يمسك أو يرد»[١].

وقد فصل القول في ذلك تفصيلاً شافياً ابن تيمية رحمه الله قائلاً: «مسألة في وضع الجوائح في المبايعات والضمانات والمؤاجرات مما تمس الحاجة إليه، وذلك داخل في قاعدة تلف المقصود المعقود عليه قبل التمكن من قبضه»[٢].

أما عن الضرر والظلم فقد ورد في ذلك نص نبوي صحيح، ففي مسلم «لو بعت من أخيك ثمرًا فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئًا، بم تأخذ مال أخيك بغير حق». هذا الحديث الشريف ينص على أن عدم وضع الجائحـــة هو أخذ لمال الغير بغير حق، ألا يعـــد ذلك ظلماً؟ حقًا إن البائع لم يظلم المشتري في إنزال الجائحة، لكنه ظلمه في عدم وضعها إذا نزلت. وفي ذلك يقول ابن تيمية كلاماً نفيساً: « فقد بين رسول الله ﷺ في هذا الحديث الصحيح أنه إذا باع ثمراً أصابته جائحة فلا يحل له أن يأخذ منه شيئًا، ثم بين

(١) الدســـوقي، حاشية الدســـوقي على الشرح الكبير، دار إحياء الكتب بالعربية بالقاهرة: ٣/ ١٨٥.

(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى: ٣٠: ٢٦٣.

سبب ذلك وعلته فقال: بم تأخذ مال أخيك بغير حق. وهذا دلالة على ما ذكره الله تعالى في كتابه من تحريم أكل المال بالباطل، وأنه إذا تلف المبيع قبل التمكن من قبضه كان أخذ شيء من الثمن أخذ مال بغير حق، بل بالباطل، وقد حرم الله أكل المال الباطل لأنه من الظلم» ويواصل شرحه لهذا الموقف قائلاً: وذلك أن المعاوضة كالمبايعة والمؤاجرة مبناها على المعادلة والمساواة من الجانبين، لم يبذل أحدهما ما بذله إلا ليحصل له ما طلبه، فكل منهما آخذ معط، طالب مطلوب، فإذا تلف المقصود بالعقد المعقود عليه قبل التمكن من قبضه لم يجب على المؤجر - أعتقد أنه المستأجر - أو المشتري أداء الأجرة أو الثمن»[1]. إذن مجرد عدم إسقاط ما لحق به من أذى يُعد ضرراً ولا يلتفت بعد ذلك للموقف الاقتصادي، وما إذا كان سيستفيد المشتري من الجائحة أم لا، وبفرض استفادته فإن وضع الجائحة عنه يفيده أكثر، وهو حقه قد حرم منه، ففيه ضرر وظلم.

فهل يمكن في ضوء ذلك إدخال التضخم في نطاق الجائحة أو إلحاقه بها، أو في نطاق الظروف الطارئة، أو بالتعبير الفقهي أحكام الطوارئ؟ قال بذلك كثير من العلماء، بجامع الضرر وعدم استيفاء أحد الطرفين كامل

(١) نفس المصدر، ٣٠/ ٢٦.

حقه، وكون الأذى فيها غير مقدور على دفعه، ثم إن هذا الحل لا يعتمد على أسلوب الربط الذي هو محل ملاحظات.

وفي نظري أن هذا الحل يعد من أنسب المخارج لنا مما نحن فيه حالياً، ولا بأس من تقديم ما يراه العلماء من ضوابط تجعله يحقق المقصود منه على أحسن وجه ممكن.

٦- تطبيق مبدأ تعيب العملة:

اهتمت الشريعة اهتمامًا فائقاً بالمعقود عليه، في مختلف العقود المالية وغيرها. وحيث إن عقود المعاوضات تقوم على بذل كل طرف من أطراف التعاقد مالاً بهدف الحصول على مقابله من الطرف الآخر. فقد اشترط الإسلام لصحة ذلك تحقيق الرضى من كلا الطرفين، والرضى الحقيقي لا يقوم على جهالة كبيرة بالمعقود عليه من أي من الطرفين، إذ كيف يرضى الإنسان بشيء لا يدرك أبعاده! ومن هنا كانت معلومية المعقود عليه لدى كل من الطرفين من شروط صحة المعاوضات المالية. وفي إطار ذلك ظهرت مسألة العيوب التي قد تكون في المعقود عليه، ومعنى وجود عيب فيه أن فيه نقيصة ما قد تؤثر جوهرياً في ركن التراضي. ومن ثم تطلب الأمر دراسات فقهية مفصلة لمسألة العيوب في المعقود عليه في العقود المختلفة، حتى ما

كان فيه غير مالي بطبيعته، وهذا ما قام به الفقه الإسلامي في الماضي خير قيام، وما ينبغي أن يقوم به الفقهاء في كل عصر ومكان، حيث إن العيوب متنوعة متجددة لاسيما أن مرجعها العرف، وهو متغير من مكان لمكان ومن زمان لزمان، ويترتب على ذلك خطأ تحكيم أقوال فقهية سابقة في هذا المجال على ما يحدث الآن بشكل مطلق. وحيث إننا نعيش مشكلة التضخم المستمر والجامح الذي يعرض النقود للتآكل المستمر والسريع في قيمتها الحقيقية. وحيث إن نقودنا من حيث مادتها ومن حيث الآليات الحاكمة لها مختلفة عن النقود في العصور السابقة، وحيث إنها تعد معقوداً عليه كأجر أو ثمن أو قرض أو صداق أو رأسمال ...الخ. في العديد من العقود، كان لابد من عناية الفقه المعاصر بما يعتري هذه النقود من عيوب، مستفيدا في ذلك مما يقدمه الاقتصاد من معلومات فنية. ومن هنا تجيء أهمية دراسة التضخم ومدى اعتباره عيباً في نقودنا، ومن ثم تطبيق الأحكام الشرعية حياله. وبالفعل فقد قدمت أفكار وآراء ودراسات فقهية في هذا الصدد. ويمكن عرض الموضوع في النقاط التالية:

١ - نقطة البدء تحديد دقيق لمفهوم العيب: وفي هذه النقطة لن نجد خلافًا يذكر بيننا وبين الفقهاء القدامى، إن الخلاف قد يكون في المصادقات

والأفراد الداخلة في الماهية والمضمون، فمثلاً قال الفقهاء إن انقطاع النقود عيب فيها، واليوم وجود هذا الشيء غير وارد. فلو حكمنا ما مضى في الحاضر لنتج عن ذلك القول بعدم وجود عيوب في نقودنا الحاضرة. مع أن حقيقة الحال قد تكون غير ذلك، ومع أن مفهوم وماهية العيب تتسع لصور أخرى قد تكون موجودة. إذن ما هو العيب في المعقود عليه؟ نذكر مرة ثانية بأن المعقود عليه لا يقف عند حد ما يبذله طرف من طرفي التعاقد دون الآخر وإنما هو ما يبذله كل منهما، ثمناً كان، أو مثمناً، أجرًا كان أو منفعة، مهرًا كان أو بضعاً ...الخ. ومما يحمد لفقهائنا أنهم تضافروا على تقديم مفهوم دقيق للعيب، نذكر منهم ما يلي:

قال ابن رشد: «العيوب التي لها تأثير في العقد هي عند الجميع ما نقص عن الخلقة الطبيعية أو عن الخلق الشرعي نقصاناً له تأثير في ثمن المبيع، وذلك يختلف بحسب اختلاف الأزمنة والعوائد والأشخاص» (بداية المجتهد: ٢/ ١٥٢). وقال ابن قدامة: «فصل في معرفة العيوب: وهي النقائص الموجبة لنقص المالية في عادات التجار، لأن المبيع إنما صار محلاً للعقد باعتبار صفة المالية، فما يوجب نقصًا فيها يكون عيباً، والمرجع في ذلك إلى العادة في عرف أهل هذا الشأن...» (المغني: ٦/ ٢٣٥).

وقال السرخسي: «ثم المرجع في معرفة العيوب إلى عرف التجار، وفي كل شيء إنما يرجع إلى أهل تلك الصنعة، فما يعدونه عيباً فهو عيب يرد به، أو ما ينقص المالية فهو عيب» (المبسوط: ١٣/ ١٠٦).

وقال القونوي: «هو نقص خلا عنه أصل الفطرة السليمة» (أنيس الفقهاء: ٢٠٧).

وقال ابن حجر الهيتمي: «كل ما ينقص العين أو القيمة نقصاً يفوت به غرض صحيح» (تحفة المحتاج: ٤/ ٣٥٧).

هذه التعاريف المختلفة تقدم لنا العناصر الأساسية في حقيقة ومفهوم العيب، فهو نقص يلحق الشيء على خلاف خلقته، له أثره المالي، فهو ينقص مالية هذا الشيء الذي لحق به، والمرجع فيه إلى أهل الخبرة والاختصاص. لو طبقنا هذه الخصائص على التضخم الحادث في نقودنا المعاصرة، فإننا نجدها منطبقة فيه. فعندما تصاب نقود بالتضخم فإنها تصبح نقوداً مريضة، فالتضخم في عرف أهل الاختصاص «الاقتصاديين» مرض، ثم إنه عرض مغير لفطرة النقود الطبيعية، فالجميع يدرك أن النقود من حيث الفطرة هي معايير ومقاييس للقيم، وأن الأصل فيها أن تكون مستقرة القيمة. إذن تدهور قيمتها وتقلبها الكبير خروج بها عن أصل فطرتها، ثم إنها من حيث

الشرع يجب أن تكون كذلك، ومن ثم فإن التدهور المستمر في قيمتها يعد خروجاً بها كذلك على الخلق الشرعي، كما قال ابن رشد. ثم إنه ينقص مالية النقود، ويؤثر بالتالي في مقدار المقابل لها، فعشرون جنيهاً مصرياً منذ عشرين عاماً ماليتها أكبر بكثير من عشرين جنيهاً مصرياً اليوم. وما تقابل به العشرون جنيهاً سابقاً من سلع وخدمات أكبر بكثير مما يقابلها اليوم من هذه السلع والخدمات، بمعنى أن الخلل الذي طرأ عليها أثر في ماليتها، وفيما يقابلها من سلع. ومعنى ذلك أن التضخم تحقق فيه كل من النقص عن أصل الخلقة، وأن هذا النقص أثر بالنقص أيضاً في ثمنها أو في قيمتها أو مقابلها، وأن ذلك باعتراف كل أهل الاختصاص وهم الاقتصاديون.

إذن التضخم عيب شرعي في النقود. ولا يعكر على ذلك ما ورد في كتب الفقه على لسان بعض الفقهاء من أن رخص النقد وغلاءه ليس عيباً. فالوضع والظروف والملابسات مختلفة تماماً، سواء نظرنا إلى مادة النقود أو تنظيمها والكثير من الفقهاء المعاصرين يرون ذلك، وإن كان البعض منهم تحت التأثير القوي لمقولات بعض الفقهاء السابقين حيال غلاء النقد ورخصه لا يرون التضخم عيباً في النقود. مع أن الفقهاء القدامى هم الذين قالوا لنا إن المرجع في ذلك ليس إلى الفقهاء وإنما إلى أهل الاختصاص

«الاقتصاديين». فالفقيه الجيد لا يقول بادئ ذي بدء هذا عيب وهذا غير عيب، وإنما يعتمد في ذلك على أهل الخبرة، الأطباء، المهندسين، الاقتصاديين ...الخ.

٢- هناك زاوية جديرة بالاهتمام وهي أن الحديث الفقهي المفصل والمسهب في العيوب انصرف أساساً إلى العيوب التي تكون قائمة بالمعقود عليه عند التعاقد، لكنها غير معلومة لكلا الطرفين أو أحدهما، ثم ظهرت بعد ذلك. فإلى أي مدى ينطبق ذلك على ما نحن فيه من تضخم؟ الواضح أننا نتحدث عن تضخم متوقع وغير معلوم ولا قائم لدى العقد. ولو كان موجودا ومعلوماً عند التعاقد كان كعيب معلوم وموجود لدى المتعاقدين، وهذا لا كلام لأحد المتعاقدين فيه، فقد دخل على علم به وقد رضي به. وغالباً ما يكون قد كيف موقفه معه، ومع ذلك فيمكن وجود تضخم قائم وموجود، ولكنه غير معلوم، على الأقل لأحد الطرفين، كما إذا تعاقد وطني مع أجنبي يجهل أوضاع العملة الوطنية. لكننا سنغض النظر عن تلك الصور التي قد لا تكون شائعة. وإذن فما زال الإشكال قائماً، حديث الفقهاء القدامى كان عن عيوب موجودة عند العقد غير معروفة، ولكننا الآن حيال عيب يطرأ بعد العقد وقبل القبض. فهل يأخذ حكم العيب القديم؟ أم

يحتاج إلى اجتهـــاد فقهي معاصر؟ لا حرج من الاجتهـــاد، ومع ذلك فقد تحدث بعض الفقهاء القدامى عن حكم العيوب التي تحدث في المعقود عليه قبل قبضـــه، وألحقوها تماماً بالعيوب التي كانت قائمة قبل التعاقد. ومعنى ذلك تســـهيل المهمة على فقهائنا المعاصرين. يقول السرخسي رحمه الله: «إذا اشـــترى الرجل جارية بألف درهم وقيمتها ألف درهم فولدت عند البائع بنتًا تســـاوي ألف درهم، ونقصت الولادة الأم فالمشـــتري بالخيار إن شاء أخذها بجميع الثمن، وإن شاء تركها لأنها تعيبت في ضمان البائع، والعيب الحادث قبل القبض فيها يجعل كالمقترن بالعقد» (المبســـوط: ١٣/ ١٨٦). العبارة واضحة تماماً حيث تجعـــل العيب الذي يحدث في المعقود عليه قبل قبضه يعامل معاملة العيب المقترن بالعقـــد. وبتطبيق ذلك على موضوعنا لا يكلفنا إلا معرفة ما قاله الفقهاء قديماً حيال ما يمكن عمله مع العيوب.

٣- لـــو قلنا بالحل عن طريـــق تطبيق مبدأ العيـــب فإننا نواجه ببعض المســـائل، منها كيف يتم العمل؟ وهل يمكن اشتراط الرجوع بالعيب عند التعاقد أو اشـــتراط البراءة منه؟. أما كيفية العمل فإنه عند السداد ينظر في وضع التضخـــم فإن كان، فإننا نتعرف على مقـــدار أنقص في قيمة النقود، وعنـــد ذلك يجري التعويض عن العيب في ضوء ما نأخذ به من مجرد وجود

تضخم أو تضخم بمقدار معين. أما عن اشتراط العمل به أو إلغائه إذا وجد فهي مسألة متروكة لتبادل الرأي الفقهي فيها. وأعتقد أن المسألة خلافية[١]. كذلك من المسائل المثارة ألا يوقع ذلك في الربا، حيث قد ردّ أكثر مما اتفق عليه؟ وهذه المسألة هي الأخرى خاضعة للبحث الفقهي، وإن كان بعض الفقهاء صرح بأن الزيادة هي تعويض عن عيب، وهذا ليس من باب الربا. وقدم البعض مخرجاً من ذلك بأنه بدلاً من اشتراط العمل بمبدأ العيب إذا ما طرأ تضخم، وبعداً عن الربا والغرر يتفق في العقد على التحكيم الشرعي في حال التضخم، بحيث إذا حصل، نظر فيه المحكمون فإن ثبت عندهم عالجوا الأمر بما يناسبه بتقدير القيمة العادلة للانخفاض الذي طرأ، وهذا لا يدخلنا في باب الربا ولا الغرر والجهالة، لأنه من باب الإصلاح بين طرفين متنازعين. ولو اعتبرنا ذلك شرطاً فإنه يقتضيه العقد، أو مما فيه مصلحة لأحد الطرفين، ولا يصطدم بحكم شرعي ولا ينافي مقتضى العقد.

٧- تطبيق نظام (الصلح) فـ (التحكيم) فـ (القضاء):

من المُسَلَّم به أنه في حال حدوث تضخم غير متوقع وفي بعض الحالات حال تراكم التضخم المتوقع فإن ضرراً يلحق بصاحب الحق أو

(١) المبسوط: ١٣/ ٩١.

الدين النقدي المؤجل، ومن المسلم به أيضاً أن الطرف الثاني لم يكن هو المتسبب في هذا التضخم الذي الحق الضرر بالطرف الأول، ومن جهة ثانية فإن تحميل هذا الطرف بإزالة الضرر الذي لحق بالطرف الآخر هو عند الكثيرين إزالة ضرر بضرر، ثم إنه قد يكون هذا التضخم من الارتفاع بحيث يتعذر على هذا الطرف الثاني تحمله لرفع أعبائه عن الطرف الآخر. من هنا طرح التفكير في مواجهة الموقف من خلال الصلح بين الطرفين، فإن لم يكن فيلجأ إلى نظام التحكيم، فإن لم يكن فعليهما باللجوء إلى القضاء.

١ - الرأي حول خضوع الطرفين في حال التضخم للمصالحة: قال كثير من الفقهاء يجوز الصلح على ما يتفق ويتراضى عليه الطرفان، ولا يعتبر هذا الصلح من قبيل الربا، وليس فيه تحريم حلال ولا تحليل حرام، وإنما هو صلح بين طرفين متنازعين، كل طرف يتمسك بدعوى حقه قبل الآخر، ثم زال ما بينهما من خلال وإشكال فيما اصطلحا عليه. واستأنس بعض من قال بذلك بمواقف سابقة لبعض الفقهاء. كما ورد في رسالة تنبيه الرقود لابن عابدين[١]، وقد أشار إليه وأقره الامام السيوطي[٢]. وهكذا لو وقع

(١) ابن عابدين، تنبيه الرقود على مسائل النقود، رسائل ابن عابدين، ٢/ ٦٦.
(٢) الحاوي للفتاوي، دار الكتب العلمية، ج ٢ ص ١٣، بيروت: ١٩٧٥.

هذا الصلـــح فهو ملزم للطرفين، وهو من قبيل صلـــح الإقرار المعترف به لدى العلماء.

٢- كيفية العمل به: هناك احتمالان: الأول عدم اشتراط ذلك الصلح في العقـــد، ومعنى ذلك أن العقد ابرم عاديـــاً خالياً من أي شرط أو اتفاق، وعند الســـداد كان التضخـــم قد وقع، وهو تضخم كبير بـــأي معيار يتفق عليه للكبر. وتنازع الطرفان ثم لجـــآ إلى الصلح، بحيث تراضيا على تحمل كل منهما لنســـبة من التضخم الذي وقع وتحدد من خلال معيار من المعايير المتعارف عليها. والأســـلوب الثاني أن يتشرطا في العقد اللجوء إلى الصلح عند حدوث التضخم بمعدل معين قبل موعد التســـديد، ثم يجري العمل عند الســـداد كما ذكرنا في الأســـلوب الأول. هذا الأســـلوب اقره بعض العلماء. وقد يحدث الاتفـــاق في العقد على أنه إذا لم يمكن فض النزاع ودياً فيرجع إلى التحكيم فالقضاء، وهذا أيضاً أجازه بعض العلماء. ولكن بعض العلماء لـــه اعتراض على الصلـــح هنا، وخاصة المشروط، حيث ســـيأخذ صاحب الحـــق أكثر من حقه، وفي ذلك ربا. والحـــق أن الكثير من الفقهاء لا يرى ذلك. والمســـألة في حاجة إلى تحرير فقهي جيـــد، حيث أن الصلح مـــن المخارج التي يمكن أن تكون أفضل من غيرها شرعاً واقتصاداً، حيث

لا يتطلب مزيداً مـــن الجهد والمال والوقت، ويهيئ الســـبيل إلى المزيد من استقرار المعاملات ونموها.

٨- تطبيق نظرية المظالم المشتركة:

التضخم آفة قومية لا تصيب فرداً بعينـــه ولا يحدثها فرد بعينه. ويرى بعض الفقهاء أن أفضل مواجهة لآثارها هي التي تضع هذه الحقيقة نصب أعينهـــا. وكما هي عـــادة فقهائنا المعاصرين - وهي عـــادة حميدة من حيث الأصل - الرجوع إلى كتـــب الفقه، والبحث والتنقيب فيها عندما يكونون بصدد إبداء الرأي حيال مشكلة من المشـــكلات المعاصرة. فقد قام بعض العلماء بذلـــك وعثر على ما يعـــرف في بعض الكتب بالمظالم المشـــتركة أو النوائب العامة. وكيفية العمـــل الشرعي حيالها[1]. وحيث إن التضخم قد اعتـــبر نائبة عامة فقد قالوا بتطبيق ما قيل قديماً على طرفي التعاقد حالياً، من اقتسام المضار وتوزيعها بين الطرفين بالتساوي.

أمثلة النوائب العامة والمظالم المشـــتركة ومدى اعتبار التضخم المعاصر مثالاً مـــن أمثلتها. مثل الفقهاء القدامى الذيـــن تناولوا هذا الموضوع لهذه

(١) من أوســـع ما قيل فيها قديمًا ما قاله الشـــيخ ابن تيمية - رحمه الله - في رسالته في المظالم المشتركة والمذكورة في فتاواه (٣٠/ ٢٣٧).

النوائب والمظالم بالكلف السلطانية «الضرائب» التي كانت توضع على الناس خارج الفرائض المالية الشرعية، وأحياناً كانت تفرض مجملة، أي مبلغ كلي مقطوع على أهل القرية. وهنا قال ابن تيمية – رحمه الله – يجب قسمتها بالعدل بين أهل القرية، ولا يجوز لأحد التهرب منها طالما أن ما عليه سيوزع على غيره، لأنه عند ذلك سيكون قد ظلم غيره. هذا أحد الأمثلة البارزة لما يسمى بالمظالم المشتركة، وبقية الأمثلة لا تخرج عن هذا النطاق، فهي أموال تفرض بالقوة على جماعة من الناس، ومن يتهرب من دفع حصته منها تدفعها بقية الجماعة. فهل للتضخم الحاضر بهذه المظالم وبهذه الأمثلة وجه شبه وبالتالي يعامل معاملتها؟ عند التمعن وإنعام النظر لا يوجد وجه شبه قريب ومباشر، لكنه قد يشبهها في كونه حديثاً قهرياً خارج إرادة الطرفين، قد يكون في الغالب مصدره الدولة، كما أن الكلف السلطانية مصدرها الدولة، ثم أنه يجحف إجمالا بأموال الناس. لكنه يفترق عنها من وجوه عديدة، فهو من جهة لا يلحق ضرراً بكل الناس، فالبعض يضار بقوة، والبعض يكون ضرره خفيفاً، والبعض قد لا يضار، والبعض يستفيد بقوة. إذن مواقف الناس المالية من جراء التضخم متفاوتة تماماً، ولو كانت متماثلة لما كان هناك داع على الإطلاق للحديث عن الربط القياسي، وعلاج الآثار التوزيعية للتضخم. ثم إن موقف الطرفين في

التعاقد الآجـــل أمام هذه النكبة العامة من خلال مـــا قدمه كل منهما ليس متساوياً. ولا يستطيع أحد أن يدعي أن الضرر الذي لحق المدين إن كان قد لحقه ضرر مســـاوٍ من بعيد أو قريب للضرر الذي لحق الدائن، حتى تقتضي العدالة تحميلهما معاً إجبارياً مشاطرة ما حدث من ضرر. وهل عند حدوث الضرر انصرف شطره إلى هذا وشطره إلى ذاك، ومن ثم فإن الإخلال بذلك يعد ظلماً؟ لهـــذه الاعتبارات ولغيرهـــا قد لا يكون لتطبيـــق نظرية المظالم المشـــتركة على موضوعنا درجة كبيرة من القبول رغم أن فكرة اقتسام هذه المضار بصورة أو بأخرى واردة، لكن ليس من قبيل المظالم المشـــتركة، وإنما من قبيل الظروف الطارئة أو المصالحة.. إلخ. والأمر متروك لما يراه الفقهاء الأجلاء، مع إعادة التنبيه بأننا في حالة التضخم أمام دين في ضمان المشتري أو المقترض أو غيرهما، وليس الحال كذلك في حالة المظالم المشتركة، فنحن أمام عبء وقع على طرفين أو أكثر ظلماً، يريد أحدهما أن يدفعه عن نفســـه ومن ثم يتحمله الطرف الثاني.

٩- الحل عن طريق التمييز بين الحالات والعقود:

نظراً لتعدد الحالات والملابســـات، ولتعدد أنواع العقود الآجلة وتنوع طباعها. فهل الأمثـــل فقهياً أخذها كلها كشيء واحد وتطبيق ما يطرح من

حل عليها كلها دون تمييز؟ أم الأمثل التمييز والتفريق بين كل حالة وأخرى وكل عقد وآخـــر؟ أو على الأقل مراعاة ما قد يكـــون هنالك من فروقات ضخمة بارزة؟

بعض العلماء لا يرى التمييز ولا التفريق، لأن ذلك يفتح أبواباً لممارسات قد تكون خاطئة، ولأن العدالة تقتـــضي المعاملة الواحدة للجميع طالما أننا أمام تضخم، إما بمراعاته أو عدم مراعاته. لكن البعض يرى التمييز. وأبرز مواطن التمييز ما يلي:

١ - **المعاوضات والأمانات:** ذهب فريق من العلماء إلى أن محل النقاش والحوار حيال مســـألة التضخم ينبغي أن يكون فقط في عقود المعاوضات، مثل البيـــوع والإجارات والقروض ...الخ. ويســـتبعد مـــن ذلك عقود الأمانـــات، مثل المضاربات. إذ في الأولى نجد طرفين مســـتقلين وعوضين متقابلين، ومن ثم فمن المتصور والممكن حدوث ضرر لطرف دون الآخر، وإذن فالأمر قد يســـتدعي النظر لإزالة هذا الضرر. لكن في الأمانات الأمر مختلف، إن الطرفين بمثابة طرف واحد، فالمضارب مثلاً أو المودع لديه هو بمثابـــة رب المال أو المودع. ومعنى ذلك أنه ليس لـــرب المال إلا مثل ماله

الذي دفعه ولا يعتد بتغيير قيمته في حال المضاربة. وهناك نصوص فقهية تؤيد هذا التمييز.

ومع ذلك فإن البعض لا يرى هذا التمييز، بل ويصرح بأنه ينبغي أن يجري الربط في الأمانات عند حدوث التضخم تماماً بتمام كما يجري في الديون المضمونة تحقيقاً للعدالة وحتى لا يظلم رب المال بعودة ماله ناقصاً، ويأخذ المضارب أموالاً هي ليست في الحقيقة أرباحاً تجارية بعمل يده. وهذا مثال توضيحي. لنفرض أن رجلاً دفع مائة جنيه مضاربة، وفي نهاية العام كان الربح ٢٠ جنيها تقسم مناصفة، وكان معدل التضخم ٢٠٪، فمعنى ذلك أن صاحب المال قد حصل في نهاية العام على ١١٠، وأن المضارب قد حصل على ١٠ جنيهات. وإذا تأملنا جلياً لوجدنا أنه من حيث المالية والقيمة الحقيقية فإن رأس المال الذي عاد لصاحبه قد نقص تقريبًا ٢٠٪ أي كأنه ثمانون جنيها، يضاف عليها ١٠ لتصبح تسعين جنيها. معنى ذلك أنه لم يسلم له رأسماله حقيقة. فكيف يكون هناك ربح ويوزع وإذن ما العمل؟ هل يأخذ رب المال كل المبلغ وهو ١٢٠ جنيهاً بحجة أن هذا هو في الحقيقة ما دفعه من قبل؟. وهل هذا عدل في حق المضارب الذي عمل طول العام وتحمل ما تحمل من جهد ومشقة وكلفة؟ بل وحقق – من

الناحية الواقعية الملموسة - ربحاً؟. هل من المستساغ أن يقال له، بعد كل ذلك، أن هذا ربح تضخمي أو صوري محض، وليس لك أي حق فيه؟ ومن الذي حول المال النقدي وهو المائة إلى سلع تستفيد من التضخم وترتفع أسعارها؟ ومن الذي تسبب في تحقيق ٢٠ جنيهاً ربحاً؟. إذن المسألة تحتاج إلى نظر دقيق.

٢- **البيع والقرض**: يذهب بعض الفقهاء إلى قيام معاملة متغايرة لكل من البيوع والقروض حيال التضخم غير المتوقع. فمن الممكن مراعاة التضخم في ديون البيع، لكن ذلك مرفوض في ديون القرض، للنصوص الصريحة الواردة فيه، وابتعاداً عن الربا وشبهه. إضافة إلى أن القرض عقد إرفاق ومعاونة عكس البيع فهو عقد مشاحة ومكايسة. والبعض لا يرى هذه التفرقة ويرى أن تعامل القروض نفس المعاملة التي تعامل بها البيوع الآجلة، بل قد يكون من الأولى رعايتها بدرجة أكبر، حيث إن الدائن في البيع الآجل من حقه أن يراعي في الثمن ما قد يحدث مستقبلاً ويحتاط له، لكن المقرض لا يسوغ له ذلك، وإلا فهو الربا الجلي. ولم تعد القروض في أيامنا هذه في كثير من الحالات قروض إرفاق وإحسان، وبفرض أنها كذلك في بعض الصور فليس من المطلوب أن يكافأ المحسن بالضرر، وليس المطلوب

أن يحسن إليه، وإنما المطلوب ألا يضار. وعموماً فإن الخلاف قوي حيال هذه القضية.

٣- القروض والودائع المصرفية الجارية: التكييف الشرعي الصحيح وكذلك التكييف القانوني والاقتصادي للودائع المصرفية الجارية أنها قروض من صاحبها للمصرف. ومن ثم فتجري عليها أحكام القروض، وخاصة ما يتعلق بضمانها وعدم جواز الحصول على زيادة مشروطة أو متعارف عليها بالنسبة لها. معنى ذلك أن ما يجري على القروض حيال مسألة التضخم يجري عليها، سواء قلنا بالربط أو بالصلح أو بغير ذلك. هذا ما يتمشى مع الأصول الشرعية. لكن البعض ذهب إلى التمييز بينهما في المعاملة هنا استحساناً، ناظراً إلى ما هنالك من خلاف بينهما يراه جوهرياً مؤثراً في المعالجة، وهو اختلافهما في مدى حرية صاحب القرض أو الوديعة في استرداد حقه عندما يريد. فليس ذلك من حقه القروض العادية، لكن ذلك حقه في الودائع المصرفية الجارية. ومعنى ذلك أنه كان بوسع صاحب الوديعة أن يسحبها ويتصرف بها كيف يشاء في الوقت الذي يريده، وبالتالي فقد كان بإمكانه التحصن ضد التضخم، ولم يمنعه المصرف من ذلك، لكنه بمطلق حريته لم يفعل، فكيف يجيء ويطالب بالتعويض عما ألحقه التضخم

به من مضار؟ بينما ذلك غير متأتي في القروض العادية، حيث لها أجل محدد، ومن الواضح أن هذا الاختلاف هـو اختلاف فعلي واقعي، وهو من جهة أخرى اختلاف مؤثر في القدرة على التصرفات من قِبل أصحاب الأموال. ومن ثم فقد يكون للتمييز وجه قوي.

٤- **المدين المماطـل والمدين غير المماطل**: هناك من يقـول بالتمييز بين الحالتين، بحيث إن جاز القول بمراعاة التضخم بأي شـكل من الأشكال بالنسبة للمدين غير المماطل، فإن ذلك مستبعد بالنسبة للمدين غير المماطل، كما اسـتبعد وضع الجائحة عن المشتري الذي فرط في جني ثمرته أو اقتلاع زرعه. ومعنى القول بالتمييز هنا أنه إن سـاغ اسـتبعاد تحميل المدين غير المماطـل الضرر أو بعضه الواقع على دائنه من جـراء التضخم فإنه من غير المسـتبعد أن يحمل المدين المماطل بذلك. وقد اسـتأنس مـن يقول بذلك ببعض المواقف الفقهية السـابقة. وأعتقد أن الخـلاف إذا كان قوياً حيال المدين غير المماطل ومـا يمكن العمل معه عند حدوث التضخم، فالخلاف - إن كان - حيـال المدين المماطل أقل حدة، حيـث الكثرة من الآراء على تحميله مـا نجم مـن التضخم مـن ضرر للدائن. ومع ذلـك فهناك من لا يرى ذلك.

٥- الربط العام والربط الانتقائي، والربط الإجباري والربط الاختياري: بعض الأفكار ذهبت إلى أهمية التفرقة والتمييز بين ربط وآخر، وفضلت تغيير المواقف الشرعية والاقتصادية بتغير أنواعها، وذهبت إلى تفضيل القول بالربط في بعضها وعدمه في بعضها الآخر. لكننا لسنا أمام اتفاق في ذلك. فمثلاً يرى البعض الربط الانتقائي بينما يرى البعض الآخر أنه إن كان ولابد فليكن ربطاً عاماً. وعموماً فإن الوصول إلى موقف مقبول حيال ذلك ليس من الصعوبة الكبيرة.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

بعد هذا العرض المركز لملف هذه القضية التي ظلت ساخنة لمدة طويلة في أَرْوقة المجمع، وإن خفت حدتها حالياً من الناحية الواقعية، ففي الكثير من الدول التي كانت منذ فترة تقع تحت وطأة تضخم جامح نجد اليوم ضبطاً قوياً لهذا التضخم ونزولاً مستمراً في معدلاته، ومع هذه الخفة في التضخم المتوقع أو المعتاد، ظهر في الآونة الأخيرة نوع آخر من التضخم المصاحب أو المسبوق بتدهور حاد في قيم العملات، والذي يحل كالعاصفة المفاجئة، حيث خلال أيام معدودات تفقد العملات معظم قيمتها نتيجة مضاربات خارجية وعوامل أخرى، وأعتقد أن هذا اللون الذي يحدث فجأة وبقوة بالغة يعد من الكوارث الاقتصادية التي تفوق في قوتها الكوارث الطبيعية، ولا ينجو منه أحد، وهذا ما يجعلنا نوليه اهتماماً قوياً عند تقديم القرارات والتوصيات المجمعية.

بعد هذا العرض نجدنا في حاجة ملحة إلى إبراز أهم النتائج المستخلصة، والتي يمكن إجمالها فيما يلي:

أولاً: ليس هناك خلاف حول ماهية وأهمية الحلول الواقية من التضخم والتقلبات المستمرة في قيم العملات الحقيقية والخارجية، فالكل مجمع على أهميتها وضرورة أخذ المسئولين بها. والمشكلة فيها أنها حلول طويلة الأجل

لا تتحقــق بين يوم وليلة، ثم إنهــا تتطلب إحداث العديــد من التغيرات الجوهرية في السياسات الاقتصادية وغيرها.

ثانياً: تبقى الحلــول العلاجية للآثار التوزيعيــة للتضخم وتغير قيمة العملة، وهي حلول تتميز بالسرعة من جهة، والقابلية للتطبيق بدرجة أكبر من جهة ثانية، إضافة إلى مالها من خاصية الإســعاف ورفع المضار بدرجة مناســبة من السرعة بدلاً من ترك الحال على ما هــو عليه إلى أن يتم إنجاز حلول دائمة، وجميع الأفكار المطروحة حيــال هذه الحلول تلتقي على أنها ليست حلاً للمشــكلة، بل هي علاج لبعض آثارها، ومعنى ذلك ضرورة الوعي بأهمية القيام بالحلول الجذرية بشــكل متــواز مع هذه الحلول، وألا يؤدي العمل بها إلى عرقلة أو عدم الاهتمام بالحلول الدائمة.

ثالثــاً: تقديم علاج شرعــي لآثار التضخم وتدهــور قيم العملات، وخاصــة ما يتعلق منها بــما يلحق بأطراف التعاقــدات المالية الآجلة، من الصعوبة بمكان، ومرجع ذلك أن المشكلة بالغة التعقيد؛ لما يكتنفها ويحيط بها ويؤثر فيها من عوامل واعتبارات متعددة متعارضة، فهناك الربا وهناك الغرر والجهالة، وهناك العدالة وهنــاك الضرر، وهناك مآلات الأمور من الناحية الاقتصادية والناحية الشرعية، وهناك الطبيعة الفريدة للنقود الورقية المعاصرة وللأنظمة النقدية الســائدة المغايرة تمــام المغايرة للأنظمة النقدية

التي كانت سائدة من قبل، وهناك النصوص العامة الحمالة للتفسيرات والتأويلات، وقد اعترف بهذه الصعوبة صراحة بعض الفقهاء القدامى، فيقول الإمام الرهوني «إنها مسألة اضطرب فيها المتقدمون والمتأخرون»[١]، ويقول ابن عابدين: «إنها مسألة ذات اشتباه، وهذا غاية ما ظهر له فيها»[٢]. وبرغم ما لهذه المشكلة من هذه التعقيدات، فإن لها وجهاً ميسراً يتمثل في كونها باتفاق الفقهاء، وخاصة المعاصرين مسألةً اجتهادية، وبالتالي فهناك مجال فسيح لإعمال العقل، وهناك ساحة متسعة للرأي والرأي الآخر، ولا شك أن ذلك ييسر المهمة أمام فقهاء العصر، ومن جوانب عظمة التشريع الإسلامي أنه حيال هذا اللون من القضايا يقدم العديد من المخارج والحلول التي يمكن من خلال بعضها على الأقل التعامل الفعال مع هذه المشكلات، لكن ذلك يبقى رهين التصرف الصحيح مع هذه المخارج وتوظيفها التوظيف الجيد، ولا يقوى على ذلك إلا من رزقه الله تعالى صحة فهم وبعد نظر، والحمد لله فذاك متوفر لدى جميع من تناول هذه القضية من المشاركين في أعمال المجمع.

رابعاً: واضح أننا أمام حلول عديدة وبرغم أن كلا منها له مؤيداته فإنها ليست على درجة واحدة من الصواب، وليست على مسافة واحدة من

(١) الرهوني، حاشية الرهوني، ٥/ ٢٠.

(٢) ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، دار الفكر، بيروت، ١٩٦٦م، ٤/ ٥٣٨.

مقصـــود الشريعة ومبناها، فمنها ما هو أبعد مـــا يكون عن ذلك، ومنها ما هـــو أقرب ما يكون من ذلك. ومن الضروري في ضوء ذلك، النظر في هذه الحلول نظرة تقويمية بهدف ترتيبها تبعاً لدرجة اقترابها من الحق والصواب بقدر الإمكان، وأمامنا في ذلك معياران: معيار كمي يتمثل في عدد من قال بهذا الحل أو ذاك في مقابلة من رفضه أو في مقابلة كل المشاركين، فحل يقول به سبعون في المائة أفضل من حل يقول به خمسون في المائة، ومعيار كيفي أو نوعي يتمثل فيما قد يكـــون لبعض الحلول من اعتبارات قوية، وإن خفيت عـــلى الكثير، مما يجعل الحل وإن لم يقل به الكثـــير لكنه معتمد على مبررات قويـــة، ولقد عودنا الفقه على أنه ليس بالضرورة أن يكون رأي الجمهور أو الرأي المشـــهور هو الرأي الراجح، وبالطبع فإن هذين المعيارين قد يتفقان في الجهة ويسيران ســـوياً وقد يختلفان، ومن فضل الله أنه في موضوعنا هذا – وحسب فهمي – نجد المعيارين متوافقين.

خامساً: حاولت قدر جهدي واعتماداً على ما تحت يدي من أوراق وما عايشته من محاورات ولقاءات أن أحصر المشاركين في هذا الموضوع وأحدد موقف كل منهم، وفي ضوء ذلك أستطيع القول بقدر من الثقة والاطمئنان بما يلي:

١- الحل عن طريق الربط القياسي بمؤشر تكاليف المعيشة لا يحظى بموافقة الأغلبية لا من الفقهاء ولا من الاقتصاديين، بل لن أكون مجازفًا إن قلت: إنه لا يحظى بموافقة نصف المشاركين من الفقهاء، إضافة إلى ما عليه من ملاحظات اقتصادية وشرعية ليس من السهل التغاضي عنها، وبالتالي فمن الأفضل تجاوزه والنظر في غيره، على الأقل مراعاة للخلاف من جهة، وإتباعاً لما هو أولى وأفضل من جهة ثانية.

٢- الحل عن طريق الربط غير القياسي (بعملة أو سلعة أو سلة منهما) هو الآخر لم يحظ بقبول الأغلبية من الفقهاء والاقتصاديين الإسلاميين، وإن كان عدد من يقبله منهما أكبر من عدد من قبل الحل عن طريق الربط بمؤشر تكاليف المعيشة، ويلاحظ أن الاعتبارات الشرعية وراء عدم قبول هذا الحل كانت أكثر بروزاً من الاعتبارات الاقتصادية. وأرى أنه من الأفضل تجاوزه هو الآخر، لأن الخلاف بشأنه ما زال قوياً، ولوجود ما هو أولى وأفضل منه.

٣- الحل عن طريق تطبيق مبدأ وضع الجوائح أو طريق تطبيق مبدأ العيب يحظى بقبول غالبية الفقهاء والاقتصاديين، وليس عليه إلا اعتراضات قليلة هينة، ومن ثم فهو من الحلول القابلة للأخذ بها.

٤- الحل عن طريــق تنصيف الضرر أو ما ســماه البعض تطبيق نظام المظالم المشتركة، لا يحظى إلا بقبول قلة من الفقهاء. وأهم نقاط الضعف فيه هو الإلزام بتحميل الطرفين معاً الضرر وبنسبة متساوية، مع أن الملابسات المحيطة قد لا تؤيد ذلك.

٥- الحــل عن طريق الصلح أولاً، فإن لم يكــن فالتحكيم ثانياً، فإن لم يكــن فالقضاء ثالثاً يحظى بقبول أكبر عدد من الفقهاء والاقتصاديين، ومن ثم فهو يعد أفضل الحلول على الإطلاق.

٦- وفي كل الحــالات ظهر اتجــاه للتمييز والتفرقــة في الأحكام بين الحــالات المختلفة والعقود المتغايرة بحيث لا يعمــم حكم على الكل، بل يفرد لكل حالة حكم يناســبها ومع ذلك فلم يسلم هذا الاتجاه بدوره من معارضة تشتد وتقوى في حالات وتهون في حالات أخرى.

والأمــر في الأول والأخير معروض على أعضاء وخبراء المجمع، وهم بحمــد الله على قدر رفيع من العلم والمعرفــة، وعلى خلفية طيبة بالموضوع وأبعاده، ومن ثم فالثقة كاملة في التوصل إن شاء الله إلى الموقف الأقرب إلى الحق والصواب والله أعلم.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

خلفية علاقة المجمع بالموضوع ٩

المبحث الأول: آثار التضخم الاقتصادية والاجتماعية ١٨

الآثار الاقتصادية للتضخم ٢٠

التضخم وفئات الثروة والدخل في المجتمع ٢٣

الأثر التوزيعي بين الحكومة والأفراد ٢٤

التضخم وهيكل الإنتاج القومي ٢٦

التضخم وتخصيص الموارد ٢٧

التضخم والادخار والاستثمار والرغبة في العمل ٢٨

أثر التضخم على القطاع الخارجي وميزان المدفوعات ٢٨

أثر التضخم على قيمة النقود ٣٠

الآثار الاجتماعية للتضخم ٣٣

التضخم وحدة التمايز الاجتماعي ٣٤

التضخم وهجرة الكفاءات والأيدي العاملة ٣٤

المبحث الثاني: المعالجة الاقتصادية للتضخم ٣٨

المبحث الثالث: الطرق الفقهية لمعالجة آثار التضخم ٤٤

١- الربط القياسي بمؤشر تكاليف المعيشة ٤٧
٢- الربط بالذهب أو بسلعة من السلع أو بعملة حقيقية ٥٣
٣- الربط بسلة من السلع أو العملات ٥٨
٤- الربط بعملة حسابية ٦١
٥- تطبيق مبدأ وضع الجوائح والظروف الطارئة ٦٣
٦- تطبيق مبدأ تعيب العملة ٧٠
٧- تطبيق نظام الصلح فالتحكيم فالقضاء ٧٧
٨- تطبيق نظرية المظالم المشتركة ٨٠
٩- الحل عن طريق التمييز بين الحالات والعقود ٨٢
الخاتمة ٨٩
قائمة المحتويات ٩٥

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

أثر الظروف الطارئة الجوائح في عقد الفيديك مقارنا بالفقه الإسلامي، والنظام السعودي

إعـــداد

أ.د. محمد بن يحيى بن حسن النجيمي

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

أثر الظروف الطارئة الجوائح في عقد الفيديك مقارنا بالفقه الإسلامي، والنظام السعودي

إعـــداد

أ.د. محمد بن يحيى بن حسن النجيمي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، **وبعد:**

تعد العقود من أعظم ما ابتدعته الحضارة الإنسانية من أدوات، فقد استطاع الإنسان عن طريق هذه الأداة أن يهتدي إلى أنظمة متطورة في تبادل السلع والمنافع وتنمية الموارد، وكانت نظرية القوة القاهرة أو الظروف الطارئة أو وضع الجوائح مما لفتت أنظار الباحثين وأصحاب العقود لما تحدثه من آثار خطيرة على أطراف العقد، وقد جاءت الشريعة الغراء كاملة من أول يوم، جاءت قبل تكوين الجماعة لتتكون الجماعة على ضوئها، وتنبهت للظروف الطارئة وضع الجوائح وسبقت تشريعات الدنيا كلها بالالتفات لتلك المسألة والحادثة المؤثرة على العقد وعلى التزامات وحقوق الطرفين.

والشريعة الإسلامية تقيم أحكامها على أساس العدالة والرفق

بالنـــاس ورفع الحرج عنهم، قال الفقيه الفرنسي الأســـتاذ لامبير في المؤتمر الدولي للقانون المقارن الذي انعقد بمدينة لاهاي سنة ١٩٣٢م: «إن نظرية الضرورة في الفقه الإســـلامي تعبر بصورة أكيدة وشـــاملة عن فكرة يوجد أساســـها في القانون الدولي العام في نظرية الظـــروف المتغيرة، وفي القضاء الإداري الفرنـــسي في نظرية الظروف المقارنـــة، وفي القضاء الانكليزي فيما أدخله من المرونة على نظرية اســـتحالة تنفيذ الالتزام تحت ضغط الظروف الاقتصادية التي نشأت بســـبب الحرب، وفي القضاء الدستوري الأمريكي في نظرية الحـــوادث المفاجئة»[١]، وقد نادى الســـنهوري إلى الأخذ بنظرية الظروف الطارئة اســـتنادا إلى نظرية الضرورة في الشريعة الإسلامية كما في مقاله الذي نـــشر عام ١٩٣٦م بعنوانوجوب تنقيح القانون المدني المصري: بقوله: «نظرية الضرورة في الشريعة الإسلامية-وهي نظرية فسيحة المدى، وخصبة النتائج- تتســـع لنظرية الظـــروف الطارئـــة...»[٢]، ومن العقود المشـــهورة جدا عالميا عقد الفيديك، فقد أصبح على مدى ســـنوات طويلة عقدا مهما بسبب خبرة القائمين عليه وتخصصهم الدقيق، وسأتناول نظرية الظروف الطارئة في عقود الفيديك، وأثرها، مقارنا بالفقه الإسلامي.

(١) نظرية الظروف الطارئة، عبد السلام الترمانيني، ص٣٥-٣٦، نظرية الظروف الطارئة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، محمد رشيد قباني، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي، المجمع الفقهي الإسلامي، السنة الأولى، العدد الثاني ١٩٨٠م، ص٨٥.

(٢) السابق.

المبحث الأول: تعريفات

أولا: تعريف الفيديك وبيان كتبه وطبعاته وأنواعه وعدد بنوده وطبيعته.

كلمة فيديك أو FIDIC [١] حروف مختصرة للاسم الفرنسي الذي ترجمتها الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين الذي تأسس عام ١٩١٣م بمشاركة ثلاث جمعيات وطنية للمهندسين الاستشاريين في فرنسا وبلجيكا وسويسرا [٢]، وكان أهم أهداف تشكيل هذا الاتحاد العمل على تطوير الاهتمامات المهنية للمهندسين الاستشاريين بعد الحرب العالمية الثانية وصار عدد دول أعضائه عام ٢٠٠٧ مخمسا وسبعين ٧٥ دولة تمثل معظم المهندسين الاستشاريين في العالم.

وفيما يلي - بإيجاز - أنواع عقود الفيديك النموذجية:

١ - عقد الإنشاءات: يوصى باستخدامه في مشاريع الأبنية والمشاريع الهندسية التي يعد صاحب العمل تصاميمها بشكل رئيسي بمعرفته، ويوكل فيه إدارة العقد إلى المهندس الذي يختاره.

---

(١) باللغة الإنجليزية The International federation of consulting Engineering

(٢) الترجمة العربية لشروط عقد التشييد للمباني والاعمال الهندسية المصممة من رب العمل، جمال الدين نصار مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي، والجمعية المصرية للمهندسين الاستشاريين، بدون سنة نشر، ص ١٣.

٢- عقد الأعـمال الصناعةعقد تصميم وتنفيذيوصي باسـتخدامه في مشاريع الأعمال الكهروميكانيكية والمشاريع الصناعية أو في المشاريع التي يكلف المقاول فيها إعداد التصميم بالإضافة إلى التنفيذ، وقد تم فيه الإبقاء على دور المهندس في إدارة العقد.

٣- عقد المشروع المتكامل تسليم مفتاح: يوصى باستخدامه في المشاريع المتكاملة أي أن

المقاول يكون مسـؤولا عن إعداد التصاميم كاملـة إلى جانب أعمال الشراء والتشـييد تسـليم مفتاح، ويتميز هذا النمـوذج بتحميل المقاول مخاطر إضافية.

٤- العقد المختصر: يوصى باسـتخدامه في مشـاريع المباني والمشاريع الهندسية ذات التكلفة الصغيرة، والتي يستغرق تنفيذها فترة قصيرة نسبيا.

طبيعة عقود الفيديك:

عقود الفيديك ليست عقودا بالمعنى النظامي والقانوني ؛بل هي نماذج للعقود أعدت مسبقا تصلح للتطبيق على أي نوع واتفاق، كما يمكن التعديل فيها[١] ولذلك تكون دائمة التطور[٢].

(١) تعديل عقود الأشغال العامة د. محمد الحريري مرجع سابق ص ٣٢.

(٢) القواعد القانونية المسـتحدثة في عقود الفيديك، د سـمير الجـمال المجلة القانونية٥٢ ١٤٣٣هـ.

طبعات كتب الفيديك التي يعتمد عليها:

١ - الكتاب الأحمر - وهو أشهرها - الطبعة الرابعةعقد مقاولات أعمال الهندسة المدنية الصادرة عام ١٩٨٧م، وترجمة النسخة المعدلة للفيديك في عام١٩٩٩م، لكل من: د جمال نصار مصر، وداود خلف الأردن، ود نبيل عباسالسعودية، وم/ ماجد خلوصيمصر، ويسمى شروط عقد التشييد شاملة لإرشادات أعداد الشروط الخاصة، صادرة عن الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريينفيديك إصدار عام ١٩٩٩م[١].

٢- الكتاب الفضي: وهو عقد تسليم المفتاح هندسة شراء إنشاء الصادر عام ١٩٩٩م، وهو أكثر العقود النموذجية تطبيقا في الواقع العملي في صناعة التشييد والبناء في الوقت الحاضر في كل دول العالم.

٣- الكتاب الأصفر الصادر عام ١٩٩٩م في عقود التجهيزات الآلية والفيديك، أو عقد مقاولات الأعمال الميكانيكية والكهربائية، بتصميم وتوريد التجهيزات الآلية وغيرها من الأعمال، حيث تمت صياغته الكتاب ليصلح لعقود إنشاء المصانع، كما يصلح أيضاً استخدامه في العقود

(١) طبعت عام ٢٠٠٨م.

التـــي يقوم فيها رب العمـــل بإعداد التصميمات والمســـتندات بمعرفته أو بواسطة تابعيه.

٤- الكتاب الأخضر الصادر عام ١٩٩٩م للمشروعات الإنشائية التي تتسم بالصغر النسبي من حيث قيمتها المالية، أو التي تتسم بالقيمة الكبيرة نسبيا إذا كانت الأعمال بسيطة أو معتادة أو كانت فترة العقد قصيرة[١].

عدد بنود كتب الفيديك:

تضمـــن الكتاب الأحمر الجديد ٢٠ بندا رئيســـيابابا و١٥٩ بندا فرعيا، و٥٨ بنـــدا تفصيليا فيكون إجمـــالي البنود الفرعيـــة والتفصيلية ٢١٧ بندا، بينما تضمن الكتـــاب الأصفر الجديد ٢٠ بندا رئيســـيا و١٦٣ فرعيا و٥٨ بندا تفصيليا، وبلغ إجمالي البنود الفرعيـــة والتفصيلية ٢٢١ بندا، وتضمن الكتاب الفضي ٢٠بندا رئيســـا و١٦٦ بندا فرعيـــا و٤٧ بندا تفصيليا، فبلغ إجمالي البنود الفرعية والتفصيلية ٢١٣ بندا[٢].

(١) موســـوعة الفارس، قوانين و نظم التحكيم بالـــدول العربية و الخليجية و دول أخرى، فارس محمد عمران، ج٢/ ص٤٣٥.

(٢) دراســـة مقارنة بين شروط المقاولة لأعمال الهندســـة المدنية وشروط الفيديك - الكتاب الأحمـــر، مصطفى عبد الله هـــلال، جامعة بغداد، و زياد جميل موســـى النجار، جامعة الكوفة، مجلة الهندسة، ع ٣ مجلد١٨ ٢٠١٢م، ص ٥٠

ثانيا: تعريف الظروف الطارئة الجوائح فقها ونظاما، مع أمثلة.

عرفها بعض المعاصرين بأنها: مجموعة القواعد والأحكام التي تعالج الآثار الضارة اللاحقة بأحد العاقدين الناتجة عن تغير الظروف التي تم بناء العقد في ظلها[١]، فالمقصود بالظرف الطارئ هو: كل حادث عام بعد إبرام العقد غير متوقع حصوله عند التعاقد، يترتب عليه خلل كبير في تنفيذ العقد[٢].

أما الجوائح في الفقه:

لغة: الجوائح بفتح الجيم جمع جائحة، والجائحة مادتها ج، و، ح: وهي الآفات التي تصيب الثمار فتهلكها، يقال: جاحهم الدهر يجوحهم، واجتاحهم الزمان إذا أصابهم بمكروه عظيم، وهي الآفة

(١) تغير قيمة النقود وتأثر ذلك بنظرية الظروف الطارئة في الفقه الإسلامي المقارن، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، محمد خالد منصور، الجامعة الأردنية، المجلد ١، العدد ١، ١٩٩٨، ص١٥٣.

(٢) الوسيط في شرح القانون المدني، عبد الرزاق أحمد السنهوري، ج١، ص٦٣١، الظروف الطارئة وأثرها على الالتزام العقدي في الفقه الإسلامي، يوسف الثلب مجلة كلية الدعوة الإسلامية، كلية الدعوة الإسلامية، العدد١، ١٩٩١، ص١٣٦، النظرية العامة في العقود الإدارية، حسين درويش عبد العال القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٥٨، ج٢، ص١٤٦، الظروف التي تطرأ أثناء تنفيذ العقد الإداري، علي محمد عبد المولى القاهرة، شركة الطوبجي، ص١٠.

المستأصلة، والجوح هو الاستئصال والإهلاك[١]، ومنه قولهم: «يجتاح مالي»[٢].

اصطلاحا: قال الشافعي: «جماع الجوائح: كل ما أذهب الثمرة أو بعضها من أمر سماوي بغير جناية آدمي»[٣].

❁ ❁ ❁

(١) مسند أحمد ط الرسالة ١١/ ٢٦١٦٦٧٨ بلفظ: «أتى أعرابي رسول الله ﷺ، فقال: إن أبي يريد أن يجتاح مالي؟ قال: « أنت ومالك لوالدك...». وسنده حسن.

(٢) معالم السنن ٣/ ٨٦ و تهذيب اللغة ٥/ ٨٨ وسبل السلام ٢/ ٦٦ كشف المشكل من حديث الصحيحين ٣/ ٧٢

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٥/ ١٩٣٠.

المبحث الثاني

خصائص عقود الفيديك، وما يشابهها من العقود، وبيان موقف الفقه الإسلامي منها

١ - أنه عقد رضائي بين طرفين أو متعاقدين، والتراضي شرط في البيوع لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴾ [النساء ٢٩]، وهذا أصل ثابت في العقود كافة شرعا، لقوله ﷺ: «إنما البيع عن تراض»[(١)]، وفي لفظ آخر: «لا يفترقن اثنان إلا عن تراض»[(٢)]، وفي لفظ: «لا يتفرق المتبايعان عن بيع إلا عن تراض»[(٣)]، أي لابد أن يكون البيع بتراض الطرفين، ولا يفترقان إلا عن رضا تام، وهذا يبين حقيقة عقود المعاوضة - بعامة - أنها قائمة على اتفاق المتعاقدين ورضاهما[(٤)]، ويستدل على التراضي بالإيجاب والقبول الصادر

(١) سنن ابن ماجه كتاب التجارات باب بيع الخيار ٢/ ٧٣٧٢١٨٥. إسناده قوي، قال البوصيري في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٣/ ١٧: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

(٢) مسند أحمد ط الرسالة ١٦/ ٥٣٧١٠٩٢٢ قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٤/ ١٠٠: «رواه أحمد، وفيه أيوب بن عتبة؛ ضعفه الجمهور، وقد وثق».

(٣) مسند أحمد ط ٢ الرسالة ١٦/ ٥٣٧١٠٩٢٢.

(٤) الإنهاء التعسفي لعقد المقاولة في مجال البناء والتشييد، هبة غازي محمد الدباغ، ص٢٧.

منهما في حال كمال أهليتهما وهو ما يعرف بالصيغة، وهي ركن العقد فقط عند الحنفية.

٢-أنه عقد معاوضة، فالمقاول يأخذ عوضا على عملة كعقد الاستصناع والإجارة، وبما أنه عقد معاوضة فهو ملزم للطرفين، ويخضع لقواعد الفسخ والإقالة ورفع الجائحة، فهو من عقود المعاوضة وليس من عقود التبرع.

٣- عقد وارد على العمل كالإجارة: وقد عرفها الحنفية بأنها عقد على المنافع بعوض، فهي بيع نافع الأعيان[١]، وعرفها المالكية بأنها تمليك منفعة معلومة زمناً معلوماً بعوض معلوم[٢] وعرفها الشافعية بأنها تمليك المنفعة بعوض[٣] وعرفها الحنابلة بأنها بيع المنافع[٤] أو عقد على منفعة مباحة معلومة مدة معلومة من عين معينة، أو موصوفة في الذمة، أو على عمل معلوم بعوض معلوم»[٥].

(١) الذخيرة٥/ ٣٧١الهداية ٩/ ٥٨؛والفتاوى الهندية٤/ ٤٠٩؛وبدائع الصنائع٥/ ٢٥٥٤، حاشية ابن عابدين٥/ ٢؛تحفة الفقهاء٢/ ٥١٤.
(٢) مواهب الجليل ٧/ ٤٩٣.
(٣) الغاية القصوى في دراية الفتوى للبيضاوي، ط. دار الإصلاح بالدمام: ٢/ ٦١٩.
(٤) المغني لابن قدامة ٥/ ٤٣٣؛ ويراجع المبدع في شرح المقنع ٥/ ٨٢.
(٥) منتهى الإرادات، مع شرح البهوتي ٢/ ٢٤١.

وفــرق المالكية بين الإجارة والكراء فخصصــوا تمليك منفعة الآدمي باســم الإجارة، ومنافع المتملكات باســم الكراء، وبعضهم قد يستعمل الإجارة بمعنى الكراء وبالعكس عن طريق المجاز[١]، قال الشيخ الدردير: «وهي والكــراء شيء واحد في المعنــى: هو تمليك منافــع شيء مباح مدة معلومة بعوض، غير أنهم ســموا العقد على منافــع الآدمي وما ينقل غير السفن والحيوان إجارة، والعقد على منافع مالا ينقل كالأرض والدور، وما ينقل من سفينة وحيوان كالرواحل كراء»[٢]، والعقد على المنفعة واعتبارها عقد بيع هو قــول جمهور الفقهاء خلافا للحنفيــة، فلم يجعلوها من عقود البيع بل تملك منفعة وليســت من البيوع لأن عقــد البيع يكون على العين لا المنفعة[٣].

لكنهــا تختلف عن البيع في أنها مؤقتة المدة خلافا للبيع فهو مؤبد، وهي مشروعة على وفق القياس[٤] دل الكتاب على جواز إجارة الظئر المرضع[٥] للرضاعة بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦].

(١) مواهب الجليل، ٧/ ٤٩٣.
(٢) الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، ٤/ ٢.
(٣) اختلاف الأئمة العلماء للوزير ابن هبيرة الشيباني، كتاب الإجارة ج٢/ ص ٢٧.
(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين ت مشهور ٣/ ١٩٦.
(٥) الظئر: بكسر الظاء وسكون الهمزة المرأة ترضع ولد غيرها.

والعنـــصر الجوهري في عقـــود الفيديك أنه عقـــد وارد على عمل تمثل في البناء والتشـــييد، ومطلوب من المقاول القيام بـــه، ولا يخضع لأي نوع من أنـــواع التبعية أو الإشراف من جانب صاحـــب العمل، فيقوم بالعمل باستقلال تام فيما يتعلق بالوســـائل والآلات التي يختارها لإنجاز العمل، فتتـرك للمقـــاول حريـة اختيـــار الوسائل والأدوات التي تكفل تحقيق النتيجة المتعاقد عليها[1]، وهذه هي إجارة الأشخاص، وإجارة الأشخاص تقع على صورتين:

أجير خاص اســـتؤجر على أن يعمل للمســـتأجر فقط ويسميه بعض الفقهاء «أجير الواحد» كالخادم والموظف.

وأجير مشترك: يكترى لأكثر من مستأجر بعقود مختلفة، ولا يتقيد بالعمل لواحد دون غيره، كالطبيب في عيادتـــه، والمهندس والمحامي في مكتبيهما، والأجير الخاص يستحق أجرة على المدة، أما الأجير المشترك فيستحق أجرة على العمل غالبا.

الأجـــير الخاص: هو من يعمل لمعين عمـــلا مؤقتا، ويكون عقده لمدة، ويســـتحق الأجر بتسليم نفســـه في المدة ؛ لأن منافعه صارت مستحقة لمن

(١) عقـــد المقاولة في الفقه الإســـلامي ومايقابلـــه بالقانون المدني زيادشـــفيق قرارية، كلية الدراسات العليا، جامعةالنجاح ماجستير ٢٠٠٤ص ٢٦.

اســتأجره في مدة العقد[١]، ويجوز أن يكون رب العمل جماعة، ويكونوا في حكم شخص واحد كقرية أو مدينة أو مؤسسة، فلو استأجر أهل قرية معلما أو إماما أو مؤذنا، وكان خاصا بهم كان أجيرا خاصا، وكذا لو استأجر أهل قريــة راعيا ليرعى أغنامهم على أن يكون مخصوصــا لهم بعقد واحد، كان أجيرا خاصا[٢].

وهذا يمكن أن ينص عليه في عقد الفيديك، ولكنهم تركوا هذا النص، وهذا ينفع في الخلاف والنزاع، وبهذا يتبين سبق الفقه في هذا، فالتفريق بين نوعي الإجارة يترتب عليه أحكام من الضمان، والأرش وغيره.

ولا بد في إجارة الأجــير الخاص من تعيين المدة ؛ لأنها إجارة عين لمدة فلا بد من تعيينها ؛ لأنها هي المعينة للمعقود عليه، والمنفعة لا تعتبر معلومة إلا بذلــك، وينبغي أن تكون المدة واضحة محددة ومما يغلب على الظن بقاء الأجير فيها قادرا على العمل[٣]، ويجب على الأجير الخاص أن يقوم بالعمل

(١) شرح الــدر ٢ / ١٩٧، والهداية٣ / ٢٤٥، والمهذب ١ / ٤٠٨، وحاشــية الدســوقي ٤ / ٨١، والمغني مع الشرح الكبير ٦ / ٤١.
(٢) مجلة الأحكام العدلية م ٤٢٣، ٥٧٠
(٣) الهداية للميرغناني ٣ / ٢٣١، وشرح الخرشي على خليل ٧ / ١١، والمهذب ١ / ٣٩٦، وكشاف القناع ٤ / ٢، والمغني ٦ / ١٢٧.

في الوقت المحدد له أو المتعارف عليه[١] بل جاء في كتب الفقه أن من استأجر أجيرا شهرا ليعمل له كذا لا تدخل فيه أيام الجمع للعرف[٢]، وهذا يعتبر فيه الإجازات والعطلات الرسمية في دولة العمل، وهذا نص الفقهاء[٣]، ولم تتعرض له عقود الفيديك.

مما يختص به الأجير الخاص: أنه ليس للأجير الخاص أن يعمل لغير مستأجره إلا بإذنه، وإلا نقص من أجره بقدر ما عمل، ولو عمل لغيره مجانا أسقط رب العمل من أجره بقدر قيمة ما عمل[٤]، والأجير الخاص أمين مؤتمن، فلا يضمن ما هلك في يده من مال، أو ما هلك بعمله، إلا بالتعدي أو التقصير، وله الأجرة كاملة[٥]، وهذا ما اتفق عليه عقد الفيديك فما فرط فيه المقاول مقصرا معتديا فإنه يضمن، ولكن لم يبنوا ما وقع بدون تفريط والظاهر من بنود العقود أنه يضمن، وهذا من فوارق الفقه التي فارق بها العقود الوضعية، وأما في الفقه فإنه لا ضمان عليه لما تلف في يده من مال،

(١) مجلة الأحكام العدلية م ٤٩٥، وكشاف القناع ٤ / ٢ - ٢٥، والمغني ٦ / ٤١
(٢) حاشية ابن عابدين ٥ / ٧٠، ونهاية المحتاج ٥ / ٢٧٩
(٣) حاشية القليوبي على منهاج الطالبين ٣ / ٧٤، ونهاية المحتاج ٥ / ٢٧٩
(٤) ابن عابدين ٥ / ٧٠، والدسوقي ٤ / ٢٣، وكشاف القناع ٤ / ٢٥
(٥) شرح الدر ٢ / ٢٩٧

لأن العين أمانة في يده لأنه قبضه بـــإذن رب العمل، فلا يضمن، فو ترتب على عمل المقاول فســـاد في الأرض أو أرض جيرانـــه فإنه يضمن. وأما ما هلك بعمله فإن المنافع تصير مملوكة للمســـتأجر، لكونه يعمل في حضوره، فإذا أمره بالتصرف في ملكه صح، ويصير نائبا منابه، ويصير فعله منســـوبا إليه، كأنه فعله بنفســـه، فلهذا لا يضمن[١]، بل قال المالكية: حتى لو شرط عليه الضمان، فهو شرط يناقض العقد ويفســـد الإجارة، فإن وقع الشرط فســـدت الإجارة، فإن عمل فله أجرة مثله، زادت على المسمى أو نقصت، وإن أسقط الشرط قبل انقضاء العمل صحت الإجارة[٢]، وهذا مما لم يفصل فيه عقد الفيديك، بل إن بعض فقهاء الشـــافعية قال: إنه كالأجير المشترك فيضمن، لقول الشـــافعي: «الأجراء ســـواء، وذلك صيانة لأموال الناس، وكان يقول: لا يصلح الناس إلا ذاك»[٣].

كما أن الفقهاء فصلوا بين ما حرم العمل فيه والإجارة عليه، فنصوا على أنه: «ولا يجوز الاستئجار على حمل الخمر لمن يشربها، ولا على حمل الخنزير،

(١) بدائع الصنائـــع ٤ / ٢١١، الشرح الصغـــير ٤ / ٤١، ٤٢، ونهاية المحتاج ٥ / ٣٠٨، وكشاف القناع ٤ / ٢٥.
(٢) الشرح الصغير ٤ / ٤٢
(٣) المهذب ١ / ٤٠٨

وبهذا قال الجمهور[١]، بينما في عقد الفيديك لم ينص على مثل هذا الحكم، بل لم يبنوا وجوب تحديد نوعية النشاط من جهة الحل والحرمة وترتب المقاضاة على ذلك، وهذا من ثغرات عقد الفيديك وبنائه على القانون الأمريكي فلذا لا يحرم، ولا يمنع طبيعة النشاط ولم يتعرض له.

الأجير المشترك في الفقه:

الأجير المشـــترك هو: الذي يعمل للمؤجر ولغيره، كالبَنَّاء الذي يبني لكل أحد، والملاح الذي يحمل لكل أحد في ســـفينته، والأكَّار الذي يحمل للناس على دوابه، وهذا شبه اتفاق بين الفقهاء[٢]، ولا خلاف في أن الأجير المشترك عقده يقع على العمل، ولا تصح إجارته إلا ببيان نوع العمل أولا، ولا يمنع هذا من ذكر المدة أيضا، فإن قال للراعي: ترعى غنمي مدة شهر، كان أجيرا مشتركا، إلا إذا شرط عليه عدم الرعي لغيره.

وهـــذا لم يتعرض له نموذج عقـــد الفيديك فلم يـــصرح بتحديد نوع الإجارة، ولا اشترط على المقاول عدم تولي عمل آخر من عميل آخر، وهذا

(١) المغنـــي٦ / ١٣٤، وكشـــف الحقائق ٢ / ١٥٧، والشرح الصغـــير ٤ / ١٠، والمهذب ١ / ١٩٤، والبدائع ٤ / ١٨٤.
(٢) حاشية الدسوقي ٤ / ٤، والمهذب ١ / ٤٠٨، وكشاف القناع ٤ / ٢٦.

يبين دقة الفقه الإســـلامي في هذا الجانب ولابد من تعديله وإضافته لعقود الفيديك على مقتضى التصور الفقهي الإسلامي فإنه أعدل.

والأصل أن يكون العمل مـــن الصانع - الأجير - أو المقاول، والعين - أرض المشروع - مـــن صاحب العمل، غير أن العرف لا يمنع أن يحدث تعديـــلات في هذا الاتفـــاق، ولا يخرجه ذلـــك من كونه عقـــد إجارة إلى عقد استصناع[١].

ويجب أن تكون المنفعة التي يستأجر عليها محددة معلومة القدر، وهذا ما نصت عليه عقود الفيديك، وقد تحدد بتحديد محلها ونوعها ومواصفاتها، ويكون للأجير المشترك خيار الرؤية في كل عمل يختلف باختلاف المحل كما يرى الحنفية والحنابلة، ويكون له خيار الرؤية في إجارة الأعيان عموما عند الشافعية[٢]، وهذا ما نص عليه عقد الفيديك.

وقد تحدد المنفعـــة بتحديد المـــدة وحدها، كما تحـــدد بتحديد العمل، كإجارة خياطة الثوب وقد تتحـــدد بالعمل والمدة معا عند الصاحبين وهو مذهب المالكية إذا تســـاوى الزمن والعمل، وروايـــة عند الحنابلة، وقالوا:

(١) الفتاوى الهندية ٤ / ٤١٠، ٤٥٥، ٤٥٦

(٢) شرح الدر ٢ / ٢٩٥، والمهذب ١ / ٣٩٨، والمغني ٦ / ٩١

إن المعقود عليه أولا هــو العمل وهو المقصود من العقد، وذكر المدة لمجرد التعجيل، وإن أوفى الشرط اســتحق الأجر المسمى وإلا استحق أجر المثل بشرط ألا يتجاوز الأجر المســمى[١]، وذهب أبو حنيفة والشافعي – وهو رواية عند الحنابلة – إلى فساد هذا العقد لأنه يفضي إلى الجهالة والتعارض؛ لأن ذكر المدة يجعله أجيرا خاصا، والعقد على العمل يجعله أجيرا مشتركا، وهما متعارضان، ويؤدي ذلك للجهالة[٢].

التزامات الأجير المشترك:

يلتزم الأجير المشــترك بإنجاز العمل المتعاقد عليــه، وكل ما كان من توابع ذلك العمل حسب العرف ما لم يشترط، فمن تعاقد مع خياط ليخيط لــه ثوبا فالخيط والإبــرة على الخياط، كما هو العــرف[٣]، إلا إذا كان هناك شرط أو تغير العرف، وهذا التوســع في العرف لا يمنعه الفقه الإسلامي، وإذا شرط المكتري على الأجير أن يعمل بنفسه لزمه ذلك لأن العامل تعين

(١) البدائع ٤ / ١٨٥، ومجلة الأحكام العدليةم٥٠٥، وحاشية الدسوقي ٤ / ١٢، والمحرر ١ / ٣٥٦، وكشاف القناع ٤ / ٧

(٢) البدائع ٤ / ١٨٥، والمهذب ١ / ٣٩٦، والمحرر ١ / ٣٥٦، وكشاف القناع ٤ / ٧

(٣) الفتاوى الهندية ٤ / ٤٥٥، ٤٥٦، وحاشــية الدســوقي ٤ / ٢٣، والمهذب ١ / ٤٠٠، وكشاف القناع ٤ / ١٤

بالشرط، فإن لم يشــترط ذلك فله أن يستأجر من يعمله لأن المستحق عمل في الذمــة إلا إن كان العمل لا يقوم فيه غيره مقامه كالنســخ لأن الغرض لا يحصل من غيره كحصوله منه، وكذا كل ما يختلف باختلاف العامل، مع ملاحظة أن الصانع إذا ما اســتعان بتلميذه كان عمل التلميذ – المساعد – مضافا إلى أستاذه الأجير الذي تم معه التعاقد[1].

وهذا المعنى مــن الفقهاء يحدد بوضوح المقاولة من الباطن وضوابطها، فإن كان المقاول مقصودا لذاته مرادا بســبب العلم لمعنى فيه لزمه ألا يقاول من الباطن لمقاول آخر، ويكون مخالفا للــشرط، وهذا المعنى لم يتعرض له عقــد الفيديك، وهذا من ثغرات عقود الفيديــك، ولابد من مراعاة رغبة وقصد صاحب العمل.

ولا خلاف في أن الأجير يلتزم بتسليم العمل، كأن يستأجر رجلا ليبني له جدارا أو دارا أو يحفر له قناة أو بئرا، فكلما أتم منه قدرا حق له أن يطالب بما يقابله من أجر، لأن التســليم قد تحقق، أما إذا كان العمل ليس في حوزة رب العمل فليس من حق الأجير المطالبــة بالأجرة قبل الفراغ من العمل وتســليمه للمكتري، لتوقف وجوب الأجر على ذلك. فالقصار والصباغ

(١) بدائع الصنائع ٤ / ٢١٢، والهداية ٣ / ٢٣٤، والمغني ٦ / ٣٤

والنساج ونحوهم ممن يعملون في حوانيتهم أو دورهم الخاصة لا يستحقون الأجر إلا برد العمل إلا إذا اشترط التعجيل أو عجل بالفعل[1].

وهذا ما قاربت منه عقود الفيديك في أن استحقاق أجرة المقاول بعد خطاب التسليم، ولكن الفقهاء كانوا أدق ممن صاغ عقود الفيديك فإنهم فرقوا بين حالتين:

الأولى: إن كان العمل بحوزة صاحبه فكل مرحلة أتمها المقاول فله حق أخذ الأجرة.

الثانية: أما إن كان العمل ليس بحوزة صاحب العمل فلا يستحق الأجرة إلا بإتمام العمل، وهذا أدق، كما أن هذا ينفع في حالة الظروف الطارئة أو وضع الجوائح.

تضمين الأجير المشترك:

اتفق الفقهاء على أن الأجير المشترك إذا تلف عنده المتاع بتعد أو تفريط جسيم فإنه يضمن، أما إذا تلف بغير هذين ؛ ففيه تفصيل عند الفقهاء، فذهب أبو يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني، والحنابلة جعلوا التلف واحدا بفعله قصد أم لم يقصد، ولم يفرقوا بين حالة التقصير وعدمها،

(١) الفتاوى الهندية ٤ / ٤١٢، ٤١٣

وبين القصد أو غير القصد، وألزموه بالضمان، وهو مروي عن عمر وعلي رضي الله عنهما، واحتجوا بأن هذا يحفظ أموال الناس، فأفتوا بتضمين الصناع لأن الناس لا يصلحهم إلا ذلك، وكذلك التلف إن كان بغير فعله، وكان يمكنه دفعه أو كان يتعلق بأمور السلامة والأمن كالسرقة والحريق، وإلى هذا ذهب بعض متأخري المالكية وهو قول للشافعية. أما زفر الحنفي وبعض المالكية ذهبوا إلى عدم التضمين، وهو قول آخر للشافعية[١].

وذهب أبو حنيفة إلى وجوب الضمان إذا كان التلف بفعله سواء قصد أم لا، وذهب ابن أبي ليلى إلى تضمين الأجير المشترك مطلقا في جميع الأحوال[٢].

ويقدر الضمان بناء على وقت وقوع التلف، وهو قول الجمهور من الحنفية والشافعية في قول عندهم و الحنابلة أن العبرة في تقدير الضمان هو يوم حصول سبب الضمان، وهو التلف أو التعدي خلافا للمالكية قدروه بوقت التسليم[٣].

(١) حاشية ابن عابدين ٥ / ٤٠، والمهذب ١ / ٤١٥، والمغني ٦ / ١٠٧ وحاشية الدسوقي ٤ / ٤١، والفروق ٤ / ٣٠ الفرق ٢١٧

(٢) الفتاوى الهندية ٤ / ٥٠٠، والمغني ٦ / ١٠٩

(٣) حاشية الدسوقي٤ / ٢٨، وحاشية العدوي على شرح الخرشي٧ / ٢٩ المهذب ١ / ٤٠٨ المغني لابن قدامة٦ / ١١٨

التزامات رب العمل إزاء الأجير المشترك.

كما يلزم صاحب العمل تسليم المقاول العين المراد إقامة البناء والمشروع عليها وما يتبعها عرفا إلا ما شرط، وهو ما يعرف بالتمكين من العين للعمل فيها، وعليه أن يدفع الأجرة للأجير المشترك بعد انقضاء العمل وتسلمه، ما لم يكن بينهما شرط بالتعجيل أو بالتأجيل، ويجب التسليم بعد الفراغ من العمل وبخاصة إذا كان العمل له أثر في العين كإنشاء مبنى أو تركيب معدات، فلو سقط المبني قبل التسليم ضمنه المقاول بالكامل(١).

وتنقضي إجارة الأجير المشترك بإتمام العمل وتسليمه، كما تنقضي بهلاك العين محل العمل، أو بموت أحد الطرفين، قال في مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان: «تنفسخ الإجارة بموت المؤجر أو بموت المستأجر إذا عقدها لنفسه لا لغيره بالتوكيل عنه فإن مات الوكيل بإجارة أو استئجار فلا تبطل الإجارة بموته(٢)، وإذا تلفت العين - أرض المشروع - كأن انهارت أو حدث بها زلزال يمنع البناء عليها فإن الإجارة لا تنفسخ كما

(١) حاشية ابن عابدين ٥ / ٣٩، وحاشية الدسوقي ٤ / ٣٦، والمهذب ١ / ٤٠٦، وكشاف القناع ٤ / ٢٧..

(٢) مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان ص: ٩٠.

قال المالكية: «وإذا استؤجر لغنم يرعاها أو دواب يقوم عليها، فماتت الغنم والدواب لم تنفسخ الإجارة، وإنما تنفسخ الإجارة بموت الأجير لا بموت المستأجر عليه»[١]، وعقود الفيديك لم تفرق بين ما يستحق به فسخ عقد الإجارة وبين ما لايفسخ عقد الإجارة.

الجهالة في الإجارة:

قد يكون المعقود عليه مجهول أو فيه نوع جهالة لاحتمال أن الأجير يقابله ما لا يتوقعه أثناء الحفر، فاشترط الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة لكي يصح العقد أن يعرف طبيعة الأرض التي سيحفر فيها ؛ لأن الحفر يختلف باختلافها، وأجازوا تقدير الإجارة مدة وعملا، ولكن الحنفية اشترطوا بيان الموضع وطول البئر وعمقه، ويمكن ضبطه عن طريق العرف فما جرى عليه العرف صح التعاقد عليه ولو به نوع جهالة والمقياس الوسط ما يعمله الناس[٢].

فإن بين صاحب العمل ما يرفع الجهالة ثم وجد الأجير بعد الشروع في العمل أن الأرض صلبة وتحتاج إلى مئونة أشد عملا وآلات خاصة، فإنه

(١) التهذيب في اختصار المدونة ٣/ ٤٣٦

(٢) الفتاوى الهندية ٤ / ٤٥١، ٤٥٢، وحاشية الدسوقي ٤ / ١٧، والمهذب ١ / ٣٩٨، وكشاف القناع ٤ / ٦

لا يجبر عليه، ويحق له فسخ العقد، ويستحق أجرا بمقدار ما حفر بتقدير أهل الخبرة، وهذا يوافق ما قرره عقد الفيدك أن صاحب العمل مكلف بالمقاييس والتجارب والاختبارات التي تبين نوع التربة، فإن واجه المقاول ما لم يكن بالحسبان فله فسخ العقد وطلب أجرة ما حف وما أقامه على أرض المشروع، وكلما أقام شيئا من المشروع فله أخذ أجره كاملا، كما نص الفقهاء: أنه لو حفر بعض البئر، وأراد أن يأخذ حصتها من الأجر، فإن كان في ملك المستأجر فله ذلك كلما حفر شيئا صار مسلما إلى المستأجر، ولذلك اقترح الفيديك جدولا ماليا لاستحقاقات المقاول، وهذا أضبط ولكنها ربما لا يصلح مع كل أحد.

وذكر الفقهاء حالة: ما لو انهارت البئر بفعل زلزال أو ملأها السيل حتى إذا انهارت البئر فأدخل السيل أو الريح فيها التراب حتى سواها مع الأرض ؛ففرق الفقهاء بين حالتين:

إن كانت الأرض في ملك المستأجر فلا يسقط شيء من أجرته، وإن كانت في ملك غيره ليس للأجير أن يطالبه بالأجرة ما لم يفرغ من الحفر ويسلمها إليه، حتى لو انهارت، فامتلأت قبل التسليم لا يستحق الأجر،

وذكر الفقهاء وإذا حفر بعض البئر ومات، قوم الحفر وأخذ ورثته بنسبته من الأجر، على ما سبق[١].

ولم تفرق نماذج عقود الفيديك بين الحالتين وهذا لابد من مقارنته والفروقات بين التصورين وما يترتب عليه.

وقد أجمع الفقهاء على الإجارة الخاصة قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، فرفع الحرج عمن يستأجر امرأة لإرضاع ولد وهي من إجارة الأشخاص[٢].

وأيضا قوله تعالى: ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [الزخرف: ٣٢]، وهذا يبين أهمية الإجارة في إعمار الأرض، وقوله تعالى: ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُوْلَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُواْ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ

(١) الفتاوى الهندية ٤ / ٤٥٢، وحاشية الدسوقي ٤ / ١٧، وشرح الخرشي ٤ / ١٨، وكشاف القناع ٤ / ٦، والمهذب ١ / ٤٠٩

(٢) واجبات العمال وحقوقهم في الشريعة الإسلامية مقارنة مع قانون العمل الفلسطيني ١/ ١٤.

﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ﴾ [الطلاق: ٦]، أمر بإعطاء الأجر للمرضعة على عمل الرضاعة، وهو إجارة على عمل، كما قال الشافعي: «...فأجاز الإجارة على الرضاع، والرضاع يختلف لكثرة رضاع المولود وقلته، وكثرة اللبن وقلته، ولكن لما لم يوجد فيه إلا هذا جازت الإجارة عليه، وإذا جازت عليه جازت على مثله، وما هو في مثل معناه وأحرى أن يكون أبين منه»(١).

فالأجرة إنما تستحق بالفراغ من العمل ولا تستحق بالعقد، لأنه أوجبها بعد الرضاع، قال الله: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ﴾، والرضاع يختلف، فيكون صبي أكثر رضاعا من صبي، وتكون امرأة أكثر لبنا من امرأة أخرى، ويختلف لبنها فيقل ويكثر، فتجوز الإجارات على هذا؛ لأنه لا يوجد فيه أقرب مما يحيط العلم به من هذا.... فالإجارة على ما في حكم المجهول جائزة بالإجماع.

ولا يمنع في الفقه الإسلامي أن يراقب صاحب العمل العمل بنفسه أو بوكيله، ولكن لا يتدخل في تفاصيل الآلية والكيفية، فلرب العمل الحق في متابعة العمل، ومتابعة مراحله لأنه الطرف الأول للعقد، كالأجير الخاص،

(١) الأم للشافعي ٤/ ٢٦.

فله أن يتابعه صاحب العمل، ويبدي له النصائح، ويسدي له التعديلات إن خالف بعض مقتضيات وشروط العقد، وسواء قام هو بنفسه بهذه المهمة أو نائبه المهندس الاستشاري، وهذا من حقوق العقد، وهي: «الأعمال التي لا بد منها للحصول على الغاية والغرض من العقد، مثل تسليم المبيع، وقبض الثمن، والرد بالعيب أو بخيار الرؤية أو الشرط، وضمان رد الثمن إذا استحق المبيع مثلاً»[١]، وحقوق العقد ترجع إلى العاقد[٢]، وقد اتفق الفقهاء على أن الوكيل إذا أضاف العقد إلى الموكل في العقود التي تتم بالإيجاب والقبول كالبيع، تنصرف حقوق العقد إلى الموكل، وهذا لا خلاف فيه بينهم[٣].

أما إن أضاف العقد إلى نفسه، فالقاعدة العامة في التوكيل بالبيع والشراء: أن حقوق العقد ترجع -عند الجمهور- إلى الوكيل، فهو الذي يلتزم بتسليم المبيع ويقوم بتسليمه فعلاً وبقبضه، وهو الذي يقبض الثمن ويطالب به، ويخاصم في الرد بالعيب، ونحو ذلك، وعند الحنابلة ترجع إلى الموكل، وقال الحنفية: الوكالة: منها - ما لا حقوق له إلا ما أمر به الوكيل،

(١) الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي، د وهبة الزحيلي، ج٥/ ص٣٥٧٣.
(٢) السابق، ج٥/ ص٣٥٧٣.
(٣) الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي، د وهبة الزحيلي، ج٥/ ص٧٣٤.

كالوكالة بتقاضي الدين، والوكالة بالملازمة ونحوهما ومنها ما تعود حقوقه للوكيل، ومنها ما تعود حقوقه للموكل[١].

وبعد ما ذكره الفقهاء لو نظرنا لطبيعة عقد الفيديك لوجدنا فيه الطرف الأســاس هو رب العمل والمهندس الاستشــاري فيه وكيل، فينطبق عليه قواعد الوكالة، فالأصل أن حقوق العقد ترجع لصاحب العمل إلا ما كان مشروطــاً في العقد بنصه، ومن هنا يحق لرب العمل متابعة الوكيل نفســه والمقاول وإبداء الاقتراحات.

وكما سبق فإن المتابعة للعمل من حق العاقد في العقد فلماذا يمنع منها؟ وهذا من الثغرات في نظام عقود الفيديك، فإن المقاول في الحقيقة مســتأجر وهو أجير خاص.

٤- أنه عقد تحقيق نتيجة، وليس بذل عناية.

مــن خصائص عقد الفيديك أنه وارد على العمل، فالمقاول عليه تحقيق النتيجة المتعاقد عليهــا وهي العمل، من حيث الإنشــاء والبناء وهو محل العقد، وبالتالي فدوره لا يتوقــف كما في عقود أخرى على مجرد بذل العناية

(١) الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي، د وهبة الزحيلي، ج٥/ ص٧٣٤.

الواجبة، فهذا لا يكفي ولا يعفيه من المسؤولية أن يبذل العناية، بل لا بد من تحقيق النتيجة المتفق عليها بالعقد.

وهذا هو لب الإجارة في الفقه الإسلامي فالعمل هو المعيار والجوهر الذي يستحق به الأجير أو المقاول الأجرة، فلو أخل به أو لم يتمه لم يستحق الأجرة، ولو سلم الأجير نفسه للمؤجر فلا يستحق الأجرة إلا بالعمل بعد أن يتمكن من العين أو المحل الذي سيعمل فيه، قال الشافعية: «إذا عمل الأجير في ملك المستأجر أو بحضرته وجبت له الأجرة، لأنه تحت يده، فكلما عمل شيئاً صار مسلّماً له، وإن كان العمل في يد الأجير لم يستحق الأجرة بهلاك الشيء في يده، لأنه لم يسلّم العمل»، وقال الحنابلة بنحو مذهب الشافعية: وهو أن الأجير لا أجر له فيما عمل في يده، لأنه لم يسلم عمله إلى المستأجر، فلم يستحق عوضه»[(١)]، وذكر المالكية: «فإذا لم يحصل الغرض المطلوب لم يستحق الأجرة»[(٢)].

وفي كفاية التنبيه: «وإن مات الأجير في الحج أو أحصر قبل الإحرام أي: وقد وقع العقد على عينه، لم يستحق شيئا من الأجرة؛ لأن الأجرة تقابل المقصود»[(٣)].

(١) الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي ٥/ ٣٨٥٦.
(٢) حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني ٢/ ٢٠٠.
(٣) كفاية النبيه في شرح التنبيه ١١/ ٢٧٦.

وفي الحاوي الكبير: «من استؤجر لبناء حائط فجمع الآلة للبناء ثم لم يبن لم يستحق شيئا من الأجرة لعدم المقصود بالعقد»[١].

وهذا ما تقرر في قواعد الإجارة من أنها عقد لازم، يلزمه إتمام العمل، فإن ترك فقد ترك مقتضى العقد فلا شيء له، وللقياس على الجعالة في كونه لا يستحق الجعل إلا إذا أتم العمل[٢].

٥- أنه عقد محدد القيمة.

حيث إنه عقد يمكن لأي من طرفيه أو أطرافه أن يحدد عند التعاقد قيمة المنفعة التي يقدمها إلى المتعاقد الآخر، وقيمة المنفعة التي سوف يأخذها منه، دون أن يتوقف تحديد هذه القيمة على أمر احتمالي محقق الوقوع كما في عقود الغرر[٣]، وهذا ما دلت عليه الشريعة من ضرورة

(١) الحاوي الكبير ٤/ ٢٧٣.

(٢) شرح المنتهى: ٢/ ٢٦٣، كشاف القناع: ٤/ ٢٥، مطالب أولي النهى: ٣/ ٦٥٦.

(٣) عقد المقاولة في الفقه الإسلامي وما يقابله في القانون المدني زياد شفيق حسن قرارية، ص ٢٦. وعقد المقاولة في الفقه الإسلامي إبراهيم شاشو، كلية الشريعة، جامعةبغداد، دكتوراه، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية- المجلد ٢٦ -العدد الثاني- ٢٠١٠م، ص٧٤٦.
وعقود الغرر هي: التي لا يستطيع فيه أحد المتعاقدين أن يحدد عند العقد مقدار غنمه وغرمه بمقتضى عقده، وإنما يتحدد ذلك في المستقبل تبعاً لأمر مجهول أو غير محقق الحصول، كبيع اللبن في الضرع، لاحتمال أن يكون انتفاخاً. النظريات الفقهية د. فتحي الدريني ص ٣٤٤.

تحديد القيمة في عقد الإجـــارة، وألا تكون مجهولة أو مبهمة، وهذا ما نص عليه الفقهاء، قال في فتح القديـــر: «ولا تصح حتى تكون المنافع معلومة، والأجـــرة معلومـــة».....ولأن الجهالة في المعقود عليـــه وبدله تفضي إلى المنازعة كجهالة الثمـــن والمثمن في البيع»[١]، وفي شرح المختصر: «لأن من جملة ما شمله أن تكون الأجرة معلومة على التحقيق»[٢]، وفي كفاية الطالب الرباني: «واســـتظهر لأن رد الكراء إلى الإجارة أولى من رده إلى الجعل لأن الغاية معلومـــة والأجرة معلومة»[٣]، وفي الحاوي الكبير: «وإن كان العمل معلومـــا مثل أن يقول: تحفر لي كذا وكذا ذراعا صح ذلك إذا كانت الأجرة معلومة، فأما إذا اســـتأجره لذلك وجعل أجرته جزاء مما يخرجه من المعدن مثل أن يقول: ثلثه، أو ربعه، فإن الإجارة فاســـدة: لأنها مجهولة، وله أجرة المثل»[٤]، وفي مذهب الحنابلة: «يشـــترط كون الأجرة معلومة»[٥]، وكذلك من شروط صحة الإجارة: أن تكون المنفعة معلومة؛ لأن المنفعة هي المعقود عليها، فاشـــترط العلم بها كالبيع، وأن تكون الأجرة معلومة؛ لأنها عوض في عقد معاوضة، فوجب العلم بها كالثمن.

(١) فتح القدير للكمال ابن الهمام ٩/ ٦١.
(٢) شرح مختصر خليل للخرشي ٧/ ٣٤.
(٣) كفاية الطالب ٢/ ٢٦٠.
(٤) الحاوي الكبير ط دار الفكر ٧/ ١٢٦٤.
(٥) الجامع لعلوم الإمام أحمد - الفقه ٩/ ٤٦٨.

٦-أنه عقد ممتد:

فالالتــزام في عقد الفيديك ينفذ بأداءات مســتمرة أو أداءات دورية، والعقد الممتد أقسام:

أ- عقد ذو تنفيذ مستمر، كعقد الإيجار وعقد العمل.

ب- عقد ذو تنفيذ دوري، كعقد التوريد.

وعقد الفيديك يشمل القسمين معا.

ويقابل العقد الممتد العقد الفوري التنفيذ، كعقد البيع الذي يتم تنفيذه دفعة واحدة، وقد يتراخى تنفيــذ العقد إلى أجل يحدد اختياريا أو إجباريا، ويترتب على هذا القسم أمران:

أ- لا ينسحب الفســخ في العقد الممتد أثره على الماضي، لأن ما تقدمه لا يمكــن إعادتــه، فلا يسري حكم الفســخ إلا بالنســبة إلى الزمن الآتي بعد الفسخ.

ب- العقود الممتدة تكون عرضة للظروف الطارئة، أما العقود الفورية فلا تكون كذلك إلا إذا كان تنفيذها مؤجلا[1].

(١) المدخل الفقهي العام، مصطفى أحمد الزرقا، ، بدون ناشر، بدون ســنة نشر، ١/ ٥٨٣-٥٨٤.

والشريعة الإسلامية لا تمنع من نوعية هذه العقود، وأما الظروف الطارئة وضع الجوائح فقد سبق بيان شيء من أحكامها.

٧- أنه ينظر فيه إلى الاعتبار الشخصي في إبرام العقد [١].

ويظهر هذا الاعتبار الشخصي جليا، وذلك عندما يتعاقد صاحب العمل مع مقاول من أصحاب المهن الحرة الماهرين، كما هو الحال بالنسبة للطبيب والمحامي والرسام والراعي والحفار، إذ يعتمد تحقيق النتيجة المنتظرة على مدى الثقة والخبرة عند المقاول المهني، ويبرر انقضاء العقد بموت المقاول لاعتماده على الاعتبار الشخصي.

والاعتبار الشخصي موجود في عقود كثيرة في الفقه الإسلامي وهو الأصل في عقد العقود ولذلك تنفسخ الإجارة سواء كانت إجارة على عمل كالاستصناع أو إجارة دابة أو آلة بموت المؤجر، وهذا يدل على اعتبار الشخصية في العقود.

٨- أنه متعدد الأطراف المشاركة في العقد، وتنوع أهدافها [٢].

فيشارك في تنفيذ العقد طرفان رئيسان وتحت هؤلاء أطراف

(١) زيادة شفيق حسن قرارية، مرجع سابق، ص ٢٧.
(٢) تقديم تحليل مطالبات المقاول في مشاريع التشييد الهندسي، حسن حمرة، جامعة دمشق، كلية الهندسة المدنية، رسالة ماجستير، سنة ٢٠١٤م، ص ٣٥.

متنوعةالمالك، المقاول، المصمم، العمال، الفنيون، الأمن والسلامة والحراسة....الخ، وتختلف أهداف كل طرف وغاياته من تنفيذ العقد، وتشابك المصالح بينهم.

٩-عقد محدد المدة والزمن.

أنه عقد محدد الزمن، ومعلوم وقت الانتهاء، وهذا ما ذكره الفقهاء في شروط صحة الإجارة أن تكون المدة معلومة، كسنة أو سنتين، فإن كانت مجهولة، كقوله أجرتك بيتي أو دكاني ما دمت حياً، أو نحو ذلك، لم تصح الإجارة، كما قال في المغني: «الإجارة إذا وقعت على مدة يجب أن تكون معلومة كشهر وسنة، ولا خلاف في هذا نعلمه ؛ لأن المدة هي الضابطة للمعقود عليه، المعرفة له، فوجب أن تكون معلومة....»[١].

١٠-أنه عقد ملزم للجانبين.

ينشأ عنه التزام لابد منه في ذمة المتعاقدين، والإلزام قيام من كل طرف بما اتفق عليه المتعاقدان[٢]، فالفيديك عقد ملزم

(١) المغني لابن قدامة ٥/ ٢٥١.

(٢) يراجع في هذا الوسيط في شرح القانون، د/ عبد الرزاق السنهوري، مرجع سابق، ص ٣٢، وعقد البناء والتشغيل والتحويل وتطبيقاته في الفقه الإسلامي، هارون خلف عبد الدلو، ماجستير١٤٣٦ه، قسم الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون، بالجامعة الإسلامية، بغزة، ص ١١.

للجانبين[١] وليس لجانب واحد، فمنذ إبرامه يترتب التزامات على عاتق كل من أطرافه، فالمقاول يلتزم بإنجاز العمل ثم تسليمه ويقع عليه الضمان، والمهندس الاستشاري يلتزم بالإشراف على الأعمال وضمان جودتها، وصاحب العمل يلتزم بعد تسليم العمل منجزا أن يدفع البدل.

والشريعة الإسلامية نبهت لمبدأ حرية إنشاء العقود والإلزام فيها وسلطان الإرادة في حين لم تكن تعرفه القوانين الوضعية، وقد تطور القانون تدريجياً بالنسبة لحرية إنشاء العقود في العصور الوسطى وما بعدها، وتأثيره بالفقه الإسلامي حتى وصل إلى معرفة مبدأ سلطان الإرادة في نهاية القرن الثاني عشر الميلادي[٢] أي ما بعد نزول الشريعة الإسلامية بستة قرون، ولم يعرف الإنجليز حتى القرن الرابع عشر القوة الملزمة للعقد إلا إذا أفرغ في وثيقة رسمية بل إن الوثيقة الرسمية كانت هي التطور الذي انتهى إليه القانون الإنجليزي في منتصف القرن الرابع عشر الميلادي[٣]،

(١) عقد المقاولة في الفقه الإسلامي وما يقابله في القانون المدني، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، زياد شفيق حسن قرارية، ، رسالة ماجستير، سنة ٢٠٠٤م، ص ٢٥٠.

(٢) انظر الوسيط للسنهوري ج ١ / ص ١٤٣ ٠

(٣) العقد في الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة بالقانون الوضعي تكشف تفصيلًا عن تفوق التشريع الإسلامي دكتور عباس حسنى محمد، ١٤١٣هـ/ ص ١١٤.

كـــما نبهت الشريعة لركنية المعقود عليه في العقـــد وتعلقه بالالتزام، فجعل الفقهاء المعقود عليه ركنا في البيع، وقد استخدموا اصطلاح المعقود عليه[١] وفي نهاية المحتاج ذكر أركان البيـــع: «وهي عاقد ومعقود عليه وصيغة»[٢] فالمعقـــود عليه ركن في العقـــد عند المالكية والشـــافعية والحنابلة وهو عند الحنفية لا يتصور العقد بدونه، وإن لم يكن ركناً لأن الركن في اصطلاحهم لا بد أن يكون من ماهية الشيء، وماهية العقد هي الصيغة فقط، وأما الركن عند الأئمة الثلاثة الآخرين فهو مالا يتصور الشيء بدونه ؛سواء أكان داخلاً في الماهية أم لا[٣].

ونبه الفقه الإســـلامي إلى ما يترتب عليه العقد، وهو الالتزام: فيترتب عـــلى كل عقد حكم خاص به، بأمر الشـــارع، فحكم عقـــد البيع هو نقل ملكيـــة كل من الشيء المبيع والثمن، وحكم عقـــد الإجارة نقل ملكية كل من المنفعة والأجرة... ولـــكل عقد حقوق تتعلق بحكمه فهي تمثل مجموع الالتزامـــات والمطالبات التـــي تؤكد حكم العقد وتنفيـــذه[٤] مثل الالتزام

(١) بدائع الصنائع ٥/ ١٣٨.

(٢) نهاية المحتاج ٣/ ٣٧٤ ٠

(٣) العقد في الفقه الإسلامي، دراســـة مقارنة بالقانون الوضعي تكشف تفصيلًا عن تفوق التشريع الإسلامي دكتور عباس حسنى محمد، ١٤١٣هـ/ ص ١١٤.

(٤) جاء في البدائع: «وقال الشافعي رحمه الله لا يرجع شيء من الحقوق إلى الوكيل وإنما يرجع إلى الموكل ألا تـــرى أن حكم تصرف الوكيل يقع للموكل فكذا حقوقه لأن الحقوق =

بتسـليم المبيع وأداء الثمن بضمان خلو المعقود عليـه من العيوب، وهكذا ويلاحظ هنا أن الفقه الإسـلامي لم يسـتعمل اصطلاح الالتزامات وإنما اكتفى باصطلاح الحقوق أي حقوق العقـد وهي حقوق ملزمة وعبر عن الإلزام بالإجبار، وفي هذا يقول ابن قدامة: «وإن اختلفا في التسـليم فقال البائع لا أسـلم المبيع حتى أقبض الثمن وقال المشتري لا أسلم الثمن حتى أقبض المبيع والثمن في الذمة أجبر البائع على تسليم المبيع ثم أجبر المشتري على تسليم الثمن... وقال أبو حنيفة ومالك: يجبر المشتري على تسليم الثمن لأن للبائع حبس المبيع على تسـليم الثمن ومن اسـتحق ذلك لم يكن عليه التسـليم قبل الاستيفاء كالرهن»[1]، فهذا خلاف بين الفقهاء في مدى الحق في الحبس.

= تابعة للحكـم والحكم هو المتبوع.. ولنا أن الوكيل هو العاقد حقيقة فكانت حقوق العقد راجعة إليه.. إلا أن الشرع أثبت أصل الحكم للموكل لأن الوكيل إنما فعله بأمره وإنابته..»، فكان إثبات أصل الحكم للموكل وإثبات توابعه حقوق العقد للوكيل وضع الشيء في موضعه. البدائع ٦/ ٣٣، ٣٤، وجاء في المغني: «وإذا اشـترى الوكيل لموكله شـيئاً بإذنه انتقل الملك الحكم من البائع إلى الموكل ولم يدخل في ملك الوكيل وبهذا قال الشـافعي وقال أبو حنيفة يدخل في ملك الوكيل ثم ينتقل إلى الموكل لأن حقوق العقد تتعلـق بالوكيل... ولنا: أنه قبل عقداً لغيره صح له فوجب أن ينتقل الملك إليه كالأب والوصي وكما لو تزوج له، وقولهم إن حقوق العقد تتعلق به غير مسلم». وانظر: المغني لابن قدامة ٥/ ١٤١، فالفقهاء يقصدون من حكم عقد البيع انتقال الملكية ومن حقوق العقد الالتزامات الملصقة بتنفيذ الحكم مثل تسليم وأداء الثمن.

(١) المغني لابن قدامة ٤/ ٢١٨، ٢١٩.

وتعبير الفقهاء عن التزام البائع بتسليم الشيء المبيع بالإجبار، وكذلك عن التزام المشتري بتسليم الثمن، والإجبار هو الإلزام ولكن الفقهاء كما ذكرنا من قبل درجوا على التعبير بالحق بدلاً من الالتزام، ويلاحظ أيضاً أن الفقهاء قد يعبرون عن هذه الحقوق بهذا التعبير شروط مقتضى العقد ومقتضى العقد هو حكمه، وشروط مقتضى العقد هي: حقوق العقد إذا اشترطها المتعاقدان من باب التأكيد، لأن شرطها كعدمها إذ إنها لازمة بموجب العقد، وفي هذا يقول ابن قدامة: «والشروط تنقسم إلى أربعة أقسام، أحدها: ما هو من مقتضى العقد كاشتراط التسليم وخيار المجلس والتقابض في الحال فهذا وجوده كعدمه لا يفيد حكماً ولا يؤثر في العقد»[1] ولذا نجد الفقهاء يعبرون عن حكم العقد بمقتضاه، ويعبرون عن حقوق العقد: شروط مقتضى العقد، إذا اشترط المتعاقدان هذه الشروط التي هي أصلاً من مقتضى العقد أي تابعة لحكمه فلا حاجة لاشتراطها، وهنا تبرز دقة الفقه الإسلامي في تصور العقد، وفي تعبيره عن هذا التصور في حين أن القانون وقع في الخلط بين الأثر الأصلي المترتب على العقد بقوة القانون - «وهو يقابل حكم العقد بقوة الشرع» - وبين الالتزامات المترتبة على

(١) المغني لابن قدامة ٤/ ٢٤٩.

العقد، وهـــي آثار تابعة للأثر الأصلي، ونضرب مثالاً لذلك: بعقد البيع في القانون المدني المصري فإن المادة ٤١٨ منه تنص على الآتي: «البيع عقد يلتزم به البائع أن ينقل للمشـــتري ملكية شيء أو حقاً ماليـــاً آخر في مقابل ثمن نقـــدي»، فالقانون وقع في خلط معيب للغاية لأنـــه تكلم عن حكم العقد وهو الأثر الأصـــلي الذي يترتب على العقد وكأنه لم يقـــع بعد فنقل ملكية المبيع إلى المشـــتري ونقل ملكية الثمن إلى البائع يتـــم بمجرد العقد وأما ما يلتزم به المتعاقدان فهو تنفيذ ما يترتب على هذا الأثر أو الحكم[١].

وأمـــا آثار العقد في الفيديك، فهي نفســـها آثاره في الفقه الإســـلامي، فقد كان الفقه الإســـلامي معبرا بدقة عن آثـــار العقد في الوقت الذي كان فيه القانـــون الروماني لا يعـــرف التصور الصحيح للعقـــد، وهو لم يعرفه أبداً بل إن القوانين الأوروبية التي نشـــأت عـــن القانون الروماني لم تعرف هذا التصـــور الصحيح، وقد ظهر في العصر الحديـــث من ينادي بالتصور الصحيح للعقد طبقاً لما ســـبق إليه الفقه الإســـلامي كما ذكر السنهوري[٢]

(١) العقد في الفقه الإسلاميدراســـة مقارنة بالقانون الوضعي دكتور عباس حســـنى محمد، ١٤١٣هـ/ ص ١١٥.

(٢) الوسيط للسنهوري٢/ ٧٧٠ هامش٢، نقلا عن العقد في الفقه الإسلامي دكتور عباس حسنى محمد١٤١٣هـ/ ص ١١٤.

عــن بعضهم أن العقد ذاته ينقل الملكية – وهذا هــو ما يعبر عنه الفقه بأن حكم عقد البيع هو نقل الملكية، دون ذكر أي التزام في هذا الشأن لأن النقل يتم بأمر الشــارع أي بقوة النص الشرعي وأما الالتزام الناشــئ عن العقد فهو الالتزام بتسليم الشيء المبيع والالتزام بتسليم الثمن، ولذلك فإنه ليس صحيحاً أن البائع يلتزم بنقل حق عيني، فهذا تعبير فاسد، لأن البائع ملتزم بتسليم الشيء المبيع، والمشــتري ملتزم بتسليم الثمن، وهذا هو ما عبر عنه الفقهــاء بدقة بأنه حقوق العقد التي تؤكد حكمــه وهو نقل الملكية، ومن ثم فإنه ليــس صحيحاً أن المحل المعقود عليه هو محل في الالتزام الناشــئ عن العقــد، فالصحيح أن المعقود عليه هو محل العقــد ذاته، وأما الالتزام فمحلــه هو القيــام بتنفيذ متطلبــات حكم العقد – تســليم محل العقد – ومــن هذا يتضح لنــا أن الفقه الإســلامي جاء دقيقــاً في تعبيراته خلاف القوانين الوضعية.

ومما سبق: ظهرت خصائص عقد الفيديك في الأنظمة والقوانين مقارنا بالشريعة الإســلامية، وأن خصائص العقد والإلزام المترتب عليه، وركنية العــوض والالتزمات المترتبــة على العقد قد نبهت إليهــا الشريعة بصورة أدق مما هو في القوانين والأنظمة الوضعية، كما أن الشريعة أســبق من هذه

القوانين، ولذلــك لابد - من الجهة النظامية - مراعــاة الشريعة في تنظيم عقود الفيديــك، وألا يعتبر فيها الأنظمة الوضعية والقانون الوضعي فقط فلابد من ربطها بالشريعة الإسلامية، وعرض بنود ومواد هذه العقود على الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي، فقد ظهر تفوق الفقه الإسلامي على الأنظمة والقوانين الوضعية حتى الحديثة منها.

❁ ❁ ❁

المبحث الثالث

أهمية عقود الفيديك

أ- عقــود الفيديك أصبحت جزءا أساســيا من عالمنــا المعاصر المليء بالتعقيدات والأنشــطة التجاريــة، ودخل في أكثر الاتفافــات المبرمة في المعاملات اليومية [١].

ب- عقود الفيديك تحقــق التوازن بين حقــوق والتزامات أطرافها، وتحــدد مراكزهم القانونية بهــدف تنظيم أعمال البنــاء، وتوحيد القواعد القانونية المطبقة بشــأنها، مما يسمح باســتخدامها على نطاق واسع لأنواع مختلفة من المشاريع الهندسية الدولية والمحلية [٢].

ج- أنهــا تحــدد حقوق ومســؤوليات كل طــرف من أطرافــه بدقة ووضوح، إضافة إلى أنها وضعت آليات موثوقة لحل الإشكاليات المتوقعة

(١) القواعد القانونية المســتحدثة في عقود الفيديك، د سمير حامد عبد العزيز الجمال المجلة القانونية، ع٥٢ذو الحجة ١٤٣٣هـ.

(٢) ســمير حامــد الجــمال، القواعــد القانونيــة المســتحدثة في عقــود الفيديــك، مجلة الشريعــة والقانــون، كليــة القانون -جامعــة الإمــارات العربية المتحــدة-، عدد: ٥٢، ذو الحجــة ١٤٣٣هـــ أكتوبــر ٢٠١٢م، ص: ٢٨، و مركــز الإســكندرية للتحكيــم الــدولي والوســائل البديلة لحــل المنازعــات، ٦/ نوفمــبر/ ٢٠١٣م، الإسكندرية، مصر.

أثناء التنفيذ، كما هو في الشروط العامة لكتاب الفيديك الأحمر الصادر عام ١٩٩٩م، لذلك اعتمدته أكثر من أربعين دولة في العالم، ومنها بعض الدول العربية: دولة الإمارات، والأردن، ومصر، وعمان، والبحرين، وفلسطين، والسعودية عام ٢٠٠٨-٢٠٠٩م[١].

د- حاجة المتعاقدين عند صياغة العقود إلى الوصول إلى اختيار أفضل نموذج ممكن اعتماده للعقد المزمع إبرامه، للمحافظة على مصالحهم بأقل مجهود، وفي أقصر وقت مع توفير نفقات ومصاريف الصياغة وأتعاب المحامين.

هـ- انتشار الصناعات المتماثلة بين دول العالم المختلفة بسبب تشابه السلوك الإنساني، وبالتالي تشابه الحاجات الإنسانية، مما يدفع دول العالم المختلفة إلى إنتاج الأشياء المتماثلة لتلبية تلك الحاجات[٢]، مما يستلزم تطبيق قواعد متماثلة على تلك العقود المتشابهة، لئلا تختلف من مكان إلى آخر لا سيما إذا كانت هذه السلع والأشياء يتم تداولها عبر دول العالم المختلفة.

(١) جريدة الرياض، السبت ٤ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ-٩فبراير ٢٠١٩م
http: //www.alriyadh.com/1520916

(٢) د/ أيمن سعد سليم، مرجع سابق، ص ١٦.

و- كما أن العقود النموذجية تحل مشكلة قصور الأنظمة، وتأخرها في علاج المشكلات القانونية المتعلقة ببعض العقود بسبب عدم كفاية القواعد القانونيــة والنظامية في علاج جميع المشــكلات المتعلقــة بالعقود، خاصة العقود التي تنصب موضوعاتها على أمور فنية أو تقنية تتطور بسرعة كبيرة، ولا تستطيع الأنظمة ملاحقة هذا التطور[١]، لأن الذي يقوم بصياغتها عادة أصحاب الخبرة والمتعاملون في مجالات هذه العقود، وهم يستطيعون في كل وقت تعديل تلك الصياغة بما يتفق مع الحاجة العملية.

ز- ومن المعلوم أن الهدف من تبني الدول المختلفة للعقود النموذجية التي استقرت أحكامها على المستوى الدولي، هو إبعاد الحرج الذي قد يتولد لــدى معظم المقاولين الدوليين الذين تتوافر لديهم الإمكانات الفنية لتنفيذ المشــاريع الضخمة، والذي قد ينجم من جراء التخوف من تطبيق أحكام القوانــين الوطنية لتنظيم تنفيذ تلك المشــاريع، إذ عــادة ما يفضل هؤلاء المقاولــون التعاقد وفقا لأحكام عقود نموذجيــة، تحقق لهم المعرفة الجيدة ببنودها، مع ما يرتبط بذلك من نجاح، واستقرار للعلاقة العقدية[٢].

(١) تعديل عقود الأشغال العامة د/ محمد فؤاد الحريري، مرجع سابق، ص ٣٤.

(٢) د/ مشــاعل عبدا لعزيز الهاجري، عقد الفيديك لمقاولات أعمال الهندسة المدنية، بحث مقدم في دورة عن المســئولية المدنية للمهندســين والمقاولين في الفترة من ١٧ حتى ٢١ مارس ٢٠٠٧، وحدة الدورات التدريبية، كلية الحقوق، جامعة الكويت، ص ٩.

ح- أنها تتناسب مع عقود البناء والتشييد والتحول الـ BOT، وستكثر عقود البناء والتوريد والتشييد EPC.

ط- كما أن هذه العقود تضفي على المشاريع حدا أدنى من المقاييس الهندسية العالمية المعتمدة مما يجعلها موثوقة لدى المنظمات والمؤسسات المالية الدولية وفي مقدمتها البنك الدولي، والمقرضين الدوليين، وأيضا هذه العقود تحقق مبدأ الكفاية الذاتية، كما أنها تضع إطارا تعاقديا لتخطي مشكلات الانشاءات الدولية والمحلية.

ي- تحدد الاشتراطات العامة لغالبية العقود، وهي تعطي توازن في اصداراتها الجديدة بين مسئوليات المالك والمقاول والاستشاري، كما تمتاز بأنها لغة عالمية تجمع بين المهندسين المتخصصين في هذا المجال، ولأهمية عقود الفيديك فقد اعتمده أي الكتاب الأحمر البنك الدولي في اللائحة أو الوثيقة النموذجية للمناقصات وإسناد الأعمال التي أصدرها في عام ١٩٩٥م[1].

ك- يتميز عقد الفيديك بأنه ذو كفاءة عالية، وقد بني على خبرات طويلة مكتسبة ومتراكمة.

(١) موسوعة الفارس، قوانين ونظم التحكيم بالدول العربية و الخليجية و دول أخرى، فارس محمد عمران، ج٢/ ص٤٣٥.

وأيضا، فعقد الفيديك قادر على حماية مصالح أحد الطرفين أو جميعهم بما يحقق التوازن العملي و المالي، ويعتبر قاعدة مشتركة لتقييم العروض.

ل-كما أن التوزيع في العقد يكون عادلا ومتوازنا للمخاطر والمسؤوليات بين أطراف العقد، إضافة إلى أنه من المبادئ الأساسية في العقد ألا يمكن أن يكون المقاول ملزما، أو أن يسعر بنود العقد إلا إذا كانت الظروف معروفة له أو متوقعة منه عند إعداده للعطاء.

م- في عقد الفيديك يحصل المقاول على مزايا عديدة، منها:

معرفته بالمخاطر المحتملة، وزيادة قدرته على حساب آثارها، وتسليم إثبات توافر الموارد المالية لدى المالك، وكذلك معرفة حقوقه في الزيادات المالية عند تأخر تنفيذ التعليمات أو الرسومات، ومعرفة حقوقه عند وجود تغيير في الأوامر الصريحة أو الضمنية، إضافة إلى توفير حماية للمقاول من المخالفات التي قد تحدث في العقد[1].

(١) د. نبيل عباس، من مقال في الجريدة الاقتصادية، جريدة العرب الاقتصادية الدولية، يوم السبت، بتاريخ ٢٣ فِبْراير ٢٠١٩م، و١٨ جمادى الثانية، عام ١٤٤٠هـ، وقد ذكر كذلك أن: «عشرين شركة عالمية قد تراجعت عن تنفيذ مشاريع استثمارية في السوق السعودية، بسبب عدم تطبيق عقد المقاولة الموحد فيديك وبسبب العائق الشرعي».

ن-كما أن عقود الفيديك تناسب عقود البناء والتشييد والتحويل أو التمليك BOT، و وعقود البناء والتوريد والتشييد والتي تعرف اختصارا بـ EPC.

❁ ❁ ❁

المبحث الرابع

تكييف عقد الفيديك فقها ونظاما

طبيعة عقود الفيديك دوليا:

قبل الخوض في تكييف الفيديك نذكر طبيعته القانونية ليتسنى تكييفه:

يعتبر المعيار الدولي للعقود بأن تكون محايدة لتناسب التعددية الجنسية، وتناسب توظيفها في أي صورة من صور العقود ؛ سواء ضمن العقود المدنية أم التجارية أم الإدارية أم الدولية، وهي في حقيقتها عقود استرشادية، ونماذج للعقود يمكن لمستخدميها الاستفادة منها والاستعانة بها، وليست ملزمة للطرفين، ويمكن إجراء تعديلات عليها بما يتناسب مع حاجة ومصلحة الطرفين، ووفقا للأنظمة الحاكمة في بلد المشروع، وهذا أمر حسن في تلك العقود مما جعلها واسعة الانتشار والتطبيق، وهذه العقود من مرونتها أنها تسمح لأطراف متعددي الجنسية من ممارستها، ويمكنها أن تكون دولية لتوفر المعايير الدولية فيها، وأول تلك المعايير الدولية:

١- هو المعيار القانوني الذي يقرر دولية العقد من عدمه، وقانونية العقد هي اتصالها بأكثر من نظام قانوني، فأحد الطرفين من بلد لها

نظـام والآخر من بلـد آخر، وهذا هـو رأي أغلب القانونيـين في اعتبار دولية العقد [١].

٢- المعيار الاقتصادي: بينما اعتبر بعض القانونيين أن العقد إذا انطوى على روابط اقتصادية تتجـاوز الوطن وتنقل الأمـوال بينها، وبخاصة في عقود الإنشاءات الدولية الصناعية الكبرى بين الأطراف متعددي الجنسية؛ يكون دوليا.

٣-المعيـار المختلط: بينما ذهب بعضهم إلى اعتبـار الدّولية إذا جمعت بين المعياريـن، وهو اختيار وسـط بين المعيـار القانـوني والاقتصادي، وهـو اختيـار القانـون الفرنـسي الحديث، وهـذا يصلح في اشـتراط التحكيم الدولي[٢].

تكييف عقد الفيديك قانونا.

عقود الفيديك كيفها القانونيـون على أنها عقد مقاولة بناء- وبخاصة الكتـاب الأحمر والبرتقالي - وعقـد مقاولة البناء هـو: اتفاق بين طرفين

(١) التنظيم القانوني لعقود تشـييد البناء الصناعية بين الأطراف متعددي الجنسـية، دراسة مقارنة، دكتوراة، د. محمد الودعاني الدوسري، كلية الشريعة الجامعة الإسـلامية، عام ١٤٣٧-١٤٣٨ه، ص٤٤٠.

(٢) السابق ص٤٤٠.

يتعهد أحدهما بـــأن يقوم للآخر بعمل معين بأجر محـــدد في مدة محددة[١]، ولكن اختلفوا في كونها عقد مقاولة مدنية أم مقاولة دولية لأن فيها أطراف متعددي الجنســـية، ولعل الأقـــرب -قانونيا- أن عقـــود الفيديك عقود مقاولة، والمقاولة قد تكون مدنية، وقد تكون دولية، أو إدارية، وهي عقود استرشـــادية وضعت كمحاولة لتوحيد الإجـــراءات والشروط في العقود الهندسية للتشييد، وهذا يجعلها عقودا حيادية[٢].

تكييف عقد الفيديك والعقود المشابهة فقها.

ينبغي ذكر صور عقـــد الفيديك الممكنة، وعلى ضوئها يمكن تكييفها، فمحل العقد والمعقود عليه فيها هو: تشييد منشأة حسب مواصفات بمقابل مالي محدد، وهذا له صور:

أ- أن يكون التشييد والمواد من المقاول المنفذ للمشروع:

لو تحمل المقـــاول التنفيذ مع مواده وتكلفته على حســـب المواصفات فتكـــون عقود الفيديك للتشـــييد والبناء عقود اســـتصناع، وهو من عقود

(١) المعجم الوســـيط، مجمع اللغة العربيـــة، القاهرة٢/ ٧٧٣. القانـــون المصري٦١٢ مدني سوري٦٤٥ مدني ليبي ٦٨٤ مدني عراقي.

(٢) التنظيم القانوني لعقود تشـــييد البناء الصناعية بين الأطراف متعددي الجنسية، د. محمد الودعاني. ص٤٣٥.

الســـلم ومن ضمنها عند الجمهور، كما هو مذهب مالك والشافعي وأحمد فليس عقدا مستقلا بل هو من عقود السلم[١]، خلافا للحنفية الذين جعلوه عقدا مستقلا[٢]، وعقد الاســـتصناع هو: اتفاق بين المستصنعطالب صنعة أو متاعا من الصانع أن يصنع له شـــيئا موصوفـــا في الذمة وصفا منضبطا بمـــواد يتحملها الصانع بمقابل يتفق عليه[٣]، وهـــذا هو عقد الفيديك إذا التزم المقاول تقديم المواد والتنفيذ والتشييد فينطبق على عقد الاستصناع[٤]، فالاســـتصناع عقد يشبه بيع الســـلم من جهة أنه بيع المعدوم وأن المصنوع ملتـــزم عند العقـــد في ذمة الصانع البائـــع ولذلك تم إيراده بعد الســـلم، والاســـتصناع في اللغة: مصدر اســـتصنع الشيء، أي: دعا إلى صنعه، أي: تطلب من الصانع العمل.

(١) بدائـــع الصنائع ج٥/ ص٣، وعقد الاســـتصناع كاســـب البـــدران ص١٧٩- ١٩٥، عقـــد الاســـتصناع مصطفـــى الزرقـــا، ص٢٦- ٢٧، ٤٦، والجعالة والاســـتصناع لشـــوقي دنيا، ص٣٣-٣٥، بيع المرابحـــة د.محمد الأشـــقر ص ١٦٧-١٦٩، ومجلة المجمع الإســـلامي الفقهـــي ع٧ج٢/ ص٧٧٧، الاســـتصناع عبدالرحمـــن العثمان، ص٣٦ - ٣٨.

(٢) قرر مجلس مجمع الفقه الإسلامي في مؤتمره السابع بجدة١٤١٢هـ الموافق ١٩٩٢م: «إن عقد الاســـتصناع هو عقد وارد على العمل والعين في الذمة ملزم للطرفين إذا توافرت فيه الأركان والشروط».

(٣) الاستصناع لسعود الثبيتي، صفحة: ٦٤٠-٦٤٤.

(٤) البدائع ٦/ ٢٦٧٧.

واصطلاحا: عقد على مبيع في الذمة شرط فيه العمل فالمعقود عليه هنا هو العين والعمل معا.

والسلم عام للمصنوع وغيره والاستصناع خاص بما اشترط فيه الصنع والسلم يشترط فيه تعجيل الثمن في حين أن الاستصناع لا يشترط فيه ذلك، فالاستصناع يتفق مع السلم بصورة كبيرة؛ فالآجل الذي في السلم هو ما وصف في الذمة، ويؤكد ذلك أن الفقهاء ذكروا مبحث الاستصناع ضمن السلم.

ب- الصورة الثانية: أن المقاول عليه التشييد فقط، والمواد والتصاميم على صاحب المشروع والعمل.

وفي هذه الصورة يقوم المقاول بالتشييد فقط وفق التصاميم والمقايسات التي يقوم بها صاحب العمل والمشروع، والأدوات والمواد من صاحب العمل، وهذا يكون تكييفه على عقد الإجارة على العمل كمن استأجر أجيرا يبني له جدارا أو يحصد له زرعا أو يجمع له ويخرف له تمرا، فهو عقد إجارة على العمل سواء كان محدد العمل والزمان، أم غير محدد كأن يكون موصوفا في الذمة، مقابل أجرة مسماة، وهو عقد جائز ولا خلاف بين الفقهاء على جوازه، وقد اتفق الفقهاء على إجارة الأشخاص على كل فعل مباح.

وعقد الفيديك في الحقيقة هو إجارة عمل من شـــخص صاحب المحل والمشروع والعمل للمقاول المنفذ للمشروع، والمحل هو عمل موصوف في الذمة حســـب المواصفات المقاييس المقدمة من صاحب العمل مقابل ثمن وأجرة معلومة في مدة محددة، فهو في حقيقته عقد إجارة على العمل، وهذا ما قرره مجمع الفقه الإسلامي الدولي[١].

تكييف عقود الفيديك على أنها عقود مقاولة:

عقـــد المقاولة[٢]كلمةمقاولةترجمة عربية للمصطلـــح الفرنسي بمعنى مشروع، ومنشأة، ومؤسســـة[٣]، والمقاولة مشـــاركة من أطراف متعددة، وتقاولا أي تفاوضا والمقاولة المفاوضة والمجادلة[٤].

(١) قـــرار رقـــم ١٢٩ ١٣/ ٣ من مجمع الفقه الإســـلامي الدولي المنبثق عـــن منظمة المؤتمر الإســـلامي، في دورتـــه الرابعة عـــشرة من ٨-١٣ مـــن ذي القعـــدة ١٤٢٣ه الموافق ١١-١٦ يناير كانون الثاني ٢٠٠٣م.

(٢) المقاولة -على وزن مفاعلة-أصل اشـــتقاقها الفعل: قال، يقول، قولا، وقولة، ومقالا، وتطلـــق في اللغة عـــلى معنيين: المجادلة، يقـــال: قاوله في الأمـــر، أي جادله، والثاني: المفاوضـــة، يقال: تقاولنـــا: أي تفاوضنا. انظر: مختار الصحاح ص: ٢٦٢، وشـــمس العلـــوم ودواء كلام العرب من الكلوم ٨/ ٥٦٨٢، وعقـــد التوريد والمقاولة في ضوء التحديات الاقتصادية المعاصرة ص: ١٦.

(٣) يوسف شلالة، المعجم العملي للمصطلحات القانونية والتجارية والمالية، منشأة المعارف، الإســـكندرية د. ت، ص ٣٩٩.، وهي ترجمة لكلمة مقاولة ترجمـــة عربية للمصطلح الفرنسي ENTREPRISE الذي له عدة معانٍ؛ منها: مشروع، منشأة، مؤسسة.

(٤) لسان العرب مادةق، و، ل.

اصطلاحـــا: «اتفاق بين طرفين يتعهد أحدهما بـــأن يقوم للآخر بعمل معين بأجر محدد في مدة معينة»[١]، وقد اختار مشروع قانون المعاملات المالية العربي الموحد الذي أعدته جامعة الدول العربية تعريفًا مقاربًا في مادته٧٣١ على أن: «المقاولة عقد يلتزم أحـــد المتعاقدين بمقتضاه بصنع شيء، أو أداء عمل، لقاء أجر»[٢].

وعقد المقاولة قد يكون مباشرة بين المقاول والمســـتفيد، أو بين المقاول الأصلي ومقاول من الباطن، أو بين المســـتفيد ومؤسسة مالية تتعهد بإقامة المنشآت وهو الاستصناع الموازي[٣].

(١) المـــادة ١٢٤ من مجلة الأحـــكام العدلية: «الاســـتصناع عقد مقاولة مـــع أهل الصنعة على أن يعملوا شـــيئًا؛ فالعامل صانع، والمشـــتري مســـتصنع، والشيء مصنوع». عقد التوريـــد والمقاولة في ضوء التحديات الاقتصادية المعاصرة رؤية شرعيةبحث مقدم إلى مؤتمر»الإسلام والتحديات المعاصرة» المنعقد بكلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية في الفـــترة: ٢-٣/ ٤/ ٢٠٠٧م إعداد: د. أحمد ذياب شـــويدح أ. عاطـــف أبو هربيد ص١٦. عقد المقاولة: الإنشـــاء والتعمير، حقيقته - تكييفـــه - صوره، أ.د محمد جبر الألفي ص٤.عقد المقاولة في الفقه الإســـلامي، إبراهيم شاشـــو رسالة دكتوراه، كلية الشريعة، جامعة دمشـــق، مجلة جامعة دمشـــق للعلوم الاقتصادية والقانونية-المجلد ٢٦-العـــدد الثـــاني-٢٠١٠م، ص ٧٤٥، عقد المقاولة، د/ محمـــد عبد الرحيم عنبر، ١٩٧٧، ص ٧١.

(٢) قانون المعاملات المالية العربي الموحد الذي أعدته جامعة الدول العربية مادة ٧٣١.

(٣) عقـــد المقاولـــة: الإنشـــاء والتعمـــير، حقيقتـــه - تكييفـــه - صـــوره، أ.د محمد جبر الألفي ص٤

وفي النظـــم التجارية تعتبر المقاولـــة عملاً تجاريًّا إذا قام بها شـــخص طبيعـــي أو معنـــوي قد اكتســـب صفـــة التاجـــر، وهذه الصفـــة تختلف باختـــلاف النظم [1]، والمقاولة عقـــد معاوضة رضائي يلتـــزم فيه المقاول صناعـــه شيء كســـيارة، أو أداء عمـــل كإقامـــة بنـــاء وإشراف عليه، في مقابل التـــزام الطرف الآخر بتقديـــم بدل نقدي متفق عليه، إما شـــهرياً، وإما بنســـبة معينة مثـــل ١٥أو١٠٪ من النفقات الفعليـــة، أما تقديم مواد العمـــل فهو على حالتين: إما أن يتعهد المقـــاول تقديم العمل فقط، ويقدم صاحـــب العمل بتقديـــم المواد، وإمـــا أن يتعهـــد المقاول بتقديـــم المادة والعمل معا.

تكييف عقد المقاولة في الفقه الإسلامي:

عقد المقاولة – بوجه عام – قد يشـــتبه بعدة عقود أخرى؛ كعقد البيع، وعقد الســـلم، وعقد الإجارة إجارة الأشـــخاص، وعقد الوكالة، وعقد الجعالة، وعقد الاستصناع، وعلى ضوء التزام المقاول بتقديم العمل والمواد، أو بتقديم العمل فقط وفيما يلي بيانه:

(١) نظام المحكمة التجارية السعودي، المادة ٢/ د.

الفرع الأول: التزام المقاول بتقديم العمل والمواد.

أقرب العقود الفقهية شبهًا بعقد المقاولة الذي يلتزم فيه المقاول بتقديم العمل والمواد: هو عقد الاستصناع الذي جعله الحنفية[١] عقدًا مستقلاً عن عقد السلم وعن عقد الإجارة[٢] بخلاف جمهور الفقهاء من المالكية[٣] والشافعية[٤] والحنابلة[٥] جعلوا عقد الاستصناع ضمن عقد السلم، وكما سبق أن الحنفية[٦] أجازوه استحسانًا[٧]، على خلاف القياس[٨]، فالاستصناع

(١) التتف في الفتاوى للسغدي ٢/ ٥٧٨: «وكان أبو حنيفة يقول اذا بين المستصنع له أجلا معوما فهو سلم وكان أبو يوسف ومحمد يقولان الاستصناع لا يكون سلما بوجه من الوجوه كما أن السلم لا يكون استصناعا».

(٢) الكاساني، بدائع الصنائع ٥/ ٢٠٩ وحاشية ابن عابدين، حاشية: ٤/ ٢١٣، الفتاوى الهندية: ٢/ ٢٠٧، مصطفى الزرقا، عقد الاستصناع ومدى أهميته في الاستثمارات الإسلامية المعاصرة، البنك الإسلامي للتنمية-المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط ٢: ١٤٢٠هـ. بحث عقد الاستصناع ص: ١٧.

(٣) الحطاب، مواهب الجليل: ٤/ ٥٩٣ - ٥٤٠، الدسوقي، حاشية على الشرح الكبير للدردير: ٣/ ٢١٦.

(٤) النووي، روضة الطالبين: ٤/ ٣.

(٥) المرداوي، الإنصاف: ٤/ ٣٠٠.

(٦) الكاساني، بدائع الصنائع: ٥/ ٢٠٩ - ٢١٠. مصطفى الزرقا، عقد الاستصناع ومدى أهميته في الاستثمارات الإسلامية المعاصرة، البنك الإسلامي للتنمية - المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط ٢: ١٤٢٠هـ.

(٧) تحفة الفقهاء ٢/ ٣٦٣ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ط الكتاب العربي ٥/ ٢٠٩.

(٨) بحوث المجمع الفقهي الإسلامي الدولي في مؤتمره السابع المنعقد بجدة لعام ١٤١٢ هـ، الاستصناع لسعود الثبيتي، صفحة: ٦٤٥-٦٦٠، عقد الاستصناع لمصطفى الزرقا، =

سلم، والسلم بيع عند المالكية وسلم بالصناعات عند الشافعية، والقاضي من الحنابلة يمنع استصناع سلعة على غير وجه السلم: «ذكر القاضي وأصحابه: أنه لا يصح استصناع سلعة ؛لأنه باع ما ليس عنده على غير وجه السلم، واقتصر عليه في الفروع»[1]، وقال الهاشمي: «لا يجوز استصناع القماقم أو الخفاف والطسوت والأباريق، وبه قال الشافعي، وقال أبو حنيفة يجوز استحسانا لا قياسا، دليلنا أنه باع ما ليس عنده على غير وجه السلم فيجب أن لا يصح كما لو اصطنع ثوبا وشقه مازر»[2]و قال الطحاوي: وقال مالك لا بأس باستصناع القمقم والطست والخف ونحوه مما يعرف ويعلم، وإن كان لا يعلم فلا خير فيه سواء عجل الأجر أولم يعجل، وقال أبو حنيفة: إن ضرب له أجل فهو سلم، وقال أبو يوسف ومحمد لا يصير سلما، وقال مالك إن ضرب له أجلا جاز وكان سلما وإن لم يضرب له أجلا

= صفحة: ١٨، والجعالة والاستصناع لشوقي دنيا، صفحة: ٢٨-٣٠، بيع المرابحة لمحمد الأشقر صفحة: ١٦١-١٦٣، الاستصناع لعبدالرحمن العثمان، صفحة: ١٣ - ٢٤.

(١) الإنصاف للمرداوي ٤/ ٣٠٠ والفروع ٦/ ١٤٧وكشاف القناع عن متن الإقناع ٣/ ١٦٥.

(٢) رؤوس المسائل في الخلاف على مذهب أبي عبد الله أحمد بن حنبل ١٤٦٧/ ٤٩٥: «مسالة لا يجوز استصناع القماقم اوالخفاف والطسوت والأباريق وبه قال الشافعي وقال أبو حنيفة يجوز استحسانا لا قياسا ؛ دليلنا انه باع ما ليس عنده على غير وجه السلم فيجب أن لا يصح كما لو اصطنع ثوبا وشقه مازر».

لم يجز، وقال الثوري والشـــافعي لا يجوز الاستصناع من ذلك إلا أن يكون شيئا معلوما فيجوز على شرائط السلم[1].

والفرق بين عقد الاستصناع وعقد السلم ؛ أن عقد الاستصناع يقارب الإجارة كثيرا، ويكـــون في بعض الأحيان المادة الخام مـــن البائع والعمل من البائع، ويقع مثلا في صنـــع الخفاف، يقول له مثلا: أريد مائة خف على أن تصنعها لي، قالـــوا: إنه يجوز أن يكون هذا من عقد الاســـتصناع، وهو أقرب إلى الإجارة منه إلى الســـلم، ولكنه دخل في بيع الســـلم وقارب بيع الســـلم لانصبابه على الذوات والأعيان، وقـــارب الإجارة لانضباطه على المنفعة وهي العمـــل والتصنيع، فهو يجمع بين المنفعـــة وبين البيع للذات، فهو من ناحيـــة الطلب يقول: أريد أن تصنع لي -مثـــلا- مائة خف، فهذا إجارة، ومن جهة كون الخام من البائع ويلتزم به فهو أشـــبه بعقد الســـلم، ومن هنا شرك بين البيع وبين الإجارة، فأفردوه بقولهم: عقد الاســـتصناع، قال الكاساني: «يجوز استحســـاناً؛ لإجماع الناس على ذلك؛ لأنهم يعملون ذلك في ســـائر الأعصار مـــن غير نُكرٍ... ولأن فيه معنـــى عقدين جائزين وهو الســـلم والإجارة؛ لأن الســـلم عقد على مبيع في الذمة، واســـتئجار

(١) اختلاف الفقهاء: ٣/ ٣٥.... ومختصر اختلاف العلماء ٣/ ٣٥.

الصناع يشترط فيه العمل، وما اشتمل على معنى عقدين جائزين؛ كان جائزاً»[١].

وحجة الحنفية أن الاستصناع بيع من البيوع، جاز استحسانًا على خلاف القياس؛ لحاجة الناس إليه فالناس تعاملوا به في جميع الأعصار من غير نكير، فكان إجماعًا منهم على الجواز[٢]، و هو من أكثر العقود التي يحتاجها الإنسان في حياته، ولذا كانت تُسمى «إيجار أصل الصنائع[٣]»، ولا يزال الناس يستصنعون من غير نكير، ولأن المعدوم قد يعتبر موجودًا حكمًا ؛ كالناسي للتسمية، فكذلك المستصنع المعدوم جعل موجودًا حكمًا للتعامل[٤]، وهذا هو قول جمهور فقهاء الحنفية، بينما ذهب بعض فقهاء الحنفية إلى أن الاستصناع مواعدة، وليس بيعًا، وإنما ينعقد بيعًا عند الفراغ من العمل وقبضه وتسليمه للمستصنع طالب الصنعة والعمل[٥]، وحينئذ

(١) بدائع الصنائع ٥/ ٢.
(٢) الكاساني، بدائع الصنائع: ٥/ ٢٠٩ - ٢١٠.
(٣) موضوعات في القانون للمهندسين، نبيل عبد البديع، كلية الهندسة، جامعة القاهرة، ٢٠٠٧-٢٠٠٨، ص١٠٠.
(٤) الكاساني، بدائع الصنائع: ٥/ ٢٠٩ - ٢١٠ و البابرتي، العناية على الهداية - مع فتح القدير: ٥/ ٣٥٥.
(٥) الكاساني، بدائع الصنائع: ٥/ ٢٠٩.

يكون بيعًا بالتعاطي[١]؛ ويؤكده أن الصانع يجوز له ألا يعمل، ولا يجبر على العمل، وهذا مخالف لعقد السلم، وللمستصنع ألا يقبل ما يأتي به، ويرجع عنه ولا تلزم المعاملة[٢] وهو قول الحاكم الشهيد[٣]، ومحمد بن مسلمة، وأبو القاسم الصفار، ومحمد بن سلمة[٤]، والسمرقندي، وغيرهم، واختاره من المعاصرين: د. علي السالوس[٥].

وهذا الرأي - عدم لزوم الاستصناع -لو انسحب على عقد المقاولة لأدى لفساد كبير، فعقود المقاولات تكلف مبالغ ضخمة، فلابد أن تكون لازمة للطرفين، فجمهور فقهاء الحنفية يرون أن عقد الاستصناع غير لازم، من وقت انعقاده إلى وقت رؤية المستصنع الشيء المصنوع ؛ ولهذا جاز للصانع أن يمتنع من الصنع، أو أن يبيع المصنوع قبل أن يراه المستصنع، وجاز للمستصنع أن يرجع في العقد قبل رؤيته الشيء المصنوع[٦]، وتطبيق

(١) ابن الهمام، فتح القدير: ٥/ ٣٥٥، ونسب هذا الرأي إلى الحاكم الشهيد، والصفار، ومحمد بن سلمة، وصاحب المنثور.

(٢) عقد المقالولة الإنشاء والتعمير والبناء حقيقته تكييفه صورة، أ.د محمد جبر الألفي ص ٨.

(٣) المبسوط للسرخسي: ج: ١٢، صفحة: ١٣٩.

(٤) فتح القدير للسيواسي، ج: ٧، صفحة: ١١٥.

(٥) مجلة المجمع الفقهي، بحث الدكتور علي السالوس، صفحة: ٢٥٥

(٦) ابن الهمام، فتح القدير: ٥/ ٣٥٥، الكاساني، بدائع الصنائع: ٥/ ٢٠٩-٢١٠، الفتاوى الهندية: ٢/ ٢٠٧.

ذلك على مقاولات الإنشـــاء والتعمير - في صورها المعاصرة - يؤدي إلى ضرر فاحش وفساد كبير في التعامل[١].

ولكـــن عددًا من كبـــار فقهاء الحنفية يرون أن عقد الاســـتصناع لازم لكل من المتعاقدين منذ البداية[٢]، وهذا القول هو الذي تبنته مجلة الأحكام العدلية على ســـبيل الاجتهاد الاســـتصلاحي[٣]، حين اتســـعت مجالات الاســـتصناع لدرجـــة لا يمكن تجاهلها، ولا يســـتقيم الأمر بغـــير إلزامية الاســـتصناع، فنصت المجلة في مادتها ٣٩٢ إذا انعقد الاســـتصناع فليس لأحد العاقدين الرجوع[٤]، وهو ما استقر عليه رأي مجمع الفقه الإسلامي في جدة في دورته الســـابعة ســـنة١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، حين قرر: «أن عقد الاســـتصناع-وهو عقد وارد على العمل والعين في الذمة-ملزم للطرفين، إذا توافرت فيه الأركان والشروط»[٥].

(١) عقد المقالولة الإنشـــاء والتعمير والبناء حقيقته تكييفه صـــورة، أ.د محمد جبر الألفي ص ٩.

(٢) ابن عابدين، الحاشية٤/ ٢١٣، الفتاوى الهندية: ٢/ ٢٠٨.

(٣) عقد المقالولة الإنشـــاء والتعمير والبناء حقيقته تكييفه صـــورة، أ.د محمد جبر الألفي ص ١٠.

(٤) المادة ٣٩٢: «إذا انعقد الاستصناع فليس لأحد العاقدين الرجوع...».

(٥) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإســـلامي، دمشق: ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، ص ١٤٤، وانظر بحوث الاستصناع التي قدمت في تلك الدورة.

فالاستصناع عقد لازم بعد إتمام العقد؛ وهو ما أخذت به مجلة الأحكام العدلية التي وضعها بعض أكابر علماء الحنفية المتأخرين، حيث جاء فيها: «وإذا انعقد الاستصناع، فليس لأحد العاقدين الرجوع، وإذا لم يكن المصنوع على الأوصاف المطلوبة المبينة كان المستصنع مخيراً»(١).

والقول بلزوم عقد الاستصناع عزاه صاحب المحيط البرهاني للإمام أبي يوسف -وإن كان هذا النقل مخالفاً للنقل المشهور عنه، لكن المجلة بنت عليه-؛ كما جاء في المحيط البرهاني: «وقال أبو يوسف رحمه الله: «يُجبر المستصنع دون الصانع وهو رواية عن أصحابنا رحمهم الله، ثم رجع أبو يوسف عن هذا وقال: لا خيار لواحد منهما بل يُجبر الصانع على العمل ويُجبر المصنوع على القبول»(٢).

ويترجح لدى الباحث - وهو قول جماعة من الفقهاء - أن عقد المقاولة - الذي يلتزم فيه المقاول بتقديم العمل والمواد - يكون عقدًا مستقلاً، ملزمًا للطرفين، يسمى عقد مقاولة الإنشاء والتعمير، ويخضع

(١) المادة ٣٩٢.

(٢) المحيط البرهاني ٧/ ١٣٦.

لاتفاق الطرفين، بما لا يخالف حُكمًا فقهيًّا مجمعًا عليه، أو قاعدة آمرة نص عليها نظام داخلي، أو اتفاقات دولية لا تخالف المبادئ العامة في الشرع الإسلامي[١]، والأولى أن تكون هذه العقود مستقلة وتخضع للقواعد الشرعية العامة ولا داعي لتخريجها أو تكييفها على عقود قديمة، والأصل في تعامل الناس الجواز حتى يشتمل على حرام، والعرف معتبر والشريعة جاءت لتعليم الناس الشرع لا العرف فالأصل بقاء العرف حتى يأتي دليل يمنعه، ولم تحرم الشريعة كل تعاملات الجاهلية بل أقرت كثيرا منها.

وتحترم المحاكم الدولية ومحاكم كثير من الدول في أوروبا وأمريكا إصدارات الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين الفيديك، وتعتبر بشروط بالشروط النموذجية لعقود المقاولات في الإنشاء والتعمير كما في الكتاب الأحمر[٢].

(١) عقد المقالولة الإنشاء والتعمير والبناء حقيقته تكييفه صورة، أ.د محمد جبر الألفي ص ١٣.

(٢) محمد بدران، عقد الإنشاءات في القانون المصري دراسة في المشكلات العملية لعقود الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين، دار النهضة العربية، القاهرة: ٢٠٠١، ص ٢ - ٤.

الفرع الثاني: التزام المقاول بتقديم العمل فقط[١].

أقرب العقود الفقهية شبهًا بعقد المقاولة الذي يلتزم فيه المقاول بتقديم العمل-فقط-هو عقد الإجارة إجارة الأشخاص، وهو جائز بغير خلاف بين أهل العلم[٢]، قال الكاساني: «فإن أسلم إلى حدَّاد حديدًا ليعمل له إناءً معلومًا بأجر معلوم، أو جِلدًا إلى خفَّاف ليعمل له خُفًّا معلومًا بأجر معلوم، فذلك جائز، ولا خيار فيه؛ لأن هذا ليس باستصناع، بل هو استئجار، فإن عمل كما أُمِر استحق الأجر، وإن فسد فله أن يضمنه حديدًا مثله»[٣]، ويبقى بعد ذلك تحديد نوع هذه الإجارة تبعًا لمن يمارسها، هل هو أجير خاص، أو أجير مشترك؟ ونستبعد أن يكون المقاول الذي يقدم العمل فقط أجيرًا خاصًّا؛ لأن المستأجر لا يختص بنفعه في مدة العقد دون سائر الناس[٤]، ولأنه لا يستحق الأجر بمجرد تسليم نفسه، فالأقرب اعتباره أجيرًا مشتركًا، فالأجير المشترك هو الصانع[٥] وذلك لأن المستأجر لا يقتصر على صاحب العمل فقط بنفعه في مدة العقد دون سائر الناس[٦]، ولأنه

(١) السابق.
(٢) ابن قدامة، المغني ومعه الشرح الكبير: ٦/ ١٠٥ - ١٠٦.
(٣) الكاساني، بدائع الصنائع: ٥/ ٤.
(٤) ابن قدامة، المغني: ٦/ ١٠٦.
(٥) السابق.
(٦) ابن قدامة، المغني: ٦/ ١٠٦.

لا يستحق الأجر بمجرد تسليم نفسه، ولذا كان الصواب -فيما يظهر - أن نوع الإجارة - هنا - هي إجارة الأجير المشترك، كما قال الموفق ابن قدامة: فالأجير المشترك هو الصانع[١].

والإجارة جائزة بالإجماع، كما قال ابن قدامة: «بغير خلاف بين أهل العلم»[٢]؛ وقال الكاساني في البدائع: «فإن أسلم إلى حدَّاد حديدًا ليعمل له إناءً معلومًا بأجر معلوم، أو جِلدًا إلى خفَّاف ليعمل له خُفًّا معلومًا بأجر معلوم، فذلك جائز، ولا خيار فيه؛ لأن هذا ليس باستصناع، بل هو استئجار، فإن عمل كما أُمِر استحق الأجر، وإن فسد فله أن يضمنه حديدًا مثله»[٣].

ويكيف عقد الاستصناع على أنه إجارة - أجير مشترك[٤] - في حالة

(١) السابق.

(٢) ابن قدامة، المغني ومعه الشرح الكبير ٦/ ١٠٥ - ١٠٦.

(٣) بدائع الصنائع للكاساني ٥/ ٤.

(٤) فرق الفقهاء بين الأجير المشترك والأجير الخاص، فالمشترك هو الذي يقبل العمل من أكثر من شخص، كما في مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان لقدري باشا الحنفي ص: ٨١: «الذي يعمل لا لواحد مخصوص ولا لجماعة مخصوصين...عملاً غير مؤقت أو عملاً مؤقتاً بلا اشتراط التخصيص عليه، والأجيرة المشترك لا يستحق الأجرة إلا إذا عمل»، والأجير المشترك يضمن ما تلف في يده وإن لم يفرط، وهذا كان مذهب الصحابة آخرا، قال علي بن أبي طالب لعمر لا يصلح الناس إلا ذلك، يعني تضمين الصناع. =

اقتصار التزام المقاول على تنفيذ العمل المتفق عليه، ولا يلتزم ترك العمل لغيره، على أن يقدِّم رب العمل المواد اللازمة لذلك، وهكذا شأن القائمين بإجارة الأعمال أو الاستصناع، وهي: التي تعقد على عمل معلوم، كبناء وخياطة ثوب، وحمل إلى موضع معين، وصباغة ملابس، وإصلاح حذاء ونحوه[١].

والمراد بالأجير المشترك أو العام، هو: الذي يعمل لعامة الناس، كالصباغ والحداد والكواء ونحوهم، وليس الأجير الخاص أو أجير الوَحَد، وهو: الذي يعمل لشخص واحد، لمدة معلومة، قال في النتف في الفتاوى: «الأجير المشترك فهو الذي يتقبل الأعمال من الناس مثل الصباغ والقصار والنساج والإسكاف والحداد والراعي للقوم أو للقرية ونحوهم»[٢].

= والأجير الخاص: هو الذي يعمل لغيره واحداً كان أو أكثر عملاً مؤقتاً مع اشتراط التخصيص عليه وعدم العمل لآخر...». انظر: مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل ٨/ ١٧٠، و الجامع لمسائل المدونة ١٧/ ٣٨٣، و نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني٨/ ١٥٧و الشرح الكبير على متن المقنع لابن قدامة ٦/ ١٢٠.

(١) انظر: مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل ٨/ ١٧٠، و الجامع لمسائل المدونة ١٧/ ٣٨٣، و نهاية المطلب في دراية المذهب للجويني٨/ ١٥٧و الشرح الكبير على متن المقنع لابن قدامة ٦/ ١٢٠.

(٢) النتف في الفتاوى للسغدي ٢/ ٥٦١.

الترجيح:

عقــد المقاولة الذي يلتزم فيه المقاول بتقديم العمل فقط عقد مســتقل ملزمًا للطرفين، ويســمى عقد مقاولة الإنشــاء والتعمير، ويخضع لاتفاق طرفيــه بما لا يخالف حُكمًا فقهيًّا مجمعًا عليه، أو قاعدة آمرة نص عليها نظام داخلي أو اتفاق دولي غير مخالف للمبادئ العامة في الشرع الإسلامي[1].

فعقد المقاولة أصبح منفصلاً عن كلٍّ من عقديْ الاستصناع، والإيجار بعد أن كان مختلطاً بهما في الجملة، وصار عقد المقاولة عقداً ملزماً للجانبين، وهــو من عقود المعاوضة، ويقع بالتراضي عــلى العمل المطلوب تأديته من المقاول، وعلى المقابلالأجر الذي يتعهد رب العمل بأدائه.

وأصبح عقد المقاولــة متميزاً عن عقدي العمل والوكالة، والذي يميز عقــد المقاولة عن عقد العمل هو: أن المقــاول لا يخضع لإرادة رب العمل وإشرافه، بل يعمل مســتقلاً طبقاً لشروط العقــد المبرم بينهما، ومن ثَمّ فلا يعتبر المقاول تابعاً لرب العمل، ولا يسأل رب العمل عن المقاول مسؤولية المتبوع عن تابعه.

(١) عقــد المقاولة الإنشــاء والتعمير والبناء حقيقته تكييفه صــورة، أ.د محمد جبر الألفي ص ١٣

أنواع عقود المقاولة:

أولا: باعتبار محدودية الأسعار من عدمها، وتنقسم إلى عدة أنواع.

أ- عقود الأسعار المحددة، وهي نوعان:

عقود الفئة الشاملة: يسمى عقد المقطوعية [١] أي ذات أجر إجمالي ثابت لا يتغير، وهذا العقد يناسب أعمال المقاولات المتوسطة والكبيرة الحجم، وبمقتضى العقد ينجز المقاول الأعمال المطلوبة في مقابل مبلغ محدد ومعين من المال يتم دفعه دفعة واحدة عند إتمام الأعمال[٢].

وهذا لا حرج فيه من جهة الفقه الإسلامي و الإجارة في الغالب بين الناس تقوم على هذا يستحق الأجير الأجرة بعد انتهاء العمل دفعة واحدة[٣]، فثبات الأجر هو المشهور بين المؤجر والأجير لا يتغير بتغير تكلفة تنفيذ الأعمال عما قدره المقاول، ويستوي في ذلك أن يكون هذا

(١) د/ محمد لبيب شنب، شرح أحكام عقد المقاولة في ضوء الفقه والقضاء، منشأة المعارف، سنة ٢٠٠٨م، ط١، ص ٥٤.

(٢) تعديل عقود الأشغال العامة د/ محمد فؤاد الحريري، د/ محمد سعد عبد الله، مرجع سابق، ص ٢٢.

(٣) د/ محمد عبد الرحيم عنبر، عقد المقاولة، بنود دار نشر، جمهورية مصر العربية، سنة ١٩٧٧، ص ٦٦.

الأجر الثابت مقدرا إجمالا[١]، ولكن إذا جـاءت نازلة أو جائحة كارتفاع سعر العمالة أو ارتفاع سعر المواد أو وقوع نازلة بالبلد تغير السعر أو جائحة تجتاح الاقتصاد، فهـل يراعى تغير الأجر المقطوع به الثابت عند الفقهاء؟، وللإجابة عن هذا نذكر موقف الفقهاء من الجائحة:

اختلف الفقهاء في تفسير قوله لو بعت من أخيك ثمرا فأصابته جائحة، فلا يحل لك أن تأخذ منه شـيئا، بم تأخذ من مال أخيك بغير حق...أرأيت لـو منع الله الثمرة فبم يأخذ أحدكم مال أخيه؟[٢]، وحديث جابر قال: أمر النبي ﷺ بوضع الجوائح، فذهب مالـك وأهل المدينة إلى أن الجائحة التي توضع عن المشترى الثلث فصاعدا، ولا يكون ما دون ذلك جائحة، وقال أحمد بن حنبل وأبو عبيد وجماعة من أهـل الحديث: الجائحة موضوعة في القليل والكثير، وذهب الليث والكوفيون والشافعي إلى أن الجائحة في مال المشـتري، ولا يرجع على البائع بشيء»[٣]، وقـال ابن قدامة[٤]في المغني: ما

(١) شرح أحكام عقد المقاولة في ضوء الفقه والقضاء، منشأة المعارف، سنة ٢٠٠٨م، الطبعة الأولى، ص ٥٤

(٢) البخـاري كتاب البيوع باب إذا باع الثمار قبـل أن يبدو صلاحها، ثم أصابته عاهة فهو من البائع ٣/ ٧٧٢١٩٨ومسلم كتاب المساقاة باب وضع الجوائح ٣/ ١١٩٠ ١٥٥٥.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال ٦/ ٣١٩و التهذيب في اختصار المدونة ٣/ ٤٣١.

(٤) «المغنـي» ٤/ ٢٣٣نخـب الأفـكار في تنقيح مبـاني الأخبار في شرح معـاني الآثار ١١/ ٥٢٥.

تهلكــة الجائحة من الثمار من ضمان البائع في الجملــة، وبهذا قال أكثر أهل المدينة، منهم: يحيى بن سعيد الأنصاري ومالك وأبو عبيد وجماعة من أهل الحديث... أن ظاهــر المذهب أنه لا فرق بين قليــل الجائحة وكثيرها، إلا أن ما جرت العادة بتلف مثله كالشيء اليســير الذي لا ينضبط، فلا يلتفت إليه...وعنه رواية أخرى: أن ما كان دون الثلث فهو من ضمان المشــتري، وهو مذهب مالك والشافعي في القديم وهو رواية عن أحمد[1]...وإن تلف الجميع بطل العقد ويرجع المشتري بجميع الثمن».

وفي تحديد الجائحة قال ابــن قدامة: «الجائحة: كل آفة لا صنع للآدمي فيها، كالريح والبرد والجراد والعطش».

وضبها المالكية – كما قال ابن زرقون–في «شرح الموطأ»: والذي يوضع من الجوائح عند ابن القاســم: كل ما لا يستطاع دفعه وإن علم به، والذي يســتطاع دفعه إن علم به ليس بجائحة، كالســارق، وهو مذهب ابن نافع في «المدونة»، وقال مطرف وابن الماجشــون: لا تكون جائحة إلا ما أصاب الثمر من أمر السماء ؛ من عفن أو برد أو عطش أو فساد بحر أو برد أو بكسر الشجر، وأما صنع الآدمي فليس بجائحة.

(١) مختصر اختلاف العلماء ٣/ ١٠٠ واختلاف الأئمة العلماء ١/ ٣٨١

بينما قال ابن القاسم في «المدونة»: كل ما أصاب الثمرة بأي وجه كان فهو جائحة سارقا كان أو غيره.

وإذا كانت الجائحة من قبل العطش فقال مالك وابن القاسم في «الواضحة»: يوضع قليل ذلك وكثيره ؛ كانت تشرب مطرا أو غيره، وأما الجائحة بكثرة المطر فهو نوع من العفن يوضع كثيره دون قليله[1].

وفرق المالكية بين نوع الثمر الذي توضع فيه الجائحة:

فكل مبيع يحتاج إلى بقائه في أصلة لانتهاء صلاحه وطيبه كثمرة النخل والعنب؛ إذا اشتري عند بدو صلاحه، وكثمرة التفاح والتين والبطيخ والورد والياسمين...فلا خلاف عندنا في وضع الجائحة فيه، وأما ما لا يحتاج إلى بقائه في أصله لتمام صلاحه ولا لبقاء نضارة كالتمر اليابس والزرع، فلا خلاف أنه لا توضع فيه جائحة، لأن تسليمه قد كمل، وهو كالصبرة الموضوعة في الأرض، وأما ما يحتاج إلى بقائه في أصله لحفظ نضارته كالعنب يشترى بعد تمام صلاحه، وكالقصيل والقصب والقرط والبقول والأصول المغيبة، فروى ابن القاسم في المدونة: إن اشترى التمر

(١) المنتقى شرح الموطأ ٤/ ٢٣٢ القبس ص: ٨١٣ ونخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار ١١/ ٥٢٦.

في رءوس النخـــل وقد طابت طيبا بينا، فأصابتها جائحة، فليس على البائع شيء، لأنه مثل ما في الجرن[١].

وأصل الخلاف في هذه المســألة: هو اختلافهم فيــما إذا أصابت الآفة الثمرة بعد أن يخــلي البائع بين الثمرة وبين المشــتري فيقبضها على مذهب أبي حنيفة والشــافعي، وأحمد ســواء كانــت الثمرة مما تحتــاج إلى التبقية أو لم تكن[٢].

وفي عقود الفيديك أن الظروف الطارئةالقــوة القاهرة معتبرة، ولابد من مراعاتــه ومراعات تحول الأســعار بما يتفق مع قول جمهــور الفقهاء مــن اعتبار الجائحــة وقد عالجتها في الباب التاســع عــشر، المواد ١٩ في ســبعة بنود، فعرفوا القــوة القاهرة بأنها حدوث ظرف اســتثنائي خارجا عن ســيطرة أي طــرف ولا يمكن لهذا الطــرف أن يكون قــد احتاط له بشــكل معقول عند إبرام العقــد ولم يكن له تجاوزه بشــكل معقول وأنه لا يعزى بشــكل جوهري للطرف الآخر، وســاق أمثلة عليها كالحرب، والتمــرد وأعــمال الثورة والشــغب والحــرب الأهليــة والاضطرابات

(١) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار ١١/ ٥٢٦.
(٢) اختلاف الأئمة العلماء ١/ ٣٨٢

والذخائر الحربية والكـــوارث الطبيعية كالـــزلازل والبراكين والأعاصير والعواصف...»[١].

ب- عقود غير محددة عقود القياس:

وهـــي العقود المبرمة بمقتضى مقايســـة على أســـاس الوحدة القياس، ويكـــون الأجر في هذه العقود المبرمة بأن تكون المحاســـبة طبقا للكميات المنفذة عـــلى الطبيعة، وبذلك تكون عقود مقاولات البناء والتشـــييد ذات الأجر الثابت هي العقود التـــي يتحمل فيها رب العمل مخاطر الانخفاض في تكاليـــف تنفيذ الأعـــمال، ويتحمل المقاول مخاطر الزيـــادة فيها عما كان مقدرا وقـــت التعاقد، بينما تكون عقـــود مقاولات البناء والتشـــييد ذات الأجر الإجمالي كأحد نوعي عقود الأجر الثابت، وبالإضافة إلى خصائص العقـــد الثابت، هي التي يتحمـــل فيها رب العمل مخاطـــر الانخفاض في كميات البنود المنفذة، ويتحمل المقاول مخاطـــر الزيادة فيها عما كان مقدرا وقت التعاقد[٢].

(١) شروط عقد التشييد الفيديك عام ١٩٩٩م ترجمة د. جمال نصار، د داود خلف، د ماجد خلوصي، ود نبيل عباس، ص ٨٤-٨٦.

(٢) المادة ٦٥٧ و٦٥٨ من القانون المصري المدني في عقود الإنشاء.

ثانيا: تقسيم عقد المقاولة باعتبار مباشرة العقد بين المقاول والمالكصور إبرام عقد المقاولة، وبرزت في الواقع العملي عدة صور لإبرام عقد المقاولة:

١ – فقد يبرم العقد مباشرة بين المستفيد والمقاول.

٢ – وقد يبرم العقد الرئيس بين المستفيد والمقاول، ثم يبرم عقد آخر – أو عقود أخرى – بين المقاول وغيره من المقاولين الذين يلتزمون بصنع شيء أو أداء عمل من أعمال المقاولة الأوليالمقاولة من الباطن.

٣ –وقد يبرم المستفيد عقد مقاولة مع مؤسسة مالية، ثم تبرم هذه المؤسسة المالية عقودًا مع مقاولين يلتزمون بتنفيذ المقاولة التي تم الاتفاق عليها مع المستفيد الاستصناع الموازي، فتلك صور ثلاث وفيما يلي بيانها:

أولا: عقد المقاولة مباشرة بين المقاول والمستفيد.

في هذه الصورة التي يتم فيها إبرام العقد مباشرة بين المقاول والمستفيد، وهي الصورة المعتادة، وسبق بيان جواز عقد الاستصناع، وأنه عقد لازم لكل من طرفيه بمجرد انعقاده، متى توافرت أركانه وشروطه[1].

(١) عقد المقاولة الإنشاء والتعمير والبناء حقيقته تكييفه صورة، أ.د محمد جبر الألفي ص ١٦.

ثانيا: عقد المقاولة من الباطن.

هو اتفاق بين المقـــاول المتعاقد مع المالك صاحب العمل، وبين مقاول ثـــانٍ من الباطن، محله إســـناده ما تـــم تعاقده عليه من إنشـــاء وتعمير مع المســـتفيد، ليقوم المقاول الثاني بتنفيذه كله أو جزء منه، مقابل أجر محدد(١)، ويطلق عـــلى المقاول الثاني: المقاول مـــن الباطن، أو المقـــاول الثانوي، أو المقاول الفرعي(٢).

يسري على عقد المقاولة من الباطن نفس التكييف الســـابق من أنه عقد استصناع، فإذا التزم المقاول الثاني بتقديم العمل والمواد لتنفيذ ما تم إسناده إليه؛ كمقاولة الكهرباء أو مقاولة التكييف أو مقاولة الإنشـــاءات الصحية في المبنى الذي تم إنشـــاؤه، يكون العقد الذي أبرم مع المقاول الأصلي عقد استصناع، ولا مانع من تسميته عقد مقاولة من الباطن(٣)، أما إذا كان المقاول

(١) عقد المقاولة مـــن الباطن، مصطفى الجارحي، دار النهضـــة العربية، القاهرة: ١٩٨٨، ص ٣١، عـــزت عبدالقادر، عقـــد المقاولـــة، دار الألفي – القاهـــرة: ٢٠٠١م، ص ١٧٧/ ١٧٨.

(٢) مسؤولية المقاول والمهندس في عقد المقاولة، أحمد المومني، مكتبة المنار، ط١: ١٤٠٧هـ، ص ١٨٥.

(٣) عقـــد المقاولة الإنشـــاء والتعمير والبناء حقيقته تكييفه صـــورة، أ.د محمد جبر الألفي ص ١٦.

الثاني قد التزم بتقديم العمل فقط – كإجراء التركيبات المختلفة – فإن العقد الذي بينه وبين المقاول الأصلي يسبغ عليه صفة الأجير المشترك، إلا إذا كان يخضع طوال مدة العقد لإشراف المقاول الأصلي، ويستحق الأجر بمجرد تسليم نفسه، فإنه حينئذ يكون أجيرًا خاصًّا لدى المقاول الأول، ولا مانع من تسمية العقد في الحالتين: عقد مقاولة من الباطن.

ونبه فقهاء الشريعة الإسلامية لتلك الصورة من التعامل وهي المقاولة من الباطن، واعتبروها مشروعة إذا توافر فيها شرطان:

أولهما: ألا يشترط المستفيد على المقاول الأصلي مباشرة العمل بنفسه.

والشرط الثاني: ألا تكون شخصية المقاول الأصلي محل اعتبار عند المستفيد ؛ لما يأنسه فيه من كفاءة وأمانة، وهذا ما نبه إليه فقهاء الحنفية، كما جاء في فتح القدير: «وإذا شرط على الصانع أن يعمل بنفسه، ليس له أن يستعمل غيره؛ لأن المعقود عليه العمل في محل بعينه، فيستحق عينه كالمنفعة في محل بعينه، وإن أطلق له العمل فله أن يستأجر من يعمله؛ لأن المستحَق عمل في ذمته، ويمكن إيفاؤه بنفسه وبالاستعانة بغيره، بمنزلة إيفاء الدين»[1].

(١) فتح القدير لابن الهمام: ٧/ ١٦٣، وفي نفس المعنى بدائع الصنائع، للكاساني: ٥/ ٢١٠.

وفي المبسوط: «وإن كان الشرط على الزارع أن يعمل بنفسه لم يجز الضمان لأن ما التزمه العامل هنا لا تجري النيابة في إيفائه»[١].

وفي المختصر لابن عرفة المالكي: «وكان استأجره على أن يعمل بنفسه فاستأجر عليه غيره لما وجب لصاحبه أخذه»[٢]، وقال ابن قدامة في المغني: «وإن كانت الإجارة على عمل في الذمة، لكنه لا يقوم غير الأجير مقامه، كالنسخ، فإنه يختلف القصد فيه باختلاف الخطوط، لم يكلف إقامة غيره مقامه، ولا يلزم المستأجر قبول ذلك إن بذله الأجير ؛ لأن الغرض لا يحصل من غير الناسخ، كحصوله منه، فأشبه ما لو أسلم إليه في نوع، فسلم إليه غيره وهكذا كل ما يختلف باختلاف الأعيان»[٣].

وجاء في الشرح الكبير على متن المقنع: «فإذا كانت الإجارة على عمل في الذمة، لكن لا يقوم غير الأجير مقامه - كالنسخ - فإنه يختلف القصد فيه باختلاف الخطوط، لم يكلف إقامة غيره مقامه، ولا يلزم المستأجر قبول

(١) المبسوط للسرخسي ط دار الفكر ٢٣/ ٢٢٣ و المحيط البرهاني في الفقه النعماني ٧/ ٥٩٣.

(٢) المختصر الفقهي لابن عرفة ٨/ ٣٢٨.

(٣) المغني لابن قدامة-تحقيق التركي ٨ ٦٢٠/ ٣٦و الواضح في شرح الخرقي ٢٨٤ ٢/ ٣٠٣..

ذلك إن بذله الأجير»[١]، وجاء في فقه السنة: «وهذا في حالة ما إذا كان الطرف الاخر قد اشترط عليه أن يعمل بنفسه، فإذا لم يكن قد اشترط عليه هذا الشرط فإن المساقاة لا تنفسخ بل على العامل أن يقيم غيره مقامه»[٢]، وفي هذه الحالة يلتزم المقاول الأصلي بنصوص العقد الذي أبرم بين صاحب العمل والمقاول الأصلي، والعلاقة بين المقاول الأصلي والمقاول الثاني تحكمها نصوص عقد المقاولة من الباطن، الذي تم إبرامه بين المقاول الأصلي والمقاول الثاني؛ حيث يلتزم المقاول الثاني بإنجاز العمل الذي أسند إليه في المدة المتفق عليها، وتسليم العمل بعد إنجازه للمقاول الأصلي، كما يلتزم بأحكام الضمان التي قررها الفقهاء، وقال في المبسوط: «وإنما يصح الضمان بما هو مستحق على الأصيل للمضمون له...»[٣].

أما المقاول الأصلي فإنه يلتزم بتسليم العمل محل العقد، وبدفع الأجر المتفق عليه مع المقاول الثاني، وللمقاول من الباطن الحق في حبس المعقود عليه حتى يستوفي أجره[٤]، وإذا تضرر المالك بسبب حبس العين،

(١) الشرح الكبير، مع المقنع والإنصاف، ابن قدامة، تحقيق: عبدالله التركي١٤/ ٤٦٢، مواهب الجليل للحطاب: ٥/ ٣٩٥.

(٢) فقه السنة ٣/ ٣٤٩.

(٣) المبسوط للسرخسي ٢٣/ ١٢٧.

(٤) الكاساني، الموضع نفسه، سحنون، المدونة الكبرى، طبع دار صادر – بيروت: ١٣٢٣هـ، جـ ٤ ص ٤٤٨.

فإن المالك يرجع بالضمان على المقاول الأصيل، ولذا تكون العلاقة بين المستفيد صاحب العمل والمقاول من الباطن تعتبر غير مباشرة بالنسبة للمستفيد ؛ لأنه لا تربط بينهما أيَّة علاقة عَقْدية، وبالتالي فلا يجوز للمستفيد أن يطالبه بتنفيذ ما اتفق عليه مع المقاول الأصلي، كما لا يحق للمقاول من الباطن مطالبة المستفيد بالأجر المتفق عليه مع المقاول الأصلي[١]، ومع ذلك فإن المقاول من الباطن له تعلق بالعين المملوكة للمستفيد، وقام بالعمل فيها بناءً على الإذن الضمني الذي خوَّله إياه تعاقده مع المقاول الأصلي، وله الحق في حبس العين التي اشتغل بالصنعة فيها حتى يحصل على أجره[٢]، كل هذا وغيره يجيز للمقاول من الباطن – إذا لم يتمكن من الحصول على أجره المعين في عقد المقاولة من الباطن – أن يرجع على المستفيد الذي لا تربطه به علاقة عقدية ليحصل على أجره، بناءً على:

١ – قاعدة: «أن من تصرف في ملك غيره بما يعود بالنفع على هذا الغير، فإن ما فعله يعتبر ملزمًا للمستفيد، دون حاجة إلى إذن سابق أو إجازة

(١) السرخسي، المبسوط: ١٦/ ٩ – ١٠، روضة الطالبين: ٥/ ٢٤٣، المدونة: ٤/ ٤٤٧، ابن قدامة، المغني: ٦/ ١٠٩.

(٢) بدائع الصنائع: ٥/ ٢١٠، المدونة: ٤/ ٤٤٨، منتهى الإرادات: ١/ ٣٩٣، المهذب: ١/ ٤١٠.

لاحقة»[١]، وذلك لأن المستفيد قد استفاد بالفعل، وهذه الفائدة مقابلها أجر لابد من بذله، جاء في الذخيرة: «كل عمل يوصل للغير نفع مال أو غيره، بأمره أو بغير أمره، فعليه رد مثله في القيام بالمال، وعليه أجرة المثل في العمل إن كان لا بد من الاستئجار عليه... ونحن نعتمد على العوائد فإن لسان الحال يقوم مقام لسان المقال»[٢].

وجاء في إعلام الموقعين»الشأن فيمن عمل في مال غيره عملاً بغير إذنه ليتوصل بذلك العمل إلى حقه، أو فعله حفاظًا لمال المالك واحترازًا له من الضياع، فالصواب أنه يرجع عليه بأجرة عمله»[٣]، وقال: «من عمل في قناة رجل بغير إذنه، فاستخرج الماء، فإن لمن عمل أجرًا في نفقته، إذا عمل ما يكون منفعة لصاحب القناة، نص عليه أحمد»[٤]، فإذا ثبت ذلك:

أ- فإن العدل يقتضي أن للمقاول من الباطن حق الرجوع على المستفيد مباشرة[٥]، وبالمقابل: يحق للمستفيد أن يسأل المقاول من الباطن عما يكون

(١) عقد المقاولة الإنشاء والتعمير والبناء حقيقته تكييفه صورة، أ.د محمد جبر الألفي ص ٤٥.
(٢) القرافي، الذخيرة: ٤/ ١٠٢.
(٣) ابن القيم، إعلام الموقعين: ٢/ ٤١٩.
(٤) المرجع نفسه: ٢/ ٤١٥.
(٥) القواعد القانونية السعودية والدولية لعقود المقاولات والتوريد، أحمد منير فهمي، مجلس الغرف التجارية السعودية، د.ت، ص٤٤.

قد ارتكب من أخطاء في تنفيذ العقـد الذي لم يكن طرفًا فيه، ولكنه يتعلق بالعين المملوكة له، وفي تحديد طبيعة هذه المسـؤولية، قضت الدائرة المدنية الأولى في محكمة النقض الفرنسـية بأنها مسؤولية عقدية[١]، في حين قضت الدائرة الثالثة في نفس المحكمة بأنها مسؤولية تقصيرية، لعدم وجود علاقة تعاقدية بين المسـتفيد والمقاول من الباطـن[٢]، وإزاء هذا التناقص قررت الجمعية العمومية لمحكمة النقض حسم هذا النزاع باعتبار أن المسؤولية هنا ليست مسؤولية عقدية[٣].

ب- كـما أن من قواعد الشريعة والعدالـة أن المباشر إذا انعدم فيرجع المتـضرر للمتسـبب لئلا تضيـع الحقـوق ولا يرفع الـضرر، وهذا من قواعد الضمان.

قال في الفروق: «إذا اجتمع من أسباب الضمان الثلاثة سببان كالمباشرة والتسـبب من جهتين كمن حفر بئرا لإنسـان ليقع فيه فجـاءه آخر فألقاه فيه؛ فهذا مباشر والأول متسـبب فالغالب تقديم المباشرة على التسبب...

(١) عقد المقاولة الإنشـاء والتعمير والبناء حقيقته تكييفه صـورة، أ.د محمد جبر الألفي ص ١٨.
(٢) السابق.
(٣) السابق.

وقد لا تقدم المباشرة على التسبب لضعفها عنه بل إما أن يجعل الضمان على المباشر والمتسبب معا إذا كانت المباشرة مغمورة كقتل المكره...»[1]، وقال في إعلام الموقعين»المباشر للتلف.... لما لم يمكن الإحالة عليه ألغى فعله، وصار الحكم للسبب...»[2].

ثالثا: عقد الاستصناع الموازي.

قد يحتاج الشخص الطبيعي أوالمعنوي لعملية إنشاء أو تعمير؛ كبناء مسكن أو مصنع أو مجمع تجاري، وليس لديه التمويل الكافي الذي يمكِّنه من التعاقد مع أحد المقاولين، فيلجأ إلى مؤسسة مالية تقوم بهذه العملية عن طريق تعاقدها مع مَن تتعامل معهم مِن المقاولين والمهندسين على أساس المواصفات والتوصيات المبينة في العقد المبرم بين المؤسسة المالية والمستفيد، وبعد إتمام العمل تتسلمه المؤسسة المالية، وتقُوم بتسليمه إلى المستفيد، وخلال فترة العمل في المشروع يدفع المستفيد للمؤسسة المالية ثمن الإنشاءات وفق الاتفاق – غالبًا ما يكون على هيئة أقساط دورية – تنتهي بتسلمه العمل كامل المواصفات، أما في العلاقة بين المؤسسة

(١) للقرافي = أنوار البروق في أنواء الفروق ٢/ ٢٠٦.
(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين ٢/ ٣١.

المالية والمقـاول، فقد يكـون الثمن معجـلاً أو مؤجـلاً أو منجمًا، وفق شروط العقد[1].

يتضح من ذلك أننا إزاء عقدين منفصلين:

١ - عقد مقاولة اسـتصناع، طرفاه المسـتفيد والمؤسسة المالية، ومحله عملية إنشاء أو تعمير.

٢ - وعقد مقاولة آخر استصناع، طرفاه المؤسسة المالية والمقاول، ومحله نفس العملية المتفق عليها في العقد الأول.

ونظرًا لأن المسـتفيد متعاقد مع مؤسسة مالية لا تقوم بنفسها بالإنشاء أو التعمير، فيجب مراعاة الفصل التام بين المسـتفيد والمقاول الذي تعاقد مع المؤسسـة المالية على تنفيذ المشروع، وذلك بعدم الربط بين العقدين، أو توكيل المستفيد في الإشراف أو التسلم أو غير ذلك؛ حتى لا تتحول العملية إلى مجرد قرض غير حسن.

(١) عقـد المقاولة الإنشـاء والتعمير والبناء حقيقته تكييفه صـورة، أ.د محمد جبر الألفي ص ١٧، و عقد الاسـتصناع، محمد سـليمان الأشـقر، ضمن بحوث فقهية في قضايا اقتصاديـة معاصرة، دار النفائس - عمان: ١٤١٨ - ١٩٩٨م، ج١ ص٢٤٠، مصطفى الزرقا، عقد الاستصناع، مرجع سابق، ص ٢٩ - ٣٦.

إذا تقــرر ذلك، فإن كلاًّ من العقدين يكون مشروعًا، ويمكن أن يطبق بشأنه قرار المجمع الفقهي رقم: ٦٥ ٣/ ٧، ونصه:

أولاً: إن عقــد الاســتصناع - وهو عقد وارد عــلى العمل والعين في الذمة - ملزم للطرفين إذا توافرت فيه الأركان والشروط.

ثانيًا: يشترط في عقد الاستصناع ما يلي.

أ - بيان جنس المستصنع ونوعه وقدره وأوصافه المطلوبة.

ب - أن يحدد فيه الأجل.

ثالثًا: يجوز في عقد الاستصناع تأجيل الثمن كله، أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لآجال محددة[١].

وقــد ورد ضمــن توصيات وفتــاوى مؤتمر المســتجدات الفقهية في معاملات البنوك الإسلامية، الذي انعقد بالجامعة الأردنية سنة ١٤١٤هـ، ما يلي: «يرى المؤتمر جواز استعمال السلم الموازي، والاستصناع الموازي، مع مراعاة عدم الربط التعاقدي بين العقدين المتوازيين في السلم والاستصناع، وعدم إساءة استعمال هاتين الصيغتين باتخاذهما ذريعة للمحظور»[٢].

(١) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص ١٤٤ - ١٤٥.

(٢) عقد الاســتصناع الموازي أ. د. محمد جبر الألفي، و بحــوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة، مرجع سابق، ج ١ ص ٢٤٨.

وعقد المقاولة بناء وتشييد فقط، وأطرافه ثلاثة مالك ومقاول ومهندس استشاري، أما عقد تسليم المفتاح، وفيه يسبق البناء تصميم ورسومات، أي أن الطـرف المتعاقد مع المالك – رب العمل – يصمم ويجهز الرسـومات الخاصة بالمبنى ثم يتولى عملية التشـييد والبنـاء، وقد يكون أطرافه طرفين فقط، وهما المالك والمقاول، ويكون المهندس الاستشاري تابعا لرب العمل، ومن هنا نجد أوجه التمييز بين العقدين.

عقد التوريد والتشغيل:

من العقود المشـابهة لعقـد الفيديك، عقد التوريد والتشـغيل، وفيما يلي تعريفه:

تعريف التوريد لغة:

التوريد: في اللغة مشـتق من الوِرد بالكـسر، وهو الإشراف على الماء، والوِرد والتورُّد والاستيراد بمعنى واحد[1].

اصطلاحا: عقـد التوريد من العقـود المعاصرة ليس لـه تعريف في كتـب الفقه فعرفتـه بعض الكتـب القانونية والبحوث المعـاصرة، بأنه:

(١) لسان العرب ٣/ ٤٥٦.

«عقد بين جهة إدارية عامة ومنشـأة خاصة أو عامـة، على توريد أصناف سـلع، مواد محددة الأوصاف، في تواريخ معينة، لقاء ثمن معين، يدفع على نجوم أقساط»[١].

وعرفه مجمع الفقه الإسـلامي الدولي في قراره رقم ١٠٧ ١/ ١٢ بشأن عقـود التوريد والمناقصات في دورته الثانيـة عشرة بالرباط عام ١٤٢١هـ بأنه: «عقد يتعهد بمقتضاه طرف أول بأن يسـلم سـلعا معلومات مؤجلة بصفـة دورية خلال فترة معينة لطرف آخـر، مقابل مبلغ معين مؤجل كله أو بعضه»[٢].

وذكر الدكتور مصطفى الزرقاء بأنه: التعهد بتقديم اللوازم والأرزاق والمواد الأولية للدوائر الحكومية والشركات والمعامل والمدارس [٣].

وبنـاء على ما سـبق يمكـن تكييـف عقد التوريـد - فقهـا - بأنه عقـد بيع يتأجـل فيه البـدلان المبيع، والثمـن[٤] - وهو أشـبه شيء في الفقـه بعقـد الاسـتصناع المعروف عنـد الحنفيـة، إذ أجـازوا فيه عدم

(١) السابق ٩/ ٨٢٦.
(٢) السابق ١٢/ ١٩٧٧.
(٣) المدخل الفقهي العام، للزرقا، ٢/ ٧١٠.
(٤) قرار مجمع الفقه الإسلامي المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي ١٠٧ ١/ ١٢.

تعجيل الثمن، خلافا للسلم الذي يشترط تعجيل الثمن، ولكنه يشبه السلم من وجه آخر أن الآجال فيه معلومة، يعني: آجال التسليم، وآجال الدفع[١].

وهذا يشبه ما عرف عند فقهاء الحنفية [٢] بعقد الاستجرار[٣]، وإن كان البدلان مجهولان ولكن الوصف وضبط الآجال في الدفع والتسليم جعله معلوما، وأخرجه من الجهالة المنهي عنها: «فهو بيع شيء موصوف وهناك مواصفات معينة دقيقة للأمور التي يقدمها المورد من خلال الاتفاق العام والإطار العام الذي تم مع هذه الجهة، فإذن هو في النتيجة ينقلب من اتفاق إلى بيع مفصل ودقيق، وهو ما قرره الحنفية بأنه بيع الاستجرار.... فإذن عقد التوريد هو في الواقع بيع من البيوع المتعارف عليها والمتفق على مضمونها، ولا إشكال فيه من الناحية الشرعية وقرره الفقهاء تحت ستار ما يسمى ببيع الاستجرار»[٤].

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي ٩/ ٨٢٦.

(٢) قال في البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري ٦/ ٢٤٣: «هو الذي يعتاد الرجل مداينته والأخذ منه ووضع الدراهم عنده والاستجرار منه».

(٣) عقد الاستجرار صوره وأحكامه، أسامة عمر الأشقر، كلية الشريعة جامعة قطر، ص٤.

(٤) بحوث دورة عقد التوريد والمناقصات قسم المناقشات، وهو مناقشة د وهبة الزحيلي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي مجلد١٢/ ص٨٢٥.

وقد يكيف عقد التوريد على أنه عقد استصناع كما في قرار مجمع الفقه رقم ٦٦ ٣/ ٧ من الدورة السابعة للمجمع المنعقدة في جدة سنة ١٤١٢هـ»[1] فقد نص القرار على ما يلي:

عقد التوريد:

أولا :عقد التوريد: عقد يتعهد بمقتضاه طرف أول بأن يسلم سلعا معلومة، مؤجلة، بصفة دورية، خلال فترة معينة، لطرف آخر، مقابل مبلغ معين مؤجل كله أو بعضه.

ثانيا : إذا كان محل عقد التوريد سلعة تتطلب صناعة، فالعقد استصناع تنطبق عليه أحكامه. وقد صدر بشأن الاستصناع قرار المجمع رقم ٦٥ ٣/ ٧.

ثالثا : إذا كان محل عقد التوريد سلعة لا تتطلب صناعة، وهي موصوفة في الذمة يلتزم بتسليمها عند الأجل، فهذا يتم بإحدى طريقتين:

أ -أن يعجل المستورد الثمن بكامله عند العقد، فهذا عقد يأخذ

(١) عقود التوريد والمناقصة، إعداد، القاضي محمد تقي العثماني، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، مجلد١٢/ ص٦٧٢..

حكم السلم فيجوز بشروطه المعتبرة شرعا المبينة في قرار المجمع رقم ٨٥٢/ ٩.

ب- إن لم يعجل المستورد الثمن بكامله عند العقد، فإن هذا لا يجوز لأنه مبني على المواعدة الملزمة بين الطرفين، وقد صدر قرار المجمع رقم ٤٠ و ٤١ المتضمن أن المواعدة الملزمة تشبه العقد نفسه فيكون البيع هنا من بيع الكالىء بالكالىء[١]، أما إذا كانت المواعدة غير ملزمة لأحد الطرفين أو لكليهما فتكون جائزة على أن يتم البيع بعقد جديد أو بالتسليم.[٢]

فمما سبق قد يكيف عقد التوريد على أنه استصناع أو استجرار أو سلم، أو وعد ملزم، والذي يترجح أنه بحسب الصورة التي يتم التعاقد عليها يكيف عقد التوريد كما نص عليه قرار مجمع الفقه الإسلامي.

وعقود التوريد لا تختص بالمنقولات، فقد تكون عقودًا صناعية[٣].

(١) أي المؤجل بالمؤجل أو النسيئة بالنسيئة. العين ٥/ ٤٠٧.

(٢) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الثانية عشرة بالرياض في المملكة العربية السعودية، من ٢٥ جمادى الآخرة ١٤٢١هـ - ١ رجب ١٤٢١هـ الموافق ٢٣ - ٢٨ أيلول سبتمبر ٢٠٠٠م.

(٣) مجلة البحوث الإسلامية، عدد ٩١ من رجب إلى شوال لسنة ١٤٣١ هـ ٩١/ ٢١٦.

عقد البوت B.O.T [١]:

من العقود المشابهة للفيديك، عقد البوت وفيما يلي بيانه:

كلمة بوت اختصار لثلاث كلمات هي: بناءBuild، وتشغيل Operate، ونقل الملكيةTransfer، فهو عقد بناء وتشغيل، وإعادة الملكية، وهو- غالبا - ما يكون مختصا بمشاريع البنية التحتية[٢] وهو نموذج من نماذج العقود الدولية للإنشاءات.

وعقد البوت وهو: أن يتولى مستثمر معين من القطاع الخاص-بعد الترخيص له بذلك من الدولة أو الحكومة المختصة-تشييد وبناء مشروع معين من مشروعات البنية الأساسية، مثل إنشاء مطار، أو طريق، أو محطة كهرباء، وهذا على حسابه على أن يتولى إدارة المشروع بعد بناءه لمدة معينة تتراوح من٣٠-٥٠ سنة[٣].

(١) لمزيد من التفاصيل يراجع: د/ جابر جاد نصار، عقود البوت B.O.T والتطور الحديث لعقد الالتزام، دراسة نقدية للنظرية التقليدية لعقد الالتزام، دار النهضة العربية، سنة ٢٠٠٢.

(٢) د/ عبد اللطيف القرني، الاقتصادية، بتاريخ ١٧/ سبتمبر/ ٢٠١٨م/ ٧/ محرم/ ١٤٤٠ هـ.

(٣) يراجع د. ماهر محمد حامد أحمد، النظام القانون لعقود البوت B.O.T الإنشاء والتملك والتشغيل ونقل الملكية، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة الزقازيق ن سنة ٢٠٠٤م.

وخلال هذه المدة التي يتولى فيها المستثمر تشغيل المشروع يحصل على تكاليفه التي تكبدها وأرباحه من خلال العوائد والرسوم التي يؤديها مستخدمو هذا المشروع بعناصره المختلفة إلى الدولة، وهذا العقد هو أحد نماذج عقود الفيديك الواردة بالكتاب البرتقالي الصادر عام ١٩٩٥م.

ويمكن التكييف الفقهي[١] لعقد البناء والتشغيل ونقل الملكيةB.O.T:

مراحل هذا العقد ثلاثة: البناء، والتشغيل، والتحويل أو نقل الملكية[٢]، فذهب بعض الباحثين[٣] إلى أن عقد البناء والتشغيل والتملك أو التحويل عقد قديم عرف في التاريخ الإسلامي، فعن ابن عون قال: «كان محمد يكره أن يستأجر العرصة فيبني فيها من أجرها»[٤]، والعرصة هي الأرض

(١) التكييف الفقهي هو: «تحديد لحقيقة الواقعة المستجدة لإلحاقها بأصل فقهي خصه الفقه الإسلامي بأوصاف فقهية بقصد إعطاء تلك الأوصاف للواقعة المستجدة عند التحقق من المجانسة والمشابهة بين الأصل والواقعة المستجدة في الحقيقة»، التكييف الفقهي للوقائع والمستجدات الفقهية، محمد عثمان شبير، ص ٣٠.

(٢) عقد البناء والتشغيل والتحويل وتطبيقاته في الفقه الإسلامي، هارون خلف عبد الدلو، رسالة ماجستير ١٤٣٦هـ، كلية الشريعة والقانون، قسم الفقه المقارن، الجامعة الإسلامية ص ٥٢.

(٣) حقيقة نظام البناء والتشغيل ونقل الملكية BOT د. ناهد علي حسن السيد، بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الدورة التاسعة عشرة إمارة الشارقة دولة الإمارات العربية المتحدة.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة الفكر ٥/ ٣٧٧.

البور أو البيضاء يستأجرها المستأجر ولا يدفع شيئا عند العقد، وتكون أجرة الإجارة هي البناء الذي يبنيه على هذه الأرض بعد أن ينتفع بسكنها مدة من الزمن، ثم يرد الأرض وبناءها لأصحابها، وهو ما يعرف بحق الامتياز في الزمن المعاصر حيث تقوم الدولة -مثلا- بمنح أرض لشركة ما لتبني عليها بناء ثم ترده بعد فترة من الزمن، وجاء في البيان والتحصيل: «قال ابن القاسم في رجل قال لرجل: أعطني عرصتك هذه أبنيها بعشرة دنانير، أو بما دخل فيها، على أن أسكنها في كل سنة بدينار حتى أوفي ما غرمت فيها وأصلحت، قال: إن سمى عدة ما يبنيها به، وما يكون عليه في كل سنة، فذلك جائز، وإن لم يسم فلا خير فيه، قال محمد بن رشد... وهو كما قال»[1].

وفي الذخيرة: «قال ابن القاسم أعرت أرضك عشر سنين للغرس ويسلم اليك بعد المدة بغرسها ويغتلها هو في المدة؟ يمتنع للجهل بحال المال، وجوزه أشهب كالبنيان إذا سمي مقدار الشجر»[2]، وكذلك مسألة إعمار الأوقاف إذا خربت وتعطلت منافعها، ولا يجد القائمون عليها من

(١) البيان والتحصيل ٨/ ٤٦٢، و النوادر والزيادات ١/ ٣٠.
(٢) الذخيرة للقرافي ٦/ ١٤٣.

التمويل ما يحقق الاستفادة منها، ومضت على ذلك السنون الطويلة وليس للوقف مـــوارد لعمارته، وإحيائـــه، فمن ثم فكر الفقهـــاء القائلون بجواز اســـتبدال الوقف في إيجاد حـــل للإفادة من الوقف بإعماره بأســـلوب من أســـاليب عدة، كان من بينها عقد البناء، والإشـــغال وإن لم يكن معروفاً بهذا العنوان، وذلك بعد استيفاء المتعاقد تكاليف الإعمار بسكنه، واستثماره مدة معلومة، ثم إعادة عين الوقـــف لأصحابه ليؤدي الوظيفة التي حبس من أجلها، كما قال العلامة محمد أمين الشـــهير بابن عابدين[١]: «مطلب في الوقف إذا خرب ولم يمكن عمارته: قال في الدر المنتقى إن الخان لو احتاج إلى المرمة آجر بيتاً، أو بيتين، وأنفق عليه، وفي رواية يؤذن للناس بالنزول سنة، ويؤجر سنة أخرى، ويرم من أجرته، وقال الناطفي: القياس في المسجد أن يجوز إجارة سطحه لمرمته محيط»[٢].

ومن هذا أيضا ما جاء في البيان والتحصيل: «وســـئل مالك عن رجل تـــكارى عرصة خربة على أن ينفق عليها، ويكـــون كراؤها كذا وكذا، قال مالك: أرى أن يســـمى ما ينفق فيها ويقاصه بذلك في كراء ما تكارى به من

(١) حاشية رد المحتار ج٣، ص٣٨٢.

(٢) عقد البناء والتشغيل وإعادة الملك، عبد الوهاب أبوسليمان، مجمع الفقه الإسلامي بجدة الدورة التاسعة عشرة بالإمارات. ص٢١

السنين، فقيل له: أفيجعل كراءها دراهم ؟ قال: بل أجزاء يجعل نفقته عشرة دنانير، وكراءها إياها عشرين سنة، في كل سنة نصف دينار، أو أقل من ذلك، أو أكثر من السنين والأجزاء، فعلى هذا يتكارى المتكارون، ويكري صاحب الدار»[١].

فهذه النقولات عن أهل العلم والآثار تدل على أن أهل الإسلام عرفوا عقد البناء و التشغيل والتحويل أو الملك، وجعلوه من عقود الإجارة والكراء كما هو في مذهب المالكية-كما سبق-ففي عقدالبناء والتشغيل والتحويل أخذ الأجرة من المستخدمين المنتفعين بالمشروع بمثابة السكن في العَرْصَة[٢]مقابل بنائها والانتفاع بها، وهو يمثل قيمة البناء، واسترداد رأس مال المشروع والأرباح المتوقعة منه بمثابة انتفاع ساكن العرصة، مقابل بنائها.

والتكييف الثاني أنه عقد مستقل: «العقد بتركيبته الكاملة عقد كامل جديد متعدد الأنواع، متفاوت المراحل، يخرج أصالة على القاعدة الفقهية المشهورةالأصل في العقود الإباحة، فيكون عقداً جديداً حدثا يشتمل

(١) البيان والتحصيل ٩/ ١٦.

(٢) العرصة: بوزن الضربة بإسكان الراء، كل بقعة واسعة بين الدور بلا بناء، أو ساحة الدار والجمع العراص والعرصات. الصحاح ٣/ ١٠٤٤ والوسيط ٢/ ٥٩٣.

على عقد مقاولـــة، وعقد إجارة، وعقد صيانة، وعقد إعادة الملك فهو عقد متعدد متنوع...»[١].

كما يمكن أن يقال: إنه عقد اســـتصناع: «يخرج عقد البناء والتشـــغيل وإعادة الملك b.o.t. على عقد الاســـتصناع تغليباً؛ حيث هو أساس العقد، ومعظمه، لا وجود للمشروع دونه، وما عداه مما يأتي بعده من العقود مبني عليه، يخرج هذا العقد شرعاً بأوصافه الســـابقة في مرحلته الأولى البناءعلى عقد الاستصناع»[٢].

وخرجه بعضهم على مســـائل إعمار الوقف الخراب كما سبق، القياس عـــلى إعمار الوقف الخراب» يخرج هذا العقد على بعض مســـائل الأوقاف إذا خربت وتعطلت منافعها، ولا يجد القائمون عليها من التمويل ما يحقق الاستفادة منها، ومضت على ذلك الســـنون الطويلة وليس للوقف موارد لعمارته، وإحيائه، فمن ثم فكر الفقهاء القائلون بجواز اســـتبدال الوقف في إيجاد حل للإفادة من الوقف بإعماره بأســـلوب من أساليب عدة، كان من بينها عقد البناء، والإشـــغال وإن لم يكن معروفاً بهذا العنوان، وذلك بعد

(١) عقد البناء والتشغيل وإعادة الملك عبد الوهاب أبو سليمان، مجمع الفقه الإسلامي بجدة الدورة التاسعة عشرة بالإمارات. ص١٦.

(٢) السابق ص١٦.

استيفاء المتعاقد تكاليف الإعمار بسكنه، واستثماره مدة معلومة، ثم إعادة عين الوقف لأصحابه ليؤدي الوظيفة»[١].

وقد أتت الحرائق على الوقف في الأناضول وعجز الوقف عن إعماره فاستحدث الفقهاء نظاما جديدا لإعمار الوقف الحكر والاستحكار والإجارتين والمرصد، والمشاركة المتناقصة والإجارة المنتهية بالتمليك والإجارة التمويلية.

وقد عرّف الفقهاء الحَكَر بفتح الحاء والكاف[٢]، ما احتبس مما يؤكل انتظارا لغلائه[٣]، واصطلاحا: عقد إجارة يقصد به استبقاء الأرض مقررة للبناء والغراس أو لأحدهما، أو هو: احتباس الوقف العقاري تحت أجرة معلومة[٤] سواء في ذلك خصصت الأرض منذ بدء الوقف أو طرأ عليها إجارة لمدة معينة. وكل ما يبنيه المحتكر أو يغرسه لنفسه بعد إذن الواقف أو ناظر الوقف فهو ملك له، يحق له بيعه ووقفه وتوريثه على أساس من العقد الذي قام عليه الحكر، وتؤخذ أجرة الحكر على حسب المثل الذي يقرره أصحاب الخبرة.

(١) السابق ص٢١.

(٢) أحكام عقد الحكر في الفقه الإسلامي مقدم إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، ص٣٩.

(٣) تاج العروس مادة ح، ك، ر.

(٤) حاشية ابن عابدين ٣/ ٣٩١، وهو تعريف الرملي الشافعي كما في الفتاوى الخيرية ٢/ ١٢٦.

ولا يؤمر المستحكر بقلع غرسه ولا هدم بنائه، إلا إذا صح إخراجه بوجه شرعي، وإذا ارتفع أجر المثل بزيادة كبيرة فإنه يلزم برفع الأجرة فإن امتنع أمر بالخروج، فإذا انتهى عقد الإجارة وأراد استبقاء الوقف بيده، فهو أحق به على رأي طائفة من الفقهاء منهم ابن عابدين وغيره من الأحناف منعا للإضرار بالمحتكر، لاسيما إذا كان يدفع أجرة المثل، والمحتكر شبيه بالمالك للعقار، لأنه يتصرف فيه بناء وغرسا وبيعا وشراء على محتكر آخر، وتوريثا لورثته بنفس العقد، إلا أنه يختلف عن المالك في أنه لا سبيل له إلى استغلال الوقف إلا بالإجارة، أما المالك فيستطيع استغلال الملك في وجوه أخرى. والحكر له فائدة في باب الوقف، فهناك كثير من الأوقاف تتعطل بسبب التقادم أو لعدم وجود من يقوم عليها، ولم تعد تدرّ ريعا لبنائها والحفاظ على جدتها، فتؤجر حكرا بثمن المثل على من ينتفع بها ويدفع أجرتها ويقوم بتطويرها وإصلاحها. واختلف الفقهاء في تأجير الوقف لمدة طويلة، فمنع فريق منهم ذلك خوفا على الوقف من الإضرار والإهمال، وأجازه آخرون إذا ما اتخذت التدابير والشروط التي تحول دون ذلك من إهمال أو اندثار أو إضرار، وقال في رد المحتار: «إذا كان له فيها حق القرار، وهو المسمى بالكردار على ما قدمناه مبسوطا في مسألة الأرض المحتكرة من أن له الاستبقاء بأجرة المثل دفعا

للضرر عنه، مع عدم الـضرر على الوقف»[١]، وقال: «الاسـتحكار عقد إجارة يقصد بها استبقاء الأرض مقررة للبناء والغرس أو لأحدهما»[٢] وكما تقدم فإن نظام الحكر من أشهر طرائق الوقف وأكثرها ورودا في الدفاتر... ولعلنا نأخذ مثالا عـلى ذلك للتعرف على صيغـة التعاقد في الحكر، فمن ذلك ما ورد في الكشـف رقم١٧٥ صحيفة ٨٧ دفتر الوقوفما نصه: صورة كشف صادر من دفتر مسقفات المرحوم السلطان محمد قايتباي فيما هو آت الذكر أدناه: عما هو خاص باسـم المحترم الشريف علي باشا نجل المرحوم الشريف عبدالله باشا نجل المرحوم الشريف محمد بن الشريف عبدالمعين بن عون، وذلك كامل الدكان الكائن بمكة المشرفة بالمشعر الحرام خط المسعى تحـت ربع الصيارف من حارة القرارة الذي يحده ويحيط به حدود أربعة... إلى قوله: بما على كامل الدكان المذكـور من الحكر لجهة الوقف في كل عام قرشان تسلم بيد مدير الأوقاف[٣].

(١) الدر المختار وحاشية ابن عابدين رد المحتار ٤/ ٤٠٤.

(٢) الدر المختار وحاشية ابن عابدين رد المحتار ٦/ ٣٢.

(٣) الوقف في الشريعة والقانون، زهدي يكـن، دار النهضة العربية، بيروت. ١٣٨٨هـ، ص١٢٢، ومنتدى قضايا الوقف الفقهية الخامس، رئاسـة الشـؤون الدينية، جمادى الآخـرة ١٤٣٢هـ.وصحيفة مكة الثلاثـاء ١٧ محـرم ١٤٣٦ - ١١ نوفمبر ٢٠١٤: https: //makkahnewspaper.com/article/73297.

وأيضا نظام الإجارتين، وهو تأجير الأراضي الحكومية وأوقاف الإجارتين للمتصرفين بعقود إجارة غير محدودة المدة الذي نظمته بعض القوانين من المواضيع التي يدور جدل في شرعيتها، ومن المعلوم أن مالك الأرض الحكومية هو بيت المال، ويؤجر حق التصرف فيها للراغبين مقابل إيرادات دخولها، لأن مشروعية عقد الإجارة الطويلة يتعرض للجدل والنقاش، أمام عقد الإجارة غير محدود الأمد فغير جائز في الشريعة الاسلامية، فمن شروط الصحة لانعقاد عقد الإجارة تعيين المدة، والعقد الذي لم تعين فيه مدة معينة عقد فاسد، وذكر في بعض كتب الفقه باسم «شرائط صحة الإجارة»، «أن بيان المنفعة على وجه مانع للمنازعة شرط...»، و«ببيان مدة الإجارة تتبين المنفعة «، و «إذا توافرت شروط انعقاد الإجارة وانعدم شرط من شرائط الصحة تكون الإجارة فاسدة»[1]، والفرق بين الإجارتين وبين الحكر أن البناء في الحكر ملك للمستحكر، لأنه أنشأه بماله الخاص بعد أن دفع إلى جانب الوقف ما يقارب قيمة الأرض

(١) أساليب استثمار الوقف وأسس إدارتها، د نزيه حماد، بحث مقدم لندوة نحو دور تنموي للوقف وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية١٩٩٣م ص١٧٥، ونظام الوقف وأحكامه الشرعية والقانونية، للمحامي والوزير عمر مسقاوي ص٢٩٦.

المحكرة باســـم الأجرة المعجلة، أما في عقد الإجارتين فإن البناء والأرض ملك الوقف، لأن عقدها إنما يرد على عقد مبني متوهن يتم تجديده وتعميره بالأجرة المعجلة نفسها التي استحقها الوقف(١).

والراجح:

أنه عقد إجارة كما جاء عن التابعين، وعن مالك وأصحابه، فقد جعلوه من باب الإجارة، والصورة التي ذكروها تنطبق على عقد البناء والتشـــغيل والتحويل، واعتباره عقدا مستقلا أولى أو يكون أحد أنواع الإجارة.

عقد تســـليم المفتاح: وهو من العقود المشـــابهة للفيديك ؛ عقد تسليم المفتاح، وفيما يلي بيان تعريفه:

لغة: تســـليم مصدر الرباعي المضعف سلَّم، بمعنى أعطى عكس منع، والمفتاح: اســـم آلة يفتح بها قفل الباب أو مغلاقه، وتســـليم المفتاح معناه: تســـليم المبنى كاملا من أول تصميمه حتى نهايتـــه وصلاحية كونه صالحا للسكن أو للعمل أو لما أراد منه الطرف الأول صاحبه أو العميل(٢).

(١) حقيقة نظام البناء التشغيل ونقل الملكية، د/ ناهد علي حسن السيد، ص٢٠.

(٢) عقد تسليم مفتاح، أ.د محســـن شفيق، محاضرات لطلبة دبلوم الدراسات العليا، جامعة القاهرة ١٩٨٢، ص١١، وعقـــد المفتاح في اليد، إلياس ناصيف، منشـــورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى ٢٠٠٨، ص ٢٩.

اصطلاحا: هو: عقد يلتزم المورد بمقتضاه وبمقابل مادي، بتأسيس و تحقيق ثم تسليم مُصَنَّع في حالة صالحة للاشتغال، حسب المؤهلات التي يظهرها أثناء تشغيله[١]، فهو عقد مركب فبعضه بيع، وبعضه مقاولة، وبعضه استصناع وتصميم وإنشاء وبناء وإجارة[٢]، وقد جاء عقد تسليم المفتاح بناء وتسليم المفتاح في الكتاب البرتقالي الذي صدرت الطبعة الأولى منه عام ١٩٩٥م، وفي الكتاب البرتقالي يقوم رب العمل بتوفير التمويل اللازم للمشروع من أمواله الخاصة، أو بقروض يؤمنها بمعرفته، وعلى رب العمل في هذه الحالة سداد مستحقات المقاول أولاً بأول[٣].

❁ ❁ ❁

(١) عقد تسليم مفتاح نموذج من عقود التنمية أ. د. محسن شفيق، دار النهضة العربية، ١٩٧٥م، ص ١١.

(٢) عقد الترخيص التجاري، لطيفة بنخير، دكتوراه، جامعة الحسن الثاني ٢٠٠١/ ٢٠٠٢، ص ٩٠، والمشاكل القانونية في عقود نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية، د.وفاء مزيد فلحوط، ص ٣٣٤-٣٣٥.

(٣) عقد تسليم المفتاح، أ.د محسن شفيق، محاضرات لطلبة دبلوم الدراسات العليا، جامعة القاهرة ١٩٨٢، ص١.

المبحث الخامس

الظروف الطارئة في الفقه الإسلاميوضع الجوائح

ذكر الفقهاء ما يسمى بالظروف الطارئة التي تؤثر على العقود باسم الجوائح، وعرفوا الجائحة بأنها: «كل آفة لا صنع للآدمي فيها، كالريح والبرد والعطش والسيل»[١]، وهذا الأصل جاء في الشريعة، فعن جابر بن عبد الله، رضي الله عنه قال: قال رسول الله: «لو بعت من أخيك ثمرا، فأصابته جائحة، فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا، بم تأخذ مال أخيك بغير حق؟»[٢]، وعن جابر: «أن النبي ﷺ أمر بوضع الجوائح»[٣].

وذكر الفقهاء أن في عقود التوريد والأشغال العامة، قد يقع تغير جوهري في الأسعار[٤].

والحديث ظاهر في رعاية الظروف الطارئة، على الرغم من وجود العقد الذي مقتضاه أن البائع بعد تسليمه المبيع إلى المشتري؛ قد خرج من ضمانه،

(١) المغني لابن قدامة٤/ ٢١٦.
(٢) صحيح مسلم ٣/ ١١٩٠١٥٥٤.
(٣) صحيح مسلم ٣/ ١١٩١١٥٥٤.
(٤) مجلة مجمع الفقه الإسلامي ٩/ ٨٤٥.و قرارات مجلس المجمع الفقهي الإسلامي، مكة المكرمة، ص ٩٩.

في حين أن هذا الحديث يدل على أنه في حالة حدوث جائحة فإن البائع يظل ضامنا، بحيث لا يجوز له أخذ الثمن، وقد اختلف الفقهاء في هذه المسألة على رأيين:

الرأي الأول: للحنفية، والشافعي في الجديد: يرون أن وضع الجوائح ليس من الواجبات، وإنما هو مستحب، وأن المشتري هو الضامن بعد تسلمه المبيع(١).

الرأي الثاني: لمالك وأحمد والشافعي في القديم وأكثر أهل المدينة، وجماعة من أهل الحديث يذهبون إلى أن ما تهلكه الجائحة من الثمار يكون من ضمان البائع.

لكن هؤلاء اختلفوا على رأيين فذهب جماعة منهم: أحمد في ظاهر المذهب إلى عدم التفرقة بين قليل الجائحة وكثيرها، وذهب مالك، والشافعي في القديم، وأحمد في رواية أخرى إلى أن المعيار في ذلك هو الثلث(٢).

(١) تحفة الفقهاء٢/ ٥٦؛ وبداية المجتهد: ٢ / ١٨٦؛ وشرح النووي: ٥ / ٤٨٣؛ والمغني٤ / ١١٨ - ١٢٠؛ ومجموع الفتاوى٣٠ / ٢٧٩.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٠ / ٢٧٩و بداية المجتهد: ٢ / ١٨٦.

ومقاصد الشريعة من أهمها مراعاة مصالح العباد وتحقيق التوازن، وهذا يتحقق بالقول بوضع الجائحة ومثل الفقهاء المعاصرون للجوائح المعاصرة: مسألة التضخم(١)، وأثرها على أداء الحقوق، «كهبوط العملة هبوطا فاحشا تجاوز ثلثي قيمة النقد وقوته الشرائيــة عند العقد في البيع وعند القبض في القرض، وبقي من قيمته أقل من الثلث، فإنه حينئذ يعتبر فاحشا، ويوجب توزيع الفرق على الطرفين أخذا مــن الأدلة الشرعية، والآراء الفقهية التي تحدد حد الكثرة بالثلث»(٢)، وقال ابن قدامة: «قال أحمد: إنهم يســتعملون الثلث في ســبع عشرة مســألة، ولأن الثلث في حد الكثرة، وما دونه في حد القلة، بدليل قول النبي ﷺ في الوصية: «الثلث والثلث كثير»(٣)، فيدل هذا على أنه آخر حد الكثرة، فلهذا قدر به»(٤).

ومبدأ وضع الجائحة اســتثناء من قاعدة ضــمان المبيعات بعد قبضها من المشتري.

(١) ومــع الاختلاف في تعريف التضخم فإنه: الزيادة المفرطة بالنقود المتداولة مع انخفاض القدرة على الشراء.

(٢) بحث مقدم إلى الدورة التاســعة لمجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، ص ٧.

(٣) رواه البخاري في صحيحه، ٥ / ٣٦٣، ٣٦٩؛ ومسلم ٣ / ١٢٥٠.

(٤) المغني لابن قدامة: ٤ / ١١٩ - ١٢٠.

وفي توصيات مجلس المجمع:

١- إن الإجارة يجوز للمستأجر فسخها بالطوارئ العامة التي يتعذر فيها استيفاء المنفعة كالحرب ونحو ذلك. بل الحنفية يسوغون فسخ الإجارة أيضا بالأعذار الخاصة بالمستأجر، مما يدل على أن جواز فسخها بالطوارئ العامة مقبول لديهم أيضا بطريق الأولوية فيمكن القول إنه محل اتفاق، وذكر ابن رشد بعنوان: أحكام الطوارئ أنه: عند مالك أن أرض المطر أي البعلية التي تشرب من ماء السماء فقط إذا كريت فمنع القحط من زراعتها، أو إذا زرعها المكتري فلم ينبت الزرع لمكان القحط أي بسببه أن الكراء ينفسخ، وكذلك إذا استعذرت بالمطر حتى انقضى زمن الزراعة فلم يتمكن المكتري من زرعها[1].

٢-وذكر ابن قدامة المقدسي إنه: إذا حدث خوف عام يمنع من سكنى ذلك المكان الذي فيه العين المستأجرة، أو تحصر البلد فامتنع الخروج إلى الأرض المستأجرة للزرع أو نحو ذلك فهذا يثبت للمستأجر خيار الفسخ لأنه أمر غالب يمنع المستأجر من استيفاء المنفعة. فأما إذا كان الخوف خاصا بالمستأجر، مثل أن يخاف وحده لقرب أعدائه....

(١) في بداية المجتهد٢/ ١٩٢ من طبعة الخانجي الأولى بالمطبعة الجمالية بمصر.

لم يملك الفسخ، لأنه عذر يختص به لا يمنع استيفاء المنفعة بالكلية فأشبه مرضه[١].

٣- وقد نص النووي على أنه لا تنفسخ الإجارة بالأعذار، سواء أكانت إجارة عين أم ذمة وذلك كما إذا استأجر دابة للسفر عليها فمرض أو حانوتا لحرفة فندم. أو هلكت آلات تلك الحرفة أو استأجر حماما فتعذر الوقود، وقال: وكذا لو كان العذر للمؤجر بأن مرض وعجز عن الخروج مع الدابة، أو أكرى داره وكان أهله مسافرين فعادوا واحتاج إلى الدار أو تأهل قال: فلا فسخ في شيء من ذلك إذ لا خلل في المعقود عليه[٢].

٤- ما يذكره العلماء في الجوائح التي تجتاح الثمار المبيعة على الأشجار بالأسباب العامة كالبرد والجراد وشدة الحر والأمطار والرياح ونحو ذلك مما هو عام حيث يقررون سقوط ما يقابل المهالك بالجوائح من الثمن وهي قضية الجوائح المشهورة في السنة والفقه.

٥- ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية: إن من استأجر ما تكون منفعة إجارته لعامة الناس، مثل الحمام والفندق والقيسارية، فنقصت المنفعة المعروفة لقلة

(١) المغني، كتاب الإجارة من المغني المطبوع مع الشرح الكبير: ٦/ ٣٠
(٢) روضة الطالبين ٥/ ٢٣٩

الزبون أو الخوف أو حرب أو تحول سلطان ونحوه فإنه يحط عن المستأجر من الأجرة بقدر ما نقص من المنفعة[١].

٦- وقال ابن قدامة: ولو استأجر دابة ليركبها أو يحمل عليها إلى مكان معين، فانقطعت الطريق إليه لخوف حادث، أو اكترى إلى مكة فلم يحج الناس ذلك العام من تلك الطريق، فلكل واحد منهما فسخ الإجارة وإن أحب إبقاءها إلى حين إمكان استيفاء المنفعة جاز[٢].

وقال الكاساني: إن الفسخ في الحقيقة امتناع من التزام الضرر، وإن إنكار الفسخ عند تحقق العذر خروج عن العقل والشرع، لأنه يقتضي أن من اشتكى ضرسه، فاستأجر رجلا لقلعها، فسكن الوجع يجبر على القلع، وهذا قبيح عقلا وشرعا[٣]، وقد ذكر فقهاء المذاهب في حكم الأعذار الطارئة في المزارعة والمساقاة والمغارسة شبيه ما ذكروا في الإجارة.

٧- قضى رسول ﷺ وأصحابه من بعده، وقرر كثير من فقهاء المذاهب في الجوائح التي تجتاح الثمار ببرد أو صقيع، أو جراد، أو دودة، ونحو ذلك من الآفات، أنها تسقط من ثمن الثمار التي بيعت على

(١) مختصر الفتاوى ص٣٧٦.
(٢) المغني المطبوع مع الشرح الكبير ٦/ ٢٩.
(٣) بدائع الصنائع ٤/ ١٩٧

أشـــجارها ما يعادل قيمة ما أتلفته الجائحة، وإن عمت الثمر كله تســقط الثمن كله.

٨- قال رســول الله ﷺ فيما ثبت عنــه: لا ضرر ولا ضرار، وقد اتخذ فقهاء المذاهب من قوله هذا قاعدة فقهية اعتبروها من دعائم الفقه الكبرى الأساســية وفرعوا عليها أحكاما لا تحصى في دفع الضرر وإزالته في مختلف الأبواب، ومما لا شــك فيه أن العقد الذي يعقد وفقا لنظامه الشرعي يكون ملزما لعاقديه قضاء، عمــلا بقوله تعالى في كتابه العزيز: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ [المائــدة: ١] ولكن قوة العقد الملزمة ليست أقوى من النــص الشرعي الملزم للمخاطبين به كافة، وقــد وجد المجمع في مقاييس التكاليــف الشرعيــة، ومعايير حكمــة التشريع أن المشــقة لا ينفك عنها التكليف عادة بحســب طبيعته، كمشــقة القيام في الصلاة، ومشقة الجوع والعطش في الصيام، لا تسقط التكليف، ولا توجب فيه التخفيف، ولكنها إذا جاوزت الحدود الطبيعية للمشقة المعتادة في كل تكليف بحسبه، أسقطته أو خففته، كمشــقة المريض في قيامه في الصلاة ومشقته في الصيام وكمشقة الأعمى والأعرج في الجهاد، فإن المشــقة المرهقة عندئذ بالســبب الطارئ الاســتثنائي توجب تدبيرا اســتثنائيا بدفع الحد المرهق منها، وقد نص على ذلك وأســهب في بيانه، وأتى عليه بكثير من الأمثلــة من أحكام الشريعة

الإمام أبو إسحاق الشاطبي رحمه الله في كتابه الموافقات في أصول الشريعة. فيتضح من ذلك أن الخسارة المعتادة في تقلبات التجارة لا تأثر لها في العقود لأنها من طبيعة التجارة وتقلباتهـا التي لا تنفك عنها، ولكنها إذا جاوزت المعتاد المألوف كثيرا بمثل تلك الأسباب الطارئة الآنفة الذكر توجب عندئذ تدبيرا استثنائيا.

ويقول ابن القيم: «إن الله أرسـل وأنزل كتبـه بالعدل الذي قامت به السـموات والأرض وكل أمر أخرج من العدل إلى الجور، ومن المصلحة إلى عكسـها فليس من شرع الله في شيء وحيثما ظهرت دلائل العدل وسفر وجهـه فثم شرع الله وأمـره، وقـصر العاقدين إنما تكشـف عنه وتحدده ظـروف العقد، وهذا القصر لا يمكن تجاهله والأخـذ بحرفية العقد مهما كانت النتائج، فمـن القواعد المقررة في فقه الشريعـة أن العبرة في العقود للمقاصـد والمعاني لا للألفـاظ والمباني»[1]، ولا يخفـى أن طريق التدخل في مثـل تلك الأحوال المعروضـة آنفا في العقود المتراخيـة التنفيذ لأجل إيجـاد الحل العادل الذي يزيل الجور إنما هو مـن اختصاص القضاء. ففي ضوء هذه القواعـد والنصوص المعروضة التي تنـير طريق الحل الفقهي السـديد في القضيـة المسـتجدة الأهمية، يقـرر الفقه الإسـلامي ما يلي:

(١) أعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم ١/ ٢٣١

١-في العقــود المتراخية التنفيــذ كعقود التوريد والتعهــدات والمقاولات إذا تبدلــت الظروف التي تم فيها التعاقد تبــدلا غير الأوضاع والتكاليف والأســعار تغييرا كبيرا بأســباب طارئة عامة لم تكن متوقعة حين التعاقد، فأصبح بها تنفيذ الالتزام العقدي يلحق بالملتزم خسائر جسيمة غير معتادة من تقلبات الأســعار في طــرق التجارة، ولم يكن ذلــك نتيجة تقصيرا أو إهمال من الملتــزم في تنفيذ التزاماته، فإنه يحق للقــاضي في هذه الحال عند التنازع وبناء على الطلب تعديل الحقوق والالتزامات العقدية بصورة توزع القدر المتجاوز للمتعاقد من الخســارة على الطرفين المتعاقدين، كما يجوز له أن يفســخ العقد فيما لم يتم تنفيذه منه إذا رأى أن فســخه أصلح وأسهل في القضية المعروضــة عليه وذلك مع تعويض عادل للملتزم له صاحب الحق في التنفيذ، يجبر له جانبا معقولا من الخســارة التي تلحقه من فســخ العقد بحيث يتحقــق عدل بينهما دون إرهاق للملتــزم، ويعتمد القاضي في هذه الموازنات جميعا رأي أهل الخبرة الثقات.

فهــذه النظرية التي تنبثق من قواعد العدالــة والمصالح العامة وقاعدة وحديــث لا ضرر ولا ضرار تتفــق تماما مع العلاج الــذي ذكرناه والذي ذهب إليــه بعض المالكية، ورجحوه، وقد أقر المجمع الفقهي التابع لرابطة

العالم الإسـلامي في دورته الرابعة في ١٤٠٢هـ قواعـد مهمة انبثقت من نظرية الظروف الطارئة[١].

وهذا الربط بين هذه النظرية، وبين تغير قيمة النقود والحكم بقيمتها يوم التعاقد نجده في بعض الأحكام التي صدرت في مصر إثر سـقوط الفرنك والمارك في العقد الثاني من هذا القرن، حيث صدر حكم محكمة الاستئناف المختلطة الصـادر في ٤/ ٣/ ١٩٢٥م وحكمها الآخر في ٥/ ٩/ ١٩٢٥م، وحكمها الثالـث في ١٨/ ٣/ ١٩٢٦م حيث حكمت في جميعها بأن يكون السداد طبقا لسعر المارك يوم التعاقد.

وقد ربـط بعض الباحثين بين هـذه النظرية وبين تغـير قيمة النقود، وأصلها، فقال: «عـلى أن تطبيق نظرية الظروف الطارئة في مسـائل النقد في الفقه الإسـلامي يظهر واضحا فيما قرره ابن عابدين في العقود المعقودة بالقـروش، إذا هبطت قيم العمـلات التي كان يحصل بهـا الوفاء هبوطا متفاوتا، فقد رأى أن الضرر الناشـئ من هذا الهبـوط لا يجوز أن يتحمله أحد العاقدين وحده، وإنما يجب أن يتحمله الاثنان معا، وذلك بالوفاء من الأوسط من تلك العملات، وقد بنى رأيه على نية المتعاقدين وعلى حديثلا

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي ٩/ ٩٨٧.

ضرر ولا ضرار وهو من قواعد نظرية الضرورة التي قامت على مبدأ العدالة، وهذا الــرأي يطابق ما أخذ به القانون المصري والســوري من رد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول»[١]، فنظرية الضرورة في الفقه الإسلامي بتطبيقاتها التي عرضنا لها، تتسع لنظرية الظروف الطارئة، ونظرية التضخم، ونظرية وضع الجوائح[٢] تشبهها مسألة كساد النقد وعلاقته بالديون التي في الذمة ســواء كانت ناشــئة من بيع أو قرض أو إجارة، فهل يُعطى المدين المثل أو القيمة؟، اختلف الفقهاء في ذلك على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه لا عبرة بالكســاد في الديون والالتزامات في الذمة، وليس للدائن إلا النقــد المعين مادام أنه موجود، وســواء أكان الدين من بيع أو إجارة أو قرض، وهذا القول هو المشــهور عنــد المالكية، والمعتمد عند الشافعية [٣].

ومثله مســألة انقطاع النقود، وهــي: أن لا يوجد النقد في الســوق،

(١) مجلة المحاكم المختلطة عام ١٩٢٥م، ١٩٢٦م؛ ويراجع د. عبد السلام الترمانيني: نظرية الظروف الطارئة، دراسة تاريخية ومقارنة بالشريعة الإسلامية، ط. دار الفكر ١٩٧١م صـ٨٦، ٨٧.

(٢) الحاوي الكبير ٥/ ١٤٩، و حاشية الرهوني على شرح الزرقاني لمختصر خليل ٥/ ١١٩.

(٣) حاشــية الدســوقي ٣/ ٤٥، منح الجليل شرح مختصر خليل، محمــد عليش ٤/ ٥٣١. الخرشي على مختصر خليل ٥/ ٥٥.

وإن كان يوجد في يد الصيارفة وفي البيوت[١]، فإن كان في الذمة نقد معين، ثم انقطع فما هو الحكم في ذلك؟ اختلف الفقهاء في ذلك على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن الواجب إذا انقطع النقد المثل، إن كان له مثل وإلا فالقيمة، وإلى هذا ذهب المالكية[٢]، والشافعية [٣]، إلا أن المالكية قالوا: تقدّر القيمة بأبعد الأجلين العدم، والاستحقاق.

وأما الشافعية فقالوا: تقدر في آخر وقت وجودها والقدرة عليها، لأنه آخر وقت كانت عينها مستحقة فيه[٤].

القول الثاني: وقال به أبو حنيفة[٥]، وهو مثل قوله في كساد النقود حيث ذهب إلى فساد عقد البيع، ووجوب رد المبيع إن كان قائماً، وإلا فمثله إن كان مثلياً، وقيمته إن كان قيمياً، والقول الثالث: أنه يجب دفع قيمة النقد المنقطع: وإلى هذا ذهب الحنابلة[٦]، وأبو يوسف ومحمد بن الحسن من

(١) حاشية ابن عابدين ٤/ ٥٦٩.
(٢) الخرشي على مختصر خليل ٥/ ٥٥، منح الجليل على مختصر خليل، محمد عليش ٤/ ٥٣١.
(٣) الحاوي الكبير ٥/ ١٥٠.
(٤) الحاوي الكبير ٥/ ١٥٠.
(٥) حاشية ابن عابدين ٤/ ٥٦٩.
(٦) المغني ٦/ ٤٤١، كشاف القناع ٣/ ٣١٥.

الحنفية[١]، إلا أن الحنابلة ومحمد بن الحسن قالوا: بأن تقدير القيمة يكون في آخر يوم تعامل الناس به، لأنه وقت الانتقال إلى القيمة، وأما أبو يوسف فيرى أن تقدير القيمة في يوم ثبوت الدين في الذمة، والأظهر أن الواجب القيمة ويكون التقدير في يوم ثبوت الدين في الذمة، ويرى بعض الباحثين: أنه لم تعد مشكلة انقطاع النقد من المشاكل التي تواجه السلطات النقدية، لأن إصدار الأوراق النقدية لم يعد مرتبطاً بكمية معينة من الغطاء المصرفي حيث تطبع كل دولة الأوراق النقدية طبقاً لحاجتها، وبشروط ميسرة ومن ثم فلا يتصور انقطاع النقد في هذا العصر[٢].

تأثير الظروف الطارئة على التزامات المقاول في الفقه:

إذا طرأ بعد إبرام عقد المقاولة أو التوريد أو نحوهما من العقود ذات التنفيذ المتراخي ما يوجب تغيرا كبيرا في الأسعار بأسباب طارئة عامة، ولم يكن ذلك نتيجة تقصير أو إهمال من الملتزم، فإنه يحق للقاضي وحده في هذه الحال عند التنازع، وبناء على طلب المقاول أو المورد تعديل الحقوق والالتزامات العقدية بصورة توزع القدر الزائد والخسارة اللاحقة على

(١) حاشية ابن عابدين ٤/ ٥٦٩.

(٢) آثار التغيرات في قيمة النقود، موسى آدم، ص٣٧٦، الأوراق النقدية، أحمد حسن، ص٣٤٩.

الطرفين المتعاقدين، كما يجوز للقاضي أن يفسخ العقد فيما لم يتم تنفيذه إذا رأى أن فسخه أصلح وأسهل في القضية المعروضة عليه، وذلك مع تعويض عادل للملتزم له صاحب الحق في التنفيذ، يجبر له جانبا معقولا من الخسارة التي تلحقه من فسخ العقد.

حلول الفقهاء في مسألة الظروف الطارئة:

من الحلول الشرعية اعتبار وضع الجوائح كما سبق، وقد وذكر الفقهاء حلولا كثيرة لمعالجة تغير قيمة النقود، أو انعدامها، أو شحها أو انقراضها، وإبطال رواجها، فمنها التحكم في سعر الفائدةالتسعير، واللجوء إلى التسويات القضائية، فلم يهمل الفقه الإسلامي ما يطرأ على العقود من تغيير بسبب خارجي عن إرادة الإنسان أو بسبب من قبل العاقدين لتحقيق مصلحة، فمن الحلول التي ساقها بعض الباحثين:

مفهوم الربط القياسي في حالة القرض[1]في بحثه معالم الاقتصاد الإسلامي، فقال: إن ربط أصل القرض بتغير الأسعار في الحدود التي تتناسب مع التضخم والانكماش يبدو افتراضاً منطقياً[2]، وبخاصة في

(١) الباحث محمد أفضل عام ١٣٩٧هـ، الموافق ١٩٧٧م ندوة ربط الحقوق والالتزامات الآجلة بتغير الأسعار ص ٣٦.

(٢) موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية ص ٢٨٣.

العقود الكبيرة طويلة الزمن، فتربط مؤسسات النقد الماليةالبنوك المركزية بسعر التغير الثابت بين البنوك في التبادل المالي السايبور =اللايبور[١]، وهو معدل سعر الأخذ والعطاء بين الشركات بعضها ببعض والبنوك بعضها ببعض بخاصة، وهذا يرتبط بالحالة الاقتصادية للبلد ومقدار السيولة النقدية وحجم الناتج المحلي، والعقود الكبيرة ينبغي أن تخضع لمثل هذه الطريقة، وفي ندوة مكة حول النقود والمصارف في الاقتصاد الإسلامي من قبل الدكتور عمر شابرا[٢]، والدكتور سلطان أبو علي اقترحا مقياس الربط القياسي[٣]، ثم توالت بعد ذلك الدراسات والبحوث حول قضية الربط القياسي من قبل الفقهاء والباحثين الشرعيين[٤].

(١) السايبور: نسبة الفائدة بين البنوك عند اقتراض بنك من بنك آخر بالسعودية. مؤسسة النقد العربي السعوديساما واللايبور: سعر الفائدة السائد بين بنوك لندن ويستخدم كمقياس مرجعي على نطاق واسع، تحت إشراف جمعية المصرفيين البريطانيين.

(٢) صاحب كتاب: النظام الاقتصادي في الإسلام، مناقشة أهدافه وطبيعته، وكتاب: مستقبل الاقتصاد من منظور إسلامي، حصل على جائزة الملك فيصل عام ١٤٠٩هـ-١٩٩٠م على جهوده في كتاب نحو نظام نقدي عادلمن اتباع منهج أصيل، وفهم عميق لأسس الشريعة، ومشكلات العصر المالية، والتوصّل إلى نتائج واضحة تبيّن فساد النظام النقدي المتَّبع في الدول المتقدمة مادياً، كما تبين أن الشريعة الإسلامية هي القادرة على حل المشكلات المعاصرة حلاً عادلاً تصلح به أحوال البشر كلها.

(٣) نحو نظام نقدي عادل للدكتور شابرا ص٥٦، ندوة ربط الحقوق والالتزامات الآجلة بتغير الأسعار ص ٣٦-٣٧.

(٤) نحو نظام نقدي عادل للدكتور شابرا ص ٥٦، ندوة ربط الحقوق والالتزامات الآجلة بتغير الأسعار ص ٣٦-٣٧.

وهذا ما يسميه الاقتصاديون المتغير الاقتصادي، وهو مصطلح يطلق على أي كمية قابلة للتغير بالزيادة أو النقصان: كالادخار، والاستثمار، ومستوى الأسعار وغير ذلك[١]، وهذا من الحلول العصرية التي تناولها الباحثون.

أما طريقة استعمال الربط القياسي في الحفاظ على القيمة الحقيقية للمتغيرات الاقتصادية التي تقاس عادة بالوحدات النقدية، فذلك عن طريق ربط تلك المتغيرات بأرقام قياسية يمكنها تحويل هذه المتغيرات إلى مقادير حقيقية يعرف بها ما طرأ من نقص في القوة الشرائية التبادلية، ويعوض ذلك النقص، وقد استعمل الاقتصاديون هذه الأداة في المحافظة على مستوى ثابت لقيمة الأجور، والرواتب التقاعدية، والضرائب، والإعانات الحكومية، والقروض، والعقود وغير ذلك مما يتأثر بالتضخم النقدي، ومثال ذلك: إذا اتفق عامل في عقد عمل مدته سنتان على أن أجرته للشهر ألف ريال، فطرأ تضخم بعد سنة من العقد نسبته ثلاثون في المائة، فإن هذا يعني أن قيمة الأجرة بعد سنة قد نقصت ثلاثين في المائة، فأجر العامل لم ينقص من حيث العدد، لكنه نقص من حيث القيمة، فما كان يحصله بألف ريال لا يمكنه تحصيله بعد حدوث التضخم إلا بألف

(١) موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية ص ٢٨٣.

وثلاثمائة ريال، فاستعمال التقييس والربط القياسي يفيد تعديل الأجر بزيادة قدرها ثلاثون في المائة، بحيث يصير الأجر بعد حدوث التضخم النقدي ألفاً وثلاثمائة ريال، وهكذا يتم تعديل النقص بزيادة الأجر بمقدار ما حصل من نقص قيمة النقود الشرائية التبادلية بصفة تلقائية، وبهذا تظل قيمة الأجور الحقيقية ثابتة على ما جرى عليه التعاقد، وكذلك هي الحال في الرواتب التقاعدية، وسائر ما يتأثر بالتضخم النقدي من الالتزامات، وعقد المقاولات وعقود البناء والتصميم، وعقود التوريد من أولى ما يتأثر بتلك المتغيرات مثل الراتب التقاعدي وأجور العمال، فاعتبار هذه الطريقة في تلك العقود – لا سيما عقود التصميم والبناء – من المهمات بمكان.

❁ ❁ ❁

المبحث السادس

في الظروف القاهرة والطارئة في عقد الفيديك

نظريــة الظروف الطارئة التــي تفاجئ المتعاقدين أثنــاء تنفيذ العقود بخاصة عقد الأشــغال والإنشــاءات لم تولد فجأة في الفكــر القانوني بل مرت بمراحل كثــيرة، وتطورت في الأنظمــة القانونيــة المختلفة، وكان الســبب في ذلك تحقيق العدالة في نظرهم، ونتيجة لهذا التطور الحديث في المفاهيم والمصالح أجبر كثيرا من الــدول أن تعمل معا وتعاون على تحقيق العدالــة من خلال تبادل المعلومات والخــبرات الفنية، ولذا أخذت نظرية الظروف الطارئــة حيزا كبيرا من الدراســة وعقدت لها نــماذج الفيديك بابا كاملا.

كــما أن هذه النظم والقوانين لم تحدد مقوما متفقا عليه في بنود عقودهم محددا لما يكون ظرفا طارئا بالضبط، أو حادثا قهريا وعدم التحديد قد يسبب تنازعا بعد ذلك، كمسألة تحديد القانون الواجب التطبيق على العقد، وعند التحكيم والتنازع[1].

(١) أثر الظروف الطارئة في عقدي الأشغال العامة والفيديك، رسالة دكتوراة، جمال محمود مخيمر، كلية الحقوق، بني سويف، مصر.

ولكن الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي قد تنبه للظروف الطارئة وضع الجوائحمن قديم وبين بعض الأمثلة التي تكون بدون اختيار الإنسان كالريح والمطر والعواصف، أوالتي تكون من كســاد النقود أو ما يسمى التضخم. وفي عام ١٩٩٩م أصــدرت منظمة الفيديــك FIDIC الطبعة الأولى من شروط عقد المقاولة، الأعمال البناء الهندسية المصممة بواسطة رب العمل، و هذا العقد يمكن تسميته بالكتاب الأحمر الجديد، وقد أفرد واضعو عقود الفيديك المادة١٩ من الكتــاب الأحمر ٩٩، لتنظيم موضوع القوة القاهرة، وآثارها على العلاقة العقدية بين الطرفين رب العمل و المقاول:

تعريــف القوة القاهرة: وفقا للمادة الفرعية١٩ / ١ و عنوانها: تعريف القوة القاهرة: فإن مصطلح القوة القاهرة أينما ورد في المادة١٩ يعني الحدث أو الظرف الاستثنائي الذي تتوافر فيه أربعة شروط، هي:

أ- أن يكون فوق سيطرة الأطراف.

ب - ألا يكون الأطراف على علم به قبل إبرام العقد.

ج -أن يكون قد قام بعد عدم استطاعة الأطراف تجنبه أو تجاوزه.

د- ألا يكون قد تسبب فيه طرف من أطراف العقد.

ثـــم بعد هذا التعريف أوردت المادة الفرعيـــة ١٩/ ١ أمثلة على ما قد يعتير قوة قاهرة، و أكدت على أنها مجرد أمثلة، وليســـت على سبيل الحصر، كـــما أكدت على أن هذه الأمثلة تعتبر قوة قاهـــرة إذا توافرت فيها الشروط الأربعة المشار إليها أ، ب، ج، د وهذه الأمثلة هي:

١- الحرب، أعمال العدوان، الغزو، فعل الأعداء الأجانب.

٢- التمرد، الإرهاب، الثورة، الانقلاب، الحرب الأهلية.

مســـتوي العقول وموظفي مقاولي الباطن د - الشعب، الاضطراب، انعدام النظام، ٣-الاضرابات أو الشـــغب أو حركات الإخلال بالنظام أو الحصار بواسطة أشخاص من غير أفراد المقاول...

٤- ذخائر الحرب، والمواد المتفجرة، أو الإشعاعات الأيونية، أو التلوث بالنشاط الإشعاعي، باستثناء ما برجع لاستخدام المقاول للمتفجرات.

٥- الكـــوارث الطبيعيـــة، كالزلـــزال و الإعصـــار و العواصـــف والنشاط البركاني.

وهي نفســـها الأمثلة الـــواردة في مخاطر رب العمـــل أو المخاطر التي يتحملهـــا رب العمل، من الشروط العامة من عقد مقاولة أعمال الهندســـة المدنية في طبعته الرابعة الكتاب الأحمر.

الآثار المترتبة على وقوع القوة القاهرة:

جاء في المادة ١٩ / ٢ الإخطار عن القوة القاهرة:

١- الإخطار بوجود القوة القاهرة:

إذا كان أحد الأطراف قد منع أو سوف يمنع من تنفيذ بعض التزاماته المفروضة عليه بموجب العقد بسبب قوة قاهرة، فسيقوم بإخطار الطرف الأخر بالحدث أو الظرف المكون للقوة القاهرة محددا فيه الالتزامات التي صار تنفيذها أو سيصير ممتنعا خلال مدة ١٤ يوما من تاريخ العلم أو من تاريخ وجوب العلم بهذا الحدث أو الظرف الطارئ، ويتبين أن المستفيد الأكبر من هذا الشرط هو المقاول لأن الملتزم بدفع النقود -في الغالب- هو رب العمل وليس المقاول.

كما أن المادة ١٩/ ٣ تفيد بالتزام الطرفين الحد من التأخير قدر الإمكان.

عواقب القوة القاهرة:

وفقا للمادة الفرعية١٩ / ٤ بينت عواقب القوة القاهرة أنه إذا حيل بين المقاول وبين تنفيذ أي من التزاماته بموجب العقد بسبب القوة القاهرة التي تم الإخطار عنها وتأخر المقاول بسببها أو تحمل تكاليف بسببها فله:

أ- مد في الوقت عن هذا التأخير.

ب - إذا كان الحدث أو الظرف أحد الأنواع السابقة ؛ فالمقاول يستحق مدفوعات عن هذه التكاليف التي تكبدها، وعلى المهندس الاستشاري أن يقوم بتحديد المدة والتكاليف، وهذا دوره في هذه الحالة.

أثر القوة القاهرة على مقاولي الباطن:

إذا كان أي مقاول باطن مستحقا للإعفاء بسبب القوة القاهرة فإن هذا لا يعني إعفاءه من مسئولية ما تسبب فيه إذا لم يقم به، ويكون مطالبا بما قصر فيه لأن تلك الأحداث لا تعفي المقاول.

٥- الإنهاء الإجباري للعقد: وفقا للمادة الفرعية ١٩ / ٦ و عنوانها: الإنهاء و الدفع والإلغاء الاختياريين فإنه إذا امتنع من تنفيذ كل الأعمال بصورة جوهرية لمدة ٨٤ يوما متواصلة بسبب القوة القاهرة التي تم إرسال الإخطار بشأنها والإعلام بها بموجب المادة ١٩ / ٢، أو امتنع التنفيذ لفترات متتابعة تتجاوز بمجموعها أكثر من ١٤٠ يوما بسبب نفس القوة القاهرة التي تم إرسال الإخطار بشأنها، فعندها يمكن لأي طرف أن يرسل إلى الطرف الآخر إشعارا بإنهاء العقد.

ويصبح العقد مفسوخا ومنتهيا خلال سبعة أيام من تاريخ توجيه الخطاب أو الإخطار، وعليه يقوم المهندس بتقدير قيمة ما قدمه المقاول من أعمال ويقوم بتقدير قيمة الأعمال التي تم تنفيذها، وإصدار مستخلص مايلي:

أ- المبالغ الواجبة الدفع مقابل أي عمل تم تنفيذه بالسعر المحدد في العقد.

ب- تكلفة التجهيزات والمواد التي قام به المقاول للتشغيل التي تسلمها المقاول أوصار ملتزما باستلامها، وهذه الآلات والمواد تصبح ملكا لرب العمل و تحول إليه تبعة هلاكها حال تسديده لأثمانها، ويتعين على المقاول تسليمها ووضعها تحت تصرف رب العمل.

ج- أي تكلفة أو مصاريف تكلفها المقاول نتيجة الظروف الطارئة.

د- تكلفة نقل المعدات التي يقوم بها المقاول.

هـ- تكلفة ترحيل موظفي المقاول وعماله الذين استخدموا في أعمال التشغيل بتاريخ إنهاء العقد.

الإخلاء من مسؤولية الأداء والتنفيذ بموجب القانون:

وفقا لنص المادة الفرعية ١٩ / ٧: الإعفاء من مسؤولية التنفيذ بموجب القانون: ودون الإخلال بأي حكم آخر في المادة ١٩، إذا طرأ أي حدث أو ظرف خارج عن سيطرة الطرفين حتى جعل وفاء أحد الطرفين بالتزاماته مستحيلا أو كليهما أو مخالفا للقانون، أو يؤدي بمقتضى القانون الذي يحكم العقد إلى إعفاء الطرفين من الاستمرار في تنفيذ العقد، وبعد إخطار أي من الطرفين الآخر بذلك الظرف أو الحدث:

أ – يُعفى الطرفان من مواصلة التنفيذ، وبدون الإجحاف بحقوق أي منهما بخصوص أي إخلال سابق بالعقد.

ب– ويكون المبلغ المستحق للدفع من قبل صاحب العمل إلى المقاول هو نفس ما يستحق دفعه بموجب المادة ١٩ / ٦ كما لو أن العقد قد تم إنهاؤه بموجبها.

❁ ❁ ❁

المبحث السابع

موقف الفقه الإسلامي من الظروف الطارئة في الفيديك، مقارنة بين الفقه الإسلامي ونظام الفيديك

بعد عرض نظرية الظـــروف الطارئة في الفقه الإســـلامي، وفي عقود الفيديك نركز في هذا المبحث على موقف الفقه الإسلامي من تفاصيل تلك النظرية في عقود الفيديك:

أولا: شروط العقد الذي تجري فيه نظرية الظروف الطارئة.

يشـــترط في تطبيق نظرية الظروف الطارئة أن يكون الالتزام ناشئا عن عقد ثنائي الطرفين كعقود الفيديك أو التوريد، أو الإجارة، أم كان أحادي الطرف كعقود الإرادة المنفردة، والعقد الذي تتحقق فيه النظرية يشترط فيه شروط ثلاثة هي:

أ- الـــشرط الأول: أن يكون العقد متراخـــي التنفيذ عن وقت إبرامه، بوجـــود فترة من الزمـــن بين إبرام العقـــد وتنفيذه ليتصور طـــروء العذر والظرف الاســـتثنائي المؤثر على تنفيذ العقد، وتختلف ظروف إبرام العقد عن ظروف تنفيذه[1].

(١) النظرية العامة للضرورة في الفقه الإســـلامي، محمد المعينـــي، بغداد، مطبعة العاني، =

وهذه العقود التي يتحقق فيها هذا الشرط - التراخي - هي:

١- عقود المدة، أو المستمرة: يكون الزمن عنصرا جوهريا كالإجارة كعقد المزارعة عند الحنفية[١] وبيع الثمر على الشجر بعد بدو صلاحه عند المالكية والحنابلة[٢]، وعقود التوريد يلتزم بموجبه أحد المتعاقدين أن يورد للآخر شيئا يتكرر لمدة معينة.

٢- العقود الفورية المؤجلة التنفيذ: ليس الزمن عنصرا فيها كعقد البيع.

الشرط الثاني: ألا يكون العقد المتراخي التنفيذ من العقود الاحتمالية، فيمكن لكل من المتعاقدين أن يحدد وقت تمام العقد.

الشرط الثالث: أن يكون العقد ملزما للجانبين، وفيه حقوق متقابلة في ذمة كل من المتعاقدين، كعقد البيع، وعقود الإيجار، والقرض، والعارية، والشركة، والمقاولة، بخلاف عقد الوديعة ولكن الصحيح الموافق للشريعة

= ١٩٩٠، ص١٥٦. وهبة الزحيلي، نظرية الضرورة الشرعية، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٢، ط٣، ص٣١٨.

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ج٤، ص١٩٧، ومجمع الأنهر شرح ملتقى الأبحر، ج٣، ص٣٩٩.

(٢) المنتقى شرح الموطأ ج٤، ص٢٣٢، وبداية المجتهد ج٢، ص١٥٦، ومجموع الفتاوى، ج٢٠، ص٢٨٢.

أن النظريــة تنطبق على النوعين من العقود الملزمة للجانبين والملزمة لجانب واحد، لأن الحكمة مــن نظرية الظروف الطارئة إزالــة الإرهاق وتحقيق العدل في التعامل[١].

ثانيا: شروط الظرف الطارئ شروط الجوائح.

الــشرط الأول: أن يكــون الظرف أو الحادث اســتثنائياً غير مألوف، أي نادر الوقوع، ســواء أكان هذا الحادث ســماويا كالجوائح، والفيضان، والجراد...والزلزال، والوباء، أم كان مــن الآدميين كالحرب، والثورة، أو فرض تســعير جبري أو إلغائه، وأما إذا كان الحادث مألوفا، فلا يعتد به[٢]، كما ينبغي التنبيــه إليه مراعاة الزمان والمكان فما يكون اســتثنائيا في بلد قد يكون عاديا في بلد آخر.

الشرط الثاني: أن يكون الحادث الاستثنائي عاما على كل الناس فيشمل أثره عــددا كبيرا من الناس كأهل بلد، أو إقليم معين، أو طائفة معينة منهم كالزراع، وهذا مخالف للشريعة الإسلامية فلم تعتد بالعمومية إلا في بعض المســائل كالجوائح عند المالكية والحنابلة، حيث اشترطوا أن تكون الجائحة

(١) نظريــة الظروف الطارئــة: أركانها وشروطهــا، د/ أحمد الصويعي، المجلــة الأردنية للدراسات الإسلاميةج٣، ع٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

(٢) النظريات الفقهية، الدريني، ص١٥٠، نظرية الضرورة الشرعية، الزحيلي، ص٣١٨.

عامة كالجراد، والمطر، والبرد، والطير الغالب، تحقيقا للعدالة بين المتعاقدين - بل يستوي في الحادث الاستثنائي أن يكون عاما أم خاصا لاحقا بشخص، أي من المتعاقدين، فجميع النظريات الفقهية المتعلقة بالأعذار، أو الجوائح، أو نظريـــة تغير القيمة لا تأخذ به، وتكتفي في ذلك بأن يكون الحادث فرديا لا يتعدى أثره حدود الالتزام الذي يتحمل المتعاقد وحده[١].

قال ابـــن يونس: كل مـــا منع المكتري من الســـكنى مـــن أمر غالب لا يستطيع دفعه من سلطان أو غاصب، فهو بمنزلة ما لو منعه أمر من الله، كانهدام الدار، أو امتناع ماء السماء حتى منعه حرث الأرض، فلا كراء عليه في ذلك كله[٢]، وجاء في المدونة: أن الجراد جائحة عند مالك وكذلك النار، والبرد، والمطر، والطير الغالب[٣].

ثالثا: الجزاء في نظرية الظروف الطارئة.

الجزاء والأثر في نظرية الظروف الطارئة يكون:

أولا: رد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول، ثانيا: فسخ العقد.

(١) النظريات الفقهية الدريني، ص١٥٠، ١٤٧، الظـــروف الطارئـــة دالثلب، ص١٥٧، الظـروف الاستثنائية التي تطرأ على العقد، ص١٢٤.
(٢) أسنى المطالب شرح روض الطالب، ج٢، ص٤٣٥.
(٣) المدونة الكبرى، ج١٢، ص٣٧-٣٨.

أما أولا: رد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول، فيكون على أنواع:

أ- كوقف تنفيذ العقد حتى يزول الحادث الطارئ إذا كان الحادث وقتيا بشرط عدم الضرر، قال ابن قدامة رحمه الله تعالى: «ولو استأجر دابة ليركبها، أو يحمل عليها إلى مكان معين، فانقطعت الطريق إليه لخوف حادث، أو اكتري إلى مكة، فلم يحج الناس ذلك العام من تلك الطريق، فلكل واحد منهما فسخ الإجارة، وإن أحب إبقاءها إلى حين إمكان استيفاء المنفعة جاز»[١]، وهذا ما قرره المجمع الفقهي الإسلامي، فقد جاء في القرار السابع ما نصه: ويحق للقاضي أيضا أن يمهل الملتزم إذا وجد أن السبب الطارئ قابل للزوال في وقت قصير، ولا يتضرر الملتزم له كثيرابهذا الإمهال[٢].

ب-زيادة الأجر مقابل الالتزام المرهق لتقليل الخسارة كما في عقد التوريد، قال ابن عابدين رحمه الله في تغير قيمة النقود من وجوب التصالح بين المتعاقدين لتوزيع العبء الطارئ بينهما، ومن خلاله يتقاسم كل من البائع والمشتري، أو المقرض والمقترض الضرر الناشئ عن تغير قيمة النقود. حيث قال: أما إذا صار ما كان قيمته مائة من نوع يساوي تسعين، ومن نوع آخر خمسة وتسعين، ومن آخر ثمانية وتسعين، فإن ألزمنا البائع

(١) المغني، ج٦، ص٣٠.

(٢) قرارات مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي من دورته الأولى عام ١٣٩٨هـ، ص٩٩-١٠٤.

بأخذ ما يساوي التسعين بالمئة فقد اختص الضرر به، وإن ألزمنا المشتري بدفعه بتسعين اختص الضرر به، فينبغي وقوع الصلح على الأوسط[١]، وقد قرر ذلك المجمع الفقهي الإسلامي في قراره السابع الذي جاء فيه: في العقود المتراخية التنفيذ كعقود التوريد، والتعهدات، والمقاولات إذا تبدلت الظروف التي تم فيها التعاقد تبدلا غير الأوضاع والتكاليف والأسعار، تغييرا كبيرا، بأسباب طارئة عامة لم تكن متوقعة حين التعاقد، فأصبح بها تنفيذ الالتزام العقدي يلحق بالملتزم خسائر جسيمة، غير معتادة من تقلبات الأسعار في طرق التجارة، ولم يكن ذلك نتيجة تقصير، أو إهمال من الملتزم في تنفيذ التزامه، فإنه يحق للقاضي في هذه الحال عند التنازع، وبناء على الطلب تعديل الحقوق، والالتزامات العقدية، بصورة توزع القدر المتجاوز للمتعاقد من الخسارة على الطرفين المتعاقدين[٢]. ج-إنقاص الالتزام المرهق: كما إذا تعهد شخص بتوريد سلعة معينة، ثم يقل المعروض في السوق من هذه السلعة نتيجة لحادث طارئ كحرب منعت استيراد السلعة، فينقص الكمية التي في العقد[٣]، وهو مذهب الحنفية والمالكية

(١) مجموعة رسائل ابن عابدين، ص٥٥.

(٢) قرارات مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي من دورته الأولى عام ١٣٩٨هـ، ص٩٩-١٠٤.

(٣) الوسيط للسنهوري، ج١، ص٦٤٧، نظرية الالتزام في القانون المغربي، للبرعي ص٢٢٢.

والحنابلة، فيجوزون الوضع والحط من الثمن عن المشترى بمقدار ما أصاب ثماره المشـــتراة من جائحة بالثلث، أو دونه على خلاف في ذلك عند المالكية والحنابلة[١]، وجاء في الفتاوى الهندية: «أن المرض الذي يصيب المســـتأجر يعد عذرا، وموت المســـتأجر، كمرضه يعتبر عذرا يجيز الفســـخ، فلو مات من استأجر دابة ليســـافر عليها وكان الموت قد فاجأه في جزء من الطريق، إذا لتعين عليه وفاء الأجير بقدر ما ســـافر، ويبطل بحســـاب من يبقى»[٢]، وقال الحطاب: «سئل ابن أبي زيد إذا أصاب الأجير في البناء مطر في بعض اليوم منعه من البناء في بعض اليوم، قال: فله بحســـاب ما مضى ويفسخ في بقية اليوم»[٣]، وقال ابن تيمية: «إذا اســـتأجر ما تكون منفعة إيجاره للناس، مثل الحمام، والفندق، والقيسرية، ونحو ذلـــك، فنقصت المنفعة المعروفة، مثل أن ينتقل جـــيران المكان، ويقل الزبون لخـــوف، أو خراب، أو تحويل ذي ســـلطان لهم، فإنه يحط عن المســـتأجر من الأجرة بقـــدر ما نقص من المنفعة المعروفة»[٤].

(١) حاشـــية الدســـوقي ص١٨٣. بداية المجتهد، ج٢، ص١٨٨، والمغني ج٤، ص١١٩، ومجموع الفتاوى ج٣٠، ص٢٧٩.
(٢) الفتاوى الهندية، ج٤، ص٤٤٥. وانظر: الحصفكي، الدر المنتقى، ج٢، ص٤٠١.
(٣) مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٢، ط٣، ج٥، ص٤٣٢.
(٤) مجموع الفتاوى، ج٣٠، ص٣١١

ثانيا: فسخ العقد: لا يجوز للقاضي في القانون الوضعي[١] فسخ العقد لكن بتخفيف الالتزام[٢]، ولكن الفقه الرباني الإسلامي يجوز فسخ عقود الإجارة، والمزارعة، والمعاملة عند الحنفية، وفسخ عقد الإجارة بالطوارئ عند المالكية، وبالعذر عند الحنابلة في الحالات التي يأخذون فيها بالعذر، لمنع الضرر، و كل عذر لا يمكن معه استيفاء المعقود عليه إلا بضرر يلحقه في نفسه، أو ماله، يثبت له الحق الفسخ، فالحاجة تدعو إلى الفسخ عند العذر، لأنه لو لزم العقد عند تحقق العذر للزم صاحب العذر ضرر لم يلتزمه بالعقد، فكان الفسخ في الحقيقة امتناعا من التزام الضرر.

وعرف الفقهاء ما عرف بأحكام العذر في فسخ عقود الإجارة، كما لو استأجر دابة فمرضت، أو بيتا فانهدم بعض حجرات البيت، أو استأجر أرضا زراعية فانقطع عنها الماء الذي يديرها، ففي هذه الحالات يثبت للمستأجر الحق في فسخ العقد بالعذر، فإذا زال سبب الفسخ، فإن الحق

(١) بعض القوانين، وخالف القانون البولوني واليوناني فأجازا للقاضي فسخ العقد كله.

(٢) الوسيط، ج١، ص٦٤٧، الوسيط في القانون المدني، ج١، ص٤١٦. حجازي، النظرية العامة للالتزام، ج١، ص٢٠٠.

في خيار الفسخ يسقط تبعا لذلك، فإن بنى المؤجر الحائط الذي انهار قبل أن يفسخ المستأجر العقد بالعذر لم يكن للأجير حق الفسخ لزوال العيب الموجب للفسخ، وكذا الحال إذا برئت الدابة مما أصابها، أو تدفق الماء بعد انقطاعه(١).

قال الإمام الزيلعي: تفسخ الإجارة بالعيب، لأن العقد يقتضي سلامة البدل عن العيب، فإذا لم يسلم فات رضاه فيفسخ كما في البيع، والمعقود عليه في هذا الباب المنافع، وهي تحدث ساعة فساعة، فما وجد من العيب يكون حادثا قبل القبض في حق ما بقى من المنافع فيوجب الخيار، كما إذا حدث العيب بالمبيع قبل القبض، ثم إذا استوفى المستأجر المنفعة مع العيب، فقد رضي بالعيب فيلزمه جميع البدل كما في البيع، فإن فعل المؤجر ما أزال به العيب فلا خيار للمستأجر، لأن الموجب للرد قد زال قبل الفسخ، والعقد يتجدد ساعة فساعة، فلم يوجد فيما يأتي بعده، فسقط خياره(٢).

(١) البحر الرائق، ج٨، ص٤١، التاج والإكليل، المهذب، ج١، ص٤٠٥، المغني ابن قدامة ج٥، ص٤١٨.
(٢) تبيين الحقائق، ج٥، ص١٤٣-١٤٤.

ومما سبق يتبين تفوق الفقه الإسلامي المأخوذ من الشريعة الإسلامية الربانية على القانون الوضعي واتساقها التام مع العدل ورفع الضرر وتحقيق المصلحة، ونقص القانون الوضعي عن تحقيق كامل العدل ورفع كامل الضرر.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: تعريفات ٩

أولا: تعريف الفيديك وبيان كتبه وطبعاته وأنواعه وعدد بنوده وطبيعته ٩

ثانيا: تعريف الظروف الطارئة (الجوائح) فقها ونظاما، مع أمثلة ١٣

المبحث الثاني: خصائص عقود الفيديك، وما يشابهها من العقود، وبيان موقف الفقه الإسلامي منها ١٥

المبحث الثالث: أهمية عقود الفيديك ٤٨

المبحث الرابع: تكييف عقد الفيديك فقها ونظاما ٥٤

المبحث الخامس: الظروف الطارئة في الفقه الإسلامي (وضع الجوائح) ١٠٨

المبحث السادس: في الظروف القاهرة والطارئة في عقد الفيديك ١٢٥

المبحث السابع: موقف الفقه الإسلامي من الظروف الطارئة في الفيديك، مقارنة بين الفقه الإسلامي ونظام الفيديك ١٣٢

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التراضي المرَكّب
في عقود الفيديك
ومـدى مشروعيته في الفقه الإسلامي

إعـــداد

أ. د. عبـد اللّه مـبروك النجـار

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

التراضي المرَكّب

في عقود الفيديك

ومدى مشروعيته في الفقه الإسلامي

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

التراضي المرَكّب
في عقود الفيديك
ومدى مشروعيته في الفقه الإسلامي

إعـــداد

أ. د. عبد الله مبروك النجار

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده سيدنا ونبينا محمد بن عبد الله الرحمة المهداة والنعمة المسداة، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه، ومن اهتدى بهديه واتبع منوال شريعته إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن التطور في فقه المعاملات سوف يظل متسارع الخطى، متعدد الأنماط بقدر تسارع المكتشفات العلمية وتقدمها، وسعي الناس الدؤوب للبحث عن الصيغ الجديدة من العقود التي تسهل عليهم أمور حياتهم وتيسر سبل المعيشة عليهم، فلا يقعوا في تصادم من جراء عجزهم عن الوصول إلى الصيغ الملائمة للتعاقد، ويتحقق عكس ما شرعه الله عز وجل من مشروعية التراضي ليكون هو الأساس لحصولهم على ما يبتغونه من بعضهم، فلا يظلم بعضهم بعضاً ولا يختل ميزان التعادل بين ما يجب عليهم بذله في مقابل ما يحق لهم إعطاؤه، ومن الواجب أن يكون هذا الواقع المعاصر والمتلاحق

للتطــور في المعاملات محل اعتبار الفقهــاء، وبخاصة أولئك الذين أقامهم على ثغور الفقه الإســلامي، لأن قعودهم عن النظر فيه والاجتهاد بشــأنه ســوف ينعكس سلباً على هذا الفقه العظيم، الذي يعبر عن مبادئ التشريع الخاتم، والذي جعله الله صالحاً لكل زمان ومكان وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

فإذا ما قعد الفقهاء عن ملاحقة تلك المســتجدات فإن ذلك ســوف يظهر هذا الفقه بصورة لا تليق به، ولا تتفق مع ما اختصه الله به من المرونة والقدرة على مواجهة كافة أمــور الحياة لإبداء الوصف الشرعي لها، وبيان ما فيهــا من موافقة له أو مخالفة لمصادره، وســوف يحســب عجز الفقهاء وتقصيرهم على هذا الفقه ظلماً، حيث ســيظهر أمــام الدنيا كلها بأنه غير قادر على ملاحقة تلك المســتجدات لإبداء الرأي الشرعي فيها، وأن الفقه الوضعي أكثر منه سبقاً، وأسرع منه ملاحقة لتلك التطورات، مع أن ذلك مخالــف لحقيقة الأمر، وصحيح النظر تماماً، فــإن فقه الدين الخاتم لابد أن يكون على منوال هذا الدين في تطوره وصلاحيته لحكم تصرفات الناس في كل زمان ومكان، وإنه إذا ظهر تقصير أو عجز فإنه لا يجوز أن يحســب على فقه الدين الخاتم، وإنما يحمل إصره أولئك الذين طلب الله منهم أن يجتهدوا لملاحقة تلك التطــورات وبيان حكم الشرع فيها، ولكنهم قعدوا عنها، أو شغلوا بما هو أدنى منها.

وما من شـــك في أن عقود (الفيديك) تعتبر مثـــلاً للتطور المعاصر في المعاملات، فهي وإن كانت فكرتها قديمة نســـبياً حيث بدأ التفكير فيها في النصـــف الأول من القرن الماضي، إلا أن الصيغ المتكاملة أو شـــبه النهائية لتلك العقود لم يســـتقر أمرهـــا إلا في العقد الأول مـــن القرن الحالي، ومن المؤكد في ظل ذلك التطور المتلاحق للمعاملات المعاصرة أن استقرار تلك العقود لن يكون نهائياً، بل ســـيلحقه التنقيح والتعديل والتجديد، كلما جدَّ جديد يقتضى إعادة النظر أو تقييم الواقع.

بيد أن التطور الحالي، والذي تم تنظيمه في بنود محددة صيغت بها عقود (الفيديك) يمكن أن يتســـم نســـبياً بالثبات الذي يجعل من الممكن دراسته واستخلاص المبادئ التي يقوم عليها، وذلك ابتغاء مقارنتها بمبادئ الفقه الإسلامي وأدلته، وذلك لبيان وجوه الاتفاق والافتراق بينهما، لا سيما وأن المقارنة لن تكون بين تفصيلات متغيرة، وإنما ســـتكون بين المبادئ الحاكمة لتلك العقود، ومن المعلوم أن تلك المبادئ تتســـم بنـــوع من الثبات الذي يجعلها أطول عمـــراً، وأكثر بقاء من الفروع التي تبنى عليها، والتفصيلات التي تتفرع عنها، ومن ثم تكون الموازنة بين الفقهين ممكنة.

وما من شـــك لدينـــا في أن بيان مدى مشروعية عقـــود (الفيديك) في الفقه الإســـلامي ســـوف ينعكس إيجابياً عـــلى المنطقة العربيـــة خصوصاً

والعالم الإسلامي على وجه العموم، لأن ظهور مشروعيتها سيفتح أمام النظم التعاقدية الجديدة طريقاً إلى عالمنا العربي والإسلامي فيستفيد منها كما استفاد أولئك الذين ابتكروها وصاغوها وطبقوها واحتكموا لها، لا سيما وأن المشكلات التعاقدية التي صيغت لعلاجها واحدة، حيث لم تفرق النظم التكنولوجية بين بلد وبلد، ولم تقف في عالم دون عالم، كما سيؤدي ذلك إلى وحدة التعامل وتوزيع عوائد العقود بين أطرافها بالعدل والقسطاس، فلايشعر طرف فيها بأنه قد غبن في صنعة أو معاملة لأنه ينتمي إلى بلد معين، أو يعتنق ديناً محدداً، ومن ثم يشعر بالراحة والطمأنينة، فيهنأ العالم كله بنوع من التعاون على البر والتقوى واقتسام عوائد العقود بالعدل الذي أمر الله به فينتشر الأمن ويعم الرخاء وتهدأ وتيرة العداء وتذهب إحن القلوب، وقد يضع العالم أقدامه على أول خطوات الطريق نحو السلام.

ومن أهم ما يميز عقود (الفيديك) أنها عقود مركبة لا يثبت العقد فيها على حالة واحدة، بل يتغير محل الالتزام فيه أكثر من مرة، مما يقتضى تغير الرضا به، بل قد يؤول أمر التعاقد فيه إلى نهايته قبل أن يتحقق الغرض الذي من أجله تم التعاقد، وهذا مما يحتاج إلى تحول التراضي إليه، ومن

ثم يبدو أن التراضي في تلــك العقود ليس تراضياً تقليدياً مألوفاً يجري على النمط العادي في التعاقد، بل يتسم بأنه مركب من جملة مراحل يتحول فيها من حالة لأخرى وفقــاً لما يؤول إليه حال العقد وقت التحول، ومن مجمل تلك التحولات التــي تبدأ منذ أول مراحل العقــد، وحتى نهايته بتحقيق الغاية منه، أو إخفاقه في تحقيق تلك الغاية.

وبهذا التحــول المتلاحق في الــتراضي يكون إبــرام العقد في حالات (الفيديك) مختلفاً عن إبرامه في الحالات العادية التي جرت عليها نصوص القوانين العربية وغيرها، والتي تتوافق فيها مع مبادئ الفقه الإســلامي في التعاقد، ولو لم يكــن النظر الفقهي في التعامل مع تلك العقود واســعاً في أفقه، ومرناً في نظرته وهيناً في التعامل معها، فإنه سوف يبكر في النفرة منها، ويســارع في رفضها ولن يتردد في الحكم عليها بالشرود عن الصواب، بل والحكم بعدم المشروعية.

غاية البحث وخطته:

والقصد من هذا البحث لن يكون على هــذا المنوال المبكر في رفضها، والمتسرع في الحكم بعدم مشروعيتها، بل القصد منه أن يكون بحثاً موضوعياً متجرداً يحترم الأصول ولا يخرج عن مبادئ المشروعية التي فرضها العصر،

والتي إن اختلفت في الشـــكل عما سبق النظر فيه من القضايا، فإنها لا تخرج عن المضمون الذي يســـهل معه إلحاقها به، وإسباغ الوصف الشرعي الذي تستحقه عليها.

وأما عن خطة البحث فإنها - ووفقاً لما يرجى من وراء إعداده ويتفق مع عنوانه تجيء – في إطار مبحثين كالتالي:

المبحـــث الأول: عقود (الفيديـــك) أهميتها ومضمـــون التراضي فيها وخصائصه.

المبحـــث الثانى: أهمية عقـــود (الفيديك) ومـــدى مشروعيتها في الفقه الإسلامي وأدلةالمشروعية.

الخاتمة: وتتضمن خلاصة البحث.

أســـأل الله تبارك وتعالى - أن يجعل هذا البحث مفيـــداً ونافعاً، ومحققاً للغاية المرجوة من إعداده، وأن يجعله خالصاً لوجهه، كما أســـأله التوفيق في إعداده والوصول إلى النتائج التي توافق مبادئ شرعه ولا تخرج عنها، فهو سبحانه الموفق والمعين.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

عقود الفيديك

(مضمون التراضي فيها وخصائصه)

من المفيد أن يتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين يخصص أولهما للتعريف بعقود (الفيديك) وبيان أهميتها وتأثيرها في التشريعات العربية، ويخصص ثانيهما: لبيان مضمون التراضي في عقود (الفيديك) وخصائصه، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: مفهوم عقود الفيديك وبيان أهميتها.

وفيه فرعان، أولهما: للتعريف بعقود الفيديك، وثانيهما: لبيان أهميتها.

الفرع الأول: التعريف بعقود الفيديك وتميزها:

عما يختلط بها أو يشتبه معها من العقود

وفيه مقصدان:

المقصد الأول: التعريف بعقود الفيديك

عقود الفيديك: عبـــارة مكونة من كلمتين، الأولى: عقـــود، والثانية: الفيديك والكلمة الأولى جمع عقـــد، والعقد هو اتفاق إرادتين أو أكثر على

إحداث أثـــر قانوني معين[١]، وكما يبدو من هذا التعريف، فإن القصد يعني التوافق أو التراضي بين إرادتين، كالاتفاق في عقد البيع، أو أكثر من إرادتين مثل اتفاق عدد من الشركاء على إنشاء شركة فيما بينهم[٢].

ويجب أن يكون ذلك الاتفاق مقرراً لإنشـــاء تصرف قانوني يســـتلزم تطبيق القانون بقوة سيفه وشدة سلطانه إذا ما تقاعس أحد أطراف الاتفاق عـــلى تنفيذ ما تعهد به في العقد الذي أبرمـــه[٣]، فلو كان الاتفاق وارداً على غـــير تصرف قانوني كما لو كان وارداً عـــلى عمل يدخل في باب المجاملات الاجتماعية، أو الهوايات الشـــخصية مثل الاتفاق عـــلى إقامة حفل تكريم لشخص فاز في مســـابقة أو حصل على جائزة، أو الاتفاق مع شخص على السفر لمشـــاهدة مباراة رياضية، أو مؤتمر معين، فإن ذلك وأمثاله لا يكون داخـــلاً في باب التعاقد القانـــوني، وإنما يكون داخـــلاً في إطار المجاملات الاجتماعية، أو العلاقات الشخصية التي لا تستأهل تطبيق القانون للإلزام

(١) كتابنا: مصادر الالتزام – ص٤٢ – طبعة ٢٠٠٦ – دار النهضة العربية.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) كتابنا الســـابق، والســـنهوري – الوســـيط في شرح القانون المدني – جـ١ – فقرة ٣٦ – والمـــادة ١٢٢ من المـــشروع التمهيدي للقانون المدني المصري، وراجـــع: د. عبد المنعم البـــدراوي – مصادر الالتزام – فقرة ٢١ – دار النهضـــة العربية، حيث يرى أن العقد يشمل دائرة المعاملات المالية والأحوال الشخصية.

بهـا، وإنما تقتضى أمـراً آخر ربما يكون هـو اللوم الاجتماعـي، أو المذمة الأخلاقيـة، أو المخالفة الدينية التي يترك الفصل فيها لمن يحيط حكمه بكل تصرفات خلقه وهو الله سبحانه.

وليس بلازم هنا أن يكون العقـد من قبيل العقود التي يخضع حكمها للقانـون الخاص، أو القوانين المدنية تحديداً، فإن تلك القوانين ذات الطابع الخاص كانت - ولا تزال - هي المصدر التاريخي والأسـاس لفكرة التعاقد وتنظيم التراضي وأسـباب الالتزامات الخاصة على وجه العموم، ولذلك يشـترط الفقهاء في تعريف العقد - غالباً - أن يكـون داخلاً ضمن تنظيم القانون المدني، وليس القانون العام الذي تكون الدولة أو أحد أفرادها من الأشـخاص العامة طرفاً فيه باعتبار أنها صاحبة سـيادة وسلطان، وليس كشخص عادى.

وسبب عدم لزوم ذلك القيد هنا - وهو خضوع العقد للقانون الخاص - أن العقد محل الدراسـة ذو طبيعة دولية تتجـاوز حدود البلاد، وتتعدى نطاق الأوطان لأنه أشبه بنظام قانوني، أو نموذج تعاقدي يمكن لأي دولة أو شـخص معنوي عام أو خاص أن يدخل تحـت نصوصه، وأن يختارها نظاماً لتعاقده إذا ما ارتضاها الأطراف الآخرون.

وقد أضيفت كلمة العقود مجموعة أو مفردة إلى لفظ (الفيديك) وهذه الإضافة من باب إضافة الشيء إلى مصدره، أو إلى ما يميزه، فإن (الفيديك) اسم لاتحاد دولي، هو الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين، وقد اكتسب هذا الاتحاد الدولي اسم (الفيديك) من الحرف الأول لكل كلمة يأتلف منها الاتحاد (FIDIC)، فهو اختصار لاسم الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين باللغة الفرنسية، وأصل المصطلح:

(Fédération Internationale Des Ingénieurs Conseils)

وهذا الاسم الفرنسي يحمل شهادة تأسيسها في فرنسا عام ١٩١٣، وقد تأسس هذا الاتحاد كمنظمة متخصصة غير حكومية، ويتألف من مجموعة أعضاء من دول مختلفة اجتمعت في إطاره من أجل التعاون لتحقيق أهداف معينة حددها النظام الأساسي للفيديك[١]، إلا أنه لم يظهر للوجود، ولم يتكون رسمياً إلا في ٢٢ يوليو ١٩٥٣؛ وبدأ في تحقيق أهدافه سنة ١٩٥٧ بإصدار أول نسخة من عقد مقاولات الهندسة المدنية[٢]، ووفقاً لنظام اتحاد

(١) د. بوحالة الطيب – عقود الإنشاءات الهندسية الدولية المبرمة وفقاً لشروط الفيديك، ص٧٠ وما بعدها دار الفكر والقانون – المنصورة – مصر.

(٢) د. شمس الدين الخزاعلة – إشكالية تنفيذ الأوامر والتعذر في عقود الفيديك وآلية تسوقيها – ص٢٣ وما بعدها – دار الحامد.

(الفيديـــك) وما تنص عليه المادة (٢٣) من نظامه الأســـاسي، فإن اللغات التي نشر بها نظامه هي الإنجليزية والفرنســـية والألمانية والأسبانية، وهذه اللغات كلها معتمدة في (الفيديك) إلا أنه عند اختلاف تفســـير النصوص تغلب اللغـــة الإنجليزية، وبما أن مقـــر المنظمة في جينيف بســـويسرا فقد نصت المادة (٢٤) من النظام الأســـاسي على أنه تتم قراءته وتفســـيره وفقاً للقانون السويسري[١].

ووفقاً للـــمادة الثانية من النظام الأساســـى للفيديك فـــإن له أهدافاً، أهمها: تمثيل صناعة الهندســـية الاستشـــارية عالمياً، وأن تكون له الســـلطة على الأعمال ذات الصلة، ونمو صناعة الهندســـة الاستشارية لتكون عالمية وفعالة، وزيادة الجودة، وزيادة الضبط لميثاق الشرف ونزاهة أعمال، وزيادة التنمية المستدامة[٢].

وقـــد ظل (الفيديك) حتـــى عام ١٩٥٨ منظمـــة أوروبية حتى بدأت الدول الصناعية الكـــبرى الجديدة بالدخول في عضويته، فصار فعلاً اتحاداً

(١) د. محمد أحمد غانم – عقود الإنشـــاءات الهندســـية والاستشـــارية –وعقود المقاولات العامة – الفيديـــك – ص٤٨ وما بعدها – طبعة ٢٠١١ – المكتب الجامعي الحديث – الإسكندرية.

(٢) د. محمد أحمد غانم – السابق – ص٥٠.

دولياً للمهندسين والاستشاريين، وتتمتع بعضويته حالياً عشرة دول عربية هي: مصر والسعودية والمغرب وتونس والبحرين والأردن والكويت ولبنان والسودان والامارات العربية المتحدة[١].

وفي سبيل تحقيق أهدافه يقوم (الفيديك) بإعداد ونشر نماذج للعقود المتصلة بأعمال المقاولات بأنواعها المختلفة سواء كانت أعمالاً مدنية إنشائية، أو أعمالاً ميكانيكية أو كهربية أو غيرها، وسواء أكانت عقود تسليم المفتاح أم غيرها من أنواع الاتفاقات المعمول بها في مجال الهندسة والإنشاءات.

ويستفيد (الفيديك) من حصيلة بيع هذه العقود النموذجية في تنمية موارده وزيادة دخله، ولعل هذه العقود هي سبب شهرة هذا الاتحاد واكتساب الاحترام على المستوى الدولي[٢]، وذلك إضافة إلى تنظيم الندوات وتسوية المنازعات المتصلة بعقود المقاولات بمختلف أنواعها.

وقد تم صياغة عقود (الفيديك) وتقسيمها على أساس المسئولية عن الأضرار، وليس على أساس نوعية الأعمال المتعاقد عليها، وقد أصدر العقود الآتية:

(١) د. شمس الدين الخزاعلة – السابق – ص٣١ – د. بوحالة الطيب – السابق – ص٧٦.
(٢) د. محمد أحمد غانم – ص٤٨.

١- الكتاب الأحمر:

وهو النموذج الذي أقره (الفيديك) لعقد التشييد للأعمال الهندسية التي يقوم صاحب العمل بتصميمها مستعيناً بمهندس مختص في التصميم وإعداد المستندات بصرف النظر عن نوعية الأعمال التي يشملها العقد(١).

والكتاب الأحمر المعمول به الآن، سمي بهذا الاسم بناء على أن (الفيديك) قد اختار لغلافه اللون الأحمر، ويطلق على هذا الكتاب الأحمر (عقد الفيديك) الأحمر، وهو ما قد يشير إلى أنه الكتاب الأوحد للفيديك، وهذا غير صحيح لأنه يمثل أحد العقود النموذجية للفيديك، وليس العقد الأوحد، فقد أصدر (الفيديك) ثلاثة عقود غيره، هي الكتاب الأصفر، والكتاب الفضي، والكتاب الأخضر(٢).

والمتداول من الكتاب الأحمر الآن هو الطبعة الرابعة بتعديلاتها التي تمت في سبتمبر ١٩٩٩ والتي تختلف عن الطبعات التي صدرت من قبل لنفس العقد قبل تطوره، وهي الطبعة الأولى ١٩٤٥ بالمملكة المتحدة، ثم شهد بعدها عدداً من التطورات في أغسطس ١٩٥٦، ويوليو ١٩٦٩، ومارس ١٩٧٧، واستقرت التعديلات عند طبعة ١٩٩٦، ثم صدر العقد

(١)المرجع نفسه - ص٥١.
(٢) في هذا المعنى: المرجع نفسه.

النموذجي والمتكامل لأعمال المقاولات المدنية ١٩٩٩ والذي يعرف بالكتاب الأحمر الجديد (The new red book).

وكانت الطبعات قبله تحرص على إضافة كلمة (دولي)، إلا أن الطبعات التالية حرصت على إزالتها، ليكون في ذلك إشارة إلى أنه صالح لحكم علاقات المقاولات الدولية والمحلية على حد سواء، ومع ذلك فإنه مختص بالمشروعات التي يكون فيها المقاول غريباً عن البلد الذي يتم فيه المشروع[١].

٢- الكتاب الأصفر:

وهو نموذج عقدي لمشروعات الأعمال الصناعية المتعلقة بأعمال الهندسة الميكانيكية والكهربائية التي تصمم من قبل المقاول ويتولى عملية التوريد وفقاً لتعليمات رب العمل.

٣- الكتاب الفضي:

وهو خاص بمشروعات عقود تسليم المفتاح، مثل مشروعات التنمية وبناء محطات المياه والكهرباء، ويتحمل المقاول المسئولية كاملة عن تصميم وتنفيذ المشروع[٢].

(١) في هذا المعنى، المرجع نفسه.

(٢) د. بوحالة الطيب - السابق - ص١٢٦ وما بعدها - والمراجع المشار إليها في حاشيته - صفحات ١٢٦ - ١٢٩.

٤- الكتاب الأخضر:

وهو خاص بالعقد النموذجي للمشروعات الصغرى من حيث القيمة أو المدة وذلك باشتراك صاحب العمل مع المقاول أو بواسطة أي منهما[١].

الطبيعة القانونية للعقود النموذجية الصادرة عن الفيديك:

تتسم العقود النموذجية (الفيديك) بأنها عقود تضمن العدل في العقود التي تبرم في صناعة المقاولات، ولضمان أن يحصل أطراف العقد على حقوقهم في مراحل التنفيذ المختلفة وفقاً للتغيرات والمخاطر المأخوذة في الحسبان عند التعاقد، بل عند التقدم بالعطاء وليكون كل طرف مطمئناً على حاله طوال الفترة الزمنية التي تستغرق العقد[٢] والنصوص التي يحددها (الفيديك) في بنوده لا تحمل في ذاتها أي قوة قانونية، لأن نصوص العقود ليست تشريعاً ملزماً، بل هي في حقيقتها مجرد اقتراح من ذوى خبرة عالية في مسائل التعاقد تتضمن تصوراً صحيحاً للوضع الأمثل الذي يجب أن يكون عليه اتفاقهم، ولا يكون لهذا التصور قيمة قانونية إلا بعد أن يتراضى

(١) د. شمس الدين الخزاعلة - السابق - ص٣١ وما بعدها.
(٢) د. محمد غانم - السابق - ص٧٣.

عليــه المتعاقدون وفي الحدود التي ارتضتها إراداتهم[١] وفقاً للنموذج الذي أعده (الفيديك)[٢].

فأســاس الإلزام بتلك العقود هو خضوع الأطــراف وتراضيهم على أحكامهــا وتخضع مشروعيتهــا لرقابة القضاء، ولا ســيما فيما يتعلق بعدم مخالفتها للنظام العام الدولي أو الوطني لدولة المتعاقدين، فإذا وجد القاضي شرطاً مخالفاً لقاعدة أخرى جاز له رفــض تطبيق هذا الشرط التعاقدي أو إبطاله إذا اقتضى الأمر ذلك الإبطال[٣].

ومن شــأن تلك العقود - كذلك - أنها توفر الوقت والجهد في صياغة العقود حيث يســتفيد الأفراد من خبرات الذين ســبقوهم في مجال العمل والخبرة عنــد إبرام العقد، فإن هــذه العقود لم تســتقر في مجال المعاملات القانونية إلا بعد وقت طويل، وتراكم خبرات عملية متوالية تسمح بالتأكد من فائدتها العملية وأنها أصلح صياغة قانونية ولغوية تمنع إثارة المشــاكل عند تطبيقها[٤].

(١) المرجع نفسه.
(٢) د. بوحالة الطيب - السابق - ص١١٥.
(٣) المرجع نفسه.
(٤) المرجع نفسه - ص١١٧.

ومن خلال هـــذا التعريف الموجز لعقود (الفيديـــك) يبدو أنها عقود متميزة في مســـماها، وفي مضمونها، إما من حيث إنها متميزة في مسماها، فإن إضافـــة العقد للفيديك بما يضفي عليه طابعاً متميزاً، لم يعهد في مســـميات العقود المختلفة التي ســـبق تقريرها في مجال النظم القانونية على مســـتوى القانون العام والخاص، أو القانون المنظم لعلاقات الأفراد والقانون المنظم لعلاقات الهيئات والمؤسسات وجهات الإدارة المختلفة.

كما أن مضمون هـــذا العقد مختلف عن غيره من العقود في طبيعته التي تنتظم بين طياتها عدداً كبيراً ومتغيراً من الروابط القانونية التي يختلف نطاق الالتزام بها ومدى الحق فيها من مرحلة لأخرى في العقد الواحد، وليكون الهدف من ذلك التنوع والتغير تحقيق مصالح الجميع بالعدل والقســـطاس من حيـــث طمأنينة كل طرف على حقه، مع سرعـــة التنفيذ في المشروعات التي لو ترك تنظيم كل مرحلة فيها لعقد مستقل، فإن تنفيذها سوف يصاب بالترهل الذي لا يمكن الســـيطرة عليه، وبخاصة مع اختلاف الظروف في البلاد المختلفة ســـلماً وحرباً، وتقلب أســـعار تكلفة السلع والأجهزة علواً وانخفاضاً ووفرة ونـــدرة، ومن ثم يكون عامل السرعة التي تكفلها عقود (الفيديك) من خصائصها التي تتميز بها عن غيرها من العقود الأخرى.

يضاف لهاتين السمتين تلك الأهمية الفائقة لعقود (الفيديك)، ومدى تأثيرها المباشر في خدمة الأفراد والمجتمعات والدول، لأن مجالها لا يقتصر على خدمة الفرد في مسكنه وتحركه، وحلّه وترحاله، بل تدخل في تعبيد الطرقات وبناء المصانع والجامعات وحفر الترع والأنهار واستخراج مصادر الطاقة من أماكنها المختلفة، وباختصار شديد فإنها تعتبر اسس بناء الحضارة الإنسانية التي أمر الله بتدبرها والنظر إليها لتكون سجلاً لتاريخ من صنعوها، وأداة لنقل المعارف وقوانين العلوم لمن استخلفوا فيها وآلت إليهم من مبتكريها، إنها آية كونية يجريها الله على يد عباده لتكون دليلاً على إتقان صنعه وإبداع خلقه، فكل شيء عنده بمقدار، وكل حركة في كونه بحسبان، كما قال سبحانه ﴿ لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِۚ وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾[1].

والحضارات الإنسانية المتمثلة في فخامة المباني وقوتها، وشدتها وندرتها من الآيات الكونية التي أمر الله بالنظر فيها وقراءة ما تنطوي عليه من قوانين العلم التي أفاء بها على بعض عباده لتكون زاداً علمياً لمن يأتون في حاضرهم ومستقبلهم، ومن الأمر بالنظر في تلك الآيات الهندسية التي

(١) سورة يس - آية ٤٠.

أبدعها الإنسان بما فتح الله به عليه من أسرار العلم وكنوز المعرفة بعد أن أقسم بعظيم خلقه وبديع صنعه في كونه، قال تعالى: ﴿وَٱلْفَجْرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ۝٢ وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ ۝٣ وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ ۝٤ هَلْ فِي ذَٰلِكَ قَسَمٌ لِّذِي حِجْرٍ ۝٥ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ۝٦ إِرَمَ ذَاتِ ٱلْعِمَادِ ۝٧ ٱلَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي ٱلْبِلَٰدِ ۝٨ وَثَمُودَ ٱلَّذِينَ جَابُوا۟ ٱلصَّخْرَ بِٱلْوَادِ ۝٩ وَفِرْعَوْنَ ذِي ٱلْأَوْتَادِ﴾[1].

وهذا القول الكريم يدل على أهمية النظر إلى ما بناه السابقون وشيدوه في مجال العمران والبلدان، فإن (ذات العماد) معناها: إحكام البنيان بالعمد، والعماد: الأبنية الرفيعة ذات القوة والشدة والتي تتألف منها مدينة إرم، ولم يكن في البلاد مثلها[2].

وإذا كان ابن العربي اختار أنها مدينة (دمشق) في عهده وشبهها بالإسكندرية لما فيها من عجائب العمارة مثل المنارة، وتقدم الخدمة الطبية من جراء تقدم الهندسة الطبية حتى نسب القرطبي إلى مالك: قال شداد بن عاد الذي رفع عماد تلك المدينة أنه كانت تمر مائة سنة ولا يرون فيها جنازة لقوة الصحة وانزواء الأمراض، وما ذلك إلاَّ لسلامة الأجواء وارتفاع

(١) سورة الفجر - الآيات ١ - ١٠.

(٢) القرطبي - الجامع لأحكام القرآن - جـ٢٠ - ص ٤١ وما بعدها - الهيئة المصرية العامة للكتاب.

مستوى الهندسة الطبية في عهده، وقيل أن قصور (إرم) كانت تبنى من الذهب والفضة وحوائطها من الزبرجد والياقوت، وفيها أصناف الأشجار والأنهار المطردة أي الجارية في هندسة زراعية بديعة[١].

وأما بلدان ثمود وبيوتها فكانت تبنى نحتاً في الصخور، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَكَانُوا۟ يَنْحِتُونَ مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ ﴾[٢]، ومعناه أنهم كانوا بقوتهم المادية والعلمية والهندسية ينحتون من الجبال بيوتاً يأمنون فيها ودوراً وأحواضاً، وكانوا يجعلون كل منفرج من جبلين ممراً أو تلاً يكون مسلكاً للسبيل ومنفذاً للمرور[٣].

ومن يتأمل حديث القرآن الكريم عن جمال الأبنية وهندستها وقوتها وإبداعها وتحقيقها لإسعاد الناس في مرورهم وما تقع عليه أنظارهم من الحدائق والأزهار والأنهار، وما تحققه لهم من الأمن في منامهم وتيقظهم يدرك مدى أهمية هذه العلوم ومدى مشروعية تنظيمها تشريعياً بما يحقق قيامها والمحافظة عليها وحسن الانتفاع بها لتحصيل سعادة الدارين، وفلاح الحياتين.

(١) القرطبي – السابق – ص٤٢ وما بعدها.
(٢) سورة الحجر – آية ٨٢.
(٣) القرطبي – السابق – ص٤٨.

المقصد الثاني: تمييز عقود الفيديك عما يختلط بها أو يشتبه معها.

وعقـــود (الفيديك) وفقاً لطبيعتها المركبة وتغيراتها المرحلية بحســـب ظـــروف إنجاز المـــشروع زماناً ومكاناً ومحـــلاً، وفي إطار أهميتهـــا الفائقة للأفراد والدول والمجتمع الإنســـاني على وجه العموم، يمكن أن تتشـــابه في بعض خصائصهـــا مع عدد من العقـــود المعروفة في الفقه الإســـلامي والنظـــم الوضعية في القوانين المختلفة، وإبـــراز معناها الحقيقي لا يكتمل إلا بعـــد موازنتهـــا بتلـــك العقود، ولهـــذا يكون مـــن المهم إبـــراز معالم هذا التمييز.

والعقود المشـــابهة للفيديك هـــي عقد النزول في الفنـــدق، عقد إنتاج الأعـــمال الإبداعيـــة، عقود الغرر، عقـــد المضاربة، عقد الإجـــارة، ونبين وجوه التشابه والاختلاف بينها في محورين بحسب نوع المعالجة في الفقهين الإسلامي والوضعي، ونكتفي منها بثلاثة عقود.

المحور الأول: العقود المشابهة للفيديك في القانون الوضعي:

نذكر منها: عقـــد النزول في الفندق، وعقد إنتـــاج الأعمال الإبداعية، وعقد التوريد، وذلك كما يلي:

أولاً: عقد النزول في الفندق:

يعتبر عقد النزول في الفندق من العقود غير المسماة، حيث لم يرد ضمن مجموعة العقود التي تنظمها كثير من التشريعات المدنية، ومنها القانون المدني المصري الذي لم يورد هذا العقد ضمن مجموعة العقود التي سماها، وهذا العقد ليس عقداً بسيطا، بل هو عقد مركب من جملة عقود هي الإيجار والبيع، والوديعة والعمل، ذلك إن المتعاقد يستأجر الغرفة أو الجناح وقتاً محدداً قد يكون يوماً أو أكثر، وهو في هذا اليوم قد يطلب طعاماً من الفندق نظير ثمن ما يدفعه فور إحضار الطعام، وقد يدفعه عند المغادرة، وهو قد يكون معه نقود أو معادن نفيسة يحتاج إلى حفظها فيقوم بإيداعها في خزانة الفندق، كما أنه قد يحتاج إلى غسل ملابسه، أوحياكتها أو كيها، وقد يحتاج إلى قص شعره أو تقليم أظافره، وقد يكون المقيم عروساً تستعد للزفاف فتطلب من يقوم بتزيينها وتجهيز ملابسها، وكل ذلك لا يتم تبرعاً وإنما يمثل عملاً مأجوراً نظير مقابل يتفق عليه مع ما تجري به الأعراف في تلك الحالات من دفع (وهبة) أو بقشيش يليق بمستوى المناسبة والمكان[1].

(١) السنهوري – الوسيط في شرح القانون المدني – جـ١ – فقرة ٥٣ تنقيح المراغي – طبعة نادى القضاة. كتابنا: مصار الالتزام الإدارية وغير الإدارية – فقرة ٣٢ – ص٤٦ – طبعة ٢٠٠٢ – دار النهضة العربية.

ومن ثم يبدو أن العقد من مبتدأ نشوئه وحتى نهايته يمر بعدة تعاقدات متجددة ومختلفة في مسـمياتها وأحكامها والآثار التي تترتب عليها، وكل هذه العقود تدخل تحت مظلة الرضا العـام الذي تم العقد به، فيتخذ هذا الرضا طابعاً مرحلياً مركباً من عدة أنواع تختلف بحسـب اختلاف المحل الذي تتقرر عليه، لكنها مع اختلافها تبقى خاضعة للرضا العام الذي نشـأ العقد في ظله وهو عقد النزول في الفندق[1].

وهذا العقد يشـبه عقد (الفيديك) من جهة ذلك التنوع المرحلي الذي يتخذه العقد خلال التنفيذ في المراحل المختلفة وحتى انتهاء تنفيذ المشروع.

لكن يبقى وجه الاختلاف بين هذين العقدين متمثلاً في أمرين:

أولهما: أن كل عقد متجدد في عقود (الفيديك) غير معلوم سلفاً، ولكنه قـد تفرضه الظروف المتغـيرة في ضوء الواقع العمـلي للتنفيذ، وقد يكون الإنفاق الطارئ غير وارد في الحسـبان، وذلك بخلاف العقود المتجددة في عقد النزول بالفندق فإنها معلومة سلفاً ومحددة الآثار قبل وقوعها، وليس أمام المتعاقدين من أمر سوى مجرد الإنفاق عليها، وبعد ذلك يسهل ترتيب

(١) كتابنا – السابق، د. جمال الدين العاقل – محاضرات في نظرية الالتزام – ص٢٥ – طبعة ١٩٩٩م.

آثارها وفقاً للنظام القانون الذي يحكمها، وهذا قد يختلف عن الطريقة التي تحكم العلاقات المتجددة في عقـــود (الفيديك) لأنها قد يمليها التحكيم أو الأعراف السارية.

ثانيهما: إن نطاق الأهمية مختلـــف في كلا العقدين، فهو في مجال النزول في الفندق لا يتعدى نطاقه الفرد أو الأفراد المتعاقدين على تلك الخدمة، أما في مجال (الفيديك) فنطاق الأهمية واسع غاية الاتساع، لأنه يتعدى الأفراد إلى الـــدول، بل يتجاوز الحدود الوطنية إلى النطاق الدولي ليقيم مشروعات تقصدها الدول وتخدم العالم، ولا يقتصر على الأفراد وحدهم.

ثانياً: عقد إنتاج الأعمال الإبداعية:

عقد الأعمال الإبداعية يقـــوم بين طرفين أحدهما منتج المشروع الفني، والثاني من يقومون بهذا المشروع من أصحاب التخصصات الفنية كالديكور والإضاءة وإيجار المـــسرح والمصورين والممثلين وما يلزمهم من وســـائل المعيشة في المكان الذي يعملون فيه والانتقال إليه[1].

ومـــن المعلوم أن كل علاقة من تلـــك التخصصات تمثل محلاً مختلفاً في التعاقد عن غيرها، ومن ثم يختلف الرضا الوارد عليها داخل تلك العلاقة

(١) في هذا المعنى: د. جمال الدين العاقل – السابق.

الواحدة عن الرضا الوارد على غيرها، ولهذا كان لها شبه بعقود (الفيديك) من هذا الجانب، ومع مراعاة أن الأعمال الفنية أدوات للتعبير قد تكون موصلة إلى معنى مفيد، وقد يوصل إلى ما يلهي عما هو مفيد، بيد أن ثمة اختلافاً بينهما يتمثل في أمرين:

أولهما: أن محل التراضي في تلك الأعمال الفنية يمثل أعمالاً إبداعية قد يتغلب الخيال فيها على الواقع، فهي لا تصور حقيقة، وإنما تفتح أفكاراً وتنبه عقولاً إلى معنى تريد أن تستلفت الأنظار له، وهذا المعنى قد يكون مقبولاً بحكم الثقافة أو مرفوضاً، وعقود (الفيديك) لا تتعامل مع إنتاج إبداعات خيالية، بل تنتج إنشاءات مادية لها واقع ملموس في وجوده، وفي جمال تكوينه، وإن كان ذلك لا يمنع أن تكون تلك الحقائق الكائنة إنشائياً ومعمارياً قد جاءت نتيجة تخيل جمالي لمن أبدعها، فصاغها على نحو ما تصوره بخياله، فإن معظم الإنجازات الحضارية، بل إن أقل الأعمال المادية تبدأ بفكرة في الرأس، ثم تؤول في النهاية إلى ما استقر أمرها عليه حتى ولو كانت ضربة بالفأس.

ثانيهما: إن نطاق الانتفاع في الأعمال الفنية محدود بإطار الثقافة التي يستهدف العمل الفني إيصالها لمن يتفاعلون معها، وربما لو تجاوزت نطاق

تلك الثقافة ما حرص أحد على التعامل معها، ومثلها في ذلك كمثل الأعمال الإبداعيـــة المختلفة، فإن أهل كل بلد يميلون إلى ما تنتجه ثقافات بلادهم، وذلك بخلاف الإنشاءات المســـتهدفة بحماية عقود (الفيديك)، فإن النفع فيها ذو طابع إنساني عام لا يفرق بين إنسان وآخر ولا بين دولة ودولة، بل ولا بين قارة وقارة.

ثالثاً: عقد التوريد وعقود الفيديك:

عقـــد التوريد يبرم بين طرفين أو أكثر والقصـــد منه توفير ما يلزم هيئة أو مؤسســـة أو أكثر من لوازم تشـــغيلها وقدرتها على أداء مهمتها، وذلك كمن يتعاقد مع قطاع الصحة بقصـــد توفير ما يلزم لأداء مهمتها من إيواء المرضى وحراستهم، وتوفير الأغذية المختلفة لهم في أوقات وجبات الطعام الموزعة على مدار اليوم، والأدوية التي تلزم المرضى في مختلف التخصصات الطبية، والأجهزة اللازمة للتشخيص والعلاج، ويقاس على ذلك قطاعات الدولة الأخرى.

وكما يبدو فإن هذا العقد يختلف محلـــه باختلاف الأصناف التي يتعين توريدها والأجهزة التي يجب توفيرها، وقد يقترن هذا العقد بضمان ما يورد من الأدوية والأجهـــزة، أو صيانتها، أو تنظيفها، وقد يطرأ من الظروف ما

يقتضي اتخاذ التدابير الملائمة لاستمرار العمل وقيام المرفق بمهمته، وقد يحدث إخلال من أي طرف بالتزاماته، أو تقديم أجهزة وأدوات أو أطعمة غير مطابقة للمواصفات فيقتضي الأمر إعادة النظر في تلك الأمور بما يعيد التوازن إلى وضعه الصحيح(١).

كما يبدو - كذلك - أن ثمة تشابهاً بين عقد التوريد، وعقد (الفيديك) من جهة تعدد المحل وتغير التراضي فيه وفقاً لما يؤول إليه الأمر في ظل الظروف التي تطرأ، والأمور التي تستجد وتؤثر على تنفيذ الالتزام، إلا أنه يبقى ثمة اختلاف بين العقدين من وجهين:

أولهما: إن موضوع عقد التوريد وإن كان يتمثل في أشياء متعددة ومتنوعة إلا أنها في مجملها العام تتمثل في منقولات قابلة للتلف والتغير خلال مدة زمنية محددة، وإذا لم تكن كذلك فإنها تستهلك بالاستعمال حيث يختلط عنصر الاستعمال فيها بالتصرف كالمطعومات والمشروبات والأدوية، وكل شيء ينتهي أمره باستعماله، وعقد (الفيديك) وإن كان محله أشياء يمكن أن يعتريها التلف بمضي المدة، إلا أنه نظراً لارتباط

(١) د. محمد عبد المجيد إسماعيل - عقود الاشغال الدولية - ص١٩٤ وما بعدها - القاهرة سنة ٢٠٠٠م.

المشروع الهندسي بمدى زمنى محدد فإن إتلاف الزمن لما يمكن أن يتلف بمروره يكاد يكون نادراً، وإذا حدث يكون من السهل ضبطه وتحديد المسئولية عنه.

لكن يبقى الأغلب الأعم فيه وهي تلك المشروعات التي تركز على الأرض بحيزها ولا يمكن نقلها من مكان لآخر، وقد قيل بحق أن ما يصمد على الأرض ويمكث فيها أطول عمراً مما يتحرك عليها ويجري في بواديها، وأن ما يقطع مرور الهواء أقوى مما يمر من تحته الهواء، ناهيك عما تمثله تلك الإنشاءات المعمارية من آيات فنية فيها من الجمال والروعة ما يجلب الأنس ويريح النفس.

ثانيهما: أن عقد التوريد يسري في إطار محلي قد يتحدد بمدينة أو محافظة أو – على الأكثر – دولة، بينما تسرى عقود (الفيديك) على مستوى دولي، ومنشأ ذلك التباين في نطاق السريان أنه يتحكم في آلية فض النزاع بين أطراف العقد، وغالباً ما يكون التحكيم في عقود (الفيديك) هو الأداة المشهورة لذلك، بينما يغلب على آلية فض النزاع في عقد التوريد القضاء المختص.

المحور الثاني: العقود المتشابهة مع عقود الفيديك في الفقه الإسلامي:

هذه العقود نكتفي منها بثلاثة عقود هي: عقد المضاربة، وعقد الإجارة، وعقد الغرر؛ ونشير إليها فيما يلي:

أولاً: عقد المضاربة وعقد الفيديك:

المضاربة لغة: من الضرب في الأرض بقصد التجارة[١]، وتسمى معاملة أي إعطاء المال لشخص بقصد الاتجار به، وذلك ما ذهب إليه العراقيون، ويسميها أهل الحجاز بالقراض[٢]، والقراض هنا بمعنى القطع لأن كلًا من طرفيها يقتطع قدراً من قبله، فصاحب المال يقتطع منه قدراً يعطيه للمضارب ليتاجر به، والعامل يقتطع قدراً من الربح الذي هو ناتج كده وسعيه وعمله ليأخذه صاحب العمل[٣].

وهي في الاصطلاح الفقهي: عرفت بعدة تعريفات؛ فهي عند الحنفية: شركة في الربح بمال من جانب وعمل من جانب آخر[٤]، وعند الشافعية هي: عقد يتضمن دفع مال لآخر ليتجر فيه والربح بينهما[٥]، وعند الحنابلة

(١) لسان العرب - لابن منظور - جـ١ - ص٥٤٤.
(٢) المرجع نفسه - جـ ٧ - ص٢١٦.
(٣) المرجع نفسه.
(٤) حاشية ابن عابدين على الدر المختار - جـ٥ - ص٦٤٥.
(٥) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير - جـ٣ - ص٤٦٣.

هي: دفع مال أو ما في معناه معين معلوم قدره إلى من يتجر فيه بجزء معلوم من ربحه[١].

وفي نظرنا إن أدق التعريفات هو تعريف الحنفية لوضوح ألفاظه ودقة معانيه، وإذا كانت تعريفات المضاربة مختلفة إلا أن العلماء مجمعون سلفاً وخلفاً على مشروعيتها[٢]، كما ثبتت مشروعيتها قبل الإجماع بالكتاب والسنة والقياس، وأدلة تلك المشروعات مبسوطة في كتب الفقه وكتابات المعاصرين وهي معروفة ومشهورة، وفي الإشارة إليها كفاية عن ذكرها[٣].

طبيعة عقد المضاربة:

وعقد المضاربة ذو طبيعة تأتلف من عدة عقود مختلفة، فصاحب المال عندما يدفعه للمضارب يكون أمانة في يده، وهنا تسري عليه أحكام عقود الأمانة، وإذا تصرف المضارب فيه يكون وكيلاً عن صاحب المال، وإذا ربح يكون شريكاً له[٤]، وإذا تصرف في المال بالمخالفة لما اشترطه صاحب المال

(١) البهوتي - كشاف القناع - جـ ٢ - ص٥٠٧.
(٢) حكى هذا الإجماع: الكاساني - بدائع الصنائع - جـ٦ - ص٧٩.
(٣) د. رشاد حسن خليل - الشركات في الفقه الإسلامي - ص١٥٦ - الطبعة الثانية.
(٤) الكاساني - السابق - جـ٧ - ص٨٦ وما بعدها، ومغنى المحتاج - جـ٢ - ص٣١٢، والمغنى لابن قدامة - جـ٥ - ص٦٣، والآبي الأزهري - جواهر الأكليل في الفقه المالكى - جـ٢ - ص١٧١.

فإنه يضمن، وذلك كما لو قيد تصرفه بمدة معينة، أو نوع معين من التجارة، أو بمعاملة شخص معين، أو أن يعمل في مكان معين، فخالف تلك القيود، فإنه يضمن[١].

وجه الشبه بين المضاربة وعقود الفيديك:

وكما يبدو فإن ثمة تشابهاً وجيهاً بين عقد المضاربة وعقود (الفيديك) من جهة تحول الرضا وتغيره وفقاً لما يطرأ على العقد من الأسباب التي تقتضي ذلك طوال مدة العقد في الحالتين ابتداء وانتهاء، لكن يبقى الاختلاف بينهما من وجهين:

أولهما: نطاق الخدمة المرجوة من كل عقد:

وهي في مجال عقد المضاربة تمثل النشاط الاقتصادي على المستوى الفردي المرتبط بنظم وقوانين الدولة الوطنية التي يجري التعامل معها، وذلك عكس عقود (الفيديك) حيث إنها تمثل النشاط الاقتصادي العابر للحدود والمترامي على المستوى الدولي، ومع ذلك فإن النشاط الفردي في المضاربة فيه من المرونة ما يسمح بتطويره ليصل نطاقه إلى المستوى الدولي،

(١) راجع في تلك تفصيلات تلك القيود: د. رشاد خليل - السابق - ص١٦٩ وما بعدها، والمراجع الفقهية المشار إليها في حواشي تلك الصفحات.

ويكون بديلاً لعقود (الفيديك) فيما لا تقدر بضخامتها وسعة نشاطها على الوصول له.

ثانيهما: تسوية النزاع في كل عقد:

وتسوية النزاع في كل عقد مختلفة، فهي في عقود (الفيديك) محكومة بآليات معروفة لدى منظومة العقود الحاكمة لأنشطتها، وقد يكون من بين تلك الآليات التحكيم الذي يعد أكثر شيوعاً في حل مشكلات عقود (الفيديك)، وإعادة التوازن بين المتعاقدين إلى الوضع العادل كلما حدث ما يخرجه عن مساره، أما في عقد المضاربة فإن أحكام ضمان المال هي التي تسري في تسوية نزاعاته، وهذه الأحكام تتخذ شكل المسئولية المدنية، وغالباً ما تكون هي المسئولية العقدية في علاج آثار الاختلال الناشئ عن مخالفة شروط رب المال.

وكما يبدو فإن تلك الاختلافات ليست جوهرية، وإنما هي اختلافات شكلية لا تؤثر على قوة التشابه بين العقدين.

ثانياً: عقد الإجارة وعقد الفيديك:

أهم ما يميز عقد الإجارة أن الرضا فيه يتجدد بتجدد المحل المعقود عليه شيئاً فشيئاً، فهو لا يستنفد مرة واحدة في مبدأ العقد، ولكنه يوجد

كلما جدَّ من محله جديد، سواء أكان ذلك الجديد مادياً أم زمنياً، كما في تجدد المدة في إجارة الأماكن للسكنى[١]، أو تجدد الأشياء كما في تجدد اللبن في عقد إجارة الظئر أو المرضعة، أو عقد شراء الثمرة عند بدو صلاحها حيث يتجدد العقد بدوام نضج المحصول حتى تنتهى كل مدة قطافه وجمعه[٢].

وقد وضع ابن تيمية ضابطاً مقبولاً لذلك بقوله: دلَّ الشرع على أن المعدوم الذي جرت العادة بوجوده على صفات معتادة، واحتاجوا إلى بيعه قبل وجوده يجوز المعاوضة عليه قبل وجوده، كلبن الظئر، وبيع ما يستحق من تمام الثمرة إذا بيعت بعد بدو صلاحها، ثم يقول: وعلى هذا يجوز بيع الماء الناضح من الأرض كلبن الظئر، ويجوز شراء لبن بهيمة الأنعام كما يجوز بيع لبن الظئر[٣].

وإذا كان عقد الإجارة يعرف بأنه العقد الذي يرد على منافع الأشياء، فإن تلك المنافع غير موجودة عند التعاقد، ولكنها تحدث شيئاً فشيئاً، ومع هذا الحدوث المتجزئ اعتبر الشارع وجودها تاماً أو في حكم التام عند ابتداء العقد، فيشمل الرضا في عقد الإجارة ما يتجدد من منافعها بعد إبرام

(١) ابن تيمية – نظرية العقد – ص٢٢٩ وما بعدها – مطبعة السنة المحمدية سنة ١٩٤٩م.
(٢) المرجع نفسه – ص٢٣٠.
(٣) المرجع نفسه – ص٢٣٣.

العقد، ويكون كأنه موجود عنـــده، ولا يجوز قياس ذلك على بيع المعدوم، لأن الغاية من تحريمـــه حفظ أموال الناس من أن تـــؤكل بالباطل، وذلك لحفـــظ أموال النـــاس، وفي منعه أو القول بعدم مشروعيته إفســـاد لأموال الناس، فيدفع ذلك الفساد بجواز التعاقد على ما يوجد شيئاً فشيئاً[1].

وكما في بيع الإيجار المنتهي بالتمليك، فإن الوحدات المتجددة من زمان التعاقد صارت جزءاً مســـتقلاً بذاته، وكلما انقضى هذا الجزء استحق ثمنه، فإذا ما تم دفع ثمن جميع الأجزاء آل الشيء كله لمن دفع ثمنه.

وعلى هذا النحو يشـــبه عقد الإجارة عقـــود (الفيديك) في تعدد محله وتغيره من مرحلة إلى أخرى، وشـــمول الرضا في ابتـــداء العقد لكل تلك المتغيرات ومع ذلك يبقى بينهما اختلافان:

أولهما: ورود الإجارة على المنافع:

يـــرد عقد الإجارة عـــلى المنافع وهي عرض لا تجـــاز بذاتها، وإنما تحاز بحيازة محالهـــا، وإذا كان الخلاف بين الذات والعـــرض ليس جوهرياً من جهـــة أن كلاً منهما مال متقوم يجوز بيعه وتملكه والتصرف فيه، تبقى حدود الاختلاف بين الإجارة في تحولاتها المتوالية ضيقة إلى حد التلاشي.

(١) في هذا المعنى: ابن تيمية – السابق.

ثانيهما: نطاق عقد الإجارة وعقد الفيديك:

كما أن نطاق عقد الإجارة محدود بمدى الخدمة التي يؤديها والمتعاقدين الذين يبرمونه، وهو نطاق يدخل في إطار النشاط الفردي ولا يتجاوز الحدود الوطنية إلا فيما ندر، أما عقد (الفيديك) فهو عالمي النشأة، وإنساني الحدود، وربما كانت وحدة الاحكام المقررة لعقد الإجارة في التشريع الإسلامي كفيلة بنقله من المحلية أو الحدود الوطنية إلى الحدود الإنسانية حيث لا يقتصر التعامل به على المسلمين وحدهم، بل يشمل المسلمين وغيرهم، فهو عقد إنساني من جهة أن الخدمة التي تؤدى به ذات مدى إنساني، ومن ثم يبدو أن تلك الفوارق بين النظام الرضائي في عقد الإجارة، ونظام التراضي في عقود (الفيديك) لا تؤثر في التشابه العام بينهما.

ثالثاً: عقود الغرر وعقود الفيديك:

الغرر لغة: هو الخداع والطمع الذي لا يمكن أن يتحقق معه رضا عند تحققه فيكون من باب أكل أموال الناس بالباطل[1].

وفي اصطلاح الفقهاء: يتردد تعريف الغرر بين كونه: خطرا يستوى فيه طرف الوجود والعدم، أو ما يكون مستور العاقبة، أو ما لا يدرى أيتم أم

(١) القاموس المحيط - جـ٢ - ص١٠٤.

لا، أو ما تردد بين السلامة والعطب، أو هو ما لا يوثق بحصول العوض فيه، أو هو التبادل المالي الذي لا يدري فيه المشتري ما اشترى ولا البائع ما باع[1].

وكما يبدو من تلك التعريفات فإنها وإن اختلفت مباينها وألفاظها، إلا أن معناها يكاد يكون واحداً، وهو أن التعاقد يتم على محل غير محقق الوجود، ومن ثم يكون مركز كل واحد من المتعاقدين في خطر من نتيجة تعاقده، فهو كمن يقامر على أمر غير مضمون له، ولذلك لا يصادف الرضا محلاً مستقراً، فيكون التعامل فيه مشوباً بالغرر، ويكون لذلك من باب أكل أموال الناس بالباطل وهو لا يجوز.

الغرر الفاحش والغرر اليسير:

بيد أن التحريم بالغرر يقتضي أن يكون فاحشاً يؤدي إلى النزاع والتقاتل على خلاف الأصل الذي شرع الله التعامل من أجله، وهو أن يحصل الناس على ما يريدونه برضا وسكينة وبعد عن التنازع والتخاصم.

(١) الكاساني - بدائع الصنائع - جـ٥ - ص٢٦٣، والفروق للقرافي - جـ٣ - ص٣٧، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير - جـ٢ - ص٣٩٢، وحاشية قليوبي وعميرة - جـ٢ - ص١٤٥، والمحلى لابن حزم - جـ٨ - ص٣٤٣.

فإذا كان الغرر يسيراً لا يؤدى إلى تنازع أو يجرى العرف بالتسامح فيه، كما مثل الفقهاء لذلك: بحشو الجبة وقطزا اللحاف، وأساس الجدران في بيع المنازل والعقارات مما لا يسهل الاطلاع عليه، فإنه لا يؤثر في صحة المعاملة، ومن ذلك جهالة الوقت في الجلوس على المقاهي وأماكن الطعام، حيث إن الوقت قد يطول وقد يقصر ولا يدري أي طرف مقدار ما سيحصله في تلك العلاقة، وكذلك دخول الحمامات وأمثال ذلك.

ويدخل في ذلك الغرر اليسير عقد العلاج، فإن النتيجة محتملة للمتعاقدين من جهة إن الغاية وهي الشفاء ليست بيد أحدهما، بل هي بيد الله الشافي سبحانه.

تحول الغرر الفاحش إلى يسير:

وقد يتحول الغرر الفاحش إلى غرر يسير، ذلك أن أساس الغرر هي الجهالة التي لا يدري أي واحد من الطرفين فيها نتيجة التصرف الذي يبرمه، فإن الله قد أتاح لعباده من وسائل العلم وأدوات المعرفة المعاصرة ما يجعل الغائب حاضراً والمجهول معلوماً، ولم يعد بيع الحمل في بطن أمه، ولا السمك في الماء، أو الطير في الهواء، أو القبض على المطلوب الهارب، أو معرفة نوع الجنين في بطن أمه وحالته أمراً صعباً، بل أصبح واضحاً وضوح

العيان بفضل ما أتاحه الله من وسائل العلم وأدوات الكشف التي تظهر للإنسان خفايا ما كان معدوماً من قبل، بل إن التقدم العلمي قد جعل التنبؤ بالأرصاد وحالة الجو، ونزول المطر ومستوى الأمواج في المحيطات أمراً يكاد يكون موافقاً للواقع.

وإذا كانت تلك التصرفات فيما مضى باطلة لتلبسها بالغرر، أو الغرر الفاحش فإنها لم يعد فيها غرر، أو أصبح الغرر فيها يسيراً لا يؤثر على صحة التعاقد، وأكاد أومن بأن ما كان يبطل بالغرر من قبل لم يعد اليوم ذا بال، ويصبح التعاقد معه صحيحاً في ظل ذلك التقدم العلمي الذي سخره الله لعباده ليكتشفوا به المجهول، أو من خلال دراسة المقدمات وما يترتب عليها من نتائج وفق السنن الكونية، على نحو ما هو حادث في الدراسات الاكتوارية المعاصرة.

وجوه التشابه والافتراق بين الغرر وعقد الفيديك:

ويلاحظ ان ثمة تشابهاً بين الغرر وعقود (الفيديك) من جهة الجهالة التي تحيط بالمعقود عليه، في فترات تنفيذ المشروع، لأنه يقع في المستقبل، والمستقبل غيب لا يدري نتائجه غير علام الغيوب سبحانه، وهو لم يمنح عباده القدرة الذاتية على العلم به إلا في إطار المعجزات والخوارق.

بيد أن ذلك التشـــابه ليس في جانب الحظر والتحريم، لأنه يقع في جهة الغرر اليســـير الذي يخضع لحســـابات دقيقة وتوقعات مجرَّبه تجعل مخالفة الواقع المســـتقبلي له أمراً نادراً، والنادر لا يؤثر في صحة التعامل، وإذا كان المســـتقبل غيباً فإن الله قد وضع لعباده السنن التي تجعل ما يحصدونه نتيجة لمـــا يزرعونه، فمن جدّ وجد، ومن زرع حصد، وأن من اهتدى فإنما يهتدي لنفســـه ومن ضلَّ فإنما يضل عليها، ومن عمل صالحاً فلنفســـه ومن أساء فعليها، وجريان المسببات وفقاً لأسبابها في هذا السياق كثيرة لا تحصى.

ومع هذا التشابه فإن ثمة فارقاً بين الغرر وعقود الفيديك في أمرين:

أولهما: تردد الغرر بين الجسامة واليسارة:

مما هو معلوم من فقه الغرر وواقع النوازل التي يطبق فيها، إن ثمة غرراً فاحشـــاً يؤدى إلى إهدار الرضا لتعلقه بالمحل ومن ثم بطلان العقد دنيويا وحرمته دينياً، وغرراً يســـيراً لا يؤدى إلى بطلان التعاقد ولا إلى إفساده ولا يؤثر على صحة الرضا ووجوده على ذلك المحل المتلبس بالغرر اليسير.

بينما عقـــود (الفيديك) وإن كان فيها غرر من جهة أنها تعاقد على أمور ستوجد في المستقبل وليست موجودة في مجلس العقد، إلا أن سوابق التعاقد فيها ومجريات العمل بها جعلت من ذلك الغرر أمراً يســـيراً يكاد يصل إلى

مستوى عدم وجوده، ومن ثم يقع الاقتران بينهما من جهة التردد بين الجسامة واليسارة في الغرر، وثباته جهة اليسارة وحدها في عقود (الفيديك).

ثانيهما: إن الرضا في التعاقد يقع في مستهل العلاقة بين الطرفين، ولذلك فإنه حال حدوثه لا تكون المعدومات الداخلة ضمن تكوينه قد وجدت بعد، فلا يصادف محلاً عند حصولها، ولذلك يكون الطرفان بين خيارين أحلاهما مر، إما أن يفسخا التعاقد أو يتنازعا على إعادة التوازن المالي بينهما بعد حدوث هذا الذي كان معدوماً من قبل.

أما في عقود (الفيديك) فإن الرضا مركب وموزع على مراحل العقد منذ بدايته وحتى نهايته، وهو يتجدد كلما حدث جديد، وبحسب ذلك الجديد الذي حدث، ومن شأن ذلك أن يجعل الرضا وارداً على محل متجدد، كلما حدث في مراحل التنفيذ ما يقتضي تجديد الرضا أو تأكيده أو إدخال ذلك الذي استجد تحت مظلته، ومن ثم تبدو ملامح التفرقة بين العقدين.

خلاصة الفرع الأول:

ومن خلال ما تم إيراده في المطلب الأول، يبدو أن عقد (الفيديك) ليس غريباً عن بنية النظام التعاقدي المقرر في النظم القانونية، وفي الشريعة الإسلامية، وإذا كان ثمة خلاف بين هذا العقد وغيره من تلك العقود التي

تمت موازنتها به إلا أن تلك الموازنة نفسها قد أثبتت أنه يتمتع بالخصائص التي تجعل منه أداة معاصرة لتنظيم التعاقد على هذا النحو الذي يسمح باستيعاب الروابط المتشعبة في تلك المشروعات العمرانية والهندسية العملاقة، بل إن تلك الموازنة نفسها تدل على أهمية هذا العقد، وتشير إلى ضرورة إبراز تلك الأهمية على مستوى عالمنا العربي والإسلامي، ولك ما سيجرى بيانه في الفرع الثاني من هذا المطلب، والتالي في سياق تلك الدراسة.

الفرع الثاني: أهمية عقود الفيديك وأثرها على التنمية والتعمير في عالمنا العربي والإسلامي.

إذا كانت عقود (الفيديك) فيها من الأهمية ما يلبي حاجة الدول والمجتمعات الإنسانية في تحقيق الوثبات الحضارية المعاصرة والمستقبلية في مجال التشييد والتكنولوجيا واختصار الوقت لإنجاز تلك الوثبات، فإن الدول الإسلامية والدول العربية - بوجه أخص - تحتاج إلى تلك العقود أكثر من غيرها، وذلك لأمرين:

أولهما: إن هذه المنطقة قد ابتليت أكثر من غيرها بنكبات الحروب التي أتت على الأخضر واليابس وجعلت عاليها سافلها، وحولتها إلى خراب

يــدرك مداه من يطالع صور آثار الحروب عــلى البلدان والعمران والمرافق العامــة والخاصة في تلك الدول مما أدى إلى تشريــد أهلها وضياع معالمها، وتعطل مرافقها، وعجز الموجودين من أصحابها على تحقيق الحد الأدنى لما يفترض في أي تجمع بشري أو ســكاني أن يحققه من التنمية، ومن ثم تكون الخســارة مزدوجة، والحاجة إلى إعادة التعمير مضاعفة حتى يتسنى لتلك الدول والبلاد أن تعود إلى سيرتها الأولى.

وهي لن تســتطيع تحقيق ذلك إلا من خلال آليــة تعاقدية ذات حزمة من الارتبــاط القادر على أن يلبــي حاجات الإنجاز في مجــالات التعمير المتعطشــة إلى ألوان الشــفق التعاقدي المتمثل في مجموعة عقود (الفيديك) كلها، الكتــاب الأحمر[١]، الكتاب الأصفر[٢]، الكتاب البرتقالي[٣]، الكتاب الأخضر[٤]. حيث تغطي تلك العقود كافة المجالات الهندسية التي يتطلبها إعادة الإعمار.

ثانيهما: إن علوم الهندسة الإنشائية والمعمارية والمدنية قد تطورت تطوراً كبيراً وهي في تواصل مســتمر لذلك التطور مما أدى إلى اكتشــاف أدوات

(١) عقد الإنشاءات.
(٢) عقد التجهيزات الآلية تصميم وتجهيز وتنفيذ الأعمال الميكانيكية والكهربائية.
(٣) عقد المشروعات المتكاملة – عقد مشروعات تسليم المفتاح، ويسمى الكتاب الفضي.
(٤) عقد المشروعات الصغيرة من حيث التكلفة والمدة.

جديدة للبناء خفيفة الوزن، وشـديدة الصلابة، وسهلة التشكيل، وبديعة الألـوان ليس في مجـال البناء وحده، بـل في مجالات الهندسـة الكهربائية للصوتيـات والضوئيات في المباني والمرافق والهندسـة الكيميائية، ولم يعد التصميم يدوياً كما كان، بل أصبح آلياً بالحاسـوب الذي يحسب كل جليلة ودقيقة وبسرعة فائقة[١].

وقـد أصبح مـن المعلوم أن للهندسـة بكافة فروعهـا أهمية كبيرة في حياة البشر بما يجعلهم بحاجة شـديدة إليها في إنشاء المنازل التي يسكنونها وتسترهم من قيظ الحر، وقسوة البرد، وتضفي على حياتهم نوعاً خاصاً من الأمن والسـكينة والراحة في الحِلّ والترحال، وتعبيد الطرق وبناء السدود ووسائل النقل وإنشـاء المطارات وهندسة السـواحل والشواطئ وإدارة المشروعات، والهندسـة الهيدروليكية، وهندسة المسـاحة، وهندسة البيئة، والميـاه والاتصالات، وذلك كله وغـيره وفق نظام تعاقدي يحدد سـلفاً لإنجاز تلك المشروعـات العملاقة[٢]. وذلك في إطـار حس فني وجمال مرهف وإبداع في التصميم وجمال يستلفت الأنظار، واختيار متميز للألوان

(١) يراجع في تفصيل مجالات تلك العقود: د. شـمس الدين الدراعلة – السابق – ص٣١ وما بعدها، د. محمد أحمد غانم – السـابق – ص٨٠ وما بعدها، د. بوحالة الطيب – السابق – ص١٢١ وما بعدها.

(٢) في هذا المعنى: د. بوحالة الطيب – السابق – ص٤٧ وما بعدها.

والأشـــكال بما قد يجعل مبنى من المبـــاني أو مشروعاً من المشروعات معلماً حضارياً يقصد في الدولة.

إن التطور الكبير الذي يشهده العالم كله في مجال التشييد والبناء وإقامة المجتمعات العمرانية الجديدة على أحدث ما وصل إليه أعلى مســـتوى من التقدم العلمي المعاصر يقتضي الخروج عن النظم النمطية في التعاقد، ليس لإلغائـــه بل لتطويره بما يلائم الواقع، وليكون ما ينتهي إليه التطور المعاصر صورة معبرة عما نردده من مقولات عـــن الأصالة المعاصرة، وهذا يضفي على عقـــود (الفيديك) أهمية كبيرة لما تتمتع به مـــن قدرة مرنة على التعامل مع تلك المســـتجدات العمرانية المعاصرة، فإن تلك العقود هي الأداة التي تكفل ذلك.

ومبادئ عقود (الفيديك) لا تخرج في إطارها العام عن النظرية التقليدية للعقود، ولكنها مدعمة بوسائل وشروط وآليات تقدر بها على مواجهة ذلك النوع المركب من التراضي، والذي يتغير في إطار تنفيذ المشروع الواحد من مرحلة لأخرى وفقاً للمســـتجدات التي تطرأ على التنفيذ، والطوارئ التي قـــد تؤثر عليه مثل الإضافات الجديدة وإطالة المـــدة أو تقصيرها، أو تغيير في التصميـــم يقتضي زيادة في الإنفاق والوقـــت أو نقص منهما، وقد تحدث ظروف غـــير متوقعة مثل الطـــروف الطارئة وحالات الـــضرورة، وهذه

وغيرها مما يحتـــاج إلى مرونة في التراضي يجعلها مأخوذة في الحســـبان عند بداية إبرام العقد مع ضمان آليات التحول بمرونة لا يظلم فيها طرف، وإذا ما حدث خلاف في حل النزاع، فإنه يحل بأقل كلفة وأقصر طريق بعيداً عن الإجراءات القضائيـــة التقليدية، وبعيداً عن تفصيلات التقاضي واختلاف طرقها من دولة لأخرى ومن قانـــون وطني لآخر، ومع ضمان اعتماد تلك العقود مـــن قبل البنك الدولي وجهات الاقـــتراض الدولية حتى لا يكون هناك اضطراب عند الحاجة إلى المال في أي مرحلة من المراحل[1].

المطلب الثاني: مضمون التراضي في عقود الفيديك وخصائصه.

وفيـــه فرعان: أولهـــما: لبيان مضمـــون التراضي في عقـــود الفيديك، وثانيهما: لبيان خصائص التراضي في عقود الفيديك.

الفرع الأول: مضمون التراضي في عقد الفيديك:

وجـــود التراضي في عقود (الفيديك) لا يختلف عن وجوده في أي عقد آخر، حيث لا يكون أي تصرف مشروعاً إلا بوجود التراضي فيه، يســـتوى أن يكون ذلك العقـــد مبرماً وفق أحكام الشريعة الإســـلامية أو نصوص القوانين الوضعية.

(١) في هذا المعنى: د. بوحالة الطيب – السابق – ص١١٩ وما بعدها.

وللتراضي في عقود (الفيديك) جانبان:

أولهما: التراضي في إطار المبادئ التشريعية العامة:

والتراضي في حقيقته يعتبر غاية تشريعية في النظم الوضعية والشريعة الإسلامية، بل والنظم الإنسانية كلها، لأنه يمثل الطريق الآمن والعادل لحصول كل طرف من ذوي المراكز الحقوقية المتعارضة على ما يريده بطريقة آمنة يتعانق فيها الأطراف ولا يتصارعون، ويتصافحون ولا يتحاربون، فيستفيد كل طرف منهم بما أنعم الله به عليه من نعمة المال أو الصحة أو العلم أو الخبرة، أو المال الذي يبذله في مقابل ما يريد الحصول عليه من تلك السلع والخدمات، ولولا التراضي لكان بديله في الحصول عند أصحاب المراكز التعاقدية المتعارضة، أخذه بالقوة والقهر والغلبة، ويخضع الضعيف لقهر القادر، فلا يملك إلا أن يسلم له ما بيده إذعاناً فيكون الحقد هو المقابل لما بذله قهراً، ويظل التربص في قلبه قائماً ورغبة الانتقام والثأر للكرامة مستمرة حتى يحين الوقت للانتقام فيدخل الأطراف في جولة جديدة من الشجار والتقاتل وهكذا دواليك، فالتراضي بين الأطراف يمثل الخروج من تلك الدائرة الجهنمية التي تهلك الحرث والنسل وتتلف الأموال والأبدان، وتخرب الحضارة والعمران، وتصادر على المطلوب من الرسالة الإنسانية في الأرض وهي نشر السلام والمحبة واستقرار المحافظة على النعم

التي أفاء الله بها على خلقه في أموالهم وأبدانهم وكافة شـؤون حياتهم التي تؤهلهم للسعادة في دنياهم ودينهم وأولاهم وآخرتهم.

ولهذا كان من أهم معاني الرضا ذلك السرور الذي يملأ القلب فيزيل ما به من الكراهية والحقد أو السخط، وقد دلَّ القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفـة على هذا المعنى تحديداً في قـول الله تعالى: ﴿ أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾[1]. وقولـه ﷺ: «اللهـم إني أعـوذ برضاك من سـخطك»[2]، كما أنه يمثل الاختيار المطلوب لما يرغب فيه الطالب ويحقق مطلوبه، ومنه قوله تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾[3].

وهـو في اصطلاح الفقهـاء، يمثل أداة تحقيق المطلـوب وفقاً لما تهواه النفس ويتغيَّاه الخاطر ويتوق الراغب فيه لتحقيقه.

وإذا كان الأصوليون قد ذهبوا في تعريف الرضا مذاهب شـتى وطرقاً متعـددة إلا أن ما ذكره الإمامان البزدوي الأصـولي الحنفي، والبيضاوي الأصولي غير الحنفي يعبر عن هذا التوجه أوضح دلالة.

(١) سورة آل عمران – من الآية ١٦٢.
(٢) رواه مسلم في صحيحه – كتاب الصلاة – جـ١ – ص٣٥٢ – طبعة الحلبي.
(٣) سورة المائدة – من الآية ٣.

فقد عرفه الإمام البزدوي بقوله: إنــه القصد إلى الشيء وإرادته، وهو يمثل قمــة الاختيار أي بلوغ الاختيار غايته بما يظهــر أثره على الوجه من علامات الفرح أو البشاشة[١].

وعرفــه البيضاوي بأنه: توجه القلب نحو ما يــراه موافقاً لغرضه من جلــب نفع أو دفع ضرر حالاً أو مآلاً، على نحو ما يســمى شرعاً بالإرادة المتوجهــة نحو الفعل لابتغــاء رضاء الله وامتثال ما شرعــه لنفع عباده في دنياهم وآخرتهم وذلك ما اختاره ابن عابدين وابن نجيم وغيرهما من أكابر الفقهاء والأصوليين[٢].

أصل التراضي في العقود:

والتراضي لا يمكــن أن يكون حقيقيــاً إلا إذا ورد عــلى محل يرغب فيه الإنســان ويختاره ويتوق رغبة في الوصول له، وهــذا إنما يتأتى بمحل التراضي، فالمحل هو المرتكز الذي يمثل غاية الرضا ومنتهاه، والذي لولاه ما كان الرضا أصلاً، فالإنســان لا يميل إلى عــدم، ولا يرغب في لا شيء

(١) عبد العزيز البخاري - كشف الأسرار على أصول البزدوي - جـ٤ - ص٣٨٢ - طبعة الصرف يبلشرز - كراتشي باكستان - والتوضيح شرح متن التنقيح للبخاري الحنفي - جـ٢ - ص١٩٥ - المكتبة التوفيقية.

(٢) حاشية ابن عابدين على الدر المختار - جـ١ - ص١٠٥، وابن نجيم - الأشباه والنظائر - ص٢٩.

حتـــى ولو كان ذلك الشيء غاية خيالية، لأن الأمر المتخيل لن يكون مملوكاً لأحد يبذله فهو لا يملك أصلاً حتى يبذل، ولن يكون له سوق يمثل ملتقى التراضي لمن يرغبون في التعاقد.

والمحـــلَّ الذي يقصد بالتراضي لابد أن توجـــد فيه الملامح التي تجعله حريـــاً برضا من يرغب فيه حتى تتكون الرغبة فيه من خلال تلك الملامح، وذلك بتفريده عن غيره من المحال، وبيان ما يتميز به تحديداً، كما يستوجب هذا وغيره أن يكون موجودا وقائما، أو – على الأقل – يكون قابلاً للوجود وفقاً لشروط محددة تكفل ذلك الوجود مآلا إن لم يكن وجوده حالاً، ومن قبل ومن بعد يجب أن يكون موافقاً للمبادئ الشرعية التي يقررها المجتمع، ويرى في الخروج عليها صدامـــاً مع الشرعية والنظم العمومية فيه، فالمحل إذا كان مخالفـــاً للنظـــام العام والآداب في المجتمع فإنـــه لا يكون مشروعاً ولا يجوز التعامل فيه.

ومـــن المعلوم أن فكـــرة النظام العـــام وإن كانت نســـبية في مفهومها بحسب ما يســـود في كل مجتمع من المرتكزات الثقافية والدينية والأخلاقية وفقـــاً لنطاقه الزمنى والمكاني، إلا أن ثمة أمـــوراً لا يجرى الاختلاف عليها إنســـانياً في هذا المجال، كالغش في التعامل والغدر في الاتفاق، والخيانة في

أداء الحقــوق، والتعدي على الحرمات بالسرقة أو القتل، أو ازدراء الكرامة الإنسانية بالسخرية والاحتقار وتجاهل مبادئ المساواة الإنسانية في الكرامة، واحتقار مشاعر الإنسان بسبب دينه أو جنسه أو لونه أو ثقافته؛ ويقاس على ذلك كل خلق مرذول يستهدف أكل أموال الناس بالباطل أو نهب حقوقهم بالاحتيال والخديعة أو الكذب والتزوير، ومن ثم كان اختلاف النظام العام في هذا الإطار لا يمثل عائقاً دون التراضي، ولا يقطع السبيل أمام التعاون الإنساني على البر والتقوى وليس على الإثم والعدوان.

كــما أنه من المعلــوم - بداهة - أن التراضي يســتوجب أن يكون هناك راضيــاً، يملك القدرة عــلى تقدير موقفه بدقة، ويدرك مــا له وما عليه في تصرفه، ويكون بصيراً بــما تفرضه عليه كلمته، فإن كلمــة الحر دين عليه كما يقولون.

وهذا يستوجب أن يكون بالغاً ســن التصرف الذي يقدر به على بذل المــال إذا أراد، وأن يعلم ثمرة ما ســيعود عليه من تصرفــه، أو كما يقول الفقهاء: أن يكون عالماً بما سيعطيه مقابل ما سيبذله في الصفقة التي يبرمها، وأن تكون إرادتــه بصيرة تقرر ما يراه عن علم صحيح ومعلومات صادقة لا غش فيها ولا خداع، فإذا عدمــت الإرادة بالصغر أو الجنون، أو عيبت

بالغلط أو التدليس أو الإكراه أو الاستغلال المؤدي إلى الغبن، فإن الغاية من التصرف لن تكون واردة على النحو الصحيح، وإن كان من الممكن - في حال وجود الإرادة المعيبة - أن يرد عليها التصحيح بإجازة من عيبت إرادته، إذا ما زالت أسباب العيب واختار الإمضاء.

ثانياً: التراضي في إطار مبادئ عقود الفيديك:

يقوم التراضي في عقود (الفيديك) على مستويين يمكن أن يكون أولهما منصباً على المطلوب المقصود بالتعاقد ابتداء من إبرام العقد، وحتى الانتهاء منه، وذلك بتحقيق النتيجة المطلوبة به، فهو أغلب ما يكون عقداً لتحقيق نتيجة أياً كان المشروع الذي يتفق على إنجازه.

وأما المستوى الثاني فإنه يتمثل في التراضي على التفصيلات المتغيرة، وفقاً لظروف الإنشاء والإنجاز وفي إطار الأوامر المتغيرة إما بالإضافة أو الحذف أو التعديل في أعمال العقد الأصلي بالتصاحب مع الأمور الأخرى والتي يمكن أن تؤدي إلى النقص أو الزيادة في الالتزام المقابل مثل نقصان التكلفة أو زيادتها، وارتفاع الأسعار أو انخفاضها[1].

(١) د. رشيدات ممدوح - الأوامر التغييرية في عقد المقاولة - دراسة مقارنة في القانونين المدني الأردني والمصري وشروط عقد المقاولة فيديك - ص٢٠ - دكتوراه سنة ٢٠٠٤ من معهد البحوث والدراسات العربية جامعة الدول العربية.

وقد نص دفتر عقد المقاولة الموحد للمشـــاريع الإنشائية فيما جاء بذات التعريف على أنـــه الترجمة الحرفية لعقد (الفيديك)، وذلك من خلال الأمر الموجه إلى المقاول لإجراء التغييرات في العمل من حيث النوعية والحجم أو التغير في الشكل[١].

وحاصل تعريفه أنه: تصرف قانوني يعدَّل محـــل العقد العام للمقاولة (فيديك) تنفيذاً لبنوده التي تجيز التعديل فيه بإرادة أحد أطرافه دون تجاوز النطـــاق العام للعقد، فهو عقد عـــام يتضمن بداخله عقـــوداً متغيرة وفقاً لظروف التنفيذ، ولهذا يتسم الرضا فيه بأنه رضا متغير، أو مركب أو يتحول من طرف إلى آخر، وفقاً لمقتضيات التنفيـــذ، ودون أن تكون الموضوعات المتغيرة فيه منصوصاً عليها في مبتدأ العقد، وبموجب هذه الظروف المتغيرة يجوز لمن يباشر التنفيذ وهو المهندس أن يطلب ممن يقوم بالتنفيذ وهو المقاول أن يجري تعديلات أو إضافات على العمل، ويعد ذلك بمثابة اتفاق ملحق بالعقد الأصلي ويهدف لتحقيق مصلحة المشرع[٢].

(١) مادة ١/ ١/ ٦/ ٩ من عقد المقاولة الموحد لتطبيق فيديك والذي نظمته وزارة الأشـــغال العامة والإسكان الأردنية، وراجع: د. شمس الدين الدراعلة – السابق – ص٣٣.

(٢) في هذا المعنى: د. محاســـنة نسرين – إصدار الأوامـــر التنفيذية من قبل المهندس في عقد المقاولة – دراســـة مقارنة في عقد الفيديك – ص٢٧٥ – المؤتمر الثامن عشر ٢٠١٠ – جامعة الإمارات العربية المتحدة، د. شمس الدين الدراعلة – السابق.

وقــد يكون طلب التعديل مــن المقاول لصاحب العمــل بالموافقة أو الرفض عــلى هذا الإجراء إذا مــا كانت تلك التغييرات تــؤدي إلى زيادة جسيمة في النفقات، والآثار القانونية المترتبة على تلك الإجراءات[١].

ويقوم حق المهندس في اشــتراط التعديل الملــزم لطرفي العقد الأصلي (المقاول وصاحب العمل) على فكرة اشــتراط حــق التعديل لطرف ثالث خارج عن العقد وبموافقة وقبــول طرفيه، وذلك لمصلحة أحد المتعاقدين (صاحب العمل) أو لضرورة الإنشــاء الأفضل للعمل الهندسي المطلوب تنفيذه بناء على عقد الإنشاء الهندسي[٢].

ولا تتعارض فكرة اشتراط التعديل للمهندس مع القوة الملزمة للعقد أو مبدأ العقد شريعة المتعاقدين، لأن المقاول يكون على علم مســبق بذلك ورضي به عند إبرام العقد الأصلي، كما أن له حق التعويض العادل عن هذا التغيير أو التعديل، كما أن ضبط الوقائع المســتقبلية المتعلقة بالصالح العام لا يجوز أن يتأثر بالصالح الخاص[٣].

(١) مادة ٧٩٤ مدني أردني.

(٢) د. بوحالة الطيب – السابق – ص٢٢٤.

(٣) المرجع نفســه – ص٢٢٥ – د. شمس الدين الدراعلة – السابق – ص١٢٩ وما بعدها، والمادة (١٢/ ٣) من عقد الفيديك التي نظمت حق المقاول في التعويض بالمادة (٣/ ٥).

والخلاصة: أن ذلك الرضا المتغير في إطار العقد العام يمثل تصرفاً قانونياً بالإرادة المنفردة التي تقرر لها بمقتضى عقد (الفيديك) حق في التعديل منذ تكوينــه أو انعقاده، فهو عقد محله قابل لإجــراء التعديل والتغيير على محل العقد الأصلي، بحيث تكون تلك التغييرات اســتجابة لظروف التنفيذ وما يطرأ على الإرادة التي أنشــأت العقد الأم من تغييرات بحســب رغبة من أنشــأه في تحقيق ما تغير إليه رضاه، وإذا كان العقد بمعناه التقليدي يتمثل في أنــه ارتباط الإيجاب بالقبول على نحو يظهــر أثره في المقصود عليه، فإن من مقتضى ذلك أنه إذا تغير المعقود عليه بالزيادة أو النقصان أو الشكل أو المظهر المعماري أو الظروف التي يتم فيها الإنشاء وتؤدي إلى تلك التغييرات مثل الظروف الطارئــة، أو حالات الضرورة وغير ذلك مما يقتضي التغيير، فإنه يــؤدي إلى تغيير الرضا وفقاً له، ومن ثم تحولــه وفقاً لتغير هذا المحل ليحدث التوافق مجدداً على ما تم الاتفاق عليه[1].

شروط التغييرات البينية في عقد الفيديك:

مــن شروط التغييرات التي تحدث بين إبرام العقــد وانتهاء التنفيذ أن تكون كتابيــة، وإذا صدرت من المهندس أو صاحب العمل شــفاهة فإنها

(١) في هذا المعنى: د. عبد الرزاق الســنهوري - الوســيط في شرح القانون المدني الجديد - نظرية الالتزام بوجــه عام - مصادر الالتــزام - ص١٣٧ - دار إحياء التراث العربي ببيروت، د. الدراعلة - السابق ص٣٥.

يجب أن توثــق كتابة خلال يومي عمل، وإلا فــإن طلب التغيير لا يترتب عليــه أثر، ولا مانع بعد ذلك أن يتم التعبير عــن الرضا في هذا العقد بكل وســائل التعبير الدالة على وجود الرضا، كالسكوت في موطن الحاجة إلى البيان، وكل ما يقضي به العرف الساري في الدلالة على التعاقد[١].

وأن يتوافق القبول مع الإيجاب في المكان والزمان الذي يحدث واقعاً في مجلس العقد أو ما يقوم مقامه كما في التعاقد بواسطة وسائل الاتصال الحديثة.

وأن يكــون الرضا صحيحاً مســتوفياً لأركان وجــوده وأهمها أهلية التصرف، بأن يكون صادراً من أهلــه مضافاً إلى محله، وأن يكون التراضي خالياً مــن العيوب التي تمنع من إتيان أثره حالاً، وأن يكون وارداً على محل محــدد ومعين تعييناً نافياً للجهالة، وأن يكون موجوداً أو قابلاً للوجود، كما يجــب أن يكون محل العقد مشروعاً وغير مخالــف للنظام العام أو الآداب، وذلك على نحو ما هو معروف في نظرية العقد[٢].

(١) د. الدراعلة – السابق – ص٧٧.

(٢) يراجــع في تفصيل ذلك: كتابنا: مصادر الالتــزام الإرادية وغير الإرادية – ص٤٨ وما بعدهــا – دار النهضة العربية – الطبعة الثانيــة، د. عبد الرازق فرج – مصادر الالتزام – ص١٢ وما بعدها مطبعة الفجر الجديد ســنة ١٩٨٣م، د. عبد الرازق الســنهوري – الوســيط – الســابق – جـ١ – ص١٢٢ – فقرة ٣٦ وما بعدها – والمراجع المشــار إليها فيه.

الظروف المقتضية لتغيير الرضا في عقد الفيديك:

ظروف تغيـــير الرضا في عقود (الفيديك): يمكـــن أن تقوم على أمور إرادية أو أمور طارئة غير متوقعة وغير إرادية:

أولاً: الظروف الإرادية:

وهي التي تقـــوم على تغيير الرضا بعد إبرام العقد الأم لظروف التنفيذ وســـلامة المشروع ورغبة صاحب العمل في تحقيق ما يطمح له من إنجازه وفقاً لأحدث ظروف العصر، وذلك بالإضافة والتغيير والتحويل والتبديل أو تقصـــير المدة أو تطويلها أو غير ذلك مما يـــراه صاحب العمل، أو يقرره المهندس لســـلامة المشروع أو جمال رونقه أو متانـــة تصميمه أو التوفير في نفقات إنشائه، فهي وإن لم يكن متفقاً عليها نصاً في بنود العقد، إلا أنها محل رضا مسبق من طرفيه.

ثانياً: الظروف الطارئة (غير الإرادية):

بجانب تلك الظروف الإرادية المتوقعة والمشمولة بالتراضي ضمناً عند إبرام العقد الأم، توجد الظروف غير الإرادية وغير المتوقعة عند إبرام العقد وهي الظروف الطارئـــة التي تنظم أحكامها مبـــادئ قانونية وتشريعية في

الفقهين الإسلامي والوضعي ذات طابع عام يكاد يكون متفقاً عليه إنسانياً وهي نظرية الظروف الطارئة التي تمثل ظرفاً اسثنائياً يتحمل فيه أحد طرفي الالتزام ما لا يطيقه، وما لا يستطيع القيام به مما يدخل في مدلول قول الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[1].

والظروف الطارئة: حدث يفاجئ المتعاقدين على غير توقع ويجعل تنفيذ ما تراضيا عليه أمراً متعذراً وفقاً للاتفاق، فهو لا يجعل الاتفاق مستحيل التنفيذ، ولكنه يجعل تنفيذه أمراً متعذراً بجانب أحد طرفيه[2].

وهي في نطاق الفيديك: حدث أو ظرف استثنائي يجعل تنفيذ العقد وفقاً لما اتفق عليه متعذر التنفيذ، وذلك بشروط أربعة يجب ان تتوافر فيه وهي:

١- أن يكون فوق قدرة الأطراف على دفعه.

٢- وأن يحدث فجأة دون توقع له من الأطراف وقت انعقاد التراضي.

٣- أن لا يكون بفعل طرف من أطراف العقد.

---

(١) سورة البقرة - من الآية ٢٨٦.

(٢) كتابنا: مصادر الالتزام - السابق - ص١٣٨ وما بعدها، ونص المادة ١٤٧/ ٢ مدنى مصري.

٤- أن يجعل تنفيذ العقد متعذراً على أحد طرفيه أو كليهما وليس مستحيل التنفيذ.

وقد أشارت المادة (١/ ١٩) من (الفيديك) إلى عدة أمثلة للظروف الطارئة أكدت على أنها مجرد أمثلة وليست حصراً لحالات الظروف الطارئة، ومن تلك الأمثلة: الحرب، أعمال العدوان، الغزو، التمرد، الإرهاب، الثورة، الانقلاب، الحرب الأهلية، الشغب، الاضطراب، الفوضى، الاضراب، المواد المتفجرة، التلوث الإشعاعي، الكوارث الطبيعية، وهذه الأمثلة نفسها وردت في المادة (٤/ ٢٠) من عقد (الفيديك) بعنوان: مخاطر رب العمل من الشروط العامة من عقد أعمال الهندسة المدنية في طبعته الرابعة (الكتاب الأحمر)[1].

ومن المعلوم أن هذه الحالات تكون خارج إرادة طرفي العقد عند إبرامه، وتؤثر على سير المشروع بالصورة التي رسمت له ابتداء، وتم إبرام العقد وفقاً لها، مما يقتضي إعادة التوازن للعقد وتنفيذ المشروع بالصورة التي رسمت له ابتداء بما يؤدي إلى تمديد مدة الإنجاز للمقاول ودفع التعويض له إذا كان له مقتضى.

(١) محمد غانم - السابق - ص ٩٦، د. الدراعلة - السابق - ص ٨٥.

وهـــي تختلف عن القـــوة القاهرة من جهة أنها تؤدي إلى فســـخ العقد لاســـتحالة تنفيذه إذا كانت الاســـتحالة كلية، أو الفسخ الجزئي إذا كانت الاستحالة جزئية[1].

ومما سبق يستبين أن التراضي في عقود (الفيديك) يتسم بنوع من التطور الـــذي يجمع بين الثبات الملتزم بمبادئ التعاقد التقليدية، وبين التغيير الذي لا يتجاهل ثبات تلك المبادئ، ويتطور مع التغيرات التي تحدث أثناء تنفيذ المشروع ويقتضي التنفيذ أن تكون مشمولة بمظلة العقد تحديداً للواجبات.

الفرع الثاني: خصائص التراضي في عقود الفيديك:

يبـــدو من طبيعة عقـــود (الفيديك) أنها آليـــات تشريعية تتخذ صورة التعاقب للوصول إلى غاية محددة، وهي إنجاز المشروع، فهي من تلك الجهة يمكن أن تصنف على أنهـــا من قبيل العقود التي تســـتهدف تحقيق نتيجة، وليس بذل عناية وهي في ســـبيل الوصول إلى الهدف تسبغ التراضي على ما هو موجود في محل العقد وتفترض حصوله على ما هو غير موجود من محله، كما أن أطراف العقد فيها لا يقتصرون على ذوات الأشـــخاص المتعاقدين،

(١) مـــادة (١٧/ ٤ - ٢٠/ ٤) من الشروط العامة لعقد الفيديـــك: تبعات مخاطر صاحب العمـــل - وراجـــع: د. الدراعلة - الســـابق - ص٨٦، د. محمد عبـــد المجيد - عقود الأشغال الدولية - بالسابق - ص ١٩٦ وما بعدها.

بل تفترض أن معهم من أهل الخبرة في المشروعات الإنشـائية والهندسـية من يستعينون به في التوجيه والإرشاد وإصدار التوجيهات التي توصل إلى الغاية المرجوة بالعقد، وذلك كالمهنـدس والمقاول من الباطن وغيرهما مما يقتضى إنجاز المشروع وجودهم لإتمام مهمته.

كما أن ظروف إنجاز المشروع وطـروء ما يقتضي تعديل شروط العقد وفقـاً للظروف الإرادية والظروف الاسـتثنائية والطارئة يقتضى أن يكون الـتراضي في العقـد متحولاً ومتغيراً بحسـب ما يحدث مـن تغير في محل التراضي، ومن ثم كان الرضا مركباً في جملته بحسب مجموع التغيرات التي حدثت، ويمكن إرجاع ما يختص بعقد (الفيديك) من خصائص التراضي في ثلاثة أمور هي: المرونة والافتراض وضبط الاحتمالات، وذلك كما يلي:

أولاً: المرونة في عقد الفيديك:

مرونة العقد تقتضي أن يكون التراضي فيه ذا قدرة على استيعاب ما يطرأ عـلى تنفيذه من المتغيرات التي يراها أحـد المتعاقدين لصالحه، أو للصالح العام للمشروعات، بحيث يستمر العقد صالحاً لإنجاز مهمته حتى النهاية ومتمتعاً بالقدرة على حسـم ما يطرأ من نزاع بسبب تلك التغيرات، بحيث يصل المشروع إلى نهايته بالنجاح المطلوب.

ويمكن القول أن مرونة الرضا في عقود (الفيديك) تكاد تشبه الرضا الذي يتمخض عن رضا ويتوالد منه رضا، فهو رضا خصب ينتج رضا ولا يعجز عن الوصول بالرابطة التعاقدية إلى غايتها، ويكون محل التراضي المتفرع عن العقد الأصلي أشبه بحزمة من الورود التي تشكل صحبة واحدة تسر العيون وتمتع الأنوف وتريح المكدود.

ولولا تلك المرونة في عقد (الفيديك) لتوقف الإنجاز واضطربت العلاقات بين فريق المنفذين، ولانعكس ذلك سلباً على المظهر العمراني والجمالي في المجتمعات الإنسانية فيُحرم بنو الإنسان من خير كثير.

وهذه الخاصية وإن كانت مستجدة في مجال تطبيقات عقود (الفيديك) إلا أنها مسبوقة في فكرتها بما هو مقرر في تنظيم الفقه الإسلامي لبعض العقود الزمنية، ومنها - تحديداً – عقد الإجارة، وعقد المضاربة، فهما عقدان ممتدان خلال فترة زمنية معينة بحسب كل عقد وما يقرره الاتفاق فيه.

والمحل في عقد المضاربة متغير بحسب تغير أحوال العقد، وقد رأينا أنه يبدأ في إطاره العام عقد مضاربة، ثم يبدأ في أولى مراحله عقد أمانة عندما يتسلم المضارب المال، ثم يتحول إلى عقد وكالة عندما يتصرف المضارب،

ثم يتحــول إلى عقد شركة في رأس المال عندما يربــح، ثم يتحول إلى عقد ضمان إذا أتلف المضارب المال بتقصيره أو إهماله.

وعقــد الإجارة تتجدد المــدة فيه لحظة بلحظة، وكلما جــدَّ منه جديد في الزمن كلما تجدد التراضي فيه، لأن محله وهي المنفعة تتولد شــيئاً فشــيئاً، فيكون الرضا فيه متجدداً بحســب المدة والأجرة حتى نهاية العقد في إطاره الزمني المشمول بالعقد الأصلي وهو عقد الإجارة.

بيد أن الفقه الإسلامي إذا كان سباقاً في ذلك، إلا أن نطاق هذه العقود فيه محدد بالنشــاط الفردي، ولم يتح لفكرته أن تطبق على المســتوى العالمي والإنساني إلا من خلال هذه العقود المتجددة.

كــما أن نطاق العقــد في الإجارة والمضاربة محكوم بالنشــاط الفردي، أمــا في عقود (الفيديك) فإنه يتســم بالعالمية في الإبــرام والتنفيذ، ويتعلق بالمشروعات العملاقة التي تفوق طاقة الجهد الفردي بفارق كبير.

ثانياً: الافتراض الموسع في عقود الفيديك:

يقــوم الرضا في عقود (الفيديك) على الافتراض الموســع المســبوق، بالرضا العام في إبرام العقد، وهذا الافتراض يشمل الرضا والمحل.

أما من جهة الرضا فإن من يقوم به، وهما الطرفان يفترضان مسبقاً أن ثمة طرفاً ثالثاً يقوم معهما في إنجاز المشروع، وهو المهندس الذي يفترض وجوده كمنفذ للعقد ومصدر للتعليمات التي تغير مجرى التنفيذ في إطار الرضا العام، وقد يفوض مهندساً ثانياً وثالثاً وسيتحمل الطرفان نتيجة ما يراه المباشر منهم ملائماً للمرحلة الراهنة في إنجاز المشروع، حيث يدفع المقاول مقابل ما يستجد في تنفيذ المشروع، وقد يتحمل صاحب العمل ما تفرضه عليه تبعة هذا التغيير.

كما يظهر الافتراض في توقع حدوث ظروف يتغير فيها نطاق الالتزام بين الطرفين، وما عليهما إلا ان يكونا جاهزين لتحمل تبعة التغيير في ظروف التنفيذ، لكنهما يفترضان مسبقاً أن التغيير حاصل، وأن تحمل تبعات هذا التغيير لابد أن يتم توزيعها على الطرفين بما يعيد التوازن في العقد كلما حدث ما يخل بذلك التوازن، وربما كان لهذا الافتراض مسوغ يجعله أمراً جوهرياً في العقد، وذلك لتعدد الروابط، واتساع المشروعات التي ينظمها (الفيديك) لتشمل إنجازات في مجال الهندسة الإنشائية أو الميكانيكية أو الكهربائية والصوتية وغيرها، فهي مشروعات ضخمة تحتوى بداخلها تفصيلات إنشائية كثيرة ومتعددة، ولولا عنصر الافتراض المسبق في

الرضا لأحدثت تلك المستجدات عوائق في طريق المتعاقدين فتقعدهما عن إتمام المشروع.

ويبدو أن فكرة الافتراض هذه عرفت في النظام الأنجلوسكسوتى، وذلك لتغطية بعض الشروط المفترضة والتي لم يرد النص عليها في العقد صراحة، لأنها مفترضة ضمناً في إطار التراضي العام، وذلك تلبية للمقاصد العملية في التعاقد منذ سنة ١٨٦٤، وبذلك تجاوز القانون فكرة الوقوف عند الرضا الأول وما كان يقال فيه: إن على كل متعاقد أن يأخذ حذره عند التعاقد[١].

وتطبيقاً لهذا المبدأ فإن من باع شيئاً يفترض أن يكون ذلك الشيء مطابقاً للمواصفات وصالحاً للغرض الذي تم التعاقد من أجله، وأن يكون المبيع صالحاً للتداول[٢]، وقد يتدخل العرف أو ظروف التعامل في ذلك الافتراض، وذلك بسبب أن المتعاقدين لا يقومون عادة بالتعبير الكامل عن إرادتهم فيما يتعلق بالمسائل التي يجوز أن تكون فيما بعد محل نزاع.

(١) الأساتذة: ج. شيشير، س فيفوت، م. فيرستون – أحكام العقد في القانون الإنجليزي – ترجمة هنري رياض – ص٥٢ وما بعدها – طبعة دار الجيل بيروت – مروى بوكشوب – الخرطوم سنة ١٩٨٧م.

(٢) المرجع نفسه.

ومن ذلك أن يفترض ملكية البائع لما باعه، وفي بيع العينة يفترض مطابقة المبيع للعينة، ويفترض كذلك أن تكون قابلة للتداول في السوق[١].

أقول: وإذا كانت هذه الفكرة لم تعرف في القانون الإنجليزي وهو من أقدم النظم التشريعية الوضعية إلا منذ قرابة قرن ونصف قرن من الزمان، فإن هذه الفكرة موجودة في الفقه الإسلامي من وقت أن تأسست مذاهب الاجتهاد فيه منذ ما يزيد على عشرة قرون من الزمان.

ثالثاً: ضبط الاحتمالات في عقود الفيديك:

من المعلوم أن عقد (الفيديك) من عقود المدة التي إذا اعتراها ما يعوق الاستمرار في تنفيذها فإن ما يترتب عليها من آثار لا يرجع إلى الوراء، كما هو الشأن في العقد الباطل حيث يرجع أثر البطلان إلى وقت ابتداء العقد، ويعود المتعاقدان إلى الحالة التي كانا عليها قبل التعاقد، ولهذا كانت الآثار المترتبة على العقد من وقت ابتدائه وحتى

(١) المرجع نفسه - ص٢٩١ وما بعدها.

تقرير فسخه سارية بحق المتعاقدين، ولا يترتب أثر الإنهاء إلا من وقت تقرير سببه[١].

وسبب ذلك أن الفسخ يرد على عقد صحيح، ولكن أحد المتعاقدين فيه قد توقف عن الوفاء بالتزامه التبادلي في العقد، فيجوز للمتعاقد الآخر أن يطلب فسخ العقد لهذا السبب الطارئ الذي ورد على عقد صحيح ومنتج لآثاره من وقت ابتداء وجوده، أما البطلان فإنه يرد على عقد استبان خلل أركانه وثبت أنه لم يكن موجوداً ابتداءً، فلا ينتج آثاره من وقت انعقاده، ويعود طرفاه إلى الحالة التي كانا عليها قبله[٢].

ولما كان عقد (الفيديك) يستغرق فترة زمنية طويلة إذا ما قورنت بالمدد التي يستغرقها تنفيذ العقد، والتي قد تتحدد بنسبة ويتجدد بوحدات زمنية تماثلها، فإنها تكون أطول، وفي أثناء تلك المدة تتلاشى بعض الاتفاقات، وتوجد اتفاقات أخرى قد تزيد في الالتزامات الناشئة بعقد (الفيديك) وقد تنقص منها.

(١) كتابنا: مصادر الالتزام - السابق - ص١١٣ وما بعدها.

(٢) كتابنا - السابق - والسنهوري - الوسيط - فقرة ٢٩٩، د. عبد الرازق فرج - السابق - فقرة ١٩٤ د. عبد المنعم فرج الصدة - مصادر الالتزام - فقرة ٢٣٨.

وإذا ما تم إعمال مبدأ الاحتمال في محل العقد فإنه وفقاً للمسار التقليدي له سوف يجيء متعارضاً مع ما يجب أن يوصف به محل العقد وهو أن يكون محدداً تحديداً تنتفي به الجهالة، وأنه إذا لم يكن محدداً تحديداً دقيقاً فإن العقد يكون غير صحيح أو قابل للإبطال، ومن باب أولى فإنه يجب أن يكون موجوداً عند التعاقد(١).

بيد أن الأمر في عقد (الفيديك) مختلف لأنه يستشرف المستقبل ويعد لكل تغير عدته ويضع المبادئ العامة للاتفاق على ما سيحدث من تغير في ظروف التنفيذ وفقاً لاحتمالاتها وقد أدت الخبرة الطويلة في بلورة بنود هذا العقد إلى الإحاطة بجوانب التغيرات المختلفة ووضع الحلول المسبقة لها، بحيث إذا حدث تغيير جديد فإنه لا يخرج في حقيقته ووجوده عن حالة سبقت وتم وضع الحلول لها وتوافقت الإرادة من طرفي العقد عليها، ولهذا يعد الاحتمال فيه قليل المخاطر، والغرر المتوقع من مستجداته عديم الأثر لا يترتب عليه تحريم شرعي، ولا مانع قانوني، وذلك ما يعبر عنه في الفقه بمبدأ الكفاءة الذاتية لعقود (الفيديك)(٢).

(١) كتابنا - السابق - ص٩٩، والسنهوري - السابق - فقرة ٢١٢ وما بعدها، د. عبد الرازق فرج - السابق - فقرة ١٥٥ وما بعدها.
(٢) د. بوحالة الطيب - السابق - ص١٢٠.

ولعل فيما سبق بيانه عن حقيقة التراضي وخصائصه في عقود (الفيديك) ما يقدم فكـــرة تتحدد من خلالها ملامح التراضي في هـــذا العقد على نحو ما يوضـــح أحكامه، ويتيح الفرصة للاســـتفادة منه في البـــلاد التي تحتاج إليـــه لبناء مرافقها المعـــاصرة، وبالدقة والجمال والقـــوة التي تميز منجزات هذا العصر.

❁ ❁ ❁

المبحث الثاني

أهمية التراضي في عقد الفيديك

وأسانيد مشروعيته في الفقه الإسلامي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهمية التراضي في عقد الفيديك.

من المعلــوم أن التراضي في عقود (الفيديك) يتمتع بأهمية خاصة تجعل منها آلية ذات كفاءة في بناء وتشــييد المشروعات الدولية والمحلية المعاصرة والمستقبلية، وتبدو أهمية الرضا في تلك العقود من جهات:

أولاها: أنه يمدها بقدرة كبيرة على تخطي مشكلات التنفيذ في الإنشاءات الدولية والمحليــة، وذلك بوضع الإطار التعاقدي بحكم ما قد ينشــأ من منازعات تعتري تنفيذ تلك المشروعــات، حيث نقوم بإدخال التعديلات على الشروط بقصد تخفيف المخاطر التي قد يتعرض لها القائمون بالعمل، لا سيما في المشروعات العابرة للحدود، وذلك بإيجاد صيغة تعاقدية مشتركة تعمل على تخطي تلك المشكلات في جميع دول العالم وفقاً لظروف كل دولة، وتعمل على التقريب بــين القواعد القانونية عند وجــود طرف أجنبي في

العقــد وذلك مع حرص كل دولة على حلَّ تلك المشــكلات وفقاً لنظامها القانوني الخــاص رغم اختلاف البيئة والثقافة التعاقديــة والفنية، واللغة، والنظم القانونية[١].

ومن المؤكد أن التراضي في عقد يجمع ذلك الشــتات العالمي على مائدة رضائية واحدة، يعد من أهم مقومات العقــود لأنه يعمل - بجانب كفالة النجاح لإنجاز المشروع - على إيجاد ملتقى إنساني تتعاون فيه البلدان المتعددة على خير ما يجب التعاون فيه، وهو إنجاز المشروعات وبناء الحضارات التي ستتحدث عنها الأجيال القادمة.

ثانيها: أنه يوجــد نوعاً من العقود التي تتمتــع بالضمان المالي العالمي، فمن المعلوم أن عقود (الفيديــك) يتوافر لها الضمان المالي من البنك الدولي والمقرضين الدوليين، فإذا ما طرأت مشــكلة مالية تتعلق بالتنفيذ فإن تلك الجهــات المالية ذات الثقل العالمي تضمن الوفاء بالتزامات الاســتمرار في إتمام المشروع، وهذه الميزة ربما لا تتوافر في أي عقد من العقود، وربما كانت هي المفتاح السحري لمعظم المشكلات التي يمكن أن يحدث حولها خلاف.

(١) د. ســمير حامد الجمل – القواعد القانونية المستحدثة في عقود الفيديك – مجلة الشريعة والقانــون – جامعة الأمارات العربية المتحدة – كليــة الحقوق – ص٢٩ وما بعدها – العدد ٥٢ أكتوبر سنة ٢٠١٢، د. بوحالة الطيب – السابق – ص١١٩.

وهذه الضمانات المالية تمثل عنصراً من عناصر التعاون الدولي الاقتصادي والتقني، ولهذا يشترط البنك الدولي أن تكون بنود التراضي مواكبة لنصوص الاتفاق الواردة في عقود (الفيديك) النموذجية، ولتكون هذه البنود ضمن مستندات المشروع التي يمولها البنك الدولي في جميع أنحاء العالم، وهو نفس ما يشترط المقرضون الدوليون، وغرفة التجارة الدولية[1].

ثالثها: أن الرضا في تلك العقود يتيح فرصة عالمية للتدريب العالمي والتطبيق الواقعي لجملة من العلوم المتعلقة بالسنن الكونية التي خلقها الله في كونه وطلب من عباده أن يحصّلوها بناء على ما تعبَّدهم به من بناء المسببات على الأسباب، وما من شك في أن ميداناً عالمياً فسيحاً يبدي فيه كل عامل خبرته ومهارته لابد أن يستفيد منه الآخرون فيتحقق للفرد من الخبرة ما لدى المشاركين جميعاً في المشروع، ومن ثم يعد كل مشروع دورة تدريبية تعادل مرحلة جامعية تتيح لعشرات الآلاف من الخبراء أن يزدادوا خبرة في مجال التنفيذ، ودراية في مجال التطبيق، فيتقدم العالم ويزداد خبرة،

(١) د. سمير حامد الجمل – السابق – ص٣٠ وما بعدها، د. بوحالة الطيب – السابق – ص١٢٠.

ويتغير وجه الحضـــارة على الأرض وذلك كله مما يعـــود نفعه على الأفراد والمجتمعات والعالم بأسره.

وما من شـــك في أن فائـــدة التراضي في هذا العقد تـــؤتي أكلها بصورة أوضح في جانبين هما:

جانب الفنيين الذين لم يصلوا بعد إلى مرتبة الإجادة الكاملة في الجانب العملي لما تعلمـــوه نظرياً في الكليات التي تخرجـــوا فيها، ومن المؤكد أنهم لن يجـــدوا في بلادهم فرصة للتدريب تعادل بعـــض ما يلقونه من خبرة في مشروعات عقـــود (الفيديك)، حيث تتاح لهم الخبرات العملية التي يتقنها أفراد مهنيـــون مدربون من كل أنحـــاء العالم، فترتقي الخـــبرة الوطنية إلى المستوى العالمي.

وجانـــب المنطقة العربيـــة - بوجه أخص - حيث نكبـــت هذه المنطقة بعدد من الحروب التي أطاحت بالبنية التحتية والمشروعات العملاقة التي أقيمت عـــلى أرضها، ومن المؤكد أن إعادة حال تلـــك المنطقة إلى ما كانت عليه يحتاج إلى الخبرة التي تكفلها مشروعـــات عقود (الفيديك)، ومن ثم فإن تلك العقود تمثـــل طوق نجاة لتلك المنطقة وعاملاً أساســـياً لإعادتها لمصاف الدول المعاصرة.

المطلب الثاني: أسانيد مشروعية عقد الفيديك في الفقه الإسلامي.

لم أجد فيما قرأته من مبادئ ونصوص وأحكام عقود (الفيديك) ما يجنح بها نحو مخالفة أحكام التشريع الإسلامي أو الخروج على مقاصده في تنظيم المعاملات المالية، وتحديداً تلك العقود التي تستغرق زمناً في تنفيذها، أو تتسم بطابع التحول والتغير من مرحلة لأخرى، كما في عقود الإيجار والمضاربة والمقاولة، ذلك أن التراضي في عقود (الفيديك) وإن كان مركباً من جملة عقود يتحول إليها ويمر بها كلما اقتضى ذلك داعي التحول والتغير، إلا أن أدلة مشروعية الرضا في الجملة تشملها وتستوعب مستقرها ومستودعها، ومن المعلوم أن الرضا هو أساس مشروعية التراضي، والتراضي هو أصل مشروعية التعامل، ومن المعلوم شرعاً أن أدلة التراضي ثابتة بالكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة وآثار الصحابة، وذلك كما يلي:

١- أما القرآن الكريم:

فيقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ﴾[1].

(١) سورة النساء - من الآية ٢٩.

ووجـــه الدلالة في هـــذا القول الكريم على المطلـــوب: أن الله تعالى قد نهى عن أكل أموال الناس بالباطل، والنهى يقتضي التحريم، فيكون طلب الباطل للأكل حراماً، ويكون الأصل في المال المملوك للغير أنه حرام.

وقد اســـتثنى الشـــارع من هذا الأصل ما تم أكله عن طريق التراضي، فيكون التراضي هو الأســـاس الشرعي للاستثناء من التحريم، ويكون هو أصل حل المعاملات[1].

والباطل يشمل كل ما ورد على خلاف ما قرره الشرع، سواء أكان غير مشروع في ذاته، مثل التراضي على الأفعال المحرمة كالقتل والسرقة وانتهاك الحرمـــات، والغش، أو التجارة في المخدرات، أو المواد الضارة للبشرية، أو الاتجار في البشر أو البغاء، وأمثال ذلك مما لا يجوز التعامل فيه، أو كان محرماً لما يعتريه من الأوصاف التي لا يســـتقر معها الرضا، مثل الجهالة الفاحشة، أو عدم الوجود، حيث لا يجوز التراضي على أمر يستحيل وجوده استحالة مطلقة بحكم المتاح من قدرة البشر في تحصيله، وكما يبدو فإن مناط التحريم في تلك الحالة أن تكون الاستحالة مطلقة، فإن كانت نسبية يمكن أن توجد بوجه ما، فإن التراضي يمكن أن يستقر عليها ويكون صحيحاً.

(١) في هذا المعنى: القرطبى - الجامع لأحكام القرآن - جـ٣ - ص٣٢٨.

ويمكـــن أن يقال في هذا الموطن تحديداً، إن التراضي في المعاملة يشـــبه الروح في الجسد، فلابد أن يوجد الجسد أولاً، وأن يكون وجوده سليماً خالياً من الأمـــراض التي لا يقوى معها على تحمل الـــروح التي تحركه وتدفعه، فمثله كمثل الســـيارة المزودة بطاقة السير السريع، فما لم تكن السيارة قادرة على تحمل الطاقة والاندفاع بها، لا يكون لتلك الطاقة ســـبب وجيه لحبسها في كيان متهالك.

٢- ومن السنة النبوية الشريفة:

أ- بـــما روي أنـــه ﷺ خطـــب النـــاس يوم النحـــر في حجـــة الوداع وقـــال: يا أيها النـــاس إن دماءكـــم وأموالكم وأعراضكم حـــرام عليكم كحرمـــة يومكم هـــذا في بلدكم هذا في شـــهركم هذا، ثم قـــال: ألا ليبلغ الشاهد الغائب[١].

ووجـــه الدلالة في هذا الحديث على المطلـــوب: أن النبي ﷺ قد بيّن في حديثه بيانـــاً صريحاً ما يحرم على الناس من حقـــوق وأموال غيرهم، وأكد على احترام تلك الحقوق لكل البشر، فيكون التعدي عليها حراماً، ســـواء

(١) رواه أبو بكرة نقيع بن الحارث - النووي - رياض الصالحين - ص١١٧ وما بعدها.

كانت مملوكة لمسلم أو لغير مسلم، والتعدي عليها إنما يكون بغير رضا أصحابها، لأن ما يؤكل بالباطل هو ما يؤخذ من غير رضا صاحبه، فإذا وجد الرضا يكون مباحاً يبذل صاحبه له[١]، فتحريم المال يفيد عدم جواز تداوله إلا بالرضا.

ب- بما روي عن عمرو بن يثربي قال: شهدت خطبة النبي ﷺ بمنى، وكان فيما خطب أنه قال: لا يحل لامرئ من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه[٢].

ووجه الدلالة في هذا الحديث على المطلوب: أن مال الغير لا يحل إلا بطيب نفسه، أي رضاه الصحيح الذي تقبله نفسه، فيكون أخذ المال من غير رضا صاحبه حراماً، ويكون الرضا هو أساس حلِّه لمن يريد أن يحصل عليه ويكون الرضا هو أساس حلَّ المال لكل إنسان سواء كان مملوكاً لمسلم أو لغير مسلم، ودون تفرقة بين إنسان وإنسان في هذا المجال[٣].

(١) ابن تيمية - القواعد النورانية الفقهية - ص١١٥ وما بعدها.
(٢) الشوكاني - نيل الأوطار - جـ٨ - ص١٧٩.
(٣) في هذا المعنى: المرجع نفسه.

٣- ومن الإجماع:

فقد أجمع الفقهاء من لدن رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا على أنه لا يجوز أن يأخذ إنسان مال إنسان آخر إلا برضاه وطيب نفسه، يقول الإمام أبو عبيد: ما علمنا أحداً رخص في أخذ مال آخر في قديم الدهر ولا حديثه دون رضا والأخبار متواترة في ذلك(١).

٤- ومن آثار الصحابة:

بما رواه أبو عبيد في الأموال، عن أبي إمامة عن ابن عباس - رضي الله عنهم - قال: كنا نمر بديار مملوكة لغير مسلمين، فنصيب من أموالهم شيئاً، فقال: ابن عباس: لا يحل لكم من مال غيركم إلا ما اتفق عليه رضاهم، ووقع عليه الصلح منهم بإرادتهم(٢).

ووجه الدلالة من هذه الأدلة مجتمعة:

أنها قد دلَّت بمبناها ومعناها على أن التراضي بين الناس جميعاً، هو أساس التعامل معهم بقصد الحصول على ما يملكونه من مال وبدون ذلك

(١) أبو عبيد - الأموال - ص١٩٥.
(٢) المرجع نفسه - نفس المكان.

التراضي يظل مال الغير محرماً لا يجوز المساس به أو الاستيلاء عليه لأي سبب كان، أو لأي مبرر يوجد، وعقد (الفيديك) مشمول بهذا التراضي.

كما أنه من العقود التي يتم فيها التراضي على أخذ أموال الغير فيما يتعلق بموضوعه وهو الإنشاء والتعمير، لأن هذا العقد يرتب حقوقاً تبادلية بين أطرافه، والحق التبادلي يرتبط فيه الحق والالتزام بذمة كل طرف، فإذا بذل حقاً يأخذ في مقابله التزاماً، وإذا تحمل التزاماً يأخذ في مقابله حقاً.

والحقوق في عقد (الفيديك) تتمثل في أموال نقدية كما في الأجور ومقابل المواد، ومنافع تتمثل في العمل الذي يبذله العمال والخبراء والمهندسون والمقاولون وغيرهم، والأرض التي يقام عليها المشروع مملوكة لشخص وبذلها يستوجب أخذ ثمنها من صاحب المشروع، ناهيك عن حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتصميم وما يترتب عليها من حقوق مادية وأدبية.

والتراضي في حقيقته وأركانه وشرائطه، وأدلة جوازه لأخذ مال الغير، موجود في عقد (الفيديك)، فكل تحول فيه أو تغير فيما تم الاتفاق

عليه لمصلحة المشروع، قد شـــمله الاتفـــاق عليه مســـبقاً أو حالاً، بل قد يقع التراضي على ما يتوقع حدوثه مآلا بحكم الاســـتشراف المســـتقبلي وما تقدمه الدراســـات الاكتوارية لتبصير المتعاقدين بما ســـيحدث مســـتقبلاً، وهي صادقة إلى حد كبير بحكم الســـوابق التي جُرّبت فيها، ومن ثم يمكن القول باطمئنان إلى أن هذا العقد يعتبر تطبيقاً للتراضي وفقاً لما تم تقريره في التشريع الإسلامي.

ملابسات القول بمشروعية عقود (الفيديك) في الفقه الإسلامي:

القـــول بمشروعية عقود (الفيديك) في التشريع الإســـلامي يمكن أن تحيط به ملابسات تشـــكك في تلك المشروعية، وللأمانة العلمية فإن تلك الشبهات أو الملابسات لم ترتبط بعقد (الفيديك) ولم تثر حوله، ليس لأنه غير قابل لتلك الملابسات، أو أنه في حصانة من الشبهات، وإنما لأن هذا العقد بمسماه ومحتواه لم يصل إلى الساحة الإسلامية بالقدر الذي يجعل تناوله أمراً ملحاً أو يرقى ببحث مـــدى مشروعيته إلى نظائره من العقود العادية، ومع ذلك فإنه حمَّال لتلك الملابســـات وقابل لأن ترد عليه مثل تلك الشبهات، ولذلك فإننا سنفترض ورودها عليه لتشابهه مع عقود وردت عليها، ولنرد

على تلك الشـــبهات، حتى لا يشغل الوقت في ردها عن التأخير في استعمال تلك العقود لإعادة ما انهدم من مشروعات البلاد العربية والأمة الإسلامية إلى حالته الأولى، وللاســـتفادة منها في مواكبة التطور العمراني والحضاري والعلمي المتســـارع في مختلف أنحاء العالم الـــذي ابتكر تلك العقود، ولأن افتراض ورود تلك الشبهات والرد عليها خير من انتظار ورودها، فوقوع البلاء خير مـــن انتظاره، وما يرد على هذه العقود مـــن وجهة نظرنا يمكن إرجاعه إلى أمرين:

أولهما: عدم سلامة الرضا لتفرقه بين صفقات مختلفة في العقد.

ثانيهما: الغرر المتعلق بوجود المحل ومقداره وأوصافه.

وذلك ما ينبغي تصويره والرد عليه.

أولاً: تفرق الرضا في عقد الفيديك بين صفقات مختلفة:

من المعلوم أن عقد (الفيديك) يمكن أن يتغير محل الرضا فيه بحســـب ظـــروف المشروع وما يقتضيه إنجازه في الموعـــد المحدد، فيكون في حقيقته أشبه بما هو محظور في التشريع الإســـلامي من جمع صفقتين في صفقة وهو لا يجـــوز بناء على ما ورد عن النبي ﷺ أنـــه نهى عن جمع صفقتين في صفقة

وذلــك فيما رواه أبو هريرة - رضى الله عنه - أن رســول الله -ﷺ- نهى عن صفقتين في صفقة، وفي رواية عن بيعتين في بيعة[١].

وقــد اختلف الفقهاء في هذا المعنى من جهة موضوع التحريم فيه وهو اجتــماع صفقتين في صفقة واحدة، وأســاس ذلك التحريــم كما يبدو من أقوالهم: أن حظر هذا العقد مبني على تشــتت الرضا وتنازعه بين صفقتين متضادتــين في الأحكام والآثــار بما يجعل الرضا غير خالــص في كلتيهما، ويكون وجــوده كلا وجوده، لأن مــا لا يقبل التبعيض فســقوط بعضه كسقوط كله، وحيث تناقض الرضا في الصفقتين فإنه يكون والعدم سواء، ولذلك نهى عنه، ولأن الأصل في أموال الغير الحرمة، فلا تباح بنصف رضا أو ربعه، وإنما برضا كامل ومتحقق، فاليقين لا يزول إلا بيقين مثله[٢]، وفي هذا يقول الشوكاني: والعلة في تحريم صفقتين في صفقة عدم استقرار الثمن في صورة بيع الشيء الواحد بثمنين، والتعليق بالشرط المســتقبل في صورة بيع هذا على أن يبيع منه ذاك[٣]، أو أنه قبل على الإبهام الذي لا يصلح ورود الرضا عليه[٤].

(١) نيل الأوطار للشوكاني - جـ٥ - ص١٧١.
(٢) في هذا المعنى: المرجع نفسه - ص١٧٢ وما بعدها.
(٣) المرجع نفسه - ص١٧٣.
(٤) المجموع للنووي - جـ٩ - ص٣٣٨.

وكما ورد من دراسة عقود (الفيديك) فإن محل التراضي فيها ثابت ومحدد ولا يحتمل التباساً لدى أحد المتعاقدين، وليس المراد بالتحريم تعدد التعاقد، بل ما قد يترتب على هذا التعدد من إفساد الرضا إذا تعارضت العقود والالتزامات في كل محل، أما إذا كان محل الرضا محدداً وثابتاً وواضح المعالم والحقوق والواجبات فإنه لا يكون حراماً.

إن تعدد التراضي في محل عقد (الفيديك) لا يعنى أنه رضا مشتت بين أكثر من محل على سبيل الإجمال ودون تحديد بعقد واضح الأركان والشروط، بل هو رضا كامل وراسخ وارد على محل واحد، ولهذا لا يكون داخلاً تحت حظر أو تحريم بيع صفقتين في صفقة، ويكون التراضي صحيحاً وسليماً في كل صفقة، وقد قرر الشيخ ابن تيمية القاعدة في ذلك بقوله: جرت العادة أن ما يوجد على صفات معتادة بالخلقة أو بالاتفاق واحتاج الناس إليه فإنه يجوز الاتفاق عليه والمعاوضة فيه قبل وجوده، وذلك كبيع ما يستحق من تمام الثمرة بعد بدو صلاحها[1].

كما أنه يمكن تخريجه على ورود الرضا على أكثر من عقد محدد المحل وغير محظور التعامل فيه، وذلك على نحو ما ورد في المذاهب الفقهية، حيث

(١) ابن تيمية – نظرية العقد – السابق – ص٣٣٣.

مثل الفقهاء لذلك ببيع شيئين غير قابلين للعقد، كالعقد على المخدرات واللحم الذي لا يصلح للاستهلاك الآدمي، أو يضر بالإنسان والحيوان والبيئة، أو إذا كان العقد يشتمل على محل مباح ومحل غير مباح، فعند المالكية أنه يبطل في الصفقة كلها[١] وإن كان من الأصوب قصر الفساد على الفاسد غير المباح، والحكم بجواز المحل المباح، وهذا رأي الجمهور ومعهم قول للمالكية[٢].

وإذا سمى لكل منهما ثمناً معيناً، فعند أبي حنيفة أن البيع يبطل فيهما، لأن البيع صفقة واحدة، فكان القبول في غير المباح كالشرط للبيع فيبطل فيهما لأنه علق العقد على شرط فيبطل العقد.

أما إذا اشتملت الصفقة على عقدين مختلفين في الحكم؛ كالبيع والإجارة أو البيع والسلم، أو العارية والوديعة، فإنه يصح في كل منهما، وذلك لصحة كل عقد على الانفراد، فيصح عقد الوكالة مع الزواج فلو وكلته في بيع دارها وعقد زواجها صح العقد في كل[٣].

(١) الشرح الصغير - جـ٣ - ص٣٢ وما بعدها، والقوانين الفقهية - ص١٧٢.
(٢) فتح القدير - جـ٦ - ص٨٩، وحاشية ابن عابدين - جـ٤ - ص١٠٣، والقوانين الفقهية - السابق أسنى المطالب - جـ٢ - ص٤٢، كشاف القناع - جـ٣ - ص١٧٨.
(٣) نفس المراجع.

ومن ثم يبدو أن بيع صفقتين في صفقة ليس محرماً بإطلاق، ولكنه محرم حينما يكون الرضا غير محدد المحـــل، أو كان وارداً على محل محظور، أما إذا كان وارداً على محال متعددة ومســـتقلة وليســـت داخلة في إطار الحظر فإنه يكون مباحاً.

ثانياً: الغرر في المحل ومقداره وأوصافه ووقته في عقد الفيديك:

بداية أود الإشـــارة إلى أن الأصل في الغرر أنه ليـــس مانعاً من التعاقد بإطلاق ولا ســـبباً في بطلانه، والمراد هنا الغرر المطلق الشامل للفاحش منه واليســـير، وإلا فإنه لو كان الغرر محرماً للتعامل بإطـــلاق لما كان في الدنيا شيء حـــلال أو مباح، لأن التصرفات والعقود لا ترد على الماضي، وإنما ترد على محل ســـوف يقع في المستقبل، فكل ما يتعاقد عليه الناس إنما يقع وينفذ في المســـتقبل وهو غيب عن كل الناس، فلا يوجد من يستطيع الادعاء بأنه سيعلم ماذا ســـيحدث غداً حتى ولو كان مخططاً له عند إبرام التعاقد، فقد يعتريه من الطـــوارئ ما يمنع وقوعه أو يغير من وقـــت حدوثه وطريقته، ولا يعلم أحد مآل زواجه أو بيعه أو شرائه، وإذا كان المســـتقبل الذي يقع فيه التعاقد غيباً بجانب الخلق، فإن الخالق - سبحانه وتعالى - هو الذي يعلم الغيب، ولو كانت صحة التعامل متوقفـــة على العلم بمحله بناء على ذلك

لمـــا صح من التعامل أي نوع، ومن ثـــم كان المحرم منه هو الفاحش وليس الغرر اليسير.

ولهذا قرر الفقهاء في اســـتخراج وجه الدلالة مـــن نهي النبي ﷺ عن الغرر، وذلك فيما روي عنه أنه نهى عن الغرر[١]؛ إن المراد بالغرر المنهي عنه هو الذي يستحيل معه حدوث الرضا أو لا يتحدد الرضا فيه على نحو يمنع التنازع، لأن وجود التنازع يفيد عدم وجود الرضا، ولأن الرضا قبل المعرفة بالمعقود عليه لا يتصور[٢].

وحيـــث كان معيار التحريم في الغرر هو الجهل بالمعقود عليه أو صفته او وقتـــه أو قدره على نحو يؤدي إلى التنازع الدال على افتقاد الرضا، فإن ما لا يقدح في الرضا من الغرر لا يكون مؤثراً في مشروعية العقد وجوازه[٣].

وفي ذلك يقول ابن تيمية: دلّ الشرع على أن المعدوم الذي جرت العادة بوجوده على صفات معتادة، واحتاجوا إلى بيعه قبل وجوده تجوز المعاوضة

(١) صحيح مسلم – شرح النووي – جـ١ – ص١٥٦ وما بعدها، ونيل الأوطار للشوكاني – جـ٥ – ص١٤٧.

(٢) فتح العزيـــز – شرح الوجيز للرافعي – جـ٨ – ص١٥٨، والمحلى لابن حزم – جـ٨ – ص٣٤٣.

(٣) كتابنا: عقد التأمين ومدى مشروعيته في الفقه الإســـلامي – دراسة مقارنة مع التعمق – ص١٦٥ وما بعدها – الطبعة الثامنة – دار النهضة العربية ٢٠١٨م.

عليه قبل وجوده، وهذا يفترض ضمناً جواز التراضي عليه وصحته، ومن قال بخلاف ذلك فقوله ضعيف مردود.

ومن يتصفح متغيرات التراضي في عقد (الفيديك) يجد أنها أمور قابلة للتحديد وقابلة للاتفاق، ولهذا فإن مجرى التراضي إذا عرج إليها ليشملها فإنه لا يتجاوز القدر المسموح به في الغرر اليسير، وهو لا يؤثر في التراضي ولا في مشروعية التعاقد.

القواعد الفقهية تؤيد جانب المشروعية في عقد الفيديك:

ويكاد الباحث - إذا ما دقق النظر في أدلة المشروعية - أن يدرك جوانبها من خلال قواعد الفقه الكلية، وعلى وجه أخص القواعد الآتية:

١ - الأصل في الأشياء الإباحة، والتي تجري كثيراً بصيغة: ما لا يعلم فيه تحريم يجري على حكم الحل[١].

حيث إن هذه القاعدة تؤكد ما دلَّت عليه النصوص الشرعية من إباحة تلك العقود، لأنها ترد على أشياء وأعمال يعود نفعها على عدد كبير غير محصور من الناس، وفي أوطان مختلفة، ومن ثم يكون الأصل فيها الحل وليس الحظر، والإباحة وليس التحريم.

(١) الغياثي لإمام الحرمين الجويني - ص٤٩٠ - تحقيق د. عبد العظيم الديب - طبعة قطر.

٢- إذا اجتمع أمـران من جنس واحد ولم يختلـف مقصودهما دخل أحدهمـا في الآخـر غالبـاً[١]، ومفاد هـذه القاعدة أن الأمـور إذا كانت متحـدة في مقصدهـا وكانت من جنـس واحد فإنها تتعاضـد في التوجه نحو الغايـة المقصودة، وفي عقـود (الفيديك) يدخل الـتراضي الطارئ عـلى التراضي الأصلي قصـداً للوصـول إلى الغاية المنشـودة، وهي إنهاء المشروع وإتقانه.

٣- الأحكام المترتبة على العوائد تتبع العوائد وتتغير عند تغيرها[٢] هذه القاعدة تدل على أن الأمور المبنية عـلى معتاد مقرر يجرى التعاقد عليه فإن ذلك المعتاد إذا تغـير يتغير التراضي بمقتضاه، وبناء على ذلك فإن الاتفاق في عقـد (الفيديك) إذا جرى وفق أمور معينة يجـري العمل بها، فإن هذه الأمور إذا تغيرت يجوز أن يتغير الاتفاق ليشملها، وذلك ما يحدث عملاً في عقود (الفيديك).

لا يبطـل عقد مـن العقـود إلا بما ينافي مقصـوده دون مـا لا ينافي مقصوده، ومفاد هـذه القاعدة أن الاتفاقات الطارئـة على العقد الأصلي

(١) أبو حمزة الحسـيني - الفرائد البهية في القواعد والفوائد الفقهية - ص٧ - مطبعة حبيب أفندي - سنة ١٢٩٨هـ.
(٢) الفروق للقرافي - جـ٣ - ص٢٩.

بالتعديل في شرط من الشروط أو بند من البنود لا تكون باطلة أصلاً، وإنما يكون أصلها على الإباحة، وما يحدث في عقود (الفيديك) من هذا القبيل، فيكون الأصل فيها الإباحة لأنه يتفق مع مقصود العقد في سرعة الإنجاز ودقة التنفيذ، وما يكون شأنه كذلك لا يكون باطلاً، بل يكون مشروعاً.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

نخلص في ختام تلك الدراسة إلى أن عقد (الفيديك) بصوره الأربع المعمول بها الآن والتي تسمى بالكتب، وهي: الكتاب الأحمر، والكتاب الأصفر، والكتاب البرتقالي أو الفضي، والكتاب الأخضر؛ هي عقود مشروعة ولا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية أو مبادئها بل تحقق مقصودها في عمارة الأرض، وتوزيع المغانم والمغارم في العقود والاتفاقات والبنود والتعديلات وفقاً لما يرضى الله ورسوله، وبالعدل الذي تطيب به قلوب الجميع.

كما أن تلك العقود تمثل أهمية خاصة في تطوير النظرية العامة للعقود والالتزامات، وتحتوي على مرونة تعاقدية تتفق مع طبيعة العصر وظروفه، وتضفي على الحضارة الإنسانية المعاصرة في الإنشاء والتعمير والنقل والمواصلات والميكانيكا والكهرباء وكافة جوانب الحياة لمسة من نتاج العلم المعاصر تحقق رفاهية المجتمع، وتترك بصمة جمالية تتحدث عنها الأجيال وتجتذب السائحين والقادمين لرؤية تلك المعالم.

كما تمثل وسيلة للتعاون بين أمم الأرض على البر والتقوى، فتتعلم الدول النامية من الدول المتقدمة الجديد في مجال المعمار والتشييد والإتقان والجمال والتجديد، والمنطقة العربية في أمس الحاجة إلى تلك العقود لتكون آلية تعاقدية تساعدها في إعادة ما انهدم من بلدانها وعمرانها ومشروعاتها بسبب الحروب والمنازعات التي أودت بالكثير من تلك الكيانات المعمارية العريقة، وعقد شأنه كذلك يكون مباحاً في التشريع الإسلامي.

هذا وبالله التوفيق، وهو - سبحانه - الموفق والمعين.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: عقود (الفيديك) أهميتها ومضمون التراضى فيها وخصائصه ١٣

المطلب الأول: مفهوم عقود الفيديك وبيان أهميتها ١٣

الفرع الأول: التعريف بعقود الفيديك وتميزها ١٣

المقصد الأول: التعريف بعقود الفيديك ١٣

الطبيعة القانونية للعقود النموذجية الصادرة عن الفيديك ٢١

المقصد الثاني: تمييز عقود الفيديك عما يختلط بها أو يشتبه معها ٢٧

المحور الأول: العقود المشابهة للفيديك في القانون الوضعي ٢٧

المحور الثاني: العقود المتشابهة مع عقود الفيديك في الفقه الإسلامي.... ٣٥

الفرع الثاني: أهمية عقود الفيديك وأثرها على التنمية والتعمير في عالمنا العربي والإسلامي ٤٧

المطلب الثاني: مضمون التراضى في عقود الفيديك وخصائصه ٥١

الفرع الأول: مضمون التراضي في عقد الفيديك ٥١

الفرع الثاني: خصائص التراضى في عقود الفيديك..... ٦٥

المبحث الثاني: أهمية التراضى في عقد الفيديك وأسانيد مشروعيته في الفقه الإسلامي ٧٥

المطلب الأول: أهمية التراضي في عقد الفيديك ٧٥
المطلب الثاني: أسانيد مشروعية عقد الفيديك في الفقه الإسلامي ٧٩
الخاتمة ٩٥
قائمة المحتويات ٩٧

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

عقود الفيديك وأثرها على عقود المقاولات في الدول العربية

إعـــداد

أ.د. هـاني سليمـان الطعيمـات

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

عقود الفيديك وأثرها على عقود المقاولات في الدول العربية

إعـــداد

أ.د. هـاني سليمـان الطعيمـات

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه ومن والاه،

وبعد:

معلوم أن فقه المعاملات في الشريعة الإسلامية مبني على مراعاة العلل والمصالح، والمصالح التي قصدتها الشريعة الإسلامية من إباحتها للمعاملات بوجه عام هي تحقيق المصالح الحاجية، وهي التي لا بد منها لتأمين شؤون الحياة بيسر وسهولة، فشرعت البيوع والشركات والإجارة على الأعمال، ورخصت في بعض المعاملات التي لا تنطبق عليها الأسس العامة في العقود،كما في عقدي السلم والاستصناع، وكل العقود التي بين فقهاء المذاهب الإسلامية أحكامها عبر العصور حتى عصرنا الحاضر مردها حاجة الناس لها، لتيسير أمورهم ورفع الحرج عنهم، ولولا ذلك لتوقف النشاط الاقتصادي والاجتماعي.

وفي عصرنا الحاضر ونظرا للنهضة العمرانية والاقتصادية التي تشهدها البلاد الإسلامية أصبح الناس في أشد الحاجة إلى إيجاد عقود معاملات جديدة؛ لأن العقود التي جرى التعامل بها في الماضي أصبحت لا تفي بالغرض المطلوب، ويمكن القول بأن ما اصطلح على تسميته بعقد المقاولة جاء في إطار تلبية تلك الحاجة، حيث تعارف الناس على المقاولة منذ عشرات السنين، وتعددت أشكال المقاولة، وتنوعت صورها، وكثر الإقبال عليها وخاصة في ميدان الأعمال الإنشائية والعمرانية والصناعية، وعلى مستوى الأفراد والشركات الخاصة والحكومية. وقد قام فقهاء الشريعة المعاصرون بالتكييف الفقهي لهذا العقد على أساس عقدي الاستصناع والإجارة على العمل في الفقه الإسلامي، كما نظمت أحكام هذا العقد في القوانين المدنية المستمدة من أحكام الشريعة الإسلامية على نحو يتناسب وأهمية هذا العقد في العصر الحاضر، وتأثيره في العلاقات الاقتصادية والاجتماعية.

هذا وفي ظل تعدد وسائل الاتصال الحديثة أصبحت البشرية تعيش في مرحلة جديدة يطلق عليها بعضهم اسم «العولمة»، وأصبح للعولمة أبعاد ومظاهر عديدة منها: العولمة القانونية، والعولمة الاقتصادية وهي التي تتعلق بنظم الإنتاج الحديثة، التي تمكن الشركات الدولية من استغلال المال

والأعمال عبر العالم على اتســاعه، وقد ترتب على هذا التوســع في النشاط الاقتصادي ظهور مشــكلات قانونية، استوجبت على رجال القانون إيجاد حلــول لها، وكان مــن بين تلك الحلــول إيجاد نوع من العقــود نموذجية النمطية، قــام بوضعها متخصصــون في كل مجال من مجالات الاســتثمار والتجارة، بحيث تقدم تصورا شاملا لكل المشكلات المتوقع حدوثها نتيجة لخبرة وتجارب من قام بصياغة بنود وشروط هذه العقود، والتي منها عقود الاتحاد الدولي للمهندسين المستشاريين (FIDIC) في مجالات البناء وأعمال الهندســة المدنية، ومجالات الأعمال الميكانيكيــة والكهربائية، وقد اصطلح على تســميته هذه العقود بـ «عقود الفيديــك» ، وهي عقود تتضمن صيغة مسبقة للشروط والبنود التي يفترض أن يتفق عليها أطراف العقد في معظم دول العالم، وعلى أساس هذه العقود أصبح التعامل بين الشركات الدولية ورجال الأعمال والمســتثمرين في معظم دول العالم، فمثلا يكون للشركات الدولية التي تريد الاستثمار في إحدى الدول، بإنشاء مشروع اقتصادي من مصنــع أو مطار أو ميناء أو تجمع معــماري، أن تتعاقد مع مقاول من تلك الدولة لتنفيذ المشروع، والعكس صحيح بأن تقوم الدولة مثلا بالتعاقد مع مقاول أجنبي لتنفيذ ذلك المشروع الاقتصادي، وفقا للشروط الموجودة في عقود الفيديك.

ومما زاد من أهمية عقــود الفيدك أن بعض المؤسســات المالية الدولية المانحة للقروض أصبحت تشــترط عند منح القروض المالية، أن تستخدم الــدول المقترضة تلــك القروض في مشروعــات بعينها، وأن يتم إنشــاء هــذه المشروعــات وفق عقــود الفيديك التــي يصدرها الاتحــاد الدولي للمهندسين الاستشاريين.

وهكــذا أصبح التعرف عــلى عقود الفيديك والإلمام بــما تتضمنه من شروط ضرورة للدخول في الأسواق العالمية لمشروعات الإنشاء والتعمير، وضرورة للتعامل مع دول العالم وجذب رؤوس الأموال، إذ أن هذه العقود أصبحت هي لغة السوق العالمية الجديدة للإنشاء والتعمير.

ولما كانت الدول العربية والإســلامية جزءا من هذا العالم المتســارع الخطــى نحو التقدم والتغير في مجالات الحياة المختلفة، كان لزاما على علماء الشريعة ورجال القانون في هذه الدول دراســة عقود الفيديك النموذجية، وبيان مدى توافقها مع القواعد والمبادئ الشرعية والقانونية الملتزم بها.

ومجمع الفقه الإســلامي الــدولي التزاما بأهدافــه في تحقيق الاجتهاد الجماعي في قضايا الحياة المعاصرة ومشــكلاته، وإبــداء الرأي الشرعي في الموضوعات التي تتصــل بالواقع بما ييسر الإفادة منه في تطوير التشريعات

والقوانين والأنظمة لتكون متوافقة مع أحكام الشريعة الإسـلامية، جعل موضوع عقـود الفيديك محور دورته الرابعـة والعشرين المنوي عقدها في إمارة دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة، وبدعوة كريمة من أمانة المجمع قمت بإعـداد هذا البحث والمعنون بـ «عقـود الفيديك وأثرها على عقود المقاولات في الدول العربية» .

وتـأتي أهمية هذا البحث عـلى الصعيد العلمي في سـد ثغرة موجودة في المكتبة الإسـلامية، والمتمثلة في نقص البحوث والدراسـات الشرعية التي تعالج هذا الموضوع، ومما يؤكد ذلـك أننا لم نجد ومن خلال البحث في شـبكة الإنترنـت بحثـا أو مرجعا واحـدا يتناول هـذا الموضوع من وجهة نظر شرعية، وإنـما وجدت عددا من البحـوث والمراجع القانونية تناولـت بالبحث جوانب من عقـود الفيديك ومن وجهـة نظر قانونية، وقد اسـتندت إليها كمراجع في هذا البحث، والـذي جعلته في مبحثين، وعلى النحو التالي:

المبحث الأول: في التعريف بعقود الفيديـك، وبيان أهميتها ومميزاتها، وأثرها على عقود المقاولات في الدول العربية، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: ماهية عقود الفيديك وبيان أنواعها.

المطلب الثاني: أهمية عقود الفيديك ومميزاتها وأثرها على عقود المقاولات في الدول العربية.

المبحث الثاني: في بيان موقف الشريعة الإسلامية من عقود الفيديك، وتكييفها الفقهي على أساس عقد المقاولة في الفقه الإسلامي، ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بعقد المقاولة وبيان أساس مشروعيته.

المطلب الثاني: تكييف عقود الفيديك على أساس عقد المقاولة.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

التعريف بعقود الفيديك وبيان أهميته وأثرها على عقود المقاولات في الدول العربية

المطلب الأول : ماهية عقود الفيديك وبيان أنواعها.

أولا: تعريف الفيديك:

الفيديك: كلمة،وهـــي ترجمة عربية للكلمة الأجنبية (FIDIC)، وهذه الكلمة اختصار للمصطلح (Federation Internaional Desingenieurs Conseils)، حيـــث أخذ الحـــرف الأول من كل كلمـــة لتصبح FIDIC، وهو الاتحاد الدولي للمهندســـين الاستشـــاريين، وهو اتحاد يضم جمعيات المهندسين الاستشاريين في جميع دول العالم، وقد تأسس هذا الاتحاد في عام ١٩١٣م عن طريق مساهمة ثلاث جمعيات أوروبية هي: الجمعية البلجيكية، والجمعية الفرنسية، والجمعية السويسرية، وأصبح لهذا الاتحاد دوره الهام في رعايـــة مصالح أكثر من (٣٥) ألف مهندس حول العالم ينتمون إلى ســـت وخمسين دولة[١].

(١) البهجي، عصـــام أحمد، عقود الفيديك وأثرها على التزامـــات المقاول والمهندس ورب العمل، طبعة دار الجامعـــة الجديدة عام ٢٠٠٨م، ص ١٧، نيفـــين عبد الكريم، تأثير دور المهندس على إدارة عقد المقاولة الموحد (الفيديك) في فلســـطين من وجهة نظر =

وتقع فيديك في مركـــز التجارة العالمي في جنيف بســـويسرا، وتهدف إلى تقديم استشـــارات قانونيـــة وفنية في مجال الصناعات الهندســـية؛ فهي مشـــهورة عالميا في تحديد وصياغة العقود لصناعة الإنشـــاءات، وفي تنظيم المؤتمرات والندوات والدورات التدريبيـــة في تخطيط وتصميم الأبنية على مستوى عالمي[١].

ثانيا: مفهوم عقود الفيديك:

إن العقود المسماة في الفقه الإسلامي، والتي ذكرتها مجلة الأحكام العدلية محدودة ومعلومة، وليس من بينها ما يسمى بعقود الفيديك، فهي من العقود المســـتحدثة، فكان من الطبيعي أن لا نجد لها تعريفا في الفقه الإسلامي، ثم إن المنازعات والمشكلات القانونية التي تظهر بسبب المقاولات الدولية في مجالات الصناعة الإنشائية تعرض على المحاكم المختصة سواء على المستوى الـــدولي أو الوطني، فلا تعرض عـــلى المحاكم الشرعيـــة في البلاد العربية والاسلامية، لذا كانت تلك العقود محل اهتمام رجال القانون دون غيرهم،

= المقاولين، رســـالة ماجســـتير مقدمة إلى جامعة الخليل بفلســـطين عام ٢٠١٧م، ص١٨، موســـوعة ويكيبديا https://ar.wikipedia.org، مقالة منشـــورة على الموقع عام ٢٠١٧م بعنوان فيديك.

(١) موسوعة ويكيبديا، مقالة بعنوان «فيديك» ، مرجع سابق.

وقد عرفوا تلك العقود بتعريفات متشـابهة، وذلك بنسبة تلك العقود إلى الجهة المصدرة لها وهي الفيديك، فلم تكن تعريفات تكشـف عن حقيقة وماهية تلك العقود، ومن تلك التعريفات:

١ – أن عقـود الفيديـك هـي: تلك العقـود التي تـم اعتمادها من الاتحاد الدولي للمهندسـين الاستشـاريين، وهي الأكثر شيوعا في تنظيم مقاولات البناء(١).

٢ – أن عقود الفيديك هـي: عبارة عن قانون أو عقد يقوم على تنظيم العمل الهندسي والإنشـائي من بدايته إلى نهايته، بحيث يحدد جميع الحقوق والواجبات لجميع الأطراف دون تمييز بينهم(٢).

٣ – أن عقـود الفيديك هي: عقود نموذجيـة وضعها الاتحاد الدولي للمهندسـين الاستشـاريين FIDIC، وتتضمن الشروط العامة والخاصة

(١) مقـال بعنـوان «مـا المقصـود بعقـود الفيديـك» ، منشـور عـلى موقـع https://specialties.bayt.com بتاريـخ ٢٣/ ١/ ٢٠١٤م، طـارق بن عبد الرحمن آل مسـفر، مقال بعنوان «تطبيقات عقـود الفيديك في المملكة» ، منشـور على موقع Ahttps://www.maaal.com.

(٢) مقـال بعنوان «تعريف عقود الفيديك» منشـور على موقع كتـاب وزي وزي، بتاريخ ٣/ ٤/ ٢٠١٩ م.

لأنماط مختلفة من عقود البناء والتشييد وتحقق التوازن بين حقوق والتزامات أطرافها، وتحدد مراكزهم القانونية بهدف تنظيم أعمال البناء، وتوحد القواعد القانونية المطبقة بشأنها، ويمكن استخدامها على نطاق واسع لأنواع مختلفة من المشاريع الهندسية الدولية والمحلية[١].

وكما هو واضح فإن التعريف الأخير هو الأوضح في بيان حقيقة عقود الفيديك، وهو ما نعتمده في هذا البحث كتعريف اصطلاحي لهذه العقود.

ثالثا: أنواع عقود الفيديك:

عقود الفيديك عدة أنواع، تختلف باختلاف أعمال مشاريع الإنشاءات والتعمير، وهي عقود نموذجية تم إعدادها بصيغة وشروط معينة، تنظم حقوق والتزامات أطراف العقد، وبطريقة تتسم بالكفاءة والفعالية، وتناسب نوع الأعمال الإنشائية والهندسية التي يتطلبها المشروع، وهي عقود معدة للتطبيق على المستوى الدولي، وتم إعداد كل نوع منها بشكل

(١) الجمال، سمير حامد عبد العزيز، القواعد القانونية المستحدثة في عقود الفيديك، بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة، العدد الثاني والخمسون، أكتوبر سنة ٢٠١٢م.

كتاب يحمل غلافه لونا معينا، وذلك لتسهيل التمييز بينه وبين غيره من نماذج العقود الأخرى، وقد جرى التعارف على إطلاق اسم «كتاب» على كل نموذج من تلك العقود مضافا إلى لون غلافه، من مثل: الكتاب الأحمر، والكتاب الأصفر، والكتاب الفضي، والكتاب الأخضر، وتوضيح هذه الأنواع من العقود على النحو التالي[١]:

١ - عقد مقاولات أعمال الهندسة المدنية (الكتاب الأحمر):

وهو من أكثر العقود استخداما في الواقع العملي، وقد قام اتحاد الفيديك بصياغة نموذج هذا العقد عام ١٩٥٧م، وعنون له باسم «شروط عقد مقاولات أعمال الهندسة المدنية» ، وعلى فترات تم صياغة أربعة نماذج من هذا العقد، كان آخرها عام ١٩٨٧م بما يعرف بالطبعة الرابعة لهذا العقد، وفي عام ١٩٩٦م صدر ملحق لهذا العقد يتضمن تغييرا لبعض البنود والشروط في الطبعة الرابعة، وجرى ترجمة هذه الطبعة إلى اللغة العربية وطباعتها تحت اسم «الطبعة العربية الثالثة عام ١٩٩٨م» .

(١) الجمال، القواعد القانونية المستحدثة في عقود الفيديك ص٣١-٣٥، مرجع سابق، البهجي، عقود الفيديك وأثرها على التزامات المقاول والمهندس ورب العمل ص١٨-٢١، مرجع سابق، «التحكيم في عقود الفيديك» مقال منشور على موقع آفاق للمحاماة والاستشارات القانونية والتحكيم.

وفي هذا النوع من العقود يقوم المقاول بتنفيذ أعمال البناء وفقا لتفاصيل التصاميم المقدمة من صاحب العمل، ويكون دور المهندس فيها هو الإشراف وإعداد التقديرات.

٢ - عقد مقاولات أعمال الهندسة الميكانيكية والكهربائية (الكتاب الأصفر):

ويتضمن هذا النموذج من العقود مجموعة الشروط العامة والخاصة لتنفيذ الأعمال الميكانيكية والكهربائية المصممة من المقاول، والذي يتولى فيها عملية التوريد وتنفيذها وفقا لمتطلبات صاحب العمل. وقد قام اتحاد الفيديك بصياغة وإعداد نموذج هذا العقد عام ١٩٦٣م، وأعاد طباعته عامي ١٩٨٠ و١٩٨٧م، تحت اسم «الطبعة الثالثة الكتاب الأصفر» .

وفي عام ٢٠٠٨م أعد اتحاد الفيديك نموذجا آخر لهذا العقد وأصدره فيما عرف باسم «الكتاب الذهبي» ، والذي يعد امتدادا للكتاب الأصفر، ويهدف إلى توفير نماذج للعقود الدولية بشأن تصميم وبناء وتشغيل المشاريع الإنشائية الدولية، ويتضمن هذا الكتاب الشروط العامة المتعلقة بذلك، ويركز المسؤولية على المقاول في جميع مراحل تنفيذ العقد، كما ينظم المخاطر التي يتحملها كل طرف من أطراف العقد.

٣ - عقد المشاريع المتكاملة (الكتاب الفضي):

ويســـمى هذا النوع من العقود بعقود مشروعات تسليم المفتاح، وهو يعد تطورا للعقود السالفة الذكر مجتمعة، وبمقتضى هذا العقد يتولى المقاول إنشاء المشروع بشكل متكامل من حيث إعداد التصميم والتوريد والإنشاء، وفق المواصفات الدقيقة المقدمة من صاحب العمل أو المشروع، ثم تســليم المشروع بعد إجراء الاختبارات اللازمة، بحيث يكون المشروع مجهزا تجهيزا كاملا للعمل.

وفي هذا النوع من العقود يضمن المقاول سلامة المشروع من أية مخاطر في عمليتي التصميم والتنفيذ، ولذا لم يرد فيه دور واضح للمهندس، ويلائم هذا النوع إنشاء المشروعات الكبرى، من مثل إنشاء محطات توليد الطاقة، والمنشــآت البترولية والبتروكيماوية، ومنشــآت معالجة المياه، وشــبكات الاتصالات السلكية واللاسلكية، والمطارات والموانئ البحرية.

٤ - عقد المشاريع الصغيرة (الكتاب الأخضر):

ويســـمى هذا العقد بالعقد الموجز، ويناسب مشاريع البناء أو الأعمال الهندسية ذات القيمة المالية القليلة نسبيا، أو قصيرة المدة، حيث يقوم المقاول في هذا النوع من العقود بتنفيذ أعمال البنــاء أو الأعمال المدنية والميكانيكية

والكهربائيــة، وفــق التصميم الذي يتــم بمعرفة صاحــب العمل أو من ينوب عنه.

المطلب الثاني: أهمية عقـود الفيديك وخصائصها وأثرها على عقـود المقاولات في الدول العربية.

أولا: خصائص ومميزات عقود الفيديك:

تعد عقود الفيديك الأكثر اســتخداما وقبول بــين المتعاملين في مجال البناء والتشــييد، وذلك على المســتويين الدولي والمحلي؛ لكونها تتسم بعدة خصائــص ومميزات جعلتها تحوز ثقة المتعاملــين في هذا المجال، ومن هذه الخصائص ما يأتي[1]:

١ - إن عقــود الفيديك تؤدي إلى توفير الوقــت والجهد عند صياغة العقود في مجال الإنشاء والتعمير؛ لأنها نماذج من عقود معدة مسبقا، أو هي صياغة مســبقة لمجموعة من البنود التعاقدية تندرج في عقد واحد في مجال من مجالات الإنشــاء والتعمير أو بعمل من الأعمال الهندسية، جاءت بناء على خبرات متراكمة ممن قاموا بتلك الأعمال الإنشائية والهندسية على أرض

(١) البهجي، عقود الفيديك وأثرها على التزامات المقاول والمهندس ورب العمل ص٢٠-٢٣، مرجع سابق.

الواقع، وبإمكان أصحاب الأعمال والمقاولين الاستعانة بها والاستفادة منها في تعاملاتهم.

٢ – إن عقود الفيديك عقود اختيارية، وأحكامها لا تسري إلا بالاتفاق عليهـا بين الأطراف، ولهم اسـتبعاد ما يشـاؤون من شروطهـا وبنودها واسـتبدالها بغيرها بما يؤدي إلى تحقيق مصالحهـم، وذلك لأن الإرادة هي المصدر الوحيد لسريان الأحكام والشروط الواردة في هذه العقود.

٣ – إن عقود الفيديك تترك مجالا للإضافة عليها من قبل أطرافها، فكل أنموذج مـن نماذج العقود يوجد فراغات يجب عـلى أطراف العقد ملؤها حتى ينعقد العقد، وفي نهاية الأنموذج توضع تواقيعهم أو تواقيع وكلائهم، والفراغات الموجودة تتعلق بمواصفات المشروع أو الأعمال المطلوب القيام بهـا، ومقدار كلفتهـا وكيفية أدائه، إلى غير ذلك من المسـائل التي تتوقف على إرادة الأطـراف والتي تختلف من مـشروع إلى آخر ولا يمكن النص عليها مسبقا.

٤ – إن عقود الفيديك تؤدي إلى تفادي المشـكلات في مرحلة التنفيذ، وتحدد المسـؤولية عن المخاطر، وتؤدي إلى تنفيذ المشروع بسلاسة وبطريقة منضبطـة، حيث ينفذ كل طرف مـن أطراف العقـد التزاماته المنصوص

عليهـــا، وهذا يرجع إلى أن نماذج هذه العقـــود قد صيغت على نمط موحد من حيث الفلسفة القانونية والإخراج الفني، ووفق قواعد قانونية موحدة عادلة ومتوازنة، تتواءم مع الإرادة المشـــتركة للمتعاقدين، ويمكن تعديلها جزئيا وفق القانون الواجب التطبيق[١].

٥ - إن عقـــود الفيديك تضـــع الحلول المناســـبة للمنازعات المحتملة التي تنشـــأ طوال فترة تنفيذ المشروع[٢]، وتتضمن بندا يتناول أسلوب حل المنازعات بإحدى الوسائل التالية، هذا فضلا عن الرجوع إلى المحاكم ذات الاختصاص في بلد تنفيذ المشروع، وهذه الوسائل هي:

أ- الرجـــوع إلى مهندس المشروع وفق إجـــراءات ومدد زمنية محددة ينص عليها في العقد.

ب- الرجوع إلى مجلس فض المنازعات الذي يتم تعيينه باتفاق صاحب العمل والمقاول، وتكون أجرة ونفقات هذا المجلس مناصفة بينهما.

ج- الرجـــوع في المشروعات التي إحدى أطرافهـــا جهة خارجية إلى غرفـــة التجارة الدوليـــة في باريس وطبقا للقواعد المعمـــول بها أمامها، أو

(١) الجمال، القواعد القانونية المستحدثة في عقود الفيديك ص٣٦-٣٧، مرجع سابق.
(٢) المرجع السابق ص٣٧.

الرجـــوع إلى أي مركز تحكيم دولي آخر يتم التوافـــق عليه وطبقا لقواعده، مع ملاحظة أن جواز التحكيم في العقود الدولية للإنشـــاءات مشروط بألا يتعارض مع مبـــادئ العدالة الدولية ولا مع النظـــام العام الداخلي في بلد تنفيذ المشروع[١].

ثانيا: أهمية عقود الفيديك:

تكتســـب عقود الفيديك أهميتها من كونها عقودا نموذجية تم اعتمادها من قبل منظمة عالمية، ويمكن تلخيص أهميتها فيما يأتي[٢]:

١ - وضع إطار تعاقدي مسبق لكافة الإنشاءات والمشروعات الدولية والمحلية، ذلك أن عقود الفيديك تنظم الأعمال الهندســـية وأعمال الإنشاء والتعمير بصورة أكثـــر تنوعا ودقة من عقود المقـــاولات التقليدية، ولهذا أصبحت هي الأكثر شيوعا في تنظيم مقاولات البناء والتشييد في جميع دول العالم، حيث اتجهت إلى اســـتخدامها كافة الدول والمؤسسات والشركات التي تعمل في مجال الإنشاءات.

(١) «التحكيم في عقود الفيديك» مقال منشـــور على موقع آفاق للمحاماة والاستشـــارات القانونية والتحكيم.

(٢) الجـــمال، القواعد القانونية المســـتحدثة في عقود الفيديك ص٢٩-٣١، مرجع ســـابق، البهجي، عقود الفيديك وأثرها على التزامات المقاول والمهندس ورب العمل ص٢٣، مرجع سابق.

٢ - تحقيق مبدأ العدالة والأمان القانوني للمقاولين الدوليين الذين تتوفر لديهم الإمكانيات الفنية لتنفيذ المشروعات الضخمة في الدول النامية، وذلك بتجنيبهم الخوف من تطبيق أحكام القوانين الوطنية عند تنفيذ تلك المشروعات، ومن اختلاف القواعد القانونية المطبقة في حال وجود منازعات، لا سيما وأن أطراف عقود الإنشاءات الدولية تحرص على استخدام ثقافتها ونظمها القانونية في العمل والتنفيذ، والتي قد لا تشترك مع الثقافة التعاقدية والنظم القانونية الموجودة في بلد المشروع.

٣ - اعتماد البنك الدولي والمقرضين الدوليين عقود الفيديك والشروط العامة الواردة فيها، لتكون ضمن مستندات المشروعات التي يمولونها في جميع دول العالم، الأمر الذي دفع بكثير من هذه الدول إلى إعادة النظر في تشريعاتها ونظمها القانونية المتعلقة بالإنشاء والتعمير، لتتوافق مع تلك العقود النموذجية.

ثالثا: أثر عقود الفيديك على عقود المقاولات في الدول العربية:

لا يخفى على أحد تنامي الاستثمار في الدول العربية في قطاع الإنشاءات والتعمير، وهذا الاستثمار يتم بعقود مقاولات تنظم بنودها وفق تشريعات خاصة تعرف في بعض الدول بالقانون المدني، وهو قانون مستمد في معظم أحكامه من الفقه الإسلامي.

ويرى بعض فقهاء القانون أن القواعد العامة في القانون المدني أصبحت قاصرة عن مسـايرة بعـض التطـورات الحديثة والمسـتجدات في قطاع الإنشاءات والتعمير، ولا تتلاءم مع الطبيعة المركبة والمعقدة للمشروعات الإنشـائية الضخمة، ولا مع ما أفرزته عقـود الفيديك من صور مختلفة في شكلها ونظامها القانوني[١].

لذا تظهـر ضرورة وضع تنظيم تشريعي مناسـب يأخذ من الشروط العامة الـواردة في عقود الفيـدك (الكتاب الأحمر) ما يتناسـب مع البيئة الاسـتثمارية في الـدول العربية، ولا يؤدي إلى حدوث مشـاكل في الواقع العمـلي، خاصة وأن القائمـين على مقاولات الهندسـة المدنية في عدد من الدول العربيـة أصبحوا أكثر قبولا لمعظم تلك الشروط، باعتبار أن دولهم تفتح أسـواقها لجميع الـشركات العالمية والدولية، وتعتمـد على المعايير والمواصفات القياسية العالمية[٢].

(١) الجمال، القواعد القانونية المسـتحدثة في عقود الفيديك ص٣١، مرجع سـابق، محمود فياض، عقود البناء والمقاولات الصغيرة في فلسـطين، بين قصور النظرية وإشكالات التطبيق، نسخة إلكترونية، طبع ونشر معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني عام ٢٠١٣م، ص ٢-٤.

(٢) البهجـي، عقـود الفيديك وأثرهـا على التزامـات المقاول والمهنـدس ورب العمل ص٣٦٨،٣٦٧، مرجع سابق.

ومن هنا قامت بعض الدول العربيــة بوضع عقود مقاولات موحدة على نمط عقود الفيديك، ومن هذه الدول:

١ - المملكة الأردنية الهاشمية، حيث وضعت دائرة العطاءات الحكومية عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية ٢٠١٠، وقامت بإصدار طبعة ثانية منــه معدلة عام ٢٠١٣م، وقد جاء في مقدمتهــا: «في إطار الجهد الدؤوب لوزارة الأشغال العامة والإســكان ممثلة بدائرة العطاءات الحكومية بدعم وتطوير قطاع الإنشــاءات الأردني وتوحيد وتحديث الــشروط التعاقدية المحلية، وبما يتوافق ويتناغم مع الشروط التعاقدية المعمول بها عالميا، ويحقق درجة عالية من التوازن بين أطراف العقد، نضع بين أيديكم هذه النســخة المعدلة من عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية، والتي تعتبر نتاج عمل علمي متميز قامت به اللجنة الفنية الدائمة لتطوير العقود الإنشائية العاملة في دائرة العطاءات الحكومية، والتي تمثل كافة الجهات ذات العلاقة بقطاع الإنشاءات الأردني» [(١)].

٢ - دولة فلســطين، حيث قامت وارة الأشــغال العامة في الســلطة الفلســطينية، بالتعاون مع اتحاد المقاولين ونقابة المهندســين الفلسطينيين،

(١) وزارة الأشــغال العامة والإســكان، دائرة العطاءات الحكوميــة، دفتر عقد المقاولات الموحد للمشاريع الإنشائية ٢٠١٠، طبعة ٢٠١٣ المعدلة.

بتبني نموذج عقود الفيديك في مشاريع البناء ومقاولات أعمال الهندسة المدنية، فترجمة الشروط العامة لعقد الفيديك (الكتاب الأحمر) باعتبار أنها لا تختلف من دولة إلى أخرى، وأجرت بعض التعديلات الطفيفة عليها، وإضافة إيضاحات لتلائم هذه الشروط النظام القانوني والاقتصادي الفلسطيني، وفي عام ٢٠٠٦م صدر قرار مجلس الوزراء الفلسطيني رقم (١٣١) لسنة ٢٠٠٦م بالمصادقة على صيغة عقد المقاولة الموحد (فيديك ١٩٩٩) (الكتاب الأحمر) بصيغته العامة مع الشروط الفلسطينية الخاصة، على أن يعمل بشروط هذا العقد في جميع العطاءات الحكومية التي تطرح في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، ويتعامل القطاع الخاص بالنموذج ذاته في عقود الإنشاءات الكبرى، وأما ما يتعلق بعقود المشروعات المتوسطة والصغيرة فقد أثبت الدراسات التي أجريت عدم نجاعة تطبيق هذا النمط من العقود في فلسطين[١].

٣ - وفي المملكة العربية السعودية أصدر مجلس الوزراء السعودي في عام ٢٠٠٩م قرارا وجه فيه بتطبيق عقود الفيديك في المشاريع الحكومية، مخولا وزارة المالية بدراسة الموضوع، والتي بدورها طرحت مسودة العقد

(١) محمود فياض، عقود البناء والمقاولات الصغيرة في فلسطين، بين قصور النظرية وإشكالات التطبيق ص٩-١٣، مرجع سابق.

على الغرف التجارية لتدوين ملاحظاتهـا، ليرفع بعد ذلك إلى هيئة الخبراء بمجلـس الوزراء لاعتماده، وذلـك رغبة من المملكة في تطوير أسـاليب وطرق التشـييد، والاسـتفادة من تراكم الخبرات العالمية، بما يدعم تحقيق أعلى المعايـير والمواصفات في تشـييد خدمات البنية التحتيـة. وقد أدت الجهـود المبذولة في هذا الإطار إلى وضع عقد فيديك خاص بالمملكة أطلق عليه اسم «فيديك السـعودي» يتطابق مع عقد «فيديك العالمي» في (٧٥) بنـدا، تتنوع بين بنود هندسـية وتعاقدية وقانونية ومالية، مع اسـتحدث (٤٦) بنـدا جديدا لا وجود لهـا في «العالمي» ، تناولت حالات إنشـائية توجد في المملكة أكثـر من أي بلد آخر. والمقصود بالبنود الهندسـية هي: البنود التي تحدد المواصفات والاشـتراطات الهندسـية للمشروع، والتي تعتد أسـاس العقد. أما البنود التعاقديـة والقانونية فهي: جميع البنود التي تحـدد وتنظم العلاقـة بين المالك والمقـاول، والتي توضح بشـكل دقيق صلاحيات وواجبات كل طرف، وطريقة التخاطـب فيما بينهما. وأما فيما يختـص بالبنود المالية: فهي المتعلقة بالأمور الماليـة بالعقد، من حيث قيمة العقد، وقيمة الدفعات وطريقة صرفها، وكل ما يترتب من علاقة مالية بين طرفي العقد[1].

(١) نبيل عباس، اسـتعراض جهود المملكة في الاستفادة من عقود «فيديك» العالمية، مقال منشور بتاريخ ١٠ سبتمبر على موقع جريدة الجزيرة http://www.al-jazirah.com، =

وفي مقال بعنوان «ثقوب في عقد فيديك السعودي» كشف المهندس نبيل عباس ممثل المملكة والخليج العربي بالاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (فيديك) عن وجود منقوصات في صياغة عقد الإنشاءات العامة الجديد، المعروف في أوساط المهندسين بـ(فيديك السعودي)، وقال بأنه تم الانتهاء من إعداد دراسة تقييم شاملة لجميع بنود العقد السعودي، بناء على طلب لجنة المقاولين بغرفة الرياض، حيث عمدت الدراسة على تحليل المخاطر المحتملة في العقد الجديد من خلال تحليل البنود والأبواب، وذكر التعديلات اللازمة من خلال التوصيات على كل باب، وذلك بهدف إدراجها في مسودة العقد، وهو ما اعتبره مراقبون خطوة استباقية لتحسين وتجويد العقد الجديد قبل تطبيقه بشكل نهائي من وزارة المالية، حيث سيكون المرجع القانوني في جميع العطاءات والمشاريع الحكومية[1].

وفي مقال بعنوان «تطبيقات عقود الفيديك في المملكة «كتبه طارق بن عبد الرحمن آل مسفر، ذكر بأن عقود الفيديك ستكون معتمدة في بناء المشاريع في المملكة، ولكن مع ظهور الحاجة لاستخدام هذه العقود

= ومقال «فيديك السعودي يتطابق مع نظيره العالمي في ٧٥ بندا «، منشور بتاريخ ١٤ يناير ٢٠١٥ على موقع مكة https://makkahnewspaper.com.

(١) عبدالعزيز غزاوي، مقال بعنوان «ثقوب في فيديك السعودي «منشور بتاريخ ١٣ أغسطس ٢٠١٥م على موقع صحيفة عكاظ https://www.okaz.com

طرح صاحب المقال سؤالا حيث قال: «ومع ظهور الحاجة لاستعمال هذه العقود في مشـــاريع التحول كما ذكرت، يظهر السؤال جليا هل هذه العقود والمصممة أساســـا لتوافق قواعد القانون الإنجلوسكســـوني مناسبة للبيئة التشريعية في المملكة؟

الحقيقة أن الممارسين لعقود الفيديك في المملكة لاحظوا جليا اختلاف تطبيقات قواعدها مع نظم وتشريعات المملكة مما عرضها في بعض تطبيقاتها إلى حالة من الشلل الكامل أو الجزئي.

والشلل الكامل في العقد، ليس عدم القدرة على تطبيق كامل قواعده، بـــل هو حالة من الخلل في تطبيق أهم قواعد العقد، والتي تتســـبب في فقد التـــوازن التعاقدي بين الأطـــراف؛ بمعنى أن التوزيع العـــادل للمخاطر ســـيصبح معدوما أو مترجحا، وهي وإن كانت كارثيـــة إلا أنها أهون من حالة الشـــلل الجزئي؛ لأنها تترك الخيار مبكرا للمستثمر أو المقاول في قبول المخاطرة من عدمه، وفي مقالي الســـابق بيان لوجه من أوجه الشـــلل الكلي والمتعلق بالوضع القانوني للطرف المالك للمشروع.

اما الشـــلل الجزئي فهو حالة يكون فيها خلـــل في تطبيق بعض قواعد عقد الفيديك، والتي لا تتسبب بالضرورة في عدم اتزان العقد بشكل مباشر

إلا أنهـا مؤثرة؛ بمعنى أن التوزيع العـادل للمخاطر موجود ولكن مختل، والضعـف أو الخلل قد يكـون ناتج عن نقص المعالجـة المهنية للعقد قبل التوقيع عليه، وقد يكون من جهة ضعف أداء جهات خارجية حال اللجوء لها من قبل أحد الأطراف.

وحقيقة أيا كان مستوى الخلل في قواعد العقد يبقى السؤال التالي: إذا كانت تلك المصاعب تعرض في مرحلة تنفيذ بناء المشاريع القصيرة في مدة التنفيذ والتي تتراوح مدة تنفيذها ما بين السـنتين إلى خمس سـنوات وقبل مرحلة التحول، والتي شهدت مستوى متواضع من الممارسة المهنية عليها، فكيف سيكون الحال مع عقود الـ BOT طويلة الآجل؟» [1].

٤ - وفي جمهوريـة مصر العربية قام الدكتور عصـام البهجي في كتابه «عقـود الفيديك وأثرها عـلى التزامات المقاول والمهنـدس ورب العمل «بشرح الشروط العامة لعقـود الفيديك (الكتاب الأحمر) والمتعلقة بأعمال ومقاولات الهندسـة المدنية، وبيان مدى توافق أو تعارض كل بند من بنود تلك الشروط مع القانون المـصري، وانتهى إلى وجود اختلاف بين بعض

(١) طارق آل مسفر، تطبيقات عقود الفيديك في المملكة، مقال منشور في ٢١ إبريل ٢٠١٨م على موقع Ahttps://www.maaal.com.

تلك الشروط وبين القانون المصري، الأمر الذي يستوجب على القائمين على أمور الهندسة المدنية في جمهورية مصر العربية مراعاة هذا الاختلاف، حتى لا يؤدي الأخذ بتلك الشروط كما هي عليه إلى مخالفة القانون المصري في حالة إقامة مشروعات على الأرض المصرية(١).

هذا ومن خلال ما تقدم مما تيسر لنا الاطلاع عليه نلاحظ أمرين:

الأمر الأول: أن من الشروط العامة في عقود الفيديك ما لا يتلاءم مع البيئة الاستثمارية في الدول العربية، ولا مع التشريعات الناظمة فيها لعقود مقاولات البناء وأعمال الهندسة المدنية، ولهذا تم التعديل والإضافة عليها، حيث أصدرت بعض الدول عقد مقاولات موحد لأعمال الهندسة المدنية والإنشاءات.

وهذا يرجع إلى أن عقود الفيديك قد وضعت قواعدها على أساس النظام الإنجلوسكسوني، ولهذا غلب غلى شروط وأنماط هذه العقود أفكار ومفاهيم القانون الإنجليزي من حيث الشكل والمضمون، وهو ما أدى إلى اختلاف تلك القواعد عن القواعد القانونية المطبقة في الدول العربية

(١) البهجي، عقود الفيديك وأثرها على التزامات المقاول والمهندس ورب العمل ص٣٦٧-٣٦٩، مرجع سابق.

التي تأثرت بالقانون المدني الفرنسي كما في جمهورية مصر العربية، أو تأثرت بالفقه الإسلامي كما في السعودية والأردن وفلسطين[١].

ولكن يمكن التغلب على هذه الإشكالية عند الأخذ بعقود الفيديك، وذلك بالتعديل عليها وببيان القانون الواجب التطبيق فيما إذا كان أحد أطراف العقد أجنبيا، فقد يطبق القانون الوطني عند الاختلاف، أو يطبق غيره؛ ذلك أنه بموجب القانون الدولي الخاص يكون القانون الواجب التطبيق على العقد، هو القانون الذي يختاره الطرفان في العقد، ويمكن اختيار قانون موطن المقاول أو صاحب العمل، أو قانون المكان الذي جرى فيه العقد، أو الذي تنفذ فيه أعمال البناء[٢].

الأمر الثاني: أنه عند الأخذ بعقود الفيديك والاعتماد عليها في وضع عقد مقاولات موحد لأعمال الإنشاءات والتعمير، لا بد من ترجمة تلك العقود من لغتها الأم، وهي اللغة الإنجليزية، إلى لغة القانون ولغة التعاقد المستخدمة في البلاد العربية، إلا وهي اللغة العربية، وهذه الترجمة مهمة صعبة؛ لأنها تتطلب المعرفة بقواعد القانون الإنجليزي والنظم القانونية

(١) الجمال، القواعد القانونية المستحدثة في عقود الفيديك ص٣٩، مرجع سابق.
(٢) المرجع السابق ص٤٠.

المطبقة في الدول العربية، فقد تحصل أخطاء في الترجمة نتيجة هذا الاختلاف في القواعد القانونية.

وفي الحالات التي يكون فيها التعاقد مع جهة أجنبية يبدو طبيعيا استخدام اللغة الإنجليزية في التعاقد أو أية لغة أخرى غير اللغة العربية، بحيث يتم تنظيم نسختين من العقد، إحداهما باللغة العربية، والثانية باللغة الأخرى؛ وذلك حتى يفهم أطراف العقد بصورة واضحة حقوقهم والتزاماتهم الناشئة عنه.

ونظرا لأهمية اللغة في النصوص القانونية والعقود، حرصت بعض الدول العربية كدولة الإمارات العربية وجمهورية مصر العربية على حماية اللغة العربية، حيث اعتبرتها اللغة الرسمية المعترف بها أمام المحاكم الوطنية، والتي يتم بها صياغة العقود، وإذا تم تنظيم نسختين من العقد وبلغتين، وحدث تعارض بين النسختين، فإن النسخة العربية هي التي تكون معتمدة[1].

❁ ❁ ❁

(١) المرجع السابق ص٣٨.

المبحث الثاني

موقف الشريعة الإسلامية من عقود الفيديك وتكييفها الفقهي على أساس عقد المقاولة في الفقه الإسلامي

تبين لنا مـــن خلال المبحـــث الأول أن مصطلح «المقاولـــة «أو «عقد المقاولة الموحد «كان يســـتخدم كرديف لمصطلح «عقود الفيديك «، بل إن بعض الباحثين أطلق مصطلح «الفيديك «على عقد المقاولة الموحد، كما جاء في الرسالة العلمية المقدمة إلى جامعة الخليل للحصول على درجة الماجستير من قســـم إدارة الأعمال، والمعنونة بـ «تأثير دور المهنـــدس على إدارة عقد المقاولة الموحد (الفيديك) في فلســـطين من وجهـــة نظر المقاولين»، وتقول صاحبة الرســـالة في تحديد مشكلة البحث: «تعد عقود الفيديك من العقود الحديثة نســـبيا.... وهي الأكثر شـــيوعا في تنظيم مقاولات البناء في جميع دول العالم» [١].

ونرى أن هذا الترادف في الاستعمال لكل من عقدي المقاولة والفيديك إنما يرجع إلى وجود تشـــابه بين العقدين من حيـــث الموضوع، ومن حيث

(١) نيفـــين عبد الكريم، تأثـــير دور المهندس على إدارة عقد المقاولـــة الموحد (الفيديك) في فلسطين من وجهة نظر المقاولين، ص٤، مرجع سابق.

العنـــاصر المكونة لكل منهما، وعلى هذا يمكننا تخريـــج عقود الفيديك من الناحية الشرعية على أساس عقد المقاولة في الفقه الإسلامي، وهو ما سنبينه في المطلبين التاليين.

المطلب الأول: التعريف بعقد المقاولة وبيان أساس مشروعيته.

أولا: مفهوم المقاولة وتكييفها الفقهي:

المقاولة في اللغة: صيغة مبالغة على وزن مفاعلة، وهي تقتضي مشاركة مـــن أطراف متعددة، وأصل اشـــتقاقها مـــن الفعل قول، وتـــأتي بمعنى: المفاوضة، ومنه قولهم: قاوله في أمره، وتقاولا، أي تفاوضا[1].

والمقاولـــة مـــن المصطلحات المســـتحدثة، لذا لا نجد لهـــا تعريفا في المدونـــات الفقهية، بل إن مجلـــة الأحكام العدلية لم تعـــد عقد المقاولة من العقود المسماة في الفقه الحنفي، ولكنها استخدمت كلمة «مقاولة» في تعريف عقد الاســـتصناع فقد جاء في المادة (١٢٤): «الاســـتصناع عقد مقاولة مع أهل الصنعة، على أن يعملوا شـــيئاً، فالعامل صانع، والمشـــتري مستصنع، والشيء مصنوع».

(١) الرازي، مختار الصحاح، ط(٥) سنة ١٩٩٩م، المكتبة العصرية، بيروت، ج١ ص٢٦٢.

ويفهـــم من هذا النص أن المجلة قد اعتبرت أن الاســتصناع والمقاولة بمعنـــى واحد، لكن المعاصرين من علـــماء الشريعة على العكس من ذلك، فقد اعتبروا الاستصناع أخص من المقاولة، حيث عرفوا المقاولة بما يشتمل على عقدي الاســتصناع وإجارة الأعمال[١]، يقول الدكتور وهبه الزحيلي: «فقد برز في الساحة العمرانية في مجال القوانين المدنية عقد جديد من عقود العمل وهو عقد المقاولة الذي جرى العرف فيه على هذه التســمية، عوضاً عن (عقد الاستصناع) وعن (إجارة الأعمال) ما يسمى باستئجار الأجير، حرصاً على رفع شـــأن العامل والإعراض عن تســميته بالأجير الذي يثير الحساسية والدونية»[٢].

وهذا التوجه في تعريف المقاولة هو ما اعتمده مجمع الفقه الإســـلامي الـــدولي في دورته الرابعة عشرة بالدوحة عـــام ٢٠٠٣م فقد عرف المقاولة في قـــراره رقم ١٢٩/ ٣/ ١٤ بأنها: «عقد يتعهد أحـــد طرفيه بمقتضاه بأن

(١) زياد شـــفيق قرارية، عقد المقاولة في الفقه الإسلامي وما يقابله في القانون المدني، رسالة ماجســـتير مقدمة إلى جامعة النجاح الوطنية بفلسطين عام ٢٠٠٤ م، ص١٩، إبراهيم شاشـــو، عقد المقاولة في الفقه الإسلامي، بحث منشـــور في مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد(٢٦) العدد الثاني ٢٠١٠، ص٧٤٥.

(٢) وهبة مصطفـــى الزحيلي، عقد المقاولة شرعا وقانونا، بحث منشـــور على موقع منتدى للخدمات القانونية ص١، https://mousalawyer.ahlamontada.com.

يصنع شيئاً أو يؤدي عملاً مقابل بدل يتعهد به الطرف الآخر، وهو عقد جائز سواء قدم المقاول العمل والمادة وهو المسمى عند الفقهاء بالاستصناع، أو قدم المقاول العمل وهو المسمى عند الفقهاء بالإجارة على العمل».

هذا وإذا كانت المقاولة اتفاق بين طرفين، يتعهد بمقتضاه أحد طرفيه بأن يصنع للطرف الآخر شيئا، أو يؤدي عملا لقاء بدل يتعهد به الطرف الآخر، فإن قرار المجمع الفقهي اشتمل على التكييف الفقهي لعقد المقاولة، فهو عقد يشبه في مضمونه عقدين من العقود المعروفة في الفقه الإسلامي، وهما عقد الاستصناع، وعقد الإجارة على عمل.

أما شبه المقاولة بعقد الاستصناع فيكون في حالة تقديم المقاول المواد الأولية اللازمة للعمل فضلا عن العمل والخبرة اللازمة في عملية التصنيع، وفي هذه الحالة يأخذ عقد المقاولة أحكام وشروط عقد الاستصناع المعروفة في الفقه الإسلامي.

وأما شبه المقاولة بعقد الإجارة على عمل، فيكون ذلك عندما يقتصر التزام المقاول بالعمل فقط، وتكون المواد اللازمة لذلك مقدمة من قبل صاحب العمل، وفي هذه الحالة يكون المقاول كالأجير المشترك في الفقه

الإســـلامي، وهو الذي يعمل لعامة الناس، ويتعاقد مع الكثيرين على مثل هذا العمل أو غيره، كالصباغ والحداد وغيرهما.

ومع وجود الشـــبه بين عقد المقاولة وكل من عقد الاســـتصناع وعقد الإجارة على عمل، إلا أنه يعد عقدا مســـتقلا ومنفصـــلا عنهما، له أركانه وشروطه وأحكامه وآثاره الخاصة به[1].

ثانيا: مشروعية المقاولة:

لما كان عقد المقاولة من العقود المستجدة، ونهض في أحكامه على بعض العقود في الفقه الإســـلامي، فلا يتصور أن تستند مشروعيته على أدلة نصية صريحة من الكتاب أو الســـنة النبوية، وإنما عـــلى أدلة عامة، إضافة إلى أدلة مشروعية كل من الاستصناع والإجارة، وفيما يأتي بيان ذلك:

الدليـــل الأول: عمـــوم الآيـــات القرآنيـــة الكريمـــة الدالـــة عـــلى مشروعية البيـــع والإجارة، والدالة على وجوب الوفـــاء بالعهود والعقود من مثل:

(١) إبراهيم شاشـــو، عقد المقاولة في الفقه الإسلامي، ص٧٤٧-٧٤٨، مرجع سابق، زياد شـــفيق قرارية، عقد المقاولة في الفقه الإســـلامي وما يقابله في القانون المدني، ص٧٩، ٨٠، مرجع سابق.

١- قولــه تعــالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِيُّ ٱلْأَمِينُ﴾ [القصــص: ٢٦].أي اجعله أجــيرا عندك يرعى الغنم ويســقيها، وفي ذلــك دلالة على مشروعية الإجــارة على عمل، وفي المقاولة شــبه بعقد الإجارة على عمل فتكون مشروعــة بعموم الآية، قال القرطبــي: «قولــه تعــالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الإِجَارَةَ كَانَتْ عِنْدَهُــمْ مَشْرُوعَةً مَعْلُومَةً، وَكَذَلِكَ كَانَتْ فِي كُلِّ مِلَّةٍ، وَهِيَ مِنْ ضَرُورَةِ الخليقة، ومصلحة الخلطة بين الناس»[(١)].

٢- قوله تعــالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]. والبيع لفــظ عام، فتدل الآية بعمومها على إباحة كل البيوع، ومنها الاســتصناع، فهو بيع لشيء مستقبل، إذ المقصود من عقد الاستصناع ليس العمل المكلف به الصانع، وإنما الشيء المصنوع[(٢)]، وفي المقاولة شــبه بالاستصناع فتكون مشروعة بعموم الآية.

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، المعروف بتفســير القرطبي، ط(٢) سنة ١٩٦٤م، دار الكتب المصرية،ج١٣ ص٢٧١.

(٢) زياد شفيق قرارية، عقد المقاولة في الفقه الإسلامي وما يقابله في القانون المدني، ص٣٦، مرجع سابق.

٣- قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [المائدة: ١]، والعقود جمع عقد، وهو لفظ عام، فيشمل جميع عقود المعاملات الدائرة بين الناس من بيع وإجارة ومقاولة إلى غير ذلك.

الدليل الثاني: من السنة النبوية الشريفة، فهناك أحاديث نبوية شريفة تدل على مشروعية الاستصناع، كاستصناع المنبر والخاتم، وعلى مشروعية الإجارة على عمل، من مثل: رعي الأغنام والحجامة والخياطة وغيرها، فتدل تلك الأحاديث بطريق القياس على مشروعية المقاولة، لما في المقاولة من شبه بالاستصناع والإجارة على عمل، ومن تلك الأحاديث:

١- ما رواه أبو حازم قال: «بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ: مُرِي غُلاَمَكِ النَّجَّارَ، يَعْمَل لِي أَعْوَاداً، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ»[(١)].

وقد عنون الإمام البخاري في صحيحه لهذا الحديث وغيره بابا قال فيه: «باب الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد»[(٢)].

(١) البخاري، صحيح البخاري، ط(١) سنة ١٤٢٢ه، دار طوق النجاة، كتاب الصلاة، حديث رقم (٤٤٨)، ج١ ص٩٧.
(٢) البخاري، صحيح البخاري، ج١ ص٩٧، مرجع سابق.

قال ابـــن حجر في فتح الباري تعقيبا على هذا: «الصُّنَّـــاعُ بِضَمِّ الْمُهْمِلَةِ جَمْعُ صَانِـــعٍ وَذِكْرُهُ بَعْدَ النَّجَّـــارِ مِنَ العَامِّ بَعْدَ الخَـــاصِّ أَوْ فِي التَّرْجَمَةِ لَفٌّ وَنَشْرٌ فَقَوْلُهُ فِي أَعْوَادِ الْمِنْـــبَرِ لِيَتَعَلَّقَ بِالنَّجَّارِ وَقَوْلُهُ وَالمَسْـــجِدِ يَتَعَلَّقُ بِالصُّنَّاعِ أَيْ وَالِاسْتِعَانَةُ بِالصُّنَّاعِ فِي المَسْجِدِ أَيْ فِي بِنَاءِ المَسْجِدِ وَحَدِيثُ البَابِ مِنْ رِوَايَةِ سَهْلٍ وَجَابِرٍ جَمِيعاً يَتَعَلَّقُ بِالنَّجَّارِ فَقَطْ وَمِنْهُ تُؤْخَذُ مَشْرُوعِيَّةُ الِاسْتِعَانَةِ بِغَيْرِهِ مِنَ الصُّنَّاعِ لِعَدَمِ الفَرْقِ»(١).

٢- ما روي عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: «احتجم رسول الله ﷺ، وأعطى الحجام أجره»(٢).

٣- ما روي عن أبي هريرة (رضي الله عنه) عن النبي ﷺ قال: ما بعث نبي إلا رعى الغنـــم، فقال أصحابه: وأنت؟، فقال: نعم، كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة»(٣).

(١) ابن حجر العســقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، طبعة دار المعرفة، بيروت، سنة ١٣٧٩ه، ج١ ص٥٤٣.

(٢) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإجارة، باب خراج الحجام، حديث رقم (٢٢٧٩)، ج٣ ص٩٣.

(٣) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإجارة، باب رعي الغنم على قراريط، حديث رقم (٢٢٦٢) ج٣ ص٨٨.

المطلب الثاني: تكييف عقود الفيديك على أساس عقد المقاولة.

أولا: مفهوم التكييف الفقهي:

التكييف الفقهي: عمل فقهي يختص بالمسائل المستجدة، وخاصة العقود والمعاملات المالية المعاصرة، فهو من المصطلحات الحادثة، ليس له تعريف في كتب الفقه القديمة، لكنه على التحقيق يعد نوعا من أنواع التخريج الفقهي، وطريقا من طرقه، سوى أنه عمل اختص بما استجد من وقائع معاصرة، بينما التخريج يشمل المسائل المعاصرة وغيرها.

ونظرا لأهمية التكييف الفقهي في التعرف على حكم المسائل والوقائع المستجدة قام عدد من العلماء المعاصرين ببيان مفهومه وسنده الشرعي وضوابطه [1]، وهم وإن اختلفت عباراتهم في تحديد مفهومه، إلا أنهم متفقون على أن التكييف الفقهي للعقود المستجدة يقوم في حقيقته على تحديد حقيقة تلك العقود، لإلحاقها بدليل أو قاعدة شرعية، وعلى أساس أحكام عقود معينة من العقود المعروفة في الفقه الإسلامي، وهذا عند التحقق من

(١) انظر في تعريف التكييف الفقهي وسنده وضوابطه: محمد شبير، التكييف الفقهي للوقائع المستجدة وتطبيقاته الفقهية، ط(٢) سنة ٢٠١٤م، دار القلم بدمشق، ومسفر القحطاني، التكييف الفقهي للأعمال المصرفية، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بدبي سنة ٢٠٠٩م.

المجانسة أو المشابهة بينها، فتعطى العقود الملحقة الأحكام والشروط التي رتبها الفقهاء على العقود الملحق بها.

ويقصد هنا بالمجانسة عند التكييف الفقهي، التحقق من أمرين هما[1]:

الأول: وجود المطابقة بين العقد المستجد وبين العقد الملحق به المعروف في الفقه الإسلامي، في العناصر الأساسية من أركان وشروط وعلاقات بين أطراف العقد، وإلا اعتبر العقد المستجد عقدا جديدا، فتطبق عليه القواعد العامة في الشريعة الإسلامية، من عدم الربا والغرر والتدليس والغبن وغير ذلك، وتوضع له أحكام جديد.

الثاني: حصول المقاصد الشرعية العامة في العقد المستجد، وهذا يتم من خلال دراسة واقع العقد وتحليله والوقوف على ملابساته وحيثياته.

وعليه هل هناك مجانسة بين عقود الفيديك وبين عقد المقاولة في الفقه الإسلامي، هذا ما سنبينه تاليا.

(١) محمد شبير، التكييف الفقهي للوقائع المستجدة وتطبيقاته الفقهية، ص١٠٠،٩٣، مرجع سابق.

ثانيا: مقومات وخصائص عقد المقاولة وعقود الفيديك:

أ – عقد المقاولة:

لقد بينت الدراسات العلمية التي تناولت عقد المقاولة من وجهة نظر فقهيـــة وقانونية، أنه في مقوماته وما يتعلق بهـــا من شروط موافق للأركان والـــشروط المعتبرة للعقود المســـماة في الفقه الإســـلامي، فمقوماته بعبارة موجزة هي [1]:

١ – العاقـــدان: وهما: المقـــاول الذي يتعهد بتنفيـــذ العمل المطلوب، وصاحب العمل الذي يرغب بالحصول على المعقود عليه.

٢ – الصيغة: وهي الوسيلة المعبرة عن إرادة المتعاقدين.

٣– المحل: وهو العمل المطلوب تنفيذه.

٤ – البدل: وهو المال الذي يلتزم صاحب العمل بأدائه للمقاول مقابل تنفيذ المقاول لما تعهد به من العمل حسب الشروط المتفق عليها.

(١) زياد شـــفيق قرارية، عقـــد المقاولة في الفقه الإســـلامي وما يقابلـــه في القانون المدني، ص١٠٢–١٣٥، مرجع ســـابق، إبراهيم شاشـــو، عقد المقاولة في الفقه الإســـلامي، ص٧٥٢–٧٥٧، مرجع سابق.

هذا وغالبـــا ما تكون عقود مقاولات البنـــاء مصحوبة بمجموعة من الوثائق التي يتوافق عليها الطرفان وهي:

أ- التصميم الذي يجري العمل بمقتضاه.

ب- المقايســـة، وهي بيان مفصل للأعمال الواجب القيام بها، والمواد الواجب استخدامها في هذه الأعمال، والأجر الواجب دفعه عن كل عمل، وأسعار المواد التي تستخدم.

ج- دفـــتر الشروط، ويتضمن طريقـــة التنفيذ ومراحلـــه ومواعيدها وغير ذلك.

كـــما بينـــت تلـــك الدراســـات أن عقـــد المقاولة له عـــدة خصائص هي بإيجاز[1]:

١- أنـــه عقد رضائي: أي ينعقد بمجـــرد اتفاق الطرفين على مضمونه بتمام الإيجاب والقبول وتطابقهما مشـــافهة أو كتابة أو عبر وســـائل التعاقد الحديثة، ويقع التراضي في عقد المقاولة على شيئين هما:

(١) زياد شفيق قرارية، عقد المقاولة في الفقه الإسلامي وما يقابله في القانون المدني، ص٢٤-٢٧، مرجع سابق، إبراهيم شاشو، عقد المقاولة في الفقه الإسلامي، ص٧٤٦-٧٤٧، مرجع سابق.

أ- الشيء المطلوب صنعه، أو العمل المطلوب تأديته من المقاول.

ب- البدل الذي يلتزم به صاحب العمل.

٢- أنه عقــد وارد على العمل، فالعمل يعد عنــصراً جوهرياً في عقد المقاولة، والمقاول فيه يقوم بالعمل باســتقلال تام، ولا يخضع لأي نوع من أنواع التبعية أو الإشراف من جانب صاحب العمل.

٣ - أنه عقد معاوضة، فكلا الطرفين يهدفان من تعاقدهما الحصول على منفعة مقابل ما يقدمه للطــرف الآخر، فالمقاول يؤدي العمل المطلوب منه مقابل البدل الذي يحصل عليه من صاحب العمل.

٤ - أنه عقد ملزم للطرفين، حيــث يرّتب التزاماً على طرفي العقد منذ إبرامه، فالمقاول يلتزم بإنجاز العمل وتسليمه، كما يلتزم صاحب العمل بأن يتسلم العمل بعد إنجازه ويدفع.

٥- أنه عقد محدد، أي يســتطيع كل طرف أن يحدد عند التعاقد قيمة ما يأخذه بمقتضاه وقيمة ما يعطي

دون أن يتوقف تحديد هذه القيمة على أمر احتمالي غير محقق الوقوع كما في عقد الغرر.

٦- أنــه عقد زمني، أي أن الزمن عنصر جوهري فيه بحيث يكون هو المقياس الذي يقدر به العمــل، وهذا يعني أن الالتزامات تتقابل فيه تقابلاً تاما، لا في الوجود فحســب بل أيضاً في التنفيذ، فما تم منها في جانب يتم ما يقابله في الجانب الآخر. والعقود الزمنيــة يمتد تنفيذها ويتراخى إلى أجل يحدد ضمن العقد كعقد الإجارة، ويقابل العقد الزمني العقد فوري التنفيذ كعقد البيع.

ب- عقود الفيديك:

لقد بينت الدراسات العلمية التي تناولت جزئيات من عقود الفيديك المحلية، والتي تم اقتباســها وصياغتها على نمط عقــود الفيديك الدولية ما يلي[1]:

١- أن أطراف عقد الفيديك ثلاثة هي:

الطــرف الأول والثاني: العاقدان: وهما: صاحب العمل الذي يمتلك

(١) نيفــين عبد الكريم، تأثــير دور المهندس على إدارة عقد المقاولــة الموحد (الفيديك) في فلســطين من وجهة نظــر المقاولــين، ص٢٠، ٣-٢٣، مرجع ســابق، محمود فياض، عقود البناء والمقاولات الصغيرة في فلســطين، بين قصور النظرية وإشكالات التطبيق، ص١٤-١٧، ص٣٢-٣٧، مرجع سابق.

المشروع ويموله. والمقاول الذي يقوم بالتنفيذ العملي للمشروع بما في ذلك توفير المواد والعمالة والآليات اللازمة لبناء المشروع.

الطرف الثالث: المهندس، وهو الذي يقـوم نيابة عن صاحب العمل وبتكليف منه بتوفـير الخدمات التقنية والمهنية اللازمة في تخطيط وتصميم وتنفيذ المشروع.

٢- وجوب الاتفاق في عقد الفيديك على:

أ- محل العقـد، وهو الشيء المطلوب صنعه أو العمل المطلوب تأديته من قبل المقاول.

ب- البـدل، وهو المقابل المادي الذي يحصـل عليه المقاول مقابل ما سيقدمه من التزام لصاحب العمل.

٣- أن عقد الفيديك من العقود الرضائية التي تنعقد بالإيجاب الصادر من أحد المتعاقدين بقبـول الآخر، مع الاتفاق على بعض البنود الجوهرية، مثل البدل وطريقة أدائه، والعمل المطلوب القيام به ومدة إنجازه، فهو عقد زمني مستمر يرد على العمل، وعقد معاوضة، وعقد محدد يرتب التزامات متقابلة على أطرفه.

ثالثا: المشابهة أو المجانسة بين عقد المقاولة وعقود الفيديك:

هذا ومن خلال البند السابق، وما تقدم في المطلب الثاني من المبحث الأول من بيان لخصائص عقود الفيديك، يمكننا القول بوجود المشابهة أو المجانسة بين عقد المقاولة وعقود الفيديك، وعليه يمكننا تخريج عقود الفيديك فقها على أساس عقد المقاولة في الفقه الإسلامي، من حيث المشروعية والأركان والشروط العامة، وأما من حيث المشارطات التي تتم في عقود الفيديك بين أطراف العقد، ومن حيث ما يترتب على الإخلال بالالتزامات العقدية من مسؤولية، فإنها تختلف من عقد إلى آخر، والضابط في جوازها عدم مخالفتها للمبادئ والقواعد الشرعية العامة، وأما ما تضمنته عقود الفيديك من بنود فنية أو هندسية أو مهنية فإنها تخضع للخبرات الإنسانية، وبالتالي يمكن الاستئناس بها عند صياغة عقد فيديك موحد لمشروعات الإنشاء والتعمير في البلاد العربية، هذا وبالله التوفيق.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

الآن وبعد الفراغ من إعداد هذا البحث فإننا نضع في خاتمته، مشروع قرار مقترح لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، وعلى النحو التالي:

١- إن عقود الفيديك هي: عقود نموذجية وضعها الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين FIDIC، وتتضمن الشروط العامة والخاصة لأنماط مختلفة من عقود البناء والتشييد، وتحقق التوازن بين حقوق والتزامات أطرافها، وتحدد مراكزهم القانونية بهدف تنظيم أعمال البناء، وتوحد القواعد القانونية المطبقة بشأنها، ويمكن استخدامها على نطاق واسع لأنواع مختلفة من المشاريع الهندسية الدولية والمحلية.

٢- يجوز شرعا تنظيم نماذج من عقود الفيديك الوطنية، بحيث تكون معدة مسبقا لمشروعات الإنشاء والتعمير في البلاد العربية، وعلى أساس الشروط والأحكام العامة لعقد المقاولة في الفقه الإسلامي.

٣- تخضع الشروط الخاصة في نماذج عقود الفيديك الوطنية، والمتعلقة بتحديد الالتزامات، وتحديد المسؤولية العقدية والتقصيرية، وأثر الظروف الطارئة على تلك الالتزامات، للمبادئ والقواعد الشرعية العامة.

٤- لا يوجد موانع شرعية من اقتباس النواحي الفنية والهندسية التي تضمنتها عقود الفيديك الدولية، وتضمينها في عقود الفيديك الوطنية، ما دام أنها تخضع للخبرات الإنسانية.

٥- في حال كون أحد أطراف عقد الفيديك جهة أجنبية لا مانع شرعا من:

أ- تنظيم أنموذج العقد على نسختين وبلغتين، تكون إحداهما اللغة العربية، على أن تكون نسخة الأنموذج العربية هي المعتمدة في حال التنازع وعرض الموضوع على المحاكم الوطنية.

ب - اللجوء إلى وسائل التحكيم المختلفة بين أطراف العقد، وكذلك اللجوء إلى المحاكم الدولية، شريطة ألا يترتب على ذلك مخالفة شرعية.

٦- إن مشروعية التعاقد مـــع جهة أجنبية وفق عقود الفيديك الدولية تكون متوقفة على دراســـة أحكام ذلك العقد، وما تضمنه من شروط، وما يترتب عليه من نتائج قانونية.

والحمد لله رب العالمين.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: في التعريف بعقود الفيديك، وبيان أهميتها ومميزاتها، وأثرها على عقود المقاولات في الدول العربية ١٣

المطلب الأول: ماهية عقود الفيديك وبيان أنواعها ١٣

المطلب الثاني: أهمية عقود الفيديك ومميزاتها وأثرها على عقود المقاولات في الدول العربية ٢٠

المبحث الثاني: في بيان موقف الشريعة الإسلامية من عقود الفيديك وتكييفها الفقهي على أساس عقد المقاولة في الفقه الإسلامي ٣٥

المطلب الأول: التعريف بعقد المقاولة وبيان أساس مشروعيته ٣٦

المطلب الثاني: تكييف عقود الفيديك على أساس عقد المقاولة ٤٣

الخاتمة ٥١

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التحكيم لتسوية نزاعات المقاولات الإنشائية بين الفقه الإسلامي وعقود (الفيديك)

إعـــداد

أ. د. محـمـد عـثـمـان شـبـير

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التحكيم لتسوية نزاعات المقاولات الإنشائية بين الفقه الإسلامي وعقود (الفيديك)

إعـــداد

أ. د. مـحـمـد عـثـمـان شـبـير

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين الداعي إلى الحكم بين الناس بالقسط، والصلاة والسلام على سيدنا محمد بن عبد الله أول المحكمين في الإسلام، وعلى آله وصحبه، والتابعين له بإحسان، والسائرين على نهجه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن «التحكيم لتسوية نزاعات المقاولات الإنشائية بين الفقه الإسلامي وعقود (الفيديك)» من الموضوعات المهمة في هذا العصر؛ وذلك لأن (عقود الفيديك) أصبحت اليوم هي الأكثر استخداماً في العالم في مجال المقاولات الإنشائية الدولية؛ كونها تحدد أطراً تعاقدية شبه متكاملة ومسبقة للتعامل مع التحديات التي تواجه تنفيذ مشاريع تلك المقاولات، وتضطلع تلك العقود بدور ريادي في بيان حقوق كل طرف من أطراف تلك المقاولات وواجباته، وهي تسعى لتحقيق التوزيع العادل للمخاطر التي تواجه

أطراف المقاولات. وبالرغم من ذلــك كله فلا تخلو عقود تلك المقاولات من نزاعات بين أطرافها، وقد بات من المؤكد التسليم باستحالة تجنب كافة التحديــات، وما يترتب عليها من نزاعــات وخصومات بين أطراف تلك العقود، والتي تنشــأ بسبب كثرة الإنشــاءات، وعظم حجمها، وارتباطها بأكثــر من شركة ودولة، فقــد أصبحت تلك الشركات عابــرة للقارات. ولتســوية تلك النزاعات لا بدَّ من اللجوء إلى (التحكيم) بدلاً من القضاء؛ وذلك لأن التحكيم يفوق القضاء في سرعة الفصل في القضية المتنازع عليها. ومما زاد هذا الموضوع أهمية أن مجمع الفقه الإســلامي الدولي بجدة طرحه ضمن دورة مؤتمره الرابعة والعشريــن في الفترة: (٤-٦/ ١١/ ٢٠١٩م)، والتي ســتعقد في دبي، فما عقود (الفيديك)، وهل يوجد إطار مشابه لتلك العقود، وما حقيقة نزاعات المقاولات الإنشــائية، وما الإجراءات الوقائية لتلافي تلك النزاعات في كل من عقود (الفيديك) والفقه الإســلامي؟ وما حقيقة التحكيم، ومــا موقعه من الإجراءات العلاجيــة في كل من عقود (الفيديك) وما موقف الفقه الإسلامي من كل ذلك؟ هذا ما سأجيب عنه في هذا البحث - إن شاء الله تعالى-.

ولمــا كان البعد الفقهي هو الرئيس في هــذا الموضوع، فقد رجعت إلى عدد وافر من المراجع الفقهية التي تمثــل أكثر المذاهب الفقهية ذيوعاً، هذا

بالإضافة إلى المصادر المعاصرة التي تعرضت لعقود (الفيديك). وقد قسمت البحث إلى ثلاثة مباحث وخاتمة. تكلمت في المبحث الأول: عن حقيقة عقود (الفيديك) والإطار المشابه لها في الفقه الإسلامي. وفي المبحث الثاني: نزاعات المقاولات وإجراءات تلافيها في عقود (الفيديك) والفقه الإسلامي. وفي المبحث الثالث: التحكيم وموقعه من وسائل تسوية النزاعات. وفي الخاتمة ذكرت أهم نتائج البحث والتوصيات.

والله أسال أن يتقبل مني هذا الجهد، ويجعله في ميزان حسناتي يوم لا ينفع مال ولا بنون.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

حقيقة عقود (الفيديك) والإطار المشابه لها في الفقه الإسلامي

إن معرفة الإطار المشابه لعقود (الفيديك) في الفقه الإسلامي، يتوقف على بيان حقيقة عقود (الفيديك)، والغرض منها، وخصائصها، وأنواعها. وفيما يلي بيان ذلك:

المطلب الأول: حقيقة عقود (الفيديك):

قبل بيان مفهوم عقود (الفيديك) باعتبارها لقباً على صفة معينة، لا بدَّ من بيان معانى مفردات هذا اللقب من عقود، و(فيديك). وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً: معنى عقود (الفيديك) باعتبارها مركباً إضافياً:

إن (عقود، (الفيديك). تتكون من عقود، و(فيديك). وفيما يلي بيان معناهما:

١ - معنى العقود:

العقود في اللغة: جمع عقد، وهو: الجمع بين أطراف الشيء، وربطها وشدها، ويستعمل على سبيل الحقيقة في الربط المادي: كربط الحبل، وعلى

سبيل الاستعارة في الربط المعنوي: كعقد البيع، والعهد[١]. والعقد في اصطلاح الفقهاء: «ارتباط إيجاب بقبول على وجه مشروع، يثبت آثره في محله»[٢]. والعقد في القانون المدني المصري، (م: ١٢٥) هو: «اتفاق ما بين شخص أو أكثر على إنشاء رابطة قانونية أو تعديلها أو إنهائها». فهو اتفاق إرادتين أو أكثر على إحداث أثر قانوني معين، سواء أكان هذا الأثر إنشاء التزام: كالثمن في البيع، أم نقله كما في الحوالة.

والعقود تنقسم - بحسب موضوعاتها- إلى خمسة أقسام أو مجموعات، وهي تعرف في الفقه الإسلامي بـ(المعاملات المالية)، ويقابلها في القانون الوضعي اصطلاح (القانون المدني)، و(القانون التجاري). وهذه الأقسام هي: عقود التمليكات؛ وهي تشمل المعاوضات المالية التي تتم فيها مبادلة مال بمال: كعقد البيع، والإيجار، والتبرعات التي يتم فيها تمليك السلع والمنافع بدون عوض: كالهبة، والعارية، والشركات: كشركة العنان، والمضاربة، والمزارعة، وعقود الاستيثاق: كالكفالة، والرهن. وعقود الاستحفاظ: كالوديعة، والحراسة. وعقود الإطلاقات: كالوكالة،

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس، المصباح المنير للفيومي، مادة: (عقد).
(٢) مجلة الأحكام العدلية، (م:١٠٣)، (ص: ٢٩).

والإيصـــاء الذي فيه إطلاق التصرف لإنســـان في إدارة أموال الصغير بعد وفاة وليه.

٢- معنى (الفيديك) (FIDIC):

اصطـــلاح (الفيديـــك):(FIDIC) هـــو تجميع للأحـــرف الأولى من التسمية الفرنســـية: (Federation Internationale Des Ingenieurs-Conseils): (الاتحاد الدولي للمهندســـين الاستشـــاريين)، وهو يضم في عضويتـــه جمعيات المهندســـين الاستشـــاريين للدول الأعضـــاء في العالم. وقد تم تأسيســـه عام: (١٩١٣م) من قبل ثـــلاث جمعيات أوربية وهي[١]: جمعية المهندسين الاستشـــاريين البلجيكية: (CICB)، والجمعية الفرنسية للمهندســـين الاستشاريين: (CICF)، والجمعية الســـويسرية للمهندسين الاستشـــاريين: (ASIC). وقد عَقد الاتحاد أول مؤتمر له في مدينة (جنت): (Ghent) البلجيكية في عام التأسيس، وعقد المؤتمر الثاني له في مدينة: (بيرن): (Berne) السويسرية في عام (١٩١٤م). وقد حدد المؤتمر التأسيسي الأول (للفيديـــك) أهدافه، وهي كما جاءت في المادة الثانية من نظامه الأســـاسي: (نظام (الفيديك) الجديـــد)، والذي اعتمدته الجمعية العامة (للفيديك) في جلســـتها المنعقدة في بكين بالصين في (٧/ ٩/ ٢٠٠٥م)، والذي حل محل

(١) عقود المقاولات الدولية، محمد ابداح، (ص: ٢٣).

النظام السابق الذي اعتمد في باريس بفرنسا في (٣/ ٧/ ١٩٥٥م)، وهذه الأهداف هي[١]:

١- تمثيل صناعة الهندسة الاستشارية عالمياً، وتحسين صورة المهندسين فيها.

٢- زيادة نمو صناعة الهندسة الاستشارية، والعمل علي صيرورتها عالمية وفعالة.

٣- زيادة جودة الأداء في أعمال الهندسة الاستشارية، والالتزام بالتنمية المستدامة.

٤- امتثال أعضاء اتحاد (الفيديك) بفاعلية لميثاق الشرف، ولنزاهة الأعمال.

٥- دراسة مشاكل الأعضاء، دون أدنى اعتبار للاتجاهات السياسية والدينية والعرقية.

٦- بناء علاقات ودية بين المهندسين الاستشاريين في مختلف أرجاء المعمورة.

(١) التحكيم في عقود (الفيديك) وآليات تسوية المنازعات التي تنشأ عنها، أيمن رمضان الزيني، (ص: ٦).

٧- إيجاد اتحاد يضم المهندسين الاستشاريين في كل دولة.

٨- بناء الأسس والقواعد التي تسمح للمهندسين الاستشاريين بالحفاظ على أفضل أداء لهم في حال ممارستهم لمهنتهم والسعي لتطوير إمكاناتهم العلمية والعملية.

ثانياً: مفهوم عقود (الفيديك) باعتبارها لقباً:

إن بيان مفهوم (عقود الفيديك) باعتبارها لقباً يقتضي بيان معناها، وأطراف عقود المقاولات الإنشائية، وخصائصها، وأنواعها.

أ- معنى عقود (الفيديك)، وأطراف عقد المقاولة الإنشائية:

عقود (الفيديك): (FIDIC Contracts) هي: عقود نموذجية وضعها الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين، وتتضمن الشروط العامة والخاصة لأنماط مختلفة من عقود البناء والتشييد، وهي تحقق التوازن بين حقوق أطرافها والتزاماتهم، وتحدد مراكزهم القانونية، وهي تهدف إلى تنظيم أعمال البناء، وتوحيد القواعد القانونية المطبقة بشأنها[1]. وقد أطلق

(١) بتصرف من العقود الإدارية الحديثة ذات الطابع الدولي والتحكيم فيها، علاء العناني، (ص: ٣٥٧)، وعقود المشاريع الإنشائية والقواعد المستحدثة، سعيد خطاب، (ص: ٣١٦)

البعض على هــذه العقود (العقود النموذجية) وهــي تُعرف بأنها: «وثائق معدة مسبقاً تتضمن بنوداً قانونية تستخدم بواسطة المؤسسات الاقتصادية أو التجارية في السوق لتحكم علاقاتها مع عملائها، ولا يتم التفاوض على هذه البنود، وهي قائمة على أســاس أخذهــا أو تركها»[١]. وهناك تعريف آخــر للعقود النموذجية وهو: «العقود التي تنظم مقدما تبعاً للعادات التي اســتقرت في مهنة معينة»[٢]. أي: أن العقد النموذجي هو نتيجة لتفاهم بين المتعاقدين أو ممثليهم[٣].

وإن كان التعريف الأول للعقــود النموذجية يقترب من تعريف عقد الإذعان الذي يعني: (عقــد وضع أحد طرفيه شروطــه الجوهرية مقدماً ليتعامــل بها مع كل من يرغب في التعامل معــه، ولا يملك المتعاقد الآخر مناقشــتها، فله قبولها أو رفضها جميعاً[٤]. إلا أن العقود النموذجية ليســت

(١) الأوامر التغييرية في عقد المقاولة: دراســة مقارنــة في كل من القانون الأردني، والقانون المصري، وشروط عقد المقاولة (فيديك)، الدكتور ممدوح الرشــيدات، رسالة دكتوراه غير منشورة، (ص: ٧٠).

(٢) المرجع السابق.

(٣) عقود الإذعــان في القانون المصري، عبد المنعم فرج الصدة، (ص: ٣١-٣٢)، والمرجع السابق.

(٤) معجم مصطلحات الشريعة والقانون، عبد الواحد كرم، (ص: ٢٨٩).

مماثلة لعقد الإذعان من كل وجه، فالعقود النموذجية تختلف في فكرتها عن فكرة عقود الإذعان؛ لأن العقود النموذجية في الإنشـــاءات تتم من خلال التفاوض، أو المناقصات[١].

كما أن العقود النموذجية تختلف عن المعنى التقليدي للعقد؛ لأن العقد التقليـــدي يقوم على مبدأ الرضا في الإيجـــاب والقبول، والاتفاق الذي يتم بعد التفاوض، ويعبر عن ذلك الرضا بالكتابة أو المشـــافهة أو المعاطاة، في حين إن العقـــود النموذجية هي نوع جديد من العقـــود، لا تأخذ بمفهوم العقد التقليدي، وهي مســـتخدمة في كل من بريطانيـــا وأمريكا منذ قرنين من الزمان، وهي اليوم تمثل نسبة كبيرة من العقود، وهذه العقود أصبحت ضرورة ملحة اليوم، ويفرضها البنك الدولي على الدول التي تتعامل معه.

والعقود النموذجية تتضمن نصوصاً صريحـــة في التحكيم، والقانون الواجب التطبيق، والتعريفات، وتفسير العقد، والاستثناءات، والضمانات الصريحة، والرســـوم، والســـعر، والقوة القاهرة، والتعويـــض، والتأمين، والمحكمة المختصة، والأطراف، وتوزيع المخاطر، والتغيرات. كما تتضمن

(١) الأوامر التغييرية في عقد المقاولـــة في كل من القانون الأردني، والمصري، وشروط عقد المقاولة (فيديك)، الدكتور ممدوح الرشيدات، (ص: ٧٠، ١٢٣).

هذه العقــود - في الغالب - نوعين من الشروط همــا: الأول: شروط يتم التفاوض عليها مثل: الســعر، والتمويل، وخصائص المنتج، وأية خيارات معلنة عند البيــع، وكذلك تحديد المنتج، فهذه الــشروط تحتاج إلى موافقة صريحــة عليها، والنــوع الثاني: شروط أخــرى ثانوية، وهــي التي لم يتم التفــاوض عليها، وهي غير مقبولة من الشــخص العادي ويرفضها، وأما غير العادي أو المضطر فيقبل بها دون نقاش[١]. وأطراف عقد المقاولة هم: صاحب العمــل، أو رب العمل، أو المالك للمشروع، والمقاول الذي يقوم بتنفيذ المشروع، والمهندس الذي يُعــين من قبل صاحب العمل، ويتقاضى أجره من صاحب العمل[٢].

ب- خصائص عقود (الفيديك):

تختص عقود (الفيديك) بخصائص تميزها عن العقود المشــابهة لها في الغرض، ومن هذه الخصائص[٣]: أن هذه العقود تشــكل في مجموعها كلًا

(١) المرجع الســابق، (ص:٧٣)، ومقابلة مع الدكتور ممدوح الرشيدات، صاحب الرسالة بتاريخ: (٢٣/ ٩/ ٢٠١٩).

(٢) العقود الإدارية الحديثة ذات الطابع الدولي والتحكيم فيها، علاء العناني، (ص: ٣٦٢، وما بعدها).

(٣) انظر: المرجع، (ص: ٦٢).

متكاملاً ومتناسقاً من القواعد التي تطبق في عقود الإنشاءات، وهي تستند في مصدرها إلى قواعد القانون السكسوني الواسعة الانتشار، وهي تمتاز بحسن الإعداد والتنظيم، وبخاصة الكتاب الأحمر الجديد، وهي تحقق التوازن في توزيع المخاطر بين أطراف عقد المقاولة الإنشائية، وهي أكثر اقتصاداً مع غيرها، فلا توجد حاجة لإضافة شروط جديدة أو بنود جديدة، وهي أثبتت وجودها في الواقع التطبيقي، فقد قلت الخلافات والمنازعات.

جـ- أهمية عقود (الفيديك):

تكتسب عقود (الفيديك) أهميتها من كونها عقوداً نموذجية، تم اعتمادها من قبل منظمة دولية، وهي الأكثر شيوعاً في تنظيم مقاولات البناء والتقييد في جميع دول العالم، ويمكن تلخيص أهميتها فيما يلي:

١- تسعى هذه العقود إلى وضع إطار تعاقدي مسبق لتلافي مشكلات الإنشاءات الدولية والمحلية، أو التخفيف منها أثناء تنفيذ المشروع.

٢- تعمل هذه العقود على تحقيق مبدأ الكفاية الذاتية لعقود البناء والتشييد، لكونها تتميز بحسن الإعداد والتنظيم، والتوزيع العادل للمخاطر بين أطراف العقد.

٣- تعـد هذه العقود من الأطر المعتمدة لدى البنك الدولي والمقرضين الدوليين، فالبنك الدولي يعتمد الشروط العامة الواردة في عقود (الفيديك) النموذجية، لتكون ضمن مستندات مشروعات البناء والتشييد.

د- أنواع عقود (الفيديك) وتطورها:

لقد ظـل اتحاد (الفيديك) منذ تأسيسـه عـام (١٩١٣م) وحتى عام (١٩٥٧م) مقتصراً في نشاطه على الاجتماعات وتنظيم المؤتمرات، ودورات التدريب، ولم يقم بنشاط يذكر في مجال صياغة العقود. وقد ابتدأ هذا النشاط بالظهور في عام (١٩٥٧م)، ومنذ ذلك الوقت أصبح يطلق على عقود هذا الاتحاد: (عقود (الفيديك))، وهو يعنـي: أن هذا الاتحاد يضطلع بإصدار نـماذج تعاقـدية: (mechanism contractual) تتضمـن شروطاً عامة لأنماط مختلفة من العقود الهندسـية والإنشـاءات، وتحدد المراكز القانونية لأطراف تلـك العقود، وتغطي العلاقات التعاقدية الناشـئة عنها، وتحدد الإطار العام لتنفيذ المـشروع؛ وفقاً للآليات التي حددها هذا الاتحاد، وقد جاءت هذه النماذج في عدة كتب، وبألوان مختلفة منها[1]:

(١) انظـر: الأوامر التغييرية في عقد المقاولة (فيديك)، الدكتور ممدوح الرشـيدات، (ص: ٧٠، ١٢٣)، والعقود الإدارية الحديثة ذات الطابع الدولي والتحكيم فيها، علاء العناني، (ص: ٣٦٢، وما بعدها)والتحكيم في عقود (الفيديك) وآليات تسوية المنازعات التي تنشأ عنها، أيمن رمضان الزيني، (ص: ٥).

١- **الكتـــاب الأحمر**: حيث صدرت منه عدة طبعات منها ما هو قديم، ومنها الجديد:

فالطبعات القديمـــة منه كانت بدايتها في عـــام: (١٩٥٧م)، والمصدر التاريخي لهذا الكتاب هو: العقد الذي صاغه اتحاد المهندسين الاستشاريين البريطانيين: (Association of Consulting Engineering: (ASE))، حيث وضع هذا النموذج لغايات عقود الإنشـــاءات عـــبر البحار الدولية خارج بريطانيـــا. ويتضمن ذلك الكتـــاب: (شروط عقد مقاولات أعمال الهندسة المدنية)، وكان غلافه أحمر اللون، وأصبح يُعرف بـ(الكتاب الأحمر القديم). وفى عام (١٩٦٩م) صدرت الطبعة الثانية منه. وفى عام (١٩٧٧م) صـــدرت الطبعة الثالثة، وأضـــاف الاتحاد إليه جزءاً خاصـــاً بأعمال الحفر واســـتصلاح الأراضي. وفى عام (١٩٨٧م) صـــدرت الطبعة الرابعة. وفى عام: (١٩٩٥م) أدخل الاتحاد على نماذج العقود التي يصدرها نظاما جديداً لتســـوية النزاعات، وأصدر ملحقاً خاصاً عـــن كيفية تطبيقه وفقاً للقواعد المنصوص عليها في الكتاب الأحمر. وأما الطبعة الجديدة من الكتاب الأحمر فكانت عام: (١٩٩٩م)، حيث أصدر الاتحاد نموذج: (شروط عقد مقاولة الأعمال الإنشائية والهندســـية المصممة من قبل رب العمل)، واختصر في: عقد المقاولة، أي:(The Construction Contract) واصطلح على تسميته

بـــ(The New Red Book) أي: (الكتاب الأحمر الجديد)، وتضمن هذا الكتاب (٢٠) بنداً رئيســياً، و(١٥٩) فرعاً، و(٥٨) بنــداً تفصيلياً، وبلغ إجمالي البنود الفرعية والتفصيلية: (٢١٧) بنداً.

٢- **الكتاب الأصفر**: حيث صدرت منه عدة طبعات منها ما هو قديم، ومنها الجديد:

فالطبعات القديمة منه كانت بدايتها عــام: (١٩٦٣م)، وهو يتضمن (شروط عقد مقاولات الأعــمال الميكانيكية والكهربائيــة)، وكان غلافه أصفر اللون، وعرفت هذه الطبعة بـ(الكتــاب الأصفر القديم). وفى عام (١٩٨٠م) صــدرت الطبعــة الثانية منه، وأضيف إليه ملاحظات بشــأن مســتندات عقود الأعــمال الميكانيكية والكهربائيــة.وفى عام: (١٩٨٧م) صــدرت الطبعة الثالثة. وفى عــام: (١٩٩٥م) أدخل الاتحــاد على نماذج العقود التي يصدرها نظاماً جديداً لتسوية المنازعات، وأصدر ملحقاً خاصاً عن كيفية تطبيقه وفقــاً للقواعد المنصوص عليها في الكتاب الأصفر. وأما الطبعة الجديدة منه فكانت عــام (١٩٩٩م)، حيث أصدر الاتحاد نموذج: (شروط عقد الآلات والبنــاء والتصميم للآلات الكهربيــة والميكانيكية والأعمال الإنشــائية والهندســية المصممة من قبل المقاول(والذي اصطلح على تســميته بـ(الكتاب الأصفر الجديد): (The New Yellow Book)

وتضمن الكتاب (٢٠) بنداً رئيسياً، و(١٦٣) فرعاً، و(٥٨) بنداً تفصيلياً، وبلغ إجمالي البنود الفرعية والتفصيلية: (٢٢١) بنداً.

٣- الكتاب البرتقالي: حيث صدرت الطبعة الأولى منه في عام: (١٩٩٥م)، وهو يتضمن (شروط عقد التصميم والتشييد، وتسليم المفتاح)، كما يتضمن قواعد دور المهندس شبه التحكيمي في مجلس فض النزاعات.

٤- الكتاب الفضي: حيث صدرت الطبعة الأولى منه عام: (١٩٩٩م)، وهو يتضمن (شروط عقد مقاولات أعمال متكاملة)، ويهدف هذا النموذج إلى إخراج وثيقة مرنة وشفافة تحتوي على جميع الأحكام التعاقدية الضرورية، والتي يمكن استخدامها في جميع أشغال المباني أو الأشغال الهندسية تحت ترتيبات إدارية متنوعة. واصطلح على تسمية هذا النموذج بـ(الكتاب الفضي) (The silver Book)؛ نظراً إلى أن الاتحاد اختار لغلافه اللون الفضي. وقد أعطى هذا الكتاب (صاحب العمل) عدة خيارات فيما يتعلق بأساليب تقدير القيمة، كما أن لـ(صاحب العمل) الحق في تعيين مهندس مستقل، بحيث يعمل في المشروع بصورة محايدة. وفي هذا النموذج يقوم المقاول بجميع أعمال التصميم: (engineering) والشراء والتشييد: (construction)، ويسلم لرب العمل أو لشركة المشروع في نظام

(البوت): (B.O.T) منشـــأة كاملة التجهيز، (fully equipped facility) وجاهـــزة للتشـــغيل (ready for operation)، ويتحمـــل المقاول في هذا النموذج مســـؤوليات ومخاطر متعددة، وذلك للحد من إدخال تعديلات علي الأســـعار أو مـــدة التنفيذ. ولا يوجـــد في هذا النمـــوذج دور واضح للمهندس. ومع أن الشروط العامة المنصوص عليها في نموذج العقد يُتوقع أن تغطـــي معظم العقود، إلا أنه بإمكان مســـتخدمي هذا النموذج إدخال شروط خاصـــة إذا ما رغبوا في ذلك لتصـــير بمثابة شروط عامة أو خاصة للعقد. ويناسب هذا النموذج من العقود المشروعات التي تنشأ على أساس تسليم المفتاح: (turnkey basis)، والتي يقوم فيها المقاول بأعمال التصميم والتنفيذ مثـــل: محطات معالجة المياه، أو الصرف الصحي، أو محطات توليد الكهربـــاء: (process or power plant)، أو المصانـــع: (Factories) أو عقود (البـوت): (B.O.T)

٥- الكتاب الأخضر: (The Green Book)صدر في عام (١٩٩٩م)، وهو عقد الأعمال المختـــصر، (The Short form of Contract)، حيث تمت صياغته لتلافي الانتقادات التي وجهت للعقود الطويلة والتي تفرض فيها بنود تســـوية النزاعات على طرفي النزاع الانتظـــار لمدة طويلة قبل بدء

إجراءات التحكيم، والتي تصل إلى مائتي وعشرة: (٢١٠) أيام. ويستعمل هذا النموذج للعقود قصيرة المدة، قليلة القيمة.

٦- **الكتاب الذهبي**: حيث صدرت الطبعة الأولى منه في عام: (٢٠٠٨م)، وهو امتداد للكتاب الأصفر، وهو يتضمن (شروط تصميم وبناء وتشغيل المشاريع) وهو يركز على مسؤولية المقاول في جميع مراحل تنفيذ العقد، وينظم المخاطر التي يتحملها كل من أطراف العقد، كما أنه استخدم فكرة القوة القاهرة بدلاً من فكرة المخاطر التي لا يمكن التنبؤ بها، والتي يتحملها المقاول.

المطلب الثاني: الإطار التعاقدي المشابه لعقود (الفيديك) في الفقه الإسلامي:

بالنظر في حقيقة عقود (الفيديك) وما تهدف إليه تلك العقود نجد أنها تشبه إلى حد كبير علم التوثيق، أو علم الشروط الذي استحدثه الفقهاء القدامى، وفيما يلي بيان لحقيقة هذا الإطار

أولاً: حقيقة (علم التوثيق):

يتضمن هذا البند نشأة علم التوثيق، وتطوره، وتعريفه، ومشروعيته، والحكمة منها.

١- نشأة علم التوثيق:

ترجع نشـــأة علم التوثيق إلى عصر النبي ﷺ، حيث إنه ﷺ قام بتوثيق بعض العقود المالية، واتخذ كُتَّاباً لتوثيق العقود. وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يكتبونها على عهد النبي ﷺ وبعده. قال المسعودي: «كان عبد الله بن الأرقـــم بن عبد يغـــوث الزهري، والعـــلاء بن عقبة، يكتبـــان بين الناس المداينات، وسائر العقود والمعاملات»[(١)].

٢- تطور علم التوثيق:

كان التوثيق في العصور الأولى للإســـلام يُكتب من قبل أناس عاديين لديهم معرفة بفقـــه المعاملات المالية، ويقتصر في كتابـــة الوثيقة على البنود التي تؤدي إلى صيانة العقد عن الفســـاد، والاحتراز به عن النسيان لحقوق الناس، وبخاصة إذا كان العقد زمنياً، يتضمن التزامات مؤجلة. ثم أصبح التوثيق صناعة وعلماً، يدرس في جامعات العالم الإســـلامي، وبخاصة في الأندلس إبان الحكم الإســـلامي لها، وتخصص فيه علماء وفقهاء، فقد جاء في ترجمة الشيخ محمد بن عبد الرحمن الرعيني (ت:٥١٨هـ): «كانت عنده رواية ومعرفة ونباهة ودراية وتقدم في معرفة الشروط وإتقانها، وكان يجلس

(١) التنبيه والإشراف للمســـعودي، (ص:٢٤٥)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإســـلام، جواد علي، (١٥/ ١٢٦).

لعقدها»[١]. كما جاء في ترجمة الشيخ محمد بن خلف بن يونس (ت:٥٥٧هـ): «أخذ الشروط عن أبي الأصبع عين موسى المنزلي»[٢]. وصنف العلماء فيه مصنفات خاصة مثل: كتاب: (الوثائق) لأبي زيد أحمد بن زيد الشروطي (ت:٢٠٠هـ) وكتابي: (الشروط الكبير)، و(الشروط الصغير) لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت:٣٢١هـ). وكتاب: (المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق)، لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (ت:٩١٤هـ). وقد أطلق الفقهاء على هذا العلم عدة أسماء منها: علم الشروط والسجلات، والصكوك، وعلم الوثائق. وقد استمر توثيق العقود إلى العصر الحاضر.

٣- تعريف علم التوثيق:

التوثيق في اللغة: مأخوذ من وثق، وهو في الأصل يدل على العقد، والعهد، والشد، والإحكام، فيقال: وثقت بالشيء؛ إذا أحكمته، وتوثق الشيء إذا ثبت وتقوى، وأوثقه في الوثاق أي: شده في الرباط، ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ

(١) الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، لابن بشكوال، (ص: ٥١٨).
(٢) التكملة لكتاب الصلة، لابن الآبار، (٢/ ٤٩٢).

﴿ٱلْوَثَاقَ﴾ [محمد:٤]. ومنه أخذت الوثيقة، وجمعها وثائق[١]. والتوثيق في الاصطلاح: «علم يبحث فيه عن كيفية سوق الأحكام الشرعية المتعلقة بالمعاملات في الرقاع والدفاتر؛ ليحتج بها عند الحاجة إليها»[٢]. وعرفه الفاضلي بأنه: «علم يبحث فيه عن كيفية إثبات العقود والالتزامات والتصرفات وغيرها على وجه يصح الاحتجاج والتمسك به»[٣].

٤- مشروعية علم التوثيق:

يستند التوثيق في مشروعيته إلى قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِۚ﴾ [البقرة:٢٨٢] قال ابن كثير: «قوله: (فَاكْتُبُوهُ) أمر منه تعالى بالكتابة للتوثقة والحفظ»[٤]. وقال ابن العربي في الآية: «يريد يكون صكا ليستذكر به عند أجله؛ لما يتوقع من الغفلة في المدة التي بين المعاملة وبين حلول الأجل، والنسيان موكل

(١) المصباح المنير للفيومي (٢/ ٦٤٧) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٦/ ٨٥).
(٢) مفتاح السعادة لطاش كبرى زادة، (٢/ ٦٠٠).
(٣) في علم التوثيق، أحمد الفاضلي، مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة، ١٤٢٠هـ، العدد (١١)، ٢٥٢.
(٤) تفسير ابن كثير (١/ ٣٣٤)

بالإنسان، والشـيطان ربما حمل على الإنكار، والعوارض من موت وغيره تطرأ؛ فشرع الكتاب والإشـهاد»[١]. ومن الأدلة أيضاً: أن رسول الله ﷺ أمر بالكتاب في المعاملـة بينه وبين من عامله، وأمـر بالكتاب فيما قلد فيه عماله من الأمانة، وأمر بالكتاب في الصلح فيما بينه وبين المشركين[٢]. ومن الأمثلة على توثيق العقود الماليـة: ما روي عن العداء بن خالد قال: «كتب لي النبي ﷺ: هذا ما اشـترى محمد رسـول الله ﷺ من العداء بن خالد بيع المسلم المسـلم، لا داء ولا خبثة ولا غائلة»[٣]. فالغائلة: الفجور والخيانة، فبيع المسلم المسـلم؛ لا غش فيه ولا خديعة، فهو يدل على اهتمام النبي من توثيق عقود المعامـلات المالية. وقد اتخذ النبي كتابـاً لوثائق العقود المالية من الصحابة.

٥- الحكمة من مشروعية التوثيق:

للتوثيـق بالكتابة عدة فوائد تـؤول إلى دفع النزاعات في المسـتقبل، أذكر منها[٤]:

(١) أحكام القرآن لابن العربي، (١/ ٢٤٧).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي، (٣٠/ ١٦٨).

(٣) صحيـح البخاري، كتاب البيوع، باب إذا بين البيعـان ولم يكتما ونصحا، (ر:٢٠٧٨)، (٢/ ٧٣١).

(٤) انظر: المبسوط للسرخسي، (٣٠/ ١٦٨).

أ- صيانة الأمـــوال، وعدم إضاعتها؛ قال تعـــالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾ [النســـاء:٥] وقال ﷺ: «إن الله كره لكم ثلاثا: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال»[1].

ب- قطع المنازعة، فالوثيقة تصير حكما بين المتعاملين، ويرجعان إليها عند المنازعة فتكون ســـببا لتســـكين الفتنة، ولا يستطيع أحدهما جحد حق صاحبه؛ مخافة أن يظهر الوثيقة، فيفتضح أمره في الناس.

جـ- التحرز عن العقود الفاســـدة؛ لأن المتعاملـــين ربما لا يهتديان إلى الأسباب المفسدة للعقد ليتحرزا عنها فيحملهما الكاتب على ذلك إذا رجعا إليه ليكتب.

د- رفع الارتياب فقد يشـــتبه على المتعاملـــين إذا تطاول الزمان مقدار البدل ومقـــدار الأجل، فإذا رجعا إلى الكتاب لا يبقـــى لواحد منهما ريبة، وكذلـــك بعد موتهما تقع الريبة للورثة، فعند الرجـــوع إلى الكتاب لا تبقى الريبة بينهم.

(١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب قوله: (لا يســـألون الناس إلحافاً)، (ر: ١٤٧٧)، (٢/ ١٣١).

ثانياً: شروط التوثيق:

إذا كانت أسباب النزاعات التي تحدث بين المتعاملين ترجع إلى الخلل في صياغة وثيقة العقد، وهذا الخلل يرجع إلى عدم مراعاة المعايير في كل من الموثق، والوثيقة.

أ- فيراعى في (الموثق): كاتب وثيقة العقد الأمور الآتية[1]:

١- أن يكون الموثق مسلماً؛ لكون التوثيق ولاية دينية، فلا يتولاها غير المسلم. قال تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١].

٢- أن يكون عدلاً أميناً؛ لقوله تعالى: ﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ [البقرة:٢٨٢] فيراعى في كتابة الوثيقة العدل وحفظ الحقوق لأصحابها.

(١) المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، للونشريسي، (١/ ٦٢، وما بعدها)، والتوثيق والإثبات بالكتابة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، محمد جميل بن مبارك، (ص: ١١٧)، التوثيق، سعد سليمان الحامدي، (ص:١٢٤، وما بعدها)، وعلم التوثيق الشرعي، للحجيلي، (ص١٩).

٣- أن يكون عاقــلاً، يتمتع بالأهليــة الكاملة التي تمكنــه من كتابة وثيقة العقد.

٤- أن يكون فقيهاً في أصول المعاملات المالية الإسلامية، بحيث يعرف طبيعة كل عقد منها، ويعرف أركانه وشروطه، وصحيحه وفاســده، وأن يكون عالماً بأصــول الفقه، وما يتضمنه من قواعد الاســتنباط من المطلق والمقيد، والعام والخاص.

٥- أن يكون الموثق ســليم الحواس الضرورية للكتابــة من: النطق، والسمع، والبصر.

ب- ويراعى في صياغة وثيقة العقد الشرعية الأمور الآتية[١]:

١- أن تكــون الوثيقة صادرة من موثق متخصــص تتوافر فيه المعايير الســابقة، ولذا ينبغي على الموثق كتابة اسمه الكامل، والتوقيع على الوثيقة في آخرها.

٢- أن يعرِّفَ في الوثيقة بالمتعاقدين تعريفاً مميزاً لكل منهما، وذلك للمنع من الجهالة، ســواء أكان المتعاقد بائعاً، أم مشترياً، أم مؤجراً، أم مستأجراً، أم راهناً.

(١) المراجع السابقة.

٣- أن تشـــتمل الوثيقة على تحديد محل العقد أو المتصرف فيه، فإن كان المحل عقاراً حدده بذكر البلدة، ثم المحلة، ثم السكة، وما يحده من كل جهة من جهاته الأربع.

٤- أن تشـــتمل على تحديد مقدار العوض في العقد، وكتابته بالحروف، وتَسلُّم البائع له.

٥- أن تكتب بلغة واضحة لا لبـــس فيها ولا إيهام؛ لئلا يحصل النزاع في المستقبل.

٦- الاحتراز في الوثيقة مما يفســـد العقـــد، وذلك بذكر المتفق عليه بين الفقهـــاء، وترك ما فيه خلاف، فيراعـــي في كل شرط أو قيد ما يترتب على ذكره من فساد العقد.

٧- أن تشـــتمل الوثيقة عـــلى ما يفيد صحة التـــصرف الذي كتبت له ونفـــاذه ولزومه وخلوه من الشروط الفاســـدة والمعاني المبطلة له، فيكتب: «شراء صحيحاً».

٨- أن تكون الوثيقة مشتملة على ذكر أن المتصرف يملك حق التصرف الشرعـــي من بيع، أو إجارة، أو رهن ونحوه؛ وذلك ليكون التصرف خالياً من عيوب الإرادة.

٩- أن تشتمل الوثيقة على شهادة العدول على العقد، أو التصرف وصحته.

١٠- أن تشتمل الوثيقة على تاريخ المعاملة التي تضمنتها: بأن يذكر اليوم والشهر والسنة بالتقويم القمري في آخرها، ويذكر فيها مكان توثيق العقد أو التصرف.

المطلب الثالث: مقارنة بين الإطارين التعاقديين المتشابهين:

يتفق الإطاران التعاقديان المتشابهان في الغرض من توثيق العقود، وفي تمتعهما بالمرونة، وفي الاقتباس من الآخر، لكنهما يختلفان في بعض الأمور منها:

١- إن توثيق العقود الإسلامي له طبيعة خاصة به تتمثل في كونه ذا طابع ديني، وأنه يتعامل مع مجالات متعددة، فهو لا يقتصر على عقود الإنشاءات، وإنما يجمع بين عقود الإنشاءات وبقية العقود المالية من بيع وإجارة واستصناع وسلم وغير ذلك، في حين إن عقود (الفيديك) تقتصر على عقود الإنشاءات والأبنية[1].

(١) الحق والذمة للخفيف، (ص:٩٦)، من أصول القانون للصدة، (ص: ٤٦٨). الوسيط للسنهوري، (٥/ ٢٨٨).

٢- بالرغم من أن الإطارين المتشابهين يتمتعان بالمرونة، إلا أن عوامل وجودها مختلفان، ففي علم التوثيق الإسلامي ترجع المرونة إلى عدة عوامل منهـــا: اهتمام النصوص الشرعيـــة في المعاملات المالية بالأحـــكام الكُلِّيّة، دون الخوض في الجزئيـــات والتفصيلات، وقابلية نصوصها لتعدد الأفهام والمعـــاني، ورعاية الـــضرورات والأعذار والظروف الاســـتثنائية. وتغيير الفتـــوى بتغيير الأزمنـــة والأمكنة والأحوال والأعـــراف. ومراعاة قصد المتعامل دون لفظه، والأصل في أحكام تلك المعاملات أنها معقولة المعنى. في حـــين إن تمتع عقود (الفيديك) بالمرونة يرجـــع إلى عدة عوامل منها: أن القاعدة التوثيقية عامة مجردة غير خاصـــة بواقعة أو وقائع معينة، وكذلك غير خاصة بشـــخص أو أشخاص معينين بذواتهم، وأن هذه القواعد مبنية على العرف، وأن صياغة هذه القواعد تحمـــل المرونة، ورعاية الضرورات والظروف الاســـتثنائية، والانفتاح على تجارب الأمـــم التشريعية الأخرى والاستفادة منها[1].

(١) انظـــر: قواعد الأحكام، العز بن عبد الســـلام، (١/ ٢٢)، الأحكام الشرعية بين التعبد ومعقوليـــة المعنى، عمر عبـــد العزيـــز، (ص:٥١)، قواطع الأدلـــة في الأصول، ابن الســـمعاني، (٢/ ٩٩)، المنخول، الغزالي، (ص:٤٦٦)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشـــوكاني، (ص: ٨٤٢)، منهاج الإســـلام في الحكم، محمد أسد، (ص:٤٦)، مـــن أصول القانـــون، الصدة، (ص: ١٤١)، المدخـــل إلى القانون، كيرة، (ص: ١٨٣).

٣- بالرغم من اتفاق أطر المعاملات المالية، والأطر النموذجية التعاقدية (للفيديك) فيما يترتب على المرونة من فتح المجال لتفاعل الأفكار والثقافات، فتستفيد كل أمة من الأخرى، وتقتبس منها إلا أن هذا الاقتباس مقيد بقيود وضوابط مختلفة في الإطارين المتشابهين، ففي علم التوثيق الإسلامي يقيد الاقتباس بأن يكون المقتَبس نافعاً طيباً لا يتعارض مع نص شرعي قطعي الثبوت والدلالة، أو الإجماع، وأن يكون منسجماً مع كليات الشريعة الإسلامية ومقاصدها، وأن يكون خالياً من المصطلحات التي تحمل مضامين فاسدة، وأن يرد المقتبس إلى مصدره الأصلي إذا كان له مصدر غير مصادر تشريعه. وذلك لمعرفة الدخيل عليه وتجريد المقتبس مما علق به من انحرافات. وفي الأطر التعاقدية (للفيديك) يقيد الاقتباس بأن توجد مصلحة من عملية الاقتباس من الآخر، وأن يكون الاقتباس خالياً من العقائد والفلسفات المغايرة لعقيدة الأمة، وأن لا يخرج الاقتباس للعلوم عن سياق مشروع الأمة الحضاري، ولا عن تشريعها القائم[1].

❁ ❁ ❁

(١) انظر: المراجع السابقة.

المبحث الثاني

نزاعات المقاولات وإجراءات تلافيها في عقود (الفيديك) والفقه الإسلامي

قبل بيان إجراءات تلافي النزاعات في المقاولات الإنشـــائية في كل من عقود (الفيديك) والفقه الإسلامي، لا بدَّ من بيان حقيقة نزاعات المقاولات الإنشائية، وأسبابها.

المطلب الأول: حقيقة نزاعات المقاولات الإنشائية:

لما كان الحكم على الشيء فرعاً عن تصوره فلا بدَّ من بيان معنى نزاعات المقاولات الإنشائية باعتبارها مركباً إضافياً، ومعناها باعتبارها لقباً.

أولاً: معنى نزاعات المقاولات الإنشائية باعتبارها مركباً إضافياً:

إن (نزاعات المقاولات الإنشـــائية) يتكون من نزاعات، ومقاولات، وإنشائية. وفيما يلي بيان مفردة منها:

أ- معنى النزاعات:

النزاعـــات في اللغة: جمع نزاع، وهو مأخوذ من نـــزع، (النون والزاي والعـــين) أصـــل صحيح يدل عـــلى قلع شيء. فيقـــال: نزعه مـــن مكانه

نزعاً[١]. والنزاع في الاصطلاح: خصومة بين أفراد أو جماعات قد تقتصر على تبادل الشتائم، وقد تمتد إلى التماسك بالأيدي أو استخدام أداة ما في المشاجرة[٢].

ب- معنى المقاولات:

المقاولات في اللغة: جمع مقاولة: (بضم الميم وفتح الواو)، وهي مأخوذة من قاول، فيقال: قاوله في الأمر أي: فاوضه، وجادله، وأعطاه العمل مقاولة على تعهد منه بالقيام به[٣]. ولم يعرض الفقهاء القدامى، ولا مجلة الأحكام العدلية التي كانت مطبقة في بعض الدول العربية مثل: الأردن لتعريف المقاولة تحت هذا العنوان، وإنما عرَّفها القانون المدني الأردني في المادة: (٧٨٠) بأنها: «عقد يتعهد أحد طرفيه بمقتضاه بأن يصنع شيئاً أو يؤدي عملاً لقاء بدل يتعهد به الطرف الآخر»[٤].

- يتضح من هذا التعريف أن عقد المقاولة يتضمن ثلاثة أمور أساسية وهي:

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد، مادة: (نزع).
(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد، (٣/ ٢١٩٤).
(٣) انظر: المصباح المنير، الفيومي، المعجم الوسيط، مادة: (قول).
(٤) انظر: القانون المدني المصري، المادة: (٦٤٦)، القانون المدني السوري، المادة: (٦١٢)، القانون المدني العراقي، المادة: (٥٢٠).

الأمر الأول: أركان عقد المقاولة: أطراف العقد: (المقاول)، و(صاحب العمل)، (المهندس)، ومحل العقد، وهو العمل: كبناء بيت، وبدل القيام بالعمل.

الأمر الثاني: رضا طرفي العقد بعنصرين هما: الشيء المطلوب تشييده من قبل المقاول، والبدل الذي يدفعه صاحب العمل، ويتمثل هذا الرضا في الإيجاب والقبول.

الأمر الثالث: إنه عقد ملزم لطرفي العقد، فالمقاول يلتزم بإنجاز العمل المتعاقد عليه، وصاحب العمل يلتزم بدفع البدل المتفق عليه في العقد.

- ويتضح من هذه الأمور التي تضمنها تعريف عقد المقاولة أن هذا العقد عَرفه الفقهاء القدامى باسم عقد الاستصناع، وتكلموا عنه في مدوناتهم الفقهية [١]، حيث عرَّفه الكاساني الحنفي بأنه: «عقد على مبيع في الذمة شرط فيه العمل»[٢]. فإذا قال شخص لآخر من أهل الصنائع: اصنع لي الشيء الفلاني بكذا درهما، وقبل الصانع ذلك، انعقد استصناعا[٣]،

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية، (٣/ ٣٢٥)، (٣١/ ٨).
(٢) بدائع الصنائع، الكاساني، (٥/ ٢).
(٣) انظر: المبسوط للسرخسي، (١٢/ ١٣٨).

ويستفاد من كلام الحنابلة، أن عقد الاستصناع: بيع سلعة ليست عند البائع على غير وجه السلم، فيرجع في هذا كله -عندهم- إلى البيع وشروطه عند الكلام عن البيع بالصنعة[١]. وأما المالكية والشافعية فقد ألحقوا الاستصناع بالسلم، فيؤخذ تعريفه وأحكامه من السلم، عند الكلام عن السلف في الشيء المسلم للغير من الصناعات[٢]. وعبرت عنه مجلة الأحكام العدلية في المادة: (١٢٤) بأن: «الاستصناع عقد مقاولة مع أهل الصنعة على أن يعملوا شيئاً، فالعامل صانع، والمشتري مستصنع والشيء مصنوع». وفصلت القول في أحكامه في المواد: (٣٨٨-٣٩٢). وعقد الاستصناع مشروع مع أنه يخالف القواعد العامة؛ لأنه عقد على معدوم؛ إلا أنه أجيز للحاجة الماسة إليه، وفي منعه مشقة وإحراج[٣].

وتنقسم عقود المقاولات الإنشائية باعتبارات مختلفة إلى عدة أنواع، وسوف اقتصر على نوعين منها هما: عقود التنافس، وعقود التفاوض[٤]:

(١) كشاف القناع للبهوتي، (٣/ ١٦٥)، والإنصاف، المرداوي، (٤/ ٣٠٠)، والفروع، ابن مفلح، (٦/ ١٤٦).

(٢) مواهب الجليل، الحطاب، (٤/ ٥١٤، ٥٣٩)، والمقدمات، ابن رشد الجد، (٢/ ٥١٩)، والشرح الصغير، الدردير، (٣/ ٢٨٧)، وروضة الطالبين، النووي، (٤/ ٢٦، وما بعدها)، والمهذب، الشيرازي، (١/ ٣٠٥).

(٣) بتصرف من حاشية ابن عابدين، (٤ / ٢٤٦).

(٤) عقود المقاولات الدولية، محمد إبراهيم ابداح، (ص: ٢٧-٢٨).

١- فعقود التنافس هي: التي تحدد على أســاس السعر الثابت، حيث يتــم الإعلان عــن مناقصة تتضمن نبــذة عن مواصفات المــشروع المراد إنشــائه، ويطلب من المقاولين تقديم عروضهــم في مظاريف مغلقة خلال مدة معينة، وتشــكل لجنة لاختيار أقــل العروض، وتتنــوع هذه العقود إلى نوعين هما:

أ- عقــد المبلغ المقطوع، حيث يتعهد المقاول طبقــاً لهذا العقد بتحمل كافــة تكاليف تنفيذ المشروع في مقابل مبلغ محــدد وثابت. وهذا النوع من العقود يصلح للمشاريع الصغيرة ذات الكلفة المالية القليلة.

ب- عقد وحدة الأســعار، حيــث يتم الاتفاق على حســاب الكلفة التقديرية للمواد المطلوبة اســتناداً لجدول الكميات، ومن ثم تقدير القيمة الإجمالية للمشروع بناء على الكلفة الفعلية للأعمال المنجزة.

٢- وأمــا عقود التفاوض فهــي: التي تتم بالتفــاوض والاتفاق بين صاحــب العمل والمقــاول على تحديــد كلفة الخدمات والمــواد والأعمال الفعليــة التي يلتزم بها صاحــب العمل للمقاول، ويكــون ذلك بناء على دراســة دقيقة لحســاب الكميات، وتحديد الأعمال التــي يلتزم بها المقاول لصاحب العمل.

جـ- معنى الإنشائية:

الإنشـــائية لغة: نســـبة إلى الإنشـــاء، وهو مأخوذ من (نشـــأ): (النون والشـــين والهمزة) أصل صحيح يدل على ارتفاع في شيء، وجمع الإنشـــاء: إنشاءات[١]. والإنشاءات في الاصطلاح المعاصر تطلق على: أعمال البناء[٢]: كالإسكانات، والخانات: (الفنادق)، والبنية التحتية من: طرق، وجسور، وأنفـــاق، وموانئ، ومحطات مياه، ومحطات صرف صحي وغير ذلك. وقد اعتبر ابـــن خلدون (صناعة البنـــاء): (الإنشـــاءات) أول صنائع العمران الحـــضري وأقدمها، وهي معرفة العمل في اتخـــاذ البيوت والمنازل للكن[٣] والمأوى للأبدان في المدن، وذلك أن الإنســـان لما جُبـــل عليه من الفكر في عواقب أحواله، لا بـــد له أن يفكر فيما يدفع عنـــه الأذى من الحر والبرد، كاتخـــاذ البيوت المكتنفة بالســـقف والحيطان من ســـائر جهاتهـــا[٤]. وتعد الإنشاءات اليوم أكبر قطاعات الاقتصاد في العالم.

---

(١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، المصباح المنير، الفيومي، مادة: (نشأ).

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد، (٢/ ١٢١٥).

(٣) الكن: الســـترة، والجمع أكنان. قال تعـــالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَٰنًا﴾ [النحل: ٨١] (الصحاح)

(٤) مقدمة ابن خلدون، (ص: ٤٢٤).

ثانياً: مفهوم نزاعات المقاولات الإنشائية باعتبارها لقباً:

نزاعات المقاولات الإنشـــائية هي: الخصومات التي تنشأ بين المقاول وصاحب العمل حول ما ينجم عن تطبيق عقد المقاولة[1].

المطلب الثاني: أسباب نزاعات المقاولات الإنشائية:

ترجع أسباب النزاعات في المقاولات الإنشائية إلى عدة أسباب منها:

أولاً: الخلل الواقع في توثيق عقد المقاولة الإنشائية وصياغته:

تعدُّ العبارات المبهمة في بنود عقد المقاولات ســبباً من أســباب النزاع فيها، ويحصل ذلك في العقد نتيجة التعجــل في كتابة العقد، وعدم مراعاة شروط توثيق العقــود، فيكون العقد غامضاً في بعــض نصوصه متضارباً في بنــوده. وقد يوجد هذا في العقود الكبيرة التــي تتضمن بنوداً كثيرة، قد يتعارض أحدها مع الآخر.

ثانياً: عدم الالتزام بالأعمال في مواعيدها وفق المواصفات الصحيحة:

من أسباب النزاع التي تتعلق بالعمل: تأخر المقاول في إنجاز المشروع، والاختلاف في تفســير المواصفات المنصوص عليها في العطاء، والخلافات

(١) أسباب المنازعات في العقود الهندسية بالسودان، هبه إبراهيم، (ص: ٧٥).

التي تتعلق بتمديد فترة تنفيذ المشروع، وتأخر المالك في أداء التزاماته، وتأخر المهندس في أداء التزاماته، والتأخر في استخراج التراخيص لكامل الأعمال، وتأخـــر المالك في توفير مواد البناء التي التزم بإحضارها، والتأخر في إنجاز المخططـــات الأصلية والمعدلة، والتأخر في إعطـــاء الموافقات والردود على طلبات المقـــاول، والتغييرات والتعديلات التي تطرأ على تصميم المشروع، وغير ذلك.

ثالثاً: الاختـــلاف في مقدار التعويضات المالية عن الأضرار التي يحدثها أحد الأطراف:

من أسباب النزاع في عقود المقاولات: الاختلاف في التعويضات المالية المطالب بها بســـبب ارتكاب مخالفات تعاقدية من قبـــل أحد أطراف عقد المقاولة الإنشائية: (المقاول، صاحب العمل، المهندس) مما يؤدي إلى وجود أضرار لطرف من الأطراف، الذي بدوره يطالب الطرف المتســـبب في تلك الأضرار بتعويضه عنها مثل: مطالبـــات المقاول بالمصاريف الفعلية الناتجة عن فترة توقف المشروع بسبب من المالك: (صاحب العمل).

وهناك أســـباب خارجة عن إرادة أطراف التعاقـــد: كالقوة القاهرة، والأزمـــات المالية والتي مصدرها ركود أو انهيـــار مالي داخلي أو خارجي؛

كما هو الشـــأن بالنســـبة للأزمة المالية التي نتجت عن الرهون في أمريكا و أوربا، وامتد تأثيرها على مناطق أخرى من العالم. ومن بينها عقود المقاولات الهندسية؛ لأن تلك المؤسسات تدور في فلك اقتصاد عالمي متشابك، فنقص السيولة، وانهيار أســـواق الأسهم، ومن ثم إعسار المدينين قد أدى حتما إلى المساس بقدرة أطراف المقاولة على تنفيذ التزاماتهم التعاقدية، وهذا بدوره أدى إلى نشوء نزاعات بين أطراف المقاولات.

رابعاً: غموض التشريعات التي تتعلق بالملكية الفكرية للمخططات:

يعتبر النزاع على الملكية الفكرية للمخططات من النزاعات الخطيرة في عقود المقاولات؛ لأنها نزاعات جنائية، وليست مدنية، ومن ثم فإن عقوبتها الحبس، وليـــس التعويضات المالية، كما إنها نزاعـــات غير واضحة المعالم؛ وذلك لأن القوانين المنظمة لحماية الملكية الفكرية المتعلقة بالمخططات – في أغلب الدول – تكون غامضة، فلم يرد في مصطلح المخططات تعريف فني دقيق في تلك القوانين، الأمر الذي يـــؤدي إلى اللبس بين مخططات الفكرة المعمارية، والمخططـــات المتطورة، والمخططات النهائيـــة بغرض المناقصة، والمخططات الحاصلة على موافقة البلدية، ما يؤدي إلى تضارب التفسيرات عن ماهية المخططات المشـــمولة بالحماية القانونية، وتزداد المشكلة غموضاً

عندما نجد عـــدة قوانين في بلد واحـــد تضع تعاريـــف مختلفة للمهندس الاستشاري، فتطلق عليه تارة اســـم: (المعماري) في أحد القوانين، ويطلق عليه اســـم (المهندس) فقط في قانون آخر، واســـم (الاستشاري) في قانون ثالث؛ ما يوحي بأن هؤلاء ثلاثة أصناف.

المطلب الثالث: الإجراءات الوقائية لتلافي نزاعات المقاولات الإنشائية:

يظـــن البعض للوهلـــة الأولى؛ أن هذا المطلـــب لا علاقة له بموضوع البحث، وهـــو التحكيم في عقود المقاولات والإنشـــاءات!!. والحقيقة أن الأحـــكام الوقائية مـــن النزاعات واللجوء للتحكيـــم في عقود المقاولات والإنشـــاءات تعدُّ جزءاً مهـــماً في موضوع البحث، ويمكن الاســـتئناس في ذلـــك بالقاعـــدة الكليـــة: «الضرر يـــزال» فهي تشـــتمل على حكمين كليين: الأول: وجـــوب دفع الضرر قبـــل وقوعه: (الإجـــراء الوقائي)، والثاني: إزالة الـــضرر بعد وقوعه: (الإجراء العلاجـــي). وإذا كان الأمر كذلك؛ فإن كلاً مـــن عقود (الفيديك)، والفقه الإســـلامي شرعا للوقاية من النـــزاع واللجـــوء للتحكيم في النزاعـــات عدة أمور. وفيـــما يلي بيان لتلك الإجراءات:

أولاً: الإجراءات الوقائية لتلافي نزاعات المقاولات في عقود (الفيديك):

تضمنت (عقود الفيديك) عدة إجراءات وقائية لتلافي النزاع في عقود المقاولات الإنشـــائية، واللجوء للتحكيم في نزاعات المقاولات. وفيما يلي بيان تلك الإجراءات:

١- تحديد أطر تعاقدية شبه متكاملة ومسبقة في مجال المقاولات:

بالرغم من أن تلك الأطر جاءت متأخرة عما اتخذه الفقه الإسلامي إلا أنها أصبحت محل اهتمام الـــدول المعاصرة، كما أصبحت هي المعتمدة لدى تلك الدول عند الشروع في كتابة عقود مشـــاريع الإنشـــاءات، وذلك لأنه أصبح لتلك الأطر القدرة على التعامل مع التحديات التي تواجه تنفيذ تلك المشـــاريع، وهي تضطلع بدور ريادي في بيان حقوق كل طرف من أطراف المقاولات وواجباته، وهي تســـعى لتحقيق التوزيع العادل للمخاطر التي تواجه أطراف المقاولة. كما أنه يترتب على تطبيقها تلافي النزاعات في عقود المقاولات الإنشائية، ورفع الارتياب في تحديد المواصفات والبدلات المالية للأعمال الإنشـــائية، فعند رجوع الأطراف المتنازعـــة إلى تلك الأطر تنتفي الريبة بينهم.

٢- تشكيل مجلس فض الخلافات منذ إبرام عقد المقاولة:

دعت عقود (الفيديك) في نماذجها التعاقدية للمقاولات الإنشائية إلى تشكيل مجلس فض الخلافات: (Dispute Adjudication Board) :(DAB) منذ إبرام عقد المقاولة لتشييد المشاريع الهندسية؛ ويستمر حتى الانتهاء من المشروع؛ وذلك للرجوع إليه عند الحاجة. وقد نصت عقود (الفيديك) على أن المجلس يتشكل من عضو واحد أو ثلاثة أعضاء، ويتم تعيينهم قبل أن يباشر المقاول في تنفيذ الأشغال، ويراعى في اختيارهم أن يكونوا حياديين، ومؤهلين بصورة كافية، ومقبولين لدى الطرفين، ويقوم أعضاء هذا المجلس بزيارات دورية منتظمة لموقع المشروع لمساعدة طرفي عقد المقاولة في تجنب حصول النزاعات بينهما. ويملك المجلس اتخاذ قرارات ملزمة مؤقتاً إلى حين مراجعتها من قبل التسوية الودية أو هيئة التحكيم. ويستحق أعضاء المجلس بدلات أتعاب على قيامهم بهذه المهمة، ويتحملها طرفا المقاولة: (المقاول، صاحب العمل)[1].

(١) دليل عقود الفيديك (بتصرف) (ص: ١١١-١١٣).

٣- إجراء التأمينات الضرورية:

نصت عقـــود (الفيديك) في نماذجها التعاقدية للمقاولات الإنشـــائية على إجراء التأمينـــات الضرورية لطرفي عقد المقاولة[١]، فيتعين على المقاول قبل مباشرة العمل أن يســـتصدر وثيقة تأمين باسمه واسم صاحب العمل عن أي خسارة أو ضرر قد يلحق الأشـــغال التي يلتزم بها المقاول، والمواد والتجهيزات، والمعدات التي يستخدمها، كما يتعين إصدار وثيقة تأمين باسم الطرفين: (صاحب العمل، والمقاول) عن أي خسارة أو ضرر، أو وفاة، أو إصابة تلحق بأي طـــرف ثالث أو ممتلكاته مما قد ينجـــم عن تنفيذ المقاول للعقد بما في ذلك مســـؤولية المقاول تجـــاه أي أضرار قد تلحق بممتلكات صاحب العمل، (بخلاف الأشـــغال)، كما يتعين إصـــدار وثيقة تأمين على مســـؤولية الطرفين، وأي ممثل لصاحب العمل، تجاه أية وفاة، أو إصابة قد تلحق بأفراد المقاول؛ باســـتثناء ما قد يقع ضمن مسؤولية صاحب العمل (وإلى المدى المتحقق) عن إهماله أو إهمال ممثليه أو من مستخدميهم؛ وذلك لحماية طرفي عقد المقاولة من التبعات المالية التي تلحقهما، أو تلحق أحدهما، الأمر الذي يترتب عليه خلاف أو نـــزاع بينهما. ويراعى في جهات التأمين وشروطه أن تكون مقبولة لـــدى صاحب العمل، كما يتعين على المقاول أن

(١) عقد المقاولة الموجز، (ص: ٢٦).

يقدم لصاحب العمل الاثباتات على أن وثيقة التأمين سارية المفعول، وأن الأقساط المترتبة عليها قد تم تسديدها[1].

ثانياً: الإجراءات الوقائية لتلافي نزاعات المعاملات المالية في الفقه الإسلامي:

شرع الإسلام عدة إجراءات لتلافي النزاعات في المعاملات المالية، أذكر منها:

١- الوفاء بالالتزامات العقدية ديانة.

ألزم الإسلام المسلم بالوفاء بعقده ديانةً، وفي هذا أعظم توثيق للعقد، حيث يكون الإنسان رقيباً على نفسه في تنفيذ عقده مع الناس، ويدفعه لذلك إيمانه بالله وخشيته منه سبحانه. ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾ [المائدة:١]، وقوله تعالى: ﴿وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا﴾ [الإسراء:٣٤] فالعقود في آية المائدة -كما قال ابن العربي-: على خمسة أقوال: الأول: العهود؛ قاله ابن عباس. والثاني: حلف الجاهلية؛ قاله قتادة، وروي عن ابن عباس، والضحاك، ومجاهد، والثوري. والثالث: الذي عقد الله عليكم، وعقدتم بعضكم على بعض؛ قاله الزجاج. والرابع:

(١) دفتر عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية، الشروط العامة، (ص: ٨٥).

عقد النكاح والشركة واليمين والعهـد والحلف، وزاد بعضهم البيع؛ قاله زيد بن أسـلم. والخامس: الفرائض؛ قاله الكسـائي. وروى الطبري: أنه أمـر بالوفاء بجميع ذلك. ورجـح ابن العربي مـا رواه الطبري، واعتبره صحيحاً[١]. وقال النبي ﷺ: «الصلح جائز بين المسـلمين، إلا صلحاً حرَّم حلالاً، أو أحلَّ حراماً، والمسـلمون على شروطهم، إلا شرطاً حرم حلالاً، أو أحل حراماً»[٢].

٢- اتباع الضوابط الفقهية للعقود المالية:

أرشد الإسلام المتعاملين إلى عدة ضوابط فقهية تتعلق بالعقود المالية، وهي من شـأنها أن تقي أطراف العقد من النزاع في المستقبل، وهي تشكل قواعـد كلية عامـة، ومفاهيم كبرى مشـتركة، تُعرف بمقومـات العقد، أو أركانه، وشروطه، وآثـاره. وهذه الأركان هـي: الصيغة، والعاقدان، والمعقود عليـه. فالصيغة: هي الإيجاب، والقبول في العقد، وهي قد تكون كلامـا متلفظا به، أو كتابة مفهومة، أو نحو ذلك مما يدل على الرضا، لقوله تعـالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ

(١) أحكام القرآن لابن العربي، (٢/ ٥٢٤- ٥٢٥).

(٢) سـنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب الصلح بين النـاس، (ر: ١٣٥٢)، (٣/ ٦٣٥)، وقال: حسن صحيح.

﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمۡۚ﴾ [النساء:٢٩]. وقوله ﷺ: «إنما البيع عن تراض»[(١)]. ويشترط فيها توافق القبول للإيجاب. وأما العاقدان: فيشترط فيهما: توافر الأهلية من: العقل والبلوغ، حيث لا يصح إجمالا عقد المجنون والصغير غير المميز والنائم والمغمى عليه والسكران عند بعض الفقهاء، وذلك لحديث النبي ﷺ: «رفع القلم عن ثلاث: عن المجنون المغلوب على عقله، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم»[(٢)]. والمعقود عليه فيشترط فيه: أن يكون موجوداً وقت التعاقد، حيث لا يجوز التعاقد على المعدوم: كالزرع قبل ظهوره، والحمل في بطن أمه، لما روى حكيم بن حزام قال: قلت: يا رسول الله الرجل يأتيني، ويسألني البيع؛ ليس عندي أبيعه منه ابتاعه له من السوق قال فقال: « لا تبع ما ليس عندك»[(٣)]. ويستثنى من هذا بعض العقود: كالسلم والإجارة والاستصناع لحاجة الناس إليها، ولتعاملهم بها في زمن النبي ﷺ. والسر في نهي النبي ﷺ عن بيع الإنسان ما ليس عنده هو مخافة عدم القدرة على تسليم المتفق

(١) سنن ابن ماجه، كتاب التجارات، باب بيع الخيار، (ر: ٢١٨٥)، (٢/ ٧٣٧)، وصححه الهيثمي في المجمع.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب الغلام يصيب الحد، (ر:٤٤٠٤)، (٤/ ١٤١)، وصححه الأرناؤوط.

(٣) سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب كراهية بيع ما ليس عندك، (ر:١٢٣٢)، (٣/ ٥٣٤)، وصححه الألباني.

عليه، فيكون هذا سببا في الخصومة والنزاع. ومن شروط الشيء المعقود عليه أيضا: أن يكون معلوما للطرفين، علما يمنع الخصومة والمنازعة، فلا يصح التعاقد على شيء مجهول: كأن يبيعه أو يأجره داراً من دوره العشر التي يملكها، أو يبيعه ما في داخل هذا الصندوق المغلق؛ لما ورد «أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحصاة والغرر»(١). فالغرر: ما كان على خطر الحصول: كبيع الطير في الهواء. ويعد الغرر سببا في النزاع. ومن شروط المعقود عليه أيضاً: أن يكون مالا متقوما، يبيح الشارع انتفاع الإنسان به، ويدخل تحت ملكه، فلا يكون الخمر والخنزير محلاً للعقد. والأصل في هذا قول الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ﴾ [المائدة:٣] وقوله تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف:١٥٧] وأما الشرط الأخير للمعقود عليه، فهو أن يكون مملوكا لمن يبذله أو يملكه لغيره وقت التعاقد، وبناء على هذا لو باع الإنسان مال غيره بغير إذنه ولا علمه، فيعد فضولياً، وهو مجمد وموقوف على إجازه المالك الأصلي عند جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعي في القديم، وهو أحد قوليه في الجديد، وأحمد في إحدى الروايتين عنه. في حين ذهب الشافعي في القول

(١) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب بطلان بيع الحصاة، (ر: ١٥١٣)، (٣/ ١١٥٣).

الثـاني من مذهبه الجديد وأحمد في رواية إلى بطـلان هذا العقد أصلا، ولا ينقلب صحيحاً؛ لعموم الحديث السـابق: «لا تبع ما ليس عندك». أي ما لا تملك. ومن القواعد الفقهية المقررة في الإسلام قولهم: «العبرة في العقود للمقاصد والمعاني، لا للألفاظ والمباني»[1].

٣- اتباع وسائل شرعية في إثبات الحقوق في العقود المالية:

حث الإسـلام أصحاب الحقوق في العقود المالية عـلى إثباتها ببعض الطرق الشرعية من الشهادة، والإقرار، واليمين، وعلم القاضي، والقرائن، وظاهر الحال وغير ذلك، وذلك للمحافظة عليها من الجحود أو النسـيان. ويؤيـد ذلك: قولـه تعـالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَـٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ﴾ [البقـرة:٢٨٢] كما يدل على ذلك من السـنة حديث ابن عباس

(١) الأشـباه والنظائر، ابن نجيم، (ص: ٢٣)، البدائع للكاساني، (٦/ ٦٢)، تبيين الحقائق للزيلعي، (٤/ ٧١)، روضة الطالبين للنـووي، (٣/ ٣٥٣)، مغني المحتاج للشربيني، (٢/ ١٥)، كشاف القناع للبهوتي، (٣/ ٤٤٦).

أن النبي ﷺ قال: «لو يعطى الناس بدعواهم لادعى أناس دماء رجال وأموالهم، ولكن اليمين على المدعى عليه»[١]. وفي رواية أخرى: «البينة على المدعي واليمين على من أنكر»[٢]. وقال رسول الله ﷺ: «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة، فقال له رجل: وإن كان شيئا يسيراً يا رسول الله؟ قال: وإن كان قضيباً من أراك»[٣]. وعند تعارض البينة، فللقاضي الأخذ بظاهر الحال، أو اعتبار البينتين، حسب ما يراه من ظروف الحال. كما أن الإسلام حذَّر صاحب الدليل الكاذب، إن حكم لصالحه، من أن يستحل ما أخذه ظلماً بالدليل الكاذب، لما روت أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنَّكم تختصمون إليَّ، فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له بنحو ما أسمع منه، فمن قضيت له بحق أخيه شيئا بقوله، فإنما أقطع له قطعة من النار، فلا يأخذها»[٤]. فقوله: (ألحن بحجته) أي: أفطن وأفصح ببيان حجته، وإظهار أن الحق له.

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب اليمين على المدعى عليه، (ر: ١٧١١)، (٣/ ١٣٣٦).
(٢) السنن الكبرى للبيهقي، (ر: ٢١٢٠١)، (١٠/ ٤٢٧)، وهو صحيح.
(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم، (ر: ٢١٨- ١٣٧)، (١/ ١٢٢).
(٤) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب من أقام البينة، (ر: ٢٥٣٤) (٣/ ١٦٢)، وصحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر، (ر: ١٧١٣)، (٣/ ١٣٣٧).

٤- توثيق العقود المالية بالكتابة بطريقة فقهية سليمة:

شرع الإسلام توثيق العقود بالكتابة لضبط الذاكرة الضعيفة، وحفظ الحقوق لأصحابها من الضياع. وقد بينت سابقاً حقيقة علم التوثيق، ونشأته وتطوره، ومشروعيته، ومعاييره، ودوره في دفع النزاعات.

ثالثاً: مقارنة بين الفقه الإسلامي وعقود (الفيديك) في الإجراءات الوقاية:

١- بينت سابقاً أن الإسلام سبق التنظيمات الحديثة في استحداث أطر تعاقدية لعقود المعاملات المالية وتوثيقها فيما يعرف بعلم التوثيق أو علم الشروط، حيث ظهر هذا العلم في فجر الإسلام، في حين أن عقود (الفيديك) الدولية بدأت بالظهور في منتصف القرن العشرين، وقد سبقها قبل ذلك الزمان بقرنين ظهور بعض العقود النموذجية في بريطانيا وأمريكا.

٢- الفقه الإسلامي مزج بين الحكم القضائي والحكم الديانى، في حين إن التنظيمات الحديثة بما فيها القوانين الوضعية وعقود (الفيديك) اقتصرت على الحكم القضائي، فالإنسان في الفقه الإسلامي يتحمل مسؤولية تصرفه في الدنيا بقضاء القاضي، وفي الآخرة بقضاء الله تعالى، فإذا أفلت الإنسان

من القضاء في الدنيا الذي يعتمد على الحجج والبينات، واجتهاد القاضي وتقديره لفهم القضية؛ فلا يفلت من قضاء الله في الآخرة؛ لأن الله يعلم السر وأخفى.

٣- الفقه الإسلامي شرع ضوابط فقهية دقيقة لكتابة وثيقة عقد المعاملات المالية، في حين إن التنظيمات الحديثة بما فيها عقود (الفيديك) لم تراع الضوابط جميعها.

٤- إن عقود (الفيديك) تتخذ من التأمين إجراء وقائياً لتلافي النزاع في عقود المقاولات، فيتعين على المقاول قبل مباشرة العمل أن يستصدر وثيقة تأمين باسمه واسم صاحب العمل عن أي ضرر أو خسارة يلحق الأشغال أو المواد والمعدات، أو أحد العاملين في المشروع. ويراعى في جهات التأمين وشروطه أن تكون مقبولة لدى صاحب العمل[1]. في حين إن الفقه الإسلامي لم ينص على ذلك الإجراء؛ لأن المقصود بالتأمين هنا التأمين التجاري، وهو غير جائز شرعاً؛ لما يتضمنه من الغرر الفاحش المنهي عنه شرعاً كما ذكرت سابقاً، والغرر في عقد التأمين من الغرر الكثير الفاحش؛ لأنه يتعلق بحصول العوضين ومقدارهما، فمبلغ التأمين الذي

(١) عقد المقاولة الموجز، (ص: ٢٦).

يقع عليه العقد قد يحصل للمستأمن وقد لا يحصل؛ لأن حصوله يتوقف على حصول الخطر المؤمن منه، وهو قد يقع وقد لا يقع، ولأن مجموع أقساط التأمين الذي تستوفيه شركة التأمين من المستأمن قد يحصل وقد لا يحصل؛ لأن الأقساط تتوقف بمجرد وقوع الخطر المؤمن منه، وكذلك يحصل لمقدار العوضين. لكن يمكن اللجوء إلى التأمين التعاوني الإسلامي، فهو جائز شرعاً.

وقد يقال إن الغرر الموجود في التأمين التجاري هو نفسه موجود في التأمين التعاوني الإسلامي، فكيف يؤثر الغرر في التأمين التجاري، فيفسده، ولا يؤثر في التأمين التعاوني الإسلامي؟ يجاب عن ذلك: (يغتفر في التبرعات ما لا يغتفر في المعاوضات). فالغرر يفسد التأمين التجاري؛ لأنه عقد معاوضة، ولا يفسد التأمين التعاوني الإسلامي؛ لأنه عقد تبرع.

❁ ❁ ❁

المبحث الثالث

التحكيم وموقعه من وسائل تسوية النزاعات في عقود (الفيديك) والفقه الإسلامي

يتضمن هـذا المبحث حقيقة التحكيم، وموقعه من وسـائل تسـوية نزاعـات المقاولات الإنشـائية الدولية غير القضائيـة، والقواعد المنظمة للتحكيم في عقـود (الفيديك)، وموقف الفقه الإسـلامي منها. وفيما يلي بيان ذلك:

المطلب الأول: حقيقة التحكيم:

التحكيم هو الوسـيلة الفعالة لتسـوية النزاعـات في العقود الشرعية والقانونية. ولذا سيشتمل هذا المطلب على معنى التحكيم، والألفاظ ذات الصلة به، ومشروعيته، وأنواعه.

أولاً: معنى التحكيم:

التحكيـم في اللغة: مأخوذ من حكَّمـت الرجلَ: أي فوضت الحكم إليه. وهـو يتفرع عن المعنى الأصلي للحكم، وهـو المنع، فيقال: حكَّمت الرجـل تحكيماً: منعته مما أراد[1]. والتحكيم في اصطلاح فقهاء المسـلمين:

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس، المصباح المنير للفيومي، مادة: (حكم).

جاء في شـــكل شرح لمعنى التحكيم، ولم يأت في صورة حد منطقي في كثير مـــن كتابات الفقهاء. ومن ذلك: ما جـــاء في تبصرة الحكام: «أن الخصمين إذا حكما بينهما رجلاً، وارتضياه لأن يحكم بينهما، فإن ذلك في الأموال وما في معناها»[١]. وجـــاء في المغني: «وإذا تحاكم رجلان إلى رجل حكماه بينهم ورضياه»[٢]. وهذا لا ينفي وجود بعض التعريفات الموجزة للتحكيم مثل: تعريف ابن نجيم، وهو: «تولية الخصمين حاكماً يحكم بينهما»[٣]. وعرَّفته مجلة الأحـــكام العدلية في المادة: (١٧٩٠) بأنه: « اتخاذ الخصمين حاكما برضاهما لفصل خصومتهما ودعواهما»[٤]. وعرَّفه الأســـتاذ محمد سلام مدكور بأنه: «أن يُحكم اثنان آخر بينهما ليفـــض النزاع، ويطبق حكم الشرع»[٥]. وعرَّفه صاحبا معجم لغة الفقهاء بأنه: «اتفاق الخصمين على قبول حكم شـــخص معين في فصل الخصومة بينهما»[٦]. وعرَّفه الشيخ مصطفى الزرقا بأنه: «أن يحتكم طرفان مختصمان إلى شخص يختارانه برضاهما ليكون حاكماً بينهما في

(١) تبصرة الحكام لابن فرحون مع فتح العلي المالك، (١/ ٥٥).
(٢) المغني لابن قدامة، (٩/ ١٠٧). وانظر: تعريف الطرابلسي في معين الحكام، (ص:٢٧)، حيث قال: (أن الخصمين إذا حكما بينهما رجلاً وارتضياه لأن يحكم بينهما).
(٣) البحر الرائق لابن نجيم، (٧/ ٢٤).
(٤) مجلة الأحكام العدلية، (ص٣٦٥).
(٥) القضاء في الإسلام لمحمد سلام مدكور، (ص:١٣١).
(٦) معجم لغة الفقهاء لقلعه جي وقنيبي، (ص: ١٢٣).

دعواهمـــا بدلاً من القاضي»[١]. وعرَّفه مجمع الفقه الإســـلامي الدولي بأنه: «اتفاق طرفي خصومة معينة، عـــلى تولية من يفصل في منازعة بينهما بحكم ملزم، يطبـــق الشريعة الإســـلامية»[٢]. وعرَّفته هيئة المحاســـبة والمراجعة للمؤسســـات المالية الإســـلامية: (أيوفي) بأنه: «اتفاق طرفين أو أكثر على تولية من يفصل بينهم بحكم ملزم»[٣].

والتحكيم في القانون: «حق قرره القانون للأفراد يخول لهم الاتفاق على إحالة أي نزاع بينهم بالفعل على واحد أو أكثر من الأفراد يسمون محكمين ليفصلوا في النزاع المذكور بدلاً من القضـــاء المختص»[٤]. وعرَّفه أحمد أبو الوفـــا بأنه: «الاتفاق على طرح النزاع على شـــخص أو أشـــخاص معينين ليفصلوا دون المحكمة المختصة بـــه، فبمقتضى التحكيم ينزل الخصوم عن الالتجاء إلى القضاء مع التزامهم بطرح النزاع على محكم أو أكثر ليفصل فيه بحكم ملزم للخصوم»[٥].

(١) المدخل الفقهي العام، لمصطفى الزرقا، (١/ ٤٥١).
(٢) قـــرارات وتوصيـــات مجمـــع الفقه الإســـلامي الدولي، قـــرار رقـــم، (٩١/ ٨/ ٩)، (ص٢٩٨).
(٣) المعايير الشرعية، معيار رقم: (٣٢)، (ص: ٨٠٣).
(٤) طرق التنفيذ أو التحفظ في المواد المدنية والتجارية، عبد الحميد أبو هيف، (ص: ٨٣٠).
(٥) عقد التحكيم وإجراءاته، أحمد أبو الوفا، (ص: ١٥)، التحكيم، السرطاوي، (ص:١١).

ثانياً: المقارنة بين التعريفين:

بالمقارنة بين تعريف التحكيم لدى الفقهـاء، وتعريفه لدى القانونيين يتبين أنهما يتفقان في العناصر الآتية:

١- وجود قضية متنازع فيهـا تتعلق بمجال من المجالات التي تخضع للتحكيم، وهي محله.

٢- لجوء الخصمين إلى التحكيم بدلاً من القضاء، والرضا بالمحكم، أو المحكمين.

٣- قبول المحكم للسير في إجراءات التحكيم، والشروع فيها.

٤- صدور الحكم في القضية المتنازع فيها، وإلزام أطراف النزاع به.

ويختلف تعريـف التحكيم لدى الفقهاء عن تعريفـه لدى القانونيين فيما يلي:

١- أن الفقهـاء نصوا صراحة على أهليـة المحكم للقضاء، حيث جاء في درر الحكام في شرح مجلة الأحكام (المادة: ١٧٩٤): «يشـترط أن يكون المحكم وقت التحكيم ووقت الحكـم أهلاً للقضاء، فعلى ذلك لو انتخب

الخصمان صبياً، وحكم في حال صباه أو بعد البلوغ بناء على التحكيم السابق؛ فلا يصح حكمه ولا ينفذ»[١].

٢- الفقهاء نصوا صراحة على أن يتفق حكم المحكم مع الشرع الإسلامي، فإذا خالفه فلا يصح ولا ينفذ، في حين إن القانونيين لم ينصوا على ذلك.

ثالثاً: الألفاظ ذات الصلة بالتحكيم:

يتصل بالتحكيم بعض الألفاظ ذات الصلة به: كالقضاء، والصلح، والإفتاء.

١- القضاء: وهو تبيين الحكم الشرعي والإلزام به، وفصل الخصومة[٢]. فالقضاء والتحكيم يتفقان في كونهما وسيلة لفض النزاع بين الناس، ويختلفان من عدة وجوه، منها: أن القضاء هو الأصل، والتحكيم فرع، والتحكيم أقل رتبة من القضاء، لكونه صلحا من وجه. وأن القاضي صاحب ولاية عامة: (ولاية القضاء)، وأما المحكم فهو صاحب ولاية خاصة؛ لأن توليته تكون من الخصمين أو من القاضي وفق الشروط والقيود التي توضع له،

(١) درر الحكام في شرح مجلة الأحكام العدلية، علي حيدر، (٤/ ٥٢٣).
(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية، (١٠/ ٢٣٥).

وولايتــه مقصورة على قضية المتخاصمين الذيــن رضوا بأن يحكم في تلك القضية المعروضة حصراً، ولا تتعدى سلطاته الى قضية اخرى[١].

٢- الصلح: وهــو عقد يرفع النــزاع بين المتخاصمــين[٢]. فالصلح والتحكيم يتفقــان في فض النــزاع، ويختلفــان في أن التحكيم يكون من محكمين غير المتخاصمين. أما الصلح فيكون من المتخاصمين أنفســهم، أو من ينوب عنهم.

٣- الإفتاء: وهو الإخبار بالحكم الشرعي لا على سبيل الإلزام[٣]. فهما يتفقــان في بيان الحكم الشرعي. ويختلفان بأن القضاء على ســبيل الإلزام، وأما الإفتاء فلا إلزام فيه.

رابعاً: مشروعية التحكيم:

أقر الإســلام التحكيم، واعتبره نظاماً مشروعا لفض النزاعات، فأقره القــرآن الكريم، في قــول الله تعــالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ

(١) بتصرف من البحــر الرائق شرح كنز الدقائق (٧/ ٢٤)، الموســوعة الفقهية الكويتية، (١٠/ ٢٣٤).

(٢) التعريفات للجرجاني، (ص: ١٧٦).

(٣) طرق القضاء في الشريعة الإسلامية، أحمد إبراهيم، (ص:٥٦١).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء:٣٥] فالآية دليل على إثبات التحكيم(١)، وهي أصل في جواز التحكيم. كما أقرته السنة النبوية في قبول الرسول ﷺ لتحكيم سعد بن معاذ رضي الله عنه في أمر اليهود من بني قريظة، حين جنحوا إلى ذلك، ورضوا بالنزول على حكمه(٢). وقد أجمع العلماء على مشروعية التحكيم، ومما يؤيد ذلك أنه كان بين عمر، وأبي بن كعب رضي الله عنهما منازعة في نخل، فحكما بينهما زيد بن ثابت رضي الله عنه(٣). كما أنه اختلف عمر مع رجل في أمر فرس اشتراها عمر بشرط السوم، فتحاكما إلى شريح(٤). كما تحاكم عثمان وطلحة إلى جبير بن مطعم رضي الله عنهم(٥)، ولم يكن زيد ولا شريح ولا جبير من القضاة. وقد وقع مثل ذلك لجمع من كبار الصحابة، فاختاروا التحكيم، ولم ينكره أحد فكان إجماعا(٦).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، (٥/ ١٧٩).

(٢) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب مرجع النبي من الأحزاب، (ر: ٤١٢١)، (٥/ ٥٠).

(٣) المبسوط، السرخسي، (٢١/ ٦٢)، وفتح القدير، الكمال بن الهمام، (٧/ ٣١٥)، والمغني، ابن قدامة، (٩/ ١٠٨)، وكشاف القناع، البهوتي، (٦/ ٣٠٩).

(٤) المغني، ابن قدامة، (٩/ ١٠٨).

(٥) المرجع السابق، وكشاف القناع، البهوتي، (٦/ ٣٠٩).

(٦) المبسوط، السرخسي، (٢١/ ٦٢)، والعناية، العيني، (٧/ ٣١٦)، ومغني المحتاج، الشربيني، (٤/ ٣٧٨)، ونهاية المحتاج، الرملي، (٨/ ٢٣٠).

هذا على صعيد العالم الإسلامي أما على الصعيد الدولي فتزايد الاهتمام بالتحكيم اليوم كوسيلة لفض المنازعات، فتم إبرام ميثاق التحكيم العام في سبتمبر عام: (١٩٢٨م)، ومعاهدة: (نيويورك) بشأن الاعتراف بأحكام التحكيم الأجنبية عام: (١٩٥٨م)، وكذا المعاهدة الأوربية للتحكيم التجاري الدولي في جنيف عام: (١٩٦١م)، واتفاقية: دول أمريكا اللاتينية: (اتفاقية مونتفيدو) في عام: (١٩٦١م)، والتي تم العمل بها في عام: (١٩٦٥م)، واتفاقية تسوية منازعات الاستثمار في واشنطن في عام: (١٩٦٥م)، واتفاقية: البنك الدولي للاستثمار والتعمير: (C.I.R.D) في (١٨/ ٣/ ١٩٦٥م)، واتفاقية: موسكو بشأن تسوية المنازعات بين الدول الاشتراكية بطريق التحكيم التي أبرمت في (٢٩/ ٥/ ١٩٧٢م)، كما تم سن قواعد خاصة للتحكيم التجاري بواسطة لجنة قانون التجارة الدولية التابعة للأمم المتحدة (اليونسترال) في عام (١٩٧٦م). كما تم إصدار القانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي من لجنة الأمم المتحدة في (٢١/ ٦/ ١٩٨٥م) (قواعد اليونسترال).

خامساً: أنواع التحكيم:

يتنوع التحكيم - باعتبارات متعددة- إلى أنواع عدة منها[1]:

(١) بتصرف من عقد التحكيم لقحطان الدوري، (ص:٧١).

١ - يتنــوع التحكيم - باعتبار اختيار أطراف النزاع له - إلى اختياري، وإجباري:

أ- فالتحكيم الاختياري: هو اتفاق الخصمين على إحالة النزاع الحاصل بينهــما على التحكيم بدلاً من القضاء، فهو يتحــدد بإرادة الخصمين وقت حدوث النزاع، فيكون لهما الخيار بين اللجوء إلى القضاء، أو إلى التحكيم[١].

والتحكيــم الاختيــاري في القانــون[٢]: قريب من هــذا المعنى، فهو يتحقــق متى كان للأفراد حرية كاملة في عــرض نزاعاتهم على القضاء، أو التحكيم. موضحين في اتفاقهم؛ كيفية قيــام التحكيم، وإجراءاته، وكيفية تعيين المحكمين. وقد ســعت الدول إلى توحيد قواعد التحكيم حتى ظهر ما يســمى بالقانون النموذجــي: (Mode law) والقواعد الموحدة للجنة القانــون التجاري الــدولي بالأمم المتحــدة: (Uncitral law) وقد لاقت قواعد هذا القانــون قبولا عارما من المجتمع الدولي، إذ أن القانون قد قدم للتجارة الدولية نظاماً قانونياً موحداً يتــلافى عدم ملائمة القوانين المحلية لنظم وإجراءات التحكيم في التجارة الدولية.

(١) المرجع السابق، (بتصرف).

(٢) بتصرف من شرح قانون التحكيم، دراســة مقارنة وفقــا لآراء الفقه وأحكام القضاء، وهيئات التحكيم العربية والدولية، أحمد محمد عبد البديع شتا، (ص: ٥٥، وما بعدها).

ب- وأما التحكيم الإجباري: فهو الالتزام مقدماً بإحالة النزاع الذي يحدث في المستقبل إلى التحكيم، إذا كان النزاع من النوع الذي يخضع للتحكيم[١].

والتحكيم الإجباري في القانون[٢]: يختلف مفهومه عما سبق، فهو يكون إجبارياً إذا انعدمت فيه إرادة الأطراف، سواء فيما يتعلق باللجوء إليه، أو فيما يتعلق باختيار الجهة التي تباشره، ويصبح التحكيم نظاماً مفروضاً عليهم، وفي معظم الأحيان يطبق التحكيم الإجباري بناء على قاعدة آمرة تتعلق بالنظام العام، والتي لا يجوز الاتفاق على مخالفتها. وهو بهذا المعنى يأخذ صورتين، وهما: الصورة الأولى: أن يكتفي المشرع بفرض التحكيم، ويترك للخصوم حرية اختيار المحكم، وتعيين إجراءات التحكيم. والصورة الثانية: أن يتدخل المشرع فيضع تنظيما إلزاميا لإجراءات التحكيم ككل، فلا يكون لإرادة الخصوم أي دور في التحكيم. ومثال التحكيم الإجباري ما جاء في القانون المصري رقم: (٩٧ لسنة ١٩٨٣) بإصدار قانون هيئات

(١) بتصرف من عقد التحكيم لقحطان الدوري، (ص:٧١).

(٢) بتصرف من شرح قانون التحكيم، دراسة مقارنة وفقا لآراء الفقه وأحكام القضاء، وهيئات التحكيم العربية والدولية، الدكتور أحمد محمد عبد البديع شتا، (ص:٥٧، وما بعدها).

القطـــاع العام وشركاته، فقد قضى في المادة: (٥٦) منه: « بأن تختص هيئات التحكيـــم المنصوص عليها في هذا القانون دون غيرها بنظر المنازعات التي تنشـــأ بين شركات القطاع العام بعضها وبعض، أو بين شركة قطاع عام من ناحية، وبين جهة حكومية مركزية أو محلية أو هيئة عامة أو مؤسســـة عامة من ناحية أخرى».

هذا على الصعيد المحلي، وأما عـــلى الصعيد الدولي فقد نجد التحكيم الإجباري موجوداً في بعض الاتفاقيات الدولية، أو في صورة شروط عامة يجـــب إتباعها في بعض المجالات، كما هو الشـــأن في الشروط التي وضعها مجلس المعونة الاقتصادية المتبادلـــة (الكوميكون) في عام: (١٩٦٨)، وهي تلـــك التي تحكم بيوع البضائـــع بين منظمات التجـــارة الخارجية في بلدان (الكوميكون).

٢- ويتنوع التحكيـــم- باعتبار الجهة التي تقـــوم بتعيين المحكم- إلى عادي، ورسمي.

أ- فالتحكيـــم العادي: هو الذي تصـــدق عليه التعريفات الســـابقة للتحكيم مثل: «تولية الخصمين حاكماً يحكم بينهما»[1].

(١) البحر الرائق لابن نجيم، (٧/ ٢٤).

ب- وأما التحكيم الرسمي: فهو بمنزلة القضاء، وهو الذي يرتكز على أساس تولية رئيس الدولة للمحكم، أو تولية القاضي له. فقد نص الحنفية على: «أنه لو أمر الإمام رجلاً أن يحكم بين أثنين، فهذا المحكم يكون بمنزلة القاضي المولى من قبل الإمام»[1]. ونص المالكية على: «أنه إذا أمر القاضي رجلاً ليحكم بين اثنين؛ فهو بمنزلة قضاء القاضي، وكأن الحكم وقع من القاضي»[2].

٣- وهو يتنوع - باعتبار مرجعيته- إلى تحكيم إسلامي، وتحكيم وضعي.

أ- فالتحكيم الإسلامي: هو الذي يعتمد في نظامه الأساسي واختيار محكميه على الشريعة الإسلامية، ولا تتعارض قراراته مع الشريعة الإسلامية؛ وذلك لأن المعاملات المالية التي ينتج عنها النزاع، والتي يختص التحكيم بفضها أساسها الشريعة الإسلامية.

ب- وأما التحكيم الوضعي: فهو الذي يعتمد في نظامه الأساسي، واختيار محكميه وقراراته على أحكام القانون الوضعي أو العرف؛ وذلك

(١) المرجع السابق.
(٢) حاشية الدسوقي (٤/ ١٣٥)، الزرقاني على مختصر خليل، (٧/ ١٢٩).

لأن المعامـــلات المالية التي ينتج عنها النزاع، والتي يختص التحكيم بفضها أساسها القانون المدني، أو التجاري.

٤- وهـــو يتنـــوع – باعتبـــار تنظيمـــه - إلى تحكيـــم حـــر، وتحكيم مؤسسي:

أ –فالتحكيـــم الحر: هو ان يختار الأطراف محكـــماً او محكمين مباشرة، ويتم التحكيم من قبل هؤلاء المحكمين.

ب –وأما التحكيم المؤســـسي: فهو إخضاع المتخاصمين في النزاع إلى مركز للتحكيم مثـــل: مركز لاهاي، أو مركـــز (ICC) الفرنسي، أو مركز (AAA) البريطاني، أو مركز (اســـتوكهولم)، أو مركـــز القاهرة، أو المركز الدولي للمصالحة والتحكيم[١].

(١) تأســـس المركز الدولي للمصالحـــة والتحكيم بتضافر جهود كل من البنك الإســـلامي للتنمية، والمجلس العام للبنوك والمؤسســـات المالية الإســـلامية، ودولـــة الإمارات العربيـــة المتحدة بصفتهـــا الدولة المستضيفـــة لمقر المركز. وأعلن عن تأسيســـه بصفة رســـمية في نهاية:(٢٠٠٦م)، وبدأ نشاطه الفعلي في (يناير/ ٢٠٠٧م) وهو يهـــدف إلى تنظيم الفصل في سائر النزاعات المالية التي تنشأ بين المؤسسات الماليـــة، أو بينهـا وبين عملائهـا، او بينها وبين الغير عـن طـريق المصالحـة أو التحكيـم..ويراعى في المصالحة والتحكيم عـدم مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها كمـا نـص على ذلك النظـام الأسـاسي للمركـز.

٥- وهو يتنوع - باعتبار محلية أطرافه- إلى وطني، وأجنبي: (دولي):

أ- فالتحكيم الوطني: هو ما كان جميع أطرافه وطنيين، وتم عقده ضمن الدولة نفسها.

ب- وأما التحكيم الأجنبي: فهو ما كان أحد الأطراف، أو أحد أركان النزاع، أو حيثياته أجنبياً.

٦- وهو يتنوع -باعتبار توقيت الاتفاق- إلى منصوص عليه في العقد، ويطلق عليه (شرط التحكيم)، وغير منصوص عليه في العقد، ويطلق عليه (مشارطة التحكيم).

أ- فشرط التحكيم هو: الشرط الذي يرد في العقد بإحالة النزاعات المستقبلية للتحكيم. وقد يرد هذا الشرط في اتفاق مستقل يبرم، سواء مع إبرام العقد الأصلي، أو بعده.

ب- وأما مشارطة التحكيم فيقصد بها: الاتفاق الذي يبرمه طرفا العقد الأصلي بعد وقوع النزاع الخاص بذلك العقد، حيث يحيلان- بموجبه- نزاعهما إلى التحكيم.

٧- وهو يتنوع -باعتبار الإجراءات المستخدمة- إلى تحكيم تقليدي، وتحكيم الكتروني.

أ- فالتحكيم التقليدي: هو الذي تتبع فيه الإجراءات التقليدية من سماع الخصوم والدفاع، والنظر في البينات، والتوقيع، وإصدار الحكم، وتسجيل كل ذلك في أوراق.

ب- وأما التحكيم الالكتروني: فهو الذي يتم بإجراءات غير تقليدية، حيث يعتمد على وسائل الاتصال وتقنيات المعلومات الحديثة في إتمام الإجراءات، والتوقيعات، وصدور الأحكام من قبل المحكمين؛ كل ذلك يتم الكترونياً. وقد وجد هذا النوع كنتيجة طبيعية لما انبثق عن منظمة التجارة العالمية من اتفاقيات دولية، وتشجيع حرية التجارة بين الدول، وظهور نوع جديد من المعاملات التجارية باسم: (التجارة الالكترونية)، وبالتالي ظهور العقود الإلكترونية. ومن أكثر الأجهزة فعالية في هذا التحكيم هو جهاز: (UDRP):(Uniform Dispute Resolution Policy)) لتسوية النزاعات المتعلقة بأسماء المحال من خلال آليات الكترونية يتم عرضها على محكمين. وقد عمل بهذا الجهاز منذ سنة: (٢٠٠٠م) حيث أصدر أكثر من (٢١) ألف قرار. ويمتاز هذا النوع من التحكيم بالسرعة في حل النزاعات، والإكثار من استشارة ذوي الخبرة في مجال النزاع، والتوفير من النفقات.

المطلب الثاني: موقع التحكيم من وسائل تسوية النزاعات في عقود (الفيديك):

اهتمت عقود (الفيديك) بالتحكيم لفض النزاعات بين أطراف عقد المقاولة اهتماماً كبيراً، وفى عام: (١٩٩٥م) أدخل اتحاد (الفيديك) على نماذج العقود التي أصدرها فيما قبل نظاما جديداً لتسوية النزاعات، ومن بينها: التحكيم، وأصدر ملحقاً خاصاً عن كيفية تطبيق ذلك النظام وفقاً للقواعد المنصوص عليها في الكتاب الأحمر، ومنح طرفي العقد الحرية في اختيار القضاء، أو التحكيم، وتضمنت نماذج عقود (الفيديك) أسلوباً متكاملاً وفريداً لتسوية النزاعات الناشئة عنها. ويقصد بالتحكيم في عقود (الفيديك): التحكيم الاختياري الذي يتفق فيه أطراف العقد على تسوية النزاعات التي ستنشأ، أو نشأت بينهم بمناسبة تنفيذ العقد أو تفسيره عن طريق التحكيم.

وتمر تسوية النزاعات في المقاولات في عقود (الفيديك) بعدة مراحل أو محطات قبل أن تصل إلى التحكيم، ومن هذه المراحل: إحالة النزاع إلى المهندس، وإحالته إلى مجلس فض المنازعات، والتسوية الودية. وفيما يلي بيان لتلك المراحل:

أولاً: إحالة النزاع إلى المهندس:

وقد كانت تلك المرحلة أو المحطة قبل عام (١٩٩٩م)، فإذا نشأ خلاف بين صاحب العمل والمقاول في تفسير بعض بنود عقد المقاولة أو في تفسير بعض مواصفات المشروع، أو في تنفيذ بعض الأعمال، سواء أكان ذلك أثناء تنفيذ العقد، أم بعد انجازه؛ فيحال هذا الخلاف إلى المهندس المعين من قبل صاحب العمل للنظر فيه[١].

ويشـــترط لإحالة النزاع إلى المهندس عدة شروط منها: أن يكون النزاع ناشـــئاً بين طرفي العقد: (المقاول، وصاحب العمل)، دون غيرهما. ومنها: أن يكون النزاع متعلقاً بموضوع العقد: كأن يطالب المقاولُ صاحبَ العمل بحق مالي تقرر له في العقد، ولم يقم صاحب العمل بأدائه له، أو أن يعترض المقاول على أحدى التعليمات التي صدرت له من رب العمل، أو تنفيذ المقاول لأحد الأشـــغال بما يخالف العقد. ويستوي في ذلك أن يكون النزاع قد نشأ أثناء تنفيذ الأعمال، أو بعد الانتهاء من تنفيذها، إذ أن انتهاء العقد لا يسلب المهندس اختصاصه في نظر النزاع. ومنها: أن يكون خطاب إحالة النزاع إلى المهندس مكتوباً، ولذا لا تصلح الإحالة الشفهية للخطاب، وترسل صورة

(١) انظر: عقود الفيديك: الوســـائل القانونية لتسوية النزاعات، جمانة زاهدة، (ص: ٣٠)، عقـــود المقاولات الدولية، ابداح، (ص: ٦١)، التحكيـــم في عقود (الفيديك) وآليات تسوية المنازعات، أيمن رمضان الزيني، (ص: ٢١).

منه إلى الطرف الآخر، ومنها: أن يذكر في خطاب إحالة النزاع إلى المهندس أنه تم بناء على المادة: (٦٧) من الشروط العامة (للفيديك).

وينبغي على المهندس أن يراعى في إصدار قراره، والاعتراض عليه عدة قواعد منها: أن يصدر المهندس قراره خلال مدة لا تتجاوز ستة وخمسين: (٥٦) يوماً من تاريخ تسلمه طلب الإحالة، وإبلاغ ذلك إلى كل من صاحب العمل والمقاول. ومنها: إذا تمت الموافقة على ذلك القرار من طرفي النزاع، أو لم يرد إلى المهندس اعتراض منهما أو من أحدهما خلال مدة ثمانية وعشرين: (٢٨) يوماً من تاريخ تسلمهما القرار؛ فإن هذا القرار يصبح ملزماً للطرفين ونهائياً، وينبغي عليهما المبادرة إلى تنفيذه.

وقد اختلف في الطبيعة القانونية لدور المهندس في فض النزاع[1]، فقيل: إنه يقوم بدور (المُحكَم) بين طرفي العقد؛ وذلك لأنه يجتمع بالطرفين، ويستمع إليهما، ويفند ما يقدمانه من أدلة، ويحقق في الوقائع المعروضة عليه، حيث يتم تفسيرها في ضوء نصوص العقد، ثم يصدر قراره في النهاية. وقيل: إن عمل المهندس ليس تحكيماً بالمعني الفني الدقيق للتحكيم، وإنما

(١) انظر: عقود الفيديك: الوسائل القانونية لتسوية النزاعات، جمانة زاهدة، (ص: ٣٤)، التحكيم في عقود (الفيديك) وآليات تسوية المنازعات التي تنشأ عنها، أيمن رمضان الزيني، (ص: ٢١).

هو مجرد تسـوية، أو شرط تعاقدي. وهذا هو الراجح لعدة أسـباب منها: عدم إلزام المهندس بإتباع إجراءات التحكيم، من تبادل مذكرات الدفاع أو الطلبات العارضة وغيرها. ومنها: أن المهندس لا يجبر على إصدار قراره في النزاع المحال إليه، بينما في التحكيم يكون المحكم ملزماً بإصدار قراره فيه.. ومنها: يجوز لأى من المتعاقدين أو كليهما رفض تنفيذ قرار المهندس، في حين أن حكـم التحكيم يكون ملزماً لهما. ومنها: أن المهندس الذي يصدر القرار مشكوك في حيدته واستقلاله؛ وذلك لأن تعيينه واختياره وتقاضيه للأجرة جاء من قبل صاحب العمل، وهذا مما يؤدي إلى قيام علاقة تبعية بينهما.

ثانياً: إحالة النزاع إلى مجلس فض المنازعات:

بعد صدور الطبعة الأخيرة من الكتاب الأحمر من عقود (الفيديك) في عام (١٩٩٩م) تغير موقف (الفيديـك) من فض النزاعات، حيث أصبح النزاع يحال إلى مجلس فض المنازعات دون إحالته إلى المهندس، وقبل إحالته للتحكيم. وفيما يلي بيان لتشكيل المجلس، وأتعاب أعضائه، واختصاصاته، وقواعد انعقاده، وقراره[1].

(١) دليل عقود الفيديك، (ص: ١١٢)، دفتر عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية، (ص: ٩٤)، عقـود المقاولات الدولية، ابـداح، (ص: ٢١٤)، التحكيم في عقود (الفيديك) وآليات تسـوية المنازعات التي تنشـأ عنها، أيمن رمضان الزيني، (ص: ٢٤)، عقود الفيديك: الوسائل القانونية لتسوية النزاعات، جمانة زاهدة، (ص: ٤٩).

١ - تشكيل مجلس فض المنازعات (Dispute Adjudication Board):(DAB):

يتكون مجلس فض المنازعات من عضو واحد، أو ثلاثة أعضاء، بحسب ما يتم الاتفاق عليه من قبل طرفي النزاع، وفي حالة عدم وجود اتفاق منهما على تحديد العدد، يكون المجلس مشكلاً من ثلاثة أعضاء دون الرجوع لإرادة الطرفين[١]. ويشترط في أعضاء المجلس: التأهيل التقني والفني الذي يسمح لهم بتحقيق غاية المجلس في إصدار قرار عادل، والحيدة والاستقلالية، والقدرات اللغوية التي تمكنه من استيعاب لغة العقد[٢]. ويمكن اختيار الأعضاء من قائمة معتمدة في العقد.

ويتم تعيين أعضاء المجلس الثلاثي بنفس طريقة تعيين المحكمين في التحكيم الثلاثي، أي: يقوم كل طرف بتعيين عضو، ثم يتفق العضوان على تسمية العضو الثالث، والذي يعين رئيساً للمجلس، ويمكن للأطراف الاتفاق على تغيير عضو من أعضاء المجلس، ولم تتضمن الشروط العامة

(١) في الأردن يحدد عدد أعضاء المجلس بحسب القيمة المالية للعقد الذي انتج النزاع، فإن كانت القيمة مليون ونصف (١٥٠٠٠٠٠) دينار أردني، فأقل يشكل المجلس من عضو واحد، وإذا تجاوزت القيمة مليون ونصف دينار أردني يشكل المجلس من ثلاثة أعضاء. (دفتر عقد المقاولة الموحد: الشروط الخاصة، (ص:٤٠).

(٢) عقود الفيديك: الوسائل القانونية لتسوية النزاعات، جمانة زاهدة، (ص: ٦١).

ضوابط أو قواعد حاكمة للحالة التي يرغب فيها أطراف العقد تغيير رئيس المجلس. ويتحمل أتعاب أعضاء المجلس المالية طرفا النزاع: (صاحب العمل، والمقاول) مناصفة.

٢- اختصاصات مجلس فض المنازعات:

يختص مجلس فض المنازعات بموجب الشروط العامة لعقود (الفيديك) النمطية بالبت في الخلافات، التي تنشأ بين المقاول ورب العمل، سواء أكان الخلاف بسبب تفسير بنود العقد، أم تنفيذ الأعمال محل العقد. ويمكن أن يناط بأعضاء المجلس مهمة إبداء المشورة في الأمور التي تحال إليهم من قبل أطراف العقد، شريطة اتفاق (أطراف العقد) على مشاورة المجلس في هذا الأمر، كما جاء في المادة: (٢٠/ ٢) من الكتاب الأحمر. وحصرت المادة (٢٠/ ٤) من الشروط العامة لعقود (الفيديك) النمطية (الكتاب الأحمر) الأطراف الذين ينحصر دور المجلس في نظر خلافاتهم بشأن العقد في المقاول الرئيس ورب العمل فقط، وهو ما تخرج معه بالتالي باقي خلافات الأطراف الأخرى التي تنشأ عن العقد من دائرة اختصاصه – كالخلافات التي تنشأ بين المقاول الرئيس والمقاول من الباطن –.

وقد انتقد الدكتـــور أيمن الزيني هذه التفرقة، حيث قال: «لا نجد من جانبنا تبريراً منطقياً لهذه التفرقة، فنري أنه كان الأحرى عقد الاختصاص لمجلس فـــض المنازعات لنظر كافة النزاعات الناشـــئة عـــن العقد بما فيها خلافات المقاول الرئيـــسي والمقاول من الباطن، وذلك لســـببين: الأول: دراية المجلـــس بكافة جوانب العقد، وإحاطته بظـــروف تنفيذه، بما يعطيه القدرة على إصدار القرار المناســـب. والثاني: تشابك البنية القانونية لعقود المقاولات، وهو ما لا يتصور معه وضع حد فاصل للعلاقات في النزاعات الناشئة عن عقد واحد»[١]. وهو انتقاد في محله.

٣- قواعد انعقاد مجلس فض المنازعات:

يتم انعقاد المجلس لإصدار قراره في النزاع وفق القواعد الآتية[٢]:

أ- أن يتقـــدم أحـــد طـــرفي العقد بطلـــب كتابي للمجلـــس أن بنظر في النـــزاع الذي نشـــأ بـــين الطرفـــين، كما جـــاء في المـــادة: (٢٠/ ٤) من الكتاب الأحمر.

(١) التحكيم في عقود (الفيديك) وآليات تســـوية المنازعات التي تنشأ عنها، أيمن رمضان الزيني، (ص: ٢٥)

(٢) المرجع الســـابق، عقود الفيديك: الوســـائل القانونية لتســـوية النزاعات، جمانة زاهدة، (ص: ٥١).

ب- قبل النظر في النزاع يتوجب عـلى الطرفين إحاطة المجلس بكافة المعلومات عن النزاع، وموافاته بالمستندات والوثائق المنتجة فيه.

٤- إصدار المجلس قراره في القضية المتنازع فيها:

يعد القـرار الصادر عن مجلس فض المنازعات من أكثر المواضيع أهمية في المجلس؛ لأنـه الثمرة المرجوة من إحالة النـزاع للمجلس، وتراعى في إصدار القرار القواعد الآتية[١]:

أ- على المجلس أن يصدر قراره خـلال أربعة وثمانين: (٨٤) يوماً من تاريخ إحالة النزاع إليه، ويمكن تمديد هذه المدة شريطة موافقة طرفي العقد على التمديد.

ب- عند صدور قرار المجلس، يتعين على طرفي النزاع تنفيذه، ما لم يتم الطعن فيه. ويتم الطعن فيه بموجب إشـعار يرسـله الطرف المعترض إلى الطرف الآخر يضمنه عدم رضاه واعتراضه على القرار، ويبين فيه أسـباب عدم رضاه (أو طعنه)، وذلك خلال ثمانية وعشرين: (٢٨) يوماً من تاريخ

(١) التحكيم في عقود (الفيديك) وآليات تسـوية المنازعات التي تنشأ عنها، أيمن الزيني، (ص: ٢٦)، عقـود الفيديك: الوسـائل القانونية لتسـوية النزاعـات، جمانة زاهدة، (ص:٨١).

تسـلم القرار. ووفقاً لأحكام المادة: (٢٠/ ٦) من الكتاب الأحمر، ويكون الطعن عن طريق التحكيم.

جـ- إذا فشـل المجلس في اتخاذ قرار في نهاية الأربعة والثمانين: (٨٤) يومـاً من تاريخ إحالة النزاع إليه، أو من تاريـخ نهاية أي مهلة يتفق عليها الطرفـان للبت في النـزاع، فيمكن لأي طرف أن يبلـغ الآخر باعتراضه، وذلك خلال ثمانية وعشرين: (٢٨) يوماً من انقضاء مدة الأربعة والثمانين: (٨٤) يوماً المذكورة، حيث تتـم إحالة النزاع في هذه الحالة للتحكيم. وفي حال نكول أي من طرفي العقد عن تنفيذ قرار المجلس، فيحال أمر النكول عن التنفيذ للتحكيم.

ثالثاً: التسوية الودية للنزاع:

التسـوية الودية تعني: أن يحاول طرفا النزاع تسويته بطرق غير قضائية ولا تحكيميـة، وهذه المحاولة قـد تتم من خلال الطرفين أنفسـهما، وقد تسـتلزم تدخل طرف ثالث محايد يقوم بالسـعي بينهما للإصلاح وتقريب وجهات النظر، ومن ثم الوصول إلى تسوية ودية مقبولة. وقد عرفها شمس الدين الخزاعلة بأنها: «وسـيلة اختيارية تتكون من مجموعة من الإجراءات التي يقوم بها أطراف النزاع مباشرة لتسـوية النـزاع، أو من خلال تدخل

أشـــخاص آخرين غرباء عن العقد يشـــترط فيهم الحيدة والاستقلالية من أجل التوصل لحل مرض لطرفي النزاع في المنازعة المعروضة، حيث تتوقف إلزامية القرار على مـــدى رضا الطرفين به[١]». وفيـــما يلي بيان لأهم طرق تسوية النزاع ودياً[٢].

١- المفاوضة: وهي طريقة أساســـية ومهمة لعمليات فض النزاعات، وتعتبر هذه الطريقة أبسط الطرق وأسرعها لإنهاء النزاع، وهي من وسائل فض النزاع التي نصت عليها (م:٢٠/ ٥) من الكتاب الأحمر، حيث نصت على ضرورة اللجوء إليها قبل اللجوء للتحكيم.

٢- الوســـاطة: وهي تتمثل في اللجوء إلى طـــرف ثالث محايد من غير أطراف النزاع، ليساعد في حل الخلاف وإزالة سوء التفاهم بين طرفي النزاع، والوصول إلى اتفاق يوفر عليهم الكثير من الوقت والجهد والنفقات. وتعد -كذلك- من وســـائل فض النزاع حســـب نص (م: ٢٠/ ٥) من الكتاب الأحمر، حيث نصت علي ضرورة اللجوء إليها قبل التحكيم.

(١) عقود الفيديك: إشـــكالات تنفيذ الأوامر التغييرية وآلية تسويتها، شمس الدين قاسم الخزاعلة، (ص: ٢١٧).

(٢) انظر: دليل عقود الفيديك، (ص: ١١٦)، دفتر عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية، الشروط العامـــة، (ص: ٩٧)، عقود المقـــاولات الدولية، ابـــداح، (ص: ٢١٨، وما بعدها)، التحكيم في عقود (الفيديك) وآليات تسوية المنازعات التي تنشأ عنها، أيمن رمضان الزيني، (ص: ٢٠)..

رابعاً: التحكيم محطة أخيرة لتسوية النزاعات من غير القضاء في عقود (الفيديك):

يعد التحكيم أحد الوسائل البديلة عن القضاء لتسوية النزاعات في العقود التجارية، وشاع اللجوء إليه في العقود الدولية، فيندر أن نجد عقداً دولياً لا يتضمن شرط التحكيم لفض النزاعات الناشئة عن العقد. ويعد التحكيم المحطة الأخيرة من غير القضاء التي أرشدت إليها عقود (الفيديك) لتسوية نزاعات المقاولات، فبعد استنفاد المحطات السابقة من المهندس، ومجلس فض المنازعات، والتسوية الودية، يصار إلى التحكيم. وقد اهتمت عقود (الفيديك) بالتحكيم لفض النزاعات بين أطراف عقد المقاولة اهتماماً كبيراً، ففي عام: (١٩٩٥م) أدخل اتحاد (الفيديك) على نماذج العقود التي أصدرها فيما قبل نظاما جديداً لتسوية النزاعات، ومن بينها: التحكيم، وأصدر ملحقاً خاصاً عن كيفية تطبيق ذلك النظام وفقاً للقواعد المنصوص عليها في الكتاب الأحمر. ومنح طرفي العقد الحرية في اختيار القضاء، أو التحكيم كوسيلة لفض النزاع. ويقصد بالتحكيم في عقود (الفيديك): التحكيم الاختياري الذي يتفق فيه أطراف العقد على تسوية النزاعات التي ستنشأ، أو نشأت بينهم بمناسبة تنفيذ العقد أو تفسيره.

المطلب الثالث: قواعد تنظيم التحكيم في عقود (الفيديك) وموقف الفقه الإسلامي من ذلك:

يتضمن هذا المطلب قواعد تنظيم التحكيم، وإجراءاته في عقود (الفيديك)، وموقف الفقه الإسلامي من بعض هذه القواعد. وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً: قواعد تنظيم التحكيم وإجراءاته في عقود (الفيديك):

إن قواعد تنظيم التحكيم لتسوية نزاعات المقاولات الإنشائية، وإجراءاته في عقود (الفيديك) تتلخص فيما يلي[1]:

١- يمكن أن تتم تسوية نزاعات المقاولات الإنشائية وفق قواعد التحكيم الصادرة عن غرفة التجارة الدولية بباريس حسب نص المادة: (٢٠/ ٦/ أ)، ومن الأمور التي ركزت عليها تلك القواعد: السرية في أعمال هيئة التحكيم في المادة: (١/ ٢) من النظام الداخلي للهيئة. ولأطراف النزاع أن يتفقوا على اتباع قواعد قانونية أخرى في التحكيم: كأن يتفقوا

(١) دليل عقود الفيديك، (ص: ١١٧)، دفتر عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية، الشروط العامة، (ص: ٩٧)، عقود المقاولات الدولية، ابداح، (ص: ٢١٩)، التحكيم في عقود (الفيديك) وآليات تسوية المنازعات التي تنشأ عنها، أيمن الزيني، (ص: ٣٣)، عقود الفيديك: الوسائل القانونية لتسوية النزاعات، زاهدة، (ص: ١١٤).

عـلى تطبيق قواعـد قانون التحكيـم الأردني رقم: (٣١ لسـنة ٢٠٠١)، فـإذا لم يتفق الأطراف عـلى ذلك؛ طَبقـت هيئة التحكيـم القواعد التي تراها ملائمة.

٢- تتشـكل (هيئة التحكيم) من ثلاثة محكمين، حسـب نص المادة: (٢٠/ ٦/ ب)، ووفقاً لقواعد غرفة التجارة الدولية بباريس، بحيث يقوم كل طـرف من أطراف النـزاع بتعيين محكم واحد، وتقـوم هيئة التحكيم الدولية التابعة لغرفة التجارة الدوليـة بتعيين المحكم الثالث، ويكون هذا المحكم رئيسـاً لهيئة التحكيم، وذلك بناء على اقتراح من إحدى لجان غرفة التجارة الدولية. وينبغي أن تكون جنسـية الرئيس مختلفة عن جنسـيات أطـراف النزاع، ولكن يجوز- في حال عـدم اعتراض أحد الأطراف - أن يتم اختيار الرئيس من بلد أحد الأطراف.

٣- يحق لأحد أطراف النـزاع أن يطلب رد المحكم خلال (٣٠) يوماً من تاريخ تسـلمه الإخطار بتعيين المحكم استناداً لادعاء انتفاء الاستقلال أو عـدم الحيادية، أو لأي سـبب آخر، ويلزم أن يشـتمل طلب الرد على الوقائع أو الظروف التي يُسـتند إليها طالب الرد، وتصدر الهيئة قرارها في هذا الشأن، سواء من حيث قبوله شكلاً وموضوعاً.

٤- يتم عزل المحكم في الحالات الآتية:

أ- إذا حدث معه ما يحول دون قيامه بمهامه، كأن يتوفى، أو يقعده المرض.

ب- أن يقدم استقالته من هيئة التحكيم.

ت- أن يوافق المحكم على طلب الرد.

ث- أن يجمع الأطراف على استبداله، فيستبدل بآخر.

٥- تتم إجراءات التحكيم باللغة التي يتم الاتفاق عليها في عقود المقاولات الإنشائية (فيديك ٩٩)، وفي حالة عدم الاتفاق على لغة معينة، فتعتبر لغة التحكيم هي اللغة التي كتب بها عقد المقاولة الإنشائية إعمالاً للمادة: (٤/ ١) من عقود المقاولات الإنشائية (فيديك ٩٩)، فإذا كتب العقد بالعربية تكون هذه اللغة هي لغة التحكيم. وقد نص قانون التحكيم الأردني في المادة: (٢٨) على أن اللغة العربية هي لغة التحكيم في حالة عدم الاتفاق على لغة معينة، ولم تقم هيئة التحكيم بتحديد لغة معينة[1].

٦- وتتولى هيئة التحكيم الصلاحيات الكاملة لتتمكن من إصدار الحكم في النزاع:

(١) عقود الفيديك: الوسائل القانونية لتسوية النزاعات، جمانة يحيى زاهدة، (ص: ١٩٠، وما بعدها).

أ- للهيئة الحق في الكشف والمراجعة والتنقيح لأي شهادة أو تقديرات أو تعليماتــأو آراء، أو تقييم صدر من المهندس، وأي قرار صادر من مجلس فض الخلافات، فيما يتعلق بالنزاع.

ب- ولها الحق في اســتدعاء المهندس المقيم في المشروع، والمثول أمامها للإدلاء بشهادته، أو تقديم أدلة في أي أمر يتعلق بالنزاع.

جـ- ويكون للهيئة الحق في الاســتماع إلى أطــراف النزاع، وذلك بعد دراسة ما قدموه من مذكرات ومستندات.

د- يكون لها الحق في الاســتماع للشــهود أو الخبراء، سواء في حضور الأطراف أو في غيابهم ما دام قد تم إعلانهم إعلاناً صحيحاً.

هـ- إذا وجدت هيئة التحكيم أن ما قدمه الأطراف من مستندات غير كاف للفصل في النزاع، فلها أن تطلب منهم تقديم أدلة إضافية في أي مرحلة من مراحل التحكيم. ولا يتقيد الأطراف بما سبق أن قدموه من بيانات، أو حجج أمام مجلس فض المنازعات، أو حتى الأســباب المذكورة في إشــعار عدم الرضا بقرار المجلس.

و- وللهيئــة تحديد مكان التحكيم إذا لم يتــم الاتفاق على تحديده من قبل أطراف النزاع، ومع ذلك يجوز للهيئة أن تعقد الجلسات والاجتماعات

في أي مكان آخر تراه مناسباً، بعد استشارة الأطراف، كما يكون لها اختيار مكان المداولة[١].

٧- يتعين على الهيئة إصدار حكم التحكيم في أقرب وقت ممكن في إطار القواعد الآتية:

أ- حددت هيئة التحكيم الدولية التابعة لغرفة التجارة الدولية بباريس مدة قصوى لإصداره، وهذه المدة هي: ستة: (٦) شهور من تاريخ آخر توقيع لهيئة التحكيم والأطراف على وثيقة التحكيم، أو من تاريخ إعلام هيئة التحكيم باعتماد هيئة التحكيم الدولية للوثيقة، وذلك في حالة عدم توقيع أحد الأطراف على الوثيقة، إلا أنه يجوز مدُّ هذه المدة إذا كان هناك ضرورة لذلك.

ب- يتم إصدار الحكم بأغلبية أراء المحكمين.

ت- ينبغي أن يتضمن الحكم أسباباً واضحة.

ث- وفي حالة ما إذا توصل أطراف النزاع إلى (تسوية ودية) بعد اتصال هيئة التحكيم بالنزاع، فيمكن إثبات التسوية بحكم التحكيم، وذلك بناء على طلب من الأطراف، وبعد موافقة هيئة التحكيم.

(١) انظر: عقود الإنشاءات الدولية: (FIDIC)، محمد محسن النجار، (ص: ١٦٣).

ج- يعد حكم التحكيم ملزماً للأطراف، إذ يلزمون بتنفيذ أي حكم يصدر دون تأخير، والتنازل عن كافة طرق الطعن الممكن التنازل عنها قانوناً.

ح- في حالة ما إذا كان حكم التحكيم الصادر عن الهيئة يتضمن خطأ مادياً، سواء أكان حسابياً أم مطبعياً؛ فعلى الهيئة تصحيح هذا الخطأ، سواء من تلقاء نفسها شريطة أن يتم عرض هذا التصحيح على هيئة التحكيم الدولية للموافقة عليه خلال (٣٠) يوماً من تاريخ صدور الحكم، أو بناء على طلب أي طرف من أطراف النزاع، وفى هذه الحالة تعطى هيئة التحكيم مهلة للطرف الآخر لا تتجاوز (٣٠) يوماً من تاريخ تسلمها طلب التصحيح لإبداء ملاحظاته على ذلك الطلب. وإذا قررت هيئة التحكيم تصحيح الحكم، تقوم بعرض مشروع حكمها بعد تعديله على هيئة التحكيم الدولية خلال مدة أقصاها (٣٠) يوماً من تاريخ انقضاء المدة المحددة للطرف الآخر، أو خلال أي مدة أخرى تحددها الهيئة، وفى جميع الأحوال يصدر قرار التصحيح في ملحق حكم التحكيم، ويكون جزءاً لا يتجزأ منه.

ثانياً: موقف الفقه الإسلامي من بعض قواعد التحكيم:

إن إعطاء الحرية لأطراف النـــزاع في اختيار قانون التحكيم الوضعي، ســـواء أكان تابعاً لغرفة التجارة الدولية، أم تابعاً لدولة المنشأ يفسح المجال لتطبيق أمور غير شرعية، ومن ذلك:

١- إن بعض القوانـــين الوضعية تفرض على الطـــرف المحكوم عليه بتعويضات معينـــة بدفع (فائدة قانونية) زيادة عـــلى تلك التعويضات من تاريخ البدء في التحكيم، وحتى الســـداد التام، وقد تصل نسبة الفائدة إلى (٩٪). فهذه الفائـــدة تعتبر رباً محرماً بنص القرآن الكريم والســـنة النبوية الشريفة؛ لأنه زيادة على التعويضات المستحقة.

٢- إن بعض القوانين الوضعية تلزم المتأخر في ســـداد التزاماته المالية بدفع مبالغ زيادة على الدفعة المستحقة، فيتعين على صاحب العمل أن يدفع للمقاول الدفعات المســـتحقة في أوقاتها المحددة بموجب المادة: (١٤/ ٧)، وإذا لم يتسلمها المقاول في وقتها المحدد؛ فله بموجب المادة السابقة أن يتقاضى (نفقات التمويل) عن ذلك التأخير بحساب مركب شهرياً عن مدة التأخير، وتحتســـب هذه المدة اعتباراً من تاريخ الدفع المنوه عنه في المادة السابقة، وما لم ينص على غير ذلك في الشروط الخاصة، فإن (نفقات التمويل) تحســـب

على أساس نسبة الخصم السنوية التي يحددها البنك المركزي في الدولة التي حصل فيها التأخير، ويضاف إليهـــا (٣٪)، ويتعين دفعها بالعملة المحددة لها. ويكون المقاول مستحقاً لتقاضي هذه الدفعة بدون أي إشعار رسمي أو تصديق ودون الإجحاف بأي حق أو تعويض آخر[١].

فنفقـــات التمويل التي تفرض عـــلى المتأخر في الســـداد تعد من قبيل الـــشرط الجزائي في الديون، وهو بمثابة اتفاق بين طرفي العقد بإلزام المدين بتعويض للدائن عند تأخر المدين في سداد ما عليه من دين، وهو من الناحية الشرعية غـــير جائز، ويعتبر رباً محرماً بنص القرآن الكريم والســـنة النبوية الشريفـــة وباتفاق الفقهاء؛ لأنه زيادة على الأجـــرة المقررة، وهي مشروطة بالعقد فكانت ربا.

هذا إذا كان الشرط الجزائي يتعلق بالديون، أما إذا كان يتعلق بالأعمال المطلـــوب انجازها من المقاول في وقت محـــدد، وأخفق المقاول في إنجازها بدون ســـبب مقبول، فحكمه مختلف عن الـــشرط الجزائي في الديون وفقاً لأحكام (م: ٨/ ٢)؛ فعلى المقاول في هـــذه الحالة أن يدفع لصاحب العمل إعمالاً لأحـــكام (م: ٢/ ٥) تعويضات الإخفاق، وتكون هذه التعويضات

(١) دفتر عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية، الشروط العامة، (ص: ٧٠-٧١).

بالمقدار المنصـــوص عليه في ملحق عرض المناقصـــة[١]. وجاء في الشروط الخاصة تحت بنـــد: (تعويضات التأخير): «يجـــب النص في ملحق عرض المناقصة، أو في الشروط الخاصة الإضافية على قيمة تعويضات التأخير لكل قسم من الأشغال وكيفية احتسابها في حالة التراكم»[٢].

إن هذا الشرط جائـــز شرعاً؛ لأنه مما يقتضيـــه العقد، ويحقق مصلحة العاقديـــن، إذ أنه يحفز على إكمال المشروع في وقتـــه المحدد. ويؤيد ذلك ما روي عن ابن ســـيرين، قال رجل لكريه: أرحل ركابك، فإن لم أرحل معك يـــوم كذا وكذا؛ فلك مائة درهم، فلم يخـــرج، فقال شريح: «من شرط على نفسه طائعا غير مكره فهو عليه»[٣].

❁ ❁ ❁

(١) دفتر عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية: الشروط العامة، (ص: ٦٤).
(٢) دفتر عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية: الشروط الخاصة، (ص: ٢٥).
(٣) صحيح البخـــاري، كتاب الصلح، باب ما يجوز من الاشـــتراط والثنيا في الإقرار. (ر: ٢٧٣٥).

الخاتمة

بعد هذه الجولة السريعة في بيان حقيقة عقود (الفيديك)، والإطار المشابه لها، وإجراءات تلافي نزاعات المقاولات، وحقيقة التحكيم وموقعه من وسائل تسوية النزاعات في عقود (الفيديك). نستطيع أن نذكر أهم النتائج والتوصيات والمقترحات:

أولاً: النتائج:

١- عقود (الفيديك): (FIDIC Contracts) هي: (عقود نموذجية وضعها الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين، وتتضمن الشروط العامة والخاصة لأنماط مختلفة من عقود البناء والتشييد، وهي تحقق التوازن بين حقوق أطرافها والتزاماتهم، وتحدد مراكزهم القانونية، وهي تهدف إلى تنظيم أعمال البناء وتوحيد القواعد القانونية المطبقة بشأنها).

٢- من الأطر المشابهة لعقود (الفيديك): (علم التوثيق)، أو (علم الشروط)، وهو: (علم يبحث فيه عن كيفية إثبات العقود والالتزامات والتصرفات وغيرها على وجه يصح الاحتجاج والتمسك به) فهما يتفقان في الهدف العام منهما، وهو تنظيم أعمال العقود المالية في صيغ نموذجية،

فقــد أصبح هذا العلم صناعة وعلماً مســتقلاً، يــدرس في جامعات العالم الإسلامي، وبخاصة في الأندلس، وتَخصص فيه علماء، منهم: الشيخ محمد بن عبد الرحمن الرعينــي (ت:٥١٨هـ)، فقد كانت عنــده رواية ومعرفة ونباهــة ودراية، وتقدم في معرفة الــشروط وإتقانها، وكان يجلس لعقدها. وصنفت في هذا العلم مصنفات خاصة مثل: كتاب: (الوثائق) لأبي زيد أحمد الشروطي (ت:٢٠٠هـ)، وكتابي: (الشروط الكبير)، و(الشروط الصغير) لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت:٣٢١هـ). وكتاب: (المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق)، لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي (ت: ٩١٤هـ).

٣- الفقه الإسلامي سبق التنظيمات الحديثة في استحداث صيغ تعاقدية نموذجية للمعاملات المالية وتوثيقها فيما يعرف بعلم الشروط، حيث ظهر هذا العلم في فجر الإســلام، في حين أن صيغ عقود اتحاد (الفيديك) بدأت بالظهور في منتصف القرن العشريــن الميلادي، ويرجع مصدرها التاريخي إلى القرن الثامن عشر الميلادي، حيث ظهــرت في بريطانيا وأمريكا بعض هذه العقود النموذجية.

٤- الفقه الإســلامي مزج في الأحكام بين الحكــم القضائي والحكم الديــاني، فأوجب لتــلافي النزاع في العقــود الوفاء بالالتزامــات العقدية

ديانة، إضافة إلى كونها واجبة قضـــاء، في حين إن التنظيمات الحديثة لعقود (الفيديك) اقتصرت على الحكم القضائي.

٥- إن علم توثيق العقود الإسلامي له طبيعة خاصة به تتمثل في كونه ذا طابــع ديني، وأنه يتعامل مع مجالات متعــددة، فهو لا يقتصر على عقود الأبنية والإنشــاءات، وإنما يجمع بين عقود الإنشاءات وبقية العقود المالية من بيع وإجارة واستصناع وسلم وغير ذلك، في حين إن عقود (الفيديك) تقتصر على عقود الأبنية والإنشاءات.

٦- بالرغم من أن الإطارين المتشــابهين يتمتعان بالمرونة إلا أن عوامل وجودها في كل منهما مختلفان، ففي علم التوثيق الإسلامي ترجع المرونة إلى عدة عوامل منهــا: اهتمام النصوص الشرعية في المعاملات المالية بالأحكام الكُلِّيّة، دون الجزئيات والتفصيلات، وقابلية تلك النصوص لتعدد الأفهام والمعــاني، ورعاية الــضرورات والأعذار والظروف الاســتثنائية، وتغيير الفتــوى بتغيير الأزمنــة والأمكنة والأحوال والأعــراف، ومراعاة قصد المتعامل دون لفظه، والأصل في أحكام تلك المعاملات أنها معقولة المعنى. في حــين إن المرونة التي تتمتع بها عقــود (الفيديك) ترجع إلى عدة عوامل منها: أن القاعدة القانونية التوثيقية قاعدة عامة مجردة غير خاصة بواقعة أو

وقائع معينة، وكذلك غير خاصة بشـــخص أو أشخاص معينين بذواتهم، وأن القواعد القانونية مبنية على العرف، وصياغة القاعدة القانونية، ورعاية الضرورات والأعذار والظروف الاستثنائية، والانفتاح على تجارب الأمم التشريعية الأخرى والاستفادة منها.

٧- بالرغم من اتفاق الإطارين المتشـــابهين فيما يترتب على المرونة من فتـــح المجال لتفاعل الأفـــكار والثقافات، فتســـتفيد كل أمة من الأخرى، وتقتبس منها إلا أن هذا الاقتباس مقيد بقيود وضوابط مختلفة في الإطارين المتشابهين، ففي علم التوثيق الإســـلامي يقيد الاقتباس بأن يكون المقتَبس نافعاً طيباً لا يتعارض مع نص شرعي قطعي الثبوت والدلالة، أو الإجماع، وأن يكون منســـجماً مع كليات الشريعة الإسلامية ومقاصدها، وأن يكون خالياً مـــن المصطلحات التي تحمل مضامين فاســـدة، وأن يرد المقتبس إلى مصدره الأصلي إذا كان له مصدر غير مصادر تشريعه؛ وذلك لمعرفة الدخيل عليـــه وتجريد المقتبس مما علق به من انحرافات. في حين إن الأطر التعاقدية (للفيديـــك) يقيد الاقتبـــاس بأن توجد مصلحة مـــن عملية الاقتباس من الآخر، وأن يكون الاقتباس خالياً من العقائد والفلســـفات المغايرة لعقيدة الأمة، وأن لا يخرج الاقتباس للعلوم عن ســـياق مشروع الأمة الحضاري، ولا عن تشريعها القائم.

٨- إن عقود (الفيديك) تتخذ من التأمين إجراء وقائياً لتلافي النزاع في عقود المقاولات، حيث يتعين على المقـاول قبل مباشرة العمل في المشروع أن يسـتصدر وثيقة تأمين باسمه واسـم صاحب العمل عن أي ضرر أو خسـارة يلحق الأشـغالأو المواد والمعدات، أو أحد العاملين في المشروع. ويراعى في جهات التأمين وشروطه أن تكون مقبولة لدى صاحب العمل. في حـين أن الفقه الإسـلامي لم ينص على ذلك الإجـراء في صيغ العقود أو توثيقهـا؛ وذلـك لأن التأمين في صيغته الحاليـة: (التأمين التجاري) لم يكن موجـوداً ولا معروفاً، وهو غير جائز شرعـاً باتفاق المجامع الفقهية الإسـلامية؛ لأنه يقوم على المعاوضة التي يدخلها الغـرر الفاحش المنهي عنـه شرعاً. والغرر في عقد التأمين من الغـرر الكثير الفاحش؛ لأنه يتعلق بحصـول العوضـين ومقدارهما، فمبلـغ التأمين الذي يقـع عليه العقد قد يحصل للمسـتأمن وقـد لا يحصل؛ لأن حصولـه يتوقف على حصول الخطـر المؤمن منه، وهو قد يقع وقد لا يقع، ولأن مجموع أقسـاط التأمين الذي تسـتوفيه شركة التأمين من المسـتأمن قد يحصل وقد لا يحصل؛ لأن الأقسـاط تتوقف بمجرد وقوع الخطر المؤمن منه، وكذلك يحصل الغرر في مقدار العوضين.

هذا فيما مضى أما اليوم فيمكن اللجوء إلى التأمين التعاوني الإسلامي، الـذي أجازتـه المجامع الفقهيـة الإسـلامية؛ لكونه يقوم عـلى التبرع، لا على المعاوضة.

وقد يقال: إن الغرر الموجود في التأمين التجاري هو نفسـه الموجود في التأمين التعاوني، فكيف نمنع التأمين التجاري، ولا نمنع التأمين الإسلامي؟ يجاب عن ذلك بأنه: (يغتفر في التبرعات ما لا يغتفر في المعاوضات). فالغرر يفسـد التأمين التجاري؛ لأنه عقد معاوضة، ولا يفسد التأمين الإسلامي؛ لأنه عقد تبرع.

٩- مفهـوم التحكيـم في الفقـه الإسـلامي يتفـق مـع مفهومه في القانـون مـن حيث وجود قضيـة متنازع فيهـا، واختيـار الخصمين إلى التحكيـم بدلاً من القضاء، وقبول المحكم للسـير في إجراءات التحكيم، والشروع فيها، وصـدور الحكم في القضية المتنازع فيهـا، وإلزام أطراف النـزاع به. وهما يختلفـان في أن الفقهاء نصوا صراحة عـلى أهلية المحكم للقضـاء، كما أنهم نصوا صراحة عـلى أن يتفق حكـم المحكم مع الشرع الإسـلامي، فإذا خالفه فلا يصح ولا ينفذ، في حين إن القانونيين لم ينصوا على ذلك.

١٠- التحكيم في هذا العصر لم يقف عند التحكيم التقليدي، وإنما تعداه إلى التحكيم الالكتروني، وهو الذي يعتمد على وسائل الاتصال وتقنيات المعلومات الحديثة في إتمام الإجراءات، والتوقيعات، وصدور الأحكام من قبل المحكمين؛ كل ذلك يتم الكترونياً، وهذا مما يسهم في سرعة الفصل في النزاعات.

١١- إن قوانين التحكيم الوضعي الدولي والمحلي وغيرها من القوانين التي تُرك لأطراف النزاع الاتفاق على اتباعها؛ تسمح بإلزام المحكوم عليه بتعويضات معينة بدفع (فائدة قانونية) زيادة على التعويضات المحكوم بها من تاريخ البدء في التحكيم، وحتى السداد التام، وقد تصل نسبة هذه الفائدة إلى (٩٪). هذه الفائدة تعتبر رباً محرماً بنص القرآن الكريم والسنة النبوية؛ لأنه زيادة على التعويضات المستحقة.

١٢- إن قوانين التحكيم الوضعي الدولي والمحلي وغيرها من القوانين التي تُرك لأطراف النزاع الاتفاق على اتباعها تسمح بإلزام المتأخر في سداد التزاماته المالية بدفع بدل (نفقات التمويل)، فإذا تأخر صاحب العمل عن وقت سداد الدفعات المستحقة للمقاول، فيحق له أن يتقاضى (نفقات التمويل) عن أية مبالغ يتأخر دفعها له بحساب مركب شهرياً

عن مدة التأخير، بموجب المادة: (١٤/ ٧)، وتحتسب هذه المدة اعتباراً من تاريخ الدفع المنوه عنه في المادة السابقة، وما لم ينص على غير ذلك في الشروط الخاصة فإن (نفقات التمويل) تحسب على أساس نسبة الخصم السنوية التي يحددها البنك المركزي في دولة المنشأ ويضاف إليها (٣٪)، ويتعين دفعها بالعملة المحددة لها. ويكون المقاول مستحقاً لتقاضي هذا البدل بدون أي إشعار رسمي أو تصديق ودون الإجحاف بأي حق أو تعويض آخر.

١٣- إن (نفقات التمويل) التي نصت عليها المادة السابقة تعد من قبيل الشرط الجزائي في الديون، وهو بمثابة اتفاق بين طرفي العقد بإلزام المدين بتعويض للدائن عند تأخر المدين في سداد ما عليه من دين، وهو من الناحية الشرعية غير جائز، ويعتبر رباً محرماً بنص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وباتفاق الفقهاء؛ لأنه زيادة على الأجرة المقررة، وهي مشروطة بالعقد فكانت ربا.

١٤-إذا كان الشرط الجزائي متعلقاً بالأعمال المطلوب انجازها في وقت محدد، وتأخر المقاول في انجازها بدون عذر مقبول، وفقاً لأحكام المادة: (٨/ ٢)؛ فحكمه الجواز، وعلى المقاول في هذه الحالة أن يدفع لصاحب

العمل – إعمالاً لأحكام المادة: (٢/ ٥) تعويضات عن هذا التأخر، وتكون هذه التعويضات بالمقدار المنصوص عليه في ملحق عرض المناقصة.

ثانياً: التوصيات والمقترحات:

يمكن أن نستخلص من هذه الدراسة بعض التوصيات والمقترحات الآتية:

١ – دعوة الخبراء في الفقه الإسلامي والهندسة، والحقوق، والاقتصاد، والإدارة إلى إيجاد كيان يعمل على تطوير الأطر التعاقدية والصكوك للمعاملات المالية، ويتولى هذا الكيان الحفاظ على حقوق الأعضاء.

٢ – الدعوة إلى نشر ثقافة توثيق المعاملات المالية من عقود وديون وغير ذلك بين الناس، ويتم ذلك عن طريق المؤسّسات الإعلامية والعلمية والدعوية والفعاليات الفكرية والثقافية؛ وذلك من أجل خلق حالةٍ من الشعور والفهم الاجتماعي بأهمية توثيق المعاملات المالية.

٣– دعوة مراكز البحث العلمي والمؤسسات العلمية الإسلامية لطباعة المؤلفات التي تتناول علم التوثيق والشروط، وترجمة الكتب التي تهتم بهذا العلم، وذلك للاستفادة منها في تطوير توثيق العقود.

٤- دعــوة الجامعات العربية والإســلامية لطرح مقــرر تدريسي في الصكوك والتوثيقات لطلبة البكالوريوس في كليات: الشريعة، والهندسة، والحقوق، والاقتصاد، والإدارة.

٥- التوسع في دراســة التحكيم في المجالات المختلفة مثل: العلاقات الدولية والمعاملات المالية والتجارية، والأسرية.

٦- دعوة طلاب الدراســات العليا في كليات: الشريعة، والهندســة، والحقــوق، والاقتصــاد، والإدارة إلى الكتابــة في موضــوع التحكيــم وتطبيقاته المعاصرة.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

- الأحكام الشرعية بين التعبد ومعقولية المعنى، عمر عبد العزيز، دار البصائر، القاهرة، (٢٠١٣م).
- أحكام القرآن، لابن العربي، مطبعة عيسى الحلبي، القاهرة.
- إرشاد الفحول، الشوكاني، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط١.
- الأشباه والنظائر، عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت، ط١، (١٤٠٣هـ).
- الأشباه والنظائر، زين العابدين بن إبراهيم ابن نجيم، مؤسسة الحلبي للطباعة، القاهرة، (١٩٦٨م).
- أصول البزدوي؛ علي بن محمد الحنفي، مطبعة جاويد بريس – كراتشي.
- إعلام الموقعين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ط١، (١٩٧٣م).
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للمرداوي، مكتبة السنة المحمدية، القاهرة، ط١، (١٩٥٦م).

📖 الأوامر التغييرية في عقد المقاولة في كل من القانون الأردني، والمصري، وشروط عقد المقاولة (فيديك)، الدكتور ممدوح الرشيدات، رسالة دكتوراه غير منشورة.

📖 البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم، دار المعرفة، بيروت، ط٢، (١٤١٣هـ= ١٩٩٣م).

📖 بدائع الصنائع، الكاساني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، (١٩٧٤م).

📖 تبصرة الحكام، ابن فرحون (٨١٧هـ)، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، (١٩٥٨هـ).

📖 تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، الزيلعي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ط١، (١٣١٣هـ).

📖 التحكيم في الشريعة الإسلامية، محمود السرطاوي، دار الفكر، الأردن، ط١، (١٤٢٨هـ=٢٠٠٧م).

📖 التعريفات، محمد بن علي الجرجاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، (١٩٨٥م).

📖 تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار المعرفة، بيروت.

📖 التكملة لكتاب الصلة، محمد بن عبد الله بن أبي بكر ابن الأبار القضاعي، (ت:٦٥٨هـ)، تحقيق: عبد السلام الهراس، دار الفكر للطباعة، لبنان، (١٤١٥هـ= ١٩٩٥م).

📖 التوثيق والإثبات بالكتابة في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، محمد جميل بن مبارك، مطبعة النجاح، الجديدة، المغرب، ط١، (٢٠٠٠م).

📖 التوثيق، سعد سليمان الحامدي، دار السلام، القاهرة، ط١، (١٤٣١هـ= ٢٠١٠م).

📖 الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، محمد بن أحمد القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

📖 حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط١، د.ت.

📖 الحق والذمة، علي الخفيف، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، (١٩٤٥م).

📖 درر الحكام شرح مجلة الأحكام، علي حيدر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٤١١هـ=١٩٩١).

📖 دفتر عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية، مطابع الرأي التجارية، الأردن، ط٢، (٢٠٠٥م).

📖 دليل عقود الفيديك: عقد التشييد، بيتر لوون، ترجمة: داود خلف، (٢٠٠٠م).

📖 روضة الطالبين، النووي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، (١٤٠٥هـ).

📖 الزرقاني على مختصر خليل، دار الفكر، بيروت.

📖 سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث بيروت، ط١، د.ت.

📖 سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، ط١، د.ت.

📖 السنن الكبرى، البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الباز، ط١، (١٤١٤هـ = ١٩٩٤م).

📖 سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر بيروت، ط١، د.ت.

📖 شرح قانون التحكيم، دراسة مقارنة وفقا لآراء الفقه وأحكام القضاء، وهيئات التحكيم العربية والدولية، للدكتور أحمد محمد عبد البديع شتا، دار النهضة العربية، ط٣، (٢٠٠٥م).

📖 شرح القانون المدني: العقود المسماة، المقاولة – الوكالة – الكفالة، عدنان السرحان، دار الثقافة، عمان، ط٥، (١٤٣٤هـ=٢٠١٣م).

📖 الشريعة الإلهية لا القوانين الوضعية، عمر الأشقر، ط١، (١٩٨٣م).

📖 صحيح البخاري، المكتبة الإسلامية، استانبول، (١٩٧٩م).

📖 صحيح مسلم، طبعة إدارة البحوث العلمية، الرياض، (١٩٨٠م).

📖 الصلة في تاريخ أئمة الأندلس، أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت: ٥٧٨ هـ)، تحقيق: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، (١٣٧٤هـ =١٩٥٥م).

📖 طرق القضاء في الشريعة الإسلامية، أحمد إبراهيم، المكتبة الأزهرية، القاهرة، ط١، (٢٠١٠م).

📖 عقد التحكيم وإجراءاته، أحمد أبو الوفا، الطبعة الثانية، (١٩٧٤م).

📖 عقد التحكيم في الفقه والقانون الوضعي لقحطان الدوري، مطبعة الخلود، بغداد، ط١، (١٩٨٥م).

📖 عقد المقاولة الموجز: (فيديك ١٩٩٩م)، مطابع الرأي، الأردن، نشر وزارة الأشغال، (٢٠٠٥م).

📖 عقد المقاولة الموجز:(فيديك ١٩٩٩م)، نشر نقابة المهندسين الأردنية.

📖 العقود الإدارية الحديثة ذات الطابع الدولي، والتحكيم فيها، علاء العناني، مركز الدراسات العربية، القاهرة، ط١، (١٤٤٠هـ=٢٠١٩م).

📖 عقود الإنشاءات الدولية: (FIDIC)، محمد محسن النجار، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية.

📖 عقود الفيديك: إشكالات تنفيذ الأوامر التغييرية وآلية تسويتها، شمس الدين قاسم الخزاعلة، الدار العلمية الدولية، ودار الثقافة، الأردن، ط١، (١٤٤١هـ=٢٠٢٠م).

📖 عقود الفيديك: الوسائل القانونية لتسوية النزاعات، جمانة يحيى زاهدة، الدار العلمية الدولية، ودار الثقافة، الأردن، ط١، (١٤٤١هـ=٢٠٢٠م).

📖 عقود المشاريع الإنشائية والقواعد المستحدثة في عقود الفيديك، سعيد علي خطاب، المؤسسة العربية للعلوم والثقافة، القاهرة، ط١، (١٤٤٠هـ=٢٠١٩م).

📖 عقود المقاولات الدولية ضمن معايير عقود (الفيديك)، محمد إبراهيم ابداح، دار الثقافة، عمان، ط١، (١٤٣٠هـ=٢٠١٤م).

📖 علم التوثيق الشرعي، لعبد الله الحجيلي، مكتبة الملك فهد، الرياض، ط١، (١٤٢٤هـ).

📖 فتح القدير على الهداية، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي: (ابن الهمام) (ت: ٨٦١هـ)، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، ط١، (١٣٨٩هـ=١٩٧٠م).

📖 قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الأمانة العامة للأوقاف، الشارقة، ط١، (٢٠١١م).

📖 القرارات والفتاوى، المجلس الأوربي للإفتاء والبحوث، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، (٢٠١٣م).

📖 قرارات المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة.

📖 القضاء في الإسلام لمحمد سلام مدكور، دار النهضة العربية، القاهرة.

📖 قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر منصور بن محمد ابن السمعاني (ت: ٤٨٩هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، (١٤١٨هـ=١٩٩٩م).

📖 قواعد الأحكام في مصالح الأنام، العز بن عبد السلام، دار الجيل، بيروت، ط ٢، (١٩٨٠م).

📖 كشاف القناع للبهوتي، مكتبة النصر الحديثة، الرياض.

📖 المبسوط، للسرخسي، دار المعرفة، بيروت، (١٤٠٦هـ=١٩٨٦م).

📖 مجلة الأحكام العدلية، مطبعة شعاركو، بيروت، ط٥، (١٩٦٨م).

📖 مجموع الفتاوى، لابن تيمية، دار العربية، بيروت.

📖 المدخل الفقهي العام لمصطفى الزرقا، دار الفكر، بيروت.

📖 المحلى، لابن حزم، مكتبة الجمهورية العربية، القاهرة، (١٣٨٨هـ=١٩٦٨م).

📖 مسند الإمام أحمد، دار صادر، بيروت.

📖 المصباح المنير، للفيومي، المطبعة الأميرية، القاهرة، ط٦، ١٩٢٦م.

📖 المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين، (١٤٣٧م).

📖 معجم مصطلحات الشريعة والقانون، عبد الواحد كرم، عالم الكتب، ومكتبة النهضة الحديثة، (١٩٨٧م).

📖 معجم لغة الفقهاء، لمحمد رواس قلعة جي وحامد قنيبي، دار النفائس، بيروت، ط١، ١٩٨٥م.

📖 معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس، دار الجيل.

📖 المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، المكتبة العلمية، طهران.

📖 معين الحكام على القضايا والأحكام، للطرابلسي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (١٩٨٩م).

📖 المغني لابن قدامة، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

📖 مغني المحتاج، الشربيني الخطيب، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة، (١٩٥٨م).

📖 مفتاح السعادة، طاش كبرى زادة، تحقيق: كامل بكري، وأبو النور، دار الكتب الحديثة، القاهرة.

📖 المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، جواد علي، دار الساقي، ط٤، (١٤٢٢هـ= ٢٠٠١م).

📖 مقابلة مع الدكتور ممدوح الرشيدات، صاحب رسالة الدكتوراه الأوامر التغييرية، غير المنشورة.

📖 المقدمات لابن رشد، دار صادر، بيروت.

📖 مقدمة ابن خلدون، دار الفكر، بيروت، ط١، (١٤٢٤هـ=٢٠٠٤م).

📖 من أصول القانون، عبد المنعم فرج الصدة، دار النهضة العربية، القاهرة.

📖 المنخول من تعليقات الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت:٥٠٥هـ) تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر ببيروت، دار الفكر بدمشق، ط٣، (١٤١٩هـ=١٩٩٨م).

📖 المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق، للونشريسي، دار البحوث للدراسات الإسلامية، دولة الإمارات العربية المتحدة، ط١، (٢٠٠٥م).

📖 الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف، الكويت، ط١، (١٩٨٨م).

📖 نهاية المحتاج شرح المنهاج، الرملي، دار الفكر، بيروت، طبعة أخيرة، (١٤٠٤هـ=١٩٨٤م).

📖 الوسيط في القانون المدني، السنهوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: حقيقة عقود (الفيديك) والإطار المشابه لها في الفقه الإسلامي ١٠

المطلب الأول: حقيقة عقود (الفيديك): ١٠

المطلب الثاني: الإطار التعاقدي المشابه لعقود (الفيديك) في الفقه الإسلامي ٢٤

المطلب الثالث: مقارنة بين الإطارين التعاقديين المتشابهين ٣٣

المبحث الثاني: نزاعات المقاولات وإجراءات تلافيها في عقود (الفيديك) والفقه الإسلامي ٣٦

المطلب الأول: حقيقة نزاعات المقاولات الإنشائية ٣٦

المطلب الثاني: أسباب نزاعات المقاولات الإنشائية ٤٢

المطلب الثالث: الإجراءات الوقائية لتلافي نزاعات المقاولات الإنشائية ٤٥

المبحث الثالث: التحكيم وموقعه من وسائل تسوية النزاعات في عقود (الفيديك) والفقه الإسلامي ٥٨

المطلب الأول: حقيقة التحكيم ٥٨

المطلب الثاني: موقع التحكيم من وسائل تسوية النزاعات في عقود (الفيديك) ٧٣

المطلب الثالث: قواعد تنظيم التحكيـــم في عقود (الفيديك) وموقف الفقه الإسلامي من ذلك ٨٤

الخاتمة ٩٣

التوصيات والمقترحات ١٠١

قائمة المصادر ١٠٣

قائمة المحتويات ١١٣

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

وسائل فض المنازعات في عقود الفيديك من منظور إسلامي

إعداد

أ.د. حامد محمد أبو طالب

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

وسائل فض المنازعات في عقود الفيديك من منظور إسلامي

إعداد

أ.د. حامد محمد أبو طالب

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، **أما بعد:**

فقد تشرفت بتكليف مجمع الفقه الإسلامي الدولي لي بالكتابة في محور من محاور الموضوع المهم «عقود الفيديك وأثرها على العقود الحديثة بالدول العربية».

وحمدت الله – تعالى – على توفيق المجمع لاختيار هذا العقد للحكم عليه من الوجهة الشرعية.

وقد اخترت عنوان «فض المنازعات في عقود الفيديك والفقه الإسلامي» (اشتراط بعض الشركات التحاكم للقانون الوضعي أو الدولي).

ولهذا فقد رأيت أن أعطي للقارئ الكريم فكرة مبسطة عن عقود الفيديك، وأخرى لوسائل فض المنازعات عموماً ومدى مشروعيتها

في الفقه الإسلامي، ثم أتناول وسائل فض المنازعات في عقود الفيديك ومواطن هذه المنازعات، ثم أتحدث في وسائل فض المنازعات في عقد الفيديك قبل عام ١٩٩٩م ثم بعدها، وهي التسوية الودية، ثم أتناول التحكيم باعتباره الوسيلة الثانية لفض المنازعات في عقد الفيديك.

ثم أتناول هذه الوسائل من منظور شرعي لنرى مدى جواز هذا العقد وما يشتمل عليه من شروط من الناحية الشرعية، ومدى جواز تعيين الخصم حكماً أو تحكيم غير المسلم، أو تحكيم امرأة، ومدى جواز اشتراط تطبيق قواعد عرفية أو قانونية وضعية، أو تطبيق قواعد قانونية من قانون أجنبي عند التحكيم.

ورأيت أن هذا الموضوع يحتاج إلى اجتهاد فقهي جماعي من المجمع، وقد وضعت رؤيتي الأولية في هذا الموضوع، وإذا أصدر المجمع توصية بهذا العقد المهم، فسيكون تقنيناً شرعياً له.

أسأل الله تعالى أن يوفق العلماء الأفاضل للوصول إلى حكم شرعي في هذا الموضوع.

كما أسأله تعالى أن يوفقني لرؤية أولية صحيحة لهذا العقد والله الموفق والمعين.

❁ ❁ ❁

تمهيد

يعــرف الجميع أن هناك نــماذج مطبوعة للعقود على مختلف الســلع، فتوجد نماذج لعقود لبيع السيارات، ونماذج لعقود بيع العقارات، وأخرى لإيجارها وهكذا.

وهذه النماذج توفر تكاليف صياغتها وأتعاب المحامين وإجهاد النفس في إعداد بنودها ونحو ذلك.

ولذلك وجدت إقبالاً كبيراً عليها في استعمالها، حيث يكتفي بملء هذه النماذج بواسطة ذوي الشأن.

وتلجــأ أحياناً بعض الحكومــات إلى وضع نماذج لعقــود ذات أهمية خاصة كعقود إنشــاء الشركات، كما تقوم بعــض نقابات أو اتحادات المهن بوضع نماذج تســاعد المنتســبين إليها عــلى مباشرة المهنة، كــما قام الاتحاد الدولي للاستشارات الهندســية بوضع نماذج دولية للاستشارات الهندسية والإنشاءات أطلقوا عليها اسم الفيديك، وهي الأحرف الأولى من المصطلح الفرنسي Federation International Des Ingenieurs Conseils.

وتعتبر عقود الفيديك من العقود الحديثة نســبياً، وقد تم اعتمادها من الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشــاريين، وهي تضع إطاراً تعاقدياً يعمل

على تفادي المشـــكلات التي تنشأ أثناء التنفيذ في العقود الدولية أو المحلية، ولذلك شـــاع استعمال هذه العقود، نظراً لأن المشروعات الضخمة كإنشاء مطار، أو تأســـيس مصنع، ونحو ذلك تحتاج إلى عقـــود متعددة، كالتوريد والإنشاء والتركيب والتشغيل، وتســـتغرق وقتاً طويلاً في تنفيذها، وغالباً ما تتغير الظروف عن وقت تحرير العقد مما يســـتدعي إصدار أوامر بالتغير أو التعديـــل أو الإضافـــة أو الحذف وما إلى ذلك، وتعتـــبر عقود الفيديك هي النمـــوذج الأمثل في هذه الحالات لإقامة العـــدل بين صاحب العمل والمقـــاول وتضع الحلول لهذه المشـــكلات بنـــاء على التجارب الســـابقة ووفقاً لخبرة المهندســـين الاستشـــاريين وبما يضمن حقوق جميع الأطراف بحياد تام[١].

المقصود بعقود الفيديك:

أعد الفيديـــك نماذج للعقود الخاصة بأعـــمال المقاولات على اختلاف أنواعها سواء كانت أعمال مدنية إنشـــائية أو أعمال ميكانيكية أو كهربية أو كانت خليطاً من هذه الأعمال أو تختص ببند من هذه الأعمال.

(١) القواعد القانونية المستحدثة في عقود الفيديك، د. سمير حامد عبد العزيز الجمال، بحث منشـــور بمجلة الشريعة والقانون بالإمارات، السنة السادسة والعشرون، العدد الثاني والخمسون، ص٢١.

وقد أعد الفيديك هذه النماذج مستعيناً فيها بالخبرات السابقة لأعضائه الذين نفذوا مثل هذه الأعمال وواجهوا المشكلات التي تطرأ أثناء التنفيذ، ووضعوا لها الحلول المناسبة التي ترضي أطراف العقد بحياد تام.

ولا تعتبر نماذج العقود هذه من قبيل عقود الإذعان، مثل عقود شركات المياه والغاز والكهرباء وشركات التأمين ونحوها، وفي هذه العقود يتمثل القبول بأنه قبول وإذعان لما يمليه الموجب، ولا يكون له حق مناقشة الشروط أو تغييرها.

ولكن عقود الفيديك مجرد نماذج يحق لأطراف العقد قبولها كما هي أو تعديلها زيادة ونقصاً، أو حتى تبديلها أو التلفيق بين بعض منها بحرية تامة بما يحقق مصلحة الأطراف.

كما لا تعتبر هذه النماذج تشريعاً، بل «مجرد اقتراح من ذوي خبرة، أو تصور منهم للوضع الأمثل الذي يجب أن تكون عليه العلاقة التعاقدية ولا يكون لهذا الاقتراح أو التصور أي قيمة قانونية إلا بعد أن تتبناه الإرادة المشتركة للمتعاقدين وفي الحدود التي ارتضتها تلك

الإرادة المشـــتركة»[١]. بـــل يجـــوز للمتعاقديـــن اختيار نمـــوذج آخر من غـــير عقـــود الفيديك وأن يضمنـــوا العقـــد شروطاً أخرى يتـــم الاتفاق عليها بينهما.

وتعرف عقود الفيديك بأنها «عقـــود نموذجية وضعها الاتحاد الدولي للمهندســـين الاستشـــاريين (FIDIC) وتتضمن الشروط العامة والخاصة لأنماط مختلفـــة من عقود البنـــاء والتشـــييد، وتحقق التـــوازن بين حقوق والتزامات أطرافها، وتحدد مراكزهم القانونيـــة بهدف تنظيم أعمال البناء، وتوحيد القواعد القانونية المطبقة بشـــأنها، ويمكن اســـتخدامها على نطاق واسع لأنواع مختلفة من المشاريع الهندسية الدولية والمحلية»[٢].

أو هـــي نماذج غـــير ملزمة لعقود إنشـــاءات وضعها الاتحـــاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (FIDIC) تشتمل على الشروط المثالية التي تحقق التوازن بين طرفي العقد وتحدد حقـــوق وواجبات كل منهما، بقصد تجنب المشكلات التي تنشأ أثناء التنفيذ.

(١) عقـــود الفيديـــك لمقـــاولات وأعمال الهندســـة المدنيـــة، د/ عصام عبـــد الفتاح مطر، ص ١٥-١٦

(٢) القواعد القانونية المســـتحدثة في عقود الفيديك، د/ ســـمير حامـــد عبد العزيز الجمال (مرجع سابق)، ص٢٨

وسائل فض المنازعات عموماً:

تتلخص الوسائل التي تؤدي إلى فض المنازعات عموماً فيما يلي:

اللجوء للقضاء:

القضاء هو الوسيلة الأصلية لحل المنازعات بين الناس، وذلك برفع دعوى مدنية أمام المحكمة المختصة ويتم تبادل الموضوع أمام المحكمة إلى أن ينتهي بحكم في الموضوع.

ويعيب هذه الوسيلة بطء إجراءات التقاضي لكثرة القضايا المعروضة على القضاء. والمنازعات التي نحن بصددها تحتاج إلى وقت طويل لتحقيق الموضوع، ومن ثم فإن الغالب أن المحكمة تحيل القضية إلى خبير، ويستمر النزاع سنوات مما يؤدي إلى خسائر فادحة لطرفي العقد، ذلك أن العمل سيتوقف وبالتالي يتعطل المشروع سنوات، وتتغير الأسعار عادة، ويتغير أيضاً نموذج التنفيذ نتيجة التطور طوال هذه الفترة وتتضاعف التكاليف. ومن ناحية أخرى، تتعطل أعمال المقاول، وتتجمد أمواله، وأموال البنوك الممولة، ويتحمل المقاول خسائر جسيمة نتيجة فوائد البنوك مما يؤدي إلى إفلاسه في كثير من الحالات.

ومن هنا، فإن من مصلحة الطرفين تجنب هذه الوسيلة.

ونظراً لهذه العوامل وجدت وسائل بديلة لحل النزاع بهدف الوصول إلى حل للمنازعات بطريقة أسرع تحقق مصالح الطرفين، ويقصد بالوسائل البديلة الطرق التي يلجأ إليها الخصوم بهدف الوصول إلى حل النزاع بعيداً عن القضاء، ومن هذه الوسائل ما يلي:

أولاً: التحكيم:

وذلك بالاتفاق على عرض النزاع على محكمين، ويجوز ذلك سواء كان بناء على شرط في العقد، أو يتم الاتفاق على عرض النزاع على محكمين بعد نشوء النزاع، مادام الطرفان متفقين على التحكيم.

ويتميز التحكيم بالسرعة النسبية لفض النزاع عن اللجوء للمحاكم وغالباً ما تتضمن القوانين تنظيماً للتحكيم، بما يضمن حقوق الطرفين.

وتجيز الشريعة الإسلامية عرض النزاع على محكمين، وعرفه الفقهاء بأنه «تولية الخصمين حاكماً يحكم بينهما، وفي مجلة الأحكام العدلية: التحكيم عبارة عن اتخاذ الخصمين حاكماً برضاهما، لفصل خصومتهما ودعواهما»[1].

والتحكيم جائز بالكتاب والسنة والإجماع.

(١) الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٠/ ٢٣٤.

أما الكتاب فقــول الله تعالى ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾[١]. قال القرطبي: إن هذه الآية دليل إثبات التحكيم.

وأما السنة، فإن رسول الله ﷺ رضي بتحكيم سعد بن معاذ – رضي الله عنــه – في أمر يهود بنــي قريظة حين جنحــوا إلى ذلك ورضــوا بالنزول على حكمه[٢].

وأمــا الإجماع فإن عمــر وأُبَيّاً تحاكما إلى زيد بن ثابــت، وتحاكم عثمان وطلحة إلى جبير بن مطعــم، ولم يكن أحد منهم قاضياً[٣]، وكان ذلك أمام جمع من كبار الصحابة، ولم ينكره أحد فكان إجماعاً[٤].

وأما ما نقل من خلاف الشــافعي والقول بعدم جوازه فإن الشبهة عند القائلين بعدم الجــواز ترجع إلى أنه في التحكيم افتئات على ســلطة رئيس الدولــة ونوابه، والحقيقة أن هذا خارج عن محــل الحديث فالتحكيم جائز

(١) سورة النساء، الآية ٣٥.

(٢) صحيح مســلم، كتاب الجهاد والســير، باب جــواز قتال من نقــض العهد، الحديث رقم ١٧٦٨.

(٣) كشاف القناع، للبهوتي، ٦/ ٣٠٣.

(٤) الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٠/ ٢٣٦.

في الأمور التي للإنسان حق التصرف فيها، وهي الحقوق التي يجوز التنازل عنها بخلاف الأمور التي تعد مظهراً من مظاهر سيادة الدولة كالعقوبات وسائر الأمور التي تتعلق بالقانون العام.

وفضلاً عن ذلك فإن التحكيم لا يسلب المحاكم اختصاصها.

ومن هنا فإن التحكيم بحدوده جائز بإجماع الفقهاء سواء كان في البلد قاض أم لا.

ومما لا شك فيه أن التحكيم أصبح ظاهرة من ظواهر العصر الحديث، حيث زاد اللجوء إلى هذا النظام لحسم المنازعات لما لهذا النظام من مزايا يفتقدها قضاء الدولة المثقل بالقضايا، ولما يوفره للمتعاقدين من دول مختلفة من مزايا حيث يجنبهم مشكلة عدم العلم بالقواعد الموضوعية والإجرائية في القانون الأجنبي.

وأدى التطور الهائل في التجارة العالمية إلى انتشار التحكيم على الصعيدين الداخلي والدولي مما ضاعف من أهميته.

وأصبح أسلوب التحكيم يحظى بالقبول لدى أكثر دول العالم، ليس لأنه الوسيلة المثلى والملائمة لفض المنازعات في إطار العلاقات التجارية

داخلية كانت أم دولية، وإنـما كقوة تدفع هذه العلاقات وتطورها بما يعود بالنفع على الدول المنتجة والمستهلكة.

وبناء على ذلك يجـوز لأي خصمين اللجوء إلى التحكيم سـواء كان المحكم واحداً أو أكثر وفقاً لما يتفقون عليه.

مزايا التحكيم:

من مزايا التحكيم ما يلي:

- تبسـيط الإجـراءات وسرعة الفصـل في القضايا: حيـث لا يعتد في التحكيم بالشـكلية عـلى النحو المعتد بـه في المحاكم، فضـلاً عن أن التحكيم يعقـد في أو قات وأماكن مناسـبة للمُحَكِمين والمُحَكَمين وتجيز الشرائع المختلفة لأطـراف التحكيم الاتفاق على مكان للتحكيم في داخل الدولـة أو خارجها، كما تجيـز الاتفاق على تحديد وقـت لإصدار الحكم المنهي للنزاع.

- قلة التكاليف: حيث لا تسـتغرق عمليـة التحكيم فترة طويلة وقد لا يتطلب رسـوماً أو أتعـاب محاماة كتلك التي تدفع عنـد التقاضي أمام محاكم الدولة.

- السريــة: يحقق التحكيم رغبــة أطرافه في إجرائــه سراً محافظة على أسرارهم التجاريــة أو الاجتماعية أو نحو ذلــك، ولا يتحقق لهم ذلك في قضاء الدولة، حيث يعد مبدأ علانية الجلســات من المبادئ الأساســية في الأنظمة القضائية.

- عدم تقطيع العلاقات بين الأطــراف: من أهم مميزا ت التحكيم أنه ينهي النزاع، ويبقي على العلاقات الودية القائمة بين أطرافه، ســواء كانت علاقات تجاريــة أو غير تجارية، لأن أمره قائم عــلى الرضائية، فإن حدث خلاف بــين أطرافه، ينهى الخــلاف وتظل العلاقــات ولا تتقطع أواصر الصــلات والود بخلاف قضــاء الدولة، فإنه إن أنهــى الخلاف فإنه بقطع الصلات التجارية أو غيرها مما يكون عائقاً للنشاط التجاري.

تمييز التحكيم عن الصلح:

الصلح اتفــاق يتم بين أطراف الخصومة أنفســهم أو مــن يمثلونهم يقومون بمقتضاه بحسم الخلافات عن طريق تنازل كل منهم عن بعض ما يتمسك به، فالتجاوز عن الحق معلوم قبل البدء فيه.

أما التحكيم فالمحكم يقوم بمهمة قضائية بحسب الأصل يستمد فيها ولايته من اتفاق الخصوم عليه.

ثانياً: الوساطة:

الوساطة وسيلة رضائية لحل المنازعات يلجأ إليها أطراف النزاع برغبتهما في الوصول إلى حل يرضي الأطراف عن طريق طرف ثالث.

وفي ذلك يلجؤون إلى الوسيط، وقد يكون شخصاً يثق فيه الجميع، أو مجموعة أشخاص، أو حتى مؤسسة تتخصص في أعمال الوساطة وحل المنازعات ودياً.

وقد تكون الوساطة قضائية، حيث يؤجل القاضي نظر الدعوى لإفساح المجال لأعمال الوساطة بناء على طلب أحد الخصوم ويعطى الوسيط مهلة لحل النزاع.

كما قد تكون وساطة خاصة، وفيها يتم عرض النزاع على وسيط يتم اختياره من قائمة يمكن أن تعد للوسطاء من ذوي الخبرة كالقضاة المتقاعدين والمحامين وذوي الخبرة.

وقد تكون وساطة اتفاقية، حيث يتفق الخصوم على وسيط معين برضاهم سواء قبل اللجوء للقضاء أو أثناء نظر الدعوى أمام القضاء.

والهدف من الوساطة الوصول إلى حل للنزاع في وقت قصير.

والوساطة بين الخصوم لحل النزاع برضى الخصوم أمر جائز شرعاً، وهو من أفضل أعمال الخير، لما فيه من إصلاح بين الناس، وقطع للنزاع بينهم وغلق لأبواب الشر في المجتمعات، ونشر المحبة بين الناس، قال الله تعالى ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[1]. كما دعا رسول الله ﷺ إلى التوسط بين المتخاصمين والإصلاح بينهما، قال ﷺ: (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة، قالوا بلى، قال: إصلاح ذات البين وفساد ذات البين الحالقة)[2]. كما أن إصلاح ذات البين من المواضع التي يباح فيها الكذب لتقريب وجهات النظر، فقد أخبرت أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ابنها أنها سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول: (ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيراً وينمي خيراً)، وقالت لم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب والإصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها[3].

(١) سورة النساء، الآية ١١٤.

(٢) مختصر سنن أبي داود، باب في إصلاح ذات البين، الحديث رقم ٤٧٥١.

(٣) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الكذب وبيان المباح منه، الحديث رقم ٢٦٠٥.

وهذا يدل على جواز الوساطة شرعاً سواء كانت بأجر أو بدونه، من شخص أو أكثر، أو مؤسسة تعمل في ذلك بالأجر.

ثالثاً: التفاوض:

التفاوض هو الحوار بين أطراف النزاع لتعديل طلباتهم لتقريب وجهات النظر.

وقد يكون التفاوض مباشراً بين أطراف النزاع أنفسهم، أو غير مباشر، يجري عبر وساطة تعمل على تقريب وجهات النظر والوصول إلى نقطة ترضي جميع الأطراف.

ومن الممكن أن يكون التفاوض بمبادرة من أحد الخصوم تلقى قبولاً لدى الطرف الآخر، أو يكون إثر عرض من ذوي الثقة لدى طرفي النزاع.

ويمكن أن يكون التفاوض بين فريقين كالمدعي والمدعى عليه أو الدائن والمدين، وقد يكون بين فريق وعدة فرقاء، كما لو كان التفاوض بين شخص متوقف عن الدفع ويتفاوض مع مدينيه لتعجيل ديونهم، ويتفاوض من ناحية أخرى مع دائنيه لتأجيل ديونهم، وذلك كله بقصد النجاة من الإفلاس بتعاون جميع الأطراف، وواضح أنه أنفع لهم.

ويجري الحوار بين أطراف النزاع أنفسهم، أو مستعينين بمحامين أو مستشارين، في جلسة أو جلسات متعددة بقصد الوصول إلى حل للنزاع.

ويمكن إجراء التفاوض قبل اللجوء للقضاء، أو بعد اللجوء إليه وهنا تمنح المحكمة الخصوم فرصة للتفاوض بناء على طلبهم، وتحدد لهم أجلاً للتفاوض.

والتفاوض كوسيلة لحل النزاعات أمر تقره الشريعة الإسلامية، فقد فاوض رسول الله ﷺ قريشاً، وهوما أثمر صلح الحديبية[١]. وكان رسول الله ﷺ يحاور أصحابه من جهة ويحاور قريشاً من جهة أخرى.

وبناء على ذلك يجوز لأطراف النزاع أن يتفاوضواً حول موطن النزاع بقصد الوصول إلى حل يرضيهم.

رابعاً: الصلح:

«عقد يحسم به الطرفان نزاعاً قائماً، أو يتوقيان به نزاعاً محتملاً، وذلك بأن ينزل كل منهما على وجه التقابل عن جزء من ادعائه»[٢]. حيث يتفق الطرفان على إنهاء النزاع إن كان قائماً، أو يتوقيانه إذا كان محتملاً.

(١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ١٦/ ٢٧٤ وما بعدها.
(٢) المادة ٥٤٩ من القانون المدني المصري

أو هو عقد يترك به كل من المتعاقدين جزءاً من حقوقه على وجه التقابل لقطع النزاع الحاصل أو لمنع وقوعه.

ويترتب على الصلح إنهاء النزاع في المسائل التي تناولها، وانقضاء الحقوق، والادعاءات التي نزل عنها أي من المتعاقدين نزولاً نهائياً.

وعلى ذلك فإن الصلح ينهي النزاع حول محله.

ويجوز عقد الصلح قبل رفع الأمر للقضاء أو بعده، وفي الحالة الثانية تؤجل المحكمة نظر الدعوى بناء على طلب الخصوم، لإفساح المجال للصلح.

وإذا اتفق الخصوم على الصلح فإنهم يقدمون ما اتفقوا عليه يوم الجلسة، ويثبت محتواه في محضرها ويكون لمحضر الصلح قوة السند التنفيذي.

وكذلك إذا اتفقوا على الصلح في الجلسة أُثبت ما اتفقوا عليه في محضرها، ويكون المحضر كافياً لاعتباره سنداً تنفيذياً.

والصلح بين الخصوم جائز شرعاً، في الأموال، وعرفه الفقهاء بأنه «معاقدة يتوصل بها إلى الإصلاح بين المختلفين»[1].

(١) المغني لابن قدامة، ٧/ ٥

ودل على جوازه شرعاً الكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب فقول الله تعالى ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ﴾[١]، وقال تعالى ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًاۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌۗ﴾[٢].

ومن السنة ما رواه أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (الصلح بين المسلمين جائز إلا صلحاً حرم حلالاً أو أحل حراماً)[٣].

وأجمعت الأمة على جوازه[٤].

ويجوز الصلح عن طريق الخصوم أنفسهم. أو عن طريق وكلائهم الموكلين توكيلاً خاصاً بذلك.

ويجوز قبل رفع الأمر للقضاء أو بعد رفعه.

وعلى هذا يعد الصلح وسيلة من وسائل فض النزاع خارج المحكمة.

---

(١) سورة الحجرات، من الآية ٩.
(٢) سورة النساء، من الآية ١٢٨.
(٣) مختصر سنن أبي داود، كتاب الأقضية، باب في الصلح، الحديث رقم ٢٤٤٩.
(٤) المغني لابن قدامة، ٧/ ٥.

خامساً: التسوية الودية للمنازعات:

ويقصد بهـا فض النـزاع بالتراضي بـين الخصوم، وهـي مزيج من الوسـائل سـالفة الذكر، حيث تجمع ما بين التفاوض والوساطة والصلح والتحكيـم، ووضعها في أسـلوب عملي يـؤدي إلى إنهاء النـزاع، وذلك بدعوة الأطراف والاطلاع على المسـتندات وسـماع طلباتهـم، ثم محاولة التقريـب بين وجهات النظر، ووضع حد للخـلاف القائم بينهم بما يحقق مصالح الخصوم.

ويمكن أن يتولى التسـوية الودية شخص أو مجموعة أشخاص أو هيئة متطوعة أو رسمية.

وهو أمر شرعي، لأن خلاصته وضع أسـلوب عمـلي أو تحديد جهة معينة تقوم على تنفيذ الصلح، وهو أمر مشروع شرعاً.

ويجـوز لـولي الأمـر أن ينشـئ جهـة معينـة ويخصصهـا لتقرب وجهـات النظـر بـين المتنازعـين وتعمـل عـلى حـل النـزاع وديـاً برضاء الخصوم.

فض المنازعات في عقود الفيديك:

بعد أن أعطينا صورة عن عقد الفيديك وعن وسائل فض المنازعات بصفة عامة، يتعين علينا الحديث عن فض المنازعات في عقد الفيديك.

نظراً لأن أعمال المقاولات أو الإنشاءات التي تحكمها عقود الفيديك تتضمن أعمالاً كثيرة متنوعة ومتشعبة وتستغرق عادة وقتاً طويلاً وتكلفة كبيرة مما يعطي فرصة لظهور اختلاف في وجهات النظر أو ما يراه البعض إخلالاً بالالتزام الواجب على الطرف الآخر مما يجعل حصر الخلافات التي تنشأ عن الفيديك أمراً صعباً.

ومع هذا يمكن عرض بعض مجالات النزاع في الصور التالية[1]:

- منازعات في التصميم:

وذلك بأن يقع المهندس الذي قام بالتصميم في خطأ لا يقع فيه ذو خبرة أو ذو ذوق سليم، كما حدث وأن مستثمراً أسند إلى مقاول تصميم وتنفيذ فندق عالمي وبعد تنفيذ مرحلة أو أكثر من المشروع يكتشف المستثمر أن المهندس وقع في خطأ كبير، حيث جعل جميع غرف الفندق تطل على

(١) عقود الفيديك، د. عصام عبد الفتاح مطر، ص٣٤٣ وما بعدها.

مناور داخلية بها الخدمـــات وأجهزة التكيف والصرف الصحي وما إليها، بينما الأصـــل أن تكون هذه الغرف تطل على الحدائق الواســـعة أمام المبنى والشوارع الجميلة ونحو ذلك وجعل عليها طرقة واسعة لا تسمح للنزلاء بالاستمتاع بالحدائق والشوارع مما يدعو إلى إزالة كل الإنشاءات التي تمت والبنية التحتية مما يكلف رجل الأعمال مبالغ طائلة.

وهنا يقع الخلاف بين المقاول ورب العمل، وهل يُلزم المقاول بتعويض صاحب الفنـــدق عما أنفق أم أن صاحب العمل أخطأ حيث لم يتابع العمل منذ البداية؟

- منازعات التنفيذ:

وذلك إذا قـــام المقاول بطلب التغيـــير في مواد التنفيـــذ كتوريد مواد مســـتوردة من الكتلة الشرقيـــة أو الصين بدلاً من اســـتيرادها من ألمانيا أو أمريكا والعقد نص على توريد مواد مســـتوردة ولم يحدد بلد الاســـتيراد مما أدى إلى الخـــلاف بين صاحب المصنع والمقـــاول، لأن وجهة نظر صاحب العمـــل في أن الأجهزة أو الآلات التي تم توريدهـــا للمصنع غير متطورة أو أنهـــا تحتاج طاقة مكلفة أكثر، مما يضاعـــف تكاليف الإنتاج ويجعله غير

منافس في الأسواق. ووجهة نظر المقاول أن العقد لم يحدد بلد الاستيراد ولا ماركة وموديل الأجهزة أو الآلات.

وهنـــا يقع الخلاف، من الذي يتحمل نتيجـــة هذا الخطأ، هل صاحب المصنع الذي لم يحدد المواصفـــات تحديداً دقيقاً نافياً لكل جهالة، أم المقاول الذي لم يبصر صاحب العمل بالفارق بين هذه وتلك.

- منازعات تغيير الأسعار:

نظراً لأن الإنشـــاءات والمقاولات التي نحن بصددها تســـتغرق وقتاً طويلاً غالباً ما يكون سنوات مما يؤدي إلى تغير سعر الصرف عادة زيادة أو نقصاً، وعادة ما يحتاط المقاول عند وضع أســـعار ويضع هامشاً تأمينياً بعد حساب التكاليف، ولكن المشـــكلة تبدو عندما يتجاوز سعر الصرف هذا الهامش التأميني الذي يحتاط به المقاول ويؤدي إلى خســـائر فادحة للمقاول أو زيادة في التكاليف على صاحب العمل.

وهنا يقع الخلاف، هل يُلزم المقاول بتنفيذ العملية بالرغم من الخسارة الفادحة التي قد تؤدي إلى إشـــهار إفلاســـه، وتوقفه عن العمل، أم يتعاون معه صاحب العمل بتحمل شطر من فارق الأسعار؟

- **الجدول الزمني للإنشاء:**

يحدث خـــلاف بين المقاول وصاحب العمل عنـــد حدوث خلخلة في مواعيد الاســـتلام، فقد يرى المقاول أنه معذور في عـــدم تنفيذ المرحلة في ميعادها نتيجة عدم وصول المواد من الخارج مما أدى إلى عدم ســـداد الدفعة الماليـــة المقابلة، مما أدى إلى توقف العمل أو إطالة المدة وهي تســـبب ضرراً للطرفين. لصاحب العمل حيث تتعطل أمواله واستثماراته ويتضرر المقاول لطول المدة وتضاعف النفقات وتغير الأسعار.

وهنـــا يقع الخلاف من يتحمل هذه المخاطـــر، هل المقاول الذي لم يقم بالتنفيذ في الميعاد وهو يرى نفســـه معذوراً أم صاحب العمل الذي توقف عن ســـداد الدفعـــات وفقاً للجـــدول الزمني نتيجة عدم تســـليم المرحلة وفقاً للجدول؟

- **الاستلام:**

وهي مشكلة ترتبط بالمشكلة السابقة، حيث عادة ما تظهر عند الاستلام نواقص في التنفيذ، ويتطلب الأمر استيفاءها وقد يستغرق ذلك وقتاً طويلاً. فهل يظل الدفع متوقفاً لحين الاســـتلام؟ وهنا يقف حال المقاول وتتعطل

أعماله، نتيجة عدم وجود السيولة المادية، مما يؤدي إلى توقفه عن العمل وتطول مدة التنفيذ، وهي تسبب ضرراً للطرفين. أم يتعاون الطرفان لسداد جزء من المبلغ وهكذا.

ويقع الخلاف حيث يمتنع صاحب العمل عن الدفع ويتوقف المقاول عن العمل نتيجة عدم السيولة.

- تعديل حجم العملية بالإضافة إليها أو الحذف منها أو التغيير فيها:

الأصل أن يتم العمل وفقاً للرسوم والنماذج التي تم الاتفاق عليها ولكن يحدث عملاً أن الجهة المالكة أو المهندس الاستشاري يطلب إضافة أعمال جديدة أو يغير النموذج أو الاستغناء عن بعض الأعمال وهكذا.

وهنا ينشأ الخلاف، هل الأعمال الجديدة تسري عليه الأسعار السابقة المتفق عليها في العقد؟ وهذا ما يراه صاحب العمل في حالة زيادة الأسعار، أم يتم تنفيذها بأسعار جديدة نظراً لارتفاع الأسعار؟ وهذا ما يراه المقاول والعكس صحيح.

وسائل فض المنازعات في عقد الفيديك:

بعــد أن أعطينا صورة موجــزة لعقد الفيديــك وأوجزنا الحديث في وســائل فض المنازعات بصفة عامة، نتحدث عن وسائل فض المنازعات في عقد الفيديك، نظراً لأن عقد الفيديك شــأنه شأن العقود التبادلية يرتب التزامات متقابلة في ذمة أطرافه.

ونظراً لأن عقود الفيديك تطبق في مجال الإنشــاءات ولاسيما الضخمة منها والتي يســتغرق تنفيذها وقتاً طويلاً يصل إلى سنوات، وتشتمل هذه الإنشــاءات على أعمال متنوعة ومتعددة ومتشابكة وكل ذلك يعطي فرصة كبيرة لنشوء الخلافات.

وعرض هذه المنازعات على القضــاء – كما ذكرنا من قبل – يؤدي إلى توقف الاعمال مدة طويلة ويؤدي إلى خسائر جمة للطرفين.

ونظــراً لأن النصوص الواردة في نماذج عقود الفيديك ليســت ملزمة للأطراف إلا برضاهــم ويجوز لهم وضع شروط خاصة بهم تخالف ما ورد في نموذج عقد الفيديك.

فيجوز مبدئياً للأطراف أن يحددوا في العقد وسيلة معينة لفض ما ينشأ من خلافات إثــر تنفيذ العقد، ويكون الشرط ملزمــاً للجانبين، فإذا نُص

في العقد على عرض ما ينشـــأ من منازعات عـــلى القضاء بصرف النظر عما ينشـــأ من ضرر للطرفين، يجب على الطرفين الالتزام بهذا الشرط. لأن عقد الفيديك مجرد نموذج يجوز الالتـــزام به أو مخالفة شروطه ووضع غيرها بما يتناسب وإرادة الطرفين.

كما يجوز للطرفين اختيار وســـيلة أخرى من الوســـائل الودية السالف ذكرها كالوســـاطة أو التحكيم أو التفاوض أو يلجؤون للتســـوية الودية للنزاع ســـواء كانت الوسيلة التي نص عليه عقد الفيديك أو غير التي نص عليها فالأمر منوط بإرادتهما.

وعلى كل حال فـــإن عقد الفيديك باعتباره نموذجـــاً نموذجياً لعقود الإنشـــاءات الضخمة، وأنه يراعي مقتضى حال أطراف العقد ومصالحهم بحياد تام بين أطرافه، نص على وســـيلتين لفض ما ينشـــأ من نزاعات عند تنفيذ العقد غـــير اللجوء للقضاء، بحيث تحقق العـــدل والسرعة والمرونة والسرية وخفض التكلفة[1].

وتشـــجع الحكومـــات والمقننون في كثـــير من دول العالم على ســـلوك الطـــرق البديلة لفض المنازعات لتخفيف العـــبء عن الأجهزة القضائية،

(١) الآليات غير القضائية لتســـوية منازعات عقود المقـــاولات النموذجية، د. محمد محمد سادات، ص٤٥

وحل المنازعـــات بالسرعة اللازمة وتوفير الوقـــت والجهد والمال، وذلك بالنص في القوانين على حث أطراف النـــزاع، بل والقاضي على اللجوء إلى الوسائل البديلة.

ولكن بعض الـــدول خطت خطـــوات عملية أسرع في هـــذا الاتجاه وأنشـــأت مراكز متخصصة في حل النزاعات بالطرق البديلة، ومنها إمارة دبي، إذ اتجهت إلى ذلك من وقت مبكر وأصدرت القانون رقم ١٦ لســـنة ٢٠٠٩ بإنشاء مركز التسوية الودية للمنازعات.

فض المنازعات في عقد الفيديك[١]:

اختلف أســـلوب حل النزاعات في عقد الفيديك في الفترة قبل ١٩٩٩ وما بعدها.

في الفترة الســـابقة على ١٩٩٩: كانت المنازعـــات التي تحدث يحكمها البند ٦٧ من الكتاب الأحمر الطبعة الرابعة الصادرة عام ١٩٨٧.

كان للمهندس دور أســـاسي فهو محور تنفيـــذ العقد لأنه بمجرد تحرير العقـــد بين رب العمل والمقاول تصبح للمهندس ســـلطة كاملة في اتخاذ ما

(١) انظـــر الموضوع مفصلًا في الآليات غير القضائية لتســـوية منازعـــات عقود المقاولات النموذجية، لمحمد محمد سادات.

يراه من قرارات فقد كان يعتبر ممثلاً لرب العمل أو وكيلاً عنه أو شبه محكم في حالة حدوث أي خلاف بين رب العمل والمقاول، باعتبار أنه شـــخص محايد له خبرة كاملة بالمشروع. لذلك كانت قراراته ملزمة للجانبين في جميع المنازعات بما في ذلك المنازعات التي يكون هو طرفاً فيها، ســـواء بينه وبين المقاول أو بينه وبين رب العمل.

وقد بين البند ٦٧ من الكتاب الأحمر سالف الذكر إجراءات حل النزاع عـــن طريق المهندس، حيث يتم إبلاغ المهندس بالخلاف كتابة وتبلغ صورة منه للطرف الآخر.

ويجب على المهندس أن يرد على الشـــاكي في خلال ٨٤ يوماً من تاريخ استلامه للبلاغ. ويجب على المقاول الاســـتمرار في التنفيذ مع استمراره في التعليق على قـــرار المهندس حتى يتراجع المهندس عن قـــراره أو الانتقال للتحكيم.

وإذا تـــضرر أحد الطرفين من قـــرار المهنـــدس، أو أن المهندس لم يرد خلال ٨٤ يومـــاً جاز للمتضرر في خلال ال٧٠ يوماً التالية لاســـتلامه رد المهنـــدس أو لانقضاء مـــدة ال ٨٤ يومـــاً دون رد تســـليم الطرف الآخر خطاباً يفيد عزمه عـــلى اللجوء إلى التحكيم وتســـليم صورة من الخطاب

للمهندس ويجوز للطرفين خلال ٥٦ يوماً من استلام خطاب العزم على اللجوء للتحكيم بتسوية النزاع ودياً بأي طريق، وإذا انقضت المدة ولم تحدث تسوية فإن إجراءات التحكيم تبدأ فوراً، دون أن يتأثر تنفيذ الأعمال باللجوء للتحكيم.

أما إذا أرسل المهندس رده ولم يعترض أحد من الطرفين، خلال ٧٠ يوماً من استلام الرد، فإن قرار المهندس يكون نافذاً ونهائياً ولا رجعة فيه، وملزماً لكل من رب العمل والمقاول[١].

في الفترة اللاحقة لعام ١٩٩٩: نظراً لما اتسم به أسلوب حل المنازعات عن طريق المهندس الاستشاري من تحكم من شخص وقد يكون منحازاً لرب العمل وأحياناً يكون هو نفسه طرفاً في النزاع.

لذلك تم تعديل البند ٦٧ لفض المنازعات وأنشأ مجلس فض المنازعات.

ويتم اختيار المجلس بواسطة أطراف العقد أنفسهم، ويتفقون على أعضائه وقت كتابة العقد وقبل نشوء النزاع، ولكن يمكن أن يتم اختيارهم بعد نشوئه.

(١) التحكيم في عقود الفيديك وآليات تسوية المنازعات التي تنشأ عنها، د. أيمن رمضان الزيني، ص٩.

ويجب أن يكون العدد وتراً للتغلب على الاختلاف في الرأي فيجوز أن يكون العدد واحداً أو ثلاثة، يختار رب العمل واحداً والمقاول واحداً ويتم التشاور بين العضوين المختارين ورب العمل والمقاول على اختياره، ويكون رئيساً للمجلس. وعند نشوء نزاع بين رب العمل والمقاول يجوز لأي طرف اللجوء إلى مجلس فض المنازعات بناءً على شكوى مكتوبة وترسل نسخة منها للطرف الآخر ونسخة للمهندس.

ويجب موافاة المجلس بالمعلومات الكافية عن الخلاف والموقع وطريقة الوصول إليه والتسهيلات اللازمة التي تعين المجلس على اتخاذ القرار.

ويجب على المجلس إصدار قراره خلال ٨٤ يوماً من تاريخ تسليم خطاب الإحالة أو خلال أي مدة يراها المجلس ويوافق عليها الطرفان، ويجب أن يكون القرار مسبباً.

وإذا تضرر طرف من القرار الصادر من المجلس خلال ٧٠ يوماً من استلامه رد المجلس أو انقضاء ٨٤ يوماً دون رد يجوز له تسليم الطرف الآخر خطاباً يفيد عزمه على اللجوء للتحكيم مع تسليم صورة من الخطاب للمجلس.

ويجوز بعد تسليم خطاب العزم على اللجوء للتحكيم تسوية النزاع ودياً في خلال ٥٦ يوماً، وإذا انقضت هذه المدة دون تسوية بدأت إجراءات التحكيم، وإذا لم يعترض أحد على رد المجلس يكون القرار ملزماً ويجب تنفيذه فوراً ما لم يتم مراجعته من خلال التسوية الودية أو بحكم تحكيم، وما لم يكن تم إلغاء العقد أو جحده أو إنهائه.

❁ ❁ ❁

التحكيم

التحكيم[١]: وسيلة لفض المنازعات.

سلطة الفصل في الخصومات بين الناس من اختصاص الدولة لأنه مظهر من مظاهر سيادتها، تتولاه ممثلة في السلطة القضائية، ولكن الأنظمة والقوانين تجيز لذوي الشأن أن يتفقوا على طرح منازعاتهم على أشخاص للفصل فيها يسمون بالمحكمين، والأصل أن يكون التحكيم اختيارياً ولكن بعض الأنظمة تفرضه لحل بعض المنازعات.

الاتفاق على التحكيم:

يجوز اتفاق الأطراف على اللجوء للتحكيم لتسوية كل أو بعض المنازعات التي نشأت أو قد تنشأ بينهم بمناسبة علاقة قانونية معينة، سواء كانت عقدية أو غير عقدية.

كما يجوز أن يكون الاتفاق على التحكيم سابقاً على وقوع النزاع، أو لاحقاً لوقوع النزاع، حتى لو كانت قد أقيمت في شأنه دعوى أمام جهة قضائية. ويجب في هذه الحالة تحديد المسائل التي يشملها التحكيم وإلا كان الاتفاق باطلاً.

(١) انظر في هذا الموضوع، التنفيذ الجبري للمؤلف، ص٩٢ وما بعدها.

ويعتبر اتفاقاً على التحكيم كل إحالة ترد في العقد إلى وثيقة تتضمن شرط تحكيم إذا كانت الإحالة واضحة في اعتبار هذا الشرط جزءاً من العقد.

ولا يجوز الاتفاق على التحكيم إلا للشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يملك التصرف في حقوقه، ولا يجوز التحكيم في المسائل التي لا يجوز فيها الصلح.

ويجب أن يكون اتفاق التحكيم مكتوباً وإلا كان باطلاً ويكون اتفاق التحكيم مكتوباً إذا تضمنه محرر وقعه الطرفان أو إذا تضمنه ما تبادله الطرفان من رسائل أو برقيات أو غيرها من وسائل الاتصال المكتوبة. وإذا رفع نزاع يوجد بشأنه اتفاق تحكيم إلى المحكمة، فيجب أن تحكم بعدم قبول الدعوى، إذا دفع المدعى عليه بذلك قبل إبداء أي طلب أو دفاع في الدعوى.

ولكن لا يحول رفع الدعوى إلى المحكمة دون البدء في إجراءات التحكيم أو الاستمرار فيها أو إصدار حكم التحكيم.

وتفصل هيئة التحكيم في النزاع المعروض وتصدر حكماً مكتوباً يوقعه المُحَكَمون أو أكثرهم مع ذكر سبب عدم توقيع الأقلية.

ويجب أن يكــون حكم التحكيم مســبباً إلا إذا اتفــق طرفا التحكيم على غير ذلــك، أو كان القانون الواجب التطبيــق على إجراءات التحكيم لا يشترط ذكر أسباب الحكم.

ويجب أن يشتمل حكم التحكيم على أسماء الخصوم وعناوينهم وأسماء المحكمين وعناوينهم وجنســياتهم وصفاتهم وصــورة من اتفاق التحكيم وملخص طلبات الخصوم ومســتنداتهم ومنطــوق الحكم وتاريخ ومكان إصداره وأسبابه إن كان ذكرها واجباً.

ويجب على من صدر حكــم التحكيم لصالحه أن يودع أصل الحكم أو صورة موقعة منه باللغة التي صدر بها أو ترجمة للغة العربية، مصدقاً عليها من جهة معتمدة إذا كان صادراً بلغة أجنبية في قلم كتاب المحكمة المختصة أصلاً بنظر النــزاع، ويحرر كاتب المحكمة محضراً بهذا الإيداع، ويجوز لكل من طرفي التحكيم طلب الحصول على صورة من هذا المحضر.

وأحكام المحكمــين لا تقبل الطعن ولكن يجوز رفــع دعوى لبطلان حكم المحكمين. ومجرد رفع الدعوى لا يوقف تنفيذ حكم المحكمين ومع ذلك يجوز للمحكمة أن تأمر بوقف النفيذ إذا طلب المدعي ذلك في صحيفة الدعوي، وكان الطلب مبنياً على أسباب جدية.

وتعطـي الأنظمة والقوانين للسـلطة القضائيـة بعض الإشراف على أحـكام المحكمين ومن صور هـذا الإشراف وجوب صـدور أمر بتنفيذ حكم المحكمين.

وسـبق القـول بـأن التحكيـم وسـيلة لفـض المنازعـات تجيزها الشريعة الإسلامية[1].

وتعطـي الأنظمة والقوانين للسـلطة القضائيـة بعض الإشراف على أحـكام المحكمين ومن صور هـذا الإشراف وجوب صـدور أمر بتنفيذ حكم المحكمين.

التحكيم وسيلة لفض المنازعات في عقد الفيديك:

إذا لم يتوصل صاحب العمل والمقاول إلى حل للنزاع عن طريق التسوية الودية أو عن طريق مجلس فـض المنازعات، يتم اللجوء إلى التحكيم وفقا لقواعد الفيديك البند (٢٠).

الشروط الواجب توافرها للجوء إلى التحكيم:

نصت عقود الفيديك على التحكيم كطريق للطعن على قرارات مجلس فض المنازعات، وفي هـذه الحالة يتم نظر الموضوع مـرة آخرى أمام هيئة

(١) انظر ما سبق تحت عنوان التحكيم.

التحكيـــم، وقد اعتبر البعـــض هيئة التحكيم في هـــذه الحالة بمثابة محكمة استثنائية للقرارات الصادرة من مجلس فض المنازعات[١].

وبناءً على البنـــد ٢٠/ ٦ يحق لهيئة التحكيم مراجعة كافة المســـتندات والوثائق المنتجة في الموضوع، والشـــهادات الصادرة عن المهندس، وقرار مجلس فض المنازعات، وأي مســـتندات أو وثائق تكون منتجة في حســـم النزاع، ويجوز لطرفي النزاع تقديم ما يرون من بيانات ومستندات منتجة في النزاع، ويحظر عليهما وضع قيود أو شروط مسبقة على سلطة هيئة التحكيم في نظر موضوع النزاع أو إجراءاته.

واللجوء للتحكيـــم لا يعفي طرفي النزاع من أداء التزاماتهم الناشـــئة عن العقد.

ويجب أن يبني قرار التحكيم على أســـانيد قانونية تبرره وفقاً للشروط العامة لعقود الفيديك، فإن التحكيم يعد دولياً في حال عدم وجود نص في العقد يخالف ذلك، وبناء على ذلك فـــإن المحكمين ملزمون بتطبيق قواعد التحكيم الصادرة عـــن غرفة التجارة الدولية عند نظر النزاع، وتكون هيئة

(١) التحكيم في عقود الفيديك وآليات تســـوية المنازعات التي تنشأ عنها، د. أيمن رمضان الزيني، ص ١٣.

التحكيـــم ثلاثية، ويتم التحكيم وفقا لنظام مؤســـسي (أي ليس حراً) ما لم يكن قد نص في العقد على خلاف ذلك[١].

ويجوز الاتفاق على تطبيق قانون آخر.

وقد وضع الاتحاد الدولي للمهندسين شروطاً يجب توافرها قبل اللجوء للتحكيم وهي:

١- إحالة النزاع أو لاً إلى مجلس فض المنازعات لإصدار قرار بتســـوية المنازعة، متي كان المجلس موجوداً.

٢- أن يخطـــر أحد الأطراف الطرف الآخر بعدم رضاه واعتراضه على قرار مجلس فض المنازعات خلال ٢٨ يوماً من تاريخ تسلمه القرار في حالة صدور قرار من المجلس، أما إذا لم يكـــن ثمة قرار من المجلس، فيجب أن يخطر أحد الأطراف الطرف الآخر عزمه اللجوء إلى التحكيم في خلال مدة لا تتجاوز ٢٨ يوماً من تاريخ انقضاء المدة المحددة لمجلس فض المنازعات لإصدار قراره وهي ٨٤ يوماً تبدأ من تاريخ تســـليم مجلس فض المنازعات خطاب إحالة النزاع إليه، وفي حال عدم وجود مجلس فض المنازعات لأي

(١) التحكيم في عقود الفيديك وآليات تســـوية المنازعات التي تنشأ عنها، د. أيمن رمضان الزيني، ص ١٣.

سـبب كانقضاء فترة تعيينه مثلاً، فيمكن في هذه الحالة إحالة النزاع مباشرة إلى التحكيم[١].

تشكيل محكمة التحكيم[٢]:

إذا اتفق المقاول وصاحب العمل على قواعد معينة تحكم التحكيم، فإن هذه القواعد هي التي تطبق.

أما إذا لم يتفق الطرفان على قواعد معينة تعين الرجوع إلى القواعد التي اعتمدها اتحاد الفيديك، وهي قواعد التحكيم المتبعة بغرفة التجارة الدولية من حيث تعيين المحكمين وردهم واستبدالهم، وقد ألزمت قواعد اتحاد الفيديك أن تشكل المحكمة من ثلاثة محكمين، يقوم كل طرف باختيار محكم واحد، وتقوم هيئة التحكيم الدولية التابعة لغرفة التجارة الدولية بتعيين المحكم الثالث الذي يرأس محكمة التحكيم، بناءً على اقتراح من إحدى لجان غرفة التجارة الدولية، وتكون جنسيته مختلفة عن جنسية

(١) التحكيم في عقود الفيديك وآليات تسوية المنازعات التي تنشأ عنها، د. أيمن رمضان الزيني، ص ١٣. الآليات غير القضائية لتسوية منازعات عقود المقاولات النموذجية، د. محمد محمد سادات، ص٨١.

(٢) انظر الآليات غير القضائية لتسوية منازعات عقود المقاولات النموذجية، د. محمد محمد سادات، ص٨٥-٨٦. التحكيم في عقود الفيديك وآليات تسوية المنازعات التي تنشأ عنها، د. أيمن رمضان الزيني، ص ١٣-١٤.

أطراف النزاع، ويجوز اختيار رئيس محكمة التحكيم من بلد ينتمي إليه أحد أطراف النزاع ما لم يعترض أحد أطراف النزاع.

ويجـوز لكل طرف خلال ثلاثـين يوماً من تاريخ اسـتلامه الإخطار بتعيين المحكم أن يطلب رده اسـتناداً لادعاء عدم استقلال المحكم أو عدم حياده، أو لأي سبب يراه.

ويجب أن يشتمل طلب الرد على الوقائع أو الظروف التي يستند إليها طالب الرد في طلبه.

وتنظر الهيئة في طلب الرد وتصدر قرارها في طلب الرد من حيث قبوله أو عدمه شـكلاً وموضوعاً وإذا حدث ما يمنع أحد المحكمين من القيام بمهامه كعجزه أو موته أو اسـتقالته أو قبول رده، أو أجمع الأطراف على استبداله، فيتم استبداله بآخر.

إجراءات التحكيم:

بعد تشكيل محكمة التحكيم، يتم سداد الدفعة المقدمة من المصاريف، ويتم إرسال ملف النزاع، للنظر فيه والبدء في إجراءات التحكيم.

وإذا اتفـق الأطراف على مكان التحكيم، تعقد فيه الجلسـات، وإذا لم يتفقوا على مكان حددت الهيئة مـكان التحكيم، ومع هذا يجوز للمحكمة

أن تعقد الجلسات والاجتماعات في أي مكان آخر تراه مناسباً، بعد استشارة الأطراف، كما يكون لها اختيار مكان المداولة.

وتخضع الإجراءات المتبعة أمام المحكمة للنظام الداخلي لهيئة التحكيم الدولية التابعة لغرفة التجارة الدولية، وإذا لم يتناول النظام الداخلي للهيئة مسألة معينة، فتتبع الإجراءات التي يتفق عليها أطراف النزاع، وإذا لم يتفقوا، تولت المحكمة تحديد هذه القواعد بنفسها.

وتتم إجراءات التحكيم باللغة المحددة بالعقد، ويكون للأطراف حرية الإتفاق على القواعد الواجب على المحكمة تطبيقها على موضوع النزاع، وإذا لم يتفقوا على ذلك طبقت محكمة التحكيم القواعد التي تراها ملائمة.

ويجب على محكمة التحكيم بمجرد اتصالها بالنزاع وضع وثيقة لعملية التحكيم والتي تشبه عرائض الدعاوى، وتشمل الوثيقة على البيانات الآتية:

أ- أسماء وألقاب وصفات الأطراف (بيانات الأطراف كاملة).

ب- عناوين الأطراف التي تتم مراسلتهم عليها.

ت- تحديد مطلب الأطراف، والأحكام المطلوب إصدارها بصورة مختصرة.

ث- قائمة بالمسائل محل النزاع.

ج- أسماء وألقاب وصفات وعناوين المحكمين.

ح- مكان التحكيم.

وتوقع الوثيقة من أطراف النزاع، ومحكمة التحكيم، ويتم إرسالها لهيئة التحكيم الدولية خلال شهرين من تاريخ تسلم محكمة التحكيم الملف، ما لم يتم تمديد المدة بطلب من أحد الأطراف أو من المحكمة نفسها.

وإذا رفض أحد الأطراف التوقيع على الوثيقة، تعرض على الهيئة لاعتمادها، وبمجرد اعتمادها يتم السير في إجراءات التحكيم.

ولا يجوز لأي طرف بعد توقيع الوثيقة أو اعتمادها من قبل هيئة التحكيم تقديم طلبات جديدة إلا إذا وافقت المحكمة على ذلك.

صلاحيات محكمة التحكيم بشأن النزاع:

تتمتع هيئة التحكيم بصلاحية كاملة في مراجعة أي شهادات أو تعليمات أو آراء، أو تقييم صادر عن المهندس وأي قرار صادر عن مجلس فض المنازعات فيما يتعلق بالنزاع.

وتقوم محكمة التحكيم بالتحقيق في المنازعة في أقصر وقت ممكن ويكون لها حق الاستماع إلى الأطراف، وذلك بعد دراسة ما قدموه من مذكرات ومستندات، كما يكون لها حق الاستماع للشهود أو الخبراء، سواء في حضور الأطراف أو في غيابهم مادام قد تم إعلانهم إعلاناً صحيحاً.

وإذا وجدت المحكمة أن ما قدمه الأطراف من مستندات غير كاف للفصل في النزاع، فلها أن تطلب منهم تقديم أدلة إضافية في أي مرحلة من مراحل التحكيم.

ولا يتقيد أطراف النزاع بما سبق أن قدموه من بيانات أو حجج أمام مجلس فض المنازعات، أو الأسباب التي ذكروها في إشعار الاعتراض على قرار مجلس فض المنازعات.

جلسات التحكيم :

تحدد المحكمة موعداً لانعقاد الجلسة، وتدعو الأطراف للحضور في الوقت المحدد، وتراعي في تحديد الميعاد أن يكون بعد فترة مناسبة للمثول أمامها في المكان والزمان المحددين.

وإذا تخلف أحد الأطراف عن الحضور دون عذر مقبول رغم إعلانه إعلاناً صحيحاً فيحق للمحكمة نظر الموضوع في غيابه.

ويقتصر حضور الجلسات على أطراف النزاع فقط دون غيرهم سواء حضروا بأشخاصهم أو بوكلائهم.

ويمكن السماح لغير أطراف النزاع بحضور الجلسات إذا وافق الأطراف والمحكمة على حضورهم.

وإذا رأت المحكمة أنها قد أتاحت الفرصة لجميع الأطراف لإبداء الطلبات والدفوع وأنها أحاطت بالموضوع تماما، فيجوز لها أن تعلن انتهاء الجلسات، وهو بمثابة غلق باب المرافعة.

ولا يجوز بعد هذا الإعلان لأي طرف تقديم أية مذكرات كتابية أو مستندات أو أدلة، إلا إذا طلبت محكمة التحكيم ذلك أو سمحت به.

ولمحكمة التحكيم أن تأمر أثناء الجلسات – بناء على طلب أحد الأطراف – اتخاذ تدابير تحفظية أو وقتية تراها مناسبة للفصل في النزاع، ويجوز لها تعليق هذه التدابير على تقديم تأمين، يضمن حق الطرف الآخر.

وتصدر هذه التدابير في شكل أمر مسبب، أو في شكل حكم حسبما تراه هيئة التحكيم ملائماً.

ويجوز للأطراف قبل إرسال الملف إلى محكمة التحكيم أو بعد إرساله اللجوء إلى سلطة قضائية بطلب لاتخاذ هذه التدابير أو بطلب تنفيذ تدابير

أمرت بها هيئة التحكيم، ولا يعد ذلك مخالفاً لاتفاق التحكيم أو تنازلاً عنه أو نفياً لصلاحيات هيئة التحكيم، ويتعين إخطار أمانة المحكمة دون إبطاء بأي طلب يقدم إلى سلطة قضائية وأي إجراء تتخذه وتلتزم الأمانة العامة بإبلاغ هيئة التحكيم بذلك.

إصدار حكم التحكيم:

ورغبة في عدم إطالة مدة النزاع ألزمت هيئة التحكيم الدولية التابعة لغرفة التجارة الدولية محكمة التحكيم إصدار حكمها في النزاع خلال ستة أشهر من تاريخ أخر توقيع لمحكمة التحكيم والأطراف على وثيقة التحكيم أو من تاريخ إعلام محكمة التحكيم باعتماد هيئة التحكيم الدولية للوثيقة، وذلك في حالة عدم توقيع أحد الأطراف على الوثيقة ويجوز مد هذه المدة للضرورة.

ويصدر الحكم بإجماع المحكمين أو بالأغلبية.

ويجب أن يصدر الحكم مسبباً.

وإذا توصل الأطراف إلى تسوية ودية للنزاع بعد اتصال محكمة التحكيم بالنزاع، فيمكن إثبات التسوية بحكم التحكيم بناء على طلب الأطراف وبعد موافقة محكمة التحكيم.

وحكم التحكيم ملزم للأطراف، ويلزمون بتنفيذ أي حكم يصدر بدون تراخ والتنازل عن كافة طرق الطعن التي يمكن التنازل عنها قانوناً.

وتختص محكمة التحكيم التي أصدرت الحكم بتفسيره وتصحيح أي خطأ مادي حسابي أو مطبعي في الحكم من تلقاء نفسها بشرط أن يتم عرض التصحيح على هيئة التحكيم الدولية للموافقة عليه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدور الحكم، أو بناء على طلب أي طرف من أطراف النزاع وتعطي المحكمة مهلة للطرف الآخر لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ تسلمها طلب التصحيح لإبداء ملاحظاته على هذا الطلب.

وإذا قررت المحكمة تصحيح أو تفسير الحكم تقوم بعرض مشروع الحكم بعد تعديله على هيئة التحكيم الدولية خلال مدة أقصاها ثلاثين يوما من تاريخ انقضاء المدة المحددة للطرف الآخر، أو خلال أي مدة تحددها الهيئة وفي جميع الأحوال يصدر قرار التصحيح أو التفسير في ملحق التحكيم ويكون جزءاً لا يتجزأ منه[1].

(١) المرجعان السابقان.

وسائل فض المنازعات في عقود الفيديك من منظور شرعي:

مدخل:

انتهينا فيما سبق إلى أن وسائل فض المنازعات في عقود الفيديك تنحصر في (١) التسوية الودية عن طريق المهندس أو عن طريق مجلس فض المنازعات، (٢) التحكيم.

ونبحث هنا الوسيلتين تحت رؤية شرعية لنرى مدى توافقها مع الشرعية الإسلامية أو مخالفتها لها.

أولا : التسوية الودية للنزاع عن طريق المهندس أو عن طريق مجلس فض المنازعات:

١ - التسوية الودية عن طريق المهندس:

وخلاصتها بإيجاز شديد أن يحال النزاع إلى مهندس المشروع الذي ارتضاه طرفا العقد للإشراف على تنفيذه، ويدرس هذا المهندس الموضوع ويسمع ما يقوله كل طرف منهما، وباعتباره مهندس المشروع فهو محيط به وخبير بالوضع القائم، وباعتباره محايداً كان يصدر قراراً ملزماً للجميع.

وإذا دققنا النظر في هذه الوسيلة نجد أنها لا تخرج عن التحكيم وقد رأينا أنه مشروع في الفقه الإسلامي.

ومن ثم يمكن تكييف إحالة النزاع إلى المهندس على أنه تحكيم له وهو أمر جائز.

غير أنه يلاحظ أن المهندس كان يصدر قراراً ملزماً لفض النزاع حتى ولوكان هو طرفاً فيه، وهنا يجب النظر والتدقيق هل يجوز شرعا أن يكون أحد الخصمين حكماً إذا ارتضاه الطرف الآخر؟

اتفاق أطراف عقد الفيديك على إحالة النزاع إلى المهندس يعتبر تحكيماً ورضاءً منهما بحكم المهندس، حتى ولوكان المهندس هو أحد المتنازعين.

لأن الحكم اكتسب ولايته في التحكيم من رضا الخصوم وإرادتهم ومادام كل واحد منهما يتمتع بأهلية التصرف فيجوز لأي منهما أن يتنازل عن حقه كله، ومن باب الأولى التنازل عن جزء من حقه ذلك «أن كل من يملك حرية التصرف في حقوقه يجوز له أن يتحكم فيما يصح له ترك حقه فيه من الأموال وما في معناها»[1].

فإذا كان للخصم الآخر أن يتنازل عن جميع حقه، فيجوز له التنازل عن بعض حقه، وأن يقبل حكم خصمه في الخصومة التي بينهما.

(١) التاج والإكليل لمختصر خليل، للمواق، بهامش مواهب الجليل، ٦/ ١١٢.

وقــد اختلــف الفقهاء القدمــاء في تحكيم الخصم حيــث يرى بعض الحنفيــة عدم جــواز ذلــك، لأن المحكــم لا تقبل شــهادتة في موضوع النزاع الذي هوطرف فيــه، ووفقاً للقاعدة التى تقضى بأن تجوز شــهادته يصــح تحكيمه ومن لا تجوز شــهادته لا يصح حكمــه[١] ومن ثم لا يجوز تحكيم الخصم.

ويــرى المالكية[٢] والحنابلــة[٣] وهومذهب الحنفيــة، أنه يجوز تحكيم الخصم ابتداءً وإذا حكم مضى حكمه ما لم يكن جوراً بيناً.

والواقع العمــلي في منازعات البناء أن شــهادة المهندس مقبولة، لأنه الخبــير المحيط بالموضوع، وعلى ذلك أرى جــواز أن يكون المهندس حكماً على النحو الوارد في عقود الفيديك[٤].

وبناءً على ذلك يكون هذا الشرط وهــو تحكيم المهندس في منازعات

(١) أدب القاضي، للخصاف، ص٥٨٨.

(٢) حاشــية الدسوقي، للشيخ محمد عرفة الدســوقي على الشرح الكبير للدردير ٤/ ١٣٥ «اعلم أنه لوحكم أحد الخصمين خصمه فحكم لنفســه أو عليهــا جاز تحكيمه ابتداءً ومضى حكمه مطلقاً إن لم يكن جوراً، وقيل يكره تحكيمه ابتداءً...».

(٣) الإنصــاف، للمــرداوي، ١١/ ١٩٨، مطالب أو لي النهى، ٦/ ٤٧٢، كشــاف القناع، للبهوتي، ٦/ ٣٠٣.

(٤) الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٠/ ٢٣٨-٢٣٩.

الفيديك حتى ولو كان المهندس طرفا في النزاع وتكون تسـوية النزاع عن طريق المهندس جائزة في الفقه الإسلامي.

وعلى كل حال فقد تغيرت هذه الوسيلة وأصبحت من الماضي ولكنني بحثتها على فرض أن عقداً حرر الآن وارتضي الأطراف بما يحكم به المهندس ولوكان الخلاف مع المهندس نفسه.

٢- التسوية عن طريق مجلس فض المنازعات:

أصبحت الآن هي الوسيلة الأولى لفض المنازعات وفقاً لعقد الفيديك.

وخلاصتهـا إحالة النزاع إلى مجلس يسـمى مجلس فـض المنازعات يتفق الأطراف على أعضائه ويرتضون حكمـه، ويقدمون للمجلس كافة المعلومات عـن محل النزاع وكل منهما يبدي طلباتـه ويوضح وجهة نظره ويجب على المجلس إصدار قراره خلال ٨٤ يوماً.

وهذه الوسيلة لا تخرج عن التسوية الودية التي يرضاها الأطراف وإذا صدر قـرار المجلس ورضي به الخصوم فتكون تسـوية ودية جائزة برضى الخصمين، وإذا رفض واحد منهما التسـوية فله أن يسلك طريق التحكيم، ومادام الخصمان قد رضيا بالتسـوية وهم يتمتعـون بأهلية التصرف يجوز قبول التسوية بإرادتهما.

ونخلص من هذا إلى أن التسوية الودية سواء قبل ١٩٩٩ عن طريق المهندس أو بعدها عن طريق مجلس فض المنازعات هي تسوية ودية يرضاها الطرفان جائزة شرعاً. وهي تقطع النزاع بين الخصمين.

ثانياً : التحكيم وفقا لعقود الفيديك من منظور شرعي:

بعد عرض النزاع على مجلس فض المنازعات إذا أصدر قراراً لم يوافق عليه أحد الخصوم جاز له إحالة النزاع للتحكيم.

إذا لم يصدر عن مجلس فض المنازعات قرار يرضى المتنازعين جاز إحالة النزاع إلى التحكيم وفقاً للبند ٢٠ من قواعد الفيديك وقد رسمت هذه القواعد إجراءات التحكيم حتى يصدر حكم المحكمين.

ونبحث هنا هذه الإجراءات والقواعد لنرى مدى موافقتها للأحكام الشرعية أو مخالفتها فيما يلى:

١- **مراجعة كافة المستندات والوثائق** المنتجة في الموضوع والشهادات الصادرة عن المهندس وقرار مجلس فض المنازعات، وأي مستندات أو وثائق تكون منتجة في النزاع.

هذا الإجراء من المحكمين يتوافق مع التحكيم في الفقه الإسلامي لأنه مجرد إجراءات تساعد على بيان وجه الحق في محل النزاع.

٢- الشروط الواجب توافرها للجوء إلى التحكيم.

اشــترطت قواعد الفيديك للجوء للتحكيم محاولة التســوية أولاً عن طريق مجلس فض المنازعات، وأن يعترض أحد الخصوم على قرار المجلس ويبلغ ذلك الاعتراض للطرف الآخر.

وإذا نظرنــا إلى هذين الشرطين من الناحيــة الشرعية نجد أن الشرط الأول وهو محاولــة فض النزاع بالطرق الودية قبــل التحكيم أمر مطلوب شرعاً لمحاولة إبقاء الود والتآخي بين الطرفين، قال الله تعالى ﴿...إِن يُرِيدَآ إِصۡلَٰحٗا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيۡنَهُمَآۗ ...﴾[١].

وأيضا ما ثبت من قضية الزبير حين خاصم رجلاً من الأنصار في شراج الحرة فعمد النبي ﷺ إلى الصلح بينهما[٢] أولًا وأشــار عليهما برأى فيه سعة لهما فرفض الأنصاري الصلــح وحكم بينهما وأعطى للزبير حقه بالحكم[٣] قال ابن الشــحنة[٤] «إذا اختصم إلى القاضي أخوة أو بنو أعمام ينبغي له أن يدافعهم قليلا ولا يعجل بالقضاء بينهــم لعلهم يصطلحون، لأن القضاء

(١) سورة النساء، من الآية ٣٥.
(٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب اتباعه ﷺ الحديث رقم ٢٣٥٧.
(٣) القضاء ونظامه في الكتاب والسنة، د/ عبد الرحمن الحميضي، ص٥٩١.
(٤) في لسان الحكام، مطبوع مع معين الحكام، ص٢١٩.

وإن وقــع بحق فربما يقع ســبباً للعداوة بينهم، وهــذا لايختص بالأقارب بل ينبغي أن يفعل ذلك أيضــا إذا وقعت الخصومة بين الأجانب، لأن أمر القضاء يورث الضغينة».

وهذا يدل على جواز رد المتخاصمين للتسوية الودية قبل الحكم بينهما.

وبنــاءً عليه يكون الشرط الأول وهو إحالة النزاع أولاً إلى مجلس فض المنازعات شرعاً يتوافق والفقه الإسلامي.

وأمــا الشرط الثاني وهو أن يخطر أحد الأطــراف الطرف الآخر بعدم رضاه واعتراضه على قرار مجلس فــض المنازعات خلال مدة ٢٨ يوماً من تاريخ تسلمه القرار وهذا أيضاً شرط إجرائى، يقصد به التحقق من وجود خصومة وهو شرط شرعي حيث يشــترط للتحكيم وجود نزاع وخصومة حول حق من الحقوق[١].

وبناء على ذلك يكون الشرط الثاني وهــو إخطار أحد الطرفين الآخر بعــدم رضــاه واعتراضه على قرار مجلــس فض المنازعــات شرط يتوافق والفقه الإسلامي.

(١) الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٠/ ٢٤١.

وعـــلي ذلك فالشروط التـــي وضعها عقد الفيديـــك للجوء للتحكيم تتوافق والفقه الإسلامي.

٣- تشكيل محكمة التحكيم:

وفقاً لقواعد الفيديك يختار الخصمان كل واحد منهما محكماً ويتم اختيار الثالث عن طريق هيئة التحكيم الدولية التابعة لغرفة التجارة الدولية.

ويجب توافر رضا المُحَكِمِيّن بأسماء المُحَكَمين، وإلا أمكنهم ردهم.

وهذا التشكيل يتوافق والفقه الإســـلامي حيث إن التحكيم هو تولية الخصمين حاكماً يحكم بينهما[١] أو هو اتخاذ الخصمين حاكمًا برضاهما لفصل خصومتهما ودعواهما[٢]. ومن ثم يلزم رضاء الخصمين بالمحكمين، وهوما وضعته قواعـــد التحكيم في عقـــد الفيديك وعلى ذلك فتشـــكيل محكمة التحكيم وفقاً لقواعد الفيديك تتوافق والفقه الإسلامي.

ولكن يلاحظ أن الخصمين يمكن اتفاقهما على تحكيم غير مســـلم، أو تحكيم امرأه، أو تطبيق قواعد القانون الوضعي أو القواعد المطبقة في العالم. وهذا ما يستدعي بحث هذه النقاط لأهميتها.

(١) الدر المختار، للحصكفي، ٥/ ٤٢٨.
(٢) مجلة الأحكام العدلية، المادة ١٧٩٠.

أ- تحكيم غير المسلم:

المنصوص عليه في كتب الفقه[١] عدم جواز تولية غير المسلم محكمًا على مسلمين أو أحد الخصمين مسلماً. قياساً على الشهادة، فمن لا تجوز شهادته لا تصح ولايته. قال الله تعالى ﴿... وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾[٢]، واعتبارهم التحكيم ولاية كالقضاء.

وأرى غير ذلك، لأن المحكم يختلف عن القاضي فالأول ولايته محدودة بمن حكماه، بينما القاضي ولايته عامة على الناس جميعاً والقاضي له ولاية الإجبار، بينما المحكم ليس له هذه الولاية، وعدم اعتبار شهادة غير المسلم الذي يتمتع بالمواطنة ويعيش بيننا على المسلم محل نظر، فإذا شهد مدير بنك غير مسلم بمديونية مسلم، هل تثبت المديونية أم لا؟

وإذا شهد بجريمة حيث رأي غير المسلم المسلم وهويقتل، هل يعتد بشهادته أم لا، والموضوع محل خلاف ومحل اجتهاد. وأرى أن المديونية تثبت، والقتل يثبت، ويحاسب المسلم بناءً على ذلك.

(١) الشرح الكبير، للدردير، بهامش حاشية الدسوقي، ٤/ ١٣٥. شرح فتح القدير، للكمال بن الهمام، ٥/ ٥٠٢. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٠/ ٢٤٢.

(٢) سورة النساء، من الآية ١٤١.

وأيضا ارتضى فقهاء المسلمين قاعدة «لهم ما لنا وعليهم ما علينا» وبناءً على ذلك أرى جواز تعيين غير المسلم حكماً بين مسلمين أو بين مسلم وغير مسلم.

ب- تحكيم امرأة:

هناك خلاف معروف مشهور في تولية المرأة القضاء وما قيل فيه من آراء وأدلة[١].

وكلامنا في التحكيم وليس في القضاء، حيث ذهب الحنفية إلى جواز تحكيم المرأة[٢]، وبعض المالكية[٣] ولم أستطع تحرير مذهب الحنابلة، حيث ظاهر العبارات تشير إلى أنه «إذا حكم اثنان فأكثر رجلاً يصلح للقضاء»[٤]، «وإذا تحاكم رجلان إلى رجل حكماه بينهما ورضياه وكان ممن يصلح للقضاء....»[٥] وهذه العبارات ترددت في كتب الحنابلة وصفت

(١) المغني، لابن قدامة، ١٤/ ١٢، والقضاء ونظامه في الكتاب والسنة، د/ عبد الرحمن الحميضي ١٢٣.
(٢) معين الحكام، للطرابلسي، ص٢٥.
(٣) الشرح الكبير، للدردير، بهامش حاشية الدسوقي، ٤/ ١٣٦-١٣٧. الشرح الصغير، للدردير، ٤/ ٦٣٤.
(٤) الروض المربع، للبهوتي، ٢/ ٣٦٧.
(٥) المغني، لابن قدامة، ٤/ ٩٢.

المحكم بأنه رجل يصلح للقضـــاء، ومن ثم تسري عليه الشروط الواجب توافرها في القاضي ومنها الإســـلام والذكورة، إلا أن اللبس الذي وقع لي ما ورد في كشـــاف القناع ٦/ ٣٠٣ حيث جاء فيه «وإن تحاكم شخصان إلى رجل للقضاء بينهما فحكـــم نفذ حكمه في المال والقصاص والحد والنكاح واللعـــان وغيرها حتى مع وجود قاض فهو كحاكـــم الإمام.....» ثم قال «العـــشر صفات التي ذكرها في المحرر في القاضي لا تشـــترط فيمن يحكمه الخصمان....»[١] والصفات العشر التي لا تشـــترط فيمن يحكمه الخصمان هي الصفات الواجب توافرها في القاضي.

ولذلك جاء في الموســـوعة الفقهية ١٠/ ٢٣٧ وفي قـــول للحنابلة إن المحكم لا تشترط فيه كل صفات القاضي[٢].

ويلاحـــظ أنه إذا صحـــت هذه العبارة فـــإن معنى ذلـــك أن الحنابلة لا يشترطون الإسلام والذكورة في المحكم وهو أمر مهم.

ومع هذا فالذي أراه جواز أن يكون المحكم امرأة، ويطمئنني على هذا الاتجاه ما ذهب إليه الحنفية من جواز أن تكون المرأة قاضية في غير الحدود،

(١) كشاف القناع، للبهوتي، ٦/ ٣٠٣.
(٢) الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٠/ ٢٣٧.

وابن جرير الطبري من جواز أن تكون المرأة قاضية مطلقاً[١]، ولا شك أن المحكم ولايته دون ولاية القاضي، بل إن التحكيم لا ولاية فيه ومن ثم يجوز أن يكون المحكم امرأة[٢].

ج- اشتراط الخصوم تطبيق قوانين وضعية على النزاع أو القواعد المطبقة في الدول الأجنبية:

المحكم يكتسب ولاية التحكيم بين الخصمين من اتفاقهم عليه، فهما اللذان منحا المحكم سلطة الفصل بينهما، فإرادتهما هي المنشئة لسلطته، ومن ثم فإن عقد التحكيم باعتباره عقداً رضائياً هوالذي يحدد سلطة المحكم بخلاف القاضي فإنه يستمد ولايته من ولي الأمر وهوالذي يحدد سلطته وتتحدد ولايته بما حددها له ولي الأمر.

وأما المحكم فلا ولاية عامة له، لأنه لم يول من ولي الأمر، ولا ولاية خاصة له، لأن حكمه غير ملزم إلا برضى الخصوم، ومن ثم فلا ولاية له أصلاً، وأرى أنه من الخطأ أن نشترط في المحكم ما يشترط في القاضي، تأسيساً على أن كلاً منهما ولاية فلا ولاية لمحكم.

---

(١) المغني، لابن قدامة، ١٤/ ١٢.

(٢) د. عبد الرحمن الحميضي يرى عدم جواز تولي المرأة القضاء ويستثني من ذلك حالات، ومنها «وأن يكون فيما لا ولاية فيه كقضاء التحكيم»، القضاء ونظامه في الكتاب والسنة، د. عبد الرحمن الحميضي، ص١٣٠.

حكم تقييد القضاء بمذهب معين:

تحدث الفقهاء القدماء في مسألة تقييد القاضي بالحكم بمذهب معين، وقالوا لا يجوز أن يقلد القضاء لواحد على أن يحكم بمذهب بعينه، وهذا مذهب أحمد والشافعي، قال ابن قدامة: «ولا أعلم فيه خلافاً، لأن الله تعالى قال ﴿ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ ﴾[1] والحق لا يتعين في مذهب، وقد يظهر له الحق في غير ذلك المذهب»[2].

وعلى ذلك هل يجوز للخصوم أن يحكموا حكماً ويشترطون عليه أن يحكم بقانون وضعي معين، أو قواعد قانونية مطبقة في دول أجنبية؟

أرى أن هذه الشروط وإن كانت لا تجوز في القضاء، لكنها تجوز في التحكيم، لأن التحكيم ليس ولاية عامة، بل ولاية خاصة، لأن المحكم لا ولاية له على الخصوم، وأن من حق الخصوم رفض حكمه، وحكمه لا يلزم الخصوم إلا برضاهم.

ولما كان المحكم يكتسب صفته كمحكم بين الخصوم من اتفاقهم على تحكيمه، فإن إرادة الخصوم هي التي منحته هذه السلطة ولذلك فإن

(١) سورة ص، من الآية ٢٦.

(٢) المغني، لابن قدامة، ١٤/ ٩١. الأحكام السلطانية، للماوردي، ص٦٨، القاضي والبينة، د. عبد الحسيب عبد السلام يوسف، ص ١٠٨ وما بعدها.

عقد التحكيم ومـــا اتفق عليه الخصوم باعتباره عقداً رضائياً هوالذي يحدد ســـلطات المحكم، بخلاف القاضي فولايته عامة ويستمد سلطته ممن ولاه وهو ولي الأمر[١].

فإذا اتفق الخصوم عـــلى التحكيم بين أ، ب لا يملك المحكم أن يدخل في التحكيم الشـــخص ج، لأن ولايته عـــلى أ، ب مصدرها أ، ب ومن ثم فإن المحكم لا يملك أي ســـلطة في مواجهة ج. وكذلك إذا اتفق الخصمان على تحكيم فلان في المشـــكلات التي تنشأ في بند الخرسانات، تتحدد ولاية المحكم بهذا البند فقط ولا تمتد لتشـــمل بند الكهرباء أو النجارة أو غيرها، لأن هذا المحكم استمد سلطته في التحكيم بما اتفقوا عليه وهم لم يتفقوا إلا على التحكيم في بند الخرسانات.

وأيضا إذا اتفق الخصمان في عقد التحكيم على تحكيم فلان فيما ينشأ من منازعات في إنشاء فندق بمكة، تتحدد ولايتة في التحكيم بينهما فيما ينشأ من منازعات في إنشاء الفندق الواقع في مكة ولو كانت هناك منازعات في فندق آخر في جدة بين ذات الأطراف فلا يملـــك المحكم التحكيم في المنازعات التي تنشأ في إنشاء فندق جدة. لأن ولايته محددة بمنازعات فندق مكة فقط فلا تمتد لتشمل فندق جدة.

(١) الأصول القضائية، للشيخ على قراعة، ص٢٤٤.

وكذلك إذا اتفق الخصمان في عقد التحكيم على تحكيم فلان في المنازعات التي تنشأ وقت إنشاء المصنع، فإن سلطة المحكم لا تشمل إلا المنازعات التي تحدث أثناء الإنشاء، ولاتمتد لتشمل المنازعات التي تنشأ وقت التشغيل أو وقت التسويق لأن ولايته تتحدد بالوقت الذي نشأ فيه النزاع.

وإذا اتفق الخصوم مع المحكم على اتباع الإجراءات والمواعيد التي نص عليها القانون من حيث علم الخصوم بموضوع النزاع وطريقة إعلانه وميعاد حضوره أمام المحكم ومدى قابلية الحكم للطعن وعدم قابليته، إلخ، فإن المحكم والخصوم يلتزمون جميعاً بما اتفقوا عليه.

وكذلك إذا اتفقوا على غير ما نص عليه القانون أو مجلة الأحكام العدلية واختاروا قانونا أو قواعد إجرائية تطبق في دولة أجنبية أخرى فكل ما اتفقوا عليه يجب التزامه من الخصمين ومن المحكم، لأنه يستمد سلطته من اتفاقهم، فما اتفقوا عليه هو ما يتبع.

وأيضاً إذا اتفق الخصوم على تطبيق قواعد موضوعية من ابتكارهم ورؤيتهم هم وما يحقق مصلحتهما، أو كانت القواعد التي ارتضوها

منصوصـــا عليها في قانون وضعي أو قانون أجنبي وجب الالتزام بتطبيقها على ما ينشـــأ من منازعـــات كل ذلك لأن ولاية المحكم ناشـــئة عن اتفاق الخصوم وليست من ولي الأمر أو من الدولة.

وبناءً على ما سبق إذا اتفق الخصوم على تطبيق نظام التحكيم المنصوص عليه في عقد الفيديك وهو يطبق قواعد قانونية وضعية أو يشـــترط تطبيق قواعد قانونيـــة أجنبية، يجوز ذلك ما دامـــت ارادة الخصمين وهي مصدر سلطة المحكم ارتضت ذلك وأقرته. والله أعلم.

❁ ❁ ❁

مشروع قرار

- عقود الفيديك نماذج اختيارية لعقود وضعها خبراء بحياد تام لإقامة التوازن بين صاحب العمل والمقاول والمهندس.

- وسائل فض المنازعات في عقود الفيديك وهي التسوية الودية أو التحكيم تتوافق ورؤية الفقه الإسلامي.

- اشتمال عقد الفيديك على شرط تحكيم الخصم أو تحكيم غير مسلم أو تحكيم امرأة أمر جائز.

- يجوز اشتمال عقد الفيديك على شرط تطبيق قواعد عرفية أو قانونية من قانون وطني أو أجنبي بناءً على اشتراط الخصوم.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة	٧
تمهيد	٩
المقصود بعقود الفيديك	١٠
وسائل فض المنازعات عموماً	١٣
اللجوء إلى القضاء	١٣
أولاً: التحكيم	١٤
مزايا التحكيم	١٧
ثانياً: الوساطة	١٩
ثالثاً: التفاوض	٢١
رابعاً: الصلح	٢٢
خامساً: التسوية الودية للمنازعات	٢٥
فض المنازعات في عقود الفيديك	٢٦
مواطن المنازعات	٢٦
وسائل فض المنازعات في عقد الفيديك	٣١
فض المنازعات في عقد الفيديك في الفترة السابقة على عام ١٩٩٩م	٣٣
فض المنازعات في عقد الفيديك في الفترة اللاحقة لعام ١٩٩٩م	٣٥
الاتفاق على التحكيم	٣٨
التحكيم وسيلة لفض المنازعات في عقد الفيديك	٤١
الشروط الواجب توافرها للجوء للتحكيم	٤١

تشكيل محكمة التحكيم ٤٤
إجراءات التحكيم ٤٥
صلاحيات محكمة التحكيم بشأن النزاع ٤٧
جلسات التحكيم ٤٨
اصدار حكم التحكيم ٥٠
وسائل فض المنازعات في عقود الفيديك من منظور شرعي ٥٢
أولاً: التسـوية الودية للنزاع عن طويـق المهندس أو عن طريق مجلس فض المنازعات ٥٢
١ – التسوية الودية عن طريق المهندس ٥٢
٢ – التسوية عن طريق مجلس فض المنازعات ٥٥
ثانياً: التحكيم وفقاً لعقود الفيديك من منظور شرعي ٥٦
١ – مراجعة كافة المستندات والوثائق ٥٦
٢ – الشروط الواجب توافرها للجوء إلى التحكيم ٥٧
٣ – تشكيل محكمة التحكيم ٥٩
أ. تحكيم غير المسلم ٦٠
ب. تحكيم امرأة ٦١
ج. اشتراط الخصوم تطبيق قوانين وضعية على النزاع ٦٣
حكم تقييد القضاء بمذهب معين ٦٤
مشروع قرار ٦٨
قائمة المحتويات ٦٩

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

المقاولة من الباطن
بين الفقه الإسلامي وعقد الفيديك

إعداد

أ. د. محمد بن أحمد بن صالح الصالح

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

المقـاولــة مـن البـاطــن
بين الفقه الإسلامي وعقد الفيديك

إعـــداد

أ. د. محمد بن أحمد بن صالح الصالح

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

الحمـــد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأزكى صلواته وســـلامه على معلم الناس الخير، وهادي البشرية إلى الرشـــد، وراعـــي الخلق إلى الحق، ومخـــرج الناس من الظلـــمات إلى النور، نبي الرحمة، وإمام الهدي، البشـــير النذير، والسراج المنير، صاحب اللواء المعقود، والمقام المحمود، والحوض المورود، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الركع السجود.

وبعـد:

نتيجة لتطور حاجات العصر الحديث، والتقدم التقني الهائل في شـــتى مناحي الحياة، ظهرت عقود جديدة للوفاء بحاجات لم تكن بارزة أو مُلِّحة في عصور فقهائنا الأوائل، ومن هذه العقـــود: عقود الفيديك التي أعدها «الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشـــاريين» والمعروف بمنظمة الفيديك، وهي عقود نموذجية نمطية في مجالات البناء وأعمال الهندسة المدنية، ومجال الأعمال الميكانيكية والكهربائية، بين المقاول ورب العمل.

وهذه العقود أصبحت تشكل قاسماً مشتركاً للموضوعات المتفق عليها بين الشركات ورجال الأعمال والمستثمرين في معظم دول العالم، ولهذا يكون للشركة الأوروبية التي تريد إنشاء مصنع في دولة عربية أن تتعاقد مع مقاول من العالم العربي لتنفيذ المشروع وفقاً للشروط الموجودة بعقود الفيديك، ومن ثم توجد أرضية مشتركة متفق عليها سلفاً.

كما أن بعض الهيئات الاقتصادية الدولية المانحة للقروض مثل البنك الدولي، والصندوق الدولي للإنشاء والتعمير، تشترط - عند منح القروض - أن تستخدم هذه القروض في مشروعات بعينها، وأن يتم الإنشاء وفقاً للشروط والعقود النموذجية التي يصدرها الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين.

وهكذا أصبح التعرف على هذه العقود النموذجية ضرورة للدخول في الأسواق العالمية الجديدة لمشروعات الإنشاء والتشييد، وأصبح ضرورة لجذب رؤوس الأموال الأجنبية، وأصبح ضرورة للتعامل مع دول العالم الأخرى، إذ أن هذه العقود أصبحت لغة السوق العالمية الجديدة للإنشاء والتعمير.

وفي هذه الورقة نتناول موضوع «المقاولة من الباطن بين الفقه الإسلامي وعقد الفيديك» وذلك لإثبات أن فقه المعاملات في الشريعة الإسلامية قادر

على اســتيعاب المستجدات في مجال المبادلات والاتفاقيات المالية المعاصرة، ومنها هذه الصورة الحديثة من العقود.

نســأل الله عز وجل أن يجعله علماً نافعــاً، وعملاً صالحاً، إنه ولي ذلك والقادر عليه .. وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً.

خطة البحث:

لما كان عقــد المقاولة من الباطــن صورة من صــور المقاولة، لذا فقد خصصنــا الفصل الأول للــكلام عن المقاولة - بصفــة عامة - ويأتي هذا الفصل في توطئة وثلاثة مباحث.

في التوطئــة: عرَّفنا المقاولة في اللغــة وفي الاصطلاح، وبيَّنا خصائص عقد المقاولة.

وفي المبحث الأول: عددنــا أدلة مشروعية المقاولة من الكتاب العزيز، والسنة المطهرة، والمعقول.

وفي المبحث الثاني: أوضحنا تكييف عقد المقاولة في الفقه الإسلامي.

وفي المبحث الثالث: حددنا صور إبرام عقد المقاولة.

أما الفصل الثاني: فقد تناولنا فيه موضوع «المقاولة من الباطن في الفقه الإسلامي» وجاء هذا الموضوع في توطئة وثلاثة مباحث.

ففي التوطئة: عرَّفنا العقد من الباطن، وأسباب التعاقد من الباطن (بصفة عامة).

وفي المبحث الأول: تكلمنا عن المقاولة من الباطن: تعريفها، وتكييفها، ومشروعيتها.

وفي المبحث الثاني: عددنا صور عقد المقاولة من الباطن.

وفي المبحث الثالث: بينا العلاقة بين الأطراف في المقاولة من الباطن:

أولاً: العلاقة بين رب العمل والمقاول الأصلي.

ثانياً: العلاقة بين المقاول الأصلي والمقاول من الباطن.

ثالثاً: العلاقة بين رب العمل والمقاول من الباطن.

أما الفصل الثالث: فقد عرضنا فيه أهم أحكام المقاولة من الباطن في عقد الفيديك، ويأتي هذا الفصل في توطئة وثلاثة مباحث.

في التوطئة: تناولنا تعريف الفيديك، وعقود الفيديك، ومنها عقد مقاولات أعمال الهندسة المدنية، وكذا تعريف «المقاول» في عقود الفيديك.

والمبحث الأول: جاء بعنوان «تنفيذ المقاول العقد بنفسه».

والمبحث الثاني: بعنوان «اشتراك المقاول من الباطن في التنفيذ»

والمبحث الثالث: بعنوان «حفظ حقوق المقاول من الباطن، وحماية المقاول الأصلي».

أما الخاتمة فقد عرضنا فيها أهم نتائج البحث.

الفصل الأول

الـمـقــاولـة

توطئة: تعريف المقاولة.

أولاً: في اللغة:

يراد بالمقاولة في اللغة: المفاوضة والمجادلة، يقال: قاوله في الأمر - إذا فاوضه وجادله، وتقاولوا في الأمر: تفاوضوا.

والمقاول: من يتعهد بالقيام بعمل معين مستكمل لشروط خاصة، كبناء بيت، أو إصلاح طريق. والمقاولة: اتفــاق بين طرفين يتعهد بمقتضاه أحد المتعاقدين بأن يقوم للآخر بعمل معين بأجر محدد في مدة معينة[١].

ثانياً: في الاصطلاح الشرعي:

لا يوجد في كتــب الفقه القديمة تعريف شرعي لهــذا المصطلح، لأنه من المصطلحات المســتحدثة، علماً بأن عقد المقاولــة كان معروفاً (عملاً) من خلال تطابق صــوره مع بعض العقود المشروعة في الفقه الإســلامي كالإجارة والجعالة والسلم والاستصناع[٢].

(١) لسان العرب - فصل القاف، باب اللام، المعجم الوسيط - مادة (قال).
(٢) عقد المقاولــة والتوكيلات التجارية - للدكتور/ محمد عبد الرحيم عنبر - ط٢ القاهرة ١٩٨٧م - ص٨.

وقد ورد ذكر عقد المقاولة بإجمال عند المتأخرين من الفقهاء والمعاصرين منهم، وذلك للتأكيد على أن الفقه الإسلامي يستوعب كل ما هو جديد في المعاملات المالية، ما دام ضمن الضوابط والقواعد العامة التي أرساها.

ومن ذلك ما نصت عليه مجلة الأحكام العدلية في المادة (١٢٤) بأن الاستصناع «عقد مقاولة مع أهل الصنعة على أن يعملوا شيئاً، فالعامل صانع، والمشترى مستصنع، والشيء مصنوع».

وجاء في كتاب «مرشد الحيران» في المادة (٦٠٢): «يجوز استئجار الصانع أو المقاول لعمل بناء، مع تعيين أجرته كل يوم بدون مقدار العمل، أو مع تعيين أجرة كل ذراع أو متر يعمله، أو بالمقاولة على العمل كله، مع بيان مقدار العمل طولاً وعرضاً وعمقاً».

وورد تعريف لعقد المقاولة في قرارات مجمع الفقه الإسلامي - عند بحثه لعقد المقاولة - في دورته الرابعة عشرة، بالقرار (١٢٩) حيث نص على أن عقد المقاولة هو: «عقد يتعهد أحد طرفيه بمقتضاه بأن يصنع شيئاً أو يؤدي عملاً مقابل بدل يتعهد به الطرف الآخر».

خصائص عقد المقاولـــة:

إن عقد المقاولة له خصائص وأوصافاً معينة، يفيد تحديدها والعمل بها في تعيين القواعد المنظمة له، وأهم هذه الخصائص[١]:

أولاً: أنه عقد رضائي: أي لا يشترط لانعقاده شكل معين، فهو ينعقد بمجرد ارتباط قبول أحد الطرفين بإيجاب الطرف الآخر وتطابقهما.

ويقع التراضي في عقد المقاولة على عنصرين هما: الشيء المطلوب صنعة أو العمل المطلوب تأديته مـــن المقاول، وهو أحد المتعاقدين، والبدل الذي يلتزم به صاحب العمل.

ثانياً: أنه عقد معاوضة: حيث يهدف كل من الطرفين إلى الحصول على منفعة، فالمقاول يـــؤدي العمل المطلوب منه مقابل البدل الذي يحصل عليه من صاحب العمل.

ثالثـــاً: أنه عقد ملزم للجانبين: فعقد المقاولة يرتب التزامات على عاتق كل من طرفيه، فالمقاول يلتزم بإنجـــاز العمل طبقاً للمتفق عليه، كما يلتزم صاحب العمل بأن يتسلم العمل بعد إنجازه وبدفع البدل.

(١) الوســيط في شرح القانون المدني المصري الجديد - د/ عبد الرزاق السنهوري - ٧/ ٦، وشرح أحكام عقد المقاولة - د/ محمد لبيب شنب - ص١٢، ١٣.

رابعـــاً: أنه عقد وارد على العمل: فالعنصر الجوهري في العقد مطلوب من المقاول، وهو القيام بعمل معين.

خامســـاً: أنه عقد محدد: لأن كلاً من طرفيه يحدد - عند التعاقد - قيمة المنفعـــة التي يقدّمها إلى المتعاقد الآخر، وقيمة المنفعة التي ســـوف يأخذها منه، فلا يتوقف تحديد هذه القيمة على أمر احتمالي غير محقق الوقوع، كما في عقود الغرر(١).

سادساً: أنه عقد زمني: أي أن الزمن فيه عنصر جوهري بحيث يكون هو المقياس الذي يقـــدر به العمل، وهذا يعنـــي أن الالتزامات تتقابل فيه تقابلاً تاماً، لا في الوجوه فحســـب بل أيضاً في التنفيذ، فما تم منه في جانب يتم ما يقابله في الجانب الآخر(٢).

سابعاً: الاعتبار الشخصي: ويبدو الاعتبار الشخصي جلياً عندما يتعاقد صاحب العمل مع مقاول من أصحاب المهن الحرة الماهرين، كما هو الحال بالنسبة للطبيب والمحامي والرســـام، إذ يعتمد تحقيق النتيجة المنتظرة على الثقة والخبرة التي يوليها للمقاول المهني، ويترتب على الاعتبار الشـــخصي انقضاء العقد بموت المقاول(٣).

---

(١) النظريات الفقهية - دكتور/ فتحي الدريني - ص٣٤٤.
(٢) المقاولات في الفقه الإسلامي - أ/ إبراهيم شاشو - الناشر: مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية - ص٧٤٧.
(٣) المرجع السابق - ص٧٤٧.

المبحث الأول: أدلة مشروعية عقد المقاولة:

عقد المقاولــة عقد جائز شرعــاً، حيث تنطبق عليه الــشروط العامة الواجــب توافرها بالعقــود، وقد قام في أحكامه عــلى مجموعة من العقود في الفقه الإســلامي، مثل عقد الســلم، وعقد الاستصناع، وعقد الإجارة الواردة على العمل، وعقد الجعالة.

وتســتند مشروعية عقد المقاولة إلى أدلة من القرآن الكريم، والســنة النبوية المطهرة، والمعقول، وذلك على التفصيل التالي:

أولاً: من القرآن الكريم:

١- قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ ﴾ [المائدة:١].

ووجه الاســتدلال بالآية الكريم: أنها أمرت بالوفاء بالعقود أمراً عاماً وبإطلاق، دون تعيين لنوع العقد، فشــملت العهود التي عاقدنا الله عليها والتزمنا بها، والعقود التي تقع بين الناس بعضهم مع بعض، وعقد المقاولة يندرج تحت هذا الأصل التشريعي العام[1].

٢- قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ ﴾ [النساء:٢٩].

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي - ٦/ ٥.

ووجه الاستدلال من هذه الآية: أنها تدل - صراحة - على ٩٠ جحى أن الأصل في ثبوت الحق في مال الغير هو رضا صاحب هذا المال، إذا كان على سبيل التجارة والمعاوضة، وهذا أصل تشريعي عام، فالتجارة شاملة لكثير من التصرفات والمعاملات التي تنشئ التزامات[١]، ومن ضمنها عقد المقاولة الذي يكون عن تراض بين المقاول وصاحب العمل.

٣- عموم الآيات الدالة على حِل جميع أنواع البيوع، إلا ما حرمه الله تعالى ورسوله ﷺ مثل قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة:٢٧٥]، ويشمل ذلك عقد المقاولة، لأنها نوع من أنواع البيوع المشروعة لما فيها من تبادل المنافع بين المتعاقدين[٢].

ثانياً: من السنة المطهرة:

أ- من الأحاديث الشريفة التي تدل على جواز الاستصناع:

١ - عَنْ نَافِعٍ رضي الله عنه، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بن عمر رضي الله عنهما، حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَجَعَلَ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ إِذَا لَبِسَهُ، فَاصْطَنَعَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَرَقِيَ المِنْبَرَ، فَحَمِدَ اللهَ

(١) المرجع السابق - ٥/ ١٣٤.

(٢) عقد المقاولة في الفقه الإسلامي، وما يقابله في القانون المدني - أ/ زياد شفيق حسن قرارية.

وَأَثْنَى عَلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ اصْطَنَعْتُهُ، وَإِنِّي لاَ أَلْبَسُهُ» فَنَبَذَهُ، فَنَبَذَ النَّاسُ[1].

٢- عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَاتَماً مِنْ وَرِقٍ يَوْماً وَاحِداً، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اصْطَنَعُوا الخَوَاتِيمَ مِنْ وَرِقٍ وَلَبِسُوهَا»[2].

٣- عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أَتَى رِجَالٌ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ يَسْأَلُونَهُ عَنِ المِنْبَرِ، فَقَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى فُلاَنَةَ - امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ - «أَنْ مُرِي غُلاَمَكِ النَّجَّارَ، يَعْمَلْ لِي أَعْوَاداً، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ»، فَأَمَرَتْهُ يَعْمَلُهَا مِنْ طَرْفَاءِ الغَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ»[3].

وجه الاستدلال:

توضح الأحاديث النبوية السالفة الذكر أن النبي ﷺ أجاز استصناع الخاتم والمنبر، والاستصناع عقد وراد على العمل مع

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري - باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه - ١٠/ ٣٢٥ - ح(٥٨٧٦).
(٢) المرجع السابق - ١٠/ ٣١٨ - ح(٥٨٦٨).
(٣) المرجع السابق - باب النجار - ٤/ ٣١٩ - ح(٢٠٩٤).

الالتزام بتقديم المواد اللازمة للصناعة، وهي في القوانين المدنية - في الدول الإسلامية وغيرها - تسمى عقد المقاولة، فصاحب العمل أو المستصنع يقدم البدل مقابل أن يقوم المقاول بتقديم العمل والمادة من عنده لإتمام المطلوب منه بإدارته مستقلاً عن صاحب العمل، وهذا هو جوهر عقد المقاولة، ولهذا تكون تلك الأحاديث نصاً في مشروعية عقد المقاولة[١].

ب- الأحاديث الدالة على جواز الإجارة الواردة على العمل (الأجير المشترك):

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللهُ نَبِيّاً إِلَّا رَعَى الغَنَمَ»، فَقَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَنْتَ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ»[٢].

٢- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَعْطَى الحَجَّامَ أَجْرَهُ»[٣].

---

(١) عقد المقاولة في الفقه الإسلامي، وما يقابله في القانون المدني - أ/ زياد شفيق حسن قرارية.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه - كتاب الإجارة، باب رعي الغنم على قراريط - ح(٢٢٦٢).

(٣) المرجع السابق - باب خراج الحجام - ح(٢٢٧٨).

٣- عن أم المؤمنين عَائِشَـــةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَت: «وَاسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلاً مِنْ بَنِي الدِّيلِ (عبد الله بن أريقط)، هَادِياً خِرِّيتاً (أي مَاهِراً) ... فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلاَثِ لَيَالٍ، فَأَتَاهُمَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا صَبِيحَةَ لَيَالٍ ثَلاَثٍ فَارْتَحَلاَ، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، وَالدَّلِيلُ الدِّيلِيُّ، فَأَخَذَ بِهِمْ أَسْفَلَ مَكَّةَ وَهُوَ طَرِيقُ السَّاحِلِ»[١].

وجه الاستدلال في هذه الأحاديث:

الأعمال الواردة بهـــذه الأحاديث يلتزم فيها العامل بتقديم عمله فقط، ومن ثم فهي من قبيل الأجير المشترك، كرعي الأغنام، والحجامة، والهداية إلى الطريق، ويقـــاس عليها بقية المهن والصنائـــع، وهي في حقيقتها عقود مقاولـــة حيث تتوافر فيهـــا مقومات عقد المقاولة، فهـــي عقود واردة على العمل، ويقوم بها العامل بإدارته الخاصة مقابل بدل متفق عليه[٢].

ج- الأحاديث التي تبيح عقد السلم:

١- ما أخرجه البخاري عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ

(١) صحيح البخاري - كتاب الإجارة، باب استئجار المشركين عند الضرورة - ح(٢٢٦٣).
(٢) عقـــد المقاولـــة في الفقه الإســـلامي، ومـــا يقابله في القانـــون المدني - أ/ زياد شـــفيق حسن قرارية.

ﷺ المَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ بِالتَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلاَثَ، فَقَالَ: «مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ، فَفِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ»(١).

٢- ما أخرجه الإمام الشافعي رضي الله عنه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قدم المدينة وهم يسلفون في التمر السنة والسنتين - وربما قال السنتين والثلاث - فقال: «من أسلف فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، وأجل معلوم»(٢).

٣- ما أخرجه الإمام ابن حزم رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «من أسلم فليسلم في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم»(٣).

وجه الاستدلال من هذه الأحاديث:

يعد عقد السلم في وقتنا الحاضر صورة من صور عقد التوريد، الذي يتعهد فيه أحد طرفيه بتوريد سلعة أو مواد محددة الأوصاف في تواريخ معينة، لقاء ثمن يدفع معجلاً أو على أقساط بحسب الاتفاق،

(١) صحيح البخاري - كتاب السلم، باب السلم في وزن معلوم - ح(٢٢٤٠).
(٢) الأم - ٣/ ٩٤.
(٣) المحلى - ١٠/ ٤٦.

فتتوافـر في عقـد التوريد مقومـات عقد المقاولـة، وبهذا يعـد التوريد نوعـاً من أنواع المقاولات، وتكون أحاديث السـلم أدلـة على مشروعية عقد المقاولة[١].

ثالثاً: المعقول:

مما لا ريب فيه أن العقود التي أجازها الفقهاء - القدامى والمعاصرون - مردهـا حاجة النـاس إليها، ولتيسـير أمورهـم، ورفع الحـرج عنهم، ولولاها لتوقف النشـاط الاقتصادي والاجتماعي، ولأصابهما خلل كبير، لا يسـتقيم معه أمر الحياة إلا بعسر ومشـقة بالغين، وليس هذا من أسس التشريع الإسلامي.

وينطبق ذلك على عقد المقاولة الذي برز في القرن الماضي على السـاحة العمرانية والتجارية والصناعية، وانتشر انتشـاراً واسعاً في ميادين العمل، الأمر الذي دعـا واضعي القانون المـدني في دول العالم - بـما فيها الدول الإسـلامية - إلى تنظيم أحكام عقد المقاولـة وتفصيلها في عقد جديد من عقود العمل.

(١) عقـد المقاولة والتوريد في الفقه الإسـلامي والقانون المدني- د/ عـلي عبد الأحد أبو البصل - ص٦٦.

المبحث الثاني: تكييف عقد المقاولة في الفقه الإسلامي:

لم يذكر الفقهاء المسلمون عقد المقاولة بهذا الاسم في كتبهم، وإنما نجد صـــور عقد المقاولة متطابقـــة مع ما قرره الفقه الإســـلامي في بيانه للعقود المشروعة، وذلك على ضربين:

الأول: أن يقدم المقـــاول (الصانع) العمل والمادة معاً، ويســـمى هذا العقد بعقد «الاستصناع».

الثاني: أن يقدم المقاول (الصانـــع) العمل فقط، على أن يقدم صاحب العمل (المستصنع) مادة الصنع من عنده، فيكون المقاول هنا أجيراً مشتركاً.

ونتناول تفصيل ذلك في مطلبين:

المطلب الأول: التزام المقاول بتقديم العمل والمواد:

أقرب العقود - في الفقه الإسلامي - شبهاً بعقد المقاولة الذي يلتزم فيه المقاول بتقديم العمل والمواد هو «عقد الاستصناع».

على أن هناك خلافاً بين الفقهاء حول «عقد الاستصناع». فالحنفية - فيما عدا زفر - متفقون على مشروعية عقد الاستصناع، فهم يعدونه من العقود الجائزة، وتناولوه في كتبهم، وبينوا شروطه وأركانه.

ويتضح ذلك فيما يأتي:

قال العلامة الكاســاني في معرض الكلام عن الاستصناع: «أما جوازه فالقياس أن لا يجوز، لأنه بيع ما ليس عند الإنســان ... ويجوز استحســاناً لإجماع الناس على ذلك»[١].

وقال السمرقندي في كلامه عن الاســتصناع: «والقياس أنه لا يجوز، وفي الاستحســان جائز»[٢]. وقال العلامة الكمال بن الهمام عن الاستصناع بأنه «جاز استحساناً»[٣].

أما جمهور الفقهاء من المالكية، والشافعية، والحنابلة، وزفر من الحنفية، لا يرون صحة عقد الاســتصناع، ولا يعدونه عقد مستقلاً، وإنما يلحقونه بعقد السلم، على خلاف بينهم فيما بنوا عليه رأيهم[٤].

ويمكن القول أن عقد الاســتصناع ضرب من ضروب المقاولات، إلا أن عقد المقاولة أعم وأشمل من عقد الاستصناع، فقد يقوم المقاول بالعمل

(١) بدائع الصنائع - ٦/ ٢٦٧٨.
(٢) تحفة الفقهاء - ٢/ ٥٣٨.
(٣) فتح القدير - ٥/ ٣٥٥.
(٤) يرجع في تفصيل ذلك إلى كتابنا «عقد الاســتصناع وأثره في تنشيط الحركة الاقتصادية» الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م - ص٤٥ - ٧٢.

فقط، أو يقوم بالعمل إلى جانب تقديم المادة، وكل ذلك باستقلال عن صاحب العمل.

ومن ثم فإننا نرى أن عقد المقاولة وإن تشابه مع عقد الاستصناع في تقديم المقاول للعمل والمواد، إلا أنه يعتبر عقداً مستقلاً، ملزماً للطرفين، يسمى «عقد مقاولة».

المطلب الثاني: التزام المقاول بتقديم العمل فقط:

أقرب العقود شبهاً بعقد المقاولة الذي يلتزم فيه المقاول بتقديم العمل - فقط - هو عقد الإجارة (إجارة الأشخاص) الذي تقرر جوازه بغير خلاف بين أهل العلم[١].

قال الإمام الكاساني: «فإن أسلم إلى حداد حديداً ليعمل له إناءً معلوماً بأجر معلوم، أو جلداً إلى خفَّاف ليعمل له خُفّاً معلوماً بأجر معلوم، فذلك جائز، ولا خيار فيه، لأن هذا ليس باستصناع، بل هو استئجار، فإن عمل كما أُمِر استحق الأجر، وإن فسد فله أن يضمنه حديداً مثله»[٢].

(١) المغني ومعه الشرح الكبير لابن قدامة - ٦/ ١٠٥ - ١٠٦.
(٢) بدائع الصنائع - ٥/ ٤.

ويبقى بعد ذلك تحديد نوع هذه الإجارة تبعاً لمن يمارسها، هل هو أجير خاص، أو أجير مشترك؟ نحن نستبعد أن يكون المقاول الذي يقدم العمل فقط أجيراً خاصاً، لأن المستأجر لا يختص بنفعه في مدة العقد دون سائر الناس، ولأنه لا يستحق الأجر بمجرد تسليم نفسه، فالأقرب إلى قواعد الفقه الإسلامي اعتباره أجيراً مشتركاً، فالأجير المشترك هو الصانع الذي يقبل أعمالاً لأكثر من جهة[١].

على أن وضع المقاول يختلف عن وضع الأجير المشترك، فالأول يعمل في استقلال عن صاحب العمل، بينما يعمل الثاني تحت إشراف وتوجيه صاحب العمل، بالإضافة إلى أن الأجير المشترك (العامل) لا بد أن يكون شخصاً طبيعياً، بخلاف المقاول فقد يكون شخصاً طبيعياً وقد يكون شخصاً معنوياً كشركة أو مؤسسة.

ومن ثم فإننا نرى أن عقد المقاولة وإن تشابه مع عقد الأجير المشترك لتقديمه العمل فقط، إلا أنه يظل عقداً مستقلاً، ملزماً للطرفين، يسمى «عقد مقاولة»[٢].

(١) المغنى والشرح الكبير - ٦/ ١٠٦.

(٢) عقد المقاولة - الإنشاء والتعمير (حقيقته - تكييفه - صوره) أ.د. محمد جبر الألفي - بحث مقدم لمنظمة المؤتمر الإسلامي - مجمع الفقه الإسلامي - جدة ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م - ص١٠ - ١٣ (بتصرف).

المبحث الثالث: صور إبرام عقد المقاولة:

ثبت لنا - مما سـبق - أن عقد المقاولة من العقـود الحديثة الواردة على العمل، وأنه يستند في تقرير أحكامه على أوجه الشبه بينه وبين بعض العقود المشروعة في الفقه الإسـلامي، كالاسـتصناع، والأجير المشترك، والسلم والجعالة، ويستمد مشروعيته أيضاً من انطباق الأركان والشروط الواجب توافرها في العقـود على عقد المقاولة، فضلاً عن عـدم معارضته للقواعد والمبادئ العامة التي تحكم العقود في التشريع الإسلامي[١].

هذا، وقد برزت في العمل ثلاث صور لإبرام عقد المقاولة[٢]:

١ - فقد يُبرم العقد مباشرة بين رب العمل والمقاول، وهو ما يسـمى بـ «المقاولة الأصلية».

٢- وقد يُـبرم العقد الأصلي بين رب العمل والمقـاول، ثم يُبرم عقد آخر - أو عقود أخـرى - بين المقاول وغيره من المقاولـين الذين يلتزمون بصنـع شيء أو أداء عمل من أعمال المقاولـة الأولى، ويطلق عليه «المقاولة من الباطن».

(١) عقد المقاولة - دكتور/ وهبه الزحيلي - مجلة مجمع الفقه الإسـلامي - العدد ١٤ سـنة ٢٠٠٣م - منشور على موقع الدكتور الزحيلي على الإنترنت (بتصرف).
(٢) عقد المقاولة - د/ محمد جبر الألفي - ص١٤ وما بعدها (بتصرف).

٣- وقد يبرم رب العمل عقد مقاولة مع مؤسسة مالية، لإقامة وتمويل مشروع معين، ثم تبرم هذه المؤسسة المالية عقوداً مع مقاولين يلتزمون بتنفيذ الأعمال التي تم الاتفاق عليها مع رب العمل، وهو ما يُعرف بـ «عقد المقاولة الموازي».

وفيما يلي نستعرض الصورتين الأولى والثالثة بإيجاز، ثم نتناول الصورة الثانية (المقاولة من الباطن) بشيء من التفصيل في الفصل الثاني.

المطلب الأول: عقد المقاولة مباشرة بين رب العمل والمقاول:

ففي هذه الصورة يعرض رب العمل على المقاول ما يريد إنشاءه أو تعميره، بوصف محله، وبيان نوعه وقدره، وطريقة أدائه، ومدة إنجازه، وتحديد ما يقابله من بدل، فإذا قبل المقاول بذلك التزم بإنجاز العمل - بنفسه - وفقاً لشروط العقد، والتزم رب العمل بتسليمه العمل، ودفع البدل بالقدر والكيفية المتفق عليها.

وهذه هي الصورة الغالبة الوقوع عند إبرام عقد المقاولة وتنفيذه، وهي تظهر بوضوح التزامات كل من المقاول وصاحب العمل وشروط العقد بينهما، ويرجع كل منهما للآخر في مطالبته بتنفيذ التزاماته.

المطلب الثاني: عقد المقاولة الموازي:

قد يحتاج شخص (طبيعي أو معنوي) لعملية إنشاء أو تعمير، كبناء مسكن أو مصنع، وليس لديه التمويل الكافي لهذا المشروع، فيلجأ إلى مؤسسة مالية لتقوم بهذه العملية - تمويلاً وبناءً - عن طريق تعاقدها مع أحد المقاولين على أساس المواصفات والكميات المبينة في العقد المبرم بين المؤسسة ورب العمل.

وبعد إتمام العمل تتسلمه المؤسسة المالية من المقاول، ثم تقوم بتسليمه إلى رب العمل. وخلال مدة العمل في المشروع يدفع رب العمل للمؤسسة المالية ثمن الإنشاءات - وفق الاتفاق - وغالباً ما يكون على هيئة أقساط دورية، أما في العلاقة بين المؤسسة المالية والمقاول، فقد يكون الثمن معجلاً أو مؤجلاً أو منجماً، وفق شروط العقد[1].

يتضح من ذلك أننا إزاء عقدين منفصلين، ومن ثم يجب مراعاة الفصل التام بين رب العمل والمقاول (المتعاقد مع المؤسسة المالية) وذلك بعدم الربط بين العقدين، أو توكيل رب العمل في الإشراف

(١) عقد الاستصناع - د/ محمد سليمان الأشقر - ضمن بحوث فقهية في قضايا معاصرة - دار النفائس - عمان ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م - ١/ ٢٤٠.

أو التسـلم أو غـير ذلـك، حتـى لا تتحـول العملية إلى مجـرد قرض غير حسن[١].

وقـد ورد ضمـن توصيات وفتـاوى مؤتمر المسـتجدات الفقهية في معاملات البنوك الإسـلامية، الذي انعقد بالجامعة الأردنية سنة ١٤١٤هـ ما يلي:

«يرى المؤتمر جواز اسـتعمال السلم الموازي، والاستصناع الموازي، مع مراعاة عدم الربط بين العقدين المتوازيين في السـلم والاسـتصناع، وعدم إساءة استعمال هاتين الصيغتين باتخاذهما ذريعة للمحظور».

❁ ❁ ❁

(١) المرجع السابق - ١/ ٢٤٨.

الفصل الثاني

المقاولة من الباطن في الفقه الإسلامي

توطئة: تعريف العقد من الباطن:

العقــد من الباطن مصطلح قانوني حــادث، لا يُعرف في كتب الفقهاء باســمه، إلا أنه معروفٌ بمضمونه، فقد بحثوا صوراً ومســائل كثيرة منه؛ ولكن بتسميات مختلفة، ومن أمثلة ذلك قولهم:

١- (المضارب يضارب)[١].

٢- (المستأجِر يؤجِر)[٢].

٣- (الوكيل يوكل)[٣].

وقد عرّفه بعض الباحثين بأنه: «عقد بين طرفين ناشــئٌ عن عقد سابقٍ مترتّب عليه، يكون أحد طرفيه هو نفسه أحد طرفي العقد السابق، مقتضاه انتقالُ ما لزم هذا الطرف بموجب العقد الأول من مسؤوليات، بعضها، أو

(١) كنز الدقائق للنســفي (مع شرحه تبيين الحقائق للزيلعي) ٥/ ٦٣، العناية شرح الهداية ٨/ ٤٦١، حاشية ابن عابدين ٥/ ٦٥٢.

(٢) البحر الرائق ٧/ ٢٧٤، تحفة المحتاج ٩/ ٢٩٥، كشاف القناع ٩/ ٧٣.

(٣) المبسوط ٢٣/ ٧١، تحفة المحتاج ٧/ ٨٩.

كلها، أو ما له من حق ومنفعة إلى طرفٍ آخر ليس طرفاً في العقد السـابق، مع بقاء مسؤولية الطرف الأول في ذلك العقد».

أسباب العقد من الباطن:

لما كان العقد من الباطن ناشئاً عن عقد آخر، متفرعاً عنه، وليس عقداً أصلياً؛ كانت له أسبابه الخاصة التي ينفرد بها عن سائر العقود.

وتختلف أسبابه الدافعة لإنشائه بالنسبة لكلٍ من المتعاقدَيْن:

أولاً: أسـباب العقد من الباطن بالنسـبة للطرف المشترك، وهو الذي يكون طرفاً في العقد من الباطن، والعقد الأصلي:

١- أن يتحمّـل في عقد من العقود تبعاتٍ ومسـؤوليات لا يمكن أن يقوم بها وحده، فيسـتدعيه ذلك أن يستعين بآخرين يكفونه بعض العمل، فيعاقدهم على ذلك من الباطن. ويبرز هذا السبب جلياً في عقود المقاولات وعقود الاسـتصناع الكبرى، التي لا يمكن للـشركات التي تقبلتها القيامُ بجميع أعـمال المشروع؛ فتلجـأ إلى أن تعقـد عقوداً مماثلة مـع مقاولين آخريـن؛ ليكفوها بعض المهام والأعمال التي هـي خارج اختصاصها، أو فوق طاقتها.

٢- دخول بعض شركات المقاولة، والتوريد، والاستصناع في عقود ليست مؤهلةً - حقيقةً - لأعمالها، وكثيراً ما تكون شركات صورية، ولذا تتعاقد من الباطن على ما تعاقدت عليه في العقد الأصلي، وتصبح بذلك مجرد وسيط صوري، دخل في العقد الأصلي طمعاً في الأرباح المضاعفة لتلك العقود، التي تحتمل أن يتقاسمها هو والمقاول، أو المورد من الباطن.

٣- قصدُ المتعاقد التخفّف مما أنيط به من مسؤوليات؛ كما يظهر هذا جلياً في التوكيل من الباطن، حيث يوكل الوكيل غيرَه؛ تحففاً من تبعات الوكالة. وكذلك الوديعة من الباطن، بأن يودع المستودَع الوديعة عند غيره.

٤- خشية أحد المتعاقدين في العقد الأصلي أن تفوته منفعة ما عاقد عليه، إما لتعذر انتفاعه بها، وإما لأنه لم تبق له بها حاجة، ومالكها الذي عاقده عليها لا يقيله؛ فيحمله ذلك على أن يعاقد على هذه المنفعة من الباطن؛ حتى لا يذهب عليه ثمنها هدراً. ويتمثل هذا السبب جلياً في عقد الإجارة من الباطن، وقريب مما تقدم أن يأتي المستأجرَ من يرغب أن يستأجر العين منه بثمن أكثر، فيؤجرها له طمعاً في هذا الربح العارض.

٥- أن يجد العامل في العقد الأصلي من هو أمهر منه فيما طُلب منه عمله؛ فيعاقده عليه من الباطن طمعاً أن تأتي مهارته بربح أكثر، ويتثمل هذا

في عقد المضاربة من الباطن في بعض صورها، حيث يضارب المضارب من هو أكثر خبرة منه على ما ضارب به مـن الباطن، ويصبح المضارب الأول بمثابة رب المال مع المضارب من الباطن، فيكفيه أمر المضاربة بقسـط من الربح، يأخذه غنماً بلا غرم.

ثانياً: أسـباب العقد من الباطن بالنسبة للمتعاقد الثاني - وهو الطرف في العقد من الباطن دون العقد الأصلي:

١ - الطمـع في الظفر بعقـد من تلك العقود التي سـبقه إليها الطرف المشترك - سـواء كانت عقود مقاولة أم عقود استصناع أم عقود توريد أم عقود صيانة - لسـبب من الأسباب النظامية وغير النظامية، فيعرض عليه أن يتقبلهـا منه من الباطن على أن يترك له جزءاً مشـاعاً من الربح. وأكثر ما يكون هذا في المؤسسـات والشركات المصنّفـة في درجة دنيا لا تؤهلها للدخول في مناقصات بعض العقود الكبيرة، فتتحايل على ذلك بأن تعرض على الشركات المؤهلة ذات التصنيف الأفضل أن تتقبل منها ما رسـا عليها من عقود.

٢ - أن يكون المتعاقد الثـاني في العقد من الباطن غير مرضٍ عند رب المال، إما لأنه غير مؤهـل للعمل المطلوب، أو لأنه غير موثوق به، أو لغير

ذلك من الأسباب، فيجعل بينه وبين رب المال وسيطاً يتستر به، بحيث يكون في الظاهر هو المتعاقد مع رب المال، والمسؤول المباشر أمامه، ثم يتعاقدان من الباطن من غير علمه، وأكثر ما يقع هذا في الإجارة من الباطن، وفي عقد المقاولة من الباطن.

المبحث الأول: المقاولة من الباطن (تعريفها ـ تكييفها ـ مشروعيتها):

أولاً: تعريف المقاولة من الباطن:

المقاولة من الباطن هي: «عقد بين المقاول الأصلي ومقاول آخر، على أن يعمل الثاني ما أسند من أعمالٍ إلى المقاول الأصلي، أو جزءاً منها بأجر معلوم»(١).

ويظهر من التعريف ما يلي:

١ - أن عقد المقاولة من الباطن ليس عقداً مستقلاً، بحيث يمكن إنشاؤه ابتداءً، من غير أن يسبقه عقد آخر ينبني عليه، بل هو تابعٌ، متفرعٌ عن عقد مقاولة آخر بين رب العمل والمقاول الأصلي، فوجود عقد المقاولة من الباطن مبنيٌ على وجود عقد المقاولة الأصلي.

(١) عقد المقاولة من الباطن للجارحي ص٣.

٢- أن عقــد المقاولة من الباطن يمكــن أن يُبرم على تنفيذ جميع ما لزم المقاول الأصلي من الأعمال، أو بعضها[١].

وتقع هذه الصورة في الغالب في مقاولات المباني والمنشــآت والمشاريع الكبيرة، حيث تتشــعب الأعمال وتحتاج للقيام بهــا إلى خبرات عديدة من فنيين ومهنيين، فيلجــأ المقاول إلى الاتفاق مع مقاول آخــر أو أكثر للقيام بتنفيذ العمل كله أو بعضه، فمثلاً قد يعهد ببناء أساس العمارة إلى شخص، وأعــمال بناء الجدران والســقوف إلى آخــر، وأعمال الميــاه والكهرباء إلى ثالث... وهكذا.

ويسمى المقاول المتعاقد مع صاحب العمل بالمقاول الأصلي أو الأول، ويسمى الشخص الذي عهد إليه للقيام ببعض الأعمال أو كلها بالمقاول من الباطن، أو المقاول الثاني.

ثانياً: تكييف عقد المقاولة من الباطن:

يسرى على عقد المقاولة من الباطن التكييف ذاته لعقد المقاولة الأصلي (الســابق بيانه) فإذا التزم المقاول الثاني بتقديــم العمل والمواد لتنفيذ ما تم

(١) المرجع السابق - ص٣.

إسناده إليه، كمقاولة الكهرباء، أو التكييف، أو توصيلات المياه وتركيب الأدوات الصحية في المبني الذي تم إنشاؤه، يكون العقد الذي أبرم مع المقاول الأصلي عقد (استصناع) ولا مانع من تسميته عقد مقاولة من الباطن.

أما إذا كان المقاول الثاني قد التزم بتقديم العمل فقط - كأجراء التركيبات المختلفة - فإن العقد الذي بينه وبين المقاول الأصلي يصبغ عليه صفة (الأجير المشترك) إلا إذا كان يخضع طوال مدة العقد لإشراف المقاول الأصلي، ويستحق الأجر بمجرد تسليم نفسه، فإنه حينئذ يكون أجيراً خاصاً لدى المقاول الأول، ولا مانع من تسمية العقد في الحالتين: عقد مقاولة من الباطن[1].

ثالثاً: مشروعية عقد المقاولة من الباطن:

عقد المقاولة من الباطن شأنه مثل عقد المقاولة الأصلي، والعقود المشابهة له مثل عقد الاستصناع والسلم وإجارة الأشخاص والجعالة، فهي عقود جائزة شرعاً، وأدلة مشروعية عقد المقاولة - السالفة البيان – هي ذاتها أدلة مشروعية عقد المقاولة من الباطن.

(١) عقد المقاولة – د/ محمد جبر الألفي – ص١٥.

أما إذا اشــترط صاحب العمــل في العقد أن ينفــذ المقاول (الأصلي) العمل بنفســه، أو كانت طبيعة العقد تقتضي ذلك، كأن يكون محل المقاولة عملاً فنياً، وعهد به إليه لمهارته، وخبرته الكبيرة، وسمعته الحسنة، فلا يجوز عندئذ للمقاول أن يعهد لشخص آخر بتنفيذ العمل كله أو جزء منه.

وهذا ما أكده فقهــاء المذاهب المختلفة، فقد أقــروا فكرة المقاولة من الباطن، واعتبروها مشروعة إذا توافر فيها شرطان:

أولهما: ألا يشــترط صاحــب العمل عــلى المقاول الأصــلي مباشرة العمل بنفسه.

والثاني: ألا تكون شــخصية المقاول الأصــلي محل اعتبار عند صاحب العمل، لما يأنسه فيه من كفاءة وخبرة وأمانة.

وفي ذلــك يقول العلامــة الكمال بن الهمام رحمــه الله: «وإذا شرط على الصانع أن يعمل بنفسه، ليس له أن يستعمل غيره، لأن المعقود عليه العمل في محل بعينه، فيســتحق عينه كالمنفعة في محل بعينه، وإن أطلق له العمل فله أن يستأجر من يعمله، لأن المستَحق عمل في ذمته، ويمكن إيفاؤه بنفسه أو بالاستعانة بغيره، فهو بمنزلة إيفاء الدين»[1].

(١) فتح القدير – ٧/ ١٦٣، والمعنى نفسه عند الكاساني في بدائع الصنائع – ٥/ ٢١٠.

وقال الإمام ابن قدامة رحمه الله: «فإذا كانت الإجارة على عمل في الذمة، لكن لا يقوم غير الأجير مقامه - كالنسخ - فإنه يختلف القصد باختلاف الخطوط، لم يكلف إقامة غيره مقامه، ولا يلزم المستأجر قبول ذلك إن بذله الأجير»[١].

وقد أخذت بذلك مجلة الأحكام العدلية حيث نصت في المادة (٥٧١) على أن: «الأجير الذي استؤجر على أن يعمل بنفسه ليس له أن يستعمل غيره» ونصت في المادة (٥٧٢) على أنه: «لو أُطلق العقد حين الاستئجار فللأجير أن يستعمل غيره»[٢].

المبحث الثاني: صور عقد المقاولة من الباطن:

يمكن تقسيم عقد المقاولة من الباطن من حيث اعتبار إذن رب العمل للمقاول الأصلي بإبرام عقد مقاولة من الباطن، من عدمه.

ويمكن تقسيم عقد المقاولة من الباطن من حيث اعتبار النظر إلى مقدار ما يتحمّله المقاول من الباطن من مسؤوليات المقاول الأصلي، فقد يتحمّل عنه عمله كلَّه، أو بعضه.

(١) الشرح الكبير مع المقنع والإنصاف -١٤/ ٤٦٢، والمعنى نفسه في مواهب الجليل- ٥/ ٣٩٥.

(٢) درر الحكام شرح مجلة الأحكام - لعلي حيدر.

أولاً: صور عقد المقاولة من الباطن من حيث اعتبار إذن رب العمل:

١- عقــد مقاولة من الباطن بإذن رب العمل: وهو عقد المقاولة الذي يجريه المقاول الأصلي مع مقاول آخر بإذن رب العمل؛ ليكفيه بعض أعمال المقاولة، أو كلَّها.

٢- عقــد مقاولة من الباطن بغــير إذن رب العمل: وهو عقد المقاولة الذي يجريه المقاول الأصلي مع مقاول آخر بغير إذن رب العمل.

ثانياً: صور عقد المقاولة من الباطن من حيث اعتبار ما يتحمله المقاول من الباطن من أعمال المقاولة الأصلية.

في كثيرٍ من عقود المقاولات يتحمّل المقاول أعباءً جســاماً لا يمكن أن يقوم بها وحده، فيستدعيه ذلك أن يستعين بمقاولين آخرين يكفونه بعض العمــل، ويبرز هذا جلياً في بعض عقود المقــاولات الكبرى، ولأن شركة المقاولة التي دخلت في العقد لا يمكنها القيام بجميع أعمال المشروع؛ فإنها تتعاقد مع مقاولين آخرين؛ ليكفوها بعض المهام والأعمال التي هي خارج اختصاصها، أو فــوق طاقتها، وأحياناً يكون ذلك بعلم رب المال، وأحياناً بغير علمه.

ومن هنا: فيمكن تقسيم عقد المقاولة من الباطن من حيث هذا الاعتبار إلى قسمين:

١- عقــد مقاولة من الباطن على بعض أعــمال المقاولة الأصلية: وهو عقد مقاولةٍ يعقده المقاول الأصلي مع مقاول آخر؛ مقتضاه أن يتحمل الثاني بعض ما تحمّله الأول من أعمال المقاولة.

٢- عقد مقاولة من الباطن على جميع أعمال المقاولة الأصلية: وهو عقد مقاولةٍ يعقده المقاول الأصلي مع مقاول آخر؛ مقتضاه أن يتحمل الثاني جميع ما تحمّله الأول من أعمال المقاولة.

المبحث الثالث: العلاقة بين الأطراف في المقاولة من الباطن:

في «المقاولة من الباطن» نحن أمام ثلاثة أشخاص، وهم: رب العمل، والمقــاول الأصلي، والمقــاول من الباطن، فما هي حــدود علاقة كل منهم بالآخر؟ هذا ما نوضحه فيما يلي:

أولاً: العلاقة بين رب العمل والمقاول الأصلي:

هذه العلاقــة تحكمها نصوص العقد المبرم بــين رب العمل والمقاول الأصــلي، فإذا لم يكن هناك شرط مانع أو مقتضى طبيعة عمل، ولجأ المقاول

إلى آخر لتنفيذ العمل - كله أو جزء منه - تبقى مسؤولية المقاول الأصلي قائمة قِبَل رب العمل. فإذا أخل المقاول من الباطن بإنجاز العمل، أو بالتزامه بتسليمه في الموعد المحدد، أو ظهر في عمله عيب، كان المقاول الأصلي مسؤولاً عن ذلك تجاه رب العمل.

ثانياً: العلاقة بين المقاول الأصلي والمقاول من الباطن:

المقاول الأصلي في علاقته مع المقاول من الباطن يفقد صفة «المقاول» وتكون علاقة صاحب عمل بمقاول، فيحتفظ لنفسه بالإشراف وتنسيق الأعمال بين المقاولين من الباطن، فهي علاقة عقدية ينظمها عقد المقاولة من الباطن المبرم بينهما، ويعمل المقاول من الباطن باستقلال عن المقاول الأصلي.

ويرتب العقد الثاني على كل منهما التزامات تجاه الآخر، حيث يلتزم المقاول من الباطن بإنجاز العمل الذي أسند إليه في المدة المتفق عليها، وتسليم العمل بعد إنجازه للمقاول الأصلي، كما يلتزم بأحكام الضمان التي قررها الفقه الإسلامي[1]. أما المقاول الأصلي فإنه يلتزم بتسلم العمل محل العقد، وبدفع الأجر المتفق عليه مع المقاول الثاني، وللمقاول من الباطن الحق في حبس المعقود عليه حتى يستوفى أجره[2].

(١) فتح القدير لابن الهمام - ٧/ ١٦١، ١٦٢، بدائع الصنائع للكاساني - ٥/ ٢١٠.
(٢) بدائع الصنائع - ٥/ ٢١٠، المدونة الكبرى لسحنون - ٤/ ٤٤٨.

ثالثاً: العلاقة بين رب العمل والمقاول من الباطن:

الأصل أن لا تقوم علاقة مباشرة بين رب العمل والمقاول من الباطن، لأنه لا تربط بينهما أية علاقة عقدية، وبالتالي فلا يجوز لرب العمل أن يطالبه بتنفيذ ما اتفـق عليه مع المقاول الأصلي، كما لا يحـق للمقاول من الباطن مطالبة رب العمل بالأجر المتفق عليه مع المقاول الأصلي[١]، ومع ذلك فإن المقـاول من الباطن له تعلق بالعين المملوكة لرب العمل، وقام بالعمل فيها بناء عـلى الإذن الضمني الذي حوله إياه تعاقده مـع المقاول الأصلي، وله الحق في حبس العين التي اشتغل بالصنعة فيها حتى يحصل على أجره[٢].

كل هـذا وغيره يجيز للمقاول من الباطـن - إذا لم يتمكن من الحصول عـلى أجره المعين في عقـد المقاولة من الباطـن - أن يرجع على رب العمل الذي لا تربطه به علاقة عقدية ليحصل على أجره، بناء على قاعدة: «أن من تصرف في ملك غيره بما يعود بالنفع على هذا الغير، فإن ما فعله يعتبر ملزماً للمستفيد، دون حاجة إلى إذن سابق أو إجازة لاحقة»[٣].

(١) المبسـوط للسرخسي - ١٦/ ٩، ١٠، روضة الطالبـين - ٥/ ٢٤٣، والمغنى لابن قدامة - ٦/ ١٠٩.

(٢) بدائع الصنائع - ٥/ ٢١٠، المدونة الكبرى - ٤/ ٤٤٨، المهذب للشيرازي - ١/ ٤١٠.

(٣) الفضالة - د/ محمد جبر الألفى - دار الثقافة - عمان ١٩٩٩م - ص٤٥.

وفي ذلك يقول الإمام القرافي رحمه الله: «كل عمل يوصل للغير نفع مال أو غيره، بأمره أو بغير أمره، فعليه رد مثله في القيام بالمال، وعليه أجرة المثل في القيام بالعمل... وذلك بناء على حصول الإذن عادة»(١).

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: «الشأن فيمن عمل في مال غيره عملاً بغير إذنه ليتوصل بذلك العمل إلى حقه، أو فعله حفاظاً لمال المالك واحترازاً له من الضياع، فالصواب أنه يرجع عليه بأجرة عمله»(٢).

وقال أيضاً: «من عمل في قناة رجل بغير إذنه، فاستخرج الماء، فإن لمن عمل أجراً في نفقته، إذا عمل ما يكون منفعة لصاحب القناة. نص عليه أحمد»(٣).

إذا ثبت ذلك: فإن العدالة التي كانت رائد القوانين المحلية والدولية - في هذه المسألة - هي التي أملت نصوص المواد التي تعطى المقاول من الباطن حق الرجوع على رب العمل مباشرة، بما لا يجاوز القدر الذي يكون رب العمل مديناً به للمقاول الأصلي - وقت رفع الدعوى - وفي حدود

(١) الذخيرة - ٤/ ١٠٢.
(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين - ٢/ ٢١٩.
(٣) المصدر السابق - ٢/ ٤١٥.

المستحق للمقاول من الباطن في مواجهة المقاول الأصلي، تطبيقاً لحق الدائن في مطالبة مدين مدينه[١].

ومـــن ذلك ما نصت عليه المـــادة رقم (١٦٢/ ١) مـــن القانون المدني المصري: «يكون للمقاولين من الباطن وللعمال الذين يشـــتغلون لحساب المقاول في تنفيذ العمل، حق مطالبة رب العمل مباشرة بما لا يتجاوز القدر الـــذي يكون مديناً بـــه للمقاول الأصلي من وقت رفـــع الدعوى، ويكون لعمال المقاولـــين من الباطن مثل هـــذا الحق قِبَل كل مـــن المقاول الأصلي ورب العمل»[٢].

ومما لا ريب فيـــه أن كل ما تقدم بيانه لا يخالف أي شرط أو قاعدة من الشروط والقواعد التي تحكم العقود والمعاملات المالية في الفقه الإسلامي.

❁ ❁ ❁

(١) القواعد القانونية الســـعودية والدولية لعقود المقاولات والتوريد – د/ أحمد منير فهمي – الناشر: مجلس الغرف التجارية والصناعية السعودية – ص٤٤.

(٢) وتطابقها الفقرة الأولى من المادة (٨١١) من مشروع القانون المدني الفلسطيني، وتوافقها في الحكم المادة (٨٨٣) من القانون المدني العراقي.

الفصل الثالث

المقاولة من الباطن في عقد الفيديك

توطئة: التعريف بالفيديك وعقود الفيديك.

الفيديك (FIDIC):

هو تجميع للأحرف الأولى للتسمية الفرنسية[١]:

Federation International Des Ingenieurs Conseils

أي «الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين». وهو اتحاد يضم جمعيات المهندسين الاستشاريين في جميع دول العالم.

نشـأتـه:

في عـام ١٩١٣م انعقد المؤتمر التأسيسي للاتحـاد في مدينة «جنت» في بلجيـكا، وكان مـن أبرز المؤسسـين لهـذا الاتحاد: جمعية المهندسـين الاستشـاريين البلجيكية، والجمعية الفرنسـية للمهندسين الاستشاريين، والجمعية السويسرية للمهندسين الاستشاريين[٢].

(١) جاءت التسـمية باللغة الفرنسـية نظراً لتأثر النظامين البلجيكي والسـويسري بالفكر الفرنسي، وهما اللذان تم تأسيس الاتحاد بمساهمتهما مع فرنسا.

(٢) عقود الاتحاد الدولي للمهندسـين الاستشـاريين (فيديك) للدكتور/ جمال الدين أحمد نصار، والمهندس/ محمد ماجد خلوصي - طبعة ٢٠٠٢م - ص٣.

أهداف منظمة الفيديك:

تبنى المؤسسون للفيديك - في المؤتمر التأسيسي - عدة أهداف توخوا منها غاية هذه المنظمة، وهي:

١- دراسة ما يعترض المهندسين الأعضاء من مشكلات، والتي تتعلق بحمايتهم وتطويرهم في أعمالهم، دون اعتبار للاتجاهات السياسية أو الدينية أو العرقية.

٢- بناء علاقات ودية بين المهندسين الاستشاريين.

٣- إنشاء منظمة تضم المهندسين الاستشاريين من جميع البلدان، والمساعدة في تأسيس جمعيات لهم في البلدان التي لا يوجد فيها جميعه.

٤- بناء الأسس والقواعد التي تسمح للمهندسين الاستشاريين بالحفاظ على أفضل أداء لهم في ممارسة مهنتهم، والسعي لتطوير إمكاناتهم العلمية والعملية[١].

عقود الفيديك:

لعل أهم إنجازات الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين هي إعداد العقود النموذجية النمطية التي حدد من خلالها التزامات أطراف عقد

(١) المرجع السابق - ص٣.

التشـــييد، بحيث تغطي جميع العلاقات التي تنتج عن هذا العقد. وقد قام الاتحاد بطبع هذه الأنماط من العقود، واشـــتهر كل عقد بلون غلافه، وهذه الأنماط هي:

أ- عقد الإنشـــاءات (الكتاب الأحمر) وهو العقد النمطي بين صاحب العمل والمقاول، ويستخدم في مشـــاريع الأبنية ومقاولات أعمال الهندسة المدنية التي يقوم صاحب العمل بتوفـــير تصاميمها، ويكون دور المهندس فيها هو الإشراف.

ب- عقـــد التجهيزات الآليـــة - تصميم وتنفيذ (الكتـــاب الأصفر) ويختص هذا النمط من عقود الفيديك في مشاريع الأعمال الكهروميكانيكية، والمشـــاريع الصناعية، أو في المشـــاريع التي يوكل فيهـــا إلى المقاول بإعداد التصاميم إضافة للتنفيذ.

ج- عقد المشـــاريع المتكاملة (الكتاب الفضي) ويســـتخدم في المشاريع المتكاملة (هندسة وشراء وإنشـــاء/ تسليم مفتاح) وهو ملائم لنظام عقود الـ (B.O.T).

د- العقد الموجز (الكتاب الأخضر) وهو معد للاستخدام في المشاريع الصغيرة نسبياً، أو المشاريع ذات المدد القصيرة.

أشخاص عقود الفيديك:

تناول البند (١ - ١ - ٢) من الشروط العامة لعقود الفيديك النمطية أشخاص عقود الفيديك، وتشمل هذه الشروط الأطراف المشاركة في عقود التشييد، وهم:

١- صاحب العمل ومستخدموه: هو مالك المشروع وخلفاؤه القانونيون.

٢- المقاول ومستخدموه، والمقاول من الباطن، وممثل المقاول.

٣- المهندس الاستشاري: وهو الشخص الذي يعينه صاحب العمل للقيام بمهام المهندس لأغراض هذا العقد.

٤- مجلس فض الخلافات: وهم الشخص أو الأشخاص الثلاثة الذين يسمون بتلك الصفة في العقد، أو أي أشخاص آخرين يتم تعيينهم.

ومن ثم يمكن القول: أن عقود الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (فيديك) هي آليات تعاقدية تتضمن الشروط العامة لأنماط مختلفة من عقود الإنشاءات والتشييد، تحدد المراكز القانونية لأشخاص تلك العقود، وتغطي العلاقات التعاقدية الناشئة عنها، وتحدد الإطار العام لتنفيذ المشروع وفق الآليات التي اعتمدها الاتحاد.

عقد مقاولات أعمال الهندسة المدنية:

في عام ١٩٥٧م قام الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (الفيديك) بإعداد وصياغة عقد نموذجي يعد بمثابة الشروط العقدية المعدة للتطبيق على المستوى الدولي، وهو العقد المعنون بـ (شروط عقد مقاولات أعمال الهندسة المدنية) وتعرف هذه الشروط بالكتاب الأحمر.

وجاءت هذه الشروط في جزأين، يتضمن الجزء الأول: الشروط العامة التي تنطبق على جميع المشاريع، والجزء الثاني: يتضمن إرشادات معينة لإعداد الشروط الخاصة عند التطبيق الفعلي لها، وتتضمن الشروط العامة لهذا العقد اثنين وسبعين بنداً ضمن خمس وعشرين عنواناً لهذه البنود، وتتضمن هذه البنود كافة التفاصيل التي يمر بها مشروع التشييد منذ بدايته وحتى اكتماله وتسليمه.

ولقد قام الفيديك بإصدار عدة طبعات من هذا العقد الذي مر بعدد من التعديلات والإصلاحات، كان أهمها في عامي ١٩٩٢م، ١٩٩٩م، وتمت ترجمته إلى اللغة العربية وطباعتها تحت اسم الطبعة العربية الثالثة عام ١٩٩٨م.

وحقيقة الأمر أن هذه الشروط النموذجية الواردة بعقود الفيديك تؤدي إلى توفير الوقت والجهد عند صياغة العقود، لأنها تؤدى إلى الاستفادة من خبرات السابقين الذين قاموا بهذه الأعمال على أرض الواقع، لذا فقد لاقت نماذج العقود النمطية هذه قبولاً واستحساناً من أصحاب المهن والحرف[1].

ومن الملاحظ أن هذه العقود النموذجية تختلف عن عقود الإذعان، ففي عقود الإذعان يقتصر دور العميل على قبول العقد جملة واحدة أو رفضه، ولا يحق له مناقشة أي شرط من شروطه أو تعديله، أما في العقود النموذجية (عقود الفيديك) فيحق للعميل قبول العقد أو رفضه، أو تعديل بعض شروطه بما يؤدي إلى تحقيق مصالحه، وتظل للعميل الحرية الكاملة في اتخاذ القرار، بل يحق له أن يأخذ بعض الشروط أو جزء منها.

وعلى هذا لا يوجد خلاف على أن العقود النموذجية هي عقود اختيارية، وأن أحكامها لا تسرى إلا باتفاق الطرفين عليها وبمحض إرادتهم، فهي إذن أحكام استثنائية تستمد قوتها الإلزامية - فقط - من إرادة الأطراف، وفي جميع الأحوال يحق لهم استبعاد ما يشاءون من أحكامها واستبدالها بغيرها،

(١) عقد الاستشارة الهندسية في مجال التشييد والبناء – دراسة في ضوء عقد الفيديك – د/ محمد سعد خليفة – دار النهضة العربية بالقاهرة ٢٠٠٤م – ص٨٧ (بتصرف).

وذلك لأن الإرادة هي المصدر الأول والوحيد لسريان الأحكام والشروط الواردة بهذه العقود[١].

وبهذا يمكن اســتخدام هذه الــشروط الواردة بعقــود الفيديك على المســتوى المحلى، بعد إجراء بعــض التعديلات عليهــا، ليمكن تطويعها والاستعانة بها في الاستخدام المحلى[٢].

ولا ريب أنه عندما يقوم الطرفان في عقد المقاولة بالإحالة إلى الشروط الــواردة بعقود الفيديك، لتكملة ما يوجــد في عقد المقاولة من نقص، فإن هذه الشروط الواردة بعقود الفيديك تصبــح جزءاً من عقد المقاولة المبرم بين الطرفين[٣].

وهكذا أصبحت الجهــود التي تبذل في صياغة وتطوير عقود وشروط الفيديك سبباً في حصولها على الاحترام العالمي، وأصبحت كافة المؤسسات والشركات التي تعمل في مجال الإنشــاءات تعتبر هــذه الشروط والعقود شروطاً وعقوداً نموذجية لما ينبغي أن يسير عليه العمل.

(١) العقود النموذجية في قانون التجارة الدولية – د/ حمزة أحمد حداد – رســالة للحصول على درجة الدكتوراه – جامعة القاهرة ١٩٧٥م – ص٥٩ (بتصرف).
(٢) عقد الاستشارة الهندسية – د/ محمد سعد خليفة، ص٨٢.
(٣) المسؤولية العقدية للمقاول والمهندس المعماري – د/ أحمد عبد العال أبو قرين – الطبعة الأولى ٢٠٠١م – ص٤٤.

وتجدر الإشارة إلى أن بعض الدول العربية قد أخذت بعقود الفيديك، منهـا المملكة العربية السـعودية، ومصر، والأردن، وعـمان، والإمارات العربية المتحدة.

تعريف المقاول في عقود الفيديك:

نصت المادة ١ - ٢ من التعريفات الواردة بالشروط العامة للمقاولات والهندسـة المدنية لعقود الفيديك لعـام ١٩٩٢م إلى أن «المقاول يقصد به الشـخص الذي قبل رب العمل عطاءه، وخلفـه القانوني في هذه الصفة، ولا يقصد المحال إليه من هذا الشخص».

وليس من الـضروري أن يكون المقـاول واحداً، بل يجـوز أن يعهد رب العمل إلى عـدة مقاولين بالعمل، فيعهد إلى مقاول بوضع الأسـاس وأعـمال البناء الأخـرى، من أرضيات وأسـقف وحوائـط وغير ذلك، وإلى مقـاول ثان بأعمال النجارة، وإلى ثالـث بالأعمال الصحية، وإلى رابع بأعـمال الدهان، فكل واحد من هؤلاء يعتبر مقاولاً في حدود الأعمال التي يقوم بها[1].

(١) مسـؤولية المعماريين بعد إتمام الأعمال وتسلمها مقبولة من رب العمل - د/ محمد ناجي ياقوت - طبعة ١٩٨٤م - ص٣٥.

ويدخل في مفهوم المقاول - أيضاً - المقاول من الباطن، ويقصد به (في الشروط العامة للفيديك) بأنه: أي شخص سمى في العقد مقاولاً من الباطن لجزء من الأعمال، أو أي شخص تم التعاقد معه من الباطن عن جزء من الأعمال، بموافقة المهندس وخلفه القانوني في هذه الصفة، ولا يقصد به أي محال إليه من أي شخص.

المبحث الأول: تنفيذ المقاول العقد بنفسه:

الأصل في عقد المقاولة أن المقاول يلتزم بتنفيذ العقد بنفسه، ما لم ينص العقد على غير ذلك. وقد نصت المادة الرابعة فقرة ١ من الشروط العامة لمقاولات الهندسة المدنية لعقد الفيديك لعام ١٩٩٢م على أنه:

«ليس للمقاول أن يتعاقد من الباطن على (تنفيذ) كل الأعمال، وما لم ينص العقد على غير ذلك، فليس له أن يتعاقد من الباطن على جزء من الأعمال بدون موافقة المهندسة المسبقة، ولا تعفى هذه الموافقة المقاول من أية مسؤولية أو التزام ناشئ عن العقد، ويعد مسؤولاً عن التصرفات والتقصير والإهمال الصادر عن أي من مقاوليه من الباطن ومندوبيهم وخدمه أو عمالهم، كما لو كان التصرف أو التقصير أو الإهمال صادراً عن المقاول ومندوبيه وخدمه أو عماله.

على أنه لا يُطلب من المقاول الحصول على هذه الموافقة لأجل:

أ- توفير العمالة.

ب- شراء مواد مطابقة للمعايير المحددة في العقد.

ج- التعاقد من الباطن على هذا الجزء من الأعمال الذي يكون مقاوله من الباطن قد سمي في العقد».

وعلى هذا يجب على المقاول احترام نصوص العقد المبرم بينه وبين رب العمل، إذا ما تضمن العقد نصاً يمنع المقاول من التعاقد من الباطن مع مقاولين آخرين لتنفيذ كل الأعمال، ويجوز للمقاول - وفقاً لهذا النص - أن يتعاقد من الباطن على جزء من الأعمال بشرط موافقة المهندس المسبقة، ومع ذلك يظل المقاول مسؤولاً عن تنفيذ هذه الأعمال.

ويظل المقاول مسؤولاً عن التصرفات والتقصير والإهمال الصادر عن المقاولين التابعين له ومن يعمل معهم أو لديهم[1].

هذا وقد جاء نص المادة (١ - ١ - ٣) من الشروط العامة لعقد الفيديك لعام ١٩٩٢م لمقاولات الهندسة المدنية بأن: «المقاول من الباطن

(١) عقود الفيديك وأثرها على التزامات المقاول والمهندس ورب العمل - د/ عصام أحمد البهجي - الناشر: دار الجامعة الجديدة - ٢٠٠٨م - ص٩١.

يقصد به أي شخص سمي في العقد مقاولاً من الباطن لجزء من الأعمال، أو أي شخص تم التعاقد معه من الباطن عن جزء من الأعمال بموافقة المهندس وخلفه القانوني في هذه الصفة، ولا يقصد به أي محال إليه من أي شخص».

وقد ذهبت المادة ٤-٤ من الشروط العامة لفيديك ١٩٩٩م إلى أنه: «لا يجوز للمقاول أن يتعاقد مع مقاولين من الباطن على كل الأعمال.

ويلتزم المقاول بما يصدر من تصرفات أو أخطاء المقاول من الباطن أو وكلائه أو العاملين لديه، كما لو كانت هذه التصرفات أو الأخطاء صادرة من المقاول، ويراعي - ما لم يتفق على خلاف ذلك في الشروط الخاصة - اتباع ما يلي:

أ- لا يطالب المقاول بالحصول على موافقة على موردي المواد أو المقاولين من الباطن لعقد ذكر فيه اسم المقاول من الباطن.

ب- الحصول على الموافقة المسبقة للمهندس بالنسبة للمقاولين من الباطن المقترحين الآخرين.

ج- توجيه المقاول إلى المهندس إخطاراً مدته لا تقل عن ٢٨ يوماً سابقة على التاريخ المحدد لبدء أعمال كل مقاول من الباطن، وتاريخ بدء تلك الأعمال في الموقع.

د- أحقية كل مقاول من الباطن في إدراج أحكام من شأنها أن تخول رب العمل الحق في أن يطلب حوالة المقاولة من الباطن إلى رب العمل وفقاً للبند الفرعي ٤ - ٥ (حوالة المقاولة من الباطن) أو متى كان ذلك ممكناً، أو في حالة الإنهاء وفقاً للبند الفرعي ١٥ - ٢ (الإنهاء من رب العمل)».

ومن الملاحظ أن فيديك ١٩٩٢م يتفق مع فيديك ١٩٩٩م في حظر قيام المقاول بالتعاقد مع مقاولين من الباطن لتنفيذ كل الأعمال، كما أنه يوجد اتفاق بينهما في ضرورة الحصول على موافقة المهندس قبل التعاقد مع المقاولين من الباطن، وذلك بالإضافة إلى الاتفاق بينهما في التزام المقاول الأصلي بما يصدر من تصرفات وأخطاء المقاولين من الباطن أو الوكلاء أو العاملين لديه. هذا وقد أضاف فيديك ١٩٩٩م حكماً جديداً يتعلق بأحقية كل مقاول من الباطن في إدراج أحكام من شأنها أن تخول رب العمل الحق في أن يطلب حوالة المقاولة من الباطن إلى رب العمل.

كما نصت المادة ٤ - ٥ من الشروط العامة لفيديك ١٩٩٩م بأنه:

«إذا تجاوز مدة تنفيذ التزامات المقـاول من الباطن تاريخ انقضاء فترة الإخطار بالعيوب الفنية ومدة الإخطار، وقـام المهندس قبل هذا التاريخ بتوجيه تعليـمات للمقاول بحوالة هذه الالتزامـات إلى رب العمل، فعلى المقـاول أن يمتثل لذلك، ما لم يتفق في الحوالة على عدم مسـؤولية المقاول تجاه رب العمـل عن الأعمال المنفـذة من المقاول من الباطـن بعد تاريخ نفاذ الحوالة».

المبحث الثاني: اشتراك المقاول من الباطن في التنفيذ:

تتطلب المقاولة من الباطن الاشـتراك المبـاشر للمقاول من الباطن في تنفيذ العقد الأصلي أو جزء منه، فإذا لم يوجد مثل هذا الاشتراك أو التدخل المباشر في التنفيذ فلا يمكن القول بوجود عقد مقاولة من الباطن[١].

وفي هذه الحالة تختلف المقاولة من الباطن عن التنازل عن عقد المقاولة الأصـلي حيث تنتقل في هـذه الحالة الالتزامات الملقاة عـلى عاتق المقاول الأصلي إلى المتنازل إليه وفقاً للمتفق عليه في عقد التنازل[٢].

(١) الالتزام بالضمان في عقود البناء والتشييد (دراسة تطبيقية على عقود الإنشاءات الدولية)، د. عمرو طه بدوي محمد علي، رسالة دكتوراه - جامعة القاهرة ٢٠٠٤م، ص١٥٩.
(٢) المرجع السابق - ص١٥٩.

وتقتضي المقاولة من الباطن الاشتراك الفعلي للمقاول من الباطن في تنفيذ العقد الأصلي أو جزء منه، فإذا لم يوجد مثل هذا الاشتراك في التنفيذ فلا يمكن القول بوجود مقاولة من الباطن، وهذا ما أوضحته محكمة النقض الفرنسية حيث ذهبت إلى أن إبرام المقاول الأصلي مع مقاول آخر - عقد يتعهد بمقتضاه المتعاقد الآخر بتوريد الكهرباء، أو تأجير ضواغط الهواء أو الرافعات مع سائقيها، لا يكفى للقول بوجود مقاولة من الباطن، فنحن بصدد أداء أو توريد خدمات تمثل عقد مقاولة ولكنها لا تتصل مباشرة بتنفيذ العقد الأصلي(١).

وعلى هذا يجب التفرقة بين عقد التوريد للخدمات وعقد المقاولة، فهذه الخدمات هي وسيلة تساعد المقاول الأصلي على تنفيذ التزاماته بنفسه، كما أن هذا الأخير لم يتخل عن التنفيذ كلياً أو جزئياً لمتعاقد آخر(٢).

(١) المركز القانوني للمتدخلين في تنفيذ عقود المقاولات في مجال المنشآت المعمارية في ضوء الفقه وأحكام القضاء والتشريع المقارن - د. أحمد عبد العال أبو قرين - الطبعة الأولى ٢٠٠١م، ص١١.

(٢) هذا الحكم مشار إليه لدي د. أحمد عبد العال أبو قرين - السابق، ص١٢.
ويضيف سيادته أنه يكفي للقول بوجود مقاولة من الباطن، أن يبرم المقاول الأصلي عقد مقاولة تالي له، فتوالي عقود المقاولة لا يفيد بالضرورة وجود مقاولة من الباطن. بل لابد وأن يرتبط العقد التالي بالعقد الأصلي، وذلك بأن يشترك المقاول من الباطن في تنفيذ العقد الأصلي كلياً أو جزئياً. =

وعندما يتضمن عقد المقاولة بنداً يحظر على المقاول أن يعهد بالعمل إلى مقاول مـــن الباطن، فيجب على المقاول الالتزام بهذا الاتفاق، وقد يتضمن العقد شرطاً يذهب إلى ضرورة موافقة رب العمل أو المهندس المشرف على المشروع على إدخال المقاول لمقاولين من الباطن وعلى هذا يجب على المقاول الالتزام بهذا الشرط أيضاً.

وعندمـــا يخالف المقاول الحظر الوارد بالعقد فإنه يكون مســـؤولاً عن الأضرار التي تصيـــب رب العمل من جراء هذا النزول، وفضلاً عن ذلك يكـــون لرب العمل أن يفســـخ العقد، ولكن لا يجوز لغـــير رب العمل أن يتمسك بالشرط المانع من المقاولة من الباطن[1].

وذلك لأن رب العمل قد يختار المقاول الذي يثق في كفايته الشخصية، وهذه الكفاية قد تكون كفاية علميـــة أو فنية، هذا بالإضافة إلى أن المقاولة من الباطن لها العديد من الجوانب السيئة حيث يقوم المقاول العام باستغلال

= فالعقد الأصلي والعقد اللاحق يفترضـــان ذاتية المحل ووحدته، وأن المتدخل اللاحق أو المقـــاول من الباطن يجب أن يقوم بعمل في الموقـــع، يتدخل بمقتضاه في تنفيذ العقد الأصلي، وأن ذاتية المحل تعنى أن ترد المقاولة إما على الأرض أو على البناء محل التشييد، بحيث يكمل العقد اللاحق (المقاولة من الباطن)، العقد الأول (العقد الأصلي). الأمر الذي يجسد وحدة العمل الإنشائي ووحدة العقد إذا أن المقاولة من الباطن لا تعدو أن تكون فرعاً من العقد الأصلي.

(١) شرح أحكام عقد المقاولة، د. محمد لبيب شنب، القاهرة ١٩٦٢م، ص٨٧.

هيمنته الاقتصادية والفنية على حســاب المقاول من الباطن، وبالتالي تبدو المقاولة من الباطن وكأنها إحدى وسائل السخرة[١].

بالإضافة إلى أنه يصعب على المقاول من الباطن الحصول على مستحقاته المالية عند إفلاس المقاول العام.

ورغــم هذا فقد أصبح التقدم العلمــي والتكنولوجي في كافة مناحي الحياة، وبخاصة في مجال البناء والتشــييد، ســبباً لوجود تفاصيل دقيقة في كل مجال وتخصص من مجالات البناء والتشــييد، فأصبحت التطورات في مجال الكهرباء متتالية بشــكل يتطلب وجود فنيــين متخصصين، وكذلك مجال السباكة، ومجال المواد الخرســانية، وأعمال النجارة، وأعمال التكييف، حيث أصبح التقدم العلمي والتكنولوجي في كل هذه المجالات دافعاً قوياً لاستخدام مقاولين متخصصين، كل منهم في المجال الذي يتخصص فيه.

وعلى هذا يصبح المقاول من الباطن في مجال الكهرباء أو التكييف أكثر فهماً وإدراكاً لطبيعة العمل من المقاول العام، ويؤدي استخدام هذا المقاول المتخصــص إلى الحصول على أفضــل الآلات والمعدات، والمــواد الخام، وأحدثها وأكثرها فاعلية، وأقلها من حيث التكلفة الاقتصادية.

(١) د. عمرو طه بدوي محمد علي، رســالته السابقة ص١٦١، والدكتور أحمد عبد العالم أبو قرين، المركز القانوني للمتدخلين في تنفيذ عقود المقاولات، ص١٧.

المبحث الثالث: حفظ حقوق المقاول من الباطن وحماية المقاول الأصلي:

أولاً: حفظ حقوق المقاول من الباطن:

من أهم مزايا اســتخدام المقاولين من الباطن هي رغبة المقاول العام في تحقيق ربح مــالي، وذلك بأن ينفذ الأعمال محل التعاقــد بتكلفة أقل مما هو متفق عليه مع مالك المشروع(١).

بالإضافة إلى أن اســتخدام مقاولين من الباطن يؤدي إلى تقليل مخاطر المشروع حيث يفضل المقاول العام أن يشــترك معــه مقاولين آخرين بغية تقليل مخاطر المشروع(٢).

وعلى هذا فقد ذهب القانون المدني المصري في المادة ٦٦١ إلى أنه:

«١- يجــوز للمقاول أن يكل تنفيذ العمــل في جملته أو في جزء منه إلى مقاول من الباطن، إذا لم يمنعه مــن ذلك شرط في العقد، أو لم تكن طبيعة العمل تفترض الاعتماد على كفايته الشخصية.

(١) المركــز القانوني للمتدخلين في تنفيــذ عقود المقاولات، د. أحمد عبــد العال أبو قرين، ص١٧.

(٢) د. عمرو طه بدوي محمد علي، رسالته السابقة، ص١٦١.

٢- ولكنه يبقي في هذه الحالة مسؤولاً عن المقاول من الباطن قبل رب العمل»[١].

ويظل المقاول من الباطن ملتزماً بتحقيق نتيجة لصالح المقاول العام، وبصفة خاصة حينما يكون قد تعهد بأن يأخذ على عاتقه التزامات المقاول الأصلي في مواجهة رب العمل دون قيد ولا شرط، وعلى هذا يجوز للمقاول الأصلي (العام) الرجوع على المقاول من الباطن بما تكبده من مصروفات في مواجهة رب العمل في إطار الضمان العشري، ودون حاجة لإثبات خطأ هذا المقاول من الباطن، خاصة وأن المقاول من الباطن كان يضمن للمقاول العام كل رجوع عليه بالمسؤولية[٢].

وأضافت المادة ٦٦٢ مدني:

«١- بأن يكون للمقاولين من الباطن وللعمال الذين يشتغلون لحساب المقاول في تنفيذ العمل حق مطالبة رب العمل مباشرة بما لا يجاوز

(١) ويقابل هذا النص في القوانين العربية الأخرى: المادة ٦٢٧ من القانوني المدني السوري، والمادة ٦٦٠ من القانون المدني الليبي، والمادة ٨٨٢ من القانون المدني العراقي، والمادة ٦٨١ من القانون المدني الكويتي، والمادة ٧٩٨ من القانون المدني الأردني.

(٢) مسؤولية مهندسي ومقاولي البناء والمنشآت الثابتة الأخرى (دراسة مقارنة في القانون المدني المصري والقانوني المدني الفرنسي)، د. محمد شكري سرور - دار الفكر العربي طبعة ١٩٨٥م، ص١٢٨.

القدر الذي يكون مديناً به للمقاول الأصلي وقت رفع الدعوى، ويكون لعمال المقاولين من الباطن مثل هذا الحق قِبَل كل من المقاول الأصلي ورب العمل.

٢- ولهم في حالة توقيع الحجز من أحدهم تحت يد رب العمل أو المقاول الأصلي امتياز على المبالغ المستحقة للمقاول الأصلي أو للمقاول من الباطن وقت توقيع الحجز، ويكون الامتياز لكل منهم بنسبة حقه.

ويجوز أداء هذه المبالغ إليهم مباشرة.

٣- وحقوق المقاولين من الباطن والعمال المقررة بمقتضي هذه المادة مقدمة على حقوق من ينزل له المقاول عن دينه قبل رب العمل»[١].

وهكذا يسعى المشرع المصري إلى حماية حقوق المقاولين من الباطن نظراً لأهميتها وضرورتها في الواقع العملي، ولعل هذه الاعتبارات هي الدافع لإيجاد نص المادة (٥٩ - ١) من الشروط العامة لعقود الفيديك لعام ١٩٩٢م حيث ذهب هذا النص إلى أنه:

(١) ويقابل هذا النص في قوانين الدول العربية الأخرى: المادة ٦٢٨ من القانون المدني السوري، والمادة ٦٦١ من القانون المدني الليبي، والمادة ٨٨٣ من القانون المدني العراقي، والمادتين ٦٨٢، ٦٨٣ من القانون المدني الكويتي، والمادة ٧٩٩ من القانون المدني الأردني.

«يتعين اعتبار المتخصصين والتجار والحرفيين وغيرهم من المنفذين لأي عمل أو الموردين لأي بضائع، أو مواد، أو آلات، أو خدمات رصدت من أجلها مبالغ احتياطية في العقد والذين تم تعيينهم، أو الذين سيتم تعيينهم، أو اختيارهم أو المصادقة عليهم من قبل رب العمل أو المهندس، وكذلك جميع الأشخاص الذين يلتزم المقاول، بموجب بنود العقد، بأن يتعاقد معهم من الباطن، في حكم المقاولين من الباطن بالنسبة للمقاول عند تنفيذهم لمثل هذا العمل، أو توريدهم للبضائع أو المواد أو الآلات أو الخدمات، ويشار إليهم في هذا العقد بـ«المقاولين من الباطن المعينين».

وذلك بقصد التوسع في مفهوم المقاول من الباطن والمحافظة على حقوقه.

ثانياً: حماية المقاول الأصلي:

أضافت الفقرة الثانية من المادة ٥٩ من الشروط العامة في عقود الفيديك لعام ١٩٩٢م حكماً يقضي بعدم إلزام المقاول الأصلي باستخدام مقاول (معين) من الباطن، وذلك بغية حماية المقاول الأصلي (العام) حيث ذهبت المادة ٥٩ إلى أنه:

«لا يجوز لرب العمل أو المهندس مطالبــة المقاول، أو اعتباره ملتزماً، باســتخدام أي مقاول من الباطــن معين يكون المقاول قــد أثار اعتراضاً معقولاً ضده، أو يكون (المقاول من الباطن) قد رفض إبرام عقد مع المقاول يتضمن الأحكام الآتية:

أ- أن يتحمل المقاول من الباطن المعين، فيما يتعلق بالأعمال والبضائع والمواد والآلات أو الخدمات محل العقد من الباطن، تجاه المقاول، بالالتزامات والمسؤوليات التي تمكن المقاول من الوفاء بالتزاماته ومسؤولياته قبل رب العمل طبقاً لأحــكام العقد، وأن يتعهد بأن يقي المقــاول (من آثار) هذه الالتزامات والمسؤوليات، ويعوضه (عن الإخلال بها) وعن كل المطالبات والدعــاوى والتعويضــات والتكاليف والأعباء والمصروفــات أيّاً كانت الناشــئة عنها أو المرتبطة بها أو (الناشئة عن أو المرتبطة) بأي إخفاق في أداء هذه الالتزامات أو الوفاء بهذه المسؤوليات.

ب- وأن يعمــل المقــاول من الباطــن المعين على حمايــة المقاول من، وتعويضه عن أي إهمال من قبل المقاول من الباطن المعين أو وكلائه أو عماله أو مستخدميه، وكذلك عن أي ســوء استخدام من قبله أو من قبلهم لأي

أعمال مؤقتة نفذها المقاول لأغراض هذا العقد وكذلك (يقيه من ويعوضه عن) أية مطالبات في شأن ما سبق»[1].

ولا ريب أن هذا النص يحقق حماية أكيدة للمقاول الأصلي من تعسف رب العمل أو المهندس حين يفرضون عليه مقاولاً من الباطن، قد يتسبب له في أضرار مادية أو معنوية. ومن ثم يجب حماية المقاول الأصلي وضمان حريته في أداء عمله، واختيار من يثق فيه ليعهد إليه بتنفيذ بعض الأعمال المتعاقد عليها.

وبعد:

هذا ما أمكن إيراده - في هذه العجالة - عن موضوع «المقاولة من الباطن بين الفقه الإسلامي وعقد الفيديك» ولكن يبقي سؤال هام، وهو:

هل يجوز - شرعاً - للمسلم أن يأخذ بما جاء من شروط في عقود الفيديك؟

وللإجابة عن هذا السؤال نقول:

في التشريع الإسلامي: الأصل في العقود والشروط الجواز والصحة، ولا يحرم ويبطل منها إلا ما دل الشرع على تحريمه وإبطاله نصاً أو قياساً.

(١) راجع الترجمة العربية الثالثة ١٩٩٨م الناشر: مكتب الشلقاني للاستشارات ص٩٥.

وعلى هذا فيباح للشخص أن يباشر من العقود ما يري فيه مصلحة، وما يحقق به رغبة، وأن يشـترط من الشروط ما شاء، ما لم ترد أدلة على تحريمه، وعندئذ يكون المنع والبطلان.

فالأصل في العقـود رضا المتعاقديـن، وموجبها هو مـا أوجباه على أنفسـهما بالتعاقد، فكل عقد يتحقق فيه الرضا، وليس فيه إسقاط حق، أو نقل واجب، فهو واجب ولو لم يرد دليل خاص بذلك(١).

وقاعدة الرضا في التعامل قررها القرآن الكريم، وبينتها السـنة النبوية المطهرة، قال تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمۡۚ﴾ [النساء:٢٩]، وقال: ﴿فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا﴾ [النساء:٤].

ففي الآية الأولى دليل على أن التراضي هو المعيار لإباحة التجارة، وفي الآية الثانية علَّق جواز الأكل بطيب النفس تعليق الجزاء بشرطه، فدل على أنه سبب له. ومن ثم فطيب النفس هو المبيح لأكل الصداق(٢).

وقال رسول الله ﷺ: «المُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ مَا وَافَقَ الحَقَّ»(٣).

(١) القواعـد النورانية الفقهية – لشـيخ الإسـلام الإمـام ابن تيميـة – ص٢٠٢، ٢٠٣ (بتصرف).
(٢) المرجع السابق.
(٣) أخرجه الدار قطني في سننه – كتاب البيوع – حديث رقم (٢٨٩٤).

وقال صلوات الله وسلامه عليه: «الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ، إِلَّا شَرْطاً أَحَلَّ حَرَاماً أَوْ حَرَّمَ حَلَالاً»(١).

وقال الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «مَقَاطِعَ الْحُقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ»(٢).

فهذه الروايات تؤكد على إبطال كل عقد، وكل شرط يخالف ما في كتاب الله عز وجل، أو في سنة رسوله ﷺ(٣).

فالقاعدة التي تنظم المشارطات في العقود هي: أن كل شرط لا يحل حراماً، ولا يحرم حلالاً، ولا يسقط واجباً، ولا يوجب ساقطاً، فهو شرط معتبر عند الاتفاق عليه.

وبعبارة أخرى: كل ما كان للمشترط فيه غرض صحيح، فهو شرط لازم عند الاتفاق عليه. ويمكن أن نعبر أيضاً بقولنا: كل ما كان مباحاً بدون شرط، فإن الشرط يجعله لازماً.

(١) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٩٠) حديث رقم (٥٨٤٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ٢) حديث رقم (٣٠).

(٢) علقه البخاري في صحيحه - كتاب الشروط، باب الشروط في المهر عند عقدة النكاح، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصداق، باب الشروط في النكاح - ح(١٤٤٣٨).

(٣) الإحكام في أصول الأحكام - لابن حزم - ٥/ ٣٢.

وصفوة القول:

أن حريــة التعاقد مكفولة في الإســلام، وأن المتعاقدين لهم أن يضعوا ما يشــاءون من الشروط في عقودهم، لا يقيدهم في ذلك شيء سوى عدم المشروعية، فلا يجوز لهم أن يضمنوا عقودهم شروطاً تخالف أحكام الشريعة الإسلامية(١).

وبناء على ما تقدم:

يجوز للمســلم أن يأخذ بالــشروط الواردة بعقود الفيديك باســتثناء ما كان منها مخالفاً لأحكام الشريعة الإســلامية، مثــال ذلك ما ورد بنص البند رقــم (٦٠) من الطبعــة الرابعة من الكتاب الأحمــر، والذي يقضي بضرورة إصــدار المهندس لشــهادة الدفع للمقاول خــلال ٢٨ يوماً من تقدم المقاول بها، وعلى رب العمل أن يدفع للمقاول قيمة الشــهادة خلال مــدة ٢٨ يوماً أخرى، ويســتحق المقاول فوائد تأخــير في حال تأخر رب العمل بالدفع(٢).

(١) يراجع في ذلك كتابنا «أخلاق التاجر المســلم» - الطبعة الأولى ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م - ص٧٦ - ٧٨.

(٢) يراجع في ذلك عقود الفيديك الصادرة في عام ١٩٩٩م (الكتاب الأحمر الجديد).

فهذا البند يتضمن حكماً مخالفاً لأحكام الشريعة الإســلامية التي تحرِّم التعامل بالربا بكافة صوره وأشكاله، ولا ريب أن فوائد التأخير ما هي إلا صورة من صور الربا المحرم.

والله أعلى وأعلم.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

في ختام البحث يطيب لنا أن نعرض أهـم النتائج التي توصلنا إليها، وهي:

أولاً: «المقاولـة» مصطلح حديـث لم يكن معروفاً في زمـن الفقهاء القدامـى، ومن ثـم لا نجد في كتـب الفقه القديمة تعريـف شرعي لهذا المصطلح، علماً بأن عقد المقاولـة كان معروفاً - عمليا - من خلال تطابق صوره مع بعض العقود المشروعة في الفقه الإسلامي كالاستصناع والسلم، وإجارة الأشخاص.

ثانياً: ثبت من خلال البحـث أن عقد المقاولة عقد جائز شرعاً، حيث تنطبـق عليه الشروط العامة الواجب توافرها بالعقود، وقد قام في أحكامه على مجموعة من العقود في الفقه الإسـلامي، مثل عقد الاستصناع، وعقد السـلم، وعقد الإجارة الواردة على العمل، وتستند مشروعية عقد المقاولة على أدلة كثيرة مـن القرآن الكريم، والسـنة النبوية المطهـرة، والمعقول، فضلاً عن عـدم معارضته للقواعد والمبادئ العامـة التي تحكم العقود في التشريع الإسلامي.

ثالثاً: لقد برزت في العمل ثلاث صور لإبرام عقد المقاولة:

١ - فقــد يبرم العقد مباشرة بين رب العمل والمقاول، وهو ما يســمى بـ«المقاولة الأصلية».

٢ - وقد يبرم العقد الأصلي بين رب العمل والمقاول، ثم يُبرم عقد آخر - أو عقــود أخرى - بين المقاول وغيره مــن المقاولين الذين يلتزمون بصنع شيء أو أداء عمــل من أعمال المقاولة الأصلية، ويطلــق عليه «المقاولة من الباطن».

٣- وقد يبرم رب العمل عقد مقاولة مع مؤسسة مالية، لإقامة وتمويل مشروع معين، ثم تبرم هذه المؤسســة المالية عقوداً مــع مقاولين يلتزمون بتنفيذ الأعمال التي تم الاتفاق عليها مع رب العمل، وهو ما يعرف بـ «عقد المقاولة الموازي».

رابعاً: مما ســبق يتضح أن «المقاولة من الباطــن» ما هي إلا صورة من صور المقاولة، كما أن عقد المقاولة من الباطن ليس عقداً مســتقلاً، بحيث يمكن إنشــاؤه ابتداءً، من غير أن يسبقه عقد آخر، بل هو تابع، متفرع عن عقــد المقاولة الأصلية المبرم بين رب العمل والمقاول الأصلي، فوجود عقد المقاولة من الباطن مبني على وجود عقد المقاولة الأصلي.

خامســاً: عقد المقاولة من الباطن شأنه مثل عقد المقاولة الأصلي، عقد جائز شرعاً، وأدلة مشروعية عقد المقاولة (من الكتاب والســنة والمعقول) هي ذاتها أدلة مشروعية المقاولة من الباطن، ومن ثم يجوز للمقاول الأصلي أن يتعاقــد مع مقاولين من الباطن، لا يقيده في ذلك شيء، إلا إذا اشــترط صاحــب العمل - في العقد - أن ينفذ المقاول (الأصلي) العمل بنفســه، أو كانت طبيعــة العقد تقتضي ذلك، كأن يكون محل المقاولة عملاً فنياً، وعهد به إليه لمهارته، وخبرته الكبيرة، فلا يجوز عندئذ للمقاول أن يعهد لشخص آخر بتنفيذ العمل كله أو جزء منه.

سادساً: في ظل «المقاولة من الباطن» نجد ثلاثة أشخاص، وهم: رب العمل، والمقاول الأصلي، والمقاول مــن الباطن، وتتحدد العلاقات بينهم على النحو التالي:

١ - العلاقة بين رب العمل والمقاول الأصلي:

هذه العلاقــة تحكمها نصوص العقد المبرم بــين رب العمل والمقاول الأصــلي، فإذا لم يكن هناك شرط مانع أو مقتضى طبيعة عمل، ولجأ المقاول إلى آخــر لتنفيذ العمل - كله أو جزء منه - تبقي مســؤولية المقاول الأصلي قائمة قِبَل رب العمل.

٢- العلاقة بين المقاول الأصلي والمقاول من الباطن:

المقاول الأصلي في علاقتــه مع المقاول من الباطن يفقد صفة «المقاول» ويكون بمثابة صاحب العمل، فيحتفظ لنفســه بالإشراف وتنسيق الأعمال بين المقاولين من الباطن، فهي علاقة عقدية ينظمها عقد المقاولة من الباطن المبرم بينهما.

٣- العلاقة بين رب العمل والمقاول من الباطن:

لا توجــد علاقة عقدية بين رب العمل والمقــاول من الباطن، وبالتالي فــلا يجوز لرب العمل أن يطالب المقاول من الباطن بتنفيذ ما اتفق عليه مع المقاول الأصلي، كما لا يحق للمقاول من الباطن مطالبة رب العمل بالأجر المتفق عليه مع المقاول الأصلي.

ومع ذلك فإن المقاول من الباطن له تعلق بالعين المملوكة لرب العمل، وقام بالعمل فيها بناء على الإذن الضمني الذي خوله إياه تعاقده مع المقاول الأصلي، ومن ثم فله الحق في حبس العين التي اشــتغل بالصنعة فيها حتى يحصل على أجره.

سابعاً: عقود الفيديك هي عبارة عن عقود نموذجية في مجال الإنشاءات والبناء، تــم إعدادهــا وصياغتها بواســطة الاتحاد الدولي للمهندســين

الاستشاريين، وتتناول هذه العقود العلاقة التعاقدية بين رب العمل والمهندس والمقاول، وتبين واجبات وحقوق كل منهم، والالتزامات المترتبة عليهم، وطريقة تسوية الخلافات والنزاعات، وطريقة سداد المبالغ الخاصة بعملية تنفيذ الإنشاءات، وعموماً تمثل تلك العقود الإطار القانوني المنظم للعلاقة التعاقدية بين رب العمل والمهندس والمقاول والمقاولين من الباطن.

علماً بأن هذه العقود النموذجية هي عقود اختيارية، وأحكامها لا تسري إلا باتفاق المتعاقدين عليها وبمحض إرادتهم، وبالتالي يحق لهم استبعاد ما يشاؤون من أحكامها واستبدالها بغيرها.

ثامناً: من أهم العقود النموذجية التي أصدرها الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين: العقد المعنون: (شروط عقد مقاولات أعمال الهندسة المدنية) وتعرف هذه الشروط بالكتاب الأحمر. وجاءت هذه الشروط في جزأين، يتضمن الجزء الأول: الشروط العامة التي تنطبق على جميع المشاريع، وتشتمل على كافة التفاصيل التي يمر بها مشروع التشييد منذ بدايته حتى اكتماله وتسليمه. والجزء الثاني: يتضمن إرشادات معينة لإعداد الشروط الخاصة عند التطبيق الفعلي لها.

هذا، وقد جاءت الأحكام الخاصة بالمقاولة من الباطن ضمن (شروط عقد مقاولات أعمال الهندسة المدنية).

تاسعاً: من أهم ما جاء في البنود الخاصة بالمقاولة من الباطن ما نصت عليه المادة الرابعة فقرة ١ من التزام المقاول باحترام نصوص العقد المبرم بينه وبين رب العمل، إذا ما تضمن نصاً يمنع المقاول من التعاقد من الباطن مع مقاولين آخرين لتنفيذ كل الأعمال، ويجوز للمقاول - وفقاً لهذا النص - أن يتعاقد من الباطن على جزء من الأعمال بشرط موافقة المهندس المسبقة، ومع ذلك يظل المقاول مسؤولاً عن تنفيذ هذه الأعمال، وعن أي تقصير أو إهمال يصدر من المقاولين من الباطن ومن يعمل معهم أو لديهم.

كما نصت الفقرة الثانية من المادة ٥٩ من الشروط العامة في عقود الفيديك على عدم إلزام المقاول الأصلي باستخدام مقاول من الباطن معين من قِبَل رب العمل أو المهندس، وذلك حماية للمقاول الأصلي وضمان حريته في أداء عمله واختيار من يثق فيه ليعهد إليه بتنفيذ بعض الأعمال المتعاقد عليها.

عاشراً: السؤال الذي طرح نفسه - في ختام البحث - وهو: هل يجوز شرعاً للمسلم أن يأخذ بما جاء من شروط في عقود الفيديك؟

وجاء الرد: بأن حرية التعاقد مكفولة في الإســـلام، وأن المتعاقدين لهم أن يضعوا ما يشـــاؤون من الـــشروط في عقودهم، لا يقيدهم في ذلك شيء ســـوى عدم المشروعية، فلا يجوز لهم أن يضمنـــوا عقودهم شروطاً تخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

ومن ثم يجوز للمســـلم أن يأخذ بالشروط الـــواردة في عقود الفيديك باستثناء ما كان منها مخالفاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: معاجم اللغة:

📖 لسان العرب - لجمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي بن منظور (ت ٧١١هـ).

📖 المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية بالقاهرة - الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

ثالثاً: كتب التراث:

📖 إعلام الموقعين عن رب العالمين - لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ).

📖 الأم - للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت٢٠٤هـ).

📖 البحر الرائق شرح كنز الدقائق - لابن نجيم (ت٩٧٠هـ).

📖 بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع - للعلامة الفقيه علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت٥٨٧هـ).

📖 تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق - للإمام الحافظ جمال الدين أبي محمد بن عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي (ت ٧٦٢هـ).

📖 تحفــة الفقهاء - لمحمد بن أحمد بن أبي أحمــد، أبي بكر علاء الدين السمرقندي (ت٥٤٠هـ).

📖 تحفة المحتاج شرح المنهاج - لشهاب الدين أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت٩٧٤هـ).

📖 الجامــع لأحكام القرآن - لأبي عبد الله محمــد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت٦٧١هـ).

📖 الذخــيرة - للإمام شــهاب الديــن ابي العباس أحمــد بن إدريس الصنهاجي المشهور بالقرافي (ت٦٨٤هـ).

📖 رد المحتــار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار - لمحمد بن أمين بن عمر الدمشقي الشهير بابن عابدين (ت١٢٥٢هـ).

📖 روضــة الطالبين - للإمام أبي زكريا يحيــى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ).

📖 الشرح الكبير على متن المقنع - لشمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن قدامة (ت٦٨٢هـ).

📖 شرح معــاني الآثار - لأحمد بن محمد بن ســلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي المصري المعروف بالطحاوي (ت٣٢١هـ).

📖 صحيح البخاري - لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ).

📖 صحيح مسلم - للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ).

📖 العناية شرح الهداية - للشيخ محمد بن محمود البابرتي (ت٧٨٦هـ).

📖 فتح الباري شرح صحيح البخاري - لأبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ).

📖 فتح القدير - لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام (ت٨٦١هـ).

📖 القواعد النورانية الفقهية - لشيخ الإسلام الإمام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت٧٢٨هـ).

📖 كشاف القناع عن متن الإقناع - لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت١٠٥١هـ).

📖 المبسوط - لأبي بكر محمد بن أحمد السرخسي (ت٤٩٠هـ).

📖 المحلى - لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت٤٥٦هـ).

📖 المدونة الكبرى - للإمام مالك بن أنس، رواية سـحنون بن سعيد التنوخي (ت٢٤٠هـ) عن عبد الرحمن بن القاسم العتقي (ت١٩١هـ).

📖 المعجم الكبير - لأبي القاسـم سـليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي اليمني الطبراني (ت٣٦٠هـ).

📖 المغنـي ومعه الشرح الكبير - لعبـد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت٦٢٠هـ).

📖 المهذب - لأبي إسـحاق إبراهيم بن علي بن يوسـف الشـيرازي (ت٤٧٦هـ).

📖 مواهب الجليل شرح مختصر خليل - لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المعروف بالحطاب (ت٩٥٤هـ).

رابعاً: كتب حديثة:

📖 أخلاق التاجر المسـلم - للأستاذ الدكتور محمد بن أحمد بن صالح الصالح - الطبعة الأولى ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧م.

📖 الالتزام بالضمان في عقود البناء والتشييد (دراسة تطبيقية على عقود الإنشاءات الدولية) د. عمرو طه بدوي محمد علي - رسالة دكتوراه - جامعة القاهرة ٢٠٠٤م.

📖 شرح أحكام عقد المقاولة - د. محمد لبيب شنب - القاهرة ١٩٦٢م.

📖 عقد الاستشارة الهندسية في مجال التشييد والبناء (دراسة في ضوء عقد الفيديك) د/ محمد سعد خليفة - دار النهضة العربية بالقاهرة ٢٠٠٤م.

📖 عقد الاستصناع - د. محمد سليمان الأشقر - ضمن بحوث فقهية في قضايا معاصرة – دار النفائس - عمان ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

📖 عقد الاستصناع وأثره في تنشيط الحركة الاقتصادية - للأستاذ الدكتور محمد بن أحمد بن صالح الصالح - ط١ الرياض ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.

📖 عقد المقاولة - د/ وهبة الزحيلي - مجلة مجمع الفقه الإسلامي - العدد ١٤ سنة ٢٠٠٣م - منشور على موقع الدكتور الزحيلي على الإنترنت.

📖 عقد المقاولة في الفقه الإسلامي وما يقابله في القانون المدني - زياد شفيق حسن قرارية - رسالة ماجستير بكلية الدراسات العليا - جامعة النجاح الوطنية في نابلس - فلسطين.

📖 عقد المقاولة - الإنشاء والتعمير (حقيقته - تكييفه - صوره) أ. د. محمد جبر الألفي - بحث مقدم لمنظمة المؤتمر الإسلامي - مجمع الفقه الإسلامي بجدة ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

📖 عقد المقاولة والتوكيلات التجارية - د. محمد عبد الرحيم عنبر - ط٢، القاهرة ١٩٨٧م.

📖 العقود النموذجية - د. أيمن سعد سليم - دار النهضة العربية بالقاهرة ٢٠٠٥م.

📖 العقود النموذجية في قانون التجارة الدولية - د. حمزة أحمد حداد - رسالة للحصول على درجة الدكتوراه - جامعة القاهرة ١٩٧٥م.

📖 عقود الفيديك وأثرها على التزامات المقاول والمهندس ورب العمل - د. عصام أحمد البهجي - الناشر: دار الجامعة الجديدة ٢٠٠٨م.

📖 القواعد القانونية السعودية والدولية لعقود المقاولات والتوريد - د. أحمد منير فهمي - الناشر: مجلس الغرف التجارية والصناعية السعودية.

📖 المركز القانوني للمتدخلين في تنفيذ عقود المقاولات في مجال المنشآت المعمارية في ضوء الفقه وأحكام القضاء والتشريع المقارن - د. أحمد عبد العال أبو قرين - الطبعة الأولى ٢٠٠١م.

📖 المسؤولية العقدية للمقاول والمهندس المعماري - د. أحمد عبد العال أبو قرين - الطبعة الأولى ٢٠٠١م.

📖 مســؤولية المعماريين بعد إتمام الأعمال وتســلمها مقبولة من رب العمل - د. محمد ناجي ياقوت - طبعة ١٩٨٤م.

📖 مسؤولية مهندسي ومقاولي البناء والمنشآت الثابتة الأخرى (دراسة مقارنة في القانون المدني المصري والقانون المدني الفرنسي) د. محمد شكري سرور - دار الفكر العربي ١٩٨٥م.

📖 المقاولات في الفقه الإســلامي - أ. إبراهيم شاشــو - الناشر: مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية.

📖 الوجيــز في العقود المدنيــة (البيع - الإيجــار - المقاولة) د. جعفر الفضلي - دار الثقافة للنشر والتوزيع - الطبعة الثانية ١٩٩٧م.

📖 الوســيط في شرح القانون المدني المصري الجديد - د. عبد الرزاق السنهوري، القاهرة.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

الفصل الأول: المقاولة ١١

توطئة: تعريف المقاولة لغة واصطلاحاً ١١

خصائص عقد المقاولة ١٣

المبحث الأول: أدلة مشروعية المقاولة ١٥

أولاً: من القرآن الكريم ١٥

ثانياً: من السنة المطهرة ١٦

ثالثاً: المعقول ٢١

المبحث الثاني: تكييف عقد المقاولة في الفقه الإسلامي ٢٢

المطلب الأول: التزام المقاول بتقديم العمل والمواد ٢٢

المطلب الثاني: التزام المقاول بتقديم العمل فقط ٢٤

المبحث الثالث: صور إبرام عقد المقاولة ٢٦

المطلب الأول: عقد المقاولة مباشرة بين رب العمل والمقاول ٢٧

المطلب الثاني: عقد المقاولة الموازي ٢٨

الفصل الثاني: المقاولة من الباطن في الفقه الإسلامي ٣٠

توطئة: تعريف العقد من الباطن – أسباب التعاقد من الباطن ٣٠

المبحث الأول: المقاولة من الباطن ٣٤

أولاً: تعريف المقاولة من الباطن ٣٤

ثانياً: تكييف عقد المقاولة من الباطن ٣٥

ثالثاً: مشروعية عقد المقاولة من الباطن ٣٦
المبحث الثاني: صور عقد المقاولة من الباطن ٣٨
المبحث الثالث: العلاقة بين الأطراف في المقاولة من الباطن ٤٠
أولاً: العلاقة بين رب العمل والمقاول الأصلي ٤٠
ثانياً: العلاقة بين المقاول الأصلي والمقاول من الباطن ٤١
ثالثاً: العلاقة بين رب العمل والمقاول من الباطن ٤٢
الفصل الثالث: المقاولة من الباطن في عقد الفيديك ٤٥
توطئة: التعريف بالفيديك ٤٥
- عقود الفيديك ٤٦
- عقد مقاولات أعمال الهندسة المدنية ٤٩
- تعريف المقاول في عقود الفيديك ٥٢
المبحث الأول: تنفيذ المقاول العقد بنفسه ٥٣
المبحث الثاني: اشتراك المقاول من الباطن في التنفيذ ٥٧
المبحث الثالث: حفظ حقوق المقاول من الباطن وحماية المقاول الأصلي ٦١
أولاً: حفظ حقوق المقاول من الباطن ٦١
ثانياً: حماية المقاول الأصلي ٦٤
الخاتمة ٧١
قائمة المصادر ٧٨
قائمة المحتويات ٨٥

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

عقـود الفيـديك
وأثرها على العقود الحديثة بالدول العربية

إعـــداد

د. خـولـه فـريـز النـوبـانـي

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

عقود الفيديك

وأثرها على العقود الحديثة بالدول العربية

إعداد

د. خوله فريز النوباني

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه ومن والاه، **وبعد:**

فإنه ومع تطور الحياة المعاصرة وتعدد الاحتياجات التنظيمية لتلبية هذه المتطلبات المستجدة ظهرت العديد من المؤسسات الدولية لتنظيم الأعمال في عدة مجالات، وذلك للحد من الاختلافات التي قد تضر بالمصالح سواء على مستوى الأفراد أو المجتمعات أو المؤسسات المتباينة قانونيا وثقافيا واقتصاديا. ومن هذه المنطلقات ظهر ما يُسمى بالاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين(فيديك) وهي مؤسسة دولية تُعنى بالعقود النموذجية والمنمطة بين صاحب العمل والمهندس والمقاول خاصة في مشاريع البنيه التحتية المدنية والإعمارية الضخمة والتي يقوم صاحب العمل بتوفير تصاميمها وتمويلها، وحيث يعين المهندس مشرفا

وممثلا عنه ومنفذا لطلبات الدفع ومكلفا منه بتطبيق بنود العقد المبرم بينه والمقاول.

وبالتالي فإن عقود الفيديك هي عبارة عن مجموعة بنود تطورت منذ الربع الأول للقرن العشرين تضمنت احتياج المجتمعات المتعددة للإعمار وخبرات أجيال من ذوي الاختصاص المتعلقة بصناعة التشييد وما يتضمنها من قوانين عامة وتقنية متواترة التطور وأصول لفض النزاعات بين الفرقاء لتنظيم العمل الهندسي والإنشائي في كثير من دول العالم على الرغم من خصائصها السياسية والاجتماعية والاقتصادية ومن خلاله تُسن التشريعات التي تقوم بتحديد جميع الحقوق والواجبات لجميع الأطراف دون تمييز بينهم مع العلم أن عقد (فيديك) ترك مجالا واسعا تحت عنوان (شروط خاصة)ليتسنى للدول ضم شروط تتماشى مع قوانينها وبيئتها.

ويعد عقد فيديك عقد أجنبي مستجد للأمور التنظيمية، ولا يتعارض مع الأحكام العامة للعقود والالتزامات الدولية سواء في مبادئ القوانين العامة. أو في التخريج الفقهي العام للعقد حيث إنه عقد من العقود التنظيمية المستجدة التي تخدم اتجاهات مقاصدية ومصالح معتبرة في الشريعة من جانب الإعمار، والإتقان، والأمانة، والشفافية..

ونظـراً لتعدد الدفاتـر الصادرة عـن فيديك وكذلك المـدة المتاحة للخروج بالتوصيات النهائية بعد البحث والدراسـة، فإنه سـيتم التركيز على الكتـاب الأحمر في جانبي الأمور المالية ومبـادئ فض المنازعات مثل الوسـاطة والتحكيم مع الأخـذ بعين الاعتبار لعموم إرشـادات الدفاتر الأخرى، والتي سـيتم الحديث عـن مجالاتها باختصـار لاحقا عبر هذه الدراسة للاستفادة.

إن منهجية الخروج بالرأي الفقهي تعتمد على مقارنة عقد فيديك بعقد المقاولة في الفقه الإسلامي وكذلك عقد الأجير المشترك بالإضافة للأحكام العامة في الشريعة الإسلامية بما يتعلق بالعدالة، والأبعاد المقاصدية، وحفظ المصالح العامة.

تـم اعتبار الدفتر الأحمر الصادر عن فيديـك كمرجع رئيس للاطلاع على تفاصيل العقد النموذجي وكذلك تـم الاطلاع على الدفاتر الصادرة عن بعض الدول العربية لتنظيم الإنشـاءات وعقودها التنظيمية بالإضافة للاطلاع على شروط التحكيم والمصالحة الدولية من خلال ICC.

وعليه فإن نطاق هذه الدراسـة متعلقة بالرأي الفقهي لمسـائل متعلقة بالأمور المالية بما فيها التأمين، والتحكيم في عقود فيديك. وللخروج بالرأي

الفقهي في هذه الدراسة تركزت المراجع الرئيسية مشتملة على الدفتر الأحمر الصادر عن فيديك سنة ٢٠١٧، ومجلس فض النزاعات، والدفاتر الصادرة على غرار فيديك في عدد من الدول العربية، وقواعد التحكيم والوساطة الصادرة عن المركز الدولي للتسوية الودية للمنازعات التابع للمحكمة الدولية للتحكيم وبعض من أنظمة مؤسسات التحكيم العربية بالإضافة لمراجع فقهية ذات علاقة ودراسات متخصصة من الناحية القانونية.

مشكلة البحث:

- تكمن مشكلة البحث في الاجابة على الأسئلة التالية:

- ما تعريف عقود فيديك؟ وما هو الهدف منها؟

- ما علاقتها بعقد المقاولة الموحد في الدول العربية؟

- ما وجه التشابه والاختلاف ما بين عقد المقاولة في الفقه الإسلامي وعقود فيديك؟

- ما هو الحكم الشرعي لعقود فيديك بعمومها؟

- كيف يتم حل المنازعات في عقود فيديك؟ وما هو الرأي الشرعي في ذلك؟

حدود المشكلة:

ليس من أهداف هـذا البحث النظر التفصيلي في بنـود عقود فيديك بالكليـة وإنما يقتصر على البحث في الكتاب الأحمر بنسـخته الأخيرة لعام ٢٠١٧ كونه يجمع الشروط الخاصة والعامة للعقود النموذجية للمقاولات الإنشائية ويتناول البحث تفصيلا موقف الفقه الإسلامي من عقود فيديك، وخاصة في بنود التحكيم وفض النزاعـات والقضايا المالية، وكذلك بنود المقاولـة من الباطن، والظروف القاهـرة والطارئة من حيث معالجة عقود فيديك لها، والرأي الفقهي فيها.

أهداف البحث:

- تحديد مفهوم عقود فيديك.
- تحديد أهداف وآثار عقود فيديك.
- بيان الرأي الشرعي حول معالجة عقود فيديك لقضايا محددة وهي:
  - فض النزاعات والتحكيم.
  - المقاولة من الباطن.
  - دور المهندس الاستشاري.

مقترحات وتوصيات حول التضارب ما بين القانون الوضعي والفقه الإسلامي.

المحتويات:

المبحث الأول: نبذة حول عقود فيديك/ عقد المقاولة الموحد وعقد المقاولة في الفقه الإسلامي.

- نبذة عن عقد فيديك.
- خصائص ومميزات عقد الفيديك ومؤيداتها من الفقه الإسلامي.
- تعريف عقد المقاولة في الاصطلاح الفقهي وشروطه، وأركانه.

المبحث الثاني: التخريج الفقهي للعقد.

- عقد المقاولة في الفقه الإسلامي وعقود فيديك.
- المقاولة من الباطن بين الفقه الإسلامي وعقود الفيديك.
- أحكام وأوامر التغيير في عقد الفيديك والرأي الفقهي.
- موقف الفقه الإسلامي من دور المهندس الاستشاري في عقد الفيديك.

المبحث الثالث: تسوية وفض النزاعات في العقد.

- جهة الاختصاص القضائي في حل النزاعات المتصلة بعقود الفيديك وموقف الفقه منها (تنازع القوانين والأطراف متعددي الجنسية).

- اشتراط بعض الشركات التحاكم للقانون الوضعي أو الدولي.

- التحكيم بين الفقه الإسلامي والفيديك.

- صلاحيات صاحب العمل والمهنـــدس والمقاول في عقود الفيديك مقارنة بالفقه الإسلامي.

نتائج البحث.

صيغة قرار مقترحة.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

نبذة حول عقود الفيديك وميزاتها وعقد المقاولة في الفقه الإسلامي

تعريف ونشأة عقود الفيديك:

عقود الفيديك « FIDIC » هو اختصار باللغة الفرنسية لـ Fédération Internationale Des Ingénieurs-Conseils، ويقصد به الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين والذي بدأ في عام ١٩١٣ من قبل الثلاثي المشكل من: فرنسا، وبلجيكا، وسويسرا وانضمت المملكة المتحدة إلى الاتحاد في عام ١٩٤٩. يقع المقر الرئيس لشركة فيديك في سويسرا وهي الآن تضم أعضاء من أكثر من ٦٠ دولة مختلفة. وتشتهر بنشاطها الثانوي في إنتاج عقود نموذجية قياسية لقطاع البناء والهندسة.

نشرت شركة فيديك أول عقد لها بعنوان شكل عقد أعمال إنشاءات الهندسة المدنية في عام ١٩٥٧. كان هذا العقد الأول يستهدف قطاع الهندسة المدنية المعروف بالكتاب الأحمر وبالتالي فإن أول عقد لها قد استغرق مدة زمنية طويلة نسبيا (٤٤ عاما)لإعداده.

تم تنفيذ هذا العقد الأول من قبل فيديك بالاشتراك مع الاتحاد الدولي للبناء والأشـــغال العامة، وقبول نماذج عقودها للإصدارات اللاحقة من عقودها، والتـــي تم التصديق عليها من قبل الاتحاد الدولي لرابطة المقاولين في آسيا، وغرب المحيط الهادئ، والمقاولين العامين المرتبطين بأمريكا واتحاد البلدان الأمريكية لصناعة البناء والتشييد، وبنوك التنمية متعددة الأطراف وغيره وعليه فإن عقود فيديك هي العقود الأولى في البناء الدولي[١]. ولهذه العقود كتب أو دفاتر كل منها بلون محدد وله خصوصية في عقود المقاولات الإنشائية ومنها ما يلي:

١ - الكتاب الأحمر:

وهو من أكثر عقود فيديك شيوعاً، ويلجأ إليه أصحاب العمل لتزويد المقاول بالتصاميم، ويدير المشروع مهندس(استشاري) يتم تعيينه من قبل صاحـــب العمل كوكيل عنـــه، ويدفع الأجر للمقاول على أســـاس قياس الكميات الفعلية للأعمال المنجزة أو ما يتفق عليه طرفي العقد. وتستند قيمة العقد المقبولة على الكميات المقدرة[٢].

(١) https://www.thenbs.com/knowledge/a-brief-introduction-to-fidic-contracts

(٢) https://www.international-arbitration-attorney.com/ar/fidic-contracts-/overview-of-the-fidic-suite

٢- الكتاب الأصفر:

وفيه أن المقاول هو المسؤول عن التصميم وأعمال البناء والهندسة. لكن قد يتعين على صاحب العمل تنفيذ جزء من التصميم.

٣- الكتاب الفضي:

ويتعلق بالمشاريع التي يتم تسليمها بتسليم المفتاح، أي بجاهزية المشروع ويقوم المقاول في هذه الحالة بمهام الهندسة والمشتريات والبناء حتى التسليم النهائي لمرفق مجهز بالكامل تم اختباره وجاهز للتشغيل.

٤- الكتاب الأخضر:

نموذج قصير للعقود التي يتطلب تنفيذها لمدد قصيرة مقارنة بغيرها وبذلك فإن الكتاب الأخضر يتم استخدامه في الغالب للوظائف البسيطة والمتكررة ذات المدة القصيرة.

أما الكتب الأخرى التي نشرتها FIDIC: Design-Build and Turnkey))فهي التالية:

- (الكتاب البرتقالي) ويُعنى بالتصميم والبناء والتشغيل.
- (الكتاب الأبيض) نموذج عقد بين صاحب العمل والاستشاري.
- (الكتاب الأزرق) ويتعلق بإجراءات المناقصة.

خصائص ومميزات عقود الفيديك[١]:

تتميز عقود فيديك بالخصائص والميزات التالية:

١- الوضوح: الشروط في عقود فيديك مفصلة من غير لبس والحدود الزمنية محددة بشكل صريح، مما يسمح بإدارة العقود أثناء مرحلة البناء وجميع المراحل التابعة لحين التسليم.

٢- الشمول لكل ما يتعلق بتنظيم عقود المقاولات الإنشائية.

٣- معترف به دوليا، وتمثل عقود الفيديك معياراً في مجال الاستشارات الهندسية والمقاولات بأنواعها لأكثر من ٦٠ عاماً.

٤- الاعتماد على عقود الفيديك يقلل الوقت والتكاليف اللازمة للتفاوض على البنود التعاقدية وفهمها من قبل الطرفين المعنيين بشكل كبير.

٥- تعد عقود الفيديك عقودا مرنة بحيث يُمكن تكييف الشروط التعاقدية مع الاحتياجات الخاصة للمشاريع عن طريق إضافة شروط خاصة متفق عليها.

٦- تعد عقود الفيديك عقودا مفصلة وتنظم كل عنصر تعاقدي

(١) Consent consulting engineers & management, FIDIC Benefits https:// /konsent.ro/fidic-2/fidic-benefits

وتغطي مجموعة متنوعة من الحالات مما أكسبها قوة من خلال الاعتراف والاعتماد العالمي.

٧- توحيد العقود يسمح بالاعتراف الفعال من جانب جميع الأطراف المشاركة في المشروع، وإزالة حواجز الاتصال ضمن المشاريع الدولية.

٨- يتم صياغة عقود الفيديك بطريقة عادلة دون تفضيل أحد الأطراف المتعاقدة على الآخر وذلك باستخدام نهج متوازن لأدوار المشاركين في المشروع.

وبالنسبة للإصدار الأخير لفيديك فقد تم ملاحظة التالي:

- تم منح المهندس دور وصلاحيات واسعة.

- حققت تناغما ما بين حقوق والتزامات المقاول وصاحب العمل.

- تضمنت أحكاما جديدة لتعزيز التعاون ما بين أطراف العقد ولضمان عدم التحيز ولتحقيق العدالة.

- أوجدت أحكاما معززة للمطالبات والمنازعات عن طريق استحداث مجلس تجنب المنازعات، وبالتالي حرصت النسخة الأخيرة على تجنب المنازعات قبل حدوثها وفي وقت مبكر.

أركان عقود الفيديك:

العاقدان:

- صاحب العمل: وهو الشخص أو الجهة الاعتبارية أو من يمثله قانونا ويكون العمل لصالحه ويتم إنشاء العقد بدء بناء على رغبته (ويُمثل في العقد الإيجاب)

- المقاول: وهو الشخص أو الجهة الاعتبارية التي يقوم بالعمل المنصوص عليه في العقد (وهو من يُمثل القبول)

صيغة العقد:

الإيجاب وهو ما يصدر عن صاحب العمل بالإرادة الكاملة لإنشاء العقد.

القبول وهو ما يصدر عن المقاول بالإرادة الكاملة بالقبول.

وتنعقد الصيغة في عقود الفيديك بالمناقصة وهي في التعريف الاصطلاحي طريقة يقصد بها الوصول إلى المتعاقد الذي يتقدم بأقل عرض ولها اجراءات معتمدة من الجهات الإشرافية.

محل العقد:

هو ما يقع عليه التعاقد ويظهر فيه أثر العقد وأحكامه، وفي عقود الفيديك يكون المشروع هو محل العقد. وبالنسبة لعقد المقاولة في الفقه الإسلامي، فإن محل العقد هو عمل المقاول في حال كان تقديم المواد اللازمة للعمل من رب العمل وفي حال تقديم المقاول للمواد والعمل، فإن محل العقد يكون الشيء المطلوب صنعه وفي هذه الحالة يكون المشروع.

ويشترط لصحة محل العقد في المقاولة وهي التالي[1]:

- أن يكون المعقود عليه مشروعا بأن يكون مالا متقوما، وهذا من الشروط غير المعتبرة في عقود الفيديك.

- أن يكون معلوما للعاقدين وذلك بالرؤية أو بالوصف النافي للجهالة وفي وقتنا المعاصر كاد أن يكون المشروع كرأي العين من شدة القدرة على الضبط بالوصف من خلال المجسمات والتصوير رباعي الأبعاد.

- أن يكون مقدورا على تسليمه.

❁ ❁ ❁

(١) العايد، عبدالرحمن، عقد المقاولة ص ٨١-٨٢

المبحث الثاني

التخريج الفقهي لعقود الفيديك

عقد المقاولة في الفقه الإسلامي[١] وعقود الفيديك:

عُرِّف عقد المقاولة في قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته الرابعة عشرة، بأنه «عقدٌ يتعهد أحد طرفيه بمقتضاه بأن يصنع شيئاً أو يؤدي عملاً مقابل بدل يتعهد به الطرف الآخر[٢]، وهو عقد عرف حديثاً في القوانين الوضعية، وقد استقيت أحكامه في القانون المدني الأردني وفي قانون الإمارات من أحكام عقد الاستصناع وعقد الأجير المشترك العام»[٣].

---

(١) في القانون العثماني كان عقد المقاولة يندرج تحت مسمى عقود التعهد والالتزام، وبقي تحت ذلك العنوان العام حتى جاء القانون المدني السوري فسمى هذا النوع من العقود بعقد المقاولة. الزرقا، مصطفى، المجلد الأول، دار الفكر، ط ٩ ١٩٦٧ - ١٩٦٨.

(٢) أجيز الاستصناع بالقياس على عقد السلم ويفسد العقد ويُفسخ في صور ثلاث حددها أ.د. وهبة الزحيلي في كتابه الفقه الإسلامي وأدلته ج ٥ ص ٣٦٤٥ وهي الصور التالية:
- ألا يحدد وقت لتسليم الشيء المصنوع.
- أن يعين العامل.
- أو يُعين المعمول لأنه يصبح حينئذ معينا لا في الذمة.
- عقد المقاولة والتعمير، مجلة مجمع الفقه الإسلامي. الدورة الرابعة عشرة. بقرار رقم ١٢٩(٣/ ١٤).

(٣) أ.د. وهبه الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر المعاصر - دمشق، إعادة الطبعة الثامنة، ٢٠٠٥ .

وقد نص قانون المعاملات المدنية في دولة الإمارات (م ٨٩٢) المستمد من الفقه الإسلامي على أنه إذا حدث عذر يحول دون تنفيذ عقد المقاولة أو إتمام تنفيذه، جاز لأحد عاقديه أن يطالب بفسخه أو إنهائه حسب الأحوال، كما تفسخ الإجارة في مذهب الحنفية بالأعذار الطارئة. ونصت المادة (م ٨٩٥)على أنه إذا تضرر أحد المتعاقدين من الفسخ، فللمتضرر أن يطالب الطرف الآخر بتعويضه في الحدود التي يقرها العرف.

خصائص عقد المقاولة[١]:

أولاً: هو عقد قائم على التراضي ينعقد بالقبول من أحد الطرفين وبإيجاب الآخر ويقع التراضي على العمل المكلف به المقاول والبدل الذي يلتزم بع صاحب العمل.

ثانياً: عقد وارد على عمل فالمقاول مكلف بالقيام بعمل ما باستقلال تام دون تبعية أو إشراف من صاحب العمل، وهذه الخصيصة يفترق فيها عقد المقاولة في الفقه الإسلامي عن عقود فيديك إذ إن المهندس وهو وكيل صاحب العمل من مهماته الإشراف على عمل المقاول والتأكد من

(١) الزحيلي، وهبة، العقود المسماة في قانون المعاملات المدنية الإماراتي والقانون المدني الأردني، ص ٢٧٦، دار الفكر المعاصر، ط٨، ٢٠١٤

مطابقة العمل لمضمون العقد، ولا نجد حرجا من الالتزام بما ورد في عقود فيديك من هذه الناحية كونها تنظيمية وتحقق مقصد العقد في العقود الإنشائية المعاصرة.

ثالثاً: عقد يتحدد به قيمة المنفعة التي يقدمها المتعاقد للآخر وقيمة المنفعة التي سوف يأخذها منه.

رابعاً: لا ينسحب الفسخ في العقد الممتد أثره على الماضي، لعدم إمكان إعادته فلا يسري الفسخ إلا بالنسبة للزمن الآتي بعد الفسخ.

خامساً: الاعتبار الشخصي في إبرام عقد المقاولة، إذ يعتمد تحقيق النتيجة المنتظرة على مدى الثقة والخبرة للمقاول المهني، ويبرر الاعتبار الشخصي في المقاولة الحكم بانقضاء العقد بموت المقاول.

وجه التشابه والاختلاف ما بين عقدي المقاولة في الفقه الإسلامي وعقد الفيديك:

يتضح جليا من دراسة عقود فيديك، وعقد المقاولة في الفقه الإسلامي أن عقود فيديك تتشابه إلى حد كبير مع عقد المقاولة، وقد سُميت الدفاتر الإرشادية لعقود الإنشاءات والتعمير في الدول العربية بعقد المقاولة الموحد

مما يدلل على ارتباط عقود الإنشاءات بعقد المقاولة من حيث مقتضى العقد في كل منهما، ومن تعريف عقد المقاولة، وعقود الفيديك يتبين أن محل العقد هو المشاريع المرتبطة بالإنشاء والتعمير، ونظرا لما لهذه الأعمال من أهمية وانتشار خاصة في عالمنا المعاصر، فإنه في الغالب يتم تعيين مقاول (وهو من يقوم بتنفيذ بنود عقد الإنشاءات والتعمير) وقد يقوم بتعيين مقاول من الباطن لاستيفاء متطلبات العمل[١].

وغالب الشروط والتفاسير الواردة في عقد الفيديك تنطبق من حيث المفهوم على عقد المقاولة / الاستصناع[٢] بمعناه الفقهي والذي بدوره يعتبر من العقود المستجدة والمتولدة عن عقدي الاستصناع والأجير المشترك أو الإجارة على العمل.

(١) عقد المقاولة للدكتور وهبة الزحيلي انظر
https://hawassdroit.yoo7.com/t510-topic

(٢) ومما ذكره أ.د وهبة الزحيلي في كتابه الفقه الإسلامي وأدلته: «من أبرز الأمثلة والتطبيقات على عقد الاستصناع بيع الدور والمنازل والبيوت السكنية على الخريطة ضمن مواصفات محددة، فإن بيع مثل هذه الأشياء في الواقع القائم لا يمكن تسويغه إلا على أساس الوعد الملزم بالبيع أو عقد الاستصناع، ويعد العقد صحيحا إذا صدرت رخصة البناء، ووضعت الخريطة، وذكرت في شروط العقد مواصفات البناء، بحيث لا تبقى جهالة مفضية إلى النزاع والخلاف، وقد أصبح من السهل ضبط الأوصاف، ومعرفة المقادير، وبيان نوع البناء على الهيكل، أم مكسيا كامل الكسوة..... ويتم تسديد الثمن عادة على أقساط ذات مواعيد محددة وتحتسب الأقساط جزء من الثمن....».

والمقاولة قد يُقدم فيها المقاول المواد اللازمة وقد يُقدم فيها رب العمل المواد بحسب المذكور في العقد وضمن المواصفات المحددة والمتفق عليها، ويقوم المقاول بالعمل وكلتا الحالتين قد ذُكرتا في عقود الفيديك بحسب الكتب الخاصة بتفاصيل كل منهما.

وإن تم اعتبار عقود الفيديك بحسب معطياتها مشتملة على أكثر من عقد، وبالتالي هي بهذه المعطيات من العقود المستحدثة، فإن ذلك لا يمنع من جوازها، وربما الحث عليها فيما لا يتعارض مع أحكام الشريعة ومبادئها كونها تحقق المقاصد والمصالح التي حث عليها الشرع وتضبط العمل يقول أ. مصطفى الزرقا: «والشرع الإسلامي لم يحصر التعاقد في موضوعات معينة يمنع تجاوزها إلى موضوعات أخرى، وليس من نصوص الشريعة ما يوجب تحديد أنواع العقود أو تقييد موضوعاتها إلا بأن تكون غير منافية لما قرره الشرع من القواعد والشرائط العامة في التعاقد. والمبدأ العام في هذا الشأن قول القرآن الكريم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ [المائدة:١]».

عقد المقاولة من الباطن بين الفقه الإسلامي وعقد الفيديك:

عقد المقاولة من الباطن: هو اتفاق بين المقاول المتعاقد مع صاحب العمل، وبين مقاول ثانٍ، محل إسناده ما تم التعاقد عليه من إنشاء وتعمير

مع صاحب العمل، ليقوم المقاول الثاني بتنفيذه كله أو جزء منه، مقابل أجر محدد،[١] ويطلق على المقاول الثاني: المقاول من الباطن، أوالمقاول الثانوي، أوالمقاول الفرعي[٢].

وقد ورد في الكتاب الأحمر لفيديك ما يلي حول المقاولة من الباطن[٣]:

- يجب على المقاول عدم التعاقد من الباطن على جميع الأعمال.

- يكون المقاول مسؤولاً عن أفعال أو تقصير أي مقاول من الباطن أو وكلائه أو موظفيه، كما لو كانوا أفعال أو تقصير في المقاول، ما لم ينص على خلاف ذلك في الشروط الخاصة:

- لا يتعين على المقاول الحصول على موافقة موردي المواد.

- على المقاول الحصول على موافقة المهندس المسبقة على المقاولين الآخرين من الباطن.

- يجب على المقاول إعطاء المهندس مهلة لا تقل عن ٢٨ يوماً من التاريخ المقصود لبدء عمل كل مقاول من الباطن، وبدء هذا العمل على الموقع.

(١) الجارحي، مصطفى، عقد المقاولة من الباطن، دار النهضة العربية، القاهرة: ١٩٨٨، ص ٣١، عبدالقادر، عزت، عقد المقاولة، دار الألفي - القاهرة: ٢٠٠١م، ص ١٧٧/ ١٧٨.

(٢) المومني، أحمد، مسؤولية المقاول والمهندس في عقد المقاولة، مكتبة المنار، ط١، ص ١٨٥.

(٣) Fidic Red book, the contractor, subcontractors p4.4

- ويجب أن يشتمل كل عقد من الباطن على أحكام من شأنها أن تمنح صاحب العمل اشتراط تعيين المقاول من الباطن.

الراي الفقهي لعقد المقاولة من الباطن في عقود الفيديك بحسب رأي الباحث:

يُعد عقد المقاولة من الباطن جائز شرعاً في حال عدم اشتراط صاحب العمل على المقاول قيامه بالعمل بنفسه، وأن لا تكون شخصية المقاول بذاته محل اعتبار عند صاحب العمل[1] وبالتالي فإن المقاولة من الباطن في عقود الفيديك جائزة بشرط موافقة صاحب العمل أو من يُمثله، ومن واقع العقود الإنشائية الكبرى التي هي محل عقود الفيديك يصعُب تصور مقاول دون مقاول من الباطن أو مقاولين من الباطن لتنفيذ العمل الإنشائي، وبالتالي يُعتبر المقاول من الباطن أمرا ضروريا في عقود الفيديك لتنفيذ العمل بحسب العقد، وعند تصور أن الطرف المقاول في عقود الفيديك هو شركة مسجلة وذات شخصية اعتبارية قانونية نستطيع الجزم بأن المشروع محل عقد المقاولة / الفيديك لا يُتصور إنجازه من غير التعاقد في الغالب مع مقاولين من الباطن، وعليه فإنه من المتعارف عليه أن عقود الفيديك

(١) الألفي، محمد جبر، عقد المقاولة الإنشاء والتعمير، شبكة الألوكة، ص١٦

تكــون فيها شركة المقاولات معتــبرة لذاتها وللثقــة في اختيارها لمن تقوم بتعيينهم كمقاولين من الباطن أو عمال دائمين للقيام بالعمل ضمن شروط ومواصفات المشروع، وذلك لا يمنع الالتزام بذكر ذلك ضمن بنود العقد حتى يتمكن صاحب العمل أو من ينوب عنه من الرقابة والمساءلة بالشكل العادل والصحيح.

وجميع ما ذُكر لا ينفي مســؤولية المقاول الرئيس أمام صاحب العمل والقانون في عقود الفيديك وكذلك في الفقه الإسلامي[١].

أحكام وأوامر التغيير في عقد الفيديك والرأي الفقهي:

المقصود من أوامر التغيير هو التالي[٢]:

أنها مستندات تستخدم لتسجيل أي تعديلات على العقد بحيث تشمل أي تعديلات في نطاق العمل سواء أكان عملا أقل أو عملا أكثر، أو تسعيراً لعمــل جديد، أو أي تعديلات ذات صلة بالعقد الأصلي، وناتج عن نطاق العمل الجديد كتمديد جدول التسليم للمشروع لاتساع نطاق العمل في ظل مستجدات تســتوجب ذلك، وتعطي الشروط العامة لفيديك صلاحيات

(١) العايد، عبدالرحمن، عقد المقاولة، منشــورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٢٠٠٤، ص ٢٦٢

(٢) https://esub.com/resources/what-is-a-change-order/

واسعة للمهندس وليس بشكل مطلق لإحداث مثل هذه الأوامر في حال استوجبت الظروف والمستجدات ذلك، على أن يلتزم المقاول بهذه التعديلات مع حفظ حقه بالتعويض، ولذا فإن المهندس له دور واسع في إحداث أوامر التعديل ويُعد هذا الموضوع من أهم الأمور التي ينتج عنها منازعات ما بين أطراف العقد.

حكم إحداث أوامر التعديل على العقد(تخريجها الفقهي):

يجوز إحداث تعديل على العقود ما دامت التعديلات متفق عليها ولا تتعارض مع نصوص الشرع أو المقاصد العامة للشريعة ويستدل على ذلك بعموم الآيات القرآنية التالية:

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ ﴾ [المائدة:١].

وقوله تعالى: ﴿ وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

وعليه فإن الأصل في الشريعة الإسلامية الوفاء بالعقود، والالتزام بكل ما يحقق مقصد العقد المشروع وبما أن الأصل في العقود التراضي بين المتعاقدين فيثبت أن كل عقد يتم التراضي عليه مباح إلا أن يتضمن

حرمة شرعية [١] وكذلك الشروط أو التعديلات التبعية للعقد استنادا لقول النبي ﷺ: (المسلمون على شروطهم)[٢] على أن يتم التوافق على قبول التعديلات بما يحقق مضمون العقد، وغايته، ومصلحة الأطراف بالنص على ذلك ضمن بنود العقد.

موقف الفقه الإسلامي من دور المهندس الاستشاري في عقد الفيديك:

بداية فإنه قد تم تعريف المهندس الاستشاري في عقود الفيديك على أنه المهندس الموكل من صاحب العمل للمتابعة والإشراف تنفيذ بنود العقد مع المقاول، وبعد الاطلاع على كتب فيديك وخاصة الكتاب الأحمر تبين أن سلطة المهندس والصلاحيات الموكلة إليه هي التالي:

١- يعين صاحب العمل المهندس الذي يقوم بالواجبات الموكلة إليه في العقد، ويشمل الطاقم المهندسين والمهنيين المؤهلين للقيام بهذه الواجبات.

٢- لا يحق للمهندس تعديل العقد.

---

(١) العايد، عبدالرحمن بن عايد، عقد المقاولة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ٢٠٠٤م، ص ١٤٦

(٢) رواه الترمذي في (الأحكام) باب ما ذكر عن رسول الله ﷺ في الصلح برقم (١٣٥٢) انظر الزرقا، المدخل الفقهي العام، الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، المجلد الأول، دار الفكر، ص ٢٢٩ الفقرة ٩٤

٣- يجوز للمهندس ممارسة السلطة المسندة إليه كما هو موضح صراحةً أو ضمنا في العقد. فإن كان المطلوب من المهندس هو الحصول على موافقة صاحب العمل قبل ممارسة سلطة أو عمل محدد فإنه من الواجب أن يكون وفق المتطلبات المذكورة في الشروط الخاصة، ويتعهد صاحب العمل بعدم فرض قيود إضافية على صلاحيات المهندس باستثناء ما يتم الاتفاق عليه مع المقاول. ومع ذلك عندما يمارس المهندس صلاحية محددة تتطلب موافقة صاحب العمل (لأغراض العقد) يتم اعتبار أن صاحب العمل موافق إلا في الحالات التالية:

- عند تنفيذ المهمات أو ممارسة الصلاحيات الموكلة للمهندس صراحةً أو ضمناً يكون المهندس ملزما بالعمل لصالح صاحب العمل.

- لا يتمتع المهندس بسلطة إعفاء أي من الطرفين لأي من الواجبات أو الالتزامات أو المسؤوليات بموجب العقد.

- لا يتمتع المهندس بأي سلطة لتخفيف أي موافقة أو فحص أو شهادة أو تفتيش أو تعليمات أو إشعار أو اقتراح أو طلب أو اختبار أو عمل مشابه من قبل المهندس (بما في ذلك عدم الرفض) ولا يعفي المقاول من أي

مسؤولية تقع عليه بموجب العقد، بما في ذلك المسؤولية عن الأخطاء أو الإغفالات أو التباينات أو عدم الامتثال.

٤- يجوز للمهندس في بعض الأوقات تكليف الواجبات وتفويض الصلاحيات للمساعدين ويمكن أيضاً إلغاء هذه المهمة أو التفويض. قد يشمل هؤلاء المساعدون مهندساً مقيماً أو مفتشين مستقلين معينين لفحص أو اختبار العناصر والمواد. على أن تكون المهمة أو التفويض أو الإلغاء مكتوبة ولا تصبح نافذة المفعول حتى يتم استلام نسخ من كلا الطرفين ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك.

٥- كما ويجوز للمهندس إصدار تعليمات إلى المقاول، ورسومات إضافية أو معدلة قد تكون ضرورية لتنفيذ الأعمال وعلاج أي عيوب وفقاً للعقد، ويجب على المقاول أخذ التعليمات من جهة محددة وهو المهندس أو المساعد الذي تم تفويض السلطة المختصة له.

الرأي الفقهي:

من خلال الاطلاع على التعليمات الواردة في عقود الفيديك، وعقد المقاولة الموحد تبين لنا أن المهندس هو وكيل لصاحب العمل في حدود

الصلاحيات المذكورة في العقد والوكالة بأجر وبغير أجر جائزة[١]، وعليه فإنه مساءل في حدود صلاحياته، وبما يتناسب مع آليات تنفيذ العقد وتحقق مقصوده، وبالتالي فإنه يقوم مقام صاحب العمل في حدود صلاحياته المذكورة في العقد، وخلال مدة العقد، وجميع المهمات الموكلة إليه في عقود فيديك في حدود المباح إلا إن كان العقد في ذاته محرم أو تخلله حراما.

❁ ❁ ❁

(١) الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، ج ٥ ص ٤١١٤

المبحث الثالث

تسوية وفض النزاعات في العقد

جهة الاختصاص القضائي في حل النزاعات المتصلة بعقود الفيديك وموقف الفقه منها (تنازع القوانين والأطراف متعددي الجنسية):

ورد في الكتاب الأحمر تحت بند القانون واللغة النص التالي[١]:

يخضع العقد لقانون البلد (أو أي اختصاص قضائي آخر) المنصوص عليه في ملحق المناقصة.

وهناك إجراءات متعددة بحسب عقود فيديك لفض النزاعات بالطرق الودية أو بالتحكيم ولكن وفي حال اعتماد القضاء كوسيلة لفض النزاعات فإن الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية قد يتعارض مع القوانين الوضعية أو الدولية بحسب المتفق عليه كمرجعية لفض النزاع عبر القانون المتفق على اعتماده في العقد وبرضى الطرفين، ويُفضي ذا التعارض في نهاية المطاف للاحتكام للقوانين الوضعية كونها المغلبة في معظم الدول مما يستدعي التشديد على اللجوء للتحكيم واشتراط أن يكون المحكم أو المحكمين

(١) Fidic Red book, condition of contract

على خبرة ودراية بالرأي الفقهي وأساليب استنباط الأحكام في المسألة محل النزاع.

اشتراط بعض الشركات التحاكم للقانون الوضعي أو الدولي:

يعتبر هذا الشرط باطلا في حالة إحلاله للحرام أو تحريمه للحلال بحسب قول النبي ﷺ: (الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ، إِلا شَرْطاً أَحَلَّ حَرَاماً، أَوْ حَرَّمَ حَلاَلاً) رواه أبو داود وأحمد والدارقطني.

وبالتالي فمن الواجب على المسلمين السعي لاعتماد شروطهم في العقود خاصة وأن البلاد الإسلامية في الغالب هي صاحب العمل والتقارير الأخيرة تفيد بأن إعادة إعمار ثلاث دول عربية تزيد فيها الكلفة على ٦٠٠ مليار دولار على الأقل.

إحالة المنازعات لمجلس فض النزاعات[1]:

- في حال نشوء النزاعات المتعلقة بالعقد ذات العلاقة بـ (التصميم أو تغير سعر الصرف أو تمديد مدة التنفيذ أو إنهاء العقد) بين الطرفين وكان هذا الخلاف متصلاً بالعقد أو ينشأ عنه بما في ذلك أي نزاع حول أي شهادة

(١) العطار، مها، مدى كفاية التنظيم القانوني لمجلس فض المنازعات في عقد فيديك الأحمر، ص ٦١، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١١.

أو تحديات أو تعليمات أو رأي من قبل المهندس، فإنه يجوز لأي طرف إحالة النزاع خطياً إلى المجلس[١] للحصول على قرار بشأنه، مع إرسال نسخ إلى الطرف الآخر والمهندس، مع التأكيد على أنها إحالة رسمية والتي يكون فيها فض النزاعات بالطرق الودية والتي تتضمن المفاوضات ما بين أطراف النزاع وكذلك الوساطة وذلك بحسب الشروط العامة لعقود فيديك وعقود المقاولة الموحدة، وعليه فإن الإجراءات اللاحقة بحسب إرشادات عقود فيديك تتضمن التالي:

- يجب أن تستند الإحالة إلى «نزاع»، أي ليس فقط اختلاف في الرأي لا يزال قيد المناقشة.

- يجوز لأي من الطرفين إحالة النزاع بالإشارة إلى رئيس المجلس.

- يجب الاطلاع جميع المعلومات اللازمة لكل من الطرفين لدعم قضايا كل منهما، وإتاحة فرصة الدخول لهم إلى الموقع والتسهيلات المناسبة وفقاً لما قد يحتاجه المجلس لغايات إصدار قرار بشأن النزاع المطروح.

(١) مجلس فض النزاعات (DAB) وهو مجلس مكون من شخص إلى ثلاثة أشخاص يتم تحديدهم في العقد كملجأ أولي في حال رفع إليهم النزاع أو الخلاف قبل اللجوء إلى التحكيم أو المحاكم.

- يفترض ضمناً أن المجلس لا يعمل كهيئة تحكيم، أي أن فض النزاعات من قبل المجلس لا يعد تحكيماً أو شرط تحكيم وفق مفهوم قانون التحكيم، وعليه لا ينطبق على إجراءات المجلس وقراراته ما ينطبق على إجراءات التحكيم وأحكامه، كما في حالات إنهاء العقد الواردة في شروطه المتعلقة بإنهاء العمل من قبل صاحب العمل والمتعلقة بتعليق العمل وإنهاء العقد من قبل المقاول والمتعلقة بالقوة القاهرة، فإنه قد يسقط شرط فض النزاعات ولكن لا يسقط شرط التحكيم

- ينبغي على المجلس أن يصدر قراره خلال ٨٤ يوماً من تاريخ تسلمه كتاب الإحالة، أو خلال أي مدة أخرى يقترحها المجلس بعد موافقة الطرفين ويشترط في قرار المجلس أن يكون مسبباً ومشاراً فيه أنه تم إصداره وفقاً لأحكام هذه المادة، مع العلم أن القرار الصادر عن المجلس يجب أن يكون مبنياً على الإجراءات الاعتيادية المتخذة من قبل المجلس واللازمة لبيان حقيقة المنازعة كالقيام بزيارات إلى موقع العمل وفحص الأعمال ومراجعة جميع الأوراق الخاصة بالمشروع بما في ذلك قرارات المهندس

- عند إصدار المجلس قراره يعد هذا القرار ملزماً للطرفين وعليهما تنفيذه على الفور، ما لم تتم مراجعته بطريقة التسوية أو بقرار تحكيم ما لم

يكن قد تم إلغاء العقد أو إنكاره أو إنهائه، فعلى المقاول أن يستمر في تنفيذ الأشغال وفقاً لما نص عليه العقد.

- إذا لم يرض أي من الطرفين بقرار المجلس فعندئذ يجوز لأي منهما خلال ٢٨ يوماً من تاريخ تسلمه القرار، أن يبعث للطرف الآخر إخطاراً يبين فيه عدم رضاه، مع الأخذ بعين الاعتبار أنه في حال لم يقم المجلس بإصدار قراره خلال الأربع وثمانين يوماً المعينة وفقاً لأحكام هذه المادة أو حسب المدة المتفق عليها ما بين المجلس والطرفين، فإنه يجوز لأي طرف خلال فترة الثمانية والعشرين يوماً، أن يخطر الطرف الآخر بعدم رضاه.

- يكون قرار المجلس ملزماً ونهائياً لكل من الطرفين إذا قام المجلس بإصدار قراره إلى الطرفين فيما يتعلق بالمنازعة، ولم يقم أي منهما بإصدار إخطار بعدم الرضا خلال فترة الثمانية وعشرين يوماً ومن تاريخ تسلمهما قرار المجلس، وبالتالي فإن مجلس فض النزاعات هو الخطوة الأولى ما بعد رفع الخلاف من قبل رب العمل أو المقاول وذلك ما قبل اللجوء إلى التحكيم أو القانون بحسب طبيعة فض النزاعات المذكورة في العقد، وقد أعطى التعديل الأخير لعقود فيديك الصادر عام ٢٠١٧ صلاحية أوسع

للمهندس كما سبق ذكره، وذلك في مجلس فض النزاعات ما بين المقاول وصاحب العمل.

الرأي الفقهي في مسألة فض النزاعات في عقود الفيديك/ عقد المقاولة الموحد:

بعد الاطلاع على إجراءات فض النزاعات في عقود الفيديك وبعض عقود المقاولة الموحدة في عدد من الدول العربية تبين للباحث التالي:

حيث إن الشريعة الإسلامية تسعى لإصلاح ذات البين ما أمكن وكذلك للحكم بعدالة ونزاهة في ما يُعرض على المعنيين من خلاف بين الأطراف المتنازعة وحيث إن عقود فيديك تتبع للقوانين الدولية في فض المنازعات بغض النظر عن اتفاق نتيجة الحكم مع أحكام الشريعة الإسلامية الغراء أم لم تتفق وذلك لأن جهة البت في الخلاف تكون من خلال المحاكم التجارية المنصوص عليها في العقد أو من خلال التحكيم والجهة المحكمة المتفق عليها في العقد فإن المسألة تحتاج إلى نظر أعمق فيما لو كان صاحب العمل يرغب باتباع قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية في فض النزاعات ولنا في التمويل الإسلامي وشركات التكافل والصكوك عبرة تاريخية. حيث إنه من خلال عدة حالات تم اعتماد جهات قانونية خارجية لفض النزاعات في الصكوك وذلك في بداية انطلاقتها وترتب على ذلك حكما

من محاكم غربية لا تعطي وزنا للرأي الشرعي والذي يعدّ بالنسبة لأدوات التمويل الإسلامي متطلبا أساسيا مما حدا بالجهات المختصة وخاصة مؤسسات المعايير الإسلامية المالية أن تلفت النظر بشدة لأهمية اعتماد مؤسسات تحكيم إسلامية خروجا من إشكالات القانون الوضعي التي لا تعطي الاعتبار الرئيس للرأي الشرعي في حكمها، وعليه فإن الباحث يرى ما يلي:

- حتى وإن اتفقت آليات وإجراءات التحكيم من الناحية الفنية التنظيمية مع ما يحفظ حقوق أطراف النزاع ويضمن النزاهة ويحقق العدالة فإنه من الضرورة بمكان اعتماد مؤسسات التحكيم الدولية الإسلامية في فض النزاعات فيما يتعلق بعقود المقاولات وغيرها من المعاملات العقدية المالية التابعة.

- إن تدريب المحكمين على الأسس الشرعية للعقود والحقوق المترتبة عليها ما بين الأطراف بحسب الفقه الإسلامي لكل عقد على حدة وبحسب الاجتهاد المبني على رؤية متبصرة بأحكام الشريعة الإسلامية المتعلقة بمحل النزاع وأطرافه يُعتبر أمرا ضروريا حفاظا على العدالة والنزاهة وتحققهما لكافة الأطراف المتنازعة.

- إنه من الضروري أن يتم تضمين عقود المقاولات/ عقود فيديك لمثل هذه المتطلبات الشرعية من خلال إما تأسيس مؤسسة دولية لمراجعة عقود فيديك بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية الغراء أو أن يكون هناك ذراع ارتباط ما بين فيديك الدولية وما بين الرؤية الإسلامية من خلال مؤسسة تُعطي أولوية للحكم الشرعي في مثل هذه العقود.

- بالرغم من أن القوانين المحلية ذات العلاقة بعقود المقاولات وبالتحكيم تستمد روحها من الشريعة الإسلامية في الغالب إلا أن لبعض العقود خصوصية تتطلب النظر الشرعي بعمق أكبر وبالتالي فإن إعطاء المساحة للتحكيم في العقود ما بين الأطراف يُجسر الهوة ما بين القانون وما بين الرأي الشرعي بما يُتيح الانسجام مع أحكام الشريعة الإسلامية دون تصادم.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

إن التطـــورات الحديثة في عالمنا المعـــاصر والتعامل معها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها يؤكد على صلاحيتها لكل زمان ومكان، وقد شـــددت الشريعة الإســـلامية على حقوق العباد وعلى كل ما يضمن تحقيق المقاصد والمصالح وبما يتوافق مع الشريعة الإسلامية الغراء.

وبالتالي فإن مواكبة العالم فيما وصل إليه من تقدم سواء أكان تكنولوجيا أم إداريا أم فنيا أم رقابيا يُعتبر مطلبا شرعيا من الواجب الاسترشاد به وتطبيقه حيث لزم الأمر وذلك بشرط توافقه مع أحكام الشريعة الإسلامية الغراء.

من هـــذه المنطلقات فإن عقـــود فيديك محل بحثنا تســـتدعي الاهتمام والدراســـة حيث إنها معتمدة ومطبقة في أغلـــب دول العالم كنماذج لعقود المقـــاولات والإنشـــاءات ولا يخفى الاحتياج لمثل هـــذه العقود خاصة في ظـــل الظروف الراهنة في العالم العربي من احتياج واضح لبناء البنى التحتية وإعادة الإعمار.

إن شركات المقـــاولات العالمية تعتمد عقود ونـــماذج ومعايير فيديك كجهة موثوقة لممارسات فُضلى وقد حث ديننا الحنيف على إتقان العمل.

وبالتالي فإنه ومن خلال هذا البحث تبين التالي:

- الحاجة الملحة لاعتماد عقود فيديك كمرجع هام في عقود المقاولات خاصة في وقتنا المعاصر.

- الاستفادة قدر الإمكان من الأمور التنظيمية والفنية ومن عقود فيديك في عقود المقاولة الموحدة المعتمدة في كل دولة ودمج الشروط الإسلامية وتنحية الشروط التي لا تتناسب مع أحكام الشريعة الإسلامية.

- الحاجة الملحة لتنحية الجوانب المخالفة للشريعة الإسلامية كما في الغرامات وكل ما يترتب عليه فائدة ربوية.

- ضرورة اعتماد معايير شرعية دولية مرتبطة بالإنشاء والتعمير كونه من مقاصد الشريعة ومن غايات الخلق.

- الحاجة الملحة لإدخال بعض التعديلات على القوانين الخاصة بفض المنازعات بحيث تكون منسجمة مع أحكام الشريعة الإسلامية وأهمها أحكام عقد المقاولة الإسلامي.

- تفعيل مؤسسات التحكيم الإسلامية من خلال الرجوع إليها في بنود العقد الخاصة باعتماد التحكيم والمحكمين.

- اعتماد محكمين على درجة من الخبرة القانونية والهندسية والفقهية أو تشكيل لجنة تجمع بين خبراء من هذه المجالات وغيرها إن لزم.

- اعتماد التأمين الإسلامي / التكافلي في عقود المقاولات حتى يتكامل المشروع من بدايته مع الشريعة الإسلامية دون اجتزاء.

- اعتماد أدوات التمويل الإسلامي في حال تمويل المشاريع في الدول العربية الراغبة في أن تكون من العقد إلى تسليم المشروع إسلامية.

- من الأفضل الإصرار على أن تكون المشاريع التي ترتبط ارتباطا وثيقا بالمعالم الدينية أو بالمناسك من مثل المساجد والأوقاف الإسلامية أن تنضبط عقودها بجودة ما تطرحه عقود فيديك على مستوى الإدارة والرقابة والنواحي الفنية والمالية والتمويل وكذلك أبعاد أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها بما يحقق سلامة وإتقانا وعدالة بين أطراف العقد وبما يحقق غايات المشروع وبالتالي يحقق مقصدين هامين من مقاصد الشريعة والتي تضم حفظ الدين وكذلك حفظ النفس بأبعاد أكثر عمقا من نظرة فيديك.

- من المهم النظر إلى مسيرة المؤسسات المالية الإسلامية كالمصارف على سبيل المثال فقد شكلت الدول العربية والإسلامية وانضم لها غيرها

كأعضاء شكلت مؤسسات دولية معنية بالمعايير المحاسبة والمراجعة ومعايير الإشراف والرقابة وكذلك الحوكمة وأصبحت ذات شأن ومصداقية لدى مؤسسة بازل الدولية وغيرها من المؤسسات كالبنك الدولي ومن المهم طرح موضوع فيديك من خلال السعي لتأسيس مؤسسة دولية على غرارها أو تشكيل لجنة معتمدة من وزارات الأشغال في الدول العربية لمناقشة عقود فيديك وتسجيل التحفظات وإقناع المعنيين بأن الأمر لدينا على مستوى من الجدية وبالتالي بالإمكان وضع الشروط الخاصة والتي نعني بها هنا الشروط التي تراعى فيها أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها في العقود وفي إجراءات التنفيذ وفي فض النزاعات وفي التحكيم والتمويل والتأمين.

❁ ❁ ❁

مقترح صيغة قرار

نظــراً لأهمية عقد المقاولــة الموحد وعقود فيديــك ودورها الكبير في تنشـــيط الصناعة، وفتح مجالات واسـعة للإعمار والتشييد وفق إجراءات متعارف عليها دوليا وتستقطب شركات دولية على درجة من الخبرة وإتقان العمل. ونظرا لتشابه عقود الفيديك مع عقد المقاولة في الفقه الإسلامي فإنه يتبع القرار الصادر عن مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم ١٢٩(٣/ ١٤) في دورته الرابعة عشرة ٨ - ١٣ ذو القعدة ١٤٢٣هـ، الموافق ١١ - ١٦ كانون الثاني(يناير)٢٠٠٣م.

بشأن عقد المقاولة والتعمير: حقيقته، تكييفه، صوره.

وعليه فإن صيغة القرار المقترحة بحسب ما تم بحثه هي التالي:

١- عقود فيديك هــي نماذج لعقود مقاولة تعمل عــلى تنظيم العمل الإنشــائي من بدايته إلى نهايته وهي عقود متعارف عليها دوليا وتنعقد بين صاحب العمل بصفته الاعتبارية غالبا وبين المقاول بصفته الشــخصية أو الاعتبارية مقابل بدل يتعهد به صاحب العمل، وهو عقد جائز لما يحقق من مصلحة وأبعاد إعــمار مقاصدية إلا أنه يتطلب النظر في تفاصيل العقد كل على حدة لإبداء الرأي الشرعي فيها.

٢- هنـــاك عدة شروط في عقـــود الفيديك منها العـــام ومنها الخاص وترتبط ارتباطـــا وثيقا بإنجاز العمل وعليه فإن الـــشروط الواردة في هذه العقود من الواجب مراجعتها لتتفق اتفاقا تاما مع أحكام الفقه الإســـلامي حتى يتم اعتماده في عقود المقاولات الإسلامية.

٣- يتم الأخذ بالأوامر التغييرية بما يحقق مصلحة الطرفين وبالتراضي وبما يضمن سير العمل بحسب مضمون العقد في حال وجود أسباب ملحة ومقنعة.

٤- يتم اعتماد أســـاليب فـــض النزاعات بما يتوافق مـــع أحكام الفقه الإسلامي ومنها التحكيم.

٥- من الضرورة الســـعي للاعـــتراف الـــدولي بخصوصية الأحكام الفقهية ومراعاتها عنـــد قبول المناقصات فيما يتعلق بالعقود الإنشـــائية في الدول الإسلامية.

والله تعالى أعلم.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

مراجع باللغة العربية .

📖 ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر- بيروت، ط ٣ .

📖 الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر المعاصر، دمشق، إعادة الطبعة الثامنة، ٢٠٠٥م.

📖 العقود المسماة في قانون المعاملات المدنية الإماراتي والقانون المدني الأردني، دار الفكر المعاصر، الطبعة ٨، ٢٠١٤م.

📖 الزرقا، مصطفى، المدخل الفقهي العام - الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، دار الفكر، الطبعة التاسعة، ١٩٦٧-١٩٦٨م.

📖 زيدان، عبدالكريم، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة الناشرون، ٢٠٠٦م.

📖 الجنيدي، عبدالوهاب، أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية وأثرها في فهم النص واستنباط الحكم، مؤسسة الرسالة الناشرون، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨م.

📖 دفتر عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية ٢٠١٠/ وزارة الأشغال العامة والإسكان، دائرة العطاءات الحكومية، طبعة ٢٠١٣ المعدلة

📖 دفتر عقد المقاولة الموحد للمشاريع الإنشائية ٢٠٠٦ / وزارة الإشغال العامة والإسكان، الشروط العامة(فيديك ١٩٩٩م).

📖 القانون المدني المصري، القانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨م بإصدار القانون المدني.

📖 عقد المقاولة والتعمير، مجلة مجمع الفقه الإسلامي – الدورة الرابعة عشرة. بقرار رقم ١٢٩(٣/ ١٤).

📖 الألفي، محمد جبر، عقد المقاولة الإنشاء والتعمير، بحث منشور في موقع شبكة الألوكة.

📖 العايد، عبدالرحمن، عقد المقاولة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ٢٠٠٤م .

📖 الجرجاني، مصطفى، عقد المقاولة من الباطن، دار النهضة العربية– القاهرة: ١٩٨٨م.

📖 عبدالقادر، عزت، عقد المقاولة، دار الألفي – القاهرة: ٢٠٠١م.

📖 المومني، أحمد، مسؤولية المقاول والمهندس في عقد المقاولة، مكتبة المنار، الطبعة الأولى.

📖 ملكاوي، بشـــار، تقييم تعريف العقـــد في القانون المدني الأردني، دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد ٣٥، العدد ٢، ٢٠٠٨م.

📖 العطار، مها، مدى كفاية التنظيم القانوني لمجلس فض المنازعات في عقد فيديك الأحمر، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١١ منشور عبر الانترنت.

📖 ناصر الديـــن، نيفين، تأثير دور المهندس عـــلى إدارة عقد المقاولة الموحد (الفيديك) في فلسطين - من وجهة نظر المقاولين، نفين ناصر الدين، جامعة الخليل - فلسطين ٢٠١٧ منشور عبر الانترنت.

مراجع باللغة الإنجليزية:

- Fidic Red book, condition of contract for construction general conditions

- A comparison of the suitability of fidic and nec conditions of contract in Palestine, Haytham Besaiso, David Wright, Peter Fenn and Margaret Emsely, School of Mechanical, Aerospace, and Civil Engineering, University of Manchester,Manchester, M13 9PL, United Kingdom

- General Overview of the FIDIC Forms of Contract, Georgy Borisov,(Construction, FIDIC Tagged construction, fidic, law)http://www.samirkadhim.com/Samir_Kadhim/blog/?p=6#targetText=The%20Red%20and%20Yellow%20Books,Work%20(Blue%2DGreen

- Clause 20 dispute resolution, Article(20/4)of the red fidic contract, obtaining dispute adjudication boards decision

المواقع الإلكترونية:

- https://esub.com/resources/what-is-a-change-order/

- https://www.thenbs.com/knowledge/a-brief-introduction-to-fidic-contracts

- https://www.international-arbitration-attorney.com/ar/fidic-contracts-overview-of-the-fidic-suite/

- http://fidic.org/FIDIC_Logo

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: نبذة حول عقود الفيديك وميزاتها وعقد المقاولة في الفقه الإسلامي ١٤

تعريف ونشأة عقود الفيديك ١٤

خصائص ومميزات عقود الفيديك ١٧

أركان عقود الفيديك ١٩

المبحث الثاني: التخريج الفقهي للعقد ٢١

عقد المقاولة في الفقه الإسلامي وعقود فيديك ٢١

عقد المقاولة من الباطن بين الفقه الإسلامي وعقد الفيديك ٢٥

أحكام وأوامر التغيير في عقد الفيديك والرأي الفقهي ٢٨

موقف الفقه الإسلامي من دور المهندس الاستشاري في عقد الفيديك. ٣٠

المبحث الثالث: تسوية وفض النزاعات في العقد ٣٤

جهة الاختصاص القضائي في حـــل النزاعات المتصلة بعقود الفيديك وموقف الفقه منها (تنازع القوانين والأطراف متعددي الجنسية) ٣٤

اشتراط بعض الشركات التحاكم للقانون الوضعي أو الدولي ٣٥

إحالة المنازعات لمجلس فض النزاعات ٣٥

الخاتمة ٤٢

مقترح صيغة قرار ٤٦

قائمة المصادر ٤٨

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

موقف الفقه الإسلامي من عقود الفيديك
(التخريج الفقهي لعقود الفيديك)
والثغرات النظامية في عقود الفيديك

إعـــداد

د . السيد الشحـات رمضـان جمعـة

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

موقف الفقه الإسلامي من عقود الفيديك
(التخريج الفقهي لعقود الفيديك)
والثغرات النظامية في عقود الفيديك

إعـــداد

د . السيد الشحات رمضان جمعة

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، **وبعد:**

فإن علم الفقه علم شريف القدر عالي المنزلة منهج حياة، من أفضل علوم الدين، كما جاء عن سيد المرسلين: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين»، وهو صالح لكل زمان ومكان، بنيت قواعده على تحقيق مصالح العباد، يشمل كل صور المعاملات، وعقود (الفيديك) من العقود التي أصبحت منتشرة فاحتاج الناس معرفة تكييفها الفقهي ودراسة بعض بنودها، وبيان موقف الفقه الإسلامي منها.

وبسبب ندرة الدراسات الشرعية المقارنة لعقود (الفيديك) التي أصبحت عقدا عالميا تقوم عليه مشاريع كبيرة وضخمة، وهي معروفة عالميا من سنين عديدة، ومطبقة بصورة واسعة، وقد زاد استخدامها في

الفترة الأخيرة بالبلاد الإسلامية، فقد اعتمدت بعض المشاريع الكبرى هذه العقود، كما بنيت عقود الإنشاءات الجديدة في بلاد كثيرة عليها، مما جعل الحاجة ماسة لمقارنة مواد وبنود عقود (الفيديك) بمبادئ وقواعد ونصوص الفقه الإسلامي، ومدى إمكانية التحكيم عند النزاع على ضوء الشريعة الإسلامية.

وقد جعلت هذا البحث في عدة مباحث وخاتمة: المبحث الأول: تعريف عقود الفيديك، وأنواعها وطبيعتها، والمبحث الثاني: أهمية عقود الفيديك، وعدد بنود نماذجها، وطبعاتها، والمبحث الثالث: أطراف هذه العقود، والتزامات كل طرف والعقود المشابهة. وأركان عقد الفيديك أربعة، والمبحث الرابع: طبيعة عقود الفيديك وتكييفها، والمبحث الخامس: موقف الفقه الإسلامي من التزامات رب العمل والمبحث السادس: فض المنازعات والتحكيم في عقود الفيديك. والوسائل البديلة وموقف الفقه الإسلامي منها، ولزومية عقد التحكيم، والتحاكم للمحاكم الدولية الوضعية في حالة النزاع، والتحكيم الدولي، ومحكمة العدل الإسلامي الخاتمة.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

في تعريف عقود الفيديك، لغة واصطلاحا

كلمة (فيديـــك) (FIDIC) حروف مختصرة لعبارة فرنســـية ترجمتها: (الاتحاد الدولي للمهندســـين الاستشـــاريين) الذي تأسس عام ١٩١٣م، بمشاركة ثلاث جمعيات وطنية للمهندسين الاستشاريين في فرنسا وبلجيكا وســـويسرا[١]، بهدف تطوير الاهتمامات المهنية للمهندسين الاستشاريين، وبعد الحـــرب العالمية الثانية زادت دول أعضائـــه، وأصبح عام (٢٠٠٧م) خمسة وسبعين دولة ليشمل معظم المهندســـين الاستشاريين، وبدأ فيديك منـــذ عام (١٩٥٧م) في إصدار نماذج من العقود وتطويرها بطبعات أخرى كان آخرهـــا أربعة نماذج عقود جديدة في العام (١٩٩٩م) ، واعتمدت كثير مـــن الدول – ومنها العربيـــة[٢] – تلك العقود في الإنشـــاءات الدولية[٣]، وأقيمت لجنة عربية مكلفة بترجمة عقـــود الفيديك ومتابعة ما يطرحه اتحاد الفيديك كل (٨) سنوات، كما حاولت بعض الجهات تطوير عقود الفيديك

(١) الترجمة العربية لشروط عقد التشييد للمباني والأعمال الهندسية المصممة من رب العمل، ص ١٣.

(٢) كما في (نموذج الإنشاءات العامة الجديد) ، واعتمدته الهيئة السعودية للمقاولين.

(٣) يراجع د/ مشاعل عبد العزيز الهاجري، عقد الفيديك لمقاولات ص ٩.

بما يتناسب مع أنظمتها، وبعضها استحدثت بعض البنود لا وجود لها في عقد الفيديك العالمي[١].

أنواع عقود الفيديك:

١- عقد الإنشاءات: ويوصى به بمشاريع الأبنية والمشاريع الهندسية التي يعد صاحب العمل تصاميمها.

٢- عقد الأعمال الصناعة (عقد تصميم وتنفيذ) : ويوصي باستخدامه في مشاريع الأعمال الكهروميكانيكية.

٣- عقد المشروع المتكامل (تسليم مفتاح) : يوصى باستخدامه في المشاريع المتكاملة حتى تسليم المفتاح.

٤- العقد المختصر: ويوصى باستخدامه في مشاريع المباني والمشاريع الهندسية ذات التكلفة الصغيرة.

طبيعة عقود الفيديك:

عقود الفيديك ليست عقودا بالمعنى النظامي والقانوني الدقيق؛ بل هي نماذج عقود، ومجرد صياغة لعقود يمكن لأطراف العقد العمل بموجبها

(١) هذه الدراسة قام: د/ نبيل محمد عباس ممثل السعودية ودول الخليج بالفيديك جريدة عكاظ.. مشيرا إلى أن عدد البنود الموجودة في عقد فيديك وغير الموجودة بعقد الإنشاءات العامة (١٥٣) بندا. صحيفة مكة، الأربعاء٢٢/ ٣/ ١٤٣٦-١٤/ ١/ ٢٠١٥م.

أو التعديل فيهـا[١] تهدف إلى تحقيق أفضل حماية لمصالـح طرفي العقد[٢]، فالفيديك عقود نموذجية، وصياغة خاصة للعقود، تتميز بالمرونة وإمكان التعديلات فيها بما يتوافق مع مصالح الطرفين، مما سهل استخدامها أخيرا بمختلف أنواع المعاملات، وتوسـعت لتشـمل جميع أنواع العقود، حتى صارت ظاهرة قانونية ونظامية تستحق الدراسة والتحليل، فكان لزاما بيان موقف الفقه منها.

❁ ❁ ❁

(١) تعديل عقود الأشغال العامة د. محمد الحريري ص ٣٢.

(٢) القواعـد القانونية المسـتحدثة في عقود الفيديك، د سـمير الجمال المجلـة القانونية، ع٥٢/ ١٢/ ١٤٣٣هـ، ١٠/ ٢٠١٢م.

المبحث الثاني

سبب سعة انتشار عقود الفيديك.

صارت عقود الفيديك من أكثر العقود تداولا في المشـــاريع الكبرى في كثير من البلدان لذا اعتمدها البنك المركزي الدولي، لتطورها المســـتمر من قبل خبراء، وفيما يلي بعض الأسباب لسعة انتشار الفيديك:

أ- أنها تحقيق أعـــلى حماية وضمان وتحقيق لمصالح طـــرفي العقد، فهي ليست عقودا فقط بل نظام متكامل للعقود(١).

ب- أنها ذات طبيعة عملية فليســـت تنظيرا بعيدا عن الواقع، فبنودها نموذجية تشـــمل كل حالات العقود باختلاف دولها ومشـــاريعها، كما أنها تتضمن كل مكونات وأركان العقد(٢).

ج- تميزها عن غيرها من العقود بأنها تضع حلولا للمشكلات المتوقع حدوثها أثناء تنفيذ العقد.

---

(١) القواعد القانونية المســـتحدثة في عقود الفيديك، د سمير حامد عبد العزيز الجمال المجلة القانونية العدد الثاني والخمســـون ذو الحجة ١٤٣٣ه أكتوبر ٢٠١٢م، ود/ أيمن سعد سليم، العقود النموذجية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠٠٥، ص ١١.

(٢) تعديل عقود الأشغال العامةد/ محمد فؤاد الحريري، ص ٣٣.

د- أنها عقود تحقق التوازن بين حقوق والتزامات أطرافها، وتحدد مراكزهم القانونية، كما تتميز بتوحيد القواعد القانونية المطبقة بشأنها، مما يسمح باستخدامها على نطاق واسع لأنواع مختلفة من المشاريع الهندسية الدولية والمحلية[١]، ولذا قد اعتمدته أكثر من أربعين دولة في العالم[٢].

هـ- كما ساعد على انتشارها أنها تواكب العولمة التي تجل الطابع الاقتصادي والإنشائي واحدا في مختلف العالم.

و- تلافيها لقصور كثير من الأنظمة في مجالات الإنشاءات، بل معالجة قصورها، وبخاصة فيما يتعلق بالمشاكل القانونية، وضعف القواعد القانونية والنظامية المنظمة لتلك المعاملات[٣].

ز- أنها تحقق نوعا من الأمان لفئة المقاولين الذين يعانون من جمود بعض القوانين والأنظمة وعجزها وتأخرها في حل مشكلاتهم ورفع معاناتهم، لذا يلجأ إليها أكثر المقاولين لوضوحها وعالميتها ووضح ودقة بنودها وسهولة

(١) القواعد القانونية المستحدثة في عقود الفيديك، سمير الجمال ص: ٢٨.
(٢) تعديل عقود الاشغال العامة، دار النهضة العربية، سنة ٢٠١١م، ص ٣٣. د/ أيمن سعد سليم ص ١٦.
(٣) تعديل عقود الأشغال العامة د/ محمد فؤاد الحريري، ص ٣٤.

فض المنازعات فيها[١]، فصارت عقــودا عالمية في كل دول العالم وبخاصة القطاعات الاقتصادية الكبرى، والتي تتطلب سرعة، وعناية خاصة[٢].

ح- ومن أهم مزايا تلك العقود توازن بنودها وقربها من العدل العملي.

ط- نجاح هذه النماذج عمليا في حل كثير من النزاعات بين الأطراف، ولم يصل منها إلا عدد قليل للتحكيم.

ي- ليونــة ومرونــة هــذه العقــود ممــا جعلهــا تتوافق مــع عقود مشهورة عالميا[٣].

ك- تلزم هذه العقود الطرفين بوضع الحد الأدنى من المعايير الهندسية على المشاريع مما أكسبها الثقة [٤].

(١) عقــد الفيديــك د/ مشــاعل الهاجــري، دورة المســئولية المدنيــة للمهندســين والمقاولين١٧-٢١/ ٣/ ٢٠٠٧، بالكويت، ص ٩.

(٢) د/ محمد بن حمد المعيوني، مقترح المعالجة المحاسبية لإيرادات وتكاليف عقود الانشاءات طويلة الاجل في المملكة العربية الســعودية، بحث منشور في مجلة جامعة الملك سعود، المجلة الثامن عشر، العلوم الإدارية، الرياض ن سنة ٢٠٠٥، ص ٢٨.

(٣) صحيفــة مال الاثنين ٢٥ ذو الحجة ١٤٤٠ - ٢٦ أغســطس ٢٠١٩ م. تنازع القوانين في العقود الإلكترونية: نحو إيجــاد منظومة للقواعد الموضوعية، محمد أحمد دار الحامد ١٤٣٤هـ ص٨٣

(٤) موســوعة الفارس، قوانين و نظم التحكيم بالــدول العربية و الخليجية و دول أخرى، فارس محمد عمران، ج٢/ ص٤٣٥.

ل- صيغت بلغة عالمية تجمع بين التنظير والواقعية [١].

م- الوضوح التام في بيان حقوق الطرفين مما يقلل نسبة اللجوء للقضاء ومجالس فض النزاع.

ن- ضمنت للمقاول مزايا عديدة، منها:

معرفته بما يترتب على الظروف الطارئة والقاهرة، ومعرفته بالمخاطر المحتملة سلفا وكيفية معالجتها، وزيادة قدرته على حساب آثارها وتلافيها ومعرفة حقوقه والتزاماته في حال الظرف الطارئ، وكذلك معرفة حقوقه في الزيادات المالية عند تأخر تنفيذ التعليمات أو الرسومات، ومعرفة حقوقه عند وجود تغيير في الأوامر الصريحة أو الضمنية، إضافة إلى توفير الحماية له من المخالفات التي قد تحدث في العقد[٢]، وقد ذكر د/ نبيل عباس ممثل منظمة الفيديك في منطقة الخليج، أن: «عشرين شركة عالمية قد تراجعت عن تنفيذ مشاريع استثمارية في السوق السعودية، مرجعة إلى عدم تطبيق

(١) الترجمة العربية لشروط عقد التشييد للمباني والأعمال الهندسية المصممة من رب العمل، جمال الدين نصار مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي، والجمعية المصرية للمهندسين الاستشاريين، بدون سنة نشر، ص ١٣.

(٢) دراسة مقارنة بين شروط المقاولة لأعمال الهندسة المدنية وشروط الفيديك، الكتاب الأحمر، مصطفى عبد الله هلال، جامعة بغداد، وزياد جميل موسى النجار، جامعة الكوفة، مجلة الهندسة، عدد (٣) مجلد (١٨) آذار (مايو) ٢٠١٢م، ص ٥٠.

عقد المقاولة الموحد (فيديك) الذي واجه عددا من العقبات، كان على رأسها العائق الشرعي، ورأى الدكتور نبيل عباس أن الأعوام الخمسة المقبلة ستكون كفيلة لإشهار العقد وتطبيقه على عقود المشاريع في المملكة، مشيراً إلى أن عقد فيديك يطبق في القطاع الخاص على نطاق محدود، بينما المنتظر أن يطبق في القطاع الحكومي»[1]، وقد حدث بالفعل أنه طبق في مشاريع عملاقة.

مما سبق يتبين شدة الحاجة لإنشاء هيئة شرعية لدراسة عقود الفيديك، ومقارنتها بالشرع والفقه والخروج بحل مناسب يجعل الاستفادة منها عظيمة لأقصى حد، ولذا كان تطبيق تلك العقود مساعدا كبيرا على فض النزاعات حتى إن (٩٠) ٪ من القضايا انتهت عند مجلس فض المنازعات، وأن١٠ ٪عن طريق التحكيم، وهذا في الدول العربية: مثل الأردن ومصر والبحرين والإمارات.

فأصبح الإلمام والتعرف على هذه العقود النموذجية ضرورة للدخول في الأسواق العالمية الجديدة لمشروعات الإنشاء والتشييد وأصبح ضرورة لجذب رؤوس الأموال الأجنبية وأصبح ضرورة للتعامل مع دول العالم

(١) مقال بجريدة العرب الاقتصادية، د. نبيل عباس، السبت، في٢٣/ ٢/ ٢٠١٩م، و١٨/ ٧/ ، عام ١٤٤٠هـ.

الأخـــرى إذ أن هـــذه العقود أصبحت هـــي لغة الســـوق العالمية الجديدة للإنشاءات والتعمير[١].

طبعات كتب الفيديك التي يعتمد عليها:

١- الكتاب الأحمر، النسخة المعدلة للفيديك، عام (١٩٩٩م)، ترجمة د جمال نصار (مصر)، وداود خلف (الأردن)، ود نبيل عباس (السعودية)، وم/ ماجد خلوصي (مصر)، ويسمى (شروط عقد التشييد).

٢- الكتـــاب الفضي: عقد تســـليم المفتاح (هندســـة شراء إنشـــاء)، ١٩٩٩م، وهو أكثر العقود تطبيقا.

٣- الكتـــاب الأصفر ١٩٩٩م في عقود التجهيزات الآلية، ومقاولات الأعمال الميكانيكية والكهربائية.

٤- الكتاب الأخضر الصادر عام ١٩٩٩م للمشروعات الإنشائية التي تتسم بالصغر النسبي[٢].

❁ ❁ ❁

(١) عقود الفيديك وأثرها على المقاول والمهندس وصاحب العمل، د. عصام أحمد البهجي ص١٠.

(٢) موســـوعة الفارس، قوانين و نظم التحكيم بالـــدول العربية و الخليجية و دول أخرى، فارس محمد عمران، ج٢/ ص٤٣٥.

المبحث الثالث

أطراف عقود الفيديك والتزماتهم[١]

الأول: صاحب العمل.

صاحب العمل هو: الشخص المسمى في بيانات العقد أو ملحق العطاء، وخلفاؤه القانونيين بهذه الصفة[٢]، وقيل هو الطرف الأول، والمالك للمشروع المسمى في وثيقة العقد[٣]، وقد يكون من أشخاص القانون الخاص، أو من أشخاص القانون العام، وهي الدولة أو الأجهزة التابعة لها، وهذا ما تقتضيه مرونة هذه العقود النموذجية، التي يمكن توظيفها بالأسلوب الذي يخدم أغراض طرفيها، وهذا متوافق مع عقود تشييد المنشئات الصناعية بين الأطراف متعددي الجنسية، وترتب عقود الفيديك - وبخاصة كتاب الشروط - أبرز حقوق صاحب العمل:

(١) القواعد القانونية المستحدثة في عقود الفيديك، د سمير الجمال، المجلة القانونية ع٥٢ ذو الحجة ١٤٣٣هـ أكتوبر ٢٠١٢م.

(٢) السابق، ص٦.

(٣) نموذج عقد الأشغال العامة السعودي الصادر من وزارة المالية بقرار مجلس الوزراء (١٣٦) (١٣/ ٦/ ١٤٠٨هـ) قسم٢، الشروط العامة فقرة (أ) مادة (١).

تنفيذ العقد حسب المواصفات والشروط، وحسن النية في التنفيذ، فيتعين على المقاول جراء هذه الحقوق: أن يصمم حسب العقد في تنفيذ الأشغال وانجاز تعليمات المهندس، وأن يصلح أية عيوب في الأشغال، مع مراعاة قواعد السلامة ومعاييرها في جميع مراحل العقد[١].

التزامات صاحب العمل:

تمكين دخول المقاول إلى الموقع لممارسة العمل، وتقديم المساعدة المطلوبة من المقاول كنسخ القوانين والأنظمة، والتصاريح المطلوبة والتراخيص والموافقات اللازمة، وتحفيز العاملين بالموقع على التعاون مع المقاول كما على صاحب العمل أن يخبر المقاول بأي تغييرات طارئة، وتعويض المقاول عن أية إصابات أثناء العمل أو نتيجة إنهاء العقد، كما على صاحب العمل الالتزام بدفع المستحقات المالية للمقاول في مواعيدها[٢]، وقد بينت عقود الفيديك[٣] ما على صاحب العمل من التزامات ومن تبعه كالمهندس الاستشاري وكل التابعين له، وعليه أن يسلم الأرض للمقاول، ويمكِّنه

(١) دراسة مقارنة بين شروط المقاولة لأعمال الهندسة المدنية وشروط الفيديك، مصطفى عبد الله هلال ص٤٢، مجلة الهندسة العدد٣ مجلد ١٨ آذار٢٠١٢م

(٢) ترجمة عقود الفيديك عام١٩٩٩م، د جمال نصار، د. داود خلف، ود. نبيل عباس ود ماجد خلوصي، ص١٩.

(٣) قد بينت المواد: (٥٣/ ٦) و (٢٠/ ٤) و (مادة٢١، ٢١، ٢٣، ٢٥) من الكتاب الأحمر.

من العمل، وتقديم التراخيص اللازمة وتوفير وسائل الأمان، وسداد إيجار الآلات وتحمل مخاطر الحروب، ومخاطر التخريب والثورات، ومراعاة عقود التأمين وتعويض المقاول إن لزم الأمر، وتحمل الضرر المترتب على سوء وخطأ التصاميم المقدمة للمقاول، وما يترتب عل الزلازل والبراكين، وأن يلتزم بسداد المستحقات.

الثاني: المقاول في عقود الفيديك.

مفهوم المقاول هو: المقاول في خطاب العطاء الذي استكمله وتضمن عرضه المتعلق بأشغال المشروع، والمقدم منه لصاحب العمل[١]، وفي بعض الأنظمة هو: الشخص الاعتباري أو الطبيعي المرخص له نظاما بالقيام منفردا أو مشتركا مع غيره لتنفيذ عقد في مجالات المقاولة المتعددة والمحددة نظاما مثل عقود البناء[٢]، وقيل هو: كل شخص أو أشخاص طبيعيين أو اعتباريين الذين قبلهم صاحب العمل لتنفيذ العقد، ويشمل ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة الدولة[٣]، وهذا

(١) الشروط العامة لكتاب الفيديك الأحمر، ترجمة: د. جمال أحمد نصار وآخرون ص ١٩.

(٢) نظام تصنيف المقاولين السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ١٨) بتاريخ ٢٠/ ٣/ ١٤٢٧هـ، المادة (١).

(٣) انظر المادة (١/ ب) من نموذج عقد الأشغال العامة السعودي القسم الثاني الشروط العامة.

في حالــة إذا كان صاحــب العمل هو الدولة، وكذا في حالة الأشــخاص متعددي الجنسية.

التزامات المقاول:

قد بينتــه المــادة (٤/ ١) من كتــاب الفيديك الأحمر عــام ١٩٩٩م، التزامات المقاول وهــي: أن يقوم بتصميم الأعــمال وتنفيذها وفقا للعقد المبرم بينهما، ويقدم برنامج التنفيــذ، والقيام بالتجهيزات، وتقديم الأفراد والمعــدات والمواد والآلات، وتقديم الخدمات التــي يحتاجها التنفيذ، مع الالتزام بالمواصفات والرســومات، وعليه أن يلتــزم بتعليمات المهندس، وعليه أن ينفق على أعماله وتنفيذه من ماله حتى إتمام الأداء السليم وتسليم المــشروع منفذا كما في المادة (٤/ ٢)، وعلى المقــاول أن يعين ممثلا له كما في المادة (٤/ ٣) ويكون متفرغا له كافة الصلاحيات ليتصرف نيابة عن المقاول بموجب العقد، وقد يســمى الممثل في العقد أو خارجه، ويجوز أن يتناول المــشروع بالتنفيذ المقاول بالباطن، ويتحمل المقاول الأصيل كل ما يقوم به المقــاول بالباطن، ويجب على المقاول التعاون - بموجب عقد التشــييد أو تعليمات المهندس- مــع العاملين أو أفراد ومقاولي صاحب العمل[1]، وإن

(١) الأسس القانونية والفنية لصياغة عقود المقاولات الدولية ضمن معايير عقود الفيديك- المحامي محمد إبراهيم إبداح ص ٧٩.

تطلب الأمر تقديم ضمان التنفيذ كما نصت المادة (١٠)، وذلك خلال (٢٨) يوما[١]، كما يلتزم المقاول تنفيذ العقد بحسن النية، وتنفيذ تعليمات المهندس الاستشاري كما في المادة (١١/ ١)، والالتزام بتسديد مستحقات غيره، وتسليم الموقع وإصدار شهادة البراءة[٢].

الثالث: المهندس الاستشاري في عقود الفيديك.

المهندس في عقود الفيديك حسب الكتاب الأحمر وكتاب شروط عقد التشييد النسخة التوافقية لبنوك التنمية متعددة الأطراف، هو: الشخص المعين من صاحب العمل للقيام بدور المهندس لأغراض العقد، أو أي شخص يعينه صاحب العمل[٣].

والمهندس ليس طرفا في عقود الفيديك بالمعنى الدقيق الذي يمثله صاحب العمل أو المقاول كطرفين في العقد، ولكن له دوره الحيوي في تلك العقود[٤]، وعند تسوية المنازعات يكون له وضعا خاصا مستقلا عن رب العمل فيصبح شبه محكم مهمته فض المنازعات كما ينص البند (٦٧) في

(١) فض المنازعات في عقود الفيديك دراسة مقارنة، المحامي علي سعيد اليامي ص٤٢.
(٢) السابق ص٤٨.
(٣) عقود المقاولات الدولية، المحامي محمد إبراهيم إبداح، (ص ٧٩).
(٤) الشروط العامة والخاصة العقود الإنشاءات فيديك ١٩٩٩م (ص ١١).

الطبعة قبل الأخيرة المعدلة التي ألغت الدور التحكيمي للمهندس[١]، لما ترتب عليه من مفاسد.

ومفهوم المهندس في بعض الأنظمة[٢]، هو: الشخص الحاصل على المؤهل الجامعي في أي التخصصات الهندسية من أحد الجامعات السعودية أو ما يعادله من إحدى الجامعات المعترف بها ومعتمد مهنيا بشكل نظامي[٣].

ويعرف المهندس في عقود الدولة بأنه: الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعين في أي وقت من قبل الدولة الطرف في العقد للإشراف على تنفيذ العقد[٤].

(١) فض المنازعات في عقود الفيديك دراسة مقارنة، محامي علي سعيد اليامي، ٢٠١٧م -١٤٣٨ه ص٢٤.

(٢) إشكاليات تنفيذ الأوامر التغييرية في عقود الفيديك وآلية تسويتها، شمس الدين قاسم الخزاعلة، ص ٥٦، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، الطبعة الأولى ١٤٣٧ - ٢٠١٦م.

(٣) نظام مزاولة المهن الهندسية الموافقة عليه في جلسة مجلس الوزراء السعودي بتاريخ ١٨/ ٤/ ١٤٣٨ه فقرة (١) من المادة (٦).

(٤) نموج عقد الأشغال العامة السعودي، وزارة المالية، قرار مجلس الوزراء (١٣٦) وتاريخ١٣/ ٦/ ١٤٠٨هـ، القسم الثاني الشروط العامة فقرة ج من المادة١.

صلاحيات المهندس:

بينت المادة (٣/ ١) من كتاب الفيديك الأحمر بعض صلاحيات المهندس بموافقة صاحب العمل بموجب العقد أو بحكم الضروري، ولابد من النص عليها، وللمهندس أن يتخذ طاقما من المهندسين المساعدين، ومن حق المهندس أن يصدر أي تعليمات في أي وقت للمقاول كأن يضيف رسومات إضافية أو تعديل رسومات سابقة بمقتضى المصلحة[1]، فيظهر أن المهندس لا يعدو أن يكون وكيلا، ولكنهم قد أعطوا له دورا تحكيميا سابقا.

التزامات المهندس:

أن ينفذ العقد بحسن نية واحترام شروط العقد مع رب العمل وله سلطات إصدار بعض القرارات والتعليمات لصالح العمل للمقاول، والتفتيش على الأعمال، وإصدار شهادات التسليم خلال (٢٨) يوما

(١) التنظيم القانوني لعقود تشييد البناء الصناعية بين الأطراف متعددي الجنسية، دراسة مقارنة، دكتوراه، د. محمد الودعاني الدوسري القاضي بالمحكمة التجارية بالدمام بالسعودية، إشراف د أحمد إدريس فضل الله مدني، قسم الأنظمة، كلية الشريعة الجامعة الإسلامية، العام ١٤٣٧-١٤٣٨هـ.

ثم مراجعة كشـــوفات الحســـاب[١] وهذه الأعمال والالتزامات والشروط والصلاحيات في الجملة ليـــس يمنع منها مانع فقهي، فالمهندس وكيل عن رب العمل يخضع لقواعد الوكالة في الفقه الإســـلامي، وكذلك التزامات رب العمل - هي نفسها - ما يجب على المؤجر صاحب العين تجاه المستأجر، في الفقه الإســـلامي، وكذلـــك لا تختلف حقوق والتزامـــات المقاول عن التزامات المستأجر للعين أو الأجير المشترك أو الخاص.

❁ ❁ ❁

(١) فض المنازعات في عقود الفيديك دراسة مقارنة، محامي علي سعيد اليامي ص٥٤.

المبحث الرابع

تكييف عقد الفيديك قانونا

عقود الفيديك كيفهـــا القانونيون على أنها عقد مقاولة بناء – وبخاصة الكتـــاب الأحمر والبرتقـــالي – وهو: اتفاق بين طرفـــين يتعهد أحدهما بأن يقوم للآخـــر بعمل معين بأجر محدد في مدة محـــددة[١] ولكن وقع الخلاف بـــين القانونيين في أنهـــا عقد مقاولة مدنيـــة أم مقاولة دوليـــة، فمن جعله مقاولـــة دولية اعتبر وجود أطـــراف متعددي الجنســـية، ولعل الأقرب – قانونيـــا – أن عقـــود الفيديك عقـــود مقاولة، والمقاولة قـــد تكون مدنية، وقد تكون دوليـــة، أو إدارية، وهي عقود استرشـــادية وضعت كمحاولة لتوحيد الإجراءات والشروط في العقود الهندســـية للتشييد، وهذا يجعلها عقودا حيادية[٢].

(١) إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوســـيط، بإشراف مجمع اللغـــة العربية، القاهرة: ١٩٥٧، ٢/ ٧٧٣. القانون المصري المادة (٦١٢) مدني ســـوري، والمادة (٦٤٥) مدني ليبي، والمادة (٦٨٤) مدني عراقي.

(٢) التنظيم القانوني لعقود تشـــييد البناء الصناعية بين الأطراف متعددي الجنســـية، دراسة مقارنة، رسالة العالمية العالية (دكتوره) ، د. محمد بن فهد بن محمد الودعاني الدوسري القاضي بالمحكمة التجارية بالدمام بالسعودية، إشراف د. أحمد إدريس فضل الله مدني، قسم الأنظمة، كلية الشريعة الجامعة الإسلامية، العام ١٤٣٧-١٤٣٨ه. ص٤٣٥.

طبيعة عقود الفيديك دوليا:

يتحدد المعيار الدولي للعقود بأن تكون محايدة لتناسب التعددية الجنسية وتناسب توظيفها في أي صورة من صور العقود سواء ضمن العقود المدنية أم التجارية أم الإدارية أم الدولية، وهي في حقيقتها عقود استرشادية يمكن لمستخدميها الاستفادة منها والاستعانة بها، وليست ملزمة للطرفين، ويمكن إجراء تعديلات عليها بما يتناسب مع حاجة ومصلحة الطرفين، ووفقا للأنظمة الحاكمة في بلد المشروع، وهذا أمر حسن في تلك العقود مما جعلها واسعة الانتشار والتطبيق، وهذه العقود من مرونتها تسمح لأطراف متعددي الجنسية، ويمكنها أن تكون دولية لتوفر المعايير الدولية فيها، وأول تلك المعايير الدولية:

١ - **هو المعيار القانوني** الذي يقرر دولية العقد من عدمه، وهو أن تكون قانونية العقد متصلة بأكثر من نظام قانوني، فلو تعاقدت شركة من دولة ما مع حكومة أو شركة مقاولات من دولة ما مختلفا الجنسية على إنشاء منشأة، واتخذوا عقد الفيديك نموذجا للتعاقد ببنوده فتكون عناصر العقد تعلقت بأكثر من نظام قانوني متعدد الجنسيات، ويكون

العقـد حينئـذ عقدا دوليـا، وهذا هـو رأي أغلب القانونيـين في اعتبار دولية العقد[١].

٢- **المعيـار الاقتصـادي**: هـو عامل مؤثر ومحـدد لدوليـة العقد، وهـو تعلق العقد بـين الطرفين بمصالـح التجارة العالميـة الدولية، كأن ينطوي على روابط اقتصاديـة تتجاوز الاقتصاد الوطنـي لدولة معينة مما يترتب عليه تحرك الأمـوال دوليا بين الدول، وهذا في عقود الإنشـاءات الدولية الصناعية الكبرى بين الأطراف متعددي الجنسـية ممن يسـتخدم عقود الفيديك.

٣- **المعيـار المختلـط**: وهـي فكرة تتوسـط بـين المعيـار القانوني والاقتصادي وهو اختيار القانون الفرنسي الحديث، وهذا يصلح في اشتراط التحكيم الدولي[٢].

(١) التنظيم القانوني لعقود تشـييد البناء الصناعية بين الأطراف متعددي الجنسـية، دراسة مقارنة، رسالة العالمية العالية (دكتوراة) ، د. محمد بن فهد بن محمد الودعاني الدوسري القـاضي بالمحكمـة التجارية بالدمام بالسـعودية، إشراف د أحمـد إدريس فضل الله مدني، قسـم الأنظمة، كلية الشريعة الجامعة الإسـلامية، العـام ١٤٣٧-١٤٣٨هـ. ص٤٤٠.

(٢) السابق ص٤٤٠.

تكييف عقد الفيديك فقها على أنها استصناع أو إجارة عمل.

ينبغـــي ذكر صور عقد الفيديك الممكنـــة، وعلى ضوئها يمكن تكييف تلك العقود، فمحل العقد والمعقود عليه فيها هو: تشـــييد منشـــأة حسب مواصفات معينة، بمقابل مالي محدد، وهذا له صور:

أ- أن يكون التشييد والمواد من المقاول المنفذ للمشروع:

فلو تحمـــل المقاول التنفيذ مع مواده وتكلفته على حســـب المواصفات فتكون عقود الفيديك للتشـــييد والبناء عقودَ استصناع في هذه الحالة، وهو من عقود الســـلم عند الجمهور، وقسم من أقســـامه يلزم توفر شروطه له، وضمنه كما هو مذهـــب الجمهور- مالك[1]، والشـــافعي وأحمد وزفر من الحنفية[2] - ولا يكون عقدا مســـتقلا بل هو ضمن عقود الســـلم، فيصح الاســـتصناع عندهم بشروط السلم، فيشـــترط فيه ما يشترط في السلم من تســـليم جميع الثمن في مجلس العقد، ويصح عند الشـــافعية سواء حدد فيه الأجل لتسليم المصنوع أم لا، كما نص عليه السيوطي[3].

(١) المدونة الكبرى ٩/ ١٨- ١٩، و مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٧/ ٩٥٠).

(٢) مواهـــب الجليـــل: ٤/ ٥٣٩ - ٥٤٠ والمجموع شرح المهـــذب ١٣/ ١٠٩، و روضة الطالبين: ٤/ ٣، والمرداوي: ٤/ ٣٠٠، والفروع لابن مفلح: ٤/ ٢٤، و بدائع الصنائع: ٦/ ١٦٧٨.

(٣) الأشباه والنظائر للسيوطي: ص٨٩، مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٧/ ٩٦٠).

فجمهور الفقهاء جعلوا الاستصناع سلما وخالف بعضهم، قال في الإنصاف: «ذكر القاضي وأصحابه: أنه لا يصح استصناع سلعة؛ لأنه باع ما ليس عنده على غير وجه السلم، واقتصر عليه في الفروع»[١]، وقال الهاشمي: «لا يجوز استصناع القماقم أو الخفاف والطسوت والأباريق، وبه قال الشافعي، وقال أبو حنيفة يجوز استحسانا لا قياسا، دليلنا: أنه باع ما ليس عنده على غير وجه السلم فيجب أن لا يصح كما لو اصطنع ثوبا وشقه مازر»[٢]و قال الطحاوي: (وقال مالك لا بأس باستصناع القمقم والطست والخف ونحوه مما يعرف ويعلم، وإن كان لا يعلم فلا خير فيه سواء عجل الأجر أو لم يعجل، وقال أبو حنيفة: إن ضرب له أجل فهو سلم، وقال أبو يوسف ومحمد لا يصير سلما، وقال مالك إن ضرب له أجلا جاز وكان سلما وإن لم يضرب له أجلا لم يجز، وقال الثوري والشافعي لا يجوز الاستصناع من ذلك إلا أن يكون شيئا معلوما فيجوز على شرائط السلم) [٣].

(١) الإنصاف للمرداوي (٤/ ٣٠٠) والفروع (٦/ ١٤٧) وكشاف القناع عن متن الإقناع (٣/ ١٦٥).

(٢) رؤوس المسائل في الخلاف على مذهب أحمد (٤٦٧) (١/ ٤٩٥).

(٣) اختلاف الفقهاء: ٣/ ٣٥.... ومختصر اختلاف العلماء (٣/ ٣٥).

والاستصناع يتفق مع السلم بصورة كبيرة، فالآجل الذي في السلم هو ما وصف في الذمة، ومما يؤكد هذا جعل الحنفية مبحث الاستصناع ضمن مبحث السلم، وهو ما فعله المالكية والشافعية؛ إلا أن السلم عام للمصنوع وغيره، والاستصناع خاص بما اشترط فيه الصنع، والسلم يشترط فيه تعجيل الثمن، في حين أن الاستصناع ليس التعجيل فيه بشرط - عند أكثر الحنفية، كما أن المبيع في السلم دين تحتمله الذمة عند الحنفة، أما في الاستصناع فيرى جمهورهم أن المعقود عليه عين المستصنع وله تعلق بالذمة، كما أن الثمن في السلم يدفع في مجلس العقد عندهم، أما في الاستصناع فقد يدفع كله، أو بعضه، وقد لا يدفع منه شيء، بل يكون ديناً حتى يسلم المصنوع، كما أن التأجيل في السلم للاستمهال، وفي الاستصناع للاستعجال، و السلم يكون في المثليات - فقط - والاستصناع في المثلي وغير المثلي[1]، كما أن المبيع في السلم دين تتحمله الذمة، وهو إما مكيل، أو موزون، أو معدود متقارب، أو مذروع، والمبيع في الاستصناع هو عين لا دين كاستصناع أثاث، أو حذاء، أو خياطة ثوب، من شرط السلم الأجل المعلوم، وليس الاستصناع كذلك، وعقد السلم لازم، وعقد الاستصناع

(١) الاستصناع، د. سعود الثبيتي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٧/ ١٠٥٣) .

غير لازم - لا قبل الصنع ولا بعد الفراغ منه - فلكل من المتعاقدين الخيار في الإمضاء والفسخ والإنجاز والعدول عنه قبل رؤية المستصنع للشيء المصنوع، بحيث لو باع الصانع المصنوع قبل أن يراه المستصنع جاز، لأن العقد غير لازم - على خلاف - والمعقود عليه ليس هو عين المصنوع، وإنما مثله في الذمة، وإذا جاء الصانع بالشيء المصنوع إلى المستصنع سقط حق خياره، لأنه رضي بكونه للمستصنع حيث جاء به إليه، كما أنه من شرط السلم قبض رأس المال في مجلس العقد، ولا يشترط قبضه في الاستصناع، وإنما اشترط في السلم تقديم رأس المال حتى لا يؤدي إلى الدين بالدين، وهو ممتنع»[١]، والحنفية جعلوا الاستصناع عقدا مستقلا[٢]، لأنه اتفاق بين المستصنع (طالب صنعة أو متاعا) من الصانع أن يصنع له شيئا موصوفا في الذمة وصفا منضبطا بمواد يتحملها الصانع بمقابل يتفق عليه[٣]، وهذا هو عقد الفيديك إذا التزم المقاول تقديم المواد والتنفيذ والتشييد فينطبق

(١) بحث كمال الدين جعيط في الاستصناع لمجلة مجمع الفقه الإسلامي مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٧/ ٩٦٠).

(٢) انظر: قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي في مؤتمره السابع بجدة (١٤١٢هـ الموافق ١٩٩٢م).

(٣) الاستصناع لسعود الثبيتي، ص٦٤٠-٦٤٤.

على عقد الاستصناع[١] لأنه عقد على مبيع في الذمة شرط فيه العمل على الصانع»[٢]، أو هو: «عقد مقاولة مع أهل الصنعة على أن يعملوا شيئا، فالعامل صانع والمشتري مستصنع، والشيء مصنوع»[٣]، ولا يعني وجود الشبه بين الاستصناع والسلم أن يكونا واحدا.

والراجح القول بجواز الاستصناع بدون شرط السلم حيث إن إجراء القياس مطلقا... يؤدي إلى حرج ومشقة في بعض موارده ولو بقينا مع أصل الدليل العام لأدى ذلك إلى رفع ما اقتضاه ذلك الدليل من المصلحة فكان من الواجب رعي ذلك المآل إلى أقصاه، وحيث إن النهي عن بيع الدين بالدين عام فيخصص بالحاجة ويقال بجوازه أخذا بمبدأ التيسير الذي اشتملت عليه الشريعة في مواردها، وما ورد من أدلة خاصة كاستصناعه واستصناع صحابته من بعده وما بعدهم من القرون قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل إلى يومنا هذا[٤].

(١) بدائع الصنائع للكاساني ج٥/ ص٣، وعقد الاستصناع لكاسب البدران ص١٧٩-١٩٥.

(٢) تحفة الفقهاء للسمرقندي، ج٢/ ص٣٢٦.

(٣) مجلة الأحكام العدلية مادة (المادة ١٢٤) (ص: ٣١)، ودرر الحكام في شرح مجلة الأحكام (١/ ١١٥).

(٤) مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٧/ ١٠٥١).

والصحيح أن عقد (الاستصناع) عقد مستقل - كما هو رأي الحنفية[١] - عن عقد السلم، ومستقل عن عقد الإجارة [٢] بخلاف الجمهور.

وعقد الاستصناع يقارب الإجارة كثيرا، ويكون في بعض الأحيان المادة الخام من البائع والعمل من البائع، ويقع مثلا في صنع الخفاف، يقول له مثلا: أريد مائة خف على أن تصنعها لي بصفة كذا، قالوا: إنه يجوز أن يكون هذا من عقد الاستصناع، وهو أقرب إلى الإجارة منه إلى السلم، ولكنه دخل في بيع السلم لانصبابه على الذوات والأعيان، وقارب الإجارة لانضباطه على المنفعة وهي العمل والتصنيع، فهو يجمع بين المنفعة وبين البيع للذات، فهو من ناحية الطلب يقول: أريد أن تصنع لي - مثلا - مائة خف، فهذا إجارة، ومن جهة كون الخام من البائع ويلتزم به أشبه بعقد السلم، ومن هنا شرك بين البيع وبين الإجارة، ولذا أفردوه بقولهم: عقد الاستصناع، قال الكاساني: «يجوز استحساناً؛ لإجماع الناس على ذلك؛ لأنهم يعملون ذلك في سائر الأعصار من غير نُكرٍ... ولأن فيه معنى عقدين جائزين وهو السلم والإجارة؛ لأن السلم عقد على مبيع في الذمة،

(١) النتف في الفتاوى للسغدي (٢/ ٥٧٨).
(٢) بدائع الصنائع: ٥/ ٢٠٩ - ٢١٠، حاشية ابن عابدين ٤/ ٢١٣.

واستئجار الصناع يشترط فيه العمل، وما اشتمل على معنى عقدين جائزين؛ كان جائزاً»[١].

وحجة الحنفية أن الاستصناع بيع من البيوع، جاز استحسانًا على خلاف القياس؛ لحاجة الناس إليه فالناس تعاملوا به في جميع الأعصار من غير نكير، فكان إجماعًا منهم على الجواز[٢]، و هو من أكثر العقود التي يحتاجها الإنسان في حياته، ولذا كانت تُسمى «إيجار أصل الصنائع»[٣]، ولا يزال الناس يستصنعون من غير نكير، ولأن المعدوم قد يعتبر موجودًا حكمًا؛ كالناسي للتسمية، فكذلك المستصنع المعدوم جعل موجودًا حكمًا للتعامل، وهذا هو قول جمهور فقهاء الحنفية [٤].

لزوم عقد الاستصناع:

ذهب بعض فقهاء الحنفية إلى أن الاستصناع مواعدة، وليس بيعًا، وإنما ينعقد بيعًا عند الفراغ من العمل وقبضه وتسليمه للمستصنع طالب الصنعة

(١) بدائع الصنائع (٥/ ٢).
(٢) الكاساني، بدائع الصنائع: ٥/ ٢٠٩ - ٢١٠.
(٣) موضوعات في القانون للمهندسين، نبيل عبد البديع، كلية الهندسة، جامعة القاهرة، ٢٠٠٧-٢٠٠٨، ص١٠٠.
(٤)الكاساني، بدائع الصنائع: ٥/ ٢٠٩ - ٢١٠ و البابرتي، العناية على الهداية - مع فتح القدير: ٥/ ٣٥٥.

والعمل[١]، وحينئذ يكون بيعًا بالتعاطي[٢]؛ ويؤكده أن الصانع يجوز له ألا يعمل، ولا يجبر على العمل، وهذا مخالف لعقد السلم، وللمستصنع ألا يقبل ما يأتي به، ويرجع عنه ولا تلزم المعاملة[٣] وهو قول جماعة من القدامى والمعاصرين[٤]، وهذا الرأي – عدم لزوم الاستصناع – لو انسحب على عقد المقاولة لأدى لفساد كبير، فعقود المقاولات تكلف مبالغ ضخمة، فلابد أن تكون لازمة للطرفين، فجمهور فقهاء الحنفية يرون أن عقد الاستصناع غير لازم، من وقت انعقاده إلى وقت رؤية المستصنع الشيء المصنوع؛ ولهذا جاز للصانع أن يمتنع من الصنع، أو أن يبيع المصنوع قبل أن يراه المستصنع، وجاز للمستصنع أن يرجع في العقد قبل رؤيته الشيء المصنوع[٥]، وتطبيق ذلك على مقاولات الإنشاء والتعمير – في صورها المعاصرة – يؤدي إلى ضرر فاحش وفساد كبير في التعامل[٦].

(١) الكاساني، بدائع الصنائع: ٥/ ٢٠٩.

(٢) ابن الهمام، فتح القدير: ٥/ ٣٥٥، ونسب هذا الرأي إلى الحاكم الشهيد، والصفار، ومحمد بن سلمة، وصاحب المنثور.

(٣) عقد المقالولة، أ.د محمد جبر الألفي ص ٨. المبسوط للسرخسي ج١٢، ص١٣٩.

(٤) مجلة المجمع الفقهي، بحث الدكتور علي السالوس، صفحة: ٢٥٥

(٥) ابن الهمام، فتح القدير: ٥/ ٣٥٥، الكاساني، بدائع الصنائع: ٥/ ٢٠٩-٢١٠، الفتاوى الهندية: ٢/ ٢٠٧.

(٦) عقد المقاولة (الإنشاء والتعمير والبناء) (حقيقته تكييفه صورة)، أ.د. محمد جبر الألفي ص ٩.

وبعض كبار فقهاء الحنفية يرون أن عقد الاستصناع عقد لازم لكل من المتعاقديـــن منذ البداية[١]، وهذا القول هو الذي تبنته مجلة الأحكام العدلية على سبيل الاجتهاد الاســـتصلاحي [٢]، حين اتسعت مجالات الاستصناع لدرجـــة لا يمكن تجاهلها، ولا يســـتقيم الأمر بغير إلزامية الاســـتصناع، فنصت المجلة في مادتها (٣٩٢) إذا انعقد الاستصناع فليس لأحد العاقدين الرجوع[٣]، وهو ما استقر عليه رأي مجمع الفقه الإسلامي في جدة في دورته الســـابعة سنة ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، حين قرر: «أن عقد الاستصناع - وهو عقد وارد على العمل والعين في الذمة-ملزم للطرفين...»[٤]، فالاستصناع عقد لازم بعـــد إتمام العقد؛ وهو ما أخذت به مجلـــة الأحكام العدلية التي وضعها بعض أكابر علماء الحنفيـــة المتأخرين، حيث جاء فيها: «وإذا انعقد الاســـتصناع، فليس لأحـــد العاقدين الرجـــوع، وإذا لم يكن المصنوع على الأوصـــاف المطلوبة المبينة كان المســـتصنع مخيراً»[٥]، والقـــول بلزوم عقد

(١) ابن عابدين، الحاشية (٤/ ٢١٣) ، الفتاوى الهندية: ٢/ ٢٠٨.
(٢) عقد المقاولة (الإنشاء والتعمير والبناء) (حقيقته تكييفه صورة) ، أ.د. محمد جبر الألفي ص ١٠.
(٣) المادة (٣٩٢) : «إذا انعقد الاستصناع فليس لأحد العاقدين الرجوع...».
(٤) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي، دمشق: ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، ص ١٤٤.
(٥) (المادة ٣٩٢) .

الاستصناع عزاه صاحب المحيط البرهاني للإمام أبي يوسف - وإن كان هذا النقل مخالفاً للنقل المشهور عنه، لكن المجلة بنت عليه -؛ كما جاء في المحيط البرهاني: وقال أبو يوسف: «يُجبر المستصنع دون الصانع وهو رواية عن أصحابنا، ثم رجع أبو يوسف عن هذا...»[1].

ب- الصورة الثانية: أن المقاول عليه التشييد والبناء فقط، والمواد والتصاميم على صاحب المشروع والعمل.

وفي هذه الصورة يقوم المقاول بالتشييد فقط، وفق التصاميم والمقايسات التي يقوم بها صاحب العمل والمشروع، والأدوات والمواد من صاحب العمل، فيقوم المقاول بالتنفيذ لصالح الأول حسب المواصفات المقدمة من صاحب العمل ولا يتحمل المقاول المواد، فيكيف على إجارة العمل، كمن استأجر أجيرا يبني له جدارا فهو عقد إجارة على العمل سواء كان محدد العمل والزمان، أم غير محدد كأن يكون موصوفا في الذمة، مقابل أجرة مسماة، وهو عقد جائز ولا خلاف بين الفقهاء على جوازه، وقد اتفق الفقهاء على إجارة الأشخاص، وعقد الفيديك في الحقيقة إجارة عمل، فيقوم صاحب المحل أو المشروع باستئجار المقاول المنفذ والمشيد للمشروع

(١) المحيط البرهاني (٧/ ١٣٦).

للعمل، ويكون محـــل إجارة العمل هو عمل موصوف في الذمة...وهذا ما قرره مجمع الفقه الإسلامي الدولي[١].

عقود الفيديك عقود مقاولة:

عقـــد الفيديك هي عقـــد مقاولـــة[٢]، وكلمة (مقاولـــة) ترجمة عربية للمصطلح الفرنسي بمعنى مشروع، ومنشأة، ومؤسسة [٣]، والمقاولة صيغة مبالغة على وزن مفاعلة، من الفعل قال تقتضي مشاركة من أطراف متعددة بمعنى المفاوضـــة والمجادلـــة[٤]، واصطلاحا: «اتفاق بـــين طرفين يتعهد أحدهما بأن يقوم للآخر بعمل معين بأجر محدد في مدة معينة»[٥]، وقد اختار مشروع قانون المعاملات المالية العربي الموحـــد الذي أعدته جامعة الدول

(١) قرار (١٢٩) (١٣/ ٣) مجمع الفقه الإســـلامي، دورتـــه ١٤من ٨-/ ١٢/ ١٣٢٣هـ-١١-١٦يناير كانون الثاني ٢٠٠٣م.

(٢) المقاولة -على وزن مفاعلة-من الفعـــل قال بمعنى المجادلة والمفاوضة. مختار الصحاح (ص: ٢٦٢) .

(٣) المعجم العملي للمصطلحات القانونية والتجارية والمالية، يوســـف شـــلالة، المعارف، الإسكندرية ص ٣٩٩.

(٤) لسان العرب مادة (ق، و، ل) .

(٥) القانـــون العربي الموحد ومذكرته الإيضاحية، بتاريخ ١٩/ ١١/ ١٩٩٦م، باعتماد مجلس وزراء العـــدل العرب، رقم ٢٢٨، / ١٢، وعقد المقاولة في الفقه الإســـلامي، إبراهيم شاشـــو رســـالة دكتوراه، كلية الشريعة، جامعة دمشـــق، مجلة جامعة دمشـــق للعلوم الاقتصادية والقانونية - المجلد ٢٦ - العدد الثاني - ٢٠١٠م، ص ٧٤٥.

العربية[١] تعريفًا مقاربًا في مادته (٧٣١) [٢]، وعقد المقاولة قد يكون مباشرة بين المقاول والمستفيد، أو بين المقاول الأصلي ومقاول من الباطن، أو بين المستفيد ومؤسسة مالية تتعهد بإقامة المنشآت وهو (الاستصناع الموازي)[٣].

وفي النظم التجارية تعتبر المقاولة عملاً تجاريًّا إذا قام بها شخص طبيعي أو معنوي قد اكتسب صفة (التاجر) ، وهذه الصفة تختلف باختلاف النظم[٤]، والمقاولة عقد معاوضة رضائي يلتزم فيه المقاول بصناعة شيء، أو أداء عمل كإقامة بناء، في مقابل التزام الطرف الآخر بتقديم بدل نقدي، إما شهرياً، وإما بنسبة معينة مثل (١٥ أو ١٠٪) من النفقات الفعلية، أما تقديم مواد العمل فهو على حالتين: إما أن يتعهد المقاول تقديم العمل فقط، ويقدم صاحب العمل بتقديم المواد، وإما أن يتعهد المقاول بتقديم المادة والعمل معا.

---

(١) القانون العربي الموحد ومذكرته الإيضاحية، بتاريخ ١٩/ ١١/ ١٩٩٦م، باعتماد مجلس وزراء العدل العرب، رقم ٢٢٨، / ١٢.

(٢) قانون المعاملات المالية العربي الموحد الذي أعدته جامعة الدول العربية مادة (٧٣١) .

(٣) عقد المقاولة: الإنشاء والتعمير، حقيقته – تكييفه – صوره، أ.د. محمد جبر الألفي ص٤.

(٤) نظام المحكمة التجارية السعودي، المادة ٢/ د. وعقد التوريد والمقاولة في ضوء التحديات الاقتصادية المعاصرة (رؤية شرعية) مقدم لمؤتمر «الإسلام والتحديات المعاصرة» المنعقد بكلية أصول الدين في الجامعة الإسلامية في الفترة: ٢-٣/ ٤/ ٢٠٠٧م إعداد: د. أحمد ذياب شويدح، أ. عاطف أبو هربيد ص١٦

تكييف عقد المقاولة في الفقه الإسلامي:

عقد المقاولة – بوجه عام – قد يشـتبه بعدة عقود أخرى؛ كعقد البيع، وعقد السـلم، وعقد الإجارة (إجارة الأشخاص) ، وعقد الوكالة، وعقد الجعالة، وعقد الاستصناع، وعلى ضوء التزام المقاول بتقديم العمل والمواد، أو بتقديم العمل فقط، وفيما يلي بيانه:

الفرع الأول: التزام المقاول بتقديم العمل والمواد.

أقرب العقود الفقهية شبهًا بعقد المقاولة الذي يلتزم فيه المقاول بتقديم العمل والمواد: هو الاسـتصناع، ويترجح لدى الباحث – وهو قول جماعة مـن الفقهاء – أن عقد المقاولـة – الذي يلتزم فيه المقـاول بتقديم العمل والمواد – يكون عقدًا مسـتقلاً، ملزمًا للطرفين، يسمى عقد مقاولة الإنشاء والتعمير، ويخضع لاتفاق الطرفين، بـما لا يخالف حُكمًا فقهيًّا مجمعًا عليه، أو قاعدة آمرة نـص عليها نظام داخلي، أو اتفاقات دولية لا تخالف المبادئ العامة في الشرع الإسلامي[1]، والأولى أن تكون هذه العقود مستقلة وتخضع للقواعـد الشرعية العامة ولا داعي لتخريجهـا أو تكييفها على عقود فقهية

(١) عقد المقاولة (الإنشاء والتعمير والبناء) (حقيقته تكييفه صورة) ، أ.د. محمد جبر الألفي ص ١٣.

قديمة، والأصل في تعامل الناس الجواز حتى يشتمل على حرام، والعرف معتبر والشريعة جاءت لتعليم الناس الشرع لا العرف فالأصل بقاء العرف حتى يأتي دليل يمنعه، ولم تحرم الشريعة كل تعاملات الجاهلية بل أقرت كثيرا منها.

وتعتمد المحاكم الدولية - وكذا محاكم كثير من الدول في أوروبا وأمريكا - إصدارات الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين الفيديك، وتعتبر بشروطه النموذجية لعقود المقاولات في الإنشاء والتعمير كما في الكتاب الأحمر(١).

وأما في حال التزام المقاول بتقديم العمل فقط، فأقرب العقود الفقهية شبهًا بعقد المقاولة الذي يلتزم فيه المقاول بتقديم العمل - فقط - هو عقد الإجارة (إجارة الأشخاص) ، وهو جائز بغير خلاف بين أهل العلم(٢)، قال الكاساني: «فإن أسلم إلى حدَّاد حديدًا ليعمل له إناءً معلومًا بأجر معلوم، أو جِلدًا إلى خفَّاف ليعمل له خُفًّا معلومًا بأجر معلوم، فذلك

(١) عقد الإنشاءات في القانون المصري (دراسة في المشكلات العملية لعقود الاتحاد الدولي للمهندسين) ، محمد بدران، ص٢-٤.

(٢) ابن قدامة، المغني ومعه الشرح الكبير: ٦/ ١٠٥ - ١٠٦.

جائز، ولا خيار فيه؛ لأن هذا ليس باستصناع، بل هو استئجار، فإن عمل كما أُمِر استحق الأجر، وإن فسد فله أن يضمنه حديدًا مثله»[١]، ويبقى بعد ذلك تحديد نوع هذه الإجارة تبعًا لمن يمارسها، هل هو أجير خاص، أو أجير مشترك؟ ونستبعد أن يكون المقاول الذي يقدم العمل فقط أجيرًا خاصًّا؛ لأن المستأجر لا يختص بنفعه في مدة العقد دون سائر الناس[٢]، ولأنه لا يستحق الأجر بمجرد تسليم نفسه، فالأقرب اعتباره أجيرًا مشتركًا، (فالأجير المشترك هو الصانع) ، وذلك لأن المستأجر لا يقتصر على صاحب العمل فقط بنفعه في مدة العقد دون سائر الناس، ولأنه لا يستحق الأجر بمجرد تسليم نفسه، ولذا كان الصواب - فيما يظهر - أن نوع الإجارة - هنا - هي إجارة الأجير المشترك، كما قال الموفق ابن قدامة: (فالأجير المشترك هو الصانع) [٣]، والإجارة جائزة بالإجماع، »بغير خلاف بين أهل العلم»[٤]، »فإن أسلم إلى حدَّاد حديدًا ليعمل له إناءً معلومًا بأجر معلوم...فذلك جائز «[٥]، ويكيف عقد الاستصناع - في هذه الحالة - على

(١) الكاساني، بدائع الصنائع: ٥/ ٤.
(٢) ابن قدامة، المغني: ٦/ ١٠٦.
(٣) ابن قدامة، المغني: ٦/ ١٠٦.
(٤) المغني ومعه الشرح الكبير (٦/ ١٠٥ - ١٠٦).
(٥) بدائع الصنائع للكاساني (٥/ ٤).

أنــه إجارة – أجير مشــترك[١] – في حالة اقتصار التــزام المقاول على تنفيذ العمل المتفق عليه، ولا يلتزم ترك العمــل لغيره، على أن يقدِّم رب العمل المواد اللازمة لذلك، وهكذا شأن القائمين بإجارة الأعمال أو الاستصناع، وهي: التي تعقد على عمــل معلوم، كبناء وخياطة ثوب، وحمل إلى موضع معين، وصباغة ملابس، وإصلاح حذاء ونحوه[٢].

والمراد بالأجير المشــترك أو العــام، هو: الذي يعمــل لعامة الناس، كالصبــاغ والحــداد والكــواء ونحوهــم، وليــس الأجير الخــاص أو أجير الوَحَــد، وهو: الــذي يعمل لشــخص واحد، لمــدة معلومة، قال في النتــف في الفتــاوى: «الأجــير المشــترك فهــو الذي يتقبــل الأعمال من الناس...»[٣].

(١) قال في مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان لقدري باشا الحنفي (ص: ٨١) والأجير المشــترك لا يســتحق الأجرة إلا إذا عمل، ويضمن ما تلف في يده وإن لم يفرط، وهذا مذهب الصحابة آخرا...والأجير الخاص: هو الــذي يعمل لغيره واحداً كان أو أكثر عملاً مؤقتاً مع اشتراط التخصيص عليه وعدم العمل لآخر...». مواهب الجليل (٨/ ١٧٠)، والجامع لمســائل المدونة (١٧/ ٣٨٣)، ونهايــة المطلب (٨/ ١٥٧) والشرح الكبير (٦/ ١٢٠).

(٢) مواهب الجليل (٨/ ١٧٠)، و الجامع لمســائل المدونــة (١٧/ ٣٨٣)، و نهاية المطلب (٨/ ١٥٧) و الشرح الكبير (٦/ ١٢٠).

(٣) النتف في الفتاوى للسغدي (٢/ ٥٦١).

والأولى أن يعتبر عقد المقاولة الذي يلتزم فيه المقاول بتقديم العمل فقط عقد مستقل ملزمًا للطرفين، ويسمى عقد مقاولة الإنشاء والتعمير، ويخضع لاتفاق طرفيه بما لا يخالف حُكمًا فقهيًّا مجمعًا عليه، أو قاعدة شرعية.

فعقد المقاولة أصبح منفصلاً عن كلٍّ من عقديْ الاستصناع ملزماً للجانبين، وهو من عقود المعاوضة.

وأصبح عقد المقاولة متميزاً عن عقدي العمل والوكالة، والذي يميز عقد المقاولة عن عقد العمل هو: أن المقاول لا يخضع لإرادة رب العمل وإشرافه، بل يعمل مستقلاً طبقاً لشروط العقد المبرم بينهما، ومن ثَمّ فلا يعتبر المقاول تابعاً لرب العمل، ولا يسأل رب العمل عن المقاول مسؤولية المتبوع عن تابعه.

ب- عقود غير محددة (عقود القياس) :

وهي العقود المبرمة بمقتضى مقايسة على أساس الوحدة (القياس) ، ويكون الأجر في هذه العقود المبرمة بأن تكون المحاسبة طبقا للكميات المنفذة على الطبيعة.

وبذلك تكون عقود مقاولات البناء والتشييد ذات الأجر الثابت هي العقود التي يتحمل فيها رب العمل مخاطر الانخفاض في تكاليف تنفيذ الأعمال، ويتحمل المقاول مخاطر الزيادة فيها عما كان مقدرا وقت التعاقد، بينما تكون عقود مقاولات البناء والتشييد ذات الأجر الإجمالي كأحد نوعي عقود الأجر الثابت، وبالإضافة إلى خصائص العقد الثابت، هي التي يتحمل فيها رب العمل مخاطر الانخفاض في كميات البنود المنفذة، ويتحمل المقاول مخاطر الزيادة فيها عما كان مقدرا وقت التعاقد [1]، وبرزت في الواقع العملي عدة صور لإبرام عقد المقاولة: فقد يبرم العقد مباشرة بين المستفيد والمقاول، وهذا الأشهر والأكثر انتشارا، وقد يبرم العقد الرئيس بين المستفيد والمقاول، ثم يبرم عقد آخر - أو عقود أخرى - بين المقاول وغيره من المقاولين الذين يلتزمون بصنع شيء أو أداء عمل من أعمال المقاولة الأولى (المقاولة من الباطن) ، وقد يبرم المستفيد عقد مقاولة مع مؤسسة مالية، ثم تبرم هذه المؤسسة المالية عقودًا مع مقاولين يلتزمون بتنفيذ المقاولة التي تم الاتفاق عليها مع المستفيد، فتلك صور ثلاث، ففي الصورة الأولى: يتم فيها إبرام العقد مباشرة بين المقاول والمستفيد، وهي

(١) المادة (٦٥٧) و (٦٥٨) من القانون المصري المدني في عقود الإنشاء.

الصورة المعتادة، وسبق بيان جواز عقد الاستصناع، وأنه عقد لازم لكل من طرفيه بمجرد انعقاده، متى توافرت أركانه وشروطه[١].

المقاولة من الباطن:

هي: اتفاق بين المقاول المتعاقد مع المالك صاحب العمل، وبين مقاول ثانٍ من الباطن، محله إسناده ما تم تعاقده عليه من إنشاء وتعمير مع المستفيد، ليقوم المقاول الثاني بتنفيذه كله أو جزء منه، مقابل أجر محدد[٢]، ويطلق على المقاول الثاني: المقاول من الباطن، أو المقاول الثانوي، أو المقاول الفرعي[٣]، يسري على عقد المقاولة من الباطن نفس التكييف[٤] السابق من أنه عقد استصناع، فإذا التزم المقاول الثاني بتقديم العمل والمواد لتنفيذ ما تم إسناده

(١) عقد المقاولة (الإنشاء والتعمير والبناء) (حقيقته تكييفه صورة)، أ.د. محمد جبر الألفي ص ١٦.

(٢) عقد المقاولة من الباطن، مصطفى الجارحي، دار النهضة العربية، القاهرة: ١٩٨٨، ص ٣١، عزت عبدالقادر، عقد المقاولة، دار الألفي - القاهرة: ٢٠٠١م، ص ١٧٧/ ١٧٨.

(٣) مسؤولية المقاول والمهندس في عقد المقاولة، أحمد المومني، مكتبة المنار، ط١: ١٤٠٧هـ، ص ١٨٥.

(٤) (التكييف الفقهي هو: «تحديد لحقيقة الواقعة المستجدة لإلحاقها بأصل فقهي خصه الفقه الإسلامي بأوصاف فقهية بقصد إعطاء تلك الأوصاف للواقعة المستجدة عند التحقق من المجانسة والمشابهة بين الأصل والواقعة المستدة في الحقيقة»، التكييف الفقهي للوقائع والمستجدات الفقهية، محمد عثمان شبير، ص ٣٠.

إليه؛ كمقاولة الكهرباء أو مقاولة التكييف أو مقاولة الإنشـــاءات الصحية في المبنى الذي تم إنشـــاؤه، يكون العقد الذي أبرم مع المقاول الأصلي عقد استصناع، ولا مانع من تسميته عقد مقاولة من الباطن[1]، أما إذا كان المقاول الثاني قد التزم بتقديم العمل فقط - كإجراء التركيبات المختلفة - فإن العقد الذي بينه وبين المقاول الأصلي يسبغ عليه صفة الأجير المشترك، إلا إذا كان يخضع طوال مدة العقد لإشراف المقاول الأصلي، ويســـتحق الأجر بمجرد تسليم نفســـه، فإنه حينئذ يكون أجيرًا خاصًّا لدى المقاول الأول، ولا مانع من تســـمية العقد في الحالتين: عقد مقاولة من الباطن.. ونبه فقهاء الشريعة الإسلامية لتلك الصورة من التعامل وهي المقاولة من الباطن، واعتبروها مشروعة إذا توافر فيها شرطان: أولهما: ألا يشـــترط المســـتفيد على المقاول الأصلي مباشرة العمل بنفســـه.والشرط الثاني: ألا تكون شخصية المقاول الأصلي محل اعتبار عند المستفيد؛ لما يأنسه فيه من كفاءة وأمانة، وهذا ما نبه إليه فقهاء الحنفية، كما جاء في فتح القدير: «وإذا شرط على الصانع أن يعمل بنفســـه، ليس له أن يســـتعمل غيره؛ لأن المعقود عليه العمل في محل بعينه، فيســـتحق عينه كالمنفعة في محل بعينه، وإن أطلق له العمل فله أن يســـتأجر

(١) عقد المقاولة (الإنشاء والتعمير والبناء) (حقيقته تكييفه صورة)، أ.د. محمد جبر الألفي ص ١٦.

من يعمله؛ لأن المستحَق عمل في ذمته، ويمكن إيفاؤه بنفسه وبالاستعانة بغيره، بمنزلة إيفاء الدين»[١]، وقال به غيره كابن عرفة[٢] وابن قدامة [٣].

حق المقاول من الباطن:

يلتزم المقاول الأصلي بنصوص العقد الذي أبرم بين صاحب العمل والمقاول الأصلي، والعلاقة بين المقاول الأصلي والمقاول الثاني تحكمها نصوص عقد المقاولة من الباطن، الذي تم إبرامه بين المقاول الأصلي والمقاول الثاني؛ حيث يلتزم المقاول الثاني بإنجاز العمل الذي أسند إليه في المدة المتفق عليها، وتسليم العمل بعد إنجازه للمقاول الأصلي، كما يلتزم بأحكام الضمان التي قررها الفقهاء، وقال في المبسوط: «وإنما يصح الضمان بما هو مستحق على الأصيل للمضمون له...»[٤].

أما المقاول الأصلي فإنه يلتزم بتسليم العمل محل العقد، وبدفع الأجر المتفق عليه مع المقاول الثاني، وللمقاول من الباطن الحق في حبس المعقود

(١) فتح القدير ٧/ ١٦٣، بدائع الصنائع، للكاساني: ٥/ ٢١٠. المبسوط (٢٣/ ٢٢٣) والمحيط البرهاني (٧/ ٥٩٣).

(٢) المختصر الفقهي لابن عرفة (٨/ ٣٢٨).

(٣) المغني لابن قدامة-تحقيق التركي (٦٢٠) (٨/ ٣٦) و الواضح في شرح الخرقي (٦٨٤) (٢/ ٣٠٣).

(٤) المبسوط للسرخسي (٢٣/ ١٢٧).

عليه حتى يستوفي أجره[١]، وإذا تضرر المالك بسبب حبس العين، فإن المالك يرجع بالضمان على المقاول الأصيل، ولذا تكون العلاقة بين المستفيد صاحب العمل والمقاول من الباطن تعتبر غير مباشرة بالنسبة للمستفيد؛ لأنه لا تربط بينهما أيَّة علاقة عَقْدية، وبالتالي فلا يجوز للمستفيد أن يطالبه بتنفيذ ما اتفق عليه مع المقاول الأصلي، كما لا يحق للمقاول من الباطن مطالبة المستفيد بالأجر المتفق عليه مع المقاول الأصلي[٢]، ومع ذلك فإن المقاول من الباطن له تعلق بالعين المملوكة للمستفيد، وقام بالعمل فيها بناءً على الإذن الضمني الذي خوَّله إياه تعاقده مع المقاول الأصلي، وله الحق في حبس العين التي اشتغل بالصنعة فيها حتى يحصل على أجره[٣] فهذا يجيز للمقاول من الباطن- إذا لم يتمكن من الحصول على أجره المعين في عقد المقاولة من الباطن - أن يرجع على المستفيد الذي لا تربطه به علاقة عقدية ليحصل على أجره، بناءً على:

(١) الكاساني، الموضع نفسه، سحنون، المدونة الكبرى، طبع دار صادر - بيروت: ١٣٢٣هـ، جـ ٤ ص ٤٤٨.

(٢) السرخسي ١٦/ ٩ - ١٠، روضة الطالبين: ٥/ ٢٤٣، سحنون، المدونة: ٤/ ٤٤٧، المغني: ٦/ ١٠٩.

(٣) بدائع الصنائع: ٥/ ٢١٠، المدونة: ٤/ ٤٤٨، منتهى الإرادات: ١/ ٣٩٣، المهذب: ١/ ٤١٠.

١ - قاعدة: «أن من تصرف في ملك غيره بما يعود بالنفع على هذا الغير، فإن ما فعله يعتبر ملزمًا للمستفيد، دون حاجة إلى إذن سابق أو إجازة لاحقة»[١]، وذلك لأن المستفيد قد استفاد بالفعل، وهذه الفائدة مقابلها أجر لابد من بذله، جاء في الذخيرة: «كل عمل يوصل للغير نفع مال أو غيره، بأمره أو بغير أمره، فعليه رد مثله في القيام بالمال، وعليه أجرة المثل في العمل إن كان لا بد من الاستئجار عليه...ونحن نعتمد على العوائد فإن لسان الحال يقوم مقام لسان المقال»[٢] وجاء في إعلام الموقعين: «الشأن فيمن عمل في مال غيره عملاً بغير إذنه ليتوصل بذلك العمل إلى حقه، أو فعله حفاظًا لمال المالك واحترازًا له من الضياع، فالصواب أنه يرجع عليه بأجرة عمله»[٣]، وقال: «من عمل في قناة رجل بغير إذنه، فاستخرج الماء، فإن لمن عمل أجرًا في نفقته، إذا عمل ما يكون منفعة لصاحب القناة، نص عليه أحمد»[٤]، و إذا ثبت ذلك:

(١) عقد المقاولة (الإنشاء والتعمير والبناء) (حقيقته تكييفه صورة)، أ.د محمد جبر الألفي ص ٤٥.
(٢) القرافي، الذخيرة: ٤/ ١٠٢.
(٣) ابن القيم، إعلام الموقعين: ٢/ ٤١٩.
(٤) المرجع نفسه: ٢/ ٤١٥.

أ- فإن العدل يقتضي أن للمقاول من الباطن حق الرجوع على المستفيد مباشرة[١]، وبالمقابل: يحق للمستفيد أن يسأل المقاول من الباطن عما يكون قد ارتكب من أخطاء في تنفيذ العقد الذي لم يكن طرفًا فيه، ولكنه يتعلق بالعين المملوكة له، وفي تحديد طبيعة هذه المسؤولية، قضت الدائرة المدنية الأولى في محكمة النقض الفرنسية بأنها مسؤولية عقدية، في حين قضت الدائرة الثالثة في نفس المحكمة بأنها مسؤولية تقصيرية، لعدم وجود علاقة تعاقدية بين المستفيد والمقاول من الباطن، وإزاء هذا التناقص قررت الجمعية العمومية لمحكمة النقض حسم هذا النزاع باعتبار أن المسؤولية هنا ليست مسؤولية عقدية[٢].

ب-كما أن من قواعد الشريعة والعدالة أن المباشر إذا انعدم فيرجع المتضرر للمتسبب، لئلا تضيع الحقوق ولا يرفع الضرر، وهذا من قواعد الضمان، قال في الفروق: «إذا اجتمع من أسباب الضمان الثلاثة سببان كالمباشرة والتسبب من جهتين كمن حفر بئرا لإنسان ليقع فيه فجاءه

(١) القواعد القانونية السعودية والدولية لعقود المقاولات والتوريد، أحمد منير فهمي، مجلس الغرف التجارية، د.ت، ص٤٤.

(٢) عقد المقاولة (الإنشاء والتعمير والبناء) (حقيقته تكييفه صورة)، أ.د محمد جبر الألفي ص ١٨.

آخـــر فألقاه فيه؛ فهذا مباشر والأول متســـبب فالغالب تقديم المباشرة على التســـبب....وقد لا تقدم المباشرة على التســـبب لضعفها عنـــه بل إما أن يجعل الضمان على المباشر والمتســـبب معا إذا كانـــت المباشرة مغمورة كقتل المكـــره...»[١]، وقال في إعـــلام الموقعين: «المباشر للتلـــف.... لما لم يمكن الإحالة عليه ألغى فعله، وصار الحكم للسبب...»[٢].

عقد الاستصناع الموازي.

قد يحتاج الشخص (الطبيعي أو المعنوي) لعملية إنشاء أو تعمير؛ كبناء مســـكن أو مصنع أو مجمع تجاري، وليس لديه التمويل الكافي الذي يمكِّنه مـــن التعاقد مع أحد المقاولين، فيلجأ إلى مؤسســـة مالية تقوم بهذه العملية عـــن طريق تعاقدها مع مَـــن تتعامل معهم مِن المقاولين والمهندســـين على أســـاس المواصفات والتوصيات المبينة في العقد المبرم بين المؤسســـة المالية والمســـتفيد، وبعد إتمام العمل تتسلمه المؤسســـة المالية، وتقُوم بتسليمه إلى المســـتفيد، وخلال فترة العمل في المشروع يدفع المســـتفيد للمؤسسة المالية ثمن الإنشـــاءات وفق الاتفاق – غالبًا ما يكون على هيئة أقســـاط دورية –

(١) للقرافي = أنوار البروق في أنواء الفروق (٢/ ٢٠٦).
(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢/ ٣١).

تنتهي بتسـلمه العمل كامل المواصفات، أما في العلاقة بين المؤسسة المالية والمقـاول، فقد يكـون الثمن معجـلاً أو مؤجلاً أو منجـمًا، وفق شروط العقد[١]، وهذا يجعل العقد عقدين:

١ - عقد مقاولة (اسـتصناع)، طرفاه المستفيد والمؤسسة المالية، ومحله عملية إنشاء أو تعمير.

٢ - وعقد مقاولة آخر (اسـتصناع) طرفاه المؤسسـة المالية والمقاول، ومحله نفس العمل المتفق عليه في العقد الأول.

ونظرًا لأن المسـتفيد متعاقد مع مؤسسة مالية لا تقوم بنفسها بالإنشاء أو التعمير، فيجب مراعاة الفصل التام بين المسـتفيد والمقاول الذي تعاقد مع المؤسسـة المالية على تنفيذ المشروع، وذلك بعدم الربط بين العقدين، أو توكيل المستفيد في الإشراف أو التسلم أو غير ذلك؛ حتى لا تتحول العملية إلى مجرد قرض غير حسن، وكل من العقدين يكون مشروعًا، وهذا ما أشار إليه قرار المجمع الفقهي رقم: (٦٥) (٣/ ٧) [٢]، وقد ورد ضمن توصيات

(١) عقد المقاولة (الإنشـاء والتعمير والبناء) حقيقته تكييفـه صورة، أ.د محمد جبر الألفي ص١٧.

(٢) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي ص ١٤٤ - ١٤٥.

وفتاوى مؤتمر المستجدات الفقهية في معاملات البنوك الإسلامية، الذي انعقد بالجامعة الأردنية سنة ١٤١٤هـ، ما يلي: «يرى المؤتمر جواز استعمال السلم الموازي، والاستصناع الموازي، مع مراعاة عدم الربط التعاقدي بين العقدين المتوازيين في السلم والاستصناع، وعدم إساءة استعمال هاتين الصيغتين باتخاذهما ذريعة للمحظور»[١].

عقد التوريد والتشغيل:

من العقود المشابهة للفيديك، عقد التوريد والتشغيل، وفي اللغة من الوِرد بالكسر، وهو الإشراف على الماء [٢].

اصطلاحا: عرفه مجمع الفقه الإسلامي الدولي في قراره رقم (١٠٧) (١/ ١٢) بشأن عقود التوريد والمناقصات في دورته الثانية عشرة بالرباط عام ١٤٢١هـ بأنه: «عقد يتعهد بمقتضاه طرف أول بأن يسلم سلعا معلومات مؤجلة بصفة دورية خلال فترة معينة لطرف آخر، مقابل مبلغ معين مؤجل كله أو بعضه»[٣]، وكيف عقد التوريد – فقها – بأنه عقد بيع

(١)عقد الاستصناع الموازي أ. د. محمد جبر الألفي، و بحوث فقهية في قضايا اقتصادية معاصرة ج ١ ص ٢٤٨.
(٢) لسان العرب (٣/ ٤٥٦) .
(٣) السابق (١٢/ ١٩٧٧) المدخل الفقهي العام، للزرقا، ٢/ ٧١٠..

يتأجل فيه البـــدلان (المبيع، والثمن) [١] - وهو أشـــبه شيء في الفقه بعقد الاستصناع المعروف عند الحنفية، إذ أجازوا فيه عدم تعجيل الثمن، خلافا للســـلم الذي يشترط تعجيل الثمن، ولكنه يشـــبه السلم من وجه آخر أن الآجال فيه معلومة، يعني: آجال التسليم، وآجال الدفع[٢].

وهذا يشـــبه ما عرف عند فقهاء الحنفية [٣] بعقد الاســـتجرار [٤]، وإن كان البـــدلان مجهولين؛ لكن الوصف وضبط الآجال في الدفع والتســـليم جعله معلوما، فآل من الجهالة المنهي عنها إلى إمكان العلم وضبط وصفه: «فهو بيـــع شيء موصوف، ومواصفات العقد محـــددة معينة دقيقة للأمور التي يقدمها المورد من خلال الاتفاق العام والإطار العام الذي تم مع هذه الجهة، فهو بيع مفصل ودقيق، ولذا أقر الحنفية بيع الاســـتجرار.... فيكون عقـــد التوريد بيع مـــن البيوع المتعارف عليها والمتفـــق على مضمونها، ولا إشكال فيه من الناحية الشرعية وسماه الفقهاء بيع الاستجرار»[٥].

---

(١) قرار مجمع الفقه الإسلامي المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي (١٠٧) (١/ ١٢).

(٢) مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٩/ ٨٢٦).

(٣) قال في البحر الرائـــق (٦/ ٢٤٣): «هو الذي يعتاد الرجل مداينته والأخذ منه ووضع الدراهم عنده والاستجرار منه».

(٤) عقد الاستجرار صوره وأحكامه، أسامة عمر الأشقر، ص٤.

(٥) بحـــوث دورة (عقـــد التوريد والمناقصـــات)، مجلة مجمع الفقه الإســـلامي مجلد١٢/ ص٨٢٥.

وجاء في قرار مجمع الفقه رقم (٦٦) (٣/ ٧) من الدورة السابعة المنعقدة في جدة سنة (١٤١٢هـ) [١] ما يلي:

عقد التوريد:

«إذا كان محل عقد التوريد سلعة تتطلب صناعة، فالعقد استصناع تنطبق عليه أحكامه»، وقد صدر

بشأن الاستصناع قرار المجمع رقم ٦٥ (٣/ ٧) ..... إذا كان محل عقد التوريد سلعة لا تتطلب صناعة، وهي موصوفة في الذمة يلتزم بتسليمها عند الأجل، فهذا يتم بإحدى طريقتين:

أ- أن يعجل المستورد الثمن بكامله عند العقد، فهذا عقد يأخذ حكم السلم فيجوز بشروطه المعتبرة شرعا المبينة في قرار المجمع رقم ٨٥ (٢/ ٩).

ب- إن لم يعجل المستورد الثمن بكامله عند العقد، فإن هذا لا يجوز لأنه مبني على المواعدة الملزمة بين الطرفين، وقد صدر قرار المجمع رقم ٤٠ و ٤١ المتضمن أن المواعدة الملزمة تشبه العقد نفسه، فيكون البيع هنا من

(١) عقود التوريد والمناقصة، إعداد، القاضي محمد تقي العثماني، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، مجلد١٢/ ص٦٧٢.

بيع الكالىء بالكالىء [١]، أما إذا كانت المواعدة غير ملزمة لأحد الطرفين أو لكليهما فتكون جائزة على أن يتم البيع بعقد جديد أو بالتسليم[٢].

فمما سبق قد يكيف عقد التوريد على أنه استصناع أو استجرار أو سلم، وهو وعد ملزم، ويترجح التكييف بحسب الصورة التي يتم التعاقد عليها، كما نص عليه قرار مجمع الفقه الإسلامي[٣].

عقد البوت (B.O.T) : وقد سبق تعريفه، وفيما يلي بيان تكييفه:

يمكن التكييف الفقهي لعقد البناء والتشغيل ونقل الملكية حسب مراحل هذا العقد وهي ثلاثة: البناء، والتشغيل، والتحويل أو نقل الملكية[٤]، فذهب بعض الباحثين[٥] إلى أن عقد البناء والتشغيل والتملك

(١) أي المؤجل بالمؤجل أو النسيئة بالنسيئة....أو الدين بالدين. العين (٥/ ٤٠٧) .

(٢) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته١٢بالرياض بالسعودية ٢٥/ ٦/ ١٤٢١هـ ـ٢٨/ ٩/ ٢٠٠٠م.

(٣) مجلة البحوث الإسلامية، عدد (٩١) من رجب إلى شوال لسنة ١٤٣١ هـ (٩١/ ٢١٦) .

(٤) عقد البناء والتشغيل والتحويل وتطبيقاته في الفقه الإسلامي، هارون خلف عبد الدلو، رسالة ماجستير ١٤٣٦هـ، كلية الشريعة والقانون، قسم الفقه المقارن، الجامعة الإسلامية ص ٥٢.

(٥) حقيقة نظام البناء والتشغيل ونقل الملكية BOT د. ناهد علي حسن السيد، بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الدورة التاسعة عشرة إمارة الشارقة دولة الإمارات العربية المتحدة.

أو التحويل عقد قديم عرف في التاريخ الإسلامي أوجده فقهاء الإسلامي، فعن ابن عون قال: «كان محمد يكره أن يستأجر العرصة فيبني فيها من أجرها»[١]، والعرصة هي الأرض البور أو البيضاء يستأجرها المستأجر ولا يدفع شيئا عند العقد، وتكون أجرة الإجارة هي البناء الذي يبنيه على هذه الأرض بعد أن ينتفع بسكنها مدة من الزمن، ثم يرد الأرض وبناءها لأصحابها، وجاء في البيان والتحصيل: «قال ابن القاسم في رجل قال لرجل: أعطني عرصتك هذه أبنيها بعشرة دنانير، أو بما دخل فيها، على أن أسكنها في كل سنة بدينار حتى أوفي ما غرمت فيها وأصلحت...»[٢]، ومثله في الذخيرة: «أعرت أرضك عشر سنين للغرس ويسلم إليك بعد المدة بغرسها ويغتلها هو في المدة؟ يمتنع للجهل بحال المال، وجوزه أشهب...»[٣]، وكذلك مسألة إعمار الأوقاف إذا خربت وتعطلت منافعها ولا يجد القائمون عليها من التمويل ما يحقق الاستفادة منها، ومضت على ذلك السنون الطويلة وليس للوقف موارد لعمارته، وإحيائه، فمن ثم فكر الفقهاء القائلون بجواز استبدال الوقف في إيجاد حل للإفادة من الوقف بإعماره بأسلوب من أساليب عدة، كان من بينها عقد (البناء، والإشغال)

(١)مصنف ابن أبي شيبة (الفكر) (٥/ ٣٧٧) .
(٢)البيان والتحصيل (٨/ ٤٦٢) ، و النوادر والزيادات (١/ ٣٠) .
(٣)الذخيرة للقرافي (٦/ ١٤٣) .

وإن لم يكــن معروفاً بهذا العنــوان، وذلك بعد اســتيفاء المتعاقد تكاليف الإعمار بســكنه، واســتثماره مدة معلومة، ثم إعادة عين الوقف لأصحابه ليــؤدي الوظيفة التي حبس من أجلها، كما قــال ابن عابدين[١]: «إن الخان لو احتــاج إلى المرمة آجــر بيتاً، أو بيتــين، وأنفق عليــه، وفي رواية يؤذن للناس بالنزول ســنة، ويؤجر سنة أخرى، ويرم من أجرته، وقال الناطفي: القياس في المســجد أن يجوز إجارة ســطحه لمرمته محيط»، ومثله ما جاء في البيان والتحصيل[٢].

فهذه النقولات عن أهل العلم والآثار تدل على أن أهل الإسلام عرفوا عقــد البناء و التشــغيل والتحويل أو الملك، وجعلوه مــن عقود الإجارة والكراء كما هو في مذهب المالكية [٣]، ففي عقد (البناء والتشغيل والتحويل) أخذ الأجرة من المستخدمين المنتفعين بالمشروع بمثابة السكن في العَرْصَة[٤] مقابــل بنائها والانتفاع بهــا، وهو يمثل قيمة البناء، واســترداد رأس مال

(١)الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (٤/ ٣٧٦) .

(٢) البيان والتحصيل (٩/ ١٦) .

(٣) عقد البناء والتشــغيل وإعادة الملك، أ.د عبد الوهاب أبو سليمان، مجمع الفقه الدورة التاسعة عشرة بالإمارات.ص٢١

(٤) بوزن الضربة بإســكان الراء، كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء...الصحاح (٣/ ١٠٤٤) .

المشروع والأرباح المتوقعة منه بمثابة انتفاع ساكن العرصة، مقابل بنائها، وهذا أحد تكييفات المسألة عند الفقهاء.

والتكييف الثاني أنه عقد مستقل: «العقد بتركيبته الكاملة عقد كامل جديد متعدد الأنواع، متفاوت المراحل، يخرج أصالة على القاعدة الفقهية المشهورة: (الأصل في العقود الإباحة) فيكون عقداً جديداً من عقود المعاملات الحديثة يشتمل على عقد مقاولة، وعقد إجارة، وعقد صيانة، وعقد إعادة الملك فهو عقد متعدد»[١].

كما يمكن أن يقال: إنه عقد استصناع: «تغليباً؛ حيث هو أساس العقد، ومعظمه، لا وجود للمشروع دونه، وما عداه مما يأتي بعده من العقود مبني عليه، يخرج هذا العقد شرعاً بأوصافه السابقة في مرحلته الأولى (البناء) على عقد (الاستصناع)»[٢]، وخرجه بعضهم قياسا على مسائل إعمار الوقف الخراب - كما سبق -[٣].

وقد أتت الحرائق على الوقف في الأناضول وعجز الوقف عن الإعمار فاستحدث الفقهاء نظاما جديدا لإعمار الوقف مثل الحَكَر (بفتح الحاء

(١) عقد البناء والتشغيل وإعادة الملك عبد الوهاب أبو سليمان، مجمع الفقه الإسلامي دورة (١٢) بالإمارات. ص١٦.
(٢) السابق ص١٦.
(٣) السابق ص٢١.

والكاف) والاستحكار، والإجارتين، والمرصد، والمشاركة المتناقصة والإجارة المنتهية بالتمليك والإجارة التمويلية، وعرّف نظام الحَكَر أو الإحكار الفقهاء قديما [١] بقولهم - اصطلاحا: «عقد إجارة يقصد به استبقاء الأرض مقررة للبناء والغراس أو لأحدهما»، أو هو: احتباس الوقف العقاري تحت أجرة معلومة[٢] سواء في ذلك خصصت الأرض منذ بدء الوقف أو طرأ عليها إجارة لمدة معينة، وكل ما يبنيه المحتكر أو يغرسه لنفسه بعد إذن الواقف أو ناظر الوقف فهو ملك له، يحق له بيعه ووقفه وتوريثه على أساس من العقد الذي قام عليه الحكر، وتؤخذ أجرة الحكر على حسب المثل الذي يقرره أصحاب الخبرة، ولا يؤمر المستحكر بقلع غرسه ولا هدم بنائه، إلا إذا صح إخراجه بوجه شرعي، وإذا ارتفع أجر المثل بزيادة كبيرة فإنه يلزم برفع الأجرة فإن امتنع أمر بالخروج، فإذا انتهى عقد الإجارة وأراد استبقاء الوقف بيده، فهو أحق به على رأي طائفة من الفقهاء منهم ابن عابدين وغيره من الأحناف منعا للإضرار بالمحتكر، لاسيما إذا كان يدفع أجرة المثل....والحكر له مفيد للوقف حين يتعطل الوقف بسبب التقادم أو لعدم وجود من يقوم عليها، ولم تعد تدرّ ريعا لبنائها والحفاظ

(١) أحكام عقد الحكر في الفقه الإسلامي، والمقدم إلى كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى، ص٣٩.

(٢) حاشية ابن عابدين (٣/ ٣٩١)، وهو تعريف الرملي الشافعي كما في الفتاوى الخيرية (٢/ ١٢٦).

على جدتها، فتؤجر حكرا بثمن المثل على من ينتفع بها ويدفع أجرتها ويقوم بتطويرها فهو عقد إجارة يستبقي الأرض مقررة للبناء والغرس»[١]، وإن وقع الخلاف في تأجير الوقف مدة طويلة[٢].

فالبوت يكيف على أنه عقد إجارة كما جاء عن التابعين، وعن مالك وأصحابه، والصورة التي ذكروها تنطبق على عقد البناء والتشغيل والتحويل، وإن كان اعتباره عقدا مستقلا أولى.

عقد تسليم المفتاح: من العقود المشابهة للفيديك؛ عقد تسليم المفتاح، وفيما يلي بيان تعريفه:

لغة: تسليم مصدر الرباعي المضعف سلَّم، بمعنى أعطى خلاف منع، والمفتاح: اسم آلة يفتح بها قفل الباب أو مغلاقه، وتسليم المفتاح معناه: تسليم المبنى كاملا من أول تصميمه حتى نهايته وصلاحية كونه صالحا للسكن أو للعمل أو لما اراد منه الطرف الأول صاحبه أو العميل[٣].

(١) الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (٦/ ٣٢) .

(٢) أساليب استثمار الوقف وأسس إدارتها، د نزيه حماد، بحث مقدم لندوة (نحو دور تنموي للوقف) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ١٩٩٣م ص١٧٥، و نظام الوقف و أحكامه الشرعية والقانونية، للمحامي والوزير عمر مسقاوي ص٢٩٦.

(٣) عقد تسليم مفتاح، أ.د محسن شفيق، ص١١، وعقد المفتاح في اليد، إلياس ناصيف ص ٢٩.

اصطلاحا: «عقد يلتزم المورد بمقتضاه وبمقابل مادي، بتأسيس ثم تسليم مُصَنَّع في حالة صالحة للاشتغال، حسب المؤهلات التي يظهرها أثناء تشغيله»[١]، فهو عقد مركب فبعضه بيع، وبعضه مقاولة، وبعضه استصناع وتصميم وإنشاء وبناء وإجارة[٢]، وقد جاء عقد بناء وتسليم المفتاح في (الكتاب البرتقالي) الذي صدرت الطبعة الأولى منه عام ١٩٩٥م، يقوم رب العمل بتوفير التمويل اللازم للمشروع من أمواله الخاصة، أو بقروض يؤمنها بمعرفته، وعلى رب العمل في هذه الحالة سداد مستحقات المقاول أولاً بأول[٣].

❁ ❁ ❁

(١) عقد تسليم مفتاح (نموذج من عقود التنمية) أ. د. محسن شفيق، دار النهضة العربية، ١٩٧٥م، ص ١١.

(٢) عقد الترخيص التجاري، لطيفة بنخير، دكتوراه، جامعة الحسن الثاني، ص ٩٠. المشاكل القانونية في عقود نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية، د. وفاء مزيد فلحوط، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى ٢٠٠٨، ص ٣٣٤-٣٣٥ و عقد تسليم مفتاح (نموذج من عقود التنمية) أ. د. محسن شفيق، دار النهضة العربية، ١٩٧٥م، ص ١١. شرح أحكام عقد البيع – دراسة مقارنة، د. كمال قاسم ثروت، مطبعة الرصافي، بغداد ١٩٧٩، ص٢٥٦، وانظر كذلك: الحلول الوضعية للعلاقات الخاصة الدولية، د. سامي عبد الله، دار الثقافة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٨٧، ص٥٤٦. وعقود التجارة الدولية ونقل التكنولوجيا د. محمود الكيلاني، دكتوراه، مطبعة القاهرة ١٩٨٨، ص٢٢١

(٣) عقد تسليم المفتاح، أ.د. محسن شفيق، محاضرات لطلبة دبلوم الدراسات العليا، جامعة القاهرة ١٩٨٢، ص١.

المبحث الخامس

خصائص عقود الفيديك، وما يشابهها من العقود، وموقف الفقه الإسلامي منها

١ - **أنه عقد رضائي بين طرفين أو متعاقدين**، والتراضي شرط في البيوع لقوله تعالى ﴿بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء ٢٩]، وهذا أصل بالعقود كافة شرعا، لقوله ﷺ: «إنما البيع عن تراض»[(١)]، وفي لفظ آخر: «لا يفترقن اثنان إلا عن تراض»[(٢)]، وفي لفظ: «لا يتفرق المتبايعان عن بيع إلا عن تراض»[(٣)]، وهذا يبين حقيقة عقود المعاوضة - بعامة -[(٤)]، ويستدل على التراضي بالإيجاب والقبول الصادر منهما في حال كمال أهليتهما بما يعرف بالصيغة، وهي ركن العقد فقط عند الحنفية.

٢ - **أنه عقد معاوضة**، فالمقاول يأخذ عوضا على عملة كعقد الاستصناع والإجارة، وبما أنه عقد معاوضة فهو ملزم للطرفين، ويخضع

(١) سنن ابن ماجه كتاب التجارات باب بيع الخيار (٢/ ٧٣٧) (٢١٨٥). إسناده قوي، قال في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (٣/ ١٧): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

(٢) مسند أحمد ط الرسالة (١٦/ ٥٣٧) (١٠٩٢٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٤/ ١٠٠): «رواه أحمد، وفيه أيوب بن عتبة؛ ضعفه الجمهور، وقد وثق».

(٣) مسند أحمد ط ٢ الرسالة (١٦/ ٥٣٧) (١٠٩٢٢).

(٤) الإنهاء التعسفي لعقد المقاولة في مجال البناء والتشييد، هبة غازي محمد الدباغ، ص٢٧.

لقواعد الفسخ والإقالة ورفع الجائحة، فهو من عقود المعاوضة وليس من عقود التبرع.

٣- عقد وارد على العمل كالإجارة وهي: عقد على المنافع بعوض[١]، والإجارة بيع عند جمهور الفقهاء خلافا للحنفية[٢]، لكنها مؤقتة المدة.

والعنصر الجوهري في عقود الفيديك أنه عقد وارد على عمل تمثل في البناء والتشييد، ومطلوب من المقاول القيام به، ولا يخضع لأي نوع من أنواع التبعية أو الإشراف من جانب صاحب العمل، فيقوم بالعمل باستقلال تام فيما يتعلق بالوسائل والآلات التي يختارها لإنجاز العمل، فتترك للمقاول حرية اختيار الوسائل والأدوات التي تكفل تحقيق النتيجة المتعاقد عليها[٣]، وهذه هي إجارة الأشخاص، وإجارة الأشخاص تقع على صورتين: **أجير خاص** استؤجر على أن يعمل للمستأجر فقط «أجير الوحد»[٤] كالخادم والموظف.

---

(١) الذخيرة للقرافي (٥/ ٣٧١) الهداية ٩/ ٥٨؛والفتاوى الهندية ٤/ ٤٠٩؛ وبدائع الصنائع ٥/ ٢٥٥٤.حاشية ابن عابدين ٥/ ٢.

(٢) اختلاف الأئمة العلماء للوزير ابن هبيرة الشيباني، كتاب الإجارة ج٢/ ص ٢٧.

(٣) عقد المقاولة في الفقه الإسلامي وما يقابله في القانون المدني، زياد شفيق حسن قرارية، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، رسالة ماجستير، سنة ٢٠٠٤م، ص٢٦.

(٤) شرح الدر ٢ / ١٩٧، والهداية ٣/ ٢٤٥، والمهذب ١ / ٤٠٨، وحاشية الدسوقي ٤ / ٨١، والمغني ٦ / ٤١

وأجير مشـــترك: يكترى لأكثر من مســـتأجر بعقود مختلفة، ولا يتقيد بالعمل لواحد دون غـــيره، كالطبيب في عيادتـــه، والمهندس والمحامي في مكتبيهما، والأجير الخاص يســـتحق أجرة على المدة، أما الأجير المشـــترك فيستحق الأجرة على العمل غالبا.

ويجـــوز أن يكون رب العمـــل جماعة، ويكونون في حكم الشـــخص الواحد كقرية أو مدينة أو مؤسســـة، فلو اســـتأجر أهل قرية معلما أو إماما أو مؤذنـــا، وكان خاصـــا بهم كان أجـــيرا خاصا، وكذا لو اســـتأجر أهل قريـــة راعيا ليرعى أغنامهم على أن يكون مخصوصـــا لهم بعقد واحد، كان أجيرا خاصا[1].

ولم ينص على ذلك في عقد الفيديك، وهـــذا ينفع في الخلاف والنزاع، وبهذا يتبين ســـبق الفقه في هذا، فالتفريق بين نوعـــين الأجير يترتب عليه أحكام من الضمان، والأرش وغيره.

ولا بد في إجارة الأجير الخاص مـــن تعيين المدة؛ لأنها إجارة عين لمدة فلا بد من تعيينها؛ لأنها هي المعينة للمعقود عليه، والمنفعة لا تعتبر معلومة إلا بذلـــك، وينبغي أن تكون المدة واضحة محددة ومما يغلب على الظن بقاء

(١) مجلة الأحكام العدلية م ٤٢٣، ٥٧٠

الأجير فيها قادرا على العمل[١]، ويجب على الأجير الخاص أن يقوم بالعمل في الوقت المحدد له أو المتعارف عليه[٢] ولا تدخل فيه أيام الجمع للعرف[٣] والإجازات كما نص الفقهاء[٤]، ولم تتعرض له عقود الفيديك وبخاصة في الأجرة على الوقت.

ومما يختص به **الأجير الخاص**: أنه ليس له أن يعمل لغير مستأجره إلا بإذنه، وإلا نقص من أجره بقدر ما عمل، ولو عمل لغيره مجانا أسقط رب العمل من أجره بقدر قيمة ما عمل[٥]، والأجير الخاص أمين مؤتمن، فلا يضمن ما هلك في يده من مال، أو ما هلك بعمله، إلا بالتعدي أو التقصير، وله الأجرة كاملة[٦]، وهذا ما اتفق عليه عقد الفيديك فما فرط فيه المقاول مقصرا معتديا فإنه يضمن، ولكن لم يبنوا ما وقع بدون تفريط كأن يفسد بعض أدوات وآلات صاحب العمل أو تتضرر الأرض أو البنايات المجاورة أو الطريق أو الجيران، فلم تبينها الفيديك، والظاهر من

(١) الهداية ٣ / ٢٣١، وشرح الخرشي ٧ / ١١، والمهذب ١ / ٣٩٦، وكشاف القناع ٤ / ٢، والمغني ٦ / ١٢٧

(٢) مجلة الأحكام العدلية م ٤٩٥، وكشاف القناع ٤ / ٢ - ٢٥، والمغني ٦ / ٤١

(٣) حاشية ابن عابدين ٥ / ٧٠، ونهاية المحتاج ٥ / ٢٧٩

(٤) حاشية القليوبي على منهاج الطالبين ٣ / ٧٤، ونهاية المحتاج ٥ / ٢٧٩

(٥) ابن عابدين ٥ / ٧٠، والدسوقي ٤ / ٢٣، وكشاف القناع ٤ / ٢٥

(٦) شرح الدر ٢ / ٢٩٧

بنود العقود أنه يضمن، وهذا ما فـارق فيه الفقه عقود الوضع، ففي الفقه لا ضمان عليه لما تلف في يده من مال، لأن العين أمانة في يده لأنه قبضه بإذن رب العمل، فلا يضمن، إلا إن قصر.

والمنافع تصير مملوكة للمستأجر، لأن الأجير يعمل في حضور صاحب العمل وبإذنه، فإذا أمره بالتصرف في ملكه صح، ويصير نائبا منابه، ويصير فعله منسـوبا إليه، كأنه فعله بنفسـه، فلهذا لا يضمن الأجير ما ترتب على عمله[١]، بل قال المالكية: حتى لـو شرط عليه الضمان، فهو شرط يناقض العقد ويفسـد الإجارة، فإن وقع الشرط فسـدت الإجارة، فإن عمل فله أجرة مثله، زادت على المسـمى أو نقصت، وإن أسقط الشرط قبل انقضاء العمل صحت الإجارة[٢].

وهذا مـن الثغرات في عقـود الفيديك فلم تفصل فيـه، وأهملوه ولم يتعرضوا له.

وأيضـا مما أهملـه الفيديك؛ عـدم التفريـق بين ما حـرم العمل فيه والإجارة عليه، ولكـن الفقهاء فصلوا بين ما حـرم العمل فيه والإجارة

(١) بدائـع الصنائع ٤ / ٢١١، والمهذب ١ / ٤٠٨، وكشـاف القنـاع ٤ / ٢٥، والشرح الصغير ٤ / ٤١، ٤٢

(٢) الشرح الصغير ٤ / ٤٢

عليه، فنصوا على أنه: «ولا يجوز الاستئجار على حمل الخمر لمن يشربها، ولا على حمل الخنزير، وبهذا قال الجمهور»[١]، بينما في عقد الفيديك لم ينص على مثل هذا الحكم، بل لم يبنوا وجوب تحديد نوعية النشاط من جهة الحل والحرمة وترتب المقاضاة على ذلك، وهذا من ثغرات عقد الفيديك وبنائه

على القانون الغربي الوضعي - ولابد من تعديل تلك البنود لتتواءم والشريعة، فلم يتعرض لطبيعة النشاط.

الأجير المشترك هو: الذي يعمل للمؤجر ولغيره، كالبَنَّاء الذي يبني لكل أحد، والملاح الذي يحمل لكل أحد في سفينته، والأكَّار الذي يحمل للناس على دوابه، وهذا شبه اتفاق بين الفقهاء[٢].

ولا خلاف في أن الأجير المشترك عقده يقع على العمل، ولا تصح إجارته إلا ببيان نوع العمل أولا، ولا يمنع هذا من ذكر المدة، فإن قال للراعي: ترعى غنمي مدة شهر، كان أجيرا مشتركا، إلا إذا شرط عليه عدم الرعي لغيره.

(١) المغني ٦ / ١٣٤، ١٣٦، ١٣٨، والشرح الصغير ٤ / ١٠، والمهذب ١ / ١٩٤، والبدائع ٤ / ١٨٤، ١٩١.

(٢) حاشية الدسوقي ٤ / ٤، والمهذب ١ / ٤٠٨، وكشاف القناع ٤ / ٢٦.

وهــذا لم يتعرض له نموذج عقــد الفيديك فلم يــصرح بتحديد نوع الإجارة، ولا اشترط على المقاول عدم تول عمل آخر من عميل آخر، وهذا يبين دقة الفقه الإسلامي في هذا الجانب، وهذا يعين على حل النزاع، ولابد من تعديله وإضافته لعقود الفيديك على مقتضى التصور الفقهي الإسلامي فإنه أعدل.

والأصل أن يكون العمل مــن الصانع - الأجير - أو المقاول، والعين - أرض المشروع - مــن صاحب العمل، غير أن العرف لا يمنع أن يحدث تعديــلات في هذا الاتفــاق، ولا يخرجه ذلــك من كونه عقــد إجارة إلى عقد استصناع[1].

ويجب أن تكون المنفعة محددة معلومة القدر، وهذا ما نصت عليه عقود الفيديك، وقد تحدد بتحديد محلها ونوعهــا ومواصفاتها، ويكون للأجير المشــترك خيار الرؤية في كل عمل يختلف باختلاف المحل كما يرى الحنفية والحنابلة، ويكون له خيار الرؤية في إجارة الأعيان عموما عند الشافعية[2]، وهذا ما نص عليه عقد الفيديك.

(١) الفتاوى الهندية ٤ / ٤١٠، ٤٥٥، ٤٥٦

(٢) شرح الدر ٢ / ٢٩٥، والمهذب ١ / ٣٩٨، والمغني ٦ / ٩١

وقد تحدد المنفعة بتحديد المدة وحدها، كما تحدد بتحديد العمل، كإجارة خياطة الثوب وقد تتحدد بالعمل والمدة معا عند الصاحبين وهو مذهب المالكية إذا تساوى الزمن والعمل، ورواية عند الحنابلة، وقالوا: إن المعقود عليه أولا هو العمل وهو المقصود من العقد، وذكر المدة لمجرد التعجيل، وإن أوفى الشرط استحق الأجر المسمى وإلا استحق أجر المثل بشرط ألا يتجاوز الأجر المسمى[١]، وذهب أبو حنيفة والشافعي – وهو رواية عند الحنابلة – إلى فساد هذا العقد لأنه يفضي إلى الجهالة والتعار ض؛ لأن ذكر المدة يجعله أجيرا خاصا،

والعقد على العمل يجعله أجيرا مشتركا، وهما متعارضان، ويؤدي ذلك للجهالة[٢].

التزامات الأجير المشترك:

يلتزم الأجير المشترك بإنجاز العمل المتعاقد عليه، وكل ما كان من توابع ذلك العمل لزم الأجير حسب العرف ما لم يشترط غير ذلك، فمن تعاقد

(١) البدائع ٤ / ١٨٥، ومجلة الأحكام العدلية المادة ٥٠٥، وحاشية الدسوقي ٤ / ١٢، وكشاف القناع ٤ / ٧

(٢) البدائع ٤ / ١٨٥، والمهذب ١ / ٣٩٦، والمحرر ١ / ٣٥٦، وكشاف القناع ٤ / ٧

مع خياط ليخيط لـه ثوبا فالخيط والإبرة على الخيـاط، كما هو العرف[١]، إلا إذا كان هنـاك شرط أو تغير العرف، وهذا التوسـع في العرف لا يمنعه الفقه الإسلامي.

وإذا شرط المكتري على الأجير أن يعمل بنفسـه لزمه ذلك-كما سـبق في المقاولة بالباطن- لأن العامل تعين بالشرط، فإن لم يشـترط ذلك فله أن يستأجر من يعمله لأن المسـتحق عمل في الذمة إلا إن كان العمل لا يقوم فيه غيره مقامه كالنسـخ لأن الغرض لا يحصل من غـيره كحصوله منه، وكذا كل ما يختلف باختلاف العامل، مع ملاحظة أن الصانع إذا ما استعان بتلميذه كان عمل التلميذ - المسـاعد - مضافا إلى أستاذه الأجير الذي تم معه التعاقد[٢]، ولم يتعرض عقد الفيديـك لتلك الجزئية ولا عالجها وهذا من ثغرات الفيديك،، ولابد من مراعاة رغبة وقصد صاحب العمل.

واستحقاق الأجرة في الإجارة عند الفقهاء: بتسليم العمل ولو بعضه، كأن يسـتأجر رجلا ليبني له جدارا أو دارا أو يحفر له قناة أو بئرا، فكلما أتم

(١) الفتاوى الهندية ٤ / ٤٥٥، ٤٥٦، وحاشـية الدسـوقي ٤ / ٢٣، والمهذب ١ / ٤٠٠، وكشاف القناع ٤ / ١٤

(٢) بدائع الصنائع ٤ / ٢١٢، والهداية ٣ / ٢٣٤، والمغني ٦ / ٣٤

منــه قدرا حق له أن يطالب بما يقابله من أجر، لأن التســليم قد تحقق، ولو جزئيا، وهذا إن الأجير يعمل لدى صاحب العمل، أما إذا كان العمل ليس عنــد رب العمل كأن يكون للأجير دكان، فليــس من حق الأجير المطالبة بالأجرة قبل الفراغ من العمل وتســليمه للمكتري، لتوقف وجوب الأجر على ذلك، فالقصار والصباغ والنســاج ونحوهم ممن يعملون في حوانيتهم أو دورهم الخاصة لا يستحقون الأجر إلا برد العمل إلا إذا اشترط التعجيل أو عجل بالفعل[1].

وهذا ما قاربت منه عقود الفيديك في أن اســتحقاق أجرة المقاول بعد خطاب التســليم، ولكن الفقهاء كانوا أدق ممن صاغ عقود الفيديك؛ فإنهم فرقوا بين حالتين:

الأولى: إن كان العمل بحوزة صاحبه فكل مرحلة أتمها المقاول فله حق أخذ الأجرة.

الثانيــة: أما إن كان العمل ليس بحوزة صاحب العمل؛ فلا يســتحق الأجــرة إلا بإتمام العمــل، وهذا أدق، كما أن هذا ينفــع في حالة الظروف الطارئة، أو وضع الجوائح.

(١) الفتاوى الهندية ٤ / ٤١٢، ٤١٣

تضمين الأجير المشترك:

اتفق الفقهاء على أن الأجير المشترك إذا تلف عنده المتاع بتعد أو تفريط جسيم فإنه يضمن، أما إذا تلف بغير هذين؛ ففيه تفصيل عند الفقهاء، فذهب أبو يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني، والحنابلة إلى أن جعلوا التلف واحدا بفعله قصد أم لم يقصد، ولم يفرقوا بين حالة التقصير وعدمها، وبين القصد أو غير القصد، وألزموه بالضمان، وهو مروي عن عمر وعلي رضي الله عنهما، واحتجوا بأن هذا يحفظ أموال الناس، فأفتوا بتضمين الصناع لأن الناس لا يصلحهم إلا ذلك، وكذلك التلف إن كان بغير فعله، وكان يمكنه دفعه أو كان يتعلق بأمور السلامة والأمن كالسرقة والحريق، وإلى هذا ذهب بعض متأخري المالكية وهو قول للشافعية، أما زفر الحنفي وبعض المالكية ذهبوا إلى عدم التضمين، وهو قول آخر للشافعية [١].

وذهب أبو حنيفة إلى وجوب الضمان إذا كان التلف بفعله سواء قصد أم لا، وذهب ابن أبي ليلى إلى تضمين الأجير المشترك مطلقا في جميع الأحوال[٢].

(١) البدائع ٤/ ٢١٢، والمهذب ١ / ٤١٥، والمغني ٦ / ١٠٧، وحاشية الدسوقي ٤ / ٢٨.
(٢) الفتاوى الهندية ٤ / ٥٠٠، والمغني ٦ / ١٠٩

ويقدر الضمان بنـــاء على وقت وقوع التلف، وهـــو قول الجمهور من الحنفية والشـــافعية – في قول عندهم – و الحنابلة – فجعلوا العبرة في تقدير الضمان يوم حصول ســـبب الضمان، وهو التلف أو التعدي خلافا للمالكية قدروه بوقت التسليم[١].

وهذا لم يتعرض لتفصيله عقود الفيديك إلا أنهم بينوا أن الضمان لازم ولكن لم يبينوا متى يعتبر بوقت الضمان.

كما أنهم لم يفرقوا بين نوعي الأجير وتفاصيل الضمان في كل نوع.

التزامات رب العمل إزاء الأجير المشترك.

كما يلزم صاحب العمل تسليم المقاول العين المراد إقامة البناء والمشروع عليهـــا وما يتبعها عرفا إلا مـــا شرط، وهو ما يعـــرف بالتمكين من العين للعمل فيهـــا، وعليه أن يدفع الأجرة للأجير المشـــترك بعد انقضاء العمل وتســـلمه، ما لم يكن بينهما شرط بالتعجيل أو بالتأجيل، ويجب التسليم بعد الفراغ من العمل وبخاصة إذا كان العمل له أثر في العين كإنشـــاء مبنى أو تركيب معدات، فلو سقط المبني قبل التســـليم ضمنه المقاول بالكامل[٢]،

(١) حاشية الدسوقي ٤ / ٢٨، والمهذب ١ / ٤٠٨ المغني لابن قدامة ٦ / ١١٨

(٢) حاشية ابن عابدين ٥ / ٣٩، وحاشية الدسوقي ٤ / ٣٦، والمهذب ١ / ٤٠٦، وكشاف القناع ٤ / ٢٧.

وتنقضي إجارة الأجير المشترك بإتمام العمل وتسليمه، كما تنقضي بهلاك العين محل العمل، أو بموت أحد الطرفين، قال في مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان: «تنفسخ الإجارة بموت المؤجر أو بموت المستأجر إذا عقدها لنفسه لا لغيره بالتوكيل عنه فإن مات الوكيل بإجارة أو استئجار فلا تبطل الإجارة بموته»[١]، وإذا تلفت العين - أرض المشروع - كأن انهارت أو حدث بها زلزال يمنع البناء عليها؛ فإن الإجارة لا تنفسخ كما قال المالكية: «وإذا استؤجر لغنم يرعاها أو دواب يقوم عليها، فماتت الغنم والدواب لم تنفسخ الإجارة، وإنما تنفسخ الإجارة بموت الأجير لا بموت المستأجر عليه»[٢].

وهذا - كذلك - من الثغرات في عقود الفيديك، ومن الفروقات بين الفقه والفيديك، فعقود الفيديك لم تفرق بين ما يستحق به فسخ عقد الإجارة وبين ما لا يفسخ به عقد الإجارة، ولم تفصل في تلف العين أو الأرض المقام عليها المشروع، وأثره على العقد.

(١) مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان (ص: ٩٠).
(٢) التهذيب في اختصار المدونة (٣/ ٤٣٦)

الجهالة في الإجارة:

قد يكون المعقــود عليه مجهول أو فيه نوع جهالــة لاحتمال أن الأجير يقابله ما لا يتوقعه أثناء الحفر كصخور أو أرض تنهار غير ثابتة، فاشــترط الجمهور من المالكية والشــافعية والحنابلة[1] لكي يصــح العقد أن يعرف المقــاول والأجــير طبيعة الأرض التي ســيحفر فيهــا؛ لأن الحفر يختلف باختلافها، كما أجازوا تقدير الإجارة مدة وعملا، ولكن الحنفية اشــترطوا بيان الموضع، وطــول البئر وعمقه، ويمكن ضبطه عــن طريق العرف فما جرى عليه العرف، وحينئذ يصح التعاقد عليه ولو به نوع جهالة، والمقياس الوسط ما يعمله الناس.

فــإن بَيَّن صاحب العمــل بيانا يرفع الجهالة، ثــم وجد الأجير - بعد الــشروع - أن الأرض صلبة تحتاج إلى مئونة أشــد عملا وآلات خاصة؛ فإنه لا يجبر عليه، ويحق له فســخ العقد، ويســتحق أجــرا بمقدار ما حفر بتقديــر أهل الخبرة والعلم، وهذا يوافق ما قــرره عقد الفيدك أن صاحب العمل مكلــف بالمقاييس والتجارب والاختبــارات التي تبين نوع التربة،

(١) الفتاوى الهندية ٤ / ٤٥١، وحاشــية الدسوقي ٤ / ١٧، والمهذب ١ / ٣٩٨، وكشاف القناع ٤ / ٦

فإن واجه المقاول ما لم يكن بالحسبان فله فسخ العقد وطلب أجرة ما حفر وما أقامه على أرض المشروع، وكلما أقام شيئا من المشروع فله أخذ أجره كاملا، كما نص الفقهاء: أنه لو حفر بعض البئر، وأراد أن يأخذ حصتها من الأجر، فإن كان في ملك المستأجر فله ذلك كلما حفر شيئا صار مسلما إلى المستأجر[١] «فإذا استأجر حفارا ليحفر له حوضا عشرة في عشرة بعشرة دراهم، فحفر خمسة في خمسة؛ استحق من الأجر بنسبة ما حفر... وإذا حفر بعض البئر ومات، قوم الحفر وأخذ ورثته بنسبته من الأجر»[٢].

ولذلك اقترح الفيديك جدولا ماليا لاستحقاقات المقاول، وهذا أضبط وأنفع عند التنازع والتحكيم، ومن دقة الفقهاء أنهم ذكروا حالة ما: «لو انهارت البئر بفعل زلزال أو ملأها السيل حتى إذا انهارت البئر فأدخل السيل أو الريح فيها التراب حتى سواها مع الأرض؛ ففرق الفقهاء بين حالتين:

أ- إن كانت الأرض في ملك المستأجر فلا يسقط شيء من أجرته...

(١) المقدمات الممهدات (٢/ ١٨٠).
(٢) كشاف القناع ٤ / ٦.

ب- وإن كانت في ملك غيره ليس للأجير أن يطالبه بالأجرة ما لم يفرغ من الحفر ويسلمها إليه، حتى لو انهارت، فامتلأت قبل التسليم لا يستحق الأجر[١].

ولم تفرق نماذج عقود الفيديك بين الحالتين، وهذا لابد من اعتباره، واعتبار الفروقات بين التصورين وما يترتب على كل حالة، وقد أجمع الفقهاء على الإجارة الخاصة[٢]، والأجرة إنما تستحق بالفراغ من العمل ولا تستحق بالعقد كما نص القرآن قال الله: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦] فاستحقت الأجر بالرضاع وهو يختلف، فيكون صبي أكثر رضاعا من آخر، وتكون امرأة أكثر لبنا من أخرى، فتجوز الإجارات على هذا مع الجهالة؛ لأنه لا يوجد فيه أقرب مما يحيط العلم به من هذا، والصواب أن الإجارة على ما فيه جهالة جائزة بالإجماع.

ولا يمنع في الفقه الإسلامي أن يراقب صاحب العمل العمل، ولكن لا يتدخل في تفاصيل الآلية والكيفية، فلرب العمل الحق في متابعة العمل،

(١) الفتاوى الهندية ٤ / ٤٥٢، وشرح الخرشي ٤ / ١٨، وكشاف القناع ٤ / ٦، والمهذب ١ / ٤٠٩

(٢) واجبات العمال وحقوقهم في الشريعة الإسلامية مقارنة مع قانون العمل الفلسطيني (١/ ١٤).

ومتابعــة مراحله لأنه الطرف الأول للعقد، كالأجير الخاص، فله أن يتابعه صاحب العمل، ويبدي له النصائح، ويسدي له التعديلات إن خالف بعض مقتضيات وشروط العقد، وسواء قام هو بنفسه بهذه المهمة أو نائبه المهندس الاستشــاري، وهذا من حقــوق العقد، وهي: «الأعمال التــي لا بد منها للحصول على الغاية والغرض من العقد، مثل تسليم المبيع، وقبض الثمن، والرد بالعيب أو بخيار الرؤية أو الشرط، وضمان رد الثمن إذا استحق المبيع مثلاً»[١]، وحقوق العقد ترجع إلى العاقد[٢]، وقد اتفق الفقهاء على أن الوكيل إذا أضاف العقد إلى الموكل في العقــود التي تتم بالإيجاب والقبول كالبيع، تنصرف حقوق العقد إلى الموكل، وهذا لا خلاف فيه بينهم[٣].

أما إن أضــاف العقد إلى نفســه، فالقاعدة العامــة في التوكيل بالبيع والــشراء: أن حقوق العقد ترجع - عند الجمهور - إلى الوكيل، فهو الذي يلتزم بتســليم المبيع ويقوم بتسليمه فعلاً وبقبضه، وهو الذي يقبض الثمن ويطالب به، ويخاصم في الرد بالعيب، ونحو ذلك، وعند الحنابلة ترجع إلى

(١) الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، ج٥/ ص٣٥٧٣.
(٢) السابق، ج٥/ ص٣٥٧٣.
(٣) الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، ج٥/ ص٧٣٤.

الموكل، وقال الحنفيــة: الوكالة: منها: ما لا حقوق له إلا ما أمر به الوكيل، كالوكالة بتقاضي الدين، والوكالة بالملازمة ونحوهما ومنها ما تعود حقوقه للوكيل، ومنها ما تعود حقوقه للموكل [١].

وبعــد ذكر تقريرات الفقهاء لو نظرنا لطبيعة عقد الفيديك لوجدنا فيه الطرف الأساس هو رب العمل والمهندس الاستشاري فيه وكيل، فينطبق عليه قواعد الوكالة، فالأصل أن حقوق العقد ترجع لصاحب العمل إلا ما كان مشروطاً في العقد بنصه، ومن هنا يحق لرب العمل متابعة الوكيل نفسه والمقاول وإبداء الاقتراحات.

وكما سبق فإن المتابعة للعمل من حق العاقد في العقد، فلماذا يمنع منها؟ وهذا من الثغرات في نظام عقود الفيديك، فإن المقاول في الحقيقة مســتأجر وهو أجير خاص.

كما أنهم جعلوا في النسخ القديمة للكتاب الأحمر للمهندس الاستشاري دورا تحكيميــا، وهذا ينافي مبدأ الوكالة لأن المحكــم ليس طرفا بالاتفاق وجعله محكما يكــون طرفا وهذا لا يؤمن معه الحيــف، ولذلك ألغوا هذا الدور فيما بعد في الطبعات الجديدة.

(١) الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي، ج٥/ ص٧٣٤.

٤ - أنه عقد محدد القيمة.

حيث إنه عقد يمكن لأي من طرفيه أو أطرافه أن يحدد عند التعاقد قيمة المنفعة التي يقدمها، وقيمة المنفعة التي سوف يأخذها منه، دون أن يتوقف تحديد هذه القيمة على أمر احتمالي محقق الوقوع كما في عقود الغرر[١].

وهذا ما دلت عليه الشريعة من ضرورة تحديد القيمة في عقد الإجارة، وألا تكون مجهولة أو مبهمة، وهذا ما نص عليه الفقهاء، قال في فتح القدير: «ولا تصح حتى تكون المنافع معلومة، والأجرة معلومة».....ولأن الجهالة في المعقود عليه وبدله تفضي إلى المنازعة كجهالة الثمن والمثمن في البيع»[٢]، وفي شرح المختصر: «لأن من جملة ما شمله أن تكون الأجرة معلومة على

(١) عقد المقاولة في الفقه الإسلامي وما يقابله في القانون المدني، زياد شفيق حسن قرارية، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، رسالة ماجستير، سنة ٢٠٠٤م، ص ٢٦ (ض).

وعقد المقاولة في الفقه الإسلامي إبراهيم شاشو، كلية الشريعة، جامعة بغداد، رسالة دكتوراه منشور بمجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد ٢٦ -العدد الثاني-٢٠١٠م، ص٧٤٦.

وعقود الغرر هي: مالا يستطيع فيه أحد المتعاقدين أن يحدد عند العقد مقدار غنمه وغرمه بمقتضى عقده، وإنما يتحدد ذلك في المستقبل تبعاً لأمر مجهول أو غير محقق الحصول، كبيع اللبن في الضرع، لاحتمال أن يكون انتفاخا... والنظريات الفقهية د. فتحي الدريني (ص ٣٤٤).

(٢) فتح القدير للكمال ابن الهمام (٩/ ٦١).

التحقيــق»[١]، وفي كفاية الطالــب الرباني: «واســتظهر لأن رد الكراء إلى الإجــارة أولى من رده إلى الجعل لأن الغايــة معلومة والأجرة معلومة»[٢]، وفي الحــاوي الكبير: «وإن كان العمل معلوما مثــل أن يقول: تحفر لي كذا وكذا ذراعا صح ذلك إذا كانت الأجرة معلومة، فأما إذا اســتأجره لذلك وجعــل أجرته جزاء مما يخرجه من المعدن مثل أن يقول: ثلثه، أو ربعه، فإن الإجارة فاســدة: لأنها مجهولة، وله أجرة المثــل»[٣]، وفي مذهب الحنابلة: «يشــترط كون الأجرة معلومة»[٤]، وكذلك مــن شروط صحة الإجارة: أن تكون المنفعة معلومة؛ لأن المنفعة هي المعقود عليها، فاشــترط العلم بها كالبيع، وأن تكون الأجرة معلومة؛ لأنها عوض في عقد معاوضة، فوجب العلم بها كالثمن.

هذا ما وافق فيه عقد الفيديك الفقه الإسلامي.

٥- أنه عقد ممتد:

حيث إن الالتزام في عقد الفيديك ينفذ بأداءات مســتمرة أو أداءات دورية، والعقد الممتد أقسام هي:

(١) شرح مختصر خليل للخرشي (٧/ ٣٤).
(٢) كفاية الطالب (٢/ ٢٦٠).
(٣) الحاوى الكبير ط دار الفكر (٧/ ١٢٦٤).
(٤) الجامع لعلوم الإمام أحمد - الفقه (٩/ ٤٦٨).

١- عقد ذو تنفيذ مستمر، كعقد الإيجار وعقد العمل.

٢- عقد ذو تنفيذ دوري، كعقد التوريد.

وعقد الفيديك يشمل القسمين معا.

ويقابل العقد الممتد العقد الفوري التنفيذ، كعقد البيع الذي يتم تنفيذه دفعة واحدة، وقد يتراخى تنفيذ العقد إلى أجل يحدد اختياريا أو إجباريا، ويترتب على هذا القسم أمران:

أ-لا ينسحب الفسخ في العقد الممتد أثره على الماضي، لأن ما تقدمه لا يمكن إعادته، فلا يسري حكم الفسخ إلا بالنسبة إلى الزمن الآتي بعد الفسخ.

ب- العقود الممتدة تكون عرضة للظروف الطارئة، أما العقود الفورية فلا تكون كذلك إلا إذا كان تنفيذها مؤجلا[1].

والشريعة الإسلامية لا تمنع من نوعية هذه العقود، وأما الظروف الطارئة (وضع الجوائح) فقد سبق بيان شيء من أحكامها.

(١) المدخل الفقهي العام، مصطفى أحمد الزرقا، بدون ناشر، بدون سنة نشر، (١/ ٥٨٣-٥٨٤).

٦- أنه ينظر فيه إلى الاعتبار الشخصي في إبرام العقد.

ويظهر هذا الاعتبار الشخصي جليا، وذلك عندما يتعاقد صاحب العمل مع مقاول من أصحاب المهن الحرة الماهرين، كما هو الحال بالنسبة للطبيب والمحامي والرسام والراعي والحفار، إذ يعتمد تحقيق النتيجة المنتظرة على مدى الثقة والخبرة عند المقاول المهني، ويبرر انقضاء العقد بموت المقاول لاعتماده على الاعتبار الشخصي.

والاعتبار الشخصي موجود في عقود كثيرة في الفقه الإسلامي، وهو الأصل في عقد العقود ولذلك تنفسخ الإجارة سواء كانت إجارة على عمل كالاستصناع أو إجارة دابة أو آلة بموت المؤجر، وهذا يدل على اعتبار الشخصية في العقود.

٧- أنه متعدد الأطراف المشاركة في العقد، وتنوع أهدافها [١].

فيشارك في تنفيذ العقد طرفان رئيسان وتحت هؤلاء أطراف متنوعة (المالك، المقاول، المصمم، العمال، الفنيون، الأمن والسلامة والحراسة ....الخ) ، وتختلف أهداف كل طرف وغاياته من تنفيذ العقد، وتشابك المصالح بينهم.

(١) تقديم تحليل مطالبات المقاول في مشاريع التشييد الهندسي، حسن حمرة، جامعة دمشق، كلية الهندسة المدنية، رسالة ماجستير، سنة ٢٠١٤م، ص ٣٥.

٨- عقد محدد المدة والزمن.

أنــه عقد محدد الزمن، ومعلوم وقت الانتهاء، وهذا ما ذكره الفقهاء في شروط صحة الإجارة أن تكون المدة معلومة، كســنة أو سنتين، فإن كانت مجهولة، كقوله أجرتــك بيتي أو دكاني ما دمت حياً، أو نحو ذلك، لم تصح الإجــارة، كما قال في المغني: «الإجارة إذا وقعــت على مدة يجب أن تكون معلومة كشهر وســنة، ولا خلاف في هذا؛ لأن المدة هي الضابطة للمعقود عليه، المعرفة له، فوجب أن تكون معلومة....»[١].

٩- أنه عقد ملزم للجانبين.

ينشأ عنه التزام لابد منه في ذمة المتعاقدين، والإلزام قيام من كل طرف بــما اتفق عليه المتعاقدان[٢]، فالفيديك عقد ملزم للجانبين [٣] وليس لجانب واحد، فمنــذ إبرامه يترتب التزامات على عاتق كل مــن أطرافه، فالمقاول

(١) المغني لابن قدامة (٥/ ٢٥١).

(٢)الوســيط في شرح القانون، د/ عبد الرزاق السنهوري ص ٣٢، وعقد البناء والتشغيل والتحويل وتطبيقاته في الفقه الإســلامي، هارون خلف عبد الدلو، رسالة ماجستير، ١٤٣٦هـ، قســم الفقه المقــارن بكلية الشريعة والقانون، بالجامعة الإســلامية، بغزة، ص١١.

(٣) عقد المقاولة في الفقه الإســلامي وما يقابله في القانون المدني، كلية الدراســات العليا، جامعة النجاح الوطنية، زياد شــفيق حسن قرارية، رســالة ماجستير، سنة ٢٠٠٤م، ص٢٥٠.

يلتزم بإنجاز العمل ثم تسليمه ويقع عليه الضمان، والمهندس الاستشاري يلتزم بالإشراف على الأعمال وضمان جودتها، وصاحب العمل يلتزم بعد تسليم العمل منجزا أن يدفع البدل.

والشريعة الإسلامية نبهت لمبدأ حرية إنشاء العقود في حين لم تكن تعرفه القوانين الوضعية، وقد تطور القانون تدريجياً بالنسبة لحرية إنشاء العقود في العصور الوسطى وما بعدها، وتأثيره بالفقه الإسلامي حتى وصل إلى معرفة مبدأ سلطان الإرادة في نهاية القرن الثاني عشر الميلادي[١] أي ما بعد نزول الشريعة الإسلامية بستة قرون، ولم يعرف الإنجليز حتى القرن الرابع عشر القوة الملزمة للعقد إلا إذا أفرغ في وثيقة رسمية بل إن الوثيقة الرسمية كانت هي التطور الذي انتهى إليه القانون الإنجليزي في منتصف القرن الرابع عشر الميلادي[٢].

كما نبهت الشريعة لركنية المعقود عليه في العقد وتعلقه بالالتزام، فجعل الفقهاء المعقود عليه ركنا في البيع، وقد استخدموا اصطلاح المعقود عليه[٣] وفي نهاية المحتاج ذكر أركان البيع: «وهي عاقد ومعقود عليه

(١) انظر الوسيط للسنهوري ج ١ / ص ١٤٣.
(٢) العقد في الفقه الإسلامي، (دراسة مقارنة بالقانون الوضعي تكشف تفصيلًا عن تفوق التشريع الإسلامي) دكتور عباس حسنى محمد، ١٤١٣هـ/ ص ١١٤.
(٣) بدائع الصنائع ٥/ ١٣٨.

وصيغـــة»[١] فالمعقود عليه ركن في العقد عند المالكية والشـــافعية والحنابلة وهو عنـــد الحنفية لا يتصور العقد بدونه، وإن لم يكـــن ركناً لأن الركن في اصطلاحهـــم لا بد أن يكون من ماهية الـــشيء، وماهية العقد هي الصيغة فقـــط، وأما الركن عند الأئمـــة الثلاثة الآخرين فهو مـــا لا يتصور الشيء بدونه؛ سواء أكان داخلاً في الماهية أم خارجاً عنها [٢].

ونبه الفقه الإســـلامي إلى ما يترتب عليه العقد، وهو الالتزام: فيترتب على كل عقد حكم خاص به، بأمر الشارع، فحكم عقد البيع هو نقل ملكية كل من الشيء المبيع والثمن، وحكم عقد الإجارة نقل ملكية كل من المنفعة والأجرة... ولكل عقد حقوق تتعلق بحكمه فهي تمثل مجموع الالتزامات والمطالبات التـــي تؤكد حكم العقد وتنفيذه[٣] مثل الالتزام بتســـليم المبيع

(١) نهاية المحتاج ٣/ ٣٧٤ .

(٢) العقد في الفقه الإســـلامي، (دراسة مقارنة بالقانون الوضعي تكشف تفصيلًا عن تفوق التشريع الإسلامي) دكتور عباس حسنى محمد، ١٤١٣هـ/ ص ١١٤.

(٣) جاء في البدائع: «وقال الشـــافعي رحمه الله لا يرجع شيء مـــن الحقوق إلى الوكيل وإنما يرجع إلى المـــوكل ألا ترى أن حكم تـــصرف الوكيل يقع للمـــوكل فكذا حقوقه لأن الحقـــوق تابعة للحكم والحكم هو المتبوع.. ولنا أن الوكيـــل هو العاقد حقيقة فكانت حقـــوق العقد راجعة إليه.. إلا أن الشرع أثبت أصل الحكـــم للموكل لأن الوكيل إنما فعله بأمره وإنابته..»، فكان إثبات أصل الحكم للموكل وإثبات توابعه (حقوق العقد) للوكيل وضع الشيء في موضعه. البدائع ٦/ ٣٣، ٣٤، وجاء في المغني: «وإذا اشـــترى الوكيل لموكله شـــيئاً بإذنه انتقل الملك (الحكم) من البائع إلى الموكل ولم يدخل في ملك الوكيل وبهذا قال الشافعي وقال أبو حنفية يدخل في ملك الوكيل ثم ينتقل إلى الموكل =

وأداء الثمـــن بضمان خلو المعقود عليه من العيـــوب، وهكذا ويلاحظ هنا أن الفقه الإسلامي لم يستعمل اصطلاح الالتزامات وإنما اكتفى باصطلاح الحقوق أي حقوق العقد وهي حقـــوق ملزمة وعبر عن الإلزام بالإجبار، وفي هـــذا يقول ابن قدامة: «وإن اختلفا في التســـليم فقال البائع لا أســـلم المبيع حتى أقبض الثمن وقال المشـــتري لا أســـلم الثمن حتى أقبض المبيع والثمن في الذمة أجبر البائع على تســـليم المبيع ثم أجبر المشتري على تسليم الثمن... وقال أبو حنيفة ومالك: يجبر المشتري على تسليم الثمن لأن للبائع حبس المبيع على تســـليم الثمن ومن استحق ذلك لم يكن عليه التسليم قبل الاستيفاء كالرهن»[1]، فهذا خلاف بين الفقهاء في مدى الحق في الحبس.

وتعبير الفقهاء عن التزام البائع بتسليم الشيء المبيع بالإجبار، وكذلك عن التزام المشتري بتســـليم الثمن، والإجبار هو الإلزام ولكن الفقهاء كما ذكرنا من قبل درجوا على التعبير بالحق بـــدلاً من الالتزام، ويلاحظ أيضاً أن الفقهاء قد يعبرون عن هذه الحقوق بهذا التعبير (شروط مقتضى العقد)

= لأن حقوق العقـــد تتعلق بالوكيل... ولنا: أنه قبل عقـــداً لغيره صح له فوجب أن ينتقـــل الملك إليه كالأب والوصي وكما لو تزوج لـــه، وقولهم إن حقوق العقد تتعلق به غير مســـلم». المغني لابن قدامة ٥/ ١٤١، ١٤٢، فالفقهـــاء يقصدون من حكم عقد البيع انتقال الملكيـــة ومن حقوق العقد الالتزامات الملصقة بتنفيذ الحكم مثل تســـليم وأداء الثمن.

(١) المغني لابن قدامة ٤/ ٢١٨، ٢١٩.

ومقتضى العقد هو حكمه، وشروط مقتضى العقد هي: حقوق العقد إذا اشترطها المتعاقدان من باب التأكيد، لأن شرطها كعدمها إذ إنها لازمة بموجب العقد، وفي هذا يقول ابن قدامة: «والشروط تنقسم إلى أربعة أقسام، أحدها: ما هو من مقتضى العقد كاشتراط التسليم وخيار المجلس والتقابض في الحال فهذا وجوده كعدمه لا يفيد حكماً ولا يؤثر في العقد»[1] ولذا نجد الفقهاء يعبرون عن حكم العقد بمقتضاه، ويعبرون عن حقوق العقد: شروط مقتضى العقد، إذا اشترط المتعاقدان هذه الشروط التي هي أصلاً من مقتضى العقد أي تابعة لحكمه فلا حاجة لاشتراطها، وهنا تبرز دقة الفقه الإسلامي في تصور العقد، وفي تعبيره عن هذا التصور في حين أن القانون وقع في الخلط بين الأثر الأصلي المترتب على العقد بقوة القانون - «وهو يقابل حكم العقد بقوة الشرع» - وبين الالتزامات المترتبة على العقد، وهي آثار تابعة للأثر الأصلي، ونضرب مثالاً لذلك: بعقد البيع في القانون المدني المصري فإن المادة منه تنص على الآتي: «البيع عقد يلتزم به البائع أن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حقاً مالياً آخر في مقابل ثمن نقدي»، فالقانون وقع في خلط معيب للغاية لأنه تكلم عن حكم العقد وهو الأثر الأصلي الذي يترتب على العقد وكأنه لم يقع بعد فنقل ملكية

(١) المغني لابن قدامة ٤/ ٢٤٩.

المبيع إلى المشـــتري ونقل ملكية الثمن إلى البائع يتـــم بمجرد العقد وأما ما يلتزم به المتعاقدان فهو تنفيذ ما يترتب على هذا الأثر أو الحكم[١].

وأما آثار العقد في عقد الفيديك، فهي نفسها آثاره في الفقه الإسلامي، فقد كان الفقه الإسلامي معبرا بدقة عن آثار العقد في الوقت الذي كان فيه القانون الروماني لا يعرف التصور الصحيح للعقد، وهو لم يعرفه أبداً بل إن القوانين الأوروبية التي نشـــأت عن القانون الروماني لم تعرف هذا التصور الصحيح، وقد ظهر في العصر الحديث من ينادي بالتصور الصحيح للعقد طبقاً لما ســـبق إليه الفقه الإسلامي كما ذكر الســـنهوري[٢] عن بعضهم أن العقد ذاته ينقل الملكية – وهذا هو ما يعبر عنه الفقه بأن حكم عقد البيع هو نقل الملكية، دون ذكر أي التزام في هذا الشـــأن لأن النقل يتم بأمر الشارع أي بقوة النص الشرعي وأما الالتزام الناشئ عن العقد فهو الالتزام بتسليم الشيء المبيع والالتزام بتســـليم الثمن، ولذلك فإنه ليس صحيحاً أن البائع يلتزم بنقل حق عيني، فهذا تعبير فاســـد، لأن البائع ملتزم بتســـليم الشيء

(١) العقد في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة بالقانون الوضعي) دكتور عباس حسنى محمد، ١٤١٣هـ/ ص ١١٥.

(٢) الوســـيط للسنهوري ٢/ ٧٧٠ هامش (٢)، نقلا عن العقد في الفقه الإسلامي، (دراسة مقارنة بالقانون الوضعي تكشف تفصيلاً عن تفوق التشريع الإسلامي) دكتور عباس حسنى محمد، ١٤١٣هـ/ ص ١١٤.

المبيع، والمشتري ملتزم بتسليم الثمن، وهذا هو ما عبر عنه الفقهاء بدقة بأنه حقوق العقد التي تؤكد حكمه وهو نقل الملكية، ومن ثم فإنه ليس صحيحاً أن المحل (المعقود عليه) هو محل في الالتزام الناشـــئ عن العقد، فالصحيح أن المعقود عليه هو محل العقد ذاته، وأمـــا الالتزام فمحله هو القيام بتنفيذ متطلبات حكم العقد أي تســـليم محل العقد، ومن هذا يتضح لنا أن الفقه الإسلامي جاء دقيقاً في تعبيراته خلاف القوانين الوضعية.

ومما ســـبق: ظهرت خصائص عقـــد الفيديك في الأنظمـــة والقوانين مقارنا بالشريعة الإســـلامية، وأن خصائص العقد والإلزام المترتب عليه، وركنية العـــوض والالتزامات المترتبة على العقد قـــد نبهت إليها الشريعة بصـــورة أدق مما هو في القوانين والأنظمة الوضعية، كما أن الشريعة أســـبق من هذه القوانين.

ولذلك لابـــد - للجهة النظاميـــة - مراعاة الشريعـــة في تنظيم عقود الفيديـــك، وألا يعتبر فيها الأنظمـــة الوضعية والقانـــون الوضعي فقط، ولابد من ربطها بالشريعة الإسلامية، وعرض بنود ومواد هذه العقود على الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي، فقد ظهر تفوق الفقه الإسلامي على الأنظمة والقوانين الوضعية حتى الحديثة منها.

❁ ❁ ❁

المبحث السادس

الشرط الجزائي في الفيديك وموقف الفقه منه

ومن جملة الشروط في عقد الفيديك؛ الشرط الجزائي[1]، والشرط الجزائي في عقد الفيديك وفي غيره من العقود جاء به قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الثانية عشرة بالرياض في المملكة العربية السعودية، ٢٥ جمادى الآخرة ١٤٢١هـ - ١ رجب ١٤٢١هـ الموافق ٢٣ - ٢٨ أيلول (سبتمبر) ٢٠٠٠م....قرر ما يلي: «لا يجوز الشرط الجزائي عن التأخير في تسليم المسلم فيه؛ لأنه عبارة عن دين، ولا يجوز اشتراط الزيادة في الديون عند التأخير».....وقراره في الاستصناع رقم ٦٥ (٣/ ٧)، ونصه: «يجوز أن يتضمن عقد الاستصناع شرطاً جزائياً بمقتضى ما اتفق عليه العاقدان ما لم تكن هناك ظروف قاهرة»....وبناء على هذا، يجوز هذا الشرط - مثلاً - في عقود المقاولات بالنسبة للمقاول، وعقد التوريد بالنسبة للمورد، وعقد

(١) عرفه الشيخ الصديق الضرير بأنه: «هو اتفاق بين المتعاقدين على تقدير التعويض الذي يستحقه الدائن على المدين، إذا لم ينفذ المدين التزامه، أو تأخر في تنفيذه، الشرط الجزائي: الشيخ الصديق الضرير مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ع١٢/ ج٢/ ص٥٠.

الاستصناع بالنسبة للصانع إذا لم ينفّذ ما التزم به أو تأخّر في تنفيذه..... ولا يجوز في عقد الاستصناع بالنسبة للمستصنع إذا تأخر في أداء ما عليه.

الضرر الذي يجوز التعويض عنه يشمل الضرر المالي الفعلي، وما لَحِق المضرور من خسارة حقيقية، وما فاته من كسب مؤكد، ولا يشمل الضرر الأدبي أو المعنوي[1].

وهذا يؤكد أن الشرط الجزائي جائز في عقد الاستصناع وعقد الإجارة والمقاولة والتوريد، وكذلك البوت، وهي أشبه العقود بعقد الفيديك، وبالتالي فيجوز أن يشترط المتعاقدان شرطا جزائيا في العقد - برضا الطرفين - عند ابتداء العقد أو بعد انعقاده قبل حصول الضرر.

قد يحوي عقد المقاولة وعقد الاستصناع وعقد التوريد وعقد البوت وعقد الفيديك شرطاً جزائياً يُلزم المقاولَ بدفع مبلغ معين عن كل يوم، أو أسبوع يتأخر فيه عن إنجاز العمل، ويستدل لهذا بما رواه البخاري معلقاً عن ابن عون قال ابن سيرين: «قال رجل لكرِيِّه: أدخل ركابك، فإن لم

(١) مجلة المجمع (العدد الثاني عشر ج ٢، ص ٩١).

أرحل معك يوم كذا؛ فلك مائة درهـــم، فلم يخرج، قال شريح: من شرط على نفسه طائعاً غير مُكرَه فهو عليه»[١].

كـــما أن الأصـــل في العقود والـــشروط الجـــواز،، فإنه يكـــون جائزاً ومباحاً؛ قال شـــيخ الإســـلام ابن تيميـــة: «الأصل في العقـــود والشروط الجـــواز والصحة، ولا يحـــرم منها و يبطل إلا ما دل الـــشرع على تحريمه و إبطالـــه»[٢]، و قـــال ابن القيم: «وجمهـــور الفقهاء على خلافـــه – أي: ابن حزم – وأن الأصل في العقود والشروط الصحة، إلا ما أبطله الشـــارع أو نهـــى عنه، وهذا القول هو الصحيح، فإن الحكـــم ببطلانها حكم بالتحريم والتأثيـــم، ومعلوم أنه لا حرام إلا ما حرمه الله ورســـوله، ولا تأثيم إلا ما أثم الله ورســـوله به فاعله...فالأصل في العبادات البطلان حتى يقوم دليل على الأمـــر، والأصل في العقود والمعاملات الصحـــة حتى يقوم دليل على البطلان والتحريم»[٣].

ويؤكـــد صحتـــه ما فيـــه من المصلحـــة، وســـدٌّ لأبـــواب الفوضى، والتلاعـــب بحقـــوق العبـــاد، وإلحاق الـــضرر بهم، فكان مـــن المصلحة

(١) صحيح البخاري كتاب الشروط، باب ما يجوز من الاشتراط.... (٣/ ١٩٨) .
(٢) القواعد النورانية ص٢٦١.
(٣) إعلام الموقعين ١/ ٣٤٤.

اعتباره صحيحاً ولازمـاً عند الاتفاق عليه، وهو كذلـك رأي هيئة كبار العلماء[١] بالسعودية[٢].

وجاء في بعـض الأنظمة العربية[٣] ما نصه: «إذا تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسـليمه كاملاً في المواعيد المحددة ولم تـر اللجنة صاحبة المقاولة داعياً لسـحب العمل منـه توقع عليه غرامـة عن المدة التـي يتأخر فيها إكمال العمل بعد الميعاد المحدد للتسـليم إلى أن يتم الاسـتلام المؤقت دون حاجة إلى أي تنبيـه للمقاول، ويكون توقيع الغرامـة على المقاول كما يلي: ١٪ عن الأسـبوع الأول، ٥ , ١ ٪ عن الأسـبوع الثاني، ٢ ٪ عن الأسبوع الثالـث، ٥ , ٢ ٪ عـما زاد عن ثلاثة أسـابيع، ٣ ٪ عن أية مـدة تزيد على أربعة أسابيع»[٤].

❁ ❁ ❁

(١) في الـدورة الرابعة لمجلس هيئة كبار العلماء المنعقـدة ٢٨/ ١٠و١٤/ ١١/ ١٣٩٣هـ و ٥- ٢٢/ ٨/ ١٣٩٤هـ.

(٢) انظر: مجلة البحوث الإسلامية ٢/ ١٤٣.

(٣) اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٥٨) وتاريخ ٤/ ٩/ ١٤٢٧ه.

(٤) مجلة البحوث الإسـلاميةج٢/ ٦٣، عزاه ل ص ١٠٧نظام المنقصات أ.د/ بشـير عبد العظيم البنا، ١٤٣٣ه، ص٦٣.

المبحث السابع

فض المنازعات والتحكيم في عقود الفيديك

النزاع هو خصومة بين طرفي العقد أو بين طرف العقد ووكيل الطرف الأول، وهو نزاع عقدي ينشأ نتيجة الاختلاف في تفسير البنود أو تنفيذها، أو تعارض بعض البنود، أو بسبب صعوبة المطالبات الخاصة للمهندس الاستشاري على المقاول، وقد ينشأ نتيجة تأخر تقديم المطالبة عن موعدها المحدد وهذا صعب على المقاول مما يؤخره عن المدة ويسقط حقه في المطالبة، وهذا من ثغرات الفيديك فقد اعترض بعضهم أن المدد قصيرة[1]، وفيما يلي بيان طرائق الفيديك لفض المنازعات:

أولا: الوسائل الودية لفض المنازعات.

الوسائل البديلة أصبحت ضرورية لما توفره من وقت وسهولة التعامل فيها، وأهم هذه الوسائل:

أ-الصلح.

ب-الوساطة.

(١) فض المنازعات في عقود الفيديك دراسة مقارنة، محامي علي سعيد اليامي ص٥٦.

ج- مجالس تسوية الخلافات.

د- المهندس الاستشاري.

أ- **الصلح**: جاء في المادة (٢٠/ ٥) من الكتاب الأحمر نبهت المتعاقدين على ضرورة فض النزاعات بطريقة ودية قبل التحكيم وأهم الطرق الودية، الصلح، ويكون الصلح بين أطراف العقد وحل النزاع بصورة ودية إما أمام القضاء (صلح قضائي) أم خارج القضـــاء (غير القضائي) والقاضي يقوم بالتحديد للمكان والزمان وغير القضائي يقوم به الطرفان.

والصلح في الفقه الإســـلامي جائز بالإجماع[١]، وهو عقد وضع لرفع المنازعة بـــين المتخاصمين بالـــتراضي[٢]، وينعقد بالإيجـــاب والقبول[٣]، ويشـــترط في الصلح أن يكون جائزا هو ما وافـــق الشرع لم يحل حراما، ولم يحرم حلالا، ولم يكن فيه جور على أحد، وشروط الصلح: أهلية المتصالحين،

(١) الإقناع في مســـائل الإجماع (٢/ ٣٧) البهجـــة شرح التحفة (١ / ٢١٩) وشرح منتهى الإرادات (٢ / ٢٦٠)

(٢) مجلة الأحكام الشرعية على مذهب أحمد (ص ٤٩٤) روضة الطالبين (٤ / ١٩٣) شرح منتهى الإرادات (٢ / ٢٦٠)

(٣) مجلة الأحكام العدلية (ص ٢٩٧) و (م ١٥٣١) مرشد الحيران (ص ٢٧٩) و (م ١٠٢٦) مجلة الأحكام الشرعية على مذهب أحمد (ص ٤٩٤).

وألا يكون أحـد المتصالحين كاذبا في دعـواه...وأن يكون المصلح قاصدا العدل، والصلح بين المتخاصمين في الأموال ثلاثة أنواع: صلح على إقرار، وصلح على إنكار، وصلح عن السكوت[١]، ويشترط في المصالح: أن تكون له عليه ولاية.

لزوم عقد الصلح: الصلح مـن العقود اللازمة في حق العاقدين، وإنه ليعتبر بأقرب العقود إليه[٢].

الصلح عن الأعيان مع الإقـرار: جائز في الجملة باتفاق الفقهاء، وهو نوعان: صلح عن الأعيان، وصلح عن الديـون.. والصلح عن الأعيان: صلح معاوضة، وصلح حطيطة[٣].

ب- **الوسـاطة**: هي تدخل طرف ثالث محايـد بين الطرفين للتفاوض والمصالحة[٤] فيقوم الوسـيط بتقريب وجهات النظر بين الطرفين وتيسـير

(١) المغني (٧ / ٥) مرشد الحيران (ص ٢٧٩) والكفاية على الهداية (٧ / ٣٧٧).
(٢) الأم (٣ / ٢٢١) نهاية المحتاج (٤ / ٣٧٥) روضة الطالبين (٤ / ١٩٨) بدائع الصنائع (٦ / ٤٠) كشـاف القناع (٣ / ٣٨٥) شرح منتهى الإرادات (٢ / ٢٦٣) المبدع (٤ / ٢٨٥) عارضـة الأحوذي (٦ / ١٠٤) البحـر الرائق (٧ / ٢٥٦) تبيين الحقائق (٥ / ٣١) إعلام الموقعين (٣ / ٣٧٠) درر الحكام (٤ / ٣٥).
(٣) بدائـع الصنائع (٦/ ٥٤) المبدع (٤/ ٢٨٣) درر الحكام (٤/ ٥١) شرح المجلة للأتاسي (٤ / ٥٧٣).
(٤) التحكيم بالصلح والتوفيق، حمزة أحمد الحداد ص٢.

التواصل والتفاوض، وهو المعروف في نظام التجارة الدولية ب (ADR) ، وفيما يلي بيان صور الوساطة، ومنها:

١- **الوساطة البسيطة** وهي تقريب وجهات النظر للتوفيق بين الطرفين.

٢- **الوساطة تحت ظل القضاء** ويشكل هيئة يرأسها الوسيط وفيها وكلاء عن الطرفين.

٣- **الوساطة الاستشارية**: وهو أن يكون الوسيط مستشار أو محام.

٤- **وساطة التحكيم**: وهي التي يكون الوسيط فيها محكما إذا لم يتم الوساطة.

٥- **الوساطة القضائية**: وهي معمول بها في النظم الأنجلوسكسونية وهي أن تقوم المحاكم قبل الفصل في النزاع بعرض اقتراح الوساطة كما في النظام المعروف باسم المحلف المدني (CIVIL JURY) .

التزامات الوساطة: حسن النية، وعدم التعسف في استعمال الحق والوفاء بالحقوق وترك الحيف، والالتزام بتنفيذ اتفاقية التسوية فإن اتفاق التسوية ملزم للجميع.

وتتميز الوساطة بأنها تقلل عدد الدعاوى المحالة للقضاء، وهي محدودة التكاليف وهي مبنية على الواقع العملي وتتمتع بالخصوصية وتعطي لطرفي النزاع مكاسب مشتركة لأنه تقوم على حل مرض للطرفين كما أنها مرنة وتحافظ على العلاقات الودية كما أنها تعين على التسوية الرضائية.

والوساطة في الفقه الإسلامي عرفها الفقهاء، ولكن لم يفصلوا في أحكامها بفصل أو باب مستقل كالتحكيم والصلح، ولكنها إحدى درجات التصالح، ويلجأ إليها القاضي مثل الصلح، فذكروها عرضا في إجراءات قبل التقاضي، كما قال في الإقناع: «وإن لم يكن فيه ممن يصلح كتب إلى ثقات من أهل ذلك الموضع ليتوسطوا به بينهما فإن لم يقبلا الوساطة قيل له حرر دعواك»[(١)]، فالوساطة في المكان البعيد عن القاضي وهي محاولة للصلح أو التحكيم من أهل منطقة الخصمين ويكون حكمهما ملزما لإلزام القاضي به، وفي كشاف القناع بين فائدة الوساطة: «(كتب) القاضي (إلى ثقات من أهل ذلك الموضع ليتوسطوا به بينهما) لأن ذلك طريق إلى قطع الخصومة مع عدم المشقة الحاصلة بالإحضار»[(٢)]، وهذا يبين أن الوساطة ليست قضاء بل هي من باب الصلح بين الخصمين قبل رفعه للقضاء، وفي الموسوعة

(١) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٤/ ٣٨٩)
(٢) كشاف القناع عن متن الإقناع (٦/ ٣٣٠) والمستوعب (٦١٦) (٢/ ٥٦٥)

الفقهيــة: «ثم يردان إلى الوســاطة فإن أفضى الحــال إلى الصلح، وإلا بت القاضي الحكم بينهما بالأيمان»[1]، فالوســاطة وســيلة للصلح: وهي تأخذ حكم مقصدها....

ج- دور مجالس تسوية الخلافات في حل منازعات الفيديك.

تقــوم بالبت في الخلاف والنزاع بصفة سريعة، وقد ينص الفيديك على تعيين مجلس لفض النــزاع من بداية العقد وبخاصــة في أمور المقاولة من الباطن، ويكون عددهم ثلاثة يتمتعون بالخــبرة اللازمة الفنية والقانونية، وتعالج مجالس فض النزاعات ما قد ينشأ ما بين الطرفين أو ما بين المهندس والمقــاول، ويكون قرار المجلس ملزما للطرفــين ويتعين تنفيذه، ولا مانع في الفقه الإســلامي من تكوين مجالس لفض المنازعات، وهي أحد طرائق التحكيم والصلح، وأصل الصلح ثابت والتحكيم وقد تكون من مقدمات القضاء بإيعاز ولي الأمر.

د- دور المهندس الاستشاري في تسوية النزاع:

المهندس يكون ممثلا عن رب العمل، وقد يكون دوره البت في طلبات المقاول وفق الشروط العامة ويتحول لشبه محكم في مجلس فض المنازعات،

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية (٣٨/ ١٣٨)

فلــه دور مزدوج، وكان الفيديك قديما يعطــي للمهندس دور التحكيم في فض النزاعــات، ولكن تم تعديل المادة (٦٧) من الــشروط العامة بإيجاد بديل عــن دور المهندس، وهو إقامة هيئة تســوية المنازعات، وهذا موافق للفقه الإسلامي فالمهندس في الحقيقة وكيل عن الطرف الأول وهو خصم، والوكيل لا يكون حكما، فيمنع في الفقه الإسلامي من التصرف لنفسه بيعا وشراء، فمن باب أولى لا يكــون حَكَما، كما جاء في دقائق أولي النهى: ولا يصح بيع وكيل لنفســه بأن يشــتري ما وكل في بيعه من نفسه لنفسه...إلا بأن أذن موكل لوكيله في بيعه لنفسه...فيصح إذا تولى طرفي العقد فيهما...، وقال صاحب الإنصاف: «ولا يجوز للوكيل في البيع أن يبيع لنفســه، هذا المذهب وعليه الجمهور»، وفي الفتاوى الهندية: ولو أمره أن يبيع من نفسه أو يشــتري لم يجز»، في تحفة المحتاج شرح المنهاج: «ولا يبيع لنفسه وإن أذن له، وقدر له الثمن ونهاه عن الزيادة»، ومثله في نهاية المحتاج للرملي، فالأولى ألا يكون له دور تحكيمي في فض النزاع لأنه وكيل عن الطرف الأول، فربما يكون خصما وأجرته يأخذها من صاحب العمل فلا يؤمن حيفه.

واســتجابة للانتقادات الكثيرة والمتكررة لدور المهندس الاستشاري في تســوية المنازعات في عقود الفيديك، فقد أدخــل القائمون على صيانة

عقود الفيديك النموذجية تعديلاً مهماً للغايــة على هذا الدور عند إصدار ملحق للطبعة الرابعة من الكتاب الأحمر في عام ١٩٩٦م، حيث وضع نصا بديــلا للبند (٦٧) من الشروط العامة للطبعة الرابعة من الكتاب الأحمر في القسم (أ)، ومفاد هذا التعديل أن: «يتم توفير بديل للمهندس الاستشاري من خلال تعيين ثلاثة خبراء مستقلين محايدين أو خبير واحد مستقل محايد عند بداية العقد، ليقوم بالاطلاع باستمرار على تقدم سير العمل من خلال زيارة الموقع بصفة منتظمة، وبالتــالي يكون قادراً على حل المنازعات لحظة نشوئها»[(١)]، وقد عُرف هذا الحل البديل بمجلس فض المنازعة.

وأيضا قد جــاءت الشروط العامــة لكتاب الفيديــك الأحمر الجديد الصــادر عــام ١٩٩٩م خالية من النص عــلى الدور التحكيمي أو شــبه التحكيمي للمهندس الاستشــاري في تســوية المنازعات بين طرفي العقد، ومع ذلك فإن أحكام الطبعة الرابعة من كتاب الفيديك الأحمر الصادرة عام ١٩٨٧م مازال معمولاً بها حتــى الآن، ولا يعني ذلك التعديل الجوهري انتهاء العمل بأحكامها[(٢)].

(١) د. محمد محمد بدران، عقد الإنشاءات في القانون المصري ص٢٥١.

(٢) أثر الظروف الطارئة في عقدي الأشــغال العامة والفيديك د. جمال محمود مخيمر، رسالة دكتوراه ص٣١٩.

فالوكيل يعمل لصالح موكله ولتحقيق مصلحته، ولا يخرج عن الوكالة ويعمل ضمن شروط الموكل، أما المحكم فيعمل مستقلا تمام الاستقلال عن الخصوم، وبمجرد اعتماد وثيقة التحكيم تثبت له الصفة القضائية بين أطراف النزاع، ولا يتمكن الخصوم من التدخل في عمله، وحكمه مفروض عليهم لازم لهم، وحينئذ يجب أن يكون لا فرق عنده بين الطرف الذي حكَّمَه، أو الطرف الآخر، وعليه أن يعمل بحياد تام، ولا يجوز له أن يساند أو يميل مع أحـد الخصوم لكونه حكما له، وإذا فعل ذلك فللمتخاصمين رده أو عزله. وواجبه هو الفصل في النزاع بالعدل بين الطرفين كأنه قاض تم تعيينه باتفاق الخصوم ويمارس عمله وفـق المقتضى القضائي الشرعي، وليس وفق رغبة من حكمه، وحينئذ فهـو ليس وكيلا أو ممثلا لطرف من أطراف النزاع، أو مدافعـا عنه أو يتحمل عبئا في إثبات حق له، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]، وقال تعالى ﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾ [النساء: ١٢٩].

ثانيا: التحكيم لفض المنازعات.

التحكيم يلجأ إليه بعد الصلح والوساطة وتدخل المهندس الاستشاري، وبعد نفاذ الوسائل غير القضائية والوسائل الودية يلجا الطرفان للتحكيم،

وعقـد الفيديك يحيـل التحكيم وفقـا لقواعد غرفة التجـارة الدولية في باريس مـا لم يتفقوا على غير ذلـك، كأن يحيلوا التحكيـم لمركز التحكيم بالقاهرة أو مركز دول الخليج العربية، وفي الغالب يتبعون قواعد التحكيم وفق قواعد لجنـة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية (اليونسـترال) [١] لسنة ١٩٧٦م[٢].

حكم التحكيم ملزم:

عقد التحكيم كالوكالة، وهو عقد غير لازم والفقهاء جعلوا التحكيم في أولـه ولكن بعد الحكم فهو ملزم، فذهب الحنفية إلى أنه لا يجوز الرجوع بعد صدور الحكم[٣]، واختلف قول المالكية[٤] والشـافعية اشترطوا رضا المحكمـين[٥]، وعند الحنابلة: (وإن رجع بعد شروعه ففيه وجهان...) [٦]، وإذا تراضيا لزم حكمه باتفاق[٧].

(١) الهيئة القانونية الرئيسية التابعة لمنظومة الأمم المتحدةبمجال القانون التجاري الدولي.
(٢) السابق.
(٣) البحر الرائق: ٧ / ٢٦؛ ابن الهمام، فتح القدير: ٥ / ٥٠٠.
(٤) تبصرة الحكام: ١ / ٤٣، مواهب الجليل: ٦ / ١١٢.
(٥) مغنـي المحتاج: ٤ / ٣٧٩ أدب القضـاء: ١ / ٤٢٩. المغني: ١١ / ٨٤ والبحر الرائق: ٧/ ٢٦
(٦) مطالب أولي النهى: ٦ / ٤٧٢.
(٧) تبصرة الحكام: ١ / ٣ مغني المحتاج: ٤ / ٣٧٩؛ ابن قدامة، المغني: ١١ / ٤٨٤

تنفيذ الحكم:

أثر التحكيم يظهر في لزوم الحكم ونفاذه، نتيجة للولاية التي نشـأت من اتفاق التحكيم، فإذا رضي الخصمان بالحكم فإنهما يقومان بتنفيذه، وإذا سخطه أحدهما أو كلاهما فيكون مرد الأمر إلى القضاء، وقد اختلف الفقهاء في مدى سلطة القضاء إذا رفع إليه حكم المحتكم إليه، فعند الحنفية: لا يجيز القـاضي على أن يأمر بتنفيذ هـذا الحكم، بل ينظر فيـه[١]، وعند المالكية: لا يجوز للقـاضي أن ينظر في حكم المحتكم إليه، بـل يمضي حكمه ويأمر بتنفيذه، ولا ينقضه إلا إذا كان جورا بينا، وسـواء في ذلك أكان هذا الحكم يوافق مذهبه أم كان مخالفا له؛ (لأن حكم المحكم يرفع الخلاف) [٢]، وعند الشـافعية والحنابلة: لا يجوز للقاضي أن ينقض حكـم المحتكم إليه إلا بما ينقض به قضاء غيره من القضاة[٣].

التحاكم للمحاكم الدولية الوضعية في حالة النزاع:

الإسلام جاء لإقامة العدل وأداء الأمانات والله تعالى حكم عدل ليس في حكمه إلا المصلحة وليس في نهية إلا المفسـدة، فكل خير في أوامره وكل

(١) ابن عابدين، حاشية: ٥ / ٤٣١؛ ابن نجيم، البحر الرائق: ٧ / ٢٧.
(٢) الدردير، الشرح الصغير: ٤ / ١٩٩ - ٢٠٠؛ الحطاب، مواهب الجليل: ٦ / ١١٢.
(٣) الشربيني الخطيب، مغني المحتاج: ٤ / ٣٧٩.

شر في نواهيه، ولذلك حكم الله تعالى حتى بين الناس- آمنوا أم لم يؤمنوا - هو العدل المحض، وكل عدل ففرع عنه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، وحكم الله تعالى واجب التطبيق، لأنه حكم الله تعالى، وهو العدل المحض والصواب ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]، والعدل والفصل في الخصومات مرتبط بالعقيدة: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥].

احتكام غير المسلم إلى محاكم إسلامية.

تحكم ولاية القاضي المسلم على غير المسلمين قاعدة (لهم ما لنا وعليهم ما علينا) ، وقاعدة: (أمرنا بتركهم وما يدينون) ، فغير المسلم يلتزم بأحكام البلد الذي يعيش فيه، جنائيا كان أم مدنيا، كالمسلم سواء بسواء[١]، كما قال عمرو بن العاص (إني لأقيم الحدود في صحن داري، على المسلم والذمي)[٢]، وهو مشهور في التاريخ فكان القاضي يقضي بين النصارى، ويجعل لهم يوما بل أدخلوا المسجد ليقضى بينهم) [٣].

(١) بدائع الصنائع: ٧/ ١٣٤ مواهب الجليل: ٣/ ٣٥٥؛ المهذب: ٢/ ٣٥٨؛ المغني: ١٠/ ٤٣٩٠.

(٢) مسند الفاروق لابن كثير (٢/ ٥١٩) .

(٣) كتاب الولاة والقضاء، ص ٣٥١، ٣٩٠؛ رفع الإصر عن تاريخ قضاة مصر: ١ / ١٣٢

وأما القضاء فباتفاق الأئمة فلا يقضي بين المسلمين إلا المسلم العالم بشريعتهم واشترط الفقهاء الإسلام في القاضي وهو من العدالة عند بعضهم وبعضهم فصل بينهما[١] والقضاء ولاية ولا تجوز لكافر على مسلم.

القاضي يحكم بأي شرع على الكافر؟

لا خلاف بين علماء المسلمين على أن القاضي المسلم لا يجوز له أن يحكم بغير الشريعة الإسلامية[٢].

احتكام المسلم إلى محاكم غير إسلامية:

احتكام المسلم إلى محاكم غير إسلامية من الأمور التي عمت بها البلوى، فأغلب البلاد الإسلامية واقعة تحت حكم قانون خليط غير إسلامي، وهي مقيدة باتفاقات دولية خاضعة لمبادئ القانون الدولي[٣]، وقد اجتهد الفقهاء

(١) كفاية الأخيار ١/ ٥٤٩، وشرح الزركشي ٣/ ٣٧٧ وبدائع الصنائع ٧/ : ٢، بداية المجتهد ص: ٣٦٣.

(٢) المدونة الكبرى: ٤ / ١٦٢؛ الأم، ٤ / ١٣٠؛ المغني: ١٠ / ٦٢٤ نظام القضاء في الشريعة الإسلامية ص ٢٨

(٣) عبد الله الأشعل، أصول التنظيم الإسلامي الدولي، القاهرة، ص ٣٢٩ - ٣٣٠.

في بعض الحلول[١] وربطوها بالقدرة على إظهار الدين وشعائره[٢]، وقد صار الوضع سيئا بزماننا حتى صارت مسألة احتكام المسلم إلى محاكم غير إسلامية ضرورة، تقدر بقدرها وبخاصة فيما يتعلق بمبدأ القانون الطبيعي، ومبادئ العدالة[٣].

❁ ❁ ❁

(١) بدائع الصنائع: ٧/ ٣٠ الخرشي علي خليل: ٣/ ٢٢٦؛ نهاية المحتاج: ٨/ ٨٢؛ المرداوي، الإنصاف (٤/ ١٢١).

(٢) الرملي، نهاية المحتاج: ٨/ ٨٢؛ النووي، روضة الطالبين: ١٠/ ٦.

(٣) فتوى الشيخ محمد رشيد رضا عن مسألة الحكم بالقوانين الإنكليزية في الهند، تفسير المنار: ٦/ ٣٣٥ - ٣٣٨.

المبحث الثامن

التحكيم الدولي

محكمة العدل الدولية أداة لفض المنازعات بين الدول، كحلف الفضول ألا يجدوا بمكة مظلوما من أهلها أو من غيرهم من سائر الناس إلا قاموا معه حتى ترد مظلمته، وأقره الرسول ﷺ «ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو دعيت به في الإسلام لأجبت»[١]، ويفهم من نص المادة (٣٦/ ١) : أن ولاية المحكمة يكون اختياريا، ولذا ذهب بعض الباحثين إلى أنه لا مانع من احتكام المسلمين إليها إذا كان الطرف الآخر من غير المسلمين، أما احتكام المسلمين إلى المحكمة الدولية في نزاعهم مع بعضهم، فذهب جمهور الفقهاء إلى أنه لا يجوز أن تتعدد الدول الإسلامية، لأن التعدد مظنة الخلاف وذهاب الدولة الواحدة: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ﴾ [الأنفال: ٤٦]، وقال أبو عبيد: الريح هو الدولة[٢]، فالأصل ألا يحتكم لغير المسلم في نزاع المسلم مع المسلم، ولكن جوزه بعض المعاصرين ضرورة

(١) أخرجه البيهقي في السنن: ٦ / ٣٦٧ مرسلا. وأورده الهيثمي: ٨ / ١٧٢ وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٢) الماوردي، الأحكام السلطانية: ٧، ٣٧

لتعدد الدول وتنازعها، لأن التعدد نفسه ضرورة طارئة، قال البغدادي[١]: (لا يجوز أن يكون في الوقت الواحد إمامان واجبي الطاعة...إلا أن يكون بين البلدين بحر مانع من وصول نصرة أهل كل واحد منهما إلى الآخرين، فيجوز حينئذ لأهل كل واحد منهما عقد الإمامة لواحد من أهل ناحيته) ، وقال الجويني: (عقد الإمامة لشخصين في صقع واحد متضايق الخطط والمخالف غير جائز، وقد حصل إجماع عليه، وأما إذا بعد المدى، وتخلل بين الإمامين شسوع النوى، فللاحتمال في ذلك مجال، وهو خارج عن القواطع) [٢] وقال ابن حزم: (اتفق من ذكرنا على أنه: لا يجوز كون إمامين في وقت واحد في العالم...) [٣] ولما رأى أن أهل الأندلس أجازوا العقد لخلفاء متعددين، علق قائلا: (اجتمع عندنا بالأندلس في صقع واحد خلفاء أربعة... وتلك فضيحة لم ير مثلها) وقال مثل ذلك عبد الواحد المراكشي: (وصار الأمر في غاية الأخلوقة والفضيحة)[٤]، فإذا أجيز تعدد الدول الإسلامية المستقلة - ضرورة - وثار نزاع بين بعضها، فلا يجوز

(١) البغدادي، أصول الدين، بيروت: ١٩٨١، ص ٢٧٤

(٢) الإرشاد للجويني، ص ٤٢٥؛ وجواهر الإكليل: ١/ ٢٥١؛ مغني المحتاج: ٤ / ١٣٢

(٣) الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم، ج ٤، ص ٨٨

(٤) في تاريخ المغرب والأندلس، أحمد مختار العبادي، مكتبة الأنجلو المصرية، ط ٢: ١٩٨٦، ص ٢٧٩.

الحكم إلا بالشريعة الإسلامية قال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩][١]، ولكن جاء في قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره التاسع بأبوظبي بدولة الإمارات من ١- ٦ ذي القعدة ١٤١٥هـ الموافق ١- ٦ نيسان (أبريل) ١٩٩٥م...إذا لم تكن هناك محاكم دولية إسلامية، يجوز احتكام الدول أو المؤسسات الإسلامية إلى محاكم دولية غير إسلامية، توصلاً، لما هو جائز شرعاً[٢]، وقد جوز بعض العلماء ذلك ضرورة ولئلا تضيع الحقوق، «ولو أن رجلين أسلما في دار الحرب ثم غصب أحدهما منه شيئا وجحده، فاختصما إلى سلطان تلك البلاد..»[٣]، والعز بن عبد السلام، قال: «ولو استولى الكفار على إقليم عظيم فولوا القضاء بمن يقوم بمصالح المسلمين العامة فالذي يظهر إنفاذ ذلك كله جلبا للمصالح العامة، ودفعا عن المفاسد الشاملة..»[٤]، وما قرره المجمع الفقهي في واقعة سبّ النبي ﷺ في بريطانيا، أوصى في قرار

(١) التضامن ومنظمة المؤتمر الإسلامي، صلاح عبد البديع شلبي ص١٢٣.
(٢) مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٩/ ١٩٦٩).
(٣) السير الكبير ج٤/ ص١٦٩، وفي شرح السير الكبير (٤/ ١٦٦): «ولو أن مسلمين مستأمنين أو أسيرين...».
(٤) قواعد الأحكام في مصالح الأنام (١/ ٨٥) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (٥/ ٤٢٥). نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٧/ ٤١٢) النجم الوهاج في شرح المنهاج (١٠/ ١٥١).

الدورة الحادية عشرة ١٣ رجب ١٤٠٩هـ...أنه يجب ملاحقة هذا الشخص بدعــوى قضائية جزائية... في المحاكم المختصة في بريطانيا...[١]، وفي قرار آخر بأبوظبي بالإمــارات (١) ذي القعدة ١٤١٥هـ عدد ٩/ ج٤/ ص٥، يتناولون التحكيم قال: إذا لم تكن هناك محاكم دولية إسلامية، يجوز احتكام الدول أو المؤسســات الإســلامية إلى محاكم دولية غير إسلامية، توصلاً، لما هــو جائز شرعاً... [٢]، وجاء في فتــوى اللجنة الدائمةج٢٣/ ص٥٠٢ برقم ١٩٥٠٤ عن ســؤال: ما حكم تحكيم القضاء الأمريكي في النزاع بين المســلمين، أمور الطلاق والتجارة وغيرها مــن الأمور؟ الجواب: لا يجوز للمسلم التحاكم إلى المحاكم الوضعية إلا عند الضرورة إذا لم توجد محاكم شرعيــة، وإذا قضي له بغير حــق له فلا يحل له أخذه[٣]، وللشــيخ صديق حســن خان: «ومن حكم عليه بغير الشريعة المحمديــة إن كان يلزم عليه تحريم حلال وتحليل حرام... وعليه رد ذلك إلا أن يكره عليه... وإن حكم عليه بــما يوافق الشريعة المحمديــة قبل ضرورة.....[٤]، وللشــيخ محمد رشــيد رضا: «إذا غلب العدو على بعض بلاد المسلمين، وامتنعت عليهم

(١) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي ص٢٥٢.
(٢) مجلة المجمع (ع ٩، ج٤ ص ٥).
(٣) فتاوى اللجنة الدائمة - ١ (٢٣/ ٥٠٢).
(٤) العبرة مما جاء في الغزو والشهادة والهجرة ص ٢٥٢

الهجرة؛ فهل الصواب أن يتركوا لـه جميع الأحكام، ولا يتولوا له عملا أم لا؟.....إذا رجعت الأحكام هنـاك إلى الرأي والاجتهاد في تحري العدل والمصلحة، وأجزنا للمسـلم أن يكون حاكما عنـد الحربي في بلاده لأجل مصلحة المسـلمين...أن تعده من باب الضرورة»[١]، وفي فتوى ابن باز في مجموع الفتاوى فتوى (٢٣/ ٢١٤) سـئل عن حكـم التحاكم إلى المحاكم إذا كانت كلها تكم بالقوانين الوضعية...ولا يستطيع الوصول إلى حقه... فأجـاب: «إذا اضطر إلى ذلـك لا يكون كافرا ولكن ليـس له أن يتحاكم إليهـم إلا عند الضرورة»، وأحال في جواب آخـر برقم (٢١٥١) وتاريخ ٦/ ٦/ ١٤٠٧هـ...إذا اضطر إلى ذلك لا يكـون كافراً، ولكن ليس له أن يتحاكـم إليهم إلا عند الضرورة...»[٢]، وقـال ابن عثيمين: «لا يمكن أن تصلح به أحوال الناس لا سـيما مع كثرة الذين يحكمون بغير ما أنزل الله، فلك أن تتحاكم إليهم....»[٣]، وأفتى الشيخ عبد الرزاق عفيفي في سؤال: ما حكم التحاكم إلى المحاكم التي تحكم بالقوانين الوضعية...وإذا لم يمكن إلا أن يستخلص حقه إلا بها[٤]. ويدل على هذه الفتاوى بعض الأدلة:

(١) مجلة المنار، ج٧ ص٥٦١.
(٢) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله (٢٣ / ٢١٤).
(٣) الشرح الممتع (٤ / ٢٤٤) و فتاوى اللجنة الدائمة (٢٣ / ٥٠٢) س١٣ برقم ١٩٥٠٤
(٤) فتاوى الشيخ عبد الرزاق عفيفي (ج١ / ص١٦٦) .

أ-قصة لجـوء الصحابة للنجاشي: «إن بأرض الحبشـة ملكا لا يظلم أحـد عنده....أمنا على ديننا ولم نخش منه ظلما»[١]، وهذا يعني أنه ربما يقع الخصومات فلا يظلمهم.

ب- ما جاء في سورة يوسـف: (اذكرني عند ربك) يوسف٤٢، يعني اجعـل الملك يحكـم في أمري وهذا طلـب للتحاكـم: و(ارجع إلى ربك فاسـأله)، وبالفعل عقدت المحاكمة (ما خطبكن إذ راودتن يوسـف عن نفسـه) فعقد المحكمة وجيئ بالشـهود، قال الطبري في قوله (اذكرني عند ربك) أي اذكرني عند سـيدك وأخبره بمظلمتي[٢]، وقال ابن كثير: «حتى يتحقق الملك[٣]براءته من تهمته التي سجن بسببها»[٤]، وقال مجاهد: «وأمره بذكر الملـك وابتغاء الفرج من عند الملك»[٥]، قـال الطبري: «اذكرني عند سيدك وأخبره بمظلمتي»[٦].

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٩) ١٨١٩٠، ابن هشام في السيرة ١/ ٣٢١.
(٢) في تفسيره (١٦/ ١٠٩)
(٣) تفسير ابن كثير ٤/ ٣٩٣
(٤) فقه النوازل للأقليات المسلمة، د. محمد يسري إبراهيم (٢/ ١٠٥٦) .
(٥) تفسير مجاهد (ص: ٣٩٧) .
(٦) تفسير الطبري (١٦/ ١٠٩) .

ولابد أن من تقييد جواز التحاكم إلى القانون لعدة ضوابط، منها:

١- تعذر استخلاص الحق أو الوصول إليه إلا بهذه الطريقة فحسب.

٢- الاقتصار على المطالبة بالحق فحسب وأخذه عند الحكم به من غير زيادة.

٣- كراهة القلب للاحتكام إلى غير القضاء الشرعي.

٤- بقاء هذا الترخص في دائرة الضرورة بالمعنى العام، والذي يشمل الضرورة والحاجة.

محكمة العدل الإسلامية:

أقر مؤتمر القمة الإسلامي الخامس[١] (الكويت ١٤٠٧هـ) مشروع النظام الأساسي لمحكمة العدل الإسلامية، لتكون حكما وقاضيا وفيصلا فيما ينشأ بين الدول الإسلامية من خلافات[٢].

(١) مؤتمر القمة الإسلامي الخامس (دورة التضامن الإسلامي) الكويت٢٦-٢٩/ ٦/ ١٤٠٧هـ ٢٦-٢٩/ ١/ ١٩٨٧م يذكر بقرار القمة الإسلامية الثالثة رقم ١١/ ٣ - س، الذي وافق على إنشاء محكمة عدل إسلامية دولية. محكمة العدل الدولية الإسلامية، السفير د عبد الله الأشعل، كتاب سلسلة اقرأ، دار المعارف سنة ١٩٩٠م.

(٢) منظمة المؤتمر الإسلامي؛ توفيق بوعشبة، ص٢٨٤؛ التضامن ومنظمة المؤتمر الإسلامي، صلاح عبد البديع شلبي ص ٨٩.

القانون الواجب التطبيق:

نصت على ذلك المادة (٢٧) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الإسلامية، بقولها: الشريعة الإسلامية هي المصدر الأساسي الذي تستند إليه المحكمة في أحكامها، وتسترشد المحكمة بالقانون الدولي، والاتفاقات الدولية، أو العرف الدولي المعمول به، أو المبادئ العامة للقانون، أو الأحكام الصادرة عن المحاكم الدولية، أو مذاهب كبار فقهاء القانون الدولي في مختلف الدول[1].

❁ ❁ ❁

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٩/ ١٨٥٧).

الخاتمة

عقــد الفيديك من العقود المهمة جدا في زماننا ويتفق في كثير من بنوده مع الشريعة الإســلامية، وهــذا العقد له ميزات كثــيرة ومهمة، وتعين في رفع النزاع وتقليــل الخصومة، ولم أعثر على كثير من الدراســات المقارنة الشرعية بين بنود الفيديك والمذاهب الفقهية الإســلامية مع انتشار وقدم هذه العقود.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

📖 أحكام الإخطار في عقود الفيديك الإنشائية، عبد العزيز محمد اللحيدان ماجستير، المعهد العالي للقضاء جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العام ١٤٣٤هـ.

📖 أحكام عقد التصميم في الفقه الإسلامي، دراسة فقهية مقارنة، خالد بن ناصر بن محمد الحجاج القاضي بديوان المظالم، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، ١٤٣٧هـ.

📖 أساليب استثمار الوقف وأسس إدارتها، د. نزيه حماد، بحث مقدم لندوة (نحو دور تنموي للوقف) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ١٩٩٣م.

📖 الاستثمار في عقود المشاركات في المصارف الإسلامية: دراسة فقهية مقارنة، أحمد محمد لطفي أحمد، دار الفكر والقانون، المنصورة، الطبعة الأولى ٢٠١٣م.

📖 التحكيم وعقد المقاولة (الإنشاءات) في ضوء الفيديك جدة المملكة العربية السعودية، مجلس التعاون الخليجي، إعداد الهيئة السعودية للمهندسين، دار القرار.

📖 الترجمة العربية لشروط عقد التشييد للمباني والأعمال الهندسية المصممة من رب العمل، د.جمال الدين نصار.

📖 تسوية منازعات عقود الإنشاءات الدولية في الدول العربية (نماذج عقود الفيديك) ، د.أحمد شرف الدين، دار النسر الذهبي، القاهرة، ٢٠٠٥ الطبعة الثالثة.

📖 تعديل عقود الأشغال العامة، د. محمد فؤاد الحريري، الإصدار الجديد من العقود النموذجية للإنشاءات (الكتاب الأحمر) الصادر عن اتحاد الفيديك للعام ٢٠١٧م.

📖 حقيقة نظام البناء والتشغيل ونقل الملكية (BOT)، د. ناهد علي حسن السيد، بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الدورة التاسعة عشرة، الشارقة، الإمارات.

📖 دراسة مقارنة بين شروط المقاولة لأعمال الهندسة المدنية وشروط الفيديك – الكتاب الأحمر، مصطفى عبد الله هلال، جامعة بغداد، و زياد جميل موسى النجار، جامعة الكوفة، مجلة الهندسة، عدد (٣) مجلد (١٨) آذار (مايو) ٢٠١٢م.

📖 الشروط العامة والخاصة لعقود الإنشاءات (فيديك) ١٩٩٩م وعقد التشييد، الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين (FIDIC) ، ترجمة:

د م/ جمال الدين أحمد نصار، عضو المكتب التنفيذي للفيديك، مصر، والمهندس داود خلف الأردن، ود م / نبيل عباس السعودية، وم ماجد خلوصي، مصر، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م

📖 عقد الاستشارة الهندسية في مجال التشييد والبناء (دراسة في ضوء عقد الفيديك) د / محمد سعد خليفة، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة ٢٠٠٤م.

📖 عقد المقاولة في الفقه الإسلامي وما يقابله في القانون المدني، زياد شقيق حسن قرارية، رسالة ماجستير، فلسطين، نابلس، جامعة: النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا.

📖 عقود الفيديك وآثارها على التزامات المقاول والمهندس ورب العمل، د. عصام أحمد البهجي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، سنة ٢٠٠٨ م.

📖 القواعد القانونية المستحدثة في عقود الفيديك، د. سمير حامد عبد العزيز الجمال، مجلة الشريعة والقانون، كلية القانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة، السنة السادسة والعشرون، العدد الثاني والخمسون، ذو الحجة ١٤٣٣ هـ/ أكتوبر ٢٠١٢ م.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: في تعريف عقود الفيديك، لغة واصطلاحا ٩

المبحث الثاني: سبب سعة انتشار عقود الفيديك ١٢

المبحث الثالث: أطراف عقود الفيديك والتزاماتهم ١٨

المبحث الرابع: تكييف عقد الفيديك قانونا ٢٦

المبحث الخامس: خصائص عقود الفيديك، وما يشابهها من العقود، وموقف الفقه الإسلامي منها ٦٥

المبحث السادس: الشرط الجزائي في الفيديك وموقف الفقه منه ٩٤

المبحث السابع: فض المنازعات والتحكيم في عقود الفيديك ٩٨

المبحث العاشر: التحكيم الدولي ١١٢

الخاتمة ١٢٠

قائمة المصادر ١٢١

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التسامح في الإسلام وضرورته المجتمعية

إعداد

د. أحمد بن عبد العزيز الحداد

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

التسامح في الإسلام وضرورته المجتمعية

إعداد

د. أحمد بن عبد العزيز الحداد

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي جعل السماحة منهج الإسلام، وجعل الدين الحنيف منيرا لطريق الود والوآم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للأنام، وعلى آله وصحبه الكرام، ومن سار على نهجهم إلى يوم القيام.

وبعد:

فإن الإسلام يعد التسامح منهجا لتشريعاته وآدابه وقيمه، حيث صبغها جميعا بهذا المبدأ الذي يحقق للناس مفهوم الاستخلاف في الأرض وعمارة الكون وعبودية الله تعالى، حتى يكون المرء عونا لأخيه فيما تقتضيه حياته، حيث لا يتمكن من العيش إلا بذلك، وإلا حصل بفقده خلل كبير، فاقتضى أن يعيش الناس على مبدأ التسامح على اختلاف مِللهم ومشارب أفكارهم و قومياتهم، حتى أن الله تعالى نعى على أنبيائه ورسله حرصهم الشديد على دخول مدعوييهم الدين الذي أرسلوا به لينالوا رحمة الله تعالى، وذلك

كقوله سبحانه لنبيه المصطفى ﷺ ﴿ٱتَّبِعۡ مَآ أُوحِيَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ١٠٦ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشۡرَكُواْۚ وَمَا جَعَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗاۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِوَكِيلٖ﴾ [الأنعام: ١٠٦، ١٠٧] أي دعهم وشأنهم فقد بلغتهم الرسالة والهداية بيد الله تعالى، فمن شاء هداه ومن شاء أضله، وتعامل معهم على مبدأ الإنسانية الكريمة عند الله تعالى وما تقتضيه حياتكم.

وقد كان هذا المبدأ هو مبدأ التعايش الذي قامت عليه الشريعة الإسلامية في مختلف مرحلها وتطور حياتها، حتى ظهر في الأمة قوم حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام فخرجوا على الأمة بحد السيف ومزقوا نسيج المجتمعات وأظهروا الفرقة بين البشر، ما أوجب التصدي لهذا الخروج الجائر، وإعادة الناس إلى جادة الصواب والرشاد، وهو ما يحاول أن يقوم به أولو بقية ينهون عن الفساد في الأرض كهذا المجمع الدولي الموقر، الذي جعل التسامح ضمن برنامج عمله في هذه الدورة ٢٤ التي تنظمها إمارة دبي في دولة الإمارات العربية المتحدة بلد التسامح والإخاء، التي قامت على هذا المبدأ الإسلامي كمنهج لتقدمها وتطورها، وهو وما حققته بفضل هذا المنهج الإسلامي الرشيد.

وقد أسهمتُ في هذا الموضوع بهذا البحث المتواضع الذي بين ما لا بد

من بيانه من أصول التسامح في نظر الإسلام، ولعله يكون وافيا بالغرض محققا للمراد.

والله نسأل أن يوفق الأمة لأمر رشد يعيد حاضرها لمنهج ماضيها ويصلح حاضرها ومستقبلها.

❁ ❁ ❁

تعريف التسامح

السين والميم والحاء أصلٌ يدلُّ على سَلاسةٍ وسُهولة، يقال سَمَح له بالشيء، ورجلٌ سَمْحٌ، أي جواد، وقومٌ سُمَحاء ومَسامِيح[١].

والتسامح على وزن تفاعل هو السهولة واللين مع الغير، يقال: «تسامح» و«تسمح» وأصله الاتساع، ومنه يقال في الحق «مسمح» أي متسع ومندوحة عن الباطل، وعود «سمح» مثل سهل وزنا ومعنى[٢].

ويعرف في الاصطلاح بأنه: «التجاوز عن أخطاء الآخرين ومقابلة الإساءة بالإحسان والعفو وحب الخير»[٣]

ويقال هو: «العفو عند المقدرة وعدم رد الإساءة بالإساءة، والترفع عن الصغائر والسمو بالنفس البشرية الى مرتبة أخلاقية عالية»[٤]

❁ ❁ ❁

(١) مقاييس اللغة لابن فارس ٣/ ٩٩.
(٢) المصباح المنير، العصرية (ص: ١٥٠).
(٣) https://www.google.com
(٤) https://sites.google.com

مفهوم التسامح في الإسلام

للتسامح في الإسلام مفهوم قد لا يوجد في دين آخر، فهو يعني التعايش مع الموافق والمخالف على مبدأ الاستخلاف في الأرض وعمارة الكون، وذلك ما لا غناء للإنسان عنه أيا كان دينه، وقد جاء الإسلام بتأصيل هذا المفهوم في دستوره العظيم – القرآن الكريم – فجعله أصلا من أصول التعايش والبناء المشترك، وذلك في عدة آيات كريمات منها قوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾ [الحجرات: ١٣].

فإن هذه الآية الكريمة أصَّلت لمفهوم التعايش بين بني البشر، ببيان أن التعارف بينهم هو غاية من غايات خلق الله تعالى لهم، ومن فوائد التعارف التعاون على المصالح المشتركة في الحياة، فإنه ليس بمقدور أحد أن يستقل بنفع نفسه، كما أنه لا ينتفع بغيره ومن غيره إذا حلت العداوة والبغضاء محل التعارف، فإن العداوة ستحمل على التفاني ولا بد، وهذا أمر مذموم عند الله تعالى ومفسد للحياة.

وقوله عز شأنه: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

فإن هذه الآية الكريمة أصَّلت لمبدأ التعامل بين الناس من أنه «البر» الذي يعني الفضل والإحسان و «القسط» الذي يعني العدل وعدم الجور، فبالعدل تستقيم الأمور ويعرف كل ذي حق حقه فلا يطمع ولا يبخس، وهو المنهج الذي كان عليه النبي عليه الصلاة والسلام مع سائر الطوائف غير الإسلامية التي عايشها في المدينة كما سيأتي بيانه.

وقوله سبحانه ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٦٤].

فإن هذه الآية الكريمة تبين ما عليه الإسلام من الإنصاف مع المخالفين وعدم الجور عليه في شيء من أمورهم، حيث دعاهم إلى كلمة سواء يجتمعون تحتها، وهي عبادة الله تعالى وحده الخالق الرازق وعدم عبادة غيره من المخلوقين الذين لا يملكون ضرا ولا نفعا ولا موتا ولا حياة ولا نشورا، وهم يقرون بعبادة الله تعالى لكنهم يشركون معه غيره بالعبادة فكان من النصح لهم تمحيص العبادة للواحد الأحد سبحانه.

وقوله عز من قائل: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥].

وهذه الآية الكريمة تبين المنهج المتسامح في الدعوة إلى الله تعالى من أنه منهج الإحسان والسماحة فلا غِلظة فيه ولا تعنيف ولا زجر ولا ترهيب، بل بحكمة بالغة وهو اللطف في القول واللين فيه، فإن لم ينفع ذلك فبجدال حسن بإقامة الحجة التي تقنع الآخر حتى يذعن له، فإن لم ينفع هذا ولا ذاك فيترك الأمر لله الواحد القهار، فهو الذي يهدي من يشاء ويضل من يشاء.

ويقول سبحانه: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴾ [الفرقان:٦٣].

فإن هذه الآية الكريمة تبين سماحة المسلم المؤمن الذي يعمل لله تعالى فهو لا يجهل مع الجاهلين، بل يتعفف عن ذلك ويقول قولا مسالما، لا عدوان فيه ولا خصومة، وبذلك يكسب قلب الآخر كما قال سبحانه: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت: ٣٤].

ويقول جل شأنه: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

فإن هذه الآية الكريمة تبين ما يريده الله تعالى من عباده الدعاة حال مخاطبتهم غيرهم من أهل الكتاب أو المشركين من أن يكون ذلك بقول حسن لا تعنيف فيه ولا قهر، لأن القصد من دعوتهم هو هدايتهم فمن زجر أو أغلظ له لم يقبل الهدى حتى وإن علم الحق لما جبلت عليه النفوس من المكابرة بالباطل.

وكذلك قوله تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

فإن هذه الآية الكريمة تبين أخلاق النبي عليه الصلاة والسلام التي خلَّقه الله تعالى بها؛ بأن يعفو عمن ظلمه ويعطي من حرمه ويصل من قطعه، وهو الأمر الذي ندب إليه أمته كما روى أحمد في مسنده من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال له وقد سأله عن فواضل الأعمال: « يا عقبة، صل من قطعك، وأعط من حرمك، وأعرض عمن ظلمك[١]

(١) مسند أحمد بن حنبل، مسند الشاميين، حديث عقبة بن عامر الجهني عن النبي ﷺ، حديث: ١٦٩٩٩.

ويقول: جل شأنه ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

فإن هذه الآيــة الكريمة تبين كيفية التعامل مــع المخالف من وجوب احترام دينه الذي ارتضاه لنفســه بحيث لا يستفز فيه؛ لما في ذلك من ترتب أذى على المسلم حيث تأخذه الغِيرة لأن يسب الإله الحق سبحانه، فأمر الله تعالى عباده أن يحترموا المخالف سدا لذريعة الفساد المترتب على تسفيه وسب الآلهة الباطلة، ولأنه لا فائدة من ســب الآلهــة والديانات الباطلة، وحتى يتربى المســلم على حسن الأخلاق فإن المســلم ليس بسباب ولا عياب كما قال ﷺ: «ليس المسلم بالطعان، ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء»[1].

ويقــول ســبحانه: ﴿فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

فإن هــذه الآية الكريمة تبين مــا كان عليه النبي صــلى الله عليه وآله وصحبه وســلم من الســماحة مع المدعويين فإنه لم يكن يؤاخذ المســيئين

(١) معجم ابن الأعرابي حديث: ٢٠٠.

على إساءاتهم بل يعفو ويصفح، وبذلك استجاب له المدعوون وأقبلوا لدينه راغبين، وقد أرشد الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام إلى مزيد من السماحة مع المخالفين بأن يعفو عنهم فلا يؤاخذهم بأخطائهم، وأن يستغفر لهم ذنوبهم حتى تمحا خطاياهم، وفوق ذلك أن يبقي لهم مكانة اجتماعية بأن يشاورهم في أمور الدولة والسلم والحرب، لأنهم جزء من المجتمع وإن أساؤا وأخطؤا، وبذلك يحصل التماسك الاجتماعي بين أبناء الوطن الواحد.

وقد تكرر مثل الخطاب الإلهي لحبيبه عليه الصلاة والسلام بقوله سبحانه: ﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] ليكون هذا المنهج الدعوي العام الذي يسلكه المصطفى ﷺ مع كافة المدعويين، حتى يعرفوا أنه جاء بالسماحة العامة، كما أخبر عن نفسه عليه الصلاة والسلام بقوله: «بعثت بالحنيفية السمحة»[1].

وكما أمر الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام بالصفح والعفو عن المسيئين والمخطئين فكذلك أمر عباده المؤمنين فقال سبحانه: ﴿وَلۡيَعۡفُواْ وَلۡيَصۡفَحُوٓاْۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [النور: ٢٢] ليكونوا

(١) مسند أحمد بن حنبل، مسند الأنصار حديث أبي أمامة الباهلي، حديث: ٢١٧٠٠.

على منهاج النبوة، وهذا هو التسامح الأمثل بين أفراد المجتمع ولا سيما الأقارب الذين قد تكون أذيتهم أشد على النفس من وقع الحسام المهند، إلا أن تذكُّر الإساءة لا يفيد، بل يجعل المرء يعيش في بؤس وتعاسة، فكانت السماحة هي الأولى بالاتباع فما زاد عبد بعفو إلا عزا كما ثبت من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «وما زاد الله عبدا بعفو، إلا عزا، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله»(١).

إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة التي تبلغ نحو مائة آية ترشد إلى ضرورة التسامح بين البشر.

أصول التسامح:

التسامح يقوم على أصول وأسس ثابتة أهمها:

١- الكرامة الإنسانية.

٢- الاستخلاف في الأرض.

٣- التعاون على ما ينفع ودفع ما يضر.

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب باب استحباب العفو والتواضع، حديث: ٤٧٩٤.

أما الكرامة الإنسانية فهي أصل الأصول؛ لأن الله تعالى كرم بني آدم بوصفهم الآدمي، كما قال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠] ومقتضى هذا التكريم الإلهي أن يكون كل إنسان مكرما أخاه متسامحا معه، إجلالا لله تعالى الذي خلقه وكرمه، وقد روي في الأثر: «إن هذا الإنسان بنيان الله ملعون من هدم بنيانه»(١).

لذلك حرم التعدي على النوع الإنساني بعمومه، وجعل التعدي على فرد واحد تعديا على النوع كله، كما قال سبحانه: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢] وفي الحديث عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم»(٢).

(١) تفسير الزمخشري (الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ١/ ٥٥١).

(٢) سنن الترمذي الجامع الصحيح، أبواب الجنائز عن رسول الله ﷺ أبواب الديات عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في تشديد قتل المؤمن، حديث: ١٣٥٢.

ومن هنا كان حفظ النفس من الكليات أو الضرورات الخمس التي اتفقت عليها الشرائع، وجاء الإسلام ليعظم شأن النفس أكبر تعظيم، فكم في القرآن الكريم من نصوص على حرمة التعدي على الإنسان كقوله سبحانه: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الأنعام: ١٥١] وقوله عز شأنه: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا ﴾ [الإسراء: ٣٣].

ولكي يمنع التعدي على النفس البشرية؛ شرع القصاص لحماية النفس الإنسانية فقال سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ ﴾ [البقرة: ١٧٨] وبين علة ذلك بقوله سبحانه: ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٩] لأن القتل أنفى للقتل كما تقول العرب، فإن الإنسان إذا علم أنه مقتول إذا قتل امتنع عن القتل، وبذلك يحفظ نفسه وغيره.

وشرع دفع العدوان حماية للنفس حتى يمتنع المرء من العدوان على أخيه الإنسان كما قال سبحانه: ﴿ فَمَنِ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٤].

وأما الاستخلاف في الأرض فهي مهمة بني آدم أجمعين، فإن الله تعالى خلق هذا الكوكب الصغير بالحق ليظهر فيه ملكوت الله وتوحيده، فاختار الآدميين من بين سائر الخليقة لهذه المهمة من عمارة الكون بالإيمان والبنيان، كما قال سبحانه: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠] وقال عز شأنه: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١].

وهذا الاستخلاف يقتضي من جميع البشر أن يقوموا بعمارة الأرض بالإيمان بالله تعالى وعبادته سبحانه، فإنه إنما خلقهم لذلك، وأن يستعينوا على ذلك بعمارة الأرض بما سخر الله فيها من معاش وأرزاق ومنافع، وأن لا يكون ذلك حكرا على طائفة أو أمة، ومن هنا أوجبت الشريعة التكافل بين بني البشر فيما يصلحهم ويدفع الضر عنهم، وحرمت عليهم الإفساد في الأرض؛ لما فيه من منافاة المقصد الشرعي من الاستخلاف والإعمار، وقد جاء في نصوص الشرع ما يؤكد هذه المعاني، كقوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾ [الحجرات: ١٣] فهذا خطاب لعموم الناس بين فيه الحق سبحانه إرادته الشرعية من عباده، وهي أن يتعارفوا ويتآلفوا، حتى تستقيم حياتهم، وقوله جل شأنه: ﴿وَتَعَاوَنُواْ

عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾ [المائدة: ٢] وقال عليه الصلاة والسلام: «الناس شركاء في ثلاث في الماء والكلأ والنار»[١] لأن هذه الثلاث تتعلق بحياة الإنسان ولا غناء له عنها فكان لكل إنسان حق فيها، وليس لإنسان حق التحجر عليها ليمنع غيره، ولذلك رتب الشارع على مثل هذه التحجر الذي يكون بدافع الأنانية والتنكر للآخرين، رتبا عليه عقابا أليما كما روى البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم، رجل كان له فضل ماء بالطريق، فمنعه من ابن السبيل .....» الحديث[٢].

وابن السبيل هنا عام يصدق على كل إنسان مسلما كان أو غير مسلم، ليؤكد معنى التعايش بين بني البشر.

التعاون على ما ينفع ودفع ما يضر:

من مقتضيات الحياة الإنسانية أن يتعاونوا على ما ينفعهم ودفع ما يضرهم، لأن ذلك هو الذي يحقق الاستقرار لجميع الناس، وقد كان

(١) مسند الحارث، كتاب البيوع، باب: الناس شركاء في ثلاث، حديث: ٤٤٣.
(٢) صحيح البخاري، كتاب المساقاة، باب إثم من منع ابن السبيل من الماء، حديث ٢٢٥١ .

هذا الأمر غاية من غايات الله في عباده كما قال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾ [الحجرات: ١٣] فإن اللام في «لتعارفوا» هو لام التعليل، أي جعلنكم شعوبا وقائل وطوائف وأمما ليحصل بذلك التعارف المؤدي إلى التكامل بين الناس، فإن الإنسان «مدني بالطبع» كما تقول القاعدة الاجتماعية الخلدونية، أي يحتاج لغيره كما يحتاج غيره له، وكما قال المَعَرِّي:

الناس للناس من حضَرٍ وباديةٍ ❊ بعض لبعض وإن لم يشعروا خدمُ

وقد خلق الله تعالى البشر بهذه الطبيعة حتى يتكاملوا بهذا التعاون كما قال جل شأنه: ﴿نَحۡنُ قَسَمۡنَا بَيۡنَهُم مَّعِيشَتَهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ وَرَفَعۡنَا بَعۡضَهُمۡ فَوۡقَ بَعۡضٖ دَرَجَٰتٖ لِّيَتَّخِذَ بَعۡضُهُم بَعۡضٗا سُخۡرِيّٗا﴾ [الزخرف: ٣٢] ليُصرِّفَ بعضُهم بعضاً في مصالِحهم ويستخدمُوهم في مهنهم ويتسخرُوهم في أشغالِهم حتَّى يتعايشُوا ويترافدُوا ويصلُوا إلى مرافقِهم[1] وكل هذا كائن بين عموم الناس مسلمهم وكافرهم، ومن هنا كان لا بد لهم من هذا التعاون على مصالح الحياة.

(١) تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (٨/ ٤٦).

فإذا كانت الأخرى وهي المضار التي تحيط بهم أو ببعضهم كان من الواجب على كل من يقدر على دفعها عن نفسه أو عن غيره أن يقوم بذلك ولا يتوانى في دفعها، و هذا يسمى في الفقه بالواجب الكفائي، ويشير إليه قول الحق سبحانه: ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [البقرة: ٢٥١].

ومعنى الآية: أنه لولا وقوع دفع بعض الناس بعضا آخر بتكوين الله وإيداعه قوة الدفع وبواعثه في الدافع لفسدت الأرض، أي من على الأرض، واختل نظام ما عليها، ذلك أن الله تعالى لما خلق الموجودات التي على الأرض من أجناس وأنواع وأصناف، خلقها قابلة للاضمحلال، وأودع في أفرادها سننا دلت على أن مراد الله بقاؤها إلى أمد أراده[1].

فيم يكون التسامح؟

للتسامح صور متعددة يكمل بعضها بعضا، فلا يكون المرء متسامحا حتى تكتمل فيه صور التسامح كلها، وإلا كان تسامحا نسبيا، وذلك لا يحقق التعايش الكامل بين البشر الذي دعا إليه الإسلام، وتقتضيه ضرورة الحياة، ومن صوره الضرورية:

(١) التحرير والتنوير ٢/ ٥٠٠.

١- التسامح في الدين.

٢- التسامح في التعامل.

٣- التسامح في التعايش.

التسامح في الدين.

أكبر مظاهر التسامح بين البشر وأكثر حاجتهم إليه هو التسامح الديني، وهو الأمـــر الذي عُني القرآن الكريم بتشريعه والحث عليه والتنويه بأهله؛ لمـــا يعلمه الله تعالى من حال عباده في تناحرهم على ما يدينون به، لأن الدين عقيدة تظهر أثرها في سلوك الناس وتصرفاتهم، فلذلك أصل لعباده أصولا مهمة في هذا الباب وهي:

١- الدعوة إلى الدين الحق بالتي هي أحسن

٢- عدم الاعتداء إلا على سبيل الدفع

٣- عدم سب الآلهة الباطلة

٤- المجادلة والحوار الهادف من غير تجريح

٥- تركهم وما يدينون إذا لم يقبلوا الدين الحق.

أما الدعوة للدين الحق بالتي هي أحسن فهو الأساس في أسلوب الدعوة، فإن الله تعالى لم يبح الدعوة إلى دينه إلا بهذا الأسلوب، فقد قال سبحانه: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ ﴾ [النحل: ١٢٥] وهذا خطاب لنبيه المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم الذي كان على خلق عظيم، ليترسخ هذا الأسلوب في أخلاقه وهو خطابا لأمته أن تسلك هذا المنهج التسامحي مع المدعويين لما له من أثر عظيم في قبول الآخر كما قال عليه الصلاة والسلام:» ما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا كان الفحش في شيء قط إلا شانه»[1] وقد كان عليه الصلاة والسلام يرشد أصحابه وأمته إلى هذا المنهج؛ فلما بعث معاذا وأبا موسى رضي الله عنهما إلى اليمن قال لهما: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا»[2].

فهذا منهج عملي للدعاة إلى الإسلام أن يسلكوا مسلك التيسير لا التعسير، ومنهج الاتفاق لا الاختلاف، وعلى ذلك ساروا ونهجوا حتى فتح الله بهم القلوب والعقول.

---

(١) صحيح ابن حبان، كتاب البر والإحسان باب الرفق، ذكر الأمر بلزوم الرفق في الأشياء إذ دوامه عليه زينته، حديث: ٥٥٢.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب، حديث: ٢٨٩٤.

وأما عدم الاعتداء فهو أصل من أصول التعامل مع الآخر، لأن الإسلام دين رحمة كما قال سبحانه لنبيه عليه الصلاة والسلام: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] والقرآن كله مليء بهذا المعنى حتى افتتحت به جميع سور القرآن الكريم غير واحدة، ليؤكد الحق سبحانه هذا المعنى الأصيل لعباده المؤمنين، وقد كان النبي عليه الصلاة يعبر عن هذا المعنى بنفسه فيقول: «إني لم أبعث لعانا، إنما بعثت رحمة»[1] ولذلك كان نهي القرآن صريحا وحاسما عن ابتداء القتال، فكل آيات القتال إنما شرعته على سبيل الدفع لا الابتداء، كما في قوله سبحانه: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠] وقوله جل شأنه ﴿فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ﴾ [البقرة: ١٩٤] وقوله و قوله سبحانه: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦] بل ما كان تشريع القتال إلا لدفع الظلم والعدوان كما قال سبحانه: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩] وهو ما كان يفعله النبي ﷺ في جميع وقعات القتال، ولقد ظل في مكة ١٣

(١) مسند أبي يعلى الموصلي، أبو حازم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، برقم: ٦٠٣٨.

عاما يتحمل كل أذى ومكـــر ومكيدة وحصار وغير ذلك وهو يدعو قومه بالحكمة والشفقة والرحمة، فإذا اشتد الأذى عليه وعلى أصحابه وطلب منه أصحابه الكـــرام رضي الله عنهم أن يدعو عليهم، امتنع من الدعاء عليهم، بل دعا لهم بالهداية، كما روى البيهقي مرسلا أنه لما كسرت رباعية رسول الله ﷺ، وشـــج في جبهته فجعلت الدماء تسيل على وجهه قيل: يا رسول الله، ادع الله عليهم فقـــال ﷺ: «إن الله تعالى لم يبعثني طعانـــا ولا لعانا، ولكن بعثني داعية ورحمة، اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون»[١]

ولذلك لما فتح مكة فتحا مبينا لم يفعل كما تفعل الملوك القاهرة إذا دخلوا قرية؛ من الإفساد في الأرض وإهلاك الحرث والنسل، بل قال عليه الصلاة والسلام قولته المشهورة: «اذهبوا فأنتم الطلقاء»[٢].

هذا وهم قد قاتلوه فقُتلوا وهربوا فلم يأخذ من متاعهم شيئا، ولم يجعله فيئا قليلا ولا كثيرا، لا دارا ولا أرضا ولا مالا، ولم يسب من أهلها أحدا[٣].

(١) شعب الإيمان للبيهقي، فصل في حدب النبي ﷺ على أمته ورأفته، حديث: ١٤٢٤.
(٢) الســـنن الكبرى للبيهقي جماع أبواب السير، باب فتح مكة حرسها الله تعالى، حديث: ١٦٩٩٤.
(٣) معرفة الســـنن والآثار للبيهقي، كتاب السير المسلم يدخل دار الحرب فيشتري دارا أو غيرها، حديث: ٥٦٧٥.

فهذا هو التسامح الذي جاء به وأمره الله تعالى به بمثل قوله سبحانه: ﴿ فَٱصۡفَحِ ٱلصَّفۡحَ ٱلۡجَمِيلَ ﴾ [الحجر: ٨٥] وقوله جل اسمه ﴿ فَٱصۡفَحۡ عَنۡهُمۡ وَقُلۡ سَلَٰمٞۚ فَسَوۡفَ ﴾ [الزخرف: ٨٩].

وأما عدم سب الآلهة الباطلة؛ فهي الحكمة البالغة لحماية الإله الحق سبحانه من أن يسفَه عليه السفهاء، حتى لا يجدوا مبررا منطقيا لسبه سبحانه وتنزه عن ذلك، فأمر الله تعالى جميع عباده بعدم سب آلهتهم مبينا علة المنع فقال سبحانه: ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمۡ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرۡجِعُهُمۡ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٠٨] فكان هذا النص المحكم أصلا لقاعدة «سد ذرائع الفساد».

ولأن سب الآلهة لا يفيد الدعوة في شيء، ولذلك لم يكن النبي عليه الصلاة والسلام ينشغل عن دعوة قومه بسب آلهتهم أو تسفيهها، بل كان يعرض عن ذلك ويقبل على دعوة القوم بالحسنى إلى الإيمان بالله تعالى وعبادته وعدم الإشراك به شيئا كما الأنبياء قبله عليهم جميعا الصلاة والسلام يقولون لأقوامهم: ﴿ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ﴾ [الأعراف: ٥٩] كما قال سبحانه عن دعوتهم جميعا ﴿ وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ

رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنۡهُم مَّنۡ حَقَّتۡ عَلَيۡهِ ٱلضَّلَٰلَةُۚ فَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ﴾ [النحل: ٣٦] هذا وهو يرى ويشاهد اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى وإسافا ونائلة وهُبل وغيرها من الأصنام والأوثان التي كان مشركو مكة يعبدونها ويقدسونها ويقربون لها القرابين، ولما فتح مكة وحول الكعبة ٣٦٠ صنما تعبد من دون الله لم يزد على أن جعل يطعنها بعود ويقول (جاء الحق وزهق الباطل) كما روى البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: دخل النبي ﷺ مكة، وحول الكعبة ثلاث مائة وستون نصبا، فجعل يطعنها بعود في يده، وجعل يقول: «جاء الحق، وزهق الباطل»[1].

وأما المجادلة والحوار الهادف من غير تجريح فهو المنهج الإسلامي الذي كان عليه الأنبياء والمرسلون أجمعون؛ فنوح وإدريس وإبراهيم وهود وشعيب وصالح وموسى وعيسى وغيرهم وخاتمهم سيدنا محمد عليهم جميعا الصلاة والسلام كلهم جادل بالتي هي أحسن، وحاور قومه حوارا

(١) صحيح البخاري، كتاب المظالم والغصب باب: هل تكسر الدنان التي فيها الخمر ، حديث: ٢٣٦٦، صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة، حديث: ٣٤١٨.

هادفا نافعا، وكم قص الله تعالى من نبأ مجادلتهم أقوامهم وحوارهم من أجل هدايتهم وإخراجهم من ظلمات الجهالة والوثنية إلى نور الإسلام الذي أتوا به، فمنهم من هدى الله، ومنهم من حقت عليه الضلالة، وهذا نبينا عليه الصلاة والسلام كان يجادل قومه لإقناعهم ببطلان ما هم عليه من شرك ووثنية، فيقول لعمه وهو في سكرات الموت: «أي عم، قل لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله»(١).

ولما هاجر إلى المدينة وجاور اليهود وأقبل عليه النصارى لم يفتأ من مجادلتهم ومحاورتهم لهدايتهم إلى الحق كما قص الله علينا شيئا من ذلك بمثل قوله سبحانه: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [آل عمران: ٦٤، ٦٥] وقوله عز من قائل: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا

(١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب قصة أبي طالب، حديث: ٣٦٩٣.

﴿لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٥، ٦٦] وقوله تقدس اسمه ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ [آل عمران: ٧٠] وقوله سبحانه: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ٩٩] وقوله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٥٩] وقوله جل في علاه ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة في حواره الهادف عليه الصلاة والسلام مع أهل الكتاب الذين كانوا على علم به فاستكبروا وعتوا وتجبروا ﴿حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [البقرة: ١٠٩].

ولما جاء وفد نصارى نجران ليجادلوا بالباطل ليدحضوا بها الحق؛ ظل يحاورهم ثلاثة أيام، فلما لم ينتفعوا دعاهم للمباهلة، وكانت على غاية الإنصاف، فلما أحسوا أنهم إن باهلوا هلكوا أبوا، فتركهم وشأنهم، ولم يفرض عليهم شيئا، بل أبقاهم في مسجده يقيمون شعائرهم ولم ينكر

عليهم، وهو يرى باطلهم وعبادتهم الصليب، وأنزل الله تعالى في ذلك قرآنا يتلى يقص خبرهم وحالهم فقال سبحانه: ﴿ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ [آل عمران: ٦١] وقد روى الطبراني وغيره تفصيل قصتهم بسنده عن كُرز بن علقمة قال «قدم على رسول الله ﷺ وفد نصارى نجران، ستون راكبا، منهم أربعة وعشرون من أشرافهم، والأربعة والعشرون منهم ثلاثة نفر إليهم يؤول أمرهم، العاقب أمين القوم وذو رأيهم. وصاحب مشورتهم، والذي لا يصدرون إلا عن رأيه وأمره، واسمه: عبد المسيح. والسيد عالمهم، وصاحب رحلهم ومجتمعهم. وأبو حارثة بن علقمة أخو بكر بن وائل، أسقفهم وحبرهم وإمامهم، وصاحب مراميهم، وكان أبو حارثة قد شرف فيهم حتى حسن علمه في دينهم، وكانت ملوك الروم من النصرانية قد شرفوه وقبلوه، وبنوا له الكنائس، وبسطوا عليه الكرامات، لما يبلغهم عنه من اجتهاده في دينهم، فلما وجهوا إلى رسول الله ﷺ من نجران، جلس أبو حارثة على بغلة له موجها إلى رسول الله ﷺ والى جنبه أخ يقال له: كُرز بن علقمة، يسايره، إذ عثرت بغلة أبي حارثة، فقال كُرز: تعس الأبعد، يريد رسول الله ﷺ قال: بل أنت تعست، فقال: ولم يا أخ ؟ فقال: والله إنه للنبي الذي كنا ننتظر، قال

له كُرز: وما يمنعك وأنت تعلم هذا؟ قال: ما صنع بنا هؤلاء القوم شرفونا، وأمرونا، وأكرمونا، وقد أبوا إلا خلافه، ولو قد فعلت نزعوا منا كل ما ترى، وأضمر عليها منه أخوه كُرز بن علقمة، يعني: أسلم بعد ذلك»[١].

ولما جاء عدي بن حاتم، قال له النبي ﷺ: «يا عدي بن حاتم، أسلم تسلم «قال: قلت: إن لي دينا، قال: «أنا أعلم بدينك منك – مرتين أو ثلاثا – ألست ترأس قومك «؟ قال: قلت: بلى، قال: «ألست تأكل المرباع «؟ قال: قلت: بلى، قال: «فإن ذلك لا يحل لك في دينك» قال: فتضعضعت لذلك، ثم قال: «يا عدي بن حاتم، أسلم تسلم فإني قد أظن – أو قد أرى أو كما قال رسول الله ﷺ – أنه ما يمنعك أن تسلم خصاصة تراها من حولي، وتوشك الظعينة أن ترحل من الحيرة بغير جوار حتى تطوف بالبيت، ولتفتحن علينا كنوز كسرى بن هرمز، وليفيضن المال – أو ليفيض – حتى يهم الرجل من يقبل منه ماله صدقة «قال عدي بن حاتم: فقد رأيت الظعينة ترحل من الحيرة بغير جوار حتى تطوف بالبيت»[٢].

(١) المعجم الأوسط للطبراني، باب العين من اسمه علي، حديث: ٣٩٩٨، ولبيهقي في دلائل النبوة، جماع أبواب غزوة تبوك، باب وفد نجران وشهادة الأساقفة لنبينا ﷺ بأنه، حديث: ٢١١٨.

(٢) صحيح ابن حبان، كتاب التاريخ ذكر الإخبار عن فتح الله جل وعلا على المسلمين كثرة الأموال، حديث: ٦٧٨٨.

وهكذا كان حواره عليه الصلاة والسلام بالحق، فمن اهتدى فلنفسه ومن ضل فعليها، وكما قال له ربه جل شأنه: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢] وقال سبحانه: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا۟ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [الشورى: ٤٨].

والفصل الأخير من هذا المنهج المبين؛ أنه كان يتركهم وما يدينون بعد إقامة الحجة عليهم، وذلك ما أمره الله تعالى به في سورة كاملة هي سورة الكافرون يقول فيها الحق سبحانه:

﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١﴾ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ﴿٤﴾ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴿٥﴾ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ﴾ [الكافرون: ١ - ٦].

قال الحافظ ابن كثير: «هذه السورة تسمى سورة البراءة من العمل الذي يعمله المشركون، وهي آمرة بالإخلاص فيه، فقوله: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ شمل كل كافر على وجه الأرض»[1].

(١) تفسير ابن كثير ٨/ ٥٠٧، ط سلامة.

وهو ما كان ينهجه صلى الله عليه وآله وسلم مع من يدعوهم إلى الإسلام، فإنه كان يتركهم وما يدينون إذا لم يناوئوا الإسلام ولم يبدؤا بقتال، فلما بعث معاذا رضي الله عنه إلى اليمن – وهم أهل كتاب – قال له: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم»[١].

فلم يأمره بقتالهم بل أن يتركهم وما يدينون إذا دفعوا ما يعبر عن إذعانهم لدولة الإسلام، وهو دفع ما يسمى اليوم ضريبة المواطنة التي تسمى فقها «جزية» من أجل الحماية، كما يدفع مثلها المسلم الزكاة بشروط خاصة التي قد تكون أكثر بكثير من الجزية، ولذلك سماها أمير المؤمنين سيدنا عمر رضي الله عنه مع نصارى تغلب «صدقة» لما أبوا الاسم.

فصارت لهم أحكاما خاصة بهم، تعارف أهل العلم على تسميتها بأحكام أهل الذمة، ويعاملهم المسلمون على أنهم جزء من المجتمع المسلم[٢].

(١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، حديث: ١٣٤٢.
(٢) الشرق والغرب (ص: ٤٥)، علي بن ابراهيم الحمد النملة.

نعم قد كان لأهل الجزيرة العربية وضع خاص في وجوب دخولهم الإسلام وعدم القبول منهم غيره؛ لأنهم حصن الإسلام ومنها انتشر، فلا يقبل أن يبقى الإسلام مهددا من الداخل كما كان من يهود المدينة ومنافقيها ومشركي الجزيرة؛ فكان لزاما عليهم أن يدخلوا في الإسلام حتى لا يناوئوا عدوه، فقال ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله»(١).

لذلك كان إذا أمَّر أميرا على جيش، أو سرية، أوصاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدا، وإذا لقيت عدوك من المشركين، فادعهم إلى ثلاث خصال - أو خلال - فأيَّتهن ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك، فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما

(١) صحيح البخاري، كتاب الإيمان باب: فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم، حديث: ٢٥ صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، حديث: ٥٤.

على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم»[1].

لأنهم مع عدم قبول أي خيار يكونون متربصين بالإسلام ودولته، فقد عرض عليهم أن يبقوا على شركهم لكن مع سلطة الدولة عليهم، فإذا لم يقبلوا ذلك فهم أعداء، ومقتضى عدائهم أن يدفع شرهم قبل أن يبيتوا المسلمين، وهذا حق للدولة بمقتضى كل الأعراف الدولية، ومع ذلك فلم يكن يجر عليهم، بل ينبذ إليهم على سواء كما أمره الله تعالى بقوله ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [الأنفال: ٥٨].

والدليل على ذلك أن الذين قبلوا دفع حق المواطنة التي تسمى «جزية» عاشوا في حمى الدولة بمعتقداتهم، وكنائسهم وبِيعهم، وممتلكاتهم، وهي

(١) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه، برقم: ٣٣٤٨.

تجاور المساجد في كل مكان، والدولة تحميهم، فعاشوا في كل بلاد الإسلام محميين، وقد قال رسول الله ﷺ: «من قتل قتيلا من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما»[١] والمعنى أنه من أهل النار وبئس القرار، لأن من لم يجد ريح الجنة أنه ليس من أهله، وذلك لتعديه وظلمه أخاه الإنسان.

التسامح في التعامل:

التسامح في التعامل هو المظهر الحضاري لهذا الدين الحنيف القيم، فإنه دين اجتماعي يحب التفاعل والتعاون والمشاركة مع الغير على عمارة هذا الكون بما تقتضيه مصلحة العباد، لأن الإنسان «مدني بالطبع» كما قرر ذلك علامة علم الاجتماع ابن خلدون[٢] في مقدمته،[٣] أي لا يستغني بنفسه، بل هو محتاج لغيره كاحتياج غيره له، فلذلك فتح باب التعامل مع الغير بجميع صوره، بدءاً من البناء الأسري إلى التعامل المادي والاجتماعي، كما نص عليه الذكر الحكيم بقوله سبحانه: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾

(١) السنن الكبرى للنسائي، كتاب القسامة تعظيم قتل المعاهد، حديث: ٦٧٣٩.

(٢) عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (المتوفى: ٨٠٨هـ).

(٣) مقدمة ابن خلدون (١/ ٦٣).

[الممتحنة: ٨] ومعنى كون الحق سبحانه لا ينهى عن ذلك أن هذا التعامل هو في دائرة المباح متى ما كانت المصلحة قائمة، وهو ما بينه النبي عليه الصلاة والسلام بأفعاله قبل أقواله؛ فقد عقد مع يهود المدينة عقد مواطنة كامل الحقوق والالتزامات، وبرهم وأقسط إليهم، وتزوج منهم، وتبايع معهم، وجاورهم وأكل من طعامهم، وكان يهديهم من طعامه، ويعود مرضاهم، ويشهد جنائزهم، وتعامل مع المشركين كذلك فاستأجر دليلا مشركا خِرِّيتاً يدله على طريق هجرته، وعقد معاهدات صلح معهم، واستعمل أيادي عاملة من يهود المدينة، ووفى لهم بعهودهم إلى غير ذلك من القضايا التعاملية المقررة في الشريعة الإسلامية.

وقد وردت نصوص كثيرة تدل على ذلك فمنها قوله تعالى في حل طعامهم ومصاهرتهم: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ۖ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ﴾ [المائدة: ٥].

والمراد بطعامهم ذبائحهم التي يذبحونها بمقتضى شرعهم مما هو حلال في شرعنا، والمراد بالمحصنات العفيفات غير البغايا.

والطعام والمصاهرة من أقوى أواصر التماسك الاجتماعي التي تنشر الترابط والتعاون بين أفراد المجتمع، فإذا انضاف إلى ذلك التعامل المادي كان أكثر في الإيجابية، وهو من مقتضيات الحياة الاجتماعية.

ومعلوم أن التعامل المادي قوامه المنافع المشتركة، والصدق في التعامل، والإسلام لم يمنع من إجرائه مع أي إنسان ما لم يكن متعلقا بما يضرنا كأدوات حرب علينا، فإن ذلك يمنع لعارض، مع أن الأصل الحل كما دلت عليه آية الممتحنة.

التسامح في التعايش:

التسامح في التعايش هو المظهر الحضاري لهذا الدين الحنيف الذي شرعه الله لعباده كلهم، فكان لا بد أن يعايش جميع طوائف البشر ولا يضيق ذرعا بأحد، لأنه لم يجئ ليفرض، بل ليعرض، فمن شاء فليؤمن وذلك خير له وأقوم، ومن شاء فليكفر ثم إلى ربه مآبه وعليه حسابه، ومن هنا أقام دولة الإسلام الواسعة الأرجاء حتى كان الخليفة العباسي هارون الرشيد يخاطب السحاب بقوله «أمطري حيث شئت فسيأتيني خراجك» إشارة إلى توسع دولة الإسلام في أرجاء الأرض مع مختلف الديانات التي دخلها الإسلام، فكان الإسلام حاكما ومقبولا، لما يقام فيه من العدل والفضل، وذلك لأنهم

كانوا يطبقون قول الحق سبحانه: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨] وقوله عز اسمه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ﴾ [الحجرات: ١٣] وتأسوا بفعل النبي عليه الصلاة والسلام في تعامله مع أهل الديانات المختلفة، ومعلوم أنهم لم يكونوا يبدأون بقتال، بل بدعوة حسنة وعرض قيم الإسلام وأخلاقه ومثله العليا التي تتفق مع فطرة الإنسان، فتقابل بالترحاب والمحبة؛ لانسجامه مع الفطرة الإنسانية السليمة، ففتح القلوب قبل البلدان، وقد فتحت شرق آسيا كلها وكثير من بلاد إفريقيا، بهذا الأسلوب الحسن المتعايش مع مختلف الديانات الوثنية وغيرها، فترك أكثرهم تلك الديانات إلى ما هو خير لهم في دنياهم وآخرتهم وهو الإسلام.

وللتعايش أصول لا يختلف عنها البشر، وهي:

١- المساواة في الحقوق والواجبات.

٢- العدالة والإنصاف.

أما المساواة في الحقوق والواجبات فذلك من الثوابت الإسلامية، وقد تضمنت وثيقة المدينة هذا الأصل بنصوص واضحة، فقد جاء في مستهلها

هذا الأصل الذي نصه: «هذا الكتاب من محمد النبي رسول الله بين المؤمنين والمسلمين من قريش و أهل يثرب ومن تبعهم، فلحق بهم، فحل معهم وجاهد معهم: أنهم أمة واحدة دون الناس...» فجعل المهاجرين الغرباء مع أهل الدار من الأنصار أمة واحدة، فلم يفرق بينهم الانتماء القبلي.

ومنها «وأنه من تبعنا من اليهود فإن له المعروف والأسوة غير مظلومين، ولا متناصر عليهم»

وهذا غاية في الإنصاف، أن يكون أهل الديانات الأخرى التي هي في الوطن الواحد محميين من الظلم معانين في النصرة.

ومنها «وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين، وأن يهود بني عوف ومواليهم وأنفسهم أمة من المؤمنين، لليهود دينهم، وللمؤمنين دينهم، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يوتغ – أي لا يهلك – إلا نفسه وأهل بيته»

وهذا هو التعاون المشترك بين طوائف المجتمع في الإنفاق على ما يواجه البلد من أخطار حتى يحمى الوطن منها، لأن الوطن للجميع والدين لله كما تقول الحكمة، أي أنه يسع الجميع وينتفع به الجميع، والكل مسؤول عن حفظه ونهضته، وإن اختلفت ديانة أهله كما اقتضته هذه الصحيفة

والوثيقة، ولذلك نص في الفقرة التالية على أن «للمؤمنين دينهم ولليهود دينهم» حيث لا إكراه في الدين بعد تبين الرشد من الغي، وهذا من محكمات القرآن كما قال سبحانه: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

ومنها «وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصيحة والنصر للمظلوم، وأن المدينة جوفها حرم لأهل هذه الصحيفة، وأنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث يخيف فساده فإن أمره إلى الله وإلى محمد النبي، وأن بينهم النصر على من دهم يثرب، وأنهم إذا دعوا اليهود إلى صلح حليف لهم فإنهم يصالحونه، وإن دعونا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين، إلا من حارب الدين، وعلى كل أناس حصتهم من النفقة»(١).

وهذا غاية في التضامن على حماية المجتمع من الاعتداء لأنه الرحم الذي يعيش فيه الجميع بخيره وشره.

(١) الأموال للقاسم بن سلام، كتاب افتتاح الأرضين صلحا وأحكامها، حديث: ٤٤٣.

إلى غير ذلك من النصوص الواضحة في وجوب المساواة في الحقوق والواجبات بين أهل الوطن الواحد وإن اختلفت دياناتهم، وقد كان هذا قبل أن تعرف المدنية الحديثة حقوق المواطنة، مما يدل على أن الإسلام أصل في تشريع ذلك، والقوانين الوضعية في المدنية الحديثة تابعة.

وأما العدل والإنصاف فهو منهج الإسلام العام مع كل الناس ومختلف الديانات والطبقات، وهو من أساسيات الحكم في الإسلام، وقد أمر الله تعالى به أمرا عاما لم يستثن فيه ولا منه أحدا، فقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

فهو أمر شامل لجميع القضايا الكلية والجزئية مع عموم الإنسانية، ولذلك أوجب تطبيقه حتى في ساحات الحرب والفتوح، فلما دخل النبي ﷺ مكة فاتحا ودخل الكعبة شاكرا ربه ومصليا له، وأخذ مفتاح الكعبة عن سدنتها الذين كانوا على دين قريش الوثني، أمر الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام أن يرده لهم تطبيقا لمبدأ العدالة، وأن لا يجرمنه شنآن قومه على عدم ذلك، فقال له سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ

لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٩٠] وعندئذ قال رسول الله ﷺ: «خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة، لا ينزعها منكم إلا ظالم «يعني: حجابة الكعبة»[١].

وقال سبحانه مخاطبا هذه الأمة كلها ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: ٨].

وبمقتضى هذه العدالة كانت الطوائف غير الإسلامية تُحمى في دولة الإسلام كما يحمى المسلمون، ويعطون من الحقوق ما يعطاه المسلمون، وقد ثبت في السنة أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس، فقال: «ما أنصفناك، أن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك ثم ضيعناك في كبرك: ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه»[٢].

(١) المعجم الأوسط للطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، باب الألف من اسمه أحمد، حديث: ٤٩٠.

(٢) الأموال للقاسم بن سلام، كتاب سنن الفيء، باب اجتباء الجزية والخراج، حديث: ١٠٤.

ضرورة التسامح لتحقيق التعايش بين البشر:

خلق الله البشرية على هذا الكوكب لحكمة بالغة، وهي معرفته وعبادته، كما قال سبحانه: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢] فهـذا بيان لغاية الخلق في واجب الإيمان والمعرفة له سـبحانه، كما بين غاية خلق الخليقة في مقتضى الإيمان بقوله سـبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريـات: ٥٦] ومعلوم أنه سـبحانه غني عن عبادتهم، كما أخبر في غير ما آية أنه غني عن العالمين، وكما بينه حديث مسـلم عن أبي ذر رضي الله عنه: «....يا عبـادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي، فتنفعوني، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسـكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم، ما زاد ذلك في ملكي شـيئا...» [1] وإنما كلفهم لإظهار ملكوته سبحانه لمخلوقاته.

وكي يؤدوا واجب الإيمان والعبادة فقد سخر لهم الكون كله بره وبحره وجوه؛ لينعموا بخيرات الأرض حتى يستطيعوا القيام بواجب الاستخلاف على الوجه الأكمل، وهذا الاسـتخلاف يقتضي من جميع المسـتخلفين أن

(١) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، حديث: ٤٧٧٩.

يكونوا على يد واحدة في عمارة الأرض والانتفاع بخيراتها، وأن لا يسعوا لإفسادها، لذلك كان الإفساد في الأرض من أكبر الجرائم التي آذن الله فاعلها بحربه، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣] لأن هؤلاء خرجوا عن قانون العدالة الإلهية، فكان جزاؤهم أليما شديدا، حتى يكون رادعا وزاجرا لمن تسول له نفسه الإفساد في أرض الله تعالى المسخرة لخلقه المسبحة بحمده.

ومن أهم عناصر الإفساد في الأرض إشعال الفتن بينهم وسفك الدماء وهتك الأعراض وسلب الأموال وإشاعة الفحشاء.. وكل هذه ثمرة مُرَّة للكراهية التي تبعثها النفوس الشريرة، وجاء الإسلام ليعالجها بروح التسامح، كما يشير إليه حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم أن رسول الله ﷺ قال: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»[1] فهذا بيان منه عليه الصلاة والسلام على أن الذي لا يكون سمحا في وضعه

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، حديث: ١٠٦.

الاجتماعي مع الناس أجمعين أنه سيحرم جنة الله التي عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين، فلم يكن أهلا لها، لما يحمله من كراهية وبغضاء وحقد وحسد لبني الإنسان أو البسيطة التي يعيش عليها، فلم يحيها بما يناسب حياة الأحياء، وقد كان من رحمته عليه الصلاة والسلام أن دلهم على ما يفتح باب التسامح ويذهب الشحناء والبغضاء، وذلك بإفشاء السلام فإنه يطيِّب الخواطر، ويشعر بالأمان، ويفتح باب التعارف المؤدي إلى التآلف، و الشاهد على ذلك ما كان من قصة عبد الله بن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما مع سعد بن مالك رضي الله عنه الذي قال عنه ﷺ: «ليطلعن عليكم رجل من هذا الباب من أهل الجنة «فطلع سعد، وكان من قصته أن قال: «ما أنا بالذي أنتهي حتى أبيت عند هذا الرجل فأنظر عمله، فذكر الحديث في دخوله عليه إلى أن قال: «إني أذكرك الله تبارك وتعالى، وأخلاق الإسلام، أَمَنَعك مكاني أن تصنع شيئا كنت تصنعه ؟ قال: اللهم لا. فلما قمت، ناداني: ارجع يا ابن أخي، خصلة أخرى، آخذ مضجعي، وليس في قلبي غَم على أحد من المسلمين. قال ابن عمر: هذه بلغت بها»[1]

(١) شعب الإيمان للبيهقي، التاسع والثلاثون من شعب الإيمان الثالث والأربعون من شعب الإيمان وهو باب في الحث على ترك، حديث: ٦٣١٢ مساوئ الأخلاق للخرائطي، باب ما جاء في ذم الحسد والتعوذ بالله منه، حديث: ٧٢٣.

فكان أرجى أعماله الذي بلغه تلك المنزلة هي سماحته مع غيره، فكان قلبه سليما على عباد الله تعالى، لا يحمل شحناء ولا بغضاء على أحد، وذلك ما أشار إليه الحق سبحانه بقوله ﴿ وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ ﴿٨٧﴾ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ [الشعراء: ٨٧ - ٨٩] فإن القلب السليم هو الذي خلا عن الشرك بالله تعالى، وصفا من الإحن والبغضاء على عباد الله، وإلا فإنه يكون ناقما من الله تعالى ومن خلقه، فلم يكن أهلا لرحمة الله تعالى كما يدل عليه حديث البخاري عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «وإنما يرحم الله من عباده الرحماء»(١).

وحديث أبي دواد والترمذي وغيرهما عن عبد الله بن عمرو، يبلغ به النبي ﷺ «الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء»(٢).

وقد قص لنا النبي عليه الصلاة والسلام واقع رحمة الله تعالى على من كان سهلا في التعامل مع الناس رحيما بهم سمحا معهم وذلك فيما رواه البخاري

(١) صحيح البخاري، كتاب الجنائز باب قول النبي ﷺ: «يعذب الميت»، حديث: ١٢٣٧ صحيح مسلم، كتاب الجنائز باب البكاء على الميت، حديث: ١٥٨٢

(٢) سنن أبي داود، كتاب الأدب باب في الرحمة، حديث: ٤٣١١ سنن الترمذي الجامع الصحيح، الذبائح أبواب البر والصلة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في رحمة المسلمين حديث: ١٨٩٦.

ومسلم من حديث حذيفة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم، قالوا: أعملت من الخير شيئا؟ قال: كنت آمر فتياني أن ينظروا ويتجاوزوا عن الموسر، قال: قال: فتجاوزوا عنه»(١).

فدلت الأحاديث على أن رحمة الله تعالى لا تكون لقلب قاسٍ فض غليظ، بل لمن كان رحيما رفيقا متعطفا على العباد والبلاد وكما قال الناظم:

وإن أبعدَ قلوب الناسِ من ربنا الرحيم قلب قاسي

وقد أكد هذا المعنى ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ، قال: «تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين، ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا، إلا رجلا كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا، أنظروا هذين حتى يصطلحا، أنظروا هذين حتى يصطلحا»(٢).

وما رواه البيهقي والبزار وغيرهما من حديث أبي بكر ومن حديث أبي موسى الأشعري ومن حديث معاذ بن جبل رضي الله عنهم أن رسول الله

(١) صحيح البخاري، كتاب البيوع باب من أنظر موسرا، حديث: ١٩٨٩ صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة، حديث: ١٠٧٧

(٢) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب باب النهي عن الشحناء والتهاجر، حديث: ٤٧٥٧.

ﷺ قال: «إذا كان ليلة النصف من شعبان ينزل الله تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا فيغفر لعباده إلا ما كان من مشرك أو مشاحن لأخيه»(١).

كما يشهد له أيضا حديث البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «أن رجلا رأى كلبا يأكل الثرى من العطش، فأخذ الرجل خفه، فجعل يغرف له به حتى أرواه، فشكر الله له، فأدخله الجنة»(٢).

فكان لين قلبه ورحمته بالخلق ولو كان لحيوان بهيما سببا لنيل رحمة الله تعالى في عمل زهيد.

وفي مقابله امرأة دخلت النار لقساوة قلبها وغلظتها على حيوان أليف، كما روى مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «دخلت امرأة النار من جراء هرة لها، أو هر، ربطتها فلا هي أطعمتها، ولا هي أرسلتها ترمرم من خشاش الأرض حتى ماتت هزلا»(٣).

---

(١) فضائل الأوقات للبيهقي، باب في فضل ليلة النصف من شعبان حديث: ٣٠، البحر الزخار مسند البزار، ما روى محمد بن أبي بكر حديث: ٦١ السنة لابن أبي عاصم، باب حديث: ٤١٠.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الوضوء باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان، حديث: ١٧٠ صحيح مسلم، كتاب السلام باب فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها، حديث: ٤٢٥٧.

(٣) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي، حديث: ٤٨٥٧.

وبهذا نعلم أن التسامح من ضروريات الحياة التي جاء الإسلام بتحقيقها، وأباح من أجلها ما قد يكون محظورا في غير الضرورة، فكان لا بد أن يكون التسامح منهج حياة المسلم في جميع تصرفاته الفردية والاجتماعية، ولا سيما مع أهل الديانات الأخرى التي تقاسمه المواطنة وتعينه على الحياة، فإن الإسلام قد أوجب أن تكون العلاقة الاجتماعية بين مختلف الطوائف هو التسامح الكريم، وكما معروف الرصافي[1]:

إذا جمعتنا وحدة وطنية ... فماذا علينا أن تعدد أديان

إذا القوم عمتهم أمور ثلاثة ... لسان وأوطان وبالله إيمان

فأي اعتقادٍ مانعٌ من أخوة ... بها قال إنجيلٌ كما قال قرآنُ

كتابان لم ينزلهما الله ربنا ... على رسله إلا ليسعد إنسان

فمن قام باسم الدين يدعو مفرقا ... فدعواه في أصل الديانة بهتانُ

فنسأل الله تعالى أن يجمع القلوب على المحبة والرحمة والإخاء والتعاون المثمر على ما ينفع الناس ويمكث في الأرض.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

❁ ❁ ❁

(١) معروف بن عبد الغني البغدادي الرصافّي: شاعر العراق في عصره. من أعضاء المجمع العلمي العربيّ (بدمشق) توفي عام ١٣٦٤هـ ١٩٤٥م.

مقترح صيغة قرار

إن التسامح بين البشر ضرورة حياتية ومجتمعية، وهو ثمرة التعارف الذي دعا إليه الذكر الحكيم، وطبقه واقعا الحبيب المصفى صلى الله عليه وآله وسلم، والواجب على جميع الناس أن يتمثلوه في جميع تصرفاتهم الحياتية.

الإسلام جاء بمبدأ حرية التدين فلا إكراه فيه على التدين، بل أن يبين هدي الله لعباده بالحكمة والموعظة الحسنة فمن اهتدى فلنفسه ومن ضل فعليها.

الحياة المدنية والوضع الأممي العام يقتضي من كل البشر أن يتعاونوا على الخير جلبا وعلى الشر دفعا وردا.

تحريم الإسلام وتجريمه للإفساد في الأرض أيا كان نوعه، ومنه محاولة إهلاك الآخر أو إذلاله.

الإسلام لم يلغ الطبقية بين الناس لأنها تؤثر إيجابا في تسيير حركة العباد ومعاشهم، وهذا لا يتعارض مع الكرامة الإنسانية بل هو من مقتضيات الحياة الاجتماعية.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

تعريف التسامح ١٠

مفهوم التسامح في الإسلام ١١

أصول التسامح ١٧

التعاون على ما ينفع ودفع ما يضر ٢١

فيم يكون التسامح؟ ٢٣

التسامح في الدين ٢٤

التسامح في التعامل ٣٨

التسامح في التعايش ٤٠

ضرورة التسامح لتحقيق التعايش بين البشر ٤٦

مقترح صيغة قرار ٥٣

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التسامح في الإسلام
وضرورته المجتمعية والدولية وآثاره

إعـــداد

محمد صلاح الدين المستاوي

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التسامح في الإسلام
وضرورته المجتمعية والدولية وآثاره

إعـــداد

محمد صلاح الدين المستاوي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه ومن والاه،

وبعد:

إن موضوع التسامح في الإسلام جدير بالإلحاح عليه وتعميق الوعي به خصوصا في هذا الظرف العصيب الذي يعيشه العالم والذي زالت فيه بين الشعوب والدول الحدود والحواجز وأصبح يموج بالتحولات والتقلبات التي وصلت في كثير من الأحيـــان إلى صدامات وحروب وخراب ودمار ودماء ودموع وضحايا بالآلاف مما يستوجب على قادة الفكر وحملة الأقلام والساسة وعلماء الدين أن يتحملوا مسؤولياتهم في التذكير بالقيم الإنسانية الخالدة التي يتفق عليها الجميع والتي هي وحدها الكفيلة بتجنيب الإنسانية جمعاء الوقوع في المآسي.

و كلمة الســماحة هــي الكلمة الشرعية التي صرحــت بها النصوص

الصحيحة مما يدل على تجذر هذه القيمة وتأصلها واعتبارها إحدى ثوابت الإسلام وخصوصياته.

جاء في لسان العرب: سمح السماح الجود سمح سماحة وسموحة وسماحا جاد، ورجل سمح وامرأة سمحة من رجال ونساء سماح وسمحاء فيهما. ورجل سميح ومسمح ومسماح: سمح ورجال مساميح ونساء مساميح.

قال جرير:

غلب المساميح الوليد سماحة وكفى قريش المعضلات وسادها

وسمح لي بذلك يسمح سماحة واسمح وسامح: وافقني على المطلوب والمسامحة: المساهلة وتسامحوا تساهلوا.

وقد جاء في الحديث الشريف يقول الله عز وجل «اسمحوا لعبدي كإسماحه إلى عبادي».

قال رسول الله ﷺ: السماح رباح أي المسامحة في الأشياء تربح صاحبها.

وسئل ابن عباس رضي الله عنهما عن رجل شرب لبنا محضا أيتوضأ قال: اسمح يسمح لك ومعناه كما يقول الأصمعي: سهل يسهل لك.

وتقول العرب: عليك بالحق فإنا فيه لمسمحا أي متسعا.

والأحاديث التي جاءت فيه لفظة السماحة بمختلف صيغها وردت في الصحاح ورواها الثقاة من ذلك.

«أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة» رواه البخاري و أحمد.

«رحم الله عبدا سمحا إذا باع سمحا إذا اشترى سمحا إذا اقتضى» رواه البخاري وابن ماجة والترمذي.

«دخل رجل الجنة بسماحته» رواه أحمد.

«اسمح يسمح لك أي يسهل عليك» رواه أحمد .

«إني أرسلت بحنيفيه سمحة» أي ليس فيها ضيق ولا شدة رواه أحمد.

«أفضل المؤمنين رجل سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء سمح الاقتضاء» رواه الطبراني في الأوسط.

أما القرآن الكريم فإنه وإن لم ترد فيه كلمة السماحة بالتصريح إلا أن المعاني القريبة من السماحة والمترتبة عنها والمجسمة لها في حيز الممارسة العملية السلوكية عبرت عنها عشرات الآيات الآمرة بالصفح والعفو والإحسان والتجاوز والرحمة والحلم.

❁ ❁ ❁

السماحة بمعنى الإحسان:

إن مادة الإحسان مثلا تكرر الأمر بها وتعددت مجالاتها وميادينها.

- فهي في القول ﴿ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [البقرة ٨٣].

- وهي في الفعل والسلوك ﴿ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة ١٩٥].

- وهي في أسلوب الدعوة والإرشاد ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل ١٢٥].

- وهي في إقامة العدل وإيصاله إلى أصحابه ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل ٩٠].

- وهي في الرد الجميل على من يعتدي ويجور ﴿ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ٱلسَّيِّئَةَ ۚ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ ﴾ [المؤمنون ٩٦].

- وهي في مقابلة إحسان الله وجوده وكرمه بالشكر والحمد ﴿ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ [القصص ٧٧].

- وهي في الموازنة بين السيئة والحسنة ﴿ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت ٣٤].

- وهي في التعامل مع أهل الكتاب ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ [العنكبوت ٤٦].

- وهي في التعامل والتعايش مع الآخرين: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [الممتحنة ٨ و٩].

السماحة بمعنى الصفح:

كما وردت السماحة بمعنى الصفح في آيات عديدة منها:

- ﴿ وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلسَّاعَةَ لَءَاتِيَةٌ ۖ فَٱصْفَحِ ٱلصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ ﴾ [الحجر ٨٥].

- ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة ١٠٩].

- ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [المائدة ١٣].

- ﴿ فَٱصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَٰمٌ ۚ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ [الزخرف ٨٩].

- ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النور ٢٢].

السماحة بمعنى الرحمة:

وغير بعيد عن الإحسان والصفح يمكن إلحاق قيمة الرحمة التي طفح بها الكتاب العزيز والسنة النبوية الطاهرة من ذلك قوله تعالى ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة ١٢٨].

- وقوله ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ ﴾ [آل عمران ١٩٥].

- وقوله تعالى ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء ١٠٧] إلى غير ذلك من الآيات الداعية إلى الرأفة والرفق والرحمة واللين والتي كان رسول الله ﷺ المجسم لها بفعله قبل قوله ومع القريب والبعيد في حالات العسر والشدة وحالات اليسر والفرج.

رسول الله ﷺ أسوة حسنة في السماحة:

فقد كان رسول الله عليه الصلاة والسلام يقابل الإساءة بالإحسان والظلم بالعفو والصفح تشهد على ذلك ضراعته يوم الطائف (اللهم لك أشكو ضعف قوتي وقلة حيلتي وهواني على الناس) إلى أن يقول (إن لم

يكن بك على غضب فلا أبالي ولكن عافيتك أوسع لي) ولما وضع الله مصير هؤلاء المسيئين بين يديه لم يزد عليه الصلاة والسلام على أن قال (اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون).

ولما فتح الله لنبيه الكريم عليه الصلاة والسلام مكة المكرمة ناد مناد أن احضروا حتى يخاطبكم الفاتح أي رسول الله ﷺ فاجتمعوا على وجل وخوف وأمر النبي ﷺ سيدنا بلالا رضي الله عنه ليصعد على سطح الكعبة ويؤذن فقال كبير من المشركين واسمه عتاب بن أسيد يهمس في أذن رفيق له وهو أيضا مشرك: الحمد لله أن أبي مات وإلا لم يتحمل نهيق هذا الحمار الأسود على الكعبة (يريد أذان سيدنا بلال) وبعد صلاة مع الجماعة خاطبهم رسول الله ﷺ وذكرهم بما فعلوا في العشرين سنة الماضية وكيف عاملوا من معه ثم سأل فماذا تنتظرون الآن مني؟

فأطرق المشركون رؤوسهم بالحياء وكان من السهل للنبي ﷺ أن يأمر يقتلهم أو باسترقاقهم أو بنهب أموالهم مكافأة لما فعلوه مع المسلمين ولكن لم يعمل شيئا من ذلك بل قال: «لا تثريب عليكم اليوم اذهبوا فأنتم الطلقاء» ولم يتمالك عتاب بن أسيد المذكور آنفا أن قال على الفور: (يا محمد أنا ابن أسيد واشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله) وعلى الفور أيضا أجاب الرسول عليه الصلاة والسلام «وأنا أوليك على مكة».

وفعل سائر أهل مكة كما فعل عتاب بدون إكراه في شيء ورجع الرسول عليه الصلاة والسلام إلى المدينة ولم يترك ولا جنديا واحدا من جند المدينة في مكة(١).

وتروى السيدة عائشة رضي الله عنها ما حكاه لها رسول الله ﷺ عما لاقاه من قومه من شدة وغلظة قابله بالعفو والصفح والدعاء ورجاء الهداية.

قالت عائشة: هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد قال: لقد لقيت من قومك وكان أشد ما لقيت يوم العقبة إذ عرضت نفسي على ابن عبد ليل بن عبد كلال فلم يجبني إلى أم أردت فانطلقت وأنا مهموم على وجهي فلم استفق إلا بقرن الثعالب فرفعت راسي وإذا بسحابة قد أظلتني فنظرت فإذا فيها جبريل عليه السلام فنادى فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم فنادى ملك الجبال فسلم علي ثم قال: يا محمد إن الله قد سمع قول قومك لك وأنا ملك الجبال وقد بعثني ربي إليك لتأمرني بأمرك فإن شئت أطبقت عليهم الأخشبين فقال النبي ﷺ «بل أرجو أن يخرج من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا»

(١) انظر: الأسوة الحسنة النبوية للعسكر لمحمد حميد الله العدد٤ السنة٤ مجلة جوهر الإسلام الصفحة٢٩.

وتخبرنا السيدة عائشة رضي الله عنها عن رفق ولين وعفو وصفح رسول الله ﷺ فتقول: «ما ضرب رسول الله ﷺ شيئا قط بيده ولا امرأة إلا أن يجاهد في سبيل الله وما نيل منه شيء فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك شيء من محارم الله تعالى».

ويروي انس بن مالك وقد خدم رسول الله ﷺ عشر سنوات بعسرها ويسرها فيقول: ما قال لي رسول الله في يوم من الأيام أف ولم يقل لشيء فعلته لم فعلته بل كان يقول ما شاء الله كان) ويصور انس عفو رسول الله وصفحه فيقول (كنت امشي مع رسول الله ﷺ وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فأدركه أعرابي فجبذه بردائه جبذة شديدة فنظرت إلى صفحة عاتق النبي ﷺ وقد أثرت فيه حاشية الرداء من شدة جبذته ثم قال: يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت إليه فضحك ثم أمر له بعطاء) متفق عليه.

وكم هي المرات التي هدأ فيها الرسول ﷺ من روع الخائفين قائلا لمن وطأ رداءه «هون عليك إن أنا إلا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد» وكشف بطنه لمن طلب الاقتصاص منه، وكم هدّأ عليه الصلاة والسلام من غضب أصحابه الذين لم يتحملوا غلظة بعض الأعراب في التعامل مع الرسول ﷺ داعيا لهم أن يتركوه وصاحبه الذي قال له: اعدل، وكم

أرشد عليه الصلاة والسلام إلى الرفق واللين من ذلك قوله للصحابة الذين تداعوا على ذلك الذي بال في ركن من المسجد «دعوه وأريقوا على بوله سحلا من ماء أو ذنوبا من ماء فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين» البخاري.

وكذلك كانت حاله دائما مع الضعاف من أمته: عجائز وأرامل، أيتاما وأطفالا صغارا يمسح على رؤوسهم ويضمهم إلى صدره ويلاطفهم ويمازحهم ويقول «من لا يرحم لا يرحم» يجبر خواطر الجميع ويجاملهم، يقف مع من يستوقفه ولا ينصرف إلا بعد أن يقضي المستوقف حاجته.

وهديه عليه الصلاة والسلام العملي الفعلي في الصفح والعفو والرفق واللين والإحسان هو الذي جعله حجة الله على عباده وقدوة وأسوة لهم ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب ٢١] انه من قال في حقه ربه ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم ٤].

وهذا الهدي رصيد عظيم ونبع لا ينضب يجد فيه المربون والموجهون وعلماء الأخلاق مادة خصبة تدعو إلى فضيلة التحابب بين الناس والتراحم فيما بينهم ليس فقط فيما بين المؤمنين به المتبعين لهديه بل فيما بين الناس أجمعين من بني آدم هؤلاء الذين أعلن الإسلام كرامتهم ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ

ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء ٧٠] كما دعاهم إلى التقارب عوض التباعد والتعاون عوض التدابر ﴿ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾ [الحجرات ١٣] لقد أعلن رسول الله ﷺ المساواة التامة بين بني الإنسان (فالناس سواسية كأسنان المشط).

والنفس البشرية أيا كان جنسها أو لونها أو دينها مصانة ﴿ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [المائدة ٣٢].

السماحة في أحاديث الرسول ﷺ:

إن السماحة بمعنى الرفق واللين وحسن المعاملة والمعاشرة والسماحة بمعنى الصفح والعفو، والسماحة بمعنى التيسير ورفع الحجر ونفي الضيق والتشديد تحكيها وتدعو إليها آيات الكتاب العزيز وأحاديث الرسول الكريم من ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لأشج عبد القيس: «إن فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والأناة» رواه مسلم.

وقوله «إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله» متفق عليه.

«إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على سواه» رواه مسلم.

«إن الرفــق لا يكــون في شيء إلا زانــه ولا ينزع من شيء إلا شــأنه» رواه مسلم.

«من يحرم الرفق يحرم الخير كله» رواه مسلم.

«إنما بعثت رحمة ولم ابعث عذابا» البخاري في التاريخ.

«إنما أنا رحمة مهداة» الحاكم.

«إن الدين يسر» البخاري.

«إن الله إنما أراد لهذه الأمة اليسر ولم يرد بهم العسر» ابن مردويه.

«إن الله شرع الدين فجعله سهلا سمحا واسعا ولم يجعله ضيقا» الطبراني

«إنما بعثني مبلغا ولم يبعثني متعنتا» الترمذي.

«إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين» الترمذي.

«لو جاء العسر ودخل هذا الجحر لجاء اليسر حتى يدخل عليه فيخرجه» ابن أبي حاتم.

«إن المعونة تأتي من الله للعبد على قـدر المؤونة وإن الصبر يأتي من الله للعبد على قدر المصيبة» البيهقي في شعب الإيمان.

«إن خير دينكم أيسره» أحمد.

وكان رسـول الله ﷺ إذا أمرهـم (أصحابه) أمرهم مـن الأعمال ما يطيقون» البخاري.

«عليكم ما تطيقون من الأعمال» البخاري.

«لا يتكلف أحدكم من العمل ما لا يطيق» أبو نعيم.

«خذوا من الأعمال ما تطيقون فإن الله لن يمل حتى تملوا» الستة.

«القصد القصد تبلغوا» البخاري.

«لن يشاد الدين أحد إلا غلبه».

«بعثت بالحنيفة السمحة». أحمد والخطيب.

قواعد فقهية في السماحة

ومن هذه الأحاديث النبوية ومما سـبق أن اشرنـا إلى بعضه من آيات قرآنية استنبط علماء الأصول قواعد فقهية نذكر منها:

«المشقة تجلب التيسير».

«إذا ضاق الأمر اتسع».

«الضرر يزال».

«الضرورات تبيح المحظورات».

«إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمها ضررا بارتكاب أخفها».

«درء المفاسد مقدم على جلب المصالح».

«يتحمل الضرر الخاص لأجل دفع الضرر العام».

السماحة أول أوصاف الشريعة واكبر مقاصدها:

ولسماحة الشيخ الإمام محمد الطاهر ابن عاشور رحمه الله في كتاب مقاصد الشريعة كلام نفيس أتخذ له عنوانا السماحة أول أوصاف الشريعة وأكبر مقاصدها.

يقول رحمه الله «السماحة سهولة المعاملة في اعتدال، فهي وسط بين التضييق والتساهل وهي راجعة إلى معنى الاعتدال والعدل والتوسط ذلك المعنى الذي نوه به أساطين حكمائها الذين عنوا بتوصيف أحوال النفوس والعقول فأضلها ودنيها وانتساب بعضها من بعض فقد اتفقوا على أن قوام

الصفات الفاضلة هو الاعتدال أي التوسط بين طرفي الإفراط والتفريط لأن ذينك الطرفين يدعو إليهما الهوى الذي حذرنا الله منه في مواضيع كثيرة منها قوله تعالى ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص ٢٦] وقوله تعالى ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ [النساء ١٧١] وقوله ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ [الحديد ٢٧] فإن ذلك متعلق بأهل الكتاب ابتداء مراد منه موعظة هذه الأمة لتجتنب الأسباب التي أوجبت غضب الله على الأمم السابقة... فالتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط هو منبع الكمالات... .

فالسماحة هي السهولِة المحمولة في ما يظن الناس التشديد فيه ومعنى مونها محمودة أنها لا تفضي إلى ضرا وفساد.

ثم يقول سماحة الشيخ بعد أن يورد آيات وأحاديث تدعم ما ذهب مما سبق إيراده «وأقول إن حكمة السماحة في الشريعة أن الله جعل هذه الشريعة دين الفطرة وأمور الفطرة راجعة إلى الجبلة فهي كائنة في النفوس سهل عليها قبولها ومن الفطرة النفور من الشدة والإعنات وقد أراد الله تعالى أن تكون شريعة الإسلام عامة ودائمة فاقتضى ذلك أن يكون تنفيذها بين الأمة سهلا فلا يكون ذلك إلا إذا انتفى عنها الإعنات فكانت سماحتها أشد ملائمة للنفوس لأن فيها راحة للنفوس في حالي خويصتها ومجتمعها.

وينتهي سماحة الشيخ الإمام رحمه الله إلى القول بأن لظهور السماحة أثر عظيم في انتشار الشريعة وطول دوامها فعلم أن اليسر من الفطرة لان فطرة الناس حب الرفق(١).

وكلام سماحة الشـــيخ الإمام في أثر السماحة في انتشار الإسلام وتقبله عليه عشرات الأدلة من كتاب الله منها قوله جل من قائل:

- ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ﴾ [المائدة ٦].

- ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ﴾ [الحج ٧٨].

- ﴿لَّيۡسَ عَلَى ٱلۡأَعۡمَىٰ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡأَعۡرَجِ حَرَجٞ وَلَا عَلَى ٱلۡمَرِيضِ حَرَجٞ﴾ [النور٦١].

- ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا﴾ [البقرة ٢٨٦].

- ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۖ﴾ [الأنعام١٥٢ والاعراف٤٢].

- ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفۡسٌ إِلَّا وُسۡعَهَاۚ﴾ [البقرة٢٣٣].

- ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ﴾ [الطلاق ٧].

(١) انظر الصفحات ٦٠، ٦١، ٦٢ من كتاب مقاصد الشريعة لسماحة الإمام محمد الطاهر بن عاشور.

- ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن ١٦].

- ﴿سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق ٧].

- ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة ١٨٥].

- ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝٥ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الانشراح ٥ ٦].

- ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ [النساء ٢٨].

- ﴿وَنُيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَىٰ﴾ [الأعلى ٨].

- ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف ١٥٧].

- ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ [البقرة ٢٨٦].

- ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ [الأعراف ١٩٩].

العهد النبوي أو دستور المدينة:

ويُعَدُّ العهد النبوي (دُستور المدينة) أساسا للتعايش بين سكان المدينة المنورة من مسلمين (مهاجرين وأنصاراً ويهوداً) فهم مواطنون رغم اختلافهم الديني والعرقي. وهذه الوثيقة وثّقها وحقّقها الدكتور محمد حميد الله في كتاب مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ونصّ هذه الوثيقة الدستور هو الآتي:

- هذا كتاب من محمد بن عبد الله (رسول الله) بين المؤمنين والمسلمين من قريش (وأهل يثرب) ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم.

- إنهم أمة واحدة من دون الناس.

- المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون (دفع الدية) بينهم وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

- وبنو عوف على ربعتهم معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

- وبنو الحارث (بن الخزرج) على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

- وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

- وبنو جشـــم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

- وبنو النجّار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

- وبنو عمـــرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلـــون معاقلهم الأولى وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

- بنو النبيت عـــلى ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

- وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وكلّ طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

- وإن المؤمنين لا يتركون مفرحا بينهم أن يعطوه بالمعروف من فداء أو عقل أن لا يحالف مؤمن مولى مؤمن دونه.

- وإن المؤمنين المتقين (أيديهم) على (كل) من بغى منهم أو ابتغى دسيعة (ما يخرج من حلق البعير إذا رغا استعارة هنا للعطية وأراد به ما ينال منهم من ظلم) أو اثما أو عدوانا أو فسادا بين المؤمنين وإن أيديهم عليه جميعا ولو كان ولد أحدهم.

- ولا يقتل مؤمن مؤمنا في كافر ولا ينصر كافرا على مؤمن.

- وإن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس.

- وانه من تبعنا من اليهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم.

- وإن سلم المؤمنين واحدة لا يسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله إلا على سواء وعدل بينهم.

- وإن كل غازية غزت معنا يعقب بعضها بعضا.

- وان المؤمنين يبيء (يمنع ويكف) بعضهم عن بعض بما نال دماءهم في سبيل الله.

- وان المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه وأنه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسا ولا يحول دونه على مؤمن.

- وانــه من اعتبط (قتله دون جناية أو ســبب) مؤمنا قتلا عن بينة فانه قود (القصاص) به إلا أن يــرضى ولي المقتول (بالعقل) الدية وان المؤمنين عليه كافة ولا يحل لهم إلا قيام عليه.

- وإنــه لا يحل لمؤمن أقر بما في الصحيفة وآمــن بالله واليوم الآخر أن ينــصر محدثا أو يؤويه وان من نــصره أو اواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ولا يُؤخذ منه صرف ولا عدل.

- وانه مهما اختلفتم فيه من شيء فإن مرده إلى الله والى محمد ﷺ.

- وان اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

- وان يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفســهم إلا من ظلم نفسه وأثم فإنه لا يوتغ (لا يهلك) إلا نفسه وأهل بيته.

- وإن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف.

- وإن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف.

- وإن ليهود بني ساعده مثل ما ليهود بني عوف.

- وإن ليهود بني جشم مثل ما ليهود بني عوف.

- وإن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف.

- وإن ليهود بني ثعلبه مثل ما ليهود بني عوف إلا من ظلم أو أثم فإنه يوتغ إلا بنفسه وأهل بيته.

- وإن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم.

- وان لبني الشطبية مثل ما ليهود بني عوف وإن البرّ دون الإثم.

- وإن موالي ثعلبة كأنفسهم.

- وإن بطانة يهود كأنفسهم.

- وانه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد ﷺ.

- وإن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة وإن بينهم النصح والنصيحة والبرّ دون الإثم.

- وإنهم لا يأتم امرؤ بحليفه وإن النصر للمظلوم.

- وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

- وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة.

- وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم.

- وإنه لا تُجار حرمة إلا بإذن أهلها.

- وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار (اختلاف) يخاف فساده فإن مردّه إلى الله والى محمد رسول الله ﷺ وان الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره.

- وان بينهم النصر على من دهم يثرب.

- وإذا دعوا إلى الصلح يصالحونه ويلبسونه فإنهم يصالحونه أو يلبسونه وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإن لهم على المؤمنين إلا من حارب في الدين.

- على كل ناس حقهم من جانبهم الذي قبلهم.

- وإن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة مع البرّ المحض من أهل هذه الصحيفة وإن البرّ دون الإثم ولا يكسب كاسب إلا على نفسه وإن الله على ما أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره.

- وانه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم، إنه من خرج أمن ومن قعد آمن بالمدينة إلا من ظلم وأثم وأن الله جار لمن برّ واتقى ومحمد رسول الله ﷺ.

الفتوحات الإسلامية: سماحة ورفق:

كما أن حركة الفتح والجهاد وإبلاغ رسالة الإسلام التي أرسل بها سيدنا محمد ﷺ للناس كافة حكمتها ضوابط جنبتها كل زيغ أو انحراف فقد أعلن الإسلام الحرية الدينية وحرم الإكراه على الدخول في دين الإسلام وقد خوطب بهذه الأوامر رسول الله ﷺ وأمته من بعده يقول جل من قائل: ﴿أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس ٩٩]؟!

- ﴿فَإِنْ أَعْرَضُواْ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًاۖ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [الشورى ٤٨].

- ﴿فَهَلْ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [النحل ٣٥].

- ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِۖ﴾ [البقرة ٢٥٦].

- ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص ٥٦].

- ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ﴾ [الكافرون ٦].

ولقد عرض الفاتحون على الشعوب:

- إما الدخول في الإسلام ولهم ما لنا وعليهم ما علينا.

- أو البقاء على أديانهم ودفع الجزية لبيت مال المسلمين على غرار ما يدفعه المسلمون من زكاة.

- أو القتال في ساحات القتال قتالا شريفا لم تعرف له البشرية نظيرا في السماحة وحسن المعاملة وعدم الظلم والغدر والعدوان.

ذلك ما جسمه رسول الله ﷺ في كل غزواته وفي فتح مكة عندما أعلن عليه الصلاة والسلام العفو عن قريش قائلا لهم «اذهبوا فانتم الطلقاء» لقد دخل عليه الصلاة والسلام مسبحا ومستغفرا مطأطئاً رأسه وعلى منواله سار من بعده خلفاؤه رضي الله عنهم فهذا أبو بكر رضي الله عنه يودع الجيش الخارج للفتح بقيادة أسامة بن زيد يقول: «يا أيها الناس قفوا أوصيكم بوصايا أحفظوها عنى.

- لا تخونوا ولا تغلوا (الأغلال: الخيانة والسرقة الخفية).

- ولا تغدروا ولا تمثلوا.

- ولا تقتلوا طفلا صغيرا.

- ولا شيخا كبيرا ولا امرأة.

- ولا تعقروا نخلا (قطع رأسها).

- ولا تقطعوا شجرا مثمرة.

- ولا تذبحوا شاة ولا بعيرا إلا لمأكلة.

- وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له».

وعندما فتح المسلمون بيت المقدس سافر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه رضي الله عنه ليشهد هذا الحدث بنفسه في تلك الأرض المباركة وقد أعطى أهل إيليا أمانا.

«أعطاهم أمانا لأنفسهم ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من حيزها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم».

وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين.

وشهد على ذلك خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعبد الرحمان ابن عوف ومعاوية ابن أبي سفيان وكتب وحضر سنة خمس عشره.

وقد أدركت الصلاة في هذه الرحلة عمر بن الخطاب رضي الله عنه رضي الله عنه وهو في إحدى الكنائس وقد هم بالصلاة ولكنه تراجع مخافة أن يتخذ المسلمون من بعده عمله ذريعة لافتكاك كنائس النصاري وليس ذلك من دين الإسلام.

ومضى عمر رضي الله عنه في هذا النهج من السماحة يلتزم بها في كل تصرفاته ومعاملاته مع أهل الذمة من أهل الكتاب ويكتب بذلك إلى ولاته فها هو ذا يكتب لسعد بن أبي قاص.

«ونحّ منازلهم وجنودك عن قرى أهل الصلح والذمة فلا يدخلها من أصحابك إلا من تثق بدينه فلا يرزأ أحد من أهلها شيئا فإن لهم حرمة وذمة ابتليتم بالوفاء بها».

ويروي أبو يوسف في كتاب الخراج أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رضي الله عنه مر على قوم قد أقيموا في الشمس في بعض أرض الشام فقال: وما شأن هؤلاء؟

فقيل له: إنهم أقيموا في الجزيــة فكره ذلك وقال «هم وما يعتذرون به قالوا « يقولون لا نجد قال: دعوهم ولا تكلفوهم ما لا يطيقون ثم أمر بهم فخلي سبيلهم.

وحدث أن مر عمر بن الخطاب رضي الله عنه بباب قوم وعليه ســائل يسال وكان شيخا ضرير البصر فضرب عمر عضده وقال له:

- من أي أهل الكتب أنت؟ فقال: يهودي.

قال: فما ألجأك إلى ما أرى؟ قال: اســأل الجزية والحاجة والســن فاخذ عمر بيده وذهب به إلى منزله وأعطاه مما وجده ثم أرســل به إلى خازن بيت المال وقال له انظر هذا وضرباءه فوالله ما أنصفناه إذ أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم إنما الصدقات للفقراء والمســاكين والفقراء هم فقراء المســلمين وهذا من المساكين من أهل الكتاب ثم وضع عنه الجزية.

وروى يحيى بن آدم في كتاب الخراج: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما دنا أجله أوصى من بعده وهو عــلى فراش الموت بقوله: «أوصى الخليفة مــن بعدي بأهل الذمة خيرا وان يوفي لهــم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم وان لا يكلفهم فوق طاقتهم».

وهذا هو النهج الذي سار عليه كل الولاة والأمراء فهذا عمرو بن العاص يبرم معاهدة مع أهل مصر «هذا ما أعطى عمرو بن العاص أهل مصر من الأمان على أنفسهم وملتهم وكنائسهم وصلبهم وبرهم وبحرهم».

وقد صالح عبد الله بن أبي سرح ملك النوبة وتقرر بينهما في الصلح أمان وهدنة جارية بينهم وبين المسلمين ممن جاورهم من أهل صعيد مصر وغيرهم من المسلمين وأهل الذمة.

واخذ النوبيون على أنفسهم العهد بحماية من نزل ببلدهم أو طلاقه من مسلم أو معاهد.

وقد تقرر أن أهل الذمة إذا أخذت منهم الجزية فلا شيء عليهم جاء في بدائع الصنائع «إن قبول الجزية تثبت معه عصمة الأنفس والأموال».

كما قرر الفقهاء (أن يضمن المسلم قيمة خمره الذمي) وخنزيره إذا أتلفه

وعموما فإنه يجب كف الأذى عن الذمي وتحرم غيبته كالمسلم وقد كتب عمر بن عبد العزيز إلى الإمام الحسن البصري مستفتيا:

ما بال الخلفاء الراشدين تركوا أهل الذمة وما هو عليه من نكاح المحارم واقتناء الخمور والخنازير؟

فأجاب الحســن البصري: إنما بذلوا الجزية ليتركوا وما يعتقدون وإنما أنت متبع لا مبتدع والسلام.

وقد شهد بهذه المعاملة السمحة لأهل الذمة من طرف المسلمين العديد من الباحثين الدارســين الغربيين نذكر منهم السير توماس أرنولد صاحب كتاب الدعوة إلى الإســلام والمســتشرقة الايطالية لورا فاغليري في كتابها دفاع عن الإسلام.

يقول توماس أرنولد «تحول البدو المسيحيون إلى الإسلام بالتسامح»

«إن هذه القبائل المســيحية التي اعتنقت الإسلام إنما فعلت ذلك عن اختيار وإرادة حرة وان العرب المســيحيين الذين يعيشون في وقتنا هذا بين جماعات مسلمة لشاهد على التسامح» ص٧٠.

* «ففــي مــصر لم يقع يد عمرو بــن العاص عــلى شيء من ممتلكات الكنائس ولم يرتكب عملا من أعمال السلب والنهب.

وليس هناك شاهد من الشواهد يدل على أن ارتدادهم عن دينهم القديم ودخولهم في الإســلام على نطاق واسع كان راجعا إلى الاضطهاد أو ضغط يقوم على عدم التســامح من جانب حكامهم المدنيين بل لقد تحول كثير من هؤلاء القبط إلى الإسلام قبل أن يتم الفتح» الدعوة إلى الإسلام ص١٧٥.

ويذكر دوزي تسامح العرب في اسبانيا فيعتبره مظهرا لرحمة الفاتحين ويسر الضرائب التي فرضت والتي كانوا يدفعون أضعافها مضاعفة» الدعوة إلى الإسلام ١٧٥.

وفي السند «أعطي الأمان للصناع والتجار وعوام الناس وتركوا بعضا من أسراهم وتشكلت محكمة لرد المظالم ثم نودي على العوام المتضررين بالحرب والذين نهبت أموالهم أثناء القتال من عوام الناس والصناع والتجار والكسبة الصغار وتقرر إعطاء كل منهم اثني عشر درهما ثم أعطيت الحرية الدينية لسكان المدن التي فتحت» فتح السند أبو المظفر.

وفي القسطنطينية فإن أولى الخطوات التي اتخذها محمد الفاتح بعد سقوط القسطنطينية وإعادة إقرار النظام أن يضمن ولاء المسيحين فحرم اضطهاد المسيحين تحريما قاطعا ومنح البطريق الجديد مرسوما يضمن له ولأتباعه ولمرؤوسيه من الأساقفة حق التمتع بالامتيازات القديمة والموارد و الهبات التي كانوا يتمتعون بها في العهد السابق» الدعوة إلى الإسلام ص١٧٠ و١٧١.

«ولقد لقي الفاتحون في بقاع كثيرة من المملكة البيزنطية ترحيبا من جانب الإغريق فقد عدوهم مخلّصين لهم من الحكم المستبدّ، حكم الفرنجة

وأهل البندقية وقد صيروا الشعب في حالة من العبودية يرثى لها»[١] الدعوة إلى الإسلام ص١٧٢.

وقد أورد البلاذري في فتوح البلدان نصا يشبه ما أورده صاحب كتاب الدعوة إلى الإسلام «وقال أهل حمص يا معشر المسلمين انتم أحب إلينا من الروم وإن كانوا على ديننا وأنتم أوفى لنا وأرأف بنا وأكف عن ظلمنا وأحسن ولاية علينا ولكنهم أي الروم غلبونا على أمرنا وعلى منازلنا» فتوح البلدان للبلاذري ص١٣٧.

وهذه شهادة المستشرقة الايطالية لورا فاغليري في كتابها دفاع عن الإسلام.

«إن الحكمة الإلهية التي اقتضت أن يكون محمد خاتم الأنبياء والمرسلين وسجلت إلى الآن رسالة عامة إلى الناس أجمعين بغير تمييز بين جنس وجنس. لقد كان محمد كثير التسامح وبخاصة مع أهل الكتاب كما انه اخذ غير المسلمين بالكثير من الصبر والأناة لأنه كان يتوقع هدايتهم مع الزمن وكما كان النبي يعقد المعاهدات مع خصومه المغلوبين على أمرهم

(١) انظر الصفحات ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢ من كتاب تسامح الإسلام وتعصب خصومه للدكتور شوقي أبو خليل.

فكذلك فعل خلفاؤه. ولما كانت تعاليم النبي وخلفاؤه الأوائل تعتبر بمثابة قانون للمسلمين فإنه يمكن القول بحق أن الإسلام لم يقتصر على التوصية بالتسامح بل انه قد ادمجها في قانونه السماوي بحيث صارت قاعدة أصيلة من أصول الدين.

ولقد كان محمد (كرسول يدعو إلى الله) رجلا رحيما لين الجانب حتى مع أعدائه الشخصيين وبذلك اجتمعت فيه فضيلتان كلتاهما اكبر الفضائل التي يصبو لها العقل البشري وهما الرحمة والعدالة.

وتقول في رسالتها: أما المرأة فقد أعطاها الإسلام حقوقا وكرمها تكريما وإذ كانت المرأة في أوروبا بلغت شأوا في السنين الأخيرة فإن مركزها قانونيا كان إلى وقت قريب في كثير من البلاد أقل استقلالا من مركز المرأة المسلمة في العالم الإسلامي. فإن المرأة المسلمة فضلا عن تمتعها بحق مشاركة إخوتها في الميراث ولو بنسبة أقل وعدم زواجها بغير رضاها وعدم إكراهها على معاشرة زوج يسيء معاملتها فإن لها الحق في قبض مهرها من زوجها وان يقوم الزوج بالإنفاق عليها حتى ولو كانت موسرة وان تتمتع بكامل استقلالها وحريتها في داره بممتلكاتها...[1].

(١) انظر: الصفحة ١٠٦ من كتاب دفاع عن الإسلام للكاتبة الايطالية لورا فيثيافاغيلري.

تحقيق القول في مفهوم التسامح لغة واصطلاحا:

عقد سماحة الشيخ الإمام محمد الطاهر ابن عاشور رحمه الله فصلا جعله خاتمة لكتاب «أصول النظام الاجتماعي في الإسلام» اتخذ له عنوان التسامح وقد أتى سماحته كعادته بالجديد المفيد جمع فيه بين التحرير والتنوير. ونظرا لأهميّته ولأن هذه القيمة (التسامح) يزداد الاهتمام بها باعتبارها من القيم التي تشتد إليها الحاجة في هذا الزمن الذي تكاد تختلط فيه المفاهيم وتلتبس على الناس، فيلبس الإسلام والمسلمون تهم التعصب والتزمت والظلامية والإرهاب! فإن هذا الأمر يستوجب من أهل الذكر من علماء الدين وحملة الأقلام وقادة الرأي وولاة أمور المسلمين فضلا عن الهيئات العلمية والجامعات الدينية والمجامع الفقهية أن يبين كل من موقعه وبأسلوبه حقائق الأمور وهم لا شك منتهون إلى أن الإسلام براء من كل ما يلصق به من شبهات واتهامات.

يبدأ سماحة الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور رحمه الله بتقديم تعريف للتسامح فيقول: (التسامح في اللغة مصدر سامحه إذا أبدى له السماحة القوية لان صيغة التفاعل هنا ليس فيها جانبان فيتعين أن يكون المراد بها المبالغة في الفعل مثل عافاك الله. واصل السماحة السهولة في المخالطة

والمعاشرة وهي لين في الطبع في مظان تكثر في أمثالها الشـــدة، وفي الحديث الصحيح أن رســـول الله ﷺ قال (رحم الله رجلا سمحا إذا باع سمحا إذا اشترى سمحا إذا اقتضى).

ولكن الشـــيخ ابن عاشـــور رحمه الله يمضي إلى المعنـــى الذي تقتضيه الظروف والأحوال وكأني به يعيش الأوضاع التي يعيشها المسلمون اليوم والتي يحتاجـــون فيها إلى من ينفي عن دينهم الحنيـــف ما يحاول أن يلصقه بـــه الآخرون يقـــول (وأنا أريد بالتســـامح في هذا البحث إبداء الســـماحة للمخالفين للمسلمين بالدين وهو لفظ اصطلح عليه العلماء الباحثون عن الأديان من المتأخرين من أواخر القرن الماضي (القرن التاســـع عشر) أخذا بالحديث (بعثت بالحنيفية الســـمحة) فقد صار هذا اللفظ حقيقة عرفية في هذا المعنى وربما عبروا عن معناه ســـالفا بلفظ تســـاهل وهو مرادف له في اللغة ولكن الاصطلاح الذي خص لفظ التسامح بمعنى السماحة الخاصة تلقاء المخالفين في الدين كان حقيقا بأن يترك مرادفه في أصل معناه فلذلك هجروا لفظ التســـاهل إذ كان يؤذن بقلة تمســـك المســـلم بدينه فتعين لفظ التسامح للتعبير عن هذا المعنى وهو لفظ رشيق الدلالة على المعنى المقصود لا ينبغي استبداله بغيره.

البحث عن تسامح الاسلام من أهم المباحث للناظر في حقائق الدين:

يعتبر سماحة الشـــيخ محمد الطاهر ابن عاشور رحمه الله أن البحث عن تسامح الإسلام من أهم المباحث للناظر في حقائق هذا الدين القويم وذلك لعدم تصور كثير من العلماء ومن المفكرين معنى سماحة الإسلام بل اعتقد البعض منهم إنها غير موجودة في الإســـلام وهناك مـــن اثبت هذه الصفة للإسلام ولكنه أضاف إليها أو أنقص منها ويرجع سماحته إلى أن الحكم على الإسلام كان في كثير من الأحيان يستند إلى ما يشاهد من أحوال المسلمين.

وقد دفع ما يعامل به بعض أهل الملل المسلمين إلى جعل هؤلاء يتناسون التســـامح الإســـلامي فقد كان هذا التســـامح دافعها لبعض أهل الملل إلى إدخال الرزايا على المسلمين مما دفع المسلمين إلى أخذ الحذر والمعاملة بالمثل يقول الشيخ الإمام (على أن هذه المعاملة قد لقيها المسلمون في كل العصور في وقت ظهور الدين فلم يكن ذلك حائلا بين المسلمين وبين تخلقهم بخلق التسامح واكتساب فضائله مع العلم بما ينالهم من جرائه من متاعب الحذر فإن محاسن الخلال لا يشـــينها ما قد يضيع بسببها من المنافع وعلى المتخلق بالفضائل أن لا ينبذها لذلك ولكن أن يأخذ الحيطة لدفع مكارهها). انظر الصفحة ٢٢٧.

اسباب عدم التسامح:

ثم بين سماحة الشيخ الإمام بعد ذلك أسباب عدم التسامح ويرجعها إلى فرط حب المتدين دينه ما يدفعه إليه هذا الحب من غيرة عليه تكون دافعة إلى كراهية ما يخالفه والرغبة الجامحة في تكثير سواد إتباع ذلك ومناوأة من يأبى متابعته فأهل الأديان يجعلون من الدين جامعة مانعة أي يجعلونه جامعا للمتدينين به في المودة وحسن المعاشرة والعصبية كذلك يجعلونه مانعا من الامتزاج والمعاشرة والمودة مع المتدينين بغير دينهم ويكون ذلك مدعاة للكراهية والغلظة والبطش بالمخالفين ويقدم سماحة الشيخ الإمام على ذلك شواهد من التاريخ فإذا غلبت أمة متدينة أمة تدين بغير دينها جعلت أول ما يحمل عليه الغالب المغلوب أي يصده عن دينه وان يعبث بشعائره من هدم معابد وإحراق كتب وتقتيل وتمثيل كما فعل الأشوريون باليهود وكما فعل الرومان باليهود وكما فعل الحبشة بالعرب ويقدم سماحته على ما يذهب إليه شواهد من القرآن الكريم «وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله»، وإن قريشا لم يحتملوا مشاهدة صلاة رسول الله ﷺ فتآمروا وبعثوا سفيههم فوضعوا على ظهره حين سجوده سلى جزور وتعرضوا لأبي بكر فمنعوه الجهر بقراءة القرآن حتى هم بالخروج من مكة قاصدا بلاد الحبشة.

ويبين سماحة الشـــيخ الإمام أن الإسلام يختلف في تعامله مع الآخرين فإنه مع ما دعا إليه أتباعه من جعله الدين هو الجامعة العظمى التي تضمحل أمامها سائر الجامعات إذا خالفتها فهو لم يجعل تلك الجامعة سببا للاعتداء على غير الداخل فيها ولا لغمـــط حقوقه في الحياة وإجراء الأحكام فجعل التسامح من أصول نظامه.

التسامح وليد إصلاح التفكير:

إن سماحة الشـــيخ ابن عاشـــور رحمه الله يرى أن التسامح في الإسلام وليد إصـــلاح التفكير ومكارم الأخـــلاق اللذين هما مـــن أصول النظام الاجتماعي في الإســـلام. وإن الفكر الصحيح السليم من التأثيرات الباطلة ومن العوائد المعوجة يسوق صاحبه إلى العقائد الحقة ثم هو يكسب صاحبه الثقـــة بعقيدته والأمن عليها من أن يزلزلها مخالف، فهو من هذه الجهة قليل الحذر من المخالف في العقيدة لا يشـــمئز من وجوده ولا يقف شـــعره من سماعه بيد انه ربما أحس من ضلال مخالفه بإحساس يضيق به صدره وتمتلئ منه نفســـه تعجبا من قلة اهتداء المخالفـــين إلى العقيدة الحقة وكيف يغيب عليهم ما يبدو له واضحا بيّنا يقول سماحة الشيخ الإمام (وههنا يجيء عمل مكارم الأخلاق فيكون من النشأة على مكارم الأخلاق معدل لذلك الحرج

وشـــارح لذلك الصدر الضيق حتى يتدرب عـــلى تلقي مخالفات المخالفين بنفس مطمئنة وصدر رحب ولســـان طلق لإقامة الحجة والهدي إلى المحبة دون ضجر ولا سآمة.

ويقدم ســـماحة الشـــيخ الإمام على مـــا ذهب إليه أدلة مـــن كتاب الله العزيـــز ﴿إِنَّكَ عَلَى ٱلْحَقِّ ٱلْمُبِينِ ﴿٧٩﴾ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْا۟ مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾ وَمَآ أَنتَ بِهَـٰدِى ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَـٰلَتِهِمْ ۖ إِن تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِـَٔايَـٰتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ﴾ [النمـــل ٧٩-٨١] وقولـــه تعالى ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ۚ﴾ [المائـــدة ١٠٥] انظر الصفحة ٢٢٩..

ويعتبر سماحة الشيخ الإمام أن ما في عقيدة المسلمين من تصديق أنبياء بني إسرائيل له أثر بيّن في التسامح الإسلامي مع أهل الكتاب وهو ما جعل المسلمين يعذرون المخالفين لهم في الدين.

ويستدل الشيخ الإمام على إثارة أصل مكارم الأخلاق بمثل قوله تعالى ﴿لَعَلَّكَ بَـٰخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ [الشـــعراء ٣] وغيرها من الآيات التي تندرج في هذا السياق.

التسامح من خصائص دين الاسلام:

بعد التأصيل بالعقل والنقل لقيمة التسامح في دين الإسلام يقول سماحة الشيخ ابن عاشور (إن التسامح من خصائص دين الإسلام وهو أشهر مميزاته وأنه من النعم التي أنعم بها على أضداده وأعدائه وأدل حجة على رحمة الرسالة الإسلامية المقرر بقوله تعالى ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء ١٠٧]. انظر الصفحة ٢٢٩.

الاختلاف جبلة في البشر:

ويذهب سماحة الإمام محمد الطاهر ابن عاشور إلى أن الإسلام أسس للتسامح أسسا راسخة وعقد له مواثيق متينة سواء كان ذلك فيما يتعلق بواجب المسلمين نحو بعضهم البعض من تضامن وتواد أو ما يتعلق بحسن معاملتهم مع من تقتضي الأحوال مخالطتهم من أهل الملل الأخرى وقاعدة كل ذلك وأسُّهُ ما ورد في القرآن الكريم وكلام رسول الله ﷺ من أن الاختلاف ضروري في جبلة البشر وذلك يعود إلى اختلاف المدارك وتفاوت العقول في الاستقامة ويستدل سماحته على ما يذهب بقوله جل من قائل ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ ١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمۡ﴾ [هود ١١٨] وقوله تعالى ﴿لِّكُلِّ أُمَّةٖ جَعَلۡنَا

مَنسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَٰزِعُنَّكَ فِي ٱلْأَمْرِ وَٱدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُّسْتَقِيمٍ ﴿٦٧﴾ وَإِن جَٰدَلُوكَ فَقُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [الحجّ ٦٧-٦٨].

يقول الشـــيخ الإمام: (فالإسلام دعا الناس إلى الوحدة في دين الفطرة واراهم محاســـنه ولكنه لم يدع أتباعه إلى مناواة من أعرض عن الدخول في تلك الوحدة واختار لنفسه الحالة الناقصة) أنظر الصفحة ٢٣٠.

منهج الإسلام في التعامل مع الآخر:

ويبين سماحة الشيخ الإمام أن التسامح يظهر مفعوله في المواقع التي هي مظنة ظهور ضده اعني التعصب وهـــو الذي له مظهران أي في المعاملات التي تعرض عند الانفعالات الناشـــئة عن التخالف الديني وفي المعاملات الدنيوية التي لا علاقة لها بالانفعالات الدينية وذلك بحكم التجاور وهي التي تعرض بـــين فريقين مختلفين في الدين متجاورين في مكان مثلما عرض من المعاملة بين المسلمين واليهود في المدينة وما حولها والمعاملة بين المسلمين والنصارى في قبائل العرب الذين اسلم بعضهم وبقي بعض على النصرانية مثل تغلب وكلب وطي فإذا عرضنا تسامح الإسلام مع المخالفين في الدين رأينا تسامحا كاملا واضحا في المظهرين كليهما.

اِســتدل على النوع الأول من التعامل بما دعــا إليه الله تبارك وتعالى في كتابــه العزيــز ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمۡ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرۡجِعُهُمۡ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [الأنعام ١٠٨] وكذلك يستدل بحديث لطم المسلم اليهودي حين قال والذي اصطفى موسى على العالمين أن رسول الله لما بلغه ذلك قال «لا تخيروني على موسى وفي رواية لا تخيروا بين الأنبياء».

واستدل على المظهر الثاني (مظهر المعاملات الدنيوية البحتة) بما أمر به الإسلام من تســامح في مختلف أحوال المخالطة من المخالطة العائلية التي في قولــه تعــالى: ﴿وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ حُسۡنٗاۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَآۚ إِلَيَّ مَرۡجِعُكُمۡ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [العنكبــوت ٨] وكذلــك في معامــلات الصحبة مــع المخالفين في الدين قــال تعالى: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنــة ٨] ويورد ســماحة الشــيخ الإمام في هذا الســياق رأي ابن عباس الذي يقول (وتقسطوا إليهم بالصلة وغيرها) وقول ابن العربي في أحكام القرآن في قوله تعالى: ﴿وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ﴾ أي تعطوهم قســطا من أموالكم وليس يريد بــه العدل فإن العدل واجب

فيمن قاتل وفيمن لم يقاتل ويضيف سماحته إلى ذلك آراء أخرى تعضد ما ذهب إليه من رأي سديد قويم وينتهي من هذا الفصل الممتع والشيّق جدا والجدير بالعرض على الناس يقول سماحته (لقد مازج المسلمون أمما مختلفة الأديان دخلوا تحت سلطانهم من نصارى العرب ومجوس الفرس ويعاقبة القبط وصائبة العراق ويهود أريحاء فكانوا مع الجميع على أحسن ما يعامل به العشير عشيره فتعلموا منهم وعلموهم وترجموا كتب علومهم وجعلوا لهم الحرية في إقامة رسومهم واستبقوا لهم عوائدهم المتولدة من أديانهم ربما شاركوهم في كثير منها بعنوان عوائد كما كان عملهم في عيد النوروز وعيد الغمس في مصر.

التسامح هو العظمة الإسلامية:

لم يحفظ التاريخ أن امة سوّت رعاياها المخالفين لها في دينها برعاياها الأصليين في شأن قوانين العدالة ونوال حظوظ الحياة بقاعدة لهم ما لنا وعليهم ما علينا مع تخويلهم البقاء على رسومهم وعاداتهم مثل أمة المسلمين فحقيق هذا الذي نسميه التسامح بأن نسميه العظمة الإسلامية لأننا نجد الإسلام حين جعل هذا التسامح من أصول نظامه قد أنبأ على أنه مليء بثقة النفس وصدق الموقف وسلامة الطوية وكل إناء بالذي فيه يرشح

وقد أعرب عن ذلك كله قوله تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ [يوسف ١٠٨].

التلازم بين السلم والسلام وعدم الإكراه في الدين:

وللارتباط الوثيق بين السلم والسلام ومسألة عدم الإكراه في الدين في قوله جلّ من قائل ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ ...﴾ [البقرة ٢٥٦] يبين سماحة الشيخ الإمام محمد الطاهر ابن عاشور رحمه الله ان (نفي الإكراه خبر في معنى النهي والمراد نفي اسباب الإكراه في حكم الاسلام أي لا تُكرهوا أحدا على اتباع الإسلام قسراً وجيء بنفي الجنس لقصد العموم نصّاً وهي دليل واضح على إبطال الإكراه على الدين بسائر أنواعه لأنّ أمر الإيمان يجري على الاستدلال والتمكين من النظر وبالاختيار وقد تقرّر في صدر الإسلام قتال المشركين وفي الحديث «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» ولا جائز أن تكون هذه الآية (لا إكراه) قد نزلت قبل ابتداء القتال كله فالظاهر ان هذه الآية نزلت بعد فتح مكة واستخلاص بلاد العرب إذ يمكن ان يدوم نزول السورة سنين، لا سيما وقد قيل بأنّ آخر آية نزلت هي من سورة النساء ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ ۗ﴾ [النساء ١٧٦] الآية

فنسخت حكم القتال على قبول الكافرين الاسلام ودلت على الاقتناع منهم بالدخول تحت سلطان الاسلام وهو المعبّر عنه بالذمة ووضحه عمل النبي ﷺ وذلك حين خلصت بلاد العرب من الشرك بعد فتح مكة وبعد دخول الناس في الدين أفواجا حين جاءت وفود العرب بعد الفتح فلمّا تمّ مراد الله من إنقاذ العرب من الشرك والرجوع بهم إلى ملة ابراهيم ومن تخليص الكعبة من أرجاس المشركين ومن تهيئة طائفة عظيمة لحمل هذا الدين وحماية بيضته وتبين هدي الإسلام وزال ما كان يحول دون اتباعه من المكابرة وحقق الله سلامة بلاد العرب من الشرك كما وقع في خطبة حجة الوداع «إن الشيطان قد يئس من أن يُعبد في بلدكم هذا» لما تم ذلك كله أبطل الله القتال على الدين وأبقى القتال لتوسيع سُلطانه ولذلك قال في سورة التوبة ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾ [التوبة ٢٩] وعلى هذا تكون الآية ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ... ﴾ [البقرة ٢٥٦] ناسخة لما تقدم من آيات القتال مثل قوله ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ ... ﴾ [التوبة ٧٣] الصفحات٢٦ و٢٧ و٢٨ و٢٩ الأجزاء ٣و٤و٥ من تفسير التحرير والتنوير وهذا التحقيق من سماحة الشيخ الإمام محمد الطاهر ابن

عاشـــور رحمه الله في اعتبار الآية ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة ٢٥٦] ناسخة لآيات القتال يحلّ إشكالا ظلّ يتّخذ حجة لوصم الإسلام بأنه دين الإكراه وفي ذلك عين الانســجام بين مُختلف آيات القرآن المتعددة المكرسة للحرية الدينية مثل قوله جلّ من قائل ﴿لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون ٦] وقوله تعــالى ﴿لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ﴾ [الغاشــية ٢٢] وقوله ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ﴾ [القصــص ٥٦] وغير ذلك من الآيات المعاضدة لبعضها البعض والمكرسة لحرية الاعتقاد.

ويجدر بنا قبل بيان ما أعطاه الإسلام من حقوق وما أوجبه من واجبات على المواطنين غير المسلمين في الدول الإسلامية أن نورد حد ومفهوم ومعاني بعض مصطلحات ذات صلة بالبحث: الجزية وأهل الذمة وما تعلق بهما.

تعريف الجزية:

الجزية لُغة هي الجزاء والجزاء هو المقابل والمقصود بها في عرف الفقهاء المال الذي يُؤخذ من أهل الذمة.

وجــاء في القاموس المحيط الجزية خراج الأرض ومما يُؤخذ من الذميّ والجمع جزى وجزي وجزاء.

والجزية مُشتقة من الجزاء ومعناه الغناء والكفاية والجزية ما يُؤخذ من أهل الذمة (المفردات في غريب القرآن).

وكانت كلمة الجزية تُطلق في عهد رسول الله ﷺ وفي خلافة أبي بكر وصدر خلافة عُمر على المال الذي يُؤديه أهل الذمة إلى بيت المال سواء أكان ضريبة على الأشخاص أو على الأرض التي يملكونها فلما اتسعت الفتوحات في دولتي الفرس والروم اختصت ضريبة الأرض بلفظة الخراج وبقي لفظ الجزية للدلالة على ضريبة الأشخاص.

والجزية في الإسلام ليست للإذلال كما يتبادر إلى ذهن بعض الناس فهي وإن كانت على ذميّ يريد أن يُقيم في دار الإسلام مع استمساكه بدينه فهو الذي اختار بمحض اختياره أن يُقيم في دولتنا ويتجنّس بجنسيتنا ويكون له ما لنا وعليه ما علينا مُقابل أن يدفع الجزية وهي نصيبه في الضرائب العامة التي تصرف في منفعة الجماعة في المرافق العامة ومعاونة فقراء غير المسلمين) انظر ص ٣٥٦ من كتاب الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام تأليف المستشار علي علي منصور

مما يجدر التنبيه إليه ان الصغار الوارد في الآية: ﴿عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة ٢٩] ان الصغار هو جريان أحكام الاسلام عليهم (أهل الذمة) المراد

به خضوعهم للدولة الإسلامية والتزامهم بأحكام الشريعة الإسلامية فيما وافــق شرائعهم أو فيما ليس له في شرائعهم وجود أما قوله (عن يدٍ) فمعناه عن غنى وقدرة أي أن يكــون أهل الكتاب قادرين على دفع الجزية للدولة الإسلامية فإن كانوا غير قادرين فليسوا مكلفين بها[1].

والمســلمون يقدمون مــن موروثهم الديني وتاريخهــم المجيد الحافل بالسماحة والرفق والرغبة في التعايش السلمي شهادة ناطقة بحسن نواياهم وإنســانية معاملاتهم مما يصلح كمنطلق وأســاس عادل ومنصف لتعايش سلمي بين الديانات في هذه المدينة المقدسة.

عينات من العهود والمواثيق والقرارات المكرسة للتسامح:

قانــون عهد الامــان في تونــس صفر ١٢٦١هـــ/ ١٨٩٠م تكريس لقيمة التسامح.

وعندما تضطر محاكم التفتيش الاسبانية المسلمين إلى مغادرة الأندلس ويجــدون في بلدان الشــمال الإفريقي تونس والجزائــر والمغرب الملاذ فإن شعوب هذا الشمال الإفريقي المسلمة احتضنت مع المسلمين اليهود الهاربين من نار التعصب والتقتيل في الأندلس.

(١) الصفحات٢٦ و٢٧ و٢٨ و٢٩ الأجزاء ٣و٤و٥ من تفسير التحرير والتنوير

بنفس الروح: روح حسن الوفادة وكرم الضيافة استقبل اليهود في تونس ومن قبل أفراد شعبها.

وفي كل مدن وقرى البلاد التونسية عاش اليهود في حاراتهم يمارسون شعائرهم وأعمالهم وتجاراتهم ويقبل عليهم ويتعامل معهم حرفاؤهم التونسيون المسلمون من مختلف الفئات والمستويات، لا يقاطعهم احد بدعوى اختلاف الدين!! ولا يتعدى أحد على أموالهم وأعراضهم. وكثيرة هي العائلات والأفراد الذين ارتبطوا بعلاقات ود وصداقة مع أجوار وشركاء يهود لم يحل فارق الدين واختلافه بينهم وبين توطيد هذه العلاقات. ذلك هو التعايش الحق وذلك هو التسامح التلقائية يبدو بجلاء ومصداقية.

ولقد كانت تونس سباقة في إعطاء العهود والمواثيق وفي الحرص على التقنين والتنظيم.

ففي بداية النصف الثاني من القرن التاسع عشر وبالتحديد سنة ١٨٥٧ أصدر الباي محمد عهد الأمان حيث ورد فيه:

الفصل الأول: تأكيد الأمان لسائر رعيتنا وسكان أيالتنا على اختلاف الأديان والألسنة والألوان في أبدانهم المكرمة وأموالهم المحرمة وأعراضهم

المحترمـــة إلا بحق يوجبه نظر المجلس بالمشـــورة ويرفعه إلينا ولنا النظر في الإمضاء أو التخفيف ما أمكن أو الإذن بإعادة النظر.

فالأمان في قانون عهد الأمان مكفول ومضمون لكل السكان مهما كان دينهم مسلمين وهم الأغلبية وغير مسلمين وهم أقلية.

وورد التأكيد على حقوق الأقلية وهم اليهود وغيرهم في الفصل الرابع.

إن الذمـــي من رعيتنـــا لا يجبر على تبديل دينه ولا يمنـــع من إجراء ما يلزم ديانته ولا تمتهن مجامعهم ويكون لها الأمان من الإذاية والامتهان لان ذمتهم تقتضي أن لهم ما لنا وعليهم ما علينا.

وهذه التقنـــين والتنظيم لحقوق غير المســـلمين ممن يعيشـــون في ذمة المسلمين يبادر إليه ولاة الأمور الذين يجدون في علماء الدين السند والمعين ممـــا يدل أن حركة الإصلاح في تونس هي حركة وطنية وهي حركة تتفاعل مع الواقع والمحيط بما فيه من مستجدات وهي لا تنتظر الإملاءات.

وســـيرا على هذا النهج ومضيا فيه بقناعة وإيمان ها هو ذا الباي حسين يهب لفرنسا ســـنة ١٨٩٠ قطعة أرض قرب آثار قرطاج ليبني عليها الملك لويس فليب كنيسة تخلد ذكر المكان الذي مات فيه سان لوي.

ويصدر الباي أمرا في توسيع الكنيسة عندما ضاقت بروادها حيث ورد فيه (أصدرنا هذا المنشور والخطاب المسطور ليعلم الواقف عليه من رهبان الملة المسيحية واعيان أهلها القاطنين بدار ملكنا تونس حاطها الله بأمنه أن الكنيسة الكائنة داخل باب البحر اسبيال من أملاك الدولة التونسية بلغنا أنها ضيقة الفضاء لضروريات من فيها فزدناها تسعة عشر ذراعا على مسافة عرضها وهي عشرون ذراعا من أرض الدولة المجاورة للكنيسة التي كان يسكنها قنصل الصبنيول وأمرنا في ذلك بيد الوكيل وزدنا لكمال راحة سكان بلدنا من أهل أروبا وإعانتهم بأن أسقطت عنهم الألف ريال التي كنا نأخذها في كل عام كراء ما ذكر إسقاطا تاما وسرحناهم للتصرف في هذه الكنيسة المذكورة بما أضيف لها من غير كراء بشرط أن لا يحدثوا فيها شيئا ظاهرا ينافي ديانة أهل البلاد أو عاداتهم الجارية صدر ذلك منا على يد صاحب أسرارنا الموقر المحترم الوجيه الثقة وعلى الواقف على أمرنا هذا أن يعمل بمقتضاه ولا يخالفه ولا يتعداه والأمر كله لله والسلام وكتب في التاسع عشر من صفر الخير ١٢٦١هـ ١٨٣٠.

اليونسكو: التعليم خير وسيلة لترسيخ قيمة التسامح:

قبل عشرين سنة في السادس عشر من شهر نوفمبر ١٩٩٥ أصدر المؤتمر العام لليونسكو (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة) إعلان مبادئ بشأن التسامح تضمن بعد الديباجة ما يلي:

* بما أن ميثاق الامم المتحدة ينص على أننا (نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آلينا على أنفسنا أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب... وان نؤكد من جديد ايماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره... وفي سبيل هذه الغايات اعتزمنا أن نأخذ أنفسنا بالتسامح وان نعيش معا في سلام وحسن جوار

* وبما أن الميثاق التأسيسي لليونسكو ينص في ديباجته على أن «من المحتم أن يقوم السلم على أساس من التضامن الفكري والمعنوي بين بني البشر.

* وأن الاعلان العالمي لحقوق الانسان يؤكد أن «لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين» المادة ١٨ وحرية الرأي والتعبير (المادة ١٩) وان التربية يجب ان تهدف الى... تنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية او الدينية (المادة ٢٦)...

* فقد ذكر اعلان مبادئ بشان التسامح بالعهود والاتفاقيات واعلان اليونسكو بشان العنصر والتحيز العنصري واتفاقية وتوصية اليونسكو الخاصتين بمناهضة التمييز العنصري والتوصيات الصادرة عن المؤتمرات الاقليمية.

ونظرا لتزايد مظاهر عدم التسامح واعمال العنف والارهاب وكراهية الأجانب والنزعات القومية العدوانية والعنصرية ومعاداة السامية والاستعباد والتهميش والتمييز ضد الأقليات الوطنية والاثنية والدينية واللغوية واللاجئين والعمال المهاجرين والفئات الضعيفة في المجتمعات وتزايد أعمال العنف والترهيب التي ترتكب ضد أشخاص يمارسون حقهم في حرية الراي والتعبير وهي أعمال تهدد كلها عمليات توطيد دعائم السلام والديمقراطية على الصعيدين الوطني والدولي وتشكل كلها عقبات في طريق التنمية

بناء على كل ما سبق أصدرت اليونسكو إعلان مبادئ بشأن التسامح.

وعرف هذا الاعلان معنى التسامح الذي يعني الاحترام والقبول والتقدير للتنوع الثري لثقافات عالمنا ولأشكال التعبير وللصفات الانسانية لدينا ويتعزز هذا التسامح بالمعرفة والانفتاح والاتصال وحرية الفكر

والضمير والمعتقد، إنه الوئام في سياق الاختلاف وهو ليس واجبا فحسب وإنما هو واجب سياسي وقانوني أيضا.

والتسامح هو الفضيلة التي تيسر قيام السلام و احلال ثقافة السلام محل ثقافة الحرب.

ويمضي اعلان المبادئ بشان التسامح مبينا بان التسامح:

لا يعني المساومة أو التنازل أو التساهل بل التسامح هو قبل كل شيء اتخاذ موقف ايجابي فيه اقرار بحق الآخرين في التمتع بحقوق الانسان وحرياته الاساسية المعترف بها عالميا ولا يجوز بأي حال الاحتجاج بالتسامح لتبرير المساس بهذه القيم السامية والتسامح ممارسة ينبغي أن يأخذ بها الأفراد والجماعات والدول.

وبما ان التسامح مسؤولية تشكل عماد حقوق الانسان والتعددية ولأن ممارسة التسامح لا تتعارض مع حقوق الانسان فقد بينت المادة الثانية من اعلان مبادئ بشان التسامح دور الدولة بما يقتضيه من عدل وعدم تحيز في التشريعات وفي تنفيذ القوانين والإجراءات القضائية والإدارية مما يقتضيه من إشاعة المزيد من التسامح في المجتمع وتحقيق الوئام على المستوى الدولي

* وفي المادة الثالثة تعرض إعلان مبادئ التسامح للأبعاد الاجتماعية للتسامح.

* وفي المادة الرابعة وتحت عنوان التعليم باعتباره أنجع الوسائل لمنع اللا تسامح وأول خطوة في مجال التسامح هي تعليم الناس الحقوق والحريات التي يشتركون فيها وذلك كي تحترم هذه الحقوق والحريات فضلا عن تعزيز عزمهم على حماية حقوق وحريات الآخرين

* ويمضي إعلان المبادئ بشأن التسامح مبينا ما ينبغي أن يكرسه التعليم من تسامح باعتباره ضرورة ملحة

* ولذا يلزم التشجيع على اعتماد أساليب منهجية وعقلانية لتعليم التسامح بتناول أسباب اللاتسامح الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدينية أي الجذور الرئيسية للعنف والاستعباد

* فينبغي ان تسهم السياسات والبرامج التعليمية في تعزيز التفاهم والتضامن والتسامح بين الافراد وكذلك الجماعات الاثنية والثقافية والدينية واللغوية بين الأمم.

* والتعليم في مجال التسامح يجب أن يستهدف مقاومة تأثير العوامل المؤدية الى الخوف من الآخرين واستبعادهم ومساعدة النشء على تنمية قدراتهم على الاستقلال بالرأي والتفكير النقدي للتفكير اللا أخلاقي.

* وتتعهد اليونسكو بمساعدة وتنفيذ برامج للبحوث في العلوم الاجتماعية وللتعليم في مجال التسامح وحقوق الانسان واللاعنف مما يعني من إيلاء عناية خاصة لتحسين إعداد المعلمين والمناهج الدراسية ومضامين الكتب المدرسية والدروس وغيرها من المواد التعليمية بما فيها التكنولوجيات التعليمية الحديثة بغية تنشئة مواطنين يقظين مسؤولين ومتفتحين على ثقافات الآخرين يقدرون الحرية حق قدرها ويحترمون كرامة الانسان والفروق بين البشر وقادرين على درء النزاعات أو على حلها بوسائل غير عنيفة...

* وفي المادة السادسة من اعلان مبادئ بشان التسامح وسعيا الى إشراك الجمهور والتشديد على أخطار عدم التسامح والعمل بالتزام ونشاط متجددين لصالح تعزيز نشر التسامح والتعليم.

* أعلنت اليونسكو رسميا يوم السادس عشر من شهر نوفمبر من كل سنة يوما دوليا للتسامح وذلك نظرا لأهمية التسامح وضرورته والحاجة الماسة اليه والتوعية بهذه القيمة وترسيخها ممارسة وسلوكا المدرسة أكثر من سواها قادرة على ذلك باعتبار ان التنشئة للأجيال الصاعدة في مختلف مراحل التعليم على التسامح هو السبيل الأنجع والأقوم والأضمن لتحقيق المطلوب في هذا المجال.

ولقد واكبت الهيئات العلمية والمنتديات الفكرية على امتداد العالم الاسلامي ما صدر عن المنظمات الدولية من مواثيق وعهود وقرارات وتوصيات فيما يتعلق بالتسامح وضرورة التوعية بأهميته في العلاقات بين الناس بمختلف اعراقهم واجناسهم.

وبادر مجمع الفقه الاسلامي الدولي في دورات انعقاده السابقة بإصدار قرارات هي ثمرة لأبحاث أعدها أعضاء المجمع استندوا فيها إلى ما سبق عرضه من ملامح التسامح في الاسلام في هذ ا البحث.

فجاءت كما يلي

قرار رقم ١٥٠ (٨/ ١٦)

بشأن نحن والآخر

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته السادسة عشرة بدبي (دولة الإمارات العربية المتحدة) ٣٠ صفر - ٥ ربيع الأول ١٤٢٦هـ، الموافق ٩ - ١٤ نيسان (إبريل) ٢٠٠٥م.

بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع نحن والآخر، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله،

قرر ما يلي:

١- اتخاذ الوسائل التي تحقق وحدة الصف بين المسلمين دولاً وشعوباً حتى يمكن الحديث عن أمة واحدة في هذا العصر، ويقتضي ذلك اتخاذ خطوات على هذا الدرب من تصفية الخلافات، وتفعيل التعاون الاقتصادي والثقافي والعلمي والسياسي بين مختلف الدول الإسلامية، وتنفيذ قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي العديدة في هذا الإطار.

٢- ضرورة التنسيق بين الدول والمنظمات الإسلامية في تكوين رسالة إعلامية واضحة عن الإسلام تكون أساساً للحوار مع الآخر، مع

ضرورة إعداد أجيال من الإعلاميين المسلمين الذين يفهمون هذه الرسالة، ويجيدون التعبير عنها بمختلف اللغات الحية، وذلك لمواجهة الحملات الإعلامية المكثفة ضد الإسلام والمسلمين في الوقت الحاضر.

يجب أن يقوم ذلك على إقامة مشروعات مشتركة لا تعتمد على المنح والعطايا، وتقوم على التكافؤ وتنمية المصالح المشتركة بين الجميع، وذلك لترشيد التعاون بين الدول الإسلامية والدول الأخرى في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.

التوصيات:

١- يدعو المجمع الدول الأعضاء والمنظمات والجامعات والمراكز الإسلامية المختصة إلى إعداد خطط لإصدار مؤلفات ونشر دراسات وبحوث، بمختلف اللغات الحية، في مختلف الموضوعات المتصلة بالحوار لإظهار حقائق الإسلام دين الكون والحياة، وعدم الكراهية للآخر، والتأكيد على قيم الإسلام والأمن والتعاون في محاربة الفقر، والجوع، والمرض، وتنمية موارد الثروة والاستثمارات والمشروعات المشتركة التي تعود بالنفع على الإنسانية. والتنسيق مع المجمع في نشرها.

٢- دعوة الجهات المعنية بالعلاقات الدولية على المستوى الحكومي أو الشعبي لتزويد المجتمع الدولي بما يقدمه الإسلام للبشرية من قيم ومبادئ للتعاون وإقامة صروح السلام والأمن في العالم من خلال الحضور الفعال في المنظمات الدولية العالمية مثل منظمة الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للتربية والثقافة « اليونسكو » والمنظمات الاقتصادية والصناعية الدولية. ويتطلب ذلك أمرين:

أ- إشراك أهل الاختصاص من الجامعات والمؤسسات الإسلامية أو غيرهم في الوفود التي تمثل الدول في هذه المنظمات، مع إعداد أجيال أعرق فهما بالإسلام وبسلمه والمبادئ التي يقوم عليه بطريقة جيدة.

ب- التركيز على حل المشكلات الدولية من خلال المنظمات الدولية بطريقة عادلة ورفض إخراجها من هذه الدائرة، والتعاون الذي أمرت به الشريعة مع مختلف الكتل الدولية لإعلاء كلمة الحق ومبادئ السلام والتعاون التي توجد في تشريعاتنا الإسلامية وفي مبادئ العدالة والقانون الطبيعي التي تعلنها الدول الغربية.

والله أعلم.

قرار رقم ١٥٤ (٣/ ١٧)

بشأن

موقف الإسلام من الغلو والتطرف والإرهاب

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته السابعة عشرة بعمان (المملكة الأردنية الهاشمية) من ٢٨ جمادى الأولى إلى ٢ جمادى الآخرة ١٤٢٧هـ، الموافق ٢٤ - ٢٨ حزيران (يونيو) ٢٠٠٦م،

بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع موقف الإسلام من الغلو والتطرف والإرهاب، وبعد استماعه إلى المناقشات التي دارت حوله، وبعد اطلاعه على القرار الصادر برقم ١٢٨(٢/ ١٤) بشأن «حقوق الإنسان والعنف الدولي»، والذي عرف الإرهاب بأنه: «هو العدوان أو التخويف أو التهديد مادياً أو معنوياً الصادر من الدول أو الجماعات أو الأفراد على الإنسان، في دينه أو نفسه أو عرضه أو عقله أو ماله بغير حق بشتى صنوف العدوان وصور الإفساد في الأرض».

وبعد الاطلاع على ما أصدرته المؤتمرات العربية والإسلامية، الرسمية منها والشعبية، في مجال مكافحة الإرهاب، بمعالجة أسبابه وقطع السبل

على الإرهابيين، مع استمرار التمسك بسياسة حق الشعوب المحتلة في الكفاح المسلح. وبما ورد في «رسالة عمّان» الصادرة في ٢٦/ ٩/ ١٤٢٥هـ، الموافق ٩/ ١١/ ٢٠٠٤.

قرر ما يلي:

١- تحريم جميع أعمال الإرهاب وأشكاله وممارساته، واعتبارها أعمالاً إجرامية تدخل ضمن جريمة الحرابة، أينما وقعت وأيا كان مرتكبوها. ويعد إرهابيا كل من شارك في الأعمال الإرهابية مباشرة أو تسببا أو تمويلا أو دعما، سواء كان فرداً أم جماعة أم دولة، وقد يكون الإرهاب من دولة أو دول على دول أخرى.

٢- التمييز بين جرائم الإرهاب وبين المقاومة المشروعة للاحتلال بالوسائل المقبولة شرعاً، لأنه لإزالة الظُلم واسترداد الحقوق المسلوبة، وهو حق معترف به شرعاً وعقلاً وأقرته المواثيق الدولية.

٣- وجوب معالجة الأسباب المؤدية إلى الإرهاب وفي مقدمتها الغلو والتطرف والتعصب والجهل بأحكام الشريعة الإسلامية، وإهدار حقوق الإنسان، وحرياته السياسية والفكرية، والحرمان، واختلال الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

٤- تأكيد ما جاء في القرار المشار إليه أعلاه من أن الجهاد للدفاع عن العقيدة الإسلامية وحماية الأوطان أو تحريرها من الاحتلال الأجنبي ليس من الإرهاب في شيء، ما دام الجهاد ملتزماً فيه بأحكام الشريعة الإسلامية.

كما يوصي بالآتي:

١- تعزيز دور العلماء والفقهاء والدعاة والهيئات العلمية العامة والمتخصصة في نشر الوعي لمكافحة الإرهاب، ومعالجة أسبابه.

٢- دعوة جميع وسائل الإعلام إلى تحري الدقة في عرض تقاريرها ونقلها للأخبار، وخصوصا في القضايا المتعلقة بالإرهاب، وتجنب ربط الإرهاب بالإسلام، لأن الإرهاب وقع - ولا يزال يقع -من بعض أصحاب الديانات والثقافات الأخرى.

٣- دعوة المؤسسات العلمية والتعليمية لإبراز الإسلام بصورته المُشرقة التي تدعو إلى قيم التسامح والمحبة والتواصل مع الآخر والتعاون على الخير.

٤- دعوة أمانة المجمع إلى مواصلة بذل العناية الفائقة لهذا الموضوع، بعقد الندوات المتخصصة والمحاضرات المكثفة واللقاءات العلمية

المفصلة، لبيان نطاق الأحكام الشرعية بشأن منع الإرهاب وقمعه والقضاء عليه، والإسراع في إيجاد إطار شرعي شامل يغطي جميع جوانب هذه المسألة.

٥- دعوة منظمة الأمم المتحدة إلى تكثيف الجهود في منع الإرهاب وتعزيز التعاون الدولي في مكافحته، والعمل على إرساء معايير دولية ثابتة، للحكم على صور الإرهاب بميزان ومعيار واحد.

٦- دعوة دول العالم وحكوماتها إلى أن تضع في أولوياتها التعايش السلمي، وأن تتخلى عن احتلال الدول، ونكران حق الشعوب في تقرير المصير، وإلى إقامة العلاقات فيما بينها على أُسس من التكافؤ والسلام والعدل.

٧- دعوة الدول الغربية إلى إعادة النظر في مناهجها التعليمية، وما تضمنته من نظرة مسيئة للدين الإسلامي، ومنع ما يصدر من ممارسات تُسيء إلى الإسلام في وسائل الإعلام المتعددة، تأكيدا للتعايش السلمي والحوار، ومنعا لثقافة العداء والكراهية.

والله أعلم.

قرار رقم: ١٧٥ (١/ ١٩)

بشأن

الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية: أبعادها، وضوابطها

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة (دولة الإمارات العربية المتحدة) من ١ إلى ٥ جمادى الأولى ١٤٣٠هـ، الموافق ٢٦-٣٠ نيسان (إبريل) ٢٠٠٩م،

بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية: أبعادها، وضوابطها،

واستشعاره أهمية مناقشة موضوع الحريات الدينية من قبل المجمع لسدّ الحاجة الماسة داخل دول العالم الإسلامي وخارجه للتعرف إلى موقف المجمع منه باعتباره مرجعية إسلامية، فقهية عامة.

وبعد استماعه إلى الأبحاث المعدة في الموضوع والمناقشات التي دارت حوله،

قرر ما يأتي:

أولا: الحرية الدينية مبدأ مقرر في الشريعة الإسلامية ينطلق من الفطرة ويقترن بالمسؤولية في الإسلام، ولها ضوابط في الشريعة، وغايتها تحقيق الكرامة الإنسانية.

ثانيا: الحرية الدينية مكفولة في المجتمع، وتجب صيانتها من المخاطر والأفكار الوافدة، ومن كل أشكال الغزو، الدينية أو غير الدينية، التي تستهدف تذويب الهوية الإسلامية للأمة.

ثالثاً: إن المسلمين يلتزمون بالمبدأ القرآني: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة ٢٥٦]. وقد مارسوا عبر التاريخ التسامح وقبول الآخرين الذين عاشوا في ظل الدولة الإسلامية، ومن الضروري احترام غير المسلمين الخصوصيات الإسلامية، وأن توقف حالات التطاول على رسول الإسلام ﷺ والمقدسات الإسلامية.

رابعاً: التنوع المذهبي والفقهي حالة طَبَعية، وتعاون المسلمين على اختلاف مذاهبهم واجب شرعي نص عليه الكتاب والسُنة، والإسلام يدعو إلى عقيدة التوحيد وتوحيد الكلمة على أساس التعاون فيما هو متفق عليه، وأن يعذر بعضهم بعضاً فيما اُختلف فيه.

خامســاً: وضع حدّ لإثارة البلبلة حول المسلمات والثوابت الإسلامية وزرع الشــكوك فيما هو معلــوم من الدين بالضرورة مــن داخل المجتمع الإسلامي لأن ذلك يشــكل خطراً على الدين والمجتمع ويتأكد الردع عن هذه الأساليب المرفوضة التي يتذرع أصحابها بالحرية الدينية، وذلك حماية للمجتمع وأمنه الديني والفكري، ومنعاً لاستغلال ذلك من غير المسلمين.

سادساً: إن الفتوى بالردة أو التكفير مردّها إلى أهل العلم المعتبرين، مع تولي القضاء ما اشــترطه الفقهاء من الاستتابة وإزالة الشبهات خلال مدد الإمهال الكافية تحقيقاً للمصلحة الشرعية المعتبرة.

سابعاً: المجاهرة بالردة تشــكل خطراً على وحدة المجتمع الإسلامي وعلى عقيدة المســلمين وتشجع غير المسلمين، أو المنافقين، لاستخدامها في التشــكيك، ويستحق صاحبها إنزال العقوبة به من قبل القضاء دون غيره، درءاً لخطره، وحماية للمجتمع وأمنه، وهذا الحكم لا يتنافى مع الحرية الدينية التي كفلها الإسلام لمن يحترم المشاعر الدينية وقيم المجتمع والنظام العام.

ويوصي بما يلي:

مطالبة الحكام المســلمين بتوفير حاجات أبناء المجتمع الرئيسة ومنها الحرية المسؤولة، وتوفير الغذاء والسكن والعلاج والتعليم وفرص العمل،

وسائر الحاجات التي تحصن الجيل من المؤثرات الإغرائية المادية وغيرها مما يستخدم لترويج الأفكار المناهضة لقيم الإسلام.

والله أعلم.

وصدر عن منتدى تعزيز السلم في المجتمعات الاسلامية في إطار ما عقده من دورات وما نظمه من لقاءات منها المؤتمر الذي عقده في مراكش بالمغرب وصدر عنه الاعلان الاتي:

اعلان مراكش لحقوق الاقليات الدينية في العالم الاسلامي

بتنظيم مشترك بين وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية بالمملكة المغربية ومنتدى تعزيز السلم في المجتمعات المسلمة (الامارات العربية المتحدة) ايام ١٤ الى ١٦ ربيع الثاني ١٤٣٧ هـ/ ٢٥ الى ٢٧ يناير ٢٠١٦ م

اجتمع حوالي ثلاثمائة ٣٠٠ شخصية من علماء المسلمين ومفكريهم ووزرائهم ومفتيهم على اختلاف مذاهبهم وتوجهاتهم من اكثر من مائة وعشرين ١٢٠ بلدا بحضور اخوانهم من ممثلي الاديان المعنية بالموضوع وغيرها، داخل العالم الاسلامي وخارجه، وممثلي الهيات والمنظمات الاسلامية والدولية، ايمانا منهم جميعا بنبل المسعى وخطورة القضية

وبعد تبادل الراي في مناقشة الرؤى والافكار فان العلماء والمفكرين المسلمين المشاركين في هذا المؤتمر يعلنون «مؤازرين اخوانهم من بقية الاديان» ما يلي:

اعلان مراكش لحقوق الاقليات الدينية في العالم الاسلامي

أولا: في التذكير بالمبادئ الكلية والقيم الجامعة التي جاء بها الاسلام

١ – ان البشر جميعا على اختلاف اجناسهم والوانهم ولغاتهم ومعتقداتهم كرمهم الله عز وجل بنفخة من روحه في ابيهم آدم عليه السلام ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الاسراء ٧٠].

٢ – ان تكريم الانسان اقتضى منحه حرية الاختيار ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾ [البقرة ٢٥٦] ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس ٩٩].

٣– ان البشر – بغض النظر عن كل الفوارق الطبيعية والاجتماعية والفكرية بينهم – اخوة في الانسانية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟﴾ [الحجرات ١٣].

٤- ان الله عز وجل اقام السماوات والارض على العدل، وجعله معيار التعامل بين البشر جميعا منعا للكراهية والحقد، ورغب في الاحسان جلبا للمحبة والمودة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾ [النحل ٩٠].

٥- ان السلم عنوان دين الاسلام واعلى مقصد من مقاصد الشريعة في الاجتماع البشري ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ﴾ [البقرة ٢٠٨] ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الانفال ٦١].

٦- ان الله عز وجل ارسل سيدنا محمدا ﷺ رحمة للعالمين ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الانبياء ١٠٧].

٧- ان الاسلام يدعو الى البر بالاخرين وايثارهم على النفس دون تفريق بين الموافق والمخالف في المعتقد ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنة ٨].

٨- ان الشريعة الاسلامية حريصة على الوفاء بالعقود والعهود والمواثيق التي تضمن السلم والتعايش بين بني البشر ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ

بِٱلْعُقُودِ ﴾ [المائدة ١٠] ﴿ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ ﴾ [النحل ١٩٠]... ايما حلف كان في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة (اخرجه الامام مسلم في صحيحه).

ثانيا: في اعتبار صحيفة المدينة الاساس المرجعي المبدئي لضمان حقوق الاقليات الدينية في العالم الاسلامي

٩- ان صحيفة المدينة التي اقرها سيدنا محمد ﷺ لتكون دستورا لمجتمع متعدد الاعراق والديانات كانت تجسيدا للكليات القرانية والقيم الاسلامية الكبرى.

١٠- ان هذه الوثيقة ثابتة عند ائمة الامة الاعلام.

١١- ان تفرد صحيفة المدينة عما قبلها وما بعدها في تاريخ الاسلام والتاريخ الانساني النابع من:

أ- نظرتها الكونية للانسان باعتباره كائنا مكرما فهي لا تتحدث عن اقلية او اكثرية بل تشير الى مكونات مختلفة لامة واحدة (اي عن مواطنين).

ب- كونها لم تترتب عن حروب وصراعات: بل هي نتيجة عقد بين جماعات متساكنة ومتسالمة ابتداء.

١٢- ان هــذه الوثيقة لا تخالف نصا شرعيا وليســت منســوخة لان مضامينها تجســيد للمقاصد العليا للشريعة والقيم الكبرى للدين فكل بند منها اما رحمة او حكمة او عدل او مصلحة للجميع.

١٣- ان الســياق الحضــاري المعــاصر يرشــح وثيقة المدينــة لتقدم للمسلمين الاساس المرجعي المبدئي للمواطنة، انها صيغة مواطنة تعاقدية ودســتور عادل لمجتمع تعددي اعراقا وديانة ولغــة متضامن يتمتع افراده بنفس الحقــوق ويتحملون نفس الواجبات وينتمــون برغم اختلافهم الى امة واحدة.

١٤- ان مرجعية هذه الوثيقة لعصرنا وزماننا لا تعني ان انظمة اخرى كانت غير عادلة في سياقاتها الزمنية.

١٥- ان صحيفــة المدينة تضمنــت بنودها كثيرا من مبــادئ المواطنة التعاقدية كحرية التدين وحرية التنقل والتملك ومبدا التكافل العام ومبدا الدفاع المشــترك، ومبدا العدالة والمســاواة امام القانون (...وان يهود بني عوف امة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمســلمين دينهم مواليهم انفسهم الا من ظلم او اثم، فانه لا يوتغ (يهلك الا نفســه واهل بيته...) (وان على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وان بينهم النصر على من حارب اهل

هذه الصحيفة، وان بينهم النصح والنصيحة والبر دون الاثم وانه لا ياثم امرؤ بحليفه، وان النصر للمظلوم).

١٦- ان مقاصد صحيفة المدينة هي اطار مناسب للدساتير الوطنية في البلدان ذات الاغلبية المسلمة وينسجم معها ميثاق الامم المتحدة ولواحقه كإعلان حقوق الانسان مع مراعاة النظام العام.

ثالثا: في تصحيح المفاهيم وبيان الاسس المنهجية للموقف الشرعي من حقوق الاقليات.

١٧- ان الموقف الشرعي من هذا الموضوع- كما في غيره- مرده الى مجموعة من الاسس المنهجية التي يسبب جهلها او تجاهلها الخلط والالتباس وتشويه الحقائق ومنها:

أ- اعتبار كليات الشريعة كالحكمة والرحمة والعدل والمصلحة، وتحكيم النظر الكلي الذي يربط النصوص الشرعية بعضها ببعض ولا يغفل النصوص الجزئية التي يتشكل الكلي من مجموعها.

ب- اعتبار الجهات المخولة بالاجتهاد للسياق الذي نزلت فيه الاحكام الشرعية الجزئية، وللسياقات المعاصرة، وملاحظة ما بينهما من تماثل وتغاير

مـــن اجل تكييف تنزيل الاحكام، ووضع كل منهـــا في موضعه اللائق به، بحيث لا تنقلب المفاهيم الى ضدها، ولا تختل مقاصدها.

ت- اعتبـــار الارتباط بين خطاب التكليف وخطاب الوضع اي النظر الى الاحكام التكليفية موصولة بالبيئة المادية والانســـانية لممارسة التكاليف ولذلك اصل فقهاء الاسلام: قاعدة لا ينكر تغير الاحكام بتغير الازمان.

ث- اعتبار الارتباط بين الاوامر والنواهي ومنظومة المصالح والمفاسد لانه ما من امـــر ولا نهي في الشريعة الا وهو قاصـــد الى جلب مصلحة او درء مفسدة.

١٨- ان مـــن الاجتهادات الفقهية في العلاقة مـــع الاقليات الدينية ما كان متاثرا بممارسات تاريخية في سياق واقع مختلف عن الواقع الراهن الذي سمته البارزة غلبة ثقافة الصراعات والحروب.

١٩- اننا كلما تاملنا مختلف الازمات التي تهدد الانسانية ازددنا اقتناعا بضرورة التعاون بين جميع اهل الاديان وحتميته واستعجاليته وهو التعاون على كلمة ســـواء قائمة لا على مجرد التســـامح والاحـــترام بل على الالتزام بالحقـــوق والحريات التي لا بد ان يكفلها القانون ويضبطها على صعيد كل

بلد غير ان الامر لا يكفي فيه مجرد التنصيص على قواعد التعامل بل يقتضي قبل كل شيء التحلي بالسلوك الحضاري الذي يقصي كل انواع الاكراه والتعصب والاستعلاء.

وبناء على ما سبق فان المؤتمرين يدعون:

أ- علماء ومفكري المسلمين ان ينظروا لتاصيل مبدا المواطنة الذي يستوعب مختلف الانتماءات، بالفهم الصحيح والتقويم السليم للموروث الفقهي والممارسات التاريخية وباستيعاب المتغيرات التي حدثت في العالم.

ب- المؤسسات العلمية والمرجعيات الدينية الى القيام بمراجعات شجاعة ومسؤولة للمناهج الدراسية للتصدي لإخلال الثقافة المتازمة التي تولد التطرف والعدوانية، وتغذي الحروب والفتن، وتمزق وحدة المجتمعات.

ت- الساسة وصناع القرار الى اتخاذ التدابير السياسية والقانونية اللازمة لتحقيق المواطنة التعاقدية، والى دعم الصيغ والمبادرات الهادفة الى توطيد اواصر التفاهم والتعايش بن الطوائف الدينية في الديار الاسلامية.

ث- المثقفين والمبدعين وهيئات المجتمع المدني إلى تأسيس تيار مجتمعي عريض لإنصاف الاقليات الدينية في المجتمعات المسلمة ونشر الوعي

بحقوقها وتهييء التربية الفكرية والثقافيــة والتربوية والاعلامية الحاضنة لهذا التيار.

ج- مختلف الطوائف الدينية التي يجمعها نسيج وطني واحد الى معالجة صدمات الذاكرة الناشــئة من التركيز على وقائع انتقائية متبادلة، ونســيان قرون من العيش المشــترك على ارض واحدة، والى اعادة بناء الماضي بإحياء تراث العيش المشترك، ومد جسور الثقة بعيدا عن الجور والاقصاء والعنف.

ح- ممثــلي مختلف الملــل والديانــات والطوائف الى التصــدي لكافة اشــكال ازدراء الاديان واهانة المقدســات وكل خطابات التحريض على الكراهية والعنصرية.

وختاما يؤكد المؤتمرون:

لا يجــوز توظيف الدين في تبرير اي نيل من حقوق الاقليات الدينية في البلدان الاسلامية.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وحرر بمدينة مراكــش بالمملكة المغربية يوم ١٦ ربيع الثاني ١٤٣٧ هـ الموافق لـ ٢٧ يناير ٢٠١٦ م

وفي إطار تكريس قيمة التسامح انعقد في ابوظبي بدولة الامارات العربية المتحدة مؤتمر الأخوة الإنسانية (فيفري٢٠١٩) شارك عدد كبير من القيادات الدينية صدرت وثيقة الأخوة الإنسانية التي تولى إمضاءها فضيلة شيخ الأزهر وقداسة بابا الفاتيكان.

وثيقة الأخوة الإنسانية: من أجل السلام العالمي والعيش المشترك

مقدمة

يحملُ الإيمانُ المؤمنَ على أن يَرَى في الآخَر أخاً له، عليه أن يُؤازرَه ويُحبَّه. وانطلاقاً من الإيمان بالله الذي خَلَقَ الناسَ جميعاً وخَلَقَ الكونَ والخلائقَ وساوَى بينَهم برحمتِه، فإنَّ المؤمنَ مَدعُوٌّ للتعبيرِ عن هذه الأُخوَّةِ الإنسانيَّةِ بالاعتناءِ بالخَلِيقةِ وبالكَوْنِ كُلِّه، وبتقديمِ العَوْنِ لكُلِّ إنسانٍ، لا سيَّما الضُّعفاءِ منهم والأشخاصِ الأكثرِ حاجَةً وعَوَزاً.

وانطلاقاً من هذا المعنى المُتسامِي، وفي عِدَّةِ لقاءاتٍ سادَها جَوٌّ مُفعَمٌ بالأُخوَّةِ والصَّداقةِ تَشارَكنا الحديثَ عن أفراحِ العالمِ المُعاصِر وأحزانِه وأزماتِه سواءٌ على مُستَوى التقدُّم العِلميِّ والتقنيِّ، والإنجازاتِ العلاجيَّة، والعصرِ الرَّقميِّ، ووسائلِ الإعلامِ الحديثةِ، أو على مستوى الفقرِ

والحُروبِ، والآلامِ التي يُعاني منهـا العديدُ من إخوتِنا وأَخواتِنا في مَناطقَ مُختلِفةٍ من العالمِ، نتيجةَ سِباقِ التَّسلُّح، والظُّلمِ الاجتماعيِّ، والفسادِ، وعدَمِ المُساواةِ، والتدهورِ الأخلاقيِّ، والإرهابِ، والعُنصُريَّةِ والتَّطرُّفِ، وغيرِها من الأسبابِ الأُخرى.

ومن خِلالِ هذه المُحادَثاتِ الأَخويَّةِ الصادِقةِ التي دارت بينَنا، وفي لقاءٍ يَملَؤُهُ الأمَلُ في غَدٍ مُشرِق لكُلِّ بني الإنسـانِ، وُلِدت فكرةُ «وثيقة الأُخُوَّةِ الإنسـانيَّةِ»، وجرى العَمَلُ عليها بإخلاصٍ وجديَّةٍ؛ لتكونَ إعلاناً مُشتَركاً عن نَوايا صالحةٍ وصادقةٍ من أجل دعوةِ كُلِّ مَن يَحمِلُونَ في قُلوبِهم إيماناً باللهِ وإيماناً بالأُخُوَّةِ الإنسانيَّةِ أن يَتوحَّدُوا ويَعمَلُوا معاً من أجلِ أن تُصبِحَ هذه الوثيقةُ دليلاً للأجيالِ القادِمةِ، يَأخُذُهم إلى ثقافةِ الاحترامِ المُتبادَلِ، في جَوٍّ من إدراكِ النِّعمةِ الإلهيَّةِ الكُبرَى التي جَعلَتْ من الخلقِ جميعاً إخوةً.

الوثيقة

باسـمِ اللهِ الَّذي خَلَقَ البَشَرَ جميعاً مُتَسـاوِين في الحُقُـوقِ والواجباتِ والكَرامـةِ، ودَعاهُم للعَيْشِ كإخوةٍ فيما بَيْنَهـم ليُعَمِّروا الأرضَ، ويَنشُروا فيها قِيَمَ الخَيْرِ والمَحَبَّةِ والسَّلامِ.

باســـمِ النفسِ البَشَريَّةِ الطَّاهِرةِ التي حَـــرَّمَ اللهُ إزهاقَها، وأخبَرَ أنَّه مَن جَنَـــى على نَفْسٍ واحدةٍ فكأنَّه جَنَـــى على البَشَريَّةِ جَمْعاءَ، ومَنْ أَحْيَا نَفْســـاً واحدةً فكَأنَّما أَحْيَا الناسَ جميعاً.

باسمِ الفُقَراءِ والبُؤَساءِ والمَحرُومِينَ والمُهمَّشِينَ الَّذين أَمَرَ اللهُ بالإحسانِ إليهم ومَدِّ يَدِ العَوْنِ للتَّخفِيفِ عنهم، فرضاً على كُلِّ إنســـانٍ لا ســـيَّما كُلِّ مُقتَدِرٍ ومَيسُورٍ.

باسمِ الأيتامِ والأَرامِلِ، والمُهَجَّرينَ والنَّازِحِينَ من دِيارِهِم وأَوْطانِهم، وكُلِّ ضَحايا الحُـــرُوبِ والاضطِهـــادِ والظُّلْمِ، والمُســـتَضعَفِينَ والخائِفِينَ والأَسْرَى والمُعَذَّبِينَ في الأرضِ، دُونَ إقصاءٍ أو تمييزٍ.

باسمِ الشُّعُوبِ التي فقَدَتِ الأَمْنَ والسَّلامَ والتَّعايُشَ، وحَلَّ بها الدَّمارُ والخَرَابُ والتَّناحُر.

باســـمِ «الأُخُوَّةِ الإنســـانيَّةِ» التـــي تَجمَعُ البَـــشَرَ جميعـــاً، وتُوحِّدُهم وتُسوِّي بينَهم.

باســـم تلك الأُخُوَّةِ التي أرهَقَتْها سِياســـاتُ التَّعَصُّبِ والتَّفرِقةِ، التي تَعبَثُ بمَصائِرِ الشُّعُوبِ ومُقَدَّراتِهم، وأَنظِمةُ التَّرَبُّحِ الأَعْمَى، والتَّوَجُّهاتُ الأيدلوجيَّةِ البَغِيضةِ.

باسمِ الحُرِّيَّةِ التي وَهَبَها اللهُ لكُلِّ البَشَرِ وفطَرَهُم عليها ومَيَّزَهُم بها.

باسمِ العَدْلِ والرَّحمةِ، أساسِ المُلْكِ وجَوْهَرِ الصَّلاحِ.

باسمِ كُلِّ الأشخاصِ ذَوِي الإرادةِ الصالحةِ، في كلِّ بِقاعِ المَسكُونَةِ.

باسمِ اللهِ وباسمِ كُلِّ ما سَبَقَ، يُعلِنُ الأزهَرُ الشريفُ - ومِن حَوْلِه المُسلِمُونَ في مَشارِقِ الأرضِ ومَغارِبِها - والكنيسةُ الكاثوليكيَّةُ - ومِن حولِها الكاثوليك من الشَّرقِ والغَرْبِ - تَبنِّي ثقافةِ الحوارِ دَرْباً، والتعاوُنِ المُشتركِ سبيلاً، والتعارُفِ المُتَبادَلِ نَهْجاً وطَرِيقاً.

إنَّنا نحن - المُؤمِنين باللهِ وبلِقائِه وبحِسابِه - ومن مُنطَلَقِ مَسؤُوليَّتِنا الدِّينيَّةِ والأدَبيَّةِ، وعَبْرَ هذه الوثيقةِ، نُطالِبُ أنفُسَنا وقادَةَ العالَمِ، وصُنَّاعَ السِّياساتِ الدَّولِيَّةِ والاقتصادِ العالَمِيِّ، بالعمَلِ جدِّيّاً على نَشْرِ ثقافةِ التَّسامُحِ والتعايُشِ والسَّلامِ، والتدخُّلِ فَوْراً لإيقافِ سَيْلِ الدِّماءِ البَرِيئةِ، ووَقْفِ ما يَشهَدُه العالَمُ حاليّاً من حُرُوبٍ وصِراعاتٍ وتَراجُعٍ مناخِيٍّ وانحِدارٍ ثقافيٍّ وأخلاقيٍّ.

ونَتَوجَّهُ للمُفكِّرينَ والفَلاسِفةِ ورِجالِ الدِّينِ والفَنَّانِينَ والإعلاميِّين والمُبدِعِينَ في كُلِّ مكانٍ ليُعِيدُوا اكتشافَ قِيَمِ السَّلامِ والعَدْلِ والخَيْرِ والجَمالِ

والأُخُــوَّةِ الإنســانيَّةِ والعَيْشِ المُشــتَرَكِ، وليُؤكِّدوا أهميَّتَهــا كطَوْقِ نَجاةٍ للجَمِيعِ، وليَسعَوْا في نَشْرِ هذه القِيَمِ بينَ الناسِ في كلِّ مكان.

إنَّ هذا الإعلانَ الذي يأتي انطِلاقاً من تَأمُّلٍ عَمِيقٍ لواقعِ عالَمِنا المُعاصِرِ وتقديرِ نجاحاتِه ومُعايَشةِ آلامِه ومَآسِيهِ وكَوارِثِه - لَيُؤمِنُ إيماناً جازماً بأنَّ أهمَّ أســبابِ أزمةِ العالمِ اليَوْمَ يَعُودُ إلى تَغييبِ الضميرِ الإنســانيِّ وإقصاءِ الأخلاقِ الدِّينيَّةِ، وكذلك استِدعاءُ النَّزْعَةِ الفرديَّةِ والفَلْسَفاتِ المادِّيَّةِ، التي تُؤَلِّهُ الإنسانَ، وتَضَعُ القِيَمَ المادِّيَّةَ الدُّنيويَّةَ مَوْضِعَ المَبادِئِ العُلْيَا والمُتسامِية.

إنَّنا، وإنْ كُنَّــا نُقدِّرُ الجوانبَ الإيجابيَّةَ التي حقَّقَتْهــا حَضارَتُنا الحَدِيثةُ في مَجــالِ العِلْمِ والتِّقنيةِ والطبِّ والصِّناعــةِ والرَّفاهِيةِ، وبخاصَّةٍ في الدُّوَلِ المُتقدِّمــةِ، فإنَّا - مع ذلك - نُســجِّلُ أنَّ هذه القَفــزات التاريخيَّةَ الكُبرى والمَحمُــودةَ تَراجَعَــتْ معهــا الأخلاقُ الضَّابِطــةُ للتصرُّفــاتِ الدوليَّةِ، وتَراجَعَتِ القِيَمُ الرُّوحِيَّةُ والشُّــعُورُ بالمَســؤُوليَّةِ؛ ممَّا أسهَمَ في نَشْرِ شُعُورٍ عــامٍّ بالإحباطِ والعُزْلَةِ واليَأْسِ، ودَفَعَ الكَثِيرينَ إلى الانخِراطِ إمَّا في دَوَّامةِ التَّطــرُّفِ الإلحاديِّ واللادينــيِّ، وإمَّا في دوامة التَّطرُّفِ الدِّينيِّ والتشــدُّدِ والتَّعصُّبِ الأعمى، كما دَفَعَ البعضَ إلى تَبَنِّي أشــكالٍ من الإدمانِ والتَّدمِيرِ الذاتيِّ والجَماعيِّ.

إنَّ التاريـــخَ يُؤكِّدُ أنَّ التطرُّفَ الدِّينـــيَّ والقوميَّ والتعصُّبَ قد أثمَرَ في العالَمِ، ســـواءٌ في الغَرْبِ أو الشَّرْقِ، ما يُمكِـــنُ أن نُطلِقَ عليه بَوادِر «حربٍ عالميَّـــةٍ ثالثةٍ على أجزاءٍ»، بدَأَتْ تَكشِـــفُ عن وَجهِهـــا القبيحِ في كثيرٍ من الأماكنِ، وعن أوضاعٍ مَأســـاويَّةٍ لا يُعرَفُ - على وَجْـــهِ الدِّقَّةِ - عَدَدُ مَن خلَّفَتْهـــم من قَتْـــلَى وأرامِلَ وثَكالى وأيتـــامٍ، وهناك أماكـــنُ أُخرَى يَجرِي إعدادُها لَمزيدٍ من الانفجارِ وتكديسِ السِّـــلاح وجَلْبِ الذَّخائرِ، في وَضْعٍ عالَمِيٍّ تُســـيطِرُ عليه الضَّبابيَّةُ وخَيْبَةُ الأملِ والخوفُ من المُستقبَلِ، وتَتحكَّمُ فيه المَصالحُ الماديَّةُ الضيِّقة.

ونُشـــدِّدُ أيضاً على أنَّ الأزماتِ السياســـيَّةَ الطاحنـــةَ، والظُّلمَ وافتِقادَ عَدالةِ التوزيعِ للثرواتِ الطبيعيَّة - التي يَســـتَأثِرُ بها قِلَّةٌ من الأثرياءِ ويُحرَمُ منها السَّـــوادُ الأعظَمُ من شُعُوبِ الأرضِ - قد أَنْتَجَ ويُنْتِجُ أعداداً هائلةً من المَرْضَى والمُعْوِزين والمَوْتَى، وأزماتٍ قاتلةً تَشهَدُها كثيرٌ من الدُّوَلِ، برغمِ ما تَزخَرُ به تلك البلادُ من كُنوزٍ وثَرواتٍ، وما تَملِكُه من سَواعِدَ قَويَّةٍ وشبابٍ واعدٍ. وأمامَ هـــذه الأزمات التي تجعَلُ مَلايينَ الأطفـــالِ يَمُوتُونَ جُوعاً، وتَتحَوَّلُ أجسادُهم - من شِدَّةِ الفقرِ والجوعِ - إلى ما يُشبِهُ الهَيَاكِلَ العَظميَّةَ الباليةَ، يَسُودُ صمتٌ عالميٌّ غيرُ مقبولٍ.

وهنا تَظهَرُ ضرورةُ الأُسرَةِ كنواةٍ لا غِنى عنها للمُجتمعِ وللبشريَّةِ، لإنجابِ الأبناءِ وتَربيتِهم وتَعليمِهم وتَحصِينِهم بالأخلاقِ وبالرعايةِ الأُسريَّةِ، فمُهاجَمةُ المُؤسَّسةِ الأسريَّةِ والتَّقليلُ منها والتَّشكيكُ في أهميَّةِ دَوْرِها هو من أخطَرِ أمراض عَصرِنا.

إنَّنا نُؤكِّدُ أيضاً على أهميَّةِ إيقاظِ الحِسِّ الدِّينيِّ والحاجةِ لبَعْثِه مُجَدَّداً في نُفُوسِ الأجيالِ الجديدةِ عن طريقِ التَّربيةِ الصَّحِيحةِ والتنشئةِ السَّليمةِ والتحلِّي بالأخلاقِ والتَّمسُّكِ بالتعاليمِ الدِّينيَّةِ القَويمةِ لمُواجَهةِ النَّزعاتِ الفرديَّةِ والأنانيَّةِ والصِّدامِيَّةِ، والتَّطرُّفِ والتعصُّبِ الأعمى بكُلِّ أشكالِه وصُوَرِه.

إنَّ هَدَفَ الأديانِ الأوَّلَ والأهمَّ هو الإيمانُ بالله وعبادتُه، وحَثُّ جميعِ البَشَرِ على الإيمانِ بأنَّ هذا الكونَ يَعتَمِدُ على إلهٍ يَحكُمُه، هو الخالقُ الذي أَوْجَدَنا بحِكمةٍ إلهيَّةٍ، وأَعْطَانَا هِبَةَ الحياةِ لنُحافِظَ عليها، هبةً لا يَحِقُّ لأيِّ إنسانٍ أن يَنزِعَها أو يُهَدِّدَها أو يَتَصرَّفَ بها كما يَشاءُ، بل على الجميعِ المُحافَظةُ عليها منذُ بدايتِها وحتى نهايتِها الطبيعيَّةِ؛ لذا نُدِينُ كُلَّ المُمارَساتِ التي تُهدِّدُ الحياةَ؛ كالإبادةِ الجماعيَّةِ، والعَمَليَّاتِ الإرهابيَّة، والتهجيرِ القَسْرِيِّ،

والمُتاجَـرةِ بالأعضاءِ البشَرِيَّةِ، والإجهاضِ، ومـا يُطلَقُ عليه الموت (اللا) رَحِيم، والسياساتِ التي تُشجِّعُها.

كما نُعلنُ - وبحَزمٍ - أنَّ الأديانَ لم تَكُـنْ أبَداً بَرِيداً للحُرُوبِ أو باعثةً لمَشـاعِرِ الكَراهِيةِ والعداءِ والتعصُّبِ، أو مُثِيرةً للعُنْفِ وإراقةِ الدِّماءِ، فهذه المَـآسِي حَصِيلَةُ الانحِرافِ عن التعاليمِ الدِّينِيَّة، ونتيجةُ اسـتِغلالِ الأديانِ في السِّياسَـةِ، وكذا تأويلاتُ طائفةٍ من رِجالاتِ الدِّينِ - في بعض مَراحِلِ التاريخِ - ممَّن وظَّف بعضُهم الشُّـعُورَ الدِّينيَّ لدَفْـعِ الناسِ للإتيانِ بما لا علاقةَ له بصَحِيحِ الدِّينِ، من أجلِ تَحقِيقِ أهدافٍ سياسيَّةٍ واقتصاديَّةٍ دُنيويَّةٍ ضَيِّقةٍ؛ لذا فنحنُ نُطالِبُ الجميعَ بوَقْفِ استخدامِ الأديانِ في تأجيجِ الكراهيةِ والعُنْفِ والتطرُّفِ والتعصُّبِ الأعمى، والكَفِّ عن استخدامِ اسمِ الله لتبريرِ أعمالِ القتلِ والتشريدِ والإرهابِ والبَطْشِ؛ لإيمانِنا المُشتَرَكِ بأنَّ الله لم يَخْلُقِ الناسَ ليُقَتَّلوا أو ليَتَقاتَلُوا أو يُعذَّبُوا أو يُضيَّقَ عليهم في حَياتِهم ومَعاشِهم، وأنَّه - عَزَّ وجَلَّ - في غِنًى عمَّن يُدَافِعُ عنه أو يُرْهِبُ الآخَرِين باسمِه.

إنَّ هذه الوثيقةَ، إذ تَعتَمِدُ كُلَّ ما سبَقَها من وَثائِقَ عالَمِيَّةٍ نَبَّهَتْ إلى أهميَّةِ دَوْرِ الأديانِ في بِناءِ السَّلامِ العالميِّ، فإنَّها تُؤكِّدُ الآتي:

- القناعةُ الراسخةُ بأنَّ التعاليمَ الصحيحةَ للأديانِ تَدعُو إلى التمسُّك بقِيَمِ السلام وإعلاءِ قِيَمِ التعارُفِ المُتبادَلِ والأُخُوَّةِ الإنسانيَّةِ والعَيْشِ المشترَكِ، وتكريس الحِكْمَةِ والعَدْلِ والإحسانِ، وإيقاظِ نَزْعَةِ التديُّن لدى النَّشْءِ والشبابِ؛ لحمايةِ الأجيالِ الجديدةِ من سَيْطَرَةِ الفكرِ المادِّيِّ، ومن خَطَرِ سِياساتِ التربُّح الأعمى واللامُبالاةِ القائمةِ على قانونِ القُوَّةِ لا على قُوَّةِ القانونِ.

- أنَّ الحريَّةَ حَقٌّ لكُلِّ إنسانٍ: اعتقاداً وفكراً وتعبيراً وممارَسةً، وأنَّ التَّعدُّدِيَّةَ والاختلافَ في الدِّينِ واللَّوْنِ والجِنسِ والعِرْقِ واللُّغةِ حِكمةٌ لمَشِيئةٍ إلهيَّةٍ، قد خَلَقَ اللهُ البشَرَ عليها، وجعَلَها أصلاً ثابتاً تَتفرَّعُ عنه حُقُوقُ حُريَّةِ الاعتقادِ، وحريَّةِ الاختلافِ، وتجريم إكراهِ الناسِ على دِينٍ بعَيْنِه أو ثقافةٍ مُحدَّدةٍ، أو فَرْضِ أسلوبٍ حضاريٍّ لا يَقبَلُه الآخَر.

- أنَّ العدلَ القائمَ على الرحمةِ هو السبيلُ الواجبُ اتِّباعُه للوُصولِ إلى حياةٍ كريمةٍ، يحقُّ لكُلِّ إنسانٍ أن يَحْيَا في كَنَفِها.

- أنَّ الحوارَ والتفاهُمَ ونشرَ ثقافةِ التسامُحِ وقَبُولِ الآخَرِ والتعايُشِ بين الناسِ، من شأنِه أن يُسهِمَ في احتواءِ كثيرٍ من المشكلاتِ الاجتماعيَّةِ والسياسيَّةِ والاقتصاديَّةِ والبيئيَّةِ التي تُحاصِرُ جُزءاً كبيراً من البَشَرِ.

- أنَّ الحوارَ بين المُؤمِنين يَعنِي التلاقيَ في المساحةِ الهائلةِ للقِيَمِ الرُّوحيَّةِ والإنسانيَّةِ والاجتماعيَّةِ المُشترَكةِ، واستثمارَ ذلك في نَشْرِ الأخلاقِ والفَضائلِ العُلْيَا التي تدعو إليها الأديانُ، وتَجنُّبَ الجَدَلِ العَقِيمِ.

- أنَّ حمايةَ دُورِ العبادةِ، من مَعابِدَ وكَنائِسَ ومَساجِدَ، واجبٌ تَكفُلُه كُلُّ الأديانِ والقِيَمِ الإنسانيَّةِ والمَواثيقِ والأعرافِ الدوليَّةِ، وكلُّ محاولةٍ للتعرُّضِ لِدُورِ العبادةِ، واستهدافِها بالاعتداءِ أو التفجيرِ أو التهديمِ، هي خُروجٌ صَرِيحٌ عن تعاليمِ الأديانِ، وانتهاكٌ واضحٌ للقوانينِ الدوليَّةِ.

- أنَّ الإرهابَ البَغِيضَ الذي يُهدِّدُ أمنَ الناسِ، سَواءٌ في الشَّرْقِ أو الغَرْبِ، وفي الشَّمالِ والجَنوبِ، ويُلاحِقُهم بالفَزَعِ والرُّعْبِ وتَرَقُّبِ الأَسْوَأِ، ليس نِتاجاً للدِّين - حتى وإنْ رَفَعَ الإرهابيُّون لافتاتِه ولَبِسُوا شاراتِه - بل هو نتيجةٌ لتَراكُماتِ الفُهُومِ الخاطئةِ لنُصُوصِ الأديانِ وسِياساتِ الجُوعِ والفَقْرِ والظُّلْمِ والبَطْشِ والتَّعالِي؛ لذا يجبُ وَقْفُ دَعْمِ الحَرَكاتِ الإرهابيَّةِ بالمالِ أو بالسلاحِ أو التخطيطِ أو التبريرِ، أو بتوفيرِ الغِطاءِ الإعلاميِّ لها، واعتبارُ ذلك من الجَرائِمِ الدوليَّةِ التي تُهدِّدُ الأَمْنَ والسِّلْمَ العالميَّين، ويجب إدانةُ ذلك التَّطرُّفِ بكُلِّ أشكالِه وصُوَرِه.

- أنَّ مفهومَ المواطنةِ يقومُ على المُساواةِ في الواجباتِ والحُقوقِ التي يَنعَمُ في ظِلالِها الجميعُ بالعدلِ؛ لذا يَجِبُ العملُ على ترسيخِ مفهومِ المواطنةِ الكاملةِ في مُجتَمَعاتِنا، والتخلِّي عن الاستخدام الإقصائيِّ لمصطلح «الأقليَّاتِ» الذي يَحمِلُ في طيَّاتِه الإحساسَ بالعُزْلَةِ والدُّونيَّة، ويُمهِّدُ لِبُذُورِ الفِتَنِ والشِّقاقِ، ويُصادِرُ على استحقاقاتِ وحُقُوقِ بعض المُواطِنين الدِّينيَّةِ والمَدَنيَّةِ، ويُؤدِّي إلى مُمارسةِ التمييز ضِدَّهُم.

- أنَّ العلاقةَ بينَ الشَّرْقِ والغَرْبِ هي ضَرُورةٌ قُصوَى لكِلَيْهما، لا يُمكِنُ الاستعاضةُ عنها أو تَجاهُلُها، ليَغتَنِيَ كلاهما من الحَضارةِ الأُخرى عَبْرَ التَّبادُلِ وحوارِ الثقافاتِ؛ فبإمكانِ الغَرْبِ أن يَجِدَ في حَضارةِ الشرقِ ما يُعالِجُ به بعضَ أمراضِه الرُّوحيَّةِ والدِّينيَّةِ التي نتَجَتْ عن طُغيانِ الجانبِ الماديِّ، كما بإمكانِ الشرق أن يَجِدَ في حضارةِ الغربِ كثيراً ممَّا يُساعِدُ على انتِشالِه من حالاتِ الضعفِ والفُرقةِ والصِّراعِ والتَّراجُعِ العلميِّ والتقنيِّ والثقافيِّ. ومن المهمِّ التأكيدُ على ضَرُورةِ الانتباهِ للفَوارقِ الدِّينيَّةِ والثقافيَّةِ والتاريخيَّةِ التي تَدخُلُ عُنْصراً أساسيّاً في تكوينِ شخصيَّةِ الإنسانِ الشرقيِّ، وثقافتِه وحضارتِه، والتأكيدُ على أهميَّةِ العمَلِ على تَرسِيخِ الحقوقِ الإنسانيَّةِ

العامَّةِ المُشـــتَرَكةِ، بما يُســـهِمُ في ضَمانِ حياةٍ كريمةٍ لجميـــعِ البَشَرِ في الشَّرْقِ والغَرْبِ بعيداً عن سياسةِ الكَيْلِ بمِكيالَيْنِ.

- أنَّ الاعترافَ بحَقِّ المرأةِ في التعليمِ والعملِ وممارَسةِ حُقُوقِها السياسيَّةِ هـــو ضَرُورةٌ مُلِحَّةٌ، وكذلـــك وجوبُ العملِ على تحريرِهـــا من الضُّغُوطِ التاريخيَّـــةِ والاجتماعيَّةِ المُنافِيـــةِ لثَوابِتِ عَقيدتِها وكَرامتِهـــا، ويَجِبُ حِمايتُها أيضاً من الاستغلالِ الجنسيِّ ومن مُعامَلتِها كسِلعةٍ أو كأداةٍ للتمتُّعِ والتربُّحِ؛ لذا يجبُ وقفُ كل المُمارَساتِ اللاإنســـانية والعادات المُبتذِلة لكَرامةِ المرأةِ، والعمَـــلُ على تعديـــلِ التشريعاتِ التي تَحُـــولُ دُونَ حُصُولِ النســـاءِ على كامِلِ حُقوقِهنَّ.

- أنَّ حُقوقَ الأطفالِ الأساسيَّةَ في التنشئةِ الأسريَّةِ، والتغذيةِ والتعليمِ والرعايـــةِ، واجبٌ على الأسرةِ والمجتمعِ، وينبغي أن تُوفَّرَ وأن يُدافَعَ عنها، وألَّا يُحرَمَ منها أيُّ طفلٍ في أيِّ مكانٍ، وأن تُدانَ أيَّةُ مُمارسةٍ تَنالُ من كَرامتِهم أو تُخِلُّ بحُقُوقِهم، وكذلك ضرورةُ الانتبـــاهِ إلى ما يَتعرَّضُون له من مَخاطِرَ - خاصَّـــةً في البيئةِ الرقميَّة - وتجريمِ المُتاجرةِ بطفولتهم البريئةِ، أو انتهاكها بأيِّ صُورةٍ من الصُّوَرِ.

- أنَّ حمايــةَ حُقوقِ المُســنِّين والضُّعفَــاءِ وذَوِي الاحتياجاتِ الخاصَّةِ والمُســتَضعَفِينَ ضرورةٌ دِينيَّةٌ ومُجتمعيَّةٌ يَجِبُ العمَــلُ على تَوفيرِها وحِمايتِها بتشريعاتٍ حازمةٍ وبتطبيقِ المواثيقِ الدوليَّة الخاصَّةِ بهم.

وفي ســبيلِ ذلــك، ومن خــلالِ التعــاون المُشــترَكِ بين الكنيســةِ الكاثوليكيَّــةِ والأزهرِ الشريفِ، نُعلِــنُ ونَتعهَّدُ أنَّنا ســنعملُ على إيصالِ هــذه الوثيقةِ إلى صُنَّاعِ القــرارِ العالميِّ، والقياداتِ المؤثِّــرةِ ورجالِ الدِّين في العــالمِ، والمُنظَّــماتِ الإقليميَّــةِ والدوليَّةِ المَعنِيَّــةِ، ومُنظَّــماتِ المُجتَمَعِ المــدنيِّ، والمؤسســاتِ الدينيَّة وقادَةِ الفِكْــرِ والرَّأيِ، وأن نَسْــعَى لنشرِ ما جاءَ بهــا من مَبادِئَ على كافَّةِ المُســتوياتِ الإقليميَّةِ والدوليَّــةِ، وأن نَدعُوَ إلى تَرجمتِها إلى سِياســاتٍ وقَراراتٍ ونُصوصٍ تشريعيَّــةٍ، ومَناهجَ تعليميَّةٍ ومَوادَّ إعلاميَّةٍ.

كما نُطالِبُ بأن تُصبِحَ هذه الوثيقةُ مَوضِعَ بحثٍ وتأمُّلٍ في جميعِ المَدارسِ والجامعاتِ والمَعاهدِ التعليميَّةِ والتربويَّةِ؛ لتُســاعِدَ على خَلْقِ أجيالٍ جديدةٍ تحملُ الخَيْرَ والسَّــلامَ، وتُدافِعُ عن حقِّ المَقهُورِين والمَظلُومِين والبُؤَساءِ في كُلِّ مكانٍ.

ختاماً:

لتكن هذه الوثيقةُ دعوةً للمُصالَحة والتَّآخِي بين جميعِ المُؤمِنين بالأديانِ، بل بين المُؤمِنين وغيرِ المُؤمِنين، وكلِّ الأشخاصِ ذَوِي الإرادةِ الصالحةِ؛

لتَكُنْ وثيقتُنا نِداءً لكلِّ ضَمِيرٍ حيٍّ يَنبذُ العُنْفَ البَغِيضَ والتطرُّفَ الأعمى، ولِكُلِّ مُحِبٍّ لَمبادئِ التسامُحِ والإخاءِ التي تدعو لها الأديانُ وتُشجِّعُ عليها؛

لتكن وثيقتُنا شِهادةً لعَظَمةِ الإيمانِ باللهِ الذي يُوحِّدُ القُلوبَ المُتفرِّقةَ ويَسمُو بالإنسانِ؛

لتكن رمزاً للعِناقِ بين الشَّرْقِ والغَرْبِ، والشمالِ والجنوبِ، وبين كُلِّ مَن يُؤمِنُ بأنَّ اللهَ خَلَقَنا لنَتعارَفَ ونَتعاوَنَ ونَتَعايَشَ كإخوةٍ مُتَحابِّين.

هذا ما نَأمُلُه ونسعى إلى تحقيقِه؛ بُغيةَ الوُصولِ إلى سلامٍ عالميٍّ يَنعمُ به الجميعُ في هذه الحياةِ.

أبو ظبي، ٤ فبراير ٢٠١٩

شيخ الأزهر الشريف	قداسة البابا
أحمد الطيب	فرنسيس

التسامح في دولة الإمارات

التعايش .. التسامح .. السلام.. قيمٌ أصيلة وواقعٌ ملموس

التسامح في دولة الإمارات ثمرة دعم القيادة الرشيدة:

دولة الإمارات العربية المتحدة بقيادتها وشعبها مزيج من التسامح والوئام والاحترام وقبول الآخر، فالتسامح من القيم الراسخة في المجتمع الإماراتي الأصيل، والتي يستمدها من وسطية الدين الإسلامي الحنيف، ومن العادات والتقاليد العربية النبيلة، ومن حكمة وإرث زايد الخير، وسيعمل البرنامج الوطني للتسامح على ترسيخ هذه القيم ووضع الأطر التي تدعم استمراريتها في ظل قيادة حكيمة تؤمن ببناء الإنسان والإنسانية.

تُعد دولة الإمارات حاضنة لقيم التسامح والسلم، والأمان، والتعددية الثقافية، حيث تضم أكثر من ٢٠٠ جنسية تنعم بالحياة الكريمة والاحترام. كفلت قوانين دولة الإمارات للجميع العدل والاحترام والمساواة، وجرمت الكراهية والعصبية، وأسباب الفرقة والاختلاف.

دور الإمارات كشريك أساسي في دعم جهود السلام والتسامح دولياً:

تعتبر دولة الإمارات شريكاً أساسياً في اتفاقيات ومعاهدات دولية عدة ترتبط بنبذ العنف والتطرف والتمييز، وأصبحت عاصمة عالمية تلتقي فيها حضارات الشرق والغرب، لتعزيز السلام والتقارب بين الشعوب كافة.

وتحتضن الدولة عدة كنائس ومعابد تتيح للأفراد ممارسة شعائرهم الدينية، ولدى الدولة مبادرات دولية عدة ترسخ الأمن والسلم العالمي، وتحقق العيش الكريم للجميع.

ومن الأمثلة العملية لروح التسامح التي تتمتع بها دولة الإمارات، توجيه صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة بإطلاق اسم مريم أم عيسى «عليهما السلام» على مسجد الشيخ محمد بن زايد في منطقه المشرف وذلك ترسيخا للصلات الإنسانية بين أتباع الديانات والتي حثنا عليها ديننا الحنيف والقواسم المشتركة بين الأديان السماوية.

ومن أبرز الجوائز في هذا المجال جائزة محمد بن راشد آل مكتوم للسلام العالمية، التي تنطلق من التعاليم الإسلامية السمحة، وتتجلى فيها

معاني التسـامح والاعتدال، فضلاً عن دورها في خلق قنوات للتواصل مع الشعوب كافة، تعزيزاً للعلاقات الدولية، وتحقيقاً للسلام العالمي.

تاريخٌ من المحبة والوئام على نهج زايد:

خلّد التاريخ حكمة الوالد المؤسـس المغفور له بإذن الله، الشـيخ زايد بن سـلطان آل نهيان، طيب الله ثراه، الذي حبـاه الله عزّ وجل فكراً عميقاً ورؤية ثاقبة وقلباً كبيراً، اسـتطاع بهم - بفضل الله - توحيد أبناء الإمارات السـبع ليؤسـس دولة الإمارات العربية المتحدة، والارتقاء بأبنائها خلال وقت قياسي. كما سـعى، طيب الله ثراه، إلى ترسـيخ قيم الإسلام الحنيف والعادات العربية الأصيلة، فجعل قيم العدل والمساواة والتآلف والتسامح واحـترام الآخر منهاجاً للحياة ومبدأ للعيش الكريم ليجعل من الإمارات وطناً للتسامح ومنارة للتعايش والمحبة.

دفء العيش في أرض التسامح والسلام:

كانت ومـا زالت دولـة الإمارات العربيـة المتحدة مثـالاً للتعايش والتسامح، بفضل سياستها القائمة على قيم التسامح والوسطية والاعتدال واحترام الآخر. فقيم التسـامح والتعايش بـين الأعراق، واحترام مختلف

المعتقدات والديانات، من القيم المتأصلة في عمق تاريخ الإمارات – أرض السلام والتسامح الديني – حيث يعيش الجميع بوئام وتناغم وتعايش سلمي فيما بينهم، رغم اختلاف دياناتهم ومعتقداتهم، كل ذلك وسط تقدير القيادة الرشيدة لكل مقيم على أرض الإمارات، وهو تقدير لا يرتبط بلون أو دين أو عرق أو هوية، فالإمارات هي الوطن الذي يوفر للجميع دفء العيش في أرض المحبة والسلام

استحداث منصب وزير التسامح:

تم استحداث منصب وزير دولة للتسامح لأول مرة في دولة الإمارات في فبراير ٢٠١٦ أثناء إعلان صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم عن التشكيل الوزاري الثاني عشر والتغييرات الجوهرية في الحكومة الاتحادية، دعماً لموقف الدولة نحو ترسيخ قيم التسامح والتعددية. وعليه، تم تعيين معالي الشيخة لبنى بنت خالد القاسمي منصب وزير دولة للتسامح، لتضطلع بمهمة ترسيخ التسامح كقيمة أساسية في المجتمع على الصعيدين المحلي والإقليمي. وبعد التشكيل الوزاري في أكتوبر ٢٠١٧، تولى هذا المنصب معالي الشيخ نهيان بن مبارك آل نهيان.

مما سبق ذكره واستعراضه يتضح لنا ان الاسلام الرسالة الخاتمة كرس قيمة التسامح ودعت اليها نصوصه المحكمة في الكتاب والسنة وفي السيرة العطرة وجسمها في حيز الواقع المسلمون عبر تاريخهم الطويل قناعة راسخة لا تزعزع وا يمانا راسخا بالتسامح كضرورة مجتمعية ودولية من اجل ان يعيش الناس في كل مجتمعاتهم مهما اختلفت اجناسهم ومعتقداتهم في سلام ووئام تجسيما لقوله جل من قائل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡ﴾ [الحجرات ١٣].

والله ولي التوفيق.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

القران الكريم.

- كتب السنة والسيرة.
- كتب اللغة.
- تفسير التحرير والتنوير لسماحة الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور.
- مقاصد الشريعة لسماحة الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور.
- اصول النظام الاجتماعي في الاسلام الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور.
- الموسوعة في سماحة الاسلام الشيخ محمد الصادق عرجون.
- سماحة الاسلام الدكتور محمد الطاهر الجوابي.
- سماحة الاسلام الدكتور أحمد محمد الحوفي.
- سماحة الاسلام الدكتور عمر عبد العزيز قريشي.
- تسامح الاسلام وتعصب خصومه الدكتور شوقي أبوخليل.
- ١٠٠١ قصة وقصة في سماحة الاسلام مع غير المسلمين صلاح عبد التواب سعداوي ومحمد الحصاد.

- الدعوة الى الاسلام توماس ارنولد.
- دفاع عن الاسلام لورا فاغليري.
- التسامح في الاسلام محمد صلاح الدين المستاوي.
- كتاب قرارات وتوصيات مجمع الفقه الاسلامي الدولي جدة.
- التسامح في الحضارة الاسلامية وزارة الاوقاف مصر.
- التسامح في الاسلام المجلس الاسلامي الاعلى الجزائر.
- التسامح في الاسلام وزارة الاوقاف المغرب.
- التسامح بيت الحكمة تونس.
- مجلة جوهر الاسلام تونس.
- مجلة التسامح سلطنة عمان.
- المقومات الفلسفية للتسامح الثقافي مكتب شؤون الاعلام رئاسة مجلس الوزراء دولة الامارات.

❁ ❁ ❁

مشروع قرار

ان مجمع الفقه الاسلامي الدولي المنعقد في مؤتمره الرابع والعشرين بدبي بعد استعراض ماقدم من طرف أعضائه وخبرائه من بحوث ودراسات في موضوع التسامح في الاسلام وضرورته المجتمعية والدولية واثاره وبالرجوع الى ما صدر عن المجمع في دورات انعقاده السابقة من قرارات.

بشأن

نحن والاخر وموقف الاسلام من الغلو والتطرف والارهاب والحرية الدينية في الشريعة الاسلامية

ونظرا لما تعيشه الساحة العالمية من احداث تستهدف الامن والاستقرار وتتهدد الانسان ايا كان دينه وعرقه في حياته وماله وعرضه تذكيها وتقف وراءها جهات تذكي روح العنصرية والكراهية والتعصب.

فان مجمع الفقه الاسلامي الدولي يؤكد تمسكه بما سبق ان اصدره من قرارات ويدعو الهيئات العلمية والدينية والمنظمات الدولية الى مواصلة الجهد على مختلف الاصعدة من اجل مزيد التوعية بمختلف

الوسائل بأهمية نشر قيم التسامح والتعايش بين بني الانسان بمختلف اجناسهم واديانهم.

ويدعو القادة الدينيين الى القيام بدورهم في تجلية قيم التسامح التي دعت اليها الديانات السماوية ترسيخا لقيم التعايش بين الناس في كنف الامن والسلام.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة	٧
السماحة بمعنى الإحسان	١٠
السماحة بمعنى الصفح	١٢
السماحة في أحاديث الرسول ﷺ	١٨
قواعد فقهية في السماحة	٢٠
السماحة أول أوصاف الشريعة وأكبر مقاصدها	٢١
الفتوحات الإسلامية: سماحة ورفق	٣١
تحقيق القول في مفهوم التسامح لغة واصطلاحا	٤١
البحث عن تسامح الاسلام من اهم المباحث للناظر في حقائق الدين	٤٣
أسباب عدم التسامح	٤٤
التسامح وليد إصلاح التفكير	٤٥
الاختلاف جبلة في البشر	٤٧
منهج الإسلام في التعامل مع الآخر	٤٨
التسامح هو العظمة الإسلامية	٥٠
التلازم بين السلم والسلام وعدم الإكراه في الدين	٥١
تعريف الجزية	٥٣

عينات من العهود والمواثيق والقرارات المكرسة للتسامح ٥٥
اليونسكو: التعليم خير وسيلة لترسيخ قيمة التسامح ٥٩
قرار بشأن موقف الإسلام من الغلو والتطرف والإرهاب ٦٨
قرار بشأن الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية: أبعادها، وضوابطها ٧٢
إعلان مراكش لحقوق الإقليات الدينية في العالم الإسلامي ٧٥
وثيقة الأخوة الإنسانية: من أجل السلام العالمي والعيش المشترك ٨٤
التسامح في دولة الإمارات ٩٨
التسامح في دولة الإمارات ثمرة دعم القيادة الرشيدة ٩٨
تاريخٌ من المحبة والوئام على نهج زايد ١٠٠
قائمة المصادر ١٠٣
مشروع قرار ١٠٥
قائمة المحتويات ١٠٧

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

نحو تفعيل مفهوم التسامح في المجتمع التعددي

(تأصيل شرعي، وتطبيق عصري)

إعـــداد

عبد السلام سعيد كريم

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

نحو تفعيل مفهوم التسامح في المجتمع التعددي

(تأصيل شرعي، وتطبيق عصري)

إعـــداد

عبد السلام سعيد كريم

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

إيمانا منّا بأن التسامح الذي كان في المدينة المنورة لم يكن مختلفا عما كان في مكة المكرمة، وتسامح الخلافة الراشدة لم يكن مغايرا عما كان في حياة الرسول ﷺ.

وإن دولة الإمارات العربية المتحدة الحبيبة، في ظل القيادة الرشيدة، تتقدم بجدارة نحو الشموخ، فتحتفل ـ وحُقَّ لها أن تحتفل ـ بعام التسامح، ليشهد العالمُ ماذا يصنع الكرمُ العربي، والخُلق الإسلامي من معجزة، حينما يلتقيان في بيت الأخوة الإنسانية، ليقدم للعالم أجملَ هدية، ما تسمى «بحضارة السلام»، الذي هو شعار المسلمين، ووِردَهم اليومي المستمد من صفات الله السلام.

فها نحـــن في هذا البحث نقدم عصارة فكـــر، وخلاصة فقه، يجول في كنف الإنسان المكرم، ليخلق به مجتمعا تعدديا، تعلو فيه الأخوة الإنسانية؛ وهذا ما يؤدي قطعا إلى أن التســـامح من عقائد الإسلام، وأصوله الثابتة. والبحث يتضمن ثلاثةَ مباحثٍ، وخاتمة.

أهداف الدراسة:

١- رفـــع روح التعاون بين أطيـــاف المجتمع التعـــددي، بالدعوة إلى الانضواء تحت مظلة مبادئ التسامح، وجعله مرجعا أساسيا لتطوير حاضر المجتمع التعددي، وضمان أمن مستقبله.

٢- محاولة رفـــع درجة الوعي في الأفراد، ومن ثم العالم، حيال مخاطر، ومهدداتٍ، تدفع ســـفينةَ الدعوة، وروح التجدد، نحو طوفان من التشدد، والعنف، والكراهية.

٣- إبراز روح الإســـلام الإنسانية الذي يحتضن تعددية العالم وتنوعه، كالشمس دون إقصاء.

مناهج الدراسة:

المنهج الاســـتقرائي، بجمع معلومات منبثقة من مســـلمات التسامح، لتثري الدراسة، تأصيلا، وتطبيقا.

والمنهج التحليلي، ليتوصل به الباحثُ إلى معرفة مناط الاستدلال من النصوص، والقواعد، حتى يتبنى عليها التسامحُ منهجَه، ومفهومه، عند تطبيق مبادئه على المجتمع التعددي.

التسامح موضوع ثري قد سبقني إلى الكتابة فيه أقلام مهرة، مثل جون لوك، «رسالة في التسامح» طرح فيه نظرية التسامح المتكاملة، وبواعثه في القرون الغابرة، ومن ورائه، حسون بك، «التسامح في الإسلام» ومحمود قمر، «التسامح والإخاء الإنساني في الإسلام»، وسليمان الدريع، «حقيقة التسامح في الإسلام»، وشوقي أبو خليل، «التسامح المبدأ والتطبيق»، أحمد عبد الله المغربي، «ثقافة التسامح»، كل منهم تناول جوانب مهمة في الموضوع؛ إلا أن العنصر المهم في بحثي هو:

- التأصيل الشرعي للتسامح، وتحديد مصادره، وربطه بنظرية الإنسان المتكامل فلسفيا.

- دوره في بناء المجتمع التعددي، بمفهومه المعاصر، وطرح مشروع دولي لتفعيل مبادئه.

خطة الدراسة:

تتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: المراد من التسامح.

المبحث الثاني: التسامح والإنسان.

المبحث الثالث: التسامح والمجتمع التعددي.

الخاتمة.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

المراد من التسامح

الإسلام ينظر إلى العالم كاسرة واحدة كبرى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ﴾ [الحجرات١٣]. ليُفَعِّلَ به مبدأَ التسامح في العالم، ولا يرضى بأن تقوم بينهم عداوة لمجرد اختلافهم في الدين، بل اتخذ الإسلامُ البرَّ والقسطَ أساسا لإصلاح النفوس، وتقريب القلوب، وقاعدة للتعايش السلمي، حيث تُقلَعُ به أوصالُ العداوةِ، ويُغرَسُ مكانَها مبدأُ الوئام، قال الله تعال: ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجۡعَلَ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَ ٱلَّذِينَ عَادَيۡتُم مِّنۡهُم مَّوَدَّةٗۚ﴾ [الممتحنة٧]. وبه صار التسامح رمزا للتغيير الشامل، وفيما يأتي مزيدٌ من الإطلالة لمفهومه، وتأصيله الشرعي.

المطلب الأول: مفهوم التسامح، وتأصيله الشرعي.

الفرع الأول: مفهوم التسامح لغة واصطلاحا.

ولإن كانت مدارك التسامح تفصح لغةً عن معاني الجود، والانقياد، والاتساع، وتبسيط الأمور، وتسهيلها[1]، إلى حد، يمكن معها إزاحة جميع

(١) انظر: ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور، الأفريقي، المصري، لسان العرب، (بيروت، دار صادر) ط:١، جـ٢، صـ ٤٨٩، مادة(سمح). الزبيدي، محمّد بن =

العُقَد؛ ليكون الأمر سمحا ميسورا على المرء، فإن ذات المنحى تتبلور، وبقوة، عند استعراض المعنى الاصطلاحي للتسامح، الذي يحتوي على بعدين متداخلين:

- **مادي المنحى**: فهو «بذل ما لا يجبُ، تفضلا»[١]، أي «الجود والسخاء»[٢]، إذن هو بذلك محسوس المنحى، مادي الملمح في ذاته ووصفه.

- **ومعنوي المنحى**: وهو «التعامل مع الغير بتيسير الأمور، وعدم القهر»[٣]. وبعد بروز التسامح كنمط أكثر نموذج يحتذى به في خلق التعايش السلمي؛ جعل المفكرون يعرّفونه في إطاره المعنوي والفكري، فإليكم بعض منها:

= محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى حسن، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية، جـ:٤، صـ ٤٨٨. بدون تاريخ، مادة (سمح). الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، (بيروت، المكتبة العلمية) جـ:١، صـ٢٨٨، بدون تاريخ، مادة (سمح).

(١) الجرجاني، علي بن محمد الشريف الحسيني الحنفي، التعريفات، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي (عمان، دار النفائس،٢٠٠٧م) ط:٢، صـ:١٩٤. تحت مادة (السماحة).

(٢) ابن حميد، صالح بن عبد الله، إمام الحرم المكي، ومجموعة من المختصين معه، «موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم»، (جدة، شركة نمر بتروليم، دار الوسيلة، ١٩٩٨م) ط:١، جـ ٦، صـ٢٢٨٧.

(٣) نفس المرجع: صـ ٢٢٨٨.

يقول جون لوك[١]: «أن ينبه سامعيه إلى واجبات السلام، والإرادة الخَيِّرة، والمحبة، والتسامح»[٢].

ما يستفاد من كلام جون لوك:

- إن جون لوك من حيث هو أول المبدعين للتفكير التسامحي في الغرب، فإنه استطاع أن يستخلص التسامحَ كنتيجة حتمية لتخفيف حدة التوتر الديني بين الكنائس المتعددة، ورجال السلطة، والشعب التي كانت ضحية الصراع بين هذه الأطراف كلها.

- التسامح نزل فيهم كمنقذ من الضلال، والهلاك، حينما يأخذ برجال الكنيسة إلى الهدوء من التحمس الديني، الذي قد يسبب بإشعال الفتن في المجتمع؛ ومن ثم على الناس، العملُ بإحياء فكرة التسامح؛ ليخلق التوازن بين أفراد المجتمع.

١- تعريف الدكتور محمد عابد الجابري[٣]: « التسامح هو «موقف

(١) لوك، جون: ولد ٢٩ أغسطس،١٦٣٢م - وتوفي ٢٨ أكتوبر ١٧٠٤م وهو فيلسوف، ومفكر إنجليزي، وله إبداع في «رسالة في التسامح»، وترجمه: الدكتور عبد الرحمن بدوي. ويكيبيديا الموسوعة الحرة. العربية (جون لوك) .

(٢) لوك، جون، رسالة في التسامح (بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٨م) ط:١، صـ ٨٣.

(٣) المولود في المغرب ١٩٣٦م، حصل على دكتوراه الدولة في الفلسفة عام ١٩٧٠م، أستاذ الفلسفة والفكر العربي والإسلامي في كلية الآداب بالرباط، منذ عام١٩٦٧م =

فكري، وعملي قوامــه تقبُّلُ المواقف الفكرية، والعلميــة، التي تصدُر من «الغير»، سواء كانت موافقة، أو مخالفة لمواقفنا». وبعبارة مختصرة: «التسامح هو احترام الموقف المخالف»[١].

المستفاد من التعريف:

- التســامح اعترفٌ بالتعددية، وبالاختلاف، ليظهر انسجامُه بمقولة الفقهاء «كل مجتهد مصيبٌ».

- وإن الجابــري، (ينتهجُ بمنهج ابن رشــد الذي كان يدافع عن علوم «الغير»، قائلا: «سواء كان الغير مشاركا لنا في الملة أو غير مشارك». إنه من الحق، أنه لم يكتف بهذا القدر من ســمو التســامح، واعتلاء شأنه، إلى أعلى مقام، مقام العدل فيقول: «ومن العدل أن يأتي الرجل من الحُجج لخصومه، بمثل ما يأتي به لنفسه») ويختمُ فسلفته بتقديس التسامح، بقوله: «لا اعتقد أنه يمكن العثور على نصوص أقوى من هــذه النصوص في احترام الرأي الآخر، حيث رفع التسامح إلى أعلى مقام العدل»[٢].

= وله مؤلفات عديدة: سلسلة «نقد العقل العربي» في أربعة أجزاء، توفي عام ٢٠١٠م وعمره ٧٤.انظر «موسوعة ويكيبيديا الحرة» (العربية) (محمد عابد الجابري).

(١) الجابــري، محمــد عابد، قضايا في الفكــر المعاصر، (بيروت، مركز دراســات الوحدة العربية) صـ ٢٠.

(٢) نفس المرجع، صـ ٢٢.

٢- تعريف اليونسكو[١]: «التسامح هو الاحترام، والقبول، والتقدير للتنوع الثري لثقافات عالمنا، ولأشكال التعبير، وللصفات الإنسانية لدينا»[٢]

ما يستفاد من التعريفين للتسامح:

- الثاني من التعريفين بمثابة شرحٍ لما يحتويه التعريف الأول، فيقرر بالتنوع الثقافي، «وحقَ التعبير» للغير، كمبدأ الإنسانية، ومنطق العقل، بإبداء «الاحترام والتقدير» لمواقف مخالفةٍ له.

- التعريفان منصبان في صناعة هيكل التسامح، وروحه، وما يقتضي منه أن يلعب دورا مهما في بقاء المجتمع الإنساني متماسكا في وجه العدو المشترك بينهم، وهو التشتت، والتصدع.

---

(١) اليونسكو، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (بالإنجليزية: United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization)، أو ما يعرف اختصاراً باليونسكو (UNESCO)، هي وكالة متخصصة تتبع منظمة الأمم المتحدة تأسست عام ١٩٤٥.م هدف المنظمة الرئيسي هو المساهمة بإحلال السلام والأمن عن طريق رفع مستوى التعاون بين دول العالم في مجالات التربية والتعليم والثقافة لإحلال الاحترام العالمي للعدالة ولسيادة القانون ولحقوق الإنسان ومبادئ الحرية الأساسية. ويكيبيديا، الموسوعة الحرة العربية، «اليونسكو».

(٢) اليونسكو، الموقع الرسمي لها، (www.unesco.com) إعلان مبادئ التسامح عام ١٩٩٥م، ١٦ نوفمبر اليوم العالمي للتسامح. الصفحة العربية.

- التعريف الأول يتمتع بالإيجاز المفيد، والتأصيل العلمي، أكثر من الثاني.

٣- مفهوم التسامح في الفكر الإسلامي: التسامح الإسلامي أحد من أهم مقومات المجتمع الإسلامي المستدامة، وبه يرتسم معالم دعوته العالمية، ونهجه القويم لبناء المستقبل: فجاء مفهومه في كتاب «العدل والتسامح الإسلامي»، ضمن سلسلة دعوة الحق، الصادرة من «رابطة العالم الإسلامي»: «أن يكون لكل فرد في الأمة حق في أن يعتقد ما يراه حقا، وأن تكون له الحرية في تأدية شعائر دينه كما يشاء، وأن يكون أهل الأديان المختلفة أمام قوانين الدولة سواء»[1] وهذا التسامح مبذول لكل إنسان بوصفه إنسانا، خلقه اللهُ، وكرَّمه، ما أجمله الجابري قائلا: «احترام الموقف المخالف».

الفرع الثاني: التسامح، وتأصيله الشرعي.

بما أن التسامح باعتباره أصلا من أصول العلاقات البشرية، فإن تأصيله الشرعي يقوم على محورين: «من يمارس التسامح»، وتحت أي حكم تكليفي يُندرَج به؟

(١) المخزنجي، السيد أحمد، «العدل والتسامح الإسلامي»، (مكة المكرمة، دعوة الحق، سلسلة شهرية تصدر عن رابطة العالم الإسلامي، ١٩٨٧م) السنة السادسة، العدد ٦٧، صـ: ٤٧.

المحور الأول: من يمارس التسامح؟

الإنسان بصفته مكوَّناً من القلب والعقل، مما يقتضي أن ننظر إليه من مركز قدرته على التسامح، ومواجهة الظروف في أقسى مداها، وهو كالاتي:

أولا: المكوَّن البنيوي للإنسان جوهر علاقته بالتسامح. فمن هو الإنسان، وما مكوناته البنيوية، التي تُسعفه على تحمّل المتغيرات؛ ليُقدمَ على ممارسة التسامح؟ فخير تصوير له، ما لقطتْه عدسةُ الشاعر العربي ـ زهير بن أبي سَلمى[١] ـ وأسعفَه فيه عقلُه لسانَه في إبراز مكونات الإنسان البنيوية، قائلا:

لسانُ الفتى نصفٌ، ونصفٌ فؤادُه فلم يبقَ إلا صورةُ اللحمِ والدمِ[٢]

(١) زهير بن أبي سلمى، ربيعة بن رباح المزني، هو شاعر جاهلي، صاحب المعلقة المعروفة، شاعر الحكمة، توفي سنة ١٣ قبل الهجرة، الموافق:٦٠٩م، أنظر: الأعلام للزركلي، خير الدين بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي، (بيروت، دار العلم لملايين، ٢٠٠٢م) ط١٥، جـ ٣، صـ ٥٢.

(٢) ديوان زهير بن أبي سلمى، تحقيق/ علي حسن فاعور، (بيروت، دار الكتب العلمية،١٩٨٨م) ط١، صـ ١١٢، رقم البيت:٦٤، تحت قصيدة (أَمِنْ أمِّ أوفى دمنةً لم تتكلم). ابن عبد ربه الأندلسي، العقد الفريد، باب العقل، ج ١، صـ ١٦٧ بدون تاريخ.

الشـــاعر يجعل الإنســـانَ مكوَّنا من «النفس والبدن»، فإذا كان البدن عبارة عن اللحـــم والدم، فإن النفس مشـــتملةٌ على العنصرين، اللســـان والعقل معا[١].

و«العقل» كونه أكبر مؤثِّر في الموروث الإســـلامي، لدوره الأســـاسي في تكوين الأخـــلاق، والتفكير؛ جعل المفكرون يعـــبرون عنه بالقلب[٢]، ف«مجموعة العقل والقلب»، وشـــكَّلت به خطا مستقيما إلى أبعد مداه؛ فلا يتصور العقل مجردا عن القلب، ممـــا اُصطُلح عليه عند المناطقة ب«النفس الناطقة» التي يتم عبرَها استقطابُ العقل، ليحرِّك به بقيةَ الأدوات في بوتقة إنتاج الأخلاق، والإرادة، نحو التعاون بينهما.

(١) يقول شـــارح الديوان: مفهوم البيت: كقول العرب: المرء بأصغريه: قلبه، ولسانه، أما صورته الباقية من اللحم والدم والعظم فهي فضلة، لا نفع لها، ولا معول عليها، وهذا الشعر لم يرد في شرح ثعلب، و الشنتمري، وأثبت في بقية المراجع، كما في العقد الفريدة الذي أثبتناه منه. (الباحث).

(٢) العقل نشاط، وأن نشاطه يتم في القلب، فهو فعل من أفعال القلوب، مثله مثل الإرادة، ومن هنا تميز اللغويون بين الرؤيـــة البصرية، والرؤية القلبية، والنظر بالقلب، المقصود به التفكير والتروي. يقول القاضي عبدالجبار: ثم إن النظر بالقلب له أسماء، من جملتها التفكـــير، والبحث، والتأمـــل، والتدبر، والرؤية وغيرها، ويؤســـس هذا المعنى: قوله تعـــالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا﴾ [الأعـــراف: ١٧٩]. انظر: القاضي، عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، (القاهرة، مكتبة وهبة، ١٩٦٥م) صـ٤٥. الجابري، محمد عابد، العقل الأخلاقي العربي، (سلســـلة نقد العقل العربي ٤) دراســـة تحليلية نقدية لنظم القيم في الثقافة العربية، (بيروت، مركز دراســـات الوحدة العربية، ٢٠٠٩م) ط: ٣، صـ ١١١. (الفصل الرابع، أيهما يؤسس الأخلاق، العقل أم النقل).

وإذا كان بنيةُ التكوين الفكري في الإنسان، العقلَ والقلبَ، فمهمتهما توظيف الأدوات، في توليد مكارم الأخلاق، فإن التسامح صار إكليلا على رأسهما، ومنبعا ثريا لا ينضب لاستخلاص السجايا الجميلة؛ وأن علاقة قضاياه التأصيلية مردةٌ إلى الشرع، الذي هو أول المصادر لمكارم الأخلاق(١).

ثانيا: طهارة الإنسان، وسموه من أعظم مكتسباته بالتسامح.

بما أن الإنسان محورُ مباحث التسامح، وبه يحصل له المركزية المطلقة في تحمل التكليف الإلهي، لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الإسراء:٧٠] هذا التكريم يؤثر في ذات الإنسان من اتجاهين:

الاتجاه الأول: الإنسان في هيئته التكوينية مكرَّمٌ وطاهرٌ، فكما أن تكريمه أبديٌ، طهارته ذاتيةٌ(٢). أما حالة النجس، ليست إلا حكما تكليفيا، أقام الشرعُ الحكيم على إزالتها أدواتٍ، مثلِ الماء، وما شابهه، وطرق شتى: مثلِ الوضوء، وما شابهه، ليرجع به الإنسانُ إلى حكمه الأصلي، وهو الطهارة، والكرامة.

(١) الجابري، محمد عابد، (بتصرف) العقل الأخلاقي العربي، صـ:١٠١ ، ١٠٣ ، ١٠٥ ، ١٠٨ ، ١١١.

(٢) ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد التونسي، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»(تونس، الدرار التونسية للنشر، ١٩٨٤م) جـ: ١٥، صـ ١٦٤.

الاتجاه الثاني: مظهر طهارة الإنسان يتضح فقهيا، مما ذهب الفقهاء من الحنفية[١]، والمالكية[٢]، والشافعية[٣]، والحنابلة[٤]، إلى بيان حكم «سور الأدمي»، و«لُعابه»، و«عرقه»، و«جلده» على أنه طاهر ومطهر؛ استدلالا بنظرية المجانسة، والمتولدة منه، فإن السؤر، يلاقي اللعاب، المتولد من لحم طاهر؛ ليجعل عناصره التكوينية بمثابة «منظومة الطرد المتكاملة»، يطَّرد حكم الطهارة في كل أجزائه، لتصير به طهارته حقيقية لا تنفك عنه؛ وهو مبني على قاعدتين فقهيتين معروفتين «الاستصحاب»[٥]، و«الأصل في

(١) ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندراني، المعروف بابن الهمام الحنفي، فتح القدير شرح الهداية للمرغيناني على بداية المبتدي، (بيروت، دار الكتب العلمية،٢٠٠٩م) ط:٢، جـ١، صـ ١١٢.

(٢) ابن جزي، محمد بن أحمد، القوانين الفقهية، تحقيق/ عبد الله المنشاوي، (القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٥م) صـ ٢٨.

(٣) الماوردي، علي بن محمد بن حبيب، الحاوي الكبير، (بيروت، دار إحياء التراث،٢٠٠٩م) ط:١، جـ:١، صـ٢٨١.

(٤) ابن قدامة المقدسي، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي، المغني، تحقيق/ عبد الله عبد المحسن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو، (الرياض، دارة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية،٢٠١٠م) ط:٥، جـ١، صـ ١٠٩.

(٥) القاعدة تحت عنوان: الفائدة الثالثة، عند ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم، الأشباه والنظائر في قواعد الفقه الحنفي، (بيروت، دار الكتب العلمية،١٩٨٠م) بدون طباعة، صـ ٧٣.

الأشـــياء الإباحة»[١] أي الطهارة، ليعممها بـــين بني البشر كافة دون تفرقة بين مسلم وغيره، وبين جُنُبٍ وحائضٍ، وغيره[٢].

وإن التســـامح في معناه اليسر، والليونة، قائم على هذه النظرة الطاهرة، تجاه كافة بني البشر، فلطالما الإنســـان في حقيقته طاهـــر، وطهارته مطردة لجميع مفاصل بني جنسه، فإن الإســـلام، هو الدين الوحيد الذي يحق أن يحتضن التســـامح، ويتبناه في جميع تعاملات الإنســـان، وممارســـاته، ماديا أو معنويا.

المحور الثاني: الحكم التكليفي للتسامح.

على اعتبار أن التســـامح ثمرة، ونتيجة لمنظومة الأخلاق الأصولية[٣]، فإن قراءة النصوص التشريعية، ودلالاتها، تشـــير إلى أن التسامح يمكن أن يجعله في إطـــار «الالتزام، والندب»، لتبقى قضيـــةُ «الحرية الفردية» مؤثرةً في تحديد الحكم التكليفي للتســـامح. فرأينا الحافـــظ ابن حجر يذهب إلى:

(١) القاعدة عند السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، في «الأشباه والنظائر في قواعد فروع فقه الشـــافعي»، (بيروت، مؤسســـة الكتب الثقافية،١٩٩٩م) ط:٣، صـ ٨٢. القاعدة رقم (١/ ٣٣).

(٢) ابن الهمام، فتح القدير شرح الهداية (بيروت، دار الكتب العلمية،٢٠٠٩م) ط:٢، جـ١، صـ ١١٢.

(٣) المغربي، أحمد عبد الله، ثقافة التسامح، (دبي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، ٢٠١٦م) ط:١، صـ ٣٧.

المسامحة مندوب إليها، لقوله ﷺ: «رحم الله رجلا سمحا إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى»[١]، وفي الحديث الحَضُّ على السماحة في المعاملة، واستعمال معالي الأخلاق، وترك المشاحة، والحضُّ على ترك التضييق على الناس في المطالب، وأخذ العفو[٢]. فمن إثراء ابن حجر الفقهي لحكم التسامح، يمكننا جريان الأحكام التكليفية الأربعة[٣] عليه، وهو على اتجاهين:

الاتجاه الأول: الحظر. فالتسامح، بمحتواه ـ المذكور قريبا ـ قد يأخذ حكم الحظر، على نوعين:

(١) الحديث أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف، رقم الحديث(٢٠٧٦). انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق/ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله، وترقيم: محمد فؤاد الباقي، (القاهرة، دار الحديث، ١٩٩٨م) ط:١، جـ٤، صـ٣٧٥.

(٢) نفس المرجع.

(٣) قال الإمام الرازي: إنه الخطاب المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير. وخطاب الله تعالى إذا تعلق بشيء، فإما أن يكون طلبا جازما، أو لا يكون كذلك، فإن كان جازما، فإما أن يكون طلب الفعل وهو الإيجاب، أو طلب الترك وهو التحريم، وإن كان غير جازم فالطرفان: إما أن يكونا على السوية وهو الإباحة، وإما أن يترجح جانب الوجود وهو الندب، أو جانب العدم وهو الكراهة، فأقسام الأحكام الشرعية هي هذه الخمسة. انظر: الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين، المحصول في علم الأصول، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٨م) ط:١، جـ:١، صـ ١٥،١٣.

- **التحريم**: التسامح إذا تسبب، مباشرةً أو غيرَ مباشرة لارتكاب جريمة، أو عمل مخالف لما نص عليه قانون الدولة، والمواثيق الدولية، كالإرهاب، والتطهير العرقي، والعنف؛ فلا يجوز ارتكاب الجرائم بذريعة التسامح، وإلا يكون هذا إلغاءً للحدود، وتحديا صريحا لهيبة الدولة، لقوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ﴾ [النور:٢] أي لا يجوز تعطيل الحد، أو تنقيصه، أو تخفيفه؛ رحمةً على المجرم[١]، يقول الإمام الرازي: «الدين أذا أوجب أمرا، لم يصح استعمال الرأفة في خلافه»[٢] والتسامح - الذي يتولد من رحم الرأفة، والرقة - جميلٌ في كل شيء، مادام لم يصادم بالقانون والشرع. يقول: «حسن السايح»: «إن للتسامح شروطا، فلا تسامح في حقوق الله، وهي تنحصر بالاستقراء في العبادات، والجنايات»[٣].

(١) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري. الجامع لأحكام القرآن، المعروف بالتفسير القرطبي، (القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٢م) جـ:٦، صـ: ٤٦٧.

(٢) الرازي، فخرالدين، محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن، بن علي التميمي البكري، الشافعي، (٥٤٤هـ - ٦٠٤هـ) التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، (بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٩م) ط:٣، جـ ٢٣، صـ ١٣٠.

(٣) مقال: التسامح في الإسلام، فلسفة، تاريخ، آفاق. منشور ضمن عناوين الدورة الثالثة: مفهوم التسامح في البناء الحضاري الإسلامي، المنعقدة في الدار البيضاء، في رحاب جامعة الصحوة الإسلامية، تحت رعاية المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ما بين: ١٩،١٨،١٧، يناير، ١٩٩٤م صـ: ١٠.

- **المكروه، أو الكراهة**: التسامح، حينما يؤدي إلى ارتكاب أمور تُخل بالآداب العامة، أو الحشمة المطلوبة، أو التعدي على حق الغير، والذي نص عليه القانون في منعها، تأديبا أو تعزيرا.

الاتجاه الثاني: الإباحة: ويدخل فيه نوعان من الحكم الشرعي:

- **الواجب**: إذا كان التسامح حلَّ محل الضرورة القصوى؛ لأنَّ تاركه حينئذ يُذَمُّ شرعا أو قانونا؛ عندما يتعلق التسامح بحفظ المجتمع البشري في كلياته المنصوصة شرعا، «الدين، النفس، والعقل، والمال، والعرض، والنسل»[1]؛ لأنها قضايا مصيرية للأمم بلا منازع، فالمجتمعات البشرية في تاريخها الحديث تواجه أشد خطر على وجودها، وسِلمها، وأمنها، من قبل جهات تتبنى الخطاب التشددي، مما لم يعد هناك منهج أو أسلوب مثالي لمعالجة تلك القضايا، أفضل من ممارسة التسامح، وإحياء مبادئ الإنسانية، والوسطية، تجاه البشرية كلها.

(١) البخاري، كتاب الإيمان، رقم الحديث (١٨) ـ الشاطبي: قد اتفقت الأمة -بل سائر الملل- على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس -وهي: الدين، والنفس والنسل، والمال، والعقل- وعلمها عند الأمة كالضروري، ولم يثبت لنا ذلك بدليل معين ولا شهد لنا أصل معين يمتاز برجوعها إليه، بل عُلمت ملاءمتها للشريعة بمجموع أدلة لا تنحصر في باب واحد. انظر: الموافقات: مع تعليقات الشيخ عبدالله دراز، (بيروت، مؤسسة الرسالة ناشرون، ٢٠١١م) ط:١، جـ ١، صـ ٥٢.

- **الندب**: عندما يتعلق التسامح بأمر فعله خير من تركه، ولا يلحقه ذم على ذلك، من قبل الشرع، والقانون؛ ليدخل ضمن التحسينيات، أو الكماليات، وهو يشمل جميع أصناف الأخلاق الحسنة، والآداب الجميلة، والذي ذهب إليه ابن حجر رحمه الله، فيما سبق ذكره.

والضابط لتقرير أمرٍ ما على الأحكام الخمسة التكليفية: يقول الغزالي: «أن الواجب ليس له وصف ذاتي من تعلق الإيجاب به، وإنما هو إضافة إلى الخطاب، والخطاب بحسب النطق، والذكر»[1] فالنصوص الدالة على ممارسة التسامح لم تحدد به أسلوبَ الخطاب، المتعلق بالأمر أو النهي مثلا، كما هو موجه ومحدد في تخصيص الفرائض والواجبات، اللهم إلا أنها تُركتْ، لتفسح المجال لتفسيرها وفق مؤثرات وتداعيات، فالواجب قد ينزل من رتبة إلى أخرى.

المطلب الثاني: مصدر التسامح، وبنيته الفلسفية.

التسامح باعتباره فضيلة الفضائل، وقمة الشمائل، فإنه يستمد سندَه من فكرة «الإلزام»، الذي يدور حوله منظومة الأخلاق برمته، والذي يؤدي

(١) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، ت/ محمد سليمان الأشقر. (بيروت، مؤسسة الرسالة، ٢٠١٠م،) ط:١، جـ:١، صـ ١٣٣.

فقدُه إلى سحق جوهر الحكمة العملية ذاته، وفناء ماهيتها؛ ذلك، أنه إذا لم يعد هناك إلزام، فلن تكون هناك مسؤوليةٌ، وحينئذ تتفشى الفوضى، وتعم الهمجية، هذا هو جوهر مبدأ التسامح، وبنيته الفلسفية، الذي يقوم على ثلاثية القوى المؤثرة في تحديد مصدر التسامح:

المصدر الأول: قوة الضغط الاجتماعي: الإنسان بصفته كائنا حيا، يؤدي الدور الذي عينه له المجتمع، ويتبع الطريق التي رسمها له، ثم تسلَّمَ القيادةَ على هذه الطريق، وتترسمُ لها كلَّ يوم بنوع من العادة، لا يكاد يخالطه تفكير، وهو ما يسمى: «بالوفاء بالواجب».

المصدر الثاني: قوة الفرد الملكية: الإنسان كخلية فاعلة في نسيج المجتمع، فإنه مندفع ذاتيا ـ لتكوينه النفسي ـ نحو إعمال التفكير، واستجابة لقانون التوجيه، لكي يختار من تلقاء نفسه، أحدَ المسارين له؛ الخير، أو الشر، كما أشاد به القرآن الكريم: ﴿ **فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا** ﴾ [الشمس: ٧-٨] ليستلهم المجتمعُ رشدَه أو غوايته، من قوة الفرد الملكية، ليختار لنفسه أحبَ الطريقين إليه.

المصدر الثالث: قوة الجذب ذي الرحابة الإنسانية: هي القوة المستمدة من العون الإلهي، وهي أوسع قوة من سابقتهما، ولقد علَّمنا القرآنُ أن في

الإنسان قوةً باطنةً، لا يقتصر على نصحه، وهدايته فحسب، بل إنها تُوَّجه إليه بالمعنى الصريح أوامرُ بأن «يفعل»، أو «لا يفعل»، إذا لم تكن هذه «عقلٌ»، فماذا؟

وبهذا المغزى بات الإنسان، تحت تأثير العقل مشرِّعا ورعايا في آن واحد، ولإن كان العقل مبدعا للقانون ـ في الفرد والمجتمع ـ فإن العون الإلهي هو صانع العقل في الإنسان، كفكرة فطرية، لا يمكن الفكاك منها، فيكون المرء أن يستنصح لنفسه عقلَه، في كتابي الفطرة والإنسانية التي هي أوسع من كل الكتب، فواجبات المجتمع، ومسؤوليات الفرد الأخلاقية، والقانونية مصدرها واحد، وهو سبحانه وتعالى، الذي أنزل شرائعه مُحْكَمة في المبدأ الرباعي؛ القرآن، والسنة، والإجماع، والقياس[1]، وما يستمد منها من أدلة، لتصير كلها مصادرَ التسامح، ربانية الموحى، فردية المزاج، واجتماعية الواقع.

(١) دراز، محمد عبد الله، «دستور الأخلاق في القرآن الكريم، دراسة مقارنة للأخلاق النظرية في القرآن»، تعريب، وتحقيق، وتعليق، دكتور عبد الصبور شاهين، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ودار البحوث العلمية، ١٩٨٢م) ط: ٤، صـ ٢١ـ ٥٢ (النظرية الأخلاقية، الفصل الأول، الإلزام، ملخصا).

المطلب الثالث: هوية التسامح، أو التسامح عقيدة وشريعة.

التسامح من جملة القيم الراسخة في فطرة الإنسان، منه تتفرع القيم، والشرائع، وإليه تؤوي منظومة الأخلاق، والتفكير. فالتسامح ـ بمفهومه السابق ـ هو أول ما اتخذه الإسلامُ شعارا حضاريا له، ولم يسبق له نظير في تاريخ الأديان؛ فبدأ الإسلامُ أن يدعوَ إليه الإنسانيةَ للانضواء تحت مظلته، منذ أن نزل الوحي في شعاب مكة المكرمة.

هذا ما يتضح جليا من خلال تأملات في طريقةِ ومنهج نشر الدعوة في عهديها المكي والمدني؛ ليبرهن به على أن التسامح صار عقيدة الإسلام، وشريعته؛ وذلك:

أولا: التسامح عقيدة الإسلام، بالالتزام على مبادئه في إثبات توحيد الله تعالى.

إن الإسلام في باكورة رحلته، واجه مجتمعا بشريا له تقاليده، وله عاداته، وأنظمته، وتفكيره، والرسول ﷺ، ظل يتقدم في معالجة مشاكل اجتماعية ـ بما فيها القضايا العقدية ـ بالأسلوب الفطن الواعي الذي رسم للعمل الإصلاحي في مستقبل الإنسانية كلها، قواعدَ العمل البناء الذي يحترم ظروفَ جميع الناس، ويداوى بالتؤدة، والمودة، لا بالثورة، ولا بالجبروت،

وهذا الأسلوب هو من «مبادئ التسامح»، حيث «تقبَّل الآخر» بوجه طلق؛ ويمكن تقسيم المجتمع الإنساني(عقديا) في ذلك الوقت على مستويين، تدعيما لعقيدة التسامح: مجتمع منحرف في التوحيد والعبادة، مجتمع خافتٌ لبعض الدهريين، فنسبوا الأفعال إلى الدهر، ﴿وَقَالُواْ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُۚ﴾ [الجاثية:٢٤] لكن الإسلام بنهجه المستقيم، ظل يتقدم نحو طرح «منهجٍ وسطٍ»، ليَصِلُوا به إلى الحق في إثبات التوحيد، والتنزيه عما سوى الله تعالى، وهذا النهج من صلوحه أن يواكب الأزمنة، والأمكنة، والمجتمعات على اختلافها، وتنوعها، وهو ما خلده القرآن الكريم في سورة (الكافرون)، وبه أقرَّ لغير المسلمين عاداتهم، وتقاليدهم، كما أن للمسلمين منهج خاص في كل من العبادات والعادات، والتفكير[1].

وهذا لم يمنعهم من توحيد الكلمة الإنسانية، والتعايش السلمي فيما بينهم؛ حتى ذهب الإسلاُم في ترسيخ القواعد الاجتماعية على أسس التسامح، مذهبَ «الإلزام الأخلاقي» بالطريقة العلمية، بقوله تعالى ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدْوَۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

(١) شلبي، رؤوف، الدعوة الإسلامية في عهدها المكي. (الكويت، دار القلم، ١٩٨٢م) ط:٣، صـ٤٤.

وفي ذات السياق يقف الرسول الأعظم ﷺ، في مكة المكرمة أمام الإنسانية، معلنا فيه، بأن طبيعة الإسلام: «الحنفية السمحة»، لتكون سماحتُه عقيدتَه، وأصولَه، وفروعَه، ثم يدخل الإسلام في المدينة المنورة بذات نهج مكي، فينزل الوحي ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البقرة ٢٥٦] فالتسامح في المدينة المنورة لم يكن مختلفا عما كان في مكة المكرمة، وتسامح الخلافة الراشدة لم يكن مغايرا عما كان في حياة الرسول ﷺ، وهذا ما تؤدي قطعا إلى أن التسامح من عقائد الإسلام، وأصوله الثابتة.

ثانيا: التسامح شريعة الإسلام: يُستَدلُّ عليه بما يأتي:

- **البيع والشراء مع غير المسلمين:** فقد اشترى النبي ﷺ طعاما من يهودي إلى أجل، ورهنه درعا من حديد»[1] وتوفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير[2].

(١) البخاري، الصحيح، باب الاستقراض، برقم ٢٢٥٦، ومسلم، الصحيح، في المساقاة، برقم، ١٦٠٣.

(٢) البخاري، الصحيح، في الجهاد والسير، برقم: ٢٧٥٩.

- **ميثـاق المدينة المنورة**: الإسـلام كفّـل للمواطنين عـلى اختلاف انتماءاتهم، حـق التمتـع بالعيش الكريـم، من خلال ميثـاق تاريخي في المدينة المنورة[١].

- **التعامل مع كتب الديانات الأخرى**: وجد المسلمون في غزوة خيبر، صحائف متعـددة من التوراة، فجـاء اليهود يطلبونها، فأمـر النبي ﷺ، بدفعها إليهم.

فقد سُـمح لبني النضير بعد غزوة أحد، بحمل صحفهم الدينية، عند جلائهم عن المدينة المنورة، مما جعل «ولفنسون» يقول: لم يتعرضْ النبيُ ﷺ، بسوء، بصحفهم المقدسة[٢].

- **الدمـج الاجتماعـي، والمواقف الأخوية**: أن النبي ﷺ، كان يشـيع جنازتهم، ويحـضر ولائمهم، ويعـود مرضاهم، ويقـترض منهم، حتى

(١) ابن هشـام، أبو محمد عبد الملك بن هشام المعافري، السيرة النبوية، (القاهرة،١٩٩٩م) ط:١، جـ:٢، صـ١٠٨. ـ محمد حميـد الله، مجموعة الوثائق السياسـية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، (عمان، دار النفائس للطباعة النشر، ٢٠٠٩م) ط:٨، صـ ٥٧ (العهد النبوي بعد الهجرة).

(٢) شـوقي: أبو خليل، التسامح المبدأ والتطبيق، (دمشـق، دار الفكر المعاصر،٢٠٠٦م) ط١، صـ ٧٦.

تــوفي ﷺ، ودرعه مرهونة عند يهــودي، وكان الرســول ﷺ يفعل ذلك إرشادا، وتعليما للمسلين[١].

- **وقف أبو بكــر الصديق رضي الله عنه**: يوصي جيش أســامة قائلا: «سوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم، في الصوامع، فدعوهم، وما فرغوا أنفسهم له»[٢].

- **فــرض عمــر بــن الخطــاب رضي الله عنــه**، رزقا لليهــودي من بيت المال[٣].

- **الميثاق العمري مع أهل إيليا (القدس)**: «أعطاهم أماناً لأنفســهم، وأموالهم، ولكنائســهم وصلبانهم، وسقيمها وبريئها، وســائر ملتها، إنه لا تُسكَن كنائسهم، ولا تُهدَم، ولا يُكرَهنّ على دينهم[٤].

(١) طه فارس، من قيم الإسلام في ضوء الكتاب والسنة، (بيروت، مؤسسة الريان،٢٠١٥م) ط:١، صـ ٢٠٣.

(٢) الشــيباني، أبو الحســن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبــد الكريم، «الكامل في التاريخ» تحقيــق: عبد الله القاضي (بيروت، دار الكتــب العلمية، ١٤١٥ه) ـ، ط: ٢، جـ:٢، صـ ٢٠٠.

(٣) نفس المرجع.

(٤) محمــد حميد الله، مجموعة الوثائق السياســية للعهد النبوي والخلافة الراشــدة، (عمان، دار النفائس، ٢٠٠٩م) ط:٨، صـــ ٤٨٧، رقم العهد(٣٥٧) عنوان: معاهدة مع أهل بيت المقدس.

- **معاهـــدة أبي عبيـــدة ابـــن الجراح مع أهل دمشـــق**: «عـــلى أن تترك كنائسهم، وبيعهم»[١].

- **معاهـــدة عمرو بن العاص مع أهل مصر**: «على أنفســـهم، وملتهم، وكنائسهم، وصلبهم»[٢].

حتى ذكر ابن عابدين الفقيه الحنفي[٣]: ـ تشريعا لقاعدة التســـامح في الإسلام ـ أن فقهاء المســـلمين، من كافة المذاهب الاجتهادية، صرحوا على أن غير المسلمين في بلاد الإســـلام صاروا من أهل دار الإسلام، بل صرح بعضُهم: بأن ظلم الذمي أشد من ظلم المسلم إثما»[٤].

---

(١) القاضي، أبو يوســـف، يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخـــراج، تحقيق/ طه عبد الرؤوف سعد، (القاهرة، المكتبة الأزهرية للتراث،٢٠١٦م) صـ١٥٢.

(٢) القلقشـــندي، أحمد بن علي، صبح الأعشـــى في صناعة الإنشـــاء، تحقيق/ يوسف علي طويل، (دمشق، دار الفكر،١٩٨٧م)، ط:١، جـ:١٣، صـ٣٢٤.

(٣) محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشـــقي: فقيه الديار الشامية وإمام الحنفية في عصره. مولده ووفاته في دمشق: (١١٩٨ -١٢٥٢ ه = ١٧٨٤ -١٨٣٦ م) صاحب الحاشـــية (رد المحتار على الدر المختار في الفقه الحنفي) انظر: الأعلام للزركلي، جـ:٦، صـ:٤٢.

(٤) ابـــن عابدين الشـــامي، محمد أمين، رد المحتار على الدر المختـــار شرح تنوير الأبصار، المعروف بحاشية ابن عابدين، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر،٢٠٠٠م)، جـ:٤، صـ١٧١.

يقول الكاتب الألماني المسلم، مراد ويلفريد هوفمان[١]: « قد كنتُ أعلم إن التسامح الإسلامي يستمد أصوله من تعاليم القرآن: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ [البقرة:٢٥٦]»[٢].

المطلب الرابع: أهداف التسامح.

إن التسامح كونه من أكثر الأنظمة توافقا لمواكبة التحديثات، ومواجهة التحديات، فإنه يهدف أساسا إلى تثبيت فكرة «جامعة التسامح الإنسانية: ومن أهم برامجها:

تأمين المجتمعات من الانحراف، عن طريق إحياء الحضارة الإنسانية؛ فإن أهم معالم الإسلام لضمان إحيائها: التكامل بين الفكر والمجتمع، والروح والمادية، والإيمان والعمل، كما أنه قرر الإنكار على العنصرية أو الامتياز الفردي القائم على الدماء، والأعراق، لأنه من الثابت المقطوع به، أن حضارة اليونان والرومان، قد نقلت أغلب معطياتها إلى الحضارة

(١) ولد عام ١٩٣١م كاثوليكي الانتماء، أسلم عام ١٩٨٠م كان إسلامه موضع ضجة في الغرب بسبب منصبه الرفيع في حكومة ألمانيا، وله إسهامات كبيرة في تنوير العقل الأوربي بالإسلام.

(٢) هوفمان، مراد ويلفريد، يوميات ألماني مسلم، ترجمة: عباس رشدي العماري، (القاهرة، مركز الأهرام للترجمة والنشر، مؤسسة الأهرام، ١٩٩٣م) ط:١، صـ ٤٠.

الإسلامية التي هي في الأغلب من نتاج الحضارات الإبراهيمية الحنفية التوحيدية، في تشكيلتها الجديدة، والتي تقوم على تحرير العقل البشري، وقيام الوحدة الإنسانية العالمية، اعتمادا على ميثاق حركة الحضارة في مضمونها المختلفة من أجل إسعاد البشرية بالرحمة والتسامح، والإخاء. وبالجملة فإن التسامح حركة عظيمة لاستعادة المجد الإسلامي، وعظمة المجتمع البشري، وتفكيره في إطار الأخوة الإنسانية، والذي دعا إليه مجمع الفقه الإسلامي الدولي في قراره، رقم:(١٧٥ (١/ ١٩) بشأن الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية:) في البند الثالث: قائلا: «إن المسلمين يلتزمون بالمبدأ القرآني (لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ)، وقد مارسوا عبر التاريخ التسامح، وقبول الآخرين الذين عاشوا في ظل الدولة الإسلامية»[١].

❁ ❁ ❁

(١) الموقع الرسمي للمجمع: تاريخ النشر في الموقع الإلكتروني: الخميس ٣٠ إبريل، ٢٠٠٩م.

المبحث الثاني

التسامح والإنسان

المطلب الأول: الإنسان في مفهوم التسامح.

ماذا يعني عن الإنسان في كشكول التسامح؟ الإنسان هو «الأنا» المترابط بين الطبقات العلوية والسفلية في الكون، يقول الله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة:٣٥] عن الطبقة العلوية. ثم قال ﴿مِنْهَا خَلَقْنَٰكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾ [طه: ٥٥] عن الطبقة السفلية له. وبينهما الحياة الدنيوية: فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟﴾ [الحجرات:١٣] قال: ﴿فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ ﴿٢٤﴾ أَنَّا صَبَبْنَا ٱلْمَآءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا﴾ [عبس:٢٤،٢٥،٢٦] هذه الآيات الكونيات تدل على أن «الأنا المتفاعل» هو الإنسان؛ على رأي العالم الفرنسي «روجيه جارودي»[1] فيقول: عن حقيقة «الأنا»: «عندما يتحدِث عالِمُ الفيزياء في

(١) هو روجيه جارودي، (رجاء جارودي) مفكر وفيلسوف كبير فرنسي، ولد عام ١٩١٣م شارك في الحرب العالمية الثانية ١٩٤٥م، حصل على درجة الدكتوراه من جامعتي سربون وموسكو، وبعد دراسة، وطول فكر، وبحث، عن دين الفطرة اعتنق الإسلام عام:١٩٨٢م، وساعدته في ذلك زوجته الفلسطينية، فسمي «رجاء» بدلا عن «روجيه»، وهو مؤسس المعهد الدولي للحوار بين الحضارات في فرنسا، وحصل على جائزة الملك فيصل بالاشتراك مع الشيخ =

القــرن العشرين عن «الجزء»، فهو لا يفكر مطلقا في عزلة الذرة، من المادة، فالجزء هو مَرْبَطُ العلاقات، كالموجة (البحرية) التي تحيا فيها كل اندفاعات المحيط، بل وأكثر مــن ذلك تحيا فيها جاذبية القمر في مده وجذره، والقمر نفســه مرتبط بتحركات الكوكــب الأم أي الأرض،.... كل جزء إذن، له جذور تمتد إلى أقصى تخوم الكون.

و«**الأنا**» **في الظرف الإنســاني**: إنما هو جماعة من الأحياء، كل فرد فيها مســؤول عن مصير الآخرين جميعا، وهذا ما يســمى بالحب المسؤول عن ازدهار الجميع[1]؛ لأن «الإنســان مواطن في جماعة، حيث كل فرد يعي أنه مسؤول عن مســتقبل الأخرين، وإن الخروج من الذات، وملاقاة الآخر، هو التجربة الأولى: لحب الله تعالى». والســعدي الشــيرازي[2] يقول: «إننا

= الداعية أحمد حســين ديــدات، عــام ١٩٨٦م وله مؤلفات رائعة تخدم الإســلام، وتنور الفكر الإســلامي، توفي: عام ٢٠١٢م انظر: موقع جائــزة الملك فيصل العالمية https://kingfaisalprize.org/ar/dr-roger-garaudy/.

(١) جارودي، روجيه (رجاء، اسم إسلامي) كيف نصنع المستقبل، ترجمة: منى طلبة، أنور مغيث، (القاهرة، دار الشروق،٢٠٠١م) ط:٢، صـ٢٥٨ ـ ٢٥٩.

(٢) هو الســعدي الشــيرازي، مصلح الدين، ولد بمدينة شيراز، عام ٦٠٦ه، رحل بغداد، ودرس الفقه الشــافعي في المدرســة النظامية، وهو معروف في الشعر الفارسي، تخطت ســمعته حدود البلدان الناطقة بالفارســية، إلى العالم الشرقــي والغربي، من أهم آثاره العلمية: كلســتان، وبوستان، وكريما، توفى بين عام٦٩٠هـ ٦٩٤هـ. ويكيبيديا العربية (سعدي الشيرازي).

نتعلم في كتاب الحب الإنســاني كيف نفسر الحب الإلهــي»[١] والعلاقات التشــابكية بين الكائنات، هي القوة الجاذبيــة، والتلاقي بين الله تعالى وبين البشر ما تعبر عنه «بقوة الحب والتسامح»، فإذا انحلت عرا القوتين، يكون مصيرها حتمية الدمار. يقــول «فولتير»[٢] عن حقيقــة «الأنا»: إنه نتيجة ملازمة لكينونتنا البشرية، إننا جميعا في نتاج الضعف: كلنا هشــون ميالون للخطأ؛ لذا دعونا نتسامح بعضنا البعض، وهو المبدأ الأول لقانون الطبيعة، وحقوق الإنسان[٣] وإيمانه أصلُ القوة، والقوة توأم التسامح[٤].

المطلب الثاني: التسامح معمل لتطوير الفهم في الإنسان.

إذا كان المتســامح من صفته أنه قوي، وبه تظهر قوته، وصموده، أمام تيارات جارفة، فإن تجديد دعوة التسامح ورسالته، بحد ذاته، نقلة نوعية من مرحلة التأزم في مســتوى الفهم في الإنسان، والتخبط في استيعاب محتواه،

(١) جارودي، روجيه، كيف نصنع المستقبل، صـ ٢٦٢.

(٢) هو (فرانســوا ماري اروية(بالفرنسي، ويُعرف بفولتير(بالفرنسية: Voltaire). (٢١ نوفمبر ١٦٩٤ – ٣٠ مايو ١٧٧٨) فيلســوف فرنسي، عُرف بدفاعه عن حرية العقيدة والمساواة. انظر: ويكيبيديا الحرة (العربية) «فولتير».

(٣) مجموعة من المؤلفين، التسامح بين شرق وغرب دراسات في التعايش، والقبول بالأخر. ترجمة: إبراهيم العريس، (بيروت، دار الساقي، ١٩٩٢م) ط: ١، صـ ٧٦.

(٤) حسونة بك، وزميله، التسامح في الإسلام، (القاهرة، دار الكتاب العربي، بمصر، شارع فروق خلف،) صـ ٣٥.

ومداركه على وجه الدقة، إلى مرحلة التحكم على الثغرات، والسيطرة على مقاليد الفهم، الذي كان مطيا مُطاعا لاستيراد، وتصدير الفوضى، والترويع، والهمجية؛ لتسريع الخراب على ما تبقى من دروس الإنسانية في الإنسان، وليكسر به معاني الأخوة كسرا. فالتسامح ـ مع ما يحتويه من طاقات، وامتيازات ـ يريد تأسيس مسار متميز، يبدأ بتجربة فريدة لتعديل المفاهيم القديمة بالمعاصرة، والهمجية بالإنسانية، استنادا إلى ما تمخضت به من فحوى النصوص، وتلميحات الفقهاء، من رؤية معاصرة، وفقه جديد.

فـ «**مفهوم الفرد**» في قالب قديم معهود، يجب أن يدخل فيه تطوير ملحوظ، وفق رؤية العصر، وبالتوافق مع الفقه الإسلامي، فلم يُنظَرْ إلى الفرد على أنه مجرد فرد، بل أنه «الجزء الكلي» من خلايا المجتمع، الذي اكتسب لنفسه صفة «حق الله»، فالفرد في المجتمع يحمل له صفة «جهة التعاون» مستمدا أصلَها العام من المبدأ المحكم في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ﴾ [المائدة: ٢] فالتعاون ملزم، و واحب شرعا على كل من الفرد، والمجتمع على حد سواء[1]، بل لا خِيَرَةَ لهم فيه، ومن ثم، يصح أن يقول: إن «التعاونَ وصانعَه» هو من مهمة «جامعة التسامح الإنسانية»، التي

(١) الدريني، فتحي، «دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر»، (بيروت، دار قتيبة ١٩٩٨م) ط:١، جـ:٣، صـ:٢٢٠ـ ٢٢١.

تعمل كمصنع لتطوير مفاهيم حديثة، وطرح قضايا حضارية، بغية صناعة الإنسان المتكامل المتعاون.

المطلب الثالث: التسامح، وإنتاج الإنسان المتكامل.

«الأنـــا» من حيـــث هو الجزء الكلي، مـــن النظم الكونيـــة، فإن تفكير التســـامح، هو الأكثر مجديا وتسويغا لتحديد عوامل مؤثرة في بناء شخصية «الأنا»، وتشـــخيص معـــالم الجامعة الإنســـانية، والتي هـــي تكون ترجمة حقيقيـــة لنظرية «المدينة الفاضلة»[١] لدى أفلاطون[٢]، وفكرة «الإنســـانية المتكاملة» لدى فلاســـفة المســـلمين، فإننا نلتمس تلك المعالم، والعوامل في فكر الفيلسوف الكبير الدكتور «محمد إقبال»[٣]، بصفته شخصية التسامح،

(١) المدينة الفاضلة (The Virtuous City) هي أحد أحلام الفيلســـوف «أفلاطون» وهي مدينة تمنى أن يحكمها الفلاســـفة، ويجد فيها المواطـــن، والمقيم، والزائر أرقى، وأكمل أنواع الخدمات، وبأســـلوب حضاري، بعيداً عن التعقيد...وهي مدينة، جعل الأخوة فيها أساس الرابطة بين أفرادها (ويكيبيديا، المدينة الفاضلة).

(٢) أفلاطون، (Plato باللاتينية) عاش بين ٤٢٧ ق، م ٣٤٧ق.م مؤســـس لأكاديمية أثينا التي هي أول معهد للتعليم العالي في العالم الغربي، معلمه ســـقراط، وتلميذه أرسطو، المدينة الفاضلة من أهم نظرياته. (ويكيبيديا، أفلاطون).

(٣) هو محمد إقبال ابن الشـــيخ نور محمد، شـــاعر كبير في لغتي الأردية، والفارسية، ولد في شطر بنجاب بباكستان، ١٨٧٧ م درس اللغة الفارسية والعربية إلى جانب لغته الأردية، حصـــل على درجة الدكتوراه من جامعة ميونخ في ألمانية، توفي١٩٣٨ ترك عشرات من الكتب بين النثر والشعر «انظر للتفصيل: ويكيبيديا الموسوعة العربية (أقبال)».

ودُعاته، ومهندس فكرة الإنسـانية المتكاملة في العصر الراهن، وذلك من خلال بياناته، وكتاباته، وأشـعاره، ما يمكن من استخلاص علاقة «الأنا» بالتسامح في ثلاثية الأبعاد، الروحي، والمادي، والاجتماعي.

أولا: التسـامح والبعد الروحـي: الدكتور «محمد أقبـال»: بدأ كتابه «أسرار خودي» ـ حقائق الذات ـ قائلا:

«رأيتُ البارحة شيخا يدور حول المدينة، وقد حمل مشعلا، كأنه يبحث عن شيء. قلتُ له: يا سـيدي تبحث عن ماذا؟ قـال: لقد ضاق صدري، فخرجتُ أبحث عن عملاق من الرجال، وبطل من الأبطال. قلتُ له: لقد غرَّتْك نفسُك يا هذا! خرجتَ تقتنص العنقاءَ[1]! ولأن عَثر «إقبالٌ» ضالتَه من الناس، ووجد فيه ما كان ينشـده من معاني الإنسانية، والقوة، والحياة، والجمال، والكمال، في «شـخصية المسـلم المثالي»[2]حتى يصفه كالشمس لا تغرب مطلقا، فإنه في ذات الوقت، يجعل للمسلم مكانة مركزية في عملية التقدم الإنساني؛ فيضع يده كالطبيب الحاذق على جثة الإنسانية، مستخدِما

(١) طائـر ضخـم لم يره أحد، أو لا تـرى إلا في الدهور ثم كثر ذلك حتى سـموا الداهية بالعنقاء. لسـان العرب: جـ١٠، صـ ٢٧١. وجاء في موسـوعة ويكيبيديا: هي طائر خيالي ورد ذكرها في قصص مغامرات السندباد، وقصص ألف ليلة وليلة. (عنقاء).

(٢) «روائع إقبال»(الكويت، دار القلم للنشر والتوزيع،١٩٩٨م) ٧٩.

فيها أنفذ الـــدواء أثرا، وأكثرها نفعا، وهو «إيقـــاظ النزعات الروحانية»؛ لينسُـــخ منها إنســـانا متســـامحا، يترفع عن الأنانية، والدوافع الفردية؛ لأنه لا يجوز إغراقَ ســـفينة، تحمل مجرما مع أبريـــاء كثيرين؟! وكذلك لا يجوز، عداوة المؤمن الحامـــل لصفة «مجرمة» مع صفات له بريئـــةٍ كثيرة بجانبها، ولاســـيما، أن ســـبب المحبة، هو الإيمان عظيمٌ عِظمَ جبلِ أحدٍ، بينما سبب العداوة إنما هو «الحصيات»، وأنَّ تفضُّلَ الحصيات على «جبل أحد» بَلاهةٌ. وإن الحُب الإنساني متى استقر في الناس، يخلق فيهم قوةً ساحرةً، وإن هذه العلاقة الروحية[1]، والحب للناس جزءٌ لا يتجزأ من حقيقة الإيمان، حيث قال الرسول ﷺ: لا يؤمن أحدُكم حتى يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنفسه[2].

وقد رأينا «إقبالَ» منهمكا في تصوير عناصر تفكير التســـامح، وعلاقته بصياغة الإنســـان المتكامل، وهي ما ســـماها: بـ«الوحدة الضرورية لجميع البشر» فيشير إلى شـــعيرة الصلاة بالجماعة، وأثرها في النفوس، «فإن صلاة الجماعـــة في الإســـلام إلى جانب ما لها مـــن قيمة فكرية، تشـــير إلى الأمل، «الوحدة الضرورية للبشر»، كحقيقة من حقائق الحياة، وذلك بالقضاء على

(١) الوكيل، محمد الســـيد، قواعد البناء في المجتمع الإسلامي، (المنصورة بمصر، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٨٦م) ط:١، صـ ٢٤.
(٢) البخاري، في الإيمان، برقم: ١٣.

جميع الفوارق التي تميز بين إنسان وآخر[١]. وإن عناصر تكوين الوحدة الضرورية للبشر، يحددها «إقبال» في ثلاثة أمور، مستخرجة من النصوص القرآنية: فقال: إن الإنسان قد اصطفاه الله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه:١٢٢] وأن الإنسان بالرغم من أخطائه، أُريدَ به أن يكون خليفةُ الله في أرضه: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة:٣٠]. كما أنه أمين على شخصية حرة، أخذ تبعتها على عاتقه: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ﴾ [الأحزاب:٧٢] والدكتور، يستدلَ بها على «الوحدة الضرورية للبشر»، التي قد تعبَّر بوحدة «الشعور الإنساني» فيقول: إن وحدة الشعور الإنساني» هي مركز الشخصية الإنسانية»[٢].

ثانيا: التسامح والبعد المادي: تَصَوُّرُ المادية تَظْهَرُ كأنها تُخاصِم الروحيةَ إلى حد الحرب بينهما، فوفْق المفهوم السابق للإنسان، بأنه مكوَّن من «المادية والروح»؛ فماهي المادة في نظر «إقبال» حتى تكتمل فكرةُ التسامح لديه؟ فالمادة: «نعني به عالم الأشياء المحسوسة، المألوفة كالأرض، والسماء،

(١) تجديد التفكير الديني في الإسلام، ترجمة عباس محمود عقاد (القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر،١٩٦٨م) ط:٢، صـ١٠٨.
(٢) نفس المرجع: ١٠٩.

والجبال، والكراسي»[١]، على ما تحتويها من صفات جِبلية، وإنها تتطور، وتأخذ أشكالا، وألوانا، وخصائص تدعم ثوابت الحضارة، حيث ذكر» نجد فكرة التطور (المادي) تتكيف في التفكير الإسلامي جنبا إلى جنب مع تقدم التفكير الرياضي ـ الروحي ـ، ويوضحه بمثال من تجارب الجاحظ، قائلا: «وكان الجاحظ أول من لاحظ التغيرات التي تُحدِثها الهجراتُ في حياة الطير»... «وما يحدث بعد ذلك من تدرج في قوة التمييز، والعقل، والقوى الروحية، إلى أن تنتقل الإنسانيةُ من الهمجية إلى الحضارة والمدنية»[٢]. ومن ثم، «البعد المادي» يتعاون مع البعد الروحي؛ ليُخرج الناس من الذات إلى الآخر.

ثالثا: التسامح والبعد الاجتماعي: الدكتور «محمد إقبال» حاول التوفيق بين البعدين بشكل، ينطلق بهما إلى بُعْدٍ أوسع منهما نسبيا، وهو «البعد الاجتماعي» ليكتمل به مثلث تفكير التسامح، فبدأ قائلا: «لقد كانت الحضارة أشبه بدوحة هائلة، كانت أوراقُها قد ظَلَّلَتْ العالمَ، وكانت فروعُها قد حملت ثمارا ذهبية من الفن، والعلم، والأدب، وأخذت الآن تترنح،

(١) نفس المرجع، بتصرف، صـ ٤٠.
(٢) نفس المرجع صـ ١٥٤، صـ ١٥٥ بتصرف يسير.

وتتمايل، لأن ساقها أصبحت لا تتغذى بالعُصارة المتدفقة من الإخلاص والإجلال، .... فالعالَم بات مفتقرا إلى ثقافة جديدة لترى الحياةَ بالفطرة ما تحتاج إليه... فيُشرِقُ نورُ الإسلام (في مكة المكرمة)، وتجد الثقافةُ الجديدة سبيلا له في مبدأ «التوحيد» ـ الذي هو مبدأ حقيقي للتسامح ـ والإسلام بوصفه دستورا للحياة ـ الاجتماعية ـ ليس إلا أداة عملية له، لجعل هذا المبدأ عاملا حيا في حياة البشر العقلية، والوجدانية»[1]. وثم يلتمس نواميس التسامح، في أمرين:

١ - **الإخلاص والطاعة لله**، معللا ذلك، إن إخلاص الإنسان لله، إنما يكون بمثابة إخلاصه لطبيعته المثالية الخاصة، وهذا مبدأ أبدي[2]، لا يتزعزع قط.

٢ - **تثبيت أساس الاجتهاد العلمي**، «لأن المجتمع الذي يقوم على تصور الحق، وتصديره لغيره، لابد له من أن يوفق في وجوده بين مراتب الدوام والتغير، ولابد أن يكون لها مبادئ أبدية تنظم حياتها الجماعية، وتضبط أمورها»[3].

(١) نفس المرجع: صـ١٦٩.
(٢) نفس المرجع: صـ ١٧٠.
(٣) نفس المرجع ونفس الصفحة.

ثم يختتم فلسفته، بإبداء خشية، قائلا: «وفكرة القومية الجنسية التي يبدو أنها تعمل في الإسلام العصري أقوى مما عُرف عنها من قبل، قد ينتهي أمرُها إلى القضاء على «النظرة الإنسانية الشاملة» التي تشربتها نفوس المسلمين من دين الإسلام»[1]. فثمة، كارثة تهُلك الحرثَ، والنسلَ.

فمباحث التسامح من حيث الشمولية، لابد أن ندرسها من خلال تلك الأبعاد، تكملةً لمسيرة «الوحدة الضرورية للبشر»، وتطبيقا لمبادئه في المجتمع التعددي.

المطلب الرابع: طرق تحقيق التسامح في الإنسان.

فبقدر نزاهة الفرد في المجتمع، وصرامة عزيمته على بقاء الأوصال الأخوية مترابطةً، فإن قوة التماسك فيه تزداد عاليةً عندما يكون الفرد صالحا ومتسامحا؛ ولتحقيق هذا الغرض، فإننا بحاجة إلى إحياء بعض الطرق، وذلك وفق الآتي:

(١) تجديد التفكير الديني في الإسلام، ترجمة عباس محمود عقاد (القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر،١٩٦٨م) ط:٢، صـ ١٨٧.

الطريقة الأولى: إحياء الضمير الديني، تجاه المسؤولية الأخلاقية، والاجتماعية.

- **إحياء الضمير الإنساني**: التسامح الذي نادى به الإسلامُ ينبع من طابع شخصي ـ إن لم نقل طبيعيا ـ لذا كرّس جهودَه على إيقاظ الضمائر الدينية؛ كي ينهض الفردُ بتشييد مجتمعه، فتأتي النصوص مركزة على الاهتمام بالأصلين الهامين المستمدين من الفطرة الإنسانية:

الأصل الأول: الأخوة: إنها رابطة نفسية تورث الشعورَ العميق بالاعتبار الإنساني، فقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقوله ﷺ: «لا يؤمن أحدُكم حتى يحبَّ لأخيه ما يُحِبُّ لنفسه»[(١)]، منشأُ كلِّ ما يقع على عاتق الأفراد من التزامات، وحقوقٍ نابعةٍ من منابع التقوى التي هي رأس الإسلام والإيمان[(٢)]. ومن هنا ينادي الإسلام مرة أخرى: الفرد للمجتمع، والمجتمع للفرد[(٣)]. وتسمى هذه الأخوة في دولة الإمارات العربية المتحدة «بالأخوة الإنسانية».

(١) رواه مسلم في صحيحه: رقم الحديث: ١٧٠ باب الدليل على أن من خصال الإيمان.....)
(٢) الدريني، دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر، ج:٣، صـ: ٢٩٢.
(٣) الجندي، أنور، عالمية الإسلام، (القاهرة، دار المعارف، ١٩٧٧م سلسلة اقرأ ٤٢٦) صـ:٩٠.

الأصل الثاني: الرحمة: الرحمة هي عاطفة قلبية لا تجتمع معها نيةُ الإضرار، ومن الرحمة تنبع جميع القيم الإنسانية، والأخلاقية، فالعدل رحمة، والمساواة رحمة، والنصرة رحمة، والتعاون رحمة، ورعاية مصالح المجتمع رحمة، والتسامح من ثمرة الرحمة. والحديث الشريف أرسى قاعدة الرحمة لتحكم العلاقات الإنسانية بجميع خيوطها، فيقول ﷺ: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»(١). ومن جملة آثار الرحمة العفو، والإيثار(٢).

- **إحياء الوعي تجاه المسؤولية الأخلاقية، والاجتماعية**. كرّس الإسلام جهودَه على إيقاظ الوعي الشامل، لغرض بناء المجتمع المتسامح المتوقف على بناء شخصية الفرد الواعية، لما تجترح نفسه من أعمال. لقوله تعالى ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦] وأيضا: ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ﴾ [النساء:١١١] ومن هنا يتبن أن التحديد للطريقة التي يتصور بها الإسلامُ المسؤوليةَ الفردية، أكثرُها اتساعا ودقةً، فالإنسان ليس مسؤولا فقط عن الأعمال التي يرتكبها نفسه، بل إن كل مبادرة حسنة

(١) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، السنن، (الرياض، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع،) ط:١، باب ما جاء في رحمة الناس، صـ ٤٣٩، رقم الحديث(١٩٢٤) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) الدريني، دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر، ج:٣، صـ: ٢٩٥.

أو سيئة، سيكون لها أهمية لا تتوقف حدودها عند واقعها، أو نتائجها، بل تتجاوز المجتمع، والواقع المعاش فيه.

فأعلن الرسول ﷺ، أن مسؤولية المبتدع سوف تتضاعف بقدر ما يحتذيه الناسُ فقال: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ،.. وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ»[1] بل سوف نُسأل عن تصرفات الآخرين[2]، ﴿أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة ٣٢]، وبهذا نرى أن المسؤولية الفردية تكاد تندمج في المسؤولية الجماعية مباشرة.

الطريقة الثانية: التشريع الملزم لتطبيق مبادئ التسامح.

المجتمع الإنساني حيث تُؤدى شعائر الله فيه يقوم على أساس العدل، فكل فرد، حاكما أو محكوما، ملزَمٌ ومطالب بأن يتصرف على نحو لا يخل بمبدأ الإنسانية، وملزَمٌ أيضا بأن يمتنع عن كل ما يخل ذلك المبدأ؛ فاستخدام القهر والقسوة، ومظاهر الإرهاب، وتشيع الكراهية، أو العنصرية، اعتداء على نفسه و على غيره، مثلُها مثلُ إقدام الفرد للانتحار، أو قطع العضو

(١) صحيح مسلم: رقم الحديث (١٠١٧).
(٢) دراز، دستور الأخلاق في القرآن، صـ ١٥٢ـ ١٥٦ (بتصرف).

السليم من أعضائه، أو سرقة مال غيره، أو قطع الطريق على الناس، أو نشر الرشـــوة، والفساد؛ لأن المجتمع في الحقيقة «حق من حقوق الله» وحق الله محافظ عليه شرعا، ولا خِيَرَة فيه للعبد»[١].

فلتطبيق مبادئ التسامح على ارض الواقع، وتعويد الفرد على ممارسته بشكل أفضل، تفرض هناك حاجة ماسة إلى سنِّ قانونٍ، يحمي المجتمع عن حدوث الزلل، والخلل. فالتشريع الإســـلامي لتحقيق مبدأ التســـامح بين الأفراد لن يفرق بين المسلم وغيره، حيث فرض عمر بن الخطاب رضي الله عنه رزقا لذمي يهودي، قائلا: فو الله ما أنصفنا للرجل، ووضع عنه الجزية، وعن ضربائه[٢].

تأسيســـا على هذا المبدأ، وتثبيتا لقواعده على أساس صلب في المجتمع، كان عمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، خطوةً جبارة رائعة مثالية في سن قانون التسامح بمعايير عالمية، وإنسانية.

❁ ❁ ❁

(١) الشـــاطبي: إبراهيم بن موســـى بن محمد اللخمي الغرناطي، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان (الرياض، دار ابن عفان، ١٩٩٧م) ط:١، جـ:٢، صـ ٥٣٩.

(٢) أبو يوسف: القاضي يعقوب بن إبراهيم، صاحب الإمام الأعظم، كتاب الخراج، ت/ طه عبدالرؤوف سعد، (القاهرة، المكتبة الأزهرية للتراث، ٢٠١٦م) صـ ١٣٩.

المبحث الثالث

التسامح والمجتمع التعددي

المطلب الأول: التسامح، وإنتاج المجتمع التعددي الإنساني.

ابتكر الإسلام فكرة «المجتمع التعددي»، في أول وحدة اجتماعية نشأت في المدينة المنورة، فقد كانت وحدة متعددة الأعراق، المهاجرين، والأنصار، ومتعددة الأديان، الإسلام، واليهودية[1]؛ لتتمتع فيه الإنسانية بأعلى مراتب الاعتبار.

فالتسامح بمفهومه السالف، جعله الإسلام كمظلة وارفة، لتستظل تحته الأممُ على اختلاف طبائعها، ليؤسس بهم مجتمعا فريدا، لم يعهد به التاريخ قط؛ ليكسرَ فيه «الأنانيةُ» غطرستَه، ولتعلو فيه معاني «الإنسانية»، والاعتراف بـ«التعددية»، يمكن الاستدلال عليه من دعامتين مستمدتين من شعيرة التسامح:

- **النصوص**: يعرض القرآنُ دعوةَ الإسلام بطريقته المنطقية، فيقرر أن المسلم: هو من يؤمن بجميع الرسل، ويؤمن بمبادئهم ﴿ **قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ**

(١) صيني، سعيد إسماعيل صالح، المبادئ الإسلامية، في التعامل عبر الأديان، (بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠١٧م) ط:١، صـ ١٨٧.

وَمَآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٨٤].

- **العهود والمواثيق**: التي تمت مع غير المسلمين عبر التاريخ.(١).

إذن فما مغزى «المجتمع التعددي» في المفهوم المعاصر؟

التعددية الاجتماعية: هي من الظواهر الملازمة للوجود البشري، تشكَّل في مجموعات متباينة المستوى، ومختلفة الانتماء، تحكمها العقلانيةُ، والإنسانيةُ، لأجل استقرار الحياة البشرية.

التعددية الدينية: هي التي تعترف بوجود التنوع الديني في المجتمع الواحد، وقبول ما يترتب عليه من اختلاف، ويسعى لإيجاد صيغ ملائمة للتعايش السلمي، للحيلولة دون نشوب صراع، يهدد بالمجتمع(٢).

(١) انظر الهوامش رقم: ٣٩، ٤٤، ٤٥،٤٦، وأيضا كتاب: «مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي، والخلافة الراشدة» الطباعة الثامنة، ٢٠٠٩م، دار النفائس، عمان، الأردن.

(٢) ناجي، علاء، «دور التعددية في تعزيز السلم الاجتماعي»(شبكة النبأ المعلوماتية، السبت: تاريخ النشر ١٨/ حزيران ٢٠١٧م) مقال.

- نقاط القوة في المجتمع التعددي:

١- المجتمع يعمل لصيانة الكرامة الإنسانية، لمجرد أنه إنسان، دون نظر إلى جنسه، ولا دينه، ولا حسبه ولا نسبه، فكلهم سواسية في المجتمع التعددي كأسنان المشط.

٢- المجتمع المتعاون يعمل كخلية النحل، في تحمل المسؤولية.

في الحقيقة أن هذه الخصيصة مشتقة من خصيصة الإسلام، حيث إنه أول دين نظر إلى المجتمع كأنه خلية نحل، فجعل كل عنصر مسؤولا عن نفسه، وعن غيره، لقوله ﷺ،» مثلُ المؤمنينَ في توادِّهم وتراحمِهم وتعاطفِهم مثلُ الجسدِ، إذا اشتكى منه عضوٌ، تداعى له سائرُ الجسدِ بالسهرِ والحمى»[١]. ولقوله ﷺ: «مَثَلُ القَائِمِ في حُدُودِ اللهِ، وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَومٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَصَارَ بَعْضُهُمْ أعْلاها، وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، وَكَانَ الَّذِينَ في أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا في نَصِيبِنَا خَرْقاً، وَلَمْ نُؤذِ مَنْ فَوقَنَا، فَإِنْ تَرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَميعاً، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أيدِيهِمْ نَجَوا وَنَجَوْا جَميعاً[٢]. والإسلام جعله على مبدأين:

(١) صحيح مسلم، رقم الحديث: (٦٥٨٦).
(٢) صحيح البخاري: رقم الحديث (٣٢٦١).

- **أنه خاتم للأديان**، يجب أن يكون صالحا لكل إنســان، مهما اختلفت بهم الأزمنة، والأمكنة.

- **ولأنه قائم على الفطرة**، والفطرة ثابتة ما بقي الإنسان إنسانا.

٣- المجتمع يتمتع بصفة عظيمــة وهي أنه يرحب إلى تحكيم العقل في التفصيلات التي تناســب عناصره، حيث جعله وسيلة للتوحيد، والوئام، وليس ذريعة للفرقة والشقاق، والتناحر.

٤- المجتمع باعترافه بتعدد الأديان، والأعراف، والطقوس، والتقاليد في عناصره، جعله هذا مصدرَ استمرار، وإلهام للتنوع الثقافي، والحضاري، والفكري، الذي يدعو الإنســان إلى توســيع دائرة المعارف، والعلوم، في الحقيقة هذه أيضا من أهم خصائص الإســلام، حيث جاء ليؤكد أنه محافظ على جميع الأديان، وحــاوي عليها، وليس ثائرا ضدهــم، ولا مكذبا بها، فقــرر أن القرآن مصدق للتوراة، والزبور والإنجيل، والتي على شــاكلتها من الكتب[1].

(١) حسونة بيك، التسامح في الإسلام، صـ ٦٦ ـ ٧٢.

المطلب الثاني: منظومة صيانة المجتمع التعددي.

(تطبيق معايير التسامح). تحتوي هذه المنظومة على ثلاثة معايير. ديني، رقابي، قانوني. وفيما يأتي بيانها: استنادا إلى ما سبق من ميزات وخصائص المجتمع الذي يتمتع بـ»التعددية» فإنه مضطر لحماية نفسه، ولتنشئة الجيل على هويته.

المعيار الأول: العمق الديني. ترسيخا لبقاء النهج التعددي في المجتمع، معتمدا على أصلين هامين:

الأصل الأول: التركيز للعمل على التوعية العامة على مبدأ إنسانية الإسلام؛ وُيسخَّر لها جميعُ الأجهزة الإعلامية، والمنابر المؤثرة، لتوجيه المجتمع نحو أمور:

– أن الإسلام نشر فيما مضى استنادا إلى سلوك أخلاقية، وممارسات إنسانية، وهو جاء كمنقذ للإنسانية المنبوذة، فالزكاة، والصدقات، والنذور، والأضاحي، والأوقاف، وجميع أعمال البر، والتعاون في الإسلام، ليس إلا صورة حية، ودليلا قاطعا على صحة ما قلناه.

- تقدَّمُ فيها صور العلاقـات، وروابط الأنماط الاجتماعية التي كانت يعلو فيها الوجه الإنساني، ويرسخ فيها الرابط الأخوي، حيث كان يعيش المرء كإنسان في المجتمع الإسلامي بعز وكرم.

الأصل الثـاني: صياغة وتجديـد الخطاب الديني المبني على وسـطية الإسلام، ويُعد لها عدةٌ على نطاق التأصيل، ويتولى بتخطيطه، وتنفيذه، جميع المؤسسـات التعليمية، ومراكز البحوث، والمجامع العلمية، وعلى رأسـها «مجمع الفقه الإسـلامي الدولي»، كمنظمة لها ثقـل علمي. وهذا التجديد للخطاب الديني يكون استنادا إلى النصوص، والأدلة. يقول «محمد إقبال» في ضرورة تجديـد التفكير الديني،» «الجيل الحديـث بحكم ما أدركه من تطور في نواحي تفكيره، قد اعتاد التفكير الواقعي، وهم يزاولون أسـاليب خُلقت لأجيال كانت لها نظرة ثقافيـة تختلف عن نظرتنا،[1] ويتضمن هذا قضايا ذات اهتمام بالغ:

١ - قضية إصدار الفتوى، أو نشرها:

- حيث لا تُصْدرُ إلا من جهة مخولة لها رسميا، ومن ثم تتم مراقبة جميعِ المصادر، والمنصات.

(١) محمد إقبال، «تجديـد التفكير الديني»، ترجمة: عباس محمـود، (القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٦٨م) ط:٢، صـ ١.

- الاعتماد على المذاهب الفقهية؛ كشرح للنصوص، أو كتفصيل في الإيجاز، أو كتطبيق على الواقع، عند إصدار الفتوى؛ لأنها الأكثر ضبطا ودقة، في تحليل النصوص، والنوازل العصرية، ولا يُخرج عن تلك الآلية إلا عن طريق التداول بين الفقهاء المعتمدين رسميا.

٢- **قضية «البدعة»**، وتفسيرها، وضوابطها عند التفرقة بين سيئ السنة وحسنها. لقوله ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كُتِبَ عَلَيْهِ

مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»[1] إذا أخذنا «قضية البدعة» بمعايير علمية دقيقة، وبحثناها وفق مناهج مقاصدية، تثبت أن كثيرا من «الفروع» التي نعتقدها بدعةً، لكنها لا تنطبق عليها أصولٌ، وضوابط لتفسير البدعة، بل وعند إمعان النظر على مجمل فحوى النصوص، واستقراء دلالاتها؛ يبين أن كثيرا من قضاياها، سيكون مصيرها إلى الحلول.

(١) مسلم، الإمام، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، النيسابوري، الجامع الصحيح، (بيروت، دار الكتاب العربي، ٢٠٠٦م) تجريد في مجلد واحد، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة، رقم الحديث: (٦٨٠٠).

٣- قضيــة «الكراهة» أو المكروه الفقهي: قضية المكروه ذات لونين[١]، الحظر، أو الإباحــة، الأخذ أو الترك، لكن ظاهرة «التشــدد» في الخطاب الدينــي المعاصر المبني على الميــول الفردية، تروّجُ بــأن «الكراهة الفقهية» بمنزلــة التحريم في الترك، فالتحريم والمكروه همــا وجهان لعملة واحدة. ومع الأسف الشديد أن هذا الخطاب التشددي لم يراعِ فيه أحوالَ المجتمع، ولم يكــترث باختلاف طبائع البشريــة، وفروقها الفرديــة، فيصدر حكما مجازفا، ناهيك عن سوق الدليل المبني على السطحية، والتأصيل الدقيق له. فالمجتمع يتأثر به كثيرا، فكم من نزاعات اجتماعية أليمة، ســببها لا يتعدى دائرة الكراهة، التي كان بإمكانهــا أن يتجاوزها بالمرونة والتفاهم. وطوق النجــاة من هذا الواقع المريــر، والتخلص من مرض التشــتت، والتمزق الفكري، الذي ألمَّ بالمســلمين، هــو «تجديد الخطاب الدينــي وفق معايير عصرية» الذي دعا إليه إقبال، قبل قرن.

المعيــار الثاني: العمق الرقابي، أي إيجاد جهاز رقابة محلية للاســتدراك على ثغرات، وتصرفات تخل بمبادئ الإنســانية والوسطية. وليس الغرض منها الرقابة على الحرية الفردية، وســلوكها وتحركاتها، كلا؟! وإنما القصد

(١) انظر: الغزالي، المستصفى، جـ:١، صـ١٣٠.

منها تطبيق مبادئ التسامح بأدق تفاصيلها، وتعويد عناصر المجتمع عليها، ليخلق مجتمعا نموذجيا، على غرار المجتمع المدني، الذي أسسه النبي ﷺ، والذي يكون شعاره سمحا، إنسانيا، يصب في مصلحة تقليل كمية الجرائم، والاضطهاد الإنساني، حتى يصل بالمجتمع، إلى وضع يتلاشى فيه الجرائم تماما. وهذا الجهاز يعمل على المستويين:

المستوى الأولى: الرقابة على الأمور الدينية، والطقوس المذهبية، ويتولى مسؤوليتها لجنة مختصة مكونة من مراجع دينية مختلفة، يترأسها مسؤول من الحكومة.

المستوى الثاني: الرقابة على الأنشطة الثقافية، والاجتماعية، لخلق التقارب بين مختلف فئات المجتمع، وفض المنازعات فيما بينهم، ويتولى مسؤوليتها كل من رجال الأمن، ورجال من لجنة دينية.

المعيار الثالث: العمق القانوني: نظرا إلى ضرورة الانسجام البشري، واستدامة السلم الاجتماعي، وتثبيت مبادئ التسامح على أساس الإنسانية والوسطية، والذي هو صار من أهم نوازل العصر الراهن، وليدرك بها المجتمع تصدعاته قبل وقوعها، فإنه يستوجب على الحكومات، سن قانون،

يحمي ميثاق التسـامح، ويضمن تطبيق مبادئه، ويكون سـندا قانونيا عند ملاحظة خطر، أو حدوث أي تصدع في مفاصل المجتمع، ولنا في سـيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أسوة حسنة إذ جعل لليهودي المتكفف على الناس، حصةً من بيت المال[1]، فصارت هذه كلها جزءا من القانون المنبثق من مبادئ التسامح.

وللدول الإسـلامية أسوة حسـنة يحتذى بها بما قامت دولة الإمارات العربية المتحدة الحبيبة، بسنِّ ميثاق التسامح، المستوحى من مصادر التشريع المحكم، والمواثيق الدولية، ومن العادات والتقاليد المتجذرة في شعبها الأبي، والمستمد من إرث زايد الخير الإنساني، والمتمثل بوزارة التسامح، التي تعمل جاهدة لترسـيخ ثقافة التسامح، ونجحت في كسـب الرأي العام، والثناء الجميل من مختلف دول العالم، بطرح مبادرات، وأفكار، ومشـاريع دولية، تهدف في خلق التفاهم الدولي، والتقارب العالمي، سـدا لذرائع الإرهاب اللعين، والتشـدد البغيض، على أساس الإنسـانية، والوسطية الإسلامية، فلحكام دولة الإمارات، ولشـعبها، منّا عظيمُ الشكر والامتنان، دمتم في رعاية الله.

(١) القاضي، أبو يوسف: كتاب الخراج، صـ ١٣٩. وانظر أيضا: الهامش رقم (٤٣).

المطلب الثالث: نحو مراقب دولي تفاعلي لتثبيت مبادئ التسامح. لماذا مراقب دولي؟

استنادا إلى موضوع «الحسبة[1] في التشريع الإسلامي، واستدلالا بنظرية «المجتمع البشري التعددي» على اختلاف انتمائه، الذي اعتبره الإسلام كجسد واحد، أو كيان متوحد في التفاعل الإنساني، فإنه بإمكاننا تجسيدُ تفكيرِ «الحسبة والمحتسب»، وتصويرُه بما يشتمل عليه من مضامين يمكن تطويرها، ومفاهيم تترقى بمعايير عصرية، ثم تمثيله، وصياغته وفق مقتضيات المشهد العالمي، في صورة هيئة، أو منظمة، تعني برعاية التسامح، وتطبيق مبادئه، ورصد هفوات المجتمعات للقيام بمعالجتها؛ فإن ذلك يكون بالتأكيد رائقا على المستوى الفكري، والتطبيقي، ومتوافقا مع توجهات العصر الراهن والشريعة.

وبعد أن تحققت دولة الإمارات العربية المتحدة نجاحا باهرا، في سبيل تقديم الرؤى، وتحقيق الانسجام العالمي، من خلال إبداع وزارة، باسم

(١) الحسبة لها تعاريف متعددة، وأكثرها دقة ما ذهب إليه الماوردي، حيث قال: الحسبة أمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله انظر: الماوردي، علي بن محمد، أدب الدنيا والدين، تحقيق مصطفى السقا، (بيروت، دار ومكتبة الهلال، ١٩٨٥م) ط:٣، صـ: ٣٦٣ .

«وزارة التسـامح»، (وهي أول وزارة بهذا الاسم على مستوى العالم)؛ فإنها بذلك، لم تحتل مكانة عظيمة في قلوب شـعوب العالم فحسـب، وإنما بات العالمُ ينظر إلى الإمارات ـ قيادة وشـعبا ـ كمصدر إلهامٍ، يَشِـعُّ منها أنوار التسامح، ومركزٍ عالميٍ يسمو بالإنسـان على نهج التسامح، مع تمسكِ كلِ مجتمعٍ بهويته وعقيدته الأصلية. هذه كلها، ما تجعل بالإمارات ـ وحُق لها ـ أن تخلُقَ منظمةً عالمية، أو هيئةً دولية، تراقِبُ ممارسـةَ التسـامح، وتسويغَ معايير، ومواصفات تتلاءم بمستوى الذوق العالمي؛ لتنضويَ تحتها الدولُ، والشعوب على حد سواء.

- **التأصيـل الشرعي لمراقب دولي تفاعلي**: مراقب دولي مصطلح بما فيه الكفاية من الحداثة، فإن تفكيره يسـتوحى من تفكير الحسـبة في الإسلام، باعتبارات آتية:

١ - «الحسـبة» في مفهومها الشرعي، و«المراقب الـدولي» في مفهومه المعاصر يلتقيان في أنهما من أهـم الآليات لتطبيق الأمن المجتمعي، وتوفير أسـبابه للمواطن، حيث كرر القرآنُ الكريم بإلحاح، لفظَ «الأمن» على ما يربو اثنتين وأربعين مرة، بصيغ متعددة، لتدل واضحة على أهميته، وليدخل

به في الإنسان الرغد، والطمأنينة، بأوسع أبوابه، لقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِىٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ ﴾ [قريش:٤].

٢- ولضبط الأمن، وتوفيره في المواطنين، جاءت الشريعة الإسلامية بمشروعية الحسبة، ليتحلى المواطن بالأخلاق الفاضلة، وهو لا يمكن تصويره إلا من خلال التسامح.

٣- كما أنهما يلتقيان في مجال تهذيب النفوس، وتوجيه الطبائع المتهورة، ورفع الخلافات، فإنهما يشكلان في ذات الوقت من أهم الروافد؛ لاستلهام القوانين، وتطوير النُظم البشرية، على نهج التسامح، كما فعل الرسول ﷺ في المدينة المنورة بالمجتمع القديم، الذي كان متشتتا على أنقاض الجاهلية، ثم تحول إلى مجتمع نموذجي في التاريخ.

- الغرض من المراقب الدولي التفاعلي تحقيق أهداف:

١- تطبيق فعاليات، وأنشطة التسامح، تؤدي إلى تعزيز العلاقات الإنسانية في مختلف المجتمعات العالمية، وذلك بالتعاون مع الجهات المعتمدة لدى الدولة.

٢- توجيه استشارات لصناع القرار في موضوع التسامح.

٣- رصد هفوات المجتمعات، والقيام بمعالجتها عن طريق الحوار الهادئ.

المطلب الرابع: مشروع دولي لتفعيل التسامح.

التسامح برسالته الشمولية، وخطابه العالمي، ونهجه الإنساني، وقوته الإبداعية، يجدر به أن يكون موضوعا، يشغل بالَ الشعوب المتمدنة قبل المضطهدة، والقوية قبل الضعيفة، والأكثرية قبل الأقلية، لذا من الحق أن يطرح له بمشروع يتسم بالواقعية، والعقلية، والعصرية، على الخطوات الآتية:

أولا: تأسيس المركز العالمي للتسامح. أقترحُ أن يكون مقره الرئيسي في دولة الإمارات العربية المتحدة.

أعمال المركز العالمي للتسامح، يمكن إدراجها كالآتي:

١-عقد اللقاءات، والحوارات، والمؤتمرات العالمية في الدول الإسلامية وغيرها، لخلق تفاهم تهدف تثبيت مبادئ التسامح، وتحقيق الأمن والسلام في المجتمعات البشرية.

٢- التنسيق بين الجهات الحكومية لإيجاد برامج ومشاريع محلية، في كل دول العالم.

٣- طرح مشاريع البحوث العلمية والتطبيقية، وإعداد تقارير ميدانية، بغية الوصول إلى حلول ناجعة لمشـــاكل ناجمة عن تجاوزات بعض العناصر الاجتماعية.

٤- صياغة الخطـــاب الديني المبنـــي على مبادئ التســـامح، والمتمثل بإنسانية الإسلام ووسطيته.

ثانيا: تأسيس جائزة التســـامح العالمية: تمنح تلك الجائزة لشخصيات، لهم بصمة بارزة في نشر التســـامح، مكان الغلـــو، والإرهاب، ولهم أعمال إنسانية تتخطى حدود القومية، والجنس، واللون.

ثالثـــا: إطلاق قوافل دعوية إنســـانية، في كل بلد. يهـــدف ذلك لتعزيز التقارب بين الناس، وتفعيل الممارســـةَ العملية، والأنشـــطة التطبيقية على مبادئ التســـامح، ولتقديم الحلول لإشكاليات، وشـــكوك، قد تطفو على سطح الفهم العام للناس، عن التسامح.

رابعـــا: تعديل أو إضافة مادة في المنهج التعليمي، على غرار مادة التربية الأخلاقيـــة، التي طرحتها فعلا وزارة التربيـــة والتعليم في دولة الإمارات العربية المتحدة منذ عامين.

خامسا: إيجاد «التنسيق التام» بين مختلف الرموز الدينية، من أئمة المساجد، والقائمين على دور العبادة للأديان الأخرى، على المستوى المحلي.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

نتائج البحث: وهي كالآتي:

- التسامح هو احترام الموقف المخالف، إظهارا لكرامة الإنسان، وتأصيلا إنسانية الإسلام.

- التسامح كقيمة أخلاقية، من الممكن أن يجري عليه من الأحكام التكليفية؛ الوجوب، والندب، والتحريم، والكراهة، عند تباين الوضع، واختلاف التصوير الفقهي له.

- مصادر التسامح تتشكل ثلاثيةُ الأبعاد، قوة الضغط الاجتماعي، وقوة الفرد الملكية، وقوة الجذب ذي الرحابة الإنسانية، فهو عقيدة الإسلام، وشريعته، يهدف تأمين المجتمعات، والذي دعا إليه مجمع الفقه الإسلامي، في قراره ١٧٥/ ١/ ١٩، و«وثيقة الأخوة الإنسانية»، عام ٢٠١٩م.

- «المجتمع التعددي» نمط حياة سلمية التعايش، مدنيةِ الطبع، ابتكره الإسلام، وله ميزتان:

أ- يعمل لصيانة الكرامة الإنسانية.

ب- ويعمل كخلية نحل في التعاون والتكافل؛ وللحفاظ عليها، يحتاج إلى اعتماد منظومة متكاملة لصيانته، على النحو الآتي:

أولا: العمق الديني: عن طريق؛ التوعية على ممارسة الإنسانية. تجديد الخطاب الديني؛ مراعاة لمعايير آتية:

- الاعتماد على المذاهب الفقهية، كتعليل للنصوص، والوقائع، عند إصدار الفتوى.

- وضع ضوابط لتفسير البدعة، والمكروه: تفريقا بين عقلانية الإبداع والابتكار، وبين حسن السنة وسيئها، سدا لذرائع الخلط فيها، المبني على الذاتية، والانتماء.

ثانيا: العمق الرقابي: إيجاد جهاز رقابة لتنفيذ مبادئ التسامح، من خلال فكرة «مراقب دولي تفاعلي».

ثالثا: العمق القانوني: ليكون سندا على كل نشاط يقوم به المجتمع التعددي، وليكون رادعا لكل من سولت له نفسه على التعدي. وفي نهاية البحث تطرقنا إلى: «مشروع دولي لتطبيق مبادئ التسامح.

توصيات: يوصي الباحث، ويطلب من المجتمع الإسلامي، تنفيذ ما يأتي:

إقرار وتنفيذ فكرة «مراقب دولي تفاعلي»، الذي تم التطرق إليه في صلب البحث.

إقرار وتنفيذ فكرة «مشروع دولي»، مع ما ذُكر له من أليات، وأفكار، في صلب البحث.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

📖 ابـــن جزي، محمـــد بن أحمد، «القوانـــين الفقهيـــة»، القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٥م.

📖 ابـــن عابدين، محمد أمين، رد المحتار على الـــدر المختار، المعروف بحاشية ابن عابدين، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر،٢٠٠٠م.

📖 ابن عاشـــور، محمد الطاهر بن محمد بن محمـــد التونسي، التحرير والتنوير «تحرير المعنى الســـديد وتنوير العقل الجديد من تفســـير الكتاب المجيد» تونس، الدرار التونسية للنشر، ١٩٨٤م.

📖 ابن عبد ربه الأندلسي، «العقد الفريد»، بدون تاريخ.

📖 ابن قدامة المقدسي، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد الجماعيلي الدمشـــقي الصالحي الحنبلي، المغني، ت: عبد الله عبد المحســـن التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو، الرياض، دارة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية،٢٠١٠م.

📖 ابـــن منظور، محمد بن مكرم، الأفريقي، المصري، لســـان العرب، بيروت، دار صادر، ط:١.

📖 ابن نجيـــم، زين الدين بن إبراهيم، «الأشـــباه والنظائر في قواعد الفقه الحنفي» بيروت، دار الكتب العلمية،١٩٨٠م، بدون طباعة.

📖 ابن هشام، عبد الملك بن هشام المعافري، السيرة النبوية، القاهرة، شبرالخيمة،١٩٩٩م، ط:١.

📖 ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندراني، المعروف بابن الهمام الحنفي، فتح القدير شرح الهداية للمرغيناني على بداية المبتدي، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٩م، ط:٢.

📖 البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ترقيم: محمد فؤاد الباقي، القاهرة، دار الحديث، ١٩٩٨م، ط:١

📖 ابن حميد، صالح بن عبد الله، إمام الحرم المكي، ومجموعة من المختصين معه، «موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم»، جدة، شركة نمر بتروليم، دار الوسيلة، ١٩٩٨م، ط:١.

📖 الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى، السنن، الرياض، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط:١

📖 الجابري، محمد عابد، قضايا في الفكر المعاصر، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية.

📖 العقل الأخلاقي العربي، دراسة تحليلية ونقدية لنظم القيم في الثقافة العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط:٣، ٢٠٠٩م.

📖 جارودي، روجيه، كيف نصنع المستقبل، ترجمة: منى طلبة، أنور مغيث، القاهرة، دار الشروق،٢٠٠١م، ط:٢.

📖 الجرجاني، علي بن محمد الشريف الحسيني الحنفي، التعريفات، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، عمان، دار النفائس،٢٠٠٧م، ط:٢.

📖 الجندي، أنور، عالمية الإسلام، القاهرة، دار المعارف، ١٩٧٧م، سلسلة اقرأ ٤٢٦.

📖 حسونة بك، وزميله، التسامح في الإسلام، القاهرة، دار الكتاب العربي، بمصر.

📖 دراز، محمد عبد الله، «دستور الأخلاق في القرآن الكريم، دراسة مقارنة للأخلاق النظرية في القرآن»، تعريب، وتحقيق، وتعليق، دكتور عبد الصبور شاهين، بيروت، مؤسسة الرسالة، ودار البحوث العلمية، ١٩٨٢م، ط: ٤.

📖 الدريني، فتحي، «دراسات وبحوث في الفكر الإسلامي المعاصر»، بيروت، دار قتيبة ١٩٩٨م، ط:١.

📖 الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين، «المحصول في علم الأصول»، بيروت، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٨م، ط:١.

📖 الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى حسن، «تاج العروس من جواهر القاموس»، ت: مجموعة من المحققين، دارالهداية، بدون تاريخ.

📖 السايح، حسن: التسامح في الإسلام، فلسفة، تاريخ، آفاق». منشور ضمن عناوين الدورة الثالثة: مفهوم التسامح في البناء الحضاري الإسلامي، المنعقدة في الدار البيضاء، في رحاب جامعة الصحوة الإسلامية، تحت رعاية المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ما بين: ١٧ ، ١٨ ، ١٩، يناير، ١٩٩٤م.

📖 الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بم موسى اللخمي: الموافقات: تعليق الشيخ عبد الله دراز، بيروت، مؤسسة الرسالة ناشرون، ٢٠١١م، ط:١.

📖 شلبي، رؤوف، «الدعوة الإسلامية في عهدها المكي». الكويت، دار القلم، ١٩٨٢م.

📖 شوقي: أبو خليل، «التسامح المبدأ والتطبيق، دمشق، دار الفكر المعاصر، ٢٠٠٦م .

📖 الشيباني، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم، «الكامل في التاريخ» ت: عبد الله القاضي بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ، ط: ٢.

📖 صيني، سعيد إسماعيل صالح، المبادئ الإسلامية، في التعامل عبر الأديان، (بيروت، دار الكتب العلمية ،٢٠١٧م)، ط:١.

📖 طه فارس، «من قيم الإسلام»، بيروت، مؤسسة الريان، ٢٠١٥م، ط:١.

📖 الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، ت: محمد سليمان الأشقر. بيروت، مؤسسة الرسالة، ٢٠١٠م، ط:١.

📖 الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، «المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي»، بيروت، المكتبة العلمية، بدون تاريخ.

📖 القاضي، أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم، «كتاب الخراج»، ت: طه عبد الرؤوف سعد، القاهرة، المكتبة الأزهرية للتراث، ٢٠١٦م.

📖 القاضي، عبد الجبار، «شرح الأصول الخمسة»، القاهرة، مكتبة وهبة، ١٩٦٥م.

📖 القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري. «الجامع لأحكام القرآن،» القاهرة، دار الحديث، ٢٠٠٢م .

القلقشندي، أحمد بن علي، صبح الأعشى «في صناعة الإنشاء»، ت: يوسف علي طويل، دمشق، دار الفكر،١٩٨٧م، ط:١.

لوك، جون: رسالة في التسامح، وترجمة ومقدمة: الدكتور عبد الرحمن بدوي، بيروت، دار الغرب الإسلامي،١٩٨٨م، طبع على نفقة اليونسكو، ط:١.

الماوردي، علي بن محمد بن حبيب، «الحاوي الكبير»، بيروت، دار إحياء التراث،٢٠٠٩م، ط:١.

مجموعة من المؤلفين، «التسامح بين شرق وغرب» دراسات في التعايش، والقبول بالأخر. ترجمة: إبراهيم العريس، بيروت، دار الساقي، ١٩٩٢م، ط: ١.

المخزنجي، السيد أحمد، «العدل والتسامح الإسلامي»، (مكة المكرمة، دعوة الحق، سلسلة شهرية تصدر عن رابطة العالم الإسلامي، ١٩٨٧م) السنة السادسة، العدد ٦٧.

مسلم، الإمام، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، النيسابوري، الجامع الصحيح، بيروت، دار الكتاب العربي، ٢٠٠٦م، تجريد في مجلد واحد.

📖 المغربي، أحمد عبد الله، ثقافة التسامح، دبي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، ٢٠١٦م، ط:١.

📖 الموقع الرسمي مجمع الفقه الإسلامي الدولي: تاريخ نشر القرار: ٣٠ إبريل، ٢٠٠٩م.

📖 ناجي، علاء، «دور التعددية في تعزيز السلم الاجتماعي»، «شبكة النبأ المعلوماتية»، تاريخ النشر ١٨/ حزيران ٢٠١٧م.

📖 الوكيل، محمد السيد، «قواعد البناء في المجتمع الإسلامي»، المنصورة بمصر، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٨٦م، ط:١.

📖 هوفمان، مراد ويلفريد، يوميات ألماني مسلم، ترجمة: عباس رشدي العماري، القاهرة، مركز الأهرام للترجمة والنشر، مؤسسة الأهرام، ١٩٩٣م، ط:١.

📖 اليونسكو، الموقع الرسمي لها، (www.unesco.com) إعلان مبادئ التسامح عام ١٩٩٥م. «الصفحة العربية».

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: المراد من التسامح ١١

المطلب الأول: مفهوم التسامح، وتأصيله الشرعي ١١

الفرع الأول: مفهوم التسامح لغة واصطلاحا ١١

مفهوم التسامح في الفكر الإسلامي ١٦

الفرع الثاني: التسامح، وتأصيله الشرعي ١٦

المحور الأول: من يمارس التسامح ١٧

أولا: المكون البنيوي للإنسان جوهر علاقته بالتسامح ١٧

ثانيا: طهارة الإنسان، وسموه من أعظم مكتسباته بالتسامح ١٩

المحور الثاني: الحكم التكليفي للتسامح ٢١

المطلب الثاني: مصدر التسامح وبنيته الفلسفية ٢٥

المصدر الأول: قوة الضغط الاجتماعي ٢٦

المصدر الثاني: قوة الفرد الملكية ٢٦

المصدر الثالث: قوة الجذب ذي الرحابة الإنسانية ٢٦

المطلب الثالث: هوية التسامح، أو التسامح عقيدة وشريعة ٢٨

أولا: التسامح عقيدة الإسلام، بالالتزام على مبادئه في إثبات توحيد الله ٢٨
ثانيا: التسامح شريعة الإسلام ٣٠
المطلب الرابع: أهداف التسامح ٣٤
المبحث الثاني: التسامح والإنسان ٣٦
المطلب الأول: الإنسان في مفهوم التسامح ٣٦
المطلب الثاني: التسامح معمل لتطوير الفهم في الإنسان ٣٨
المطلب الثاني: التسامح وإنتاج الإنسان المعاصر ٤٠
أولا: التسامح والبعد الروحي ٤١
ثانيا: التسامح والبعد المادي ٤٣
ثالثا: التسامح والبعد الاجتماعي ٤٤
المطلب الرابع: طرق تحقيق التسامح في الإنسان ٤٦
الطريقة الأولى: إحياء الضمير الديني تجاه المسؤولية الأخلاقية والاجتماعية ٤٧
الطريقة الثانية: التشريع الملزم، أو الأساس القانوني لتطبيق مبادئ التسامح ٤٩
المبحث الثالث: التسامح والمجتمع التعددي ٥١
المطلب الأول: التسامح وإنتاج المجتمع التعددي الإنساني ٥١

المطلب الثاني: منظومة صيانة المجتمع التعددي، معايير التسامح..... ٥٥
الأصل الأول: التركيز للعمل على التوعية العامة على مبدأ إنسانية الإسلام ٥٥
الأصل الثاني: صياغة وتجديد الخطاب الديني المبني على وسطية الإسلام ٥٦
المطلب الثالث: نحو مراقب دولي تفاعلي لتثبيت مبادئ التسامح ٦١
التأصيل الشرعي لمراقب دولي تفاعلي ٦٢
الغرض من المراقب الدولي التفاعلي تحقيق أهداف ٦٣
المطلب الرابع: مشروع دولي لتفعيل التسامح ٦٤
الخاتمة ٦٧
قائمة المصادر ٧٠
قائمة المحتويات ٧٧

❁ ❁ ❁

تم بحمد الله وتوفيقه

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التسامح وضرروته المجتمعية وآثـاره

إعـــداد

د. محمـد بن غـالـب حسـان

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التسامح وضرروته المجتمعية وآثـاره

إعـــداد

د. محمـد بن غـالـب حسـان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد:

فإنّ دين الإسلام شريعة وعقيدة جاء كاملاً متكاملاً محققا للسعادة البشرية بما تضمنه من عقائد وسطيه وتشريعات يسيرة، لا تعقيد في ذلك كله.

وإن من جملة التشريعات العظيمة التي جاء بها الإسلام «التسامح» الذي به تتآلف البشرية وتتعاون في أمور دينها ودنياها، فهو عنوان التعايش ودليل التصالح، فجاءت الشريعة بنظم وأحكام محكمة متقنة في بيان ذلك.

ولذا رغبت أن يكون بحثي في هذا المؤتمر بعنوان «التسامح وضرورته المجتمعية وآثاره».

أهمية الموضوع:

١- كون التسامح أصل شرعي جاءت دلالاته في القرآن والسنة.

٢- أهمية التسامح لاستقرار حياة الأفراد والمجتمعات.

٣- مجالات التسامح الكثيرة وآثارها في حياة الناس.

٤- الخلط بين مصطلح التسامح وغيره من المصطلحات الأخرى.

وجعلت البحث على النحو الآتي:

المقدمة: وفيها بيان أهمية الموضوع.

التمهيد: ويتضمن معنى التسامح لغةً واصطلاحاً.

المبحث الأول: أدلة التسامح من القرآن والسنة.

ويتضمن مطلبين:

الأول: أدلة التسامح من الكتاب.

الثاني: أدلة التسامح من السنة.

المبحث الثاني: ضرورة التسامح المجتمعية ويتضمن:

المطلب الأول: ضرورته في التعايش بين أفراد المجتمع.

المطلب الثاني: ضرورته في التعامل مع الخلاف.

المبحث الثالث: آثار التسامح في المجتمع

ويتضمن:

المطلب الأول: الآثار الدينية.

المطلب الثاني: الآثار الأمنية.

وفي الختام أهم النتائج والتوصيات:

منهج البحث: كان منهجي في البحث على النحو التالي:

* حرصت أولاً على جمع المراجع والمصادر التي تخص المادة.

* أمّا طريقة العــزو في البحث، ففي نصوص الكتاب العزيز أعزو إلى السورة ثم الآية، ويكون ذلك في المتن. وفي نصوص الحديث والآثار أعزو إلى الكتاب ثم الجزء والصفحة ثم رقم الحديث أو الأثر إن وجد.

* حرصت على اختيار الأسلوب الأمثل في الألفاظ ما أمكن، واستعنت على ذلك بعلامات الترقيم المعروفة.

* ذيّلت بحثي بفهرس الموضوعات، وقبل ذلك كله قائمة بمصادر ومراجع البحث.

❁ ❁ ❁

التمهيد

كلمة التسامح في **اللغة** تدور على معاني رائقة نافعة. نأتي عليها بختصار:

قال ابن فارس – رحمه الله –: «السِّينُ وَالمِيمُ وَالحَاءُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى سَلَاسَةٍ وَسُهُولَةٍ. يُقَالُ سَمَحَ لَهُ بِالشَّيْءِ. وَرَجُلٌ سَمْحٌ، أَيْ جَوَادٌ، وَقَوْمٌ سُمَحَاءُ وَمَسَامِيحُ. وَيُقَالُ سَمَّحَ فِي سَيْرِهِ، إِذَا أَسْرَعَ»[1].

وتأتي بمعنى الموافقة فيقال: سَمَحَ لي بذلكَ يَسمَحُ سَماحةً وهو الموافقة فيما طَلَبَ وسَمَحَ لي: أعطاني [2].

والتسميح السير السهل. والجود بسخاء وكرم، والحَنِيفِيَّة السَّمْحة: لَيْسَ فِيهَا ضِيقٌ وَلَا شِدَّةٌ [3].

فتتلخص معاني التسامح في اللغة: في السهولة والسلاسة والعفو والجود بكرم وسخاء والموافقة على الطلب والإعطاء.

(١) مقاييس اللغة (٣/ ٩٩).
) ٢ ((٢)العين (٣/ ١٥٥)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١/ ٣٧٦).
(٣) (٣) لسان العرب (٢/ ٤٨٩).

اصطلاحاً:

عــرف الجرجاني - رحمه الله - بقوله: الســماحة: هــي بذل ما لا يجب تفضلاً[١].

وعلى هذا التعريف فالتســامح والذي يقتضي تفاعــل بين اثنين فأكثر من أبرز مظاهره العطاء للغير ليس على ســبيل المقايضة بل هو على ســبيل التفضل والإحسان، ويكون بدافع الجود والإكرام.

وإذا نظرنا إلى أدلة الشريعة الإســلامية وحثهــا على مكارم الأخلاق لا سيما فيما فيه معاملة بين الخلق بعضهم لبعض لرأينا أن أبرز ملامحها ومن أعلى مراتبها التسامح والمتضمن للعفو والجود والكرم.

فيمكن أن نصوغ من هذه المعاني تعريفاً اصطلاحياً للتسامح لن نخرج فيه عن تعريف الجرجاني - رحمه الله - إلا أنا سنضيف إليه ولن ننقص منه.

فالتســامح: هو بذل عفوٍ بيسر وسهولة على سبيل الجود والإكرام وما تتضمنه معاني الأخلاق لا على مقتضى الوجوب والإلزام.

❁ ❁ ❁

(١) التعريفات للجرجاني ص ١٢١.

المبحث الأول

أدلة التسامح من القرآن والسنة

ويتضمن مطلبين:

المطلب الأول: أدلة التسامح من القرآن الكريم:

التسامح والعفو والإحسان معان عظيمة وأصول جليلة في دين الإسلام دلّت عليها الأدلة الكثيرة - تصريحاً واضحاً وتلميحاً مفهماً - في نصوص الكتاب والسنة، وأكدتها نصوص الأحكام والمعاملات الأخرى بما لا يبق مجالاً للشك أنها من أبرز الأخلاق الإسلامية والتي يبرز من خلالها معلم جليّ من معالم محاسن الإسلام.

ولا بد هنا أن نتنبه لأمر وهو أن لفظ المسامحة أشمل من لفظ العفو فهي تتضمن العفو وزيادة إذ العفو يكون مقابل الإساءة والمسامحة لا يلزم منها ذلك.

ومن هذه الأدلة:

أولاً: قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ

﴿ٱللَّهُ لَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[١] ففي هـذه الآية حث من الله تعالى على العفو والمسامحة فيمن حصل منه ما يقتضي المؤاخذة، ورغب الله بذلك حيث ربط هذا الأمر بمحبـة طلب العبد العفو من الله فكما تحبـون أن يغفر الله لكم ذنوبكم فاغفروا لمن أساء إليكم [٢] .

ولمن تأمل هذه الآية فإنها تدعو للمسامحة لمن أساء إليك فمن باب أولى التسامح مع من لم يسئ إليك ولم يلحقك منه ضرر.

ومن الآيات قوله تعـالى: ﴿وَإِن تَعۡفُواْ وَتَصۡفَحُواْ وَتَغۡفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[٣].

فالآيـة تدل على عاقبة العفو الحسـنة وهي من أسـاليب الترغيب في القـرآن، إذ ختم الله الآية بقوله فإن الله غفور رحيم والتقدير في الآية: وأن تعفـوا وتصفحوا وتغفروا يحب الله ذلك منكـم لأن الله غفور رحيم، أي للذين يغفرون ويرحمون [٤].

الآيـة الثالثة: في قوله تعـالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ لَوۡ

(١) سورة النور الآية: ٢٢.
(٢) تفسير الماوردي = النكت والعيون (٤/ ٨٤).
(٣) سورة التغابن الآية: ١٤.
(٤) التحرير والتنوير (٢٨ / ٢٨٥).

يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِكُمۡ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنۡ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡحَقُّۖ فَٱعۡفُواْ وَٱصۡفَحُواْ حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴾[1].

فالآية مع كونها في سياق الكلام عن أهل الكتاب ووجود الخلاف العقدي والمكايد التي توجد من بعضهم إلا أن الله تعالى ختمها بالأمر بالعفو، والمعنى: فتجاوزوا عما كان منهم من إساءة وخطأ في رأي أشاروا به عليكم في دينكم، إرادة صدكم عنه، ومحاولة ارتدادكم بعد إيمانكم واصفحوا عما كان منهم من جهل في ذلك حتى يأتي الله بأمره، فيحدث لكم من أمره فيكم ما يشاء، ويقضي فيهم ما يريد[2].

إن الآيات القرآنية في بيان دلالة العفو كثيرة جداً، وفيما ذكر مثال وإشارة إلى ما لم يذكر من الأدلة.

المطلب الثاني: أدلة التسامح من السنة:

إنّ سنة النبي ﷺ وسيرته المشرفة مليئتان بدلائل العفو والصفح والجود والإحسان والعطاء، ويكفي كما يقال من القلادة ما أحاط بالعنق.

(١) سورة البقرة الآية: ١٠٩.
(٢) تفسير الطبري (٢/ ٥٠٣) بتصرف.

فإنّ الأدلة والدلائل على أمر التسامح والعفو أكثر من أن تحصى، وإنما نذكر فيما يأتي شيئاً من ذلك على سبيل المثال والاختصار:

فمن أدلة وصف هذه الشريعة بهذا الخلق الكريم ما روي عن ابن عبّاس- رضي الله عنهما - قال: قيل لرسول الله ﷺ: أيّ الأديان أحبّ إلى الله. قال: «الحنفيّة السّمحة»(١).

لو تأملنا هذا الحديث مع ضميمة قوله تعالى ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾(٢).

لوجدنا أن الآية دلت على الترغيب به على صيغة الأمر، والحديث على صيغة الثناء.

فاجتمع في الدلالة عليه الخبر والإنشاء.

فالحنيفية السمحة التي أمر الله تعالى بالتمسك بها وبيّن الرسول الكريم أنها أحب الأديان إلى الله تعال هي المتضمنة للسماحة.

(١) أخرجه البخاري تعليقاً (١/ ١٦) ووصله في الأدب المفرد برقم (٢٨٣) وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم ٨٨١.
(٢) سورة الروم الآية: ٣٠.

ومن ذلك قوله ﷺ: (اسمح يسمح لك)[١].

فيدل الحديث على الترغيب في التسامح، وأن من بذل من العفو والتسامح والإحسان جوزي على ذلك بالتسامح، وأما معنى قوله ﷺ «يسمح لك» فيحتمل أن يكون هذه المسامحة من الله تعالى والمعنى يعفو عنك كم قال تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ﴾ [٢].

قال بعض الشراح: «يسمح لَك» بِالبِنَاءِ للمَفْعُول وَالفَاعِل الله أَي عَامل النَّاس بالمسامحة والمساهلة يعاملك الله بِمثلِهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَة [٣].

وجاء في الحديث عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: (دخل رجل الجنة بسماحته قاضياً ومقتضياً)[٤].

فبيّن الحديث أن من أسباب دخول الجنة التسامح سواء في القضاء على الغير أو في التقاضي منه.

❁ ❁ ❁

(١) رواه أحمد (١ / ٢٤٨).
(٢) سورة الشورى الآية: ٤٠.
(٣) التيسير بشرح الجامع الصغير (١ / ١٥٤).
(٤) صحيح الترغيب والترهيب (٢ / ١٥٤).

المبحث الثاني

ضرورة التسامح المجتمعية

ويتضمن:

المطلب الأول: ضرورته في التعايش بين أفراد المجتمع:

من أبجديات التعايش بين الناس أن يوجد بينهم من القواسم المتفق عليها ما يمكن معه هذه التعايش وكل خلق كريم فلا شك هو عون على هذه التعايش، ولكن هناك أخلاق إسلامية هي أصل في باب التعايش منها الكرم والإيثار والعفو والصفح وغير ذلك.

والتسامح يتجلى أثره هنا في أبهى صورة وأعظم أثر، وهذا الأثر يظهر ضرورة في وجود التناغم الصحيح في التعايش بين أفراد المجتمع، ويتجلى ذلك في نقطتين رئيسيتين:

النقطة الأولى: وجود التسامح سبب لقلة التنازع أو عدمه:

فإننا لو فعّلنا هذا الخلق الكريم في قضايا النزاع بين أفراد المجتمع والتي تعج بها أروقة المحاكم، لسقطت الكثير من المطالبات سواء في باب الأموال

أو الحقوق الأخرى التي هي من محض حقوق العباد فيما بينهم، وذلك كلّه عن قناعة ورغبة بدافع التسامح والعفو.

فلا يمكن لمجتمع أن يعيش أفراده على تآلف وتعاون دون وجود دوافع تسامحية بينهم، بل يكون المجتمع بغير ذلك مجتمعاً متنازعاً عدوانياً، يتربص الناس فيه بعضهم ببعض.

وهذا لا شك خلاف أمر الله في ثلاث قضايا رئيسية نص عليها في القرآن:

القضية الأولى: الأمر بالتعاون على البر والتقوى كما قال تعالى ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾[1].

والمعنى: ليعن بعضكم بعضا على البر، وكلُّ خصلة من خصال الخير المأمور بفعلها، أو خصلة من خصال الشر المأمور بتركها، فإن العبد مأمور بفعلها بنفسه، وبمعاونة غيره من إخوانه المؤمنين عليها، بكل قول يبعث عليها وينشط لها، وبكل فعل كذلك[2].

(١) سورة المائدة الآية: ٢.
(٢) تيسير الكريم الرحمن (١ / ٢١٩) بتصرف.

فالتعاون على الخير هو معنى من معاني التسامح، ومظهر من مظاهره، وبه يتحقق الكثير من الخير في حياة الناس وأمر معاشهم.

القضية الثانيـــة: العفو والصفح بين الناس في أمـــر التنازع: فالله تعالى رغب بذلك في آيات كثيرة من كتابه والنبي ﷺ في أحاديث كثيرة حث على ذلك، وهو ما أمر الله نبيه ﷺ فقال تعالى: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾(١).

ومن هذه النصوص قوله تعالى: ﴿ وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾(٢) هـــذ الخلق العظيم الذي يدل على قلب متسامح يمكن لأبناء المجتمع الواحد أن يتآلفوا بسببه.

وفي الحديث قال ﷺ: (وَمَـــا زَادَ الله عَبْداً بِعَفْوٍ إِلاَّ عِـــزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لله إِلاَّ رَفَعَهُ الله)(٣).

ويدفع العبد إلى ذلك احتســـابه للأجر من الله، ونظـــره أن ما عند الله تعالى خير وأبقى.

(١) سورة آل عمرن الآية: ١٥٩.
(٢) سورة الشورى الآية: ٤٠.
(٣) رواه مسلم (٤/ ٢٠٠١) برقم ٢٥٨٨.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «لا يكون العفو عن الظالم ولا قليله مسقطا لأجر المظلوم عند الله ولا منقصا له؛ بل العفو عن الظالم يصير أجره على الله تعالى؛ فإنه إذا لم يعف كان حقه على الظالم فله أن يقتص منه بقدر مظلمته وإذا عفا وأصلح فأجره على الله. وأجره الذي هو على الله خير وأبقى [١].

القضية الثالثة: أمر الله تعالى بالإصلاح بين المتنازعين: كما قال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ ﴾[٢].

وهذا الإصلاح يقتضي التنازل والعفو، فإن النفس ترغّب صاحبها بالانتقام والانتصار على غيره.

ويتضمن معنى قوله تعالى ﴿فَأَصْلِحُواْ﴾ أي اسعوا إلى الصلح بكل وسيلة حتى ولو كان ببذل المال، والتنازل عن الحق لأحدهما عن الآخر؛ لأن الصلح لابد فيه من أن يتنازل أحد الطرفين عما يريد من كمال حقه، وإلا لما تم الصلح، ولهذا لما قال الله تعالى: ﴿ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨][٣].

(١) مجموع الفتاوى (٣٠ / ٣٦١).
(٢) سورة الحجرات الآية: ٩.
(٣) انظر: تفسير العثيمين: الحجرات - الحديد (١ / ٣٤).

فهـذه الثـلاث القضايا من تأملها وجـد أن من أبـرز مضامينها أمر التسامح والذي تنتظم به سهولة التعايش بين الناس في المجتمع الواحد فإن المجتمع إذا كان متعاوناً على الخير ومقيماً لأمر العفو وسـاعياً في الإصلاح بين كل متنازعين لسـاد المجتمع تسـامحاً كبيراً ينعم به أهله بالحياة الطيبة الهادئة المستقرة.

النقطة الثانية: وجود التسامح سبب لتحقيق الأمن في المجتمع:

الحفاظ على أمـنِ المجتمعِ مقصدٌ عظيمٌ من مقاصـدِ الشريعة، وغايةٌ كبرى من غاياتها الحميدة، وهو مطلبٌ عظيمٌ من مطالب اسـتقرار الحياة، وقد جاء لفظ الأمن في القرآن في هذا السياق الذي نحن بصدده في مواطن كثيرة وتنوعت دلالاته ومن ذلك، قوله تعالى:

﴿ ٱدۡخُلُواْ مِصۡرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ﴾[1]، وقـال تعـالى: ﴿ وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا ٱلۡبَلَدَ ءَامِنٗا ﴾[2]، وقـال تعـالى: ﴿وَإِذۡ جَعَلۡنَا ٱلۡبَيۡتَ مَثَابَةٗ لِّلنَّاسِ وَأَمۡنٗا ﴾[3]، وأمتـن الله على عبـاده بأمر الأمن فقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۢ ﴾[4].

(١) سورة يوسف الآية: ٩٩.
(٢) سورة إبراهيم الآية: ٣٥.
(٣) سورة البقرة الآية: ١٢٥.
(٤) سورة قريش الآية: ٤.

وجاء في السنة الأوامر المتنوعة التي تقتضي الحفاظ على استتباب الأمن ومن ذلك قوله ﷺ: (لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِماً)(١).

وقال ﷺ: (لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ صَاحِبِهِ لَاعِباً وَلَا جَادّاً؛ فَإِذَا أَخَذَ أحدكم عصا صاحبه، فليردها إليها) (٢).

ولو تأملنا في آية القصاص وهي قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾(٣).

فبعد أن ذكر الله تعالى فرضية القصاص عقب بعد ذلك بقوله تعالى: ﴿فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖ ﴾ والمعنى: ترقيق وحثّ على العفو إلى الدية، وأحسن من ذلك العفو مجاناً(٤).

(١) رواه أبي داود (٤/ ٣٠١)، برقم ٥٠٠٤.
(٢) الأدب المفرد (١/ ٩٣)، برقم ٢٤١. وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد (١ / ١٠٧)، برقم ٢٤١.
(٣) سورة البقرة الآية: ١٧٨.
(٤) تيسير الكريم الرحمن (١ / ٨٤).

ثـــم اتبع الله تبارك تعالى ذلك بقوله: ﴿ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞ﴾ فكان هـــذا التشريع في العفـــو وأمر الدية والإحســـان هو مـــن رحمة الله تبارك وتعالى.

إنّ من الركائز المهمة المتعلقة بالتســـامح في أمـــر الأمن المجتمع ركيزة الإحســـان بين الخلق والذي عرفه العلماء بهذا الاعتبار بأنه: فعل ما ينبغي أن يفعل من الخير[١].

فنشر ثقافة الإحســـان بين الناس بتقرير النصـــوص الشرعية الداعية والداعمة لذلك، ســـبب عظيم لحصول الأمن في المجتمع، وهذا الإحسان له صور كثيرة: من ذلك الإحســـان إلى الوالدين ببرهما والإكرام لهما امتثالاً لأمر الله تعالى ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًاۚ إِمَّا يَبۡلُغَنَّ عِندَكَ ٱلۡكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوۡ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ وَلَا تَنۡهَرۡهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوۡلٗا كَرِيمٗا﴾[٢].

ومن ذلك صلة الرحم التي حذر الله من قطيعتها بقوله: ﴿فَهَلۡ عَسَيۡتُمۡ إِن تَوَلَّيۡتُمۡ أَن تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرۡحَامَكُمۡ﴾[٣].

(١) التعريفات (١ / ١٢).
(٢) سورة الإسراء الآية: ٢٣.
(٣) سورة محمد الآية: ٢٢.

ومن ذلك الإحسان إلى الجار الذي أمر الله تعالى بالإحسان إليه في قوله تعالى: ﴿ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ ﴾[1].

إلى غير ذلك من صور الإحسان بين الخلق، فحصول هذا الأمر لا شك أنه داعم كبير في استقرار العلاقات بين الناس ودافع كبير لدفع النزاعات والاختلافات.

إنّ مما ينبغي ذكره هنا أن المجتمعات الّتي تقوم على الاستغلال والاحتكار تفرز الطّبقيّة، وتبذر بذور الصّراع الاجتماعي في الدّاخل، وتؤدّى إلى الصّراعات العالميّة في الخارج، وينتج عن ذلك شقاء الفريقين جميعاً، المستغِلّون والمستغَلّون، فالطّبقة الأولى تقع فريسة للغربة والعزلة من ناحية وفقدان المحبّة وشيوع النّفاق من ناحية أخرى، كما أنّه يتولّد لديها الشّعور بالخوف وعدم الأمان من ناحية ثالثة، أمّا طبقة المستضعفين فإنّها تقع فريسة لمجموعة من الأخطار أهمّها: كره الطّبقات العليا المحتكرة والحقد عليها من ناحية ثمّ الإحساس بالغبن والإحباط من ناحية ثانية، وأخيرا فإنّها تميل إلى الجريمة والاستعداد للعنف من ناحية ثالثة.

(١) سورة النساء الآية: ٣٦.

إنّ تمكّن هذه الآفات الاجتماعيّة فى كلتا الطّبقتين هو التّهلكة الّتى تشير إليها الآية الكريمة وتحذّر منها وتدعو إلى معالجتها بالإحسان والإنفاق [١].

المطلب الثاني: ضرورته في التعامل مع الخلاف:

من المتقرر المعلوم أنّ الخــلافَ أمرٌ واقع بين الناس، وهو أمر كوني كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾[٢].

ومماجاء في تفسيرها: ولا يزال الناس مختلفين على أديان شتى، من بين يهودي ونصراني، ومجوسي، ونحو ذلك [٣].

قال الطبري – رحمه الله –: «وأولى الأقــوال في تأويل ذلك بالصواب قول من قــال: معنى ذلك ولا يزال الناس مختلفــين في أديانهم وأهوائهم، على أديان وملل وأهواء شــتى، ﴿إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ﴾[٤] فآمن بالله وصدق رســله؛ فإنهم لا يختلفون في توحيد الله، وتصديق رســله، وما جاءهم من عند الله»[٥].

(١) انظر: نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم (٢ / ٧٥).
(٢) سورة هود الآية: ١١٨.
(٣) جامع البيان ت شاكر (١٥ / ٥٣١).
(٤) سورة هود الآية: ١١٩.
(٥) تفسير الطبري (١٥/ ٥٣٤).

ولا شـــك أن الآية كذلك تتضمن أمر الخلاف الواقع في أمة الإسلام والذي يمكن أن يقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الخلاف السائغ.

والقسم الثاني: الخلاف غير السائغ أو المذموم.

أمـــا **الأوّل** فهو مـــا كان خلاف أفهـــام أو تحتمل فيه الأدلـــة أكثر من فهـــم ورأي أو هو خـــلاف مبني على القيـــاس في الجهتين وهـــو ما عناه العلامة الشـــاطبي بقوله: «وقـــد ثبت عند النظـــار أن النظريات لا يمكن الاتفـــاق عليها عادة، فالظنيـــات عريقة في إمكان الاختـــلاف فيها، لكن في الفـــروع دون الأصول، وفي الجزئيات دون الكليـــات، فلذلك لا يضر هذا الاختلاف» [١].

ومـــن هذا الخلاف خلاف التنوع الذي قال فيه ابن تيمية رحمه الله: «ما يكون كل واحد من القولين، أو الفعلين حقاً مشروعاً» [٢].

وقـــد حصل مثل هذا الخلاف بين الصحابـــة رضي الله عنهم واحتمل بعضهم لبعض حصول هذا الخلاف دون أن يؤدي إلى التهاجر والتنازع.

(١) الاعتصام (٢/ ١٦٨).
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية، (١/ ٣٧).

قال شيخ الإســـلام ابن تيمية – رحمه الله –: «وقد اختلف الصحابة في مسائل تنازعوا فيها، على إقرار الفريق الآخر على العمل باجتهادهم، كمسائل في العبادات والمناكح والمواريث والعطاء والسياسة، وغير ذلك»[١].

أما الخلاف المذموم فهو: ما كان فيه مخالفة للنص أو الإجماع، فإن مخالفة النص أو الإجماع أمر محرم من وجهين:

الوجـــه الأول: أن الله أمـــر بامتثال أمره وأمر نبيـــه ﷺ في آيات كثيرة منها قولـــه تعـــالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾[٢] وقولـــه تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾[٣] وقولـــه تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡ﴾[٤].

الوجـــه الثاني: لأن الإجماع حجة ومخالفتـــه ضلالة: قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾[٥].

---

(١) مجموع الفتاوى (١٩/ ١٢٢).
(٢) سورة المائدة الآية: ٩٢
(٣) سورة الأنفال الآية: ١.
(٤) سورة الأنفال الآية: ٤٦.
(٥) سورة النساء الآية: ١١٥.

قال ابن كثير – رحمه الله–: «وَالَّذِي عَوَّلَ عَلَيْهِ الشَّـافِعِيُّ – رحمه الله – فِي الِاحْتِجَـاجِ عَلَى كَوْنِ الإِجْمَاعِ حُجَّةً تَحْرُم مُخَالَفَتُهُ هَذِهِ الآيَةُ الكَرِيمَةُ، بَعْدَ التَّرَوِّي وَالفِكْرِ الطَّوِيلِ، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ الِاسْتِنْبَاطَاتِ وَأَقْوَاهَ»(١).

وفي الحديـث قال ﷺ: (لَا تـزَال طَائِفَة من أمتِـي ظَاهِرين على الحق لَا يضرهم من خالفهم، قيل: وَأَيْنَ هم يَا رَسُـول الله؟ قَالَ: بِبَيْت الْمُقَدّس، أَو أكنـاف بَيت الْمُقَدّس) (٢). وفي الحديث دلاَلَة عـلى حجية الإِجْمَاع، لَأِن مفهومة أَن الحق لَا يعدو الأمة (٣).

إذا تبيّن ما سـبق فإنّه مما لا بدّ منه الترسيخ لمفهوم التسامح في التعامل مع القضايا التي يسـوغ فيها الخلاف، ولابد من احتـمال هذا الاختلاف وألا يأخـذ طبيعـة المسـائل المجمع عليها، وعلى سـبيل المثـال في ذلك لا الحصر:

مسألة نقض الوضوء ممن أكل لحم الإبل: فإن هذه المسألة خلافية (٤).

(١) تفسير ابن كثير (٢/ ٤١٣).
(٢) مسند الإمام أحمد (٣٦/ ٦٥٦) برقم ٢٢٣٢٠.
(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢ / ٥٢).
(٤) انظر المسـألة في: المغني لابن قدامة (١/ ١٣٨)، فتح العزيز للرافعي (٢/ ٤)، المبسوط للسرخسي (١/ ٧٩)، الموسوعة الفقهية الكويتية (٨/ ٤٣).

فذهب جمهور العلماء إلى أن أكل لحم الإبل لا ينقض الوضوء؛ لما روى جابر قال: (كان آخر الأمرين عن رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار) [١] وغير ذلك من الأدلة.

والقول الآخر:

ذهب الحنابلة، والشافعي في القديم إلى وجوب الوضوء من أكل لحم الجزور على كل حال، نيئاً أو مطبوخاً، عالماً كان أو جاهلاً. ودليلهم في ذلك: قول النبي ﷺ: (توضئوا من لحوم الإبل، ولا تتوضئوا من لحوم الغنم)[٢].

فلو اعتبرنا هذه مسألة من مسائل الاجتهاد التي تندرج تحت قاعدة العلماء «لا إنكار في مسائل الاجتهاد» فيما كان حقه الاجتهاد [٣].

فإنه حينئذ سيصلي المأموم الذي يرى نقض الوضوء بأكل لحم الإبل خلف الإمام الذي لا يرى ذلك تسامحاً منه في فهم الخلاف المبني على النص وليس تنازلاً عن ترجيحه الفقهي الذي ترجح لديه.

(١) أخرجه النسائي (١/ ١٠٨)، برقم ١٨٥. وفي رواية (مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ) أخرجه أبي داود (١/ ٤٩)، برقم ١٩٢.
(٢) أخرجه ابن ماجه (١/ ١٦٦)، برقم ٤٩٥.
(٣) انظر: شرح العقيدة السفارينية ٧٠٢-٧٠٣.

قال الشيخ ابن باز – رحمه الله – ناصحاً أهل العلم أن يتسامحوا فيما هو من مجاله التسامح، ولا سيما المسائل الفقهية التي تتجاذبها الأدلة فقال – رحمه الله – في مسألة وضع اليد على الصدر وهي من المسائل الخلافية بين أهل المذاهب.

قال – رحمه الله –: «الأمر في هذا واسع كله سنة، فلو سدلهما صحت صلاته، ولو أرسلهما كما قال بعض أهل العلم صحت صلاته، لكن السنة أن يضمهما إلى صدره ولا يرسلهما، هذا هو السنة، ولا ينبغي في هذا النزاع والخلاف والجدل والفرقة، بل ينبغي في هذا التسامح والتيسير؛ لأن الاجتماع والتعاون على الخير أمر مطلوب، والذي جعلها تحت السرة تأول قول بعض أهل العلم، وبعض الأحاديث الضعيفة، ولا ينبغي التشديد والتشنيع في هذا المقام، بل ينبغي الرفق والحكمة في هذا، والنصيحة بدون فرقة ولا اختلاف ولا تشنيع»[1].

وقال الشيخ ابن عثيمين – رحمه الله – موصياً طلبة العلم: «الواجب إذا خالفت صاحبك بمقتضى الدليل عندك، وخالفكم هو بمقتضى الدليل عنده أن تجعلوا أنفسكم على طريق واحد، وأن تزداد المحبة بينكما ولهذا

(١) فتاوى نور على الدرب لابن باز بعناية الشويعر (٨ / ١٤٣).

فنحن نحب ونهنىء شـــبابنا الذين عندهم الآن اتجاهـــاً قويّاً إلى أن يقرنوا المســـائل بالدلائل وأن يبنوا علمهم على كتاب الله وســـنة رسوله، نرى أن هذا من الخير وأنـــه يبشر بفتح أبواب العلم مـــن مناهجه الصحيحة، ولا نريد منهم أن يجعلوا ذلك سببا للتحزب والبغضاء، وقد قال الله لنبيه محمد ﷺ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمۡ وَكَانُواْ شِيَعٗا لَّسۡتَ مِنۡهُمۡ فِي شَيۡءٍ﴾[1]، فالذيـــن يجعلون أنفسهم أحزاباً يتحزبون إليها لا نوافقهم على ذلك؛ لأن حزب الله واحد، ونرى أن اختـــلاف الفهم لا يوجب أن يتباغض الناس وأن يقع في عرض أخيه.

فيجب على طلبة العلم أن يكونـــوا إخوة، حتى وإن اختلفوا في بعض المسائل الفرعية، وعلى كل واحد أن يدعو الآخر بالهدوء والمناقشة التي يُراد بها وجه الله والوصول إلى العلـــم، وبهذا تحصل الألفة، ويزول هذا العنت والشـــدة التي تكون في بعض الناس، حتى قد يصل بهـــم الأمر إلى النزاع والخصام، وهذا لا شك يفرح أعداء المســـلمين والنزاع بين الأمة من أشد ما يكون في الضرر قال الله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾[2].

(١) سورة الأنعام الآية: ١٥٩.
(٢) سورة الأنفال الآية: ٤٦.

وكان الصحابة رضي الله عنهم يختلفون في مثل هذه المسائل، ولكنهم على قلب واحد، على محبة وائتلاف

بل إني أقول بصراحة: إن الرجل إذا خالفك بمقتضى الدليل عنده فإنه موافق لك في الحقيقة؛ لأن كلًّا منكما طالب للحقيقة وبالتالي فالهدف واحد وهو الوصول إلى الحق عن دليل، فهو إذن لم يخالفك ما دمت تقرّ أنه إنما خالفك بمقتضى الدليل عنده، فأين الخلاف؟ وبهذه الطريقة تبقى الأمة واحدة وإن اختلفت في بعض المسائل لقيام الدليل عندها» [1].

❁ ❁ ❁

(١) كتاب العلم للعثيمين ص ٢٥.

المبحث الثالث

آثار التسامح في المجتمع.

ويتضمن:

المطلب الأول: الآثار الدينية:

لا يشك عاقل أن من كان دافعه في التعامل هو التسامح والعفو والإحسان فلن تكون آثاره في أي جانب من الجوانب إلا محققة المصالح ودافعة للمفاسد وموافقة لأوامر الشريعة.

ونستعرض هنا ابتداءً الآثار الدينية لما لها من أثر كبير، ولأنها في أحيان كثيرة هي الأصل الذي ينبني عليه النزاع بين المتنازعين والتي تتعدى آثاره بعد ذلك إلى جوانب كثيرة.

وتتجلى الآثار الدينية فيما يلي:

أولاً: تحقيق مسألة عدم الإكراه في الدين:

فالله تعالى قال في كتابه: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾[1] فالدين الإسلامي لا يُكره أحد على الدخول فيه، بل يدخل من يدخل فيه

(١) سورة البقرة الآية: ٢٥٦.

بقناعته الكاملة بأسبقية الدين الإسلامي في المحاسن والفضائل وأنه الدين الصالح والمصلح للبشرية.

قال ابن القيم – رحمه الله –: «لَمَّا بَعَثَ اللهُ رَسُولَهُ ﷺ اسْتَجَابَ لَهُ وَلِخُلَفَائِهِ بَعْدَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الأَدْيَانِ طَوْعاً وَاخْتِيَاراً، وَلَمْ يُكْرِهْ أَحداً قَطُّ عَلَى الدِّينِ، وَإِنَّمَا كَانَ يُقَاتِلُ مَنْ يُحَارِبُهُ وَيُقَاتِلُهُ، وَأَمَّا مَنْ سَالَمَهُ وَهَادَنَهُ فَلَمْ يُقَاتِلهُ وَلَمْ يُكْرِهْهُ عَلَى الدُّخُولِ فِي دِينِهِ امْتِثَالاً لِأَمْرِ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حَيْثُ يَقُولُ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾؛ وَهَذَا نَفْيٌ فِي مَعْنَى النَّهْيِ، أَيْ لَا تُكْرِهُوا أَحَداً عَلَى الدِّينِ»[1].

ويتجلى التسامح في هذه القضية باتباع أمر الله تعالى بعدم الإكراه لغير المسلم على الدخول في الإسلام، مع الحرص على دعوته وبيان محاسن الدين له وأنه خاتم الأديان وأن الله لا يقبل بعد مبعث نبينا ﷺ ديناً غير، كما قال نبينا ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يسمع بِي أحدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلتُ بِهِ إِلَّا كَانَ من أَصْحَاب النَّار)[2].

(١) هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى (١ / ٢٣٧).
(٢) رواه مسلم (١/ ١٣٤)، برقم ٢٤٠.

ثانياً: حسن التعامل بين المسلمين وغيرهم:

إن ما يجرّ إلى التسامح وترك التنازع هو الانقياد للنصوص الشرعية، والحرص على العمل بها، لأنها الأمر المتفق عليه لحل النزاع وتآلف القلوب.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾[1].

قال شيخ الإسلام – رحمه الله –:» فَأَمَرَ عِنْدَ التَّنَازُعِ بِالرَّدِّ إلَى اللهِ وَإِلَى الرَّسُولِ؛ إذْ المَعْصُومُ لَا يَقُولُ إلَّا حَقًّا» [2].

فإذا ساد التسامح في المجتمع المسلم فلا شك أن هذا يعني ضَعف النزاعات بأنواعها، ولا سيما ما كان الدافع لها عقدياً على وجه الخصوص أو دينياً على وجه العموم، ومن جهة أخرى تم استيعاب الخلاف الفقهي دون أن يؤدي إلى تنازع وتباغض أو تهاجر وتقاطع.

إذ يعلم الجميع أن كثيراً من المسائل الفقهية هي محل بحث وترجيح، ولربما يرّجح الفقيه اليوم قولاً ويتبين له في الغد ترجيح ما كان مرجوحاً عنده بالأمس، والحق ضالة المؤمن.

---

(١) سورة النساء الآية: ٥٩.

(٢) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ٤٨٧).

إذ من المعلوم أنه يجوز للمجتهد تغيير اجتهاده، فيرجع عن قول قاله سابقاً، لأن مناط الاجتهاد هو الدليل، فمتى ظفر المجتهد به، وجب عليه الأخذ بموجبه لظهور ماهو أولى بالأخذ به، مما كان قد أخذ به، ولأنه أقرب إلى الحق والصواب [١].

ثالثاً: إمكانية العمل مع اختلاف المدارس الفقهية:

لا شك أنّ الحقّ واحد لا يتعدد [٢] لكن لا يعني ذلك أن اعتقادك للحق في مسألة اجتهادية يعطيك المبررات للتهاجر والتدابر مع من يخالفك.

وإنما الواجب في ذلك احترام القول الآخر المبني على دليل، وإن أخذت بخلافه ترجيحاً وتصحيحاً.

وعلى هذا فلو تم استيعاب هذه المسألة فيمكن التعاون بين المدارس الفقهية المختلفة اختلافاً اجتهادياً مع اختلاف الترجيح، إذ يبقى العمل والبحث هو في آلية التعايش الفقهي مع اختلاف الترجيح، وهذا لا شك يحتاج إلى فقهاء دافعهم التسامح والنظر في مقاصد الشريعة العامة من الائتلاف والتعاون والتعاضد والتوادد.

(١) إرشاد الفحول للشوكاني ص: ٢٣٢.

(٢) انظر هذه المسألة في: العدة في أصول الفقه (٤/ ١٤١٧)، قواطع الأدلة (٢/ ٣١٢)، المستصفى (١/ ٣٥٩)، الموافقات (٥/ ٦٦).

ولا شـــك أن هناك الكثير من الآثار لهذا الاختـــلاف الواقع بين هذه المدار ســـواء في بـــاب العبادات كالطهـــارة والصلاة والحـــج ونحوه، أو بـــاب المعاملات والنكاح والطلاق والجوانب المالية ولا ســـيما نوزالها على وجه التحديد.

فكيف يكون التســـامح الفقهي الديني بين أهـــل الاجتهاد مع إمكانية بقاء الاجتهاد وأخذ كل مجتهد بالراجح عنده؟!

لا شك أنّ الجواب عن هذه المسألة مجاله هو المجامع الفقهية، واللجان الشرعية الكـــبرى المتخصصة في الفتـــوى والتي تضع عـــلى كاهلها ومن أولوياتها مسألة نشر مبدأ التسامح.

ومن هنـــا فلابد أن نعلم بأن وجود المـــدارس الفقهية ليس بالضرورة دليـــلاً على الاختـــلاف والتنازع بل يمكن أن يكون دليلا على ســـعة الفقه وإمكانية الاجتهاد سواء المطلق أو المقيد.

وما حصل من اختلاف بين الصحابة رضي الله عنهم في بعض المسائل لم يؤد إلى اقتتالهم أو تنازعهم، وقد حصل خلاف أفهام في زمنه ﷺ ولم ينكر عليهم هذا الاجتهاد الذي ذهب كل قوم منهم إلى جهة منه.

قال شيخ الإسلام – رحمه الله –: «فِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ عَامَ الخَنْدَقِ: (لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ العَصْرَ إلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ)[1]، فَأَدْرَكَتْهُمْ صَلَاةُ العَصْرِ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي إلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَمْ يُرَدْ مِنَّا هَذَا؛ فَصَلُّوا فِي الطَّرِيقِ. فَلَمْ يَعِبْ وَاحِدَةً مِنْ الطَّائِفَتَيْنِ.

فَالأَوَّلُونَ تَمَسَّكُوا بِعُمُومِ الخِطَابِ، فَجَعَلُوا صُورَةَ الفَوَاتِ دَاخِلَةً فِي العُمُومِ، وَالآخَرُونَ كَانَ مَعَهُمْ مِنْ الدَّلِيلِ مَا يُوجِبُ خُرُوجَ هَذِهِ الصُّورَةِ عَنْ العُمُومِ، فَإِنَّ المَقْصُودَ المُبَادَرَةُ إلَى الذين حاصرهم النبي ﷺ. وَهِيَ مَسْأَلَةٌ اخْتَلَفَ فِيهَا الفُقَهَاءُ اخْتِلَافاً مَشْهُوراً: هَل يُخَصُّ العُمُومُ بِالقِيَاسِ؟ وَمَعَ هَذَا فَالَّذِينَ صَلَّوْا فِي الطَّرِيقِ كَانُوا أَصْوَبَ فعلاً»[2].

رابعاً: الوقوف ضد المخالف الذي لا ينتهج التسامح في دعوته:

لا يمكن التعايش بأيّ حال من الأحوال مع من لم يتخذ التسامح منهجاً وسبيلاً، ولا سيما في أمر الدعوة إلى الله تعالى.

(١) أخرجه البخاري (٢/ ١٥)، برقم ٩٤٦.
(٢) رفع الملام عن الأئمة الأعلام ص: ٣٩.

فمن لا ينتهج نهجَ التسامح لا يمكن الاتفاق معه على التعاون في أي أمر من الأمور، بل وقد يصعب التعايش معه بحال من الأحوال، وفي الوقوف ضد من يسلك هذا المسلك نوع مساهمة في الاستقرار الديني، والتعاون الفقهي العلمي.

ومن هنا كان مسلك اهل العلم من سلف هذه الأمة الرد على أهل الباطل أهل الشقاق والاختلاف وهجرهم إن احتاج الأمر لذلك، إذ هم الذين يضلون الأمة في عقائدها، ويخرجون على ولاتها بل وعلى المجتمعات تكفيراً وقتلاً واستحلالاً للدماء.

قال النووي – رحمه الله –: «والنهي عن الهجران فوق ثلاثة أيام إنما هو فيمن هجر لحظ نفسه، ومعايش الدنيا، وأما أهل البدع ونحوهم فهجرانهم دائماً» (١).

وقال الحافظ ابن حجر – رحمه الله –: «وفي الحديث جواز هجران من خالف السنة وترك كلامه، ولا يدخل ذلك في النهي عن الهجر فوق ثلاث، فإنه يتعلق بمن هجر لحظ نفسه» (٢).

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم (١٣/ ١٠٦).
(٢) فتح الباري (٩/ ٦٠٨).

لكن قد يُعدل عــن ذلك إن كان يترتب عليه مفســدة، قال ابن تيمية - رحمه الله -: «فإذا عجزوا عن إظهار العداوة لهم ســقط الأمر بفعل هذه الحســنة، وكان مداراتهم فيه دفع الضرر عن المؤمــن الضعيف، ولعله أن يكون فيه تأليف الفاجر القــوي. وكذلك لما كثر القدر في أهل البصرة فلو ترك رواية الحديث عنهم لا ندرس العلم والسنن والآثار المحفوظة فيهم. فإذا تعذر إقامة الواجبــات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة مضرتهــا دون مضرة ترك ذلك الواجب: كان تحصيل مصلحة الواجب مع مفسدة مرجوحة معه خيراً من العكس) [1].

المطلب الثاني: الآثار الأمنية:

ترتبط كلمة التسامح بالأمان ارتباطاً معنوياً وثيقاً، فحيثما حل التسامح حل الأمن والامان؛ لأن ما يسبب الاختلال في مسألة الأمن وجود التنازع بكافة أنواعه، والتنازع نقيض التسامح لفظا ومعنى.

ولعل من أبرز مظاهر وآثار التسامح الأمنية تتجلى فيما يأتي:

أولاً: استقرار المجتمع: فإنه ومع تعدد الاتجاهات واختلاف المدارس وتباين الطباع، إذا كان التســامح هو الشعار المرفوع في مجتمع كهذا فإنه لن

(١) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٢١٢).

يكون هناك ما يخلّ بترابطه، وهذا في حال إمكانية الاستيعاب للعمل مع هذه الاتجهات.

ولكن لا يعني ذلك أن وجود الافتراق الفكري على كل حال مؤذن بإمكانية التسامح، ويتجلى هذا في بيان أن من الاتجاهات الفكرية ما تكون مناقضة أشد المناقضة لمبدأ التسامح، كاتجاه التكفير للمجتمعات والأفراد.

فالتكفير والاتجاه الفكري الخارجي لا يمكن معه بحال التسامح ما لم يتنازل عن توجهه واعتقاداته المبنية على تكفير الآخر ونبذه من المجتمع وعدم إمكانية العيش بمبدأ التسامح والتآلف.

وعلى هذا فمن أبرز أسباب الأمن المجتمعي القضاء على أي فكر أو اتجاه يناقض أصل التسامح بين أفارد المجتمع الواحد.

ثانياً: قلة الجريمة: لا شك أن الجهات الأمنية ليست لوحدها المتكفلة بتقليل ظاهرة الجريمة في المجتمع، بل هذا الأمر يحتاج إلى تكاتف وتعاون كبيرين من جميع فئات المجتمع، ابتداء بالوالدين في الأسرة الصغيرة، والمدارس والجامعات، والمساجد، وغير ذلك من الجهات التي من رسالتها تنبيه الناس وتحذيرهم.

ولا شك أن التسامح بين أفراد المجتمع ونشر هذه الثقافة بين الناس

سـبب لتقليل الجريمـة أو انعدامها، ويمكن أن نركز هنـا على ثلاثة أمور رئيسية تقوم عليها هذه الثقافة:

الأمـر الأول: الوازع الدينـي في قلوب الناس والـذي يقتضي العفو والمسامحة واحتساب الأجر في ذلك. ويصحب ذلك الترهيب من الانتقام، وأن العفو خير منه.

الأمـر الثاني: نشر لجان الإصلاح بين المتنازعـين وتهيأتها بالأكفاء من المرشـدين والوعاظ والمتخصيين التربويين والذيـن هم كذلك على كفاءة جيدة في معرفة النظام القضائي وما يتعلق به.

الأمر الثالث: المبادرة في حل أي نزاع يحدث بين الأفراد وعدم التأجيل أو التأخير والذي بسـببه قد تزيد الهوة بين المتنازعين، ويجد الشـيطان فيه مجالاً للتحريش والتفريق بين أبناء المجتمع الواحد.

وهـذا فيه امتثال لأمر الله تعـالى في قوله: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[1].

(١) سورة الحجرات الآية: (٩-١٠).

ثالثاً: انتشار القدوات الصالحة:

ولا شك أن للقدوات أثراً بالغاً في صلاح المجتمع، فهم علية القوم وإليهم تتطلع الأعناق، وبهم تقتدي الأجيال سواء من القادة أو العلماء أو المفكرين والأدباء ونحو ذلك، فوجود قدوات متسامحة في المجتمع سبب لانتشار الأمن المجتمعي، فالناس إنما هم تبع لأكابرهم.

وإن وجود القدوات الصالحة له أثر كبير على الأجيال المتعاقبة في المجتمع أخلاقياً، وصلاحاً وإصلاحاً.

وتكمن أهمية القدوة الحسنة في الأمور الآتية[1]:

١- المثال الحي المرتقي في درجات الكمال، يثير في نفس البصير العاقل قدراً كبيراً من الاستحسان والإعجاب والتقرير والمحبة. ومع هذه الأمور تتهيج دوافع الغيرة المحمودة والمنافسة الشريفة، فإن كان عنده ميل إلى الخير، وتطلع إلى مراتب الكمال، وليس في نفسه عقبات تصده عن ذلك، أخذ يحاول تقليد ما استحسنه وأعجب به، بما تولد لديه من حوافز قوية تحفزه لأن يعمل مثله، حتى يحتل درجة الكمال التي رآها في المقتدى به.

(١) انظر: القدوة مبادئ ونماذج، د. صالح بن حميد ص: ٨.

٢- القدوة الحسنة المتحلية بالفضائل العالية تعطي الآخرين قناعة بأن بلوغ هذه الفضائل من الأمور الممكنة، التي هي في متناول القدرات الإِنسانية وشاهد الحال أقوى من شاهد المقال.

٣- مستويات فهم الكلام عند الناس تتفاوت، ولكن الجميع يتساوى أمام الرؤية بالعين المجردة لمثال حي، فإن ذلك أيسر في إيصال المعاني التي يريد الداعية إيصالها للمقتدى. أخرج البخاري في صحيحه عن ابن عمر - رضي الله عنهما- قال: اتخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب، فقال النبي ﷺ: (إني اتخذت خاتماً من ذهب فنبذه وقال: إني لن ألبسه أبداً، فنبذ الناس خواتيمهم) [1].

❁ ❁ ❁

(١) رواه البخاري (٩/ ٩٦)، برقم ٧٢٩٨.

الخاتمة

في ختام هذا البحث المختصر، نستخلص النتائج التالية:

١- توافر أدلة القرآن والسنة وتنوع دلالاتها الداعية إلى التسامح والعفو.

٢- يعد التسامح من أجل الأخلاق التي يكون بها التعايش في المجتمع.

٣- وجود التسامح سبب لقلة النزاعات في المجتمع الواحد.

٤- وجزد التسامح سبب للبعد عن الكثير من المظاهر القبيحة كالاحتكار والظلم ونحوه.

٥- أثر التسامح كبير في مسائل الخلاف، والتفاعل معها بطرق نافعة ناجعة.

٦- من الآثار الدينية للتسامح في المجتمع التطبيق الشرعي الصحيح لمسألة الإكراه في الدين.

٧- إمكانية التعاون بين المدارس الفقهية في ضوء حصول التسامح.

٨- أهمية الوقوف ضد المناهج المفارقة للتسامح لأثرها السلبي في المجتمعات.

٩- الأثـــر الأمني للتســـامح يتجلى في مواضيع كثيرة منها: اســـتقرار المجتمع وقلة الجريمة.

١٠- أهمية القدوة الحسنة المتسامحة في استتباب الأمن المجتمعي.

توصيات الباحث:

أوصي في نهاية هذا البحث:

أولاً: قيام دراســـات أكاديمية لمرحلتي الماجســـتير والدكتوراه تتعلق بأمور التسامح الديني وضبطه على نهج النصوص الشرعية.

ثانياً: التفريق بين التســـامح وغيره من المصطلحات التي قد تشـــتبه به كالضعف والتنازل ونحو ذلك.

ثالثاً: الجمع بين قضية التســـامح وبعض الشـــعائر والأصول الدينية كشـــعيرة الجهـــاد والأمر بالمعـــروف والنهي عـــن المنكر وإقامـــة الحدود ونحو ذلك.

والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

القرآن الكريم.

📖 ابن الفراء، محمد بن الحسين، العدة في أصول الفقه، تحقيق: أحمد بن علي بن سير المباركي، ط: الثانية، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

📖 ابـــن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن بـــاز، فتاوى نور على الدرب، جمع: د. محمد بن سعد الشويعر.

📖 ابن تيمية، أحمد بـــن عبد الحليم بن تيمية الحراني، اقتضاء الصراط المســـتقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب – بيروت، ط: السابعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

📖 ابـــن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، الفتاوى الكبرى لابن تيمية، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

📖 ابـــن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن تيميـــة الحراني، رفع الملام عن الأئمة الأعلام، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد – الرياض، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

📖 ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، مجموع الفتاوى، جمع: عبد الرحمن بن قاسم، نسخة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

📖 ابـــن حجر، أحمد بن علي بـــن حجر، فتح البـــاري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

📖 ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشـــيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبـــل، تحقيق: شـــعيب الأرنؤوط - عادل مرشـــد، وآخرون، مؤسســـة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

📖 ابن سعدي، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.

📖 ابن عاشـــور، محمد الطاهر بن عاشـــور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر – تونس، ١٩٨٤م.

📖 ابن فَقِيـــه فُصَّة، عبد الباقي بن عبد الباقي بـــن عبد القادر، العين والأثـــر في عقائد أهل الأثـــر، تحقيق: عصام رواس قلعجـــي، دار المأمون للتراث، ط: الأولى، ١٤٠٧هـ.

📖 ابـــن قدامة المقـــدسي، موفق الدين عبد الله بـــن أحمد بن محمد بن قدامة، المغني لابن قدامة، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

📖 ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، تحقيق: محمد أحمد الحاج، دار القلم- دار الشامية – جدة، ط: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.

📖 ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

📖 ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

📖 ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، لسان العرب، دار صادر – بيروت، ط: الثالثة، ١٤١٤ هـ.

رأبو المظفر السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار، قواطع الأدلة في الأصول، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٩م.

📖 أبي داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

📖 الألباني، محمد بن ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض، ط: الأولى.

📖 الألباني، محمد ناصر الديـــن، صحيح الترغيب والترهيب، مكتبة المعارف – الرياض، ط: الخامسة.

📖 البخاري، محمد بن إســـماعيل البخاري، الأدب المفرد – مخرجا–، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت، ط: الثالثة، ١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م.

📖 البخاري، محمد بن إســـماعيل، صحيح البخـــاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط: الأولى، ١٤٢٢هـ.

📖 الجرجاني، علي بـــن محمد الجرجاني، التعريفات، تحقيق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية – بيروت، ط: الأولى، ١٤٠٣هـ –١٩٨٣م.

📖 الرازي، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

📖 الرافعـــي، عبـــد الكريم بن محمـــد، فتح العزيز بـــشرح الوجيز، دار الفكر.

📖 السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل، المبسوط، دار المعرفة – بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

📖 الشاطبي، إبراهيم بن موسى الشاطبي، الاعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان – السعودية، ط: الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

📖 الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط: الأولى ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

📖 الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط: الأولى، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.

📖 الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م.

📖 العثيمين، محمد بن صالح، تفسير الحجرات – الحديد، دار الثريا للنشر والتوزيع – الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م.

📖 العثيمين، محمد بن صالح، شرح العقيدة السفارينية، دار الوطن للنشر – الرياض، ط: الأولى، ١٤٢٦ هـ.

📖 العثيمين، محمد بن صالح، كتاب العلم، تحقيق: صلاح الدين محمود، مكتبة نور الهدى.

📖 العيني، محمود بن أحمد بن موسى، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

📖 الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

📖 الفارابي، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط: الرابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

📖 القدوة مبادئ ونماذج، د. صالح بن عبد الله بن حميد، موقع وزارة الأوقاف السعودية.

📖 الماوردي، علي بن محمد البغدادي، تفسير الماوردي، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية – بيروت.

📖 مسلم، مسلم بن الحجاج، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

📖 المناوي، زين الدين محمد، التيسير بشرح الجامع الصغير، مكتبة الإمام الشافعي – الرياض، ط: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

📖 الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، دار السلاسل – الكويت، ط: الثانية، ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ.

📖 النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، السنن الصغرى للنسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

📖 نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ﷺ، اشراف: صالح بن عبد الله بن حميد، دار الوسيلة للنشر والتوزيع – جدة، ط: الرابعة.

📖 النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط: الثانية، ١٣٩٢ه.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

التمهيد ١١

المبحث الأول: أدلة التسامح من القرآن والسنة ١٣

المطلب الأول: أدلة التسامح من القرآن الكريم ١٣

المطلب الثاني: أدلة التسامح من السنة ١٥

المبحث الثاني: ضرورة التسامح المجتمعية ١٨

المطلب الأول: ضرورته في التعايش بين أفراد المجتمع ١٨

النقطة الأولى: وجود التسامح سبب لقلة التنازع أو عدمه ١٨

النقطة الثانية: وجود التسامح سبب لتحقيق الأمن في المجتمع ٢٢

المطلب الثاني: ضرورته في التعامل مع الخلاف ٢٦

القسم الأول: الخلاف السائغ ٢٧

القسم الثاني: الخلاف غير السائغ أو المذموم ٢٨

المبحث الثالث: آثار التسامح في المجتمع ٣٤

المطلب الأول: الآثار الدينية ٣٤

أولًا: تحقيق مسألة عدم الإكراه في الدين ٣٤

ثانيًا: حسن التعامل بين المسلمين وغيرهم ٣٦

ثالثًا: إمكانية العمل مع اختلاف المدارس الفقهية ٣٧
رابعًا: الوقوف ضد المخالف الذي لا ينتهج التسامح في دعوته ٣٩
المطلب الثاني: الآثار الأمنية ٤١
أولًا: استقرار المجتمع ٤١
ثانيًا: قلة الجريمة ٤٢
ثالثًا: انتشار القدوات الصالحة ٤٤
الخاتمة ٤٦
قائمة المصادر ٤٨
قائمة المحتويات ٥٥

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التعامل مع التعددية في المجتمع المسلم الأول

تطبيقا لمبدأ التسامح والتعايش السلمي

وإضاءة على تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة في ذلك

إعـــداد

د. نـجــاة محمـد عبـد اللّه المـرزوقـي

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التعامل مع التعددية في المجتمع المسلم الأول تطبيقا لمبدأ التسامح والتعايش السلمي

وإضاءة على تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة في ذلك

إعـــداد

د. نـجـاة محمـد عبـد اللّه المـرزوقـي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن ضرورة التعايش بين الشعوب والأمم حقيقة أثبتها القرآن الكريم بقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ [الحجرات: ١٣]، كما أن التاريخ يشهد على ذلك، فلم تزل البشرية تنعم بالرخاء وازدهار الحضارات في ظل الانفتاح والتعايش السلمي بين الناس، والعكس صحيح؛ فنجد أن المآسي البشرية من حروب ودمار ما كان باعثها الأول إلا عدم الانسجام، والتصادم بين تلك الشعوب والقبائل.

لذا فإن الحديث عن «التسامح» - والذي يعد جوهر الفكر الإسلامي في قضية التعايش - يعد من الضرورة بمكان، لا سيما في العصور المتأخرة التي شهدت انفتاح العالم على بعضه، وسهولة تنقل البشر بين الدول والقارات، ومن ثم الاستقرار في أماكن لا ينتمون لها أصالة، وأيضا من

خلال تطور مفهوم مشـــاركة الأفراد في مجتمعاتهم في النواحي السياســـية والاقتصادية وغيرها، كل هذه العوامل وغيرها شكلت ظاهرة الاختلاف والتوع والتعدد الذي يعيشه العالم اليوم.

إن الناظر في تاريخ الأمم منذ بدء نشـــأة فكـــرة التجمعات البشرية في نطاق جغرافي محدد، يجد أنهم يشـــكلون مجتمعات متمايزة، ولكنهم ضمن إطار المجتمع الواحد تتكون بينهم قوانين وأعراف وأسس تنظم علاقاتهم الاجتماعية والاقتصادية والسياســـية، ويرى أن التعدديات كانت معروفة، بل ومتلازمة في كثـــير من الأحيان مع فكرة التـــزاوج الحضاري بين تلك التجمعات البشريـــة من خلال احتكاكهم بالســـفر والترحال، والتجارة، والحروب وغير ذلك.

بل إن التعدديات تأخذ بعدا أكثر عمقا إن نظرنا إليها باعتبار الاختلاف بـــين البشر فهـــما وإدراكا وميلا للأخذ بأحد خيـــارات الحياة على الصعيد الفكري والمذهبي والديني وغير ذلك.

ولذلك فإن البحث الذي نقدمه نحســـب أنه جاء في الظرف المناسب، فهو يعتبر محاولة جادة لاســـتلهام التصور الإسلامي الصحيح لقضية من

أهم القضايا وأكثرها جدة وخطورة على الساحة العالمية عامة، والإسلامية خاصة، ذلك أن الحاجة اليوم تشتد في هـذه اللحظة التاريخية من محاولات عولمة العالم، وفتح أسـواقه التجارية، واقتحام سـاحاته الثقافية، وإسقاط الحدود والسدود الجغرافية والسياسية والسـيادية بل والثقافية والفكرية، واسـتبدالها بالعولمة الثقافية والتجمعات الاقتصاديـة، وإقامة التحالفات والمعاهدات الاقتصادية والسياسية، ومحاولات البناء المشترك الإنساني، في هـذا المناخ الثقافي السياسي الاقتصادي الاجتماعي، تشتد الحاجة إلى العودة لدراسـة التراث لاسـتلهامه وطلب إجابته عن أسـئلة الحاضر ومآلات المستقبل، وبخاصة من خلال السـيرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، فهي بما تحويه من تفاصيل وزخم كبير من السنة العملية والقولية المروية عن قائد الأمة الأول - محمد ﷺ - الذي اسـتطاع بفضل الله تعالى أن يغـير موقع العرب ومكانتهم وتأثيرهم في العـالم في فترة زمنية معجزة لا تزال محط الدراسات التي تحاول استلهام خطوط نجاحها الباهر، قادرة على الإجابة عن الأسئلة المبهمة، وتقديم الحلول العملية، وأدلة التعامل مع الإشكاليات في كل زمان ومكان[1].

(١) انظر: مقدمة كتـاب: وثيقة المدينة المضمون والدلالة، أحمد قائد الشـعيبي، ٢٠٠٥م، ١٤٢٦هـ، ص: (١٩-٢٠)

أما الدراسات السابقة حول موضوع هذه الدراسة، فإني وقفت على بعض المراجع الهامة التي تناولت معالجة الإسلام بشكل عام لمبدأ التسامح في المجتمعات المسلمة في ظل التعدديات المختلفة فيها، والتسامح الأشمل مع (الآخر) خارج حدود الدولة الإسلامية، ومنها:

- فقه التسامح في الفكر العربي- الإسلامي، عبدالمحسن شعبان.

- الورقة التأطيرية، عبدالله بن بيّه. ضمن الكتاب التوثيقي لأعمال الملتقى الاول لمنتدى تعزيز السلم في المجتمعات المسلمة ٢٠١٤م.

- التسامح والصفح - دراسة مقارنة في الفكر الاسلامي والغربي، عبد السلام ابراهيم البغدادي - مؤتمر التعايش السلمي في العراق - الواقع والمستقبل.

- الحوار والتعددية في الفكر الإسلامي، عبدالعظيم الديب.

- بحث: التسامح الإسلامي، قراءة في معطياته الفكرية وآثاره الواقعية في ضوء الكتاب والسنة، عبدالواسع محمد غالب الغشيمي، أمير فاضل سعد، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد(٢١)، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م.

ولكن معالجة فكرة التسامح في المجتمعات المسلمة، وبتطبيقاتها ومظاهرها العملية في عصر النبوة بشكل خاص، هو الذي حاول هذا البحث أن يوضح معالمه بشكل جلي، ويجعله أنموذجا يحتذى للقياس عليه، وتطبيقه في المجتمعات المسلمة المعاصرة، مثل ما فعلته دولة الإمارات العربية المتحدة؛ من ترسيخ وتعزيز لفكرة التسامح بممارسات عملية وتقنين واضح سيأتي هذا البحث على جانب منه. فهو ليس مجرد تنظير بعيد عن الواقع، بل هو الممارسة الحقيقية التي أدهشت العالم قديما وحديثا.

إشكالية البحث:

إن الإشكالية التي يحاول هذا البحث الإجابة عنها هي: كيف استطاع الإسلام في عصر نبيه ﷺ من خلال المأثور القولي والعملي أن يوازن بين الحفاظ على السلم في نسيج المجتمع المسلم، وأن يدعو إليه ويرعى مكتسباته،من خلال تطبيق مبدأ التسامح؟ وهل هناك خصوصية في النموذج الذي مثله المجتمع المسلم في المدينة؟ أم أنه أنموذج جدير بالعالمية وبالديمومة والانتشار بغض النظر عن الأديان والأعراق والانتماءات؟ وما هي تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة في نفس السياق؟

❁ ❁ ❁

المبحث الأول: إضاءة على المفاهيم

بـــين يدي هذا التأصيل العلمي لهذا البحث الذي يتناول معالم التعامل النبوي لفكرة التسامح في عصر النبوة يجدر أن نمهد لذلك بيانا للمفاهيم، وتوضيحا لدلالات المصطلحات وما يتعلق بها من مفاهيم منعا من الخلط أو إبهام المراد.

مطلب أول: مفهوم التسامح:

فرع أول: التسامح لغة:

(ســـمح) أصل يدل عموما على السلاسة والســـهولة[١]. وخلاصة ما أوردته المعاجـــم لمعاني هذه الكلمة يدور حـــول مفهومي: الجود والكرم، فالسماحة الجود[٢]. والتساهل، فالمسامحة المساهلة[٣].

فرع ثان: التسامح اصطلاحا:

عرف التسامح: ««أن نتحمل عقائد غيرنا وأعمالهم على كونها باطلة في نظرنا، ولا نظن فيهم بما يؤلمهم، رعاية لعواطفهم وأحاسيســـهم، ولا نلجا

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس: (٣/ ٩٩).
(٢) ينظر: لسان العرب، لابن منظور: (٢/ ٤٨٩).
(٣) ينظر: المصدر السابق بالصفحة ذاتها.

إلى وسائل الجبر واللإكراه لتصريفهم عن عقائدهم، أو منعهم مما يقومون به من الأعمال» [١].

وقيل هو: «التساكن والتعايش في إطار رؤية إسلامية تحترم حق الآخر في الرأي والعقيدة والفكر» [٢].

أما الطاهر ابن عاشور فقد عرف السماحة بأنها: «سهولة المعاملة في اعتدال، فهي وسط بين التضييق والتساهل، وهي راجعة إلى معنى الاعتدال والعدل والتوسط – أو هي عبارة عن- السهولة المحمودة فيما يظن الناس التشديد فيه، ومع كونها محمودة أنها لا تفضي إلى ضرر وإفساد» [٣].

وتؤكد النصوص القرآنية المتضافرة على أن التسامح لا يعني التنازل عن القيم والمبادئ، ولكنه يعني التواصل والاستفادة من الآخر، وبيان محاسن الإسلام وكماله، كما في قوله تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

(١) بحث: التسامح الإسلامي، قراءة في معطياته الفكرية وآثاره الواقعية في ضوء الكتاب والسنة، عبدالواسع محمد غالب الغشيمي، أمير فاضل سعد، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد(٢١)، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م. ص: ١٧-١٨.

(٢) مفهوم التسامح في إطار الرؤية الإسلامية، مجلة المنهل، العدد (٥١٨)، ص: ٢٢.

(٣) مقاصد الشريعة الإسلامية، للطاهر ابن عاشور، الشركة التونسية للتوزيعظن ص: ٦٠-٦١.

فالعفو قرن بالأمر بالمعروف، وجاء بعد هذين الأمرين الإعراض عن الجاهلين، وإنما كان التعقيب بالإعـراض عن الجاهلين، بعد العفو والأمر بالمعروف، كون الأمر بالمعروف يسـتلزم الأذى، ومن ثم لم يأمر القرآن هنا بردود مماثلة لما قد يتعـرض لـه الفرد، بل أمر بالإعراض، وغض الطَّرف عن ذلك[١].

فرع ثالث: التسامح في الفكر الغربي والحديث:

إن التسـامح في الفكر الغربي مصطلح برز في أعقاب القرون الدموية التي انتشر فيها القمع والقتل، في فترة تدعى بفترة الإصلاح الديني.

وتشير دائرة المعارف البريطانية إلى أن مفهوم التسامح مرتبط بالتعددية وقبـول الاختلاف والسـماح بحرية الـرأي. ثم يؤدي بعـد ذلك للعفو والتجاوز[٢].

وورد في كتاب المعجم الفلسـفي (لصليبا) أنه: «سـعة صدر تفسـح

(١) بحث: التسـامح الإسلامي، قراءة في معطياته الفكرية وآثاره الواقعية في ضوء الكتاب والسنة، عبدالواسع محمد غالب الغشيمي، أمير فاضل سعد، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد(٢١)، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م. ص: ٢٥. بتصرف.

(٢). ينظر: نظرات اسـتشرافية في فقه العلاقات الإنسـانية بين المسـلمين وغير المسلمين، ص: ٦.

للآخريــن أن يعبروا عن آرائهــم، ولو لم تكن موضوع تســليم أو قبول، ولا يحاول صاحبه فرض آرائه الخاصة على الآخرين» [١].

كما ذكــر في القاموس العــام (لتســدلر)[٢] أنه: «ليس التســامح... شــيئا آخر غــير أن يحاول المــرء التعامل مــع الآخر بروح ســلمية، وألا يمنع أحــد غيره حقوقــه الطبيعيــة، وأن يتولى المرء بــكل لطف دحض الآراء الخاطئــة التــي تقال على منابــر الوعــظ، التي يكتبهــا القائمون على هــذه المنابــر، وأن يجتهد المرء بــكل تواضع وتعقــل لتعليم غيره ما هو أفضل» [٣].

ويشــير بعضهم إلى معناه الحديث بقوله: «والتسامح بالمعنى الحديث يدل على قبول اختلاف الآخرين - ســواء في الدين ام العرق أم السياسة - أو عــدم منــع الآخرين من أن يكونــوا آخرين، أو إكراههــم على التخلي عن آخريتهم» [٤].

(١) المعجم الفلسفي، جميل صليبا، دار الكتاب، بيروت، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م، ص: ٤٤.
(٢) وهو قاموس صدر عام ١٧٤٥م.
(٣) الإســلام والعقلانية والتســامح: سليفيا هورش، مجلة التســامح، عمان، العدد: (٤)، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، ص: ٢٩٠.
(٤) مقال: التســامح الغربي بين الحقيقة والادعاء، حفيظ الرحمن الأعظمي، مجلة الفيصل، العدد: ٢٦٦، ذو الحجة ١٤٢٧هـ. ص: ٢٣

مطلب ثان: طبيعة التباين والتعدديات في المجتمعات:

نستطيع أن نقسم التعدديات باعتبارات مختلفة، ومن ذلك:

أولا: تعدديــة هي من طبيعة المجتمعات، وهي تنشــأ بســبب طبيعة الاختلاف الذي جبل الله عليه البشر.

والإســلام قد أكد على أن التعددية بهذا المفهوم ظاهرة طبيعية ملازمة للمخلوقات، ووجودها ســنة من ســنن الله في الحياة، وهذا يتضح في عدة مظاهر للتعددية منها:

١- تعدديــة في «القوميات والأجنــاس»، يقول تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴾ [الروم: ٢٢].

تعددية بين «الشــعوب والقبائل» يدعو الإســلام إلى توظيفها لإقامة علاقات تعارف بين المختلفين، يقول تعــالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: ١٣].

٢- وهنــاك تعددية في خصوصيــة الحضارات، وجعــل الاختلاف بينهــا أمرا محتما لحكمــة أرادها الله عز وجل، يقــول تعالى ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ

لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨]، وهي الحافز على المنافسة والاستباق في ميادين الابداع والتقدم، يقول تعالى ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [المائدة: ٤٨].

٣- وهناك تعددية الشرائع، تحت مظلة الدين الحق، فنجد أن الإسلام يؤكد على أن الذين جمعتهم أصول الإيمان بالله وحده، وباليوم الآخر، والعمل الصالح، هم من الناجين الذين لا خوف عليهم. يقول تعالى ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢]. وفي نفس السياق نجد السنة تؤكد على وحدة الدين، رغم اختلاف شرائع الأنبياء عليهم السلام، يقول ﷺ: «الأنبياء إخوة لعلات[1]، دينهم واحد، وأمهاتهم شتى»[2].

(١) العلات: لأمهات متعددات والأب واحد، «وسميت ضرة المرأة علة لأنها تعل بعد صاحبتها، أي: ينتقل الزوج من إحداهما إلى الأخرى كالعلل في الشرب بعد النهل». غريب الحديث، لأبي سليمان الخطابي، تحقيق: عبدالكريم إبراهيم العزباوي، (٢/ ١٦٠).

(٢) صحيح البخاري، كتاب: الأنبياء، باب: باب ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ (مريم: ١٦)، برقم (٣٢٥٩)، (٣/ ١٢٧٠).

٤- وحتى في إطار الشريعة الإسلامية، فإن التعددية التي تتمثل في الاختلاف الفقهي والمذهبي في فروع الشريعة بناء على اختلاف الاجتهادات والنظر في الأدلة، كان مسوغا ومحمودا، ولا نبالغ إذا قلنا أن النبي ﷺ خطى أبعد من مجرد الإقرار على مثل هذا الاختلاف، كما فعل في إقرار الصحابة جميعهم على اجتهادهم عندما طلب إليهم ألا يصلوا العصر إلا في بني قريظة، فنفذ كل فريق أمر رسول الله ﷺ وفق اجتهاده وما فهمه من أمره عليه الصلاة والسلام[1]. فنجد في السنة النبوية ما يدل على أن الرسول ﷺ كان يحث أصحابه على الاجتهاد وبذل الرأي بالشورى في قضايا هامة مثل مشاورتهم في أسرى بدر، ومشاورتهم في غزوة أحد في البقاء في المدينة أو الخروج للقاء العدو. وهذا يعد تشجيعا منه على توليد الآراء المختلفة، ليستفاد من أحسنها وأقربها نفعا.

ثانيا: تعددية يوجدها البشر أنفسهم باختيارهم الانتماء إلى تكتلات سياسية، أو باختيار فلسفات اقتصادية متباينة، وهي تهتم بالدرجة الأولى بالتأثير على العملية السياسية في المجتمع.

(١) ينظر الحديث بتمامه في: صحيح البخاري،كتاب: الجمعة، باب: صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء، (١/ ٣٢١).

وهـذه الصـورة مـن التعددية ظهرت بشـكل واضـح في العصور المتأخرة التي بدأت الحركة السياسـية فيها تغلب على اتجاه بعض التيارات الدينيـة أو اللادينيـة وتديرهـا، وهي تهدف للسـماح بالتعبـير بحرية، بطرق سلمية

مطلب ثالث: التعايش السلمي:

أما التعايش السـلمي وهو المراد أصالة من البحث في مفهوم التسامح ودلالاته فيقصد به: الحالة من السـلام الشـامل التي يرتجى الوصول لها في المجتمعات في ظل وجود التعدديـة في مكوناته. ومن التركيب اللغوي «للتعايـش» نلحظ وجود صيغـة تفاعلية تقتضي تبادل العلاقة السـلمية بين أطرافها [1].

إن التعايش السـلمي بقدر ما هـو مطلب ملح ومطـروح بقوة على سـاحة العلاقات الدولية بين الشعوب، فهو أكثر إلحاحا في نطاق المجتمع الواحد، إذ إن الاستقرار وبناء السـلام بالداخل يأتي قبل الاستقرار وبناء السلام الخارجي.

(١) انظر: بحث، القواعد الكبرى للتعايش السـلمي من خلال القواعد الكلية، عبد العزيز العوضي،ص: (٧-٨)

وهو يشـــمل نواح مختلفة، فالتعايش الســـلمي قد يكون بين أهل الملة الواحـــدة، أو الملل المختلفة، أو على نطاق الدول، أو بين القوى الاجتماعية المختلفة في نطاق الدولة ذاتها[١].

❁ ❁ ❁

(١) انظر: المرجع السابق: (٤-٨).

المبحث الثاني: مظاهر التسامح برغم التعددية في الدولة الإسلامية الأولى

قامت الدولة الأولى في الإسلام على مبدأ المسؤولية السياسية والاجتماعية بين الحاكم قائد الدولة، والمحكومين الذين ينضوون تحت مظلة الحكم الإسلامي على اختلاف قبائلهم ومستوياتهم الاجتماعية، بما يمثل دليلا واضحا على احترام المحكومين في مقابل احترام القائد المبايع، والتزام الطرفين بالعهد والميثاق المبرم بينهما.

المطلب الأول: تنظيم علاقات الدولة بعد التأسيس الفعلي:

وأول خطوات هذا التنظيم كان بإصدار (وثيقة المدينة) المشهورة عند قدوم الرسول ﷺ للمدينة[1].

(١) انظر نصها في: الروض الأنف: (٢/ ٣٤٥)، السيرة النبوية، لابن هشام: (٣/ ٣١)،البداية و النهاية لابن كثير: (٣/ ٢٧٣). والكلام على تصحيح أو تضعيف هذه الوثيقة مما كان محل بحث وجدل، فمن نظر لها من وجهة نظر حديثية بحتة وطبق عليها شروط صنعة المحدثين، لم يسلم له طريق من مقال وضعف، وأما من أخذها عن أهل المغازي والسير الذين عرف عنهم العناية بروايات السيرة وتتبعها، تلقفها بالقبول، واعتبرها بجميع طرقها تصح نسبتها للرسول ﷺ. وأذكر هنا باختصار أشهر من قال بصحتها من المتقدمين والمتأخرين: فمن المتقدمين: ابن اسحاق في سيرته، وابن هشام، وابن سيد الناس، وأبو عبيد القاسم بن سلام، والبيهقي، ومن المتأخرين: الدكتور أكرم ضياء العمري، وإبراهيم العلي في صحيح السيرة النبوية،

وقد لفتت هذه الوثيقة أنظار غير المسلمين، إلى النظم التي بنيت عليها الدولة الإسلامية الأولى، في التفاتة هامة إلى كونها من أقدم الوثائق التاريخية التي فيها قوانين منظمة لشـؤون المسـلمين وتعاملاتهم مع غيرهم، ضمن إطار الدولة الإسلامية، أو خارجها. يقول المستشرق الروماني جيورجيو: «حوى هذا الدستور اثنين وخمسـين بندا، كلها من رأي رسول الله. خمسة وعشرون منها خاصة بأمور المسـلمين، وسبعة وعشرون مرتبطة بالعلاقة بين المسلمين وأصحاب الأديان الأخرى، ولاسيما اليهود وعبدة الأوثان. وقد دُون هذا الدسـتور بشكل يسمح لأصحاب الأديان الأخرى بالعيش مع المسلمين بحرية، ولهم أن يقيموا شـعائرهم حسب رغبتهم، ومن غير أن يتضايق أحد الفرقاء. وضع هذا الدسـتور في السنة الأولى للهجرة، أى عام ٦٢٣م. ولكن في حال مهاجمـة المدينة من قبل عدو عليهم أن يتحدوا لمجابهته وطرده» [١].

= والدكتور بشـار عواد معروف الذي قطع بصحتهـا. ومدار تصحيحهم لها على أن متنها موجود مفرق في أحاديث أخرى صحيحـة، وقد ذكرها كتاب المغازي الثقات. والله أعلم.

(١) نظرة جديدة في سيرة رسول الله، كونستانس جيورجيو، ص: ١٩٢.

ومـــن أهم ملامح الدعوة للتعايش الســـلمي في بنود ذلك الدســـتور العظيم:

أ- «إنهـــم -أي: الشـــعب المســـلم- أمة واحـــدة مـــن دون الناس»[١]. وبهـــذا البند اندمج المســـلمون عـــلى اختلاف قبائلهم وأنســـابهم إلى جماعة الإســـلام، فالانتماء للإســـلام فـــوق الانتـــماء للقبيلـــة أو العائلة، وبهذا نقل رســـول الله العـــرب من مســـتوى القبيلة إلى مســـتوى الأمة، انتقالا مـــن حالة التعدديـــة المضطربـــة إلى الاندماج والتعايـــش بينها في إطار الأمة.

ب- إقـــرار النبي ﷺ كل قبيلـــة على أحلافها التي كانـــت عليها قبل الهجرة، يعتبر إقرارا منه ﷺ على صحتها، وتأكيد منه على مبدأ التعددية مرة أخرى في ظل إطار شامل.

ت- «وإن المؤمنـــين المتقين (أيديهم) على (كل) من بغى منهم أو ابتغى دســـيعة[٢] ظلم أو إثما أو عدوانا أو فســـادا بين المؤمنين، وإن أيديهم عليه

(١) الروض الأنف: (٢/ ٣٩٩)، السيرة النبوية، لابن هشام: (٣/ ٣٢).

(٢) الروض الأنف: (٢/ ٣٤٥)، الســـيرة النبوية، لابن هشـــام: (٣/ ٣٣). و دسيعة: أي طلب دفعا على ســـبيل الظلم، ويجوز أن يراد بها العطيـــة. عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير: (١/ ٢٦٠).

جميعـــا، ولو كان ولد أحدهم» [١]. يعتبر نصا في جـــواز ردع الظلم من أي فصيل من فصائل المدينة إذا اعتدى على المسلمين، ولو كان من أبناء المدينة، بغـــض النظر عن انتمائه الدينـــي أو حلفه وقبيلته. لذلـــك حُكم بالإعدام على مجرمي قريظة بعد معركة الأحزاب، لمـــا تحالفوا مع جيوش الأحزاب الغازية للمدينة، وبغـــوا وخانوا بقية الفصائل، عـــلى الرغم من أنهم أبناء وطن واحد!

وهنا أيضا تأكيد على ارتفاع العهود والمواثيق والالتزامات على الأعراق والأديان وغير ذلك، فلا مجال لمجاملـــة أو تغاض عن أحد، فالكل يخضع لهذا الدستور.

ث- وجاء فيه: «وإن ذمة الله واحدة، يجير عليهم أدناهم، وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض دون الناس» [٢]. فلأي مســـلم الحـــق في منح الأمان لأي إنســـان، ومن ثم يجـــب على جميع أفراد الدولة أن تحـــترم هذا الأمان، وأن تجير من أجار المســـلمُ، ولو كان المجير أحقرهم. فيُجير على المســـلمين

(١) السيرة النبوية، لابن هشام: (٣/ ٣٣). عيون الأثر: (١/ ٢٦٠).
(٢) ابـــن ســـيد النـــاس: عيـــون الأثـــر: (١/ ٢٦٠)، الســـيرة النبويـــة لابـــن هشـــام: (٣/ ٣٣).

أدناهم، بما في ذلك النساء، وقد قال النبي ﷺ لأم هانئ: «أجرنا من أجرْت يا أم هانِئ»[١] [٢].

ج- كما جاء فيها: «وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين ولا متناصر عليهم» [٣].

وهو أصل في رعاية أهل الذمة، والمعاهدين، أو الأقليات غير الإسلامية التي تخضع لسيادة الدولة وسلطان المسلمين.. فلهم عند خضوعهم للدولة حق النصرة على من رامهم أو اعتدى عليهم بغير حق سواء من المسلمين أو من غير المسلمين، من داخل الدولة أو من خارجها..

ح- كما ورد «وإن بينهم النصر على من دهم يثرب» [٤]، «وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة» [٥]، وهي بنود تؤكد على تنظيم

(١) صحيح البخاري، كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به، برقم(٣٥٠)، (١/ ٤١).

(٢) بحث: دستور المدينة.. مفخرة الحضارة الإسلامية، محمد مسعد ياقوت، http: //www.saaid.net/

(٣) عيون الأثر: (١/ ٢٦٠)، السيرة النبوية لابن هشام: (٣/ ٣٣).

(٤) عيون الأثر: (١/ ٢٦١) السيرة النبوية لابن هشام: (٣/ ٣٥).

(٥) عيون الأثر: (١/ ٢٦١)، السيرة النبوية لابن هشام: (٣/ ٣٥)، الروض الأنف: (٢/ ٣٤٥).

الحقوق والالتزامات، وتحريم الاعتداء والظلم، في إطار العيش المشترك مع طوائف مختلفة دينيا عن المسلمين مثل أهل الكتاب والمعاهدين.

د- كما صرحت الوثيقة بضمان الأمن لكل مواطن في المدينة ملتزم ببنودها، إلا من خرقها بظلم وإثم، فورد فيها: «إنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم وأثم، وإن الله جار لمن بر واتقى، ومحمد رسول الله» (١).

ونلحظ من خلال هذا الاستعراض السريع لبعض بنود الوثيقة أو الدستور الذي كان من أولويات النبي ﷺ في إنشائه لقاعدة راسخة في الدولة الأولى التي تظل الإسلام ومن يدين له بالولاء والانتماء، أنها كانت سباقة إلى توضيح مفاهيم متقدمة في السياسة الشرعية التي تكفل السلم.

ولكن ليس المقصود الأصيل هنا هو بيان السبق القانوني أو السياسي المتمثل في هذا الدستور أو هذه الوثيقة، بل المهم هو كيف تجيب هذه

(١) اعيون الأثر: (١/ ٢٦٢)، السيرة النبوية لابن هشام: (٣/ ٣٥)٥٠٣، الروض الأنف: (٢/ ٣٤٥).

الوثيقة عن أسـئلة الحاضر، وتمنحنا الرؤية السليمة للتعايش والتسامح مع (الآخـر)، فلا فائدة في الحديث عن عظمة الإنجاز الرائد مع وجود العجز عن اسـتثماره في الواقع، فهـذا يعد من قبيل جلد الـذات وتكريس ثقافة العجز عن ترجمة هـذه الوثيقة وغيرها من العقود والمواثيق، والاجتهاد في كيفية تنزيلها على حاضر الأمة، وصياغة مؤسسات السلم والتعايش المدني في المجتمع، وتحقيق كرامة الإنسان وحرية اختياره، وعدم إفساد هذه المعاني الإنسـانية باجتهادات سقيمة، تحجر الفهم، وتسيره في أزقة ضيقة الحدود، غير محمودة العواقب[1].

المطلب الثاني: شواهد عملية للتسامح في عصر النبوة:

إن سـنة النبـي ﷺ تعد موجها عمليا للتسـامح، ففيهـا الكثير من التوجيهات القولية والآثار العملية لسلوك التعايش الصحيح مع التعددية الدينيـة، والعرقية، والطبقيـة، وغيرها، بما يجعلها مصـدرا ثريا بالدلائل الشـاهدة على نجاح الأنموذج النبوي في التعاطي مع التعددية في المجتمع المسلم بكافة أشكالها... .

(١) انظر: بحث: وثيقة المدينة المضمون والدلالة، أحمد قائد الشعيبي، ص: ١٨

فرع أول: شواهد التسامح في ظل (التعددية الدينية):

وهـي تتجلى في كثير من المأثور القـولي والعملي الذي يعبر عن حقيقة التطبيق العملي للتعايش السـلمي مع الذين لايدينون بالإسـلام، في ظل تعاليم الإسلام وقيمه، ومن ذلك:

أ- اشـتراك النبـي ﷺ في حلف الفضـول[1]، قبل الإسـلام، وهو حلف أقامته قريـش لنصرة رجل زبيديّ، قال ﷺ: «لقد شـهدت في دار عبـد الله بن جدعان حلفـا، ما أحب أن لي به حمر النعـم، ولو أدعى به في الإسلام لأجبت» [2].

(١) فيروى أن رجلًا زبيديا، قدم مكة ببضاعة، فاشـتراها منه العاص بن وائل، ولم يدفع له الثمن، فاستنجد الزبيدي فلم ينجده أحد، بل انتهروه، فصعد على جبل أبي قبيس عند طلوع الشمس، وقريش في أنديتهم حول الكعبة، فصاح بأعلى صوته:

يا آلَ فِـهْـرٍ لِـمَـظْـلُـومٍ بِضَاعَتُـهُ ... بِبَطْنِ مَكَّةَ نَائِي الدَّارِ وَالـنَّـفَـرِ
وَمُحْرِمٍ أَشْعَثٍ لَمْ يَقْضِ عُمْـرَتَـهُ ... يَا لَلرِّجَالِ وَبَيْنَ الْحِجْرِ وَالْحَجَرِ
إِنَّ الْحَـرَامَ لَمِنْ مَـاتَتْ كَـرَامَتُـهُ ... وَلاَ حَرَامَ لِثَوْبِ الفَاجِرِ الغُـدَرِ

فاجتمعت قبائل قريـش، وتم الحلف، وقال الزبير بن عبـد مطلب: «ما لهذا مترك»، أي: لا نتركـه حتى نرد له حقه...فاجتمعت قبائـل قريش في دار عبد الله بن جدعان، وتعاقـدوا، وتعاهدوا، على أن لا يجـدوا بمكة مظلومًا، دخلها من سـائر الناس، إلا قاموا معـه، وكانوا على من ظلمـه، حتى ترد عليـه مظلمته... انظـر: عيون الأثر: (١/ ٦٨).

(٢) سـنن البيهقي الكبرى، برقم (١٣٤٦١)، (٦/ ٣٦٧). الروض الأنف: (١/ ٢٤١). البداية والنهاية: (٢/ ٣٥٧).

ولهذا الحلف دلالات عميقة على جواز التحالف مع غير المسلمين[١] على ما فيه إحقاق الحق ورد الظلم، وتأكيد الرسول ﷺ على أنه لو دعي لمثله لأجاب إنما هو تأكيد على كل عقلية لا تتسع لفهم سعة هذا الدين ومفهوم السلام فيه، فهو ينشد للناس جميعا بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية أو العرقية أو غيرها.

ب- نزوله ﷺ في جوار المطعم بن عدي بعدما رجع من الطائف[٢]، وقد كان كافرا، وهذا الفعل يحمل دلالة مهمة على جواز الدخول في جوار غير المسلمين للحاجة، كما أن قوله ﷺ: «لو كان المطعم بن عديٍّ حياً ثم كلمني في هؤلاء النتنى[٣] لتركتهم له»[٤]. دليل آخر على جواز قبول جوار من يجيرهم غير المسلمين ممن لهم يد عند المسلمين وفاء لهم وبرا.

(١) انظر: فقه التسامح في الفكر العربي- الإسلامي، عبدالمحسن شعبان. ص: ٧٩ وما بعدها.

(٢) السيرة النبوية، لابن هشام، (٢/ ٢٢٥)، ومختصر السيرة، لمحمد بن عبدالوهاب،: (١١١)

(٣) يعني أسرى بدر، و (النتنى) جمع نتن وهو ذو الرائحة الكريهة والمراد هنا النتن المعنوي وهو كفرهم وضلالهم. انظر: صحيح البخاري: (٣/ ١١٤٣).

(٤) صحيح البخاري، محمد بن اسماعيل البخاري، كتاب الخمس: باب ما من النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمس، برقم (٢٩٧٠)، (٣/ ١١٤٣).

ج- كما أن في الإذن بالهجرة لأرض الحبشة[١]، ليقيم المسلمون في جوار ملكها النصراني العادل، خير دليل على مبدأ التعايش في ظل مبادئ يرتضيها الإسلام لأتباعه من حفظ حقوقهم وضمان حريتهم ومعتقدهم، ولو كان ذلك في أرض لا تدين بهذا الدين.

د- صلح الحديبية، وهو يعد من العهود والمواثيق التي أبرمها الرسول ﷺ مع (الآخر) الذي لا يدين بهذا الدين، بل مع الذي ظهر منه العداء والجور، ترقبا لخير منتظر يترتب على هذه الهدنة.

و قد كان في ذلك الصلح من العمق في فهم أبعادها ذات الدلالات السياسية ما خفي على بعض الصحابة آنذاك فأصابهم الغم واهتموا لصرفهم عن البيت الحرام، وقد حمل هذا الصلح تقريرات مهمة لمبادئ عظيمة هي أسس لأي دولة تبتغي أن تقتفي نهج الدولة الإسلامية الأولى، فهي تقرر مبدأ الحوار والتفاوض، ومبدأ الهدنة والمصالحة، ومبدأ عقد اتفاقيات أمنية متبادلة، وتقرير مبدأ الاعتراف المتبادل والانفتاح على العالم، وتقرير مبدأ مراعاة المقاصد الكلية في السياسة الشرعية[٢].

(١) انظر: تاريخ الطبري: (٢/ ٣٢٨ - ٣٢٩). سيرة ابن إسحاق: (٢/ ١٥٤)، عيون الأثر: (١/ ١٥١). مختصر زاد المعاد في هدي خير العباد: (١٦٩).

(٢) انظر: صلح الحديبية، وأبعاده السياسية المعاصرة، عبدالحكيم الصادق الفيتوري، ص: (٣-٤).

تعامل النبي ﷺ مع المنافقين في المدينة، من الذين أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر، فكانوا مرتدين عن الدين بقلوبهم مع إظهارهم الانخراط في جماعة المؤمنين، فلم يقاتلهم ﷺ برغم ذلك، وذلك لأنهم حافظوا على وحدة جماعة الأمة السياسية، وظلوا منضوين تحت لواء الرسول ﷺ وصحابته. بل نبّه النبي ﷺ إلى الحكمة من ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام: «دعه، لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه» [١].

وفي هذا التعامل النبوي مع قضية النفاق درس مهم للأمة، تتعلم منه أن الحفاظ على وحدة الأمة وسلمها الداخلي من القلاقل والاضطرابات التي قد تؤدي إلى تطورها لفتن خارجية تهدد كيانها وسلمها العام، مقدم على تصفية حسابات مع أفراد يعرف منهم العداء ومخالفة الرأي، ولكنهم لا يزالون في ظل سلطان الدولة وقانونها العام، لم يشقوا عصى الطاعة[٢].

وهذه النماذج المذكورة آنفا، تعد معالم رئيسة لكيفية التسامح والتعاقد والشراكة والتكامل والتوافق العملي في ظل التعددية الدينية، وذلك يؤكد

(١) صحيح البخاري، كتاب: التفسير، باب: سورة المنافقون، برقم (٤٦٢٤)، (٤/ ١٨٦٣).

(٢) انظر: التعددية، الرؤية الإسلامية والتحديات الغربية: (١٠-١١)

أن الإسلام لم يعمد يوما لفصل أتباعه عن غيرهم ممن لا ينتسبون لهذا الدين، بل كان النبي ﷺ مأمورا بالتعامل معهم ضمن أطر الحق والعدل، وهذا الجانب من التعامل النبوي يستدعي الاجتهاد والنظر والتفكير وإيجاد الصيغ الملائمة لتعامل المسلمين مع غيرهم اليوم، والتوافق معهم على صيغ تعاون لا يعني إقرارهم على ما هم عليه، فلهم معتقدهم ولا إكراه.

فرع ثان: نماذج من التسامح في ظل (التعددية الفكرية):

إن من أهم وأوضح الدلائل على قبول الرأي (الآخر) ما وجد في سيرته ﷺ من أخبار صحيحة عن مشاورته لأصحابه رضوان الله عليهم، بل وحثهم وتدريبهم على التفكير وإبداء رأي وإن كان مختلفا لكنه يصب في مصلحة الأمة... ولقد توالت الأدلة القولية والعملية التي تؤكد استمرار النبي ﷺ على المشورة، حتى بلغت حدا جعل أبا هريرة رضي الله عنه يقول: ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ لأصحابه[1].

ومن ذلك:

(١) سنن البيهقي، أبوبكر البيهقي، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ط(١)،١٣٤٤ هـ: (٩/ ٢١٨). ومسند أحمد: (٣١/ ٢٤٤).

١ - مشاورته لأصحابه في معركة بدر:

وكان ذلك في مواطن متعددة في تلك الغزوة:

أولا: قبل الخروج بالصحابة لعير قريش، فروى مسلم عن أنس رضي الله عنه قال: أن رسول الله ﷺ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان قال: فتكلم أبو بكر فأعرض عنه، ثم تكلم عمر فأعرض عنه، فقام سعد بن عبادة الأنصاري فقال: إيانا تريد؟ يا رسول الله! والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها -يعني: لو أمرتنا أن نخيض الخيل البحر لفعلنا ذلك- ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد لفعلنا[1].

وثانيا: لما فاتتهم العير، ونجا بها أبو سفيان، وذهب لقريش يستنفرها لحماية تجارتها، ووجد النبي ﷺ، أن المشكلة قد تغيرت، فبعد أن خرج المسلمون لمواجهة القافلة التجارية التي كان عدد رجالها سبعون رجلا، إذا بهم يواجهون جيشا يقوده صناديد قريش قوامه ألف مقاتل، ورأى النبي ﷺ أن تأمين سلامة المدينة يستدعي أن يجابه كبرياء قريش التي بدأت بالزحف نحو المدينة برغم علمها بنجاة القافلة ووصولها لمكة. ولكنه ﷺ لم

(١) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، كتاب: الجهاد، باب: غزوة بدر، برقم: (٤٧٢١)، (٥/ ١٧٠).

يقدم على ذلك حتى استشار أصحابه، وبخاصة الأنصار، إذ إنهم لما بايعوه بيعة العقبة، قالوا: يا رسول الله، إنا براء من ذمامك حتى تصل إلى ديارنا، فإذا وصلت إليها، فأنت في ذمتنا، نمنعك مما نمنع منه أبناءنا ونساءنا، فتخوف الرسول عليه الصلاة والسلام ألا تكون الأنصار ترى عليها نصره إلا ممن دهمه في المدينة من عدوه، وأن ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدو من بلادهم(١)، ولكنهم أجابوه لقتال قريش فقرت عينه ﷺ بذلك.

وثالثا: لما قبل النبي ﷺ مشورة أصحابه في موقع ماء بدر(٢).

ورابعا: استشارته ﷺ في أسرى بدر، واجتهادهم في حكم هؤلاء الأسرى، فسمع من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ومال لرأي أبي بكر رضي الله عنه الذي أشار بقبول الفدية، رجاء هدايتهم. ولكن الله عز وجل أنزل آيات فيها تصويب لرأي عمر رضي الله عنه، وعتاب على قبول الفدية(٣).

(١) انظر: دلائل النبوة، للبيهقي: (٣/ ٣٤)، و عيون الأثر: (١/ ٢٤٧)

(٢) انظر: الروض الأنف: (٣/ ٦٢). والسيرة النبوية، لابن كثير: (٢/ ٤٠٢)، عيون الأثر: (١/ ٣٣٢).

(٣) انظر: صحيح مسلم، كتاب: الجهاد والسير، باب: الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم. برقم (٤٦٨٧)، (٥/ ١٥٦).

والـــدرس الذي يتصل بموضوعنا من هـــذه المواقف كلها هو الحكمة في إتاحة الفرصة للرســـول ﷺ ليستشـــير أصحابه، ويجتهد، وليبين لهم أن المجتهد معرض للخطأ والصواب، ولكـــن لا خطر عليه من هذا الخطأ ما دام قد بذل الجهد وأخلص النية.

ففي ذلك تعليم للأمة في كل زمان ومكان أن اختلاف الآراء لا ضير فيه، بل إن الحق قد يكون مع المخالف المظنون خطؤه، فقبول الأفكار والتعايش معها تحت مظلة واســـعة من رحابة الصدر للرأي والرأي المخالف، هو من أهم أسباب نشر السلام في المجتمعات.

٢- الشورى ثانية في غزوة أحد:

وكان من شـــأنها، أن النبي ﷺ استشـــار أصحابه في البقـــاء في المدينة والتحصن بهـــا بدلا من الخروج للقـــاء العدو، وقال: أشـــيروا علي، وقد أشـــار عدد من الصحابة بأن يبقوا داخل المدينة، فإن دخلت قريش عليهم قاتلوهم في الأزقة، ورموهم من فوق الصياصي والآطام، وقد كانت المدينة شبه محصنة، وكان هذا رأي كبار الصحابة، وهو رأي رسول الله ﷺ ولكنه لم يعـــزم عليهم. ولذلك قال بعض الفتيان - ممن لم يشـــهدوا بدرا، وكانوا يتشـــوقون للجهاد ليبلوا كما أبلى أصحاب بدر، حيث إنهم لم يشـــهدوها -

اخــرج بنا إلى عدونا، وأيدهــم بعض كبار الصحابة كحمزة، وســعد بن عبادة، والنعمان بن ثعلبة، وغيرهم.

وقد أخذ رسول الله ﷺ برأي هؤلاء، وعندما لبس لأمته ودرعه، خشي أولئك أنهم استكرهوه، فعادوا إلى رأيه، فأبى ﷺ بعد أن عزم على الخروج، معللا ذلك أنه ماكان لنبي أن يخلع لأمته بعد أن يلبسها[1] .

وفي هذه المرة تعطي هذه المشورة بعدا جديدا لمبدإ الشورى في الإسلام، فقد نــزل القرآن الكريم عقب هذه الغزوة التــي كانت نهايتها الدائرة على المســلمين، آمرا بالشــورى، يقول تعالى ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

بهذا النص الجازم ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ ﴾ يقرر الإســلام أن الشورى مبدأ أساسي، لا يقوم نظام الإسلام إلا على أساسه[2].

(١) الســنن الكبرى للنســائي، برقم (٧٦٤٧)، (٤/ ٣٨٩)، والمستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، مع تعليقات الذهبي في التلخيص: برقم(٣١٧٥)، (٢/ ٣٢٩)، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإســناد و لم يخرجاه، وتعليق الذهبي قي التلخيص: صحيح. و الســيرة النبوية لابن هشام: (٢/ ١٢٦-١٢٨)، وأورد هذا الحديث الشيخ الألباني، وتتبع طرقه وصححه، انظر: فقه السيرة للغزالي، بتخريج الألباني، ص٢٦٩.

(٢) انظر: الحوار والتعددية، عبدالعظيم الديب: (٢٣٢-٢٣٣)

لقد كان الإســـلام يربي الأمة وينشؤها على القيادة الراشدة، ومن أهم دروســـها احترام تعدد الآراء، وإفساح المجال لجميع الأفكار أن تشارك في البـــت في أخطر أمور الأمة (أمر الحرب والســـلم)، فالوصاية على الأفكار والعقول لا يربي أمة قادرة على اتخاذ القرارات في أمورها المصيرية.

وإن من حكمة الله عز وجل أن جعل عاقبة الغزوة على المسلمين لا لهم، ففي ذلك درس بالغ الأهمية في احترام الآراء وتقديرها، في ســـبيل ترسيخ مبدأ الشورى وتأصيله.

٣- خندق غزوة الأحزاب:

وما قصة الخندق وأخذ الرسول ﷺ فيها برأي سلمان الفارسي رضي الله عنـــه ببعيدة، حيث كانت فكرة حفر الخندق (فارســـية) غير عربية، ولكن أســـاس التعامل الفكري هنا مع الثوابت والأصول والجدوى المرتقبة من الفكرة، لا مع الشـــكل والصورة، لذلك فهي شاهد يؤسس لمبدأ المسؤولية المشتركة في إبداء الآراء الأصلح للأمة، وأن ميزان مصلحة الأمة هو الذي يرجح كفة الرأي الغالب، وإن كان رأيا غير مألوف ومسبوق.

وإن كان حال الرسول عليه الصلاة والسلام كذلك مع الأمة في حال أزماتها، فيكون اعتبار الآراء في حال السلم والاستقرار أولى وآكد.

٤- قبول رأي أم المؤمنين أم سلمة:

في صلح الحديبية، بعد أن فرغ النبي ﷺ من كتاب الصلح[١]، قال لأصحابه: «قوموا فانحروا ثم احلقوا». قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت أم سلمة: يانبي الله أتحب ذلك اخرج لا تكلم أحدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيلحقك. فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا» [٢].

ومرة أخرى نرى أن الإسلام يؤكد على احترام الآراء الراجحة، أيا كان مصدرها، لا فرق بين رجل وامرأة، ولا كبير أو صغير، أو غير ذلك.

فرع ثالث: نماذج التسامح في ظل (التعددية الإثنية، والطبقية):

إن المناخ الذي ساد في عهد النبوة في الدولة الفتية تطبيقا لمنهج رباني حكيم، قوامه جمع القلوب على كلمة سواء ونبذ ما يعكر صفو هذا

(١) وهو كتاب صلح الحديبية المعروف.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: الشروط، باب: باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، برقم (٢٥٨١)، (٢/ ٩٧٤).

الاجتماع من أسباب التفرقة على أساس عرقي، أو بحسب أو نسب.. أوجد بيئة من التسامح وأرضية خصبة للعيش المشترك الهانئ لكل المنتمين للمجتمع المسلم، على اختلاف أعراقهم أو طبقاتهم الاجتماعية أو انتماءاتهم. فكان التطبيق النبوي العملي لهذا المبدأ الإنساني والإسلامي أساسا في بناء دولة نموذجية وفرت الأمن والسلام والطمأنينة في جميع أرجاء جزيرة العرب، فامتد الإسلام بسبب ذلك وانتشر بسرعة أدهشت خصومه ومناوئيه.

و الشواهد الدالة على ذلك لا تحصى كثرة في السيرة النبوية، ومن ذلك:

١- ورد عن المعرور بن سويد، قال: لقيت أبا ذر بِالربذة، وعليه حلة، وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك، فقال: إني سابت رجلاً فعيرته بأمه، فقال لي النبي - ﷺ -: «يا أبا ذر أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وَلْيُلْبِسْهُ مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم» [(١)].

(١) صحيح البخاري، كتاب: الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، برقم (٣٠)، (١/ ٢٠).

٢- النهي عن الفخر بالأحساب والأنساب، وجعل العمل ميزان التفاضل بين الناس، ففي الحديث: «لينتهِينَّ أقوامٌ يفتخِرون بآبائهم الذين ماتوا، إنما هم فحمُ جهنَّم، أوليكونُنَّ أهونَ على اللهِ من الجَعْل الذي يُدَهْدِهُ الخرءَ بأنفِه، إنَّ اللهَ قد أذهب عنكم عُبِّيَّةَ الجاهليةِ وفخرَها بالآباءِ، إنما هو مؤمنٌ تقيٌّ، وفاجرٌ شقيٌّ، الناسُ كلُّهم بنو آدمَ، وآدمُ خُلِقَ من التُّرابِ» (١).

٣- لم يسمح الإسلام بالتفرقة على أساس اللون والعرق والقبيلة. بل ذهب أبعد من ذلك وحلّ مشكلة العبيد والإماء بالمساواة البشرية حتى قبل التحرير. فقد صح الحديث: «ولا يقل أحدكم عبدي أمتي، وليقل فتاي فتاتي» (٢).

٤- عن عقبة بن عامر الجهني- رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «كلكم بنو آدم طف الصاع لم تملؤوه، ليس لأحد على أحد فضل إلا

(١) سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي،، كتاب المناقب، باب: في فضل الشام واليمن، برقم (٣٩٥٥)، (٥/ ٧٣٤)، قال الترمذي: وهذا حديث حسن غريب، وقال الشيخ الألباني: حسن. سنن الترمذي: (٥/ ٧٣٤)

(٢) بهذا اللفظ رواه مسلم، صحيح مسلم، كتاب: الالفاظ من الأدب، باب: حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد، برقم(٦٠١٤)، (٧/ ٤٧). وهو في البخاري أيضا: كتاب: العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدي وأمتي، برقم(٢٤١٤)، (٢/ ٩٠١).

بدين أو تقوى، وكفى الرجل أن يكون بذيئاً بخيلاً فاحشاً» (١).

٥- عن أبي نضرة – رضي الله عنه - حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق فقال: «يا أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى. أبلغت؟ قالوا: بلغ رسول الله ﷺ ثم قال: أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام، ثم قال: أي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام قال، ثم قال: أي بلد هذا؟ بلد حرام، قال: فإن الله قد حرم بينكم دماءكم وأموالكم، قال: ولا أدري قال: وأعراضكم أم لا- كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، أبلغت؟ قالوا: بلغ رسول الله ﷺ قال: ليبلغ الشاهد الغائب» (٢).

---

(١) مسند أحمد، برقم(١٧٣٥١)، (٤/ ١٤٥)، والمعجم الكبير، للطبراني: (١٧/ ٢٩٥)، وعلق الشيخ شعيب الأرنؤوط على الحديث: «إسناده حسن لأنه من رواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة وروايته عنه صالحة» (٤/ ١٤٥). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: «رواه أحمد والطبراني وفيه ابن لهيعة وفيه لين وبقية رجاله وثقوا» (٨/ ١٥٩). الطف: النقصان، والمعنى المراد في الحديث: كلكم في الانتساب إلى أب واحد بمنزلة واحدة في النقص والتقاصر عن غاية التمام. وشبههم في نقصانهم بالكيل الذي لم يبلغ أن يملأ المكيال. انظر: الفائق في غريب الحديث، للزمخشري: (٢/ ٣٦٤).

(٢) مسند أحمد، برقم: (٢٣٥٣٦)، وقد علق عليه الشيخ شعيب الأرنؤوط بأن: إسناده صحيح. (٥/ ٤١١)، كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح» (٣/ ٥٨٦).

٦- عن أبي هبيرة عائذ بن عمرو المزني- رضي الله عنه- أن أبا سفيان أتى على سلمان، وصهيب،وبلال،في نفر فقالوا: ما أخذت سيوف الله من عدو الله مأخذها، فقال أبو بكر- رضي الله عنه. أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم؟ فأتى النبي ﷺ فأخبره فقال: «يا أبا بكر لعلك أغضبتهم لئن أغضبتهم لقد أغضبت ربك» فأتاهم فقال: يا أخوتاه أغضبتكم؟ قالوا: لا يغفر الله لك يا أخي.(١)

٧- آخى الرسول ﷺ بين بلال بن رباح، وخالد بن رويحة الخثعمي، وبين مولاه زيد وعمه حمزة، وبين خارجة بن زيد وأبي بكر، وغيرهم.. وكانت هذه المؤاخاة صلة حقيقية تعدل رابطة الدم(٢)، ومازالت البشرية في عصر المناداة بالحريات وحقوق الإنسان تتطلع إلى ما هو دونها فلا تبلغه(٣).

❁ ❁ ❁

(١) صحيح مسلم، كتاب: من فضائل الصحابة، باب: من فضائل سلمان وصهيب وبلال رضى الله تعالى عنهم. برقم (٦٥٦٨)، (٧/ ١٧٣).

(٢) انظر في قصة المؤاخاة: صحيح البخاري، كتاب: البيوع، باب: ما جاء في قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ ... ﴾ برقم (١٩٤٣)، (٢/ ٧٢٢).

(٣) انظر: التفرقة العنصرية قديمًا وحديثاً، لمحمد بخيت، (ص/ ١٠٦)

المبحث الثالث: إضاءة على تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة في التسامح

المطلب الأول: العلاقة الوثيقة بين السلام والاعتدال:

قدمت دولة الإمارات نموذجـاً عملياً للعالم كله يثبت العلاقة الوثيقة بين السلام والاســتقرار وقيم الاعتدال والوســطية والانفتاح من ناحية، والتقــدم والنهضة من ناحية أخرى، وهي تضم بين جنباتها ٢٠٠ جنســية يعيشون على أرضها بســلام ووئام قل مثيلها في العالم، وهو نموذج ملهم في ظل الظروف الصعبة والمعقدة التي تعيشــها البشرية اليوم، حيث تكثر فيها أســباب الصراع والصدام وعدم الاستقرار ويسقط الأبرياء في مناطق عدة من العالم، ويعاني ملايين البشر ظروفاً معيشــية صعبة جراء النزاعات والصراعات المسلحة.

ولعل هذا يفسر حصول الإمارات على المركز الأول على مستوى العالم في التعايش الســلمي وفقاً لتقرير المنظمة العالمية للسلم والرعاية والإغاثة التابعة للأمم المتحدة عام ٢٠١٤[1].

(١) مقال: التســامح في المجتمع الإماراتي، عمار علي حســن، صحيفــة الاتحاد، ١٩ فبراير ٢٠١٦. https: //www.alittihad.ae/wejhatarticle

ولا خلاف في أن السياسة الخارجية لدولة الإمارات العربية المتحدة تمثل نموذجاً للحيوية والفاعلية، ويعود ذلك بالأساس إلى تبني القيادة السياسية في دولة الإمارات وعلى رأسها صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان، رئيس الدولة، حفظه الله، رؤية ذات محددات وركائز واضحة لإدارة العلاقات مع العالم الخارجي، بما يحقق أولوية الاستقرار والتصدي للأزمات الخارجية والداخلية، ودعم الاستقرار والسلم الدوليين(١)

المطلب الثاني: تقنين الدعوة للتسامح بكافة أشكالها الممكنة في المجتمع الإماراتي المسلم:

وذلك بسن قانون: (مناهضة التمييز والكراهية)(٢):

نجحت دولة الإمارات العربية المتحدة عبر عقود في ترسيخ موقعها في المنطقة والعالم كمثال حي لبلد التسامح والتعاون والتكافل بين الشعوب،

(١) ينظر: السياسة الخارجية للإمارات: الرصانة والحزم والاعتدال باستراتيجية ثابتة، صحيفة الاتحاد، ٢ ديسمبر ٢٠١٧، https: //www.alittihad.ae/article/٧١٩٢١/ ٢٠١٧

(٢) ي يوليو ٢٠١٥، اصدر صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة حفظه الله مرسوماً بقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن مكافحة التمييز والكراهية. ينظر: البوابة الرسمية لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة
https://government.ae/ar-ae/about-the-uae/culture/tolerance/anti-discriminationanti-hatred-law

مـــن خلال اعتماد آليـــات في مكافحة التمييز ونبـــذ الكراهية بين الأديان، وجاء إصدار صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة، حفظه الله، قانون مكافحة التمييز والكراهية، تأكيداً لدور الدولة في تجريم كافة أشـــكال ازدراء الأديان والمقدســـات وخطابات الكراهية والتكفير، كما يحظر القانون ويجرم كافة أشـــكال التمييز على أساس الدين أو العقيدة أو الطائفـــة أو المذهب أو الأصـــل أو العرق أو اللـــون، ويضع عقوبات مشددة لذلك.

ويجرم القانون الجديد كل قول أو فعل يدعو إلى إثارة الفتن والنعرات، أو استغلال الدين في تكفير الأفراد والجماعات.

ويحظر القانون الإســـاءة إلى الـــذات الإلهية أو الأديـــان أو الأنبياء أو الرســـل أو الكتب الســـماوية أو دور العبادة وفقاً لأحكام هذا القانون أو التمييز بين الأفراد أو الجماعات على أساس الدين أو العقيدة أو المذهب أو الملـــة أو الطائفة أو العرق أو اللون أو الأصل الإثني.. كما جرم كل قول أو عمل من شـــأنه إثارة الفتنة أو النعرات أو التمييز بين الأفراد أو الجماعات من خلال نشره على شـــبكة المعلومات أو شـــبكات الاتصالات أو المواقع

الإلكترونية أو المواد الصناعية أو وسائل تقنية المعلومات أو أية وسيلة من الوسائل المقروءة أو المسموعة أو المرئية بمختلف طرق التعبير كالقول أو الكتابة أو الرسم.

ووفقاً لنص قانون مكافحة التمييز والكراهية، يجرم كل من يقوم بالإساءة إلى الأديان أو إحدى شعائرها أو مقدساتها أو تجريحها أو التطاول عليها أو السخرية منها أو المساس بها.

كما يجرم التعدي على أي من الكتب السماوية بالتحريف أو الإتلاف أو التدنيس أو الإساءة بأي شكل من الأشكال، إلى جانب تجريم التخريب أو الإتلاف أو الإساءة أو التدنيس لدور العبادة أو المقابر. أو باستخدام أي وسائل، وتكون العقوبة الإعدام إذا اقترن الرمي بالكفر تحريضاً على القتل فوقعت الجريمة نتيجة لذلك.[1]

(١) ينظر نص القانون كاملا في: البوابة الرسمية لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة /https: //government.ae/ar-ae/about-the-uae/culture tolerance/anti-discriminationanti-hatred-law وينظر مقال: رسالة محمد بن راشد خارطة طريق للأجيال القادمة، التسامح في الإمارات.. نهج ورسالة ومعايشة: إيمان عبدالله آل علي: ١٨/ ١١/ ٢٠١٦

: http: //www.alkhaleej.ae/alkhaleej/page/5bc4c818-dca491-4579-aa-

مطلب ثالث: خطوات عملية لتعزيز فاعلية فكر التسامح في المجتمع:

ومن ذلك:

أولا: إنشاء وزارة للتسامح:

«إن استحداث الملف الوزاري المعني بالتسامح «وزارة التسامح» الأولى من نوعها في العالم؛ يبرهن على حرص قيادة الدولة على إفشاء روح السلام والتسامح ليس فقط على أرضها، ولكن أيضاً خارج حدودها في الوقت الذي باتت ظواهر العنف والرفض للآخر تسود المشهد في كثير من الأحيان في مواقع مختلفة من العالم.

قال صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة، رئيس مجلس الوزراء، حاكم دبي، رعاه الله،: «علمتنا السنوات الأخيرة في منطقة الشرق الأوسط «الجديد» بأننا نحتاج أن نتعلم التسامح ونعلمه ونمارسه، أن نرضعه لأطفالنا فكراً وقيماً وتعليماً وسلوكاً، أن نضع له قوانين وسياسات ومنظومة كاملة من البرامج والمبادرات نعم تعلمنا ذلك من مئات الآلاف من القتلى وملايين النازحين والمنكوبين الذين رأيناهم في آخر خمس سنوات في هذه المنطقة، بسبب التعصب والكراهية وعدم التسامح الطائفي والفكري والثقافي والديني. ولا يمكن

أن نسـمح بالكراهية في دولتنا، ولا يمكن أن نقبل بأي شـكل من أشكال التمييـز بين أي شـخص يقيم عليها أو يكـون مواطناً فيهـا، لذلك عينا وزيراً للتسامح».

وأكد سـموه على نهج الدولة في التسـامح من خلال الرسـالة التي وجهها سموه إلى المواطنين والمقيمين في الدولة، وقال فيها: «أكثر ما نفاخر به الناس والعالم عندما نسـافر ليس ارتفاع مبانينا ولا اتساع شوارعنا ولا ضخامة أسـواقنا بل نفاخرهم بتسـامح دولة الإمارات... نفاخرهم بأننا دولة يعيش فيها جميع البـشر على اختلافاتهم التي خلقهم الله عليها بمحبة حقيقية وتسامح حقيقي»..[1].

ثانيا: طرح البرنامج الوطني للتسامح:

يـأتي البرنامج الوطني للتسـامح ليدعـم توجه الدولـة لتنفيذ رؤية الإمارات ٢٠٢١ والأجنـدة الوطنية، للوصول لمجتمـع متلاحم محافظ على هويته.

(١) مقال: رسـالة محمد بن راشـد خارطة طريق للأجيال القادمة، التسامح في الإمارات.. نهج ورسالة ومعايشة: إيمان عبدالله آل علي: ١٨/ ١١/ ٢٠١٦
: http: //www.alkhaleej.ae/alkhaleej/page/5bc4c818-dca491-4579-aa-

ويعمل البرنامج ضمن خمسة محاور رئيسية، ترتكز على: تعزيز دور الحكومة كحاضنة للتسامح، وترسيخ دور الأسرة المترابطة في بناء المجتمع، وتعزيز التسامح لدى الشباب ووقايتهم من التعصب والتطرف، وإثراء المحتوى العلمي والثقافي، والإسهام في الجهود الدولية لتعزيز التسامح، وإبراز الدور الرائد للدولة في هذا المجال.

ويتضمن مبادرات عدة، منها: مبادرة صوت التسامح، التي تقوم على اختيار أفراد من مختلف شرائح المجتمع، لنشر قيم التسامح ونبذ العنصرية والكراهية، وذلك من خلال أنشطة وفعاليات عدة هادفة، واستخدام مواقع التواصل الاجتماعي وقنوات الاتصال المتاحة، وبالشراكة مع وسائل الإعلام المختلفة.

وتضمنت المبادرات إنشاء مجلس المفكرين للتسامح، الذي سيضم الجهات ذات العلاقة، إضافة إلى نخبة من أهل العلم والخبرة والفكر والاختصاص، الذين سيعملون على الإسهام في وضع السياسات والاستراتيجيات التي تعزز التسامح واحترام التعددية الثقافية وتنبذ العصبية والكراهية والتطرف، فضلاً عن دور المجلس في تقديم المبادرات التي ستعزز التسامح وتنشر قيمه ومبادئه محلياً وإقليمياً ودولياً.

كما يتم إطلاق الميثاق الإماراتي في التسامح والتعايش والسلام، وهو بمثابة مجموعة من المواثيق المرتبطة بالمواطن والمقيم والمعلم والطالب والموظف، التي تهدف إلى تعزيز التسامح والتعايش وقبول الآخر واحترام التنوع الثقافي، ونبذ العنف والتطرف والعنصرية، إضافة إلى إنشاء مركز الإمارات للتسامح، الذي يعنى بإعداد الدراسات والبحوث المختصة، التي ترتكز على تأصيل وتعزيز التسامح واحترام الآخرين.

ثالثا: إطلاق جائزة محمد بن راشد للتسامح:

أعلن صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، عن إطلاق مبادرة عالمية للتسامح تشمل تكريم رموز التسامح العالمي في مجالات الفكر الإنساني والإبداع الأدبي والفنون الجمالية، كما ستؤسس «جائزة محمد بن راشد للتسامح» لبناء قيادات وكوادر عربية شابة في مجال التسامح وتدعم الإنتاجات الفكرية والثقافية والإعلامية المتعلقة بترسيخ قيم التسامح والانفتاح على الآخر في العالم العربي[1].

(١) مقال: رسالة محمد بن راشد خارطة طريق للأجيال القادمة، التسامح في الإمارات.. نهج ورسالة ومعايشة: إيمان عبدالله آل علي: ١٨/ ١١/ ٢٠١٦
: http: //www.alkhaleej.ae/alkhaleej/page/5bc4c818-dca491-4579-aa-

رابعا: إنشاء المعهد الدولي للتسامح:

والذي يعـد أول معهد للتسـامح في العالم العربي يعمـل على تقديم المشـورة والخبرات اللازمة في مجال السياسـات التي ترسخ قيم التسامح بين الشعوب، ويقوم بنشر الدراسات والتقارير المتعلقة بموضوع التسامح والعمل مع المؤسسات الثقافية المعنية في العالم العربي لنشر مبادئ التسامح لدى الأجيال الجديدة.

وسـيطلق المعهد الجديد أيضـاً مجموعة من الدراسـات الاجتماعية؛ للبحث في جذور التعصب والانغلاق والطائفية.

كما سـيعمل على دعم الباحثين العرب والمتخصصين العالميين في مجال التسامح، وسيسهم في ترسيخ فكر مختلف في الأجيال الشابة عبر إسهاماتها البحثية في تطوير منظومات التعليم» [1].

❁ ❁ ❁

(١) مقال: رسـالة محمد بن راشـد خارطة طريق للأجيال القادمة، التسامح في الإمارات.. نهج ورسالة ومعايشة: إيمان عبدالله آل علي: ١٨/ ١١/ ٢٠١٦
: http: //www.alkhaleej.ae/alkhaleej/page/5bc4c818-dca491-4579-aa-

النتائج والتوصيات

ونخلص مما سبق بيانه في هذه العجالة، إلى أن أسس التسامح في ظل التعدديات المختلفة التي وجدت في الدولة الإسلامية الأولى في عصر النبوة تتشابه مع ما نشهده في الواقع المعاصر، فنجد أنها أسس تنوعت، وكان من أبرزها:

حق العيش المشترك على أرض واحدة ضمن إطار موحد من العدالة والمساواة في المعاملات والالتزامات، دون الالتفات للتعددية الدينية أو العرقية أو الطبقية أو سواها، فقد كان شأن الإسلام خلاف ذلك تماما في الدولة الأولى، بحيث استظل كل من يعيش ضمن نطاق الدولة الإسلامية تحت مظلة واحدة من الحقوق والواجبات بين الدولة أو من يمثلها (الحاكم) من جهة، والمجتمع الذي يتمثل في (المحكومين) من جهة أخرى، فكان هذا من أهم أسباب ومظاهر نشر السلم في المجتمعات، إذ بها تستقر النفوس، وتقل المنازعات والخصومات، ويتغلب في ظلها تقديم مصلحة الأمة على المصلحة الفردية، لضمان الأفراد حقوقهم، وأمنهم من الجور والتعدي.

ومن أهم ما يجسد هذا المعنى كما مرّ بنود بيعة العقبة الثانية، التي كانت أول عهد والتزام بين طرفي المجتمع المسلم (الحاكم والمحكوم) ثم أخذت المعاهدات والمواثيق التالية بتجسيد ذلك المعنى بشكل أوضح وأكثر تفصيلا وتخصيصا[1].

كما أن الأفراد عندما يستشعرون العدالة في المعاملة، في نطاق الحقوق الأساسية مثل حق الحرية الدينية، والعدالة، والعيش الكريم، تذوب بينهم النعرات التي تزكيها التعدديات التي ينتمون إليها، ونجد في السنة آلاف الأمثلة الشاهدة على عدل الإسلام المطلق مع كل من ينتمي للمجتمع المسلم، بل حتى مع المخالف والمحارب، فلا جور ولا تعدي.

(١) ومن ذلك معاهدة النبي ﷺ لأهل نجران، حيث جاء فيها: «ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أنفسهم ومِلَّتهم وأرضهم وأموالهم، وغائبهم وشاهدهم، وعشيرتهم وبِيَعهم وصلواتهم، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، وألا يغيروا مما كانوا عليه بغير حق من حقوقهم ولا مِلَّتهم، ولا يُغيَّر أسقف عن أسقفيته، ولا راهب من رهبانيته، وليس عليهم دنية ولا دم جاهلية، ولا يحشرون ولا يعشرون ولا يطأ أرضهم جيش، ومن سأل منهم حقًّا، فبينهم النصف، غير ظالمين ولا مظلومين، على ألا يأكلوا الربا، فمَن أكل الرِّبا من ذي قبل، فذمَّتي منه بريئة، ولا يؤخذ رجل منهم بظلم آخر، وعلى ما في هذه الصحيفة جوار الله وذمة النبي محمد رسول الله أبدًا حتى يأتي الله بأمره، ما نصحوا وأصلحوا ما عليهم غير مثقلين بظلم». دلائل النبوة للبيهقي: (٥/ ٣٨٩)، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد: (٦: ٤٢٠)، زاد المعاد لابن القيم: (٣/ ٦٣٥)، وفتوح البلدان، للباذري: (٧٦).

ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «مَن قتل معاهَدًا، لم يَرَح رائحة الجنة» [١].

وقال عليه الصلاة والسلام: «إذا فتحتم مصرَ، فاستوصوا بالقِبْط خيرًا؛ فإن لهم ذمَّة ورَحِمًا» [٢]، يقول الرسول ﷺ: «مَن ظلم مُعاهدًا، أو انتقصه حقًّا، أو كلَّفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طِيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة» [٣]، وعن أبي مسعود البدري قال: كنت أضرب غلاماً بالسوط فسمعت صوتاً من خلفي «اعلم أبا مسعود». فلم أفهم الصوت من الغضب، قال: فلما دنا مني، إذا هو رسول الله، فإذا هو يقول: «اعلم أبا مسعود، اعلم أبا مسعود»، قال: فألقيت السوط من يدي، فقال: «اعلم

(١) صحيح البخاري، كتاب: الخمس، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم، برقم (٢٩٩٥)، (٣/ ١١٥٥).

(٢) المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري،: كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء و المرسلين، باب: ذكر إسماعيل بن إبراهيم صلوات الله عليهما، برقم (٤٠٣٢)، (٢/ ٦٠٣). المعجم الكبير للطبراني: (١٩/ ٦١)، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه، وعلق الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم (٢/ ٦٠٣). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: «رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح» (١٠/ ٤٨).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الجزية، باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة،برقم (١٩٢٠١)،(٩/ ٢٠٥). سنن أبو داوود، كتاب: الخراج، باب: في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات، برقم (٣٠٥٤)، (٣/ ١٣٦). وهو صحيح، انظر السلسلة الصحيحة، للألباني: (١/ ٨٠٧).

أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام» قال: فقلت لا أضرب مملوكاً بعده أبداً [١].

١- اتخاذ الحوار مع المختلف منهجا، فلم يكن الرسول ﷺ بالذي يعرض عن فئة أو يقصيها ظلما أو اتباعا لهوى النفس، بل الذي أثر عنه ﷺ أنه كان من أوسع الناس صدرا للحوار، وللاستماع من غيره، والحرص على تجميع الكلمة في الأمة باحترام كافة الآراء والموازنة بينها، لا سيما مع من كان مختلفا دينا، أو قبيلة وانتماء.

٢- نبذ الخطاب الطائفي، والذي يثير البلبلة، ويزكي الانقسامات في الصف المسلم، ويؤثر سلبا على قيم الاستقرار والسلم في المجتمع، لأن من شأن هذا الخطاب الفكري المنحرف أن يؤجج لنيران الفتن والدمار الحرص على تجاوز الحساسيات والمشكلات بالحكمة والموعظة الحسنة، وتحت جامع الانضواء تحت راية الإسلام ومصلحة المجتمع المسلم. فقد حرص النبي ﷺ على حل ما كان يقع بين أفراد المجتمع من حساسيات منشؤها تعددية الأعراق أو النسب أو غير ذلك، و لذلك يقول ابن تيمية: «كل ما

(١) صحيح مسلم، كتاب: الأيمان، باب: صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده، برقم (٤٣٩٦)، (٥/ ٩١).

خرج عن دعوى الإسلام والقرآن من نسب أو بلد أو جنس أو مذهب أو طريقة، فهو من عزاء الجاهلية، بل لما اختصم مهاجري وأنصاري، فقال المهاجري: يا للمهاجرين، وقال الأنصاري: يا للأنصار، قال النبي ﷺ: «ما بال دعوى جاهلية؟.. وقال: «دعوها فإنها منتنة»، وغضب لذلك غضبا شديدا» (١).

٣- تقديم قيمة التسامح بين الأطراف المختلفة، بتقديم تنازلات لا تمس الثوابت رجاء مصالح أعظم متوخاة من تلك التنازلات. وهو يتمثل جليا في صلح الحديبية، حيث تنازل الرسول ﷺ عن بعض الحقوق والشروط المفروضة في بنود الصلح، لمكاسب أعظم مرتقبة.

٤- الطاعة للحاكم بالمعروف، من أهم أطر الحفاظ على السلم المدني في المجتمعات المسلمة، واختلالها يكون إيذانا بانحراف المجتمع نحو هاوية من الاضطرابات والفتن التي تقضي على مكتسبات الأمم من التقدم والنجاح والإبداع، لذلك نجد التشديد على مبدأ السمع والطاعة لولي الأمر دون النظر لانتمائه أو عرقه أو غير ذلك، فتحقيق الاستقرار والسلم

(١) صحيح البخاري، كتاب: التفسير، باب: سورة المنافقون، برقم (٤٦٢٢)، (٤/ ١٨٦١).

مصلحة مقدمة على كثير من المصالح الأخرى المظنونة، يقول عليه الصلاة والسلام: «اسمعوا وأطيعوا، وإن استُعمل حبشي، كأنّ رأسه زبيبة» (١).

ويقوله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الأمير فقد أطاعني ومن يعص الأمير فقد عصاني، وإنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجرا وإن قال بغيره فإن عليه منه» (٢).

٥- إرساء مبادئ تقدير العمل والإبداع فيه، وهو يشمل التعامل العملي مع المسلم وغير المسلم، فنرى الحضّ على السماحة في المعاملة واستعمال معالي الأخلاق، وترْك المشاحة، و التضييق على الناس في المطالبة. يقول النبي ﷺ: «رحِم الله رجلاً سَمْحًا إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى» (٣).

كما أن الدعوة للعمل والبذل في الإسلام لها مفهوم إيجابي لا يرتبط بشخص العامل ولا مكانته ولا نسبه أو حسبه، بل بالعمل وحده، لمَّا طلب

(١) صحيح البخاري، كتاب: الإمامة، باب: إمامة العبد والمولى،برقم (٦٦١)، (١/ ٢٤٦).
(٢) صحيح البخاري، كتاب: الجهاد والسير، باب: يقاتل من وراء الإمام ويتقى به، برقم(٢٧٩٧): (٣/ ١٠٨٠).
(٣) صحيح البخاري، كتاب: البيوع، باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف، برقم (١٩٧٠)، (٢/ ٧٣٠).

أبو ذرٍّ – رضِي الله عنه – من النبي ﷺ أنْ يستعمِلَه في الولاية ضرَب بيده على منكبه ثم قال: «يا أبا ذرٍّ، إنَّك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزيٌ وندامة، إلاَّ مَن أخَذَها بحقِّها وأدَّى الذي عليه فيها»[(١)]، فقرر النبي ﷺ بهذا النهج أن إسناد العمل يكون للأصلح له لا لقربه أو مكانته أو غير ذلك، ولذلك جعَل ﷺ من علامات الساعة إسناد العمل إلى مَن ليس له بأهل؛ حيث قال حينما سُئِل: متى الساعة؟: «إذا وُسِّد الأمرُ إلى غير أهلِه فانتظر الساعة»[(٢)]. وهذه الإرشادات مهمة في إشاعة روح البذل والتفاني في العمل في نطاق الدولة الإسلامية، فالعمل يقدر بمقدار إجادته، وليس بالنظر للعامل ومكانته أو انتمائه.

وإن كانت من توصيات، فهي توجه: أولا: لعلماء الأمة وصمام أمانها، وحصنها الفكري المنيع، وثانيا: لأصحاب الحل والعقد والسلطة من ولاة الأمر والمسؤولين في مواقع التأثير والقرار.

(١) صحيح مسلم، كتاب: الإمارة، باب: كراهة الإمارة بغير ضرورة. برقم (٤٨٢٣)، (٦/ ٦).

(٢) صحيح البخاري، كتاب: العلم، باب: من سئل علما وهو مشتغل في حديثه فأتم الحديث ثم أجاب السائل، برقم (٥٩)، (١/ ٣٣).

مشروع قرار متعلق بموضوع البحث قيد الدراسة:

أولا: التسامح مبدأ إسلامي أصيل، له منطلقاته من الكتاب والسنة والشواهد العملية عليه متضافرة في سيرة الرسول ﷺ، ومنها تقتبس ضوابطه، التي تسعى في المحصلة إلى تحقيق تعايش سلمي يحقق مصالح الدين والدنيا. يقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾ [الحجرات: ١٣].

ومن المهم التأكيد على أن التسامح مع الآخر لا يعني إلغاء الفروق والاختلافات أو حتى السعي لذلك، فالاختلاف سنة الله في خلقه: ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ﴾ [هود: ١١٨]. ولكن أسمى مظاهر وصور التسامح تتجلى في قبول الآخر والتعايش معه في أطر العدالة والمشاركة السلمية برغم الاختلاف معه دينيا أو عرقيا أو سوى ذلك. يقول تعالى: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

ثانيا: إن مظاهر تسامح المسلمين مع غيرهم لا تخفى منذ بزوغ فجر هذا الدين، ولكن من الضروري أن يعامل المسلمون بمثل تعاملهم مع غيرهم، وذلك باحترام دينهم وهويتهم وأن يكون التسامح مبدأ عالميا للتعامل بين الشعوب.

ثالثا: ضرورة صياغة وتطبيق مواد قانونية قابلة للتطبيق لإدراجها في دساتير الدول الإسلامية ولوائحها مما يعزز فكرة التعايش السلمي في نطاق الدولة، وفي علاقتها مع غيرها. على غرار قانون: «مكافحة التمييز والكراهية» الذي سبقت الإشارة إليه والذي سنته دولة الإمارات العربية المتحدة. ولكننا لا نزال نحتاج للمزيد منها سدا لأبواب الفتن والشر الذي قد لا يزعه إلا سلطان القانون وسيفه.

كما نحتاج لإضافة بنود لم ترد في القانون المذكور، تؤيد قيم التسامح وتجرم ما من شأنه زعزعتها، مثل: تجريم التعرض لرموز الأمة من العلماء والكتب التي تلقتها الأمة بالقبول، وعدم قبول الطعن والتشكيك فيها بحجة حرية الفكر، لأن ذلك من شأنه زعزعة الأمن الفكري للأمة وإثارة البلبلة والتشاحن والانقسامات.

رابعـــا: يرتجى من نخبة الأمة وعلمائها- الذين تقع على عاتقهم تبعات جســـام في إيضاح الحق وبيانـــه، دون تضليل أو تشـــويه أو تحريف- بأن يواصلوا البـــذل الفكري المرتجى منهم، وأن يبذلوا الوســـع في بيان تعاليم الإســـلام التي تدعو للسلم ولاســـتقرار المجتمعات المســـلمة من خلال التأكيد على مبادئ التســـامح والعدالة والقيم الإسلامية العليا، مع الحفاظ على مبدئ الولاء والبراء، والتمســـك بالثوابت. دفعا للتهم المغرضة، وردا للتشكيك والتشويه الممنهج إعلاميا وفكريا، والظروف الحرجة التي تمر بها أمتنا في هذا الوقت تستلزم منهم نظرة استباقية استشرافية، تبحث عن سبل الوقاية من الفتن قبل اندلاعها، دون الاكتفاء بمعالجة آثارها بعد وقوعها.

وفي تظافـــر الجهود الفكرية لعلماء الأمة في هذا الســـبيل، ومن ثم بثها للمجتمع، ونشر فكر الســـلم - الذي هو جوهر الإســـلام وروحه - أكبر الأثر في تغيير الصورة النمطية المضللة التي روجها المغرضون عن الإسلام والمسلمين، فالإسلام براء من التطرف، والإرهاب، والعنف.

وبعد، فقد كان هذا البحث محاولة لاستعراض بعض ملامح التعايش الســـلمي، والتسامح الحق في المجتمع المسلم في الدولة الإسلامية الأولى في

عصر النبوة، برغم وجود التعددية التي تفرض وجود القلاقل والمنازعات والاضطرابات في كثير من المجتمعات، والتاريخ يشـــهد على هذه الحقيقة التي يتجلى فيها تميز وتفرد النظام الإســـلامي بقيمه وممارســـاته التي تعتبر رائدة في هذا المجال، والعالم لم يعرف مثيلا لقوانين التســـامح في الإسلام، والتي عاش في ظلها غير المسلمين منعمين بجوار المسلمين وتحت حكمهم قرونا كثيرة، حاصلـــين على كثير من الحقوق والامتيـــازات التي تفتقر لها مجتمعاتهم، ولا أدل على ذلك من شـــهاداتهم أنفسهم بذلك، يقول الشاعر الأمريكي رونالد ركويل؛ بعد أن أشهر إسلامه مذهولا بسماحة الإسلام: «لقد راعني حقًّا تلك الســـماحة التي يُعامِل بها الإسلام مخالفيه؛ سماحة في السِّـــلم، وسماحة في الحرب، والجانب الإنســـاني في الإسلام واضح في كلِّ وصاياه» [(١)]؛، وأيضا فإن اتهام الإســـلام بالعنف تجن واضح عليه يناقض الحق و التاريخ، فلـــم يرتضيه له المنصفون من غير المســـلمين، يقول أحد الكتاب الأمريكيين المعاصرين، وهو آندرو باترســـون: «إن العنف باســـم الإســـلام ليس من الإســـلام في شيء، بل إنه نقيض لهذا الدين الذي يعني السلام لا العنف» [(٢)].

(١) معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي؛ إدوار غالي الدهبي، ص: ٤٩

(٢) لا سكوت بعد اليوم، بول فندلي، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ط (٥)، ٢٠١٠م، ص: ٩١.

وكـــما قال الإمام مالك رحمه الله، فإنه «لـــن يصلح أمر آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولهـــا» [١]، فالعودة الجادة إلى نهج النبوة القويم في إرســـاء مبادئ الســـلم والتعايش في المجتمعات المســـلمة هو الحل لمشكلات العالم الإسلامي، بل العالم أجمع. وقد أثبتت تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة أن ذلك ممكن حتـــى في ظل الظروف العالميـــة والإقليمية المعاصرة. وهي تجربة فتية حديثـــة، ولكن لها رؤية واضحة وطموح كبير لمســـتقبل أفضل بإذن الله تعالى.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

❁ ❁ ❁

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، لشيخ الإسلام ابن تيمية: (٢/ ٧٦٢، ٧٦٣).

قائمة المصادر

📖 الإسلام والعقلانية والتسامح: سليفيا هورش، مجلة التسامح، عمان، العدد: (٤)، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م.

📖 أسئلة التعددية والتنوع في الفكر السياسي المعاصر، مجلة المواطنة والتعايش، السنة الأولى، عدد (٢)، ٢٠٠٧م.

📖 اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، مطبعة السنة المحمدية - القاهرة، ط(٢)، ١٣٦٩هـ.

📖 بحث: التسامح الإسلامي، قراءة في معطياته الفكرية وآثاره الواقعية في ضوء الكتاب والسنة، عبدالواسع محمد غالب الغشيمي، أمير فاضل سعد، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد(٢١)، ١٤٣٤هـ، ٢٠١٣م.

📖 بحث: دستور المدينة.. مفخرة الحضارة الإسلامية، محمد مسعد ياقوت، http: //www.saaid.net/

📖 البداية و النهاية لابن كثير إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، مكتبة المعارف، بيروت، د(ط).

📖 تاريخ الطـبري، تاريخ الأمم والملوك، محمد بن جرير الطبري أبو جعفر، دار الكتب العلمية – بيروت، ط (١)، ١٤٠٧هـ.

📖 التسـامح والصفح – دراسة مقارنة في الفكر الاسلامي والغربي، عبد السلام ابراهيم البغدادي – مؤتمر التعايش السلمي في العراق –الواقع والمستقبل، أعمال المؤتمر العلمي السـنوي الثاني/ كلية العلوم السياسية/ جامعة السليمانية، بالتعاون مع منظمة (نفار) لتنمية الثقافة الديموقراطية، من (٥-٤ نيسان/ ٢٠١١).

📖 التفرقة العنصريـة قديماً وحديثاً وموقف الإسـلام منها، لمحمد بخيت، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ٢٠٠٤م.

📖 الحوار والتعددية، عبدالعظيم الديب،

http: //www.riyadhalelm.com

📖 دلائل النبوة، للبيهقي، دار الكتب العلمية – ودار الريان للتراث، ط(١)، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م.

📖 الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أبي الحسن الخثعمي السهيلي، تحقيق: مجدي بن منصور بن سيد الشورى، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٩م.

زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط (٢٧) ١٤١٥هـ -١٩٩٤م.

📖 سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، محمد بن يوسف الصالحي الشامي، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧م.

📖 السلسلة الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف - الرياض.

📖 سنن البيهقي الكبرى، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، ط(١) - ١٣٤٤ هـ.

📖 سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.

📖 السنن الكبرى للنسائي، أحمد بن شعيب النسائي، المحقق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.

📖 سيرة ابن إسحاق (المبتدأ والمبعث والمغازي)، محمد بن إسحاق بن يسار، حقيق محمد حميد الله، معهد الدراسات والأبحاث للتعريف، د(ط).

📖 السيرة النبوية، لابن كثير، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، د (ط).

📖 السيرة النبوية، لابن هشام، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٤١١هـ.

📖 صحيح ابن حبان، لابن حبان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط(٢)، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م، برقم(٦٢٧٤)

📖 صحيح البخاري، محمد بن اسماعيل البخاري، تعليق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م.

📖 صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي – بيروت، د (ط).

📖 صلح الحديبية، وأبعاده السياسية المعاصرة، عبدالحكيم الصادق الفيتوري، دار المدني، السعودية، ٢٠٠٥م.

📖 عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، محمد بن عبد الله بن يحي ابن سيد الناس، د(ط).

📖 غريب الحديث، لأبي سليمان الخطابي، تحقيق: عبدالكريم إبراهيم العزباوي، جامعة ام القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٢هـ.

📖 الفائق في غريب الحديث، محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة – لبنان، ط(٢).

📖 فتوح البلدان، أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، تحقيق: رضوان محمد رضوان، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣، بيروت.

📖 فقه التسامح في الفكر العربي- الإسلامي، عبدالمحسن شعبان. دار آراس للطباعة والنشر، اربيل – العراق، ط(٢)، ٢٠١١م.

📖 فقه السيرة، للغزالي، دار الكتب الحديثة، نقد أسانيد الأحاديث فيها: ناصر الدين الألباني، ط(٦)، ١٩٦٥م.

📖 قامـوس المصطلحات القانونيـة، مكتبة لبنان نـاشرون، لبنان، ط(١)، ٢٠٠٤م.

📖 القواعد الكبرى للتعايش السـلمي من خـلال القواعد الكلية، عبد العزيز العـوضي، بحث مقدم لنـدوة تطوير العلـوم الفقهية: «فقه رؤيـة العـالم والعيش فيـه - المذاهب الفقهيـة والتجـارب المعاصرة»، ٢٠١٥م.

📖 الكتـاب التوثيقـي لأعمال الملتقـى الاول لمنتدى تعزيز السـلم في المجتمعـات المسـلمة، الورقـة التأطيريـة، عبـدالله بن بيّـه، منتدى تعزيـز السـلم في المجتمعـات المسـلمة ٢٠١٤م، الإمـارات العربيـة المتحـدة- أبوظبـي، ٨-٩ جمـادى الأولى ١٤٣٥هـ، ٩-١٠ مـارس ٢٠١٤م.

📖 لا سـكوت بعد اليوم، بـول فندلي، شركة المطبوعـات للتوزيع والنشر، ط (٥)، ٢٠١٠م.

📖 لسان العرب، لابن منظور، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

📖 مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ الهيثمي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢ هـ، ١٩٩٢م.

📖 مختصر السيرة، لمحمد بن عبدالوهاب، تحقيق عبد العزيز بن زيد الرومي، د. محمد بلتاجي، د. سيد حجاب. مطابع الرياض: (١١١).

📖 مختصر زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن عبد الوهاب، تحقيق عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين، مطابع الرياض. د(ط).

📖 المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، مع تعليقات الذهبي في التلخيص، دار الفكر، بيروت.

📖 مسند أحمد بن حنبل، لأحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط(٢)، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

📖 معاملة غير المسلمين في المجتمع الإسلامي؛ إدوار غالي الدهبي، مكتبة غريب، ط(١)، ١٩٩٣م.

📖 معجم أخطاء الكتاب، صلاح الدين الزعبلاوي، دار الثقافة والتراث بمصر، ط(١)، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.

📖 المعجم الفلسفي، جميل صليبا، دار الكتاب، بيروت، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

📖 المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة الزهراء، الموصل، ١٤٠٤ – ١٩٨٣م.

📖 معجم المصطلحات الاجتماعية، أحمد زكي بدوي، بيروت، ١٩٨٦، ص: ٣١٧.

📖 معجم المصطلحات السياسية، علي الدين هلال ونيفين سعد، مركز البحوث والدراسات السياسية بجامعة القاهرة/ القاهرة، ١٩٩٤م.

📖 معجم مقاييس اللغة، لابن فارس.

📖 مفهوم التسامح في إطار الرؤية الإسلامية، مجلة المنهل، العدد (٥١٨).

📖 مقاصد الشريعة الإسلامية، للطاهر ابن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع.

📖 موقع ويكيديا الموسوعة الحرة: https: //ar.wikipedia.org

📖 نظرات استشرافية في فقه العلاقات الإنسانية بين المسلمين وغير المسلمين.

📖 نظرة جديدة في سيرة رسول الله، كونستانس جيورجيو، الدار العربية للموسوعات، ١٩٨٣م.

📖 وثيقة المدينة المضمون والدلالة، أحمد قائد الشعيبي، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

إشكالية البحث ١١

المبحث الأول: إضاءة على المفاهيم ١٢

المطلب الأول: مفهوم التسامح ١٢

المطلب الثاني: طبيعة التباين والتعدديات في المجتمعات ١٦

المطلب الثالث: التعايش السلمي ١٩

المبحث الثاني: مظاهر التسامح برغم التعددية في الدولة الإسلامية الأولى ٢١

المطلب الأول: تنظيم علاقات الدولة بعد التأسيس الفعلي ٢١

المطلب الثاني: شواهد عملية للتسامح في عصر النبوة ٢٧

المبحث الثالث: إضاءة على تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة في التسامح ٤٣

المطلب الأول: العلاقة الوثيقة بين السلام والاعتدال ٤٣

المطلب الثاني: تقنين الدعوة للتسامح بكافة أشكالها الممكنة في المجتمع الإماراتي المسلم ٤٤

المطلب الثالث: خطوات عملية لتعزيز فاعلية فكر التسامح في المجتمع ٤٧

النتائج والتوصيات ٥٢

قائمة المصادر ٦٤

قائمة المحتويات ٧٣

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التسامح في الإسلام
ضرورته الدولية وآثاره

إعـــداد

الدكتورة مـريـم آيت أحمـد وعـلي

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التسامح في الإسلام
ضرورته الدولية وآثاره

إعـــداد

الدكتورة مـريـم آيت أحمـد وعـلي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله ومن والاه، **وبعد:**

قد يبدو الحديث عن مفهوم التسامح، شديد الالتباس والتعقيد، حين ننـــزل به من المفهوم النظري إلى الواقع التطبيقي، وبالتالي فقد يطرح ضمن الأســـئلة المعرفية المحرجة، ضمن القضايا الفكريـــة المعاصرة التي تواجه العالم، لا ســـيما وأنه مطلب أســـاسي للحياة. فالأمن الذي يحققه التسامح في الإســـلام شرط أولي لتعزيز مفاهيم الاســـتخلاف والعمارة في الأرض، وهو ركيزة المجتمع المســـلم في شـــهوده الحضاري ورســـالته بقيم الرحمة للعالمين. فإذا كنا نتفق بإجماع على أن محورية رســـالة الوحي في الإســـلام، قائمة على الســـلام الأمني، الذي يعني حفظ وحماية حقوق الأفراد وضمان حرياتهم، من خلال ما يســـمى بالأمن الحسي، فهـــل نختلف حول كيفية ضبط التســـامح الفكري أو الفكر السلمي في المجتمع؟ كيف نحدد جوهر

العلاقة بين الأمن الحسي والأمن الفكري؟ ضمن فئة تؤمن بقيم التسامح في الإسلام نظريا، وترفض تطبيقاته العملية مجتمعيا ودوليا؟ هل يمكن أن يتحقق الأمن المجتمعي لمجتمع ما دون وجود السلام الفكري عماد التسامح، الذي يمنح للفرد ضمان حماية حقوقه الفكرية وحريته الدينية وكرامته الإنسانية؟ وهل يمكن حماية الأمن الشامل للسلم الاجتماعي والمدني والدولي، في ظل تغييب الاهتمام والتركيز على قيم التسامح والأمن الفكري؟ ألا يمكننا تفكيك عوامل العنف والمناهج المستخدمة في زعزعة قيم السلم والتسامح، لتحويلها إلى معتقدات تشرع للقتل والاحتراب ورفض كل نداءات السلم والتعايش والتسامح؟ أظن أن مناهج التعليم ستكون المدخل الاستشرافي الوحيد لبناء جيل مجتمع معرفي قادر على استيعاب أن العنف لا علاقة له بأية مفاهيم عقدية أودينية أوأخلاقية، وفهم أن الانحراف الفكري والسلوكي، ليس سمة لازمة لفكر، أودين أومجتمع أو زمن أو مكان معين، وإن اختلفت درجاته بين هذه المتغيرات. اليوم وفي ظل المرحلة الراهنة من تاريخ الصراع الحضاري، يمكن اعتبار الانحراف الفكري أحد أهم مهددات الأمن العام والسلم الاجتماعي والدولي.

❁ ❁ ❁

مفهوم التسامح

الحديث عن التسامح، هو تحديد لقدرة الانسان على تحمل، رأي أو صفة أو مبدأ، قد يتعارض مع رغباته، وقد يكون مناقضا لمنظومته العقدية والفكرية والمذهبية، فمعنى قبول التسامح، هو القدرة على الصبر في احترام الآخر المخالف، والتعايش مع المختلف فيه، لتجاوز سبل الانقسام، وتعزيز قيم السلم المجتمعي الذي يقوم على اساس الدم أو الرابطة القومية أو الدين أو الطائفة أو العشيرة أو غيرها من الناحيتين النظرية والأخلاقية على اقل تقدير. ومبدأ التسامح يعني التعايش على نحو مختلف، سواء بممارسة حق التعبير عن الرأي أو حق الاعتقاد أو الحق في المشاركة السياسية... وهي المحور في فكرة حقوق الانسان التي تطورت منذ الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩م، وقبلها الدستور الأمريكي عام ١٧٧٦، وذلك بتأكيد حق كل فرد بان لا يكون هناك قيد حريته إذا احترم حريات الآخرين وحقوقهم ولم يعتد عليها. وكان إعلان اليونسكو قد جاء بعد حين ليؤكد أنه «بدون التسامح لا يمكن أن يكون هناك سلام، وبدون سلام لا يمكن أن يكون هناك تنمية وديمقراطية».

وإذا كان التسامح اصطلاحاً يعود إلى تطور الفلسفة الغربية في القرنين السابع والثامن عشر، وبخاصة ما سمي بفلسفة التنوير، وذلك بعد بروز وتطور النزعة الانسانية المعتمدة على العقل في مواجهة اللاهوت والغيبيات، فإن هذا المصطلح راج في السنوات الأخيرة، حيث خصصت اليونسكو يوم ١٥ تشرين الثاني (نوفمبر) من كل عام يوماً للتسامح على المستوى العالمي، منذ العام ١٩٩٥، كما تمت الإشارة اليه[1].

وبهذا المعنى فإن مبدأ التسامح هو فكرة اخلاقية ذات بعد سياسي وفكري إزاء المعتقدات والأفعال والممارسات، ونقيض فكرة التسامح هو اللاتسامح، أي التعصب والعنف ومحاولة فرض الرأي ولو بالقوة، مما يطرح تحديد العلاقة بين التسامح وكل من الدين والايدولوجيا والسياسة والفلسفة.

(١) التسامح والتاريخ، ثناء عطوان مجلة دبي الثقافية (دبي)، العدد ٦٢ (يوليو/ ٢٠١٠) ص١٠٣، انظر: النجار، شيرزاد، أحمد- التسامح واللاتسامح في فلسفة هابرماز، مجلة التسامح، العدد ٣٢، نيسان(ابريل) ٢٠١١. قارن: Habermas, Juergen- 12-Intolerence and Discrimination in, Con, Vol.1 No 1, 2003,pp2..قارن كذلك: لوك، جون- رسالة في التسامح، ترجمة د. عبد الرحمن بدوي، طبعة جديدة، دراسات عراقية، بيروت، سنة النشر (بلا).

التسامح بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي والفلسفات المعاصرة:

التسامح في الشريعة الإسلامية، جاء بمعنى عدم الغلو في الدين الواحد وسلوك سبيل اليسر، سبيل (التي هي احسن) من جهة، واحترام حق الاقليات الدينية في ممارسة عقائدها وشعائر دينها دون تضييق أو إقصاء، لم يرد ذكر التسامح لفظاً في القرآن الكريم، لكن الشريعة الإسلامية ذهبت إلى ما يفيد معناه. وقد جاء بما يقاربه أو يدل على معناه حين تمت الدعوة إلى التقوى والتشاور والتآزر والتواصي والتراحم والتعارف، وكلها من صفات التسامح مؤكدة حق الاختلاف بين البشر، و (الاختلاف آيات بينات)، وان كان لا يلغي الائتلاف.ان كتب اللغة ومعاجمها المعتبرة التي استعان بها الكثير من مفسري القرآن، تضع مفردة التساهل مرادفاً لمفردة التسامح، ويشير ابن منظور في لسان العرب إلى التسامح والتساهل باعتبارهما مترادفين. ويعرف الحنيفية السمحة بـ «ليس فيها ضيق أو شدة»[1] ويقول الفيروز ابادي في القاموس

(١) محمد محفوظ- في معنى التسامح، التسامح وافاق السلم الاصلي، بحث ضمن كتاب التسامح وجذور اللاتسامح، مركز دراسات فلسفة الدين، بغداد، ط١/ ٢٠٠٥، ص ١٨٣/ انظر الدهشان، عبدالكريم - حقوق الإنسان في القرآن الكريم والسنة النبوية - رسالة دكتوراه غير منشورة- جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلام ية بالسودان ١٩٩٥م.

المحيط: المساهلة كالمسامحة، وتسامحو - تساهلو، وتساهلوا - تسامح، وساهلة - ياسره[١].

ولهذا، فإن الاصل في الإسلام هو التسامح، كرسالة عالمية منفتحة ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧] مما يدل على السلم والمسالمة والصلح والرحمة.وبالعودة إلى القرآن الكريم الذي يشكل المرجعية الاساسية للشريعة الإسلام ية إضافة إلى السنة النبوية، فإن متابعة بعض آيات القرآن، تعطينا صورة مشرقة ومتقدمة لجهة التسامح الذي اعتمد عليه الإسلام من خلال وثيقته الأولى وفق قاعدة احترام المواثيق والمعاهدات الدولية. قال تعالى: ﴿وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا﴾ [النحل:٩١]. وقال تعالى: ﴿وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا﴾ [الإسراء:٣٤]. وهذه الصفة الإلزامية للمعاهدات تقرر أسبقية الوفاء بالمعاهدة المعقودة مع غير المسلمين «على النصرة الواجبة بين المسلمين بسبب الدين. وهذا ثابت بنص الآية الكريمة: ﴿وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ﴾ [الأنفال:٧٢]، قال الله عز وجل:

(١) ابن منظور، لسان العرب، ط٦، ص ٣٥٤ و ٣٥٦. وانظر الفيروز آبادي- القاموس المحيط، ط١، ص ٤٦.

﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴾ [إبراهيم:٢٤-٢٦]. وقال سبحانه: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل:١٢٥]. وقال تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]. وقال تعالى: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ﴾ [الفرقان:٦٣]. وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام:١٠٨]. وقال سبحانه: ﴿ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ [البقرة:٨٣]. وقال تعالى: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾ [العنكبوت:٤٦]. وقال تعالى: ﴿ وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ [الإسراء:٥٣]. وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [فصلت:٣٤-٣٥] ان هذه

المنطلقات الفكرية التي وردت في القرآن الكريم اعطت زاداً فكرياً ونظرياً لممارسات اسلامية متقدمة خصوصاً في عهد الرسول والخلفاء الراشدين من بعد لدرجة كبيرة، بشأن اعتماد التسامح خصوصاً وقد وردت تطبيقاته في العديد من الوثائق النظرية والاتفاقيات والمواثيق السياسية والتسامح يعني غياب مختلف أنواع الاضطهاد الديني أو المذهبي والتعصب الفكري والتحيز العرقي أو العنصري. ويعني أيضا غياب مختلف أمراض القلوب العابرة للحدود، كالاستكبار والحسد والحقد والكراهية وعشق الحيف. وهو ليس مرادفا للاستلاب الروحي والعقلي والنفسي والجسدي، الناجم عن إكراهات خارجية اجتماعية واقتصادية وسياسية. ولا علاقة له بالذل والهوان، فهو يصدر عن حِلْمٍ ورحمة، وليس عن خوف وذِلة. وقد قيل: أحسن المكارم عفو المقتدر وجود المفتقر. والتسامح لا يعني التسليم في المُسَلَّمات أو التنازل عن الحقوق تحت ضغط وإكراه.

وممارسة التسامح لا تعني حسب المادة الأولى من «إعلان المبادئ بشأن التسامح» الذي اعتمده المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم في دورته الثامنة والعشرين بتاريخ ١٦ نوفمبر ١٩٩٥: «تقبل الظلم الاجتماعي أو تخلي المرء عن معتقداته أو التهاون بشأنها. بل تعني أن المرء

حر في التمسك بمعتقداته وأنه يقبل أن يتمسك الآخرون بمعتقداتهم. والتسامح يعني الإقرار بأن البشر المختلفين بطبعهم في مظهرهم وأوضاعهم ولغاتهم وسلوكهم وقيمهم، لهم الحق في العيش بسلام وفي أن يطابق مظهرهم مخبرهم، وهي تعني أيضا أن آراء الفرد لا ينبغي أن تفرض على الغير».

وللتسامح نطاقات عديدة: فيما بين الأفراد، وداخل الأسر، وداخل المنظومات العقائدية وفيما بينها، وداخل المذاهب وفيما بينها، وداخل الدول وفيما بينها.

الحريات الدينية لغير المسلمين في الدول المسلمة وضوابطها وآثارها:

لقد بلغ التشريع الإسلام ي غاية السمو عندما قرر حرية ممارسة الشعائر الدينية لغير المسلمين في بلاد المسلمين. ففي أي بلد إسلامي يستطيع غير المسلم أن يعلن عن عقيدته، وأن يمارس شعائره الدينية، وأن يقيم المعابد والمدارس لدراسة دينه، فلليهود والنصارى في البلدان الإسلامية معابدهم التي يتعبدون فيها بطرق رسمية، ولهم مدارسهم الخاصة، ولهم أن يكتبوا ما يشاؤون عن عقيدتهم وأن يفضلوها على غيرها من العقائد في حدود النظام العام والآداب والأخلاق الفاضلة. فالإسلام حث على حماية

حقوق دور عبادة غير المسلمين وضمان حرية عبادتهم: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾ [الحج:٤٠]. قال ابن كثير: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ أي لولا أنه يدفع بقوم عن قوم ويكف شرور أناس عن غيرهم بما يخلقه ويقدره من الأسباب لفسدت الأرض ولأهلك القوي الضعيف. ﴿لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ﴾ وهي المعابد الصغار للرهبان قاله ابن عباس ومجاهد وأبو العالية وعكرمة والضحاك وغيرهم...﴿وَبِيَعٌ﴾ وهي أوسع منها... وهي للنصارى أيضا [أي الكنائس]... ﴿وَصَلَوَٰتٌ﴾... كنائس اليهود [أي معابدهم]... وأما المساجد فهي للمسلمين.

والتاريخ الإسلام ي حافل بترسيخ قيم التسامح الديني وأسس التعايش الديني عبر التاريخ. فقد كتب النبي ﷺ لأهل نجران أماناً شمل سلامة كنائسهم وعدم التدخل في شؤونهم وعباداتهم، وأعطاهم على ذلك ذمة الله ورسوله، يقول ابن سعد: «وكتب رسول الله ﷺ لأسقف بني الحارث بن كعب وأساقفة نجران وكهنتهم ومن تبعهم ورهبانهم: أن لهم ما تحت أيديهم من قليل وكثير، من بيعهم وصلواتهم ورهبانهم، وجوار الله ورسوله، لا يغير أسقف عن أسقفيته، ولا راهب عن رهبانيته،

ولا كاهن عن كهانته»[١]، ووفق هذا الهدي السمح سار الخلفاء الراشدون من بعده ﷺ، فقد ضمن الخليفة عمر بن الخطاب نحوه في العهدة العمرية التي كتبها لأهل القدس، وفيها: «بسم الله الرحمن الرحيم ؛ هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها، أن لا تُسكن كنائسهم، ولا تُهدم، ولا يُنتقص منها ولا من حيزها، ولا من صليبهم، ولا من شيء من أموالهم. ولا يكرهون على دينهم، ولا يُضار أحد منهم.. وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين»[٢]. وبمثله كتب عمر لأهل اللُد[٣]. وبمثله أيضاً كتب عياض بن غنم رضي الله عنه لأهل الرقة، ولأسقف[٤]. وقد خاف عمر

(١) الطبقات الكبرى (١/ ٢٦٦)، وانظر كتاب الأموال، ابن زنجويه (٢/ ٤٤٩)/ المحمصاني، صبحي - أركان حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية والقوانين الدولية الحديثة- بيروت - دار العلم للملايين ١٩٧٠، ط١.

(٢) تاريخ الطبري (٤/ ٤٤٩)، ويجدر هنا التنبيه إلى أن الصيغة التي أوردها ابن القيم رحمه الله للعهدة العمرية لا تصح، وقد نبه العلماء على ضعف سندها، فقال الألباني: «وإسناده ضعيف جداً من أجل يحيى بن عقبة، فقد قال ابن معين: ليس بشيء. وفي رواية: كذاب خبيث عدو الله. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: يفتعل الحديث «. إرواء الغليل ح (١٢٦٥).

(٣) نظر: المصدر السابق (٤/ ٤٤٩).

(٤) انظر: فتوح البلدان (٢٣٩).

من انتقاض عهده من بعده فلم يصل في كنيسة القمامة[١] حين أتاها وجلس في صحنها، فلما حان وقت الصلاة قال للبترك: أريد الصلاة. فقال له البترك: صل موضعك. فامتنع عمر رضي الله عنه وصلى على الدرجة التي على باب الكنيسة منفرداً، فلما قضى صلاته قال للبترك: (لو صليتُ داخل الكنيسة أخذها المسلمون بعدي، وقالوا: هنا صلى عمر). وكتب لهم أن لا يجمع على الدرجة للصلاة، ولا يؤذن عليها، ثم قال للبترك: أرني موضعاً أبني فيه مسجداً فقال: على الصخرة التي كلم الله عليها يعقوب، ووجد عليها دماً كثيراً، فشرع في إزالته»[٢]. وحين فتح خالد بن الوليد دمشق كتب لأهلها: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى خالد بن الوليد أهل دمشق إذا دخلها أماناً على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم وسور مدينتهم لا يهدم،

(١) سميت كذلك لأن اليهود كانوا يلقون في مكانها القذر قبل أن تطهره هيلانة أم الامبرطور قسطنطين، وتتخذه كنيسة. انظر: تاريخ ابن خلدون (١/ ٤٣٥).

(٢) تاريخ ابن خلدون (٢/ ٢٦٦). وقد نقل هذه الحادثة بإعجاب المستشرق درمنغم في كتابه «The live of Mohamet» فقال: «وفاض القرآن والحديث بالتوجيهات إلى التسامح، ولقد طبق الفاتحون المسلمون الأولون هذه التوجيهات بدقة، عندما دخل عمر القدس أصدر أمره للمسلمين أن لا يسببوا أي إزعاج للمسيحيين أو لكنائسهم، وعندما دعاه البطريق للصلاة في كنيسة القيامة امتنع، وعلل امتناعه بخشيته أن يتخذ المسلمون من صلاته في الكنيسة سابقة، فيغلبوا النصارى على الكنيسة»، ومثله فعل ب سميث في كتابه: «محمد والمحمدية». نقلاً عن التسامح والعدوانية، صالح الحصين، ص (١٢٠-١٢١).

ولا يسكن شيء من دورهم، لهم بذلك عهد الله وذمة رسول الله والخلفاء والمؤمنين»[١]. وتضمن كتابه رضي الله عنه لأهل عانات عدم التعرض لهم في ممارسة شعائرهم وإظهارها: «ولهم أن يضربوا نواقيسهم في أي ساعة شاءوا من ليل أو نهار، إلا في أوقات الصلاة، وأن يخرجوا الصلبان في أيام عيدهم»[٢] وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عماله: «لا تهدموا كنيسة ولا بيعة ولا بيت نار»[٣]. قال أبو الوليد الباجي: «إن أهل الذمة يقرون على دينهم ويكونون من دينهم على ما كانوا عليه لا يمنعون من شيءٍ منه في باطن أمرهم، وإنما يمنعون من إظهاره في المحافل والأسواق»[٤]. وقال الفقهاء المسلمون بتأمين المسلمين لحقوق رعاياهم في العبادة، فقرروا أنه «يحرم إحضار يهودي في سبته، وتحريمه باق بالنسبة إليه، فيستثنى شرعاً من عمل في إجازة، لحديث النسائي والترمذي وصححه: «وأنتم يهود عليكم خاصة ألا تعدوا في السبت»[٥]. خمراً أو خنزيراً، وينقل الطحاوي

(١) رواه البلاذري في فتوح البلدان (١٦٦)، وانظر كتاب الأموال، ابن زنجويه (٢/ ٤٧٣).
(٢) رواه أبو يوسف في الخراج (١٧٥).
(٣) رواه أبو عبيد في الأموال (١٣٨).
(٤) المنتقى شرح موطأ مالك (٢/ ١٧٨).
(٥) غاية المنتهى وشرحه (٢/ ٦٠٤)، وقد أكد عليه عدد من الفقهاء. انظر: الإنصاف للمرداوي (٤/ ٢٤٨)، وكشاف القناع للبهوتي (٣/ ١٤٠)، والحديث رواه الترمذي ح (٢٧٣٣)، والنسائي ح (٤٠٧٨)، وأحمد ح (١٧٦٢٦).

إجماع المسلمين على حرية أهل الذمة في أكل الخنازير والخمر وغيره مما يحل في دينهم، فيقول: «وأجمعوا على أنه ليس للإمام منع أهل الذمة من شرب الخمر وأكل لحم الخنازير واتخاذ المساكن التي صالحوا عليها، إذا كان مِصراً ليس فيه أهل إسلام (أي في بلادهم التي هم فيها الكثرة)»[١].

ومن قيم تسامح المسلمين مع غيرهم أنهم لم يتدخلوا في الشؤون التفصيلية لهم، ولم يجبروهم على التحاكم أمام المسلمين وإن طلبوا منهم الانصياع للأحكام العامة للشريعة المتعلقة بسلامة المجتمع وأمنه. وينقل العيني عن الزهري قوله: «مضت السنة أن يرد أهل الذمة في حقوقهم ومعاملاتهم ومواريثهم إلى أهل دينهم؛ إلا أن يأتوا راغبين في حكمنا، فنحكم بينهم بكتاب الله تعإلى»[٢]، كما ينقل عن ابن القاسم: «إن تحاكم أهل الذمة إلى حاكم المسلمين ورضي الخصمان به جميعاً؛ فلا يحكم بينهما إلا برضا من أساقفهما، فإن كره ذلك أساقفهم فلا يحكم بينهم، وكذلك إن رضي الأساقفة ولم يرض الخصمان أو أحدهما لم يحكم بينهما»[٣]. وقد شهد المؤرخون بسمو حضارتنا في هذا الباب، فقد اعترف بريادتنا له نصارى

(١) اختلاف الفقهاء (٢٣٣).
(٢) التمهيد (١٤/ ٣٩٢)، وانظر: أحكام أهل الذمة (١/ ٣١٧)، والمحلى (٩/ ١١٨).
(٣) رواه أبو عبيد في الأموال (٢٢٣)، وانظره في فتوح البلدان (١٧١-١٧٢).

حمص حين كتبوا إلى أبي عبيدة بن الجراح: «لولا يتكم وعدلكم أحب إلينا مما كنا فيه من الظلم والغشم، ولندفعن جند هرقل عن المدينة مع عاملكم»، ثم أغلقوا أبواب المدينة في وجه الروم إخوانهم في العقيدة[١].

وتنقل المستشرقة الألمانية زيغريد هونكه في كتابها الماتع «شمس العرب تسطع على الغرب» شهادة مهمة من بطريك بيت المقدس، فتقول: «فبطريرك بيت المقدس يكتب في القرن التاسع لأخيه بطريرك القسطنطينية عن العرب: إنهم يمتازون بالعدل، ولا يظلموننا البتة، وهم لا يستخدمون معنا أي عنف»[٢].

الحريات والحقوق الدينية للمسلمين في الدول غير المسلمة:

استخدم مصطلح Tolerence منذ القرن السادس عشر بمعنى أقرب إلى المفهوم السياسي والأخلاقي والسلوكي إزاء الآخر، من المذاهب الدينية، في حين أن استخدامه كمفهوم قانوني Toleration بدأ بعد إصدار بعض الحكومات الأوروبية في القرنين السادس عشر والسابع عشر مراسيم تدعو إلى التسامح وتطلب من موظفي الدولة، والسكان تطبيق حكم

(١) رواه أبو عبيد في الأموال (٢٢٣)، وانظر الأموال، ابن زنجويه (١/ ٣٨٨)، وفتوح البلدان (١٦٩).

(٢) عمدة القاري (١٦/ ١٦١)، انظر شمس العرب تسطع على الغرب ٣٦٤.

القانون The rule of law وأن يكونوا متسامحين في سلوكهم إزاء الأقليات الدينيـــة الأخرى مثـــل أنصار الراهـــب مارتن لوثر. ومـــن القوانين التي صدرت في حينها: مرســـوم هنري الرابع في فرنسا ١٥٩٨ وقانون التسامح The Toleration Act الصادر عن ملك إنكلترا ١٦٨٩، وكان جون لوك قد نشر رسالته الشهيرة «رسالة في التسامح» تعبيراً عن الثقافة البديلة للتعصب والتطرّف الديني التي كانت ســـائدة والتي دفعت أوروبا بسببها ثمناً باهظاً من الحروب والنزاعات وسياســـات الإقصاء. فوجود المسلم في أوروبا لم يكن وليد اليوم، وإنما هو جزء من المجتمعات الأوروبية، وجزء من حاضر أوروبا ومستقبلها. كإطار عام واقعي للحضور الإسلام ي. وهو إطار عام قانوني، يتمثل في المواطنة الأوروبية، بما يترتب عليها من حقوق وواجبات، وهذه المواطنة لا تقتصر على حاملي الجنســـيات الأوروبية، ولكنها تشـــمل حتى المقيمين من المسلمين.

ومن ثم فنماذج العلاقة مع المســـلمين ليست متطابقة، وإنما تختلف من بلد أوروبي إلى آخر، فهناك دول أكثر انفتاحاً في العلاقة مع مسلميها، وهناك دول أقل انفتاحـــاً. فيما يخص طبيعة الإطار القانوني الذي ينظم العلاقة مع المسلمين في الشـــؤون الدينية كتسهيلات بناء المساجد، والمقابر الإسلامية،

وشؤون الشعائر والتطبيقات الدينية الخاصة بالمسلمين، وهنا يجب الإشارة إلى أن الوجود الإسلام ي الراهن في أوروبا الغربية والوسطى يتميّز بأنه وجود حديث. فالغالبية العظمى من مسلمي هذه البلدان الأوروبية تعود إلى خلفية هجرة، ولا تدخل في هذا التصنيف بلدان شرق أوروبا التي تضمّ وجوداً إسلامياً تاريخياً. ورغم التجذّر المتزايد للمسلمين في البلدان الأوروبية من جيل إلى آخر، إلاّ أن خبرات التعامل الأوروبية مع هذا الوجود المسلم ما زالت تتشكل، من بلد لأخر ومن مرحلة لأخرى، وذلك لاختلاف الوسط السياسي والاجتماعي والثقافي للمجتمع المحيط.

فهناك صور كثيرة للتعايش في إيطاليا، تقوم الكنيسة بها في رمضان بتوفير أماكن وخيام لأداء صلاة التراويح، والبعض منهم يوفر وجبة الإفطار، ومن صور التعايش في البرازيل يقول الشيخ خالد تقي الدين: البرازيل وضعها مختلف تماما عن الوضع في الدول الغربية الأخرى، فالمسلمون ليسوا غرباء على هذه البلاد إذ كانوا جزءا من نسيجها وتركيبة سكانها عبر اختلاط المسلمين الأفارقة الذين جلبوا للعمل في مزارع القصب وغيرها من الأعمال وساهموا وبشكل واضح في نهضة البرازيل الثقافية والعمرانية والاقتصادية.

بالطبع هناك أطراف وأصوات في المشهد الأوروبي لا ترحِّب بالمسلمين، وتشنّ الحملات التحريضية ضدّهم، وهناك من لا يستطيع أن يحتمل التنوّع أو يقبل بالتعدّدية. وهناك من لا يرى المكاسب الكبيرة التي يأتي بها المسلمون إلى أوروبا في مجالات شتى، اجتماعياً وثقافياً واقتصادياً وحتى سكّانياً، لأنّ المسلمين يتركزون في شرائح الشباب والطفولة، وهذا فيه فائدة لقارّة تشيخ. في المقابل، قد يكون من بين المسلمين من يحمل تصوّرات مشوّشة تتعارض مع توجيهات الإسلام السمحة، ويميل إلى الانعزال عن المجتمع أو مقاطعته. لكن في كل الحالات، نجد أنّ الأغلبية من المسلمين وغير المسلمين، منخرطة في واقع من التعايش والتبادل فيما بينها في مسارات الحياة اليومية، في مواقع العمل والتعليم والأسواق.

هناك الكثير من جوانب القصور، لكنّ ذلك لا يلغي واقع التسامح والتعايش القائم بين مكوِّنات المجتمعات الأوروبية، والمرحبة بجهود الحوار والتفاهم المتبادل.

ولأن البعد الثقافي للتسامح واسع جدا، فقد يكون من المفيد اختيار نموذج الرسوم المسيئة لخاتم الأنبياء محمد ﷺ كصورة كاشفة تختزل مجموعة من العلاقات المعقدة. وقد لخص الأمين العام للأمم المتحدة المشكلة يومئذ

بقوله: «إن هناك شعورا بأن الفجوة الفاصلة بين العالم الإسلام ي وعالم المجتمعات الغربية آخذة في الاتساع وأن كلا العالمين لا يفهم الآخر. وتوتر المشاعر الذي شهدناه في الأسابيع القليلة الماضية، ينبع من مخزون دفين من سوء الظن والاستياء ظل حبيس الصدور لفترة طويلة قبل نشر الرسوم المسيئة لمشاعر المسلمين. فالأزمة الحالية إنما هي في الحقيقة انعكاس لأزمة أعمق وأقدم. وبمقدوري أن أقول إن معظم غير المسلمين في المجتمعات الغربية لا تستهويهم الإساءة إلى الطائفة المسلمة فيها، وإن معظم المسلمين لا يرون أن العنف أو أعمال التدمير هو الرد الصحيح.

وإذا كانت بعض أجهزة الإعلام تساهم في هندسة مشروع الإسلام وفوبيا والتخويف من الإسلام، ولا تتورع في نشر وترجمة وتوزيع ما يسيء للمسلمين ـ تحت شعار «حرية التعبير والحق في النقد الساخر» مع الاستعانة بمختلف أساليب التعتيم الإعلامي من كذب وتشويه أو إخفاء للحقيقة ـ فإن أجهزة أخرى جديرة بالاحترام تقدر حق التقدير مسؤولية عملها وتمتنع عن كل ما يسيء لهذه الجهة أو تلك. وهكذا مثلا، فقد رفضت دار نشر يابانية خلال شهر فبراير ٢٠٠٧ نشر رواية لكاتب دنماركي تسيء للإسلام، حيث أكد وكيل دار النشر في كوبنهاجن أن نشرها يسيء لمشاعر

قرائها من المسلمين. ورفضت الدار قبول فكرة بطل الرواية الإرهابي المسلم الذي ينوي القيام بأعمال إرهابية كراهية في الغرب.. كذلك الدعوة التي وجهها المجلس الأوروبي إلى مكافحة ظاهرة كره الأجانب ومعاداة المسلمين في أوروبا حيث قامت «لجنة الحكماء التي وجهت انتقادات حادة إلى الحكومات الأوروبية خلال تقرير أعدته تحت عنوان: «إدماج الفروق والحريات» فيما يتعلق بمكافحة التمييز ومعاداة الأجانب في أوروبا، ولفت التقرير الذي أعدته اللجنة التي تم تشكيلها بغية العثور على حلول بناءة لمعالجة ظاهرة التعصب والإقصاء والتمييز إلى أن (الحكومات الأوروبية ما تزال عاجزة عن تحديد إرادة سياسية مشتركة فيما يتعلق بهذا الأمر)[1].

مفهوم التسامح ودوره في تشكيل الوعي الجمعي للسلم الانساني:

حين نناقش مفهوم الدين كأحد أهم المظاهر التي أسست للكائن البشري رؤيته الشاملة للحياة، بما في ذلك علاقاته الإنسانية والطبيعية والكونية. تأتي أولوية الحديث عن التسامح كقناة رئيسية في تشكيل الوعي الجمعي والسلم الاجتماعي للثقافات الإنسانية، وبالتالي تطرح أسئلة

(١) الكاتب «عبد الباقي خليفة «: مقال بعنوان «رغم اضطهادهم للمسلمين – زعماء الغرب يتباكون على الأقلّيات الدينية في العالم الإسلامي» انظر موقع تركيا اليوم، وهو موقع إخباري، تقرير بعنوان «لجنة الحكماء للحكومات الأوروبية: توقفوا عن التضييق على المسلمين»، التاريخ الخميس، ٠٥/ ١٢/ ٢٠١١

واقعية عن مفهوم المسكوت عنه والمنطوق المتداول بين أتباع الأديان في المطالبة برفع ظلم اعتداءات الحروب، التهجير، التعنيف، الغصب، الإبادة، الممارسة اتجاه الإنسان، أياً كان لونه وجنسه ودينه وعرقه...[1].

ألم تتحدث الأديان عن حق الآخر في الحياة الكريمة؟ مع ضمان حقه في العيش، بالتكافل بالرحمة بالإحسان؟ ألم تجتمع الأديان على ترسيخ مبدأ التعايش والإيمان بسنة الاختلاف الكونية في اللون واللغة والعرق والدين والمذهب والنوع؟

ومن هنا يبقى سؤال الدين ومستقبل الإنسانية في حقوقها، سؤالا له أولويته في عالمنا المعاصر، وله خطورة تبعاته بين رجال ونساء الدين في تحمل المسؤولية الدينية لحماية الأمن الروحي والفكري والجسدي دعويا، لاسيما إذا ما تناولنا الإرث الديني من جهة تمثيله لوعي جمعي يشكل عموما دينامو الذاكرة الإنسانية. ناهيك عن كون الدين يمثل اليوم وفي ظل الوسائط الإعلامية الحديثة أحد المحركات الأساسية، لتوظيف الديني والسياسي في توجيه الأحداث العالمية. ولعل المتتبع للمجريات والأحداث

(١) محمد محفوظ، في معنى التسامح، التسامح وافاق السلم الاصلي، بحث ضمن كتاب التسامح وجذور اللاتسامح، مركز دراسات فلسفة الدين، بغداد، ط١/ ٢٠٠٥، ص ١٨٣.

– المعاصرة. يستطيع فتح جبهة النقد الذاتي، في عملية توجيه وترشيد أجيال صاعدة في أمس الحاجة لمن يرشدها ثقافيا وإعلاميا وتربويا لآليات الحوار اليومي الفعال مع الـذات، ومع الأسرة، ومع المجتمع، لننتقل بهم إلى عالم الايمان بالتعددية والاعتراف بالآخر في ظل تعزيز مبادئ التعايش السلمي الفكري والروحي والنفسي الإنسـاني، تعايش ينأى عن مزايدات توظيف الأنساق الدينية الذاتية بأغراض سياسية أو عرقية أو مذهبية، مقابل إقصاء الآخر. هذه القراءة سـأقدم من خلالها رؤية اسـتشرافية لمستقبل التسامح في الإسـلام وضرورته الدولية في حماية حقوق الأمن الانساني، وآثاره في ظل الحوار بين الأديـان والثقافات، عبر رؤية موضوعيـة للواقع الديني تجعلنا نتوقع مآلات هذه الجدليـة القائمة بين الدين وحماية حقوق وكرامة الإنسان. بطرق تستحضر ترسيخ مبادئ السلم والعدل والإخاء، ومناهج تستثمر قيم تفاعل الإنسان مع الرؤى الكونية بأبعادها ومآلاتها الحضارية.

التسامح وضرورته في بناء قيم السلام الفكري:

إن ما نشـاهده اليوم من مظاهر عنف واحتراب يسـتدعي العودة إلى الـذات لمراجعتها ونقدهـا، والوقوف على مواضع الخلـل فيها لتقويمها ومعالجتها. ثم الارتكاز إلى قيم جديدة تسـتبعد الكراهية والحقد، وتنفتح على قيم الإنسـانية والدين. وهذا يتطلب الغوص في أعماق الفكر بحثا عن

جذور المشـــكلة. أي ينبغي البحث عن الدوافع الحقيقية وراء ثقافة العنف المجتمعي. وتقصي المفاهيم المســؤولة عن صياغة البنى الفكرية والمعرفية لاتجاهين أساسين:

الاتجاه الأول: يتلخص في البحث عن أســباب اكتســاب الأشخاص لعدوانيــة موجهة دينيــا تجاه الآخر، أيــا كان الآخر داخليــاً أم خارجياً، دينياً سياسيا[1].

ويمثله تيــار متطرف: يعارض المدنية الحديثــة وكل ما يتصل بالتقدم الحضاري، فهي من وجهة نظرهم ليســت إلا فسادا في الأخلاق، وتفككا في الأسر وجمــودا في العلاقات الاجتماعية، فهم يــرون أن الحضارة تجعل الفرد يعيش لنفســه ملبيا لرغباتها متنكرا لــلآداب والفضيلة. ولذا فكل جانــب يرفض فكر الآخر ويقاومــه، وينظر إليه نظرة ريب وشــك دون تمحيص وتقويم.

والاتجاه الثاني: يركز على البحث في أســباب اكتســاب الأشــخاص لعدوانية موجهة ثقافيا اتجــاه القيم والمبادئ الأخلاقية لنشر قيم الانحلال والضيــاع والصراع المجتمعي مــن نوع آخر. ويمثله تيــار حداثي: يدعو

(١) مريم آيت أحمــد، جدلية الحوار قراءة في الخطاب الإســلامي المعاصر، ص٧٨ مطبعة النجاح الدار البيضاء ٢٠١٢

إلى بناء الحياة على أساس دنيوي وغير مرتبط بالأصول الشرعية ولا بالتقاليد والعادات والموروثات الاجتماعية الأصيلة، هي من وجهة نظر أصحاب هذا الاتجاه عوائق في طريق التقدم والانطلاق نحو الحضارة. إن عملية ربط علاقة التسامح بالسلام الفكري تقتضي توظيف العلوم الاجتماعية لتكشف لنا عن طبيعة التفاعل بين التربية على منهج الوسطية والحوار الفكري من حيث هو صيغة عملية تشيع جو السلام والتعايش بين مختلف الانتماءات الفكرية والمذهبية، وتزيل التوتر في العلاقات داخل المجتمع، ومن هذا المنطلق جاء هذا البحث ليناقش أبعاد التسامح في الإسلام وآثاره في ترسيخ قيم التعايش والوئام الدولي.

استشراف آفاق التسامح الإسلامي في ظل تحديات الحوار العالمي المستقبلي:

نحن إذا ركزنا النظر على الانتماء الحضاري، فنجد أن «الآخر» بالنسبة للمنتمي للحضارة الإسلامية هو المنتمي لواحدة من الحضارات الأخرى في العالم. فهناك اليوم ثمان دوائر حضارية يمكن التمييز بينها تكشفها النظرة المحيطة، وتسود في كل منها حضارة غالبة لها خصائصها. فهناك الغربية بفرعيها الأوروبية والأمريكي الشمالي، والحضارة الأمريكية الجنوبية التي جاءت ثمرة تفاعل حضارة المستعمرين المستوطنين الغربية القادمين من

شبه جزيرة أيبريا مع حضارة سكان البلاد الأصليين مع الحضارة الإفريقية المتأثرة بالحضارة الإسلامية. ونحن مع الرأي الذي يميزها عن الحضارة الغربية. وهناك الحضارة الصينية والكونفوشيوسية، والحضارة اليابانية في أقصى الشرق في آسيا، والحضارة الهندوكية في الهند، وهناك الحضارة الأرثوذكسية السلافية في روسيا وأوروبا الشرقية الجنوبية. وهناك الحضارة الإفريقية السائدة في جنوب الصحراء في قارة إفريقيا، والحضارة الإسلامية بفروعها في آسيا وإفريقيا[1]، وهنا يحق السؤال عن مدى ارتباط الآخر بالغرب علما بأن مفهوم الآخر لا يقصد به إسلاميا إطارا جغرافيا معينا وإنما مجموعة القيم والمبادئ الأساسية لشعوب العالم؟ هل من الخطأ اعتبار الآخر هو الغرب فقط وإخراج الجنوب والشرق من دائرة اهتمامنا؟ ألا تعتبر العلاقات التواصل مع العوالم غير الغربية مشروع لرؤية إستراتيجية في مواجهة تحدي الضغوط الغربية؟ وإذا ركزنا على الغرب بفعل العوامل التاريخية التي ربطتنا فهل الغرب عالم واحد أم عوالم مختلفة؟ هل الغرب كاثوليكي/ علماني/ لائيكي/ صهيو مسيحي؟ وكلها تمايزات لمنظومات عقدية فكرية غربية؟

(١) إعادة تشكيل العقل المسلم التربية وتفعيل الدور الحضاري للشباب الإسلامي عماد الدين خليل / انظر إعادة تشكيل العقل المسلم التربية وتفعيل الدور الحضاري للشباب الإسلامي عماد الدين خليل ص٤٦

إن الاختلال الرهيب في موازين القوى الذي يعاني منه النظام الدولي الحالي هو ما يترك انعكاسًا على الحوار مع الآخر، وخاصة الحوار بين العالم الغربي والعالم الإسلامي؛ فالحوار بين العالم الآسيوي والعالم الغربي على سبيل المثال أكثر اتزانًا وتفاعلا واتساقا من الحوار بينه والعالم الإسلامي، حيث إن موازين القوى تتفاوت تفاوتًا كبيرًا عندما يتعلق الأمر بالعالم العربي والإسلامي. فلماذا لا نترك الحوار مع العالم الغربي ونتوجه إلى ضفة العالم الآسيوي الذي يتشارك معنا في الكثير من القيم والمبادئ الأخلاقية لماذا تركنا خطوة التعامل وفتح العلاقات مع هذه الحضارات والثقافات خطوة ثانية في برامج موائدنا الحوارية؟

المعرفة أساس التسامح مع الآخر:

إن تمييز المعرفة في الميادين السياسية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية أمر لا يمكن أن تقوم به مجتمعات غريبة عن البيئة المطلوب التعرف إليها. وواقع المجتمع الإسلامي بتاريخه وجغرافيته الراهنة لا يجدر أن يكون مجالا مكشوفا لمصالح الآخرالاقتصادية، أو ساحة لتحقيق انتصاراته السياسية، وانتهاك حرمات مجتمعاته، مما يولد الصراع بين أفراده ويسبب المجازر الدموية على ترابه.

والمعرفة بأبعادها المختلفة تحتاج إلى مشروع حضاري إسلامي قادر على إيصال مفاهيمها وأخلاقياتها إلى الآخر، ولاشك أن غياب آلية للحوار مع الآخر غيبت المعرفة الصحيحة بالجانب الحضاري للمجتمع الإسلام ي بماضيه وحاضره، وأعاقت المصالحة مع مستقبل العلاقة معه، واستبدلتها بمنطق الاحتواء والإملاء مما عمق الفجوة بين الإسلام والغرب وساعد على تطرف مزدوج معه أصبح اللقاء أكثر صعوبة. وفي غياب التأثير السياسي للفكر الإسلام ي على اتخاذ القرار هيمنت على المجتمعات الإسلامية حالة من النكوص والتراجع والتدمر وشرذمت أفكار المرجعيات، وساعدت على استبداد الإمبراطورية الغربية بطاقتها العسكرية والسياسية التي وظفتها ثقافيا بنظريات الصدام وسوقتها عالميا، لإبادة طاقات المجتمع الإسلام ي وإمكاناته الثقافية وعزله عن المشاركة والمساهمة في الإنتاج الحضاري.

الأهداف من التسامح في رؤية المشروع النهضوي الإسلامي:

عندما نتحدث عن التسامح في اطار العلاقة مع الآخر، لا نعتقد أن للبعد الجغرافي دورا في تخطيط العلاقات، إلا من خلال ما يمثله الإنسان في هذا الموقع الجغرافي من مبادئ وأفكار وقيم ومصالح ومخاوف، لذلك عندما ندرس العلاقة مع الآخر نلاحظ أن التطورات الإنسانية في جميع

الجوانب، جعلت كثيرا من الشرقيين غربيين، ودفعت كثيرا من الغربيين إلى فهم الواقع الإسلامي وحثت كلا الطرفين على التداخل في الثقافات والأوضاع السياسية والاقتصادية، فالغرب زحف إلى الشرق ونهل من علومه في الأندلس وكان الاستشراق يمثل مدرسة تنفتح على كل ما في الشرق، من علوم وثقافات وأوضاع وسياسات، كما أن الشرق أقبل على الغرب وبدأ يتعلم في جامعاته ومؤسساته فكما في الغرب مستشرقون هناك في الشرق متغربون. وهنا لابد للإشارة إلى أن الغرب ليس واحدا فالاتجاهات الفكرية الغربية اتجاهات متعددة ومتنوعة لا يمكن أن تصنف في قالب واحد باعتبار أنها تتطور بتطور الثقافات التي تفرض نفسها على الأوساط الثقافية المجتمعية والمؤسسية والجامعية، وهذا الأمر يتجسد في الأطروحات والعناوين الفكرية مثل نهاية التاريخ وصدام الحضارات وغيرها.

وهي عناوين وأطروحات متفاوتة متباينة، مما يؤكد أن الغرب ليس كتلة واحدة يمكن الإشارة إليها كمنظومة ثقافية محددة الأصول في مقابل الإسلام، كما أن الاجتهاد الإسلامي ليس واحدا في فهم أبعاد هذه العلاقة مع الآخر. ومن هذا المنطلق ينبغي للمشروع الحضاري الإسلامي أن يحدد رؤيته في مستقبل العلاقات بين الإسلام والغرب، وبناء أسس التسامح

وقيم السلم، بتفعيل العلاقة ومد جسور التعاون والتواصل مع الأصوات الغربية العاقلة التي هي أقرب جغرافيا ومعرفة بقضايانا ومصالحنا المشتركة، وذلك بأن يفتح لها المجال لتأخذ مكانها، في خضم المناقشات الجارية حول حوار الحضارات والثقافات والأديان في عالمنا الإسلامي، وأن يتجاوب معها في حملتها ضد فكرة الصدام الحضاري، التي كانت شكلا من أشكال التنظير، لاتجاه متعصب جديد في العالم الغربي سوق بترويجه لعقلية المؤامرة صورة نمطية، قاتمة لعلاقة الغرب المستقبلية بالحضارة الإسلامية، فكانت نظرية استئصال وإلغاء واستعلاء أكثر من كونها بحثا في العلاقات بين الحضارات والثقافات.

ضرورة وأبعاد التسامح في المشروع النهضوي الإسلامي:

مهما اختلفت التعاريف وتباينت الآراء في فصل ما هو ثقافي عن ما هو حضاري عند تناول العلاقة مع الغرب.. فإن حقيقة تهيمن على قضية الارتباط بالآخر، وذلك أن مفهوم التفوق العلمي، وما قاد إليه من سيطرة عسكرية، أفرز نتاجا من التسلط الثقافي، معه يبدو المشهد العالمي في ارتباك فكري، مجسدا لهيمنة تفرض شروط مرحلة لابد من التعامل معها، برغم ما يرتبط بها من متغيرات صعبة.

وتواجه الأمة الإسلامية اليوم مشكلة اختيار منهج ملائم للتعامل بقيم التسامح مع الآخر، وذلك باعتبارات العلاقة الإنسانية من جانب، وما تتعرض له الأمة من تدخل غربي من جانب آخر. اليوم وفي ظل ما تتبناه مشاريع الحداثة في الفكر العربي المعاصر، فإن استشرافا مبنيا على الأسس العلمية مطلوب لتجاوز الخوض في ضرورات التفاعل والتعامل مع الآخر، وتطبيق منطق التعارف والدعوة والانفتاح وفق رؤية إسلامية، تخطط للمستقبل، بقدر ما تستوعب الماضي، وتجيد التعامل مع متغيرات الحاضر. على أن تتجاوز الرؤية حدود فضاءات الأفراد والنخب، لتشمل مؤسسات رسمية مختصة وغير مختصة، توحي كلها على اختلاف الرؤى والمنطلقات بانفتاح الفكر الإسلام ي على عناصر الحركة العامة في عالمنا المعاصر[1].

إن بناء المشروع الحضاري في مشاريع السلم المجتمعي والدولي، يتطلب منهجيا ومعرفيا وسياسيا الاستناد إلى معرفة وثيقة بقضايا، ومشكلات الذات داخليا وبالتطور التاريخي الحضاري للعالم العربي والإسلامي، وربط توازن مصالح علاقاته الدينية والثقافية والاقتصادية والسياسية بالنظام العالمي السائد وذلك من خلال مستويين رئيسيين:

(١) الإصابة في تمييز الصحابة العسقلاني ج/ ٣.

١ - المستوى الداخلي / الذات:

ويبدأ بتحديد الاجابة عن موقع الذات في المشروع الحضاري الإنساني العالمي، بعيدا عن جو أسلوب الخطابة والتنظير، الذي يسود قاعات المناظرات والمؤتمرات الخاصة بالحوار مع الآخر (حوار الأديان، حوار الثقافات، حوار الحضارات) بحيث تقف في غالب الأحيان موقف المعتذر المدافع عن الاتهامات الموجهة إليها، أو الرافض لكل علاقة مع الخارج الإسلامي.

هذا وإذا كان واقع الأمة الراهن لا يفرز استجابات رسمية وحكومية فاعلة على المستوى العالمي، ودعوات غالبية المشاركين في الحوار من الداخل، لا يتبنون المنظومة الإسلامية الحضارية في محافل هذا الحوار، فإن دائرة الحضارة العربية الإسلامية حافلة بالإمكانات التي يمكن أن يوظفها الفرد المسلم وفق رؤية إسلامية، تقوم على تفاعل الفرد مع المجتمع والمؤسسات والهيئات والمنظمات الإسلامية، لإيجاد لغة مشتركة تتحرك في إطار المشترك التسامحي الثقافي والقيمي الأخلاقي الإنساني، وتنفتح على المستقبل من موقع أولوية حفظ الحقوق والمصالح والأوضاع النمطية الداخلية المهددة بالصورة النمطية المشوهة عالميا.

وقد تتطلب عملية الانطلاق نحو الهدف، بمجموعة من المبادرات الملموسة الكفيلة بترسيخ قيم التسامح الإنسانية، والانتقال بالحوار من المستوى النظري إلى المقاربة العملية وذلك بالاعتماد على الأسس والضوابط التالية:

- البناء الإدراكي للهوية الثقافية لأبناء المجتمعات المسلمة داخليا قبل التوجه للخارج (نوعية منظومة السمات التي تشكل شخصية إنسان المجتمعات الإسلامية - الخصائص العقائدية - الاجتماعية - الثقافية) وذلك من خلال الهوية وتحديد ماهية المؤسسات المسؤولة عن نشر هذا الوعي بين أبناء الأمة.

- التحدي القيمي وهو الذي يثير قضية الأصالة والمعاصرة في الإسلام.

- كيفية تحقيق الاستثمار الاستراتيجي، وهو المدخل الرئيسي للمستقبل بكل أبعاده الفكرية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية... وهذا يتطلب تزويد النشء بقدرات عديدة.

- الإحاطة بالصور التاريخية الشاملة للعلاقة مع الآخر في حضارتنا العربية الإسلامية بالرجوع إلى حصر وجمع المصادر الأولية: (مواثيق النبي ﷺ - تحالفات - اتفاقيات - معاهدات- معاملات...) ومراجعتها

من قبل العلماء والأكاديميين والمراكز والمؤسسات والمنظمات المتخصصة، للخروج برؤية إسلامية متأصلة بعيدا عن رؤى وأحكام الأفراد غير المتخصصين.

- ترسيخ الوعي الديني الصحيح الذي يؤكد أن الإسلام دين التوازن والتسامح والعمل والإنتاج ونبذ التعصب والانغلاق الفكري والثقافي والسلوكي.

- أن يفرق بين الحوار الحضاري بين الحضارة الإسلامية والحضارات الأخرى وبين ما نسميه الحوار الانهزامي الاستتباعي الاعتذاري للحضارة الغربية والشعور بعقدة النقص اتجاهها.

- أن يفصل بين الحوار مع الآخر بوصفه أمرا شرعيا، تأصلت نصوصه من القرآن والسنة، وشرعت مقاصده أمرا وأولوية واقعيه تمليها المصلحة الثقافية والاقتصادية والسياسية والعلمية والتكنولوجية والاتصالية الإعلامية، في مواجهة تحديات الأمة، وبين دعوات وحدة الأديان المرفوضة والتي تستهدف تذويب الإسلام كخاتم للديانات وخلطه مع التحريفات المعرفة لديهم[1].

(١) الإسلام ومستقبل الحضارة، صبحي الصالح بيروت دار الشورى دمشق دار قتيبة ط/ ١١٩٠.

- أن يفصل في قضايا التسامح والتعايش و الحوار مع الآخر الخارجي على مستوى العقيدة بين النصارى والصهيونية، باعتبار أن النصارى أقرب مودة إلينا وفق المفهوم القرآني وهذا أيضا يتطلب متخصصين في فهم النصرانية الأقرب إلينا هل الأرثوذكسية الشرقية أم الكاثوليكية والبروتستانتية والصهيومسيحية الغربية؟

٢ - المستوى العالمي / الآخر بين توازن المصالح والدعوة للانفتاح:

أعتقد أنه قد آن الأوان لاقتراح عقد مائدة مستديرة تعالج شطط الإعلام الدولي واستراتيجيات المؤسسات العسكرية في دعم الفكر الصدامي بين الشعوب والثقافات، مائدة نجمع فيها (انطلاقا من المنهج القرآني قل يا أهل الكتاب تعالوا) بين عقلاء وخبراء الفكر والإعلام ورجال الدين من العالم، لرسم معالم مشروع مؤسساتي عالمي يعمل على صياغة ميثاق عالمي لأخلاقيات الحوار بين المجتمعات الإنسانية العالمية (على قاعدة العدل والسلام و الاحترام المتبادل للخصوصيات الثقافية والفكرية والمقدسات، والمناصرة في الحقوق والالتزام بالواجبات و الوفاء بالمواثيق والعهود)[١].

(١) الحوار مع الغرب منطلقات وآفاق سماحة السيد حسين فضل الله محاضرة ٢٨ يونيو ٢٠٠٤.

وللإشارة فإن القرن الحالي مهما روج له صناع قيم ومبادئ العولمة، بهواجس مفتعلة لمنع قيم التسامح والتقارب، والحوار بين شعوب العالم، فإنه لن يكون قرن صراع بين الحضارات والمجتمعات، وإنما قرن حوار حضاري للأسباب التالية:

أولا: علمنا التاريخ أن الصراعات نتاج تباين ثقافي، ارتبطت به مؤثرات اقتصادية واجتماعية، وجسدته حالة الخوف من الخطر القادم، بسبب التباين في الدين أو الفكر، وبذلك فإن الثقافة قد تكون أداة للتلاقي الحضاري، أو صيغة للصراع والصدام والتنافر، لكن صراعات الماضي، تختلف عن صراعات الحاضر اختلافا جوهريا، فنحن نعيش عصر ثورة المعلومات والاتصالات والثورة التكنولوجية، حيث أصبحنا نعيش في عالم يمثل قرية كونية كبيرة، والأخطار التي تهدد عالمنا المعاصر، أصبحت أخطارا عالمية تهدد الجميع وتتطلب جهودا دولية لمواجهتها، مثل قضايا المخدرات ودمار المجتمعات والاتجار، بالأسلحة والبشر، والإرهاب الدولي، والجريمة المنظمة، وأسلحة الدمار الشامل وأمراض العصر، وغيرها من القضايا التي تتطلب تكاثف الجهود الدولية. ولعل هذا هو الذي شجع الأمم المتحدة، على الإعداد لتنظيم

منتـــدى للحوار بين الحضـــارات عام ٢٠٠١ دعما للتفاهـــم بين الثقافات والحضارات المختلفة(١).

إذن المطلوب في مشـــاريع السلم والتسامح الإسلامي، المبادرة الثقافية عند تخطيط رؤية إســـتراتيجية للعمل الثقافي الإسلامي في الغرب، وذلك انطلاقا من رؤية إســـلامية كليـــة أفراد ومؤسســـات، وجامعات ومراكز ومنظمات، تضع البعـــد الثقافي ضمن الرؤى الاســـتراتيجية، غير منقطعة الصلة بالأبعاد الأخرى السياسية الاقتصادية العسكرية.

ثانيـــــا: إن المشكلة بيننا وبين الآخر، ليســـت في العمق على مستوى العلاقات الثقافية وإن كان للثقافة دورها في أكثر من جانب، ولكنها تأخذ مناحي اقتصادية وسياســـية وأمنية مرتبطة، بموقعنا الاستراتيجي، لذلك فإذا كانت الأصـــوات التي تروج لصدام الحضـــارات قد وجدت أصداء واســـعة في الشرق والغرب، فإن هناك جهودا وأصواتـــا عاقلة مضادة في الغرب ترفض بشـــدة الترويج لمقولة هنتنجتون في الصدام بين الحضارات، وخاصة بين الحضارة الإسلامية والغربية.

(١) العلاقات الدولية في الإســـلام ســـيف الديـــن عبد الفتاح ج/ ٢ مدخـــل القيم إطار مرجعي لدراسة العلاقات الدولية في الإسلام القاهرة المعهد العالمي للفكر الإسلامي ط/ ١٩٩٩.

وعلى هذا الأساس يمكن القول أنه إذا كانت القوى العالمية، ولا سيما الغرب ينطلق في كل علاقاته ومشاريعه، على أساس المصالح من موقع الضغط على الشعوب المستضعفة، فعلينا أن نتحرك مع هذه الشعوب، خصوصا وأننا نشترك معها في القضايا الاقتصادية والسياسية والأمنية، وقد نستطيع من خلال هذا الترابط المصلحي، بيننا وبين العوالم الأخرى والتي قد ندخل فيها بعض الخطوط الثقافية، كخط التسامح الحواري العربي في الواقع العربي، وخط التسامح الحواري الإسلامي في الواقع الإسلامي، وخط الحوار الاستضعافي في الواقع المستضعف بين شعوب العالم المستضعف، بحيث يقوى هذا الترابط، الذي يرتكز على قاعدة إنسانية مشتركة، ننفتح فيها على المستقبل من موقع واحد - يمكننا من إقامة جبهة عريضة لحفظ وتوازن مصالحنا في مواجهة تحديات العولمة[1].

فمصالح الغرب لا تنحصر في موقع واحد في العالم؛ والبترول الذي يعتبر الشريان الحيوي للاقتصاد الغربي موجود في مختلف بلدان العالم الثالث، وكذا الأمر بالنسبة للمعادن والأسواق الاستهلاكية،

(١) الحوار الإسلامي المسيحي في الألفية الثالثة محمد السماك، حوار الحضارات والمشهد الثقافي العربي ص٧٧ ط/ ١ ٢٠٠٤ الأردن.

والاستثمارات. فاحترامه لمصالحنا وخصوصياتنا فيه ضمان لثبات مصالحة، إن هو أعاد مراجعة علاقاته معنا باحترام قراراتنا المصيرية المتعلقة بالاكتفاء الـذاتي، والحرية في سياسـتنا، وفكرنا واقتصادنا وأمننـا بالحوار العاقل، وتبنى خط العقلاء عنده المبني على العدل والسـلم والتسـامح، أكثر من فرض اسـتعلائه واسـتكباره بالهيمنة الاقتصادية والسياسية والعسكرية كما هي الآن.

ثالثـا: يجب أن ندرك بأن قيم التسامح، ومرتكزات الحوار مع الآخر، له مسـتويات متعددة كلها فاعلـة، فهناك حوار الحياة، وحوار المشـاريع المشـتركة، وحوار الأديان والثقافات بين المتخصصين مـن رجال الدين والفكـر، وحوار المؤسسـات والهيئات والمنظمات غـير الحكومية وتجاوز النمـط التقليدي، المتمثل في الاقتصار على مشـاركة الدوائر الرسـمية في ظل غياب دورها عن تفعيل وتعزيز العلاقات بين الشـعوب والمجتمعات الإنسانية. ومن هنا تأتي أهمية مؤتمر مجمع الفقه الإسلام ي من خلال قراراته الصادرة بشـأن تفعيل قيم التسـامح، ونبد العنف والإرهاب، والتطرف، وترسـيخ قيم الحوار مع الاخر والإيمان بالتعددية، وذلك بإصداره لنص القرارات التالية:

- قرار رقم ٥٠(٨/ ١٦) بشأن نحن والآخر.

- قرار رقم ١٥٤(٣/ ١٧) بشأن موقف الإسلام من الغلو والتطرف.

- قرار رقم ١٧٥(١/ ١٩) بشأن الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أبعادها وضوابطها، قرارات تعزز السير قدما في ترسيخ قيم التعايش والتسامح، في أعمال هذا المؤتمر للدورة الرابعة والعشرين، كمبادرة هادفة لتفعيل دور المجتمع المدني في العالم الإسلامي وربطه مع المجتمع المدني العالمي، والانخراط في حوار جاد مؤسسي يقوم على التنسيق بين الهيئات والمنظمات العربية والإسلامية والعالمية، وتعديل مسار الحوار بين الحضارات والشعوب[1].

رابعا: عدم الانعزال عن العالم، بمعنى أن لا نعيش مشروع الانعزال والانكفاء على الذات لأنه يؤدي من الناحية العلمية والفعلية إلى حالة من الازدواجية الخطيرة التي تصيب الفرد المسلم ظاهرا وخطابيا يمقت الغرب ومنتجاته وإنجازاته، وفي الخفاء يلهث وراء اقتناء آخر إنتاج تقنياته بما يتناقض مع حالة التفاعل التواصلي الذي ينطلق من سيادة الذات الحضارية

(١) العلاقات السياسية الدولية دراسة في الأصول والنظريات د إسماعيل صبري ١٣٠ الكويت ط/ ٥ ١٩٨٧.

فكرا وسلوكا، فاختلافنا مع الآخر سواء في الدين أو المصالح أو نمط الحياة لا يعنـــي العزلة، بل يجب التخطيط للانفتاح على العالم من خلال فتح ثغرة هنا وثغرة هناك لمصالحنا وخطوطنا الفكرية والإسلامية وأوضاعنا الأمنية، والتركيز على ثلاث دوائر:

دائرة القيم الإنسانية:

فكل المجتمعات تبحث عن العدل والســـلام في إطار ما يسمى بحوار الحيـــاة وهو يعني الحيـــاة مع الآخر والاهتـــمام بقضاياه وتفهـــم خلفياته والاعتراف بتمايزاته واحترام قيمه ومبادئه

دائرة القيم الدينية:

وهو حوار عقـــدي مع المختصـــين في الدوائر الحضاريـــة الأخرى، ليس بهـــدف توحيـــد الأديـــان والعقائد وإنما بهـــدف بناء ميثـــاق لحوار عالمـــي يرتكز عـــلى القيم والمبـــادئ المشـــتركة بين الأديان وهو مشـــترك قيمي إنســـاني ينطـــوي على عناصر كثيرة تســـتطيع الوقـــوف في وجه قيم المادية الإلحادية[1].

(١) العلاقة مع الغرب الموضوع، الإشـــكالية، المنهج، عبد الله ابراهيم، ط/ ١ المركز العربي الدار البيضاء ٢٠٠٠.

دائرة المصالح المتبادلة:

وهو ما يعرف بحوار العمل والحاجيات وهذا لا يتطلب منا أن نكون أمريكيين فقط أو أوروبيين فقط أو آسيويين فقط بل نحاول أن نستفيد من كل هذه الحضارات حسب مصالحها ومصالحنا (وعلينا ونحن نتحاور مع الغرب أن نفرق على المستوى السياسي، بين الغرب الأمريكي والغرب الأوروبي لأننا نعرف أن الغرب الأوروبي أقرب فهما لواقعنا وقضايانا ومصالحه أقرب تقاطعا مع مصالحنا) ثم إنه قد أن الأوان للتقارب والتكاثف مع دول الشرق الأقصى وخاصة الصين واليابان وهما المرشحان للصعود لتغيير واقع الجيوبوليتيك العالمية Geopolitique، وهما الكتلتان اللتان سيصبحان مركزا عالميا جديدا للاقتصاد والإنتاج ومن ثم السياسة والثقافة، وقد أصبحا يمثلان معا هاجسا يؤرق نظام الأمركة لما تشهده هذه الدول الشرق آسيوية من حفاظ على خصوصياتها الثقافية رغم انفتاحها على العلوم والتكنولوجيا الغربية وتوظيفها لها توظيفا أهلها لأن تحتل دور الريادة في إنتاج الاقتصاد العالمي. ووفق مبدأ توازن المصالح والانفتاح على الآخر فإن الاسترشاد بهذا المنهج والتعاون مع هذه البلدان على تطوير العلوم والاختراعات العالمية في إطار المشترك القيمي والأخلاقي كفيل بإلغاء الحواجز التي وضعت في طرق الحضارة الإسلامية لبناء نظام علاقات جديدة في الميادين الثقافية والسياسية والاقتصادية. فما نحتاجه

في الفترة القادمة كما قال هملتون جب ليس الحوار بشكله التقليدي وإنما العالم بثقافة وحضارة الإسلام ضمن فريق (سواء من الداخل الإسلامي / أو من خلال الجاليات العربية الإسلامية في الخارج) يدرس مصالح اقتصاد واجتماع وسياسة العالم الإسلامي. ويعمل على نقد العقل الغربي بحيث يصبح المشروع الثقافي الغربي ضمن علم الاستغراب[1] موضوعا لخطاب غربي فيتحول الشرق مصدرا للعلم والمعرفة والمشاركة في الإنتاج العالمي بعد أن كان موضوعا للمعالجة والتقويم، ويتحول الآخر/ الغرب إلى موضوع للدرس وفق قاعدة فكرية إستراتيجية ممثلة في الاستغراب مقابل التغريب والاستتباع، الاستغراب الذي ينطلق من مرجعية إسلامية في التعامل مع الانجازات والمصالح الغربية، مرجعية تقوم على دراسة موضوعية علمية لفهم مراحل تطور الآخر ومدى استفادته منا تاريخيا وكيف يمكن أن نستفيد منه عبر هذه المرحلة علميا وتقنيا وإعلاميا وسياسيا واقتصاديا... فنقاط الالتقاء على المصالح بين المجتمعات الإنسانية كثيرة ولابد من البحث عنها بإيجاد خطط مشتركة وتحديد آليات عملية لتطبيقها لا البحث عن نقاط الاختلاف والتناحر.

❁ ❁ ❁

(١) تحديات العولمة والأبعاد الثقافية الحضارية والقيمية رؤية إسلامية نادية مصطفى مجموعة مؤلفين مستقبل الإسلام دار الفكر العربي دمشق ٢٠٠٤.

الخاتمة

ان طابع النزاع بين الأنا / والآخـر بقي محكوماً بالخلفية التاريخية وما تختزنه من لحظات تاريخية تعد انقطاعا أسس لتأثيث (ذاكري ـ نفسي) ما زال حيا، تحول فيما بعد إلى أفكار إيديولوجية جرى تأويلها لتشـكل نظرة عامة تؤطر شـخصية الطرفين. فالغرب يرى الإسـلام بعيون غربية والإسلام يرى الغرب بعيون إسـلامية شرقية)تاريخية، ثقافيـة، اجتماعية، دينية) لم يجر عبر تلك الحقـب حوار جدي لتبديد تلك الرؤى وعلى الرغم من هذه العلاقة المعقدة والمشـبعة بالمواجهة بين المجتمعات الغربية والإسلام وعلى الرغم من التجارب الملتبسة حتى الآن. لايمكننا التنازل عن الحوار الهادف الذي أصل للتسـامح في القرآن الكريم، كما لابد من النظر إلى آراء وأفكار ومقولات الآخر بتجرد لأنها تعبير عن ذاتيته ورؤياه في حدود تصوره للعالم في السلب والإيجاب، إن الحوار بين الثقافات يتطلب النظر بروح نقدية إلى أنفسنا وهويتنا والسـدود والحواجز التي تعوقنا فكريا، فضلاً عن مراعاة توازن مصالحنا وإلا سـنعزل نفسنا على هامش الركب الحضاري وسنعزز مطلب متعصبـي الآخر في انزوائنا وبعدنا عـن الفعل الحضاري علما بان

الإسلام يدعونا للقيام بمبادرة دعوة الآخر لموائدنا من دون أي تخوف من اختلافنا العقدي أو الثقافي لكن على أن تكون المبادرة مسبوقة بالشجاعة في مواجهة الذات والنقد والتأمل في الذات عنصران مركزيان في أي حوار مع الآخـــر، وأن يكون هدفها رفع الأغطية وتحطيم الأوهام المتجذرة والمتمثلة بالخوف من الآخر.

ان التقارب في هذا الجانب الذي ينشـــده المشروع النهضوي، يشـــكل أساساً لعلائقية محورية جديدة تمكن من إنتاج نظام ثقافي جديد يفتتح أمام الشرق والغرب عملية الحـــوار بدلاً من الفهم الجاري تكريســـه وتعزيزه تحت مفهوم (الصدام وإيحاءاته المعقدة في فهم الســـلوك الإسلامي والنظر إليـــه بعدوانية، مما ينتج عنه نوعاً من الاســـتنباط يشـــترط إما القصدية أو ســـوء النية كما حصل في مســـألة الحجاب وأحداث (١١) سبتمبر وكونهما صناعة إســـلامية المحاولة منها غزو وتدمير الحضارة الغربية. إن فهماً بهذا الشكل أدى وســـيؤدي إلى المزيد من الخوف والاغتراب الثقافي لدى كافة الأطـــراف المعنيـــة بالحوار الحضاري الإنســـاني. وأعتقـــد أن وجود قوى ديمقراطية وثقافية منفتحة على الآخر وتؤمـــن بالتنوع الثقافي والحضاري

قادرة على القيام باستراتيجية طويلة/ متوسطة/ قصيرة المدى تفعل أشكال الأداء الفكري والثقافي والتربوي والسياسي والإعلامي والديني القيمي والاجتماعي.

❁ ❁ ❁

مقترحات وتوصيات

خلصت الدراسة إلى تأكيد أهمية تشكيل ثقافة التعارف والحوار والتسامح، القادر على تأهيل الأمة لممارسة واجباتها في المشروع النهضوي الإسلامي بوصفه مشروعاً تؤدي من خلاله الأمة رسالتها في الاستخلاف والإعمار والإنجاز والتعارف. ومن أجل بناء ثقافة التعارف الحضاري المنشود بين الأمم والشعوب بوصفه مدخلاً للتجديد الحضاري ينبغي الاهتمام بالقضايا الآتية:

- المشروع النهضوي الإسلامي، ليس مذهبا فكريا أو سياسيا محددا وهو ليس عملا فكريا اعتياديا يمكن للفرد إنجازه ضمن بحث أو كتاب، بل هو عمل شاق ومتشعب يتطلب حركة ثقافية واسعة تحمل الهم المشترك وتستجيب لمشكلات المجتمع وتتفاعل مع همومه داخليا وخارجيا وترتبط إمكانية نجاحه وتواصله بقدرة النخبة الفكرية من العلماء والأكاديميين والمفكرين على ربط البناء الفكري والنظري بقضايا المجتمع ومشكلاته وتطوير رؤية حضارية عالمية ترتقي بالسلوك الجماعي للأمة إلى مستوى

الاجتهاد والفاعلية والإنجاز والإخلاص في الفكر والعمل، وربط الفعل الحضاري العالمي بأساسه الأخلاقي.

- أول خطوة في طريق المشروع النهضوي الإسلامي هي إثبات الهوية والحفاظ على الخصوصيات الثقافية فجوهر الدين الإسلامي الحنيف هو توجيه استخلاف الإنسان في الأرض حتى يتوصل إلى إقامة الأمة الوسط التي يسود فيها العدل والمساواة الإنسانية بين الناس انطلاقا من قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ...﴾ [الحجرات: ١٣] وتلتقي هذه الرؤية مع الاتفاقيات الدولية التي تقر مبدأ المساواة في الحقوق بين البشر وتمنع التفرقة على أساس اللون أو الجنس أو المعتقد أو العرق.

- التحدي المستقبلي يتطلب جهودا مكثفة ومخلصة من كافة أطراف المجتمع الدولي، والأمة الإسلامية بشعوبها وعلمائها ودولها ومنظماتها الحكومية والأهلية تتحمل مسؤولية كبيرة تجاه ذاتها أولا، وتجاه بقية شعوب العالم ثانيا بحكم عالمية الرسالة الإسلامية التي تحمل قيم نظام

عادل وآمن تسود فيه قواعد التنسيق والتعاون، وتنتفي منه قواعد الاستتباع القسري.

- الوحدة الإسلامية هي أهم عامل يجب توفره في الأمة الإسلامية وبدونها لن تستطيع الأمة أن تحقق أيا من أهدافها الحضارية العالمية.

- بعث روح الأمل لتعزيز دور فاعلية الأمة والاستفادة من كل الإمكانات المتاحة في مواجهة التحديات والقيام بتحليل علمي لمجموعة المنظومات الناضجة لمفهوم الحضارة الغربية الفلسفية والفكرية والثقافية والسياسية والجمالية والمعمارية والفنية والأدبية. مع مراعاة عدم التركيز في الحوار مع الآخر على مفهوم الغرب السياسي والنظم الإيديولوجية الحاكمة في أوروبا والولايات المتحدة الأميركية، لأنها نظم لا تمثل بالضرورة قيم الحضارة الحديثة. فالغرب السياسي تحكمه مصالح هي امتداد للمرحلة الاستعمارية.

- إنشاء لجان ومراكز مشتركة في مناطق معينة من العالم تتبادل المعلومات وتتشاور في قضايا التواصل حول تعزيز العلاقات بين الثقافات والشعوب والحضارات وإنشاء مكاتب ارتباط لدى بعض

المؤسسات والمنظمات العالمية فتجعل خصوصياتنا الثقافية العربية والإسلامية تتفاعل مع الثقافة الأوروبية والثقافة الصينية والثقافة اليابانية والثقافة الهندية ومختلف ثقافات أمريكا اللاتينية لمواجهة ثقافة الصدام والإلغاء والصراع.

- الإقرار بسياسة الانفتاح في محيط العلاقة مع الآخر ورفض سياسة العزلة والانغلاق ورفض الأحكام المنافية للحرية والتي تنشأ نتيجة القسر والإكراه حتى لو تكرست عبر اتفاقيات أو معاهدات لأن الإكراه والحرية ضدان لا يجتمعان، والمشروع النهضوي الإسلامي لا يعترف بظاهرة ازدواجية المعايير التي تتسم بها معظم السياسات الدولية المعاصرة لأن مبدأ التعارف الإنساني يعد مركبا هيكليا في صلب البناء العالمي الذي ينشده المشروع وليس أمرا طارئا أو استثنائيا.

- إن الإستراتيجية الإعلامية هي محور مركزي في مجال هذا المشروع، كما أنها تمثل ركنا أساسيا من أركان الحوار والتواصل والاتصال بين الشعوب لتصحيح الصورة النمطية السيئة عن الإسلام في وسائل الإعلام العالمي ،ولذلك يتعين على المشروع توظيف أحدث تقنيات الإعلام

لتحقيق الإستراتيجية الإنمائية الشـــاملة وتكريس الهوية العربية الإسلامية بمختلف مكوناتها باعتبارها الضامن للمســـاهمة في بناء الحضارة الإنسانية على قدم المساواة.وضمن تطبيق عملي لهذه الاستراتيجية إنشاء قناة فضائية للحوار بين الثقافات بلغات متعددة تســـتهدف مواجهـــة الصور النمطية للإسلام والمسلمين وتســـعى لإبراز القيم والمبادئ الأخلاقية المشتركة بين ثقافات الشعوب.

– إنشـــاء مراصد رقابة وإعداد دراســـات حول المؤلفات والصحف والمجلات والكتب المدرســـية والأفـــلام الســـينيمائية والوثائقية والبرامج التلفزيونية لرصد الصور النمطية ومظاهر الإجحاف والمغالطات والمفاهيم الخاطئة عن الحضارة الإسلامية والحضارات الأخرى.

نود الخروج باســـتنتاج بســـيط ومهم: في أيامنا الحاليـــة يكثر الحديث عبر الوطـــن العربي والإســـلام ي كله عن المكونـــات المطلوبة للنهوض. فيتم التركيز عـــن أهمية الديمقراطية والوحدة والتنميـــة والتجديد الثقافي الإسلامي وباقي أهداف المشروع النهضوي، بينما ينزوي هدف بناء منظومة علمية تقانية كهدف ثانوي مساعد عند الحكومات وعند مؤسسات المجتمع

المدني. وينسى الجميع أن ما يحرك حضارة العصر برمتها وما يقرّر مساراتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعسكرية هو تفاعلات وإنجازات وتوجهات منظومة العلوم والتكنولوجيا. المطلوب هو نظرة جديدة لمكانة هذه المنظومة في المشروع النهضوي الإسلامي وتسخير الوسائل السمعية البصرية وتقانات المعلومات والاتصال لدعم المقاربات التفاعلية والتشاركية في مجال الإعلام.

والله ولي التوفيق.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

مفهوم التسامح ٩

التسامح بين الشريعة الاسلامية والقانون الدولي والفلسفات المعاصرة ١١

الحريات الدينية لغير المسلمين في الدول المسلمة وضوابطها وآثارها ١٥

الحريات والحقوق الدينية للمسلمين في الدول غير المسلمة ٢١

مفهوم التسامح ودوره في تشكيل الوعي الجمعي للسلم الإنساني ٢٦

التسامح وضرورته في بناء قيم السلام الفكري ٢٨

استشراف آفاق التسامح الإسلامي في ظل تحديات الحوار العالمي المستقبلي ٣٠

المعرفة أساس التسامح مع الآخر ٣٢

الأهداف من التسامح في رؤية المشروع النهضوي الإسلامي ٣٣

ضرورة وأبعاد التسامح في المشروع النهضوي الإسلامي ٣٥

الخاتمة ٤٩

مقترحات وتوصيات البحث ٥٢

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التَّسَـامح في الإسـلام
وضـرورتـه المجتَمعيـة والدَّوليـة وآثَـاره

إعـــداد

عبـد اللّه بن إدريـس أبوبكـر ميغـا

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التَّسَـامح في الإسـلام
وضـرورتـه المجتَمعيـة والدَّوليـة وآثَـاره

إعـــداد

عبـد اللّه بن إدريـس أبوبكـر ميغـا

قال الله تعالى:

﴿ خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ ﴾

[الأعراف: ١٩٩].

قال الله عز وجل:

﴿ وَلَا تَسۡتَوِي ٱلۡحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُۚ ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ ٣٤ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٖ ﴾ [فصلت: ٣٤-٣٥].

ملخص البحث

تعـرّض الباحث في هذه الدراسـة لبيان مفهوم كلّ من الدين والإسـلام والتسـامح، في اللغة والاصطلاح، كمدخل إلى مفهوم سماحة الإسلام في جميع المجالات؛ في العبادات والمعاملات، والسلوكيات، ولأنّ التسامح هو الأساس في التعامل بين الناس: مسـلمين كانوا أو غير مسـلمين، ويطلق لفظ التسامح في الفكر الإسـلامي، ويقصد به: التفاهم والعفو والصفح والتجاوز، وتحسين العلاقات بين المسـلمين، وكذلك التسامح في علاقات المسلمين مع غيرهم من ذوي الديانات الأخرى، من حسن المعاشرة ولطف المعاملة ورعاية الجوار وسعة المشاعر الإنسـانية الطيّبة من البر والرحمة والإحسان، وهو من مكارم الأخلاق التي دعا إليها الإسلام.

وقـد وردت في القرآن الكريـم والأحاديث النبويّـة الشريفة ألفاظ العفو والصفح ومقابلة السّيئة بالحسنة وغيرها من الألفاظ التي تدل على معنى التسامح في الإسلام، وأكّدت الدراسة أنّ التسامح في الإسلام من المبادئ العامة المأخوذة من النصوص الكثيرة الواردة في الكتاب والسـنة، وآثار الصحابة – رضوان الله

عليهم – والتابعين – رحمة الله تعالى عليهم-، وقد أشار الباحث في هذا الصدد إلى أسس ومرتكزات التسامح بين المسلمين، ودرجاته في الفكر الإسلامي، وأنّ الإسلام بين التسامح والسلام، وأنّ للتسامح قيمةً كبيرةً في الإسلام، إذ هو نابع من السماحة بكلّ ما تعنيه الكلمة من معانٍ، والتسامح ليس هو التنازل أو الحياد تجاه الغير، بل هو اعتراف بالآخر، إنّه الاحترام المتبادل، والاعتراف بالحقوق العامة للشخص، وبالحريات الأساسية للآخرين، وأنّه وحده الكفيل بتحقيق العيش المشترك بين أفراد أمة واحدة ومجتمع واحد، وبين المجتمعات والدول، أو بين شعوب يطبعها التنوّع والاختلاف، وكما قرّر الباحث ضرورة التسامح، ذاكراً أسباباً تجعل التسامح حاجة ضرورية للمجتمعات، وذلك أنّه يحتاج الأفراد – والمجتمعات والدول كذلك- إلى التعاون للوصول إلى أهدافهم، ولتحقيق ذلك فَهُمْ يحتاجون بفهم بعضهم البعض، واحترام الاختلافات الجذرية التي لابد منها ﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]، وقبول الآخرين بمعتقداتهم وتنوّعهم في ثقافاتهم وديانتهم، وأساليب حياتهم، ولا يمكن تحقيق ذلك إلاّ بالوصول إلى الثقة بالنفس، والشعور بالسلام، والبحث عن نقاط اللّقاء والتكامل والابتعاد عن التعصب لدين أو فكر أو إيديولوجية معيّنة.

ومن مظاهر سماحة الإسلام وعفوه وتسامحه في حق غير المسلمين، عدم إكراههم على الدخول فيه، والدعوة بالحسنى، والوصية بهم، والبر بهم، وتحمّل

أذاهم، والدعاء لهم بالهداية، والتعامل معهم، فيما هو مباح، وزيارتهم، ورعاية حقوقهم، والتصالح معهم، واللّعب معهم، ورعاية أحكام الإسلام السمحة في صالحهم في حال القتال.

وغير ذلك مما قدمناه من صور ومظاهر التسامح والعفو عن الناس.

أ- ومن ذلك شفقة النبيّ ﷺ على بني آدم سواء كانوا مسلمين موافقين، أم كانوا مخالفين غير مسلمين. بل كان النبيّ ﷺ يشفق على كل إنسان في الأرض، ويسعى إلى إنقاذه من النار، وقد عبّرت عن ذلك قصته مع الغلام اليهوديّ الذي كان يخدمه، فقد صحّ عن أنس – رضي الله عنه- أنّه قال: «كَانَ غُلاَمٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ: «لَهُ أَسْلِمْ» فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهْوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهْوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ.» فهذا الحديث عظيم الشأن كثير الفائدة، يبيّن بوضوح أنّ رسول الله ﷺ كان يعطف على اليهود والنصارى والمشركين ويشفق عليهم من النار، فرسالته الخالدة كانت تسعى إلى إنقاذهم من النار.

وهذه صورة من تسامح النبيّ ﷺ وعفوه وحسن معاملته، وقد حدث مثل هذا له في مواطن كثيرة.

ب- ومن مظاهر التسامح عند الصحابة – رضي الله عنهم – ما وجدناه عند أبي بكر الصديق – رضي الله عنه- من تسامحه وعفوه عن مسطح بن أثاثة،

الذي كان قريبا له، وكان يعيش على نفقته فلم يمنعه ذلك من الخوض في عرض ابنته عائشة الصديقة – رضي الله عنها- في حادثة الإفك، فأغضب ذلك أبابكر – رضي الله عنه- وحلف ألاّ ينفق عليه ولا يصله كما كان من قبل، فنزل قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النور: ٢٢] كفّر أبوبكر – رضي الله عنه – عن يمينه وعاد ينفق عليه قائلا: «بلى والله إنّي لأحب أن يغفر الله لي».

وقد وجد مثل هذا التسامح والعفو والصفح عند الصحابة – رضي الله عنهم – في مواقف عديدة.

ومن أثر التسامح في تحقيق الأمن والسلام في المجتمع، أنّ الإسلام دين يدعو إلى التفاهم والتعايش والتعاون والاحترام المتبادل بين البشر كلهم، ومما لاشك فيه أنّ التسامح له أثر أكثر من الذين ينتهجون خلاف ذلك، ومن آثاره في المجتمع أنّه يجلب المحبة، والمودة، فالإنسان المتسامح محبوب عند الناس، وينبسطون إليه، ويفرحون به، أكثر من غيره، فهو مرتاح البال، صافي الذهن، قليل الأعداء.

❁ ❁ ❁

المقدمة

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيّئات أعمالنا، من يهدي الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمداً عبد الله ورسوله، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾(١)، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ ﴾(٢)، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴾(٣)، «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ»(٤).

(١) سورة آل عمران، الآية (١٠٢).
(٢) سورة النساء، الآية، (١).
(٣) سورة الأحزاب، الآية، (٧٠-٧١)
(٤) رواه مسلم، صحيح مسلم، باب تخفيف الصلاة والخطبة، ٣/ ١١.

أما بعد:

فمن المعلوم أنّ هذه خطبة قضاء الحاجة التي كان رسول الله ﷺ يخطب بها الناس في وقت الخطوب والجهود والحروب، ونحن إذ نبدأ بها هذا البحث فإنّنا نتأسّى به ﷺ ولأنّ الظرفية التي نعيشها ظرفية خطوب وألغام وأشواك على الدروب، واقتتال بين بعض المسلمين، باسم الجهاد في سبيل الله، وتطرف وغلوّ وانفجارات وإرهاب مما أدّى إلى ضجة كبيرة في صفوف المسلمين وغيرهم، يقول الله عزّ وجلّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمۡۚ إِنَّ زَلۡزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَيۡءٌ عَظِيمٞ ۝١ يَوۡمَ تَرَوۡنَهَا تَذۡهَلُ كُلُّ مُرۡضِعَةٍ عَمَّآ أَرۡضَعَتۡ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمۡلٍ حَمۡلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٞ ۝٢ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيۡطَٰنٖ مَّرِيدٖ ۝٣ كُتِبَ عَلَيۡهِ أَنَّهُۥ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ وَيَهۡدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ﴾[1]. فمنذ أحداث ١١ سبتمبر ٢٠١١م في الولايات المتحدة الأمريكية، وما تلتها من أحداث مؤلمة في العالم، وما تشاهده الساحة الإسلامية وغيرها من ضجة أحدثتها طرقٌ معوّجة حملت شعارات التكفير والجهاد ضد المخالف، وعدم التسامح

(١) سورة الحج، الآية، (١-٤).

معــه، وقد اتخذتْ ظاهرَ بعض الآيات القرآنيّة والأحاديث النّبوية الشريفة مرجعاً ومستنداً تستند عليه لتبرر بذلك ما تقوم به من سفك الدماء والزعر والتدمير والبلاء، الذي ألحقت به الأغنياء والفقراء والكفار والمسلمين على حدٍّ سواء[١].

وقد أمر الله – تبارك وتعالى – المســلمين بالدعوة إليه بالحسنى، وأخذ الجزيــة ممن لم يقبل الدخول في الإســلام، لا قصداً للمال ذاتــه، وإنّما لتهيّأ القلوب لقبول الإسلام، ولتشملهم أحكامه الســمحة، فإذا ما تذوّقوها، كان ذلك عاملاً قويّــا في قبولهم له، ودخولهم فيه، وإن لم يكن ذلك كانت المرتبة الأخــيرة وهي القتال؛ حماية للدعوة الإســلامية، وإزاحة للعراقيل التي تعوق مسيرتها[٢]، فلموضوع التسامح في الإسلام «أهمية كبرى لحاجة المسلمين إلى العمل بهذا الخلق الذي له أكبر الأثر على وحدتهم وتماسكهم، وقلّة النزاع بينهم، وكذلك الحاجة إلى تصحيح موقف فئة من المســلمين في هذا الموضوع؛ إمّا إفراطاً في جانب العلاقات مع غير المســلمين، حتى يرى

(١) ينظــر: المصطفــى ولــد إدوم أحمد غــالي، إتحاف الإخــوة والأحبــاب بالفرقان بين الجهــاد والإرهــاب، ص٢، نــشر دار الشــماطيط لمؤلفات شــنقيط- نواكشــوط، موريتانيا.

(٢) ينظر: ميمونة الناصر، التسامح وآثاره.

المقاطعة التامة لهم، وإمّا تفريطا؛ حتى يرى البعض مساواتهم بالمسلمين، وأيضا الحاجة إلى تصحيح ما لدى غير المسلمين من فهم خاطئ في تعامل الإسلام مع غير المسلمين، ومعرفة ضوابط ذلك»[١] ويحتاج الأفراد - والمجتمعات أيضا - إلى التعاون للوصول إلى أهدافهم، ولتحقيق ذلك فهم يحتاجون لفهم بعضهم البعض، واحترام الاختلافات التي لا بد من وجودها، وقبول الآخرين بمعتقداتهم وتنوّعهم في ثقافاتهم وديانتهم وأساليب حياتهم، ولا يمكن تحقيق ذلك إلاّ بالوصول إلى الثقة بالنفس، والشعور بالسلام، والبحث عن نقاط اللقاء والتكامل، والابتعاد عن التعصب لدين أو فكر أو إيديولوجية معيّنة»[٢]

ولكن قبل أن نسترسل في الكلام في الموضوع دعونا نتساءل الأسئلة الآتية:

- ماهي الظروف الحالية التي فجرت مثل هذا الموضوع من جديد، والاكتتاب فيه؟

- أتكون تلك الأحداث المؤلمة المشار إليها منطلقه الأول؟

(١) ميمونة الناصر/ مرجع سابق.
(٢) موقع «الاقتصادي. كوم» ١٧ يونيو، ٢٠١٦-٢٠١٧م.

- أو تكون ما تشاهده الساحة الإسلامية وغيرها من أعمال عنف وإرهاب وتطرف وغلوّ وانفجارات... منطلقه؟

- ما مفهوم كل من الدين والإسلام والتسامح لغة واصطلاحا؟

- وما المقصود بالتسامح في الإسلام؟ وهل هو خاص بين المسلمين فقط، أو يشمل غير المسلمين كذلك؟

- وما مرتكزاته وأسسه إذا كان بين المسلمين؟ وما ضوابط ذلك إذا كان غير المسلمين؟

- وما هي آثار التسامح في الإسلام؟

هذه الأسئلة وغيرها هي التي يحاول هذا البحث الإجابة عنها.

وقد انتظم البحث في هذا الموضوع في مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة:

ففي **المقدمة** بيان أهمية الموضوع وخطته وأسئلته.

التمهيد: وفيه بيان حقيقة كلٍ من الدين والإسلام والتسامح لغة واصطلاحا.

المبحث الأول: التسامح في الإسلام بين المسلمين، مرتكزاته وأسسه وضرورته المجتمعية والدولية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التسامح في الإسلام بين المسلمين، المرتكزات والأسس.

المطلب الثاني: التسامح في الإسلام بين المسلمين وضرورته المجتمعية والدولية.

المطلب الثالث: التسامح في الإسلام بين المسلمين وصوره ومظاهره.

المبحث الثاني: التسامح في الإسلام مع غير المسلمين: ضوابطه وضرورته المجتمعية والدولية وصوره، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التسامح في الإسلام مع غير المسلمين، ضوابطه و شروطه.

المطلب الثاني: التسامح في الإسلام مع غير المسلمين وضرورته المجتمعية والدولية.

المطلب الثالث: التسامح في الإسلام مع غير المسلمين: صوره ومظاهره.

المبحث الثالث: التسامح في الإسلام مع المسلمين وغير المسلمين، وآثاره المجتمعية والدولية.

الخاتمة وفيها:

النتائج.

التوصيات.

المقترحات.

هذا وقد وفقت الأمانة العامة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي لاختيارها هذا المحور وإدراجه وجعله محورا من محاور هذه الدورة، المطروحة للدراسة والمحاورة والاستكتاب فيه، لعلمها بأهمية الموضوع وما يحتاجه من مزيد عناية وبحث، نظراً لما يحيط بأمتنا الإسلامية من مشكلات، وما تتعرض لها من انقسامات في صفوفها، وما تتعرض لها من خفايا تحتاج إلى التحاور الجماعي والدولي.

وأسأل الله – تبارك وتعالى- بأسمائه الحسنى وصفاته العليا، أن يعينني على إتمام هذا العمل على الوجه المأمول، وأن يكون هذا العمل مساهمة في

وضع معالم للطريق المستقيم، للتسامح والتعايش بين المسلمين أولاً ومع غير المسلمين ثانيا، إنّه تعالى وليّ ذلك والقادر عليه.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا ورسولنا محمد، وعلى آله وصحابته أجمعين، وكل من تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

❁ ❁ ❁

التمهيد

نتناول في هذا التمهيد ما يلي:

- مفهوم الدين لغة واصطلاحا.
- مفهوم الإسلام لغة واصطلاحا.
- مفهوم الإسلام لغة واصطلاحا.
- مفهوم الدين الإسلامي في الفكر الإسلامي.
- مفهوم التسامح لغة واصطلاحا.

لأنّ الحكم على الشيء فرع عن تصوره، كما يقول العلماء، أو كما يقول الشيخ أحمد زروق (٧٩٩هـ)، في قواعده: «القاعدة الأولى» الكلام في الشيء فرع تصور ماهيته وفائدتها بشعور ذهني مكتسب أو بديهي، ليرجع إليه في أفراد ما وقع عليه، ردّاً وقبولا وتأصيلا وتفصيلاً، فلزم تقديم ذلك على الخوض فيه»[1].

(١) قواعد التصوف، تقديم وتحقيق عبد المجيد، ط٢٠٠٥،٢م (دار الكتب العلمية) بيروت- لبنان، ص٢١.

أولا: مفهوم الدين لغة واصطلاحا:

أ- مفهومه في اللغة العربية:

يقال: دان الرجل صاحبه، أي أقرضه مالا، ودان بالشيء، ملكه، وداناه بما صنع، أي جازاه على ذلك الصنيع، ودان نفسه، أي حاسبها، وفي الخبر: «عن شداد بن أوس: عن النبي ﷺ قال الكيّس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله»[١] أي حاسبها، ويقال: كما تدين تدان، أي: كما تفعل يفعل بك، ودان لفلان من الناس انقاد له[٢]. وقال الفيروز آبادي: الدِّينُ بالكسر: الجزاء، وقد دنته دينا، ودنت به، العادة والعبادة، والمواظب من الأمطار، والذل والحساب والقهر والغلبة والاستعلاء والسلطان، والملك والحكم والسيرة والتدبير والديَّان: القهَّار، والقاضي والحاكم والسائس والحاسب، والمجازي الذي لا يضيع عملا، بل يجزي بالخير والشر، ومنه قوله تعالى: «أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَاباً وَعِظَاماً أَئِنَّا لَمَدِينُونَ»[٣] أي لمجزيون ومحاسبون.

(١) سنن الترمذي، ٤/ ٦٣٨.

(٢) ينظر: ابن منظور الإفريقي المصري، لسان العرب، مادة (دان)، ط١، دار صادر، بيروت، وابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة (دان)، (تحقيق عبد السلام هارون)، اتحاد الكتاب العربي ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

(٣) سورة الصافات، الآية، (٥٣).

ب- مفهوم الدين اصطلاحا:

«إنه مجموعة المعتقدات والأفكار التي يسلم الإنسان لها، والتي تجيب عن مختلف الاسئلة المهمة أرقته منذ الأزل، ولاتزال تؤرق فئة كبيرة من الناس إلى يومنا هذا، فالدين يعطي تفسيراً للإنسان حول الغاية من وجوده على هذه الأرض، كما أنّه يتمحور حول فكرة الإله المعبود ويتعامل بشكل كبير مع الأخلاق، ويضع الأطر التي تنظم بعض جوانب الحياة أو كلها»[١].

وقال الراغب الأصفهاني في مفرداته: «الدّين، يقال: للطاعة والجزاء واستعير للشريعة»[٢] وقيل: الدين اسم لجميع ما يتعبد الله عزوجل[٣].

ج- مفهوم الدّين الإسلامي:

«أمّا مفهوم الدين الإسلامي فيدور حول محور التوحيد والاستسلام والتسليم الكامل لله تعالى، وعبادته قولا وفعلا، والإيمان بما جاء في كتاب الله تعالى والسنة النبوية الشريفة، والالتزام بالعقائد والأحكام والتشريعات والأوامر والنواهي، التي حددتها الشريعة»[٤].

(١) ٢٠١٩م/ ٦/ ٢٨ /Mawdoo3- com.
(٢) المفردات في غريب ألفاظ القرآن، ص١٧٥.
(٣) المرجع السابق ٢٨/ ٦/ ٢٠١٩م com 3.
(٤) المرجع السابق

وقد عرف بعض علماء الإسلام الدّين الإسلامي بأنّه: «وضع إلهيّ سابق لذوي العقول السليمة باختيارهم إلى ما فيه الصلاح في الحال والفلاح في المآل، وقد لخص بعضهم ذلك، فقال: وضع إلهي يرشد إلى الحق في الاعتقادات، وإلى الخير في السلوك والمعاملات»[١] وعرفه ابن الكمال، فقال: «وضع إلهيّ يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرسول»[٢].

وقد أورد بعض علماء المسلمين للدّين الإسلامي جملة من التعاريف[٣]. وخلاصة القول: أنّ الدينَ الاسلاميّ يجمع ولا يفرق يوحد ولا يشتت، إنه دين السماحة واليسر، دين الاخاء والتعاون، الإسلام دين السلام، السلام شعاره، ومن الاستسلام اشتقاقه والسلام تحيته، يدعو الدين الإسلامي إلى الاخاء، ويأمر بالتسامح والتعاون واليسر، ويمقت العنف، ويرفض الإرهاب، ويندد بالغلو والتطرف، ويشجب الأذية والعدوان، أعظم دين، حفظ الأرواح، وصان الممتلكات، ودافع عن كرامة الأفراد، وأطلق حرية المعتقدات، وحثّ على احترام المواثيق والعهود.

(١) ينظر: محمد عبدالله دراز، في كتابه: الدين، ص٣٣.
(٢) التعريفات، ١/ ٣٤٤، وأبجد العلوم، ٢/ ٣٣٧، حواشي الشرواني،١/ ٢١.
(٣) تراجع في المرجع السابق، ص٥٢.

ثانيا: مفهوم الاسلام لغة واصطلاحا:

أ- مفهومه لغة:

الاسلام مصدر فعل أسلم، من السلام، والسلامة بمعنى البراءة العافية، قال ابن فارس: السين واللام والميم معظم بابه من الصحة والعافية[١]. والإسلام: الانقياد؟ لسلامته من الإبان والامتناع[٢].

ب- مفهومه في الاصطلاح:

الإسلام في الاصطلاح له معنيان:

أ- الإسلام بمعناه العام: هو دين كل الرسل المبنيّ على التوحيد وعبادة الله تعالى وحده، وتصديق ما جاء به الرسل- عليهم السلام- فكل نبي دعا قومه إلى الاسلام، والاسلام هو دين الله تعالى، الذي لا يقبل سواه، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[٣]، وقال جلّ شأنه: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾[٤]، والإسلام هو الاستسلام بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والخلوص من

(١) معجم مقاييس اللغة، مادة س ل م.
(٢) ينظر: محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري، لسان العرب، مادة أسلم.
(٣) سورة آل عمران، الآية، (١٩).
(٤) سورة آل عمران، الآية، (٨٥).

الشرك وأهله، وهو دين الأنبياء جميعاً، قال نوح – عليه السلام- ﴿ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾[1]، ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴾[2]، ومن هنا دعا كل نبيّ قومه إلى الإسلام.

ب- **والإسلام بمعناه الخاص**: الدين الذي بُعِثَ به خاتمُ الأنبياء والرسل محمدﷺ إلى العالمين كافة، وقد أكرم الله تعالى أمة محمد ﷺ بأن سمّاها باسم الإسلام ﴿ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ ﴾[3]، لأنّ رسالته – عليه الصلاة والسلام- هي الرسالة العامة الخالدة للبشرية كلها، ولأمته أعظم الأمم تحقيقا لمعنى الإسلام وكمال الاستسلام، والمسلمون هم وحدهم اليوم الباقون على دين الرسل – عليهم السلام-، لأنّ غيرهم من أهل الكتاب حرّفوا وبدّلوا وأنشأوا بذلك أديانا غريبة ومختلفة عما جاء به الرسل، وقد قال عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم: «عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لاَ يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلاَ نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلتُ بِهِ إِلاَّ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»[4].

(١) سورة يونس، الآية، (٧٢).
(٢) سورة يونس، الآية، (٨٤).
(٣) سورة الحج، الآية (٧٨).
(٤) رواه مسلم في كتابه صحيح مسلم، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد، ١/ ٩٣.

ونستنتج مما تقدم ما يلي:

١- أنّ الإسلام هو دين الفطرة الذي يولد عليه كل مولود على الأرض، ولكنّ التربية الضّالة تجعله يدين بأيّ دين آخر كما جاء في الحديث الذي رواه أبو هريرة «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ كَمَثَلِ البَهِيمَةِ تُنْتَجُ البَهِيمَةَ هَل تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ»[1].

٢- أنّ الإسلام هو دين البشرية الأصلي، وأنّ كل الأنبياء كانوا مسلمين، داعين إلى الإسلام والتوحيد.

٣- أنّ اليهودية والنصرانية والمجوسية، وكل الأديان سوى الإسلام ليست هي دين الله، الذي أرسل به رسله، وأنزل به كتبه، ولا يقبل الله تعالى منها شيئا، ومصير كل منْ بها الخلود في النار وبئس القرار... .

٤- أنّ الأديان الأخرى سوى الإسلام إنّما هي من صنع وابتداع الأحبار والرهبان والكهان ورجال الدين والفلاسفة... الذين أسسوا أديانا من عند أنفسهم، أو حرفوا دين الله تعالى وزادوا فيه ونقصوا حتى ضاعت الحقيقة في ركام الأباطيل.

(١) صحيح البخاري، ٢/ ١٢٥.

ثالثا: مفهوم التسامح لغة واصطلاحا:

أ- مفهومه لغة:

أصل كلمة التسامح في اللغة العربية من السماحة، وهي مصدر من الفعل الثلاثي «سمح» والفعل سمح معناه كثيرة في المعاجم والقواميس العربية، قال ابن فارس: «السين والميم والحاء، أصل يدل على سلامة وسهولة»[١]، والسماح والسماحة بمعنى جاد، وتسامحوا تسامحا: تساهلوا، والأسماح لغة في السماح[٢]، وفي الحديث «ثم يقول الله عز و جل انظروا في النار هل تلقون من أحد عمل خيرا قط قال فيجدون في النار رجلا فيقول له هل عملت خيرا قط فيقول لا غير أني كنت أسامح الناس في البيع والشراء فيقول الله عز و جل اسمحوا لعبدي كإسماحه إلى عبيدي...»[٣] ويبدو أن الأسماح استخدم هنا بمعنى التجاوز، ويظهر من خلال المعاجم والقواميس العربية: أن للسماحة دلالتين: حقيقية ومجازية:

- معنى حقيقي (حسي).

- معنى مجازي (معنوي).

(١) مقايس اللغة، ولسان العرب، مادة (سمح).
(٢) مقاييس اللغة، مادة (سمح).
(٣) صحيح مسلم،١/ ٤.

والأصل في دلالة الكلمة في اللغة العربية أن يستعمل في معناها الحقيقي الحسي، الذي وضعت له، ثم تطورت دلالة الكلمة وتوسعت لتدلّ على المعنى غير المحسوس، للعلاقة بين المعنيين، أي: اتسعت لتدل على الأمور المعنوية دلالة مجازية[١] ومن المعاني الأصلية، والدلالات الحقيقية التي وردت بها كلمة «السماحة» في تلك المعاجم والقواميس العربية.

ب- مفهومه في الاصطلاح:

بالنظر إلى المعنى اللغوي للسماحة المتمثّل في السهولة والجود والتجاوز، وما يذكره الباحثون الذين كتبوا عن السماحة أو التسامح من رحمة وإحسان وتجاوز، ورعاية للحقوق وتحقيق للعدالة، يمكن القول: بأنّ المقصود بسماحة الإسلام بالمسلمين ومع غير المسلمين رحمته بهم، وما أمر به من العفو عنهم وما شرعه في حقهم من أحكام عادلة، فيها الرفق والكرم، وبالجملة تشمل تلك السماحة كل صور حسن المعاملة[٢].

(١) ينظر: د. مهدي الحاج معاذ، التسامح بين المسلمين: المفهوم والأسس والآثار، ص٣ وما بعدها.

(٢) ينظر: د. زبير محمد، التعريف بالمؤسسة والوسطية وقيم التسامح في الإسلام ونبذ التطرف والإرهاب، ص٤ وما بعدها.

ج- مفهوم التسامح في المنظور الإسلامي:

يطلق لفظ التسامح في الفكر الإسلامي ويقصد به التفاهم والعفو والصفح، وتحسين العلاقات بين المسلمين، وكذلك التسامح في علاقات المسلمين مع غير المسلمين، من حسن المعاشرة ولطف المعاملة ورعاية الجوار وسعة المشاعر الإنسانية من البر والرحمة والإحسان، وهو من مكارم الأخلاق التي دعا إليها الإسلام، وقد وردت في القرآن الكريم والأحاديث النبوية ألفاظ العفو والصفح ومقابلة السيّئة بالحسنة وغيرها من الألفاظ التي تدلّ على معنى التسامح في الإسلام. يقول الله عزوجلّ: ﴿ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾[١] ويقول جلّ وعلا: ﴿فَٱصۡفَحِ ٱلصَّفۡحَ ٱلۡجَمِيلَ ﴾[٢]، ويقول جل وعلا: ﴿ وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱهۡجُرۡهُمۡ هَجۡرٗا جَمِيلٗا ﴾[٣] ويقول تعالى ذكره: ﴿فَمَهِّلِ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَمۡهِلۡهُمۡ رُوَيۡدَۢا ﴾[٤]، ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّمَا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَأَخۡرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخۡرَاجِكُمۡ أَن تَوَلَّوۡهُمۡۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[٥]،

(١) سورة المائدة، الآية، (١٣).
(٢) سورة الحجر، الآية، (٨٥).
(٣) سورة المزمل، الآية، (١٠).
(٤) سورة الطارق، الآية، (١٧).
(٥) سورة الممتحنة، الآية، (٩).

ويقول تبارك وتعالى: ﴿ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾[1]، ويقول عز من قائل: ﴿ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا ﴾[2].

إنّ القارئ الكريم لابد له أن يكون قد لاحظ أنّ هذه الآي الكريمة، وغيرها من النصوص الشرعية، تحثّ على الصبر والعفو والصفح والتجاوز عن الكفار والمشركين، أو مدانتهم و مسالمتهم...

والتسامح من المبادئ العامة المأخوذة من النصوص الكثيرة الواردة في الكتاب والسنة وآثار الصحابة والتابعين- رضي الله عنهم- وإذا كانت السماحة تتمثّل في صفات معيّنة، مثل، الرحمة والعفو والصبر، فيلاحظ أنّ القرآن الكريم كرر ذكر الرحمة والرأفة والعفو والصفح والمغفرة، والصبر أكثر من تسعمائة مرة[3]، وقد ذكر صفات الله تعالى أو للقرآن أو النبيﷺ وفي ضمن ذلك دعوة الإنسان إلى الاتصاف بها، أو ذكرت في سياق مدحها والأمر بها[4].

(١) سورة المائدة، الآية، (٩٩).
(٢) سورة المائدة، الآية، (٢).
(٣) يراجع: المرجع السابق، ص٥.
(٤) يراجع: د. فالح بن محمد الصغير، اليسر والسماحة في الإسلام، ص٥٥.

هذا، والسماحة أو التسامح من المصطلحات الرائجة التي أسيء استخدامها في هذا العصر، إفراطا وتفريطا، تتميما لبيان حقيقة ومفهوم سماحة الإسلام مع غير المسلمين(١).

ولأجل ذلك حرم الله تعالى الغلوّ في الدين، لأنّه ينافي سماحة الإسلام ويسره، فقد نهى ﷺ أن يشقّ الإنسان على نفسه في العبادة، وحثّ على الاقتصاد فيها، «هلك المتنطّعون» أي: المتشددون.

هذا، ومن الناس من يريد أن يستغلّ سماحة الإسلام استغلالا سيّئاً فيبيح لنفسه فعل المحرمات وترك الواجبات، ويقول: الدين يسر، نعم الدين يسر، لكنّها كلمة حق أريد بها باطل، وليس معنى تسامح الإسلام وسماحته ويسره، التفلت من واجباته وارتكاب محرماته، وإنما معنى ذلك: الانتقال بالعبد من العبادة الشاقة إلى العبادة السهلة، كالانتقال بالمسافر من الصلاة التامة إلى الصلاة المقصورة، والانتقال به من الصيام في أيّام السفر إلى الصيام في أيام أخر، والانتقال من الطهارة بالماء إلى الطهارة بالتراب، وهكذا إسقاط الواجب عمّن عجز عنه مع نية فعله إذا قدر عليه، لا أن يترك الواجب رغبة عنه وكراهية له...

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: د. زبير محمد، مرجع سابق، ص٥.

المبحث الأول

التسامح في الإسلام بين المسلمين مرتكزاته وأسسه وضرورته المجتمعية والدولية

المطلب الأول: التسامح في الإسلام بين المسلمين المرتكزات والأسس:

إنّ التسامح والتعامل مع المخالف المسلم يختلف عنه مع غير المسلم، والإسلام دين التسامح والسلام، وللتسامح قيمة كبيرة في الإسلام، فهو نابع من السماحة بكل ما تعنيه الكلمة من معنى، ولا يعني التسامح التنازل أو الحياد تجاه الغير، بل هو الاعتراف بالآخر، إنّه الاحترام المتبادل، والاعتراف بالحقوق العامة للشخص، وبالحريات الأساسية للآخرين، وإنّه وحده الكفيل بتحقيق العيش المشترك بين أفراد أمة واحدة، أو بين شعوب يطبعها طابع التنوّع والاختلاف.

ويتنوّع التسامح إلى دينيّ، وهو ضرورة التعايش بين الأديان المختلفة؛ بمعنى حرية ممارسة الشعائر الدينية، والتخلّي عن التعصّب الدينيّ والتميز العنصريّ، وإلى تسامح فكريّ، ويعني آداب الحوار والتخاطب والتعايش وعدم التعصّب للأفكار الشخصية، والحق في الإبداع والاجتهاد، ويكون بين مذاهب الأمة واختياراتها المختلفة، في تنوّعها الثقافي والفكري.

والقاعدة العامة الواجبة الاتباع في التسامح بين المسلمين هي مراعاة الأخوة بينهم، ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[1]، «عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِماً أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ، وَلاَ يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ.»[2] ومراعاة حقوقهم، والتزام حسن الخلق بصورة عامة، ومحبة الأخ لأخيه الخير كما يحبه لنفسه، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[3]، وتحريم أذيته في عرضه ودمه وماله.

مرتكزات التسامح في الإسلام وأسسه:

هذا، ويرتكز التسامح بين المسلمين على مرتكزات وأسس وضرورات مجتمعية ودولية، منها ما يلي:

(١) سورة الحجرات، الآية، (١٠).
(٢) صحيح البخاري، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره، ٣/ ١٦٨.
(٣) المصدر ذاته، بَابٌ مِنَ الإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، ١/ ١٠.

١ - المخالفة في الرأي، لا توجب العداء والإيذاء:

يظن بعض الناس أنّ المخالفة في الرأي أو المخالفة في المذهب أو في منهج الفهم أو في الطرائق والأساليب ونحو ذلك تسوّغ للإنسان أن يتّهم أخاه المخالف له بأيّ تهمة عقدية أو غير عقدية، وهذا تصوّر ليس عليه دليل من شرع أو عقل أو فطرة.

٢ - العدل مع المخالف المسلم وذكر محاسنه:

من أسس التسامح -في الإسلام - مع المخالف المسلم، العدل معه وذكر محاسنه والإحسان في التعامل معه.

٣- إحسان الظن بالمخالف المسلم:

من مبادئ التسامح بين المسلمين إحسان الظنّ بالمخالف، وهو مما يقوّي الأخوة الإسلامية.

٤ - الابتعاد عن الأساليب المحرمة في التعامل:

من أسس التسامح بين المسلمين، الابتعاد عن الأساليب المحرمة في التعامل مع المخالف، مثل تتبّع العورات بغير حق، والمخادعة، والتعامل بهدف تطلّب الفضيحة، ورصد الأخطاء، والفرح بها.

٥- إعطاء المخالف المسلم حقوقه من المعاملات والكف عن الكلام في عرضه[١]:

الأسس الاعتقادية والفكرية للتسامح في الإسلام بين المسلمين:

لقد وضع الإسلام أسساً متينة للتسامح والتفاهم وتحسين العلاقات بين المسلمين، وكذلك في العلاقات مع غيرهم؛ لأنّ الإسلام دين الرحمة والسلام والتعارف والتعاون والاحترام المتبادل بين البشر، وتتمثّل هذه الأسس فيما يلي:

- ضرورة التسامح والعفو والصفح بين المسلمين:

التسامح مع المسلمين من الأخلاق الإسلامية الكريمة، ومن خلق النبيّ ﷺ والأنبياء قبله – عليهم السلام- وأنّه من شيم الحكماء والأتقياء والصالحين، قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾[٢] وقال جلّ

(١) أ.د. عبد الله بن ضيف الله، الأخلاق الفاضلة قواعدها ومنطلقات اكتسابها، ص١٨٥ وما بعدها.

(٢) سورة فصلت، الآية، (٣٤-٣٥).

في عـــلاه: ﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ﴾[١]، وقال جعفر بـــن محمد: «إنّ الله أمر نبيه ﷺ بمكارم الأخلاق، وليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية».

وقال الإمام الطبري في تفسيره للآية: قد أمر الله نبيّه ﷺ أن يأمر عباده بالمعـــروف، ويدخل في ذلك جميع الطاعـــات، وبالأعراض عن الجاهلين، وذلـــك وإن كان أمـــراً لنبيّه ﷺ فإنّـــه تأديب لخلقه باحتـــمال من ظلمهم واعتدى عليهم[٢].

وتظهر السماحة في الإسلام في لطف المعاملة وحسن المعاشرة، ورعاية الجوار، والشـــعور بالمشاعر الإنســـانية النبيلة، من البر والرحمة والعطف، وهي أمور تحتاج إليها الحياة اليومية، ولا يغني فيها قانون ولا قضاء.

وتتجلّى هذه الســـماحة في القرآن الكريم في شـــأن الوالدَيْنِ المشركَيْنِ اللّذَيْنِ يحـــاولان إخراج ابنهما من التوحيـــد إلى الشرك، ﴿وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ﴾[٣].

(١) سورة الأعراف، الآية، (١٩٩).
(٢) تفسير الطبري، ٦/ ١٥٦.
(٣) سورة لقمان، الآية، (١٥).

وتتضح هذه السماحة أكثر في ترغيب القرآن الكريم في البر والإقساط إلى المخالفين الذين لم يقاتلوا المسلمين في الدين ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[1] وفي خطاب القرآن الكريم وهو يصف الأبرار من عباد الله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾[2] ولم يكن الأسير حين نزلت الآية الكريمة إلاّ من المشركين.

- ضرورة الأخوة الإسلامية:

لقد أثبت الإسلام مبدأ الأخوة الإسلامية بين المسلمين، ويهدف هذا المبدأ تقوية توحيد صفوف المسلمين، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾[3].

وطلب منهم كذلك أن يتحدوا ويتماسكوا فيما بينهم ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ﴾[4].

(١) سورة الممتحنة، الآية، (٨).
(٢) سورة الإنسان، الآية، (٨).
(٣) سورة الحجرات، الآية، (١٠).
(٤) سورة آل عمران، الآية، (١٠٣).

وقد شبّه النبيّ ﷺ المسلمين في تحابهم وترابطهم بالجسد الواحد وبالبنيان المتماسك، في الحديث الذي رواه النعمان بن بشير «النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى»(١).

ولتحقيق هذه الأخوة الفريدة أمر الإسلام بالسلام عند اللقاء والمصافحة، قال معلّم الناس الخير ﷺ «لاَ تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَوَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيءٍ إِذَا فَعَلتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلاَمَ بَيْنَكُمْ»(٢).

ويقوّي الشعور بهذه الأخوة روح التسامح بين المسلمين وبينهم وبين مخالفيهم من غير المسلمين.

- أساس الاعتقاد بكرامة الإنسان والأخوّة الإنسانية:

ومما يفسر هذا الأساس، أنّ الإسلام قد قرّر مبدأ الكرامة البشرية، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي

(١) صحيح البخاري، مصدر سابق، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، ٨/ ١٢.
(٢) المصدر السابق، باب إفشاء السلام، ١/ ٥٣.

ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾[1].

كما قرّر -كذلك- مبدأ الأخوة الإنسانية؛ لأنّ الناس في نظر الإسلام كلهم من أصل واحد، قال الله عزوجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾[2].

هذه الأسس والمبادئ الإسلامية الأساسية هي التي تقوّي روح التسامح عند المسلمين في معاملاتهم مع أنفسهم ومع غيرهم من الناس.

- أساس الاعتقاد بأنّ ضروب اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله تعالى:

من الأسس الفكرية لتسامح المسلمين الاعتقاد الثابت بأنّ اختلاف الناس في الدين والاتجاهات والمواقف والآراء واقع بمشيئة الله تعالى،

(١) سورة الإسراء، الآية، (٧٠).
(٢) سورة الحجرات، الآية، (١٣).

قال الله جلّ وعلا: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾[1].

وجدير بالتنبيه أنّ هذا الاعتقاد يجعل الإنسان المسلم يتسامح مع المخالفين في الدين والآراء والاتجاهات والمواقف، ومن هنا اعتبر هذا من الأسس الفكرية والاعتقادية في التسامح في الإسلام.

- أساس الاعتقاد بأنّ المسلم ليس مكلفا أن يحاسب الكافرين على كفرهم أو الضالين على ضلالتهم أو المخالفين معه على مخالفتهم.

قال الله تعالى لنبيّه محمد ﷺ ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[2]، وقال تعالى ذكره: ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ﴾[3]، وقال الله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَن تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾ فَيُعَذِّبُهُ ٱللَّهُ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَكْبَرَ ﴿٢٤﴾ إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم﴾[4].

---

(١) سورة هود، الآية، (١١٨-١١٩).
(٢) سورة الأنعام، الآية، (٥٢).
(٣) سورة ق، الآية، (٤٥).
(٤) سورة الغاشية، الآية، (٢١- ٢٦).

- أســاس الإيمان بأنّ الله تعالى يأمر بالعدل ويحب القســط ويدعو إلى مكارم الأخلاق، ولو مع المشركين، ويكره الظلم ويعاقب الظالمين ولوكان الظلم من مسلك الكافر.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾[1].

المطلب الثاني: التسامح في الإسلام بين المسلمين وضرورته المجتمعية والدولية:

بعد أن ذكرنا المرتكزات والأسس للتسامح في الإسلام بين المسلمين، يجدر بنا هنا ذكر ضرورة التســامح بين المسلمين، المجتمعية والدولية، وقد ذكر بعض الباحثين في هذا الصدد أســبابا تجعل من نشر التسامح ضرورة حيوية للأفراد والمجتمعات، وهي:

١- الاستفادة من تجربة الآخرين:

فالتسامح فرصة للتعرّف على ثقافات الآخرين وعاداتهم، والاستفادة من تجربتهم المختلفة، والبحث عن أفضل الطرق للتعاون معهم.

٢- الاستفادة من إمكانيات العصر الجديد:

التســامح يوسّع إمكانات الأفراد ومداركهم، ويتيح لهم عقلية جديدة

(١) سورة النحل، الآية، (٩٠).

منفتحة على الآخرين و ثقافاتهم تساعدهم على الاستفادة من سهولة السفر في هذا العصر، وعملهم مع جنسيات مختلفة، وتواصلهم مع الآخرين عبر الوسائل الاجتماعية.

٣- الحد من الأحكام المسبقة:

التسامح يضع حاجزا أمام الأحكام المسبقة على الآخرين، والتي تمنع التعرف عليهم بشكل حقيقي وترفع الجدران بين الناس وتقلّب سلوكهم وفق توقعات مسبقة متحيزة.

٤- تقوية المجتمع وتعزيز روابطه:

التسامح مع الآخرين يجعل من المتسامح قدوة تساعده في إشاعة التسامح بين الناس، مما يساهم في تقوية المجتمع وتعزيز الاحترام المتبادل في المجتمعات المتنوّعة.

٥- الحدّ من النزاع والخلاف:

التسامح يحدّ من الخلافات والنزاعات بين الأفراد المختلفين في الدين أو الاثنية أو العادات، ويبرز إمكانيات التكامل بينهم لمجتمع واحد، له مصلحة واحدة في الازدهار والرفاه والأمان والتطور.

٦- التحيّز للكفاءة والقدرة:

التسامح يسمح بالتعامل مع الآخرين وفق كفاءتهم وعلمهم وقدراتهم وسلوكهم مما يتيح الاستفادة مما لديهم بدون النظر إلى معتقداتهم الدينية أو أصلهم العرقيّ أو القوميّ.

٧- تعزيز الأمن والأمان:

التسامح يعزز الأمن والأمان في المجتمع، ويتيح لأفراده التركيز على ما يجمع بدل التركيز على ما يفرق، ويسمح بفرصة لتحقيق النموّ ورفع جاذبية المجتمع للكفاءات العالية.

٨- المحافظة على التنوّع:

التسامح يؤدي إلى المحافظة على التنوّع في المجتمعات بدل تبديده، وأثبتت دراسات أُجريت في جامعة براون الأمريكية أنّ أكثر المجتمعات قدرة على النموّ والاستفادة من التكنولوجيا الحديثة هي المجتمعات الأكثر تنوّعا.

٩- استثمار بالاستقرار:

التسامح كطريقة حياة يؤسّس لأجيال تسعى إلى التعاون وإلى البحث عن مكامن الخير لدى الآخرين، وإلى الرغبة بالتعمّق في تجارب الشعوب

المختلفة، وإلى إيجاد الأرضية المشتركة لحلّ الخلافات، وهذه الأجيال تؤسّس لاستقرار طويل المدى يحكمه العقل والاعتدال والانفتاح.

١٠- حياة أسهل وأفضل:

التسامح فيه ثقة بالنفس تركز على النهوض بالذات وبالآخرين بدل التقوقع على الذات والخوف من الغرباء- وقبول بالنبوع الذي تقوم الدنيا عليه، مما يؤدّي إلى سلام داخليّ وإيجابية مع المجتمع وإعطاء الأعذار للآخرين بما يريح العقل والنفس ويساعدهما على مواجهة الأمور الأكثر أهمية في الحياة[1].

وأخيرا: التسامح يوحّد غايات المجتمع ويوجهه باتجاه النموّ والرفاه والاستقرار ويعزز ترابطه.

المطلب الثالث: التسامح في الإسلام بين المسلمين وصور منه:

إذا أردنا أن نخوض في غمار السماحة والتسامح في الإسلام بين المسلين، فإننا سنجد أنفسنا أمام عدد كبير، وكم هائل من الشواهد والنصوص والأمثلة والأحاديث التي تقرّ هذا المبدأ وتحثّ المسلمين على انتهاجه

(١) الاقتصاديchttps // aliqtisadi com يونيو ٢٠١٦م.

واتباعه، ولذا فإنّي سأتحدّث فيما يلي عن التسامح والصفح والتجاوز في الإسلام من خلال بعض المعالم والمواقف التي تبرز فيها جليّاً وواضحاً بشيء من الإيجاز:

أولا: صور من تسامح النبيّ ﷺ مع الناس:

ما حدث للرسول ﷺ في خروجه إلى الطائف في بني ثقيف يدعوهم إلى الإسلام فأغروا عليه سفهاءهم وصبيانهم يرمونه بالأحجار، وزيد بن حارث – رضي الله عنه- يقيه بجسمه من هذه الضربات القاسية من أولئك القوم، وسال الدم من جسده الشريف، ودعا الله تعالى لهم بالهداية ﷺ كما هو حاصل في هذه القصة. وهذا لهو عين السماحة والعفو والصفح الذي ظهر لنبينا محمد ﷺ في كثير من المواقف[1]، كما أنّ سيرته حافلة بكثير من الأحداث التي تدل على سماحته وشفقته ورأفه ورحمته بأمته ﷺ.

ومن صور تسامح النبيّ ﷺ وعفوه وصبره ما روي عن خادم رسول الله «عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الحَاشِيَةِ فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً حَتَّى نَظَرْتُ

(١) ينظر: د. محمد سعيد روضان البوطي، فقه السيرة النبوية، ص١ وما بعدها.

إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ أَثَّرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ ثُمَّ قَالَ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَالتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ»(١).

ويظهر من هذه القصة أن النبيّ ﷺ أراد أن يُعلّم أصحابه والمسلمين جميعا درسا في التسامح والأناة وضبط النفس والعفو والصفح.

ومن صور تسامحه ﷺ وعفوه وحسن معاملته ما وقع في قصة الأعرابيّ، الذي بال في المسجد، كما ورد في الحديث الصحيح» أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي المَسْجِدِ فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلاً مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنُوباً مِنْ مَاءٍ فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»(٢). فهذا الأعرابّي قَدِمَ من البادية لا يعرف للمسجد حرمة وقداسة، ويظنه كسائر الأمكنة، فأراد أن يقضي حاجته فيه، فهال عليه الصحابة ليضربوه وينهروه على هذه الفعلة الشنيعة، فأوقفهم رسول الرحمة والسماحة – عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم- حتى أكمل الأعرابيُّ

(١) صحيح البخاري، مصدر سابق، كتاب فرض الخمس، باب (ما كان النبيّ ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس وغيره)، ٤/ ١١٥، ومسند أحمد بن حنبل، ٣/ ٢١٠.

(٢) صحيح البخاري، مرجع سابق، ١/ ٦٥، صحيح مسلم، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات، ١/ ١٦٣، سنن النسائي، باب ترك التوقيت في الماء، ١/ ١٧٥، وسنن ابن ماجه، كتاب الطهارة، ١/ ٣٣١، مسند أحمد بن حنبل، ٣/ ١٦٧.

بوله، ثم أمرهم أن يريقوا على بوله دلوا من الماء لتطهير المكان، ثم أخذ الأعرابيُّ يرفق ويلين، وعلّمه أنّ هذه الأماكن بيوتُ الله تعالى، أُقيمت للذكر والصلاة، ولا يجوز إحداث النجاسات فيها، فحينها أحسَّ الأعرابيُّ بخطئه وندم على فعلته هذه، وأحبّ رسول الله ﷺ لحكمته وسماحته ولطفه معه ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ﴾[1] فلم يسعه إلاّ أن قال: «اللهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّداً، وَلاَ تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَداً فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: لِلأَعْرَابِيِّ لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسِعاً يُرِيدُ رَحْمَةَ اللهِ»[2].

ومن مظاهر سماحة الرسول ﷺ وعفوه وصفحه ما فعله بأهل مكة بعد أن أوسعوا له في الكير، وأفرطوا في إيذائه والنّيل منه ومن أصحابه، فلما أمكنه الله منهم ودخل مكة فاتحاً ظافراً بجيش كبير مرعوب لم تر جزيرة العرب مثله من قبل يكتسح مكة، لم ينتقم من أحد ولم يعذب أحداً، ولما قال لأهل مكة: «يا معشر قريش ما ترون أنّي فاعل بكم» قالوا: خيرا، أخ كريم وابن أخ كريم، فقال ﷺ: «فإنّي كما قال يوسف لإخوته لا تثريب عليكم اليوم، اذهبوا فأنتم الطلقاء»[3] ولعل هذه الحادثة كانت السببَ في دخول

(١) سورة آل عمران، الآية، (١٥٩)

(٢) صحيح البخاري،٨/ ١١.

(٣) البوطي، فقه السيرة النبويّة، ص٢٦٧.

كثير من مشركي قريش في الإسلام بعد فتح مكة، كما تدل على سماحته وتجاوزه عن المسلمين في حقهﷺ وعلى المسلمين أن يقتدوا به في ذلك، كما قال الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾[1].

ثانيا: صور ونماذج من تسامح الصحابة - رضي الله عنهم -:

كانت حياة الصحابة – رضوان الله تعالى عليهم- مملوءة بصور من التسامح والعفو، والصفح، والتجاوز عن المسيئين، لأنّهم عاصروا الرسول ﷺ وتتلمذوا عليه، ونهلوا من فيض بحر أخلاقه وكرمه، وتخرّجوا من مدرسته، وعاشوا في القرون المفضلة في جوّ محيط بالإيمان كما قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»[2].

- ومن مظاهر التسامح عند الصحابة – رضوان الله تعالى عليهم- ما نجده عند أبي بكر الصديق – صاحب النبيّ ﷺ وخليفته- رضي الله عنه، من تسامحه وعفوه عن مسطح بن أثاثة الذي كان قريبا لأبي بكر الصديق، وكان يعيش على نفقته فلم يمنعه ذلك من الخوض في عرض ابنته عائشة

(١) سورة الأحزاب، الآية، (٢١).
(٢) صحيح البخاري، ٣/ ٢٢٤.

الصديقة بنت الصديق – رضي الله عنها- في حادثة الإفك، فأغضب أبابكر – رضي الله عنه – وجعل يحلف ألاّ ينفق عليه ولا يصله كما كان من قبل، فنزل قول الله تعالى: ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[1] كفّر أبوبكر الصديق – رضي الله عنه – عن يمينه وعاد ينفق على مسطح بن أثاثة قائلاً: بلى والله إني لأحب أن يغفر الله لي.

-ومن صور تسامح الصحابة – رضي الله عنهم- ما نجده عند عمر بن الخطاب – رضي الله عنه- قال: قدم عيينة بن حصين بن حذيفة فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال ابن عباس: فاستأذن الحرُ لعيينة، فأذن له عمر، فلما دخل عليه، قال: هي يا ابن الخطاب، فو الله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بالعدل، فغضب عمر حتى هَمَّ به، فقال له الحرُّ: يا أمير المؤمنين، إنّ الله

(١) سورة النور، الآية، (٢٢).

تعالى قال لنبيّه: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[١] وإنّ هذا من الجاهلين، والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقّافا عند كتاب الله[٢].

-ومن أمثلة تسامح الصحابة – رضوان الله عليهم – ما وقع للصحابيّ الجليل المعروف بالسماحة والعفو والصفح، عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – فقد روي أنه جلس يوماً في السوق يبتاع طعاما فابتاع ثم طلب الدراهم وكانت في عمامته فوجدها قد حلّت، فقال: لقد جلست وإنّها لمعي فجعلوا يدعون على من أخذها، ويقولون: اللهم اقطع يد السارق الذي أخذها، اللهم افعل به كذا وكذا، فقال عبد الله: اللهم إن كان حمله على أخذها حاجة فبارك له فيها، وإن كان حملته على جراءة على الذنب فاجعله آخر ذنوبه[٣].

-وهناك نموذج آخر وهو أبو ذر الغفاريّ – رضي الله عنه- أنّه جاء غلامٌ له وقد كسر رِجْل شاة له، فقال له: منْ كسر رجل هذا؟ قال: أنا فعلته

(١) سورة الأعراف، الآية، (١٩٩).
(٢) البخاري، في كتاب التفسير، باب (خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين).
(٣) أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، ٤/ ٩٦.

عمداً؛ لأغيظك فتضربني، فتأثم بذلك، فقال: لأغيظَنَّ مَنْ حرصك على غيظي فأعتقه[١].

ونختم هذه الصور من تسامح الصحابة فيما بينهم بما نجده مما وقع بين الصحابيين الجليلين، أبي ذرّ الغفاريّ وبلال بن رباح الحبشيّ، حيث عيّر الأوّل الأخير بسواد أمّه قائلاً: يا بن السوداء، فشكاه إلى رسول الله ﷺ فقال النبيّ ﷺ لأبي ذرٍّ: «إنّك امرؤ فيك جاهليّة، وأحسّ أبو ذرّ بالذنب، فوضع جبهته على الأرض، فقال لبلال: ضع رجلك على خدّي، فقال سيدنا بلال: أعوذ بالله أن أضع رجلي على جبهة سجدتْ لله سجدةً، فعفا وتجاوز عن أبي ذرّ – رضي الله عنه-.

❁ ❁ ❁

(١) ابن قدامة المقدس، مختصر منهاج القاصدين، ص١٨٣.

المبحث الثاني

التسامح في الإسلام مع غير المسلمين

الضوابط والشرائط وصور منه

المطلب الأول: التسامح في الإسلام مع غير المسلمين: ضوابطه وشرائطه.

بالنظر إلى المعنى اللغوي للسماحة المتمثل في السهولة والجود والتجاوز، وما يذكره الباحثون المعاصرون، الذين كتبوا عن السماحة أو التسامح في الإسلام من رحمة وإحسان وتجاوز ورعاية للحقوق وتحقيق للعدالة، يمكن القول بأنّ المقصود بسماحة الإسلام مع غير المسلمين، رحمته بهم وما أمر به من العفو عنهم وما شرعه في حقهم من أحكام عادلة، فيها الرفق والكرم، وبالجملة تشمل تلك السماحة كل صور حسن التعامل معهم.

وإذا كانت السماحة تتمثل تلك في صفات معينة مثل: الرحمة والعفو والصبر، فيلاحظ أنّ القرآن الكريم كرر ذكر الرحمة والرأفة والعفو والصفح والمغفرة، والصبر أكثر من سبعمائة مرة»[1]، وقد ذكرت صفات الله تعالى أو

(١) معجم ألفاظ القرآن الكريم.

للقرآن أو للنبي ﷺ، وفي ضمن ذلك دعوة الإنسان إلى الاتصاف بها، أو ذكرت في سياق مدحها والأمر بها»[١].

هذا، والسماحة أو التسامح من المصطلحات الرائجة التي أسيئ استخدامها في هذا العصر، إفراطا وتفريطا، وتتميما لبيان حقيقة سماحة الإسلام مع غير المسلمين، ينبغي قبل كل شيء أن نضع النقاط على الحروف بذكر ضوابطها وشروطها ومن ذلك:

- عدم طاعتهم في معصية الله عز وجل، للنهي عن ذلك في آيات كثيرة منها:

﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴾[٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾[٣].

﴿ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَدَعْ أَذَىٰهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾[٤].

(١) صالح بن عبد الرحمن، التسامح والعدوانية بين الإسلام والغرب، ص٣٧، المكتب التعاوني، ط ٤٣٥،/ ٢٠١٢م.
(٢) سورة الكهف، الآية، ٢٨.
(٣) سورة الأحزاب، الآية، ١.
(٤) سورة الأحزاب، الآية، ٤٨.

﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾[١]. ﴿فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾[٢].

- عدم تأييد الظالمين منهم على ظلمهم والتواطؤ معهم على ذلك أو الرضا به:

قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾[٣].

- عدم التشبه بهم فيما هو من خصوصياتهم في دينهم وتقليدهم تقليدا أعمى:

وفي الحديث: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»[٤].

- عدم الكفّ عن دعوتهم إلى الإسلام والسكوت عن منكراتهم:

فالدعوة فريضة من فرائض الإسلام الكبرى، وهي حق من حقوق غير المسلمين علينا معشرَ المسلمين، لذلك يجب ألا نتصوّر أنّ التسامح

(١) سورة القلم، الآية ١٠.
(٢) سورة الإنسان، الآية ٢٤.
(٣) سورة هود، الآية، ١١٣.
(٤) أبو داود، في السنن كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، برقم ٤٠٣٣.

يكون بغض الطرف عن منكراتهم وتركهم على ضلالهم، وعدم إرشادهم إلى الحق، ليفوزوا ويسعدوا في دنياهم وأخراهم.

وقد حكى الله - عز وجل - ما لحق غيرنا من الأمم بسبب ترك النهي عن المنكر لنعتبر بهم، قال تعالى: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ﴾[1]، وفي الحديث: «أنّ النبي ﷺ قال: والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهونّ عن المنكر أو ليوشكنّ الله أن يبعث عليكم عقابا منه ثم تدعونه فلا يستجاب لكم»[2].

- عدم مواداتهم وموالاتهم:

يجب التفريق بين ما أمرنا به من حسن معاملة غير المسلمين، وبين أن يؤدي ذلك إلى موالاتهم، فقد قال الله، تبارك وتعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم

(١) سورة المائدة، الآيتان، ٨٧- ٩٧.

(٢) الترمذي، في سننه، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، برقم٢١٦٩.

بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۚ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ۚ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[١].

قال الحافظ ابن الحجر: والبر والصلة والإحسان لا يستلزم التحابب والتوادد المنهيّ عنه في قول الله تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية، فإنها عامة في حق من قاتل ومن لم يقاتل[٢].

وقال القرافي: وإذا كان عقد الذمة بهذه المثابة وتعين علينا أن نبرهم بكل أمر لا يكون ظاهره يدلّ على مودّات القلوب ولا تعظم شعائر الكفر فمتى أدّى إلى أحد هذين امتنع وصار من قبيل ما نهى عنه في الآية وغيرها[٣].

- عدم الإخلال بالعدل:

إنّ العدل فريضة إسلامية مع الصديق والعدو: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ۚ ﴾[٤]، ولقد فطنت المستشرقة الايطالية LAURA VECCIA VAGLIERI إلى

(١) سورة المجادلة، الآية، ٢٢.

(٢) أحمد بن حجر أبو الفضيل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٥/ ٢٣٣، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩م.

(٣) القرافي، الفروق، ٢/ ٢٣٣.

(٤) سورة النساء، الآية، ١٣٥.

أهمية الجمع بين العدل والتسامح فقالت في وصف النبي ﷺ: لقد امتزج فيه التسامح والعدل، الخصلتان الأكثر نبلا في الإنسان[١]، فلا يلزم من السماحة مثلا محاباة الكافر على حساب غيره، كما لا يلزم منها ألا يعاقب غير المسلم إذا ارتكب ما يستحق به عقوبة.

- **عدم التذلل لهم:**

يقول القرافي، بعد سرد أوجه بر المسلمين بأهل الذمة: «فإنّ ذلك من مكارم الأخلاق، فجميع ما نفعله معهم من ذلك ينبغي أن يكون من هذا القبيل لا على وجه العزة والجلالة منا، ولا على وجه التعظيم لهم وتحقير أنفسنا بذلك الصنيع لهم»[٢].

المطلب الثاني: التسامح في الإسلام مع غير المسلمين وصور منه:

قبل كل شيء أقول: أَنْ يتحمّل الإنسانُ القريبَ منه فيصبر على جهله، ويسكت على سفهه، ويتغاضى عن تقصيره، ويحسن إليه وإن ظلم.. فهذا أمر طبيعيّ مألوف في عرف البشر، أما أن يتحمل الإنسان العدو، فيعدل معه، ويصبر على تطاوله، ويعفو عنه، ويحسن إليه ويرحمه،.. وإلى

(١) نقلا عن التسامح والعدوانية، ص٤٠.

(٢) شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس، الفروق (تحقيق عمر حسن القيام) مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٤ط، ٢٠٠٣م، ٢/ ٤٣٥.

غير ذلك مما لا تتسامى إليه إلا أصحاب الأنفس الزكية، فهذا لم يعهد في تاريخ البشر، إلا من ساروا على المنهج الإلهي القويم، الذي شرعه ودعا إليه، ولأنّ الإسلام شرعته ومنهاجه فقد تضمن أكمل، بل أسمى تعامل مع المخالف، وفي التوجيهات القرآنية والنبوية منهج راشد وسنة متبعة، ونماذج رائعة ضربت أروع الأمثلة في احتواء المخالف والإحسان إليه، فمن ذلك:

- تسامح النبي ﷺ مع المخالف، جاء في الحديث الصحيح، الذي رواه البخاريّ ومسلم في صحيحيها «أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبَلَ نَجْدٍ فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ فَأَدْرَكَتْهُمُ القَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ العِضَاهِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ وَنِمْنَا نَوْمَةً فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهْوَ فِي يَدِهِ صَلتاً فَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي فَقُلْتُ اللهُ ثَلاَثاً وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ»[1]، وفي رواية: «فقال: من يمنعك مني؟ قال: الله - عز و جل- فسقط السيف من يده فأخذه رسول الله ﷺ فقال: من يمنعك مني قال: كن كخير آخذ قال: أتشهد أن

(١) صحيح البخاري، باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة،/ ٤٨.

لا إله إلا الله وإني رسول الله؟ قال: لا ولكن أعاهدك على أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله فأتى قومه فقال جئتكم من عند خير الناس»[1].

فأنت أيها الأخ القارئ الكريم، تشاهد من خلال هذه القصة في هذا الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ، لم يعاقب هذا الأعرابي المشرك المخالف، الذي حاول الاعتداء عليه، كما أنه لم يرد أن يجبره على الدخول في الإسلام، بل بلّغه الرسالة فقط، تاركا له حرية القرار فلم يقبلها الأعرابيّ فتركه الرسول الحكيم ﷺ، مكتفياً منه بتعّهده بأنه لن يتعدى على المسلمين، ولن يتحالف مع أعدائه، نعم فقد رأينا في هذه القصة كيف أنّ رسول الله ﷺ لم يكره الأعرابيّ على الدخول في الإسلام، رغم أنّه كان تحت سيطرته الكاملة، وفي الوقت نفسه يصرّح له بأنّه لا يؤمن برسالة الإسلام، فإذا كان الإسلام قد انتشر بقوّة السلاح، فلماذا لم يطبق الرسول الأكرم ﷺ ذلك المبدأ؟

هذا قمّة التسامح في الإسلام وغير ذلك من الصور التي يتجلّى فيها تسامح رسول الله ﷺ، ليس مع منْ معه فحسب، بل حتى مع العدوّ

(١) مسند أحمد بن حنبل، برقم ١٥٢٢٧، ٣/ ٣٩٠.

المخالف وصدق الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[١]، فإذا جاءنا مشرك يفر من خطر يحدق به يأمرنا الله - عز وجل- بأن نؤمّنه، وألّا نكتفي بتأمينه مدة إقامته عندنا فحسب، بل علينا أن نوصله إلى حيث يأمن، ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾[٢].

ومن صور ومظاهر التسامح مع غير المسلمين ما يلي:

١- البر بهم:

لم يكتب الإسلام في تحديد العلاقة بين المسلمين وغيرهم بأن يجعلها مبادلة سلم بسلم، قال الله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[٣]، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾[٤]، بل حتى المسلمين على أن يكون موقفهم من غير المسلمين موقف إحسان وعدل، قال الله عز وجل: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ

(١) سورة القلم، الآية ٤.
(٢) سورة التوبة، الآية، ٦.
(٣) سورة الأنفال، الآية ٦١.
(٤) سورة النساء، الآية ٩٠.

لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[1].

٢- تحمّل أذى الكفار:

«عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ اليَهُودِ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ قَالَتْ عَائِشَةُ فَفَهِمْتُهَا فَقُلتُ وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ قَالَتْ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَهْلاً يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ، فَقُلتُ: يَا رَسُولَ الله وَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: قَدْ قُلتُ وَعَلَيْكُمْ»[2].

٣- الدعاء لغير المسلمين:

إنّ النبي ﷺ مع كل الأذى الذي لاقاه من المشركين كان رحيما بهم؟ فإذا طلب منه أن يدعو عليهم دعا لهم بأبي هو وأمي ﷺ، فَعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ الله ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ «إِنِّى لَمْ أُبْعَثْ لَعَّاناً وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً»[3].

(١) سورة الممتحنة، الآية ٨.
(٢) البخاري في صحيحه، برقم ٦٠٢٤.
(٣) مسلم في صحيحه، برقم ٢٥٩٩.

وهنا أودّ أن أذكرنا معشرَ الدعاة بأنّ الدعوة من وسائل الدعوة إلى الله، فقد كان رسول الله ﷺ، يدعو مثلا ويقول: «اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك: بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب»(١)، «قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ دَوْساً عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللهَ عَلَيْهَا فَقِيلَ هَلَكَتْ دَوْسٌ قَالَ اللهُمَّ اهْدِ دَوْساً وَائْتِ بِهِمْ»(٢).

٤- التعامل مع الكفار:

مع كل أنواع الأذى والوحشيّة التي قوبلت بها الدعوة الإسلامية، من قبل المشركين، لم يعش النبي ﷺ معتزلا منطوياً على نفسه، بل كان يعاملهم ويحرص على هدايتهم، ولا أدلّ على ذلك من أنهم كانوا يستودعونه أموالهم، ولذلك ترك - ﷺ - عليّا - رضي الله عنه - في مكة عندما هاجر لكي يردّ لهم ودائعهم.

ولما أسلم ثمامة بن آثال، قال لأهل مكة: ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبّة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ(٣)، فناشد المشركون

(١) الترمذي، السنن، برقم ٣٦٨١، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي.
(٢) البخاري في صحيحه، برقم: ٢٩٣٧.
(٣) البخاري في صحيحه، برقم: ٤٣٧٢، ومسلم في صحيحه، برقم: ١٧٦٤.

رسول الله ﷺ، بحقّ الرحم أن يطلب من ثمامة رفع هذا الحصار ففعل ﷺ.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعا من شعير(١)، وذلك دليل واضح على أنّه كان يتعامل مع غير المسلمين، بل يدلّ على ذلك دلالة واضحة دليله في الهجرة.

٥- زيارة غير المسلمين وعيادتهم:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ، فمرض، فأتاه النبي ﷺ، يعوده، فقعد عند رأسه، فقال: «أسلم، فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال له: أطع أبا القاسم، ﷺ، «فخرج النبي ﷺ، وهو يقول: الحمد لله الذي أنقذه من النار»(٢).

٦- التعاون مع غير المسلمين والتحالف معهم:

ومع خبث عقيدة المشركين وسوء معاملتهم له ﷺ ولأتباعه، كان مستعدا للتّعاون معهم فيما هو خير.

(١) البخاري في صحيحه، برقم ٢٩١٦.
(٢) البخاري في صحيحه، برقم ١٣٥٦.

وقد شارك ﷺ قبل الإسلام في حلف سمي حلف الفضول، وهو حلف وقع في ذي القعدة قبل البعثة بعشرين سنة، وسببه أن رجلا من زبيد قدم مكة ببضاعة فاشتراها منه العاص بن وائل، ومنعه حقه فاستدعى عليه الزبيديُّ أشراف قريش، فلم يعينوه لمكانة العاص فيهم، فوقف عند الكعبة واستغاث بآل فهر وأهل المروءة، فقام الزبير بن عبد المطلب فقال، ما لهذا مترك، فاجتمعت بنو هاشم، وزهرة، وبنو تميم بن مرة في دار عبد الله بن جد عان فضع لهم طعاما، وتحالفوا بالله ليكونن يدا واحدة مع المظلوم على الظالم حتى يرد إليه حقه ثم مشوا إلى العاص بن وائل، فانتزعوا منه سلعة الزبيدي، فدفعوها إليه.

وليست مشاركته ﷺ في هذا الحلف هي الدليل على استعداده للتعاون مع المشركين في كل ما هو خير، ولكن الدليل على ذلك أنه كان يتحدّث عن ذلك بعد ما أكرمه الله تعالى بالرسالة فيقول: «لقد شهدت مع عمومتي في دار عبد الله بن جد عان حلفا ما أحبّ أن لي به حمر النعم ولو أدعى به في الإسلام لأجبت»[1].

وقد تحالف بالفعل بعد الإسلام مع بعض القبائل المشركة، من ذلك حلفه مع قبيلة خزاعة المشركة عقب صلح الحديبية، وكان هذا

(١) البيهقي، السنن الكبرى، برقم: ١٣٤٦١، قال الألباني في تخريج فقه السنة، صحيح.

الحلف من الأسباب المباشرة لفتح مكة، لأنّ الرسول ﷺ إنّما سار إلى مكة؟ لأنّ أهلها نقضوا العهد الذي بينهم وبين المسلمين بهجومهم على خزاعة.

وتحالف اليهود عند قدومه المدينة وكتب لذلك ميثاقا، وكان من بنود ذلك الميثاق: «أن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم، وإنّ بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة....»[1].

٧- الاستعانة بالخبرات غير المسلمة:

وكان ﷺ، عند الحاجة يستعين بخبرات بعض المشركين الموثوق بهم، فقد كان عند ما هاجر مطارداً من قبل المشركين، ولكن دليله إلى المدينة رجل مشرك[2]، قال ابن القيم: في استئجار النبيّ، ابن أيقظ الدؤلي هادياً في وقت الهجرة وهو كافر، دليل على جواز الرجوع إلى الكافر في الطب والكحل والأدوية والكتابة والحساب والعيوب ونحوها ما لم يكن ولاية تتضمن عدالة ولا يلزم من مجرد كونه كافرا أن لا يوثق به في شيء أصلاً، فإنّه لا شيء أخطر من الدلالة في الطريق ولاسيّما في مثل

(١) أبو بكر جابر الجزائري، هذا الحبيب، ص١٥٤، المكتبة التوفيقية.
(٢) في ذلك حديث رواه البخاري في صحيحه برقم:

طريق الهجرة[١]، وجعل ﷺ، فداء بعض أسرى بدر تعليم أولاد الأنصار الكتابة[٢].

٨- حقوق غير المسلمين:

من أوجه سماحة الإسلام (وصوره) مع غير المسلمين أنّه قرر لهم حقوقا عادلة، منها، حرمة دمائهم وأموالهم، وحرية الاعتقاد، وعدم ظلمهم، والدفاع عن أهل الذمة منهم.

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من قتل معاهدا لم ير رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما»[٣].

عن رسول الله ﷺ قال: «ألا من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة»[٤].

يقول القرافي: إن عقد الذمة يوجب حقوقا علينا لهم؟ لأنهم في جوارنا وفي خفارتنا، وذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ، ودين الإسلام، فمن اعتدى

(١) أبو عبد الله، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، بدائع الفوائد،٣/ ٧٢٥، (تحقيق هشام عبد العزيز عطاء آخرون، مكتبة نزار، مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م.

(٢) وفي ذلك خبر حسن رواه أحمد عن ابن عباس، رضي الله عنهما، برقم: ٢٢١٦م.

(٣) أبو داود في سننه، وقال الألباني: صحيح.

(٤) الفروق: ٢/ ٤٣٣، نقلا عن ابن حزم، في مراتب الإجماع، ولكني لم أعثر على النص فيه.

عليهم ولو بكلمة سواء أو غيبة في عرض أحدهم أو نوع من أنواع الأذية، أو أعان على ذلك، فقد ضيّع ذمة الله تعالى وذمة رسول الله ﷺ، وذمة دين الإسلام» ثم نسب إلى ابن حزم أنّه حكى الإجماع على: «أنّ من كان في الذمة، وجاء أهل الحرب إلى بلادنا يقصدونه وجب علينا أن نخرج لقتالهم بالكراع والسلاح، ونموت دون ذلك»(١).

ويقول القرافي، أيضا: وأما ما أمر به من برهم ومن غير مودة باطنية، فالرفق بضعيفهم، وسدّ خلة فقيرهم، وإطعام جائعهم، وإكساء عاريهم، ولين القول لهم على سبيل اللفظ لهم والرحمة لا على سبيل الخوف والذلة، واحتمال إذايتهم في الجوار مع القدرة على إزالتها لطفا منا بهم لا خوفا وتعظيما، والدعاء لهم بالهداية، وأن يجعلوا من أهل السعادة، ونصيحتهم في جميع أمورهم في دينهم ودنياهم، وحفظ غيبتهم إذا تعرض أحد لأذيتهم، وصون أموالهم وعيالهم وأعراضهم، وجميع حقوقهم ومصالحهم، وأن يعاونوا على دفع الظلم عنهم، وإيصالهم لجميع حقوقهم، وكل خير يحسن من الأعلى مع الأسفل أن يفعله، ومن العدو بأن يفعله مع عدوه، فإنّ ذلك من مكارم الأخلاق»(٢).

(١) نفس المصدر، ٢/ ٤٣٤ ـ ٤٣٥.
(٢) المصدر السابق.

٩- الصلح معهم (نموذج صلح الحديبية):

الصحيح أنّ الأصل في العلاقة بين المسلمين وغيرهم السلم لا الحرب، لأنّ الإسلام دين الفطرة يريد جوا هادئا يبلغ ويخاطب فيه العقول والقلوب، ولذلك أمر المسلمين بمسالمة غير المسلمين إن سألوهم ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا﴾[1].

ومن أروع الأمثلة الدالة على ما في الصلح من أجل السلم من بركة وخير: صلح الحديبية) الذي كان في السنة السادسة من الهجرة، لما خرج النبي ﷺ إلى العمرة فصده أهل مكة عن البيت، وانتهى الأمر بصلح بينه وبينهم تتجلّى فيه صور من تسامح النبي ﷺ.

عند إملاء بنود الصلح، مثلا، «جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَاباً فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الكَاتِبَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ سُهَيْلٌ أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنِ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ وَاللهِ لاَ نَكْتُبُهَا إِلاَّ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللهُمَّ ثُمَّ قَالَ هَذَا مَا قَاضَى

(١) سورة الأنفال، الآية، ٦١.

عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ مَا صَدَدْنَاكَ، عَنِ البَيْتِ، وَلاَ قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنِ اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَاللهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: الزُّهْرِيُّ، وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ لاَ يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللهِ إِلاَّ أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَ»[1].

وقد كان لهذا التسامح وهذا الصلح ثمار طيبة استحق بها أن يسمى «فتحا مبينا». فقد كان رسول الله ﷺ، راجعا من الحديبية إذ نزل عليه قول الله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾[2]، فقد أمن المسلمون الباقون في مكة، وتفرّغ رسول الله ﷺ لدعوة الناس في الآفاق الأخرى، فدخل عدد كبير من الناس في الإسلام في وقت قصير...

ومن ثمار هذا التسامح والصلح فتح مكة نفسها، إذ كان سببه المباشر نقض قريش لصلح الحديبية، ولكون المسلمين قد كثُر عددهم بعد ذلك، وقويتْ شوكتهم، وكان الفتح بدون قتال، لأنّ المشركين فوجئوا بقوة لا قبل لهم بها.

(١) البخاري في صحيحه، برقم: ٢٧٣١.
(٢) سورة الفتح، الآية ١.

وكان موقف الرسول ﷺ من أهل مكة عند فتحها مثلا أعلى للتسامح، فقد عفا عنهم رغم كل جرائمهم في حقه وفي حق المسلمين، وكان ذلك سببا لدخولهم في دين الله أفواجا.

١٠- اللّعب معهم:

هذا قمّة التسامح والمسامحة، قال الشوكاني في نيل الأوطان، بعد ذكر حديث مصارعة النبي ﷺ: فيه دليل على جواز المصارعة بين المسلم والكافر، وهكذا بين المسلمين، لاسيما إذا كان مطلوبا لا طالبا، وكان يرجو حصول خصلة من خصال الخير بذلك، أو كسر سورة كبر متكبر، أو وضع مترفّع بإظهار الغلب عليه(١)، قلت: وجواز مصارعة الكافر دليل على جواز ممارسة كل لعب مباح مع غير المسلمين.

١١- تسامح حتى في القتال:

إن القتال أمر لا تستطيع الإنسانيّة التخلّي عنه، لأنّ من أهل الشرّ من يستعملون العنف، ولا ينفع معهم إلا استعمال القوة قال الله تبارك

(١) محمد بن علي الشوكاني، ٨/ ١٠٤، دار الحديث، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م. ويراجع الحديث، الذي رواه أبو داود في المراسيل برقم: ٣٠٨، وحسنه الألباني في إرواء الغليل.

وتعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ ﴾[١]، ولذلك شرع الإسلام القتال، وليست علّة قتال الكفار، لمجرد أنهم كفّار، ولكن لمحاربتهم للمسلمين، ووقوفهم في وجه الدعوة الإسلامية، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إنّما يقاتلون بشرط الحراب، كما ذهب إليه جمهور العلماء، وكما دلّ عليه الكتاب والسنة[٢]. ولهذا نجد أن كثيرا من الآيات التي تأمر بقتال الكفّار فيها إشارة إلى قتالهم وظلمهم للمسلمين: قال عز من قائل: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴾[٣]، وقال جل وعلا: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾[٤]، وقال الله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾[٥]، وإذا كان القتال لابد منه أحيانا، فإنّ الإسلام متسامح حتى في قتاله، لأنّ له قواعد فرضها على أتباعه في هذه الحالة، نجدها فيما يلي:

(١) سورة البقرة، الآية، ٢٥١.

(٢) كتاب النبوات (تح عبد العزيز بن صالح الطوبان،) ١/ ٥٧٠، أضواء السلف، الرياض، السعودية، ط١، ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

(٣) سورة الحج، الآية، ٣٩.

(٤) سورة البقرة، الآية ١٩٠.

(٥) سورة التوبة، الآية، ٣٦.

- «عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ فَقَالَ: (سِيرُوا بِاسْمِ اللهِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، وَلاَ تَمْثُلُوا، وَلاَ تَغْدِرُوا، وَلاَ تَغُلُّوا، وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيداً)»[1].

- وبعث أبو بكر الصديق رضي الله عنه جيوشا إلى الشام فقال: «ثم قال له انك ستجد قوما زعموا انهم حبسوا أنفسهم لله فذرهم وما زعموا انهم حبسوا أنفسهم له وستجدوا قوما فحصوا عن أوساط رؤوسهم من الشعر فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف وإني موصيك بعشر لا تقتلن امرأة ولا صبيا ولا كبيرا هرما ولا تقطعن شجرا مثمرا ولا تخربن عامرا ولا تعقرن شاة ولا بعيرا إلا لمأكلة ولا تحرقن نخلا ولا تفرقنه ولا تغلل ولا تجبن»[2].

من المبادئ والقيم التي دعا إليها الإسلام التسامح مع غير المسلمين، والتعامل معهم بروح إنسانية عالية لا تتعصّب ولا تحقد على من خالفها.. ومن صور سماحة الإسلام وتسامحه مع غير المسلمين ما يلي:

(١) ابن ماجه في سننه برقم: ٢٨٥٧، قال الألباني في صحيح سنن ابن ماجه: صحيح.
(٢) مالك في الموطأ برقم: ٩٦٥.

١ - عدم الإكراه والدعوة بالحكمة:

قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾(١)، وقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾(٢)، واعترافا بحتمية ا لاختلاف التي تدل عليها هذه النصوص أرس الإسلام القاعدة المحكمة: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ ﴾(٣)، ورسم أسلوب الدعوة ومنهاجها، فجعلها بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾(٤)، ﴿ ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ ۗ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ

(١) سورة هود، الآية، ١١٨.
(٢) سورة يوسف، الآية ١٠٣
(٣) سورة البقرة، من الآية: ٢٥٦.
(٤) سورة النحل، من الآية: ١٢٥.

فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[١]، أي لا تسبوا آلهتهم فيكون ذلك سببا لأن يسبوا الله)[٢].

٢- الوصية بغير المسلمين:

لم يكتف الإسلام بعدم إكراه الناس على الدخول فيه، بل رسم لنا خطوات إيجابية نكرم بها الإنسانيّة في شخص غير المسلمين:

فأيّة سماحة أسمى من الوصّية الذهبيّة التي يوصينا بها الله تعالى في القرآن الكريم في معاملة الوثنية التي هي أبعد الديانات عن الإسلام، فضلا عن الديانات ذات الأصل السماويّ؟ يقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾[٣].

وهذا عبد الله بن أبيّ بن سلوك، رأس المنافقين كان رأسا في التحريض على الرسول ﷺ وهو الذي خذّل عنه ورجع عنه بثلث الجيش يوم أحد[٤]

(١) سورة الأنعام، الآيات: ١٠٦- ١٠٨.

(٢) أبو القاسم محمد بن أحمد بن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، ١/ ٢٨٢. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٦.

(٤) ينظر: عبد الرزاق، المصنف، ٥/ ٣٦٥، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ١/ ٤٠١.

لما توفي صلىّ عليه الرسولُ ﷺ واستغفر له، ففي الصحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أُبَيٍّ وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا – أُعَدِّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ – فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ إِنِّي خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ فَغُفِرَ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ انْصَرَفَ...»[1]، ثم شهدنا جنازته وأعطى الرسول ﷺ ابنه قميصه ليكفّنه به لعل الله أن يخفف عنه.

فانظر إلى عظم هذا التعالي عن الزلل ونسيان الأذى، كيف والرجل قد ولّى ومات ودفن فلا يرجى خيره، ولا يخشى شره، لكنّها النفوس الأبيّة تأبى إلّا السموّ والإحسان إلى الناس، وتحمّل أذاهم والصبر عليهم، وقد طفحت كتب السنة والسيرة النبوية بمواقف للرسول ﷺ، من زعماء وأفراد مشركين عادوه وحاربوه، فوقف من هؤلاء الموقف الذي يجلبه الشرع ويقتضيه العقل، ويوجبه السلوك السديد[2].

(١) البخاري، الصحيح، رقم ٤٣٩٤،، ٤/ ١٧١٥.

(٢) ينظر: د. زبير محمد، التعريف بالمؤسسة والوسطية وقيم التسامح في الإسلام، ونبذ التطرف والإرهاب، ص٧ وما بعدها.

وليس الصبر على المخالف هو كل ما يندب إليه المسلم بل شرع له أن يرحمه ويسعى في إنقاذه ونجاته من النار، وقد كان ﷺ، يتعب نفسه في سبيل هداية غير المسلمين، ولذا قال له الله جل في علاه: ﴿ فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفۡسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمۡ إِن لَّمۡ يُؤۡمِنُواْ بِهَٰذَا ٱلۡحَدِيثِ أَسَفًا ﴾[1]، وفي الخبر التالي ما يبينّ للقارئ حرصه الشديد على هداية المخالف إلى آخر لحظة، فقد «كَانَ غُلاَمٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ أَسْلِمْ فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهْوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ أَطِعْ أَبَا القَاسِمِ ﷺ فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهْوَ يَقُولُ الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»[2].

ونفائس هذا المنهج الإلهيّ في التعامل مع المخالف غير المسلم، لا تنتهي ولن يسعها هذا البحث المختصر، وإنما نذكر ما يرغّب القارئ في الاستزادة، من التعرف على عقائده وأحكامه ومبادئه وقيمه، ومن ذلك أن الله شرع لمن اعتدى عليه وكان قادرا على استيفاء حقه، وكان المعتدي أهلا للعفو، ويصلحه العفو والإحسان، أن يعفو المعتدى عليه، قال تعالى: ﴿ وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[3]،

(١) سورة الكهف، الآية، ٦.
(٢) المصدر السابق، رقم، ١٢٩٠، ١/ ٤٥٥.
(٣) سورة الشورى، الآية: ٤٠.

لذا لما دخل الرسول ﷺ مكة منتصرا وبين يديه من كانوا يؤذونه ويقتلون أصحابه واضطروهم جميعا إلى الهجرة من مكة، قال لهم الحكمة المشهورة حين اجتمعوا في المسجد: «ما ترون أني صانع بكم»؟ قالوا: خيرا، أخ كريم وابن أخ كريم، قال: «اذهبوا فأنتم الطلقاء»(١).

والمتصفح لسيرة الرسول، ﷺ يجد بعض المواقف التي وقعت بينه وبين بعض اليهود والنصارى المعاصرين له، وذكر هذه المواقف والأحداث لا يسعه هذا البحث الموجز، لكن أقول: لم يكن موقف الرسول ﷺ، من اليهود أو النصارى موقفا عنصريا، بسبب ذواتهم أو انتمائهم العرقي، فقد كان يخدمه غلام يهوديٌّ، ويبيع ويشتري منهم، كما في خبر زيد بن سعنة، ومات ﷺ ودرعه مرهونة عند يهوديّ(٣) وكان يأتي الحبر من اليهود إلى مجلسه ﷺ، فيتحدث اليهوديّ عما يجده من الحق في التوراة فيصدقه النبي ﷺ(٤).

كما لم يكن موقفه منهم بسبب أسماء أديانهم، لأنّ الدّين الذي جاء به موسى وعيسى – عليهما السلام –، هو الدّين الذي جاء به محمد ﷺ من

(١) ينظر: زبير محمد، الوسطية وقيم التسامح، مرجع سابق، ص١٥.
(٣) البخاري، الصحيح، رقم: ١٩٦٣: ٢/ ٧٢٩.
(٤) مسلم، الصحيح، رقم: ٢٧٨٦: ٤/ ٢١٤٧.

حيث الأصول والقواعد، لأنّ كل الرسل -صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين-، جاؤوا بالدعوة إلى الوحدانية وطاعة ومتابعة الرسول المرسل، لكن اليهود والنصارى الذين عاصرهم الرسول ﷺ كان أكثرهم على خلاف ما جاء به الأنبياء والمرسلون.

ومع كل ذلك فكان الإنصاف سمة منهج الإسلام مع المخالف غير المسلم ومع غيره، ومن خلال تطبيق المبادئ والقيم الإسلامية وممارستها وجدتُ للمسلمين ثلاث درجات أساسية من التسامح، وهي:

أ- الدرجة الدنيا من التسامح:

وهذه الدرجة هي أن تدع لمخالفك حرية دينه وعقيدته وآرائه، ولا تجبره على اعتناق دينك أو مذهبك.

ب- الدرجة الوسطى من التسامح:

وهي أن تدع له حق الاعتقاد بما يراه من ديانة ومذهب، ثم لا تضيق عليه بترك أمر يعتقد وجوبه أو فعل أمر يعتقد حريته، فإن كان اليهوديّ يعتقد حرمة العمل يوم السبت، فلا يجوز أن يكلّف بعمل في هذا اليوم.

فإنّه لا يفعله إلا وهو يشعر بمخالفة دينه، وإذا كان النصرانيُّ يعتقد وجوب الذهاب إلى الكنيسة يوم الأحمر، فلا يجوز أن يمنع من ذلك في هذا اليوم.

ج- الدرجة العليا من التسامح:

تتمثل هذه الدرجة في ألا تضييع على المخالفين فيما يعتقدون حلّه في دينهم أو مذهبهم، وإن كنت تعتقد أنّه حرام في دينك، أو مذهبك، وهذا ما كان عليه المسلمون مع المخالفين من أهل الذمة، وأنهم بهم ارتفعوا، إلى الدرجة العليا من التسامح.

❁ ❁ ❁

المبحث الثالث

التسامح في الإسلام وآثاره

- للتّسامح - وهو صفة وملكة أخلاقية وإنسانيّة - آثارٌ وضعية في حياة الفرد والمجتمع، كما له آثار معنويّة في النفوس، وإنّ خلق التسامح خلق عظيمٌ، ذات أثر عظيم في حياة الأفراد والمجتمعات.

- وإنّ المتتبع للآيات القرآنية والأحاديث النبويّة الداعية للمسلمين إلى الوحدة والموالاة والمناصرة والتعارف والتعاون والترابط، يلاحظ بوضوح تام أنّها تناديهم بوحدة الإيمان ووحدة الاصل الإنساني، بمعنى أنّ تلك النصوص من الكتاب والسنة تركز على تنبيههم إلى أنّ كونهم مؤمنين بالله تعالى وحده لا شريك له، وكونهم كلهم ذرية نفس واحدة – هي آدم عليه السلام- يقتضيان أن يكونوا متحابين متحدين ومتواليين ومتناصرين، ومترابطين، ومتعاونين، ومتسامحين، وبعبارة أوضح: يقتضيان أن يكونوا متضامنين –قلبا وقالبا- في جميع المجالات وفي كلّ المواقف على وفق ما نهجه لهم الإسلام، بأن جعلهم شعوبا وقبائل قصد به تسهيل التعارف بينهم، وتوثيق الترابط بينهم، وتيسير التعاون بينهم كذلك، لأنّ اختلافهم

في الألوان والألسن والأشكال إنّما يعبّر عن عظمة آيات الله تعالى الدالة على قدرة الله تعالى، كما هو الحال في جميع المخلوقات من حيوانات ونباتات وجمادات، وغير ذلك.

- وإنّ للتسامح والسماحة والتجاوز في الإسلام آثارً مجتمعية ودوليّة على حدٍّ سواء، وإنّ الإسلام نهج واضح بيّن لا يقبل التدليس، وإنّما يأمر بالتعامل مع الناس.

- ومن آثار تسامح المسلمين بعضهم لبعض المحبة فيما بينهم في ذات الله، فالمسلم يحب أخاه المسلم في ذات الله، يحبه لكونه مطيعا لله لكونه قائماً بشرع الله تعالى، لكونه مستجيبا لله ولرسوله ﷺ يحبه محبة عميقة في قلبه، وهذه المحبة أثرٌ من آثار الإسلام الفردية والمجتمعيّة، يقول ﷺ في ذكر السبعة الذين يظلهم الله في ظلّه يوم لا ظلّ إلاّ ظلّه «رجلان تحابا في الله...» في الحديث الذي رواه أبو هريرة – رضي الله عنه – عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ الإِمَامُ العَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ وَرَجُلٌ قَلبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللهَ

وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ أَخْفَى حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِياً فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»(١).

- فمن تدبر كتاب الله العزيز، وسنة نبيّه الكريم، باحثاً عن آثار التسامح في الإسلام بين المسلمين المجتمعية، رأى فيهما الهدى والنور، وقاده ذلك إلى كل خير وسعادة، ﴿ فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴾(٢).

- والكتاب العزيز يدعو إلى إقامة المجتمع الإسلامي المتماسك المتعاون، قال الله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾(٣).

ومن آثار التسامح في الإسلام محبة بعض المسلمين لبعض وبعدُ المسلم عن إيذاء أخيه المسلم:

- إنّ المسلم حقاً من يكون بعيداً أن يصيب أخاه المسلم بأذى. المسلمون يؤمنون إخوانهم على دمائهم وأموالهم، لا يخشون خيانته، ولا يخشون ضرره ولا شره، بل هم في أمن على دمائهم وأموالهم.

(١) صحيح البخاري، مصدر سابق، كتاب الآذان، باب: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، ١/ ١٦٨. وصحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، برقم١٠٣١.
(٢) سورة طه، الآية، (١٢٣).
(٣) سورة المائدة، الآية، (٢).

ومن آثار التسامح المجتمعية السعي في إصلاح ذات بينهم:

- ومن آثار ذلك التسامح في الإسلام أنّ المسلمين يسعون في إصلاح ما بينهم، وحلّ مشاكلهم في إطار دينهم وإسلامهم، امتثالا لقول الله تعالى: ﴿ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾[1].

وتلخيص ما فصلناه من آثار التسامح في الإسلام فيما يلي:

١- مَنْ عفا، عفا الله عنه.

٢- التسامح يُقوّي الأواصرَ الاجتماعيّة.

٣- التسامح يوجد المجتمع ويجعله مجتمعاً تعاونيّاً متماسكاً.

٤- التسامح يفتح الآفاق لحياة جديدة مبنيّة على الحبّ والسعادة واحترام الآخر.

٥- التسامح دليل التحضر والإنسانيّة.

٦- التسامح يزرع البهجة في النفوس ويعمر القلوب بحب العمل للغير ومساعدته.

(١) سورة الأنفال، الآية، (١).

٧- التسامح يولد الأمن والاستقرار.

٨- التسامح يسمو بصاحبه ويجعله ناكراً للذات، ورافضاً للأنا.

٩- التسامح يزيل الكراهية والأحقاد الدفينة.

١٠- التسامح أداة لبناء الدولة.

١١- التسامح والعفو يؤصلان المحبة والمودة والتواصل الدائم بين أبناء المجتمع، بعكس القسوة والغلظة، فإنّها تزيد من بثّ الشحناء والنفرة في المجتمع وتقتل التواصل والألفة والمحبة.

١٢- التسامح أجره على الله، وليس على شخص آخر[١]: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[٢].

١٣- التسامح سلامة من الأمراض الاجتماعية، مثل: الحسد، وكراهية الناس من أجل ما أنعم الله الكريم به عليهم من النعم، وتمني زوالها.

١٤- التسامح، سكون القلب وطمأنينة النفس: وهذا من أعظم النعم ومن أهم ما يجب أن يحرص عليه الإنسان المسلم، لأنّ عنصر السعادة

(١) حيدر الرماحي، مفهوم التسامح وأثره في بناء المجتمع التعاوني، حرر في: ٨/ ٦/ ٢٠١٥م.
(٢) سورة الشورى، الآية، (٤٠).

والارتياح هدف كل كائن حيّ وما التطاحن والتنافس المشهود اليوم في العالم كله إلا لتحقيق أكبر قدر ممكن من السعادة.

١٥- التسامح فيه الثبات على الحق: إذا علم المؤمن أنّ ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه يدرك يقينا أنّ كلّ شيء يحدث له، إنما هو مكتوب ومقدر عليه.

١٦- التسامح من ثمراته وآثاره: الإخلاص لله في كلّ شيء، لأنّ الإيمان إذا خالطت بشاشته القلوب وجّهت القلوب بالإخلاص إلى معبودها في الاعتقاد، والأفعال والأقوال، وفي كلّ صغيرة وكبيرة من أنواع العبادات.

- وتشير بعض المصادر والمراجع إلى آثار متعددة للتسامح والعفو والصفح في المجتمع منها:

- أنّه مظهر من مظاهر مكارم الأخلاق.
- أنّه دليل على كمال الإيمان وحسن الإسلام.
- دليل على سعة الصدر وحسن الخلق.
- يثمر محبّة الله تعالى ثم محبة الناس.

- أمان من الفتن وعاصم من الزلل.

- أمارة على كمال النفس وشرفها.

- تهيئة المجتمع والنشء الصالح لحياة أفضل.

- أنّه طريق نور وهداية لغير المسلمين(١).

- والابتعاد عن منهج التسامح يورث آثارا سلبية وأضراراً خطيرة على عمل الإنسان، وسلوكه في دينه، ودنياه، ويؤثر تأثيراً خطيراً في حركة الدعوة الإسلامية، وفي الحياة الاجتماعيّة والسياسية في الدولة.

- هذه بعض آثار التسامح والتجاوز بين الناس، والتي نأمل أن نجد صورها في المجتمعات المعاصرة اليوم عموما، وفي مجتمعاتنا الإسلامية خصوصا، ففي خضم الأحداث التي تعصف بمجتمعاتنا الإسلاميّة من كلّ جانب – إلاّ ما رحم ربك – لا سبيل لنا إلاّ أن ننهج النهج القرآني في إشاعة روح التسامح والأخوة والمحبة والسلام.

فلنكن كما أراد الله تعالى لنا، ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ

(١) نفس المرجع، ص٣٨.

وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[1].

وأختم هذا المبحث بقولي: على أئمة وخطباء المساجد والجوامع التعرّض لهذا الموضوع المركزي (التسامح في الإسلام وضرورته المجتمعية والدولية وآثاره) وبثه بين الناس في خطبهم وتوضيح جوانبه أكثر، حتى تعم الفائدةُ جميعَ الأفراد والمجتمعات والدول الإسلامية، وما ذلك على الله بعزيز.

❁ ❁ ❁

(١) سورة التوبة، الآية، (٧١).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وتتحقق الرغبات، والصلاة والسلام، الأتمان الأكملان، على صاحب الرسالة العظمى، خاتمة الرسالات، سيدنا محمد، الرحمة المهداة، وعلى الآل والأصحاب، والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد:

فهذه العجالة تبيّن فضلَ الإسلام وحثّه على التسامح مع البشر وحتى مع الحيوانات، وهذا القول لا يفهمه إلاّ من تعمّق في محتوى الرسالة الخالدة، وسلوكياتها، وأدبياتها، وإقامة دينها.

فبعد الطواف الجميل مع قيم الإسلام؛ مع تسامح الإسلام فيما بين المسلمين ومع غير المسلمين، مع مثل الإسلام العليا، ومبادئه السامية، لا يجد الباحثُ بداً من الاعتراف بالعجز عن الإحاطة بكل جزئيات الموضوع، وبكل ما شمله الإسلام من صور التسامح؛ لأنه يعلم أنّ ما تركه أكثر مما ذكره، وما أشار إليه أقلّ مما تجب الإشارة إليه، ومع ذلك أقول: «ما لا يدرك كلّه لا يترك جلّه»، وانطلاقا من هذا سوف أتناول في هذه الخاتمة ما يأتي:

أولا: النتائج:

وقد توصّل الباحث في هذا البحث إلى نتائج هامّة قرّرها في أماكنها من البحث، وإليكم أهمّ تلك النتائج:

١- أنّ التسامح مع المسلمين وغير المسلمين هو المنهج الإسلامي الصحيح، الذي ينبغي أن يكون شعارَ المسلم خاصة الدعاة وطلبة العلم في كل زمان ومكان، فهو منهجهم في التربية والتّعليم وفي الدعوة وفي شرح تعاليم الإسلام وتفسير نصوص الشريعة.

٢- أنّ التسامح أصلُ دين الإسلام وأساس الملَّة المحمديّة في كلّ المجالات، سواء مع المسلمين أو مع غير المسلمين.

٣- أنّ التسامح مسألةٌ من المسلّمات في الإسلام، ولم يكن ضروريّاً في السابق تأكيده والإشارة إليه، إلاّ أنّ التأكيدَ عليه في هذه الأزمنة أصبح أمرا ضروريّاً.

٤- على أساس قاعدة التسامح والسماحة في الإسلام أسَّس القرآنُ الكريمُ والسّنةُ النبويّةُ الشريفةُ وسيرةُ النبيّ ﷺ واجبَ الدعوة... بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن.

٥-أنّ المتتبّع للآيات والأحاديث النبويّة الدّاعية للمسلمين إلى الوحدة والتّسامح والموالاة والمناصرة والتّعارف والتّعاون والتّرابط، يلاحظ بوضوح تام أنّها تناديهم بوحدة الإيمان ووحدة الأصل الإنسانيّ.

٦- وأخيرا: نبذت الشريعةُ الغراءُ جميعَ أشكال الغلوّ والتطرف والإرهاب، وأمرتْ بالتسامح والسماحة والعفو والصفح واليسر والاعتدال والتّوازن والوسطيّة.

ثانيا: التوصيات:

انطلاقا من نتائج البحث يوصي الباحثُ بما يلي:

١- إجراء المزيد من البحث والدّراسات حول مفهوم التّسامح والمسامحة، في الإسلام، وفي ضوء الكتاب والسنة.

٢- ضرورة العناية بدعوة غير المسلمين، وتعريفهم بالإسلام وسماحته.

٣- توعية المسلمين بسماحة الإسلام في تعاملهم مع غير المسلمين.

٤- طباعة ونشر بحوث هذا المؤتمر العلميّ لتكون في متناول الطلاّب والراغبين من طلبة العلم فتعمّ بها الفائدة.

ثالثا: المقترحات:

استمدادا من طبيعة الموضوع، يقترح الباحث ما يلي:

١- إنشاء مركز للبحوث والدراسات الاستراتيجية حول التسامح والسماحة في الإسلام، وحول خطورة التطرف والغلوّ والإرهاب.

٢- فتح قناة إعلاميّة إسلاميّة للتّوعية بعظمة هذا الدّين الحنيف، بمختلف اللّغات المحلّية والإقليميّة والدوليّة – حسب الإمكان – حول ضرورة التّسامح في الإسلام المجتمعية والدولية.

٣- إنشاء مجلّة ثقافية إسلاميّة جامعة متخصصة ومحكّمة في الدراسات والبحوث حول التسامح، وبيان خطورة مخالفة ذلك.

٤- تشجيع الجامعات – خصوصا- الأهليّة منها التي لا تهدف الربح المادّي، على التوعية والعمل على نبذ التطرف والغلوّ و الإرهاب.

هذا ما تيسّر وسمح به الوقت في هذه العجالة، فإن كان ما قلته وتوصّلت إليه من نتائج، حقاً وصواباً، فهو من الله تعالى، ومحض فضله عليّ، وما أسعدني به، وإن كان غير ذلك، بأن أخفقت، أو قصرت جهودي عن تحقيق غايتي فذلك مبلغ جهدي وطاقتي، وأستغفر الله العظيم الجليل منه، وإنّي

أدعو الله تبارك وتعالى، وهو خير مسؤول، أن يجعلنا جميعا من الذين قال فيهم: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهۡدِيهِمۡ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمۡۖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمُ ٱلۡأَنۡهَٰرُ فِي جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ۝٩ دَعۡوَىٰهُمۡ فِيهَا سُبۡحَٰنَكَ ٱللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمۡ فِيهَا سَلَٰمٞۚ وَءَاخِرُ دَعۡوَىٰهُمۡ أَنِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾[1].

وصلى الله وسلّم وبارك على نبيّنا محمد، وعلى آله الطيّبين الطاهرين، وصحابته الغرّ الميامين، ومن تبع نهجهم متمسّكا بما جاء في القرآن الكريم، كتاب رب العالمين، وبسنة نبيّ الرحمة والهدى، لا يتزعزع، ولا ينتهج بقعقعة أعدائهما (الكتاب والسنة)، ولا ينكص على عقبيه، بل يعيش عليهما وعلى الإسلام بكلّ حذافيره، يحيا ويموت عليه.

وآخر دعوانا عن الحمد لله رب العالمين

❁ ❁ ❁

(١) سورة يونس، الآيات، (٩-١٠).

قائمة المصادر

القرآن الكريم برواية حفص.

📖 أحمد زروق، قواعد التصوّف، تقديم وتحقيق عبد المجيد خيالي، الطبعة الثانية، ٢٠٠٥م، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

📖 أحمد بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دون طباعة، عام ١٣٧٩هـ، بيروت.

📖 أبو بكر جابر الجزائريّ، هذا الحبيب، المكتبة الوقفية.

📖 أبو عبد الله، محمد بن أبي أيوب الزرعي، بدائع الفوائد، تحقيق هشام عبد العزيز عطا، وآخرون، الطبعة الأولى، عام ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة.

📖 أبو القاسم محمد بن أحمد الكلبي، التسهيل لعلوم التنزيل، الطبعة الأولى، عام ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م، بيروت لبنان.

📖 أبو داود، السنن، المكتبة الشاملة.

📖 البوطي، محمد سعيد رمضان، فقه السيرة، دون مكان الطباعة وتاريخ النشر.

📖 البخاري، صحيح البخاري، المكتبة الشاملة.

📖 البيهقي، السنن الكبرى، المكتبة الشاملة.

📖 الجرجاني، التعريفات، دون مكان الطباعة وتاريخ النشر.

📖 جامعة منيسوتا، مكتبة حقوق الإنسان، إعلان مبادئ نشأة التسامح، اعتمده المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثامنة والعشرين، باريس، ٦ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٥م.

📖 الحاكم، المستدرك على الصحيحين، دون مكان الطباعة وتاريخ النشر.

📖 حيدر الرماحي، مفهوم التسامح وأثره في بناء المجتمع التعاوني، مقالة منشورة.

📖 الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب ألفاظ القرآن، دون طباعة وتاريخ.

📖 الفيروز آبادي، القاموس المحيط، دون مكان الطباعة وتاريخ النشر.

📖 ابن قدامة المقدسي، مختصر منهاج القاصدين، بدون مكان الطباعة وتاريخ النشر.

📖 ابن تيمية، كتاب النبوّات، تحقيق عبد العزيز بن صالح الطوبان، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، أضواء السلف، الرياض.

📖 ابن منظور، لسان العرب، الطبعة الأولى، دون تاريخ النشر، بيروت.

📖 ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، دون طباعة وتاريخ، اتحاد الكتاب العربي.

📖 ابن حبان، صحيح ابن حبان، المكتبة الشاملة.

📖 ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، دون مكان الطباعة وتاريخ النشر.

📖 زبير محمد، الوسطية وقيم التسامح في الإسلام ونبذ التطرف، مقالة منشورة.

📖 عبد الله عثمان إدريس، العفو والصفح في القرآن الكريم وأثرهما في تحقيق السلام في المجتمع، بحث منشور.

📖 عبد الله ضيف الله، الأخلاق الفاضلة: قواعد ومنطلقات اكتسابها، بحث منشور.

📖 شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس، كتاب الفروق، تحقيق عمر حسن القيام، الطبعة الأولى، عام ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، مؤسسة الرسالة.

📖 صالح بن عبد الرحمن الحصين، التسامح والعدوانية بين الإسلام والغرب، الطبعة الأولى، عام ١٤٣٥هـ - ٢٠١٣م، المكتب التعاوني.

📖 فالح محمد الصغير، اليسر والسماحة في الإسلام، مقالة منشورة.

📖 كمال طبرشي، فلسفة الأخلاق والتسامح، مقالة منشورة، عام ٢٠ مارس، ٢٠١٥.

📖 محمد الغزالي: إحياء علوم الدين، دون مكان الطباعة وتاريخ النشر.

📖 محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م، دار الحديث.

📖 محمد عبد الله درار، كتابه الدين، دون مكان الطباعة وتاريخ النشر.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

ملخص البحث ٧

المقدمة ١١

التمهيد ١٩

أولا: مفهوم الدين لغة واصطلاحا ٢٠

أ-مفهوم الدين في اللغة العربية ٢٠

ب-مفهوم الدين اصطلاحا ٢١

ج- مفهوم الدين الإسلامي ٢١

ثانيا: مفهوم الإسلام لغة واصطلاحا ٢٣

أ-مفهومه لغة ٢٣

ب-مفهومه اصطلاحا ٢٣

ثالثا: مفهوم التسامح لغة واصطلاحا ٢٦

أ-مفهومه لغة ٢٦

ب-مفهومه اصطلاحا ٢٧

ج- مفهوم التسامح في المنظور الإسلامي ٢٨

المبحث الأول: التسامح في الإسلام بين المسلمين: مرتكزاته وأسسه وضرورته المجتمعية والدولية ٣١

المطلب الأول: التسامح في الإسلام بين المسلمين: المرتكزات والأسس ٣١
المطلب الثاني: التسامح في الإسلام بين المسلمين وضرورته المجتمعية والدولية ٤٠
المطلب الثالث: التسامح في الإسلام بين المسلمين وصور منه ٤٣
أولا: صور من تسامح النبيّ صلى الله عليه وسلم مع المسلمين ٤٤
ثانيا: صور ونماذج من تسامح الصحابة، رضوان الله تعالى عليهم ٤٧
المبحث الثاني: التسامح في الإسلام مع غير المسلمين: ضوابطه وشرائطه ٥١
المطلب الأول: التسامح في الإسلام مع غير المسلمين: ضوابطه وشرائطه ٥١
المطلب الثاني: التسامح في الإسلام مع غير المسلمين وصور منه ٥٦
المبحث الثالث: التسامح الإسلامي وآثاره ٧٩
الخاتمة ٨٧
أولا: النتائج ٨٨
ثانيا: التوصيات ٨٩
ثالثا: الاقتراحات ٩٠
قائمة المصادر ٩٢
قائمة المحتويات ٩٧

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التَّسَامح في الإسلام
ضرورته المجتَمعية والدَّولية وآثَاره

إعداد

د. عبد الكريم بن محمد بنّاني

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

التَّسَامح في الإسلام
ضرورته المجتَمعية والدَّولية وآثَاره

إعداد

د. عبد الكريم بن محمد بنّاني

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

الحمد لله الذي أنقذنا بنور العلم من ظُلمات الجهالة، وهدانا بالاستبصار به عن الوقوعِ في عَماية الضَّلالة، ونصبَ لنا من شريعة سيِّدنا ومولانا محمَّد أعلى علم وأوضحَ دلالة، **وبعد:**

لقد أوصى دينُنا الإسلامي الحنيف بالتَّسَامح ورغَّب فيه، ودعا إليه، وبيَّن معانِيه وأرشَـد إلى هديِه في جميع مجالات الدّين والدُّنيا، فلم يقتصر في دعوتِه وترغيبِه على أمور الدين المرتبطة بالعبادات أو العقائد أو المعاملات، بل جعـل الدعوة عامَّة، شـاملة للعلاقات الاجتماعيـة ولأحوال الناسِ كلّها، في علاقة القرابة والجِـوار والصداقة والمعاشرة عموما حتَّى مع غير المسلمين، تأسِيسا منه لمنهج سليم وواضح يقوم على فكرة التعايش السِّلمي بين الناس.

فالتَّسَـامح دعوة إلهيَة تحتاجها المجتمعات الإنسـانية، رسَـخت في الدِّيانات السـابقة، وظهرت بشـكل روحي ضمن الأحـكام التشريعية

المؤسسة للبِنَات الشريعة الإسلامية، لأنهَّا شريعة تقوم على رعاية مقاصد وروح الأحكام التي تنبثق من أسس أخلاقية، فلا دينَ بدون أخلاق، ولا أخلاقَ بدون دين، فانتظمت به سُبُل الحياة، وسلكت مسلكا كونيا له قواعده وضوابطه المرعية.

لقد بيَّن النبي ﷺ فكرة التَّسَامح، وأهميَّته وضرورته المجتمعية وغاياته الروحية للإنسان، في الحديث الذي رواه عبادة بن الصَّامت رضي الله تعالى عنه أنّ «رجلا أتى النبي ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله، أيُّ العمل أفضل؟ قال: «الإيمان بالله، وتصديق به، وجهاد في سبيله، قال: أريد أهون من ذلك يا رسول الله، قال: السَّماحة والصبر، قال: أريد أهون من ذلك يا رسول الله، قال: لا تتَّهم الله تبارك وتعالى في شيء قضى لك به»(١)، وفي حديث آخر، وَسم ﷺ التَّسَامح بالإيمان تعبيرا عن أهمِّيته للمؤمن، وحاجته له، فعن عَبد الله بْنُ عُبَيْد بنِ عُمَيْر، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّه، قال: جَاء رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فقال: يَا رَسُولَ الله مَا الإِسْلَام؟ قَالَ: إِطْعَام الطَّعَام، وَلِينُ الكَلام، قَالَ: يَا رَسُولَ الله مَا الإِيمَان؟ قَالَ: السَّمَاحَة وَالصَّبْر»(٢).

(١) مسند أحمد بن حنبل.ح٢٢١٠٧.

(٢) جزء من حديث، وفيه: عن عَبْدُ الله بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله مَا الإِسْلَامُ؟ قَالَ: إِطْعَامُ الطَّعَام، وَلِينُ الكَلَامِ، قَالَ: يَا رَسُولَ الله مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: السَّمَاحَةُ وَالصَّبْرُ، قَالَ: يَا رَسُولَ الله =

فروح السَّماحة تتجلَّى في حُسن المعاشرة، ولطفها، ورعاية الجوار، وسعة المشاعر الإنسانية والبرّ والرحمة والإحسان، وهي من الأمور التي تحتاج إليها الحياة اليومية، ولا يغني فيها قانون ولا قضاء[١].

فهذا الدِّين، يقوم على التَّسَامح في أساسِه وجوهرِه، يقول رسول الله ﷺ وهو يتحدث عن مقاصد البعثَة المحمدية: «بُعثت بالحنيفية السَّمحة»[٢]، أي الملَّة السهلة، المبنية على المساهلة، لذلك قال صاحب «عمدة القاري»:

= فَأَيُّ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، قَالَ: يَا رَسُولَ الله أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيمَاناً؟ قَالَ: أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً، قَالَ: يَا رَسُولَ الله أَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: مَنْ أُرِيقَ دَمُهُ وَعُقِرَ جَوَادُهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ الله فَأَيُّ الجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الَّذِينَ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ الله»، قَالَ: يَا رَسُولَ الله فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدُ الْمُقِلِّ»، قَالَ: يَا رَسُولَ الله فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ الله فَأَيُّ الهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ هَجَرَ السُّوءَ». مسند أحمد بن حنبل. ح١٦٤١٣.

(١) سماحة الإسلام. عمر بن عبد العزيز قريشي. ص٩٥. المكتبة الذهبية، مكتبة الأديب. ط٣/ ١٤٢٦هـ-٢٠٠٣.

(٢) جزء من حديث، وفيه: «عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ مِنْ سَرَايَاهُ، فَمَرَّ رَجُلٌ بِغَارٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ، فَجَذَبَتْهُ نَفْسُهُ أَنْ يُقِيمَ فِي ذَلِكَ الغَارِ، فَيَقُوتَ مَا فِيهِ مِنْ مَاءٍ، وَيُصِيبُ مِمَّا حَوْلَهُ مِنَ البَقْلِ، وَيَتَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنِّي أَتَيْتُ نَبِيَّ الله ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَإِنْ أَذِنَ لِي فَعَلْتُ، وَإِلا لَمْ أَفْعَل، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ الله، إِنِّي مَرَرْتُ بِغَارٍ فِيهِ مَا يَقُوتُنِي مِنَ المَاءِ وَالبَقْلِ، فَحَدَّثْتنِي نَفْسِي بِأَنْ أُقِيمَ، وَأَتَخَلَّى مِنَ الدُّنْيَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ بِاليَهُودِيَّةِ وَلا النَّصْرَانِيَّةِ، وَلَكِنِّي بُعِثْتُ بِالحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَغَدَاةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ الله خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَمَقَامُ أَحَدِكُمْ فِي الصَّفِّ خَيْرٌ مِنْ صَلاتِهِ سِتِّينَ سَنَةً». المعجم الكبير للطبراني. ح٧٧٧٢.

«والملّة السّمحة التي لا حرج فيها ولا تضييق فيها على النّاس وهي ملَّة الإسلام»[١].

فالتَّسَامح قيمة اجتماعية وإنسانية كبيرة، تتمثَّل في الحرية بجميع أُسُسها ومقوِّماتها: حرية الاعتقاد، وحرية الفكر والنظر، والمساواة من غير تمييز عنصري أو طائفي أو قبلي، وحرية التعايش الإنساني بالوطن الواحد، أو بالمجتمع الدولي مع اختلاف الثقافات والأعراف والتقاليد والعادات، وهو يعني أوَّلا احترام النَّفس، ثمَّ الاعتراف بالآخر: احترام حقوقه، إنسانيته، وبناء أسس التوافق، بقصد الوصول إلى التقدم والرقي الذي تنشده البشرية بعيدا عن النزاعات والخلافات والحروب التي تهدم ولا تبني.

إن واقع اليوم، بما يعكِسه من صراعات قبلية، طائفية، عرقية ودينية، يفرض على أمّة الإسلام على وجه الخصوص الرجوع إلى هذا الخُلق الإسلامي، واقتباس الهدي الشرعي الذي جاءت به النصوص القرآنية والحديثية، واستلهام ضروراته لمخاطبة المجتمع الدولي بسياقات تأصيلية تُرشد إلى المبادئ الأساسية والمقاصد الكليّة التي جاء بها الإسلام في سبيل

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري. أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى. كتاب الايمان. باب الدين يسر. ١/ ٢٣٤. دار إحياء التراث العربي.د.ت.

التعايش بين المجتمعات، طلبا لمبدأ الاستخلاف وإعمَار الأرض، انطلاقا من قول الحق سبحانه ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾[1]، أي جعلكم عمَّارها وسكانها.

فالخطابُ الكريم حرِص على تأسيس لبنات التَّسَامح الاجتماعي من خلال القدوة وهو النبّي ﷺ، حيث خاطبه سبحانه طالبا منه مقابلة إساءة المشركين وإذايتهم بالإحسان إليهم في موطن المتمكِّن منهم ﴿ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾[2]، فالعفو يتضمَّن معنى عظيما في تجاوز الذنب، والمشاوَرة فيها عطفٌ لقلوبهم عليه وذهاب للضغائن والأحقاد، «ذلك أن العرب فِي الجَاهِلِيَّة كان إذا أراد سيِّدهم أن يقطع أمرا دونهم وَلَمْ يشاورهم شقّ ذَلِكَ عليهم، فأمر الله عَزَّ وجل النبي ﷺ أن يشاورهم في الأمر إذا أراد فَإِن ذَلِكَ أعطف لقلوبهم عَلَيْه، وأذهب لضغائنهم»[3].

إن التَّسَامح مبدأ إسلامي أصيل، له سياقاته اللُّغوية والشَّرعية التي تُفهم معناه، وتوضّح أسسَه وضوابطَه التي تُعين على تحقيقه وتثبيته في

(١) هود ٦١.

(٢) آل عمران ١٥٩.

(٣) تفسير أبو الحسن، مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي ١/ ٣١٠. تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية ٢٠٠٣م.

المجتمع، وبذلك تتبين الضرورة والحاجة الملحة إلى استيعاب ماهيته لتنزيل القضايا والمناهج في ضوء ما تمّ فهمه واستنباطه، وهذا كفيل بالوصول إلى الغاية من الحثّ عليه والإرشاد إليه في كل مناسبة وتبيين أسسه وضروراته وآثاره.

وانطلاقا من هذه الغاية، ولتحقيق هذا القصد، جاءت الدراسة منتظمة في تمهيد وأربعة محاور:

تمهيد، يتناول مفهوم التَّسَامح في الاستعمال اللغوي والاصطلاحي الحدّي .

المحور الأول، خصّصته لتأصيل مفهوم التَّسَامح في الشريعة الإسلامية، بالرجوع إلى الاستعمال القرآني والحديثي للمفهوم، ثم بيان المنهج العملي للنبي ﷺ وصحابته الكرام.

المحور الثاني، يتحدث عن مفهوم التَّسَامح في المبادئ والأعراف الدولية والفلسفات المعاصرة التي تناولت التسامح من منطلق فلسفي تاريخي.

والمحور الثالث، يتناول مظاهر التَّسَامح في الإسلام وضروراته: التسامح الديني، الفكري، والمجتمعي.

والمحـــور الرابع، يتناول الآثار والمقاصد التي يحققها تطبيق التســـامح على المستوى الفردي، الجماعي والدولي.

أما المحور الخامس، فيستعرض جهود مجمع الفقه الإسلامي في تثبيت وترسيخ قيم التسامح.

وختمت الدراسة بمشروع قرار وتوصيات خاصّة بالدراسة.

فأقول وبالله التوفيق، ومنه أستمد الرشد والهداية.

❁ ❁ ❁

تمهيد

مفهوم «التسامح» في الاستعمال اللغوي والاصطلاحي

لا يخفى أنّ المعاجم اللغوية تناولت مفهوم التَّسَامح بسياقاته المختلفة التي تدّل على معناه، كما حاولت تعاريف العلماء والفقهاء والباحثين وضعَ تصورات حدّية للمفهوم تبين وتحدّد المراد منه عند إطلاقه.

أولا: التَّسَامح في العُرف اللغوي:

التَّسَامح يرجع إلى أصل مادة «سَمَحَ» و«أَسْمَحَ»، ومنه «السّماح والسّماحة والسّمحة»، وتطلق في الاستعمال اللغوي على معاني، منها:

- **الجود والكرم والسَّخاء:** جاء في لسان العرب «يقال: سَمَحَ وأَسْمَحَ إذا جاد وأَعطى عن كَرَمٍ وسَخاءٍ»[(١)]، ورجلٌ سَمْحٌ، ورجالٌ سُمَحاءُ، وقد سَمُحَ سَماحةً وجادَ بمالِه[(٢)].

(١) جمهرة اللغة. محمد بن الحسن بن دريد أبو بكر. تحقيق: رمزي منير بعلبكي. ١/ ٥٣٥. دار العلم للملايين. ط١/ ١٩٨٧. ولسان العرب. محمد بن مكرم بن منظور الافريقي المصري جمال الدين أبو الفضل. مادة سمح. دار صادر - بيروت. د.ت.

(٢) العين. الخليل بن أحمد الفراهيدي تحقيق: عبد الحميد هنداوي ٣/ ١٥٥. دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣. النهاية في غريب الحديث والأثر. مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم. تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي ٢/ ٣٨٩. المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

فالجود هو العطاء بلا مسألة، صيانة للأخذ من ذلِّ السؤال[١].

- **العطاء بطيب نفس وبغزارة:** «يقال: سمح لي فلان، أي: أعطاني»[٢]، و«رجل خذِم[٣] العطاء» أي سمح عند العطاء[٤]، ويقال سمح ...غزير الدرّ[٥] وهو تعبير عما يحمله معنى التَّسَامح من عطاء مادّي ومعنوي.

- **الموافقة على المطلوب:** «أَسْمَح وسامَحَ: وافَقَني على المطلوب»[٦]، وفيه «أَنشد ثعلب: لو كنتَ تُعْطِي حين تُسْأَلُ، سامَحَتْ لك النَّفسُ، واحْلَولاكَ كلُّ خَليلِ»[٧].

(١) تاج العروس من جواهر القاموس. محمد بن محمد بن عبد الرزاق المرتضى الزبيدي. ٧/ ٥٢٧. طبعة الكويت.د.ت.

(٢) لسان العرب. ابن منظور. مادة سمح. مرجع سابق. تهذيب اللغة. محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي.تحقيق: محمد عوض مرعب. ٤/ ٢٠١. دار إحياء التراث العربي - بيروت.ط١/ ٢٠٠١.

(٣) رجُل خَذِمٌ: وَهُوَ الطِّيبُ النَّفْسِ، كثير العَطاء. تهذيب اللغة.٧/ ١٤٣.مرجع سابق. والمحكم والمحيط الأعظم.ابن سيده.تحقيق: عبد الحميد هنداوي ٥/ ١٦٣. دار الكتب العلمية. ١٤٢١هـ-٢٠٠٠.

(٤) تهذيب اللغة.٧/ ١٤٣.مرجع سابق. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. اسماعيل بن حماد الجوهري. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار.٥/ ١٩١٠. دار العلم الملايين. ط٤/ ١٩٩٠.

(٥) المحكم والمحيط الأعظم.١٠/ ٦٢. مرجع سابق.

(٦) العين. الخليل بن أحمد.٣/ ١٥٥، مرجع سابق. وانظر تهذيب اللغة.٤/ ٢٠٠. مرجع سابق.

(٧) لسان العرب، مادة سمح.٢/ ٤٨٩.مرجع سابق.

- **التَّساهل والمساهلة**: يقال: «سَمَحَ الرَّجُلُ بِكَذَا وَكَذَا يَسْمَحُ سَمَاحاً وَسَمَاحَةً، وَهِيَ الْمُوَافَقَةُ وَالْمُسَاهَلَةُ»(١)، ومنه الحديث «السَّماح رَباحٌ أَي المُساهلة في الأَشياء تُرْبِحُ صاحبَها»(٢)، وفي الحديث: «أَن ابن عباس سئل عن رجل شرب لبناً مَحْضاً أَيَتَوَضَّأُ؟ قال: اسْمَحْ يُسْمَحْ لك»(٣)؛ «قال شمر: قال الأَصمعي معناه سَهِّل يُسَهَّل لك وعليك»؛ ولهذا المعنى أَنشد ثعلب:

ولكنْ إِذا ما جَلَّ خَطْبٌ فسامَحَتْ به النفسُ يوماً، كان للكُرْه أَذْهَبا(٤).

- **رفع الضَّيق والشدَّة**: ومنه قولهم «الحَنِيفِية السَّمحة»، ليس فيها ضيق ولا شدّة(٥).

فالتَّسَامح بناء على التأصيل اللغوي يطلق على معانٍ خاصة، كل معنى منها يؤسّس لمفاهيم خلقية رصينة، ولقيم إنسانية كثيرة، تجمع بين السبب

(١) الدلائل في غريب الحديث. القاسم بن ثابت السرقسطي أبو محمد. تحقيق: محمد بن عبد الله القناص ٢/ ٧٠١.مكتبة العبيكان. ١٤٢٢هـ-٢٠٠١. ومقاييس اللغة. أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. ٣/ ٩٩. دار الفكر.١٣٩٩هـ-١٩٧٩.

(٢) لسان العرب. مادة سمح.مرجع سابق.

(٣) تهذيب اللغة.٧/ ١٤٣. مرجع سابق.

(٤) لسان العرب. مادة سمح.مرجع سابق.

(٥) لسان العرب. مادة سمح. مرجع سابق.

والأثر، فالعطاء والجود والسخاء سبب موجب للأخوة، وإزالة البغضاء والحقد ورفع الحرج والضيق مقصِد وأثر إنساني عظيم، لذلك ينبغي اعتماد هذه المعاني في تأسيس بِنية متكاملة لمفهوم التسامح.

ثانيا: التَّسَامح بالمعنى الحدّي الاصطلاحي:

تناول العلماء والفقهاء والباحثون التَّسَامح وعرّفوه بتعريفات خاصة، محاولين توضيحَ ماهيته، وتبيينَ آثارِه، وهي تعريفات وإن جاءت بالمعنى الحدِّي الذي يقف عند كلمات معيَّنة دالة على فهم دقيق للمفهوم، إلا أنّها في الواقع تصوِّر لنا فهم هؤلاء للتسامح كما جاء به الإسلام.

فقد عرّفه ابن رشد (ت٥٩٤هـ) بأنه: «موقف فكري وعملي قوامُه تقبُّل المواقف الفكرية والعملية التي تصدر من الغير، سواء كانت موافقة أو مخالفة لمواقفنا...سواء كان ذلك الغير مشاركا لنا في الملَّة أو غير مشارك»[1].

والملاحظ على هذا التعريف، أنه اقتصر على ربط التَّسَامح بالجانب الفكري، الذي يميل إلى تطبيقه عمليا، كما سيتبين معنا في البحث.

(١) تهافت التهافت. محمد بن أحمد بن رشد. ص٣٢٩. تحقيق: سليمان دنيا. دار المعارف. ط٣/ القاهرة ١٩٨٠.

بينما عرّفه الجرجاني (ت٨١٦هـ) بأنه: «ما تميَّز به الإسلام في تعامله من بذلِ ما لا يجبُ تفضلاً»[١]، حيث يكشف تعريفه، جانبا مضيئا من تاريخ الإسلام، وهو العطاء دون المطالبة وتقديم الحقوق قبل طلبها.

وعرّفه الجابري (ت٢٠١٠م) بصفة فيه، وهي «عدم الغلو في الدّين الواحد»[٢]، وهو تعريف اقتصر على جانب التعايش الديني بين الناس.

كما عرّف الشيخ فالح الصغير (ولد ١٣٧٦هـ-معاصر-) بقوله: «تطبيق الأحكام الشرعية بصورة معتدلة، كما جاءت في كتاب الله وسنّة نبيه ﷺ، من غير تشدّد يحرّم الحلال، ولا تميّع يحلّل الحرام»[٣].

وهذا تعريف يختص بالأحكام الشرعية، علما أن التَّسَامح يظهر في جميع جوانب التشريع، ولا يختص بالعبادات والمعاملات فقط.

(١) التعريفات. علي بن محمد السيد الشريف الجرحاني. ضبطه وصححه جماعة من العلماء. ص١٦٠. دار الكتب العلمية.بيروت لبنان.ط١/ ١٤٣٠هـ-١٩٨٣.

(٢) قضايا في الفكر المعاصر. محمد عابد الجابري.ص٣١.مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت.لينان.١٩٩٧.

(٣) بحث: اليسر والسماحة في الإسلام. فالح بن محمد بن فالح الصغير.ص٧.منشور بموقع وزارة الأوقاف السعودية. تاريخ النشر:١٤ نونبر ٢٠١٠.

وعرَّفه أحد الباحثين بما يدلّ عليه في جوهره، جاء فيه: «التَّسَامح بما هو في الجوهر قبول الآخر المختلف واحترام موقفه - بالمعنى والوسائل التي يتيحها كلّ واقع تاريخيّ- مفهوم قديم»(١).

وفي موسوعة «نضرة النعيم»، أطلق التَّسَامح على معنى «التَّسَامح مع الغير في المعاملات المختلفة، ويكون ذلك بتيسير الأمور، والملاينة فيها، التي تتجلى في التيسير وعدم القهر»(٢).

بينما تناولت موسوعة التفسير الموضوعي خلق التسامح، ووسمته اصطلاحا، بأنّه «التطبيق العملي لمنهج الإسلام، بما يضمن بيان مقاصد الدعوة إلى الله تعالى، التي تحثُّ على الاعتدال من غير تشدّد يحرّم الحلال، ولا تميّع يحلل الحرام في شتى مناحي الدين الإسلامي»(٣).

وقد حاولت الموسوعة تحديد تعريف دقيق وشامل لمفهوم التسامح، لكن تبقى الأسس اللغوية والشرعية بعيدة في نظري عن هذه التعاريف،

(١) في مفهوم التسامح. ناجية الوريمي.ص٧. منشورات مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث.ط١/ ٢٠١٥.

(٢) موسوعة نضرة النعيم. صالح بن عبد الله بن حميد وعبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن. ٦/ ٢٢٨٨. دار الوسيلة. المملكة العربية السعودية. ط٧/ ١٤٣١هـ-٢٠١٠.

(٣) موسوعة التفسير الموضوعي للقرآن الكريم.مادة السماحة. المجلد الثمن عشر. الموقع: modoee.com

لأنّ في استحضارها تأسيس وبناء لجوهر التسامح، لذلك يمكن وضع حدٍّ للتسامح يتناول ما ذكر كالآتي: «التَّسَامح هو حِفظ الحقوقِ والحريَّات، وحسن معاملة الآخر، والتيسيرُ على النَّاس والرِّفق بهم، ومقابَلة إساءتهم بالإحسان والجود والكرَم والتنازُل لمصلحة راجحة».

❁ ❁ ❁

المحور الأول

تأصيل مفهوم التَّسَامح في الشريعة الإسلامية

لا يمكن الحديث عن التَّسَامح بمعزِل عن مصدَري التشريع: القرآن والسنة، لأنّه قيمة شرعية، جاء الأمر والحثُّ عليه بنصوص قرآنية وحديثية واضحة، وبيَّنته السنة العملية ومارسه صحابة رسول الله ﷺ بشكل واضح وجلي.

أولا: مفهوم التَّسَامح في القرآن الكريم:

لا نجد لمصطلح التَّسَامح بأصله اللغوي ورودا في القرآن الكريم، لكنّ معانِيه اللغوية وسياقاته الحدّية واردة كثيرا في القرآن الكريم، فالقرآن الكريم تناول التَّسَامح في إطار موضوعي تكاملي، كبِنية خُلقية يسعى لتثبيتها وبيان أسسها، في إطار شمولي، بحيث يحصل من تكاملها وترابطها آثار اجتماعية وإنسانية عظيمة.

وقد شكّلت هذه الألفاظ التي تأسّس من خلالها التَّسَامح في الشريعة الإسلامية، فكرة أساسية في القرآن الكريم، أو بناء منهجي لمشروع تسامحي مجتمعي يسعى للوصول إليه، ف»الآيات الداعية إلى التَّسَامح لا توجد في

سورة واحدة أو في آية قرآنية واحدة، أو أنّها نزلت في العهد المكّي دون العهد المدني، بل إننا نجد تمثّل الفكرة السائدة أو اللاّزمة إن صحّ التعبير في القرآن الكريم»[1]، الذي لم ينقل مصطلح التَّسَامح من معناه اللغوي إلى معنى شرعي خاص كالصلاة والصيام والزكاة وغيرها، بل عبَّر عنه كقيمة أخلاقية لها أبعاد اجتماعية واقتصادية ومقاصد يمكن الكشف عن تنزُّلاتها الإنسانية، وبذلك يبقى المعنى اللغوي حاضرا بقوته الدّلالية.

لذلك سأتناول التَّسَامح كما استعمله القرآن، بمعناه اللغوي وبمفهومه الموضوعي، حتى تتضح صورة التَّسَامح بشكل كامل وكلّي في القرآن الكريم، وتتبين منه الآثار الاجتماعية والأبعاد الإنسانية التي ينشدها.

أ- التَّسَامح في القرآن الكريم انطلاقا من أساسِه اللغوي:

من المعاني اللغوية التي جاءت في القرآن الكريم ولها ارتباط بخلق التسامح، نجد: البر، العطاء، التساهل، رفع الحرج والضيق.

(١) بحث: آيات التَّسَامح في القرآن الكريم. سلام عبود حسن. الجامعة العراقية. مركز البحوث، ص١. مجلة الجامعة العراقية ع٣٤/ ١.

- **البِّر**[١]: البِـرُّ اسم جامع لكل خير[٢]، وقد ورد في القرآن الكريم في خمس آيات للدّلالة على معاني الإحسـان والصلة والعطاء والخير، وإتيان العمل الصالح في عمومه، حيث يدلّ قوله تعالى ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ﴾[٣] على جواز البر بالمشركين، من حيث الوفاء بالعهد والعدل، والمعنى: لا ينهاكم الله عن المبرّة بهؤلاء، وإنما ينهاكم عن تولي هؤلاء[٤]، وهو قيام بقيمة التَّسَامح التي تستوجب العطاء والتراضي، يقول مقاتل في تفسير قوله تعالى: ﴿أَن تَبَرُّوهُمْ﴾: «أن تصِلوهم وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ بالعدل يعني توفوا إليهم بعهدهم إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ»[٥]، كما جاء في تفسير قوله تعالى ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ

(١) وردت مادة بر في القرآن الكريم ٢٠ مرة. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي. ص١١٨. دار الكتب المصرية.د.ت.

(٢) تأويلات أهل السنة. أبو منصور، محمد بن محمد بن محمود الماتريدي.٣/ ٤٤٣ تحقيق: فاطمة يوسف الخيمي. مؤسسة الرسالة. بيروت. ط١/ ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م. وفي جامع البيان للطبري. ٨/ ٥٢. «البر ما أمرت به». جامع البيان عن تأويل آي القرآن. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري.تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية.ط١/ ١٤٢٢هـ.

(٣) الممتحنة ٨.

(٤) مفاتيح الغيب. أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي.١٥/ ٣٠٥. دار إحياء التراث العربي - بيروت.ط٣/ ١٤٢٠هـ.

(٥) تفسير مقاتل بن سليمان.٤/ ٣٠٢.مرجع سابق.

وَٱلتَّقۡوَىٰ ﴾[١]: «في الآية إشارة إلى العفو والصفح من حيث البر والتعاون على التقوى، حيث أمر الله تعالى الجميع بالتعاون على البر والتقوى، والبر والتقوى هما لفظ واحد»[٢]، وكلاهما يؤدِّي نفس المعني ويصل بصاحبه إلى نفس الغاية، وهي التسامح.

- **العَطَاء**[٣]: جاء «العطاء» في الاستعمال القرآني بمعناها اللغوي في ثلاث آيات[٤]، تفيد «الإعطاء والإنالة والمناولة»[٥]، وبالرجوع إلى كتب التفسير، يتَّضح لنا المقصود من معاني العطاء، وأنه سبب موجب للتسامح، لأنه تعبير عن سخاء داخلي يظهر أثره في الفعل الإنساني الذي يرتب أثرا خارجيا في علاقة بين المعطي والآخذ، لهذا قال سبحانه ﴿عَطَآءً

(١) المائدة ٢.

(٢) المحرر الوجيز في كتاب الله العزيز. عبد الحق بن عطية الأندلسي. ٤/ ٣٣٣. تحقيق: عبد الله الأنصاري. وعبد العال ابراهيم. ط١/ قطر ١٩٨٢.

(٣) وردت مادة (عطو) في القرآن الكريم ٢٣ مرة. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبدالباقي ص ٤٦٤. مرجع سابق.

(٤) في سورة هود آيتين ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُواْ فَفِي ٱلۡجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۖ عَطَآءً غَيۡرَ مَجۡذُوذٖ﴾ [هود ١٠٨]. ﴿كُلّٗا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنۡ عَطَآءِ رَبِّكَۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحۡظُورًا﴾ [الإسراء ٢٠]. وفي سورة النبأ ﴿جَزَآءٗ مِّن رَّبِّكَ عَطَآءً حِسَابٗا﴾ [النبأ ٣٦].

(٥) مفردات ألفاظ القرآن الكريم، الراغب الأصفهاني. تحقيق: صفوان عدنان داوودي. ص٥٧٢. دار القلم-الدار الشامية. ط٤/ ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩.

غَيْرَ مَجْذُوذٍ ﴾، قال مجاهد: يَعْنِي: «غَيْرَ مَقْطُوعٍ»[١]، مستمرّ ودائم، «فدلَّ على أن الاستثناء لهم بقوله في الخلود غير منقطعٍ عنهم»[٢]، يؤكده تفسير قوله تعالى﴿ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾ أَيْ مَنْقُوصاً[٣]، وكذلك المراد بقوله تعالى ﴿عَطَآءً حِسَابًا﴾ أَيْ عَطَاءً كَثِيراً، فَجَزَاهُمْ بِالعَمَلِ اليَسِيرِ، الخَيْرَ الجَسِيمَ، الَّذِي لَا انْقِطَاعَ لَهُ[٤].

فالآيات الواردة في معنى العطاء، بما تمّ تفسيره في حق الله تعالى من الكثرة والوفرة والخيرية، خير دليل أن التَّسَامح معانيه جليلة وأهدافه عظيمة، وغاياته نبيلة، وأنه عطاء دائم مستمر في الخير والصلاح والنفع.

- **رفع الضَّيق والشدَّة**: ورد الضيق في القرآن الكريم في آيات تتجاوز السبع، منها قول الحق سبحانه ﴿ فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾[٥]، وقد

(١) تفسير أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي مجاهد.١/ ٣٩١. تحقيق: محمد عبد السلام أبو النيل. دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر.ط١/ ١٤١٠هـ-١٩٨٩.
(٢) جامع البيان. الطبري.١٥/ ٤٨٨.مرجع سابق.
(٣) جامع البيان.١٤/ ٥٣٨. مرجع سابق.
(٤) جامع البيان.٢٤/ ٤٤. مرجع سابق.
(٥) الأنعام ١٢٥.

فسِّر «ضَيِّقاً حَرَجاً» في الآية الأولى بالشجرة، وكذلك في قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾[١]، حيث اتهّم النبي ﷺ بأنّه «ساحر، كاهن، مجنون، شاعر وكذاب»[٢]، فأرشده الله سبحانه للتسبيح وذكر الله لرفع الضيق في آية الحجر ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ﴾[٣]، وحثّه على الصَّبر في آية النحل: ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾[٤]، فكانت هذه المعاني وغيرها دلالة وإشارة إلى أن ترك التَّسَامح يسبِّب الضيق والشدة، وأن التمسك به باب من أبواب رفع هذا الضيق.

- **المساهلة أو التيسير**: التيسير[٥] بالمعنى اللغوي يطلق على اللِّين والانقياد والسهولة[٦]، وفي كتب التفسير توضيح لمعاني اليسر الوارد في القرآن الكريم، بما يبين صلته ودلالته على التسامح، فقد قيل في قوله

(١) الحجر ٩٧.

(٢) تفسير كتاب الله العزيز. هود بن محكم الهواري. تحقيق: بالحاج بن سعيد الشريفي. دار الغرب الإسلامي. ط١/ ١٩٩٠.

(٣) الحجر ٩٨.

(٤) النحل ١٢٧.

(٥) ورد الجذر (ي س ر) في القرآن الكريم (٤٤) مرة، يخص موضوع البحث منها (٤١) مرة. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ص ٧٧٢. مرجع سابق.

(٦) المحكم والمحيط الأعظم. ٨/ ٥٧٤. مرجع سابق.

تعالى﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾[١]: «بما رخّص للمريض والمسافر الإفطار، ولو كان غير فرض لم يكن لما ذكر من الامتنان علينا بالتيسير معنى؛ لأن المنة لا تذكر فيما له تركه»[٢]، فالتيسير أسّس مع وجود الفرض، فلا معنى للتسامح مع عدم وجود داعٍ لرفع حرج عن المتسامح عنه.

وفي تفسير قوله تعالى ﴿ وَيَسِّرْ لِيٓ أَمْرِي ﴾[٣]، ذكر البيضاوي لطيفة جميلة مفادها أن ضيق الصدر ينافي قدرة التحمل، لذلك كان في معنى التَّسَامح رفع الضيق والشدة والتيسير والسهولة، حيث قال: «لما أمره الله بخطب عظيم وأمر جسيم سأله أن يشرح صدره ويفسح قلبه لتحمل أعبائه والصبر على مشاقه، والتلقي لما ينزل عليه ويسهل الأمر له بإحداث الأسباب ورفع الموانع»[٤]، ومعنى ﴿وَنُيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَىٰ﴾[٥] أي: نهوّن عليك الشريعة اليسرى وهي الحنيفية السمحة[٦].

(١) البقرة ١٨٥.

(٢) تأويلات أهل السنة. الماتريدي. ٢/ ٤٥.مرجع سابق.

(٣) طه ٢٦.

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل. ناصر الدين أبي الخير عبد الله بن عمر بن علي البيضاوي. ٤/ ٢٦.تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي. دار إحياء التراث العربي – بيروت. ط١/ ١٤١٨هـ.

(٥) الأعلى ٨.

(٦) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. أبو الحسن، علي بن محمد بن علي الواحدي. طبع بمصر سنة ١٣٠٥هـ بهامش التفسير المنير لمعالم التنزيل.

ب- المعاني التأسيسية لمفهوم التَّسَامح في القرآن الكريم:

لم يرد مصطلح التَّسَامح في القرآن الكريم، لكن وردت معاني قريبة، تدلّ عليه وتحقِّق معناه، أسّسها القرآن الكريم لترشد إليه، منها:

- **العَفْو**: اصطلاحا هو «التجاوز عن الذنب وترك العقاب»[١]، لذلك فهو يفيد معنى التسامح، وقد اختلفت أساليب ورود العفو في القرآن الكريم بين جميع الاشتقاقات (عفا، عفو، اعف، تعفو، العفو، العافين)، حيث نجد الآيات التي تتناول هذه الاشتقاقات تزيد على الثلاثين آية[٢]، مما يؤكِّد أهمية العفو في حياة المسلمين، ومدى بيانه لمفهوم التسامح، يوضّح ذلك ويجلّيه قول الله تعالى ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[٣]، قال ابن كثير (ت٧٧٤هـ): «هذه الآية نزلت في الصدِّيق، حين حلف ألا ينفع مِسْطَح ابن أثاثة بنافعة بعدما قال في عائشة ما قال،... فلما أنزل الله براءةَ أمِّ المؤمنين عائشة، وطابت النفوس

(١) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري. ٦/ ١٤٣. دار الكتب العلمية بيروت. د.ت.
(٢) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي ص ٤٦٦. مرجع سابق.
(٣) النور ٢٢.

المؤمنة واستقرت، وتاب الله على مَن كان تكلَّم من المؤمنين في ذلك، وأُقيم الحدُّ على مَن أُقيم عليه، شَرَع تبارك وتعالى، وله الفضل والمنة، يُعطِّفُ الصدِّيق على قريبه ونسيبه، وهو مِسْطَح بن أثاثة، فإنَّه كان ابن خالة الصديق، وكان مسكيناً لا مال له إلا ما ينفق عليه أبو بكر، رضي الله عنه، وكان من المهاجرين في سبيل الله، وقد وَلَق[1] وَلقَة تاب الله عليه منها، وضرُب الحدَّ عليها، وكان الصديق رضي الله عنه معروفاً بالمعروف، له الفضل والأيادي على الأقارب والأجانب، فلما نزلت هذه الآية إلى قوله ﴿أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أي: فإنَّ الجزاء من جنس العمل، فكما تغفر عن المذنب إليك نغفر لك، وكما تصفح نصفح عنك، فعند ذلك قال الصديق: بلى، والله إنَّا نحبُّ -يا ربنا -أن تغفر لنا. ثم رَجَع إلى مسطح ما كان يصله من النفقة، وقال: والله لا أنزعها منه أبداً، في مقابلة ما كان قال: والله لا أنفعه بنافعة أبداً، فلهذا كان الصديق هو الصديق رضي الله عنه وعن بنته»[2].

(١) ولق: الوَلَقُ: أَخف الطعن، وقد وَلَقه يَلِقُه وَلقاً. يقال: وَلَقه بالسيف ولَقاتٍ أَي ضربات. لسان العرب. ابن منظور الإفريقي. مادة ولق. مرجع سابق.

(٢) تفسير القرآن العظيم. أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي. ٦/ ٣١. دار طيبة للنشر والتوزيع. ط٢/ ١٤٢٠هـ-١٩٩٩.

فالعفو إذا أطلق فقد يراد به التَّسَامح والمسامحة، لأنها تترتب على ترك عقاب والعفو عنه وتجاوزه.

- **الصَّفْح**: يطلق الصفح في اللغة على معان ثلاثة: الجانب، والإعراض والترك، والعفو[١]، وفي الاصطلاح هو «ترك التثريب»[٢]، وهو أبلغ من العفو، فالعفو «ترك عقوبة المذنب، والصفح ترك تثريبه»[٣].

وقد رد التعبير القرآني بالصفح لبيان مراد التَّسَامح في آيات تتنوع المادّة فيه بين خطاب الطلب للفرد والجماعة وبصيغ مختلفة (اصفحوا-اصفح-الصفح، يصفحوا-صفحا-تصفحوا)، منها قوله سبحانه ﴿فَٱصۡفَحۡ عَنۡهُمۡ وَقُلۡ سَلَٰمٞۚ﴾[٤]، ﴿فَٱصۡفَحِ ٱلصَّفۡحَ ٱلۡجَمِيلَ﴾[٥] ﴿وَلۡيَعۡفُواْ وَلۡيَصۡفَحُوٓاْۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[٦]، وكلّها معان تخدم نفس المقصد هو تحقيق التسامح.

(١) تاج العروس، الزبيدي ٦/ ٥٣٩. مرجع سابق.
(٢) المفردات. ص٢٨٢. مرجع سابق.
(٣) أنوار التنزيل وأسرار التأويل المعروف بتفسير البيضاوي. ١/ ١٠٠.مرجع سابق.
(٤) الزخرف ٨٩.
(٥) الحجر ٨٥.
(٦) النور ٢٢.

- **الصَّبْـــر**: وهو «حبس النفس عن الجزع والتسخُّط، وحبس اللسان عن الشكوى، وحبس الجوارح عن التشويش»[١]، وجاء بيان معناه في القرآن الكريم في أزيـــد من مائة مرة بصيغ مختلفـــة[٢]، منها قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[٣]، قال الحسن البصري رحمه الله: «أمروا أن يصبروا على دينهم، الذي ارتضاه الله لهم، وهو الإسلام، فلا يدعوه لسراء ولا لضراءَ، ولا لشِدَة ولا لرِخَاء، حتى يموتوا مسلمين، وأن يصابروا الأعداء الذين يكتمون دينهم، وكذلك قال غير واحد من علماء الســـلف»[٤]، وقال الطبري(ت٣١٠هـ)رحمه الله: ﴿ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ ﴾[٥]، يقـــول: واصـــبر على مـــا أصابك من الناس في ذات الله، إذا أنـــت أمرتهم بالمعـــروف، ونهيتهم عن المنكر، ولا يصدنك عن ذلك ما نالك منهم»[٦]، وقال ابن عاشـــور(ت١٣٩٤هـ) في قوله تعالى ﴿ فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ ﴾[٧]، «أمر الرســـول ﷺ بالصبر على

(١) مدارج السالكين، ابن قيم الجوزية. تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي. ٢/ ١٥٦. دار الكتاب العربي.ط٧/ ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣.
(٢) بحث: آيات التَّسَامح في القرآن الكريم. سلام عبود حسن. ص٥.مرجع سابق.
(٣) آل عمران ٢٠٠.
(٤) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ٢/ ١٩٥. مرجع سابق.
(٥) لقمان ١٧.
(٦) جامع البيان، الطبري ٢٠/ ١٤٢. مرجع سابق.
(٧) الأحقاف ٣٥.

ما لقيه منهم من أذى، وضرب له المثل بالرسل أولي العزم، ويجوز أن تكون الفاء فصيحة، والتقدير: فإذا علمت ما كان من الأمم السابقة وعلمت كيف انتقمنا منهم وانتصرنا برسلنا فاصبر كما صبروا»[١].

فكان الصبر على الأذى والأذية تسامحا وعفوا ينطلق مرتكزه من دعوة قلبية تزيل الضغائن وتفتح القلب لقبول التعامل من جديد.

- **المغفِرة**: وهي ستر الخطيئة بإزالة عقابها، وهي بذلك تدلّ دلالة قوية على التَّسَامح الذي يتضمن هذا المعنى، وقد وردت في القرآن الكريم بصيغ مختلفة (غفر، تغفر، يغفرون، مغفرة...)، والمغفرة في الدلالة القرآنية أعمُّ من العفو والصفح، لأنها تشمل المسامحة في كل الأخطاء الصادرة عن الغير، أما العفو فيرتبط بعدد معين، يدلّك على ذلك قوله سبحانه ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ ﴾[٢]، وقوله سبحانه ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ ﴾[٣]، واختار الطبري أن تكون الآية عامة في أهل الإيمان

(١) التحرير والتنوير» تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد». محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور. ٢٦/ ٦٥. الدار التونسية للنشر. تونس. ١٩٨٤.

(٢) النساء ٤٨.

(٣) الزمر ٥٣.

وأهل الشرك لأن الله عــز وجل عمّ المسرفين ولم يخصص به أحد، فالشرك أعظم الذنوب وهو مغفور مع التوبة منه والرجوع عنه[١].

كما أن العفو فيه إســقاط العقوبة دون إسقاط الذنب: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾[٢]، وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾[٣]، «فإذا قبل الله التوبة، فقد تجاوز الله عن العقوبة، ولذلك جاء القول من الحق محددا ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ﴾ أي: متجــاوز بقبول التوبة عــن العقوبة»[٤]، أما المغفــرة فتتضمن ما يفيد محو العقوبة وإزالتها وسترها.

ثانيا: مفهوم التَّسَامح في السنَّة النبوية:

جاء التَّسَــامح في الســنَّة النبوية بمادّته الأصلية، وبمعناه اللغوي وبما يدل عليه الاستعمال القرآني، ومنها:

(١) الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه. أبو محمد مكي بــن أبي طالب حَمّــوش. ١٠/ ٦٣٦١. مجموعة رســائل جامعية بكلية الدراســات العليا والبحث العلمي جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي. طبع كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة. ط١/ ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨.

(٢) الشورى ٢٥.

(٣) التوبة ١٠٤

(٤) تفسير محمد متولي الشعراوي. حمل من الشبكة موقع: alro7.net

- **السَّماحة**: لأهمية هذا المفهوم في بنية المعاملات بين الناس بوَّب الإمام البخاري بابا سماه: «باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف»، صدّر به حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رَحِمَ اللهُ عَبْداً سَمْحاً إِذَا بَاعَ، سَمْحاً إِذَا اشْتَرَى، سَمْحاً إِذَا اقْتَضَى»[1]، أي سهلا وجوادا، يتجاوز عن بعض حقّه...إذا طلب دينا له على غريم يطلبه بالرفق واللطف لا بالخرق والعنف[2].

فالمعاملة اليومية التي يقتضيها البيع والشراء، قد تتطلب وجود مشاحنة وخصام، وقد يتطور الأمر إلى كراهية وعنف، لذلك بيّن النبي ﷺ أهمية التَّسَامح في البيع والشراء، وما يحققه من معاملة طيبة وقضاء للحق دون تضييق يضر بأحدهما.

قال ابن حجر (ت٨٥٢هـ) في شرحه لهذا الحديث: «والمراد بالسماحة ترك المضجرة ونحوها، وفيه الحضُّ على السماحة في المعاملة، واستعمال

(١) البخاري . كتاب البيوع. باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في عفاف .ح١٩٧٠.

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري. ٥/ ١٩٠٧. دار الفكر.بيروت.لبنان.ط١/ ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢.

معالي الأخلاق، وترك المشاحنة، والحض على ترك التضييق على الناس في المطالبة، وأخذ العفو منهم»[١].

وفي حديث آخر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ سئل: أي الإيمان أفضل؟ قال: الصَّبر والسَّماحة[٢]، يقول ابن القيم رحمه الله وهو يبين مكانة السماحة في الدين: «وهذا من أجمع الكلام وأعظمه برهانا وأوعبه لمقامات الإيمان من أولها إلى آخرها، فإن النفس يراد منها شيئان: بذل ما أمرت به وإعطاؤه، فالحامل عليه السماحة، وترك ما نهيت عنه والبعد منه فالحامل عليه الصبر»[٣].

لذلك كان البدل والعطاء والجود من معاني التسامح، لأنها تتعلق بمقامات الإيمان في القلب، والذي يجسده واقعا ملموسا بين الناس.

- **التساهل والمساهلة**: قال ابن حجر (ت٨٥٢هـ): «السهولة والسَّمَاحة متقاربان في المعنى»[٤]، لذلك جاء المعنى في أحاديث النبي الكريم لتدل على

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري.٥/ ١١٣. مرجع سابق.
(٢) مكارم الأخلاق. ابن أبي الدنيا. أَفْضَلُ الإِيمَانِ: الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ وَالْخُلُقُ.ح٥٦.
(٣) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين. ابن قيم الجوزية.٢/ ١٥٧.تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي. دار الكتاب العربي.١٤٢٣هـ-٢٠٠٣.
(٤) إرشاد الساري شرح صحيح البخاري. شهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد الشافعي.ضبطه وصححه: محمد عبد العزيز الخالدي.٥/ ٣٥. دار الكتب العلمية. بيروت لبنان.د.ت.

التَّسَامح دلالة قوية، وتبين مظاهره وآثاره، منها ما رواه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بمن تحرم عليه النار؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «كل هيِّن ليّن قريب سهل»(١)، في النهاية: «هيِّن: أي بالتَّشديد، فيعل من الهون، وهو السَّكينة والوقار والسُّهولة... سهل أي: يقضي حوائجهم ويسهل أمورهم»(٢)، وقال القاري: «قريب أي: من النَّاس بمجالستهم في محافل الطَّاعة، وملاطفتهم قدر الطَّاعة، «سهل» أي: في قضاء حوائجهم، أو معناه: أنه سمح القضاء، سمح الاقتضاء، سمح البيع، سمح الشِّراء»(٣)، فكان المتسامح سهل الجانب لين النفس، ميسرا للأمور، غير معسر ولا مشدّد.

- **رفع الضَّيق والشدَّة**: وردت الأحاديث النبوية كثيرة في رفع الضيق والشدّة عن الناس، وفي معناها ومبناها ما يدل على التسامح، منها: أن رجلاً جاء إلى النبيِّ ﷺ فقال يا رسولَ الله: أيُّ الناسِ أحبُّ إلى اللهِ ؟ وأيُّ الأعمالِ أحبُّ إلى اللهِ ؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ:

(١) سنن الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله.ح٢٤٨٨.

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين. محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي .٥/ ٩٨. دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان. ط٤/ ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤.

(٣) مرقاة المفاتيح. ٨/ ٣١٧٩. مرجع سابق.

أحبُّ الناسِ إلى الله أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وأحبُّ الأعمالِ إلى الله عزَّ وجلَّ سُرُورٌ يدْخِلُهُ على مسلمٍ، أوْ يكْشِفُ عنهُ كُرْبَةً، أوْ يقْضِي عنهُ دَيْناً، أوْ تَطْرُدُ عنهُ جُوعاً، ولأنْ أَمْشِي مع أَخٍ لي في حاجَةٍ أحبُّ إِلَيَّ من أنْ اعْتكِفَ في هذا المسجدِ، يعني مسجدَ المدينةِ شهراً، ومَنْ كَفَّ غضبَهُ سترَ اللهُ عَوْرَتَهُ، ومَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ، ولَوْ شاءَ أنْ يُمْضِيَهُ أَمْضَاهُ مَلأَ اللهُ قلبَهُ رَجَاءً يومَ القيامةِ، ومَنْ مَشَى مع أَخِيهِ في حاجَةٍ حتى تتَهَيَّأَ لهُ أَثْبَتَ اللهُ قَدَمَهُ يومَ تَزُولُ الأَقْدَامِ، وإِنَّ سُوءَ الخُلُقِ يُفْسِدُ العَمَلَ، كما يُفْسِدُ الخَلُّ العَسَلَ»[1].

فأداء الديون وكشف الكُرَب، وقضاء الحاجة، وكفُّ الغضب مع القدرة على إمضائه، كلّها أبواب للتسامح، لأنه تجنب التضييق والتعسير، فمن يسعى في التضييق على المسلمين سواء بإعسارهم في الديون أو في قضاء حوائجهم الدنيوية فلا يمثل التَّسَامح في شيء.

- **الرِّفق واللِّين**: تناولته السنة النبوية لفظا ومعنى لتتوسع دائرة التَّسَامح فيشمل تليين الخطاب وتليين الجانب للآخر بما هو أرفق بهم وبحالهم، فعن جرير رضي الله عنه عن النَّبي ﷺ قال: «من يُحرم الرِّفق يحرم الخير»[2]،

(١) الطبراني. المعجم الأوسط. ح٦٠٢٦.
(٢) مسلم. كتاب البر والصلة والآداب. باب فضل الرفق. ح٢٥٩٦.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت من رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا: «اللهم من وليَ من أمر أمّتي شيئاً فشقَّ عليهم فاشقق عليه، ومن وليَ من أمرِ أمَّتي شيئاً فرفق بهم فارفق به»(١)، وعنها أيضاً رضي الله عنها عن النَّبي ﷺ قال: «إنَّ الرِّفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه»(٢).

وهذه الأحاديث النبوية، تفيد في معناها «أنَّ الرِّفق في الأمور، والرِّفق بالنَّاس، واللين، والتيسير، من جواهر عقود الأخلاق الإسلامية، وأنَّها من صفات الكمال، وأنَّ الله تعالى من صفاته أنَّه رفيق، وأنه يحب من عباده الرِّفق، فهو يوصيهم به ويرغبهم فيه، ويعدهم عليه عطاءً لا يعطيه على شيءٍ آخر، ويُفهم من النصوص أنَّ العنف شَيْن خلقي، وأنَّه ظاهرة قبيحة، وأنَّ الله لا يحبه من عباده»(٣)، فالرفق تسامح بما يتضمنه من معاني اللين والتيسير والتسهيل، كما يبينه ضده، لأن بالضد تميز الأشياء، فالعنف يخالف التَّسَامح وينافيه، ويبعد من تحقيقه في المجتمع.

(١) مسلم. كتاب الإمارة.باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر.ح٣٤١٣.
(٢) مسلم. كتاب البر والصلة والآداب. باب فضل الرفق.ح٤٨٢٦.
(٣) الأخلاق الإسلامية وأسسها. عبد الرحمن حبنكة الميداني.٢/ ٣٣٩.دار القلم. ط٥/ ١٤٣٠هـ-١٩٩٩.

ثالثا: التَّسَامح في السُنَّة الفِعلية للنبي ﷺ وأصحابِه:

لا يختلف اثنان ولا ينتطح عنزان في أنَّ النبي ﷺ مارس التَّسَامح بشكل فعلي وعملي، وبيّن مظاهره وآثاره بشكل واقعي ملموس، كما ترك في الصحابة أمر التأسِّي به ﷺ واتِّباع منهجه، حيث تشكَّل من مجموع فعلهم قواعد وضوابط مهمة في تحديد ماهية التَّسَامح وأثره المجتمعي، وفيما يلي بعض النماذج الصادقة التي تؤكد الحاجة اليوم إلى مثل هذه المبادئ والقيم لمعالجة العديد من القضايا التي تواجه المسلمين، وتجد حلاً لها في قيمة التَّسَامح كما بيّنه القرآن والسنة النبوية القولية والفعلية.

- **تسامح النّبي ﷺ مع أهل الكتاب:** كان تعامل النبي ﷺ مع اليهود والنصارى تعاملا طيبا، يسود فيه الاحترام، فكان يبيع لهم ويشتري منهم حتى أنّه توفي عليه الصلاة والسلام ودِرعه مرهونة عند يهودي في نفقة عياله، وكان يزورهم ويكرمهم، ويحسن إليهم، ويحب الخير لهم، ويعود مرضاهم، ويأخذ منهم ويعطيهم، فقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ عاد غلاما يهوديا مريضا كان يخدمه، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمْ !! فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: أطِعْ أَبَا القَاسِمِ، ﷺ. فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ

وَهُوَ يَقُولُ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنْ النَّارِ»[١]، وذكر ابن إسحاق سماحَ النبي ﷺ لنصارى نجران من الصلاة في مسجده، لما حانَت صلاتهم، وقد قدموا عليه، فأراد الناس منعهم، فقال رسول الله ﷺ: دعوهم، فاستقبلوا المشرق فصلوا صلاتهم»[٢]، وقد أورد ابن القيم القصّة وعقَّب عليها ببيان فقهي، ومنه: «جواز دخول أهل الكتاب مساجد المسلمين، وتمكِين أهل الكتاب من صلاتهم بحضرة المسلمين، وفي مساجدهم أيضاً، إذا كان ذلك عارضاً، ولا يمكَّنون من اعتياد ذلك»[٣]، وكان فيه مصلحة للمسلمين.

- **تسامح النَّبي ﷺ يوم فتح مكَّة**: ما فعله النبي ﷺ، يوم فتح مكّة في مشهد إنساني تاريخي يمثِّل ماهية التَّسَامح بتجلياته اللغوية والشرعية مجتمعة: العفو، الصفح، المغفرة، الرّفق واللين، التساهل، التنازل لمصلحة، الجود، والكرم.

يقول ابن القيم (ت٧٥١هـ) عن هذا اليوم العظيم، هو: «الفتح الأعظم الذي أعزَّ الله به دينه ورسوله وجنده وحزبه الأمين، واستنقذ به بلده وبيته

(١) البخاري. كتاب الجنائز. باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه.ح١٣٠٢.
(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد. ابن قيم الجوزية.ص٥٥٠. مؤسسة الرسالة.١٤١٨هـ-١٩٩٨.
(٣) المرجع السابق.

الذي جعله هدى للعالمين، من أيدي الكفار والمشركين، وهو الفتح الذي استبشر به أهل السماء، وضربت أطناب عزه على مناكب الجوزاء، ودخل الناس به في دين الله أفواجا، وأشرق به وجه الأرض ضياء وابتهاجا»[1].

لقد عانى النبي ﷺ وأصحابه من كفّار قريش معاناة طويلة ومريرة امتزج فيها الكذب بالإشاعة، والإذاية بالظُّلم، بلغ حدّ الخروج مهاجرا من بلده إلى المدينة المنورة بأمر ووحي من الله سبحانه وتعالى، ومع ذلك استمرّت المعاناة مصحوبة بالإذاية حيث لم تتركهم قريش في حالهم بل مارسوا جميع أنواع الضغط والأذى حتى قتل سبعين صحابيا يوم أحد ونكل بجثتهم، وآذوا النبي ﷺ في جسده الشريف، وقتلوا عمّه حمزة بن عبد المطلب، وحاصروا النبي وأصحابه في الجبل، ومنعوه من دخول مكة يوم الأحزاب، ونقضوا صلح الحديبية...

لكن كل هذه المعاناة والألم، لم تثنِ النبي ﷺ حين تمكَّن من عدوِّه الذي اضطهده وأخرجه من وطنه، أن يمارس التَّسَامح عمليا وفعليا ويعبّر عن منهج أخلاقي إنساني ومجتمعي، تجلّى في سؤاله لهم قائلا: «ما ترون أني فاعل بكم؟، قالو: خيرا، أخٌ كريم، وابن أخٍ كريم، فقال لهم: أقول لكم

(١) زاد المعاد.ص٤٢٨ مرجع سابق.

كما قال أخي يوسف: ﴿ قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ ۖ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴾[1]، اذهبوا فأنتم الطلقاء»[2]، فليَّن الكلام ورقَّه، وعفا وصفح وغفر، ليبيِّن بموقفه ﷺ، المنهج الأخلاقي القويم الذي ينبغي اتباعه والسير على نهجه في التعامل مع الأعداء، والذي رتب آثارا طيبة تمثلت في دخولهم في دين الله أفواجا عن طواعية وحبّ لهذا الدين، فكان تسامحه تنازلا لمصلحة الدين ولمصلحة المسلمين.

رابعا: التَّسَامح منهج للصحابة رضي اللّه تعالى عنهم:

لقد عاش الصحابة رضوان الله تعالى عنهم في كنفِ الرسول ﷺ؛ وأسهمت ملازمتهم له في فهم معاني الأخلاق التي مارسها وبيّنها وأرشد إليها، فكان التَّسَامح منهجا عمليا يطبِّقونه في حياتهم ويَبنُون أسسه ومقوماته من خلال المواقف التي تعايشوا معها في ظل هذه القيمة الإنسانية، وفيما يلي بعض النماذج لهذا التنزيل.

- **تسامح أبي بكر الصدِّيق في حادثة الإفك:** لا شك أن الموقف الذي يمكن أن يترك أثرا سيئا في النفس، هو موقف الإشاعة المغرضة التي تمسُّ عِرض الإنسان، لذلك كان موقف أبي بكر الصديق في صَفحه وعفوِه

(١) يوسف ٩٢.

(٢) زاد المعاد.ص٤٣٣. مرجع سابق.

عن مسطح بن أثاثة موقفا عظيما، فقد «كان مسطح بن أثاثة ممن تكلّم في الإفك، فلما أنزل الله براءة عائشة، قال أبو بكر الصديق: - وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه وفقره - والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة ما قال فأنزل الله ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ ﴾، إلى قوله ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[1] قال أبو بكر الصديق: بلى والله إني لأحبُّ أن يغفر الله لي، فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه، وقال والله لا أنزعها منه أبداً»[2]، فكان هذا التَّسَامح الذي مارسه الصديق عطاءً، قيمة أخلاقية عظيمة، ينبغي أن يقتبس من هديها في التأكيد على أن التَّسَامح عطاء وكرم إنساني ينبغي أن يظلَّ قائما حتى في ظروف الخصومة والخلاف.

- **تسامح عُمر مع عُيينة**: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال: قدِم عيينة بن حصن فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من النفر الذي يدنيهم عمر رضي الله تعالى عنه، وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته، كهولا كانوا أو شبانا، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي، لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه، فاستأذن له، فأذن

(١) النور ٢٢.

(٢) البخاري. كتاب الأيمان والنذور. باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب. ح٦٣٠١

له عمر رضي الله عنه، فلما دخل قال: هي[١] يا ابن الخطاب، فو الله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم فينا بالعدل، فغضب عمر حتى همَّ أن يوقع به، فقال له الحر: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[٢]، وإن هذا من الجاهلين، والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقَّافا عند كتاب الله تعالى»[٣].

فهذه القصة تبيِّن بجلاء كيف مارس عمر بن الخطاب التَّسَامح فعليا، في واقعةٍ ملَكَ فيها أمر العقاب، فقد خاطبه عيينة بما لا يليق بخليفة المسلمين، ولم يتأدّب معه، وافترى عليه حين اتّهمه بالحكم بالظلم، فإذا كان عمر لا يحكم بالعدل فمن الذي يحكم بالعدل بعد عمر.

فمثل هذه الصور شاهدة على أهمية التَّسَامح في حياة المسلمين، وتبيّن بجلاء وظيفته في المجتمع المسلم ووظيفته الدولية في علاقة المسلمين بغيرهم، كما توضح السياقات الشرعية التي تفرض هذا الخلق، مما يعدّ تأصيلا شرعيا لمفهومه في الشريعة الإسلامية.

❁ ❁ ❁

(١) كلمة تقال للتهديد.

(٢) الأعراف ١٩٩.

(٣) البخاري. كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة. باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ. ح٦٨٥٦..

المحور الثاني

مفهوم التَّسَامح في المبادئ والأعراف الدولية والفلسفات المعاصرة

عرف مفهوم التَّسَامح تداولا معرفيا في الآونة الأخيرة، للحاجة إليه لنبذ التعصُّب والكراهية والعنف، فأخذ الحديث عنه في الدراسات الحقوقية والفلسفية مآخذ متعددة ومتنوعة.

ولذلك أرى أنه من الضروري توضيح صورة المفهوم في الأعراف الدولية والفلسفات المعاصرة.

أولا: التَّسَامح في المبادئ والأعراف الدولية:

إذا كانت شريعة الإسلام فصّلت القول في مفهوم التسامح، وبينت بِنيته وقِيمه الأساسية بمفاهيم ومصطلحات مثل: العفو، الصفح، الصبر، المغفرة، الجود والكرم، التساهل واللين والرفق في المعاملة، وجاء الحضور موازيا في كتب الأدب والتاريخ الإسلامي التي تناولت مجموعة من الوقائع التاريخية التي تجسَّد فيها حضور التَّسَامح واقعا ملموسا سواء في إطار الحرب أم السلم، فإنّ بِنيته المفاهيمية والحدّية لم تتشكّل في القانون الدولي «إلاّ بعد أفول الدكتاتوريات في العالم وانتشار الديموقراطية في العديد من

الدول وخصوصا الدول النامية...فبرزت الحاجة إلى ثقافة التَّسَامح التي تتطلّب قبول الآخر، كونها ركنا أساسيا في تطبيق الديموقراطية، وحقا من حقوق الإنسان، في وسط هيمنت عليه ثقافة عبودية الشخص وإقصاء الآخر، فترة طويلة من الزمن»[١].

ورغم أن التاريخ يحكي عن بعض قيم التَّسَامح التي جاءت في الحضارات القديمة كشريعة حمورابي والوصايا العشر[٢]، إلا أنّ الحضور العملي للمفهوم في القانون الدولي جاء بعد الحديث عن مبدأ الحرِّيات الأساسية للأفراد، وبعد تبيُّن حاجة الغرب إلى الحديث عن ثقافة التسامح، فتطور الفلسفة الغربية في القرنين السابع والثامن عشر الميلادي وبخاصة ما سمي بفلسفة التنوير[٣]، أسهم في ظهور مصطلح التَّسَامح ثم فكرة «ثقافة التسامح» في القانون، حيث نصّ أوّلا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة (١٨) بأن «لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير

(١) التَّسَامح كحق من حقوق الإنسان بين فرضيات القانون والشريعة وثقافة التعصب. سهيل حسين الفتلاوي.ص٤.مجلة الحقوق. المجلد ١٠. العدد ١. الأردن.

(٢) التَّسَامح جزء من العدالة. حنا عيسى.منشور بموقع دنيا الوطن. تاريخ النشر:٠٥/ ٠٧/ ٢٠١٥. pulpit.alwatanvoice.com

(٣) مبدأ التَّسَامح في إطار المواثيق الدولية والتشريعات العراقية النافذة.ص٨. مرجع سابق.

والديـــن»، وفي المادة (١٩) «وحرية الـــرأي والتعبير»، وفي المادة(٢٦) «أن التربية يجب أن تهدف إلى ... تنمية التفاهم والتَّسَـــامح والصداقة بين جميع الشـــعوب والجماعات العنصرية أو الدينية»، بعد ذلـــك، تدعو الحاجة إلى توضيح صورته بشكل جلّي في الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العام لليونسكو في دورته ٢٨ بباريس ســـنة ١٩٩٥ ليتمّ ربط التَّسَـــامح بحقوق الإنســـان والديموقراطية[1].

وبالرجـــوع إلى وثيقة المؤتمر العام لليونســـكو، نجدها تتناول تعريف التَّسَـــامح في مادّته الأولى، بأنه «الاحترام والقبـــول والتقدير للتنوّع الثري لثقافات عالمنا ولأشـــكال التعبير وللصفات الإنســـانية لدينا، ويتعزَّز هذا التَّسَـــامح بالمعرفة والانفتاح والاتصال وحريـــة الفكر والضمير والمعتقد، وأنه الوئام في ســـياق الاختلاف، وهو ليس واجبا أخلاقيا فحســـب، وإنما هو واجب ســـياسي وقانوني أيضا، والتســـامح هو الفضيلة التي تيسِّر قيام

(١) جـــاء في ديباجة الميثـــاق: « إذ تضع في اعتبارها أن ميثاق الأمـــم المتحدة ينصّ على أننا «نحن شـــعوب الأمم المتحدة، وقد آلينا في أنفســـنا أن ننقد الأجيال المقبلة من ويلات الحرب... وأن نؤكـــد من جديد إيماننا بالحقوق الأساســـية للإنســـان وبكرامة الفرد وقدره... وفي ســـبيل هذه الغايات اعتزمنا أن نأخذ أنفسنا بالتَّسَامح وأن نعيش معا في سلام وحسن جوار».

السلام، يسهم في إحلال ثقافة السلام محل ثقافة الحرب»، وبذلك تتعزز في الوثيقة فكرة قبول الآخر بدلَ ضدّ الآخر، التي تعني أن يكون هناك صراع وخلاف فيحلّ التَّسَامح ليدفعه وينقضه، بمعنى أن يكون هناك خطأ يسببه هذا الخلاف والتضاد، بينما تعني فكرة قبول الآخر الإذعان إلى قيم التَّسَامح في جميع الحالات والمقتضيات والسياقات، وبذلك فهو يميل إلى النظرة الفلسفية للتسامح التي طوّرها الفكر الفلسفي الغربي في القرنين السابع والثامن عشر الميلادي.

ويضيف الميثاق في مادّته الأولى: «إن التَّسَامح لا يعني المساواة أو التنازل أو التساهل بل هو قبل كل شيء اتخاذ موقف إيجابي فيه إقرار بحقِّ الآخرين في التمتع بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية المعترف بها عالميا، ولا يجوز بأي حال الاحتجاج بالتَّسَامح لتبرير المساس بهذه القيم الأساسية، والتَّسَامح ممارسة ينبغي أن يأخذ بها الأفراد والجماعات والدول»، وهو بذلك يعتبر التَّسَامح حقّا يرتب التزاما للطرفين، والمقرر في قواعد القانون، أنه «إذا تقرر حق لأحد الأطراف فستقرر بالضرورة واجبا على الطرف المقابل تلزمه باحترام هذا الحق ومنع التعدي عليه، ففكرتا الحق والواجب فكرتان متلازمتان في الفكر القانوني توضح إحداهما الأخرى وتحددها إذ

أن الحق لا يتقرر لشخص إلا في مواجهة شخص آخر يتحمل بالواجب المقابل والواجب لا ينشأ إلا إذا وجد حق يقابله»[١].

وما يوضح أن الصراعات الطائفية والدينية كانت حاضرة في تجلِية مفهوم التسامح، ما صيغت به الفقرتان الثالثة والرابعة من نفس المادة، التي اعتبرت التَّسَامح مسؤولية وممارسة لا تتعارض مع احترام حقوق الإنسان، جاء فيها: «إن التَّسَامح مسؤولية تشكل عماد حقوق الإنسان والتعددية بما في ذلك التعدّدية الثقافية والديمقراطية وحكم القانون، وهو ينطوي علي نبذ الدوغماتية والاستبدادية ويثبت المعايير التي تنص عليها الصكوك الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

-ولا تتعارض ممارسة التَّسَامح مع احترام حقوق الإنسان، ولذلك فهي لا تعني تقبل الظلم الاجتماعي أو تخلي المرء عن معتقداته أو التهاون بشأنها، بل تعني أن المرء حر في التمسك بمعتقداته وأنه يقبل أن يتمسك الآخرون بمعتقداتهم. والتَّسَامح يعني الإقرار بأن البشر المختلفين بطبعهم في مظهرهم وأوضاعهم ولغاتهم وسلوكهم وقيمهم، لهم الحق في العيش

(١) المدخل لدراسة القانون. عبد الباقي البكري وزهير البشري.ص٢٢٤. وانظر مبدأ التَّسَامح في إطار المواثيق الدولية والتشريعات العراقية النافذة.م.م.عبد الباسط عبد الرحيم عباس. ص٥١٦. مرجع سابق.

بســـلام وفي أن يطابق مظهرهم مخبرهم، وهي تعنـــي أيضا أن آراء الفرد لا ينبغي أن تفرض على الغير».

فالتَّسَامح حسب هذا الميثاق يقوم في مبادئه العامة على أساس التوافق الديني الذي يقضي باحترام الحرية الدينية وقبولها والتعايش معها، في احترام تام لحقوق الإنســـان التي لا تتعارض مع هذا المبدأ، «فلا يجوز الاحتجاج (التذرع) بالتَّسَامح لتبرير المســـاس بالقيم الأساسية لحقوق الإنسان وهو ما حاولت «الشبكة العربية للتسامح التفريق بين قيم التَّسَامح والدعوة إلى التخلي عن الحقوق والحريات الأساسية»[1].

وأهمُّ ما يفـــسر حضور حرية المعتقد وعدم التخلي عنها، ذلك الصراع الذي شـــهدته القرون الوســـطى ولاســـيما في أوربا بهيمنة رجـــال الدين (الإكليروس) ولاســـيما في الكنيســـة، وتحريم وتجريم ما عدى ذلك، من خلال المقدس والمدنس اللذان ســـادا في الحكم على الناس، واستمر حتى عهد التنوير الذي توّج بالثورة الفرنســـية التي وضعـــت حدا للثنائية التي كانت قائمة»[2]، وحضور هذا الفكر في المخيلة العربية بعد الاستعمار الذي

(١) فقه التَّسَامح في الفكر العربي الإسلامي. عبد الحسين شعبان. ص٧.منشورات أراس. اربيل.ط٢/ ٢٠١١.

(٢) فقه التَّسَامح في الفكر الغربي.ص١١-١٢.مرجع سابق.

شهدته المناطق العربية، وما ترتَّب عنه من محاولات المساس بالدين، وإبعاد كل ما هو ديني عن السياسي، أو على الأقل اتخاذ موقف منه، فتطورت نزعة الكراهية التي اتخذت من البعد الديني عموما مرجعا لها.

إن الحديث عن التَّسَامح في الأعراف الدولية، جاء بعد حصول النزاعات والصراعات واعتماد أفكار عنصرية تقوم على الإقصاء، حيث أصبح الحديث في الغرب عن الإرهاب والتطرف والجماعات المسلحة، وتعاظم الأحداث التي أصبحت تشكل خطرا على الحريات الدينية، مما دفع بالمنتظَم الدولي إلى محاولة الخروج من هذه المنزلقات بميثاق يقرّب بين وجهات النظر المختلفة في العالم، ويعطي الفرصة للأفراد والمجتمعات على حد سواء لتغيير الممارسة الإقصائية والعنصرية بالممارسة التقبُّلية -التسامحية-، وإحلال السِّلم محلّ الصراع والحرب، وهو ما عبرت عنه ديباجة الميثاق بشكل واضح، حيث جاء فيها: «نحن شعوب الأمم المتحدة، وقد آلينا في أنفسنا أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب... وأن نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره... وفي سبيل هذه الغايات اعتزمنا أن نأخذ أنفسنا بالتَّسَامح وأن نعيش معا في سلام وحسن جوار».

ولم تحدد الوثيقة مفهومـا متكامل العناصر للتسـامح، بل بيّنت دور الدولة في سـبيل الوصول إلى ثقافة للتسامح تنشـأ من مبدأ ضمان العدل وعدم التحيز في التشريعات والقوانـين والإجراءات القضائية والإدارية، وإتاحة الفـرص الاقتصادية والاجتماعية لكل شـخص دون أي تمييز أو اسـتبعاد من شـأنه إحداث العدوانية والتعصب، مع ما قد يؤول عنه من عنف، أو تهميش الفئات المسـتضعفة، واستبعادها من المشاركة الاجتماعية والسياسـية، وممارسة العنف والتمييز ضدها، معتبرة أن غياب هذه الثقافة مسـبِّبا حقيقيا للعنف والصراع[1]، ودعت في مقابل ذلك الدول الأعضاء إلى ضرورة إعـادة صياغة التشريعات التي تحقق هـذه المبادئ وتصل إلى هذه الثقافة.

بينما تناولت باقي مواد الوثيقة الأبعاد الاجتماعية التي يحققها الحرص على تطبيق التسـامح، باعتباره أمرا جوهريـا في العالم الحديث، لأنه عصر يتميز بعولمـة الاقتصاد وبالسرعة المتزايدة في الحركـة والتنقل والاتصال، والتكامل والتكافل، وحركات الهجرة وانتقال السـكان علي نطاق واسع،

(١) جاء في المادة الثانية من الميثاق: «إن التَّسَـامح على مسـتوي الدولة يقتضي ضمان العدل وعدم التحيـز في التشريعات وفي إنفـاذ القوانين والإجـراءات القضائية والإدارية، ويقتضي إتاحة الفرص الاقتصادية والاجتماعية لكل شخص دون أي تمييز أو استبعاد».

والتوسع الحضري، وتغيير الأنماط الاجتماعية، لذلك فإن تصاعد حدة عدم التَّسَامح والنزاع بات خطرا يهدد كل منطقة، ولا يقتصر هذا الخطر علي بلد بعينه بل يشمل العالم بأسرِه، لذلك اعتنى الميثاق بدعوة الإعلام والمدارس والجامعات والأفراد والأسر والمجتمع المحلي لنشر قيم التَّسَامح وإبراز مخاطر اللامبالاة تجاه ظهور الجماعات والأيديولوجيات غير المتسامحة.

ولتركيز ربط التَّسَامح بحقوق الإنسان والحريات، أكّدت المادة الرابعة أن «أول خطوة في مجال التسامح، هي تعليم الناس الحقوق والحريات التي يتشاركون فيها وذلك لكي تحترم هذه الحقوق والحريات فضلا عن تعزيز عزمهم علي حماية حقوق وحريات الآخرين»، وأعلنت المادة السادسة يوم السادس عشر من شهر تشرين الثاني/ نوفمبر من كل سنة يوما دوليا للتسامح.

ثانيا: مفهوم التَّسَامح في الفلسفات المعاصرة:

الحديث عن التَّسَامح في الفلسفات المعاصرة يحيلنا بالضرورة إلى تحديد المراد منه في الدراسات الفلسفية، حيث أغلبها يميل إلى ربطه بالمحبّة والإحسان، ويعتبره الحل الملائم للتغلب على الصراعات وقبول الاعتراف بالآخر، بغضِّ النظر عن معتقَده وفكره وأيديولوجيته، فالتَّسَامح نداء

«للمحبة والرحمة والإحسان للناس بعامة» على حدّ تعبير «جون لوك» في رسالته عن التَّسَامح[١]، توسّعت بعد ذلك دائرة فهمه وأصبح من «مقتضياته الاعتراف للفرد/ المواطن بحقِّه في الاختلاف في الاعتقاد والرأي وبحقِّه في التعبير عن اعتقاده ورأيه سواء كان مجالهما دينيا أو سياسيا أو فلسفيا»[٢]، أو بجعله -كما قال -فولتير[٣]: «صفة تمكّن من معاينة الناس رغم اختلاف وجهات نظرهم أو آرائهم»[٤].

غير أن هذا التوسّع لم يقم على ركائز واضحة تشكل ماهيته، وتبين مجالاته، وسيرورته الاجتماعية، لحصول الاختلاف في مفهوم الاختلاف ذاته، «فإذا حصل مبدئيا اتفاق على أن التَّسَامح هو قبول الاختلاف، فهناك في المقابل عدم اتفاق على مفهوم الاختلاف ذاته، فقد توصلت بعض الدراسات الفلسفية المهتمة بالموضوع إلى مفهومين عن الاختلاف يقابلان مفهومين عن التسامح، من جهة، هناك التَّسَامح الذي يتقبل الآخر لأنه لا يبالي به، ويقبل الاختلاف بعدم أخذه بعين الاعتبار، وهناك من جهة أخرى،

(١) مفهوم التَّسَامح بين الفلسفة وحقوق الإنسان . أحمد ربّاص. مقال منشور بموقع alawan.org، تاريخ النشر: ٢٧ أكتوبر ٢٠١٨.

(٢) المرجع السابق.

(٣) من فلاسفة القرن الثامن عشر.

(٤) المعجم الفلسفي. صليب جميل.١/ ٢٧١.الشركة العالمية للكتاب بيروت لبنان ١٩٩٤.

التَّسَامح كانفتاح عن الآخر في اختلافه، واقتراب منه في ابتعاده»[١]، فساهم هذا في اختلاف التصورات التي يقوم عليها مفهوم التسامح، لنجد الحديث بعد ذلك عن مبدأ فلسـفِي حداثِي، «يفرض القبول لدى الآخر لطريقة في التفكـير مختلفة عن تلك التي نتبنّاها»[٢]، «واحترام أفكاره ومعتقداته، ولو بدت لنا خاطئة وذلك حتى يتمكن من العيش في انسجام معها»[٣]، فيتجاوز كلّ المعاني الإرادية الفردية إلى معاني جماعية تسود بين إطارات مختلفة بغضِّ النظر عـن وجود تكافؤ من عدمـه، أو وجود حقّ مـن عدمه، أو وجود أهداف لما بعد «التسامح» من عدمها، فالتَّسَامح في الفكر الفلسفي المعاصر «سـلوك متبادل بين الأطراف المختلفة داخل الإطار المشترك لهذه العلاقة، رغم ما يمكن أن تفترضه هذه العلاقة من عدم التكافؤ في منطلقاتها ومواقع أصحابها»[٤]، فهو يفـترض دائما وجود اختلاف مـع الآخر، لذلك نجد

(١) المرجع السابق.

(٢) Dictionnaire Le Petit Robert. Auteurs : Alain Rey، Paul Robert، Josette publié par les Dictionnaires Le Robert. Sa .1974-Rey-Debove. P1973 .première édition paraît en 1967

(٣) Dictionnaire de la langue philosophique. Paul Foulqué .p729. paris puf. .Janvier 1992

(٤) روح التَّسَـامح في الفكر الرشـدي: قراءة في كتاب: فصل المقال ـ محمد راجي. مقال منشور بموقع: anfasse.org. تاريخ النشر:١٨ يوليوز ٢٠١٧.

«جون لوك» في رسالته يحرص على توضيح أهمية التَّسَامح بين الأشخاص والكنائس في افتراض وجود نزاع بينها من أجل اكتساب حقيقة الإيمان ونفيها عن الأخرى، يقول: «وما أقوله عن التَّسَامح المتبادل بين الأشخاص المتباينين دينيا أقوله عن الكنائس التي تكون علاقتها فيما بينها مثل العلاقة القائمة بين الأشخاص، وليس لأي من هؤلاء حق التشريع للآخر»[1]، مع أن ثقافة التَّسَامح تطرح أكثر من ذلك بكثير، لأنها تمارس في إطار مجتمعي يفرض التعاون والمحبة والمساندة والتضامن.

وإذا كانت أغلب الدراسات[2] التي اهتمت بالتَّسَامح في الفكر الفلسفي تُجمع أن تاريخه ليس حديثا، لأنه يرتبط بفكرة الاضطهاد والاستعباد والقهر، وأن الحديثَ فيه يرتبط بمنهج صياغة مفهوم حدّي وفكرة أساس حول ماهية التسامح، وتحيل على فهمِ كل جوانبه، خاصة ما يرتبط منها

(١) رسالة في التسامح. جون لوك. ترجمة: منى أبو سنة، تقديم ومراجعة: مراد وهبة. ص٣١-٣٢.المجلس الأعلى للثقافة. ط١/ ١٩٩٧.

(٢) ف»محمد أركون مثلا يعتبر أن مفهوم التَّسَامح حديث، وأن نشأته تعود إلى عصر الأنوار في أوربا». من فيصل التفرقة إلى فصل المقال: أين هو الفكر الإسلامي المعاصر. محمد أركون. ترجمة هاشم صالح.ص١٠٩.دار الساقي.بيروت.لبنان١٩٩٥. وانظر: فلسفة التسامح... من حق «الغريب» إلى حقوق المواطنة. فتحي المسكيني. جريدة الاتحاد.تاريخ النشر:١٥نونبر٢٠١٨. وبحث: في مفهوم التسامح. ناجية الوريمي. ص٦ ومابعدها. مرجع سابق.

بالآخر، في المقابل تحاول بعض الدراسات الأخرى، ربط فكرة التَّسَامح - في شقّها المفاهيمي- بالعالم الغربي، ونفيها عن التراث الثقافي الإسلامي، انطلاقا من مفهوم «قبول الاختلاف»، كما عرّفه الفيلسوف «علي أومليل»، الذي اعتبر أن هذا التصوّر غائب تماما عند المفكِّرين المسلمين[١]، وأن ما تمّ تسجيله لدى المفكرين «البيروني والشهرستاني» هي درجات ضعيفة لا تتجاوز كونها حالات قليلة طابعها الانقطاع[٢]، بينما اعتبر المفكر «محمد عابد الجابري»[٣]، هذا المفهوم حاضرا في بداية الدولة العربية المسلمة في فكر أوائل المتكلِّمين «القدرية والمرجئة»، وذلك من خلال مسألة الإيمان، ذلك أنّ عدم تكفير هؤلاء لمرتكب الكبيرة، يعكس هامشاً واسعاً من التَّسَامح وقع فيه الفصل بين الإيمان والعمل، واعتبر الإمام أبي حنيفة أبرز المتسامحين لقوله: «لا نكفر أحدا بذنب ولا ننفي أحدا من الإيمان»[٤].

ولئن أشارت مثل هذه التصورات إلى مقاصِد الفكر الفلسفي من تناول التَّسَامح في إطار مفاهيمي، فإنها أيضا أفادت أن الفلسفات المعاصرة

(١) في شرعية الاختلاف. علي أومليل. ص١١. طبعة دار الطليعة. سنة١٩٩٣.
(٢) في مفهوم التسامح. ناجية الوريمي. ص٨. مرجع سابق.
(٣) في كتابه: المثقفون في الحضارة العربية: محنة ابن حنبل ونكبة ابن رشد. ص٤٤ وما بعدها. مركز دراسات الوحدة العربية. بيروت طبعة ٢٠٠٠.
(٤) انظر: في مفهوم التسامح. ناجية الوريمي. ص٩. مرجع سابق.

تحاول ربط التَّسَامح بعصر الأنوار في أوربا، أو بالمسيحية التي سبقت الإسلام بقرون كما وظَّفها «فولتير»[١] في تجاهل تام للفكر الإسلامي الذي مارس التَّسَامح في صوره المختلفة: دينيا وسياسيا واجتماعيا واقتصاديا، فما «عاشته المجتمعات الإسلامية في ظل الخلافة الأموية والعباسية، وعرفتها الأندلس، وكنا نجد أخلاطاً من الأجناس والمعتقدات تتعايش معاً، ويتبوأ فيها أفراد من أديان واصول مختلفة مراكز مرموقة في تلك المجتمعات، وما كان مرد النهضة التي نفتخر بها في تاريخنا الإسلامي إلى الدين كعقيدة فحسب، بل يعود إلى ما وفّره هذا الدين من التَّسَامح وحرية الفكر والمعتقد في عيش مشترك، مما أتاح نقل العلوم والفلسفات عن اليونان والهند وغيرهما دون أي حرج، لتكون الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى هي قمة الحضارة الإنسانية التي كان الأوروبيون إليها يرنون ويتعلمون لغتها وينقلون تراثها»[٢].

وأعتقد أن غياب الوعي بالتأصيل المنهجي للتسامح: لغويا وقرآنيا وشرعيا، أثار مثل هذا التداخل، فبين التوسع في فهم قيمة التَّسَامح وبين

(١) انظر: فقه التَّسَامح في الفكر العربي الإسلامي.ص١٦. مرجع سابق.
(٢) ثقافة التَّسَامح والتعايش مع الآخر: الثقافة بين التنوير والتكفير. خليل صالح أبو أصبع. ص٧٦. بحث منشور بموقع: abuosba.net

محاولة تضييقه والاكتفاء بالتنازل وغضّ الطرف والمهادنة جعل منه مفهوما قابلا للتضخم في الفلسفات المعاصرة، تصل إلى درجة رفض التعددية في مختلف التصورات الدينية، أو التضييق بفهمه في إطار غربي بعيدا كل البعد عن الثقافة الإسلامية.

❁ ❁ ❁

المحور الثالث

مَظاهر التَّسَامح في الإسلام وضَرورته المجتمعية والدّولية

إن الحديث عن التَّسَامح كخلق إسلامي أصيل، لا ينبغي أن يقف عند حدود الإشادة به في الفكر والثقافة الإسلامية، بل ينبغي أن يُربط التَّسَامح بأساسه اللغوي والشرعي- الاستعمال القرآني والحديثي معا -، لنجد أنفسنا أمام قيمة من القيم الإسلامية العظيمة، لها أسسها وضوابطها ومقاصِدها العامّة والخاصة.

فإذا كانت الأخلاق الإسلامية هي جوهر التشريع، فإن جزءا من هذه الأخلاق يعدّ مصدرا للتشريع، باعتبار أن الأخلاق هي الدِّين، والدِّين هو الأخلاق، فلا يمكن للمكلّف أن يؤمن ويكذب، وأن يتصدق رياء، وأن يصلِّي ويزني، وأن يتبايع ويغشّ في بيعه، ويظلم غيره...وهذا هو المنحى الذي ينبغي أن يقوم عليه تصوّرنا لقيمة التَّسَامح في وقتنا الراهن كضرورة مجتمعية ودولية، بكل ما تتطلّبه الوضعية الحالية للمسلمين عموما من التعايش والتوافق في الرؤى والتصورات الفردية والجماعية.

إن عودتنا بالتَّسَامح لأسسه الأصيلة في الإسلام، تستوجب فهم أساسياته وبالتالي استحضارَها في واقعنا اليوم بكل تجلِّياتها وأبعادها.

لذلك أرى أن من مظاهر التَّسَامح التي تحتاج إلى إسهاب وتأصيل وبيان: التَّسَامح الدِّيني، الفكري، المجتمعي والتسامح في تطبيق العقوبات.

أولا: التَّسَامح الدِّيني: مظهره، ضرورته:

أغلب الصراعات الحالية التي تنشأ من تيارات -أصولية- تجد منبتها ومحضَنها في تأويل نصوص الدين، فالجماعات المتطرفة التي هددت الاستقرار والأمن في كثير من مناطق العالم، استمدّت شرعيتها من سوء فهمها لأحكام ديننا الحنيف، مما عرّض تراثنا وتاريخنا الإسلامي الحافل بالعطاء للنقد والانتقاص، لذلك تدعو الحاجة اليوم لتأصيل وتصحيح المفاهيم التي جاء بها ديننا لحماية الناس أجمعين، والسعي لإعمار الأرض بالخير والنفع والصلاح.

- **قيمة التَّسَامح في عدم تكفير مرتكِب الكبيرة:** لقد شكّل موقف أهل السنة والجماعة، صورة مشرقة للتسامح الديني القائم على العطاء والمساهلة، يمثِّلها موقفهم من مرتكب الكبيرة، فالكبائر عندهم لا تنقض الإيمان ولا تنافيه، وعليه فمرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان، بل هو

مؤمن عاص، إذا مات على كبيرته فهو في المشيئة إن شاء عذَّبه وإن شاء غفر له، استدلالا بقوله سبحانه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[1]، في حين كان موقف الخوارج مثالا للتشدد والتنطّع في الدين، فهم أول من ابتدع منهج القول بكفر مرتكب الكبيرة، فكفَّروا الحكام والأمراء والعلماء والناس، مما أسهَم في خلق عداوات وصراعات أضرّت بمبادئ الإسلام وأصولِه التي قامت على فكرة العودة بالمخطئ، لقوله تعالى ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَقۡبَلُ ٱلتَّوۡبَةَ عَنۡ عِبَادِهِۦ وَيَعۡفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾[2]، ولقول النبي ﷺ: «وأتبع السيئة الحسنة تمحوها»[3]، لتظلّ قيمة التَّسَامح مبدأ وأصلا أصيلا في ديننا، يظهر حتى في أساس الدين والمعتقد، أي احترام الحرية الدينية للآخر.

- **قيمة التَّسَامح في الفتح الإسلامي ودعوة الناس للدّين**: لقد شكّل الفتح الإسلامي الذي هدف إلى تعمير البلاد الأخرى، النموذج الحي لتطبيق قيمة التَّسَامح مع المخالف في العقيدة والدّين، من خلال دعوة

(١) النساء ٤٨.

(٢) الشورى ٢٥.

(٣) سنن الترمذي. كتاب البر والصلة عن رسول الله ﷺ. باب ما جاء في معاشرة الناس. ح١٩٨٧.

الناس إلى اعتناق الإسلام طلبا للهداية، دون تعدّي أو ظلم أو جور، بل تترك الكنائس والمعابد على حالها، وهذا سرٌّ من أسرار انتشار الإسلام، كما اعترف به المستشرقون، تقول المستشرقة الإيطالية «بيانكا ماريا سكارسيا»: «لايزال المؤرخون يختلفون حول ظاهرة انتشار الإسلام كعقيدة كونية وقوة عالمية، إنها بالنسبة لأولئك الذين يدرسون الديناميكية الغامضة لهذه العملية، لا تعد شرقية ولا غربية، كما لا يمكن إعطاؤها أي تحديد جغرافي أو ثقافي إنها فقط القوة العجيبة التي تشع من العقيدة الجديدة، ومن الدولة التي أقامتها هذه العقيدة، والتي تمت في كل اتجاه، وأنتجت حضارة موحدة إلى حدٍّ يدعو إلى الدهشة»[1]، لأن هدف الفاتحين ركّز على نشر تعاليم الدين الجديد، ومحاربة الظلم والاستعباد، فحين سأل «رستم» قائد الجيش الفارسي «ربعي بن عامر» عن هدف المسلمين من الحرب مع الفرس، قال له «ربعي»: «الله ابتعثنا، والله جاء بنا لنُخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام»[2]، مما دفع بالمستشرق الأوربي «أرنولد» أن يعترف

(١) العالم الإسلامي وقضاياه التاريخية. بيانكا ماريا سكارسيا. ص ٢١٤. دار ابت خلدون ١٩٨٢.

(٢) انظر: تاريخ الطبري تاريخ الرسل والملوك. محمد بن جرير الطبري أبو جعفر.٣/ ٣٢٩. تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. دار المعارف.١٣٨٧هـ-١٩٦٧.

باحترام والتـــزام جيوش الفتح بمبادئ التَّسَـــامح الديني المطلق، يقول في كتابه «الدعوة إلى الإســـلام»: «ومن هذه الأمثلة التـــي قدمناها عن ذلك التَّسَـــامح الذي بسطه المســـلمون الظافرون إلى العرب المسيحيين في القرن الأول من الهجرة، واســـتمر في الأجيال المتعاقبة، نســـتطيع أن نستخلص بحقّ أن هذه القبائل المســـيحية التي اعتنقت الإســـلام إنما فعلت ذلك عن اختيار وإرادة حرة»[١]، بل يكمل دفاعه عن الإســـلام والمسلمين، ويؤكّد حضور قيمة التَّسَامح الديني عندهم بشـــواهد قاطعة، يقول: «إنَّ العرب المسيحيين الذين يعيشون في وقتنا هذا بين جماعات مسلمة لشاهد على هذا التســـامح، ويقول لاريارد: إنه صادف مخيما من العرب المسيحيين في مدينة الكرك، شرقي البحر الميت، لا يختلفون عن العرب المسلمين بحال ما سواء في الزي أو في العادات، وقد أخبر رُهبان دير طور سينا «الرحال بُركارت» أنه كان لا يزال هناك في القرن الماضي بعض أسر من البدو المسيحيين الذين لم يدخلوا الإســـلام، وأن آخرهم كانت امرأة عجوزا ماتت سنة ١٧٥٠م، ودُفنت بحديقة الدير»[٢].

(١) الدعوة إلى الإســـلام بحث في تاريخ نشر العقيدة الإسلامية. السير توماس و. أرنولد. ترجم له وعلق عليه: حسن ابراهيم حسن وعبد المجيد عابدين واسماعيل النحراوي. ص٦٩. مكتبة النهضة المصرية.ط١/ ١٩٤٧.

(٢) المرجع السابق.ص٧٠.

- **قيمة التَّسَامح في مفهوم الجهاد**: الجهاد الذي يحاول المغرضون النيل من الإسلام من خلاله والادِّعاء بأنه دِين قام على السيف والسلاح، يتضمّن قيمة التَّسَامح بشكل واضح وجلي، فقد طلب القرآن من النبي ﷺ وأصحابه بالصبر على الإذاية ومقابلة إساءة المشركين بالإحسان إليهم قبل الإذن لهم بالجهاد لردِّ العدوان، بقوله سبحانه ﴿ فَٱصۡفَحۡ عَنۡهُمۡ وَقُلۡ سَلَٰمٞۚ فَسَوۡفَ يَعۡلَمُونَ ﴾[1]، وقوله أيضا ﴿ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾[2]، وذلك لبيان أنّ دعوة الناس باللِّسان تسبق دعوتهم بالسلاح، وتربية الصحابة -ومعهم المؤمنين-على الصبر وعلى أمر تزكية النفس بقبولها الإذاية ومقابلتها الظلم والأذى بالإحسان، لأنه منهج تشريعي كلّي، ليأتي الأمر بالجهاد لردّ العدوان دون التعدّي بقوله في سورة البقرة ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾[3]، يقول الطاهر ابن عاشور(ت١٣٩٤هـ): «وهذا إذن في قتال الدفاع لدفع هجوم العدو»[4].

(١) الزخرف ٨٩.
(٢) المائدة ١٣.
(٣) البقرة ١٩٠.
(٤) التحرير والتنوير. محمد الطاهر بن عاشور.٢/ ٢٠٠.تفسير البقرة ١٩٠. مرجع سابق.

وبعد أن أذِن الله عز وجل للمسلمين في قتال المشركين، فرضَه عليهم حماية للمستضعفين وطلبا لخلاصهم من الظلم الذي تعرض له أهل مكَّة على يد قريش، جاء البيان القرآني بمعاني جديدة في الجهاد، تضمّنت قتالَ المشركين ابتداءً وصدّا، أي طلبا ودفعا، منها قوله الباري سبحانه ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾[1]، وقوله سبحانه ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ ﴾[2]، فشرع قتال المشركين في كل زمان ومكان، وشرع أخذ الجزية من أهل الكتاب مع اختلاف أهل التفسير في من تجب عليه الجزية[3]، وقد جاءت الآيات القرآنية مبيّنة لهذا المعنى بسياق معلّل

(١) التوبة ٥.

(٢) الأنفال ٣٩.

(٣) اختلف أهل التفسير في من تجب عليه الجزية، وهي الخراج المضروب على رقابهم، جاء في تفسير البغوي: «اتفقت الأمة على جواز أخذ الجزية من أهل الكتابين، وهم اليهود والنصارى إذا لم يكونوا عربا، واختلفوا في الكتابي العربي وفي غير أهل الكتاب من كفار العجم، فذهب الشافعي : إلى أن الجزية على الأديان لا على الأنساب، فتؤخذ من أهل الكتاب عربا كانوا أو عجما، ولا تؤخذ من أهل الأوثان بحال، واحتج بأن النبي ﷺ أخذها من أكيدر دومة، وهو رجل من العرب يقال: إنه من غسان، وأخذ من أهل ذمة اليمن، وعامتهم عرب. وذهب مالك والأوزاعي: إلى أنها تؤخذ من جميع الكفار إلا المرتد، وقال أبو حنيفة: تؤخذ من أهل الكتاب على العموم، وتؤخذ من مشركي العجم، ولا تؤخذ من مشركي =

وواضح، تدفع من خلالها كل شبهة تميل إلى رفع راية الجهاد في كل مناسبة دون اعتبار للضوابط الشرعية والغايات والمعاني التشريعية.

يقول ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) وهو يعالجُ فهم الناس الخاطئ لمعنى جهاد الطلب: «وبهذه الآية[١] ونحوها كان المسلمون يعملون في آخر عمْر رسول الله ﷺ، وعلى عهد خلفائه الراشدين، وكذلك هو إلى قيام الساعة، لا تزال طائفة من هذه الأمَّة قائمين على الحق، ينصرون الله ورسوله النصر التام، فمن كان من المؤمنين بأرض هو فيها مستضعف فليعمل بآية الصبر والصفح والعفو، عمّن يؤذي الله ورسوله من الذين أوتوا الكتاب والمشركين»[٢].

ففهم جهاد الطلب يرتبط بالقوّة التي يتطلّبها أمره، إذا تعلّق الأمر بالتعدّي على الدّين والتضييق على الدعوة إليه، وبالنظر في منفعته على

= العرب . وقال أبو يوسف: لا تؤخذ من العربي، كتابيا كان أو مشركا، وتؤخذ من العجمي كتابيا كان أو مشركا. وأما المجوس: فاتفقت الصحابة رضي الله عنهم على أخذ الجزية منهم». تفسير البغوي. ٤/ ٣٤. تفسير التوبة٢٩. دار طيبة للنشر والتوزيع الرياض .د.ت.

(١) التوبة ٢٩.

(٢) الصارم المسلول على شاتم الرسول. أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. ص٢٢١. الحرس الوطني السعودي. ١٤٠٣هـ-١٩٨٣.

المسلمين، وموازنته بالمفاسد، وهو أمر وكله الشَّرع لولّي الأمر الذي ينظر فيما يصلح للمسلمين، بمشورة أهل الحلّ والعقد، أما جهاد الدفع، فيرتبط بحالة الدفاع عن النفس والعِرض والمال والأرض عند الاعتداء على المسلمين في بلدهم، بشرط عدم التعدي لقوله سبحانه ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾[1].

فالإسلام يعتبر أن الأصل هو الدعوة بالحسنى، وهو حريص على السّلم والسلام ومنهجه إعمار الأرض وحسن استثمار مواردها بما ينفع الناس ويقيم حياتهم ويهيئهم للرشاد، ويدفع لإحلال السِّلم والسلام.

- قيمة التَّسَامح في احترام الحريَّة الدينية لغير المسلمين ببِلاد الإسلام:

من المباحث المهمة الدالة على قيام الإسلام على مبادئ التَّسَامح بمعناه الشرعي، كفالته للحريات الدينية لغير المسلمين في بلاد الإسلام بشروطها وضوابطها المرعية، وقد أقرّ مجمع الفقه الإسلامي الدَّولي في مادته الأولى والثانية من قرار ١٧٥ (١/ ١٩) بشأن الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية أن «هذا مبدأ مقرر في الشريعة الإسلامية ينطلق من الفطرة ويقترن بالمسؤولية في الإسلام ولها ضوابط في الشريعة وغايتها تحقيق الكرامة الإنسانية، وأن الحرية الدينية مكفولة في المجتمع، وتجب صيانتها من المخاطر والأفكار

(١) البقرة ١٩٠.

الوافدة، ومن كل أشكال الغزو، الدينية أو غير الدينية، التي تستهدف تذويب الهوية الإسلامية للأمة»[١].

وتتأسَّس أولى لبنات هذا التسامح، في دعوة المسلمين إلى التَّسَامح مع غيرهم «فلم يمنع المسلمين من البرّ بغيرهم ما داموا في سلم معهم قال تعالى ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾»[٢]، أي «تعدلوا فيهم بإحسانكم إليهم، وبرّكم بهم»[٣]، وهذا مقتضى التَّسَامح القائم على العطاء والجود بلا حدود، ليستمر هذا المبدأ قائما في ترك الناس على دينهم ومعتقدهم، دون إكراه على اتِّباع دين الإسلام[٤]، بل وحماية شعائرهم، لقوله تعالى ﴿لَآ

(١) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم ١٧٥ (١/ ١٩) بشأن الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية: أبعادها وضوابطها.

(٢) الممتحنة ٨-٩. وانظر: بحث جوانب التَّسَامح الإسلامي مع غير المسلمين وموقف الكتابات الغربية المنصفة منه. رياض بن حمد بن عبد الله العمري.ص١١. مجلة الدراسات العقدية.

(٣) جامع البيان. ٨/ ٣٢١.مرجع سابق.

(٤) وقد أكد مجمع الفقه الإسلامي في مادته الثالثة من قرار ١٧٥ بشأن الحرية الدينية «أن المسلمين يلتزمون بالمبدأ القرآني ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ﴾، وقد مارسوا عبر التاريخ التَّسَامح وقبول الآخرين الذين عاشوا في ظل الدولة الإسلامية». قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم ١٧٥ (١/ ١٩) بشأن الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية: أبعادها وضوابطها.

إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ ﴾[١]، ﴿أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾[٢]، ﴿ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴾[٣]، قال يحيى بن سلام في تفسير هذه الآية: «قال: لَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يُكْرِهَ النَّاسَ عَلَى الإِيمَانِ»[٤]، لأن المطلوب هو البلاغ والدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة التي تقرب القلوب، ولا يصير إلى القتال إلاّ إذا وجد التعدي، أو وجد مانع الدعوة إلى الله، بضوابطه الشرعية.

وبالرجوع إلى كتب السِّير والتاريخ، نجد في سيرة النبي ﷺ صورة مشرقة للتعامل مع أهل الديانات الأخرى، حيث ضمن لأهل نجران سلامة كنائسهم وعدم التدخل في أمور عبادتهم، يقول ابن سعد: «وكتب رسول الله لأسقف بني الحارث بن كعب وأساقفة نجران وكهنتهم ومن تبعهم ورهبانهم: أن لهم ما تحت أيديهم من قليل وكثير، من بيعهم وصلواتهم ورهبانهم، وجوار الله ورسوله، لا يغير أسقف عن أسقفيته، ولا راهب عن رهبانيته، ولا كاهن عن كهانته»[٥]، ووَفق هذا الهدي السمح سار الخلفاء

(١) البقرة ٢٥٦.
(٢) يونس ٩٩.
(٣) العنكبوت ١٨.
(٤) تفسير يحيى بن سلام. ٢/ ٦٢٣. تحقيق هند شلبي. طبعة بيروت. ط١/ ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤.
(٥) الطبقات الكبرى. محمد بن سعد بن منيع الزهري. تحقيق: علي محمد عمر. ١/ ٢٦٦. مكتبة الخانجي. ط١/ ١٤٢١هـ-٢٠٠١.

الراشـــدون من بعده، فقد ضمن الخليفة عمر بن الخطاب نحوه في العهدة العمريـــة التي كتبها لأهل القدس، وفيها: «بســـم الله الرحمن الرحيم، هذا مـــا أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيليـــاء من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها، أن لا تُســـكن كنائسهم، ولا تُهدم، ولا يُنتقص منها ولا من حيزها، ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم»[١]، وإذا تعرض لها أحد من المســـلمين، أنصفت الكنائس والمعابد، فقد شـــكا النصارى لعمر بن عبد العزيز كنيسة لهم في دمشـــق أخذها بنو أمية غصبا، فردّها إليهـــم[٢]، وقد اعترف بذلك أســـاقفتهم، يقول «البطريق النسطوري ياف الثالث» في رسالة بعث بها إلى «سمعان مطران ريفاردشير» ورئيس أســـاقفة فارس: «وإن العرب الذين منَحهم الله سلطان الدنيا يشـــاهدون ما أنتم عليه، وهم بينكم كما تعلمون ذلك حـــق العلم، ومع ذلك فهـــم لا يُحارِبون العقيدة المســـيحية، بل على العكـــس يَعطِفون على ديننا، ويُكرِمون قُسسَـــنا وقديسي الرب، ويجودون

(١) تاريـــخ الطبري. ٤/ ٤٤٩. مرجع ســـابق. وانظر بحث: التعايش مع غير المســـلمين في المجتمع المســـلم. منقذ بن محمود السقار. ص١٣. رابطة العالم الإسلامي. مكة المكرمة. ط١/ ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦.

(٢) الأموال. ابن زنجويه. تحقيق: شاكر ذيب فياض. ١/ ٣٨٨. مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية. ١٤٠٦هـ-١٩٨٦. وانظر بحث: التعايش مع غير المسلمين في المجتمع المسلم. منقذ بن محمود السقار. ص١٦. مرجع سابق.

بالفضل عـلى الكنائس والأديار»[١]، وهو الحق الذي قال به غير واحد من المستشرقين منهم «ول ديورانت» الذي اعترف بتسامح المسلمين مع أهل الذمة -المسيحيون والزردشتيون واليهود والصابئون- في بلاد المسلمين في عهد الخلافة الأموية، «فلقد كانوا أحراراً في ممارسة شعائر دينهم، واحتفظوا بكنائسهم ومعابدهم، وكانوا يتمتَّعون بحُكْم ذاتي يخضعون فيه لعلمائهم وقضاتهم وقوانينهم»[٢].

وقد رتّب الفقهاء أحكاما مختلفة ترتبط بحفظ الحرية الدينية لغير المسلمين، وحماية هذه الحرية، منها: «عدم إثبات حكم الإسلام حتى يوجد منه ما يدلّ على إسلامه طوعا، مثل أن يثبتَ على الإسلام بعد زوال الإكراه عنه»[٣]، واحترام اليوم المخصَّص لعبادته، كالسبت بالنسبة لليهود، فقالوا أنه: «يحرم إحضار يهودي في سبته، وتحريمه باق بالنسبة إليه، فيستثنى شرعا من عمل في إجازة، لحديث النسائي والترمذي وصحّحه «وأنتم يهود عليكم

(١) الدعوة إلى الإسلام. توماس أرنولد. ص١٠٢. مرجع سابق.

(٢) حقوق غير المسلمين في بلاد الإسلام. صالح بن حسين العائد. ص٦. وزارة الأوقاف السعودية. ط١٤٢٩هـ-٢٠٠٨.

(٣) شرح السير الكبير. محمد بن الحسن الشيباني - محمد بن أحمد السرخسي. تحقيق: محمد حسن محمد حسن الشافعي. ١٠/ ١٠٣. دار الكتب العلمية. ط١/ ١٤١٧هـ-١٩٩٧.

خاصّة ألا تعدوا في السبت»[١]»[٢]، والتحاكم في حقوقهم ومعاملاتهم ومواريثهم لأهل ملَّتهم، فقد نقل عن الزهري قوله: «مضت السنة أن يرد أهل الذمة في حقوقهم ومعاملاتهم ومواريثهم إلى أهل دينهم؛ إلا أن يأتوا راغبين في حكمنا، فنحكم بينهم بكتاب الله تعالى»[٣]، وتسهيل وصولهم للقضاء وباقي المرافق الخاصة، يقول ابن عبد البر النمري (ت٤٦٣هـ) رحمه الله تعالى عن مكان جلوس القاضي: «والمسجد أعدل المجالس له،

(١) جزء من حديث عند الترمذي وفيه: «عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا إلى هذا النبي فقال صاحبه لا تقل نبي إنه لو سمعك كان له أربعة أعين فأتيا رسول الله ﷺ فسألاه عن تسع آيات بينات فقال لهم لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرّم الله إلا بالحق ولا تمشوا ببريء إلى ذي سلطان ليقتله ولا تسحروا ولا تأكلوا الربا ولا تقذفوا محصنة ولا تولوا الفرار يوم الزحف وعليكم خاصة اليهود أن لا تعتدوا في السبت قال فقبلوا يده ورجله فقالا نشهد أنك نبي قال فما يمنعكم أن تتبعوني قالوا إن داود دعا ربه أن لا يزال في ذريته نبي وإنا نخاف إن تبعناك أن تقتلنا اليهود وفي الباب عن يزيد بن الأسود وابن عمر وكعب بن مالك قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح». سنن الترمذي. كتاب الاستئذان والآداب. باب ما جاء في قبلة اليد والرجل. ح٢٧٣٣.

(٢) مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى. مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي. ٢/ ٦٠٤. المكتب الإسلامي. ط٢/ ١٤١٥هـ-١٩٩٤.

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري. أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى. ١٦/ ١٦١. دار إحياء التراث العربي. بيروت. د.ت.

لأنه يحجب فيه، ولو قعد في المسجد وقتا، وفي داره وقتا لتصل إليه الحائض والذِمِّي كان حسنا»[١]، فاختيار مكان يصل فيه غير المسلم للقاضي من سماحة هذا الدين، ويقاس عليه باقي المصالح والمرافق الأخرى.

كما أرشد الحق سبحانه المسلمين إلى ضرورة الإحسان في التعامل مع غير المسلمين في بلادنا، ومجادلتهم في دينهم بالتي هي أحسن ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾[٢]، قال مجاهد في معنى الآية: «إن قالوا شرًّا فقولوا خيرا»[٣]، فتكون دعوتهم «بالجميل من القول، وهو الدعاء إلى الله بآياته، والتنبيه على حُججه»[٤]، وهذا رهين بحرصهم على عدم التعدّي والظلم، وهو ضابط في تحقيق التَّسَامح معهم ببلاد المسلمين، ألاّ يحصل منهم تعدّي أو ظلم أو عدوان ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡۖ﴾[٥]، وهو مقتضى تم ترجيح عدم نسخه كما عند الطبري في تفسيره، حيث قال: «نزلت هذه الآية قبل الأمر بالقتال، وزعم أنها منسوخة، لأنه لا خبر بذلك

(١) الكافي في فقه أهل المدينة المالكي. ابن عبد البر. ٢/ ٩٥٤-٩٥٥. تحقيق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني. مكتبة الرياض الحديثة. ط١/ ١٣٩٨هـ-١٩٧٨.
(٢) العنكبوت ٤٦.
(٣) تفسير مجاهد.١/ ٥٣٥. مرجع سابق.
(٤) جامع البيان. ابن جرير الطبري.٢٠/ ٤٦.مرجع سابق.
(٥) العنكبوت ٤٦.

يقطع العذر، ولا دلالة على صحَّته من فطرة عقل»[١]، فالتَّسَامح معهم، وكفّ الأذى عنهم لم ينسخه أمرٌ بقتالهم، لأن الآيات الواردة في ذلك، تحدِّد أمره بالظلم والتعدّي والعدوان الظاهر، وهو النهج الذي اختاره علماء الأمَّة الراسخون، فقد أورد (السير توماس أرنولد) - بإعجاب - كيف أن زعيم المانوية المجوس - في فارس (يزدانبخت) قد أتى بغداد، وناظَر المتكلمين المسلمين، في حضرة الخليفة المأمون، فلما أفحمه علماء الإسلام، تاق المأمون إلى أن يُسلِم (يزدانبخت)، ففاتحه في ذلك، لكنّه رفض في أدب، وقال للخليفة: نصيحتك يا أمير المؤمنين مسموعة، وقولك مقبول، ولكنك ممن لا يُجبِر الناسَ على ترْك مذهبهم، فتركه المأمون وشأنه، بل وطلب حمايته من العامَّة حتى يَبلُغ مأمنه بين أتباعه وأنصار مذهبه من المجوس، وهكذا بلغ الإسلام القمّة»[٢]، فهذا التعامل المبني على قيمة عظيمة يمثل قاعدة جوهرية في ديننا، مبناها وأساسها: المحاجَّة بالحقّ دون إكراه ولا ظلم.

- **ضوابط الحريّة الدينية لغير المسلمين ببلاد الإسلام**: مقتضى التَّسَامح الشرعي الذي جاء به دين الإسلام يقوم على مبادئ سامية، وتعاليم

(١) جامع البيان. ٢٠/ ٤٨. مرجع سابق.

(٢) الإسلام والآخر، الحوار هو الحل. حمدي شفيق. ص٧٧-٧٨. بحث منشور بموقع المكتبة الشاملة: shamela.ws

أصيلــة في ديننا، تحفظ حقوق وحريات الآخرين، بصرف النظر عن دينهم وعقيدتهم ومذهبهم، لكن هذا القيمة لها ضوابط ينبغي أن يقف عندها غير المسلمين في تعايشهم ببلاد الإسلام، منها:

- **عدم الإساء إلى الإسلام وإلى شرائعه وتعاليمه ومقدّساته**، كسبِّ النبي ﷺ أو القرآن، أو التعرض للصحابة رضي الله تعالى عنهم، ف»لا ريب أنَّ الطعن في الدِّين أعظم من الطَّعن بالرمح والسيف»[1]، بل استفزاز لمشاعر المسلمين، مما قد يؤدي إلى عواقب وخيمة، انتصارا لدين الله ولحرماته.

- **الخضوع لوليِّ أمر المسلمين في القطر الذي يعيشون فيه**، فلكل بلد من بلاد المسلمين حاكم شرعي يسوسه ويرعاه وينظر في مصالح رعيته بما ينفع المسلمين، ويدود عنهم، والواجب على من يعيش في بلاد المسلمين من غير المسلمين أن يحافظوا على نظام الدولة فيخضعوا لوليّ الأمر، وعدم الخروج عليه، لأن به تحصل الفتنة في المسلمين، وهو منهي عنه.

- **عدم دعوة الناس إلى دينهم، فهذا لا يجوز بحال**، وقد ســبق لسيدنا عمر رضي الله تعــالى عنه، أن أخذ العهد على أهل الذمة باحترام مشــاعر

(١) أحكام أهل الذمة. ابن قيم الجوزية. تحقيق: يوسف أحمد البكري - شاكر توفيق العاروري ٣/ ١٢٥٥. رمادي للنشر-دار ابن حزم الدمام، بيروت. ط١/ ١٤١٨هـ-١٩٩٧.

المسلمين، وعدم الدعوة إلى دينهم، بقولهم: «ولا نرغِّب في ديننا، ولا ندعو إليه أحداً» يقول ابن القيم(ت٧٥١هـ) في «أحكام أهل الذمة»: «هذا من أولى الأشياء أن ينتقض العهد به، فإنه حراب الله ورسوله باللسان، وقد يكون أعظم من الحراب باليد، كما أن الدعوة إلى الله ورسوله جهاد بالقلب وباللسان، وقد يكون أفضل من الجهاد باليد، ولما كانت الدعوة إلى الباطل مستلزمة - ولا بد - للطعن في الحق، كان دعاؤهم إلى دينهم وترغيبهم فيه طعنا في دين الإسلام»[1].

- **عدم إظهار الفواحش** - كالزنى وشرب الخمر...- في بلاد المسلمين، لأنَّ به يحصل الفساد والضرر على المسلمين، قال الإمام مالك (ت١٧٩هـ) رحمه الله: «إذا زنى أهل الذمة أو شربوا الخمر فلا يعرض لهم الإمام، إلا أن يظهروا ذلك في ديار المسلمين ويدخلوا عليهم الضرر، فيمنعهم السلطان من الإضرار بالمسلمين»[2]، ولا شكّ أن إظهارهم لذلك فيه ضرر بينّ على أبناء المسلمين، ونقل الطحاوي إجماع المسلمين على حرية أهل الذمّة في أكل الخنازير والخمر وغيره مما يحلّ في دينهم، إن كانوا في بلد ليس فيه أهل

(١) أحكام أهل الذمة.٣/ ١٢٥٤. مرجع سابق.

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. ابن عبد البر النمري الأندلسي. تحقيق: سعيد أحمد أعراب.١٤/ ٣٩٢.د.ط.ت.

الإســـلام، أي في بلادهم التي هم فيها الكثرة[١]، أما في بلاد الإسلام فيمنع عليهم أن يظهروا ذلك، أو يفشوه في الناس.

ثانيا: التَّسَامح الفِكري: مظهره، ضرورته:

يفرض المجتمع الإنســـاني فكرة التعايش بين الناس عموما، وتفرض فكرة الاجتهاد في بنيتهـــا النظرية والتطبيقية اختـــلاف الأنظار واختلاف الحقائق والنتائج، مما يتطلب - ضرورة - تقبّل الرأي الآخر، والتعايش مع الآخر المختلف معه.

لقـــد كان دأب الصحابـــة والتابعين بناء الخلاف على أســـس شرعية، ومقومات معرفيـــة وعلمية، ينتفع النـــاس بنتائجها وآثارهـــا، يقول ابن تيمية(ت٧٢٨هـــ) رحمـــه الله وهو يؤكّد هـــذه الحقيقة التـــي تبنَّاها أهل المذاهـــب الفقهية بعد ذلـــك: «وَقَدْ كَانَ العُلَـــمَاءُ مِنْ الصَّحَابَـــةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُـــمْ إذَا تَنَازَعُوا فِي الأَمْرِ اتَّبَعُوا أَمْرَ اللهَّ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ ﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ

(١) انظر بحث: المفصل في الرد على شـــبهات أعداء الإســـلام. جمع وإعداد: علي بن نايف الشحو. منشور بموقع الموسوعة الشاملة islamport.com. وبحث: التعايش مع غير المسلمين في المجتمع المسلم. منقذ بن محمود السقار. ص٢١. مرجع سابق.

وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾[١] وَكَانُوا يَتَنَاظَرُونَ فِي المَسْأَلَةِ مُنَاظَرَةَ مُشَاوَرَةٍ وَمُنَاصَحَةٍ وَرُبَّمَا اخْتَلَفَ قَوْلُهُمْ فِي المَسْأَلَةِ العِلمِيَّةِ وَالعَمَلِيَّةِ مَعَ بَقَاءِ الأُلْفَةِ وَالعِصْمَةِ وَأُخُوَّةِ الدِّينِ»[٢]، فلا تفرقهم الأفكار، ولا يشتت شملهم الاختلاف في قضية معينة ولو كانت من أساسيات الدين والعقيدة.

- **قيمة التَّسَامح في الاختلاف الفقهي والمذهبي**: لقد وجدنا فقهائنا ينظِّرون لأسُس الاختلاف الشرعي المحمود الذي يصل إلى توافق الرؤى حول قضايا بعينها دون إقصاء أو تهميش، بل يرتقون بالاختلاف إلى درجة الواجب الذي يؤثَم تاركه، وقد كان من أسباب التشرذم والتفرقة عدم التوافق في تصوُّرات وأفكار معينة، مما سبب التناحر والفتنة، جسَّدته الممارسات الحِجرية على الأفكار والرؤى والاجتهادات وتضييق على الحريات، مما يؤكّد أهمية فهم التَّسَامح في إطاره اللغوي والشرعي الذي من معانيه الموافقة على المطلوب وتليين الخطاب والرفق بالآخر.

(١) النساء ٥٩.

(٢) مجموع الفتاوى. تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية. تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. ٢٤/ ٧٢. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية. ١٤١٦هـ-١٩٩٥.

لقد أرشـــدت كتب التراث الإســـلامي لنماذج عملية راقية في تأسِيس لبنات التَّسَـــامح الفكري انطلاقا من قبول الاختـــلاف، كصحّة الاقتداء بالإمام المخالف في الفروع، ومنه، صلاة المالكي خلف الشافعي، أو الشافعي خلف الحنفي..وهكذا، قال الشيخ وليّ الله الدهلوي (ت١١٧٦هـ): «وقد كان في الصحابـــة والتابعين ومـــن بعدهم من يقرأ البســـملة، ومنهم من لا يقرؤها، ومنهم من يجهر بها، ومنهم من لا يجهر بها، وكان منهم من يقنت في الفجـــر، ومنهم من لا يقنت في الفجر، ومنهـــم من يتوضأ من الحجامة والرعـــاف والقيء، ومنهم من لا يتوضأ من ذلـــك، ومنهم من يتوضأ من مسِّ الذكر ومسِّ النساء بشهوة، ومنهم من لا يتوضأ من ذلك، ومنهم من يتوضأ من أكل لحم الإبـــل، ومنهم من لا يتوضأ من ذلك، ومع هذا فكان بعضهم يصلي خلف بعـــض مثل ما كان أبو حنيفة وأصحابه والشـــافعي وغيرهـــم رضي الله عنهم يصلُّون خلف أئمة المدينـــة من المالكية وغيرهم وإن كانوا لا يقرؤون البســـملة لا سراً ولا جهراً، وصلّى الرشيد إماماً وقد احتجم فصلى الإمام أبو يوســـف خلفه ولم يُعِد»[1]، ويروى أن الشـــافعي

(١) حجة الله البالغة.أحمد شـــاه ولي الله الدهلوي.١/ ٢٩٥. ضبطه ووضع حواشيه: محمد سالم هاشم. دار الكتب العلمية. د.ت.

رحمه الله صلّى الصبح قريباً من مقبرة أبي حنيفة رحمه الله فلم يقنت تأدباً معه[١]، وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية قصة جرت لأبي يوسف صاحب أبي حنيفة عندما استخلفه الخليفة في صلاة الجمعة فصلّى بالناس ثم ذكر أنه كان مُحدثاً فأعاد ولم يأمر الناس بالإعادة فقيل له في ذلك فقال: «ربما ضاق علينا الشيء فأخذنا بقول إخواننا المدنيين»، مع أن صلاة الجمعة فيها خلاف كثير، لكون الإمامة شرطا فيها[٢]، وروي أيضا أن أبا يوسف صلّى الجمعة مغتسلا من الحمام وصلّى بالناس وتفرقوا، ثم أخبر بوجود فأرة ميتة في بئر الحمام، فقال: إذن نأخذ بقول إخواننا من أهل المدينة: إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا[٣]، وهذه هي الصورة التي ينبغي أن تنقل عن أئمتنا والتي تبين قيمة التَّسَامح الفكري في تعاملهم.

- **قيمة التَّسَامح في تبنّي أصول المخالِف**: لم يقتصر فهم الأئمة الأعلام وتلاميذهم لقضايا الفروع على تقبل فكر الآخر والعمل برأي المخالف، بل أسَّسوا مناهجَ تُسعف في التوافق بينها والتوسعة على الناس لاستيعاب

(١) حاشية الطحطاوي على الدر المختار شرح تنوير الأبصار في مذهب الأمام أبي حنيفة. أحمد بن محمد بن إسماعيل الطحطاوي.١/ ١٦١. تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي. دار الكتب العلمية. د.ت.

(٢) مجموع الفتاوي.١١/ ١٦٦. مرجع سابق.

(٣) حاشية الطحطاوي على الدر المختار. ١/ ١٦٢. مرجع سابق.

قضايا الشريعة بما يحبب لهم دينهم ويقربهم منه، كاعتماد أصل «مراعاة الخلاف» الذي يقوم في جوهره على «منع ترتيب آثار الفعل أو الترك عليه لشبهة أدلة المخالف التي استند عليها فيهما»[١]، حيث يميل الفقيه لأصل مخالف لأصله، بعد وقوع الفعل أو الترك، وقد اعتبره الأئمة الأربعة أصلا من الأصول[٢]، وبنوا عليه فروعا كثيرة، كما ذكر الزركشي في البحر المحيط، حيث قال: «قد راعى الشافعي وأصحابه خلف الخصم في مسائل كثيرة»[٣]، ومنه تنصيص المالكية على ثبوت النسب والتوريث بين المتزوجين في نكاح الشغار، إذا وقع ومات أحد الزوجين بعد الدخول، فمع أن المالكية يرون فساد نكاح الشغار وثبوت الفسخ فيه، إلا أنهم راعوا خلاف الحنفية بعدم فسخ نكاح الشغار حيث حملوا النهي على الكراهة، وأنه لا يقتضي الفساد،

(١) مراعاة الخلاف في الفتوى تأصيلا وتطبيقا. د. خالد بن عبد الله المصلح. ص٣. بحث قدم في إطار حلقة بحثية بعنوان: «مراعاة الخلاف في الفتوى تأصيلاً وتطبيقاً «بجامعة الإمام محمد بن سعود. يوم ٢/ ٨/ ١٤٣٩هـ. من تنظيم مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة.

(٢) رد المحتار على الدر المختار. محمد أمين ابن عابدين. ١/ ١٣١. دار الفكر بيروت. ط٢/ ١٤١٢هـ-١٩٩٢. وانظر بحث: مراعاة الخلاف تأصيلا وتطبيقا. ص٩. مرجع سابق.

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه. محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي بدر الدين. ٤/ ٥٤٩. دار الكتبي. ط١/ ١٤١٤هـ-١٩٩٤.

فجمعوا بين مقتضى الدليلين فأثبتوا الفسخ للنهي، وأثبتوا النسب والإرث اعتبارا بقول من قال إنه نهي كراهة[١].

ولاشكَّ أنّ الاعتداد برأي المخالف فكريا وعلميا، وموافقته في دليله بل وإعماله في قضايا بعينها، يعدُّ أساسا عمليا لتنزيل التَّسَامح في وقتنا الحالي الذي صار الخلاف الفكري فيه مدعاة للصراع والحروب والقتال، في حين أن أئمتنا وفقهائنا نظَّروا لهذه القِيم من منطلقات فكرية وعلمية واقعية تراعي الحاجة المجتمعية لمثل هذه التنظيرات، فيكفي الإشارة إلى أن الجابري في كتابه «قضايا في الفكر المعاصر: العولمة صراع الحضارات»، يعتبر ابن رشد قمّة في التسامح، انطلاقا من موقفه من آراء المخالفين والخصوم، ويقول في مواقفه: «ينبغي لمن أقرّ طلب الحق إذا وجد قولا شنيعا ولم يجد مقدمات محمودة تزيل عنه تلك الشنعة، أن لا يعتقد ذلك القول باطل وأن يطلبه من الطريق الذي زعم المدّعي له يوقف منها عليه»[٢]، ويصل

(١) المرجع السابق. وانظر: المدونة الكبرى للإمام مالك رواية سحنون ٢/ ٩٨-٩٩. دار الكتب العلمية. بيروت لبنان. ط١/ ١٤١٥هـ-١٩٩٤.

(٢) قضايا في الفكر المعاصر: العولمة صراع الحضارات العودة إلى الأخلاق -التَّسَامح -الديموقراطية ونظام القيم-الفلسفة والمدينة. محمد عابد الجابري. ص٢٢-٢٣. مركز دراسات الوحدة العربية. طبعة ١٩٩٧.

بالجابري في إيلائه موقف ابن رشد قيمة، إلى تبنّي مفهومه للتسامح في العصر الحديث، وهو «ضرورة احترام الحق في الاختلاف»[١]، وهي قيمة يجسِّدها واقع كتابات ابن رشد الفقهية والفلسفية عموما، حيث تتشكل في بنائها الجوهري على ضوابط، أرى أنه من الضروري تحديدها كضرورات مجتمعية اليوم للعودة بالتَّسَامح إلى أصوله الشرعية:

أولا: احترام المخالف وتجنّب العبارات التي تتضمن إساءة قولية أو فعلية، والمجادلة والمحاورة بالتي هي أحسن ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾[٢]، «والعدل في أي أحكام يصدرها الشخص ضد أي أحد، وترك التنقيب عن الخفايا والمقاصد التي لا يعلمها إلا الله، وغير ذلك مما يدخل كلُّه في قيمة (الخلق)، الذي أعلت الشريعة مقامه لمرتبة الأصول الكليَّة التي يجب التواصي بها والصبر عليها، وهي وصية الله لعباده: ﴿وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ ٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾»[٣]، وهذا يتطلب من الإنسان التحلّي بقيم الصبر والرفق والعفو والمغفرة والسماحة عموما.

(١) في مفهوم التسامح. ص٩. مرجع سابق.
(٢) النحل ١٢٥.
(٣) الإسراء ٥٣. التَّسَامح الفقهي. فهد بن صالح العجلان. جريدة البيان. بحث منشور بموقع: ar.islamway.net، تاريخ النشر: ٠٨ فبراير ٢٠١٥.

ثانيا: تحمل كلفة الاجتهاد الفكري الذي يميل عادة إلى النظر وإعمال العقل، وينبني على اختلاف الفهوم والمدارك مما يجعل معرفة الحق غاية لا تدرك في واقع الناس، ومن البرّ بالناس وموافقتهم تقبُّل نتائج اجتهاداتهم، واعتبار احتماليتها للصواب والخطأ، فلا ينبغي القطع بالصواب في أي مسألة فكرية وقد أحسن قول ابن نجيم(ت٩٧٠هـ) في «الأشباه والنظائر»: «إذا سُئِلنا عن مذهبنا ومذهب مخالفينا في الفروع، يجب علينا أن نجيب بأن مذهبنا صواب يحتمل الخطأ ومذهب مخالفينا خطأ يحتمل الصواب»[1].

ثالثا: لا يعني التَّسَامح الفكري الإذعان لرأي المخالف ونكران الذات، بقدر ما يُفهم معاني احترام رأيه واعتماد منهج التراضي والتوافق، وتيسير الأمور للناس بما يتطلبه مبدأ الرفق بهم، ورفع الضيق والشدة، مادام ليس فيه مخالفة للأصول الشرعية.

فبمثل هذه الضوابط يمكن التغلب على أكثر القضايا الفكرية المطروحة في الساحة العالمية اليوم، فقيمة التَّسَامح تمنحنا فرصة حقيقية لتبني مشروع متكامل يجمع بين الأسباب والموجبات.

(١) الأشباه والنظائر. ابن نجيم الحنفي زين العابدين بن إبراهيم. ص ٣٨١. تحقيق: عبد العزيز الوكيل. مؤسسة الحلبي وشركاؤه مصر ١٩٦٨م.

ثالثا: التَّسَامح المُجتمعي: مظهره، ضرورته:

لا يخفى ما للتسامح من أهمّية في تأسيس حياة اجتماعية مستقرة وآمنة، لذلك نجد القرآن الكريم يدعو في مجموع آياته الأمّة الإسلامية إلى التحلّي بالقيم الكفيلة بجمع الشّمل ووحدة الصف، يقول الحق سبحانه ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾[1]، ويقول سبحانه ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴾[2]، أي ملّة واحدة وشريعة واحدة، تتضمن القيم الرامية لتوحيد الصفوف ورأبِ الصَّدع، وتجاوز الخلافات بين أفراد المجتمع الواحد، أو المجتمعات المسلمة عموما.

- **قيمة التَّسَامح في الحثِّ على التعاوُن المُجتمعي**: إنَّ التَّسَامح الاجتماعي يؤسّس لتقبُّل أفكار ومبادئ الآخرين، وكذا الاعتراف بحقوقهم وحرِّياتهم، كما يتطلب أيضا مدَّ يد العون لهم ومساعدتهم في محنهم وآلامهم، وقد شكَّلت دعوة ديننا للتعاون المجتمعي نداء صريحا لتحقيق مقصد التَّسَامح بما يحققه من آثار وغايات نبيلة في المجتمع،

(١) الأنبياء ٩٢.
(٢) المؤمنون ٥١-٥٢.

فقول النبي ﷺ «المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشدُّ بعضه بعضا»[١] لا يمكن فهمه إلاّ في سياق مجتمع متسامح متآخي ومتحاب، وكذلك قوله عليه الصلاة والسلام «مثلُ المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمَّى»[٢]، وقوله عليه الصلاة والسلام»من نفَّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ومن يسّر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه «[٣]، وكذلك حثّه على ردّ المسلم للسلام، وعيادته إذا مرض والنصح له وقبول دعوته واتِّباع جنازته تضمّنت تأسيسا صريحا للتعايش مع مبدأ التسامح، لأنها حقوق ترتبط بالتَّسَامح ثقافة وفكرا، فكل حقٍّ من هذه الحقوق يدفع الإنسان إلى التخلّي عن صراعه وخصامه وقبول التعايش مع الآخر في مجتمع يسوده المحبة والإخاء يقول عليه الصلاة والسلام «خمس تجب للمسلم على أخيه: ردّ السلام وتشميت العاطس وإجابة الدعوة وعيادة المريض واتِّباع الجنائز»[٤].

(١) البخاري. كتاب الأدب. باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا.ح٥٦٨٠.
(٢) البخاري. كتاب الأدب. باب رحمة الناس والبهائم.
(٣) مسلم. كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار. باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن والذكر.ح٢٦٩٩.
(٤) مسلم. كتاب السلام. باب من حق المسلم للمسلم ردّ السلام.ح٢١٦٢.

فإذا كان التأصيل الشرعي للتسامح بيَّن أنه يتضمن معنى البرّ، وهو اسم جامع لكل خير، فقد أمر به الحق سبحانه في آيات كثيرة، وربطه بأصل عظيم وهو تحقيق التعاون، فلا يمكن للفرقة والتنافر أن تحقق أيّ تعاون في المجتمع على الخير، وقد قيل في تفسير قوله تعالى ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ ﴾[1] المعاونة على البرّ بحسن النصيحة وجميل الإشارة للمؤمنين، والمعاونة على التقوى بالقبض على أيدي الخطائين بما يقتضيه الحال من جميلِ الوعظ، وبليغِ الزجر، وتمام المنعِ على ما يقتضيه شرط العلم[2]، كما قيل فيه «التعاون على العفو والإغضاء -وعدم التعاون - على الانتقام والتشفّي»[3]، فكان بيانا واضحا من الحقّ سبحانه لما يمكن أن يحقِّقه التَّسَامح في المجتمع من إشاعة التعاون البنّاء المفضي إلى إعمار البلاد وخدمة العباد، ودعوة من القرآن الكريم للتعاون على العفو والصفح لتثبيت قيم التَّسَامح في المجتمع.

(١) المائدة ٢.

(٢) لطائف الإشارات. أبو القاسم، عبد الكريم ابن هوازن بن محمد القشيري.١/ ٣٩٨. تحقيق: سعيد قطيفة. المكتبة التوقيفية القاهرة. د.ت.

(٣) الكشاف عن حقائق التأويل. أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري.١/ ٦٠٣. مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده. مصر سنة ١٣٨٥هـ-١٩٦٦م.

إن المجتمع المسلم مطالَب بفهم معاني التَّسَامح وترسيخها بين أبنائه، لأنها ضرورة مجتمعية ومقصِد شرعي، تمكّن من تطوير المجتمع وحسن استقراره وتقدمه، فلا سبيل لتقدم المجتمعات وهي تعيش التناحر والتطاحن والصراعات، بل إن التعاون بين أبناء المجتمع الواحد والمجتمع المسلم عموما كفيل بالإسهام في الازدهار والرقي.

- **قيمة التَّسَامح في البيوع والمعاملات بين الناس**: تمثِّل البيوع والمعاملات جوهر وأساس العلاقات الاجتماعية، لحاجة الناس إليها، ولأهميتها في توفير الأساسيات والضروريات، لذلك وجدنا الشارع يفصِّل في دقائقها ويبيِّن أحكام جزئياتها بين الناس، دفعا لما قد يكتنف المعاملات الشرعية عموما من غَبن وغَرر وضرر يؤدّي إلى المشاحنة والمدافعة المنهي عنهما.

وقد تسامح الشرع أيضا في الكثير من البيوع واستثناها من قاعدة المحرّمات، رغم ما قد يظهر في الظَّاهر من غرر يسير اغتفرَه الشرع مصلحة للنّاس، ودفعا للضيق والشدّة عنهم، ورفعا للحرج والكلفة، ودعما اقتصاديا لإنتاجهم، فمثلا بيع السلعة مقابل سلعة أخرى وتأخير التسليم عن مجلس العقد، منهي عنه باعتباره بيع ما ليس عند صاحبه، لحديث حكيم بن حزام- رضي الله عنه- قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يأتيني

الرجل يسألني من البيع ما ليس عندي، أبتاع له من السوق، ثم أبيعه؟ قال: لا تبع ما ليس عندك»[١]، قال ابن قدامة(ت٦٢٠هـ) في المغني: «ولا يجوز أن يبيع عيناً لا يملكها، ليمضي ويشتريها، ويسلمها»[٢]، لكن بيعا من هذا القبيل، أجيزَ استثناء، وسامح الشرع في عقده بين الناس، وهو «بيع السّلم»[٣]، لحاجة الناس إليه، «فالمزارع الذي يضع ثروته وأمواله في أرضه وزرعه ربما يمُرّ عليه وقتٌ لا يجد ما يَستصلح به أرضه، أو يجعله يؤمِّن زرعها وبذارها وأجور الأيدي العاملة التي يستخدمها في تنميتها، وربما لا يجد من الناس من يُقرضه حتى يأتي موسم الحصاد ليدفع أجر ما أخذ، فجاء هذا البيع لتأمين النقد حالاً للمزارع حتى قبل تسليم الزرع لمن اشتراه»[٤]، وقد علِمنا أن من معاني التَّسَامح رفع الضيق والشدة، وأنّ هذه الشريعة وسمت بالحنيفية السمحة، لما تضمّنته من أحكام تيسيرية على

(١) سنن الترمذي. باب ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك .ح١٢٣٢.

(٢) المغني. عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي.٤/ ١٤٥.دار الفكر ١٤٠٥هـ.

(٣) أن يُسلِّم المشتري رأس المال للبائع في مجلس العقد قبل أن يستلم السِّلعة التي اشتراها منه على أن يعطيه إياها البائع بعد تحديد أوصافها في أَجَلٍ ووقتٍ معلوم، ولا يأخذ البائع من المُشتري إلّا ما سمّاه في مجلس العقد، ولا يجوز للمشتري أن يتصرّف بالسلعة قبل قبضها. الدراري المضية شرح الدرر البهية. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني.٢/ ٢٦٨. بتصرف. دار الكتب العلمية بيروت.

(٤) تعريف بيع السلم. رانيا سنجق. منشور بموقع: mawdoo3.com، تاريخ النشر:٨ يونيو ٢٠١٧.

الناس، فكان التَّسَامح في بيع السّلم إشارة من الشارع الحكيم في اغتفاره عمّا يحقق مصلحة للناس استثناء من أصل محرّم ومنهي عنه.

وكذلك بيوع الغرر، نهى النبي ﷺ عنها، فعن أبي هريرة قال: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر»(١)، لما تتضمّنه من ظلم قد يفضي إلى العداوة والبغضاء بين الناس، ومنها: بيع الثمر قبل بدو صلاحه، وبيع الملامسة والمنابذة والمزابنة والكالئ والعربان...وغيرها، لكن اغتفر البيع المتضمن للغرر اليسير أو الذي يصعب التحرّز منه، رفقا بالناس وتسامحا معهم، جاء في فتح الباري نقلا عن النووي أنه قال: «النهي عن بيع الغرر أصل من أصول البيع فيدخل تحته مسائل كثيرة جدا، ويستثنى من بيع الغرر أمران: أحدهما: ما يدخل في المبيع تبعا، فلو أفرد لم يصح بيعه، والثاني: ما يتسامح بمثله إما لحقارته، أو للمشقة في تمييزه وتعيينه.

فمن الأول بيع أساس الدار والدابَّة التي في ضرعها اللبن والحامل، ومن الثاني الجبة المحشوة والشرب من السقاء، قال: وما اختلف العلماء فيه مبنى على اختلافهم في كونه حقيرا، أو يشقّ تمييزه، أو تعيينه، فيكون

(١) مسلم. كتاب البيوع. باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر.ح١٥١٣.

الغرر فيه كالمعدوم فيصح البيع وبالعكس»[١]، ومنه أيضا الجعالة[٢]، فهو عقد متضمن للغرر لأنه مبني على مجهول، كقولي: من ردّ إليّ ضالّتي فله كذا، لكن جوّزه النبي ﷺ، كما ورد ما في حديث أبي سعيد الخدري في الصحيحين: «أَنَّ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ العَرَبِ فَلَمْ يَقْرُوهُمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ لُدِغَ سَيِّدُ أُولَئِكَ، فَقَالُوا: هَل مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رَاقٍ ؟ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُونَا، وَلاَ نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلاً، فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعاً مِنَ الشَّاءِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأُمِّ القُرْآنِ، وَيَجْمَعُ بُزَاقَهُ وَيَتْفِلُ، فَبَرَأَ فَأَتَوْا بِالشَّاءِ، فَقَالُوا: لاَ نَأْخُذُهُ حَتَّى نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلُوهُ فَضَحِكَ وَقَالَ: وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ، خُذُوهَا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ»[٣].

كما تضمّنت أحاديث السماحة في البيوع، ركيزة أساسية تبيّن ضرورة التَّسَامح في المجتمع، لأنه يبنى على ترك التضييق على الناس ومعاملتهم في البيوع بالأخلاق الطيبة التي تؤسِّس لبنات مجتمع متآلف، منها حديث الإقالة، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أقال مسلما أقاله الله

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري.٥/ ٢٦٥٧.مرجع سابق.

(٢) التزام عوض معلوم على عمل معينّ معلوم، أو مجهول يعسر علمه. الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع. شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني.٢/ ٧٥. دار الفكر. بيروت.د.ت.

(٣) البخاري. كتاب الطب. باب الرقى بالفاتحة.ح٥٤٢٨.

عثرته»[١]، وفي رواية «من أقال نادماً بيعته أقاله الله عثرته يوم القيامة»[٢]، فالحديث يحثّ المسلمين على التَّسَامح فيما بينهم في العقود والبيوع، طالبا من البائع رفع الحرج عن المشتري، بفسخ البيع وإرجاع الثمن، وقد تضّمن معناه: الإحسان إلى المشتري، لأن البيع قد حصل ولا يمكن فسخه إلا برضا البائع، الذي يرغِّبه الحديث في ذلك لإزالة مشقته وعثرته يوم القيامة، فكان تأسيسا لقيمة التَّسَامح بين الناس، أكَّدها بحديث جابر رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «رَحِم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى»[٣]، أي سهلا ليِّنا رفيقا مع الناس في بيعه وشرائه ومطالبته بالحق، «وترك المشاحة والحض على ترك التضييق على الناس في المطالبة وأخذ العفو عنهم»[٤]، ووصف النبي ﷺ المنهج المنشود من الشرع في المتبايع المتسامح مع الناس، في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال: «كان تاجر يداين الناس، فإذا رأى معسرا قال لفتيانه: تجاوزوا عنه، لعلّ الله أن يتجاوز عنا، فتجاوز الله عنه»[٥]، فالحديث يرشد

(١) سنن أبي داود. كتاب البيوع. أبوب الإجارة.ح٣٠٥٣.
(٢) صحيح ابن حبان .كِتَابُ البُيُوعِ .بَابُ الرِّبَا.ح٥١٣٧.
(٣) تم تخريجه.
(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري. ابن حجر العسقلاني.٥/ ٢٦٥.مرجع سابق.
(٥) البخاري. كتاب البيوع. باب من أنظر معسرا.ح١٩٧٢.

إلى ضرورة التعامل بالتيسير والرحمة مع الناس في معاملاتهم وبيوعهم، لأنها ترفع الحرج وتزيل الضيق والشدة، والمجتمع المسلم في أشدّ الحاجة اليوم إلى تحقيق هذه المبادئ والقيام بهذه الأسس الأصيلة في ديننا والتي مبناها: تنزيل قيمة التَّسَامح في البيوع والمعاملات بين الناس.

- **قيمة التَّسَامح في البِناء الأُسَري**: النَّاظر في قضايا الأسرة في الإسلام يلمح الإشارات البليغة من الشرع في أهمية التَّسَامح في هذا البناء، بل وقيامه على أسسه في كثير من الجوانب، لذلك وصف الحق سبحانه الحياة الزوجية بأنها من آياته ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[1]، فجعل فيها المودّة يتوددون بها لبعضهم، والرحمة يتراحمون بها، بما تتضمنه هذه الرحمة من عفو وصفح وتجاوز عن الخطأ ضمانا لاستقرار متماسك.

إن حاجة الأسرة إلى قيمة التَّسَامح لتحقيق السعادة أمر بيّن وجلي، فكما في العلاقات الإنسانية الأخرى التي يأمر الشرع فيها بالتحلّي بالتسامح، فكذلك نجده في الأسرة حريصا عليها، لذلك يرشد الزوج إلى

(١) الروم ٢١.

حسن معاشرة ومعاملة الزوجة، يقول تعالى في كتابه الكريم ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾[1]، أي «صاحبوهن بإحسان»[2]، موجب للمحبة والمودة، مبعد عن الشحناء والبغض، فإذا حصل الشقاق والنفور، فالصلح دعوة من القرآن لبناء أسرة متسامحة ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾[3]، فالصلح نوع من التنازل لدوام العشرة، يبادر به أحدهما فيتنازل عن بعض حقوقه من أجل الأسرة، وهو تسامح مبني على مقاصد يقع من خلاله الترجيح بين المصالح والمفاسد، ويخضع لموازنة تتطلب تقديم تنازلات لبناءٍ أسري متماسك، فمنشأ التَّسَامح كقيمة في الآية مبني على التساهل والتنازل من أحد الجانبين، ف»لا سبيل لعودة المودّة إلا التساهل من أحد الجانبين»[4].

(١) النساء ١٩.

(٢) تفسير مقاتل بن سليمان.١/ ٣٦٤.مرجع سابق.

(٣) النساء ١٢٨.

(٤) المنتخب في تفسير القرآن الكريم. لجنة علماء الأزهر – المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية..١/ ١٣٣. طبعه المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بجمهورية مصر العربية.ط٢٠/ ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م.

وفي حال حصل النشوز من الزوجة فقد أرشد ديننا من خلال قيمة التَّسامح ما يفعل في ذلك ﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا﴾[1]، فجعل الكلام الحسن الطيب من الزوج أساس الإصلاح والرجوع للعشرة الطيبة، «ولم يأذن بالضرب المبرح، ولا أذن إلاّ عند انقطاع الحيل التي جعلت للألفة والمحبة، على أن في خفيف ذلك إظهار الإشفاق على ما اعترض من خوف انقطاع المودة والرحمة، وإبداء العتاب الذي هو آية النصح والرحمة»[2]، وأكّده حديث النبي ﷺ، الذي رواه بهز بن حكيم، عن جدّه قال، قلت: يا رسول الله، نساؤنا، ما نأتي منها وما نذَر؟ قال: حرثُك، فأتِ حرثك أنَّى شئت، غير أن لا تضرب الوجهَ، ولا تقبِّح، ولا تَهجر إلا في البيت، وأطعم إذا طَعِمت، واكْس إذا اكتسيتَ، كيفَ وقد أفضى بعضكم إلا بعض؟ إلا بما حَلّ عليها»[3].

فالسّماحة تتجلّى في حفظ كيان الأسرة والحفاظ على تماسكها وعدم تفكّكها، فقوله تعالى ﴿وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيۡهِنَّ دَرَجَةٞۗ

(١) النساء ٣٤.

(٢) تأويلات أهل السنة.الماتريدي.٣/ ١٦٣. مرجع سابق.

(٣) سنن أبي داود. كتاب النكاح. باب في حق المرأة على زوجها.ح٢١٤٣.

وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[١]، فُسرِّت الدرجة بأنها تنازل الرجل مَكرُمة منه، أي سماحة منه في بعض الأمور، تفضُّلا وصفحا لهن عن بعض الواجب لهم عليهن[٢]، كأن يقدّم المرأة في اقتناء الملابس، أو تقديم ما تحتاجه من أثاث في المطبخ على تجهيز باقي البيت، وغيره من الأمور التي تظهر فيها معاني التَّسَامح بينهما.

فالتَّسَامح أساس العلاقات الأسرية المتينة، لأن أثَره يظهر في المجتمع من خلال تنشئة الأبناء في جو يسوده الطمأنينة والمساكنة الشرعية، لذلك حصّن الشرع الزواج بالتسامح، كما حصّن الطلاق الذي يقع قبل الدخول وأحاطه بسياج التسامح، يقول تعالى ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[٣]، يقول الإمام الشافعي(ت٢٠٤هـ) رحمه الله: «دلّت هذه الآية على أنّ على الرجل أن يسلم إلى المرأة نصف مهرها، كما كان عليه أن يسلم إلى الأجنبيين من الرجال ما وجب لهم، ودلَّت السنة على

(١) البقرة ٢٢٨.
(٢) جامع البيان. الطبري.٤/ ٥٣٦. مرجع سابق.
(٣) البقرة ٢٣٧.

أن المرأة مسلطة على أن تعفو من مالها، وندب الله - عز وجل - إلى العفو، وذكر أنَّه أقرب للتقوى، وسوّى بين المرأة والرجل فيما يجوز من عفو كل واحد منهما ما وجب له، يجوز عفوه إذا دفع المهر كله، وكان له أن يرجع بنصفه، فعفاه جاز، لماذا لم يدفعه، فكان لها أن تأخذ نصفه، فعفته جاز، لم يفرق بينهما في ذلك»[1]، فقبل الاحتكام إلى الواجب، نُدب للتسامح بينهما لما حصل من عشرة ومعروف ومودة، وهو مطلوب من الزوجين أو الولي الذي بيده عقدة النكاح.

كذلك، قضية التخارج[2] في الفرائض، تضمّنت معنى جميلا في التَّسَامح المبني على التصالح، حيث يحصل في الميراث، فتطيب النفوس وتهدأ وتصفو القلوب، فكم من أسر تهدمت وتفرقت بسبب الإرث، وبسبب أنها لم تتسامح في الفريضة، لذلك اصطلح الفقهاء على التخارج

(١) تفسير الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس الشافعي. ص٣٩٩. رسالة جامعية قدمت لنيل الدكتوراه في الدراسات الإسلامية، أعدها الباحث عثمان يوبي إدريسي. جامعة محمد بن عبد الله، كلية الآداب والعلوم الإنسانية بظهر المهراز، فاس، المغرب. السنة الجامعية: ١٤٢٢-١٤٢٣هـ/ ٢٠٠١-٢٠٠٢م.

(٢) يُعرَّف التخارج اصطلاحا بأنه: «تصالح الورثة على إخراج بعضهم عن الميراث، على شيء من التركة، عينا أو دينا». انظر: رد المحتار على الدر المختار.ابن عابدين.٥/ ٥١٨. مرجع سابق.

أيضا «الصلح»، «فيعتبر في أغلب صوره صلحا بين الورثة واتفاقا»[١]، ودليله ما روي أن عبد الرحمن بن عوف -رضي الله عنه- طلّق في مرض موته إحدى نسائه الأربع، ثم مات وهي في العدة، فورثها عثمان -رضي الله تعالى عنه- ربع الثمن، فصالحوها عنه على ثلاثة وثمانين ألفا من الدراهم، وفي رواية من الدنانير، وفي رواية ثمانين ألفا «[٢]، وكان ذلك بمحضر من الصحابة من غير نكير من أحدهم، فكان كالإجماع على جواز التخارج»[٣]، وهذا أصل صريح في جواز التخارج والصلح بين الورثة لتحقيق قيمة التَّسَامح بين الأسرة، والإبقاء على العلاقات الطيبة التي يسود فيها الوئام والتوادد.

فالضرورة تدعو لتحبيب الناس في التسامح، وتأكيده في الأسرة، لأنها نواة المجتمع، ولأنه من دعائم الأسرة الناجحة، فإذا غاب عن

(١) التخارج بين الورثة. أحكامه وصوره في الفقه الإسلامي. ناصر بن محمد بن مشري الغامدي.ص١٩٦.مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية.العدد ٤٥. ذو القعدة ١٤٢٩هـ

(٢) السنن الكبرى البيهقي. كتاب الخلع والطلاق. باب ما جاء في توريت المبتوتة في مرض الموت.ح١٥١٦٤. رد المحتار على الدر المختار.٥/ ٥١٨.مرجع سابق.

(٣) المبسوط. محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي. ٢٠/ ١٣٥-١٣٦.دار المعرفة بيروت.١٤١٤هـ-١٩٩٣.

الحياة الأسرية عموما، توسّعت الخلافات وحلّ التطاحن والتنافر والبغض والكراهية، وأثّر ذلك على الأبناء، وبالتالي يتأثر المجتمع المسلم بتأثّر أبنائه.

فالإسلام من خلال هذه القراءات الشرعية يُرشِد إلى العمل على ترسيخ ثقافة التَّسَامح في المجتمع، بدءا من الأسرة، فالمدرسة ثم باقي المرافق كالسوق والطرقات وغيرها، لأنها دليل تميز المسلمين، وخير شاهد على صفاء ونقاء هذا الدين الذي تطيب به النفوس.

رابعا: التَّسَامح في تطبيق العقوبات، مظهره، ضرورته:

قد يتوهّم البعض أن العقوبات في الإسلام قاسية ولا تتضمن أي معاني للتَّسَامح والتساهل، وهي دعوى لا أساس لها من الصحة، فالناظر في العقوبات عموما في الإسلام، يجد أنّ لها مقاصد شرعية، تتمثل في تحقيق الزجر والردع لحفظ أصول كلية، وضمانا لاستقرار المجتمع وتحقيق الأمن الاجتماعي فيه، فالعقوبات «موانع قبل الفعل زواجِر بعدَه، أي أن العلم بشرعيتها يمنع الإقدام على الفعل وإيقاعها بعده يمنع العودة إليه»[1]، وليست غاية في الشريعة الإسلامية، لذلك نجده يميل في كثير منها إلى

(١) شرح فتح القدير. كمال الدين ابن الهمام. ٥/ ٢١٢. دار الفكر بيروت لبنان. د.ت.

التدقيق والتحقيق دفعا لكل شبهة فيها، ولذلك جاء في الحديث الشريف «ادرؤوا الحدود بالشبهات»[١].

وقد طُبِّق هذا المنهج بشكل عملي في حياة النبي ﷺ وصحابته الكرام، وهو النهج الذي سار عليه الفقهاء والأئمة في تحرير فروع فقه العقوبات والحدود في الإسلام.

إن الأمثلة الشاهدة على سماحة الإسلام في هذا الباب، وتطبيق مبدأ «درأ الحدود بالشبهات»، والتحقق في قضايا تطبيق الحد، كثيرة جدا، منها ما جاء في صحيح البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت عند النبي ﷺ فجاءه رجل فقال: يا رسول الله إني أصبت حدّا فأقِمه عليّ.

قال ولم يسأله عنه، قال: وحضرت الصلاة فصلى مع النبي ﷺ فلما قضى النبي ﷺ الصلاة، قام إليه رجل، فقال: يا رسول الله إني أصبت حدّا فأقم فيَّ كتاب الله، قال: «أليس قد صليت معنا». قال: نعم، قال: «فإن الله قد غفر لك ذنبك أو قال حدَّك»[٢]، ورغم أن العلماء اختلفوا في هذا الحكم

(١) سنن الترمذي. كتاب الحدود عن رسول الله. باب ما جاء في درأ الحدود. ح.١٤٢٤.
(٢) مسلم. كتاب التفسير. قوله تعالى «إن الحسنات يذهبن السيئات». ح ٢٧٦٤.

وهل يتعلق بصغيرة تكفر بالصلاة أم بكبيرة توجب الحد؟، فإن ظاهر ترجمة البخاري حمله على من أقر بحدٍّ ولم يفسّره وبذلك لا يجب على الإمام أن يقيم عليه إذا تاب[١].

وفي قصّة ماعز المشتهرة في كتب الحديث، تسامح واضح من الشرع، فقد أرجعه النبي ﷺ أكثر من مرة، واختبره في عقله حتى يطمئن لإقراره واعترافه، ويتيقن أنه فعلا أصاب ما يوجب حدا، فقد جاء ماعز بن مالكٍ إلى النبي ﷺ؛ فقال: يا رسول الله طهِّرني، فقال: «وَيْحَكَ! ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللهَ وَتُبْ إِلَيْهِ». قال: فرجع غير بعيدٍ، ثمَّ جاء؛ فقال: يا رسول الله طهِّرني،. فقال رسول الله ﷺ: «وَيْحَكَ ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللهَ وَتُبْ إِلَيْهِ». قال: فرجع غير بعيدٍ ثمَّ جاء؛ فقال: يا رسول الله طهِّرني. فقال النَّبيُّ ﷺ مِثْلَ ذلك حتى إذا كانت الرابعة، قال له رسول الله: «فِيمَ أُطَهِّرُكَ؟» فقال: من الزِّنا. فسأل رسول الله ﷺ: «أَبِهِ جُنُونٌ؟، فَأُخْبِرَ أَنَّه ليس بمجنونٍ فقال: «أَشَرِبَ خَمْراً؟» فقام رجلٌ فَاسْتَنْكَهَهُ فَلَمْ يَجِدْ منه ريح خمرٍ. قال: فقال رسول الله ﷺ: «أَزَنَيْتَ؟، فقال: نعم»[٢]، وفي رواية أخرى حاول رسول الله ﷺ أن

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري.١٣/ ١١٢.مرجع سابق.
(٢) مسلم: كتاب الحدود. باب من اعترف على نفسه بالزنى.ح١٦٩٥.

يجد له مخرجاً حتى بعد اعترافه بالزنا، فقال رسول الله ﷺ له: «لَعَلَّكَ قَبَّلتَ أَوْ غَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ»(١).

فأقيمَ عليه الحدُّ بعد أن حاول النبي ﷺ إيجاد مخرج له من العقوبة، رغم اعترافه، سواء باختباره في عقله، أو بتهوين ما فعل حتى يتبين له الرجوع عن إقراره فيسقط عنه الحد، كل ذلك تأكيد من الشرع لمعنى جليل وهو تنزيل التَّسَامح في الحدود.

وكذلك فعل عليه الصلاة والسلام مع «الغامدية» التي تابت توبة شهد لها النبي بذلك، فقد جاءت تطلب إقامة الحد عليها، فحاول الرسول ﷺ أن يرجع المرأة عن كلامها، لكنها أصرّت، فطلب منها العودة بعد أن تلد لأنها كانت حبلى من الزنى، فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي خِرْقَةٍ، قَالَتْ: هَذَا قَدْ وَلَدْتُهُ، قَال: اذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطِمِيهِ، فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةُ خُبْزٍ، فَقَالَتْ: هَذَا يَا نَبِيَّ اللهِ قَدْ فَطَمْتُهُ، وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا، وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا(٢).

(١) البخاري. كتاب المحاربين من أهل الكفر والرِّدَّة. باب هل يقول الإمام للمُقِرِّ: لعلك لمست أو غمزت.ح٦٣٢٤.

(٢) مسلم. كتاب الحدود. باب من اعترف على نفسه بالزنى.ح٣٣١٠.

فكل هذه المراجعات من النبي ﷺ، سواء لماعز أو الغامدية، وإعراضه عنهما بدءا، والتيقّن من صدق كلامهما، تأكيد من الشرع الحكيم لمبدأ التَّسَامح الذي يفسّر هنا في محاولة إيجاد مخرج لمن أصاب الحد.

وقد وجدنا التَّسَامح أيضا حاضرا في تشريع بعض الحدود، منها القصاص يقول الحق سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖ ﴾[1]، فقد سمح الشرَّع لأولياء المقتول العفو في تطبيق الحد، وأخذ الدية إن شاءوا، بل والمطالبة بها برفق، في مقابل أدائها من القاتل بإحسان، وهذا كلّه من مقتضى التَّسَامح في الإسلام الذي تؤكِّده آخر الآية ﴿ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾، علما أنه سبحانه «حكم عَلَى أَهْل التوراة أن يقتل القاتل، وَلا يعفى عَنْهُ، وَلا يقبل منه الدّية، وحكم عَلَى أَهْل الإنجيل العفو، وَلا يقتل القاتل بالقصاص، وَلا يأخذ وَلِيّ المقتول الدية ثُمّ جعل الله- عَزَّ وَجَلّ- التخفيف لأمّة محمد ﷺ إن شاء وَلِيّ المقتول قَتَل القاتل، وإن شاء عفا عَنْهُ، وإن شاء أَخَذَ منه الدية»[2].

❁ ❁ ❁

(١) البقرة ١٧٨.

(٢) تفسير مقاتل بن سليمان.١/ ١٥٨.مرجع سابق.

المحور الرابع

آثار ومقاصد التَّسَامح الإسلامي

إنَّ البشرية اليوم محتاجة إلى إرساءِ قواعد التَّسَامح في جميع مجالات الحياة، لأنه الأساس الذي نضمن من خلاله تحقيق السِّلم المجتمعي، ونبذ التطرف والكراهية، فالتَّسَامح قيمة عظيمة لها تعلق بباقي القيمِ الأخلاقية، فقد يحصل التَّسَامح بالعفو، وبالصفح عن المخطئ، وبالتنازل عن بعض الحقوق، أو التساهل في بعض الأمور وتيسيرها للناس، أو بالعطاء والبذل والكرم، أو بحصول التراضي والتوافق بين المختلفين، فالقيم الإسلامية شبكة مترابطة، تترابط فيما بينها لإرساء منظومة متكاملة.

فأهمية التَّسَامح لا تخفى، بل الحاجة اليوم إليه ملحة لما ظهر من آثار ومقاصد شرعية تأصّلت من استقراء مجموع النصوص الشرعية والقواعد المرعية، وعمل السلف الصالح من هذه الأمّة، فهي المفتاح لنبذ التطرف والإرهاب، وتحقيق تماسك مجتمعي، وتعاون دولي يفضي إلى تحقيق السلام العالمي المنشود.

ومن خلال هذا العنصر، سأوضِّح الآثار التي يحقّقها تنزيل التَّسَامح

في المجتمع، انطلاقا مما تأصّل من مفاهيم ومعاني للتسامح، ومن ضروریاته الدينية والفكرية والاجتماعية.

أولا: تحقيق وحدة الوطن وتماسك أفراده:

الوحدة الوطنية مقصد شرعي سامي، جاءت الإشارة إليه في القرآن الكريم وفي سنّة نبيه المصطفى الكريم، ففي القرآن نجد الآيات الكثيرة التي تدعو إلى التعاون والاعتصام والوحدة كأمة واحدة ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ﴾(١) ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا﴾(٢) ﴿إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَأَنَا۠ رَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُونِ﴾(٣) ﴿وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَأَنَا۠ رَبُّكُمۡ فَٱتَّقُونِ﴾(٤)، وفي السنة النبوية نقف عند أحاديث كثيرة تدعو إلى لزوم الجماعة، منها قوله ﷺ: «إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا فيرضى لكم: أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، ويكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»(٥)،

(١) المائدة ٢.
(٢) آل عمران ١٠٣.
(٣) الأنبياء ٩٢.
(٤) المومنون ٥٢.
(٥) مسلم. كتاب الأقضية. باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة....ح ١٧١٥.

وقوله ﷺ «عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة، فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد، من أراد بحبوحة الجنة فيلزم الجماعة»(١).

فهذه الآيات وغيرها والأحاديث النبوية تدعو إلى التشبث والتمسك بوحدة الأمة في وطنها، وأنه أصل من أصول الشريعة، ومقصِد شرعي من مقاصدها، التي ترتب اجتماع كلمتها على الحق، وأنه لا قيام لمصالحها إلا بهذه الوحدة.

ولا يمكن الحديث عن وطن موحد، ومجتمع متماسك بين أفراده، في ظلّ عصبية قبلية أو طائفية أو دينية أو حزبية، فمثل هذه العصبية تؤدي بالمجتمع إلى التفرقة والصراع، فيكون الخاسر الأكبر هو الوطن، فالمفتاح الأساسي لوحدة المجتمعات، هي في تماسك وترابط أفراده، وهذا لن يتأتى دون استحضار قيمة التَّسَامح في المجتمع، بكل تجلياته وضرورياته: الدينية والفكرية والاجتماعية.

فالتَّسَامح الديني يسمح بالتعايش بين أفراد المجتمع رغم اختلاف دياناتهم ومعتقداتهم، فالحريَّة الدينية في بلاد المسلمين أصل كفله الشرع الحكيم لجميع أهل الديانات الأخرى، ولا مانع من تعايش أهل الديانات

(١) سنن الترمذي. كتاب الفتن عن رسول الله ﷺ. باب ما جاء في لزوم الجماعة. ح٢١٦٥.

الأخرى ببلاد الإسلام في إطار من التآخي والمحبة ونبذِ العنف، قال أسلم -مولى عمر-: «سمعت عمر بن الخطاب يقول لعجوزٍ نصرانيةٍ: أسلمي أيتها العجوز تسلَمي، إن اللهَ بعث محمداً بالحق، قالت: أنا عجوز كبيرة والموت إليَّ قريب! فقال عمر: اللهم اشهد، وتلا: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾[1]»[2].

أما التَّسَامح الفكري فيؤسس للبنات الحوار البنّاء بين أفراد المجتمع، المبني على شرعية الاختلاف دون تحقير أو إهانة أو فرض للرأي الآخر، وهو الكفيل بتطور المجتمع وتحقيق الوحدة بين أفراده، وترك الخلافات الفكرية لأصول المحاججة والمناظرة العلمية الرصينة، التي تقبل الرأي والرأي الآخر.

وبالتَّسَامح الاجتماعي، يتحقّق البناء والتطوّر، لأنه يقوم على التعاون بين مكونات المجتمع، ويعمل على تأسيس أسر متماسكة وموحدة قائمة على المودة والرحمة، فيظهر أثر كل ذلك في وحدة المجتمع وتماسك أفراده، وبالتالي تحقيق التطور والإقلاع الاقتصادي والاجتماعي.

(١) البقرة ٢٥٦.

(٢) الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان. أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي. ٣/ ٢٧٨. رابطة العالم الإسلامي ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

إن الانقسام والتعصب والكراهية بين أفراد المجتمع الواحد، له تأثير كبير على تطور المجتمع، وخفض مستوى المعيشة، وانتشار الفقر والجهل والفساد، وبالتالي إضعاف كيان الدولة، وجعلها عرضة للانهيار في أيِّ لحظة، «فالتعصب يولد الكراهية، والكراهية تؤدي إلى انعدام الثقة، وعدم الثقة يسبِّب الانقسام، والتَّسَامح يسمح للناس من مختلف الخلفيات والأديان والأعراق بالعمل والعيش معاً، وهذا يولد الوحدة، في بلد متسامح، يظل كل مواطن مخلصاً لبلده ومستعداً لتقديم تضحيات من أجل البلاد»(١)، فلابد من التَّسَامح إذا أردنا وطنا موحدا متماسكا وقويا، ومجتمعا فاعلا له تأثير في العالم.

ثانيا: حفظ المودّة ونبذ الكراهية:

من مقاصد التسامح، نسيان الإساءة، ومعناه: عدم ردّ ما يتعرض له المسلم من إساءة وأذى بمثله، امتثالا لخطاب القرآن: ﴿وَلَيَعْفُوا وَلَيَصْفَحُوا﴾(٢)، أي: عما تقدم منهم من الإساءة والأذى، وهذا من حِلمه تعالى وكرمِه ولطفِه بخلقه مع ظلمهم لأنفسهم .

---

(١) What can tolerance do for a nation?.ABDUR RAFAY USMANI. Search published by the yourcommonwealth.org. date of publication March 6، 2016.

(٢) النور ٢٢.

ذات يوم جلس ابن مسعود رضي الله تعالى عنه في السوق يبتاع طعاماً، فابتاع، ثم طلب الدراهم وكانت في عمامته فوجدها قد حلت، فقال: لقد جلست وإنها لمعي؟!

فجعلوا يدعون على من أخذها ويقولون: اللهم اقطع يد السارق الذي أخذها، اللهم افعل به كذا، فقال عبد الله: «اللهم إن كان حمله عَلَى أَخْذِهَا حَاجَةٌ، فَبَارِكْ لَهُ فِيهَا، وَإِنْ كَانَ حَمَلَتْهُ جَرَاءَةٌ عَلَى الذَّنْبِ، فَاجْعَلهُ آخِرَ ذنوبه»(١).

فنسيان إساءة الماضي بكامل الإرادة، يرتِّب أثارا طيبة في المجتمع، وهو مقصد مهم في ديننا، الذي يدعونا إلى التخلي عن رغبتنا في إيقاع الأذى بالآخرين لأي سبب قد حدث في الماضي، ويدعونا لنفتح أعيننا لرؤية المحاسن بدلَ المساوئ، وأن نحلِم على الناس بدلَ أن نحاكمهم ونِدِينهم، فنرفع تكلف الحرج والضيق عنهم، ويكون سببا في صلاحهم ونفعهم، فلا معنى في اللجوء إلى المحاكم لقضايا تافهة تحصل بين الناس، الأَولَى فيها تطبيق التَّسَامح والعفو ونسيان الإساءة.

(١) إحياء علوم الدين. أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالي. ١/ ٢٣٧. اعتنى بتحقيقه: عبد الله الخالدي. دار الأرقم بن الأرقم للطباعة والنشر والتوزيع. بيروت. لبنان.

إن حفظَ المودة بين الناس ونبذَ الكراهية، يقوم على أساس التراضي والتوافق بين الناس، وهو يسهم في استمرار العلاقات الاجتماعية والانسانية بين الأفراد والجماعات، لأنه يزيل الكراهية، فلا يمكن أن يحصل البيع والشراء والقرض والدّين وباقي العقود والتصرفات والمعاملات دون أن يكون هناك سماحة، فهذا مما يحفظ المودة، فالسلام يُبنى على المودة، لا على الكراهية، فإذا أردنا أن نحقق السّلام بين الناس ينبغي أن ندفع بالتَّسَامح ليظهر جليا في الحياة اليومية للناس، في بيوعهم، في زواجهم، في عقودهم، في معاملاتهم كلّها، فلا مودة بلا تسامح، ولا سلام بلا مودة، «فلا يمكن أن يتحقق السلام إلا عندما يتحرر الناس من الكراهية ويرغبون في فهم اختلافات بعضهم البعض، إذا كان الناس غير قادرين على التَّسَامح مع بعضهم البعض، في مجتمع مليء بالكراهية، يبدأ الشخص في الشعور بالاختناق والاكتئاب مما يجعل الحياة بائسة ليس فقط لأولئك الذين يتعرضون للتمييز، ولكن لكل فرد في المجتمع... فالتَّسَامح يزيل الحواجز التي يفرضها المرء على نفسه ويسمح للمرء بالتفكير على نطاق أوسع والتمتع بسلام داخلي أكبر،فيؤدي إلى تقليل التوتر وزيادة السعادة في المجتمع ككل»[1].

(١) المرجع السابق.

لذلك ينبغي أن نُفهم شباب المسلمين أهمية التَّسَامح في الحياة الأسرية، لأنهـا تتضمن معاني حفظ المودة فيقع التأثير الإيجابي في سـلوك الأطراف المؤسسة للأسرة، ويعود الأثر على المجتمع، فيتعدّاه إلى المنتظم الدولي الذي يعاني من سـلوك الأفراد الذين نشأوا في بيئة غير متسامحة يسود فيها الحقد والكراهية والتطرف والعنف.

ثالثا: إعطاء الحقوق والعدل فيها:

لا يمكن فهم التَّسَامح أنه تنازل عن الحق، أو تساهل فيه، بل هو إعطاء الحـقّ والعدل فيه، فالتنازل بين الزوجين لتحقيـق الصلح لا يمكنه فهمه إلا في إطار تحقيق مصلحة اسـتمرار العشرة، وبناء أسرة متماسـكة وقوية، وكذلك الأمر بين أفراد المجتمع، فالتنازل عن الحقوق وإعطاؤها تسـامحا، يتضمن مصلحة تحقيق المودة والمحبة والرحمة، فهم مطالبون بإعطاء الحقوق قبل طلبها.

وقد أعطى الإسـلام المثالَ الصادق لذلـك، فكان يعطي الحقوق قبل طلبها، فأعطى أهل الملـل والأديان حقَّ البرور والصلة والعدل بهم، فقال سـبحانه: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن

﴿تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾[١]، ولم يطلبوا ذلك، بل أعطاه لهم ابتداء ما داموا لم يقاتلوا ولم يحاربوا المسلمين ولم يعتدوا عليهم بإخراجهم من ديارهم، قال القرطبي (ت٦٧١هـ): «دخل ذمِّي على إسماعيل بن إسحاق القاضي فأكرَمَه، فأخذ عليه الحاضرون في ذلك، فتلا هذه الآية عليهم ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾»[٢]، كما اعترف الإسلام بتواجد اليهود بالمدينة المنورة، فوثيقة المدينة اعترفت بيهود بني عوف وبني ثعلبة، وبني النجار وبحقوقهم السياسية وحريتهم الدينية، واعتبارهم مواطنين كغيرهم من المسلمين، فلم تحرمهم من أي حق لا ابتداء ولا انتهاء، «وأيضاً المعاهدة التي تم توقيعها مع نصارى نجران، والتي جعلت لهم ذمّة الله ومحمد رسول الله، وجعلتهم آمنين على حياتهم وأملاكهم وأراضيهم، وعقيدتهم وكنائسهم، وأكّدت على ألا يطرد رجل دين أو راهب من بيعته أو صومعته، ولا يجبر قسيس على ترك حياته الكهنوتية، ولا يخضعون لأية معاناة وإذلال، ولا أن يحتل جيش أراضيهم، ولا يضطهدون»[٣].

(١) الممتحنة ٨.

(٢) الممتحنة ٨. الجامع لأحكام القرآن. القرطبي ١٨/ ٥٨-٥٩.مرجع سابق.

(٣) الإسلام يكفل الحرية الدينية لأهل الكتاب. أحمد مراد. موقع الاتحاد: alittihad.ae، تاريخ النشر: ١٢ مارس ٢٠١٥.

فلم يأتِ هذا العطاء بعد المطالبة، أو تحت الضغط، بل جاء انطلاقا من اعتبار قيمة التسامح: عَطاءٌ وجُود، فالمعطي والعادلُ في الحقوق هو المتسامِح دائـما، لذلك لم يكن في الإسـلام يوما تعدِّي على حرية غير المسـلمين، أو اقتطاع واجتزاء لحقوقهم، بل يعيشون في سلم وسلام، يمارسون شعائرهم ويتمتَّعون بنفس الحقوق مع المسلمين في وطن يجمعهم ويحمِيهم، وهذا أثر مهم لتطبيق التَّسَامح في المجتمع.

فإذا فهمنا هذا المعنى، ونزّلنا هـذا المقصد في حياة الناس، تحقق ذلك التعايش المراد بين أفراد المجتمع، كـما أن تنزيله في العلاقات الدولية، من شـأنه أن يفتح آفاقا واعدة للتعاون الدّولي المثمر المبني على احترام الآخر، وإعطائه حقوقه دون انتظار المطالبة والنضال من أجلها، فالتسامح عطاء.

رابعا: التنازل لمصلحة راجحة:

تحاول أغلب الدِّراسات الحديثة ربط التَّسَامح باحترامِ حقوق الآخرين وحرِّياتهم، وإبعاده عـن مفهوم التنازل لما يحمله من دلالات سـلبية، بل اتجهت بعض الدراسات إلى ربط دفع غير المسلمين للجزية في بلاد الإسلام بمفهـوم التَّسَـامح القائم على التنـازل، لأن «الأصـل الفقهي -في هذه الكتب- عدم بقاء غير المسـلم في ديار الإسـلام إلا لمصلحة معتبرة يراها

إمام المسلمين، وكون المسلمين تسامحوا مع أهل الذمة فذلك من منطلق الإنعام والمنَّة»[١]، علما أن مفهوم التَّسَامح كما سبق توضيحه وبيانه، يتناول: المساهلة، واللّين والتيسير والرفق، وكلها توافق وتؤكِّد معنى التنازل الذي يحقّق مصلحة.

وقد ضربنا المثال لذلك، بتنازل أحد الزوجين عن بعض حقوقه مكرُمة منه وسماحة، من أجل استمرار العلاقة الزوجية، فيتم الترجيح بين مصلحة راجحة ومرجوحة، وبالتالي إخضاع التنازل لمنطق الترجيح، وهو أصل مقاصدي في الشريعة الإسلامية، يقوم على الترجيح بين المصالح، أو المصالح والمفاسد لدرأ ما عظم من هذه الأخيرة، فتقدّم، وهو نفس المعنى الذي تأصل في صلح الحديبية، حين قدم النبي مصلحة إجراء الصلح مع قريش، مع تنازله عن كتابة اسم الله على وثيقة الصلح وصفته النبوية، فقد رُوي «عن أنس أن قريشا صالحوا النبي ﷺ فيهم سهيل بن عمرو فقال النبي ﷺ لعلي: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم قال سهيل: أما باسم الله فما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم ولكن اكتب ما نعرف، باسمك اللهم،

(١) التَّسَامح هل يحمل دلالة سلبية. عبد الحميد الأنصاري. مقال منشور بموقع الاتحاد: alittihad.ae.، تاريخ النشر: ٠٨ دجنبر ٢٠١٠.

فقال: اكتب من محمد رسول الله قالوا لو علمنا أنك رسول الله لاتبعناك، ولكن اكتب اسمك واسم أبيك فقال النبي ﷺ: اكتب من محمد بن عبد الله فاشترطوا على النبي ﷺ أن من جاء منكم لم نردّه عليكم ومن جاءكم منّا رددتموه علينا، فقالوا: يا رسول الله أنكتب هذا قال: نعم إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا ومخرجا»[١].

فهذا الصلح يؤكِّد معنى جليلا في التسامح، وهو التنازل في الصلح لمصلحة، وقد فهم العلماء هذا المعنى، فقالوا في شرح الحديث: «وافقهم النبي ﷺ في تركِ كتابة بسم الله الرحمن الرحيم، وأنه كتب باسمك اللهم، وكذا وافقهم في محمد بن عبد الله، وترك كتابة رسول الله ﷺ، وكذا وافقهم في ردِّ من جاء منهم إلينا دون من ذهب منا إليهم، وإنما وافقهم في هذه الأمور للمصلحة المهمّة الحاصلة بالصلح، مع أنه لا مفسدة في هذه الأمور»[٢]، فما دامت هناك مصلحة راجحة فالتنازل ليس ضعفا أو انتقاصا بل قوّة وغلبة.

فمن الآثار الطيبة التي يحققها إعمال قيمة التَّسَامح في المجتمع، الترجيح بين المصالح، والتنازل لمصلحة راجحة يتبيّن تحققها في الواقع، فيتم تطبيق

(١) مسلم. كتاب الجهاد والسير. باب صلح الحديبية في الحديبية .ح١٧٨٤.

(٢) شرح صحيح مسلم.يحي بن شرف النووي.١١/ ١١٨.تصحيح وضبط محمد فؤاد عبد الباقي.دار الكتب العلمية.د.ت.

هذا المبدأ في العلاقات الدولية التي تربط المسلمين بغيرهم، فتمتد يد التَّسَامح لكل من يظهر في التعامل معه مصلحة ظاهرة للإسلام والمسلمين.

خامسا: تحقيق السِّلم الاجتماعي:

إن دعوة الإسلام إلى فضِّ النزاعات والصراعات والحروب، والجنوح للإصلاح بين الناس والشعوب عموما، في مثل قوله سبحانه﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[1]، وقوله تعالى﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا ﴾[2]، وقوله سبحانه أيضا﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدْخُلُواْ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً ﴾[3]، إرشاد لفهم أهمية السّلم في حياة البشرية جمعاء، وأهمية ما يوصل إليه ويؤثر فيه: إيجابا وسلبا، وهو خطاب للمسلمين سواء كانوا في بلادهم أو في بلاد الآخرين، بضرورة رعاية مبدأ السلم والدعوة إليه، ورعاية القِيم الكفيلة بتحقيقه، «فحقيقة السلم الصلح وترك الحرب»[4]، ذلك أن الإسلام «لم

(١) الحجرات ٩.
(٢) الأنفال ٦١.
(٣) البقرة ٢٠٨.
(٤) التحرير والتنوير. الطاهر بن عاشور. ٢/ ٢٧٥. مرجع سابق.

يجعل الدعوة إلى السِّلم دعوة روحية غامضة، ولم يقف عند حد الإشادة بهذا المبدأ فحسب، بل نظَّم كل علاقات الإنسان المختلفة على نحو يقود صاحبها إلى السلم من غير وقوع في المذلة والامتهان، وطبق السلم والأمان في نواحي الحياة كلها»[١].

وإذا كان السّلم مقصد شرعي، فإن وسيلَة تحقيقه هي التسامح، فكل معنى من معانيه ينشد السلم ويدعو إليه، العفو، المغفرة، الصفح، الرفق، فإذا نحن تسامحنا، تحقق بيننا السلم الاجتماعي، وكذلك الأمر بالنسبة للدول والشعوب، فإذا تسامحت وتنازلت عن بعض حقوقها لمصلحة راجحة، وأعطت الحقوق قبل طلبها، فإنه مدعاة لتحقيق السِّلم العالمي.

إن السِّلم مقصد شرعي هام، يُفهم من مجموع النصوص[٢]، دعا إليه الشرع الحكيم لإعمار الأرض وإحيائها بما ينفع الناس، وكل ما يوصل إليه يأخذُ حكمه، إذ للوسائل حُكم المقاصد -كما يقول العلماء-، فما يتوصل

(١) مقومات السلم وقضايا العصر. علي بن عبد الرحمن الطيار.١/ ١٣٥. مركز النشر الدولي، ط١٤١٥هـ. وانظر: بحث: دعوة الإسلام إلى السلم. محمد شاه جلال. ص١٢٣. مجلة دراسات الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ. مج.٣ دجنبر ٢٠٠٦.

(٢) لفظ السلم وما اشتق منه ورد في القرآن فيما يزيد على مائة وأربعين آية. انظر المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم.ص٣٣٥. مرجع سابق.

به إلى السلم يجب أن يجتهد في تحصيله، وما يبعد عن السلم وما يبعد عن التَّسَامح بحكم أنها وسيلة للمقصد، فيجب تركها والابتعاد عنها: كالكراهية والحقد والبغض، والجدال بالباطل، وعدم تقبل رأي الآخر، وعدم احترام معتقد الآخر.

سادسا: الحوار البنّاء الإيجابي:

من الآثار الطيبة التي يخلقها التَّسَامح الفكري والديني والمجتمعي بين الناس، خلق آفاق واعدة للحوار والنقاش البنَّاء والمثمر، المبني على الإنصات للآخر، والذي تتقدم به البلاد، ويسهم في رقي الدولة الإسلامية، ويسود فيه الخطاب الإيجابي المبني على قواعد سليمة وهادفة، وبالتالي يندثر الفكر الظلامي، وتنمحي آثار الفكر السلبي الذي يؤمن بالرأي الواحد.

لقد وجدنا في سنَّة النبي ﷺ، ما يوضح أهمية هذا المنهج للخروج من الأزمات الفكرية التي قد تعبث بمصير أفراد المجتمع، فقد جالس عليه الصلاة والسلام عتبة بن ربيعة – وكان سيّد قومه – مجالسة حوارية أنصت فيها لحديثه حتى انتهى، ففي حديث مرفوع عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: حُدِّثت أَنَّ عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَة وَكَان سَيِّداً حَلِيما، قَالَ ذَاتَ يَوْم، وَهُوَ جَالِس فِي نَادِي قُرَيْش وَرَسُولُ الله ﷺ، جَالِسٌ وَحْدَهُ فِي المَسْجِدِ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ،

أَلا أَقُومُ إِلَى هَـذَا فَأُكَلِّمُهُ فَأَعْرِضُ عَلَيْهِ أُمُوراً، لَعَلَّـهُ أَنْ يَقْبَلَ مِنْهَا بَعْضَهَا وَيَكُفَّ عَنَّا؟، قَالُوا: بَلَى يَا أَبَا الوَلِيدِ، فَقَامَ عُتْبَةُ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى رَسُـولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ فِيمَا قَالَ لَهُ عُتْبَةُ وَفِيمَا عَرَضَ عَلَيْهِ مِنَ المَالِ وَالمُلْكِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَلَمَّا فَرَغَ عُتْبَةُ، قَالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: أَفَرَغْتَ يَا أَبَا الوَلِيدِ؟، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاسْمَعْ مِنِّي، قَالَ: أَفْعَلُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ * حمٓ ۝١ تَنزِيلٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٢ كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾[1]، فَمَضَى رَسُـولُ اللهِ ﷺ، يَقْرَؤُهَا عَلَيْهِ، فَلَمَّا سَمِعَهَا عُتْبَةُ أَنْصَتَ لَهَا وَأَلْقَى بِيَدَيْهِ خَلفَ ظَهْرِهِ مُعْتَمِداً عَلَيْهَا يَسْـمَعُ مِنْهُ، حَتَّى انْتَهَى رَسُـولُ اللهِ ﷺ، إِلَى السَّجْدَةِ فَسَـجَدَ فِيهَا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتَ يَا أَبَا الوَلِيدِ؟، قَالَ: فَأَنْتَ وَذَاكَ، فَقَامَ عُتْبَةُ إِلَى أَصحَابِهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: نَحْلِفُ بِاللهِ لَقَدْ جَاءَكُمْ أَبُو الوَلِيدِ بِغَيْرِ الوَجْهِ الَّـذِي ذَهَبَ بِهِ، فَلَمَّا جَلَسَ إِلَيْهِمْ، قَالُوا مَا وَرَاءَكَ يَا أَبَا الوَلِيدِ؟، قَالَ: وَرَائِي أَنِّي وَاللهِ سَـمِعْتُ قَوْلا مَا سَمِعْتُ مِثْلَهُ قَطُّ وَاللهِ مَا هُوَ بِالشِّـعْرِ، وَلا السِّحْرِ، وَلا الكَهَانَةِ، يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ أَطِيعُونِي وَاجْعلُوهَـا بِي، خَلُّوا بَيْنَ هَذَا الرَّجُلِ وَبَيْنَ مَا هُوَ فِيهِ، فَوَ اللهِ لَيَكُونَنَّ لِقَوْلِهِ الَّذِي سَمِعْتُ نَبَأٌ»[2].

(١) فصلت ١-٣.

(٢) الاعتقاد إلى سبيل الرشـاد. أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي. باب القول في اثبات نبوة محمد المصطفى ﷺ.ح٢٦٢.

فالحوار الراقي هو الذي يثمر قضايا فكرية مهمة، تنفع الأمة، أما الصراخ والحوار دون هدف ولا ضوابط شرعية، والمصاحَب بسوء الإنصات أو رفض الإنصات أصلا، فلا يحقق أيّ نفع للأمة، لأنه مبني على الكراهية، وهو حال كثير من حوارات اليوم.

لقد أسهم مثل هذا النقاش الحضاري في الحفاظ على وحدة الأمّة الإسلامية في كثير من العقبات التي أصابتها، بدءا باختيار الخليفة للمسلمين بعد وفاة النبي ﷺ، حيث اجتمع الأنصار والمهاجرون بسقيفة بني ساعدة، وبعد نقاش مستفيض وبنّاء، تمثلت فيه قيم التَّسَامح حاضرة وشاهدة على مواقف الأنصار الذين استبشروا بما وجدوا من حجج تدفع بخلافة الصديق، عبَّروا عنها في مواقف صادقة، منها، موقف أسيد بن حضير الكتائب الأوسي الأشهلي رضي الله عنه وهو من أثبات الأنصار وكبار قادتهم وأهل الطاعة فيهم، حيث قام في ذلك اليوم فقال: «يا معشر الأنصار، إنه قد عظمت نعمة الله عليكم، أن سمَّاكم الأنصار، وجعل فيكم الهجرة، وقبض فيكم رسول الله ﷺ، اجعلوا ذلك شكرا، فإن هذا الأمر في قريش دونكم، فمن قدموه فقدموه، ومن أخروه فأخروه»[1]، وتكلّم

(١) أبو بكر الصديق، حامي الإسلام من الرفض والردة. د.حامد محمد الخليفة.٢/ ١٧٩. دار الميمان للنشر والتوزيع المملكة العربية السعودية.١٤٣٢هـ.

بشير بن سعيد الخزرجي وعويمر الأنصاري، وحباب بن المنذر رضي الله عنهم، واقترحوا أميرا من الأنصار وأميرا من المهاجرين، لكن عمر، لما أنصت لكلامهم، قال رضي الله عنه: «يا معشر الأنصار، ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر رضي الله عنه أن يصلي بالناس؟ قالوا: بلى، قال: فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر بعد ذلك؟ فقالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر»[1].

فإذن، بعد نقاش وحوار هادف وإنصات لرأي الأنصار، استقر الصحابة بقناعة تامّة أن الخلافة لأبي بكر الصديق، لاعتبارات أهمها، تقديم النبي ﷺ له في الصلاة، فحسم به الخلاف، وصار موقفا عظيما يؤسس لمفهوم الحوار البناء والهادف، والذي ينبغي أن يؤمن الناس بآثاره ومقاصده.

❁ ❁ ❁

(١) المرجع السابق. ص٤٨٢.

المحور الخامس

جهود مجمع الفقه الإسلامي

في ترسيخ قيم التسامح بين المجتمعات

لا تخفى الجهود التي يبذلها مجمع الفقه الإسلامي الدولي في ترسيخ وتثبيت قيم التسامح في المجتمعات المسلمة وفي علاقتهم بغيرهم، من خلال القرارات التي يصدرها في مؤتمراته العلمية التي يعقدها، فقد صدرت له ثلاثة قرارات مهمة تجسد أهمية التسامح في المجتمع، وتؤصل معناه وغايته في الشريعة الإسلامية، وهي: قرار رقم ١٥٠ (٨/ ١٦) بشأن نحن والآخر، قرار رقم ١٥٤ (٣/ ١٧) بشأن موقف الإسلام من الغلو والتطرف والإرهاب، وقرار رقم: ١٧٥ (١/ ١٩) بشأن الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية: أبعادها، وضوابطها.

وسأحاول من خلال هذا المحور توضيح أهم ما جاء في هذه القرارات واستعراض جهود المجمع من خلالها.

أولا: قرار بشأن نحن والآخر:

صدر القرار ضمن الدورة السادسة عشرة بدبي (دولة الإمارات العربية المتحدة) في ٣٠ صفر - ٥ ربيع الأول ١٤٢٦هـ، الموافق ٩ - ١٤

نيسان (أبريل) ٢٠٠٥م، وقد تضمّن ثلاثة بنود رئيسية تدعو إلى وحدة الصف بين المسلمين، ورأب الصدع، باتخاذ خطوات لتصفية الخلافات، وتفعيل التعاون الاقتصادي والثقافي والعلمي والسياسي بين مختلف الدول الإسلامية، وتنفيذ قرارات منظمة المؤتمر الإسلامي العديدة في هذا الإطار(١)، فالصراعات والخلافات تدفع للعنف وللاتسامح، لذلك جاءت المادة الثانية لتؤكد على ضرورة تبيين صورة الإسلام الحقيقية للآخر التي تتضمن القيم النبيلة، وكذا التنسيق بين الدول والمنظمات الإسلامية في تكوين رسالة إعلامية واضحة عن الإسلام تكون أساساً للحوار مع الآخر، مع ضرورة إعداد أجيال من الإعلاميين المسلمين الذين يفهمون هذه الرسالة، ويجيدون التعبير عنها بمختلف اللغات الحية، وذلك لمواجهة الحملات الإعلامية المكثفة ضد الإسلام والمسلمين في الوقت الحاضر.

ولتفعيل هذا القرار نصّت المادة الثالثة منه على وجوب «إقامة مشروعات مشتركة لا تعتمد على المنح والعطايا، وتقوم على التكافؤ وتنمية المصالح المشتركة بين الجميع، وذلك لترشيد التعاون بين الدول الإسلامية والدول الأخرى في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

(١) المادة الأولى من القرار.

والسياسية»، فلا سبيل إلى تحقيق الازدهار والتقدم دون التعاون بين الدول الإسلامية، وهو مبدأ دعا إليه الإسلام من أجل تعزيز قيمة التسامح، فالتعاون دافع وحافز لنبذ الكراهية والعنف والتطرف وفتح آفاق للاستثمار من أجل تحقيق مصالح المسلمين.

وقد جاءت توصيات هذا القرار مبيّنة وسائل تحقيق هذه البنود، والآليات التي تمكّن من الوصول إلى المبتغى، ومنها:

- يدعو المجمع الدول الأعضاء والمنظمات والجامعات والمراكز الإسلامية المختصة إلى إعداد خطط لإصدار مؤلفات ونشر دراسات وبحوث، بمختلف اللغات الحية، في مختلف الموضوعات المتصلة بالحوار لإظهار حقائق الإسلام دين الكون والحياة، وعدم الكراهية للآخر، والتأكيد على قيم الإسلام والأمن والتعاون في محاربة الفقر، والجوع، والمرض، وتنمية موارد الثروة والاستثمارات والمشروعات المشتركة التي تعود بالنفع على الإنسانية. والتنسيق مع المجمع في نشرها.

- دعوة الجهات المعنية بالعلاقات الدولية على المستوى الحكومي أو الشعبي لتزويد المجتمع الدولي بما يقدمه الإسلام للبشرية من قيم ومبادئ

للتعاون وإقامة صروح السلام والأمن في العالم من خلال الحضور الفعال في المنظمات الدولية العالمية مثل منظمة الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للتربية والثقافة «اليونسكو» والمنظمات الاقتصادية والصناعية الدولية. ويتطلب ذلك أمرين:

أ- إشراك أهل الاختصاص من الجامعات والمؤسسات الإسلامية أو غيرهم في الوفود التي تمثل الدول في هذه المنظمات، مع إعداد أجيال أعرق فهما بالإسلام وبسلمه والمبادئ التي يقوم عليه بطريقة جيدة.

ب- التركيز على حل المشكلات الدولية من خلال المنظمات الدولية بطريقة عادلة ورفض إخراجها من هذه الدائرة، والتعاون الذي أمرت به الشريعة مع مختلف الكتل الدولية لإعلاء كلمة الحق ومبادئ السلام والتعاون التي توجد في تشريعاتنا الإسلامية وفي مبادئ العدالة والقانون الطبيعي التي تعلنها الدول الغربية.

ثانيا: قرار بشأن موقف الإسلام من الغلو والتطرّف والإرهاب:

صدر هذا القرار في الدورة السابعة عشرة لمجلس مجمع الفقه الإسلامي بعمان (المملكة الأردنية الهاشمية) من ٢٨ جمادى الأولى إلى ٢ جمادى

الآخرة ١٤٢٧هـ، الموافق ٢٤ - ٢٨ حزيران (يونيو٢٠٠٦م)، في خمسة بنود، جميعها تحرِّم كل أعمال الإرهاب وأشكاله وممارساته، وتعتبرها أعمالا إجرامية تدخل ضمن جريمة الحرابة التي نهى عنها الشرع الحكيم[1]، وتميز بين الإرهاب والمقاومة المشروعة للدفاع عن العقيدة الإسلامية أو لحماية الأوطان من الاستعمار والظلم، وهو الجهاد الدفاعي الذي يرتبط برد العدوان دون التعدي أو الظلم، ويحتاج لإذن ولي الأمر.

كما دعا القرار في مادته الثالثة إلى «وجوب معالجة الأسباب المؤدية إلى الإرهاب وفي مقدمتها الغلو والتطرف والتعصب والجهل بأحكام الشريعة الإسلامية، وإهدار حقوق الإنسان، وحرياته السياسية والفكرية، والحرمان، واختلال الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والسياسية»، حيث تعتبر هذه الأسباب من العناصر الأساسية في التي تهدم قيم التسامح بشبكاتها المرتبطة: العفو، الصفح، المغفرة...، لأنها تدفع للكراهية والعنف والحقد بين طبقات المجتمع، فالإسلام دعا إلى التسامح لتحقيق الأمن المجتمعي وليس العنف والصراع.

(١) جاء في المادة الأولى من القرار: «تحريم جميع أعمال الإرهاب وأشكاله وممارساته، واعتبارها أعمالاً إجرامية تدخل ضمن جريمة الحرابة، أينما وقعت وأيا كان مرتكبوها. ويعد إرهابيا كل من شارك في الأعمال الإرهابية مباشرة أو تسببا أو تمويلا أو دعما، سواء كان فرداً أم جماعة أم دولة، وقد يكون الإرهاب من دولة أو دول على دول أخرى».

وقد جاءت توصيات هذا القرار أيضا مبينة وسائل تحقيق هذه البنود، ومنها:

- تعزيز دور العلماء والفقهاء والدعاة والهيئات العلمية العامة والمتخصصة في نشر الوعي لمكافحة الإرهاب، ومعالجة أسبابه.

- دعوة جميع وسائل الإعلام إلى تحري الدقة في عرض تقاريرها ونقلها للأخبار، وخصوصا في القضايا المتعلقة بالإرهاب، وتجنب ربط الإرهاب بالإسلام، لأن الإرهاب وقع - ولا يزال يقع -من بعض أصحاب الديانات والثقافات الأخرى.

- دعوة المؤسسات العلمية والتعليمية لإبراز الإسلام بصورته المُشرقة التي تدعو إلى قيم التسامح والمحبة والتواصل مع الآخر والتعاون على الخير.

- دعوة أمانة المجمع إلى مواصلة بذل العناية الفائقة لهذا الموضوع، بعقد الندوات المتخصصة والمحاضرات المكثفة واللقاءات العلمية المفصلة، لبيان نطاق الأحكام الشرعية بشأن منع الإرهاب وقمعه والقضاء عليه، والإسراع في إيجاد إطار شرعي شامل يغطي جميع جوانب هذه المسألة.

- دعوة منظمة الأمم المتحدة إلى تكثيف الجهود في منع الإرهاب

وتعزيز التعاون الدولي في مكافحته، والعمل على إرساء معايير دولية ثابتة، للحكم على صور الإرهاب بميزان ومعيار واحد.

- دعوة دول العالم وحكوماتها إلى أن تضع في أولوياتها التعايش السلمي، وأن تتخلى عن احتلال الدول، ونكران حق الشعوب في تقرير المصير، وإلى إقامة العلاقات فيما بينها على أُسس من التكافؤ والسلام والعدل.

- دعوة الدول الغربية إلى إعادة النظر في مناهجها التعليمية، وما تضمنته من نظرة مسيئة للدين الإسلامي، ومنع ما يصدر من ممارسات تُسيء إلى الإسلام في وسائل الإعلام المتعددة، تأكيدا للتعايش السلمي والحوار، ومنعا لثقافة العداء والكراهية.

ثالثا: قرار بشأن الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية: أبعادها، وضوابطها:

صدر القرار في دورة المجلس التاسعة عشرة بإمارة الشارقة (دولة الإمارات العربية المتحدة) من ١ إلى ٥ جمادى الأولى ١٤٣٠هـ، الموافق ٢٦-٣٠ نيسان (إبريل٢٠٠٩م)، في سبع مواد، الأولى منها عرَّفت معنى الحرية الدينية[1]، بينما نصّت الثانية على وجوب صيانة هذه الحرية من

(١) جاء فيها: «الحرية الدينية مبدأ مقرر في الشريعة الإسلامية ينطلق من الفطرة ويقترن بالمسؤولية في الإسلام، ولها ضوابط في الشريعة، وغايتها تحقيق الكرامة الإنسانية»

«المخاطر والأفكار الوافدة، ومن كل أشكال الغزو، الدينية أو غير الدينية، التي تستهدف تذويب الهوية الإسلامية للأمة»، لأنها أصل يمكّن من التعايش بين المسلمين وغيرهم، ويسهم في تحقيق مجتمع متماسك وموحّد بين جميع أفراده وإن اختلفت ديانتهم.

أما المادة الثالثة، فبيّنت الضوابط الذي يتعين على غير المسلمين الالتزام بها في تعايشهم ببلاد المسلمين، منها «احترام الخصوصيات الإسلامية، وأن توقف حالات التطاول على رسول الإسلام ﷺ والمقدسات الإسلامية»، وأكّدت الرابعة أهمية التنوع المذهبي والفقهي وأنه «حالة طَبَعية، وتعاون المسلمين على اختلاف مذاهبهم واجب شرعي نص عليه الكتاب والسُنة، والإسلام يدعو إلى عقيدة التوحيد وتوحيد الكلمة على أساس التعاون فيما هو متفق عليه، وأن يعذر بعضهم بعضاً فيما اُختلف فيه»، وهو مبدا أسهم في وضع تصورات عملية للتسامح، بل هو تنزيل عملي للتسامح وظَّفه أئمة المذاهب باعتماد أصول المخالف، تأسيسا للبنات التسامح الفكري البنّاء والمثمر.

ولحماية المجتمع الإسلامي من الفتنة التي تثار باستغلال واستثمار بعض القضايا الإسلامية، أوجبت المادة الخامسة ضرورة «وضع حدّ لإثارة

البلبلة حول المسلمات والثوابت الإسلامية وزرع الشكوك فيما هو معلوم من الدِّين بالضرورة من داخل المجتمع الإسلامي لأن ذلك يشكل خطراً على الدين والمجتمع ويتأكد الردع عن هذه الأساليب المرفوضة التي يتذرع أصحابها بالحرية الدينية، وذلك حماية للمجتمع وأمنه الديني والفكري، ومنعاً لاستغلال ذلك من غير المسلمين»، كما أكّدت المادة السادسة أن «الفتوى بالردة أو التكفير مردّها إلى أهل العلم المعتبرين، مع تولي القضاء ما اشترطه الفقهاء من الاستتابة وإزالة الشبهات خلال مدد الإمهال الكافية تحقيقاً للمصلحة الشرعية المعتبرة»، في حين بينت المادة السابعة أنّ «المجاهرة بالردة تشكل خطراً على وحدة المجتمع الإسلامي وعلى عقيدة المسلمين وتشجع غير المسلمين، أو المنافقين، لاستخدامها في التشكيك، ويستحق صاحبها إنزال العقوبة به من قبل القضاء دون غيره، درءاً لخطره، وحماية للمجتمع وأمنه، وهذا الحكم لا يتنافى مع الحرية الدينية التي كفلها الإسلام لمن يحترم المشاعر الدينية وقيم المجتمع والنظام العام».

وبمراجعة هذه المواد، يتبين أنها أحاطت بقضية احترام الحرية الدينية لغير المسلمين، التي كفلها الشرع الحكيم، ومارسها النبي ﷺ وأصحابه فعليا، تأكيدا منهم لقيمة التسامح الذي دعا إلى التعايش مع غير المسلمين

وإعطاؤهم نفس الحقوق والحريات، وعدم إكراههم على الإسلام إلا برضاهم، في احترام تام لخصوصية المسلمين وفي التزام بالضوابط الشرعية التي تبين أهمية التسامح ولا تنافيه، فالتسامح تنازل في الحق ولمصلحة المسلمين، والردة والتكفير وإشاعة الفاحشة في المسلمين لا تؤسس لأي مصلحة بل هي باطل بعينه، لذلك كان لهذا القرار صداه الطيب في الدفع بكل ما قد يثار بخصوص هذه القضايا التي شغلت الناس، وكانت مثار العديد من الفتن في بعض المجتمعات.

وبذلك تتضح الجهود التي يبذلها مجمع الفقه الإسلامية من أجل ترسيخ قيمة التسامح في المجتمعات المسلمة، ويؤكّدها، لتمتين علاقة المسلمين بغيرهم في إطار منتظم دولي متعاون لنبذ العنف والتطرف والكراهية وتحقيق التعايش السلمي بين الدول.

❁ ❁ ❁

خاتمة الدراسة، مشروع قرار بشأن التَّسَامح في الإسلام

التسامح فضيلة وخلق إسلامي أصيل، له أسس شرعية ولغوية تؤصّله وتؤسس بِنيته، وقد مارسه النبي ﷺ وصحابته عمليا، كما مارسه أئمة المذاهب وتلامذتهم، وتأصَّل في التراث الفكري الإسلامي المتنوع، لذلك تدعو الحاجة اليوم للرجوع إلى هذه الأسس والأصول لفهم «التسامح» كما جاء به الإسلام.

وانطلاقا من محاور الدراسة، أجد أن الحاجة تدعو لتحرير مشروع قرار «بشأن التسامح في الإسلام، مفهومه وضرورته المجتمعية والدولية»:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين،

١ - التَّسَامح مفهوم إسلامي رصين، يقوم على أساس حفظ الحقوق والحريات، وحسن معاملة الآخر وقبول رأيه واختياراته الدينية والفكرية، والتيسير على الناس والرفق بهم، ومقابلة إساءتهم بالإحسان والجود والكرم.

٢- استعملت السنّة النبوية مصطلح «السَّماحة» للدلالة على خلق التسامح، وهو مصطلح يحيل على يسر الشريعة الإسلامية وسهولتها، لذلك وجب اعتماد مصطلح «السماحة» لقوّة مأخذه الشرعي، وخاصة أن مصطلح التَّسَامح لم يستعمله القرآن الكريم بهذا اللفظ بل استعمله بمعاني تدلّ عليه.

٣- ثقافة التَّسَامح تتأصل في الإسلام في جميع مناحي الحياة: دينيا، فكريا، مجتمعيا، سياسيا ومعاملة، لذلك يتعين توعية أبناء المسلمين وغرس هذه الثقافة في حياتهم، حتى يسترشدوا بهديها.

٤- يقوم التَّسَامح في الإسلام على مبادئ وأسس إيجابية، تنفي عنه كل الشُّبهات والادعاءات المغرضة لأعدائه، فالتَّسَامح يربط أساس العلاقة بين المسلمين وغيرهم من أهل الديانات الأخرى منذ عهد النبي ﷺ، لذلك وجب التعريف بهذه القيمة، وبأوجه العلاقة التي ترتّبت عن هذا التَّسَامح الإسلامي وحسن استثمارها في العلاقات الدولية اليوم بين المسلمين وغيرهم وخاصة أهل الكتاب.

٥- على أهل الديانات الأخرى احترام مشاعر المسلمين، وعدم استغلال التَّسَامح وأصل الحرية الدينية ببلاد المسلمين والتعرض

للمقدسات والشعائر الإسلامية بما يستفز مشاعر المسلمين، وأن يحترموا ضوابط الحرية الدينية لأنها أساس وجوهر هذه الحرية.

٦- على المسلمين التشبث بالتَّسَامح كخيار قيمِي إسلامي، يرتب آثارا طيبة تمكّن من تطور المجتمعات المسلمة، وتسهم في تقدمها، لأنها تحافظ على قوتها وعلاقاتها، ولأنها تمكِّن من توحيد المجتمع المسلم وتحقيق سِلمه الاجتماعي.

٧- يتحقق السلام في العالم من خلال اعتماد منطق التنازل لأجل مصلحة راجحة، وإعطاء الحقوق قبل طلبها والعدل فيها، وهو أثر ومقصد يحققه التسامح كما جاءت بها النصوص الشرعية والقواعد المرعية.

أما التوصيات التي تدعو إليها الدراسة، فيمكن إجمالها فيما يلي:

- الاحتفاء يوم ١٦ نونبر من كل سنة باليوم الدولي للتسامح، من خلال تكثيف الأنشطة والمحاضرات والمؤتمرات التي تعرّف بالتَّسَامح وتبيِّن آثاره ومظاهره، والاستفادة من تجارب الدلو الإسلامية في ذلك.

- دعوة المجتمع الدولي من خلال مجمع الفقه الإسلامي إلى تبني الصورة المشرقة التي جاء بها الإسلام في تنزيله للتسامح، سواء

في معاملتــه لأهــل الديانات الأخــرى ببــلاد المســلمين أو في احترامه لشعائرهم وعبادتهم.

- التنبيــه إلى أهميــة الإعلام والمدرســة والأسرة في تخليــق المجتمع، فلا يمكن الحديث عن الأخلاق الإســلامية في غياب الدور الذي تقوم به هذه المؤسســات مجتمعة، والتي يتعين أن ترفع شــعار التَّسَامح في المرحلة القادمة خدمة للسلام العالمي المنشود.

والحمد لله ربِّ العالمين

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

تمهيد ١٤

أولا: التَّسَامح في العُرف اللغوي ١٤

ثانيا: التَّسَامح بالمعنى الحدّي الاصطلاحي ١٧

المحور الأول: لتأصيل مفهوم التَّسَامح في الشريعة الإسلامية ٢١

أولا: مفهوم التَّسَامح في القرآن الكريم ٢١

ثانيا: مفهوم التَّسَامح في السنَّة النبوية ٣٣

ثالثا: التَّسَامح في السُنَّة الفِعلية للنبي ﷺ وأصحابِه ٣٩

رابعا: التَّسَامح منهج للصحابة رضي الله تعالى عنهم ٤٢

المحور الثاني: مفهوم التَّسَامح في المبادئ والأعراف الدولية والفلسفات المعاصرة ... ٤٥

أولا: التَّسَامح في المبادئ والأعراف الدولية ٤٥

ثانيا: مفهوم التَّسَامح في الفلسفات المعاصرة ٥٣

المحور الثالث: مَظاهر التَّسَامح في الإسلام وضَرورته المجتمعية والدّولية ٦٠

أولا: التَّسَامح الدِّيني: مظهره، ضرورته ٦١

ثانيا: التَّسَامح الفِكري: مظهره، ضرورته ٧٨

ثالثا: التَّسَامح المُجتمعي: مظهره، ضرورته ٨٦

رابعا: التَّسَامح في تطبيق العقوبات، مظهره، ضرورته ١٠٠
المحور الرابع: آثار ومقاصد التَّسَامح الإسلامي ١٠٥
أولا: تحقيق وحدة الوطن وتماسك أفراده ١٠٦
ثانيا: حفظ المودّة ونبذ الكراهية ١٠٩
ثالثا: إعطاء الحقوق والعدل فيها ١١٢
رابعا: التنازل لمصلحة راجحة ١١٤
خامسا: تحقيق السِّلم الاجتماعي ١١٧
سادسا: الحوار البنّاء الإيجابي ١١٩
المحور الخامس: جهود مجمع الفقه الإسلامي في ترسيخ قيم التسامح بين المجتمعات ١٢٣
أولا: قرار بشأن نحن والآخر ١٢٣
ثانيا: قرار بشأن موقف الإسلام من الغلو والتطرّف والإرهاب ١٢٦
ثالثا: قرار بشأن الحرية الدينية في الشريعة الإسلامية: أبعادها، وضوابطها ١٢٩
الخاتمة ١٣٣
قائمة المحتويات ١٣٧

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التسامح في الإسلام
وضرورته المجتمعية والدولية وآثاره

إعـــداد

الشيخ / محمـد أحمـد حسـين

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التسامح في الإسلام
وضرورته المجتمعية والدولية وآثاره

إعـــداد

الشيخ / محمـد أحمـد حسـين

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فالإسلام دين شامل لكل نواحي الحياة، يقول تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ﴾[١]، وهو صالح لكل زمان ومكان؛ في جوانبه جميعها؛ السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، وغيرها، وعلى المسلم الدخول في شرائع الإسلام كلها، والعمل بأحكامه جميعها، دون ترك شيء منها[٢]، يقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدْخُلُواْ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾[٣].

(١) النحل: ٨٩.

(٢) نخبة من العلماء: التفسير الميسر، (السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، ط٢، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م)، ص ٣٢.

(٣) البقرة: ٢٠٨.

والإسلام ملة سمحة في الأحوال جميعها، ومجالات الحياة كلها، وفق ضوابط معينة.

وقد قامت أمانة مجمع الفقه الإسلامي الدولي مشكورة بالدعوة إلى عقد دورتها الرابعة والعشرين، وتشرفت بتقديم ورقة عمل حول التسامح في الإسلام، عنوانها:

«التسامح في الإسلام وضرورته المجتمعية والدولية وآثاره».

واخترت هذا الموضوع، لأمور منها:

١- تمييز هذا الدين، وصلاحيته لكل زمان ومكان، ودحض المفاهيم الخاطئة عنه.

٢- اختلاط مفهوم التسامح لدى بعض المسلمين.

وجاءت خطة هذه الورقة على النحو الآتي:

المقدمة، وفيها: أهمية البحث، وسبب اختياره، وخطته.

المبحث الأول: مفهوم التسامح.

المبحث الثاني: التأصيل الشرعي للتسامح وضوابطه.

المبحث الثالث: تعزيز التسامح.

المبحث الرابع: آثار التسامح.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث، والتوصيات.

ثم قائمة المصادر والمراجع.

وأخيراً؛

فهذا جهد المقل، فما أصبت فيه فهو من الله وحده، وما أخطأت فيه فهو من نفسي والشيطان.

وأتوجه بالشكر الجزيل وعظيم الامتنان إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي، وأمانته العامة الموقرة؛ لمنحي فرصة المشاركة في أعمال هذا المؤتمر الكريم، سائلاً المولى عز وجل أن يجعله مؤتمر خير وبركة، وأن يكتب له النجاح، نحو تحقيق الغاية السامية التي يعقد من أجلها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

مفهوم التسامح

يتناول هذا المبحث الحديث عن تعريف التسامح في اللغة وفي لاصطلاح.

المطلب الأول: التسامح في اللغة.

التسامح في اللغة: مصدر تسامح على وزن تَفَاعَل، وهي صيغة تدل على المشاركة والمطاوعة[١] من سمح، وهو أصل يدل على سلاسة وسهولة، يقال: أَسْمَحَتْ الدابة بعد استصعاب، إذا لانت وانقادت، وعود سَمْحٌ؛ لا عقدة فيه، ورجلٌ سَمْحٌ: أي جواد؛ لسهولة التعامل معه وسلاسته، ومن الباب: المُسامَحَة في الطعن والضرب، إذا كان على مُساهَلة[٢].

(١) الحملاوي؛ أحمد بن محمد (ت ١٣١٥هـ): شذا العرف في فن الصرف، تحقيق: محمد عبد المعطي، (الرياض، دار الكيان)، ص ٨٢.

(٢) ابن فارس؛ أحمد بن فارس بن زكريا، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ): معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت، دار الجيل، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م)، ٣/ ٩٩، وابن سيده؛ علي بن إسماعيل، أبو الحسن (ت ٤٥٨هـ): المحكم والمحيط =

ومنه قوله ﷺ لما سئل: «أَيُّ الأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ فقال: الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ»[١]، أي: السهلة؛ فهي مبنية على السهولة[٢]، وقوله ﷺ: «رَحِمَ اللهُ رَجُلاً سَمْحاً إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى»[٣]، أي: سهلًا؛ وهي صفة مشبهة تدل على الثبوت[٤].

ويقرب من التسامح السَّمَاحَة؛ وهي مصدر سمُح بالضم والفتح[٥].

= الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٠م)، ٣/ ٢١٦، وابن منظور؛ محمد بن مكرم الأفريقي المصري (ت ٧١١هـ): لسان العرب، (بيروت، دار صادر، ط١)، ٢/ ٤٨٩، ١١/ ٣٤٩.

(١) ابن حنبل؛ أحمد بن محمد الشيباني، أبو عبد الله (ت ٢٤١هـ): مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، (مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م)، ٤/ ١٧، وقال الأرنؤوط: صحيح لغيره، وعلقه البخاري في صحيحه. انظر: البخاري؛ محمد بن إسماعيل الجعفي، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ): الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله، ﷺ، وسننه وأيامه، المعروف بصحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (بيروت، دار ابن كثير واليمامة، ط٣، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧هـ)، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، ١/ ٢٣.

(٢) ابن حجر؛ شهاب الدين، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، أبو الفضل (ت ٨٥٢هـ): فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب، (بيروت، دار المعرفة)، ١/ ٩٤.

(٣) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع.

(٤) ابن حجر: فتح الباري، ٤/ ٣٠٧.

(٥) الجوهري؛ إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ): الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (بيروت، دار العلم للملايين، ط٤، ١٩٩٠هـ)، ١/ ٣٧٦.

المطلب الثاني: التسامح في الاصطلاح.

تعددت تعريفات التسامح ويقرب منه السماحة عند العلماء والمفكرين، وهي ترجع في مجملها إلى المعنى اللغوي المتمثل في السلاسة والسهولة، وقد نحا بها بعضهم نحو التخصيص، حيث قصر التسامح على علاقة المسلم مع الآخر؛ فقال في تعريفه: «أن نتحمل عقائد غيرنا وأعمالهم على كونها باطلة في نظرنا، ولا نظن فيهم بما يؤلمهم، رعاية لعواطفهم وأحاسيسهم، ولا نلجأ إلى وسائل الجبر والإكراه لتصريفهم عن عقائدهم، أو منعهم مما يقومون به من الأعمال»(١)، وقصر الجرجاني السماحة على البذل والعطاء؛ فقال: «السماحة: هي بذل ما لا يجب تفضلاً»(٢).

والسماحة أشمل من أن تكون مخصوصة بجهة معينة، أو مقصورة على جانب معين، ويمكن تعريف التسامح بأنه قيمة تهدف إلى معاملة الآخرين بالرحمة والإحسان، والعدل والحكمة، وتسمح لهم بالتعبير عن

(١) الغشيمي؛ عبد الواسع محمد غالب وسعد؛ أمير فاضل: التسامح الإسلامي، قراءة في معطياته الفكرية وآثاره الواقعية في ضوء الكتاب والسنة، (مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد ٢١، ربيع الأول ١٤٣٤هـ/ شباط ٢٠١٣م)، ص ١٨.

(٢) الجرجاني؛ علي بن محمد بن علي (ت ٨١٦هـ): التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (بيروت، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٥هـ)، ص ١٦٠.

آرائهم ومعتقداتهم واختيارهـا، حتى ولو لم تكن هذه الآراء أو المعتقدات موضع تسـليم أو قبول من حامل هـذه القيمة، ويكـون ذلك كله وفق الضوابط الشرعية[١].

وقد عرفت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) التسـامح، في مؤتمرها العام في دورته الثامنة والعشرين في باريس، بتاريخ ١٦ تشريـن الثاني ١٩٩٥م بأنه: «الاحترام والقبول والتقدير للتنوع الثري لثقافات عالمنا، ولأشـكال التعبير وللصفات الإنسانية لدينا، ويتعزز هذا التسـامح بالمعرفة والانفتاح، والاتصال وحرية الفكر، والضمير والمعتقد، وأنه الوئام في سـياق الاختلاف، وهو ليس واجباً أخلاقياً فحسـب، وإنما هو واجب سياسي وقانوني أيضاً، والتسـامح؛ هو الفضيلة التي تيسر قيام السلام، ويسهم في إحلال ثقافة السـلام محل ثقافة الحرب»[٢]، وهو يتفق

(١) الحسـين؛ عبد اللطيف بن إبراهيم: تسـامح الغرب مع المسـلمين في العصر الحاضر، دراسـة نقدية في ضوء الإسلام، (دار ابن الجوزي، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م)، ص ٢٧، = = ومجمع اللغة العربية بالقاهرة: المعجم الفلسـفي، (المطابع الأميرية، ١٩٨٣م)، ص ٤٤، وانظر: ابن عاشـور؛ محمد الطاهر (ت ١٣٩٣هـ): مقاصد الشريعة الإسلامية، (بيروت، دار الكتاب اللبناني، ٢٠١١م)، ٣/ ١٨٨.

(٢) الأمم المتحدة: وثائق الجمعية العامة، الدورة ٥١، البند ١١٣ (ب) من القائمة الأولية، (موقع وثائق الأمم المتحـدة، 201/https://undocs.org/pdf?symbol=ar/A/51)، ص ٧.

مع التصور الإســلامي لمفهوم التسامح في احترام حقوق الإنسان، وحريته في الاعتقاد والتفكير[١].

❁ ❁ ❁

(١) الحصين؛ صالح بن عبد الرحمن (ت ١٤٣٤هـ): التســامح والعدوانية بين الإســلام والغرب، (الرياض، ١٤٢٩هـ).، ص ٢٥.

المبحث الثاني

التأصيل الشرعي للتسامح وضوابطه

يتناول هذا المبحث الحديث عن التأصيل الشرعي للتسامح، وذكر ضوابط، وفق الآتي:

المطلب الأول: التأصيل الشرعي للتسامح.

يتناول هذا المطلب الحديث عن التسامح بين النفي والإثبات، وارتباط التسامح بحسن الخلق، وعن التصور عن الكون والحياة، وعلاقة المسلم بالطبيعة.

أولاً: التسامح بين النفي والإثبات:

ذهب بعض الكتاب والمفكرين إلى الامتناع عن استعمال مصطلح التسامح، ومنهم الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، فنفى أن توصف الأحكام التي تنظم علاقة المسلمين بالكتابيين بالتسامح، وبين أنه لفظ لم يرد في أمهات كتب الفقه والتراث الإسلامي، وإنما درج على ألسن طائفة من الكتاب والباحثين في هذا العصر، وأن هذه الأحكام إنما توصف بالعدل والإنسانية[1].

(١) البوطي؛ محمد سعيد رمضان (ت ١٤٣٤هـ): الجهاد في الإسلام كيف نفهمه؟ وكيف نمارسه؟، (دمشق، دار الفكر، ط١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م)، ص ١٤٢.

وذهب كذلك البعض إلى أنه لم يبق ثمة مكان لمثل هذا الوصف، وأن استخدامه بمثابة إقلال من قيمة الموقف الإسلامي الصحيح، ونيل من المكانة التي أعلى الله سبحانه بها الإنسان، وأنه لم يعد مقبولاً استخدام لافتة التسامح في القاموس المعاصر(١).

ولعل ما دفع هؤلاء وغيرهم إلى نفي هذا المصطلح، هو الإسراف في الفهم الظاهر للتسامح، مع التأكيد على أن التسامح لا يعني التساهل والتمييع للهوية الإسلامية، والتنازل عن قيم الإسلام وتصوراته وثوابته(٢).

صحيح أنه لم يرد لفظ التسامح في القرآن الكريم ولا مشتقاته، ولكن لا ينازع أحد في أن جذور التسامح -وهي في الوقت نفسه ثمراته وصوره- هي صفات أصيلة في القرآن الكريم؛ ومنها الرحمة والرأفة والصفح والعفو والمغفرة والصبر، وقد وردت هذه الصفات في القرآن الكريم أكثر من تسعمائة مرة، وكذلك أمر سبحانه بمقابلة السيئة بالحسنة، وبالإعراض عن الجاهلين(٣).

(١) الحسين: تسامح الغرب مع المسلمين، ص ٢٧.
(٢) الغشيمي وسعد: التسامح الإسلامي، ص ١٩.
(٣) انظر في هذا الفرع: الحصين: التسامح والعدوانية، ص ٢٢، والغشيمي وسعد: التسامح الإسلامي، ص ٢٠.

وقد تنوع ذكر هذه الصفات في القرآن الكريم؛ فذكرها سبحانه واصفاً بها نفسه، أو كتابه، أو نبيه، وفي ذلك دعوة للاتصاف بها، أو ذكرت على سبيل المدح، أو الأمر بها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ﴾[٢]، وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿وَإِن تَعْفُواْ وَتَصْفَحُواْ وَتَغْفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[٤]، وقوله تعالى: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾[٥]، وقوله تعالى: ﴿وَيَدْرَءُونَ بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ﴾[٦]، وقوله تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[٧]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾[٨].

---

(١) البقرة: ١٤٣.
(٢) الأنعام: ١٥٧.
(٣) الأنبياء: ١٠٧.
(٤) التغابن: ١٤.
(٥) الشورى: ٤٣.
(٦) الرعد: ٢٢.
(٧) الأعراف: ١٩٩.
(٨) فصلت: ٣٤.

وفي قولـه تعالى: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿وَإِنۡ عَاقَبۡتُمۡ فَعَاقِبُواْ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبۡتُم بِهِۦۖ وَلَئِن صَبَرۡتُمۡ لَهُوَ خَيۡرٞ لِّلصَّٰبِرِينَ﴾[٢]، غلَّب سبحانه العفو والمغفرة على العقاب بالمثل في هاتين الآيتين.

أما السنة؛ فقد ذكر فيها التسامح صراحة، حيث يقول عليه الصلاة والسلام: «رَحِمَ اللهُ رَجُلاً سَمْحاً إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى»[٣]، وعنه ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»[٤]، وقال عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللهُ عَبْداً بِعَفْوٍ، إِلَّا عِزّاً، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ للهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ»[٥]

وتعددت الأحاديث الدالة على تلك الصفات، وأكد ذلك ﷺ بفعله، ومن ذلك قوله ﷺ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ؟ أَوْ بِمَنْ

(١) الشورى: ٤٠.
(٢) النحل: ١٢٦.
(٣) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع.
(٤) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق.
(٥) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع.

تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ سَهْلٍ»[١]، فحرم النار على كل قريب من الناس سهل طلق حليم لين الجانب[٢]، ووصف عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنه، النبي، ﷺ، قائلاً: «وَلاَ يَدْفَعُ السَّيِّئَةَ بِالسَّيِّئَةِ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ»[٣]، وعفا ﷺ عن عبد الله بن أُبيٍّ بن سلول لما آذى النبي، ﷺ، حينما مر في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين واليهود[٤]، وموقفه ﷺ مع أهل ثقيف لما أبى أن يطبق عليهم ملك الجبال الأخشبين[٥]، ولا ينسى موقفه ﷺ حين عفا عن أهل مكة[٦] على الرغم مما فعلوه به.

(١) سنن الترمذي كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله، ﷺ، باب منه، وصححه الألباني.

(٢) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، ٧/ ١٦٠.

(٣) صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة الفتح، باب ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الفتح:٨].

(٤) صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي، ﷺ، من أذى المشركين والمنافقين حديث رقم ١٧٩٥، ٣/ ١٤٢٠.

(٦) انظر: الطبري؛ محمد بن جرير بن يزيد، أبو جعفر (ت ٣١٠هـ): تاريخ الأمم والرسل والملوك المعروف بتاريخ الطبري، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٧هـ)، ٢/ ١٦١.

إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الكثيرة الداعية إلى مثل هذه الصفات والأخلاق.

ونخلص من هذه الآيات والأحاديث إلى أن التسامح بمعنى نبذ العدوانية؛ قيمة مطلقة، وفريضة على كل مسلم، إذ يعني العدل، وهو مطلوب من كل واحد لكل أحد في كل حال، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ﴾[1]، والتسامح بمعنى البر، ومقابلة السيئة بالحسنة، أمر مطلوب ومرغوب فيه، ما لم يترتب عليه إعانة على الظلم، أو خذلان للمظلوم، أو انتهاك لمبدأ العزة لله ولرسوله، ﷺ، وللمؤمنين.

ثانياً: حسن الخلق.

التسامح في الإسلام جزء من معنى أشمل وأوسع يعبر عنه في المصطلح الإسلامي بحسن الخلق[2]، ويدخل فيه كظم الغيظ، ولين الجانب،

(١) المائدة: ٨.

(٢) انظر في هذا الفرع: الحصين: التسامح والعدوانية، ص ٢٩.

والتواضع والسماحة، وغير ذلك كثير، ومعنى حسن الخلق سلامة النفس نحو الأرفق والأحمد من الأفعال[١].

وقد تواترت الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة في الإشادة بحسن الخلق، والأمر بالأقوال والأعمال التي تقع تحت مسماه، ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾[٢]، وقوله تعالى: ﴿وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ۚ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾[٤].

---

(١) البيهقي؛ أحمد بن الحسين، أبو بكر (ت ٤٥٨ هـ): شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠ هـ)، ٦/ ٢٢٩، وانظر: الماوردي؛ علي بن محمد، أبو الحسن (٤٥٠ هـ): أدب الدنيا والدين، (دون معلومات نشر)، ص ٢٩٩، وعدد من المختصين: نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، ﷺ، إشراف: صالح بن عبد الله بن حميد، (جدة، دار الوسيلة للنشر والتوزيع، ط٤)، ٥/ ١٥٧٠.

(٢) القلم: ٤.

(٣) الإسراء: ٥٣.

(٤) فصلت: ٣٣-٣٤.

ومن السنة قوله ﷺ: «ما من شَيْءٍ يوضع في الْمِيزَانِ أَثْقَلُ من حُسْنِ الْخُلُقِ، وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الْخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلاةِ»(١)، وقال ﷺ: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعْ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ الناس بِخُلُقٍ حَسَنٍ»(٢)، وقال ﷺ: « أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَاناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً، وَخِيرُكُمْ خيرُكُمْ لِنِسَائِهِمْ»(٣).

إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الكثيرة التي تحث على حسن الخلق، وترغب فيه.

إن تعود المسلم على تفاصيل السلوك التي تدعو إليها نصوص الوحي، وترغب فيها، وترويض النفس عليها، حتى تكون عادة وأسلوب حياة، كل ذلك كفيل بتهيئة النفس للتسامح تجاه الآخرين، وصدور ذلك منها عفواً، ودون تكلف.

(١) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله، ﷺ، باب ما جاء في حسن الخلق، وصححه الألباني.

(٢) سنن الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله، ﷺ، باب ما جاء في معاشرة الناس، وحسنه الألباني.

(٣) سنن الترمذي، كتاب الرضاع عن رسول الله، ﷺ، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، وقال الألباني: حسن صحيح.

ثالثاً: التصور عن الكون والحياة.

يظهر التسامح في علاقة المسلم بالطبيعة، من خلال ما يأتي[١]:

١- تسبيح الكون: تكرر في القرآن الكريم أن الكون ومن فيه يسبح الله عز وجل أكثر من ثلاثين مرة، كما في قوله تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾[٢]، وهذا كاف ليشعر المسلم بانسجامه مع الكون وعناصره، وأنه ليس في حال صراع وتنافر مع الطبيعة.

٢- التسخير: تكرر ذكر تسخير عناصر الكون في القرآن الكريم في أكثر من عشرين مرة، ومنه قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْفُلْكَ لِتَجْرِىَ فِى ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْأَنْهَٰرَ ﴿٣٢﴾ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ دَآئِبَيْنِ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ﴿٣٣﴾ وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ۚ وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَظَلُومٌ

(١) انظر في هذا الفرع: الحصين: التسامح والعدوانية، ص ٣٨.
(٢) الإسراء: ٤٤.

كَفَّارٌ ﴾[١]، ولذلك يشعر المسلم أنه يألف الطبيعة، ويعتبرها صديقة له، وليست عدوة.

٣- قانون الزوجية: تكرر في القرآن الكريم ذكر الزوجية، كما في قوله تعالى: ﴿ فَاطِرُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ أَزْوَٰجًا ۖ يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ ۚ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴾[٢]، وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَٰمِ مَا تَرْكَبُونَ ﴾[٣]، فالذكر والأنثى، والليل والنهار، والجسد والروح، والدنيا والآخرة، والموت والحياة، كلها أجزاء تسير في المنهج الكوني مترافقة إلى غايته، ولذلك يدرك المسلم أن الاختلاف الظاهر في الطبيعة والحياة، اختلاف تنوع وتكامل، وليس اختلاف تناقض وتضاد.

٤- الانسجام بين القرآن والكون: يصف القرآن نفسه بأنه آيات، ويصف الكون بأنه آيات، قال تعالى: ﴿ إِنَّ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ وَفِى خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُّ مِن دَآبَّةٍ ءَايَٰتٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ

(١) إبراهيم: ٣٢-٣٤.
(٢) الشورى: ١١.
(٣) الزخرف: ١٢.

ٱلسَّمَآءِ مِن رِّزۡقٖ فَأَحۡيَا بِهِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَا وَتَصۡرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ ءَايَٰتٞ لِّقَوۡمٖ يَعۡقِلُونَ ۝٥ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتۡلُوهَا عَلَيۡكَ بِٱلۡحَقِّۖ فَبِأَيِّ حَدِيثِۭ بَعۡدَ ٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ يُؤۡمِنُونَ ﴾[1]، فجمع بين آيات الكون وآيات القرآن، والقرآن آيات دالة على أن الله أنزله، والكون آيات دالة على أن الله خلقه، ويدل ذلك على تمام التناسق والانسجام، وعلى وحدة مصدرهما.

حينما يعي المسلم انسجامه مع الكون، ويشعر بالألفة والسلام مع عناصره، ويعرف أن مبدأ الوحدة هو ما يحكمه، يسهل عليه إدراك الوحدة في تنظيم الإسلام للسلوك، ويقبل بالإسلام منهجاً شاملاً لنواحي الحياة جميعها؛ فالعبادة في الإسلام ليست مجرد طقوس، بل هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة[2].

وحينما يدرك المسلم أنه جزء من نظام التسبيح الكوني، ويشعر بالانسجام مع أجزاء الكون، وحينما يدرك أن الطبيعة مسخرة له من الله

(١) الجاثية: ٣-٦.

(٢) ابن تيمية؛ أحمد بن عبد الحليم الحراني، أبو العباس (ت ٧٢٨هـ): مجموع الفتاوى، جمع: عبد الرحمن النجدي، (مكتبة ابن تيمية، ط٢)، ١٠/ ١٤٩.

تعالى، وأنها من نعمه عليه، ويشعر أنها صديقة، وليست عدواً، وحينما يدرك قانون الزوجية في الكون، ويدرك أن الاختلاف الظاهر في الطبيعة والحياة، اختلاف تنوع لا تضاد، ويشعر أن الكون والحياة مبنيان على التكامل لا التناقض، ويدرك وحدة الكون والحياة في سبب وجودهما، وفي القوانين التي تحكمهما، وفي غايتهما النهائية، ويقبل أن يكون الإسلام منهجاً شاملاً ومتكاملاً في الحياة، عندها - ومن الطبيعي نتيجة لكل هذه الأنواع من الإدراك هذه أن يتقبل المسلم أن تبنى فلسفة الثقافة الإسلامية على التعارف والتآلف والتعاون، يقول تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[1]، فكأنه يقول: حتى هؤلاء الذين هم بهذه المنزلة من العداوة لكم، إذا أظهروا استعداداً للتعاون معكم على أمر من البر والتقوى، فتعاونوا عليهما.

المطلب الثاني: ضوابط التسامح.

لا يعني التسامح الذل والهوان، أو الخضوع والخنوع للظالمين، أو التخلي عن المظلومين، ونظراً للحفاظ على المجتمع من المعتقدات الفاسدة، وإشاعة

(١) المائدة: ٢.

الإلحاد والفوضى، والتعدي على أموال الآخرين، كان لا بد للتسامح من ضوابط، حتى تميزه عن التساهل، ومنها[١]:

١ - مراعاة لوازم عقيدة «لا إله إلا الله»:

شهادة أن لا إلا الله؛ تنهي موالاة الكافرين ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ﴾[٢]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[٣]، ولا يعني التسامح في الدين الإسلامي نصرة الكافرين ومحبتهم والتقرب إليهم بالأقوال والأفعال والنوايا.

٢ - العدل:

العدل في الإسلام هو الميزان المستقيم الذي يحدد العلاقات بين الناس في السلم والحرب، وهو القسطاس المستقيم الذي توزع به الحقوق

(١) الحصين: التسامح والعدوانية، ص ٢٣، والحسين: تسامح الغرب مع المسلمين، ص ٣٥، والغشيمي وسعد: التسامح الإسلامي، ص ٢٦.
(٢) آل عمران: ٢٨.
(٣) آل عمران: ٣١.

وتحمى[١]، وهو الشريعة التي اتفقت عليها الكتب السماوية، قال تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾[٢].

ولذلك كان يجب ضبط التسامح بالعدل؛ فلا يضيع حق، أو ينتقص، أو يجار فيه، وكذلك ضبطه بإقامة المعروف وإنكار المنكر، بحيث لا تؤدي السماحة في مقاصدها الإنسانية إلى مفاسد، وإلى صور من المداهنات، والتمييع غير اللائق بالإسلام والمسلمين.

وقد أشار ابن عاشور إلى ضابط العدل في التسامح؛ فبين أن السماحة راجعة إلى معنى الاعتدال والعدل والتوسط، شريطة أن لا تفضي إلى ضر أو فساد[٣].

٣- مراعاة الأحكام والمقاصد:

هناك أحكام قطعية الثبوت والدلالة، وأخرى متغيرة تتغير بتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال، والتسامح مع الآخر يقتضي التفريق بين

(١) أبو زهرة؛ محمد: العلاقات الدولية في الإسلام، (القاهرة، دار الفكر العربي، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م)، ص ٣٦.

(٢) الحديد: ٢٥.

(٣) ابن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية، ٣/ ١٨٨.

الثوابت، والمتغيرات، فيمكن إعادة النظر في المتغيرات دون الثوابت بغية ترجيح ما يناسب الزمان والمكان والواقع.

وكذلك ينبغي استحضار المقاصد العامة من الأحكام في التواصل مع الآخر، وفهم التسامح على ضوء ذلك، وهذه المقاصد تمثل المعاني الجليلة العامة الملحوظة للشارع في سائر أحكامه وتشريعاته؛ كالإحسان إلى الغير، كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[1]، والمجادلة بالتي هي أحسن، كما في قوله تعالى: ﴿ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ ﴾[2]، واستحضار تكريم الإنسانية، كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ ﴾[3].

٤- الحكمة.

أكد الإسلام على فضل الحكمة وأهميتها، قال تعالى: ﴿ يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾[4]، وحرص الإسلام على الدعوة إلى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة، قال تعالى: ﴿

(١) آل عمران: ١٣٤.
(٢) النحل: ١٢٥.
(٣) الإسراء: ٧٠.
(٤) البقرة: ٢٦٩.

ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾[1]، لذا ينبغي التأكيد على أهميـــة الحكمة في الدعوة والمعاملة، وارتباطها بالتسامح.

❁ ❁ ❁

(١) النحل: ١٢٥.

المبحث الثالث

تعزيز التسامح

يتناول هذا المبحث الحديث عن اقتران سماحة الإسلام بالوسطية والاعتدال، وطرق تعزيز التسامح والوسطية، ومسؤولية تعزيزهما.

المطلب الأول: اقتران سماحة الإسلام بالوسطية والاعتدال.

اقترنت سماحة الإسلام ويسره بالوسطية والاعتدال، والبعد عن الغلو والتطرف والتشدد والإسراف، ولذلك لم يكن غريباً أن يتكرر الثناء على الوسطية والاعتدال في القرآن الكريم، وذم تجاوز الحد بالغلو والإسراف، والطغيان والبغي والعدوان، ففي تعرض القرآن الكريم لذلك في أكثر من ثمانين موضعاً، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ﴾[2][3].

(١) البقرة: ١٤٣.

(٢) المائدة: ٧٧.

(٣) انظر في هذا المطلب: الحصبن: التسامح والعدوانية، ص ٦٣، ٩٣. وقد أشار ابن عاشور إلى اقتران سماحة الإسلام بالوسطية والاعتدال؛ فبين أن السماحة راجعة إلى معنى الاعتدال والعدل والتوسط، شريطة أن لا تقضي إلى ضر أو فساد. انظر: ابن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية، ٣/ ١٨٨.

وجاء في الأحاديث النبوية ما يؤكد ذلك، قال ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ»(١)، وقال: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فإِنَّمَا أَهْلَكَ من كان قَبْلَكُمْ؛ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ»(٢)، إلى غير ذلك من الأحاديث.

ويحكم الإسلام علاقة الإنسان بربه، وعلاقته بالمجتمع البشري، ويجمع بين الاستجابة لحاجات الروح، وحاجات الجسد، وبين العقيدة والعمل، وبين العمل والتوكل على الله والإيمان بقدره، ويوازن بين الإيمان بالغيب، والسببية العقلية، وهو بذلك يجمع بين هذه الأمور المتقابلة في توازن دقيق واعتدال حكيم، وهذا ما يفسر رفض الإسلام للتطرف والتعصب والعدوانية، وهو ما يفسر أن التسامح الإيجابي جزء من طبيعة الإسلام وجوهره.

ونذكر في المطلبين الآتيين طرق تعزيز التسامح والوسطية، ومسؤولية تعزيزهما، مركزين في ذلك على المجتمعات العربية والإسلامية.

(١) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين يسر.
(٢) سنن ابن ماجة، كتاب المناسك، باب قدر حصى الرمي. وصححه الألباني.

المطلب الثاني: طرق تعزيز التسامح والوسطية.

تعزيز قيم التسامح، وكذلك الوسطية، يؤدي إلى مواجهة التطرف والإرهاب، ومعالجته قبل وقوعه، لذلك؛ كان من الأهمية بمكان تعزيز هذه القيم، وترسيخها بين الناس، ونذكر فيما يأتي بعضاً من طرق تعزيز هذه القيم[1]:

١- تعزيز ثقافة السلم والتعايش في المجتمعات، ويكون ذلك في المجتمعات العربية والإسلامية، من خلال الفتاوى والنشرات والمجالس التي تقوم بها المؤسسات الدينية، والتي من شأنها تصحيح المفاهيم المغلوطة لدى الناس.

٢- تكثيف النصح والبيان، من خلال العلماء والأساتذة، عبر وسائل الإعلام الممكنة؛ المرئية والمسموعة والمقروءة، وفي المجتمعات المسلمة، من خلال خطب الجمعة، والدروس والندوات والمحاضرات، والتحذير من الغلو والتشدد في الدين.

(١) حسين؛ محمد أحمد: تعزيز الوسطية والتسامح... مسؤولية من؟!، (دار الإفتاء الفلسطينية، http://www.darifta.org/research/showfile/show.php?id=57، ١٤٣٨/ ٢٠١٧م)، ص ٨.

٣- دعم جهود إصلاح الخطاب الديني في المجتمعات المسلمة، والعودة إلى الصورة السمحاء للدين الإسلامي الحنيف، وإعمال مبادئه وقيمة الإيجابية، وكذلك دعم المؤسسات الدينية الوسطية، التي تقوم بنشر قيم الوسطية والتسامح.

٤- قيام الأسرة بدورها الفاعل والإيجابي في تربية الأبناء، فالبيت هو الأساس، والموجه الأول في تنشئة أجيال الأمة، من خلال التربية، والتوجيه للأبناء، ذكوراً وإناثاً على أسس الأخلاق الحميدة الفاضلة، والمعتقد السليم، والتسامح والتراحم، ونشر المحبة والألفة.

٥- إعادة المؤسسات الإسلامية الشرعية الرسمية في المجتمعات المسلمة النظر في أساليبها المتبعة في مجالات الوعظ والإرشاد، والتوجيه والحوار، بحيث تصبح أكثر فاعلية وواقعية، ومن ذلك تعيين الكوادر المتخصصة القادرة على تقديم الإجابات عن تساؤلات الحياة المعاصرة، ومراعاة الواقع ومتطلباته، وفتح باب الحوار والنقاش والجدال بالتي هي أحسن، وكذلك العمل على تدريس مادة خاصة في أدب الخلاف، ضمن المناهج الدراسية المقررة في المدارس والجامعات.

٦- تعاون أطياف المجتمع بفئاته وجهاته الرسمية والشعبية جميعها، تعاوناً تاماً؛ في المحافظة على ثوابت الأمة، وحماية أمنها، وحماية دينها، وعقول أبنائها، ومقدراتها، والبعد عن الخلافات، والقضاء على الفرقة بين العلماء وطلبة العلم وعموم المواطنين.

٧- قيام الدعاة بواجب الدعوة والتوجيه والتعليم والتأكيد على ذلك، ويكون ذلك باختيار الدعاة المؤهلين علمياً ومسلكياً، الملمين بطرف من علوم الحياة والكون والاقتصاد والفلسفة، المعروفين بحسن الخلق، وسلامة السلوك والتدين الواعي، والشخصية القائدة المؤثرة؛ لينعكس ذلك كله على عطائهم وأدائهم.

٨- تفعيل دور المساجد، وربطها بالأنشطة الثقافية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها، لتصبح أماكن تربية وتوجيه وتثقيف وإرشاد، وتوسيع نشاطها لتكون مصدراً لنشر الوعي الصحيح، وتقوم بدور المؤسسات الاجتماعية في المناسبات المختلفة في حياة الناس، وجمعيات البر والإحسان والرعاية الاجتماعية، وفض المنازعات، والإصلاح بين الناس، وأن تلحق بها قاعات للمحاضرات العامة والخاصة، ومكتبات للمطالعة

والدروس، إلى غير ذلك من الأنشطة المختلفة التي يمكن للمسجد أن يؤديها إذا توافرت له الإرادة الواعية.

إلى غير ذلك من الطرق التي تؤدي إلى تعزيز قيم التسامح والوسطية.

المطلب الثالث: مسؤولية تعزيز التسامح والوسطية.

مسؤولية تعزيز قيم التسامح وكذلك الوسطية ونشرها، تقع على الأفراد والمؤسسات في المجتمع؛ فالجميع مسؤول عن نشر هذه القيم، ومن أهم الجهات المسؤولة عن تعزيز قيم التسامح والوسطية والاعتدال، ما يأتي[1]:

١- الأسرة: للأسرة دور مهم في ترسيخ قيم التسامح والوسطية والاعتدال، وذلك من خلال تربية الأبناء وترسيخ هذه القيم في نفوسهم، وكذلك تعزيز العلاقات الاجتماعية القائمة على منهج الإسلام، من تراحم وتعاون وعفو وإغاثة للملهوف، وتفريج على أهل الكروب، مما يحافظ على المجتمع من الانحراف.

٢- المؤسسات التربوية؛ كالمدارس والجامعات: للمدارس والمعاهد والجامعات دور بارز في ترسيخ قيم التسامح والوسطية والاعتدال، وذلك

(١) حسين؛ محمد أحمد: تعزيز الوسطية والتسامح، ص ١١.

من خلال تأهيل المعلمين والمعلمات سلوكياً وفكرياً وعقائدياً، وتوافر المناهج التي تحث على تلك القيم.

٣- المؤسسات الدينية: يعد المسجد من أهم المؤسسات الدينية في المجتمع المسلم، مما يستدعي التأكيد على دور أئمة المساجد في معالجة الموضوعات التي تحث على مثل هذه القيم، وكذلك التأكيد على حث الإسلام على الوسطية والاعتدال والتسامح، وعلى طلب العلم واحترام العلماء والمسارعة إلى أعمال الخير، والامتناع عن الاعتداء على الآخرين، أيّاً كان دينهم أو جنسهم أو لونهم، إلى غير ذلك من القضايا، فمسؤولية العلماء كبيرة ومهمة في تعزيز هذه القيم، من خلال متابعة أوضاع المجتمع، والمساهمة في حل مشكلاته، وتصحيح المفاهيم الخاطئة أو الملتبسة على أفراد المجتمع، أو سوء الفهم أو سوء التطبيق، وعلى كل عالم أن يأخذ على عاتقه جزءاً من مسؤولية حل هذه المشكلات.

٤- المؤسسات المجتمعية المختلفة: ومنها: الإعلام، والأندية الثقافية، أو الأدبية، ونوادي الشباب ومراكزهم وغيرها، فعلى هذه المؤسسات تفعيل قيم التسامح والوسطية.

٥- الحكومات وسياستها: تقع المسؤولية الأولى على الحكومات، إذ هي التي تستطيع المساهمة في تعزيز قيم الوسطية والتسامح بين أفراد المجتمع ومؤسساته، فهي التي تملك الإدارة والقوة، وترسم سياسة الدولة، وتستطيع تنفيذ تعزيز هذه القيم بطرق عديدة، يضيق المجال عن ذكرها.

❁ ❁ ❁

المبحث الرابع

آثار التسامح

سبقت الإشارة إلى أن الرحمة والرأفة والصفح والعفو والمغفرة والصبر ومقابلة السيئة بالحسنة، والإعراض عن الجاهلين التي وردت في القرآن الكريم، هي جذور التسامح، وهي في الوقت نفسه صوره وثمراته، ويتحدث هذا المبحث عن بعض آثار التسامح، ومنها[1]:

أولاً: قبول التعددية الثقافية:

منح الإسلام في عصوره المختلفة حريات وحقوقاً للأقليات الخاضعة لسلطان المسلمين، التي تعتنق أدياناً وثقافات مخالفة، وذلك دليل منطقي على اهتمام الإسلام بالتسامح وعدم التعصب، ومدى قابليته للتعددية، وقدرته على التعايش مع الأفكار والثقافات المخالفة.

وقد اتصفت معاملة الأقليات في الإسلام بالاستمرارية، وكانت الطابع المميز للدولة الإسلامية على مدار القرون، في حال القوة والضعف، وفي حال التقدم والتخلف، وفي أوقات الازدهار والتراجع.

(١) الحصين: التسامح والعدوانية، ٩٤، ١٠٨، والغشيمي وسعد: التسامح الإسلامي، ص ٥٠، ٥٦، ٦٠..

وتمتعت الأقليات في ظل الدولة الإسلامية بالحرية الكاملة في ممارسة دينها وعبادتها، وفي استخدامها للغتها وعاداتها، واستقلالها بقوانينها وقضائها، واستثنيت من القانون الجنائي العام؛ فلم يعتبر جريمة في حقها ما يحكم بإباحته في دينها.

ويدل على ذلك إقرار الإسلام حرية اختيار العقيدة للناس، قال تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[1]، فكفل الإسلام للبشر الحرية الدينية والفكرية والسياسية.

وكتب ﷺ حين قدم إلى المدينة بين المؤمنين وأهل يثرب واليهود عهداً، ضمن فيه المساواة في الحقوق، وأمام القانون، للفئات المختلفة، وجاء فيه بشأن اليهود: «وأنه من تبعنا من اليهود؛ فإن له المعروف والأسوة، غير مظلومين، ولا مُتَنَاصَرٍ عليهم... وأن يهود بني عوف ومواليهم وأنفسهم أمة مع[2] المؤمنين، لليهود دينهم وللمؤمنين دينهم إلا من ظلم

(١) البقرة: ٢٥٦.

(٢) في الأصل: «أمة من المؤمنين»، وقال ابن إسحاق: «أمة مع المؤمنين»؛ وهو ما أثبتناه، وهو الأجود، ولعل ما في كتاب الأموال مُصَحَّف. انظر: العمري؛ أكرم ضياء: السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، (المدينة النبوية، مكتبة العلوم والحكم، ط٦، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م)، ١/ ٢٩٠.

وأثم فإنه لا يُوتِغ[١] إلا نفسه وأهل بيته، وأن ليهود بني النجار مثل ما ليهود بني عوف...»، ثم عدد قبائل اليهود قبيلة قبيلة، ثم أكمل: «وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وأن بينهم النصيحة والنصر للمظلوم»[٢].

و«لما قدم وفد نجران على رسول الله، ﷺ، دخلوا عليه مسجده بعد العصر، فحانت صلاتهم، فقاموا يصلون في مسجده، فأراد الناس منعهم، فقال رسول الله، ﷺ: دعوهم، فاستقبلوا المشرق، فصلوا صلاتهم»[٣].

وجاء في العهدة العمرية: «هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم، وسقيمها وبريئها، وسائر ملتها أنه لا تسكن كنائسهم، ولا تهدم، ولا ينتقص منها، ولا من حيزها، ولا من صليبهم، ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم»[٤].

---

(١) يُوتِغ: أي يُهْلِكُ. انظر: ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ٦/ ٨٤.

(٢) أبو عبيد؛ القاسم بن سلام البغدادي (ت ٢٢٤هـ): كتاب الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، (بيروت، دار الفكر، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م)، ص ٢٦٢.

(٣) البيهقي؛ أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ): دلائل النبوة، (مؤسسة البراق)، ٥/ ٣٨٢.

(٤) الطبري: تاريخ الطبري، ٢/ ٤٤٩.

إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التي تدل على قبول الإسلام بالتعددية الثقافية، وصبر النبي، ﷺ، على أذية غير المسلمين له، ما لم ينتقل هذا الأذى من الكلام إلى الأفعال.

ثانياً: التواصل مع الآخرين:

يفتح التسامح مساحة كبيرة للتواصل مع الآخرين في المجال السياسي، والاجتماعي، والاقتصادي، والثقافي، والمعرفي، وغيرها، وهو يحقق بهذا كثيراً من المصالح التي تفيد الإنسانية، يقول تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ﴾[1].

ودلت سيرته ﷺ، على مثل هذا التواصل، فأمر ﷺ، زيد بن ثابت، أن يتعلم لغة اليهود[2]، وأجاز ﷺ للأحباش اللعب بالحراب في المسجد، وأجاز لعائشة، رضي الله عنها، النظر إليهم[3].

ومن الصور التي أقرها الإسلام في تعامل المسلمين مع غيرهم:

(١) الحجرات: ١٣.
(٢) صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد.
(٣) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل.

١- إباحة الزواج من المحصنات من نسائهم وأكل طعامهم: فأباح الإسلام الأكل من طعام أهل الكتاب، وأباح نكاح نسائهم المحصنات، قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ﴾[1]، وزار ﷺ الغلام اليهودي لما مرض، ودعاه إلى الإسلام، فأسلم[2].

٢- التعامل مع غير المسلمين في المجال الاقتصادي وغيره: ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾[3]، فدل هذا على جواز التعامل معهم بالمال، وما ورد عنه ﷺ أنه أعطى أرض خيبر لليهود ليزرعوها، ولهم شطر ما يخرج منها[4].

---

(١) المائدة: ٥.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟ وهل يعرض على الصبي الإسلام؟

(٣) آل عمران: ٧٥.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الإجارة، باب إذا استأجر أرضاً فمات أحدهما.

٣- الإهداء إلى غير المسلمين: وقد أهدى ملك أيلة للنبي، ﷺ، بغلة بيضاء[١]، وأهدت يهودية إلى النبي، ﷺ، شاة مسمومة فأكل منها[٢]، وأرسل عمر حلة إلى أخ له من أهل مكة قبل أن يسلم[٣].

إلى غير ذلك من الصور.

ثالثاً: تحقيق الدعوة إلى دين الله عز وجل:

إن التسامح يفيد في اكتشاف المبادئ والتصورات الإسلامية، فضلاً عن قبول الآخر بها، ومثال ذلك ما جاء في قصة ثمامة بن أثال، حين عفا عنه ﷺ فأسلم، وأصبح رسول الله، ﷺ، أحب الناس إليه، والإسلام أحب الأديان إليه[٤].

(١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب خرص التمر.
(٢) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب قبول الهدية من المشركين.
(٣) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب قبول الهدية من المشركين.
(٤) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة وحديث ثمامة بن أثال.

رابعاً: إقامة المجتمع المدني المتعاون:

الاختلاف سنة الله في كونه، قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ﴾[1]، فأشار القرآن الكريم إلى ضرورة هذا الاختلاف، وحتمية وجوده، فيتمكن كل فرد وكل مجتمع نتيجة لهذا الاختلاف من العيش، بالطريقة التي يراها، وفق ما لديه من إرادة، وحرية، واختيار.

وهذا الاختلاف والتنوع والتعدد، يسهم في الوصول إلى التكامل الإنساني، إذا التزم فيه بالتسامح والتعاون، ومن ثم كان التعاون ضرورة اجتماعية في كل المجتمعات الإنسانية، لتحقيق الخير العام، وتبادل المنافع والمصالح، وهو ما حث عليه الإسلام، فجعل العلاقة بين المسلمين وغيرهم علاقة تعاون وتعارف وبر وعدل، ليعم الخير، وتقوى الصلات الإنسانية.

والإنسان مدني بطبعه، يعيش داخل وسط اجتماعي؛ ولذلك كان التسامح أرضية أساسية لبناء المجتمع المدني، وإرساء قواعده، على أساس الحرية في المعتقد، وقبول الاختلاف في الرأي، وعدم المسَاس بخصوصيات كل أمة.

(١) هود: ١١٨-١١٩.

خامساً: إلغاء الطبقية والتمييز العنصري:

يظهر بشكل واضح تسامح الإسلام ونظرته الإنسانية إلى الحياة، وقابليته للتعايش مع الأفكار المخالفة، وأثر هذه القابلية على تحقيق السلام في المجتمع، والاندماج في عناصره، ويكشف التاريخ عن إلغاء الإسلام لظاهرة الطبقية في المجتمع.

فقد نص القرآن الكريم على تكريم بني آدم وتفضيلهم، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[1]، ونص على أن المعيار الوحيد للتفاضل بين الناس عند الله تعالى، هو التقوى، فقال تعالى: ﴿لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[2]، ولما كان محل التقوى القلب، فذلك يعني تحديد مجال التمييز بين الناس في التعامل فيما بينهم.

وأكد هذا المعنى ﷺ، في خطبة الوداع؛ فقال: «يا أَيُّهَا الناس أَلاَ إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، ألا لاَ فَضْلَ لعربي على أعجمي، وَلاَ

(١) الإسراء: ٧٠.
(٢) الحجرات: ١٣.

لعجمي على عربي، وَلاَ لأَحْمَرَ على أَسْوَدَ، وَلاَ أَسْوَدَ على أَحْمَرَ، إِلاَّ بِالتَّقْوَى، أَبَلَّغْتُ؟!»[١].

سادساً: الاعتراف بالخطأ وتجاوز حظوظ النفس:

للتسامح أثر في واقع الحياة، فله أثره في تجاوز حظوظ النفس ونصرتها للباطل، وقد يؤدي بالنفوس الممتلئة حقداً إذا سومحت إلى الاعتراف بالخطأ، وذلك كما حدث في قصة يوسف عليه السلام، لما عفا عن إخوته، فأقروا له بالفضل، واعتذروا له عن الخطأ، واعترفوا بعلو منزلته، وطلبوا منه العفو والاستغفار، قال تعالى: ﴿قَالُواْ تَٱللَّهِ لَقَدۡ ءَاثَرَكَ ٱللَّهُ عَلَيۡنَا وَإِن كُنَّا لَخَٰطِـِٔينَ ﴿٩١﴾ قَالَ لَا تَثۡرِيبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡيَوۡمَۖ يَغۡفِرُ ٱللَّهُ لَكُمۡۖ وَهُوَ أَرۡحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾[٢].

❁ ❁ ❁

(١) مسند أحمد بن حنبل، أحاديث رجال من أصحاب النبي، ﷺ، حديث رجل من أصحاب النبي، ﷺ، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.
(٢) يوسف: ٩١-٩٢.

الخاتمة

في ختام ورقة العمل هذه المجملة لموضوع «التسامح في الإسلام وضرورته المجتمعية والدولية وآثاره»، نعرض أهم النتائج التي تم التوصل إليها، والتوصيات.

أولاً: النتائج:

تتلخص نتائج هذا البحث فيما يأتي[1]:

١- شملت نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة، على مساحة واسعة لمعاني الرحمة والرأفة والصفح والعفو والمغفرة والصبر، وغيرها، وهذه المعاني هي جذور التسامح، وفي الوقت نفسه، هي مظاهره وثمراته.

٢- اعتنى الإسلام بحسن الخلق، وأولاه منزلة عالية، ورغّب في التربية عليه، وما التسامح إلا صورة من صوره.

٣- تصور المسلم عن الكون والحياة، المؤسس على فكرة الانسجام والتكامل، ووحدة القانون الحاكم، يجعل التسامح جزءاً من طبيعة الإسلام وجوهره.

(١) الحصين: التسامح والعدوانية، ص ٢٠٧،

٤- الأخذ بالوسطية والاعتدال، ورفض الغلو والتطرف، من شأنه أن يضيق المجال أمام العدوانية والأحقاد.

٥- التسامح يخضع لفكرة الانسجام والتكافل والتوازن، التي تحكم تعاليم الإسلام ومبادئه وأحكامه، فهو لا يعني التفريط في أن تكون العزة لله ولرسوله، ﷺ، وللمؤمنين، ولا يعني الخضوع للظلم أو خذلان المظلومين، ولا يعني المساواة بين الحق والباطل، ولا يعني الإخفاق في فهم معاني الولاء والبراء في صورتهما الصحيحة، المنسجمة مع روح الإسلام وتعاليمه.

٦- تعزيز قيم التسامح والوسطية، تؤدي إلى مواجهة التطرف والإرهاب، ومعالجته قبل وقوعه، وذلك من خلال تعزيز ثقافة السلم والتعايش بين المجتمعات، ودعم جهود إصلاح الخطاب الديني، وقيام الأسرة بدورها، وتحسين أساليب المؤسسات الدينية، وتعاون أطياف المجتمع ومؤسساته الرسمية والشعبية.

٧- مسؤولية تعزيز قيم التسامح والوسطية تقع على أفراد المجتمع جميعهم ومؤسساته، ومنها الحكومات، والأسرة، والعلماء، والمؤسسات الدينية، ووسائل الإعلام، وغيرها.

٨. آثار ارتباط التسامح بالإسلام ظهرت في إلغاء الطبقية والتمييز العنصري، وفي قبول التعددية الثقافية، والتعايش مع الآخرين، بصورة يندر وجود مشابه لها في تاريخ الحضارات المختلفة.

٩. لم يكن التسامح ليغيب عن ثقافة الإسلام، حتى في ظروفه المختلفة، ويخشى في العصر الحاضر بسبب التأثير الطاغي للثقافة الغربية، والانبهار بالتقدم المادي والمعرفي للغرب، وسيطرة الإعلام، أن يصاب الضمير الخلقي الجمعي للأمة بتشوهات غير إسلامية.

ثانياً: التوصيات:

١. لفت نظر الجهات المسؤولة عن التربية في المجتمعات الإسلامية إلى ضرورة توعية النشء بالتصور الإسلامي عن التسامح، باعتباره قيمة أساسية في حياة المسلم، وتحصينه من أي تشويه يمكن أن تتعرض له هذه القيمة الإنسانية.

٢. بذل الجهد في الكتابة عن الإسلام وقيمه، وإيصال ذلك إلى المسلمين والمفكرين الغربيين.

هذا وصلى الله على محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

القرآن الكريم.

الألباني؛ محمد ناصر الدين بن نوح الأشقودري، أبو عبد الرحمن (ت ١٤٢٠هـ): سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، (الرياض، مكتبة المعارف، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م).

الألباني (ت ١٤٢٠هـ): صحيح سنن الترمذي، (الرياض، مكتبة المعارف، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م).

الألباني (ت ١٤٢٠هـ): صحيح سنن أبي داود، (الرياض، مكتبة المعارف، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م).

الأمم المتحدة: وثائق الجمعية العامة، الدورة ٥١، البند ١١٣ (ب) من القائمة الأولية، (موقع وثائق الأمم المتحدة، https://undocs.org/201/pdf?symbol=ar/A/51).

البخاري؛ محمد بن إسماعيل الجعفي، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ): الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله، ﷺ، وسننه وأيامه المعروف بصحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (بيروت، دار ابن كثير واليمامة، ط٣، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧هـ).

📖 البوطي؛ محمد سعيد رمضان (ت ١٤٣٤هـ): الجهاد في الإسلام كيف نفهمه؟ وكيف نمارسه؟ (دمشق، دار الفكر، ط١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م).

📖 البيهقي؛ أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ): دلائل النبوة، (مؤسسة البراق).

📖 البيهقي (ت ٤٥٨هـ): شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠هـ).

📖 الترمذي؛ محمد بن عيسى السلمي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ): الجامع الصحيح المعروف بسنن الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، (بيروت، دار إحياء التراث العربي).

📖 ابن تيمية؛ أحمد بن عبد الحليم الحراني، أبو العباس (ت ٧٢٨هـ): مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن النجدي، (مكتبة ابن تيمية، ط٢).

📖 الجرجاني؛ علي بن محمد بن علي (ت ٨١٦هـ): التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (بيروت، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٥هـ).

📖 الجوهري؛ إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ): الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (بيروت، دار العلم للملايين، ط٤، ١٩٩٠هـ).

📖 ابن حجر؛ شهاب الدين، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، أبو الفضل (ت ٨٥٢هـ): فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب، (بيروت، دار المعرفة).

📖 الحسين؛ عبد اللطيف بن إبراهيم: تسامح الغرب مع المسلمين في العصر الحاضر، دراسة نقدية في ضوء الإسلام، (دار ابن الجوزي، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م).

📖 حسين؛ محمد أحمد: تعزيز الوسطية والتسامح... مسؤولية من؟!، (دار الإفتاء الفلسطينية، http://www.darifta.org/research/showfile/show.php?id=57، ١٤٣٨/ ٢٠١٧م).

📖 الحصين؛ صالح بن عبد الرحمن (ت ١٤٣٤هـ): التسامح والعدوانية بين الإسلام والغرب، (الرياض، ١٤٢٩هـ).

📖 الحملاوي؛ أحمد بن محمد (ت ١٣١٥هـ): شذا العرف في فن الصرف، تحقيق: محمد عبد المعطي، (الرياض، دار الكيان) ص ٨٢.

📖 ابن حنبل؛ أحمد بن محمد الشيباني، أبو عبد الله (ت ٢٤١هـ): مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، (مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م).

📖 أبو داود؛ سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥هـ): سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (دار الفكر).

📖 أبو زهرة؛ محمد: العلاقات الدولية في الإسلام، (القاهرة، دار الفكر العربي، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م).

📖 ابن سيده؛ علي بن إسماعيل، أبو الحسن (ت ٤٥٨هـ): المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٠م).

📖 الطبري؛ محمد بن جرير بن يزيد، أبو جعفر (ت ٣١٠هـ): تاريخ الأمم والرسل والملوك المعروف بتاريخ الطبري، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٧هـ).

📖 ابن عاشور؛ محمد الطاهر (ت ١٣٩٣هـ): مقاصد الشريعة الإسلامية، (بيروت، دار الكتاب اللبناني، ٢٠١١م).

📖 أبو عبيد؛ القاسم بن سلام البغدادي (ت ٢٢٤هـ): كتاب الأموال، تحقيق: خليل محمد هراس، (بيروت، دار الفكر، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م).

📖 عدد من المختصين: نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، إشراف: صالح بن عبد الله بن حميد، (جدة، دار الوسيلة للنشر والتوزيع، ط٤).

📖 العمري؛ أكرم ضياء: السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية، (المدينة النبوية، مكتبة العلوم والحكم، ط٦، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م).

📖 الغشيمي؛ عبد الواسع محمد غالب وسعد؛ أمير فاضل: التسامح الإسلامي، قراءة في معطياته الفكرية وآثاره الواقعية في ضوء الكتاب والسنة، (مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد ٢١، ربيع الأول ١٤٣٤هـ/ شباط ٢٠١٣م).

📖 ابن فارس؛ أحمد بن فارس بن زكريا، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ): معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت، دار الجيل، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م).

📖 ابن ماجه؛ محمد بن يزيد القزويني، أبو عبد الله (ت ٢٧٥هـ): سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار الفكر).

📖 الماوردي؛ علي بن محمد، أبو الحسن (٤٥٠هـ): أدب الدنيا والدين، (دون معلومات نشر).

📖 المباركفوري؛ محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، أبو العلا (ت ١٣٥٣هـ): تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، (بيروت، دار الكتب العلمية).

📖 مجمع اللغة العربية بالقاهرة: المعجم الفلسفي، (المطابع الأميرية، ١٩٨٣م).

📖 مسلم؛ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين (ت ٢٦١هـ): صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت، دار إحياء التراث العربي).

📖 ابن منظور؛ محمد بن مكرم الأفريقي المصري (ت ٧١١هـ): لسان العرب، (بيروت، دار صادر، ط١).

📖 نخبة من العلماء: التفسير الميسر، (السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، ط٢، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م).

📖 النسائي؛ أحمد بن شعيب، أبو عبد الرحمن (ت ٣٠٣هـ): سنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م).

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: مفهوم التسامح ١٠

المطلب الأول: التسامح في اللغة ١٠

المطلب الثاني: التسامح في الاصطلاح ١٢

المبحث الثاني: التأصيل الشرعي للتسامح وضوابطه ١٥

المطلب الأول: التأصيل الشرعي للتسامح ١٥

أولاً: التسامح بين النفي والإثبات ١٥

ثانيًا: حسن الخلق ٢٠

ثالثًا: التصور عن الكون والحياة ٢٣

المطلب الثاني: ضوابط التسامح ٢٦

المبحث الثالث: تعزيز التسامح ٣١

المطلب الأول: اقتران سماحة الإسلام بالوسطية والاعتدال ٣١

المطلب الثاني: طرق تعزيز التسامح والوسطية ٣٣

المطلب الثالث: مسؤولية تعزيز التسامح والوسطية ٣٦

المبحث الرابع: آثار التسامح ٣٩

أولاً: قبول التعددية الثقافية ٣٩

ثانيًا: التواصل مع الآخرين ٤٢
ثالثًا: تحقيق الدعوة إلى دين الله عز وجل ٤٤
رابعًا: إقامة المجتمع المدني المتعاون ٤٥
خامسًا: إلغاء الطبقية والتمييز العنصري ٤٦
سادسًا: الاعتراف بالخطأ وتجاوز حظوظ النفس ٤٧
الخاتمة ٤٨
قائمة المصادر ٥١
قائمة المحتويات ٥٧

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التسامح من المنظور الإسلاميّ

مفهومه، حكمه، مجالاته

إعداد

أ.د. قطب مصطفى سانو

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التسـامح من المنظـور الإسـلاميِّ
مفهومه، حكمه، مجالاته

إعـــداد

أ.د. قطب مصطفى ســانـو

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

إنَّ الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعَالمين، محمد الأمين، وعلى آله الطيِّبين الطاهرين، وأصحابه الغرِّ الميامين.

وبعد:

فإنَّه من نافلة القول أنَّ التسامح كان ولا يزال سمَّة أساسيَّة من سمات الدين الإسلاميِّ الحنيف بحسبانه وصفا ملازماً له كما قرَّر ذلك وأكَّده النبيُّ الهاشميُّ السمح الرحمة المهداة محمد بن عبد الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم إنَّما بعثت بالحنيفيَّة السمحاء.

ولئن انتهى الراسخون من أهل العلم إلى اعتبار الشمول، والمرونة، والسعة، والثبات، والعدالة، والرحمة أهمَّ خصائص للتشريع الإسلاميِّ ـ عقيدةً وشريعةً ـ فإنَّ المتأمِّل الحاذق في تيكم الخصائص ـ بمفاهيمها ومقاصدها وأسرارها ـ يجدها مجتمعةً في مبدأ التسامح بوصفه قوام

الشمول، وأســاس المرونة، وعمود الســعة، وزاد الثبات، وغاية العدالة، وجماع الرحمة.

إنَّ المتأمِّل في جملة الأحكام التي يتنتظمها التشريع الإســلاميُّ ـ سواء أكانت أحكاما عقديَّة، أم أحكاماً عمليَّة، أم أحكاماً تربويَّة ـ فإنَّه ســيجدنَّ حضوراً باهراً لمبدأ التســامح بين طياتها، حيث مــن المتعذر أن يخلو حكم من تلكم الأحكام من معنىً معتبر من معاني التسامح المتمثِّلة في التساهل، والتيسير، والحِلْم، والعَفْو، والجُود، مما يدعو الحاجة إلى تأصيل القول المبين في هــذا المبدأ العظيم ضبطاً لمفهومه، وتحريــراً لحكمه الشرعيِّ، وتوضيحاً لمجالاته وآثاره على الفرد، والمجتمع، والدولة، والأمَّة، والإنسانيَّة جمعاء.

ورغبةً منا في الإسهام ـ ولو بنقير ـ في تحقيق تلك المهَّمة الفكريَّة الملحة، عنينا بنســج صفحات هذه الدراســة المتواضعة التي قسَّــمناها على ثلاثة مباحث وخاتمة، حيث خصصنا أولهــا لضبط مفهومه، وتناولنا في مبحثها الثاني حكمه الشرعيّ، وأما المبحث الثالث، فقد انتظم بياناً وافياً لمجالاته، واحتضنت الخاتمة أهمَّ نتائج الدراسة.

إنَّ الأمــل معقود في أن تؤدِّي بلورة هــذه الموضوعات بصورة علميَّة ومنهجيَّة منضبطة إلى الانتقال بمبدأ التسامح الأصيل من عالم الفكر والنظر

المجرَّد إلى عالم التطبيق والتنزيل المعاش، ومن بريق الشعارات ولمعانها إلى وضوح الممارسات وتفاعلاتها، ومن أَسْرِ التمنيَّات إلى فضاء الإمكانات، ذلك لأنَّ ضبط المفهوم، وتحرير الحكم، وتوضيح المجالات سيؤدِّي كل أولئك إلى صيرورة المبدأ واقعاً ملموساً، وعاملاً مؤثِّرا قابلاً للمقايسة والتقويم.

فهلمَّ بنا إلى جنبات هذه المباحث، راجين من المولى الكريم المَدَدَ، والسَّنَدَ، والرَّشَدَ، والسَّدَدَ، إن نريد إلا الإصلاح ما استطعنا، وما توفيقنا إلا بالله، عليه توكلنا، وإليه ننيب.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

في مفهوم التسامح

أولاً: في مفهوم التسامح لغةً:

بالرجوع إلى عدد من المعاجم والقواميس اللغويَّة المتوافرة[١] يجد الناظر أنَّ مصطلح التسامح مصدر لفعل تسامح على زنة تفاعل، ويراد به التساهل، واللِّين، والحلم، والعفو، ويقال: تسامحوا إذا تساهلوا، كما يقال: تسامح الشخص في الأمر، إذا تساهل، ويقال أيضا: متسامح مع أعدائه إذا كان حليماً معهم، رؤوفاً بهم، ومنه التسامح المسامحة، ويراد به العفو، ومنه قولهم سامحه بذنبه إذا عفا عنه، وسامحه الله أي غفر له.

ومن لفظ التسامح صاغ أهل العلم بالأصول والفقه قاعدةً تعرف بقاعدة التسامح في أدلة السنن، ويراد بها عندهم: التساهل في محاكمة أسانيد روايات الأحاديث الضعيفة الدالة على الأحكام غير الملزمة. وبتعبير أدقَّ، أنَّ كل ما دلَّ خبر الضعيف على رجحانه، واستحبابه من السنن، فهو راجح ومستحب، تماماً كما لو دلَّ عليه خبر الثقة، وغيره من الأدلة الصحيحة،

(١) انظر مادة سمح في لسان العرب، والقاموس المحيط، ومختار الصحاح، والمعجم الوسيط..

وذلــك لأنَّ الضعيف يقدِّم البلاغ، ويوجــده، وإنَّ في البلاغ من حيث هو مصلحة يسوغ العمل به أيّاً كان المخبر والمبلِّغ(١).

وبالرجــوع إلى الجذر اللغويِّ لكلمة «التســامح» نجدها مشــتقة من فعل سَمَح وسَمُحَ يسمح سَمْحاً، وسَماحاً، وسِماحاً، وسَماحةً، وسُموحاً، وسُــموحةً، ويقال سَمَحَ الشــخص: إذا لاَنَ، وسَهُلَ، وجاد، وأعطى عن كرم وسخاء، ومنه قولهم: عنده سماحة نفس، أي عنده كرمٌ وسخاءٌ، ويقال أيضاً: سَمُحَ الشخص: إذا صار متساهلاً كريماً، أو صار من أهل السماحة، ويقال: ســمَّح الشيء إذا جعله ليِّناً سهلاً، كما يقال: سامح يسامح مسامحة، إذا عفا عنه، وتعني المسامحة أيضا المساهلة في الطعان، والضراب، والعدْوِ، وفي الأثر: السَّماح ربَّاحٌ أي المُسَاهَلة في الأشياء تُربِحُ صاحبها.

والسَــمْحُ، والسمْحة: اسم فاعل من فعل ســمُحَ، ويراد به المتساهل الكريم، ويقال: رجلٌ ســمْحٌ، أي جوَّادٌ وسخيٌّ، ومنه قوله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم في الحديث الشريف الذي أخرجه البخاري عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رســول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: رحم الله

(١) انظر: كتابنا معجم مصطلحات أصول الفقه ـ قطب مصطفى سانو، دمشق، دار الفكر، ص١٣٢-١٣٣.

رجلاً سَمْحاً إذا باع، وإذا اشـــترى، وإذا اقتضى. ويقال أيضاً: دين سمْحٌ، أي فيه يسرٌ وتســـاهل، وملَّة سمْحَة، أي لا يوجد فيها ولا شدَّة، ومن ذلك ما أخرجه الإمام أحمد في مســـنده عن أبي أمامـــة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وســـلَّم: لم أبعث باليهوديَّة، ولا بالنصرانيَّة، ولكنِّي بُعثت بالحنيفيَّة السَّـــمْحَة، وما أخرجه الإمام أحمد في مسنده أيضاً، عـــن عبد الله ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قيل لرســـول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: أيُّ الأديان أحبُّ إليك؟ قال: الحنيفيَّة السَّمحة، أي ليس فيها ضيقٌ، ولا شدَّة.

والسميح مثل السَّمْح من فعل سمُح، ويقال رجل سميحٌ لميحٌ، وسمْحٌ لَمْحٌ، ومِسْمَحٌ، ومِسْماحٌ، ويجمع على سِمَاح، وسُمحاء، ومساميح.

هذا تلخيصٌ لأهمِّ ما تزخر بـــه المعاجم والقواميس العربية من معاني لغويَّـــة لكلمة التســـامح، وواضح فيـــه أنَّ ثمة اتفاقا بينهـــا على كون أهمِّ معانيها عند إطلاقها في اللغة: التســـاهل، والتيســـير، واللِّـــين، والحِلْم، والعفْو، والجود.

عـــلى أنَّه من الحـــريِّ تقريره أنَّ بعـــض القواميـــس والمعاجم الحديثة أضافـــوا إلى المعـــاني المذكورة معنـــى « التهـــاون» بحســـبانه أحد معاني

المصطلح في اللغة، غير أنَّ جلَّ المعاجم والقواميس القديمة تجاوزت اعتبار مصطلح «تهاون» معنىً من معاني التسامح، وذلك اعتباراً إلى كون المراد بالتهاون عندهم الاستخفاف، والاحتقار، والتقاعس، والتقصير، ومنه قولهم: تهاون بالأمر إذا استخفَّ به، وتهاون بخصمه إذا استهان به، واستخفَّ به، واستحقره، وتهاون في عمله إذا تقاعس عنه، وأهمله. ولهذا، فإنَّ ثمَّة بوناً شاسعاً بين مصطلح «التسامح» ومصطلح «التهاون» سواء من حيث اللغة، أم من حيث الاصطلاح، مما جعلت المعاجم والقواميس القديمة تعزف عن ذكره ضمن المعاني المرادة من مصطلح التسامح لغة.

وبطبيعة الحال، لا يتعارض هذا الأمر من أن يكون ثمة قرابة وعلاقة ما بين بعض المفردات المشتقة من مصطلح « تهاون» ومصطلح «تساهل» الذي يعدُّ أحد معاني مصطلح التسامح، ومن ذلك مصطلح الهَوْن، والهوينا، ويراد به السكينة، والوقار، والتؤدة، كما في قوله تعالى: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمۡشُونَ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ هَوۡنٗا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلۡجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمٗا﴾ [الفرقان: ٦٣]، أي بالسكينة والوقار، ويقال رجلٌ هَيْن، أي لَين، وجمعه هَيْنُون، ومنه الحديث الذي رواه البيهقي في سننه، عن عبد الله بن عمر ـ

رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: المسلمون هَيْنُون لَيْنون كالجمل الأَنِف، إن قِيدَ انقاد، وإذا أُنِيخَ على صخرةٍ استناخ. وقيل هيِّن لغة في «هيْن»، والعرب تمدح بالهَيْن الليْن (مخفَّف)، وتذمُّ بالهيِّن أي الليِّن (مثقل).

ومهما يكن من شيء، فلنبرح المعنى اللغويَّ القارَّ لمصطلح التسامح لننفذ من خلاله إلى ضبط معناه الاصطلاحي الذي يراد به عند إطلاقه، وذلك تمهيداً لبيان حكمه، ثم مجالاته.

ثانياً: في مفهوم التسامح اصطلاحاً:

على الرغم من بيان أهل العلم باللغة تلك المعاني القارَّة لمصطلح التسامح في وقت مبكر، وعلى الرغم من اختصاص كلٍّ واحدٍ من تلك المعاني بتعريفات محدّدة ومعروفةٍ في التراث الإسلاميِّ، بَيْدَ أنَّه ليس من الوارد في شيءٍ أن يعثر المرء على تعريفٍ اصطلاحيٍّ لمصطلح التسامح في ذلك التراث العريض الغزير، مما يدفعنا إلى تقرير القول بأنَّ هذا المصطلح من جنس المصطلحات المستحدثة في الملّة التي لم يصغ له السابقون مفهوماً اصطلاحيّاً خاصّاً به.

فضلاً عن أنَّ الظهور الاصطلاحي لهذا المصطلح على الساحة الفكريَّة يعود إلى القرنين السادس عشر والسابع عشر الميلاديِّ[١]، وذلك استجابة لحركة الإصلاح البروتستانتيِّ التي قادها رائد الإصلاح ومنظِّره الفيلسوف والراهب الألمانيُّ Martin Lutherمارتن لوثر (١٤٨٣-١٥٤٦م)، وأودع تصوّره عن التسامح مفهوماً، وضرورةً، ومجالاً في رسالته الشهيرة: The Niinety-Five Theses القضايا الخمس والتسعون[٢]، أو الرسائل الخمس والتسعون، ثمَّ عني بعده الفيلسوف التجريبيُّ الإنجليزيُّ John Locke جون لوك (١٦٣٢-١٧٠٤م) بصياغة نظريَّة متكاملةٍ عن التسامح في كتابيه: Two Treaties on Government, On Toleration رسالة في التسامح، ورسالتين في الحكم[٣]، وأتى بعده أحد روَّاد الإصلاح

(١) انظر: ar.m.wikipedia.org

(٢) هذه الرسائل تمثِّل مجموع النقاط التي اعترض عليها مارتن لوثر على الكنيسة، وشكَّلت الشرارة الأولى التي انطلقت منها البروتستانتية، وقد علَّق لوثر هذه الرسائل على باب الكاتدرائيَّة الرئيسية في فيتنبرغ.

(٣) قد كان لكتابيه تأثير كبير في عدد من الدول، وخاصَّة في الولايات المتحدَّة حيث كتابه الثاني الأساس الذي استند إليه المشرِّع الأمريكي في تقرير الحرية الدينيَّة، وحماية الثروة، وتؤثر عنه تلك المقولة التاريخية التي تقول: الأفكار الجديدة هي موضع شكٍّ دائماً، وتتمُّ مقاومتها غالباً لسبب أنَّها لم تصبح شائعة بعد.

New opinions are always suspected and usually opposed without any other reason but because they are not yet common

في عصر التنوير الفيلسوف الفرنسيُّ المسمَّى François-Marie Arouet فرانسوا ماري آروويه المعروف باسم Voltaire فولتير (١٦٩٤-١٧٧٨م)، فملأ الدنيا حديثاً وضجيجاً عن التسامح، وضرورة اعتماده في جميع مناحي الحياة، وخاصَّة على مستوى الأديان، والمعتقدات.

وقد وجد ذلك الدفاع المستميت الذي خاضه روَّاد الإصلاح في عصر التنوير صدىً قويّاً ومزلزلاً في جميع أرجاء المعمورة، حتى إذا ما آل أمر الحكم والقيادة والرئاسة في الولايات المتحدَّة الأمريكيَّة إلى ثالث رؤساء الولايات المتحدَّة الأمريكيَّة المفكِّر السياسيّ Thomas Jefferson توماس جفرسون (١٧٤٣- ١٨٢٦م)، فإذا به ينتقل بفكرة التسامح من عالم النظر والفكر إلى عالم التطبيق والتنزيل، وذلك عن اعتماده بنداً من بنود الدستور الأمريكيِّ، وأساساً من أسس الحكم في أمريكا، ومنذئذٍ باتت الحريَّة الدينيَّة معترفاً بها، ومعمولا بها في جميع الولايات الأمريكيَّة، وأصبح المسلمون واليهود والوثنيُّون في أمريكا قادرين على ممارسة شعائر دينهم ومعتقداتهم بكلِّ حريَّةٍ، وانفتاح، ولا يزال الوضع على ذلك إلى يومنا هذا.

وتأسيساً على هذا، فإنَّنا نرى أن نفزع إلى تقرير القول بأنَّ التعرف على مفهوم التسامح اصطلاحاً ينبغي أن يتمَّ من خلال اللواذ بجملةٍ حسنةٍ

من تلك الدراســات والمراجع الحديثة التي عني أربابها بإيراد تعريفات أو صياغة تصوّرات تقريبيَّة عنه.

ونظراً لتعدد تلك التعريفات، وتنوع تلــك التصوُّرات، فإنَّنا نرى أن نكتفــي بعرض بعضٍ منهــا، بالإضافة إلى ذلك التعريــف الذي أضحى معتمداً لدى منظمَّة اليونســكو التي تعدُّ المرجعيَّــة الدوليَّة الأكثر اهتماماً وتركيزاً على مسألة التسامح على كافَّة الأصعدة.

لقد عني السيد إيرك لومبرك بإيراد عددٍ من تعريفات مصطلح التسامح وفق منظورات شــتى، وذلك في بحث له قدَّمه إلى منتدى آليات التسامح في استكلاندا، فذكر أنَّه يراد بالتســامح من المنظور الفلسفي الانفتاح على التنوع، والتعدُّد بمختلف أشكاله، ويراد به من المنظور الاجتماعيِّ، ردُّ فعل الإنســان تجاه شيء يراه صعباً، إو إشكاليَّة بالنســبة إلى ما يعتنقه، ويعرفه، مثل الأفكار، والآراء، والأشخاص، والمجموعات، والقيم، والسلوكيَّات المتعلقــة بهم. وأما المراد به من المظور الســياسيِّ، فإنَّــه يعني قبول الأفراد المختلفين، وإعطاؤهم حقَّهم في المشاركة في الحياة السياسيَّة، وقبول الخصوم السياســيّين الذين لديهم آراء مختلفة[١]. وقريبا من هــذه التعريفات أورد

(١) انظــر: Mechanisms of tolerance: an anthology The living History Forum Stockholm 2017

موقع « الفجر» في الأنترنت تعريفا لمصطلح التسامح بقوله: «والتسامح كما جاء في تعريفه اصطلاحاً: ..كلمة .. تستخدم للإشارة إلى الممارسات الجماعيَّة كانت أم الفرديَّة تقضي بنبذ التطرف، أو ملاحقة كلِّ من يعتقد، أو يتصرَّف بطريقة مخالفة قد لا يوافق عليها المرء.. فالتسامح بالمعنى الحديث يدل على قبول اختلاف الآخرين ـ سواء في الدين أم العِرْق، أم السياسة ـ أو عدم منع الآخرين من أن يكونوا آخرين، أو إكراههم على التخلِّي عن آخريتهم..»[١]. وثمة تعريف موجز أورده القاموس الفرنسي الموسوم بالأنترنوت، وهذا نصُّه:

« التسامح يعني احترام حرية التعبير، والآراء، وموقف الآخرين.. وينطوي التسامح على تحمل معاناة دعم التعبير عن أفكار ـ بالنسبة لنا ـ ضارَّة، والرغبة في تحمل تلك المعاناة..»[٢].

وإذا كانت هذه التعريفات والتصوُّرات كلُّها عبارةً عن مجهودات ومحاولات فرديَّة هادفة إلى ضبط المعنى المراد من التسامح وتحديد مجالاته، فإنَّ منظَّمة اليونسكو اعتمدت في الدورة الثامنة والعشرين لمؤتمرها العام

(١) انظر: موقع www.elfagr.com
(٢) انظر: موقع www.linternaute.fr

لعام ١٩٩٥م تصوُّراً واضحاً عن مصطلح التسامح عند إطلاقه، وأودعت ذلك التصور في المادة الأولى من الإعلان، وهذا نصُّ ما جاء فيها:

«١:١- إنَّ التسامح يعني الاحترام والقبول والتقدير للتنوّع الثريِّ لثقافات عالمنا، ولأشكال تعبيرنا، وللصفات الإنسانيَّة لدينا، ويتعزَّز هذا التسامح بالمعرفة، والانفتاح، والاتصال، وحرية الفكر، والضمير، والمعتقد. التسامح هو الوئام في سياق الاختلاف، وهو ليس واجباً أخلاقيّاً، فحسب، وإنَّما هو واجب سياسيٌّ وقانونيٌّ أيضاً، والتسامح هو الفضيلة التي تجعل السلام ممكناً، ويسهم في إحلال ثقافة السلام محلَّ ثقافة الحرب.

١:٢- إنَّ التسامح ليس تنازلا، أو مساومة، أو تساهلاً، بل هو فوق كل ذلك، اتخاذ موقف إيجابيٍّ يقوم على الإقرار بحقوق الإنسان العالميَّة، والحريَّات الأساسيَّة للآخرين، لا يمكن تحت أي طائل الاحتجاج به لتبرير المساس بهذه القيم الأساسيَّة. والتسامح يجب أن يمارسه الأفراد، والجماعات، والدول.

١:٣- إنَّ التسامح مسؤوليَّة تدعم حقوق الإنسان، والتعدّدية (بما في ذلك التعدّدية الثقافيَّة) والديمقراطيَّة، وسيادة القانون، وينطوي على

رفض الدوغماتيَّة (العقائديَّة)، والاستبداد المطلق، ويؤكِّد على المعايير التي تنص عليها الصكوك الدوليَّة الخاصَّة بحقوق الإنسان.

١:٤- تماشيّاً مع احترام حقوق الإنسان، فإنَّ ممارسة التسامح لا تعني قبول الظلم الاجتماعيِّ، أو تخلِّي المرء عن معتقداته، أو تهاونه فيها، بل تعني ممارسته أنَّ المرء حرٌّ في التمسك بمعتقداته، وقبوله أن يتمسك الآخرون بمعتقداتهم. وتعني ممارسته الإقرار بأنَّ البشر المختلفين طبيعيّاً في المظهر، والأوضاع، واللغة، والسلوك، والقيم، لهم الحقُّ في العيش بسلامٍ، وأن يكونوا كما هم، وتعني ممارسته أيضاً أنَّ آراء الفرد لا ينبغي أن تفرض على الآخرين..»[1].

(١) انظر نصّ الإعلان باللغة الفرنسية في موقع اليونسكو:

Article premier - Signification de la tolérance

1.1 La tolérance est le respect, l'acceptation et l'appréciation de la richesse et de la diversité des cultures de notre monde, de nos modes d'expression et de nos manières d'exprimer notre qualité d'êtres humains. Elle est encouragée par la connaissance, l'ouverture d'esprit, la communication et la liberté de pensée, de conscience et de croyance. La tolérance est l'harmonie dans la différence. Elle n'est pas seulement une obligation d'ordre éthique ; elle est également une nécessité politique et juridique. La tolérance est une vertu qui rend la paix possible et contribue à substituer une culture de la paix à la culture de la guerre. =

وقــد زاد هذا الإعلان توضيحاً وتفصيلاً الأمين العام الســابق للأمم المتحــدَّة ـ بان كي مون ـ عندما قال في رســالته بمناســبة اليــوم العالميِّ للتســامح في ١٦ نوفمبر لعام ٢٠٠٩م ما نصُّه: «...إن التســامح لا يعني عدم المبالات، أو القبول بالآخرين على مضض، لكنَّه أســلوب حياة يقوم

= 1.2 La tolérance n'est ni concession, ni condescendance, ni complaisance. La tolérance est, avant tout, une attitude active animée par la reconnaissance des droits universels de la personne humaine et des libertés fondamentales d'autrui. En aucun cas la tolérance ne saurait être invoquée pour justifier des atteintes à ces valeurs fondamentales. La tolérance doit être pratiquée par les individus, les groupes et les Etats.

1.3 La tolérance est la clé de voûte des droits de l'homme, du pluralisme (y compris le pluralisme culturel), de la démocratie et de l'Etat de droit. Elle implique le rejet du dogmatisme et de l'absolutisme et conforte les normes énoncées dans les instruments internationaux relatifs aux droits de l'homme.

1.4 Conformément au respect des droits de l'homme, pratiquer la tolérance ce n'est ni tolérer l'injustice sociale, ni renoncer à ses propres convictions, ni faire de concessions à cet égard. La pratique de la tolérance signifie que chacun a le libre choix de ses convictions et accepte que l’autre jouisse de la même liberté. Elle signifie l'acceptation du fait que les êtres humains, qui se caractérisent naturellement par la diversité de leur aspect physique, de leur situation, de leur mode d’expression, de leurs comportements et de leurs valeurs, ont le droit de vivre en paix et d’être tels qu'ils sont. Elle signifie également que nul ne doit imposer ses opinions à autrui.

على التفاهم المتبادل، واحترام الآخرين، وعلى الإيمان بأنَّ التنوع العالميَّ أمرٌ يتعيَّن الأخذ به، وليس الخوف منه»[1].

إنَّ إمعـــان النظر في هذا النصّ الأمميِّ نجده قـــد تضمن بيانا وافياً لمراد المنظَّمة من مصطلح التســـامح، كـــما تضمن تأصيلاً دقيقـــاً لأهمِّ المبادئ التي ينبغـــي أن يقوم عليهـــا التســـامح في العصر الراهن، وعلى رأســـها قبول التنوّع الثـــريِّ للثقافات والمعتقدات، والتفاهـــم، والوئام، والإقرار بحريَّـــة التديّـــن والتعبير، ووجوب الابتعـــاد عن فرض الـــرأي الفرديِّ على الآخر.

وفضلا عن هذا، فإنَّ هذا البيان ارتأى إلى التأكيد على كون التســـامح فضيلة يتحقَّق من خلالها الســـلام، وإحلال ثقافة السلم والمحبَّة محلَّ ثقافة الحرب والكراهيَّة.

وأيّاً ما كان الأمر، فإنَّه يمكننا الاســـتناد إلى هـــذا البيان، وقبله المعاني اللغويَّة القارَّة لمصطلح التسامح من أجل صياغة تصوّر لمصطلح التسامح من المنظور الإسلاميِّ على النحو التالي:

(١) انظر نصّ الإعلان في موقع اليونسكو على الانترنت.

التسامح مبدأٌ شرعيٌّ أصيلٌ ثابتٌ شاملٌ يقتضي التزام الفرد والمجتمع التساهل، والتيسير، واللِّين، والحِلْم، والجود، والعَفْو في الفكر والسلوك عند التعامل مع الآخر المخالف في الدِّين والمَذهب.

إنَّ هذا التصوُّر ينتظم مرتكزات منهجيَّة يجدر بنا بيانها ليغدو التصوّر واضحاً وجليّاً، وتتلخَّص تلك المرتكزات في الآتي:

أولاً : التأكيد على كون التسامح مبدأً شرعيّاً معتبراً تضافرت نصوصٌ كثيرةٌ من الكتاب الكريم، والسنَّة النبويَّة الشريفة على تقريره، وإثباته، ويعني هذا أنَّه كليَّة من كليَّات الدين الكبرى التي ينبغي الاستمساك بها والصدور عنها تحقيقاً وتوقيعاً لعددٍ من مقاصد الشرع الكريم كمقصد انتظام أمر الأمَّة، ومقصد توثيق عرى التعاون والتكامل بين الأفراد، والمجتمعات، ومقصد استتاب الأمن والاستقرار؛ وفضلا عن هذا، فإنَّ الاعتداد به مبدأً يعني ذلك أنَّه حكم كليٌّ ينتظم بين طيَّاته العديد من الأحكام الجزئيَّة.

ثانياً: إبراز كون التسامح أصلاً شرعيّاً معتبراً، وليس فرعاً عن أصل آخر، أو استثناءً من أصلٍ، أو حالةً طارئةً، مما يعني أنَّ الالتزام به لا ينبغي أن يتأثر بظروف الزمان، أو بعوائد المكان، بل يجب الامتثال به في كل زمان ومكان، وفي كل عصر ومصر.

ثالثاً: التأكيد على شموليَّة مبدأ التسامح لجميع مناحي الحياة، ولجميع جوانب النشاط الإنسانيِّ على وجه الأرض، بدءاً بالجانب العقديِّ، ووقوفاً عند الجانب الفكريِّ، وعروجـاً على الجانب الثقافيِّ، وانعطافاً على الجانب الاجتماعيِّ، ومروراً على الجانب الاقتصاديِّ، وانتهاءاً بالجانب السـياسيِّ، مما يعني أنَّ المبـدأ حاضرٌ بالقوَّة والفعل، ويجب اسـتصحابه والاعتناء به فكراً وسلوكاً من أجل ضمان توجيهٍ رشيدٍ وتسديدٍ قويمٍ لهذه الجوانب التي لا تنفك عنها حياة الفرد والمجتمع.

رابعـاً: التأكيد على أنَّ الالتزام بهذا المبدأ ينبغي أن يكون التزاماً رصيناً منبثقاً عن قناعةٍ تامَّة بحقِّ الآخر في اعتناق الأديان والملل، وتبني المذاهب والمناهج التي يختارها، وحقِّه في ممارسـة تلـك الأديان، والملل، والمذاهب والمناهج ممـا لا يتعارض مع النظام العامِّ السـائد في المجتمع الذي يعيش فيه. وبتعبير أدقَّ يجب أن يكون قبوله بالآخر وسـماحه له باعتناق وممارسة دينه ومذهبـه منبثقاً عن إيمانٍ راسـخٍ ثابتٍ بحقِّ ذلـك الآخر في اختيار وممارسـة دينه، ومذهبه، مما يعني أنَّه لا ينبغي له أن يعدَّ قبوله الآخر منَّةً أو فضلاً منه، بـل التزاماً بما يوجبه عليه الدين الحنيف تجاه الآخر المخالف في الدين والمذهب.

خامساً: التأكيد على أنَّ الإيمان بمبدأ التسامح ينبغي أن يتجلى على مستوى الفكر، ويترجم على مستوى السلوك، مما يعني أنَّ التسامح يبدأ فكراً قارّاً ثابتاً في القلب، ثم يتحوَّل إلى ممارسةٍ وتطبيقٍ وسلوكٍ، فيتكامل الفكر والسلوك، ويصبح المبدأ واقعاً سَلِساً معاشاً، بعيداً عن المجاملات، ورفضاً للمساومات، وابتعاداً عن المداهنات، الأمر الذي سيجنّب ـ حتماً ـ بقاء المبدأ رهين القناعات الفكريَّة، وحبيس التحليلات النظريَّة، ليكون له أثرٌ عمليٌّ على حياة الفرد والمجتمع معاً.

سادساً: تحرير القول في أهمِّ مجالات الالتزام بمبدأ التسامح في المنظور الإسلاميِّ، وهي الأديان، والملل، والمذاهب، والمناهج، والآراء، والأفكار، ومقتضى هذا وجوب السماح للآخر باعتناق الدين الذي يختاره، والمذهب الذي ينتقيه، والمنهج الذي يتبناه، والسماح له بممارسة ذلك الدين اختاره، والمذهب الذي انتقاه، والمنهج الذي ارتضاه.

إنَّ هذا التصور يخلص ـ أخيراً ـ إلى الالتفات إلى جملةٍ من المعاني التي نخالها هامَّة ومهمَّة لتحقيق التزام رصينٍ رشيقٍ ورشيدٍ بمبدأ التسامح في المنظور الإسلاميِّ، إذ إنّها تمثِّل الآليات التي يتحقَّق من خلالها مبدأ التسامح

فكراً وسلوكاً، كما أنَّها تمثِّل الأسس التي ينبغي أن يقوم عليها التسامح، ويظلُّ وجوده وعدمه مرهوناً بوجودها وعدمها.

وبتعبير أدقَّ، يترتب على وجود هذه المعاني وجود مبدأ التسامح، كما يترتَّب على انتفائها انتقاء المبدأ، فالعلاقة بينها وبين المبدأ علاقة سببيَّة وشرطيَّة في آنٍ واحدٍ، وتتمثَّل تلك المعاني في التساهل، والتيسير، واللِّين، والحِلْمِ، والجُودِ، والعَفْو. مما يعني أنَّ التسامح في معناه تساهلٌ، وتيسيرٌ، ولِينٌ، وحِلْمٌ، وجودٌ، وعَفوٌ في آنٍ واحدٍ.

نَعْم، إنَّ هذه المعاني لا تعدو أن تكون في حقيقتها تجليَّاتٍ لمبدأ التسامح، كما لا تعدو أن تكون أهمَّ المعاني التي يدلُّ عليها مصطلح التسامح عند إطلاقه كما سبق بيان ذلك.

ولهذا، فإنَّ الاعتداد بها معاني وأسساً لمبدأ التسامح تقرير لتلك العلاقة الوطيدة والراسخة بينها، وتأكيدٌ ـ في الوقت نفسه ـ على أهميَّة اللواذ بها من أجل توقيع المبدأ وترقيعه على الأفراد والمجتمعات في كافَّة مجالات الحياة، وذلك سعياً إلى الانتقال بالمبدأ من عالم النظر والخيال إلى عالم التطبيق والتنزيل، ليغدو ـ بعدُ ـ واقعاً ملموساً يعنى بتوجيه حياة الفرد والمجتمع

على مستوى الفكرِ، وبتسـديد تصرفاتها على مستوى السلوك وذلك عند التعامل مع الآخر المخالف في الملَّة أم في المذهب.

هذه هي أهـم المرتكزات التي ينتظمها تصوُّرنا عن مفهوم التسـامح من المنظور الإسلاميِّ، وجليٌّ فيها مراعاتنا الشـمول والدقّة والموضوعيَّة والتكامل والترابط عند صياغة التصوُّر، وذلك إيماناً منا بأنَّ التصوُّر الذي يتوافـر على تلك الخصال يمكِّن الناظر من اسـتيعاب الموضوع اسـتيعاباً سهلاً. مما يجعل تمثُّله والصدور عنه ممكناً وسائغاً.

على أنَّه حريٌّ بنا أن نهرع إلى تقريـر القول بأنَّنا انتهينا إلى صياغة ذلك المفهوم لمصطلح التسـامح من المنظور الإسـلاميِّ بناءً على تأملٍ حصيف رصيفٍ في جملـة الأصول العامَّة للـشرع الكريم، والمقاصد السـنيَّة من تشريعاته، وانطلاقاً من استقراء متواضع لجملة مباركةٍ من نصوص القرآن الحكيم، والسنَّة النبويَّة الشريفة، وأقاويل السالفين من العلماء التي تناولت ـ بطريقة مباشرة وغير مباشرة ـ مسألة التسامح، وخاصَّة منها تلك النصوص التي أصَّلت القول المبين، وفصَّلت المقال الرصين في موقف الشرع الحنيف من التيسير، واللِّين، والحِلْم، والجود، والعفو.

إنَّ إمعان النظـــر في تلك الأصول، والمقاصد، والنصوص من شـــأنه تمكين الناظر من صياغة ذلك التصوُّر الذي انتهينا إليه في هذه الدراسة.

وبطبيعـــة الحال، لا يعدو أن يكون هذا التصور اجتهاداً منا ينضاف إلى التصورات والتعريفات التي ســـبقنا إليهـــا الباحثون والمنظمات والمهتمون بشأن التسامح في أرجاء البسيطة.

ولئن قرَّر أهل العلم بالأصـــول ذات يوم أنَّ الحكم على شيءٍ فرعٌ عن تصوّره، ولئن استطعنا ـ بفضل الله ومنَّته ـ صياغة تصوّر متماسك عن هذا المبدأ، فإنَّه حقيـــقٌ علينا أن نتوجَّه ـ في ثقةٍ واطمئنـــانٍ ـ صوب بيان حكم الشرع المناســـب لهذا المبدأ اســـتناداً إلى الأصول العامـــة والمقاصد الكليّة، وخاصَّة تلك النصـــوص الكريمة التي انتظمت بياناً شـــافياً لحكم الشرع الحنيف في هذا المبدأ بطريق العبارة حيناً، وطريق الإشـــارة طوراً، وطريق الدلالة والاقتضاء تارةً.

❁ ❁ ❁

المبحث الثاني

في حكم التسامح من المنظور الإسلاميِّ

اعتبارا بكون اهتمام هذا المجمع الموقر يتمحور ـ بالدرجة الأولى ـ حول بيان حكم الشرع الحنيف في سائر المسائل وخاصَّة ما استجدَّ منها، وانطلاقاً من ذلك التصور الذي صغناه للتسامح بحسبانه مبدأ ثابتاً موجِّهاً للفكر والسلوك عند التعامل، واعتداداً بأنَّ التسامح يعدُّ تصرفاً يتعلق به خطاب الشرع اقتضاءً أو تخييراً، لذلك، فإنَّه حريٌّ بنا بسط القول في حكم الشرع الثابت له من حيث الأثر الذي يترتَّب على الإقدام أو الإحجام عليه إيجاباً، وندباً، وتحريماً، وكراهة، وتخييراً.

إنَّ نظرةً متأنيةً في ثنايا طائفةٍ كبيرةٍ من آي الذكر الحكيم، وأحاديث المصطفى الكريم ـ عليه أفضل الصلاة وأتمّ التسليم ـ يمكن للناظر أن يخلص إلى كون الأصل فيه الإيجاب، ولكنه قد يعتريه أحكام الندب، والتحريم، والكراهة، والإباحة.

وبتعبير أدقُّ، إنَّه يجب على المكلَّف الامتثال به وجوباً، بحيث يثاب على الامتثال، ويعاقب على الامتناع عنه لغير عذر شرعيٍّ معتبر؛ مما يعني أنَّ

عدم التسامح حرامٌ في الشرع، يأثم فاعله، ويعاقب على ذلك يوم القيامة. وإنَّما كان الأصل فيه الوجوب دون الندب والتحريم والكراهة والإباحة، وذلك بمنطوق ومفهوم جملة كريمةٍ من النصوص القرآنيَّة والحديثيَّة، من أهمِّها:

قوله تبارك وتعالى ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. وقوله علا شأنه: ﴿وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩]، وقوله جلَّ جلاله: ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ أَرَءَيۡتُمۡ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٖ مِّن رَّبِّي وَءَاتَىٰنِي رَحۡمَةٗ مِّنۡ عِندِهِۦ فَعُمِّيَتۡ عَلَيۡكُمۡ أَنُلۡزِمُكُمُوهَا وَأَنتُمۡ لَهَا كَٰرِهُونَ﴾ [هود: ٢٨]، وقوله عظم جبروته: ﴿فَذَكِّرۡ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٞ ٢١ لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢١-٢٢]، وقوله تعالى مجده: ﴿فَإِنۡ أَعۡرَضُواْ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظًاۖ إِنۡ عَلَيۡكَ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ﴾ [الشورى: ٤٨]، وقوله عزَّ ذكره: ﴿وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمۡ سُرَادِقُهَاۚ وَإِن يَسۡتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَآءٖ كَٱلۡمُهۡلِ يَشۡوِي ٱلۡوُجُوهَۚ بِئۡسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتۡ مُرۡتَفَقٗا﴾ [الكهف: ٢٩]. وقوله تعالى جدُّه: ﴿قُلِ ٱللَّهَ أَعۡبُدُ مُخۡلِصٗا لَّهُۥ

دِينِي ﴿١٤﴾ فَٱعۡبُدُواْ مَا شِئۡتُم مِّن دُونِهِۦۗ ﴾ [الزمر: ١٤-١٥]، وقوله جلَّت عظمته: ﴿ لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، وقوله تبارك اسمه: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَكُمُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَنِ ٱهۡتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهۡتَدِي لِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَاۖ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيۡكُم بِوَكِيلٖ﴾ [يونس: ١٠٨]، وقوله تقدَّس اسمه: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ لِلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّۖ فَمَنِ ٱهۡتَدَىٰ فَلِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَاۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِوَكِيلٍ ﴾ [الزمر:٤١]، وقوله أيضاً: ﴿لَقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِيهِمۡ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَۚ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡغَنِيُّ ٱلۡحَمِيدُ ﴿٦﴾ ۞ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجۡعَلَ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَ ٱلَّذِينَ عَادَيۡتُم مِّنۡهُم مَّوَدَّةٗۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٞۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٧﴾ لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾ [الممتحنة: ٦-٨]. وقوله علا ملكه: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله جلَّ ثناؤه: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرٗا كَمَا حَمَلۡتَهُۥ

عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَاۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦۖ وَٱعۡفُ عَنَّا وَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَآۚ أَنتَ مَوۡلَىٰنَا فَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقوله عظم شأنه: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓۙ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقوله تعالى جبروته: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمۡ إِبۡرَٰهِيمَۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله عزَّ أمره: ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾ [المائدة: ٦]، وقوله عظم مجده: ﴿ خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]. وقوله عزَّ شأنه: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمۡشُونَ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ هَوۡنٗا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلۡجَٰهِلُونَ قَالُواْ سَلَٰمٗا ﴾ [الفرقان:٦٣]، وقوله جلَّ عزُّه: ﴿ لَقَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ عَزِيزٌ عَلَيۡهِ مَا عَنِتُّمۡ حَرِيصٌ عَلَيۡكُم بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَءُوفٞ رَّحِيمٞ ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقوله عزَّ ملكه ﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ

لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وثمة أحاديث نبويَّة شريفة وردت مقرِّرة ومؤكدة ما انتظمت هذه الآيات، منها، ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم سئل أي الإيمان أحبُّ إلى الله؟ فقال: الحنيفيَّة السمحة، وفي لفظ: بعثت بالحنيفيَّة السمحة.

وما أخرجه الإمام أحمد في مسنده أيضاً، عن أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: لم أبعث باليهوديَّة، ولا بالنصرانيَّة، ولكنِّي بُعثت بالحنيفيَّة السَّمْحَة.

وما أخرجه البيهقي في سننه، عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: المسلمون هَيْنُون لَيْنون كالجمل الأَنِف، إن قيد انقاد، وإذا أُنِيخَ على صخرة استناخ.

وما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال: إنَّ الدين يسرٌ، ولن

يشادَّ الدين أحد إلا غلبه، فسدِّدوا، وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة، وشيء من الدلجة، وفي لفظ: القصْدَ القصْدَ تبلغوا.

وما أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن محجن بن الأدرع ـ رضي الله عنه ـ قال: أقبلت مع النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم حتى إذا كنَّا بباب المسجد إذا رجل يصلِّي قال: أتقوله صادقاً؟ قلت: يا نبيَّ الله، هذا فلان، وهذا من أحسن أهل المدينة، أو من أكثر أهل المدينة صلاةً، قال: لا تسْمِعه، فتهلكه ـ مرتين أو ثلاث ـ إنَّكم أمَّة أريد بكم اليسر، وفي رواية: إنَّ خير دينكم أيسره، إنَّ خير دينكم أيسره.

وما أخرجه الإمام أحمد في مسنده، عن عروة الفقيمي ـ رضي الله عنه ـ قال: كنَّا ننتظر النبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم فخرج يقطر رأسه من وضوءٍ، أو غسلٍ، فصلَّى، فلما قضى الصلاة، جعل الناس يسألونه: يا رسول الله: أعلينا حرجٌ في كذا؟ فقال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: لا، أيُّها الناس: إنَّ دين الله ـ عزَّ وجلَّ ـ في يسر، إنَّ دين الله ـ عزَّ وجلَّ ـ في يسر، قالها ثلاثاً.

وما أخرجه السيوطي في الجامع الصغير، عن محجن بن الأدرع

ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: إنَّ الله تعالى رضي لهذه الأمَّة اليسر، وكره لها العسر.

وما أخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنَّ النبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال: إنَّ الله رفيقٌ يحبُّ الرفق، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه. وما أخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنَّ النبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال: إنَّ الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه.

وما أخرجه مسلم عن جرير بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم يقول: من يُحْرَمِ الرفق يُحْرَم الخير كلَّه.

وما أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: بال أعرابي في المسجد، فقام الناس إليه ليقعوا فيه، فقال النبيُّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: إنَّما بعثتم ميسِّرين، ولم تبعثوا معسرين.

وما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: ما خيِّر رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً.

وما أخرجه ابن ماجه والنسائي في صحيحهما أنَّ رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلَّم ـ قال: إيَّاكم والغلو في الدين، فإنَّما أهلك من كان قبلكم بالغلو في الدين.

وما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه عن جابر ـ رضي الله عنه ـ أنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال: إنَّ الله لم يبعثني معنِّتاً، ولا متعنِّتاً، ولكن بعثني معلِّماً ميسِّراً.

إنَّ هاتيك الأحاديث الصِّحاح الواضحات، وقبلها الآيات البيِّنات من الذكر العظيم تدل كلُّها بمنطوقها، ومفهومها، واقتضائها على كون الوجوب الحكمَ الشرعيَّ القارَّ للتسامح في الشرع، وذلك بحسبانها نصوصاً انتظمت بين طيَّاتها عدداً من صيغ الإيجاب، كصيغة فعل الأمر، ولام الأمر، والجمل الخبريَّة في معنى الإنشاء، وقاعدة النهي عن شيء، أمرٌ بضدِّه، وغير ذلك من القرائن الحاليَّة والمقاليَّة التي تقرِّر وحوب الالتزام بالتسامح بجميع معانيها الآنفة الذكر من تساهل، وتيسير، وحِلْم، وعفو.

إنَّ هذه النصوص تقرِّر كون التسامح أصلاً ثابتاً، وليس فرعاً، بل ليس استثناء كما يخيَّل إلى كثير من العامَّة، ومقتضى ذلك ضرورة الالتزام به في كلِّ

زمان ومكان، وفي كلِّ عصر ومصر، شأنه في ذلك شأن سائر المبادئ الشرعيَّة الأخرى كالعدالة، والصدق، والاستقامة، والإخلاص، وسواها، إذ إنَّ النصوص الواردة إزاء هذه المبادئ لا تختلف مبنىً ومعنىً عن النصوص المشار إليها، مما يجعل الالتزام به صنو الالتزام بهذه المبادئ الخالدة.

إنَّ تيكم النصوص قرَّرت كون التسامح مبدأً شاملاً سائر مجالات الحياة الإنسانيَّة دون استثناء، ذلك لأنَّ الأمر بالامتثال به لم يختصَّ بمجال دون غيره، كما لم يختصَّ بفرد دون غيره، ولا مجتمع دون مجتمع، ولا زمان دون زمان، بل عامٌّ في مجال الفكر والنظر، فيجب الإيمان بمبدأ التسامح في الدين، والمذهب، كما يجب الصدور عن ذلك الإيمان في مجال السلوك والممارسة والتصرف، فلا يمنع فردٌ أو مجتمعٌ من ممارسة دينه، ومذهبه ما لم يترتب على ذلك مفسدة قطعيَّة واضحة أوكل الشرع الحنيف البتَّ فيه إلى ولي الأمر الذي يقوم على رعاية المصلحة من جلب كلّ ما فيه نفعٌ، ودرء كلِّ ما فيه مفسدة.

على أنَّه لو ادَّعى مدعٍّ اختصاص تلك النصوص بمجالات محدودة، أو بأشخاص محدودين، فإنَّ عليها أن يثبت تلك الدعوى من خلال نصوص شرعيَّة لا تقلُّ قوَّةً، ودرجةً عن هذه النصوص التي نخالها محكمات لا

يصحُّ ادِّعاء سريان نسخ مزعوم عليها، وهي قاطعات من حيث دلالاتها على المعاني المرادة منها، وذلك لوضوحها وجلائها، مما يصدُّ الباب كل الباب أمام تأويلات متكلِّفة، أو تخريجات مبتورة تتعارض مع المنهج العلميِّ السليم.

إذ الأمر كذلك، وهو كذلك، فإنَّنا نخلص إلى تقرير القول بأنَّه يجب على كلِّ مسلم ـ فرداً أو مجتمعاً ـ ضرورة الالتزام بمبدأ التسامح في الفكر، بحيث يؤمن إيماناً جازماً بحقِّ الآخر المخالف في اعتناق ملَّته، ودينه، ومذهبه، فلا يحمل في نفسه، ولا في قلبه ضغينةً أو بغضاً، أو كراهيَّة لمجرد كون ذلك الآخر مخالفاً معه في الملَّة، أو المذهب، أو المنهج، كما يجب عليه ـ فرداً ومجتمعاً ـ ضرورة الالتزام بمبدأ التسامح في السلوك، بحيث يسمح للآخر المخالف ـ فرداً ومجتمعاً ـ بممارسة ملَّته، ودينه، ومذهبه، فلا يحول دونه ودون ذلك بأيِّ تصرفٍ يتنافى ويتعارض ـ بطريقة مباشرة وغير مباشرة ـ مع مبدأ التسامح. مما يعني أنَّ عليه الامتثال بالنهي الإلهيِّ الخالد عن جميع أشكال الإكراه، والإجبار، والإلزام.

إنَّ امتثال الفرد والمجتمع لمبدأ التسامح على مستوى الفكر من شأنه تقويم سلوكه، وتسديد تصرفاته، ذلك لأنَّ السلوك ـ في حقيقته ـ مرآة آمنةً

لما وقر في الفكر، وانعكاس صادق لما استقر في القلب، مما يعني أنَّ الإيمان بوجوب الامتثال بالمبدأ سيؤدّي حتماً إلى التأثير على سلوك الفرد والمجتمع. وبتعبير آخر، إنَّ سلوك الفرد والمجتمع تجاه المخالف لهما في الملَّة، والمذهب، والمنهج مرهون بإيمانهما قلباً وقالباً بحقِّ الآخر في اختيار ملِّته، ومذهبه، ومنهجه دون إكراه أو إلزام أو إقصاء عملاً بمنطوق ومفهوم النصوص القرآنيَّة والنبويَّة السالف ذكرها.

وصفوة القول، يجب على المسلم ـ فرداً ومجتمعاً ـ أن يعتنق معاني التسامح السامية، ثم يترجمها في واقعه من خلال سلوكه وتصرفاته، الأمر الذي يحتِّم عليه الابتعاد التامَّ عن كلِّ فكرٍ أو تصرُّف يجازف بالتسامح، أو يرفضه، أو يلفظه امتثالاً للأمر الإلهيِّ الخالد، واقتداءً بالقدوة الحسنة الذي لم يَحِدْ عن التسامح قيد أُنْمُلة، ولو يُؤثَر عنه قط فكرٌ أو سلوكٌ يتنافى مع هذا المبدأ، مما جعله أهلاً لتلك التزكية الربانيَّة الخالدة الفريدة في قوله تعالى: ﴿ نٓ ۚ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ ۝١ مَآ أَنتَ بِنِعۡمَةِ رَبِّكَ بِمَجۡنُونٖ ۝٢ وَإِنَّ لَكَ لَأَجۡرًا غَيۡرَ مَمۡنُونٖ ۝٣ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٖ ﴾ [القلم: ١-٤].

على أنَّه من البداهة تقرير القول بأنَّ عدم الالتزام بهذا المبدأ يترتب عليه ذمٌّ في الدنيا، وعقابٌ في الآخرة انطلاقاً من المفهوم القارِّ للواجب المتمثل

في كونــه ما يثاب على فعله، ويعاقب على تركــه بلا عذر. فإذا كان الالتزام بمبدأ التســامح واجباً، وفعله المكلَّف، فإنَّه يثاب على ذلك، وإذا تركه ـ بلا عذرٍ شرعيٍّ ـ فإنَّه يعاقب.

فضلا عن أنَّ أضداد التسامح المتمثِّلة في الإكراه، والإقصاء، والتعنيف، والتعسير، والخشونة، والغلظة، والجفاء كلُّ أولئك حرامٌ بمنطوق ومفهوم الآيات والأحاديث التي سبقت الإشارة إليها، ومعلوم أنَّ المراد بالحرام في الدرس الأصوليِّ هو ما يعاقب على فعله، ويثاب على تركه.

فــإذا كان الإكراه في الدين، وفي الملَّة، وفي المذهــب حراماً، فإنَّ فاعله يستحقُّ الذمَّ والعقاب في الدنيا والآخرة لارتكابه حراماً واضحاً.

❁ ❁ ❁

المبحث الثالث

في مجالات الالتزام بمبدأ التسامح من المنظور الإسلاميّ

لئن تبـيَّن لنا حكـم الالتزام بمبدأ التسـامح في الشرع مـن المنظور الإسلاميِّ، ولئن بيّنا سـابقاً ضرورة بناء التسامح على فكرٍ نيِّرٍ رشيدٍ يقوم على قبول الآخر، وتقديره، واحترام حقِّه في اختيار وممارسة ملَّته، ومذهبه، لذلـك، فإنَّه حريٌّ بنا بسـط القول في أهمِّ مجالات هـذا المبدأ من المنظور الإسلاميِّ التي يمكننا حصرها في الدين والملَّة والمذهب والمنهج.

نعم، إنَّنا نؤمن إيماناً جازماً بأنَّ الالتزام بمبدأ التسامح في جميع مجالات الحياة الإنسـانيَّة من فكـرٍ، وثقافة، واقتصادٍ، وسياسـة، وغيرها فريضةٌ دينيَّة دلَّت عليها النصوص، وضرورة عصريَّـة أثبتتها الوقائع، ومصلحة زمانيَّة فرضتهـا التجارب، بَيْدَ أنَّنا نرى أن نكتفـي بتأصيل القول في أهمِّ مجالين من مجالاتـه في العصر الراهن، وهما: مجال الأديان، ومجال المذاهب، وذلك بحسـبان المجالين ذواتـا تأثيرين بالغين عـلى غيرهما من مجالات الحياة المعاصرة.

فضلا عن أنَّ الحديث عن التسـامح في ذينكما المجالين يتسمُّ بشيء من الحساسيَّة والقدسـيَّة، مما يجعل الحاجة العلميَّة والمسؤوليَّة الفكريَّة ماسَّتين

اليــوم إلى فصل الخطاب فيهما إزالةً لما ران عــلى قلب خلقٍ كثيرٍ من الناس من نجشٍ فكريٍّ، وغبنٍ معــرفيٍّ كانا ولا يزالان يغذِّيان التطرف، وينمِّيان التعنــت، ويذكيان الصدام والصراع بين الأديان، ويدفعان النشء إلى أتون العنف والإرهاب في الأرجاء.

وبتعبير آخر، إنَّ ما تسهده ســاحتنا الفكريَّة من صراع عقيمٍ بين أتباع الأديان، وما يعجُّ به واقعنا المعاصر من احتراب وشقاق بين المذاهب داخل الدين الواحد مردُّ كلِّ أولئك إلى تلك الأطروحات المشبوهة التي صادرت ـ دونما خوف أو وجلٍ ـ جملةً حسنةً من محكمات النصوص، وقواطع الأدلة، وحكمت ـ ظلماً وجوراً ـ على نصوصٍ بيِّنات واضحات ثابتات بالنســخ والإزالة، والمحو ليحتكم بعدُ إلى نصوصٍ منزوعةٍ من سياقاتها، وسباقاتها، مبتورة مــن مقاماتها وتنزلاتهــا، ويخلط بين العامِّ والخــاصِّ وبين المطلق والمقيَّد من تلك النصوص، ويجازف بــين القطعيِّ والظنيِّ منها، ليصل في نهاية مســعاه المشؤوم إلى اختلاق صراعٍ بين الأديان، وافتعال شقاق ونزاع بــين المذاهب، ولا يكتفي بذلك، بل يندفع ـ وهو خلو الوفاض من المعرفة الأصوليَّة والمقاصديَّة ـ نحو نشر أفكارٍ عليلةٍ وآراء مريضةٍ تمجِّد الإقصاء، وتزكِّي العنف، وتشرعن الإكراه، وتستبيح الدماء، والأعراض، والأموال.

ولهذا، فإنَّ المسؤوليَّة الفكريَّة تقتضي اليوم اللواذ بمحكمات النصوص والتجربة النبويَّة الخالدة من أجل تفعيل هذا المبدأ العظيم من جانب، والتصدِّي في الوقت نفسه لأولئك الذين يدوسون تلك المحكمات، ويفتعلون صراعاً بين الأديان بشكلٍ عامٍّ، وبين المذاهب داخل الأديان بشكلٍ خاصٍّ. فهلمَّ بنا لنبرأ ذمَّتنا أمام شرعنا الحنيف، وأمام التاريخ، وذلك في الفقرتين التاليتن:

الفقرة الأولى: في مبدأ التسامح في مجال الأديان:

من نافلة القول أنَّ تيكم الآيات والأحاديث التي أوردنا طرفاً منها عند تأصيلنا القول في حكم التسامح من المنظور الإسلاميِّ تدلُّ بمنطوقها قبل مفهومها على وجوب الالتزام بالتسامح عند التعامل مع الآخر المخالف في الأديان، والنهي الجازم الصريح عن جميع أضداد التسامح كالإكراه، والحمل، والإلزام، والعنف، والقسوة، وسواها.

ومن مكرور القول اتِّفاق عامَّة الأصوليَّة على أنَّ تقرير حكمٍ شرعيٍّ وإثباته لا يحتاج إلى كمٍّ معيَّنٍ من النصوص بل يكفي الاستدلال بآية أو حديث لتقرير ذلك، مما يعني أنَّ إيراد عددٍ معتبرٍ من الآيات والأحاديث

لا يعــدو أن يكون ذلك تأكيداً على حــرص الشرع على بيان الحكم المتعلق بذلك التصرف.

ومن ثــمَّ، فإنَّنا نرى الاكتفــاء في هذا المقام بآيةٍ واحــدةٍ محكمةٍ بيَّنت بصورةٍ جليَّة وصريحةٍ وواضحةٍ حكم الشرع في حمل الآخر على دينٍ بعينه، أو منعه من اعتناق دينه بعينه، أو إلزامه باعتناق دين ما، أو منعه من ممارسة دينه، وغير ذلك من أضداد التسامح، وتلك الآية المحكمة الجليَّة هي قوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

لئن كانت هذه الآية خبريَّة لفظاً، غير أنَّها إنشائيَّةٌ معنىً بدلالة الآيات الســابقة، كما أنَّ التجربــة النبويَّة الخالدة تعدُّ هي الأخــرى دليلا واضحاً وضوح الشمس على تحريم الإكراه في الدين.

وبطبيعة الحال، إنَّه لا يخفى على أحدٍ من الأصوليَّة بأنَّ لفظ «لا» صيغة مــن صيغ العموم، مما يعني أنَّ الإكراه المنهي عنه ينتظم كلَّ ما يصدق عليه معنى الإكراه، كالإقصاء، والتعنيف، والإيلام، والزجر، والمنع، وغير ذلك من الأساليب التي يتضمن معنىً من معاني الإكراه.

وأمــا لفظ «أل» في الدين، فهو الآخر صيغة من صيغ العموم، ويعرف بـ «أل» لاســتغراق الجنــس، ويعني ذلك أنَّ الإكــراه المنهي عنه شرعاً لا

يقتصر على دين دون دين، فكل ما يصدق عليه وصف الدين يحرم الإكراه عليه سواء أكان ذلك الدين ديناً سماويّاً، أم دينا غير سماويٍّ. هذا خلافاً لما يحاول بعض حصره في الديانة المسيحيَّة أو اليهوديَّة، والحال أنَّ جميع الأديان مشمول بهذا النص، ولا يستثنى منه دين البتَّة.

وفضلا عن هذا العموم المؤكَّد في هذين اللفظين ـ «الإكراه والدين» ـ فإنَّ ثمة عموماً ثالثاً يتمثَّل في المنهي عن الإكراه، ويشمل الفرد والجماعة والأمَّة والإنسانيَّة، كما يشمل الجنس، فلا يجوز لفرد أن يكره غيره، ولا يجوز لمجتمع أن يكره مجتمعا آخر، كما لا يجوز لذكر، أو لأنثى أن يكرها غيرهما، مما يعني أنَّ المنهيَّ عن الإكراه عامٌّ في الفرد، والجماعة، والأمَّة، والجنس.

وهنالك عمومٌ رابعٌ في النصِّ القرآنيِّ متمثِّل في الزمان والمكان، فليس النهي قاصراً على زمانٍ دون زمانٍ أو على مكانٍ دون مكانٍ، بل عامٌّ في زمان، وعامٌّ في مكان، مما يعني وجوب رفض تلك الدعاوى المشبوهة والمردودة التي ادَّعت وقوع النسخ في هذه الآية، والحال أنَّها آية محكمةٌ واضحة وصريحةٌ لا دليل صحيحاً من كتاب أو سنَّة على نسخها، بل هنالك آيات كثار وأحاديث عظام تقرِّر وتؤكِّد منطوق الآية ومفهومها. ولهذا، فإنَّ النهي الوارد في الآية المباركة عامٌّ في الزمان، وعامٌّ في المكان.

وتأسيساً على هذا، فإنَّ النهي عن الإكراه الذي يراد به حمل الآخر على اعتناق دين، أو مذهبٍ، أو ممارسة دين أو مذهب على وجه القوَّة، والإلزام، والعنف، والشدَّة، والقسوة يعدُّ حراماً قاطعاً بمنطوق هذه الآية، ذلك لأنَّ النهي الذي ورد في القرآن الكريم عامٌّ في الإكراه، وعامٌّ في الدين، وعامٌّ في الفرد والجماعة والأمة والجنس، وعامٌّ في الزمان والمكان.

إنَّ تحريم الإكراه على الدين تؤكِّده أقواله وأفعاله وتقريراته صلَّى الله عليه وآله وسلَّم فبنود ومضامين ومحتويات صحيفة المدينة الغرَّاء آكد دليل على التزامه صلَّى الله عليه وآله وسلَّم كما أنَّ تجربته خلال سني النبوة التي امتدَّت لثلاثة وعشرين عامّاً، ولم يؤثر عنه قط إكراهه أحداً على الدين، حيث لحق بالرفيق الأعلى وفي المدينة المنوَّرة خلقٌ من أصحاب الديانات الأخرى كاليهود والنصارى والمنافقين وغيرهم. كلُّ أولئك دليل ساطعٌ على تحريم الإكراه على الدين، وإلزام الناس باعتناق دين دون دين.

إنَّنا لعلى علمٍ بسيف النسخ الحادِّ الذي حاول ولا يزال بعض نسف هذه الآية المحكمة المباركة الخالدة الصريحة، وسواها من الآيات الكريمات

الواضحات التي ذكرناها من قبلُ، كما أنَّنا على علم بتلك التأويلات الحائدة المتكلّفة التي نسجت ولا تزال تنسج حول المراد من تلك الآية العظيمة تفريغاً لها من كلِّ معنىً دلَّت عليه بطريقة صريحة واضحةٍ، وتضيِّيقاً لتطبيقات معناه على الواقع المعاش، وسندهم الأجلُّ في سعيهم الأغرب والأخذل تلك الآية التي يسمُّونها آية السيف التي محت هذه الآية من الوجود محواً، ونسفت ـ على حين غفلةٍ ـ ذلك المعنى الصريح الواضح المراد منها نسفاً، فلم تبق من الآية في زعمهم ـ سامحهم الله ـ سوى سطورها، مما يجعلها داخلة ضمن الآيات التي يصنفونها بالآيات المنسوخة حكماً لا تلاوةً!!

إنَّنا نؤمن إيماناً قاطعاً بأنَّ تيك الآية الموسومة بآية السيف مشكوك في أصلها وفصلها، بل مشكوك في وجودها، وقد ضنَّت كتب التفسير والحديث والتاريخ والأصول بفصل القول في حقيقتها، بل تعدَّدت الأقوال، وتضاربت الآراء، وتناقضت الأفهام في تحديد المراد منها، مما يجعلها ـ والحال كذلك ـ غير قادرة في منطق الدرس الأصوليِّ على نسخ غيرها من آي الذكر الحكيم، استناداً إلى المعلوم بداهة عند الأصوليَّة بأنَّ المجهول لا يمكن له أن ينسخ المعلوم، والمختلف فيه لا يمكن له أن يرفع

المتفق عليه، بل إنَّ إثبات وقوع النسخ في آية أو حديثٍ يحتاج إلى دليل آخر دالٍّ على وقوعه.

وبتعبير أوضح، إنَّ ثمة ضرورة لوجود دليلٍ آخر من الكتاب أو السنَّة دالٍّ على وقوع النسخ في آية أو حديث، ويعرف ذلك الدليل عند الأصوليَّة بدليل النسخ، مما يعني أنَّه يجب أن يكون هنالك دليلٌ دالٌّ على أنَّ آية السيف الموهومة نسخت سواها من الآيات الواضحات الصريحات، وإذ لا دليل من كتابٍ أو سنَّة على وقوع ذلك، فإنَّ دعوى نسخ هذه الآية ومثيلاتها عارية عن الصحة، ومرفوضة جملةً وتفصيلاً في منطق العلم والنظر، وذلك لانتفاء ركن من أركانه وهو ركن الدليل على النسخ.

وفضلا عن هذا، فإنَّه من الحريِّ تقريره أنَّه لا يصحُّ اللواذ بما يقال من سببٍ مضطرب لنزول هذه الآية الكريمة من أجل محاصرتها في الديانة اليهوديَّة أو الديانة النصرانيَّة دون سواهما، والحال أنَّ العبرة ـ عند الأصوليَّة ـ بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. فإذا كانت هذه الآية نزلت في أبناء النصارى الذين أراد بنو النضير أن يخرجوا بهم معهم عند إجلائهم

من المدينة المنوَّرة[1] نتيجة مخالفتهم بنداً من بنود وثيقة المدينة، فإنَّ الآية العظيمة نزلت بصيغة العموم مما جعل السبب ـ مع الاختلاف فيه عند المفسِّرين ـ مناسبةً ملائمةً لبيان حكم الشرع في الإكراه في الدين سواء أكان ذلك الدين يهوديّاً، أم نصرانيّاً، أم وثنيّاً. فالنهي عن الإكراه في الدين عامٌّ في الأديان.

وإذ الأمر كذلك، وهو كذلك، فإنَّه حقيقٌ على العَالِمِين الراسخين أن يَهُبُّوا ـ اليوم ـ هبّاً إلى تنقية كثير من كتب التفسير ومناهج التعليم من تلك الدعاوى المرجوحة التي تعتدي على حرمة النصوص المحكمات، وتقدِّم المظنونات على القطعيَّات، وتتجاوز التجارب الواضحات الجليَّات، فليس مقبولاً نقلاً وعقلاً أن تنسف آية مجهولة الأصل والفصل عشرات بل مئات الآيات الكريمات والأحاديث النبويَّة الصحيحة التي أصَّلت وقرَّرت حكم

(١) يذكر الإمام الطبري في تفسيره أنَّ ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: كانت المرأة تكون مقلاتاً، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوِّده، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا، فأنزل الله عزَّ وجلَّ ﴿لا إكراه في الدين قد تبيَّن الرشد من الغي﴾.. وفي رواية أخرى عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنَّها نزلت في رجل يقال له الحصيني، وكان هو رجلاً مسلماً، فقال للنبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: ألا أستكرههما، فإنَّهما قد أبيا إلا النصرانيَّة؟ فأنزل الله فيه ذلك.. راجع تفسير الطبري للآية.

الــشرع الحنيف في النهي عن الإكراه على الدين بصورة واضحةٍ لا يرفضها إلا مكابر، ولا ينازع فيها إلا معاندٌ.

وتأسيســاً على هذا، فإنَّ عــلى مجمعنا الموقر أن يعلنــه صراحةً تحريم الإكراه على الدين بجميع أشــكاله، وأساليبه بدءً بإلزام الآخر من اعتناق دينٍ، وعروجاً على إقصائه ونفيه بســبب اعتناقه دينا بعينه، وانتهاءً بتعنيفه بسبب انتمائه إلى دين من الأديان.

إنَّ الأدلة الواردة على تحريم الإكراه تحريماً قاطعاً لا يمكن أن يعارضها دليل صحيحٌ معتبرٌ، ولا يمكن أن ينســخها أو يمحوها أو يزيلها دعاوى مجرَّدة مخالفة للمنطق الســليم، والذوق الرشيد، بل لا تعدو تلك الدعاوى أن تكون شــططاً في الــرأي، وزلَّةً في الفكر، وحيدةً عن الجــادَّة، واعتداءً مرفوضاً عــلى التجربة النبويَّة الخالــدة الثابتة التي أودعها النبيّ الســمح الكريم صلَّى الله عليه وآله وســلَّم في وثيقة المدينة المنــوَّرة، وترجمها واقعاً معاشا خلال ثلاثة وعشرين عامّاً من البعثة النبويَّة العظيمة.

وصفوة القول، إنَّ الحاجة تمسُّ إلى دعوة جميع المحقِّقين من أهل العلم إلى مجابهة شــجَّاعةٍ ومراجعةٍ جريئة لســائر الآراء والأفــكار التي تجادل ـ

جهاراً نهاراً ـ في تحريم الإكراه في الدين، وتضرب عرض الحائط تلك الآي الواضحات والأحاديث الجليَّات التي تدلُّ بطريقة العبارة، والإشارة، والدلالة، والاقتضاء على تحريم جميع أشكال وأساليب الإكراه في الدين.

إنَّ الخطب جلل، والمصيبة أطمّ، ولا بدَّ من مصارحة ومكاشفة تنتهي بضرورة تنقية وتصفية تراثنا وخاصَّة كتب التفسير والتأويل من تيك الآراء الشاذَّة، وهاتيك الأفكار المخالفة للذوق، والمناهضة لصريح المنقول، وجليِّ المعقول، انتصاراً للصواب الأبْلَج، ودحراً للخطأ اللَّجْلَج.

على أنَّه من الحريِّ تقريره أنَّ الالتزام بمبدأ التسامح في مجال الأديان يجب أن ينبثق عن إيمانٍ صادقٍ مخلصٍ بحقِّ الآخر في اعتناق دينه، وحقِّه في ممارسة ذلك الدين في إطارٍ رصينٍ من السياسة الشرعيَّة التي عهد الشرع الكريم تنظيمها وترتيبها إلى ولي الأمر في كلِّ عصر ومصر، حفاظاً على انتظام أمر الأمَّة، ومنعاً للاحتراب بين أتباع مختلف الأديان.

إنَّ الاعتراف الرشيد بحقِّ الآخر في اعتناق دينه وممارسته إيَّاه في جوٍّ من الاحترام والتقدير لا ينبغي أن ينظر إلى ذلك بوصفه منَّةً أو فضلاً من المسلم، بل حقٌّ شرعيٌّ قرَّره وأصَّله الدين الحنيف لكلِّ بني آدم، ومبدأٌ دائمٌ

وثابتٌ لا تؤثِّر فيــه الأهواء، ولا تحرِّكه الأذواق، مما يجعل الامتثال به قياماً بواجبٍ أوجبه الله على الفرد والمجتمع في جميع الأعصار والأمصار.

ومن نافلة القول أنَّ الالتزام بمبدأ التســامح في مجال الأديان لا ينبغي أن يفهم من ذلك نكوصاً عن دعوة الآخر إلى الإســلام، أو تقاعســاً عن إبراز محاســن الإسلام وتعاليمه، بل إنَّ ذلك الالتزام يعدُّ في حدِّ ذاته دعوةً مباركةً إلى دين الله الذي ارتضاه للناس طواعيَّةً، ذلك لأنَّه من شــأن ذلك أن يكون ســبباً وجيهاً في إقبال الناس على هذا الدين، ودخوله فيه أفواجاً أفواجاً كما حدث ذلك في التاريخ، بل إنَّ من شــأن الالتزام بهذا المبدأ إبراز ذلك الوجه المشرق لتعاليم هذا الدين السمح الكريم، مما سينتج عنه فسح المجال لمعايشة الإسلام، ومعرفة خصاله ومزاياه.

ليس من ريــبٍ، في أنَّ دعوة الآخر إلى هذا الدين تعدُّ فريضةً قائمةً إلى يــوم الدين لا يمكن لها أن تنقطع مادامت الحياة قائمة، وفرقٌ شاســعٌ بين الدعــوة إلى الدين والإكراه في الدين، أو الحمل عــلى الدين، ولأمرٍ ما بيَّن القرآن الكريــم بصورة قاطعةٍ وجوب قيام الدعــوة إلى الدين على أصولٍ ثلاثــةٍ لا رابع لها، وتمثِّل تلك الأصول الأركان العظمى، والركائز الكبرى التــي ينبغــي أن تتوافر في الدعوة لتغــدو دعوةً شرعيَّــةً، وهي: الحكمة،

والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن، وقد ورد النصُّ على هذه الأركان في قوله تعالى ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥].

وعليه، فإنَّ أيَّة دعوة لا تراعي هذه الأصول الثلاثة، ولا تبنى عليها، فإنَّها لا تسمَّى دعوة شرعيَّة بأي حالٍ من الأحوال، ولا يصحُّ لصقها بالإسلام بتاتاً، مما يعني أنَّ انعدامها في الدعوة يعني انعدام الشرعيَّة في الدعوة، كما أنَّها تعني عدم توافرها في الدعوة يحوِّلها إلى الإكراه، والإلزام، والحمل والعنف، وكل أولئك أضداد للتسامح.

وأيّاً ما كان الأمر، فإنَّ تلك الدعوة التي تستصحب هذه الأصول المباركة، والمرتكزات العظيمة لا بدَّ لها من أن تنجح نجاحاً باهراً، وأن تؤتي أكلها، فيعمُّ الأمن والأمان، ويسعد الإنسان في كلِّ زمان ومكان، ويتحقَّق الوعد الإلهيّ في قوله تعالى ﴿ وَلَقَدۡ كَتَبۡنَا فِي ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعۡدِ ٱلذِّكۡرِ أَنَّ ٱلۡأَرۡضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ فِي هَٰذَا لَبَلَٰغٗا لِّقَوۡمٍ عَٰبِدِينَ ﴿١٠٦﴾ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ قُلۡ إِنَّمَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٥-١٠٨].

الفقرة الثانية: مبدأ التسامح في مجال المذاهب:

لئن تبـيَّن لنا ضرورة الالتزام بمبدأ التسـامح في مجال الأديان والملل، وأوضحنا بما لا يدع مجالا للشك كون الالتزام به واجباً شرعيّاً، فإنَّ ثمة مجالاً متفرِّعاً عن ذلك المجـال، إنَّه مجال المذاهب التي ينتظمها دين من الأديان، ذلك لأنَّه ما من ديـن ـ في حقيقة الأمـر ـ إلا وتحته مذاهب ومناهج تمثِّل جملة الاجتهادات والآراء والأفكار التي نسجها أتباعها بناء على تفسيرات وتأويلات للكتب التي تحتضن تعاليم الأديان وتشريعاتها.

بل إنَّ الاهتمام الفكريَّ المنظَّـم والبحث العلميَّ الرصين في مصطلح التسـامح ظهر لأوَّل مرَّة في القرنين السـادس عشر والسابع عشر على يد فلاسـفة وقساوسـة انتهوا إلى الدعـوة إلى ضرورة الانفتـاح على الآراء والاجتهـادات التي توصلوا إليهـا إزاء جملة التشريعـات والتعاليم التي وردت في الكتاب المقدَّس.

إذا كان تفسـير الكتاب المقدَّس قاصراً على الكنيسة دون سواها، فإنَّ حركة الإصلاح التي قادها مارتـن لوثر، ونظَّر لها جون لوك، ودافع عنها فولتير، وطبَّقها جيفرسـون نشـأت من أجل الدفاع عن مبدأ التسـامح، وضرورة الالتزام به والصدور عنه، اعتباراً بأنَّ البشر مختلفون في أفهامهم،

وآرائهم، واجتهاداتهم، وإمكاناتهم العقليَّة، فضلا عن أنَّ تفسير الكتاب المقدَّس لا ينبغي احتكاره وحصره في مجموعة محدودة من الناس، والحال أنَّ هنالك أناساً آخرين توافروا على ذات العلوم والمعارف التي يحملها أولئك القساوسة والرهبان والأحبار.

ومن ثمَّ، كان لا بدَّ من الدعوة إلى هذا المبدأ، والالتزام به التزاما صادقاً، والابتعاد عن كل ما يتعارض معه مبنى ومعنىً، وهكذا أمست تلك المذاهب جزءً لا يتجزأ من دين المسيح، وأضحت تفسيراتها تنضاف إلى التفسيرات السابقة للكتاب المقدَّس.

لئن كان ذلك اختصاراً لسيرة نشأة مصطلح التسامح في الديانة المسيحية على مستوى المذاهب، فإنَّ الفكر الإسلاميَّ عرف في وقت مبكرٍ مبدأ التسامح، وإن لم يرد له ذكرٌ مباشرٌ في التراث الإسلاميِّ الزاخر، متمثِّلا في الاجتهاد وإعمال العقل والنظر وفق آليَّات وأدواتٍ وضوابط فيما دلَّت عليه نصوص الكتاب الحكيم والسنَّة النبويَّة الشريفة، وذلك من أجل التحقُّق من صحَّة نسبة تلك النصوص إلى مصدرها من جهة، ومن أجل ضبط المراد من النصوص من جهةٍ ثانيةٍ، ثم من أجل تطبيق ذلك المراد على الواقعات المختلفة من جهة ثالثةٍ.

إنَّ الاعتداد بالاجتهاد أصلاً من أصول التشريع في عهد الرسالة تشريع مباشر لمبدأ التسامح، وذلك اعتباراً بأنَّ الاجتهاد مؤدٍّ ـ ولا محالة ـ إلى تعدد الآراء، وتنوع الأفكار، واختلاف الأنظار، مما يفضي ـ حتماً ـ إلى وجود مختلفين في تلك الآراء.

إنَّ الشرع الكريم جعل من الاجتهاد أداةً شرعيّةً يلاذ بها لتفسير معاني الكتاب العزيز والسنَّة النبويَّة الكريمة، وتنزيلها على الواقعات المتجدِّدة والمختلفة، كما يلاذ بها لبيان حكم الشرع فيما لم يرد فيه نصٌّ من الكتاب أو السنة من القضايا والمسائل والنوازل. ولم يكتف الشرع الحكيم بتشريع الاجتهاد فحسب، وإنَّما درَّب رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلّم أصحابه عليه في حياته، وحثَّهم عليه كما ورد ذلك في الحديث الذي أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال النبيُّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم يوم الأحزاب لا يصلِّينَّ أحد العصر إلا في بني قريظة، فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلِّي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلِّي لم يرد منا ذلك، فذكر ذلك للنبيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم فلم يعنِّف واحداً منه.

وقد أكَّد على إقراره وحثِّه صلَّى الله عليه وآله وسلَّم أصحابه على الاجتهاد عند انعدام النصِّ ما ورد ذلك في الحديث الذي أخرجه الإمام

أحمد في مسـنده والترمذي في سـننه عن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ لما بعثه رسـول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال: كيف تقضي إذا عرض لك قضـاء، قال: أقضي بكتاب الله، قال: فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال: فبسـنة رسـول الله صلَّى الله عليه وآله وسـلَّم قال: فإن لم تجد في سـنَّة رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسـلَّم ولا في كتاب الله؟ قـال: أجتهد رأي، ولا آلو. فضرب رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلّم على صدره، وقال: الحم الذي وفَّق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله[1].

نعم، إنَّ اعتداد الإسلام المبكر بالاجتهاد أصلاً من أصول التشريع يدلُّ دلالة واضحةً على رفض الإسلام في وقت مبكر احتكار فرد أو جماعة الفهم المطلق لآي الذكر الحكيم والسـنَّة النبويّة الطاهـرة، كما يدلُّ دلالةً صريحةً على دعوته أتباعه إلى قبول تعـدُّد الآراء، وتنوُّع الأفكار، ورفض الإلزام، والإقصاء، وادِّعاء الحقِّ المطلق، أو الصواب الأعظم في تفسير المراد الإلهيِّ من نصوص وحيه الكريم.

وبناءً على هذا، فقد كان المأمول أن يكون الالتزام بمبدأ التسـامح أمراً طبيعيّا بالنسـبة لأتباع هذا الدين السمح الحنيف، كما كان المرجوُّ أن تتعدَّد

(١) انظر: إنَّ هذا الحديث مختلف في صحته بين المحدِّثين، غير أنَّ معناه متفق عليه، وخاصَّة الحديث الذي ذكرناه آنفاً.

الآراء والاجتهادات والأنظار والأفكار إزاء مختلف المسائل والقضايا التي ينتظمها هذا الدين، سواء أكانت تلك المسائل والقضايا في مجال العقيدة، أم في مجـــال الشريعة (=العبادات، أم في مجال المعاملات، أم في مجال الجنايات، أم في مجال الســـلطانيَّات)، أم في مجال التربية والتزكية (=التصوّف)، وذلك اعتبـــاراً بمرونة تلك النصـــوص التي وردت لبيان حكـــم الشرع في تلك المســـائل والقضايا التي تعدُّ محلًّا شرعيّاً للاجتهـــاد والتجديد في كلِّ عصرٍ ومـــصرٍ؛ بَيْدَ أنَّ الحقيقة المرَّة التي لا يمارى فيها هي أنَّ الفكر الإســـلاميَّ ـ العقديَّ والفقهـــيَّ ـ أصيب في القرن الرابع الهجـــري بذلك الداء الوبيل الموسوم بداء التقليد، وآفة التبعيَّة اللذين قاما على اعتبار الاجتهاد وخاصَّة الإبداعيَّ التجديديَّ منه خطراً محدقاً، وخصماً لدوداً يجب محاربته وتصفيته، وذلك من خلال الدعوة المشـــؤومة إلى الانكفاء والاكتفاء بما تمَّ تدوينه من مذاهب، والانغلاق الســـلبيِّ الصارم على تلك المذاهب دون ســـواها، بل دفع بعضاً من العامَّة إلى اتخاذ المذهـــب الموروثة ديناً حلَّ ـ على حين غرَّة ـ محلَّ الدين الرحب الســـمح الحنيف الذي وَسِعَ ويســـع المذاهب القديمة والحديثة كلَّها.

إنَّ دعـــوات غلق بـــاب الاجتهـــاد والتجديد، ومضايقـــة المجتهدين المســـتقلين، ومطاردیـــن المبدعين المجدِّديـــن كانت آثارا طبيعيَّةً لانتشـــار واســـتفحال داء التقليد في الواقع الإســـلاميِّ، مما حرم الفكر الإســـلاميَّ من معايشـــة اجتهادات كان ينبغي لها ألا تقلَّ قوةً ونصاعةً من اجتهادات السالفين من أئمة الاجتهاد.

نعمْ، إنَّ ما نشـــهده في واقعنا المعاصر من تشكيكٍ مستبطنٍ في وجوب التزام الفرد والمجتمع بمبدأ التســـامح على مستوى الأديان والمذاهب، وما نعايشـــه من تملصٍ في الامتثال بهذا المبدأ في الواقع العمليِّ لا يعدو أن يكون ذلك أثراً من آثـــار ذات الداء الذي حال دون الأمَّة ومزيد من الابتكارات والإبداعات، ذلـــك لأنَّه ليس من الـــوارد في شيء أن يبقى باب الاجتهاد مفتوحاً ويشـــكّ في وجوب الالتزام بمبدأ التسامح، إذ إنَّ مقتضى الالتزام بمبدأ التســـامح انفســـاح المجال كل المجال للتعدّديَّة والتنـــوع والإثراء، ويتوقـــف تحقُّق كل أولئك ببقاء باب الاجتهاد مفتوحاً على مصراعيه يلجه كل من ملك أدواته، وتمكَّن من علومه ومعارفه.

وعـــلى العموم، إنَّنا نحســـب أنَّ تفعيل مبدأ التســـامح من خلال تمثُّل معانيه عند التعامل مـــع الآخر المخالف في المذاهـــب العقديَّة، والمذاهب

الفقهيَّــة، والمذاهب الصوفيَّــة (التربويَّة) بات اليوم مــن آكد الواجبات، وأعظم القربات، وأجلِّ الطاعات، وذلــك لما يترتب عليه من توثيقٍ أمينٍ لعرى الأخوة التي تعاني جفاءً، وتوطيدٍ راســخٍ لأواصر المحبَّة التي تعيش جفــوةً، ووصل مكينٍ للرحم التي توشــك أن تقطع بــين الأقارب نتيجة الاختلاف المشروع بين أهل القلبة في اجتهاداتهم التي نشــأت على أساسها تلك المذاهب العقديَّة والفقهيَّة والصوفيَّة.

ولمزيــد تأصيل لهــذا الأمر، بل رغبــة في تحقيق تفعيلٍ مســتديم لمبدأ التســامح على مســتوى المذاهب العقدية والفقهيَّة والصوفيَّــة، فإنَّنا نرى ضرورة التنبيه والتذكير بالأســاس المرجعيِّ، والمنطلق المعرفيِّ الذي قامت عليه المذاهــب العقديَّة والفقهيَّة والصوفيَّة، تصحيحاً لما نســج من أفكار مشبوهة، ومواقف ســلبيَّة من المذاهب على الرغم مما كان لها ولا يزال من أهميَّــة ومكانة في تمكــين العامَّة من معرفة أحكام دينهــم الحنيف وتعاليم شرعهم الحكيم.

لقد دأب مؤرخة التشريع الإســلاميِّ على تقســيم الأحكام الشرعيَّة المتعلقة بأفعال المكلَّفين إلى أحكام عقديَّة، وأحكام عمليَّة، وأحكام تربويَّة (تهذيبيَّة)، وحدَّدوا المــراد بالأحكام العقديَّة بأنَّها عبارة عن تلك الأحكام

التي تتعلَّق بالمسائل والقضايا التي تتصل بالإيمان اقتضاءً وتخييراً، وتعرف هذه المسائل والقضايا بمسائل وقضايا العقيدة، كما تعرف أيضاً بالأحكام العلميَّة اعتباراً إلى كونها أحكاماً قائمةً على العلم المجرَّد والنظر.

وأما الأحكام العمليَّة، فإنَّها عبارة عن تلك الأحكام التي تتعلق بالجانب العمليِّ من التشريع، وتشمل الأحكام التي تتعلق بالعبادات، والمناكحات، والمعاملات، والجنايات، والسياسات (السلطانيَّات). وأما الأحكام التربويَّة، فإنَّها عبارةٌ عن تلك الأحكام الشرعيَّة التي تتعلق بالجانب التربويِّ الروحيِّ التهذيبيِّ من التشريع، وتشمل سائر مسائل وقضايا تزكية النفس، وطهارة القلب، والزهد، والتصوُّف، والتربية.

إنَّ هذا التقسيم الثلاثيَّ الشهير للأحكام الشرعيَّة يعتبر تفسيراً أميناً لمجمل ما يتضمن مصطلح الدين الذي ورد في تلك اللغة النبويَّة الرشيقة الرصينة التي أودعها صلَّى الله عليه وآله وسلَّم في ذلك الحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم في صحيحه:

عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم ذات يوم، إذ طلع علينا رجلٌ شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا

أحـــدٌ، حتى جلس إلى النبيِّ صلَّى الله عليه وآله وســـلَّم فأســـند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيّه على فخذيه، وقال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام؟

فقال رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمَّـــداً رســـول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الـــزكاة، وتصوم رمضان، وتحجَّ البيت إن اســـتطعت إليه ســـبيلا. قال: صدقت: فعجبنا له يسأله، ويصدِّقه.

قال: فأخـــبرني عن الإيمان؟ قال صلَّى الله عليه وآله وســـلَّم: أن تؤمن بالله، وملائكته، كتبه، ورســـله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشرِّه. قال: صدقت.

قال: فأخبرني عن الإحسان؟ قال صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: أن تعبد الله كأنَّك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنَّه يراك.

قال: فأخبرني عن الســـاعة؟ قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل. قال: فأخـــبرني عن أماراتها؟ قال صلَّى الله عليه وآله وســـلَّم: أن تلد الأمَّة ربَّتهـــا، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشـــاء يتطاولون في البنيان. ثم انطلق، فلبثتُ مليّاً، ثمَّ قال: يا عمر، أتدري من السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: فإنَّه جبريل أتاكم يعلّمكم دينكم.

من رحـــم هذا الحديث النبويِّ الشريف نشـــأ ذلك التقســـيم الثلاثيُّ للأحكام الشرعيَّة الآنف ذكره، وعلى أساســـه أضحى ثمَّ تقســـيمٌ معتمدٌ للعلـــوم الشرعيَّة إلى علوم عقيدة (إيمان)، وعلوم فقه (إســـلام= شريعة)، وعلوم تربية (إحســـان=تصوّف)، بل في ضـــوء تجليَّات هذا البلاغ النبويِّ الرزين نشـــأت ما أمســـى يعرف بالمذاهب العقديَّة، والمذاهـــب الفقهيَّة، والمذاهب الصوفيَّة. ورحم العارف بالله أحمد بن عجيبة عندما أشار إلى هذا الموضوع في قوله:

«.. مقام الإســـلام يعبِّر عنه بالشريعة، ومقام الإيمان بالطريقة، ومقام الإحســـان بالحقيقة، فالشريعة تكليف الظواهر، والطريقة تصفية الضمائر، والحقيقة شـــهود الحقِّ في تجليَّات المظاهر، فالشريعة أن تعبده، والطريقة أن تقصده، والحقيقة أن تشهده..»[1].

وقـــال أيضاً مـــا نصُّـــه: «.. العمـــل إذا كان حدُّه الجـــوارح الظاهرة يســـمَّى مقام الإســـلام، وإذا انتقل لتصفية البواطن بالرياضة والمجاهدة

(١) انظر: كتاب رســـائل النور الهادي ـ عبد السلام العمران الخالدي ـ بيروت، دار الكتب العلميَّة، طبعة عام ٢٠٠٤م، ص٦١، وانظر: شطرنج العارفين: أنيس الخائفين وسمير العاكفين ـ محمد بن أحمد الهاشـــمي التلمساني بتحرير عاصم إبراهيم الكيالي، بيروت، دار الكتب العلميَّة، طبعة ٢٠٠٥م ص١٨.

يسمَّى مقام الإيمان، وإذا فتح على العبد بأسرار الحقيقة يسمَّى مقام الإحسان..»[1].

وعلى العموم، إنّ هذا الحديث يمثِّل المدار الذي يدور حوله مباحث ومسائل العلوم الموسومة بالعلوم الدينيَّة، كما يمثِّل الأساس المرجعيَّ لنشأة المذاهب التي حاول مؤسِّسوها تسهيل فهم العامَّة لأركان الدين، وتمكينهم من تمثُّل تلك الأركان بصورة سهلة يسيرة.

وإذا كانت تلك المذاهب اتِّفاقاً عبارة عن تلك الاجتهادات والآراء التي نسجها العَالِمون حول قضايا ومسائل أركان الدين الثلاثة (=الإسلام، الإيمان، الإحسان)، وكان مبدأ التسامح مبدأ شرعيّاً شاملاً لسائر مناحي الحياة، لذلك، فإنَّه لا بدَّ من ضرورة استصحابه والصدور عنه والالتزام به التزاما صادقاً عند التعامل مع أتباع تلك المذاهب الإسلاميَّة بتقسيماتها الثلاثة.

إنَّ الحديث المسؤول، والتحليل المأمول، والتحقيق المنشود لمبدأ التسامح من المنظور الإسلاميِّ ينبغي أن يتمحوَّر كلُّ أولئك حول تأصيل

(١) انظر: صريح العبارة وباهر الإشارة في جرد معاني البحر المديد الغزيرة ـ عبد السلام العمران الخالدي ـ بيروت، دار الكتب العلميَّة، طبعة ٢٠٠٩م ج٤ ص١٤٩١٨.

القول الجـــريء وتحرير المقال البليغ في بيان ضرورتـــه وأهميَّته ووجوبه في هذا المجال الحسَّاس الهامِّ والمهمِّ انتقالاً بالمبدأ من عالم النظر المجرَّد إلى عالم التطبيق المشـــاهد، فيتحقَّق القضاء المبرم على ما تشهده الساحة الإسلاميَّة المعاصرة من صراعاتٍ فكريَّةٍ عميقةٍ بـــين المذاهب العقديَّة يتمُّ فيها إنفاق الأمـــوال والأعـــمال من أجل الانتصـــار فيها والحال أنَّـــه لا يوجد غالب ولا مغلـــوب، كما لا يوجد منتصر ولا مهزوم، بـــل كل مغلوب، ومهزوم لانشغاله بما لم يؤمر بالانشغال به.

إنَّه من شأن تجلية القول المبين في هذه المسألة الحسَّاسة، تمكين الأمَّة قادةً وشـــعوباً من تجاوز تلك النزاعات التليدة بين المذاهب الفقهيَّة التي كانت ولا تزال أحد الأســـباب الهامَّة وراء إضاعة تلك الجهود العلميَّة والفكريَّة التي كان يفترض أن يتمَّ توجيهها نحو التجديد والإبداع والإنجاز والبناء بدل من الانغلاق والانكفاء عـــلى المذاهب المدوَّنة بقضِّها وقضيضها، وبما تنتظمه من آراء واجتهادات لم تعد صالحة لزماننا وأوضاعنا وظروفنا.

نعم، إنَّ اســـتصحاب مبدأ الالتزام بالتســـامح على مستوى ما يعايشه واقعنا الحاضر من احتراب محمومٍ ومنبوذٍ بين المذاهب الموسومة بالمذاهب الصوفيَّة أو التربويَّة من جهة، وبين تلك المذاهب ومن يعارضها، ويعتبرها

بدعاً، وضلالات، وشـــطحات، وانحرافات من جهة أخرى، إنَّه من شأن اســـتصحاب ذا المبدأ تخفيف حالة الرهق الفكـــريِّ، والعنت المذهبيِّ عن حياة الإنســـان المســـلم تمكيناً للعامَّة كلِّ العامَّة من تمثُّل ذلك التديُّن الليِّن الهيِّن السهل الهادئ المؤثِّر البعيد عن جميع أشكال العنف والتعنت والتفلت والتفتت والتميُّع.

وتحقيقاً لهذا الأمل الجاثم على الصدر منذ أمدٍ غير يســـيرٍ، بل تنفيساً لما تراكم في القلب من ســـنين من آلام وأحزان نتيجة ما يعانيه واقعنا المعاصر من تغييب متعمَّدٍ لمبدأ التسامح الأصيل في مختلف مجالات الحياة الإسلاميَّة وخاصَّةً بين أتباع المذاهب العقديَّة، والفقهيَّة، والصوفيَّة، ســـنعنى خلال الســـطور التالية بتأصيل القول المبين في مبدأ التســـامح وعلاقته بالتقسيم الثلاثي للأحكام الشرعيَّة وصـــولاً إلى صياغة ناضجة لما ينبغي الصيرورة إليه من أجل تحقيق حلم التسامح بين أتباع المذاهب الإسلاميَّة. فهلمَّ بنا إلى بيان مركَّزٍ لهذا الموضوع، وذلك كالتالي:

أولاً: في تفعيل مبدأ التسامح على مستوى المذاهب العقديَّة:

يراد بالأحكام العلميَّة (العقديَّة) تلـــك الأحكام الشرعيَّة التي تتعلق بقضايا ومســـائل العقيـــدة المتمثلة في الإيمان بأركانه الســـتَّة (الإيمان بالله،

ورســله، وكتبه، وملائكته، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره) وما يتفرع عــن تلك الأركان من مســائل ومباحث، كمســألة أســماء الله وصفاته، ومســألة مكان وجوده ـ جلَّ جلاله ـ ومســألة كون القــرآن مخلوقاً وغير مخلوق، وسواها.

من نافلة القــول، أنَّ ثمَّة اختلافاً بين أهل العلــم ـ قديماً وحديثاً إزاء المســائل المتفرعة عن أصول العقيدة وأركان الإيمان، بل إنَّ نشــأة الفرق الكلاميَّة والمذاهــب العقديَّة القديمــة والحديثة من معتزلة، وأشــاعرة، وماتردية، ومرجئة، وسلفيَّة، وغيرها تعود إلى اختلاف أهل العلم بالعقيدة في ضبط المعاني المــرادة للشرع الكريم من تلك النصوص التي وردت إزاء تلك المســائل، فضلا عن اختلافهم في مناهج الاستنباط والاستدلال التي اختاروها للاجتهاد في تلك النصوص.

وبتعبــير أدقّ، إنَّ تعدّد المذاهب العقديَّة في التاريخ الإســلاميِّ يعود ـ حتماً ـ إلى تعدُّد تلك الاجتهادات التي توصل إليها العَالِمون بعد استفراغهم وســعهم العلميَّ في التحقّق من ثبوت تلك النصوص الواردة إزاء مسائل وقضايا العقيدة، وضبط المعاني المرادة منها للشرع الحنيف، وذلك بناء على مناهج خاصَّة اعتمدوها للاستنباط والاستدلال.

إنَّ تلك النصوص التي انتظمت بياناً للأحكام المرادة للشارع من تلك المسائل والقضايا تفاوتت مراتبها بين أن تكون نصوصاً قطعيَّة الثبوت والدلالة، ونصوصاً ظنيَّة الثبوت والدلالة، ونصوصاً قطعيَّة الثبوت ظنيَّة الدلالة، ونصوصاً ظنيَّة الثبوت قطعيَّة الدلالة، مما جعل الاجتهاد في الجانب الظنيِّ من تلك النصوص سائغاً ومشروعاً لا يلام عليه، ولا يعترض على المجتهد فيه البتَّة، وذلك سعياً إلى رفع ذلك الظنِّ.

ولهذا، فإنَّه من غير المقبول نقلاً وعقلاً أن يزعم امرؤٌ كون تلك المسائل والقضايا ساميةً على الاجتهاد والنظر، والحال أنَّها لا تختلف ـ بأيِّ حالٍ من الأحوال ـ عن بقية مسائل وقضايا الدين، مما يجعل الاجتهاد فيها وفي غيرها فرضاً في كلِّ عصر ومصرٍ، وماضياً إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ذلك لأنَّ النبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قد لحق بالرفيق الأعلى، وبقيت تلك النصوص الواردة إزاءها على حالها موزَّعة بين القطع والظنِّ.

وتأسيساً على هذا، فإنَّ ادِّعاء حظر الاجتهاد في مسائل وقضايا العقيدة التي لم ترد في شأنها نصوصٌ قطعيَّة الثبوت والدلالة ادِّعاءٌ مرفوض ومنقوض لا يستند إلى دليلٍ نقليٍّ أو عقليٍّ، ولا يبرِّره منطقٌ أو ذوقٌ، بل

إنَّ ذلــك الادِّعاء يتعــارض ويتناقض مع طبائع النصــوص التي وردت إزاءها وخاصَّة منها تلك النصوص الواردة إزاء المسائل المتفرعة عن أركان الإيــمان، وأصول العقيدة التي أشرنا إلى طرفٍ منها كمســألة خلق القرآن الكريم، ومســألة رؤية الله، ومســألة مكان وجوده ـ جلَّ جلاله ـ ومسألة العصمة، ومسألة الإمامة، ومسألة معاني الأسماء والصفات ...إلخ.

إنَّ النصــوص التي تناولت هاتي المســائل والقضايا لا تخلو أن تكون نصوصاً ظنيَّة الثبوت والدلالة كما هو الحال في مســألة الإمامة، ومســألة العصمة لغير الأنبياء، أو نصوصاً ظنيَّة الثبوت قطعيَّة الدلالة، كما هو الحال في مســألة مكان وجود الله، أو نصوصاً قطعيَّة الثبوت ظنيَّة الدلالة، كما هو الحال في مسألة خلق القرآن، ومسألة الاستواء، ومسألة الأسماء والصفات.

إنَّ وجود الظنِّ في هذه النصوص التي وردت إزاء تلك المســائل جعل الاجتهاد والنظر المتجدِّد فيها ضروريّاً، وقائماً عبر القرون والدهور، وصولاً إلى ضبط محكمٍ للمراد الإلهيِّ منها.

إنَّ اجتهادات العَالِمين العظام المنســوجة إزاء هذه المســائل وسعي كلِّ فــردٍ منهم إلى إثبات كــون اجتهاده الاجتهاد الأصــحَّ والأصوب وفَّرت للمكتبة الإسلاميَّة الكبرى مؤلَّفات جمَّة، وكتباً قيِّمة لا تزال الأجيال تنهل

منها نهلاً، وينبغي عليها أن يوسعوها جانب المراجعة والتجديد والإضافة، تمكيناً للأجيال القادمة من الاستفادة من عطائهم هم منضافاً إلى عطاء من سبقهم.

ولئن كان الاجتهاد في المظنونات والمتشابهات من النصوص فرضاً عظيماً في كلِّ عصر ومصر، وكان التنوُّع والتعدُّد أهمَّ سمَّةٍ للاجتهاد المسؤول الجادِّ، لذلك، فإنَّه ينبغي الاعتداد به بحسبانه المصدر الأجلَّ والأعزَّ للثراء الفكريِّ المنشود لبني الإنسان، والأساس المتين للتكامل العقليِّ بين بني البشر، كما ينبغي التعامل مع مخرجاته تعاملاً حضاريّاً سلساً يقوم على الاحترام، والتقدير، والقبول، والاعتزاز، بَيْدَ أنَّه مما يؤسف له ما عايشه تاريخنا الإسلاميُّ من تعاملٍ استثنائيٍّ لمخرجات الاجتهاد في المسائل الموسومة بمسائل العقيدة، حيث تمَّ تجريد الاختلاف الفكريِّ الناتج عن الاجتهاد في تلك المسائل من دائرة السلاسة، والسماحة، والحِلْم، والعفو، وبات كلُّ مجتهدٍ فيها ينظر إلى المجتهد المخالف له نظرة استخفافٍ، وازدراءٍ، وكراهيَّةٍ، وإقصاءٍ، ورفض، وربما لاذ بعض باستخدام سيف الردَّة الغليظ في رقاب المخالف تمهيداً لإخراجه من الملَّة، ثم استباحة دمه وعرضه وماله ظلماً وعدواناً.

إنَّ مردَّ هذا الموقف السلبيِّ من مخرجات الاجتهاد المشروع في ظنيَّات المسائل العقديَّة إلى ذلك الادِّعاء المنقوض من لدن أولئك المتعالمين إلى صدِّ باب الاجتهاد كلِّ الاجتهاد في تلك المسائل، وتحويل سائر النصوص الظنيَّة الواردة إزاءها إلى نصوصٍ قطعيَّة تسمو على الاجتهاد والنظر، ويحظر فيها التجديد حظراً دائماً وثابتاً بغضِّ النظر عن طبائع النصوص الواردة فيها.

إنَّ ذلك الادِّعاء جازف بكل النصوص والأصول التي جعلت الاجتهاد أصلاً من أصول التشريع، بل جازف مجازفة صارخة بالعديد من النصوص التي حثت على الاجتهاد، ورصدت الأجر العظيم، والمثوبة الكبرى للمجتهد سواء أصاب أم أخطأ كما ورد ذلك في الحديث الذي أخرجه الصحيحان عن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ قال: قال النبيّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم:

إذا حكم الحاكم، فاجتهد، ثم أصاب، فله أجران، وإذا حكم، فاجتهد، ثم أخطأ، فله أجر.

ولئن كانت منَّة الله ورحمته اقتضتا ـ وفق الحديث الآنف ذكره ـ أن يكون لكلِّ مجتهدٍ مصيبٍ أجران، ولكلِّ مجتهدٍ مخطئٍ أجرٌ واحدٌ، غَير أنَّ الحقيقة المرَّة هي أنَّ شريحةً لا يستهان بها من المتكلِّمة ـ غفر الله لنا ولهم ـ انتهوا في

فترةٍ مبكرةٍ إلى تجريد ذلك المجتهد المخالف لهم من تلك المنَّة الإلهيَّة، وقضوا على حرمانه من تلك الرحمة الربانيَّة دونما دليلٍ أو برهان، ولم يكتفوا بذينكما الأمرين، بل قرَّروا ـ نهاراً جهاراً ـ تأثيم كلِّ مجتهدٍ يخالفهم في اجتهاده في تلك المسائل التي عدُّوها ـ هم وحدهم ـ مسائل قطعيَّة، والحال أنَّها قطعيَّةٌ عندهم، وظنيَّةٌ عند غيرهم، وذلك بناء على اختلافهم في تحديد معايير القطع والظنِّ، ومناهج الاستنباط والاستدلال.

وفضلا عن هذا، فإنَّ الحديث النبويَّ الشريف الذي رصد الأجر على الاجتهاد قرَّر كون الاجتهاد عرضةً للإصابة والخطأ، مما يعني أنَّ ما يتوصل إليه المجتهد المصيب من رأيٍ يسمَّى في عرف الشرع الحنيف صواباً، وما ينتهي إليه المجتهد المخطئ من رأيٍ يُسمَّى في نظر الشرع الكريم خطأً، بَيْدَ أنَّه مما يؤسف أنَّ أولئك المتكلِّمة أقحموا في المسألة الاجتهاديَّة مصطلحين مستحدثين في الملَّة، أعنى مصطلحي الحقِّ والباطل بديلين عن مصطلحي الصواب والخطأ، فوسموا الاجتهاد المخالف لاجتهادهم في المسائل العقديَّة بالباطل، وخَصُّوا اجتهادهم هم بوسم الحقِّ، ولا يخفى ما في ذلك من خروج عن البلاغ النبويِّ الرشيد الرشيق الرزين الذي أبى إلا أن يوصف الاجتهاد إما بالصواب، أو بالخطأ تقديراً واحتفاءً بالمجتهد في كلتا الحالتين، كما لا يخفى ما يترتَّب على تجاوز ذلك البيان النبويِّ الرصين من

تسفيهٍ لرأي المخالف، وازدراءٍ بوجهة نظره، واستخفافٍ بما انتهى إليه من رأي أو نظر في مسألة لا تسمو على النظر البتَّة.

ولهذا، فإنَّنا نرى أنَّه ما كان ينبغي لأحدٍ من العَالِمين المحقِّقين أن يدّعي إجماعاً أيَّ إجماعٍ، أو اتِّفاقاً أيَّ اتِّفاقٍ على وجوب التزام حكم شرعيٍّ واحدٍ صارمٍ دون سواه إزاء تلك المسائل العقديَّة المتفرعة عن أصول العقيدة، أعني مسألة خلق القرآن الكريم، ومسألة الإمامة، ومسألة العصمة، ومسألة مكان وجود الله، ومسألة الصفات، ومسألة الخلود في النار، ومسألة رؤية الله يوم القيامة، وغيرها من المسائل التي كانت ولا تزال محل اجتهاد واختلاف بين أهل العلم.

بل ما كان ينبغي لمجتهدٍ منصفٍ متجرِّدٍ واعٍ ليحكم ـ حماسةً ـ على تلك الاجتهادات والآراء المخالفة لاجتهاداته وآرائه إزاء تلك المسائل بالبطلان، أو بالضلال، أو بالانحراف، والحال أنَّ الشرع الكريم تنزَّه عن وصف ما ينتهي إليه مجتهدٌ معتبرٌ في ذات المسائل بالحقِّ، أو بالباطل أو الضآل أو المنحرف، وإنَّما اكتفى بوسم الاجتهاد كلِّ الاجتهاد في جميع المجتهد فيه من المسائل إما بالصواب أو بالخطأ، مما يجعل وصف اجتهادات المخالف بالباطلة أو الضآلة أو المنحرفة شططاً في القول، وخروجاً عن الجادَّة.

وفضـــلا عن هذا، فإنَّه مـــا كان ينبغي لأحدٍ من الراســـخين في العلم لينتهي به المطاف إلى اعتبار مجتهدٍ من المجتهدين في تلك المســـائل المختلف فيها آثماً عند الله ـ جلَّ شـــأنه ـ والحـــال أنَّ الشرع الحكيم رصد أجراً عظيماً وثابتاً لذلك المجتهد المخطئ، وتكـــرَّم برفع الإثم والوزر والعقاب عنه في الدارين. ولذلك، فأنى يستطاب لامرئ بعدُ أن يرصد عقاباً أو إثماً من لدن نفسه على المجتهد المخطئ في تلك المسائل مادام الشرع الحنيف قد رصد له الأجر والمثوبة.

نعم، إنَّ لواذ أولئك السواد الأعظم من أهل العلم بوسم الاجتهادات المخالفة لاجتهاداتهم بالباطلة، والمنحرفة، والضالة، مهَّد ـ على حين غرَّةٍ ـ لكثـــيرٍ من ذوي الشـــأن والغلبة ـ عـــبر التاريخ الإســـلاميِّ ـ إلى توظيف وصفهم لتصفية خصومهم السياسيِّين، والتنكيل بالخارجين على حكمهم، وقمع المشـــاغبين المعارضين لشرعيَّتهم اســـتناداً إلى تلك الأوصاف التي قرَّروها واعتمدوها، وأشـــاعوها عمن يخالفهم في المســـائل العقديَّة التي كان يفـــترض أن يتـــم وصف الاختـــلاف فيها بما يوصـــف الاختلاف به في المســـائل الفقهيَّة، والمســـائل التربويَّة، وهو الصـــواب والخطأ، وليس الحقّ والباطل.

أجَل، لو أنَّ أولئك العَالِمين وقفوا ـ سامحهم الله ـ عند ذلك الوصف النبويِّ البليغ الذي قضى أن الاجتهاد لا يعدو أن يكون صواباً أو خطأ، لما مكَّنوا أحداً من توظيف رأيهم في المختلف فيه ذريعةً أو وسيلةً للإيقاع بخصمٍ، أو تصفية مخالفٍ، أو إقصاء مناهضٍ، مادام صنيع ذلك المخالف يوصف بالخطأ وليس بالباطل أو الملحد أو غير ذلك.

وتأسيساً على هذا، فإنَّ الحاجة العلميَّة تمسُّ اليوم إلى استصحاب شجَّاعٍ وواعٍ لذلك البلاغ النبويِّ في المسألة الاجتهاديَّة سواء أكانت في العقيدة، أم كانت في الفقه، أم كانت في التربية، بحيث لا يوصف ما يتوصل عليه عبر اجتهاد في أيِّ مجالٍ من المجالات بالباطل أو الحقِّ، بل بالصواب والخطأ، كما تمسّ المصلحة الفكريَّة اليوم إلى الابتعاد كل الابتعاد عن وصف الاجتهادات المخالفة بالضالَّة، والمنحرفة، والمنحلة، بل يجب وصفها في كلِّ عصر ومصر بالخطأ دون سواه تخفيفاً من تأثير المبالغة في الوصف على الفكر والسلوك معاً.

وفضلا عن هذا، فإنَّه لا بدَّ من تصحيح ذلك الفكر الذي يستعظم الخطأ في المسائل العقديَّة دون سواها، ويظنُّها ـ وبعض الظنِّ إثمٌ ـ أنَّه أشدُّ وأنكى من الخطأ في المسائل الفقهيَّة، والمسائل التربويَّة، والصواب الأعظم

والأجلُّ هو أنَّ الخطأ في تلك المسائل لا يختلف في نظر الشرع الكريم عن الخطأ في غيرها من المسائل الفقهيَّة أو التربويَّة، وذلك اعتباراً بأنَّ تلك المسائل العقديَّة وردت في ذات السياق الذي وردت فيه المسائل الفقهيَّة والتربويَّة، بل إنَّ النصوص الشرعيَّة التي مهَّدت للاختلاف فيها هي ذات النصوص التي مهَّدت للاختلاف في غيرها، كما أنَّ الأجر المرصود للمجتهد فيها إصابةً وخطأ لا يختلف عن الأجر المرصود للمجتهد في سواها، مما يجعل التفريق بين الأمرين تفريق تعوزه الدقَّة، والموضوعيَّة والمنهجيَّة.

وبتعبير أدقَّ، إنَّ الأجر المرصود للمجتهد المصيب والمخطئ لا يتغير بتغير مجال الاجتهاد، فليس ثمة أجر إضافيٌّ للمجتهد المصيب أو المخطئ في المسائل العقديَّة، بل أجرهما لا يختلف باختلاف مجال الاجتهاد، مما يوجب ضرورة النظر إلى الاجتهاد فيها بالطريقة نفسها التي ينظر فيها إلى الاجتهاد في غيرها من المسائل صواباً وخطأ.

واعتباراً بأنَّ شموليَّة مبدأ التسامح، وضرورة الالتزام به والصدور عنه فكراً وسلوكاً، وانطلاقاً من أنَّ التساهل والتيسير واللِّين والحِلْم والعفو من أعظم وأجل معاني التسامح، واعتداداً بأنَّ الاختلاف في المسائل العقديَّة أورث الواقع الإسلاميَّ خلافاتٍ حادَّةً وتفريقاً مؤلماً، وتجزئة خطيرة،

لذلك، فإنَّ استصحاب مبدأ التسامح، واستحضار معانيه، والصدور عنه عند التعامل مع الآخر المخالف في تيك الاجتهادات الواردة في المسائل العقديَّة بات اليوم من آكد الواجبات، وأعظم القربات، وأجلِّ الطاعات، ذلك لما يترتَّب من إنقاذٍ للأمَّة من الشتات، ووضع نهايةٍ للفرقة والاحتراب.

إنَّ تفعيل مبدأ التسامح بين أتباع المذاهب العقديَّة المنتشرة في عالمنا الإسلاميِّ المعاصر(١)، وتتمثَّل في المذهب الاعتزاليِّ، والأشعريِّ، والإباضيِّ، والزيديِّ، والاثني عشريِّ، والسلفيِّ، من شأنه تخفيفُ حالة الرهق الفكريِّ، ومعالجةُ واقع الشتات المرجعيِّ، ومكافحة وضع التشرذم السياسيِّ، ومن شأنه تمكين الأمَّة من استعادة عافيتها الحضاريَّة، وريادتها المعرفيَّة، وشهودها الحضاريِّ من خلال تكامل دولها، وتضامن شعوبها،

(١) ليس من شكٍّ أنَّ ثمة تطورا في الأفكار والأصول والمناهج التي جادت بنشأة هذه المذاهب، حيث لم يبق منها مذهب على الوضع الذي أنشئ عليه، مما ينبغي الانتباه له، كما ينبغي التنويه أنَّ بعضا من هذه المذاهب لم تعد قائمة بالصورة التي كانت عليها، وإن كانت ثمة محاولات لإحيائها، وينطبق هذا الأمر على المذهب الاعتزالي الذي لا يكاد المرء يجد له حضوراً ملحوظاً كغيره من المذاهب العقديَّة وخاصَّة المذهب الأشعري. والمهمّ الالتزام بمبدأ التسامح عند التعامل مع يعتنقه أحد هذه المذاهب، والابتعاد عن التحامل عليه استصحاباً لما بيَّناه من قبلُ.

وتكافل مجتمعاتها، فضلاً عمَّا يمكن أن ينتج عن ذلك من فتح المجال واسعاً أمام الاستفادة القصوى من الفكر الإسلاميِّ بمذاهبه الثريَّة، ومناهج علمائه الغنيَّة.

نعم، إنَّ تفعيل مبدأ التسامح في المجال العقديِّ يظلُّ أهمَّ مجالٍ ينبغي الاعتناء به، والعمل من أجل تحقيقه، تجاوّزاً لهاجس الخوف الذي ينتاب الدراسين الراغبين في إزالة تلك الهالة التي أحيطت بهذا المجال دون غيره من مجالات الاجتهاد الشرعيِّ، وقضاءً على ذلك السياج الثقيل المنيع الذي أُضفِيَ على هذا المجال، مما جعله مجالاً قائماً بذاته لا تربطه علاقة ولا وشيجة بغيره من مجالات الاجتهاد المشروع، والحال أنَّه لا يعدو أن يكون جزءً لا يتجزأ من مكوَّنات أركان الدين الحنيف، وهو ركن الإيمان، بل لا يعدو أن يكون الاجتهاد في مسائله وقضاياه الظنيَّة صنو الاجتهاد في مسائل وقضايا غيره من أركان الدين الثلاثة (=الإسلام، الإيمان، الإحسان). فالتسامح في المختلف فيه من مسائله يجب أن يفعَّل كما يفعَّل في المختلف فيه من مسائل غيره من المجالات.

أجل، إنَّه من غير المقبول نقلاً وعقلاً أنَّ يكون الالتزام بمبدأ التسامح والصدور عنه فكراً وسلوكاً محلَّ اتِّفاقٍ عند التعامل مع المختلف في الملَّة،

ويكــون ذات الالتزام غائبــاً ومغيَّبا عند التعامل مع المتفــق عليه في الملَّة، والمختلف فيه في المذهب.

وبعبارة أخــرى، إذا كان الالتزام بمبدأ التســامح عنــد التعامل مع المخالــف في الدين محلَّ اتِّفاقٍ مطلوباً ومأموراً بــه بمنطوق ومفهوم تلكم الآيات والأحاديث التي ذكرناها سابقاً، فلأن يكون الالتزام بمبدأ التسامح عند التعامل مع المخالف في المذهب مطلوباً ومأموراً به شرعاً من باب أولى وأجدر. وبأيِّ منطقٍ يكون التعامل مع المخالف في الدين والملَّة واجباً يثاب على فعله، ويعاقب على تركه، ولا يكــون التعامل مع المخالف في المذهب والمنهج واجباً يثاب على فعله، ويعاقب على تركه.

ولهذا، فإذا كان الإكراه في الدين منهيــاً عنه نهياً قاطعاً، فإنَّ الإكراه في المذهــب منهيٌّ عنه نهياً قاطعاً من بــاب أولى، وذلك بجامع كون كلٍّ منهما منافياً لحقِّ الاختيار، ومعتديا على المشيئة والإرادة التي كفلها الشرع لجميع بني البشر.

ولهذا، فإنَّه يجب الابتعاد والامتناع عن جميع أشــكال الإكراه والإلزام عــلى اقتناع مذهب، كما يجــب الابتعاد عن منع الآخر من ممارســة مذهبه

ومنهجه الذي ارتضاه لنفسه في إطارٍ من الالتزام والامتثال لما يضعه ولي الأمر من تدابير وإجراءات تحقِّق المصلحة للرعيَّة.

على أنَّه من الحريِّ تقريره أنَّ النهي عن الإكراه في المذهب وقبله في الدين لا يتعارض بأي حالٍ من الأحوال من المكاشفة والمحاورة والمناقشة والمدارسة والمراجعة بين أتباع الأديان من جهة، وبين أتباع المذاهب من جهة أخرى مادام ذلك في جوٍّ من الاحترام المتبادل، والتقدير المتكامل، واللِّين المتماسك، والحِلم المتجانس، ومادام الهدف التعاون والتكامل والتضامن ضدَّ الأخطار المشتركة والتحدِّيات المتصاعدة للأديان بشكلٍ عامٍّ، وللمذاهب بشكل خاصٍّ.

ثانياً: في تفعيل مبدأ التسامح على مستوى المذاهب الفقهيَّة:

إذا كانت الأحكام العلميَّة (العقديَّة) عبارة عن تلك الأحكام الواردة إزاء المسائل والقضايا التي تتعلق بالعقيدة، فإنَّ الأحكام العمليَّة (الفقهيَّة) هي الأخرى عبارة عن تلك الأحكام المتعلقة بالعبادات، والمناكحات، والمعاملات، والجنايات، والسياسات (=السلطنيات).

وبالنظر في تلك النصوص التي أودع الله فيها أحكام هذه المسائل والقضايا نجد متوزِّعة بين نصوصٍ قطعيَّة الثبوت والدلالة، ونصوص

ظنيَّة الثبوت والدلالة، ونصـــوص قطعيَّة الثبوت ظنيَّة الدلالة، ونصوص ظنيَّة الثبوت قطعيَّة الدلالة. مما يوجب عـــلى من تمكن من علوم الاجتهاد وآلياته استفراغ الوسع وبذل الطاقة من أجل التحقُّق من صحَّة نسبة تلك النصوص إلى مصدرها حيناً إذا كانت ظنيَّة الثبوت، ومن أجل ضبط الحكم المراد للشـــارع من ذات النصوص إذا لم تكن دلالتهـــا على تلك الأحكام واضحةً وجليَّة.

وفي خضم هذا السعي العلميِّ المســـؤول يقع الاختلاف المشروع بين المجتهدين إزاء الأحكام المتعلقة بهذه المســـائل والقضايا بناء على اختلافهم في المناهـــج والآليات التي يختارها كل واحدٍ منهم من أجل تقرير الأحكام الشرعيَّة المناسبة لتلك المسائل والقضايا.

ونتيجـــة لهذا، فقد سَـــعِدَ الواقعُ الإســـلاميُّ بميلاد جملةٍ حســـنةٍ من المدارس التي عرفت ـ بعدُ ـ بالمذاهب الفقهيَّة التي تنتظم مناهج الاستنباط والاســـتدلال التي صار عليها أئمة الاجتهاد لصياغة اجتهاداتهم الخاصَّة وآرائهـــم الشـــخصيَّة إزاء مختلف القضايا والمســـائل المتصلـــة بالعبادات والمناكحات والمعاملات والجنايات والسلطنيَّات.

إنَّ إمعان النظـــر في تلك الاجتهـــادات والآراء المنســـوبة إلى مختلف المذاهـــب نجدها مختلفة ومتعـــددة، ونظراً إلى أنَّ الحكـــم المراد لله في تلك المسائل والقضايا واحدٌ في واقع الأمر، لذلك، فإنَّ ذلك المجتهد الذي يوفَّق للوصول إلى ذلك الحكم المراد لله يعدُّ مجتهداً مصيباً رصد له الشرع الكريم أجرين كريمين، أجر الاجتهاد، وأجـــر الإصابة؛ وأما ذلك المجتهد الذي يخطئ ذلك الحكم بعد بذله ما وســـعه من جهد وطاقـــة، فإنَّه يعتبر مجتهداً مخطئاً، رصد له الشرع الحنيف أجراً واحداً، وهو أجر الاجتهاد.

وبفضلٍ مـــن الله ورحمةٍ منه لم يقـــع المتفقِّهة ما وقع فيـــه المتكلِّمة من اعتبار رأي المخالف في المســـائل الاجتهاديَّة باطلاً، بـــل عدُّوه خطأً يؤجر عليه عنـــد الله أجراً واحداً، وهـــو أجر الاجتهاد، كـــما أنَّ المتفقِّهة صاغوا جملـــةً من القواعد الرصينة التي حالت دون اتِّهـــام المخالف في المجتهدات في عقيدتـــه وولائه لربِّه ولنبيِّه صلَّى الله عليه وآله وســـلَّم من أهمِّها: قاعدة لا إنكار في مســـائل الاجتهاد، وقاعدة لا إنكار في مسائل الخلاف، وقاعدة لا حســـبة في المختلف فيه، وقاعدة الاجتهاد لا ينقـــض بمثله، وقاعدة لا ينكر تغيُّر الأحكام بتغيُّر الأزمنة والأمكنة والأحوال والأوضاع، وســـوى هذه القواعد التي تشـــكِّل حاجزاً مانعاً لكلِّ من تســـوَّل له نفسه الاعتداء

على المخالف في المسائل الاجتهاديَّة، كما تشكِّل دعوةً صريحةً وواضحةً إلى الالتزام بمبدأ التسامح بمعانيه النيِّرة القويَّة.

إنَّ أئمة الاجتهاد لم يكتفوا بصياغة تلك القواعد التي نحسبها مهمَّةً وواجبة الالتزام بها، وإنَّما قاموا بتمثُّل معاني التسامح من خلال سلوكهم تجاه بعضهم، ومواقفهم المنبثقة عن الاحترام، والتقدير، والاعتزاز، والتواضع، فضلا عن علاقة الزمالة والصداقة التي سجَّلها التاريخ بمداد من الذهب.

لقد كان الإمامان أبو حنيفة ومالك معاصرين يتبادلان الاحترام عند مناقشة الآراء، وكان الإمام الشافعي تلميذا محبّاً لإمامه إمام دار الهجرة مالك بن أنس، كما كان الإمام أحمد تلميذا وصديقاً حميماً لشيخه الإمام الهاشمي محمد بن إدريس، وهكذا دواليكم. وقد كان حريّاً بأتباع هؤلاء الأئمة أن يقتدوا بأئمتهم في التعامل مع المخالف.

إنَّ المقام لا يسع لسرد جملةٍ من تلك المواقف التي تؤكّد التزامهم الصارم بمعاني التسامح في تعاملهم مع بعضهم البعض، ويكفي الرجوع إلى مظانها في كتب السير والتاريخ.

وعلى العموم، فإنَّ ما يعجُّ به اليوم واقعنا المعاصر من مذاهب يعدُّ ذلك ثروة عظيمة يجب على الأمة الاستفادة منها، والاستزادة منها قدر المستطاع، كما ينبغي على الأمَّة أن تحافظ على تلــك الثروة العلميَّة الزاخرة من خلال البناء عليها لا الوقوف عندها، ومن خلال مراجعتها لا تقديسها، والارتقاء بها لا الاندحار بها.

بل إنَّ واقعنا بحاجة إلى الاستزادة من ذلك الكمِّ الهائل من الاجتهادات المأثورة فقهاء الصحابة، وفقهاء التابعــين، وتابعيهم، وأئمة تلك المذاهب التــي انقرضت واندثرت، ولكــنَّ اجتهاداتها لا تظل منثــورة بين طيَّات المؤلَّفات والمدوَّنات.

إنَّ التنــوُّع والتعدَّد الذي يتميَّز به ذلك الــتراث الفقهيّ العظيم يجب اســتغلاله من أجل محاربة جميع أشــكال التعصب، والتشدُّد، والتطرف، والتقليــد، والتبعيَّة، ومن أجل إحلال الانفتاح على المذاهب محلَّ الانغلاق على مذهب دون سواه، والتجديد محلَّ التقليد، والاتِّباع محل التبعيَّة.

ومن ثمَّ، فإنَّ الأهميَّة القصوى تكمن ـ اليوم ـ في تفعيل مبدأ التســامح بمعانيه المختلفة من تساهلٍ، وتيسيرٍ، ولِيْنٍ، وحِلمٍ، وعفوٍ بين أتباع المذاهب الفقهيَّة المختلفة المأثورة عن أئمة الاجتهــاد والإفتاء بحيث يتم الابتعاد ـ

فكراً وسلوكاً ـ عن التفاضل بين تلك المذاهب، والابتعاد ـ قلباً وقالباً ـ عن الإنكار على المخالفين في المسائل الموسومة بمسائل الاجتهاد، كما يتمُّ الاستفادة القصوى بوعيٍ وحنكةٍ من سائر الاجتهادات التي أورثناها أولئك الأئمة العظام.

ومن مكرور القول أنَّ الساحة الفقهيَّة سعدت بنشأة العديد من المذاهب، غَيْرَ أنَّ جزءاً كبيراً من تلك المذاهب اندثر، وانقرض، ولم يعد قائماً ومطبَّقاً في العصر الحديث إلا ثمانية مذاهب[1]، وهي المذهب الحنفيّ، والمذهب المالكيّ، والمذهب الشافعيّ، والمذهب الحنبليّ، والمذهب الأوزاعيّ، المذهب الجعفريّ، والمذهب الإباضيّ، والمذهب الزيديّ.

ولهذه المذاهب أتباع في أنحاء المعمورة، ويشكِّلون جزءً لا يتجزأ من شعوب الأمَّة، مما يجب الاعتراف بهم، وإقرارهم على اجتهادات أئمتهم، والابتعاد عن التنابز بالألقاب، والتحامل على المخالفين، ووصفهم بأبشع الأوصاف، وأشنع العبارات، والحال أنَّ أئمتهم

(١) لا يكاد المرء يجد بلداً من بلدان العالم الإسلاميّ إلا ويجد أهله يتبعون مذهبا من هذه المذاهب الثمانية، مما يجعل الالتزام بمبدأ التسامح إزاءها أمراً واجباً، وضروريّاً. وحريٌّ بالمسلم أن يتعرَّف على هذه المذاهب بخصائصها، وآرائها، وفتاواها ليكون ذلك عوناً على حسن التعامل مع المخالفين له في المذهب.

الذيــن يتبِّعونهم في اجتهاداتهــم مأجورون عند الله إمــا بأجرين إن كانوا أصابــوا، وهما أجــر الاجتهــاد، وأجر الإصابــة، أو بأجرٍ واحــدٍ يقيناً، وهو أجر الاجتهاد.

إنَّ تفعيــل هذا المبدأ يعني ـ مما يعني ـ مكافحة جميع أشــكال التطرُّف والتعنُّت التــي يحاول أربابها محــاصرة الصواب المطلــق في مذهب دون غيره من المذاهب الإســلاميَّة ظنّاً منهم أنَّ الحقَّ كل الحقِّ في ذلك المذهب الذي اختــاروه، والحال أنَّ الحقَّ يتعدَّد بتعدُّد المجتهدين، كما يعني ضرورة التصــدِّي لتلك المحاولات الهادفة إلى مصــادرة الاجتهادات التي جادت بها القرائح عــبر القرون والعقود، وذلك من أجل إلــزام الخاصّة والعامَّة باجتهادات مذهب دون غيره، بل يعني تفعيل المبدأ مجابهة تيك المحاولات الرامية إلى إضفاء القدســيَّة والعصمة على اجتهادٍ بعينه بشكل خاصٍّ، أو على كل الاجتهادات بشكل عامٍّ، والحال أنَّ ما توصل إليه أولئك الأعلام من المجتهدين ـ على الرغم من إخلاصهم وعلو كعبهم ـ غير أنَّ اجتهاداتهم لا يمكن لها ـ بأي حال من الأحوال ـ أن تكون مقدَّســةً، ناهيك أن تكون معصومةً، إذ أبى الله ألا تكون العصمة إلا لكتابه، ولسنَّة نبيه صلَّى الله عليه وآله وسلَّم.

نعم، إنَّه ليس من شــكٍّ في أنَّ تفعيل مبدأ التســامح من شأنه الحفاظ ـ بطريقة مبــاشرة وغير مباشرة ـ على تلك الثروة الغالية، وذلك من خلال المواظبة والمداومة على مراجعتها، وتنقيتها، وتصفيتها من الدخيل والوافد، والإضافــة إليها، اعتباراً بأنَّ تشــكُّل تلك الثروة وتكوينهــا لم يخلُ ـ بأيِّ حالٍ من الأحوال ـ من التأثر بظــروف الزمان، وأوضاع المكان، وعوائد الأحداث والأحــوال، مما يوجب عــلى متفقِّهة العــصر أن يولوه جانب التحليــل والتحرير والتحقيــق، كما يوجب عليهم النهــوض بهذه الثروة بتجديد محتوياتها، وربطهــا بالواقع المعاش، وتحديث أســاليب تعليمها، وتدريســها في ضوء ما جادت به الأيام من وسائل تعليميَّة مشوِّقة ومواكبة لروح العصر والزمان.

إنَّ الأمــل معقــودٌ في أن تغــدو الدراســات المقارنــة الناضجة بين المذاهــب الفقهيَّــة في الجامعــات والمعاهد وســيلةً ناجعةً من وســائل تحقيــق التعــاون والتكامــل والتواصــل بــين أتبــاع المذاهب، وســبباً للقضــاء المبرم عــلى الصراعــات المذهبيَّــة والطائفيَّة التــي لا طائل من ورائها البتة.

ثالثاً: في تفعيل مبدأ التسامح على مستوى المذاهب الصوفيَّة:

لئن تبدى لنا مراد مؤرِّخة التشريع الإسلاميِّ بالأحكام العلميَّة والأحكام العمليَّة، فإنَّ الأحكام التهذيبيَّة (التربويَّة) تعني عندهم تلك الأحكام التي تتعلق بقضايا ومسائل تزكية النفس، وصفاء القلب، وطهارة السريرة، وذلك من خلال المواظبة والمداومة على قراءة أذكار خاصَّة، وترديد أوراد دائمةٍ، وابتعادٍ كاملٍ عن الكبائر والصغائر، تقرُّبا إلى الله تعالى، وطمعاً في الوصول إلى مراتب الإحسان التي وردت الإشارة إليها في حديث عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ وهي أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنَّه يراك.

ثمَّة نصوصٌ متكاثرةٌ في الذكر الحكيم والسنَّة النبويَّة الشريفة عنيت بحثِّ المكلَّفين على المداومة على الأذكار والأوراد، وسعياً إلى تسهيل وصول العامَّة والخاصَّة إلى تلك المراتب العليا، والمنازل السامية، صاغ عدد من أهل العلم العارفين بالأسرار الإلهيَّة مناهج ومسالك لتزكية النفس، وترويض الروح، وباتت تلك المناهج مذاهب وطرقاً يسير عليها خلقٌ كثيرٌ من الناس، وأضحت تلك المذاهب تعرف في دنيا الناس بالطرق

الصوفيَّــة، ويراد بهــا مناهج أولئــك العارفين بالله في التزكيــة، والتربية، والأذكار، والأوراد التي توصلهم إلى معرفة الله، وســمِّيت تلك المذاهب طرقاً استناداً إلى قوله تعالى: ﴿وَأَلَّوِ ٱسْتَقَـٰمُوا۟ عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَـٰهُم مَّآءً غَدَقًا﴾ [الجن: ١٦].

إنَّ هذه المذاهب والطرق تعدُّ كسابقتها من المذاهب العلميَّة والعمليَّة اجتهاداتٍ مأجورةً اســتفرغ العَامِلون مخلصين وســعهم العلميَّ من أجل الوصــول إلى ضبطٍ محكمٍ للمراد الإلهيِّ من تلــك النصوص التي تناولت قضايا ومســائل التزكيــة والتربية والتهذيب، كما بذلــوا طاقتهم من أجل تمكــين العامَّة مــن الامتثال بالأحكام المســتفادة من تلــك النصوص في واقع حياتهم.

واعتباراً من غلبــة العموم والإطلاق على تلك النصوص الواردة إزاء تلك المسائل والقضايا، حاول العارفون بالله أن يوسعوها جانب التأصيل، والتحريــر، والتفصيل، كما لاذوا باجتهــادات عديمة النصوص من أجل تحقيق الغايات العظمى، والمقاصد الســنيَّة من التشريعات الإلهيَّة المختلفة المتمثِّلة في بلوغ مدارج السالكين ومنازل العارفين.

وبناء على هذا، فقد تعـــدَّدت الطرق الصوفيَّة، وتفاوتت مناهجها بناءً على اختلاف المشـــايخ في طرق التربية والتزكية والبيئـــة، إذ إنَّ بعضاً منهم يختارون طريقة الشدَّة في تربية المريد، فيأخذونه بالمجاهدات العنيفة، ككثرة الصيام، والاعتزال عن الناس، وكثرة الخلوة، والذكر والفكر، ويختار بعض آخر طريقة اللين في التربية، فيأمرون المريد بممارسة شيء من الصيام، وقيام الليل، وكثرة الذكر، وتختار طائفة ثالثة طريقة وســـطاً بين الشـــدَّة واللين، وهكذا دواليكم.

إنَّه ليس من شكٍّ في أنَّ هذه الطرق بمختلف مناهج مشايخها لم تخلُ من توغُّل بعض شيوخها في قضايا ومسائل فلسفيَّة تجريديَّة معقَّدة قادتهم ـ في كثير من الأحيان ـ إلى العيش في كنف عالمٍ متخيَّلٍ مجهولٍ مليء بالطلاســـم، مما جعلهم محلَّ نقدٍ وجـــرحٍ لاذعين خاصَّة من لدن أولئك الذين لا يروق لهم شيءٌ من الطرق الصوفيَّة، فيندفعون إلى كيل التهم، واســـتخدام سيف التبديع والتفجير والتفســـيق ضـــدَّ مختلف الطرق والمناهـــج دون تمييزٍ أو تفصيل أو توضيحٍ.

إنَّه لا يشكّ امرؤ أنَّ التصوف بحســـبانه منهجاً هادفاً إلى بيان وتنزيل تلـــك الأحكام الشرعيَّة المتعلقة بركن الإحســـان، وجد في فترة مبكّرة من

التاريخ الإسلاميِّ، بدءاً بعصر الصحابة، ومروراً بعصر التابعين، وعروجاً على عـصر أئمة الاجتهاد، وانتهاءً إلى عصرنا هـذا، مما يجعل وصف تلك الطرق كلِّهـا بالبدعة، والابتداع خروجاً على الجـادَّة، وزللا في الفهم بل شططاً في التحليل والتحرير.

وأيّاً ما كان الأمر، فإنَّ السـاحة الإسـلاميَّة المعاصرة سعدت بتدوين عددٍ من الطـرق الصوفيّة، ولا يزال جمع غفير من أبنـاء الأمَّة ينتمون إلى تلك الطرق كانتمائهـم إلى المذاهب الفقهيَّة، وقبلها المذاهب العقديَّة، ومن أهمِّ تلـك الطرق المنتشرة في أرجاء العالم الإسـلاميِّ[1]، الطريقة القادريَّة نسبة إلى العارف بالله الشـيخ عبد القادر الجيلاني، والطريقة السعديَّة نسبة إلى الشيخ سعد الدين الجباوي، والطريقة الرفاعيَّة نسبةً إلى الشيخ أحمد بن علي الرفاعي، والطريقة الشاذليَّة نسـبةً إلى العارف بالله الشيخ أبي الحسن الشـاذلي، والطريقة البرهانيَّة الدسوقيَّة نسبةً إلى الشيخ إبراهيم الدسوقي، والطريقة النقشبنديَّة نسبةً إلى الشيخ محمد بهاء الدين شاه نقشبند، والطريقة

(١) انظر: لمزيد من المعلومات حول الطرق الصوفية وأماكن انتشـارها في العصر الحاضر، يراجـع كتابات الأسـتاذ عبد السـلام العمراني الخالـدي، ككتابه الأقـمار المشرقة لأهـل الشريعة والطريقـة والحقيقة، كتاب رسـائل النور الهـادي، وموقع ويكبيديا www.ar.m.wikipedia.org

التيجانيَّة نسبةً إلى الشيخ أبي العباس أحمد التيجاني، والطريقة السنوسيَّة نسبةً إلى الشيخ محمد بن علي السنوسي، وغيرها من الطرق التي يتخذها بعض المسلمين مناهج للتزكية، والذكر، والتقرب إلى المولى العليِّ القدير.

وانطلاقاً من أنَّ مبدأ التسامح شامل وعامٌّ، فإنَّ تفعيل معانيه عند التعامل مع أتباع هذه المذاهب لمن الأهميَّة بمكانٍ، ذلك لأنَّ تلك الاجتهادات التي صاغها أولئك العارفون بالله لا تخلو ـ كأي اجتهاد آخر ـ أن تكون صواباً، فيكون لهم أجران عند الله، أو تكون خطأ، فيكون لهم أجرٌ واحدٌ، وبالتالي، فلا مجال للتحامل، أو التسفيه، أو التفجير، أو التفسيق مادامت تلك الآراء صادرة عمن تمكَّنوا من علوم الاجتهاد وآلياته، وتشبَّعوا من معرفة مقاصد الشرع العليَّة من تعاليمه، فضلا عن أنَّهم تجرَّدوا من الأهواء، واتخذوا التقوى والخشوع والخضوع والتذلّل لله منطلقات لاجتهاداتهم وإشراقاتهم.

إنَّ تفعيل مبدأ التسامح إزاء هذه الاجتهادات المتعلقة بمسائل وقضايا التزكية والتربية من شأنه وضع حدٍّ لذلك الصراع المحتدم بين أبناء الأمَّة الإسلاميَّة في كثير من الأقطار، ذلك الصراع الذي يدفع بكثير من المتورطين فيه إلى الافتراء على أئمة الطرق الصوفيَّة من جانب، والتحامل على أتباعهم من جانب آخر، بل دفع الجهل ببعضهم إلى اتهام أولئك الأئمة بالكفر،

والابتداع، وما دروا أنَّ الغاية العليا من نشـأة تلك الطرق هي ذات الغاية التي من أجلها نشأت المذاهب الفقهيَّة والعقديَّة، إنَّها غاية التعليم والتلقين والتذكير والتفهيم.

ولهذا، فإنَّ غياب الالتزام بمبدأ التسامح بين الطرق الصوفيَّة من جهة، وبـين أولئك الأتباع وغيرهم ممن لا ينتمـون إلى طريقة من جهة آخر، هو الذي يدفع إلى انتهاج سلوك العنف والتعنيف والإقصاء والنفي، ولا يخفى ما في ذلك من شرٍّ مستطير، وخطرٍ وبيلٍ ثقيلٍ.

وزبدة القـول، إنَّ إعـادة اللحمة، وبنـاء المحبَّة، وتحقيـق التعاون والتضامن بين الشـعوب الإسـلاميَّة يتوقف كل أولئك على تعزيز امتثال الفـرد والمجتمع بمبدأ التسـامح، كما يتوقف توقفا أساسـاً على صيرورة ذلـك المبدأ جزءً لا يتجزأ مـن حياتنا اليوميَّة، ولا سـبيل إلى ذلك كلِّه ما لم نتعهد مناهجنـا التعليميَّة وخطابنا الدينيَّ وخاصَّـة الدعويَّ بالمراجعة العميقة الشـاملة التي تتجاوز كلَّ فكرٍ صداميٍّ يدعو إلى العنف، والنفي، والإكراه، وتصادر كلَّ معلومةٍ تشـوِّه فكر النشء، وتذكي روح الإقصاء، والأنانيَّة، والانطواء.

إنَّ مراجعة المناهج أهدافاً ومحتويات وأساليب وطرق تقويم هي الأمل الأكبر والأعظم في تصحيح الصورة القاتمة التي حيكت بالإسلام نتيجة تصرفاتٍ وممارساتٍ منبثقةٍ عن أفهام مقلوبة ومشوَّهة عن حقيقة الإسلام وتعاليمه السامية الراقية، بل إنَّ تلك المراجعة باتت اليوم الملاذ الأخير للارتقاء بالفكر الإسلاميِّ عامَّة وبالخطاب الدينيِّ خاصَّة نحو مدارج الشهود الحضاريِّ، والمشاركة الفاعلة في بناء الإنسان، وعمارة الكون، وإسعاد البشريَّة.

إنَّ تلك المراجعة ستعمل جاهدةً على تضمين المناهج بمحتويات تعزِّز الوعي بأهميَّة وضرورة الالتزام بمبدأ التسامح في الفكر والسلوك، وذلك بحسبانه الوسيلة المثلى إلى إحلال ثقافة السلم والمحبَّة والوئام محلّ ثقافة الحرب، والبغض، والكراهية، كما تعزِّز الفهم والمعرفة بمعاني الآي والأحاديث الناصعة التي تحثُّ على الترابط والتكامل والتآخي والتوادِّ، فضلا عن تسهيل تمثَّل تلك المعاني، وتطبيقها على الواقع المعاش بصورة سلسلة سهلة وممتعة.

على أنَّ المراجعة المأمولة والمنشودة يجب أن ترافقها تشريعات وقوانين تتخذ من الاعتدال والاستقامة والعدالة أسساً لمحاربة

الفكـــر المتطرف والمتشـــدِّد تجاه الأديان بشـــكل عـــامٍّ، وتجـــاه المذاهب بشكل خاصٍّ.

وإضافة إلى ما سبق، لا بدَّ من تمكين النشء من التعرف على خصائص ومزايـــا الأديان وخصوصياتها في وقت مبكـــر، وكذلك لا بدَّ من تمكينهم من معرفة المذاهب الإسلاميَّة العقديَّة والفقهيَّة والصوفيَّة معرفة تقوم على الاحتفاء بتلك المذاهب، وتقدير أئمتهـــا، وقبول أتباعها، مع الابتعاد عن كل فكرٍ أو سلوكٍ لا يكنُّ الاحترام والتقدير الواجبين للأديان بشكل عامٍّ، وللمذاهب بشكلٍ خاصّ.

وأخيراً لا بدَّ من العمل الجادِّ المؤسَّـــسيِّ والمنظَّم من أجل إعادة صياغة الخطاب الدينيِّ بشـــكل عامٍّ، والخطاب الدعويِّ بشكل خاصٍّ لينطلق من تلكم الأســـس العظمى والركائز الكبرى التي لخَّصهـــا القرآن الكريم في الحكمة، والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن.

إنَّ الخطاب الدينـــيَّ الذي يصدر عن الحكمـــة، ويرتكز على الموعظة الحسنة، وينطلق من المجادلة بالتي هي أحسن هو الذي يحقِّق الأمن والأمان والاستقرار للإنسان والمجتمع والعالم.

ولهـذا، فإنَّ الأمل معقود في أن تؤدِّي إشـاعة فكر التسـامح، وثقافة التسامح، وسـلوك التسـامح إلى اختفاء العنف، والكراهية، والإقصاء، والإكراه، والتطرف، والتشـدُّد في أفكارنا وممارساتنا، وتعاملنا مع الآخر المخالـف في الدين، والمذهب، ويومئذٍ سـتتحقق للأمَّـة كلِّ الأمَّة العزَّة والكرامة والمكانة التي تليق بها، وما ذلك على الله بعزيزٍ.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

سعياً على سنن الدراسات الأكاديميَّة، أُراني مضمِّنا هذه الخاتمة بأهمِّ النتائج التي توصلت إليها في هذه الدراسة، وهي كالتالي:

أولاً: إنَّ مصطلح التسامح من المصطلحات المستحدثة في الملَّة يعود ظهوره في الساحة الفكريَّة إلى القرنين السادس عشر والسابع عشر على يد روَّاد الإصلاح من مارتن لوثر، وجان لوك، وفولتير، وجيفرسون، وغيرهم كثير، ولهذا، لا يجد له الناظر تعريفاً في الدراسات الشرعيَّة على الرغم من كون مبناه ومعناه معلوماً، وحاضراً بالقوة والفعل في تراثنا الزاخر.

ثانياً: قدَّمت منظَّمة اليونسكو تصوُّراً مهمّاً لمصطلح التسامح، وقد أصبح ذلك التصوُّر في العصر الحاضر الأساس المرجعيَّ لكلِّ ما يتصلُّ بالتسامح فكراً ومبادئ، وممارسةً، كما أضحى ذلك التصوُّر مصدراً لسائر القوانين واللوائح التي أصدرتها منظمة الأمم المتحدَّة حول التسامح.

ثالثاً: انتهينا إلى صياغة تصوُّر للتسامح من المنظور الإسلاميِّ مستفادٍ من منطوق ومفهوم جملةٍ حسنةٍ من نصوص الكتاب الحكيم والسنَّة النبويَّة

الشريفة، مفاده أنَّ التسامح مبدأٌ شرعيٌّ أصيلٌ ثابتٌ شاملٌ يقتضي التزام الفرد والمجتمع التساهل، والتيسير، واللِّين، والحِلْم، والعَفْو في الفكر والسلوك عند التعامل مع الآخر المخالف في الدين والمذهب. عني هذا التصوُّر ببيان موقع مبدأ التسامح في ثنائيَّة الكلِّ والجزء، والأصل والفرع، والثبات والتغير، والشمول والتقييد، ليخلص إلى التأكيد على كونه مبدأً كليّاً، وأصلاً، وثابتاً، وشاملاً، وجامعاً بين الفكر والسلوك، وخلص أيضاً إلى بيان أهمِّ مجالين من مجالاته، وهما مجال الأديان، ومجال المذاهب.

رابعاً: بعد تأمُّلٍ رزينٍ، وتمعن رصينٍ في جملة النصوص والأصول التي تناولت موضوع التسامح في الإسلام، انتهت الدراسة إلى اعتبار الوجوب الحكم الشرعيَّ المناسب والملائم لمبدأ التسامح من المنظور الإسلاميِّ، وذلك استناداً إلى منطوق ومفهوم نصوصٍ محكمات واضحات وصريحات من الكتاب الحكيم، والسنَّة النبويَّة الطاهرة.

خامساً: أصَّلت الدراسة القول المبين في آية « لا إكراه في الدين»، وأكَّدت على كونها آيةً محكمةً تضمنت تحريماً عامّاً في الإكراه، والدين، والجنس، والزمان، والمكان، والأشخاص، وأكَّدت على بقاء ذلك التحريم إلى قيام الساعة، ذلك لأنَّ النبيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلَّم

انتقـــل إلى الرفيق الأعلى ولم يؤثر عنـــه قول أو فعل أو تقرير لنســـخ هذه الآية المحكمة.

سادساً: بيَّنت الدراسة افتقار دعوى وقوع النسخ في هذه الآية المحكمة إلى أدنى دليل علميٍّ مقبول، وخاصَّةً أنَّ الآية الموســـومة بآية السيف التي يقال إنَّها نســـختها تعدُّ آيَةً مجهولة الأصل والفصـــل، بل إنَّها محلُّ اختلافٍ كبـــير بين المفسِّرين، ممـــا يجعلها غير قادرة ـ والحال كذلك ـ على نســـخ آية معلومة وواضحة، كـــما أنَّ وثيقة المدينة المنـــوَّرة، والتجربة النبويَّة الخالدة تؤكِّدان تأكيداً صريحاً على بقاء تلك الآية ســـليمةً من كلِّ دعوى نســـخ أو محوٍ أو إزالة، ولهذا، فإنَّه يجب التبرؤ من تيكم الدعوى المضطربة والمهزوزة والمردودة نقلاً وعقلاً، ومنطقاً وذوقاً.

ســـابعاً: أبرزت الدراسة أهميَّة تفعيل معاني التسامح في مجال المذاهب، مؤكِّـــدةً على أنَّ تحريم الإكـــراه في المذاهب ثابتٌ من بـــاب قياس الأصل وقياس أولى على تحريم الإكراه في الدين، فـــإذا كان الإكراه في الدين منهيّاً عنه كما نصَّت على ذلك تلـــك الآية العظيمة، فإنَّ الإكراه في المذهب منهيٌّ عنه من بـــاب أولى، وذلك بجامع كون كلِّ واحدٍ منهما منافياً لحقِّ الاختيار والمشـــيئة التي كفلها الشرع الحكيم لكلِّ مكلَّف. ولهذا، يجب الابتعاد عن

حمـــل الناس على دينٍ من الأديان، أو حمله عـــلى مذهب عقديٍّ أو فقهيٍّ أو صوفيٍّ امتثالا للنهي الإلهيِّ الخالد.

ثامناً: دعت الدراســـة إلى ضرورة إخراج الاختلاف في مسائل العقيدة مـــن ثنائيَّة الحقِّ والباطل إلى ثنائيَّة الصواب والخطأ أســـوةً بمســـائل الفقه والتصـــوّف، ذلك لأنَّه لم يرد دليلٌ من كتابٍ أو ســـنَّة عدَّ ناتج الاجتهاد في مســـائل العقيدة باطـــلاً أو حقّاً، بل صواباً وخطأ، كـــما أنَّ الأجر المرصود للاجتهـــاد في مســـائل العقيدة لا يختلف كـــمّاً ونوعاً عـــن الأجر المرصود للاجتهاد في مســـائل الفقه والتصـــوّف، ولهذا، لا دليـــل على الحكم على الرأي المخالف في مســـائل العقيدة بالباطل. وفضلاً عن ذلك، يجب تجاوز فكر تأثيم المخالف في مســـائل العقيدة، التزاماً بقاعدة لا إنكار في مســـائل الاجتهـــاد، مما يعني أنَّ المجتهد المخطيء مأجورٌ في كل الأحوال ولا يمكن أن يكون آثما بتاتاً.

تاســـعاً: دعت الدراسة إلى أهميَّة الاســـتناد إلى الأصول الثلاثة القارَّة للدعـــوة إلى الديـــن، والمذهب، وتتمثَّـــل في الحكمة، والموعظة الحســـنة، والمجادلة بالتي هي أحســـن، مما يعنـــي أنَّ كلَّ دعوة لا تنبثـــق عن التزام صـــارمٍ بهذه الأصـــول لا يصحُّ عدُّها دعـــوةً شرعيَّةً، بل يجـــب اعتبارها نوعاً من أنـــواع الإكراه المنهيِّ عنه شرعاً، كما ينبغـــي ألا يعتدَّ بأيِّ خطابٍ

دينيٍّ لا ينطلق من هـذه الأصول، وبناء على هذا، فـإنَّ الاعتداد بشرعيَّة الدعوة والخطـاب الدينيِّ ينبغي أن يتمَّ من خلال عرضهما على هذا الميزان السديد القويم.

أخـيراً: خلصـت الدراسـة إلى أنَّ تفعيل مبـدأ التسـامح بمعانيه الكريمـة ينبغي أن يتمَّ مـن خلال المراجعة المسـؤولة لمناهـج التعليم، بحيـث يتمُّ تنقية محتوياتها مـن كلِ فكرٍ أو رأيٍ يدعـو إلى الإكراه في دين من الأديـان، أو في مذهب من المذاهب، ومن كل تفسـير أو فتوى تغذِّي التطرف، وتمجِّد التشـدُّد، وتشرعن التعنت، وتذكـي الانغلاق على دين أو مذهب، كما ينبغي سـنِّ التشريعات والقوانين التي تجرِّم جميع أسـاليب الإكراه في الدين، وفي المذهب، وجميع أشـكال الاسـتخفاف والاستهزاء بالأديان، والمذاهب.

وعند هذه النقطة نصل إلى نهاية سـياحتنا في بحـر مبدأ شرعيٍّ مهمٍّ، والله نسـأل أن ينفع بهذا العمل، ويجعل ثوابه في موازين حسنات والديَّ ـ رحمهما الله ـ فقد نذراني لخدمة العلم الشرعيِّ وأهله، فعسـى الله أن يتقبَّلهما في النبيِّين، والصدّيقين، والشـهداء، والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً. إنَّه وليُّ ذلك، وعليه قدير.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: في مفهوم التسامح ١٠

أولاً: في مفهوم التسامح لغةً ١٠

ثانيًا: في مفهوم التسامح اصطلاحًا ١٤

المبحث الثاني: في حكم التسامح من المنظور الإسلامي ٢٩

المبحث الثالث: في مجالات الالتزام بمبدأ التسامح من المنظور الإسلامي ٤١

الفقرة الأولى: في مبدأ التسامح في مجال الأديان ٤٣

الفقرة الثانية: مبدأ التسامح في مجال المذاهب ٥٤

أولاً: في تفعيل مبدأ التسامح على مستوى المذاهب العقديَّة ٦٦

ثانيًا: في تفعيل مبدأ التسامح على مستوى المذاهب الفقهيَّة ٨٠

ثالثًا: في تفعيل مبدأ التسامح على مستوى المذاهب الصوفيَّة ٨٨

الخاتمة ٩٧

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التسامح
في السُّنة النبوية والسيرة والتاريخ الإسلامي

إعداد

د. عبد الحكيم الأنيس

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

التسامح
في السُّنة النبوية والسيرة والتاريخ الإسلامي

إعداد

د. عبد الحكيم الأنيس

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد:

فإن الإسلام دين السماحة والتسامح[١] والرحمة والعفو والإخاء، وقد تمَّت مكارم الأخلاق ببعثة النبي الكريم ﷺ، الذي دعا إلى كل خير ورشد، وكان من مزايا شمائله الحميدة وخصاله المجيدة تخلُّقه بخلق «السماحة» ودعوة أصحابه وأتباعه إليه.

وطبَّق رسول الله ﷺ هذا الخلق الكريم سلوكاً عملياً في حياته، وشواهد ذلك تحتاج إلى كتاب متكامل، سأكتفي بأبرزها في هذا البحث.

وقد مهَّدتُ للبحث بكلامٍ عن السماحة في أصلها اللغوي.

(١) التسامح هنا مع غير المسلمين بمعنى التعايش، وحسن المعاملة، وليس بمعنى الرضى بما هم عليه من عقائد بيَّن القرآنُ بطلانَها.

ثم أتبعتُ ذلك بآيات قرآنية كريمة تحمل معنى السماحة والصفح.

ثم أوردتُ:

* التسامح في السنة النبوية والسيرة المطهرة.

وقسمتُ الكلام في هذا على العناوين الآتية:

- السماحة مِنْ شعار الإسلام.
- التسامح خلقٌ نبوي.
- التسامح مع الأعراب الجفاة.
- السماحة في البيع والشراء.
- السماحة في القضاء والاقتضاء.
- التسامح بين الأزواج.
- التسامح مع الأقرباء.
- السماحة مع غير المسلمين.
- التسامح مع أهل الكتاب.
- التسامح مع الأعداء.
- التسامح مع المنافقين.
- التحذير من أخلاق غير المتسامحين.

- أحاديث وردتْ في معنى السماحة.

وقد مزجتُ هنا الأحاديث الواردة في ذلك بالمواقف المروية في السيرة النبوية، ثم كان:

* التسامح في حياة الصحابة.

* صور من التسامح في التاريخ الإسلامي: عمر بن عبدالعزيز أنموذجاً.

* التسامح عند المؤرِّخين المسلمين.

* خلاصات في التسامح.

* خاتمة في كلام الإمام القرافي في الفَرْق بيْنَ قاعِدةِ بِرِّ أَهْلِ الذِّمَّةِ وبَيْنَ قَاعِدَةِ التَّوَدُّدِ لهُمْ.

وأسأل اللهَ التوفيقَ والسدادَ[1].

❁ ❁ ❁

(١) لم أدخل الكلام على الحوار لكثرة ما كُتب فيه، ولأن له منحى آخر، وليس هو بالضرورة من فروع التسامح. وقد تناول الأستاذ سليمان بن عوض قيمان الحوار في السيرة في كتابه: أسرار الحوار والإقناع: نماذج حوارية من السيرة النبوية. صدرعن مركز الملك عبدالله للحوار الوطني، الرياض، ط٣ (١٤٣٨هـ). وللدكتور محمد إبراهيم الحمد: الحوار في السيرة النبوية.

السماحة في اللغة

قال أبو منصور الأزهري (ت: ٣٧٠هـ) في «تهذيب اللغة»:

«سمح: قَالَ اللَّيْث: رَجُلٌ سَمْحٌ، وَرِجَال سُمَحَاء. ورجُلٌ مِسْمَاحٌ، ورِجالٌ مَسَامِيحُ، وَلَقَد سَمُح سَمَاحَةً وجاد بِمَا لَدَيْهِ.

والمُسامَحَةُ فِي الطِّعان والضِّراب: المُسَاهَلَة.

أبو زيد: سمح لي بذاك يسمح سماحة، وهي الموافقة على ما طلب.

وقال غيره: تقول العرب: عليك بالحقِّ فإن فيه لمسمحاً أي متسعاً»[١].

ويشير كلامُه إلى أن مِنْ معاني هذه الكلمة: الجود والمساهلة والموافقة والاتساع.

وقال العلامة اللغوي ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) في «مقاييس اللغة»:

«(سمح): السين والميم والحاء أصلٌ يدلُّ على سلاسة وسهولة»[٢].

وقال إسماعيل بن حمّاد الجوهري (ت ٣٩٨هـ-على الراجح-) في «الصَّحاح»:

(١) «تهذيب اللغة» مادة (سمح).
(٢) «مقاييس اللغة» (٣/ ٩٩) مادة (سمح).

«سمح: السَّماحُ والسَّماحَةُ: الجود. وسَمَحَ به: أي جاء به. وسَمَحَ لي: أعطاني»[١].

وقال مجد الدين الفيروزابادي (ت ٨١٧هـ): «وعود سَمْحٌ: لا عُقدة فيه»[٢].

قال الشاعر عدي:

غلبَ المساميحَ الوليدُ سماحةً وكفى قريشاً ما ينوبُ وسادها[٣]

وأنشد ثعلب:

ولكن إذا ما جلَّ خطبٌ فسامحتْ به النفسُ يوماً كان للكُره أذهبا[٤]

وعرَّف الإمامُ الشريف الجرجاني (ت ٨١٦) السماحة فقال: «هي بذلُ ما لا يجبُ تفضُّلاً»[٥].

وجاء في الأثر أنّ ابن عبّاس رضي الله عنه «سُئل عن رجلٍ شربَ لبناً

(١) «الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية» مادة (سمح).
(٢) القاموس المحيط، مادة (سمح).
(٣) ديوان عدي بن الرقاع (ص: ٩٣)، من قصيدته:
عرف الديار توهما فاعتادها مِنْ بعد ما شمل البلى أبلادها
(٤) «لسان العرب» مادة (سمح).
(٥) «التعريفات» (ص: ١٢١).

محضاً أيتوضّأ؟ قال: «اسمحْ يُسمحْ لك» قال الأصمعيّ: معناه: سهّل يسهّل لك وعليك[١].

وعن محمّد بن المنكدر قال: «كان يُقال: إذا أراد الله بقومٍ خيراً أمّر عليهم خيارَهم، وجعل أرزاقَهم بأيدي سمحائهم»[٢].

وقال فرقد السّبخيّ: «لم يكن أصحاب نبيّ قطّ فيما خلا من الدّنيا أفضل مِنْ أصحاب محمّد ﷺ لا أشجع لقاء ولا أسمح أكفّاً»[٣].

قال ابنُ مقبل:

وإنّي لأستحيي وفي الحقّ مَسْمَحٌ إذا جاء باغي العُرف أنْ أتعذّرا[٤]

وقال الإمام الشّافعيّ رحمه الله:

وعاشرْ بمعروفٍ وسامحْ مَن اعتدى ودافعْ ولكنْ بالّتي هِيَ أحسنُ[٥]

وهناك كلماتٌ تحملُ معاني السماحة أيضاً بين معانيها، وهي الأصل في ذلك عندنا، منها: (الصفح - العفو - الإحسان -...).

---

(١) «لسان العرب» مادة (سمح).
(٢) «مكارم الأخلاق» للخرائطي (ص: ٥٧٦).
(٣) «مكارم الأخلاق» للخرائطي (٢٩٨).
(٤) «تهذيب اللغة» للأزهري (٤/ ٢٠١).
(٥) ديوان الشافعي ص١١٩. وقد أفدتُ هنا من «نضرة النعيم» (٦/ ٢٢٩٩-٢٣٠٠).

آيات قرآنية في معنى السماحة

قال تعالى:

﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَاۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الشورى: ٤٠].

﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّۖ فَٱعْفُواْ وَٱصْفَحُواْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة :١٠٩].

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةًۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣].

﴿ وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلسَّاعَةَ لَءَاتِيَةٌ ۖ فَٱصْفَحِ ٱلصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ ﴾ [الحجر: ٨٥].

﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُو۟لُوا۟ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا۟ أُو۟لِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النور: ٢٢].

﴿ فَٱصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَٰمٌ ۚ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٩].

وقال تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩] قال الصحابي الجليل عبد الله بن الزبير رضي الله عنه: «أمر الله نبيه ﷺ أنْ يأخذ العفوَ من أخلاق الناس»(١).

النفس السمحة هي التي يكون صاحبُها هيّناً ليّناً، يألف ويؤلف كما وصف رسولُ الله ﷺ المسلم بقوله: «المؤمن مألوفٌ و لا خيرَ فيمن لا يألفُ و لا يُؤلفُ، وخيرُ الناس مَنْ نفعَ الناس»(٢).

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه البخاري (٤٦٤٤).
(٢) أخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (٦/ ١١٧)، (٧٦٥٨).

التسامح في السنة النبوية والسيرة المطهرة

السماحة من شعار الإسلام:

بعث الله تعالى نبيه محمداً ﷺ؛ ليكون خاتم الأنبياء والمرسلين، وجعل شريعته هي الشريعة الخالدة والباقية إلى يوم الدين. هذه الرسالة التي قال عنها رسول الله ﷺ: «بُعثتُ بالحنيفية السمحة»(١).

وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنه: قيل لرسول الله ﷺ: أي الأديان أحبُّ إلى الله؟ قال: «الحنيفية السمحة»(٢).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود»(٣).

وجعل رسولُ الله ﷺ السماحة من أفضل الأعمال التي يقوم بها المسلم، فعن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: قال رجل: يا رسول الله أيُّ العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله وتصديق، وجهاد في سبيل الله، وحج مبرور».

(١) أخرجه أحمد: ٢٢٢٩١.

(٢) أخرجه أحمد:٢١٠٧- وعلقه البخاري قبل الحديث: ٣٩ وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٢٢٥): «رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبزار، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس ولم يصرِّح بالسماع».

(٣) أخرجه أبو داود: ٤٣٧٥.

قال الرجل: أكثرتَ يا رسول الله. فقال رسولُ الله ﷺ: «فلينُ الكلام، وبذلُ الطعام، وسماح وحسن خلق».

قال الرجل: أريد كلمة واحدة، قال له رسول الله ﷺ: «اذهبْ فلا تتهم الله على نفسك»(١).

ومثله في حديث عبادة بن الصامت: إن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا نبيَّ الله، أي العمل أفضل؟ قال: «الإيمان بالله وتصديق به وجهاد في سبيله».

قال: أريد أهون من ذلك يا رسول الله. قال: «السماحة والصبر».

قال: أريد أهون من ذلك يا رسول الله. قال: «لا تتهم الله في شيءٍ قضى لك به»(٢).

وجعل رسولُ الله ﷺ السيدَ الجليلَ من الرجال، والنبيلَ من أمته صاحبَ السماحة، فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: كنت قاعداً مع النبي ﷺ فجاء ثلاثة عشر رجلاً عليهم ثياب السفر فسلَّموا على رسول الله ﷺ

(١) أخرجه أحمد: ١٧٨١٤ وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٢٢٥): «رواه أحمد وفي إسناده رشدين وهو ضعيف».
(٢) أخرجه أحمد: ٢٢٧١٧.

ثم قال: قالوا: من السيد من الرجال يا رسول الله؟ قال: «ذاك يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم».

قالوا: ما في أمتك سيد؟! قال: «بلى رجلٌ أعطيَ مالاً حلالاً ورُزِق سماحة فأدنى الفقير وقلَّت شكايتُه في الناس»(١).

وجعل رسولُ الله ﷺ أحدَ أهم دعائم الإيمان الصبر عند الشدائد والسماحة في الخلق، قال عمرو بن عبسة رابع مَنْ دخل في الإسلام:

أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، مَن معك على هذا الأمر؟ قال: «حر وعبد».

قلت: ما الإسلام؟ قال: «طيبُ الكلام، وإطعامُ الطعام».

قلت: ما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة»(٢).

قال: قلت: أيّ الإسلام أفضل؟ قال: «مَنْ سلم المسلمون من لسانه ويده».

قال: قلت: أيّ الإيمان أفضل؟ قال: «خلق حسن».

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٨٩٨) ط بسيوني.

(٢) وليُنظر معنى السماحة هنا وفي الأحاديث المذكورة، وهي وإن كان ظاهرها في الكرم والعطاء، إلا أن بين الكرم والعطاء والتسامح ارتباطاً واضحاً.

قال: قلت: أيّ الصّلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت».

قال: قلت: أيّ الهجرة أفضل؟ قال: «أن تهجر ما كرهَ ربُّك - عزّ وجلّ -.

قال: قلت: فأيّ الجهاد أفضل؟ قال: «من عقر جواده وأهريق دمه».

قال: قلت: أيّ السّاعات أفضل؟ قال: «جوف اللّيل الآخر، ثمّ الصّلاة المكتوبة مشهودة حتّى يطلع الفجر، فإذا طلع الفجر فلا صلاة إلّا الركعتين حتّى تصلّي الفجر، فإذا صلّيت صلاة الصّبح فأمسك عن الصّلاة حتّى تطلع الشّمس، فإذا طلعت الشّمس فإنّها تطلع في قرني شيطان، وإنّ الكفّار يصلّون لها»(١).

ولمّا كان الجزاء من جنس العمل كما دلتْ على ذلك الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، كما في قوله تعالى: ﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ﴾(٢).

وقوله جل ذكره: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ﴾(٣).

(١) أخرجه أحمد: ١٩٤٣٥

(٢) من سورة البقرة، الآية ١٥٢.

(٣) من سورة محمد، الآية ٧.

وقول رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يُعذِّبُ الذين يُعذِّبونَ النّاسَ في الدُّنيا»(١).

وقوله ﷺ في حديث آخر: «إنَّما يرحمُ اللهُ من عبادِهِ الرُّحماءَ»(٢).

لما كان ذلك كان للسماحة جزاء من جنس العمل أيضاً كما ورد في الحديث الذي رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اسمح، يسمح لك»(٣).

قال العزيزي في «السراج المنير»: «أي عامل الناسَ بالسماحة والمساهلة يعاملك الله بمثله في الدنيا والآخرة، كما تدين تدان»(٤).

وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «.... يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ أدخلوا جنتي مَنْ كان لا يشرك بي شيئاً، فيدخلون الجنة، ثم يقول الله تعالى: انظروا في النار هل فيها من أحد عمل خيراً قط، فيجدون في النار رجلاً، فيقال له: هل عملتَ خيراً قط، فيقول: لا، غير أني كنتُ أسامح الناس في البيع، فيقول الله: اسمحوا لعبدي كإسماحه إلى عبيدي..»(٥).

(١) أخرجه مسلم: ٢٦١٣.
(٢) أخرجه البخاري: ١٢٨٤، ومسلم: ٩٢٣.
(٣) أخرجه أحمد: ٢٢٣٣.
(٤) «السراج المنير شرح الجامع الصغير»: (١/ ٢١٣).
(٥) أخرجه أحمد: ١٥، وابن حبان: ٦٤٧٦.

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: أُتي اللهُ بعبد من عباده، آتاه الله مالاً. فقال له: ماذا عملتَ في الدّنيا؟ قال: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾[1] قال: يا ربّ! آتيتني مالك. فكنتُ أبايعُ النّاس. وكان مِن خلقي الجواز، فكنت أتيسّر على الموسر وأنظر المعسر، فقال الله: أنا أحقّ بذا منك. تجاوزوا عن عبدي». فقال عقبة بن عامر الجهني، وأبو مسعود الأنصاريّ: هكذا سمعناه مِنْ فِي رسول الله ﷺ[2].

إنَّ إنظار المعسر، أو التجاوز عن القرض أو وضع جزءٍ منه، صورة عظيمة من صور الكرم وسماحة النفس.

وقد قال رسول الله ﷺ: «لن تسعوا الناس بأموالكم، فليسعهم منكم بسطُ وجه، وحسن خلق»[3].

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بمن يحرم على النّار، أو بمن تحرم عليه النّار: على كلّ قريب هيّن سهل»[4].

(١) من سورة النساء، الآية ٤٢.
(٢) أخرجه مسلم: ١٥٦٠.
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه (٢٥٣٣٣). والبزار في مسنده (٨٥٤٤).
(٤) أخرجه الترمذي: ٢٤٨٨، وقال: حديث حسن غريب.

ومن الأحاديث التي تفهم منها معاني التيسير والسهولة ما رواه مسلم عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: هلك المتنطعون. قالها ثلاثاً[١]. قال القاضي عياض: هم المتعمِّقون الغالون[٢].

التسامح خلقٌ نبوي:

التسامح أحد صفات النبي ﷺ التي ذُكرت في التوراة، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: «إن هذه الآية التي في القرآن: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾[٣]، قال في التوراة: يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً وحرزاً للأميين، أنت عبدي ورسولي، سمَّيتك المتوكل، ليس بفظٍّ ولا غليظ، ولا سخَّاب بالأسواق، ولا يدفع السيئة بالسيئة، ولكن يعفو ويصفح، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله فيفتح بها أعينا عمياً، وآذانا صمّاً، وقلوباً غُلفاً»[٤].

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «ما رأيت النبي ﷺ رُفِع إليه شيء فيه قصاص، إلا أمرَ فيه بالعفو»[٥]

(١) صحيح مسلم (٢٦٧٠)، وسنن أبي داود (٤٦٠٨).
(٢) مشارق الأنوار (٢/ ١١). وتُنظر شروح الحديث.
(٣) من سورة الأحزاب، الآية ٤٥.
(٤) أخرجه البخاري: ٤٨٣٨.
(٥) أخرجه أبو داود: ٤٤٩٧، والنسائي: ٤٧٨٤.

ومن ذلك ما طبقه على نفسه ﷺ، فعن أنس بن مالك أيضاً رضي الله عنه، أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة، فأكل منها، فجيء بها فقيل: ألا نقتلها، قال: «لا»، فما زلتُ أعرفها في لهوات رسول الله ﷺ(١).

وخاطب أهلَ مكة بعد الفتح، وقد أخرجوه من بلده، وآذوه في أهل بيته، وقتلوا عمه وأصحابه، وحاربوه في بدر وأحد والخندق، وقد أمكنه الله تعالى منهم، فوقف عند باب الكعبة وقد وقفوا أمامه والصحابة من حولهم ينتظرون أمره فيه، فقال: «يا معشر قريش، ما ترون أني فاعل فيكم؟ قالوا: خيراً، أخ كريم، وابن أخ كريم، قال: اذهبوا فأنتم الطلقاء»(٢).

وفي لفظ آخر: «ما تقولون وما تظنون»؟ قالوا: نقول: ابن أخ وابن عم حليم رحيم. قال: وقالوا ذلك ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: «أقول كما قال يوسف: ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ ۖ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾(٣)». قال: فخرجوا كأنما نشروا من القبور فدخلوا في الإسلام(٤).

(١) أخرجه البخاري: ٢٦١٧، ومسلم: ٢١٩٠.
(٢) «سيرة ابن هشام» (٢/ ٤١١).
(٣) من سورة يوسف، الآية ٩٢.
(٤) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ١١٨).

وعن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها قالت للنبي ﷺ: هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أُحد؟

قال: «لقد لقيتُ من قومك ما لقيت، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة، إذ عرضتُ نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال، فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا وأنا بقرن الثعالب فرفعت رأسي، فإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيها جبريل، فناداني فقال: إن الله قد سمع قول قومك لك، وما ردوا عليك، وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، فناداني ملك الجبال فسلَّم عليَّ، ثم قال: يا محمد، فقال، ذلك فيما شئت، إنْ شئت أن أطبق عليهم الأخشبين؟ فقال النبي ﷺ: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم مَنْ يعبد الله وحده، لا يشرك به شيئاً»(١).

وعن محمد بن إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبدالله بن جعفر ذي الجناحين قال: لما ماتَ أبو طالب خرج النبي ﷺ إلى الطائف ماشياً على قدميه فدعاهم إلى الله فلم يجيبوه، فأتى ظل شجرة فصلى تحتها ركعتين ثم قال:

اللهم اليك أشكو ضعفي وهواني على الناس أرحمَ الراحمين

(١) أخرجه البخاري (٣٢٣١).

إلى مَـــن تكلني الى بعيد يتجهمني أم الى قريب ملكته أمري، فإن لم تكن ساخطاً علي فلا أبالي.

لك العتبى حتى ترضى ولا حول ولا قوة إلا بك.

أعوذ بنـــور وجهك الكريم الذي أضاءت له الســـموات وأشرقت له الظلـــمات وصلح عليه أمـــر الدنيا والآخرة أن ينزل عـــليَّ غضبك أو يحل علي سخطك[1].

وعن أبي هريرةرضي الله عنه: قدم الطفيل بن عمرو على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن دوساً قد عصت وأبت فادع الله عليها، فظنَّ الناس أنه يدعو عليهم، فقال: «اللهم اهد دوساً وأتِ بهم»[2].

(١) أخرجه الضياء في «المختارة» (١٦٢) وقال: «لفظ رواية ابن فاذشاه عن الطبراني. ولم يقـــل في رواية ابن ريـــذة: قوله ذي الجناحين، وعنده: لما تـــوفي أبو طالب، وعنده: فدعاهم إلى الإسلام فلم يجيبوه، فانصرف فأتى ظلَّ شجرة فصلى ركعتين ثم قال: اللهم إليك أشـــكو ضعف قوتي وقلة حيلتي وهواني على النـــاس أرحمَ الراحمين أنت أرحمُ الراحمين إلى مَن تكلني إلى عـــدو يتجهمني أم إلى قريب ملكته أمري إنْ لم تكن غضبان علي فلا أبالي غير أن عافيتك أوســـع لي أعوذ بنور وجهـــك الذي أشرقت له الظلمات وصلـــح عليه أمر الدنيا والآخرة أن ينزل بي غضبك أو يحل علي ســـخطك لك العتبى حتى ترضى ولا حول ولا قوة إلا بك».

(٢) أخرجه البخاري: ٦٣٩٧، ومسلم: ٢٥٢٤.

وقال عبد الله بن سلام: «إن الله تبارك وتعالى لما أراد هدى زيد بن سَعْنة قال زيد بن سَعْنة: إنه لم يبقَ من علامات النبوة شيء إلا وقد عرفتها في وجه محمد ﷺ حين نظرتُ إليه إلا اثنتين لم أخبرهما منه: يسبق حلمُه جهله، ولا يزيده شدة الجهل عليه إلا حلماً، فكنت أتلطَّف له لأن أخالطه فأعرف حلمه وجهله، قال: فخرج رسول الله ﷺ من الحجرات ومعه علي بن أبي طالب فأتاه رجل على راحلته كالبدوي فقال: يا رسول الله قرية بني فلان قد أسلموا ودخلوا في الإسلام وكنت أخبرتهم أنهم إن أسلموا أتاهم الرزق رغداً وقد أصابهم شدة وقحط من الغيث وأنا أخشى يا رسول الله أن يخرجوا من الإسلام طمعاً كما دخلوا فيه طمعاً، فإن رأيت أن ترسل إليهم من يغيثهم به فعلت.

قال: فنظر رسول الله ﷺ إلى رجل جانبه أراه عمر، فقال: ما بقي منه شيء يا رسول الله، قال زيد بن سَعْنة: فدنوت إليه فقلت له: يا محمد هل لك أن تبيعني تمراً معلوماً من حائط بني فلان إلى أجل كذا وكذا، فقال: لا يا يهودي ولكن أبيعك تمراً معلوماً إلى أجل كذا وكذا ولا أسمي حائط بني فلان قلت: نعم فبايعني ﷺ فأطلقت همياني فأعطيته ثمانين مثقالاً من

ذهب في تمر معلوم إلى أجل كذا وكذا، قال: فأعطاها الرجل وقال: اعجل عليهم وأغثهم بها.

قال زيد بن سعنة: فلما كان قبل محلِّ الأجل بيومين أو ثلاثة خرج رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار ومعه أبو بكر وعمر وعثمان ونفر من أصحابه، فلما صلَّى على الجنازة دنا من جدار فجلس إليه، فأخذتُ بمجامع قميصه ونظرتُ إليه بوجه غليظ ثم قلت: ألا تقضيني يا محمد حقي، فوالله ما علمتكم بني عبد المطلب بمطل! ولقد كان لي بمخالطتكم علم! قال: ونظرت إلى عمر بن الخطاب وعيناه تدوران في وجهه كالفلك المستدير، ثم رماني ببصره وقال: أي عدو الله أتقول لرسول الله ﷺ ما أسمعُ وتفعلُ به ما أرى؟ فوالذي بعثه بالحق لولا ما أحاذر فوته لضربتُ بسيفي هذا عنقك، ورسولُ الله ﷺ ينظر إلى عمر في سكون وتؤدة ثم قال:

«إنا كنّا أحوج إلى غير هذا منك يا عمر، أن تأمرني بحسن الأداء وتأمره بحسن التباعة، اذهب به يا عمر فاقضه حقه وزده عشرين صاعاً من غيره مكان ما رُعْته».

قال زيد: فذهب بي عمر فقضاني حقي وزادني عشرين صاعاً من تمر، فقلت: ما هذه الزيادة؟ قال: أمرني رسول الله ﷺ أنْ أزيدك مكان ما رُعتك.

فقلت: أتعرفني يا عمر؟

قال: لا، فمَنْ أنت؟

قلت: أنا زيد بن سَعنة.

قال: الحبر؟!

قلت: نعم الحبر.

قال: فما دعاك أنْ تقول لرسول الله ﷺ ما قلت وتفعل به ما فعلت؟

فقلت: يا عمر كل علامات النبوة قد عرفتُها في وجه رسول الله ﷺ حين نظرت إليه إلا اثنتين لم أختبرهما منه: يسبق حلمُه جهله ولا يزيده شدة الجهل عليه إلا حلماً، فقد اختبرتهما فأشهدك يا عمر أني قد رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ نبيّاً، وأشهدك أن شطر مالي- فإني أكثرها مالاً- صدقة على أمة محمد ﷺ.

فقال عمر: أو على بعضهم، فإنك لا تسعهم كلهم، قلت: أو على بعضهم.

فرجع عمر وزيد إلى رسول الله ﷺ فقال زيد: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ﷺ، فآمنَ به وصدَّقه، وشهد مع رسول الله ﷺ مشاهد كثيرة، ثم توفي في غزوة تبوك مقبلاً غير مدبر»[١].

وكان ﷺ يؤثر الصلح ويعظم الحرمات:

روى الإمام البخاري في قصة صلح الحديبية، عن المسور بن مخرمة رضي الله عنه، ومروان بن الحكم، قالا: «سار النبي ﷺ حتى إذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركتْ به راحلته فقال الناس: حَل حَل فألحّتْ، فقالوا: خلأت القصواءُ خلأت القصواء، فقال النبي ﷺ: ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابسُ الفيل. ثم قال: والذي نفسي بيده لا يسألونني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها»[٢].

(١) أخرجه ابن حبان، الإحسان: ٢٨٨.
(٢) صحيح البخاري (٢٥٨١).

وفي هذا قال الحافظُ العراقي:

قيل لـهُ يَدعُـو على الكُفَّـارِ دَوْسٍ وغَيرِهِمْ مِنَ الفُجَّـارِ

فقـالَ: إنـما بُعِـثـتُ رَحْمَـهْ وليـسَ لَعَّـانـاً نبيُّ الرَّحمَـهْ

بل سَألَ اللهُمَّ فَاهـدِ دَوْسـا وَأتِ بِهِمْ فأصْبَحُوا رُؤوسا

لمْ يَكُ فَحَّـاشـاً ولا لَعَّـانـاً ولا بَخِيـلاً لا ولا جَبَـانَـا

يَخْتَـارُ أَيْسَـرَ الأمـورِ إذْ مَا خُـيِّـرَ إلا أنْ يَكـونَ إثـمَا[1]

ومن مشـاهد عفوه ﷺ ما جاء عن أنس بن مالك: أن ثمانين رجلاً من أهل مكة هبطوا على رسـول الله ﷺ من جبل التنعيم متسـلحين، يريدون غرة النبي ﷺ وأصحابه، فأخذهم سـلماً فاستحياهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾[2].

ومنها ما رواه مسـلم عن سعيد بن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة يقول: بعث رسـول الله ﷺ خيلاً قِبَلَ نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له

(١) نظم الدرر السنية في السير الزكية ص ٨٤.
(٢) أخرجه مسلم (١٨٠٨). والآية من سورة الفتح: ٢٤.

ثمامة بن أثال سيد أهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج إليه رسول الله ﷺ فقال: ماذا عندك يا ثمامة؟

فقال: عندي يا محمد خير إنْ تقتل تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئتَ.

فتركه رسول الله ﷺ حتى كان بعد الغد فقال: ما عندك يا ثمامة؟ قال: ما قلت لك إنْ تنعم تنعم على شاكر وإن تقتل تقتل ذا دم وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئتَ.

فتركه رسول الله ﷺ حتى كان من الغد فقال: ما عندك يا ثمامة؟ فقال: عندي ما قلت لك إنْ تنعم تنعم على شاكر وإن تقتل تقتل ذا دم وإن كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت.

فقال رسول الله ﷺ: أطلقوا ثمامة. فانطلقَ إلى نخلٍ قريبٍ من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

يا محمد والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلي.

والله مـــا كان من دين أبغض إلي من دينـــك فأصبح دينك أحب الدين كله إلي.

والله ما كان مـــن بلد أبغض إلي من بلدك فأصبـــح بلدك أحب البلاد كلها إلي.

وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى؟

فبشره رسول الله ﷺ وأمره أن يعتمر.

فلـــما قدم مكة قال لـــه قائل: أصبوت؟ فقال: لا ولكني أســـلمت مع رســـول الله ﷺ، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبـــة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ[1].

ومنه ما رواه البخاري أن رســـول الله ﷺ قـــام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فســـألوه أن يرد إليهم أموالهم وســـبيهم فقال لهم رسول الله ﷺ: أحب الحديث إليَّ أصدقه فاختاروا إحدى الطائفتين إما الســـبي وإما المال وقد كنت استأنيت بهم.

وقد كان رسول الله ﷺ انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أن رسول الله ﷺ غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا: فإنا

(١) أخرجه مسلم (١٧٦٤).

نختار سببنا فقام رسول الله ﷺ في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعدُ فإن إخوانكم هؤلاء قد جاؤونا تائبين وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمَنْ أحبَّ منكم أن يطيب بذلك فليفعل ومَنْ أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل. فقال الناس: قد طيبنا ذلك لرسول الله ﷺ لهم. فقال رسول الله ﷺ: إنا لا ندري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم. فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا(١).

وهناك مواقف لا يردُ فيها التسامح:

فمِنْ ذلك التأخرُ في ردِّ الغنيمة، ممّا يدخل في ضرورة الحفاظِ على المال العامِّ:

عنْ عَبْدِ اللهِ بنِ بُرَيْدَةَ، عنْ عبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو قالَ: كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَصَابَ مَغْنَماً، أَمَرَ بِلاَلاً، فَنَادَى فِي النَّاسِ ثَلاَثَةً، فَيَجِيءُ النَّاسُ بِغَنَائِمِهِمْ، فَيُخَمِّسُهَا وَيَقْسِمُهَا، فَأَتَاهُ رَجُلٌ بَعْدَ ذَلِكَ بِزِمَامٍ مِنْ شَعَرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذَا فِيمَا كُنَّا أَصَبْنَا فِي الغَنِيمَةِ.

(١) أخرجه البخاري (٢١٨٤).

قَالَ: مَا سَمِعْتَ بِلاَلاً نَادَى ثَلاَثاً؟

قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: فَما مَنَعَكَ أَنْ تَجِيءَ بِهِ؟

فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ.

فَقَالَ ﷺ: كُنْ أَنْتَ الَّذِي تَجِيءُ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَلَنْ أَقْبَلَهُ مِنْكَ(١).

ومن ذلك إذا وَصلَ الحدُّ إلى الحاكم:

عن عائشة رضي الله عنها أنَّ قريشاً أهمتهم المرأةُ المخزوميةُ التي سرقتْ فقالوا: مَنْ يكلم رسول الله ﷺ ومَنْ يجترئ عليه إلا أسامة حب رسول الله ﷺ؟ فكلمَ رسولَ الله ﷺ فقال: أتشفعُ في حدٍّ مِنْ حدود الله؟!

ثم قام فخطب قال: يا أيها الناس إنما ضلَّ مَنْ كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريفُ تركوه، وإذا سرق الضعيفُ فيهم أقاموا عليه الحدَّ، وايم الله لو أنَّ فاطمة بنتَ محمد سرقتْ لقطعَ محمدٌ يدَها»(٢).

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٢١٣(٦٩٩٦)، وأبو داود ٢٧١٢، وابن حِبان ٤٨٠٩.
(٢) أخرجه البخاري (٦٧٨٨)، ومسلم (١٦٨٨).

التسامح مع الأعراب الجفاة:

وهـــذا خلقٌ عُرف به معلِّم الناس الخير ﷺ، فكم زاره مِنْ أقوام، وكم تعرض له الأعراب بالقـــول والفعل، وهو يقابل كل ذلك برحابة الصدر، ومَبْسَـــمِ الوجه، وسماحة الخلق، عن عبد الله رضي الله عنه قال: لما كان يوم حُنين، آثر النبي ﷺ أناســاً في القســمة، فأعطى الأقرع بن حابس مئة من الإبل، وأعطى عُيينة مثل ذلك، وأعطى أناســاً من أشراف العرب فآثرهم يومئذ في القســمة، قال رجل: والله إن هذه القسمة ما عُدل فيها، وما أُريد بهــا وجه الله، فقلــت: والله لأخبرن النبــي ﷺ، فأتيتــه، فأخبرته، فقال: «فمَنْ يعدل إذا لم يعدل الله ورســوله، رحم الله موسى قد أُوذي بأكثر من هذا فصبر»[(١)].

وعــن أنس بن مالــك رضي الله عنه، قال: كنت أمــشي مع النبي ﷺ وعليه بُرْدٌ نجراني غليظ الحاشــية، فأدركه أعرابيٌّ فجذبه جذبةً شــديدة، حتى نظرتُ إلى صفحة عاتق النبي ﷺ قد أثَّرت به حاشــية الرداء من شدة جذبته، ثم قال: مُرْ لي من مال الله الذي عندك!! فالتفت إليه ﷺ فضحك، ثم أمرَ له بعطاء[(٢)].

(١) أخرجه البخاري: ٣١٥٠، ومسلم:١٠٦٢

(٢) أخرجه البخاري: ٣١٤٩، ومسلم: ١٠٥٧.

وقال محمد بن جبير: أخبرني جبير بن مطعم، أنه بينا هو مع رسول الله ﷺ ومعه الناس، مقبلاً من حُنين، علقت رسول الله ﷺ الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى سَمُرة، فخطفتْ رداءه، فوقف رسول الله ﷺ فقال: «أعطوني ردائي، فلو كان عدد هذه العِضاه نعماً، لقسمتُه بينكم، ثم لا تجدوني بخيلاً، ولا كذوباً، ولا جباناً»(١).

وفي موقف آخر يرويه أبو هُرَيرة رضي الله عنه أنَّ أعرابيّاً جَاءَ إِلَى النَّبِيّ ﷺ يستعينه في شيء ـ قال عكرمة أُراه قال: في دمٍ ـ فأعطاه رسول الله ﷺ شيئاً، ثُمَّ قال: «أحسنتُ إليك»؟ قال الأعرابي: لا، ولاَ أجملتَ، فغضب بعض المسلمين وهمُّوا أن يقوموا إليه فأشار النَّبِيّ ﷺ أن كفُّوا فلما قام النَّبِيّ ﷺ وبلغ إلى منزله دعا الأعرابي إلى البيت، فقال له: «إنك جئتنا فسألتنا فأعطيناك فقلت ما قلتَ»، فزاده رسول الله ﷺ شيئاً فقال: «أحسنتُ إليك»؟ فقال الأعرابي: نعم فجزاك الله من أهل وعشير خيراً.

فقال النَّبِيّ ﷺ: «إنك كنتَ جئتنا فسألتنا فأعطيناك فقلتَ ما قلت، وفي نفس أصحابي عليك من ذلك شيء، فإذا جئتَ فقل بين أيديهم ما قلتَ بين يدي حتى يذهب عن صدورهم»، قال: نعم قال: فحدثني الحكم أن عكرمة

(١) أخرجه البخاري: ٣١٤٨.

قال: قال أَبُو هُرَيرة: فلما جاء الأعرابي قَالَ رَسُول الله ﷺ: «إنَّ صاحبكم كان جاءنا فسألنا فأعطيناه فقال ما قال، وإنا قد دعوناه فأعطيناه فزعم أنه قد رضي، أكذلك»؟ قال الأعرابي: نعم فجزاك الله مِنْ أهل وعشير خيراً.

قال أَبُو هُرَيرة: فَقَالَ النَّبِيّ ﷺ: «إنَّ مثلي ومثل هذا الأعرابي كمثل رجل كانت له ناقة فشردت عليه فاتَّبعها الناس فلم يزيدوها إلاَّ نفوراً، فقال لهم صاحب الناقة: خلوا بيني وبين ناقتي فأنا أرفقُ بها وأعلمُ بها، فتوجه إليها صاحب الناقة فأخذ لها من قَتَام الأرض ودعاها حتى جاءت واستجابت، وشدَّ عليها رحلها واستوى عليها، وإني لو أطعتكم حيثُ قال ما قال لدخل النَّار»[1].

ويدلنا كذلك على لطفِ رسول الله العظيم، وسعة صدره وحسن تعليمه حديثُ معاوية بن الحكم السلمي قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ، إذ عطس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله، فرماني القومُ بأبصارهم، فقلت: واثكل أمياه، ما شأنكم؟ تنظرون إليَّ، فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني لكني سكت، فلما صلى رسول الله ﷺ، فبأبي هو وأمي، ما رأيتُ معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله، ما

(١) أخرجه البزار: ٨٧٩٩.

كَهَرني ولا ضربني ولا شتمني، قال: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»[١].

السماحة في البيع والشراء:

أكثر ما تكون الخصومات في المعاملات المالية، والمناظرات الخلافية، والملاسنات الكلامية. وقلَّ أن يسلمَ منها مَن لم يتحلَّ بكرم الخلق، وجود النفس، وسماحة الطبع.

المسلم سَمْحُ التعامل مع الناس؛ لأنه وإن كان يسعى للرِّبح المادي، إلا أن الربح الأُخروي عنده هو الأهمُّ والأجلُّ، فإيمانه بالآخرة يظهرُ في سلوكِه عملاً وامتثالاً، فهو يرجو دعوة النَّبيِّ ﷺ له بالرحمة لسماحته في البيع والشراء فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ، قال: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى»[٢].

وجعل فاعلَ ذلك أفضل المؤمنين، ففي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «أفضل المؤمنين رجل سمح البيع، سمح الشّراء، سمح القضاء، سمح الاقتضاء»[٣]

(١) أخرجه مسلم: ٥٣٧.
(٢) أخرجه البخاري: ٢٠٧٦.
(٣) المعجم الأوسط للطبراني: ٧٥٤٤.

وهذه الصور ما هي إلا صور من المعاملات اليومية، التي تقتضي قدراً كبيراً من السماحة.

ويعلق الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) على رواية البخاري بقوله: السهولة والسماحة متقاربان في المعنى، والمراد بالسماحة ترك المضاجرة ونحوها، و(سمحاً) أي سهلاً، وهي صفة مشبهة تدل على الثبوت، فلذلك كرَّر أحوال البيع والشراء والتقاضي، والسمحُ: الجواد، (وإذا اقتضى)؛ أي: طلب قضاء حقه بسهولة وعدم إلحاف، و(إذا قضى): أي أعطى الذي عليه بسهولة بغير مطل، وفيه: الحض على السماحة في المعاملة، واستعمال معالي الأخلاق، وترك المشاحنة، والحض على ترك التضييق على الناس في المطالبة، وأخذ العفو منهم[1].

إن صاحب السماحة لا تطيب نفسه بأن يحصل حقّاً لم تطبْ به نفس الطرف الآخر، فيُؤثر التنازل أو السماح وإن كان الحق له:

عن عطاء بن فرّوخ مولى القرشيّين: أنّ عثمان رضي الله عنه اشترى من رجل أرضاً فأبطأ عليه، فلقيه فقال له: ما منعك من قبض مالك؟ قال: إنّك غَبَنْتَني، فما ألقى من النّاس أحداً إلّا وهو يلومني، قال: أو

(١) فتح الباري (٤/ ٣٠٧).

ذلك يمنعك؟ قال: نعم، قال: فاختر بين أرضك ومالك، ثمّ قال: قال رسول الله ﷺ: «أدخل الله عزّ وجلّ الجنّة رجلاً كان سهلاً مشترياً وبائعاً، وقاضياً ومقتضياً»(١).

عن عبد الله بن أبي قتادة؛ أنّ أبا قتادة طلب غريماً له فتوارى عنه. ثمّ وجده. فقال: إنّي معسر. فقال: آلله؟ قال: آلله. قال: فإنّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سرّه أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفّس عن معسر، أو يضع عنه»(٢) وصاحب السماحة لا يحرِصُ على إيقاع الناس في الحرج، ولا يشغَلُه التفكير بما له عن التفكير بما عليه من سماحة مع إخوانه وتقدير لظروفهم، وفي الحديث الصحيح: عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: خرجتُ أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار، قبل أن يهلكوا، فكان أول من لقينا أبا اليسر، صاحب رسول الله ﷺ، ومعه غلام له، معه ضمامة من صحف، وعلى أبي اليسر بردة ومعافري، وعلى غلامه بردة ومعافري، فقال له أبي: يا عم إني أرى في وجهك سفعة من غضب، قال: أجل، كان لي على فلان ابن فلان الحرامي مال، فأتيت أهله، فسلمت، فقلت: ثم هو؟ قالوا: لا، فخرج عليَّ ابنٌ له جفرٌ، فقلت له:

(١) أخرجه أحمد: ٤١٠، وأبو داود: ٤٦٩٦.
(٢) أخرجه مسلم: ١٥٦٣.

أين أبوك؟ قال: سمع صوتك فدخل أريكة أمي، فقلت: اخرج إليَّ، فقد علمتُ أين أنتَ، فخرج، فقلت: ما حملك على أن اختبأت مني؟ قال: أنا والله أحدثك، ثم لا أكذبك، خشيت والله أن أحدّثك فأكذبك، وأن أعدك فأخلفك، وكنت صاحب رسول الله ﷺ، وكنتُ والله معسراً قال: قلت: آلله قال: الله، قلت: آلله قال: الله، قلت: آلله قال: الله، قال: فأتى بصحيفته فمحاها بيده، فقال: إنْ وجدتَ قضاء فاقضني، وإلا أنت في حل، فأشهد بصر عيني هاتين - ووضع إصبعيه على عينيه - وسمع أذني هاتين، ووعاه قلبي هذا - وأشار إلى مناط قلبه - رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «مَنْ أنظر معسراً أو وضع عنه، أظلَّه الله في ظله»[1] وبسماحته تلك أخرج أخاه من الحرج الشديد.

وصاحب هذا الخلق النبيل، يكون يوم القيامة في ظل العرش، كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أنظر معسراً أو وضع له، أظلّه الله يوم القيامة تحت ظلّ عرشه، يوم لا ظلّ إلّا ظلّه»[2].

(١) أخرجه مسلم: ٣٠٠٦.

(٢) أخرجه الترمذي: ١٣٠٦. قال: وفي الباب عن ابن اليسر وأبي قتادة وحذيفة وابن مسعود وعبادة وجابر.
قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أقال مسلماً، أقال الله عثرته»[١].

السماحة في القضاء والاقتضاء:

ويدخل فيه معظمُ الفقرة السابقة.

ويُضاف إليه حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «دخل رجلٌ الجنة بسماحته، قاضياً ومتقاضياً»[٢]

ودعوة النبي ﷺ بالرحمة وإسباغ النعمة تشملُ الرجل السمح السهل في تعامله وعلاقته بالآخرين في القضاء والاقتضاء أيضاً:

فعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رجلاً أتى النبي ﷺ يتقاضاه، فأغلظَ، فهمَّ به أصحابه، فقال رسول الله ﷺ: «دعوه، فإنَّ لصاحب الحقِّ مقالاً»، ثم قال: «أعطوه سناً مثل سِنه»، قالوا: يا رسول الله، إلا أمثل مِن سِنِّه، فقال: «أعطوه، فإن مِن خيركم أحسنكم قضاء»[٣]، وما ترك صاحبَ القرضِ يمضي إلا وهو راضٍ.

(١) أخرجه أبو داود: ٣٤٦٠، وابن ماجه: ٢١٩٩.
(٢) أخرجه أحمد: ٦٩٦٣.
(٣) أخرجه البخاري: ٢٣٠٦.

وقد كان رسول الله ﷺ يأمرُ بردِّ القرض بخير منه وبالزيادة فيه:

عن أبي رافع، مولى رسول الله ﷺ قال: استسلف رسولُ الله ﷺ بَكْراً. فجاءته إبل مـــن الصّدقة. قال أبو رافع: فأمرني رســـول الله ﷺ أن أقضي الرّجل بَكْرَه. فقلت: لا أجد في الإبل إلّا جملاً خياراً رباعيّاً. فقال رسول الله ﷺ: «أعطه إيّاه، فإنّ خيار النّاس أحسنُهم قضاء»[١].

التسامح بين الأزواج:

من دعائم الحياة الزوجية الســـعيدة، وأسباب اســـتمرارها بعيداً عن العوائق والمكدِّرات وجود خلق التسامح بين الزوجين:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يفرك مؤمنٌ مؤمنة، إنْ كره منها خُلقاً رضي منها آخر» أو قال: «غيره»[٢].

التسامح مع الأقرباء:

إن مِـــن أولى من يحتاج إلى التســـامح في المعاملة الأقـــارب والأرحام، ولذلك حثَّ النبي ﷺ على نشر هذا الخلق فيما بينهم:

(١) أخرجه مسلم: ١٦٠٠.
(٢) أخرجه مسلم: ١٤٦٩.

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ليس الواصل بالمُكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قُطعت رحمه وصلها»(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلاً قال: يا رسول الله إنَّ لي قرابة أصلهم ويقطعوني، وأحسن إليهم ويسيئون إليَّ، وأحلُم عنهم ويجهلون عليَّ، فقال: «لئن كنت كما قلت، فكأنما تُسفُّهم المَلَّ، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمتَ على ذلك»(٢).

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه، قال: لقيتُ رسول الله ﷺ فقال لي: «يا عقبة بن عامر، صِل مَنْ قطعك، وأعطِ مَنْ حرمك، واعفُ عمن ظلمك»(٣).

السماحة مع غير المسلمين:

ولم يكن هذا الخلق الرفيع الذي عُرف به الإسلامُ ونبيه الكريم وأتباعه محصوراً فيما بينهم، بل كانت أشعته مشرقة على جميع الناس:

(١) أخرجه البخاري: ٥٩٩١.
(٢) أخرجه مسلم: ٢٥٥٨.
(٣) أخرجه أحمد: ١٧٤٥٢.

التسامح مع أهل الكتاب:

وشملت سماحة الإسلام غيرَهم من أتباع الشرائع السابقة، ومنهم يهود أغدر الشعوب، وأكثرها تسلطاً وتكبراً، قال تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ﴾[1].

ومع ذلك أبقاهم النبي ﷺ على ما كانوا عليه قبل مقدمه إلى المدينة المنورة، وصالحهم على بنود وردتْ في المعاهدة التي نقل خبرَها ابن هشام.

ولم يتعرضْ بسوء لصحفهم المقدسة عندهم، بينما أحرق الرومانُ أورشليم سنة (٧٠م) وأحرقوا الكتب المقدَّسة وداسوها بأرجلهم.

ودفع النبي ﷺ ديات مَن قُتل منهم خطأ، وعفا عن كل معتد مسيء منهم جاءه تائباً، وكان يشيع جنازاتهم، ويحضر ولائمهم، ويعود مرضاهم، ويقترض منهم، حتى توفي ﷺ ودرعه مرهونة عند بعض اليهود في المدينة.

وكان فعله إرشاداً وتعليماً للمسلمين، مع أنَّ في الصحابة من يقرض رسول الله ﷺ، بل ويؤثره على نفسه[2].

(١) من سورة المائدة، الآية ٨٢.

(٢) انظر التسامح في الإسلام للدكتور شوقي أبو خليل (ص١٢-١٤).

وفي هذا يقول المباركفوري: «بعد أن أرسى رسولُ الله ﷺ قواعد مجتمع جديد وأمة إسلامية حديدة، بإقامة الوحدة العقدية والسياسية والنظامية بين المسلمين، بدأ بتنظيم علاقاته بغير المسلمين، وكان قصده بذلك توفير الأمن والسلام والسعادة الخير للبشرية جمعاء، مع تنظيم المنطقة في وفاق واحد، فسنَّ في ذلك قوانين السماح والتجاوز التي لم تعهد في ذلك العالم المليء بالتعصب والأغراض الفردية والعرقية.

وأقربُ مَنْ كان يجاور المدينة من غير المسلمين هم اليهود - كما أسلفنا - وهم وإن كانوا يبطنون العداوة للمسلمين، لكن لم يكونوا أظهروا أية مقاومة أو خصومة بعد، فعقد معهم رسولُ الله ﷺ معاهدة قرَّر لهم فيها النصح والخير، وترك لهم فيها مطلق الحرية في الدين والمال، ولم يتجه إلى سياسة الإبعاد أو المصادرة والخصام.

وفيما يلي أهم بنود هذه المعاهدة[1]:

١- إن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم، وكذلك لغير بني عوف من اليهود.

٢- وإن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم.

(١) أورد المؤلفُ بنوداً منها، ومع ذلك آثرتُ ذكرها كلها لتكون الصورةُ أوضح.

٣- وإن بينهم النصر على مَنْ حارب أهل هذه الصحيفة.

٤- وإن بينهم النصح والنصحية، والبر دون الإثم.

٥- وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه.

٦- وإن النصر للمظلوم.

٧- وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.

٨- وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة.

٩- وإنــه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشــتجار يُخاف فساده فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد رسول الله ﷺ.

١٠- وإنه لا تجار قريش ولا مَن نصرها.

١١- وإن بينهم النصر على من دَهَم يثرب.. على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم.

١٢- وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالمٍ أو آثمٍ.

وبإبرام هذه المعاهدة صارت المدينة وضواحيها دولة وفاقية، عاصمتها المدينة، ورئيســها ـ إن صح هذا التعبير ـ رســول الله ﷺ، والكلمة النافذة والسلطان الغالب فيها للمسلمين.

ولتوسيع منطقة الأمن والسلام عاهد النبي ﷺ قبائل أخرى في المستقبل بمثل هذه المعاهدة، حسب ما اقتضته الظروف»[١].

وهذا نصُّ الوثيقة:

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ:

«وَكَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كِتَاباً بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، وَادَعَ فِيهِ يَهُودَ[٢] وَعَاهَدَهُمْ وَأَقَرّهُمْ عَلَى دِينِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَشَرَطَ لَهُمْ وَاشْتَرَطَ عليْهِمْ:

بِسْمِ اللهِ الرّحْمَنِ الرّحِيمِ

هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمّدٍ النّبِيّ ﷺ، بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَثْرِبَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ فَلَحِقَ بِهِمْ وَجَاهَدَ مَعَهُمْ إِنّهُمْ أُمّةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ دُونِ النّاسِ:

الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ.

وَبَنُو عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الأُولَى، كُلّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَبَنُو سَاعِدَةَ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالْمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.

(١) الرحيق المختوم ص ١٤٨-١٤٩.
(٢) أي هادنهم على ألا يؤذوه ولا يؤذيهم.

وَبَنُو الحَارِثِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَبَنُو جُشَمٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلِهِمْ الأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَبَنُو النّجّارِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَبَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَبَنُو النّبِيتِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَبَنُو الأَوْسِ عَلَى رِبْعَتِهِمْ يَتَعَاقَلُونَ مَعَاقِلَهُمْ الأُولَى، وَكُلّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ تَفْدِي عَانِيَهَا بِالمَعْرُوفِ وَالقِسْطِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وَإِنّ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَتْرُكُونَ مُفْرَحاً[1] بَيْنَهُمْ أَنْ يُعْطُوهُ بِالمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلٍ.

(١) قَالَ ابْنُ هِشَامٍ: الْمُفْرَحُ الْمُثْقَلُ بِالدّيْنِ وَالكَثِيْرُ العِيَالِ. قَالَ الشّاعِرُ:
إذَا أَنْتَ لَمْ تَبْرَحْ تُؤدّي أَمَانَةً وَتَحْمِلُ أُخْرَى أَفْرَحَتْك الوَدَائِعُ

وَأَنْ لَا يُحَالِفَ مُؤْمِنٌ مَوْلَى مُؤْمِنٍ دُونَهُ.

وَإِنّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتّقِينَ عَلَى مَنْ بَغَى مِنْهُمْ أَوْ ابْتَغَى دَسِيعَةَ ظُلْمٍ أَوْ إِثْمٍ أَوْ عُدْوَانٍ، أَوْ فَسَادٍ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنّ أَيْدِيَهُمْ عَلَيْهِ جَمِيعاً، وَلَوْ كَانَ وَلَدَ أَحَدِهِمْ.

وَلَا يَقْتُلُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِناً فِي كَافِرٍ، وَلَا يَنْصُرُ كَافِراً عَلَى مُؤْمِنٍ.

وَإِنّ ذِمّةَ اللهِ وَاحِدَةٌ يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ.

وَإِنّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ دُونَ النّاسِ.

وَإِنّهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنْ يَهُودَ فَإِنّ لَهُ النّصْرَ وَالأُسْوَةَ غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مُتَنَاصَرِينَ عَلَيْهِمْ.

وَإِنّ سِلمَ الْمُؤْمِنِينَ وَاحِدَةٌ لَا يُسَالَمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللهِ إِلّا عَلَى سَوَاءٍ وَعَدْلٍ بَيْنَهُمْ، وَإِنّ كُلّ غَازِيَةٍ غَزَتْ مَعَنَا يُعْقِبُ بَعْضُهَا بَعْضاً.

وَإِنّ الْمُؤْمِنِينَ يُبِيءُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ بِمَا نَالَ دِمَاءَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ.

وَإِنّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتّقِينَ عَلَى أَحْسَنِ هُدًى وَأَقْوَمِهِ.

وَإِنّهُ لَا يُجِيرُ مُشْرِكٌ مَالاً لِقُرَيْشٍ وَلَا نَفْسَهَا، وَلَا يَحُولُ دُونَهُ عَلَى مُؤْمِنٍ.

وَإِنّهُ مَنْ اعْتَبَطَ مُؤْمِناً قَتْلاً عَنْ بَيّنَةٍ فَإِنّهُ قَوَدٌ بِهِ إلّا أَنْ يَرْضَى وَلِيّ المَقْتُولِ، وَإِنّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ كَافّةٌ، وَلَا يَحِلّ لَهُمْ إلّا قِيَامٌ عَلَيْهِ.

وَإِنّــهُ لَا يَحِلّ لِمُؤْمِنٍ أَقَرّ بِمَا فِي هَذِهِ الصّحِيفَةِ وَآمَنَ بِاَللهِّ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَنْصُرَ مُحْدِثــاً وَلَا يُؤْوِيهِ، وَأَنّهُ مَنْ نَصَرَهُ أَوْ آوَاهُ فَــإِنّ عَلَيْهِ لَعْنَةَ اللهِ وَغَضَبَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ.

وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ.

وَإِنّكُــمْ مَهْــمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِــنْ شَيْءٍ فَإِنّ مَرَدّهُ إِلَى اللهِ عَــزّ وَجَلّ وَإِلَى مُحَمّدٍ ﷺ.

وَإِنّ اليَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارَبِينَ.

وَإِنّ يَهُودَ بَنِي عَوْفٍ أُمّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ.

لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ وَلِلْمُسْــلِمَيْنِ دِينُهُمْ مَوَالِيهِمْ وَأَنْفُسُهُمْ إلّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ فَإِنّهُ لَا يُوتِغُ[1] إلاّ نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ.

وَإِنّ لِيَهُودِ بَنِي النّجّار مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْف.

(١) أي يهلك.

وَإِنّ لِيَهُودِ بَنِي الحَارِثِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ.

وَإِنّ لِيَهُودِ بَنِي سَاعِدَةَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ.

وَإِنّ لِيَهُودِ بَنِي جُشَمٍ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ.

وَإِنّ لِيَهُودِ بَنِي الأَوْسِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْف.

وَإِنّ لِيَهُودِ بَنِي ثَعْلَبَةَ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ، إلّا مَنْ ظَلَمَ وَأَثِمَ فَإِنّهُ لَا يُوتِغُ إلّا نَفْسَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ.

وَإِنّ جَفْنَةَ بَطْنٌ مِنْ ثَعْلَبَةَ كَأَنْفُسِهِمْ.

وَإِنّ لِبَنِي الشّطِيبَةِ مِثْلَ مَا لِيَهُودِ بَنِي عَوْفٍ.

وَإِنّ البِرّ دُونَ الإِثْمِ.

وَإِنّ مَوَالِيَ ثَعْلَبَةَ كَأَنْفُسِهِمْ.

وَإِنّ بِطَانَةَ يَهُودَ كَأَنْفُسِهِمْ.

وَإِنّهُ لَا يَخْرَجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ إلّا بِإِذْنِ مُحَمّدٍ ﷺ.

وَإِنّهُ لَا يُنْحَجَزُ عَلَى ثَأْرٍ جُرْحٌ.

وَإِنّهُ مَنْ فَتَكَ فَبِنَفْسِهِ فَتَكَ وَأَهْلِ بَيْتِهِ إلّا مِنْ ظَلَمَ وَإِنّ اللهَ عَلَى أَبَرّ هَذَا.

وَإِنّ عَلَى اليَهُودِ نَفَقَتَهُـــمْ وَالنّصِيحَةَ وَالبِرّ دُونَ الإِثْمِ، وَإِنّهُ لَمْ يَأْثَمْ امْرُؤٌ بِحَلِيفِهِ، وَإِنّ النّصْرَ لِلمَظْلُومِ.

وَإِنّ اليَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارَبِينَ.

وَإِنّ يَثْرِبَ حَرَامٌ جَوْفُهَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصّحِيفَةِ.

وَإِنّ الجَارَ كَالنّفْسِ غَيْرَ مُضَارّ وَلَا آثِم.

وَإِنّهُ لَا تُجَارُ حُرْمَةٌ إلّا بِإِذْنِ أَهْلِهَا.

وَإِنّهُ مَا كَانَ بَيْنَ أَهْلِ هَذِهِ الصّحِيفَةِ مِنْ حَدَثٍ أَوْ اشْتِجَارٍ يُخَافُ فَسَادُهُ فَإِنّ مَرَدّهُ إِلَى اللهِ عَزّ وَجَلّ وَإِلَى مُحَمّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَإِنّ اللهَ عَلَى أَتْقَى مَا فِي هَذِهِ الصّحِيفَةِ وَأَبَرّهِ.

وَإِنّهُ لَا تُجَارُ قُرَيْشٌ وَلَا مَنْ نَصَرَهَا.

وَإِنّ بَيْنَهُمْ النّصْرَ عَلَى مَنْ دَهَمَ يَثْرِبَ.

وَإِذَا دُعُوا إِلَى صُلحٍ يُصَالِحُونَهُ وَيَلبَسُـــونَهُ فَإِنّهُمْ يُصَالِحُونَهُ وَيَلبَسُونَهُ،

وَإِنّهُـمْ إِذَا دُعُوا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ فَإِنّهُ لَهُمْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِلّا مَنْ حَارَبَ فِي الدّينِ، عَلَى كُلّ أُنَاسٍ حِصّتُهُمْ مِنْ جَانِبِهِمْ الّذِي قِبَلَهُمْ.

وَإِنّ يَهُودَ الأَوْسِ، مَوَالِيَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ عَلَى مِثْلِ مَا لِأَهْلِ هَذِهِ الصّحِيفَةِ، مَعَ البِرّ المَحْضِ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصّحِيفَةِ[1].

وَإِنّ البِرّ دُونَ الإِثْمِ لَا يَكْسِبُ كَاسِبٌ إِلّا عَلَى نَفْسِهِ وَإِنّ اللهَ عَلَى أَصْدَقِ مَا فِي هَذِهِ الصّحِيفَةِ وَأَبَرّهِ

وَإِنّهُ لَا يَحُولُ هَذَا الكِتَابُ دُونَ ظَالِمٍ وَآثِمٍ.

وَإِنّهُ مَنْ خَرَجَ آمِنٌ، وَمَنْ قَعَدَ آمِنٌ بِالمَدِينَةِ، إِلّا مَنْ ظَلَمَ أَوْ أَثِمَ.

وَإِنَّ اللهَ جَارٌ لِمَنْ بَرّ وَاتّقَى، وَمُحَمّدٌ رَسُولُ اللهِ ﷺ»[2].

وعن رسـول الله ﷺ قال: «ألا مَنْ ظلم معاهَـداً، أو انتقصه، أو كلّفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة»[3].

وقد وردَ أنَّ النبيَّ ﷺ لبّى دعوة يهودي وأكلَ مِنْ طعامه:

(١) قالَ ابْنُ هِشَامٍ: وَيُقَالُ: مَعَ البِرِ المُحْسِنُ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الصّحِيفَةِ.
(٢) سيرة ابن هشام (١/ ٥٠١-٥٠٤).
(٣) أخرجه أبو داود:٣٠٥٢.

عن أنس أنَّ يهودياً دعا النبي ﷺ إلى خبز الشعير وإهالةٍ سنخةٍ[١] فأجابه[٢].

وقد سمح للنصارى بأداء صلاتهم بالمسجد:

قال ابن القيم رحمه الله: «صح عن النبي أنه أنزل وفد نصارى نجران في مسجده وحانت صلاتهم فصلوا فيه وذلك عام الوفود بعد نزول قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾[٣] فلم تتناول الآية حرم المدينة ولا مسجدها».

وفي السيرة النبوية لابن هشام: «دخلوا عليه مسجده حين صلى العصر... وقد حانت صلاتهم فقاموا في مسجد رسول الله ﷺ يصلون، فقال رسول الله ﷺ: دعوهم. فصلوا إلى المشرق»[٤].

وعلى هذا النهج السمح كان أصحاب رسول الله ﷺ:

فعن مجاهد أن عبد الله بن عمرو ذُبحت له شاة في أهله، فلما

(١) دسم متغير الرائحة.
(٢) المختارة للضياء المقدسي (٣/ ٨٤)، برقم (٢٤٩٣). وإسنادُه صحيح.
(٣) من سورة التوبة، الآية ٢٨.
(٤) السيرة النبوية لابن هشام ٣/ ١٤٤. طبعة دار الجيل.

جاء قال: أهديتم لجارنا اليهودي أهديتم لجارنا اليهودي؟ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: ما زال جبريل يُوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورِّثه[١].

التسامح مع الأعداء:

وهذا كثيرٌ في حياة النبي ﷺ، ومواقفُ السيرة طافحة بها، ومنها حادثة أبي عزَّة الشاعر، واسمه: عمرو بن عبد الله بن عثمان بن أهيب بن حذافة بن جمح، كان محتاجاً ذا بنات، فكلَّم رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، لقد عرفت ما لي من مال، وإني لذو حاجة، وذو عيال، فامنن عليَّ، فمنَّ عليه رسول الله ﷺ، وأطلقه من الأسر دون فداء، وأخذ عليه ألا يُظاهر عليه أحداً، وأن يمسك عن هجاء المسلمين. فقال أبو عزة في ذلك، يمدح رسول الله ﷺ، ممتناً له، وذاكراً فضله في قومه:

مَن مبلغ عني الرسولَ محمداً ... بأنك حق والمليك حميدُ

وأنتَ امرؤٌ تدعو إلى الحقِّ والهدى ... عليك من اللهِ العظيمِ شهيدُ

في قصيدة طويلة.

(١) أخرجه الترمذي (١٩٤٣) وقال: حسن غريب من هذا الوجه.

ولكن هذه المسامحة من النبي الكريم ﷺ لم تؤثر في نفس أبي عزة المريضة، ومنهجه السقيم، فما إن عاد إلى مكة ومرت أشهر حتى عاد إلى هجاء المسلمين، وذكر أعراضهم ونسائهم، ثم ظاهرَ المشركين وخرج مع جيش قريش يوم أُحدٍ، واستطاع المسلمون أسره للمرة الثانية، فعاد يستعطف الرسول الكريم ويطلب منه أن يمنَّ عليه، وأن يتركه بلا فداء، متعللاً ببناته، فقال النبي ﷺ: «لا تمسح على عارضيك بمكة تقول: قد خدعتُ محمداً مرتين»(١).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه غزا مع رسول الله ﷺ قِبَل نجد، فلما قفل رسول الله ﷺ قفل معه، فأدركتهم القائلة في وادٍ كثير العضاه، فنزل رسول الله ﷺ، وتفرَّق الناس يستظلون بالشجر، فنزل رسول الله ﷺ تحت سَمُرة وعلق بها سيفه، ونمنا نومة، فإذا رسول الله ﷺ يدعونا، وإذا عنده أعرابي، فقال: «إن هذا اخترط عليَّ سيفي، وأنا نائم، فاستيقظت وهو في يده صلتاً، فقال: مَن يمنعك مني؟ فقلت: الله، - ثلاثاً - ولم يعاقبه وجلس»(٢).

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٦٥(١٨٤٧٨).
(٢) أخرجه البخاري: ٢٩١٠.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: لما قسم رسول الله ﷺ غنائم حُنين بالجعرانة، ازدحموا عليه، فقال رسول الله ﷺ: «إن عبداً من عباد الله بعثه الله إلى قومه فضربوه وشجوه، قال: فجعل يمسح الدم عن جبهته، ويقول: رب اغفر لقومي إنهم لا يعلمون»، قال عبد الله: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ، يمسح الدم عن جبهته، يحكي الرجل، ويقول: «رب اغفر لقومي إنهم لا يعلمون»(١).

ومن ذلك:

- جواز فداء المسلم أسير المشركين:

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا بَعَثَ أَهْلُ مَكَّةَ فِي فِدَاءِ أَسْرَاهُمْ بَعَثَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي فِدَاءِ أَبِي العَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بِمَالٍ وَبَعَثَتْ فِيهِ بِقِلَادَةٍ لَهَا كَانَتْ لِخَدِيجَةَ أَدْخَلَتْهَا بِهَا عَلَى أَبِي العَاصِ حِينَ بَنَى عَلَيْهَا. قَالَتْ: فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ رَقَّ لَهَا رِقَّةً شَدِيدَةً وَقَالَ: إِنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تُطْلِقُوا لَهَا أَسِيرَهَا، وَتَرُدُّوا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا فَافْعَلُوا. فَقَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَطْلَقُوهُ وَرَدُّوا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا(٢).

(١) أخرجه أحمد: ٤٣٦٦، وأصله في صحيح البخاري: ٣٤٧٧.
(٢) أخرجه أحمد (٢٦٣٦٢).

- جواز الهدية للكافر وقبول هداياهم:

قال الشوكاني: «وأما كونها تجوز بين المسلم والكافر فلأن النبي ﷺ كان يقبل هدايا الكفار ويهدي لهم كما أخرجه أحمد والترمذي والبزار من حديث علي قال: أهدى كسرى لرسول الله فقبل منه، وأهدى له قيصر فقبل، وأهدت له الملوك فقبل منها.

وأخرج أبو داود من حديث بلال أنه أهدى إلى النبي ﷺ عظيمُ فدك.

وفي الصحيحين من حديث أنس أن أكيدر دومة أهدى لرسول الله ﷺ جبة سندس.

وأخرج أبو داود من حديثه أن ملك الروم أهدى إلى النبي ﷺ مشتقة سندس فلبسها.

وفيهما أيضاً من حديث علي رضي الله عنه أن أكيدر دومة الجندل أهدى إلى النبي ﷺ ثوب حرير فأعطاه علياً فقال: شققه خمراً بين الفواطم.

وأخرج البخاري من حديث أسماء بنت أبي بكر قالت: أتتني أمي راغبة في عهد قريش وهي مشركة فسألت النبيَّ ﷺ: أصلها؟ قال: نعم.

قال ابنُ عيينة: فأنزل الله تعالى فيهـا: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ﴾ [الممتحنة: ٨]»[1].

وفي «الفتاوى الهندية»: «جِئْنَا إِلَى صِلَةِ الْمُشْرِكِ الْمُسْلِمَ:

فَقَدْ رَوَى مُحَمَّدٌ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى- في «السِّيَرِ الكَبِيرِ» أَخْبَاراً مُتَعَارِضَةً في بَعْضِها أَنَّ رَسُولَ الله صلى اللهُ عليه وَآلِهِ وسلم قَبِلَ هَدَايَا الْمُشْرِكِ.

وفي بَعْضِهَا أَنَّهُ ﷺ لم يَقْبَل، فَلَا بُدَّ من التَّوْفِيقِ.

وَاخْتَلَفَتْ عِبَارَةُ الْمَشَايِخِ - رَحِمَهُمْ اللهُ تَعَالَى - في وَجْهِ التَّوْفِيقِ:

فَعِبَارَةُ الفَقِيهِ أبي جَعْفَرٍ الهِنْدُوَانِيُّ أَنَّ ما رُوِيَ أَنَّهُ لم يَقْبَلهَا مَحْمُولٌ على أَنَّهُ إِنَّمَا لم يَقْبَلهَا من شَخْصٍ غَلَبَ على ظَنِّ رسول الله صلى اللهُ عليه وَآلِهِ وسلم أَنَّهُ وَقَعَ عِنْدَ ذلك الشَّخْصِ أَنَّ رَسُولَ الله صلى اللهُ عليه وَآلِهِ وسلم إِنَّمَا يُقَاتِلُهُمْ طَمَعاً في الْمَالِ لَا لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ الله وَلَا يَجُوزُ قَبُولُ الهَدِيَّةِ من مِثْلِ هذا الشَّخْصِ في زَمَانِنَا وما رُوِيَ أَنَّهُ قَبِلَهَا مَحْمُولٌ على أَنَّهُ قَبِلَ من شَخْصٍ غَلَبَ على ظَنِّ رسول الله صلى اللهُ عليه وَآلِهِ وسلم أَنَّهُ وَقَعَ عِنْدَ ذلك الشَّخْصِ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ إِنَّمَا يُقَاتِلُهُمْ لِإِعْزَازِ الدِّينِ وَلِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ الله العُلْيَا لَا لِطَلَبِ الْمَالِ، وَقَبُولُ الهَدِيَّةِ من مِثْلِ هذا الشَّخْصِ جَائِزٌ في زَمَانِنَا أَيْضاً.

(١) الدراري المضية شرح الدرر البهية ص ٣٤٧.

وَمِنْ المَشَايِخِ مَن وَفَّقَ من وَجْهٍ آخَرَ فقال: لم يقْبَل من شَخْصٍ عَلِمَ أَنَّهُ لو قَبِلَ منه لَا يَقِلُّ صَلَابَتُهُ وَعِزَّتُهُ في حَقِّهِ وَيَلِينُ له بِسَبَبِ قَبُولِ الهَدِيَّةِ، وَقَبِلَ من شَخْصٍ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَقِلُّ صَلَابَتُهُ وَعِزَّتُهُ في حَقِّهِ وَلَا يَلِينُ بِسَبَبِ قَبُولِ الهَدِيَّةِ. كَذَا في المُحِيطِ»[1].

إهداء النبي ﷺ لخاله وهو مشرك:

قال الإمام محمد بن الحسن الشيباني: «لا بأس أن يصل المسلم الرجل المشرك قريباً كان أم بعيداً، محارباً كان أم ذمياً، لحديث سلمة بن الأكوع قال: صليت الصبح مع النبي ﷺ فقال: هل أنت واهب لي ابنة أم قرفة؟ قلت: نعم، فوهبتها له، فبعث بها إلى خاله حزن بن أبي وهب وهو مشرك وهي مشركة»[2].

قال ابنُ سعد في «الطبقات» في سرية زيد بن حارثة إلى أم قرفة: «وأخذوا أم قرفة، وهي فاطمة بنت ربيعة بن بدر، وابنتها جارية بنت مالك بن حذيفة بن بدر، فكان الذي أخذ الجارية مسلمة بن الأكوع فوهبها لرسول الله ﷺ، فوهبها رسولُ الله بعد ذلك لحزن بن أبي وهب»[3].

(١) الفتاوى الهندية (٥/ ٣٤٧-٣٤٨).
(٢) انظر: أصول العلاقات الدولية في الإسلام لعمر أحمد الفرجاني، ص١٣١.
(٣) الطبقات الكبرى ٢/ ٩٠.

- **الدعاء للمشركين:**

ومن الرحمة التي جاء بها الإسلام الدعاء للمشركين بالهداية رغم رفضهم للدعوة، وإصرارِهم على الكفر، وحصولِ الإيذاء منهم للمسلمين، فقد دعا لقومه يوم أحد وهم مشركون وذلك بعد أن شجوا وجهه الشريف، فقال: «اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون»(١).

«قال ابن حبان: معنى هذا الدعاء الذي قال يوم أحد لما شُج وجهه: أي اغفرْ لهم ذنبَهم في شجِّ وجهي»(٢).

ودعا النبي ﷺ وهو بمكة قبل الهجرة لقبيلة دوس بالهداية، حين أبطؤوا عن قبول الدعوة، فإن الطفيل بن عمرو الدوسي حين دعاهم إلى الإسلام فلم يستجيبوا له قدم هو: «وأصحابه على النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله إن دوساً عصت وأبت فادع الله عليها، فقيل: هلكت دوس، قال: اللهم اهد دوساً وأت بهم»(٣).

(١) المعجم الكبير للطبراني ٦/ ١٢٠، حديث رقم ٥٦٩٤، وينظر فتح الباري ٦/ ٥٢١، وشرح النووي على مسلم ١٦/ ١٥٢.
(٢) فتح الباري ٦/ ٥٢١.
(٣) صحيح البخاري، حديث رقم ٢٧٧٩.

وفي رواية مسلم عن أبي هريرة: «إن دوساً قد كفرتْ وأبتْ فادعُ الله عليها، فقيل: هلكت دوس، فقال: اللهم اهد دوساً وائت بهم»[١].

ودعا لقبيلة ثقيف، فعن جابر قال: «قالوا: يا رسول الله أحرقتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم، قال: اللهم اهد ثقيفاً»[٢].

قال الإمام العيني تعليقاً على دعاء النبي ﷺ لقبيلة دوس: «قال الكرماني: هم طلبوا الدعاء عليهم ورسولُ الله دعا لهم، وذلك من كمال خلقه العظيم ورحمته على العالمين.

قلت: لا شك أن رسول الله رحمة للعالمين ومع هذا كان يحب دخول الناس في الإسلام فكان لا يعجل بالدعاء عليهم ما دام يطمع في إجابتهم إلى الإسلام بل كان يدعو لمن يرجو منه الإنابة، ومَنْ لا يرجوه ويخشى ضرره وشوكته يدعو عليه كما دعا على قريش»[٣].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «الدعاء على المشركين بالقحط ينبغي أن يُخص بمن كان محارباً دون من كان مسالماً»[٤].

---

(١) صحيح مسلم، حديث رقم ٢٥٢٤.
(٢) سنن الترمذي، حديث رقم ٣٩٤٢، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب».
(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٤/ ٢٩١).
(٤) فتح الباري ٢/ ٤٩٣.

وهذا من التعامل بالرحمة مع المخالفين والمعادين ولو كانوا كفاراً، ما لم يشتدَّ أذاهم.

- اتقاء دعوة المظلوم ولو كان كافراً:

عن أنس بن مالك قال رسول الله ﷺ: «اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافراً فإنه ليس دونها حجاب»(١).

قال الإمام المناوي: «فإن دعوته إن كان مظلوماً مستجابة وفجوره على نفسه، وفي حديث أحمد عن أبي هريرة مرفوعاً: دعوة المظلوم مستجابة ولو كان فاجراً ففجوره على نفسه. وإسناده كما في «الفتح» حسن»(٢).

قال السندي رحمه الله: «وفيه أنَّ الظلم ينبغي تركه للكل، وإن كان لا يبالي بالمعاصي؛ لخوفه منه، وأنه(٣) منفردٌ عن سائرِ المعاصي بما فيه مِنْ خوفِ دعوة المظلوم»(٤).

(١) مسند أحمد ٣/ ١٥٣، والأحاديث المختارة ٣/ ١٨٢. وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/ ١٣٠: «رواه أحمد ورواته إلى عبد الله محتج بهم في الصحيح، وأبو عبد الله لم أقف فيه على جرح ولا تعديل». وصحح إسناده المناوي في «التيسير» ١/ ٦٢.
(٢) فيض القدير ١/ ١٤٢. وينظر فتح الباري ٣/ ٣٦٠.
(٣) أي الظلم.
(٤) حاشية السندي على سنن النسائي ٥/ ٤.

- تشييع المشرك القريب ومواراته:

أخرج الإمام أحمد في المسند «أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أتى إلى النبي ﷺ فقال: إن أبا طالب مات، فقال: اذهب فواره فلما واريته رجعت إلى النبي ﷺ فقال لي: اغتسل»(١).

وفي رواية «إن عمك الشيخ الضال قد مات»(٢).

وفي رواية «إنَّ عمك الشيخ قد مات».

- الوفاء بالعهد لهم، وإعادة رسولهم إليهم برد الرسالة رغم إسلامه:

روى أبو داود وغيره عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ أنه قال: «بعثتني قريش إلى رسول الله ﷺ فلما رأيت رسول الله ﷺ ألقى في قلبي الإسلام فقلت: يا رسول الله إني والله لا أرجع إليهم أبداً فقال رسول الله ﷺ: «إني لا أخيس بالعهد ولا أحبس البرد ولكن ارجع فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع».

قال: فذهبت ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت»(٣).

(١) مسند أحمد (٦٥٩).
(٢) مسند أحمد (١٠٩٣)، وسنن أبي داود (٣٢١٦).
(٣) سنن أبي داود (٢٧٦٠).

قال الشوكاني رحمه الله في هذا الحديث: «فيه دليل على أنه يجب الوفاء بالعهد للكفار كما يجب للمسلمين، لأن الرسالة تقتضي جواباً يصل على يد الرسل فكان ذلك بمنزلة عقد العهد»(١).

- توجيه حديث النهي عن بدء أهل الكتاب بالسلام:

فإن قيل: روى أبو داود عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لاَ تَبْدَؤوهُمْ بِالسَّلاَمِ وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِ الطَّرِيقِ»(٢). فما معنى هذا الحديث وكيف العمل به؟

فالجواب هو أن نقرأ ما قاله الشراح:

معنى فألجؤوم إلى أضيق الطريق:

قال القرطبي: «معناه لا تتنحوا لهم عن الطريق الضيق إكراماً لهم واحتراماً، وعلى هذا فتكون هذه الجملة مناسبة للجملة الأولى في المعنى، وليس المعنى إذا لقيتموهم في طريقٍ واسع فألجئوهم إلى حرفهِ حتى يضيق عليهم لأن ذلك أذى لهم وقد نهينا عن أذاهم بغير سبب»(٣).

(١) نيل الأوطار للشوكاني (٨/ ٢٩).
(٢) سنن أبي داود (٥٢٠٧).
(٣) فتح الباري ١٧/ ٤٨٤.

قال الحافظ في «الفتح»: قال الطبري: «يختص من حديث أبي هريرة ما إذا كان الابتداء لغير سبب ولا حاجة من حق صحبة أو مجاورة أو مكافأة أو نحو ذلك، والمراد منع ابتدائهم بالسلام المشروع، فأما لو سلم عليهم بلفظ يقتضي خروجهم عنه كأن يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فهو جائز»[١].

قول الجمهور في بدء أهل الكتاب بالسلام:

قال المناوي: «والجمهورُ على عدم جواز ابتدائهم به، وحملَ بعضُهم المنعَ على ما إذا كان ابتداؤهم لغير سبب ولا ضرورة، والجواز على اختياره[٢]، قال النووي رضي الله عنه: إذا اضطر إلى السلام بمن خاف ترتب مفسدةٍ في دين أو دنيا إنْ لم يُسلِّم سَلَّم . قال ابنُ العربي رضي الله عنه: وينوي حينئذ أن السلام اسم من أسماء الله فكأنه يقول: هو رقيب عليكم»[٣].

التسامح مع المنافقين:

كان لمنهج النبي ﷺ في التسامح أثره الكبير في استقرار الحياة في المدينة المنورة، فعلى الرغم من الإساءات المتكررة التي كانت تظهر في سلوك

(١) فتح الباري ١١/ ٤٢.
(٢) يُنظر في العبارة.
(٣) فيض القدير ٢/ ٢٢٢.

المنافقين وكلامهم، إلا أن النبي ﷺ كان يقابل هذه الإساءة بالإحسان والتسامح، ويعفو ويصفح، ولقد قال المنافقون يوماً: ﴿ هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْۗ وَلِلَّهِ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَا يَفۡقَهُونَ ﴾[1].

وقالوا: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعۡنَآ إِلَى ٱلۡمَدِينَةِ لَيُخۡرِجَنَّ ٱلۡأَعَزُّ مِنۡهَا ٱلۡأَذَلَّۚ وَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَا يَعۡلَمُونَ﴾[2].

وقالوا: «سمِّن كلبك يأكلك»[3].

ومع كل هذه الإساءات العظيمة كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره من الصحابة يقول: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق، قال النبي ﷺ: «دعه لا يتحدَّث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»[4].

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لما مات عبدُ الله بنُ أُبيٍّ ابن سلول، دُعي له رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فلما قام رسول الله

(١) من سورة المنافقون، الآية ٧.
(٢) من سورة المنافقون، الآية ٨.
(٣) «سيرة ابن هشام» (٢/ ٢٩١) و«تاريخ المدينة» لابن شبَّة (١/ ٣٦٥).
(٤) انظر سيرة ابن هشام (٢/ ٢٩١).

ﷺ وَثَبْتُ إليه، فقلت: يا رسول الله، أتصلي على ابن أبي وقد قال يوم كذا وكذا: كذا وكذا؟ أعدِّد عليه قوله، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «أخِّر عنِّي يا عمر» فلما أكثرتُ عليه، قال: «إني خُيِّرت فاخترت، لو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها»، قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ ثم انصرف. فلم يمكث إلا يسيراً، حتى نزلت الآيتان من براءة: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا ﴾ إلى قوله ﴿وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾[1] قال: فعجبتُ بَعْدُ من جرأتي على رسول الله ﷺ يومئذ، والله ورسوله أعلم[2].

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال: لما مات عبد الله بن أُبيٍّ جاء ابنه إلى النبي ﷺ فقال: أعطني قميصك حتى أكفنه فيه، وصلِّ عليه، واستغفر له، فأعطاه قميصه ثم قال: «إذا فرغتم فآذنوني أصلي عليه»[3].

أمّا قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾[4] فيوضحه قولُ ابن كثير:

(١) من سورة التوبة، الآية ٨٤.
(٢) أخرجه البخاري: ١٣٦٦.
(٣) أخرجه النسائي: ١٩٠٠.
(٤) من سورة التوبة، الآية ٧٣.

«أمر تعالى رسوله ﷺ بجهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم، كما أمره بأنْ يخفض جناحه لمن اتبعه من المؤمنين، وأخبره أنَّ مصير الكفار والمنافقين إلى النـــار في الدار الآخرة. وقد تقدَّم عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أنه قال: بُعث رسول الله ﷺ بأربعة أسياف:

سيف للمشركين: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾(١).

وســـيف للكفار أهل الكتاب: ﴿ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴾(٢)

وسيف للمنافقين: ﴿جَـٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ ﴾(٣).

وسيف للبغاة: ﴿ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ﴾(٤).

وهذا يقتضي أنهم يُجاهدون بالســـيوف إذا أظهروا النفاق، وهو اختيار ابن جرير.

(١) من سورة التوبة، الآية ٥.
(٢) من سورة التوبة، الآية ٢٩.
(٣) من سورة التوبة، الآية ٧٣، والتحريم، الآية ٩.
(٤) من سورة الحجرات، الآية ٩.

وقال ابنُ مسعود في قوله تعالى: ﴿جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ قال: بيده، فإنْ لم يستطع فبلسانه، فإنْ لم يستطع فبقلبه، فإنْ لم يستطع فليكفهرَّ في وجهه.

وقال ابنُ عباس: أمره الله تعالى بجهاد الكفار بالسيف، والمنافقين باللسان، وأذهبَ الرفق عنهم.

وقال الضحّاك: جاهدِ الكفارَ بالسيف، واغلظْ على المنافقين بالكلام، وهو مجاهدتهم. وعن مقاتل، والربيع مثله.

وقال الحسنُ وقتادة: مجاهدتهم إقامةُ الحدود عليهم.

وقد يُقال: إنه لا منافاة بين هذه الأقوال، لأنه تارةً يؤاخذهم بهذا، وتارةً بهذا بحسب الأحوال، والله أعلم»[1].

التحذير من أخلاق غير المتسامحين:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النّبيّ ﷺ قال: «إنّ الدين يسر، ولن يشادّ الدّين أحد إلّا غلبه، فسدّدوا، وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والرّوحة وشيء من الدّلجة»[2]

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ١٧٨).
(٢) أخرجه البخاري: ٣٩

ومن كانت هذه أخلاقه، وهذه سيرته، وتعليمه لأصحابه وأتباعه، فمن المؤكد أنه سينهى عن ضد هذا الخلق النبيل، وسيعمل على التنفير من الاتصاف به.

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّ أبغض الرجال إلى الله الألدُّ الخصم»(١)

عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كفى بك إثماً أن لا تزال مُخاصِماً»(٢).

أحاديث وردت في معنى السماحة:

عن البراء رضي الله عنه: أنّ النّبيّ ﷺ لمّا أراد أن يعتمر أرسل إلى أهل مكّة يستأذنهم ليدخل مكّة، فاشترطوا عليه أن لا يقيم بها إلّا ثلاث ليال... قال: فأخذ يكتب الشّرط بينهم عليّ بن أبي طالب، فكتب: هذا ما قاضى عليه محمّد رسول الله. فقالوا: لو علمنا أنّك رسول الله لم نمنعك ولتابعناك، ولكن اكتب: هذا ما قاضى عليه محمّد بن عبد الله. فقال: أنا

(١) أخرجه البخاري: ٢٤٥٧، ومسلم: ٢٦٦٨

(٢) رواه الترمذي (١٩٩٤)، وقال: حديث غريب. وقال ابن حجر: إسناده ضعيف. فيض القدير (٥/ ٥).

والله محمّد بن عبد الله، وأنا والله رسول الله. قال: وكان لا يكتب، قال: فقال لعليّ:

امح رسول الله. فقال عليّ: والله لا أمحاه أبداً.

قال: فأرنيه، قال: فأراه إيّاه، فمحاه النّبيّ ﷺ بيده[١].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال وهو على المنبر: «ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر الله لكم...»[٢].

وقد وصف الله عباده المؤمنين بأنهم: ﴿وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمۡ يَغۡفِرُونَ﴾[٣]

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذن يطرب، فقال رسول الله ﷺ: «إن الأذان سهل سمح فإن كان أذانك سمحاً سهلاً وإلا فلا تؤذن»[٤].

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: «أَذِّنْ أَذَاناً سَمْحاً وَإِلَّا فَاعْتَزِلنَا»[٥].

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه البخاري: ٢٦٩٩، ومسلم: ١٧٨٣.
(٢) أخرجه أحمد: ٦٥٤١
(٣) من سورة الشورى، الآية ٣٧.
(٤) سنن الدارقطني (١٨٧٧).
(٥) علقه البخاري قبل الحديث (٦٠٩).

التسامح في حياة الصحابة

التسامح عند أبي بكر:

لما فعل مسطح ما فعل بالكلام على عائشة ثم البراءة قال أبو بكر وكان ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابته منه وفقره: والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة ما قال، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ...﴾[١].

وأبرز مواقف السماحة ما يكون مع مَن أساء إليك، كالذي جرى مع أبي بكر - رضي الله عنه - حين أقسم ألا يُنفِق على مِسْطَح بن أُثاثة؛ لتورُّطه في حديث الإفك، فأمره الله أن يعفو ويصفح، فكفَّر عن يمينه، وعاد ينفق عليه[٢].

التسامح عند السيدة عائشة:

قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ وَتَقُولُ إِنَّهُ الَّذِي قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ[٣]

(١) من سورة النور، الآية ٢٢.
(٢) صحيح البخاري (٢٦٦١).
(٣) صحيح البخاري (٤١٤١).

التسامح عند عمر:

أن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «قدم عيينة بن حصن بن حذيفة فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته، كهولا كانوا أو شبانا»، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي، هل لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال ابن عباس: «فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عمر»، فلما دخل عليه قال: هي يا ابن الخطاب، فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل، فغضب عمر حتى هم أن يوقع به، فقال له الحر: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[1]، وإن هذا من الجاهلين، «والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافا عند كتاب الله»[2].

التسامح عند عثمان:

عن عمران بن عبد الله بن طلحة: أن عثمان رضي الله عنه خرج لصلاة الغداة فدخل من الباب الذي كان يدخل منه، فَزَحَمَهُ الباب فقال: انظروا.

(١) من سورة الأعراف، الآية ١٩٩.
(٢) أخرجه البخاري (٤٣٤٢).

فنظروا فإذا رجل معه خنجر أو سيف، فقال له عثمان رضي الله عنه: ما هذا؟

قال: أردت أن أقتلك.

قال: سبحان الله، ويحك علام تقتلني؟

قال: ظلمني عاملك باليمن.

قال: أفلا رفعت ظلامتك إليّ، فإن لم أُنصفك أو أُعديك على عاملي أردتَ ذاك مني؟

فقال لمن حوله: ما تقولون؟

فقالوا: يا أمير المؤمنين، عَدُوٌّ أمْكنك اللهُ منه.

فقال: عبدٌ همَّ بذنب فكفّه الله عني، آتني بمن يكفُل بك: لا تدخل المدينة ما وَليتُ أمرَ المسلمين. فأتاه برجل من قومِهِ فكفل به، فخلَّى عنه.

قال عمران: فوالله ما ضربه سوطاً، ولا حبسه يوماً[1].

(١) تاريخ المدينة (١/ ١٨٧).

التسامح عند علي:

قالوا: وبلغ علياً أنَّ حجر بن عدي وعمرو بن الحمق يُظهران شتم معاوية، ولعن أهل الشام، فأرسلَ إليهما أنْ كُفا عما يبلغني عنكما.

فأتياه، فقالا: يا أميرَ المؤمنين، ألسنا على الحق، وهم على الباطل؟

قال: بلى، وربِّ الكعبة المسدنة، قالوا: فلم تمنعنا من شتمهم ولعنهم؟

قال: كرهت لكم أن تكونوا شتامين لعانين، ولكن قولوا: اللهم احقن دماءنا ودماءهم، وأصلحْ ذات بيننا وبينهم، واهدهم من ضلالتهم، حتى يَعرف الحق مَنْ جهله، ويرعوي عن الغي مَنْ لجج به[1].

❁ ❁ ❁

(١) الأخبار الطوال للدينوري ص ١٦٥.

صور من التسامح في التاريخ الإسلامي

عمر بن عبد العزيز أنموذجاً

عُدَّ عمرُ بن عبدالعزيز الأموي خامسَ الخلفاء الراشدين، لِما كان عليه من الاهتداء بسيرتهم والاقتفاء لسنتهم، ولمّا ولي الخلافة كتب إلى سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب: إذا أتاك كتابي هذا فابعثْ إليَّ بكتب عمر بن الخطاب وسيرته وقضاياه في أهل القِبلة وأهل العهد[1]، فإني متبعٌ أثره وسائرٌ بسيرته إنْ أعانني اللهُ على ذلك، والسلام[2].

ومن المهم لدينا هنا بيانُ موقفه المتسامح من أهل القِبلة، ومن أهل الذِّمة.

حلمه وصفحه مع أهل القبلة:

في حياة عمر في هذا الجانب أخبارٌ تبعثُ على الإعجاب لِما فيها من تسامحٍ كبيرٍ تحلى به في تعامله مع الناس، وهذه مجموعةٌ من الوقائع في ذلك، وهي واضحة صريحة لا تحتاج إلى تعليق ولا إسهاب في التقديم.

---

(١) أي أهل الذمة.

(٢) مناقب عمر ص ١٥١. وانظر جوابه إليه ص ١٥٢-١٥٣.

عن شيخ من «خناصرة»[١] قال: كان لعمر بن عبدالعزيز ابنٌ مِن فاطمة بنتِ عبدالملك، فخرجَ يلعبُ مع الغلمان فشجَّه غلامٌ فاحتملوا ابنَ عمر والذي شجّه فأدخلوهما على فاطمة، فسمع عمرُ الجلَبة وهو في بيتٍ آخرَ فخرجَ، وجاءت مُريئة فقالتْ: هو ابني وهو يتيمٌ فقال: له عطاء؟ قالتْ: لا. قال: اكتبوه في الذرية، فقالت فاطمة: فعلَ اللهُ به وفعلَ إنْ لم يشجَّه مرة أخرى -تقصد أنك جرأته على الاعتداء مرة أخرى بعفوك هذا-، قال عمر: إنكم أفزعتموه[٢].

وعن إبراهيم بن أبي عبلة قال: غضب عمرُ بن عبدالعزيز يوماً على رجل غضباً شديداً، فبعث إليه فجرَّده ومدَّه في الحبال ثم دعا بالسِّياط حتى إذا قلنا هو ضاربُه قال: خلُّوا سبيله، أمَا أني لولا أني غضبان لسُؤْتُك. وقرأ: ﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾[٣].

وعن عبدالملك قال: قام عمر بن عبدالعزيز إلى قائلته -استراحة الظهر-، وعرَض له رجلٌ بيده طومار[٤]، فظنَّ القومُ أنه يريدُ أميرَ المؤمنين،

(١) مدينة في شمال سورية.
(٢) مناقب عمر ص ٢٠٧، والخبر في «البداية والنهاية» (٩/ ٢٠٢) أيضاً.
(٣) مناقب عمر ص ٢٠٧. والآية من سورة آل عمران: ١٣٤.
(٤) صحيفة.

فخافَ أنْ يُحبس دونه فرماه بالطُّومار، والتفت أميرُ المؤمنين فأصابه في وجهه فشجّه. فنظرتُ إلى الدماء تسيلُ على وجهه وهو في الشمس، فقرأ الكتابَ وأمرَ له بحاجته وخلَّى سبيله[١].

قال سفيان: نال رجلٌ مِن عمر فلم يجبه. فقيل له: ما يمنعُك منه؟ قال: إنَّ التُّقى مُلجم[٢].

وعن حاتم بن قدامة قال: قام رجلٌ إلى عمر بن عبدالعزيز وهو على المنبر فقال له: أشهدُ أنك من الفاسقين. فقال له: وما يدريك؟ وأنتَ شاهدُ زورٍ لا نُجيز شهادتك[٣].

وذُكرَ عن شيخٍ قال: لما ولي عمرُ خرج ليلة ومعه حرَسي فدخل المسجد فمرَّ في الظلمة برجل نائم فعثر به. فرفع رأسَه إليه فقال: أمجنونٌ أنت؟ قال: لا. فهمَّ الحرَسي به. فقال له عمر: مَهْ، إنما سألني أمجنونٌ أنت؟ فقلت: لا[٤].

(١) مناقب عمر ص ٢٠٧-٢٠٨.
(٢) مناقب عمر ص ٢٠٨.
(٣) مناقب عمر ص ٢٠٨.
(٤) مناقب عمر ص ٢٠٨-٢٠٩.

وعن علي بن زيد قال: أســمعَ رجلٌ عمر بن عبدالعزيز كلاماً، فقال له عمر: أردتَ أن يستفزَّني الشيطانُ بعزِّ السلطان فأنال منك اليوم ما تنالُ مني غداً! ثم عفا عنه[١].

وكان يُحذِّر من التجاوز في العقوبة فقد كتبَ إلى عُمَّاله أنْ عاقبوا الناسَ على قدر ذنوبهم وإنْ بلغَ ذلك ســوطاً واحداً، وإياكم أنْ تبلغوا بأحدٍ حداً مِنْ حدود الله[٢].

وكان يأمرُ بالاحتياط الشديد في العقوبة فقد قال: ادرؤوا - أي ادفعوا - الحدودَ ما اســتطعتم في كل شبهة، فإنَّ الوالي إذا أخطأ في العفو خيرٌ مِنْ أنْ يتعدى في العقوبة[٣].

وكان يقــول: إنَّ أحــبَّ الأمــور إلى الله القصد في الجــد، والعفوُ في المقــدرة، والرفقُ في الولاية، ومــا رَفَقَ عبدٌ بعبدٍ في الدنيــا إلا رَفَقَ اللهُ به يوم القيامة[٤].

(١) مناقب عمر ص ٢٠٩.
(٢) مناقب عمر ص ١١٧.
(٣) مناقب عمر ص ١٢٣.
(٤) البداية والنهاية (٩/ ٢٠٢).

ومِنْ أجلى تعاليمه وأوامره تحذيرُه من الظلم فقد كتبَ إلى بعض عُمّاله: أمّا بعد فإذا أمكنتك القدرة مِنْ ظلم العِباد فاذكرْ قدرة الله عليك، وذهابَ ما تأتي إليهم.

واعلـــمْ أنك ما تأتي إليهم أمراً إلا كان زائلاً عنهم باقياً عليك، وأنَّ اللهَ أخذَ للمظلوم من الظالم، فمهما ظلمتَ مِـــنْ أحد فلا تظلمنَّ مَنْ لا ينتصرُ عليك إلا بالله عزوجلَّ[١].

وقد أوصاه محمدُ بنُ كعب القرظي فقال: اتقِ الله يا أمير المؤمنين وافتح الأبواب، وســـهّل الحجاب، وانصر المظلوم، وردَّ الظالم»[٢] وفعلَ هذا على أحسن ما يكون.

ويجسِّد سياستَه في العفو والصفح والتسامح قولُه: إذا قدرتَ على دواءٍ تشفي به صاحبك دون الكي فلا تكوينَّه أبداً[٣].

وقد ظهرت شـــدتُه على أهل البدع كالقدرية الذيـــن ينفون القدر[٤]، وذلك لما يراه من خطورة مسلكهم.

(١) مناقب عمر ص ١٢٣.
(٢) مناقب عمر ص ١٥٧.
(٣) مناقب عمر ص ٧٧، وانظر سببَ هذا القول في المصدر المذكور.
(٤) انظر أقواله في ذلك في «مناقب عمر» ص ٨٣-٨٥.

أخباره مع أهل الذمة:

شملَ عدلُ عمر الجميع، ومِنْ أولى أخباره انتصافُه لذميٍّ مِنْ رجلٍ من أهل بيته، والخبرُ مهم، ولا تتضح أهميته إلا بذكره كاملاً، لذلك أسوقه بطوله:

عن سهل بن يحيى محمد المروزي قال: أخبرني أبي عن عبد العزيز بن عمر بن عبدالعزيز قال: لما دَفن عمرُ بن عبدالعزيز سليمانَ بن عبدالملك وخرج مِنْ قبره سمع للأرض هدةً أو رجةً فقال: ما هذه؟ فقيل: هذه مراكبُ الخلافة يا أمير المؤمنين قُرِّبت إليك لتركبها، فقال: ما لي ولها نحّوها عني، قرِّبوا إليَّ بغلتي فقُرِّبت إليه بغلته فركبها، فجاءه صاحبُ الشرط يسير بين يديه بالحربة فقال: تنحَّ عني ما لي ولك! إنما أنا رجل من المسلمين.

فسار وسار معه الناسُ حتى دخل المسجد فصعِد المنبر واجتمع الناس إليه فقال:

يا أيها الناس إني قد ابتُليتُ بهذا الأمر مِنْ غير رأي كان مني فيه ولا طلبة له ولا مشورة من المسلمين، وإني قد خلعتُ ما في أعناقكم مِن بيعتي فاختاروا لأنفسكم.

فصاح المسلمون صيحة واحدة: قد اخترناك يا أمير المؤمنين ورضينا بك فلِ أمرنا باليمن والبركة، فلما رأى الأصوات قد هدأتْ ورضي به الناس جميعاً حمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي ﷺ وقال:

أوصيكم بتقوى الله فإنَّ تقوى الله خلف من كل شيء، وليس من تقوى الله عز وجل خلف، فاعملوا لآخرتكم فإنه مَنْ عمل لآخرته كفاه الله تبارك وتعالى أمرَ دنياه.

وأصلحوا سرائركم يصلح الله الكريم علانيتكم.

وأكثروا ذكر الموت وأحسنوا الاستعداد قبل أن ينزل بكم فإنه هادم اللذات، وإن من لا يذكر من آبائه فيما بينه وبين آدم عليه السلام أباً حياً لمعرق في الموت.

وإن هذه الأمة لم تختلفْ في ربها عزَّ وجل ولا في نبيِّها ولا في كتابها، إنما اختلفوا في الدينار والدرهم، وإني والله لا أعطي أحداً باطلاً، ولا أمنع أحداً حقاً.

ثم رفع صوته حتى أسمعَ الناس فقال: يا أيها الناس مَنْ أطاع الله فقد وجبتْ طاعته، ومَن عصى الله فلا طاعة له، أطيعوني ما أطعتُ الله فإذا عصيتُ الله فلا طاعة لي عليكم.

ثم نزل فدخل فأمر بالسُّتور فهُتكت، والثياب التي كانت تبسط للخلفاء فحُملت، وأمر ببيعها وإدخال أثمانها في بيت مال المسلمين، ثم ذهب يتبوأ مقيلاً فأتاه ابنُه عبدالملك فقال: يا أمير المؤمنين ماذا تريد أنْ تصنع؟

قال: أي بُني أقيل.

قال: تقيل ولا ترد المظالم!

قال: أي بُني إني قد سهرت البارحة في أمر عمك سليمان فإذا صليت الظهر رددت المظالم.

قال: يا أمير المؤمنين مَنْ لك أن تعيش إلى الظهر؟

قال: ادنُ مني أيْ بُني، فدنا منه فالتزمه وقبّلَ بين عينيه وقال: الحمد لله الذي أخرج مِن صلبي مَن يعينني على ديني. فخرج ولم يقل، وأمر مناديه أن ينادي: ألا مَنْ كانت له مظلمة فليرفعها، فقام إليه رجلٌ ذميٌّ من أهل حمص أبيض الرأس واللحية فقال: يا أمير المؤمنين أسألك كتابَ الله.

قال: وما ذاك؟

قال: العباس بن الوليد بن عبدالملك اغتصبني أرضي. والعباس جالس، فقال له: يا عباس ما تقول؟

قال: أقطعنيها أميرُ المؤمنين الوليد بن عبدالملك، وكتبَ لي بها سجلاً.

فقال عمر: ما تقولُ يا ذمي؟

قال: يا أمير المؤمنين أسألك كتاب الله عز وجل.

فقال عمر: كتاب الله أحق أن يتبع من كتاب الوليد بن عبدالملك قم فاردُدْ عليه يا عباس ضيعته. فردَّ عليه.

فجعل لا يدع شيئاً ممّا كان في يده وفي يد أهل بيته من المظالم إلا ردَّها مظلمة مظلمة، فلما بلغت الخوارجَ سيرةُ عمر وما ردَّ من المظالم اجتمعوا فقالوا: ما ينبغي لنا أن نقاتلَ هذا الرجل...[١].

وكان حريصاً ألا يُؤخذ منهم في الخراج غير المقرر في ذلك، فحين كتبَ إليه ميمون بن مهران يستعفيه مِن جمع الخراج كتبَ إليه عمر: يا ابنَ مهران إني لم أكلفك بغياً في حكمك، ولا في جبايتك، فاجبِ ما جبيتَ من الحلال ولا تجمعْ للمسلمين إلا الحلالَ الطيّب[٢].

ولم يكن حريصاً على الخراج، رأينا هذا في ردِّه على خطاب عدي بن أرطاة الذي أرسل إليه قائلا: أمّا بعد: فإنَّ الناس قد كثروا في الإسلام،

(١) صفة الصفوة (١/).
(٢) مناقب عمر ص ١١٥-١١٦ وانظر ١١٩.

وخفتُ أنْ يقلّ الخراج. وقد أجابه عمر بقوله: فهمتُ كلامَك، والله لوددتُ أنَّ الناس كلهم أسلموا حتى نكون أنا وأنت حرّاثين نأكلُ مِنْ كسب أيدينا[١].

وقد أمرَ برفع التضييق على أهل الذمة في المعاملة: قال مبشر بن أبي الفرات: كنت عاملاً لعمر بن عبدالعزيز، فكنتُ أختمُ على بيادر أهل الذّمة، فجاءني كتابُ عمر: أنْ لا تفعل فإنه بلغني أنها كانتْ مِنْ صنائع الحجّاج وأنا أكرهُ أنْ أتأسى به[٢].

وقد أعطى الأمانَ للحرورية (الخوارج) إذا أرادوا أنْ يسيحوا في البلاد بشرط عدم الاعتداء على الدماء، فقد كتب إلى عامله على الموصل كتاباً جاء فيه: وإنْ كان رأى القوم أنْ يسيحوا في البلاد على غيرِ فسادٍ على أهل الذمة، ولا تناولِ أحدٍ مِن الأمة فليذهبوا حيثُ شاؤوا، وإنْ هم تناولوا أحداً من المسلمين وأهلِ الذمة فحاكمْهم إلى الله[٣].

(١) مناقب عمر ص ١١٩-١٢٠.
(٢) مناقب عمر ص ١٠٨.
(٣) مناقب عمر ص ٩٥.

ومِن أخباره أنه كان ينزلُ عنـد بعض الرُّهبان: روى ابن الجوزي عن شـيخ من أهل خراسان قال: لما أراد أبو جعفر [المنصور] بيتَ المقدس نزلَ براهبٍ كان ينزل به عمر بن عبدالعزيز إذا أرادَ بيت المقدس فقال: يا راهبُ أخبرني بأعجب شيءٍ رأيتَ من عمر؟...[١].

حتى إنه اشـترى موضعَ قبره منهم شراء، وأبى أن يُدفن في أرضٍ لهم بلا مقابل[٢].

وكان يعرف أن هذه المعاملة الحسنة ستترك أثراً جميلاً في نفوسهم، فقد قال لأولاده وهو على فراش الموت: أي بَني إنكم لن تلقوا أحداً من العرب ولا من المُعاهَدين إلا رأى لكم عليهم حقاً[٣].

فإنْ قيـل: إنَّ عمر كتبَ إلى أهل الأمصـار: لا يركب نصرانيٌّ سرجاً، ولا يلبس قباء ولا طيلسانا ولا سراويل ذات خدمة، ولا يمشينَّ بغير زنار مِنْ جلد، ولا يمش إلا مفروق الناصية، ولا يوجد في بيت نصراني سـلاحٌ إلا أخذ[٤].

(١) مناقب عمر ص ٢١٨.
(٢) مناقب عمر ص ٣٢٣.
(٣) مناقب عمر ص ٣٢١.
(٤) مناقب عمر ص ١١٩.

فالجواب: لعل هذا إجراء اقتضته ظروفٌ معينة، وهو إجراءٌ شكليٌّ في أغلبه لكي يعرفوا، لا يَنتقص مِنْ حقوقهم الحيوية شيئاً، وقد رأينا كيف كان يعاملهم ويحتاط لدمائهم.

وحزنُهم عليه بعد موته وتقديرُهم له[١] يؤكِّدُ هذا.

ومن هنا يبدو لنا أن ما قاله د.ترتون: «ليس من شك في أن حكم عمر بن عبدالعزيز في نهاية القرن الأول للهجرة كان بداية سلسلة من المتاعب التي ألمتْ بالذميين، ففُرضت القيود الخاصة على ملابسهم، وبدأت حركة فصلهم من الوظائف الحكومية وإقصائهم عنها، وقد يمكن اعتبار عمر بن عبدالعزيز مثالا للرجل التقي[٢] الذي تحمله تقواه على الشدة على مخالفيه دينياً»[٣] قولٌ مبالغٌ فيه، وكذلك قوله: «وكان إلى جانب ذلك رجلًا شديد الإيثار للعدل في معاملاته مع الناس على حين حاول الضغط على الذميين كجماعةٍ قائمةٍ بنفسها». ومما يشكك في حكمه هذا قوله هو: «إلا أنه لم يقدر النفاذ لجميع قوانينه، بدليل ما نراه من أن أهل حران كانوا لا يزالون يلبسون القباء ويرسلون شعورهم حتى زمن المأمون كما أنه لم يصادف نجاحاً في

(١) انظر ما ذكر في هذا في «مناقب عمر» ص ٣٣١.
(٢) في المطبوع: الشقي. وهو خطأ مطبعي.
(٣) أهل الذمة في الإسلام ص ٢٥٥.

محاولته إخـــراج الذميين من دواوين الدولة»[١]، ولو كان الأمر كما يقول لما كان هناك ما يحول دونه لتنفيذ ما رَسَمَ به.

وكذلك فإن وجود حالات من عدم الالتـــزام بتقييد اللباس يدل من جهة أخرى على التساهل في ذلك.

ولم يكن عمر ســـمحاً هكذا مع أهل الذمة فحسبُ، بل كان كذلك مع أسرى المُحاربين: قال ســـليمان بن حبيب المحاربي - وكان قاضياً لعمر-: كتبَ إليَّ عمرُ بن عبدالعزيز: أنْ أجز للأسير ما صنعَ في ماله، فهو مالُه يفعلُ به ما يشاء[٢].

وكان حريصا على سلامة قلبه لرعيته كلها:

عن ســـلام بن ســـليم قال: لما ولي عمر بن عبدالعزيز صعِد المنبر وكان أول خطبـــة خطبها حمد الله وأثنـــى عليه ثم قال يا أيهـــا الناس مَن صحبنا فليصحبنا بخمس وإلا فلا يقربنا:

يرفع إلينا حاجة من لا يستطيع رفعها.

ويعيننا على الخير بجهده.

(١) أهل الذمة في الإسلام ص ٢٥٥.
(٢) مناقب عمر ص ١٠٦.

ويدلنا من الخير على ما لا نهتدي إليه.

ولا يغتابنَّ عندنا الرَّعية.

ولا يعترض فيما لا يَعنيه.

فانقشع عنه الشعراءُ والخطباءُ، وثبتَ الفقهاءُ والزُّهاد وقالوا: ما يسعنا أنْ نفارق هذا الرجلَ حتى يخالف فعلُه قولَه[١].

ولا بد من القول أن هناك أموراً لا رأي فيها لعمر، كإخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، فعن ابن أبي ذئب أنه شهد عمر بن عبد العزيز في خلافتهِ أخرجَ أهلَ الذمة من المدينة، وباع أرقاءَهم من المسلمين[٢]. وهو في هذه الأمور لا يسعه إلا التنفيذ.

وقد كتبَ إلى الحسن البصري: ما بال الخلفاء الراشدين تركوا أهلَ الذمة وما هم عليه من نكاح المحارم واقتناء الخمور والخنازير؟ فكتبَ إليه: إنما بذلوا الجزية ليُتركوا وما يَعتقدون، وإنما أنت متَّبع ولستَ بمبتدِع، والسلام[٣].

❁ ❁ ❁

(١) مناقب عمر ص ٢٣١.
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المُصنَّف» (٦/ ٤٦٨).
(٣) فتح القدير لابن الهُمام (٣/ ٤١٧).

التسامح عند المؤرخين المسلمين

عاش الناس في ظل الإسلام آمنين - على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم - وفي هـذه البيئة الآمنة أعلن كلُ ذي موهبةٍ عن موهبته، وكل ذي إبداع عن إبداعه، وكل ذي علم عن علمه.

وكان مـن مزايـا التدوين التاريخي الإسـلامي أنه رصـد أعمال كل العاملين - من غير تمييز بين مسـلم وآخر غير مسـلم - ولهذا صرنا نرى تراجـم معرِّفة تعريفاً ممتازاً بكل أبناء المجتمـع، وبكل ما قدموه من عطاءٍ معنوي وإنجازٍ مادي.

إن هذه النظرة العادلة تكشف مدى الانصاف الذي اتسمتْ به جهودُ علماء المسلمين في تاريخهم لأعصارهم وأقطارهم، وتكشف مدى التعايش الذي اتسمت به الحياة الإسلامية.

بل تجاوز العلماء هذا إلى أعمال أخـرى ذات أهمية خاصة، وهي رصدُ أعمال علماء الأمم السابقة وتدوينها والتعريف بها، وهذا كذلك يؤكد ميزة الإنصاف المذكورة، فهم لم يغمطوا حق أحد ولم يهضموه.

إنَّ هذا يكشف عن منهج رائع في تقدير العلم والعلماء أين كانوا وكيف كانوا، ويظهر علاقات العلماء - برغم اختلافهم - وتعايشهم جنباً إلى جنب في وقتٍ تتعرضُ فيه جهود الحضارة الإسلامية إلى محاولات طمس وتشويه وإقصاء وتغييب غريبة! وبذلك يتبين الفرق الكبير بين هذين المنهجين.

والواقع أن استيعاب الكلام على مؤرخي الإسلام كلهم يطول جداً، لهذا سأقتصر على نماذج بارزة منهم كابن النديم، وابن جلجل، وصاعد الأندلسي، والبيهقي، ومبشر بن فاتك، والقفطي، وابن أبي أصيبعة، وابن الساعي، والشهرزوري، وابن فضل الله العمري - وهؤلاء عاشوا ما بين القرن الرابع إلى الثامن - فأقول:

- من أشهر مؤرخي العلوم محمد بن اسحاق النديم (كان حياً سنة ٣٧٧هـ) وكتابه «الفهرست» من أشهر الكتب، وقد جعله عشر مقالات، خصص المقالة السابعة لأخبار الفلاسفة الطبيعيين، والمنطقيين، وأسماء كتبهم، ونقولها وشروحها، والموجود منها، وما ذكر ولم يوجد، وما وُجدَ ثم عُدِم.

وفي هـذه المقالة ذكر أسـماء النقلة مـن اللغات إلى اللسـان العربي، وأسـماء النقلة من الفارسي إلى العربي، ونقلة الهند والنبط، وأول من تكلم في الفلسـفة، ثم ذكر أفلاطون، وأرسـطاليس وكتبه، وهكذا غيرهما من الفلاسـفة على حسـب زمانهم، ثم ذكر أسماء فلاسـفة طبيعيين لا تعرف أوقاتهم ولا مراتبهم، وبعدهم ذكر الكندي وكتبه، وهكذا إلى أهل عصره.

وفي الفن الثاني من هذه المقالة تكلم على أصحاب التعاليم المهندسين، والأرثماطيقيين، والموسـيقيين، والحسّـاب، والمنجمين، وصناع الآلات وأصحاب الحيل والحـركات، وبدأ بالكلام على إقليدس وكتابه في أصول الهندسة ونقله إلى العربي، ثم ثنى بأرشميدس، وهكذا إلى أن وصل إلى طبقةٍ مُحدَثين من المهندسين على حسب زمانهم.

وتنـاول في الفـن الثالث من هـذه المقالـة أخبار المتطببـين القدماء والمحدثين، وأسـماء ما صنفوه، وبدأ ببقراط رأس الأطباء، وذكر أسـماء كتبه ونقولها وشروحها وتفاسـيرها: الموجود منها بلغـة العرب، ثم ذكر أرجيجانس، ثم جالينوس وسـمى كتبه ونقولها وشروحها، وبعد أن فرغ من هؤلاء ذكر المحدثين وكتبهم إلى زمنه.

وخـصَّ المقالة العشرة - وهي الأخيرة - من كتابه لأخبار الكيميائيين والصنعويين من الفلاسفة القدماء والمُحدثين، وبدأ بهرمس البابلي، وخَتَمَ بالخَنْشَليل (أحمد أبي الحسن) صديقه.

* * *

- كان هـذا في المـشرق، وفي السـنة المذكـورة نفسـها (٣٧٧) كان سليمان بن حسـان الأندلسي المعروف بابن جلجل يُؤلف في المغرب كتابه «طبقـات الأطباء والحكماء» وقد رتب كتابه عـلى الطبقات الآتية - أنقلها بتعبيره هو -:

- ذكـر الطبقـة العاليـة الأوليـة ممـن تكلـم في الحكمـة الطبية والفلسفة العلوية.

- الطبقة الثانية الحكمية الرومية اليونانية ممن تكلم في الطب والفلسفة وبرع في ذلك.

- الطبقة الثالثة من حكماء اليونانية الذين كانوا في دولتهم بعد الفرس ممن شهر في الطب والفلسفة.

- الطبقة الرابعة من حكماء اليونانية ممن تكلم في الدولة القيصرية بعد بنيان روما.

- الطبقة الخامسة من الحكماء الاسكندرانيين.

- الطبقة السادسة ممن لم يكن في أصله روميا ولا سريانياً ولا فارسياً.

- الطبقة السابعة من حكماء الإسلام ممن برع في الطب والفلسفة، منهم إسلام ومسيحيون.

- الطبقة الثامنة من حكماء الإسلام ممن سكن المغرب.

- الطبقة التاسعة الأندلسية، الحكمية منهم والطبية.

وقد بلغ عدد التراجم في هذه الطبقات التسع «٥٧» ترجمة، لعلماء قبل الإسلام وبعده: مسلمين وغير مسلمين.

* * *

- وجاء بعدهما القاضي صاعد بن أحمد الاندلسي (ت: ٤٦٥هـ) وألف كتابه «طبقات الأمم» وقال في مقدمته: «زعم من عُني بأخبار الأمم، وبحث عن سائر الأجيال، وحقق عن طبقات القرون أن الناس كانوا في سالف الدهور وقبل تشعب القبائل وافتراق اللغات سبع أمم» وعددها وهي :

١- الفرس.

٢- الكلدانيون وهم السريان والبابليون.

٣-اليونانيون والروم والإفرنجة.

٤- القبط.

٥- أجناس الترك.

٦- الهند والسند.

٧- الصين.

وهو يقسم هذه الأمم على طبقتين:

طبقــة عُنيت بالعلــم فظهرت منهــا ضروبُ العلم وصــدرت عنها فنون المعارف.

وطبقة لم تُعن بالعلم عناية تستحق بها اسمه...

والطبقة الأولى ثمانيــة أمم: الهند والفرس والكلدانيــون واليونانيون والروم وأهل مصر والعرب وبنو إسرائيل.

وقد فصّل القول على هذه الأمــم واحدةً بعد أخرى على هذا الترتيب المذكور، وذكر علومها وإنجازها وما قدمته للبشرية، وفي كلامه على العرب ذكر مَن عرف في الدولة العباســية من المسلمين عربياً كان أو عجمياً بشيء من علوم الفلسفة، ثم تكلم على العلوم في الاندلس.

وقد أفاد من ابن النديم وغيره، وحالفه التوفيقُ كثيراً في رصده للأمم وعلومها واهتماماتها، بحيث قدَّم تاريخاً علمياً للبشرية في غاية الصدق والانصاف.

* * *

- وفي القرن السادس كتب ظهير الدين البيهقي (ت:٥٦٥هـ) كتابه «تتمة صوان الحكمة» المطبوع باسم «تاريخ حكماء الإسلام»، وفي الكتاب «١١١» ترجمة، وقد بدأ هؤلاء الحكماء بـ «حُنين بن اسحاق» وختمَ بـ «إسماعيل بن الحسيني الجرجاني الطبيب» الذي رأه بسرخس سنة (٥٣١). ولا يخفى ما في هذا الافتتاح من اعترافٍ بالآخرِ وتنويهٍ بأثره وجهده.

* * *

- وفي هذا القرن كتب الأمير المبشِّر بن فاتك (ت:٥٨٩هـ) كتابه «مختار الحكم ومحاسن الكلم» وقد اختار فيه من أقاويل الحكماء اليونانيين، ومواعظ العلماء المتقدمين ما رآه نافعاً في عاجل أو آجل، واعتمد في ذلك على انتخاب كلام الإلهيين منهم، الموحدين من جملتهم، وأتبعهم باللاحقين

بهم في الحكمة، المشهورين بالأفعال الحسنة كما قال في مقدمته، وأضاف قائلاً: «ولم يمنعني اختلافُ مذاهبهم وتباين طرقهم وتقادم عهدهم من أن أستمع أقاويلهم وأتبع أحسنها».

وهذا الكتاب وإن لم يكن كتاب تراجم، إلا أنه حفظ جملة كبيرة من الأقوال الرائعة لهؤلاء الحكماء، وهو يظهر جانباً مهماً من جوانب عطائهم وإنجازهم للإنسانية.

* * *

- وفي القرن السابع ألف القفطي كتابه «إخبار العلماء بأخبار الحكماء».

احتوى هذا الكتاب على تراجم لعصور ما قبل الإسلام، وما بعده، إلى عصر المؤلف الذي ولد سنة (٥٦٨هـ) وتوفي سنة (٦٤٦هـ) وقد رتب الأسماء على الحروف كما قال في مقدمته: «وقد قفيته ليسهل تناوله» وبذلك اختلطت التراجم، ولم تتميز العصور، ولم تعرف الطبقات، وتقدم الابن على أبيه، والتلميذ على شيخه، وغابت معالم نشأة العلوم المقصودة وسير تطورها.

ولتتضح الصورة قمت بقراءة الكتاب، ورقمته، وميزت بين رجاله بصنع جداول على حسب الزمان والانتماء الديني، وخرجت بهذه النتائج:

- بلغتْ تراجم الكتاب «٤١٩» ترجمة، منها «١١٧» ترجمة لحكماء كانوا قبل الإسلام.

- يلحق بهؤلاء «١٢» ترجمة لحكماء كانوا في صدر الإسلام والدولة الأموية، وليسوا بمسلمين، والمجموع «١٢٩».

- التراجم الباقية وهي «٢٩٠» ترجمة لحكماء عشوا من أول العصر العباسي إلى آخره- إذ توفي المؤلف قبل سقوط بغداد بعشر سنوات -.

- نحذف من هؤلاء «٢١» ترجمة لحكماء لم أستطع الجزم بانتمائهم الديني، فيبقى لدينا «٢٦٦» ترجمة، وهذه التراجم موزعة كالآتي:

«١٦٩» ترجمة لحكماء مسلمين.

«٧٢» ترجمة لحكماء من النصارى.

«١٧» ترجمة لحكماء من اليهود.

«١٠» تراجم لحكماء من الصابئة.

وإذا جمعنا غير المسلمين هؤلاء إلى الذين كانوا في صدر الإسلام والدولة الأموية بلغ العدد «١١١» تراجم مقابل «١٦٩» ترجمة للمسلمين، وإذا جمعنا هؤلاء إلى الذين كانوا قبل الإسلام بلغ العدد (٢٢٨) ترجمة،

وهذا عدد كبير يدل بكل تأكيد على إنصاف مؤرخي الإسلام وتسامحهم واعترافهم بفضل الآخر وعطائه وإنجازه، وعدم شعورهم بأي غضاضة من التعريف به والإشادة بعلمه وفضله وخدمته للعلم والإنسانية.

* * *

- وبعد القفطي ألَّف ابنُ أبي أصيبعة (ت٦٦٨هـ) كتابَه الكبير العظيم «عيون الأنباء في طبقات الأطباء» وهذا الكتاب بحاجة إلى دراسة جادة متأنية تكشف عن أسلوبه ومصادره وفوائده وإضافاته، وقد أفاد من كثيرين منهم القفطي، وفيه نقل عنه لا يوجد في «أخبار الحكماء» المطبوع، ورتب كتابه على خمسة عشر باباً، أورد فيها تراجم الأطباء على حسب أزمانهم وبلدانهم وانتمائهم، وقد تجاوز العدد عنده عدد مَنْ تقدَّمه بكثير.

ونجد في آخره ذكر وفيات في ٦٨١ و ٦٨٥ مما يدل على أن أحداً غيره أضافها عليه، وآخر ترجمة فيه لتلميذ له نصراني.

* * *

- ومِنْ مؤرخي هذا القرن: المؤرخ الشهير ابن الساعي البغدادي (ت:٦٧٤هـ)، وله كتب كثيرة منها: «الدر الثمين في أسماء المصنفين» وهو يؤرخ لمن له تصنيف من العلماء، ومع أن هذا الكتاب وصل إلينا ناقصاً إذ

لم يُعثر إلا على المجلد الأول منه فإننا نجد فيه ترجمة لطبيبٍ مصنفٍ من غير المسلمين هو سعيد بن المسيح المعروف بالكرماني الحكيم النصراني (ت:٦٥٨هـ).

* * *

- ومنهم الشهرزوري الذي كَتَبَ سنة (٦٨٧هـ) كتابه «نزهة الأرواح وروضة الأفراح» الذي عرَّف فيه بـ(٤٠) حكيماً قبل الإسلام، و(٩٢) حكيماً بعده، وفي هؤلاء المسلمُ وغيره، وقد بدأ بحُنين بن إسحاق كما فعَلَ البيهقي.

* * *

- وجاء في القرن الثامن ابن فضل الله العمري (ت:٧٤٩هـ) وألف كتابه الكبير «مسالك الأبصار في ممالك الأمصار» وخصص السفر التاسع منه لتراجم الحكماء والفلاسفة، وقد بلغ عدد التراجم عنده «١٩٣» ترجمة، لاقتصاره على الأعيان، وعرّف بمنهجه في مقدمته فكان من ذلك قوله: «نذكرهم على اختلاف فرق مللهم ونحلهم وبلادهم وتلادهم» ودلالة هذا القول واضحة لا تحتاج إلى تعليق.

* * *

أَنْتَقِلُ بعد هذا لأشير إشارات سريعة إلى تعايش العلماء وعلاقات بعضهم ببعض، وأكتفي بإحالتين:

الأولى: إلى الترجمة التي كتبها القفطي (وهو مصري عاش في حلب) لصديقه الطبيب يوسف بن يحيى السبتي الفاسي اليهودي نزيل حلب المتوفى فيها سنة (٦٢٣هـ)، وجاء فيها قوله عنه: «كان ذكياً حاد الخاطر، وكانت بيننا مودة طالتْ مدتها»[١] وحكى عنه حكاية غريبة، ونقل عنه في موضعين من كتابه[٢].

والإحالة الثانية: إلى الترجمة التي كتبها ابنُ الساعي لسعيد بن المسيح الكرماني الحكيم النصراني، فقد قال عنه: «كان شيخاً فاضلاً، أديباً، عاقلاً، رئيساً... وأظن أنه كان يحفظ القرآن المجيد، سألته مرة عن مولده فقال: ولدت في سنة ٥٤٩، وولد أخي أبو علي في سنة ٥٥٩، وولد أخي أبو الفضل الجاثليق في سنة ٥٦٩، وقال لي: لا تأخذ عليَّ كونك سألتني عن شيء فأجبتك عنه زيادة على سؤالك، فقد نطق كتابُكم العزيزُ بمثل ذلك في قول الله جل اسمه: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَٰمُوسَىٰ ﴿١٧﴾ قَالَ هِيَ عَصَايَ

(١) إخبار الحكماء (٢/ ٥٢١).
(٢) من ذلك (١/ ٣١٢).

﴿أَتَوَكَّؤُاْ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِي وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَىٰ﴾[١]، فقلت له: ما أحسن ما قد اتفق أن بين كل واحد منكم وبين أخيه عشر سنين، وما أعرف ما يشبه ذلك إلا علياً عليه السلام وأخويه جعفراً وعقيلاً، فإن بين كل واحد منهم وبين أخيه عشر سنين. فقال لي: والله لقد سررتني كوننا أشبهنا أولئك السادة».

ثم ذكر ابنُ الساعي من كتبه: «الاقتضاب في الطب، وكتاب منتخب الاقتضاب[٢].

تلك لمحات دالة في هذا الموضوع المهم يتبين منها الانصاف العظيم الذي تحلت به الحضارة الإسلامية في نسبة كل فضل إلى صاحبه، وإظهاره والتنويه به، والتعايش الذي كان يسود المجتمعات الإسلامية، والنماذج كثيرة لا يتسع المجال لبسطها.

❁ ❁ ❁

(١) من سورة طه، الآية ١٧-١٨.
(٢) الدر الثمين (١/ ٣١٢-٣١٣).

أهل الكتاب في بلاد الإسلام

من المبادئ المقررة في الإسلام عدم الإكراه على اعتناق الدين التزاماً بقوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾[1].

ولا يحتاج هذا المبدأ إلى استدلال وإيضاح وبرهان، ويكفي هنا أن يلقي أيُّ منصفٍ نظرةً واحدةً على المجتمعات الإسلامية ليرى الأعداد الكثيرة من غير المسلمين: يهوداً ونصارى وصابئة... وهم ما زالوا موجودين ولهم كنائسهم وبيعهم ومعابدهم... فلو أكره المسلمون أحداً على اعتناق الإسلام أو ذبحوا وقتلوا غير المسلمين لما رأينا اليوم أحداً من هؤلاء في ديار الإسلام!

وقد عُرف هؤلاء بأهل الكتاب أو أهل الذمة، ولهم في كتب الفقه عند المسلمين أحكام كثيرة، تذكرُ تفاصيلَ العلاقة معهم: مواطنةً، ومساكنة، وزواجاً، ومجاورة، وتعاملاً تجارياً، وأخلاقياً، وغير ذلك.

وقد أجاز الإسلامُ الزواج بالكتابيات، ولم يشترط العلماءُ لإباحة ذلك منعَهن من الخمر، أو الذهاب إلى الكنيسة لممارسة الطقوس الدينية الخاصة بهم.

(١) من سورة البقرة، الآية ٢٥٦.

جاء في «الفتاوى البزازية»: «ولا يمنع زوجتَهُ الذميةَ من شرب الخمر، إلا إذا شربتْ في بيته فله المنع من الإدخال»[١].

وفي «الفتاوى الهندية» ما يفيد أنَّ زوجة المسلم النصرانية لها أنْ تصلي في بيته حيث شاءت[٢].

ولا شك أنه سيحبها ويرعاها، ويفتح لها قلبه ونفسه، وتكون أمَّ أولاده...

والعلاقة بين المسلمين وغيرهم تعدت الجانبَ المالي أو المصاهرة أو الجوار إلى التداخل العلمي، وكان علماء المسلمين يأخذون ويعطون بغض النظر عن دين الآخذ أو المعطي.. وكان لهم علاقات واسعة بعلماء من أهل الكتاب.

وقد رصد مؤرخو الإسلام هذه العلاقات وكتبوا عنها، وعرّفوا بكثير من علماء أهل الكتاب، وذكروا جهودهم وكتبهم، وخدماتهم في المجتمع الإسلامي، بكل نزاهة وتجرد، وافتحْ أي كتابٍ من كتب التراجم وانظر ترجمةَ العالم النصراني أو اليهودي أو الصابئ إلى جانب ترجمة العالم المسلم،

(١) الفتاوى البزازية ٦/ ٣٥٩.
(٢) الفتاوى الهندية ٥/ ٣٤٦.

وحسبك أن تنظر «إخبار العلماء بأخبار الحكماء» للقفطي لترى العشرات من غير المسلمين قبل الإسلام وبعده إلى نهاية الدولة العباسية. وغيره كثير...كما بينتُ في الفصل السابق.

وقد تحصلُ اضطراباتٌ في المجتمع، ويتعرضُ أهلُ الكتاب إلى مخاوف من أذى العامة، وهنا يقوم علماءُ المسلمين بجهودٍ كبيرةٍ لحمايتهم والحفاظ عليهم ودفع الأذى عنهم تطبيقاً لأقوال النبي ﷺ: «ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة»(١).

وقوله: «مَنْ قتل معاهداً لم يرحْ رائحة الجنة وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَاماً»(٢).

والأمثلة على ذلك كثيرة، ومن أبرزها في العصر الأخير:

•ما قام به الأمير عبد القادر الجزائري (ت: ١٣٠٠هـ)، ففي سنة ١٢٧٧هـ وقعت الواقعة المشهورة في ذلك التاريخ -وهي الفتنة بين

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٥٢).
(٢) أخرجه البخاري (٣١٦٦).

الدروز والنصارى- فبذل الأميرُ جهده في إسعاف المسيحيين، قياماً بما يوجبه أمر الدين.

ولشجاعته وحسن تدبيره تيسَّر إنقاذُ ألوف عديدة منهم، فأهدته الدولة العثمانية، وسائر الدول علامات الشرف من الدرجة الأولى[١].

•ومنهم علامة دمشق ومفتيها الشيخ محمود بن محمد نسيب المعروف بابن حمزة الحسيني (ت: ١٣٠٥هـ).

وقد جاء في ترجمة حياته أَنَّ نابليون الثالث امبراطور فرنسا أهداه على أثر حادثة الستين المشهورة (١٨٦٠م) بندقية صيدٍ محلاة بالذهب، شكراً لما فعل من الخير، لمساعدة مسيحيي دمشق...[٢]

•ومنهم العلامة الصالح الشيخ عبد القادر القصاب - من أهل دير عطية قرب دمشق - (ت: ١٣٦٠هـ) وقد جاء في سيرة حياته أنه كان بعيداً عن التعصب، بريئاً من الطائفية، يكرم غيرَ المسلمين، ويدفع عنهم الأذى ما استطاع. وعندما قامت الثورة السورية وأخذ بعضُ الجهلة يعتدون على

(١) علماء دمشق وأعيانها في القرن الثالث عشر الهجري (٢/ ٣٠٠).
(٢) علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري (١/ ٨١).

النصارى ويؤذيهم ندب الشيخُ نفسَهُ للدفاع عنهم، بل كان يطوف على بيوتهم في البلدة، ليتأكدَ بنفسه من راحتهم، ويرسل أقرباءه وبعض الشباب لحراستهم في الليل، فقابله النصارى بالود والمحبة...[١].

وفي تاريخنا صور ومشاهد أخرى عن الرعاة والرعية:

وروى أبو نعيم في ترجمة الإمام العابد الزاهد عامر بن عبد قيس أنه مرَّ برجل من أعوان السلطان وهو يجرُّ ذمياً والذميُّ يستغيث به، قال: فأقبلَ على الذمي فقال: أديتَ جزيتك؟ قال: نعم، فأقبلَ عليه فقال: ما تريد منه؟ قال: أذهبُ به يكسحُ دارَ الأمير، قال: فأقبلَ على الذمي فقال: تطيبُ نفسُك له بهذا؟ قال: يشغلني عن ضيعتي، قال: دعه، قال: لا أدعه، قال: دعه، قال: لا أدعه، قال: فوضع كساءَه ثم قال: لا تُخفر ذمَّةُ محمدٍ ﷺ وأنا حيٌّ، ثم خلَّصه منه[٢].

وجاء في ترجمة السلطان صلاح الدين الأيوبي أنه كان يجلس في دار العدل الاثنين والخميس في مجلس عام لا يحجب عنه أحد حتى أهل الذمة[٣].

(١) علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري (١/ ٦٤٧-٦٤٨).
(٢) حلية الأولياء (٢/ ٩١). وكان هذا سببَ تسييره من العراق إلى الشام.
(٣) مجمع الأحباب (٣/ ٧٥٠).

ولّما أُكره موسى بن ميمون الإسرائيلي الأندلسي على الإسلام أو الخروج من بلده أظهر الإسلامَ ثم رحل إلى مصر وعاد إلى دينه الأول، وهناك «اشتمل عليه القاضي الفاضل عبدُالرحيم بن علي البيساني ونظر إليه وقرَّر له رزقاً»

قال القفطي: «وابتُلي في آخر زمانه برجلٍ من الأندلس فقيهٍ يُعرف بأبي العرب بن معيشة، وصلَ إلى مصر واجتمعَ به، وحاققه على إسلامه، وشنَّع عليه، ورامَ أذاه، فمنعه عنه عبدُالرحيم بن علي الفاضل وقال له: رجل مكرَه، لا يصحُّ إسلامه شرعاً»[1].

فأين هذا من تزوير المواقف والتغرير بالناس؟!

إنَّ غير المسلمين في بلاد الإسلام عاشوا حياتهم آمنين مكرمين، وشاركوا في الحياة السياسية والعلمية والاقتصادية، وكتابةُ هذا يطول جداً فهم جزء من تاريخنا الطويل، وأحد مكوناته المتعددة.

والقولُ بأنَّ بعض المسلمين يدعون إلى ذبح اليهود والنصارى، وكتمان هذا التاريخ الناصع والمعايشة التي امتدت قروناً وتغييبه = قولٌ

(١) إخبار العلماء (٢/ ٤٢٧-٤٢٨).

ساقطٌ مكشوف الهدف، يدعو إلى إقصاء المسلمين وإبعادهم وسلب حقوقهم وترويعهم.

أمّا الكلام على ما يفعله الصهاينة في فلسطين اليوم فقد أدانه اليهود المنصفون العقلاء قبل غيرهم، وهذه حركة (ناطوري كارتا) تهاجم ما يفعله هؤلاء، وتصف دولتهم بأنها معادية للرب... فلماذا لا يتم ذكرهم، وتعلن مواقفهم مِن قِبل هؤلاء المزوِّرين؟

إنَّ التاريخ لم يسجل على المسلمين أنهم ذبحوا أحداً، أو قاتلوا أحداً، إلا أن يكون قاتلاً مغتصباً سفاكاً سفاحاً، احتل الأرضَ، وهتك العِرضَ، واستباح الدماء والأموال؟!

وقوانينُ الحرب غير قوانين السلم، وما زال في العالم حروب[1].

❁ ❁ ❁

(١) وانظر: «التأصيل الشرعي للتعامل مع غير المسلمين» للأستاذ مصطفى بن حمزة، فهو مهم في بابه.

خلاصات في التسامح

- مِنْ أهداف البعثة النبوية إتمام مكارم الأخلاق: قال عليه الصلاة والسلام: «إنما بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق»، والأخلاق منظومة متكاملة، ومن أجملها: خلق «التسامح» وهو الذي يُظهر هذه الأخلاق ويدل عليها.

- **دعا القرآن الكريم إلى:**

العفو.

والصفح الجميل.

وكظم الغيظ.

والإحسان إلى الآخرين.

ودفع الإساءة بالمعاملة الحسنة.

والصبر، والحلم.

وقد وردتْ هذه التوجيهات في آيات كثيرة، وهي تمثل «لبَّ التسامح».

* * *

- السُّـــنة النبوية منهاج متكامل يحتوي على كثير من التوجيهات التي تحثُّ على إشاعة أجواء التسامح بين الناس.

* * *

- الســـيرة النبويـــة بـــكل تفاصيلها في العهـــد المكي والمدني تجســـيدٌ كاملٌ للتسامح:

بين المسلمين فيما بينهم.

وبين المسلمين ومَنْ عاش معهم وجاورَهم وتعاملَ معهم.

وبين المسلمين ومَنْ سالموه وسالمهم وتعاقد معهم.

ومن الأمثلة على ذلك: (وثيقة المدينة).

* * *

- سمَّى اللهُ صلحَ الحديبة (فتحاً مبيناً) لأنَّ الناسَ لمّا أمِنَ بعضُهم بعضاً تخالطوا وتعارفوا واطلعوا على حقيقة الدين، فالأجواء المتسامحة توفِّر فرصاً كبيرةً للتعارفِ وإزالةِ العداوات والخصومات والشحناء.

* * *

- التسامحُ سعادةٌ للمتسامح، وراحةٌ له، وهو مِنْ أكبر الوسائل لمد جسور التعاون مع الآخرين.

* * *

- التسامح فيه عونٌ كبيرٌ على طي صفحات الماضي، والخروج من أَسره، إلى عوالم المستقبل الفسيحة.

* * *

- التسامح طريق الأنبياء:

لننظر إلى موقف النبي ﷺ يوم فتح مكة.

وموقف يوسف عليه السلام مع إخوته.

* * *

- إنَّ تنوَّع المجتمعات المسلمة ووجودَ عقائد ومذاهب متعددة حتى اليوم دليلٌ واضح على عدم الإقصاء أو الإلغاء للآخرين.

* * *

الخاتمة

في الختام يحسن إيراد كلام الإمام القرافي في الفَرْق بَيْنَ قَاعِدَةِ بِرِّ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَبَيْنَ قَاعِدَةِ التَّوَدُّدِ لَهُمْ.

قال رحمه الله:

اعْلَمْ أَنَّ اللهَ تَعَالَى مَنَعَ مِنْ التَّوَدُّدِ لِأَهْلِ الذِّمَّةِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ﴾[1] الآيَةَ، فَمَنَعَ الْمُوَالاَةَ وَالتَّوَدُّدَ.

وَقَالَ فِي الآيَةِ الأُخْرَى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ﴾ الآيَةَ[2].

وَقَالَ فِي حَقِّ الفَرِيقِ الآخَرِ: ﴿إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ﴾ الآيَةَ[3].

وَقَالَ ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِأَهْلِ الذِّمَّةِ خَيْراً»[4].

(١) من سورة الممتحنة، الآية ١.
(٢) من سورة الممتحنة، الآية ٨.
(٣) من سورة الممتحنة، الآية ٩.
(٤) لم أجده.

وَقَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «اسْتَوْصُوا بِالقِبْطِ خَيْراً»[١]، فَلاَ بُدَّ مِنْ الجَمْعِ بَيْنَ هَذِهِ النُّصُوصِ وَأَنَّ الإِحْسَانَ لِأَهْلِ الذِّمَّةِ مَطْلُوبٌ، وَأَنَّ التَّوَدُّدَ وَالمُوَالاَةَ مَنْهِيٌّ عَنْهُمَا، وَالبَابَانِ مُلتَبِسَانِ فَيَحْتَاجَانِ إِلَى الفَرْقِ.

وَسِرُّ الفَرْقِ:

أَنَّ عَقْدَ الذِّمَّةِ يُوجِبُ حُقُوقاً عَلَيْنَا لَهُمْ لِأَنَّهُمْ فِي جِوَارِنَا وَفِي خَفَارَتِنَا وَذِمَّةِ اللهِ تَعَالَى وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَدِينِ الإِسْلاَمِ فَمِنْ اعْتَدَى عَلَيْهِمْ وَلَوْ بِكَلِمَةِ سُوءٍ، أَوْ غِيبَةٍ فِي عِرْضِ أَحَدِهِمْ، أَوْ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الأَذِيَّةِ، أَو أَعَانَ عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ ضَيَّعَ ذِمَّةَ اللهِ تَعَالَى وَذِمَّةَ رَسُولِهِ ﷺ وَذِمَّةَ دِينِ الإِسْلاَمِ.

وَكَذَلِكَ حَكَى ابْنُ حَزْمٍ فِي «مَرَاتِبِ الإِجْمَاعِ» لَهُ أَنَّ مَنْ كَانَ فِي الذِّمَّةِ وَجَاءَ أَهْلُ الحَرْبِ إِلَى بِلاَدِنَا يَقْصِدُونَهُ وَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَخْرُجَ لِقِتَالِهِمْ بِالكُرَاعِ وَالسِّلاَحِ وَنَمُوتَ دُونَ ذَلِكَ صَوْناً لِمَنْ هُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ تَعَالَى وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، فَإِنَّ تَسْلِيمَهُ دُونَ ذَلِكَ إِهْمَالٌ لِعَقْدِ الذِّمَّةِ. وَحَكَى فِي ذَلِكَ إِجْمَاعَ الأُمَّةِ.

(١) عزاه السيوطي إلى ابن سعد والبغوي والطبراني والحاكم عن كعب بن مالك، وإلى ابن سعد عن الزهري مرسلا، وإلى ابن عساكر عن عمر، وإلى الطبراني عن أم سلمة. انظر كنز العمال، الأرقام (٣٤٠١٩) إلى (٣٤٠٢٣). وهو حديث صحيح، انظر حسن المحاضرة (١/ ١٥).

فَعقَــدٌ يُؤَدِّي إِلَى إِتْلَافِ النُّفُوسِ وَالأَمْوَالِ صَوْنــاً لِمُقْتَضَاهُ عَنْ الضَّيَاعِ إِنَّــهُ لَعَظِيمٌ، وَإِذَا كَانَ عَقْدُ الذِّمَّةِ بِهَذِهِ المَثَابَةِ تَعَــيَّنَ عَلَيْنَا أَنْ نَبَرَّهُمْ بِكُلِّ أَمْرٍ لَا يَكُونُ ظَاهِرُهُ يَدُلُّ عَلَى مَوَدَّاتِ القُلُوبِ وَلَا تَعْظِيمِ شَــعَائِرِ الكُفْرِ، فَمَتَى أَدَّى إِلَى أَحَدِ هَذَيْنِ امْتَنَعَ وَصَارَ مِنْ قِبَلِ مَا نُهِيَ عَنْهُ فِي الآيَةِ وَغَيْرِهَا.

وَيَتَّضِحُ ذَلِكَ بِالمَثَلِ فَإِخْلَاءُ المَجَالِــسِ لَهُمْ عِنْدَ قُدُومِهِمْ عَلَيْنَا، وَالقِيَامُ لَهُمْ حِينَئِذٍ، وَنِدَاؤُهُمْ بِالأَسْــمَاءِ العَظِيمَةِ المُوجِبَةِ لِرَفْعِ شَأْنِ المُنَادَى بِهَا هَذَا كُلُّهُ حَرَامٌ، وَكَذَلِكَ إِذَا تَلَاقَيْنَا مَعَهُمْ فِي الطَّرِيقِ وَأَخْلَيْنَا لَهُمْ وَاسِعَهَا وَرَحْبَهَا وَالسَّــهْلَ مِنْهَا وَتَرَكْنَا أَنْفُسَنَا فِي خَسِيسِهَا وَحَزْنِهَا وَضَيِّقِهَا كَمَا جَرَتْ العَادَةُ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ المَرْءُ مَــعَ الرَّئِيسِ وَالوَلَدُ مَعَ الوَالِدِ وَالحَقِيرُ مَعَ الشَّرِيفِ فَإِنَّ هَذَا مَمْنُوعٌ، لِمَا فِيهِ مِنْ تَعْظِيمِ شَــعَائِرِ الكُفْرِ وَتَحْقِيرِ شَعَائِرِ اللهِ تَعَالَى وَشَعَائِرِ دِينِهِ وَاحْتِقَارِ أَهْلِهِ.

وَمِنْ ذَلِــكَ تَمْكِينُهُمْ مِنْ الوِلَايَاتِ وَالتَّــصَرُّفِ فِي الأُمُورِ المُوجِبَةِ لِقَهْرِ مَنْ هِيَ عَلَيْهِ أَوْ ظُهُورِ العُلُوِّ وَسُــلطَانِ المُطَالَبَةِ فَذَلِكَ كُلُّهُ مَمْنُوعٌ، وَإِنْ كَانَ فِي غَايَــةِ الرِّفْــقِ وَالأَنَاةِ أَيْضاً، لِأَنَّ الرِّفْــقَ وَالأَنَاةَ فِي هَذَا البَــابِ نَوْعٌ مِنْ الرِّئَاسَةِ وَالسِّيَادَةِ وَعُلُوِّ المَنْزِلَةِ فِي المَكَارِمِ، فَهِيَ دَرَجَةٌ رَفِيعَةٌ أَوْصَلنَاهُمْ إِلَيْهَا وَعَظَّمْنَاهُمْ بِسَبَبِهَا وَرَفَعْنَا قَدْرَهُمْ بِإِيثَارِهَا، وَذَلِكَ كُلُّهُ مَنْهِيٌّ عَنْهُ .

وَكَذَلِكَ لَا يَكُونُ الْمُسْلِمُ عِنْدَهُمْ خادِماً وَلَا أَجِيراً يُؤْمَرُ عَلَيْهِ وَيُنْهَى.

وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ مِنْهُمْ وَكِيلاً فِي الْمُحَاكَمَاتِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ وُلَاةِ الأُمُورِ فَإِنَّ ذَلِكَ أَيْضاً إِثْبَاتٌ لِسُلطَانِهِمْ عَلَى ذَلِكَ الْمُسْلِمِ.

وَأَمَّا مَا أُمِرَ بِهِ مِنْ بِرِّهِمْ وَمِنْ غَيْرِ مَوَدَّةٍ بَاطِنِيَّةٍ:

فَالرِّفْقُ بِضَعِيفِهِمْ، وَسَدُّ خُلَّةِ فَقِيرِهِمْ، وَإِطْعَامُ جَائِعِهِمْ، وَإِكْسَاءُ عَارِيهِمْ.

وَلِينُ القَوْلِ لَهُمْ عَلَى سَبِيلِ اللُّطْفِ لَهُمْ وَالرَّحْمَةِ لَا عَلَى سَبِيلِ الخَوْفِ وَالذِّلَّةِ.

وَاحْتِمَالُ إِذَايَتِهِمْ فِي الجِوَارِ مَعَ القُدْرَةِ عَلَى إِزَالَتِهِ لُطْفاً مِنَّا بِهِمْ لَا خَوْفاً وَتَعْظِيماً.

وَالدُّعَاءُ لَهُمْ بِالهِدَايَةِ وَأَنْ يُجْعَلُوا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ.

وَنَصِيحَتُهُمْ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمْ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ.

وَحِفْظُ غَيْبَتِهِمْ إِذَا تَعَرَّضَ أَحَدٌ لِأَذِيَّتِهِمْ.

وَصَوْنُ أَمْوَالِهِمْ وَعِيَالِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ وَجَمِيعِ حُقُوقِهِمْ وَمَصَالِحِهِمْ.

وَأَنْ يُعَانُوا عَلَى دَفْعِ الظُّلمِ عَنْهُمْ، وَإِيصَالُهُمْ لِجَمِيعِ حُقُوقِهِمْ وَكُلُّ خَيْرٍ يَحْسُنُ مِنْ الأَعْلَى مَعَ الأَسْفَلِ أَنْ يَفْعَلَهُ وَمِنْ العَدُوِّ أَنْ يَفْعَلَهُ مَعَ عَدُوِّهِ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ

فَجَمِيعُ مَا نَفْعَلُهُ مَعَهُمْ مِنْ ذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مِنْ هَذَا القَبِيلِ لَا عَلَى وَجْهِ العِزَّةِ وَالجَلَالَةِ مِنَّا، وَلَا عَلَى وَجْهِ التَّعْظِيمِ لَهُمْ وَتَحْقِيرِ أَنْفُسِنَا بِذَلِكَ الصَّنِيعِ لَهُمْ.

وَيَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَسْتَحْضِرَ فِي قُلُوبِنَا مَا جُبِلُوا عَلَيْهِ مِنْ بُغْضِنَا، وَتَكْذِيبِ نَبِيِّنَا ﷺ، وَأَنَّهُمْ لَوْ قَدَرُوا عَلَيْنَا لَاسْتَأْصَلُوا شَأْفَتَنَا وَاسْتَوْلَوْا عَلَى دِمَائِنَا وَأَمْوَالِنَا، وَأَنَّهُمْ مِنْ أَشَدِّ العُصَاةِ لِرَبِّنَا وَمَالِكِنَا عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ نُعَامِلُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ امْتِثَالاً لِأَمْرِ رَبِّنَا عَزَّ وَجَلَّ وَأَمْرِ نَبِيِّنَا ﷺ، لَا مَحَبَّةً فِيهِمْ وَلَا تَعْظِيماً لَهُمْ، وَلَا نُظْهِرُ آثَارَ تِلكَ الأُمُورِ الَّتِي نَسْتَحْضِرُهَا فِي قُلُوبِنَا مِنْ صِفَاتِهِمْ الذَّمِيمَةِ لِأَنَّ عَقْدَ العَهْدِ يَمْنَعُنَا مِنْ ذَلِكَ، فَنَسْتَحْضِرُهَا حَتَّى يَمْنَعَنَا مِنْ الوُدِّ البَاطِنِ لَهُمْ وَالْمُحَرَّمِ عَلَيْنَا خَاصَّةً، وَلَمَّا أَتَى الشَّيْخُ أَبُو الوَلِيدِ الطُّرْطُوشِيُّ رَحِمَهُ اللهُ الخَلِيفَةَ بِمِصْرَ وَجَدَ عِنْدَهُ وَزِيراً رَاهِباً وَسَلَّمَ إِلَيْهِ قِيَادَهُ وَأَخَذَ يَسْمَعُ رَأْيَهُ وَيُنَفِّذُ كَلِمَاتِهِ المَسْمُومَةَ فِي الْمُسْلِمِينَ .

وَكَانَ هُوَ مِمَّنْ يَسْمَعُ قَوْلَهُ فِيهِ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فِي صُورَةِ الْمُغْضَبِ وَالوَزِيرُ الرَّاهِبُ بِإِزَائِهِ جَالِسٌ أَنْشَدَهُ:

يَا أَيُّهَا المَلِكُ الَّذِي جُودُهُ يَطْلُبُهُ القَاصِدُ وَالرَّاغِبُ

إِنَّ الَّذِي شُرِّفْت مِنْ أَجْلِهِ يَزْعُمُ هَذَا أَنَّهُ كَاذِبٌ

فَاشْتَدَّ غَضَبُ الخَلِيفَةِ عِنْدَ سَمَاعِ الأَبْيَاتِ وَأَمَرَ بِالرَّاهِبِ فَسُحِبَ وَضُرِبَ وَقُتِلَ[1]، وَأَقْبَلَ عَلَى الشَّيْخِ أَبِي الوَلِيدِ فَأَكْرَمَهُ وَعَظَّمَهُ بَعْدَ عَزْمِهِ عَلَى إِيذَائِهِ. فَلَمَّا اسْتَحْضَرَ الخَلِيفَةُ تَكْذِيبَ الرَّاهِبِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ سَبَبُ شَرَفِهِ وَشَرَفِ آبَائِهِ وَأَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِينَ بَعَثَهُ ذَلِكَ عَلَى البُعْدِ عَنْ السُّكُونِ إِلَيْهِ وَالمَوَدَّةِ لَهُ وَأَبْعَدَهُ عَنْ مَنَازِلِ العِزِّ إِلَى مَا يَلِيقُ بِهِ مِنْ الذُّلِّ وَالصَّغَارِ.

وَيُرْوَى عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ: أَهِينُوهُمْ وَلَا تَظْلِمُوهُمْ[2].

وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً نَصْرَانِيّاً بِالبَصْرَةِ لَا يُحْسِنُ ضَبْطَ خَرَاجِهَا إِلَّا هُوَ وَقَصَدَ وِلَايَتَهُ عَلَى جِبَايَةِ الخَرَاجِ

(١) وهذا تجاوز في الحد! وكان يكفيه صرفُه.
(٢) لم أقفْ على سندٍ لهذه الرواية.

لِـضَرُورَةِ تَعَذُّرِ غَيْرِهِ فَكَتَبَ إلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الخَطَّـابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَنْهَاهُ عَنْ ذَلِـكَ وَقَالَ لَهُ فِي الكِتَابِ: مَاتَ النَّصْرَانِيُّ وَالسَّـلَامُ. أَيْ افْرِضْهُ مَاتَ مَاذَا كُنْت تَصْنَعُ حِينَئِذٍ فَاصْنَعْهُ الآنَ.

وَبِالجُمْلَةِ: فَبِرُّهُمْ وَالإِحْسَـانُ إلَيْهِمْ مَأْمُورٌ بِهِ، وَوُدُّهُمْ وَتَوَلِّيهِمْ مَنْهِيٌّ عَنْهُ، فَهُمَا قَاعِدَتَانِ: إحْدَاهُمَا مُحَرَّمَةٌ، وَالأُخْـرَى مَأْمُورٌ بِهَا، وَقَدْ أَوْضَحْت لَك الفَرْقَ بَيْنَهُمَا بِالبَيَانِ وَالمَثَلِ، فَتَأَمَّل ذَلِكَ[1].

ولنتأمل قول القرافي: «وَلَا نُظْهِرُ آثَارَ تِلكَ الأُمُورِ الَّتِي نَسْتَحْضِرُهَا فِي قُلُوبِنَا مِنْ صِفَاتِهِمْ الذَّمِيمَةِ لِأَنَّ عَقْدَ العَهْدِ يَمْنَعُنَا مِنْ ذَلِكَ» فهو قول دقيق، وهو من تمام الإحسان إليهم، وحسابُ الخلق على الله.

أما الرواية عن عمر رضي الله عنـه: أهينوهم...فقد يعارضها ما ثبتَ عنه أنه حين طعن قال:

«أوصي الخليفة من بعدي خيراً.

وأوصيه بالمهاجرين خيرا أن يعرف حقوقهم وأن ينزلهم على منازلهم.

(١) الفروق للقرافي (٢/ ٤٣٢-٤٣٧).

وأوصيه بالأنصار الذين تبــوؤوا الدار والإيمان من قبل خيرا أنْ يقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم.

وأوصيه بأهل الأمصار خيرا فإنهم ردء الإســلام وغيظ العدو وبيت المال ولا يرفع فضل صدقاتهم إلا بطيب أنفسهم.

وأوصيه بأعراب البادية فإنهم أصل العرب ومادة الإســلام أن تؤخذ صدقاتهم من حواشي أموالهم وترد على فقرائهم.

وأوصيــه بأهل الذمة خــيرا ألا يكلفهم إلا طاقتهــم، وأن يقاتل من ورائهم، وأن يفي لهم بعهدهم»[1] فرجلٌ يُوصي بهم وهو على فراش الموت بعد المهاجرين والأنصار وأهل الأمصار والبادية قد يبعدُ أن يكون قد قال: أهينوهم.

والإهانة تنفِّرهم من الإســلام، وتزيدُ عداوة المُعادين منهم، ولا تنفعُ المسلمين شيئاً.

❁ ❁ ❁

(١) أخرجه عبدالرزاق في المُصنّف (٢٠٠٥٨)، وانظر صحيح البخاري (١٣٨٢).

قائمة المصادر

- الأحاديث المختارة للضياء المقدسي، تحقيق: عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة، ط١ (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).
- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان البستي، رتبه علي بن بلبان الفارسي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
- الأخبار الطوال للدينوري، مصر (١٣٣٠هـ).
- إخبار العلماء بأخبار الحكماء للقفطي، تحقيق: عبدالمجيد دياب، مكتبة ابن قتيبة، الكويت (٢٠٠١م).
- أصول العلاقات الدولية في الإسلام، لعمر أحمد الفرجاني ، ص١٣١ ، طرابلس ، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان ، ١٣٩٣هـ
- أهل الذمة في الإسلام تأليف: ا. س. ترتون، ترجمة وتعليق حسن حبشي، مطبعة الاعتماد، مصر، د.ت. لكن تاريخ مقدمة المترجم (١٩٤٩م).
- البداية والنهاية لابن كثير، دار المعارف، بيروت.
- بغية الرائد في تحقيق مجمع الزوائد للهيثمي، تحقيق: عبدالله الدرويش، دار الفكر، بيروت، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م).

📖 تاريخ المدينة لعمر بن شبة النميري البصري، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، طبعه حبيب محمد أحمد، جدة، ١٣٩٩هـ.

📖 تاريخ حكماء الإسلام للبيهقي، المجمع العلمي العربي، دمشق، ط٢ (١٩٧٦م).

📖 تاريخ علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري لمحمد مطيع الحافظ ونزار أباظة، دار الفكر، دمشق، ط٢ (١٤٣٧هـ-٢٠١٦م).

📖 الترغيب والترهيب للمنذري، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ (١٤١٧هـ).

📖 التسامح في الإسلام (المبدأ والتطبيق) لشوقي أبو خليل، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م.

📖 التعريفات لعلي بن محمد الشريف الجرجاني، تحقيق: مجموعة بإشراف دار النشر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

📖 تفسير القرآن العظيم لابن كثير، تحقيق: محمود حسن، دار الفكر (١٤١٤هـ-١٩٩٤).

📖 تهذيب اللغة لمحمد بن أحمد الأزهري الهروي، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

📖 التيسير بشرح الجامع الصغير للمناوي، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ط٢ (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

📖 الجامع (السنن) لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر، وآخرين، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.

📖 الجامع المسند الصحيح لمحمد بن إسماعيل البخاري، بعناية: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

📖 حاشية السندي على النسائي. مع سنن النسائي.

📖 حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة للسيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة (١٤١٨هـ-١٩٩٨م).

📖 حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني، تصوير دار الكتاب العربي، بيروت.

📖 الدر الثمين في أسماء المُصنِّفين لابن الساعي، تحقيق: أحمد شوقي بنبين ومحمد سعيد حنشي، إصدار الخزانة الحسنية، الرباط.

📖 الدراري المضية شرح الدرر البهية للشوكاني، دار الجيل، بيروت، (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).

📖 ديوان عدي بن الرقاع، تحقيق: نوري القيسي وحاتم الضامن، المجمع العلمي العراقي، بغداد (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).

📖 الرحيق المختوم لصفي الدين المباركفوري، دار ابن خلدون، الإسكندرية.

📖 السراج المنير شرح الجامع الصغير لعلي بن أحمد العزيزي، المطبعة الخيرية، القاهرة، ١٣٠٤هـ.

📖 السنن (المجتبى) لأحمد بن شعيب النسائي، ترقيم: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

📖 سنن الدارقطني، تحقيق: عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت (١٣٨٦هـ-١٩٦٦م).

📖 السنن الكبرى لأحمد بن الحسين البيهقي، مجلس دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٤٤هـ.

📖 السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

📖 السنن لمحمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، طبعة: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، مصر.

📖 السيرة النبوية لعبد الملك بن هشام الحميري المعافري، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٧٥هـ ـ ١٩٥٥م.

📖 شعب الإيمان لأحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.

📖 الصحاح لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

📖 صفة الصفوة لابن الجوزي، تحقيق: محمود فاخوري، دار الوعي، حلب، ط١ (١٣٨٩هـ-١٩٦٩م).

📖 طبقات الأطباء والحكماء لابن جلجل، تحقيق: فؤاد سيد، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).

📖 طبقات الأمم لصاعد الأندلسي، مطبعة السعادة، القاهرة (١٩٦٠م).

📖 الطبقات الكبرى لابن سعد، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١ (١٩٦٨م).

📖 علماء دمشق وأعيانها في القرن الثالث عشر الهجري لمحمد مطيع الحافظ ونزار أباظة، دار الفكر، دمشق، ط١ (١٤١٢هـ-١٩٩١م).

📖 عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ (١٤٢١هـ-٢٠٠١م).

📖 عيون الأنباء في طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة، دار مكتبة الحياة، بيروت.

📖 الفتاوى البزازية، على حاشية الفتاوى الهندية.

📖 الفتاوى الهندية في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان للشيخ نظام وجماعة من علماء الهند، دار الفكر (١٤١١هـ-١٩٩١م).

📖 فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

📖 فتح القدير لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي، دار الفكر، بيروت.

📖 الفروق للقرافي، تحقيق: عمر حسن القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢ (١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م).

📖 الفهرست للنديم، تحقيق: أيمن فؤاد سيد، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ط١ (١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).

📖 فيض القدير بشرح الجامع الصغير للمناوي، تصوير دار الفكر، بيروت.

📖 القاموس المحيط لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٨، ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.

📖 كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للمتقي الهندي، مؤسسة الرسالة، بيروت (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

📖 لسان العرب لابن منظور الإفريقي، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.

📖 مجمع الأحباب لمحمد بن الحسن الواسطي، تحقيق مجموعة، دار المنهاج، جدة، ط٣ (١٤٣٩هـ-٢٠١٨م).

📖 مختار الحكم ومحاسن الكلم لمبشر بن فاتك، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط٢ (١٩٨٠م).

📖 مسالك الأبصار في ممالك الأمصار لابن فضل الله العمري، السفر التاسع، تحقيق: بسام محمد بارود، المجمع الثقافي، أبو ظبي (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).

📖 مسند البزار (البحر الزخار)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، بيروت (١٤٠٩هـ).

📖 المسند الصحيح المختصر لمسلم بن الحجاج القشيري، طبعة: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

📖 المسند لأحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠١م.

📖 مشارق الأنوار لعياض، المكتبة العتيقة، دار التراث.

📖 المصنَّف في الأحاديث والآثار لابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١ (١٤٠٩هـ).

📖 المُصنَّف لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢ (١٤٠٣هـ).

📖 المعجم الأوسط لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، د.ت.

📖 المعجم الكبير للطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢ (١٤٠٤هـ١٩٨٣م).

📖 معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس القزويني الرازي، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

📖 مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها لمحمد بن جعفر الخرائطي، تحقيق: أيمن البحيري، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

📖 مناقب عمر بن عبدالعزيز لابن الجوزي، ضبط: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٤ (١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م). طبع باسم: سيرة ومناقب عمر...

📖 المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢ (١٣٩٢هـ).

📖 نزهة الأرواح وروضة الأفراح للشهرزوري، تحقيق: عبدالكريم أبو شويرب، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، طرابلس (١٩٨٨م).

📖 نظم الدرر السنية في السير الزكية للعراقي، تحقيق: محمد بن علوي المالكي الحسني، دار المنهاج، جدة، ط١ (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).

📖 نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار للشوكاني، إدارة الطباعة المنيرية.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

السماحة في اللغة ١٠

آيات قرآنية في معنى السماحة ١٣

التسامح في السنة النبوية والسيرة المطهرة ١٥

- سماحة مِنْ شعار الإسلام ١٥
- التسامح خلقٌ نبوي ٢١
- التسامح مع الأعراب الجفاة ٣٤
- السماحة في البيع والشراء ٣٧
- السماحة في القضاء والاقتضاء ٤١
- التسامح بين الأزواج ٤٢
- التسامح مع الأقرباء ٤٢

السماحة مع غير المسلمين ٤٣

- التسامح مع أهل الكتاب ٤٤
- التسامح مع الأعداء ٥٥
- التسامح مع المنافقين ٦٦
- التحذير من أخلاق غير المتسامحين ٧٠

أحاديث وردتْ في معنى السماحة ٧١

التسامح في حياة الصحابة ٧٣

- التسامح عند أبي بكر ٧٣

- التسامح عند السيدة عائشة ٧٣

- التسامح عند عمر ٧٤

- التسامح عند عثمان ٧٥

- التسامح عند علي ٧٦

صور من التسامح في التاريخ الإسلامي: عمر بن عبدالعزيز أنموذجاً ٧٧

- حلمه وصفحه مع أهل القبلة ٧٧

- أخباره مع أهل الذمة ٨٢

التسامح عند المؤرِّخين المسلمين ٩١

أهل الكتاب في بلاد الإسلام ١٠٤

خلاصات في التسامح ١١١

الخاتمة ١١٤

قائمة المصادر ١٢٢

قائمة المحتويات ١٣١

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الإسلام دين السلام والتسامح

إعـــداد

الدكتور عثمـان بن محمـد بطيـخ

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

الإسلام دين السلام والتسامح

إعـــداد

الدكتور عثمـان بن محمـد بطيـخ

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه،

وبعد:

نجتمع خلال هذه الأيام بمناسبة انعقاد الدورة ٢٤ للمجمع في هذا البلد المضياف. وكان لاختيار المواضيع حسب ما يناسب الظروف التي يعيشها العالم من صراعات وفتن واقتتال نتيجة التعصب والكراهية التي زرعتها وغذّتها العنصرية المقيتة وعقلية إرادة التفوق العرقي والجنسي واللون وهي مواقف ما أنزل الله بها من سلطان لا السماوية ولا الوضعية وكل مفكر عاقل. والتسامح هو مطمح الديانات ومطمح البشرية جمعاء لأنه لا تعايش ولا سلم إلا بالتسامح.

التسامح كأصل من أصول الإسلام الثابتة:

تحدث علماء الإسلام عن التسامح وبينوا معناه لغة وشرعا مستدلين بالنصوص من الكتاب والسنة النبوية ضاربين أمثلة لصور هذا التسامح كما فهمه المسلمون وطبقوه في حياتهم اليومية.

معناه لغة: هو مصدر سامحه إذا أبدى له السماحة القوية لأن صيغة التفاعل هنا ليس فيها جانبان فيتعين أن يكون المراد بها المبالغة في الفعل. وأصل السماحة من السهولة في المخالطة والمعاشرة وهي لين في الطبع في مظان تكثر في أمثاله الشدة[1].

معناه اصطلاحا: وأصبح هذا المعنى يقصد به «إبداء السماحة للمخالفين في الدين من غير المسلمين، وهو لفظ اصطلح عليه العلماء الباحثون... أخذا من قول رسول الله ﷺ: (بعثت بالحنيفية السمحة)... وربما عبروا عنه بلفظ التساهل المرادف له».

ويقول الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور متحدثا عن طبيعة الدين الإسلامي وعن روح التسامح فيه: «فمع ما دعا إليه أتباعه من جعل

(١) ابن عاشور: أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص ٢٢٠.

الدين هو الجامعة العظمى التي تضمحل أمامها سائر الجامعات فهو لم يجعل تلك الجامعة سببا للاعتداء على غير الداخل فيها ولا لغمط حقوقه في الحياة وإجراء الأحكام... ويمضي قائلا: إن التسامح في الإسلام وليد إصلاح التفكير ومكارم الأخلاق اللذين هما من أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ثم هو يكسب صاحبه الثقة بعقيدته والأمن عليها، فهو من هذه الناحية قليل الحذر من المخالف في العقيدة لا يشمئز من وجوده...»[١].

ففيه معنى الجود والكرم والإحسان والعفو وإقالة العثرة والإيثار على النفس[٢] فهو اعتدال وتوسط محمود لا إفراط فيه ولا تفريط للحق والعدل والخير. «وهو قيمة حضارية إنسانية رائعة يتميز بها الإنسان فردا وجماعة وشعوبا»[٣]. ونظرا لأهميته فقد استشعر العالم دوره المؤثر في إرساء الروابط بين الشعوب.

(١) المصدر السابق: ص ٢٢٠.
(٢) المصدر السابق: ص ٢٢٦.
(٣) مجلة الهداية الإسلامية: العدد ٤ سنة ١٩، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٨ م، ص ٤.

التسامح في القرآن الكريم:

جاءت نصوص القرآن لتبشر الإنسانية بعالم جديد يستند الى وحدة العقيدة التي تجمع بين أهل الديانات الثلاث وبالتالي فإنها تؤكد على الإخاء والاعتدال والتعاون كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠]. فقد وصف العلاقة بين المؤمنين بأنها علاقة أخوة وهي تعلو فوق كل علاقة أو وصف آخر كالصداقة والزمالة والجوار، ورتب على ذلك أنه أوجب علينا أن لا نتخاصم وأن لا يصل بنا الأمر الى التقاتل مهما اختلفت الآراء والاختيارات. وعلينا أن نقوم بإصلاح ذات البين كلما ظهرت بوادر الفرقة بين مجموعتين من البشر، وأن لا ننحاز الى نصرة من نحب ولو كان ظالما بل أمرنا بأن يكون تدخلنا بالقسط حتى نحقق العدالة في أروع مظاهرها. وذلك لأن الإنسان خلق حرا وكرمه الله وفضله على غيره من الكائنات التي لا تعقل ولا تحس، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [إسراء: ٧٠] وإذا تعمقنا في هذه الآية وجدنا فيها إشارة واضحة الى فكرة أصل الخليقة وهي

أن البشرية كلها من سلالة متجانسة أبناء عمومة بل نحن كلنا إخوة لأب واحد هو آدم أبو البشر وهو أول إنسان ظهر على سطح الأرض خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٢٦]. أي من طين لازب خليط من ماء وتراب تخمر وتشكل ونما ثم بعث الله فيه الروح فاستوى ناطقا وعلمه من العلوم ما فاق به غيره من المخلوقات، قال: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ [البقرة: ٣١]. بذلك امتاز البشر وبذلك فضله الله تعالى وكرمه. فليس من طبع الإنسان الجهل والتحجر والتحيز الى الأهواء والغرائز للمحافظة على ذاته أو الالتجاء الى العنف لتحقيق غاياته لأن ذلك من سمات الحيوانات التي لا تدرك ولا تفقه شيئا ولو علم الله فيهم خيرا لأنطقهم، ومن أجل ذلك وضع الله سبحانه عنا الإصر والأغلال وحرم علينا الخبائث وحررنا من القيود المصطنعة والعادات المجحفة ووهب لنا الحرية والانعتاق في كنف المسؤولية. ففي حرية العقيدة أوصى القرآن بعدم إكراه من خالفنا في المعتقد بأن يدخل الإسلام ويترك دينه، كقوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، ومنع المسلمين من أن يعتدوا على غيرهم أو يسبوهم

أو يسفهوا أحلامهم قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ [الأنعام: ١٠٨]. والإسلام ما هو إلا دعوة الى الحوار والتصالح والإرشاد سبيله في ذلك العلم والمعرفة والحكمة والكلمة الطيبة التي تترك في النفس أطيب الأثر وأعمقه، الكلمة التي تزيل الشكوك وتنشر الثقة وتبعث على الطمأنينة وترسخ المحبة وتدعم الأخوة قال تعالى: ﴿ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِي بَيۡنَكَ وَبَيۡنَهُۥ عَدَٰوَةٞ كَأَنَّهُۥ وَلِيٌّ حَمِيمٞ﴾ [فصلت: ٣٤]. وبذلك تستطيع الإنسانية إرساء علاقات فيما بينها تقوم على النصرة والتعاون.

وقد وجه الله من خلال القرآن الكريم خطابا لكافة أهل الديانات السماوية الثلاث نهانا من خلاله عن التعصب والغلو في الدين قال تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ﴾ [المائدة: ٧٧]، فهي دعوة الى التسامح والحوار والعمل من أجل إعلاء كلمة الحق لا غير. فهي قمة السمو بالأخلاق والترفع عن عادات الجاهلية وطباعهم التي لم تعد مستساغة في عالمنا اليوم.

والصراع الدامي والتعصب والعداوة صفات ذميمة تنبذها الأديان ويشمئز منها العقل لأنها تقود الى طريق مسدود يتوقف فيه الحوار ولغة

العقل ليحل محل ذلك صدى قعقعة السلاح. فالإسلام كلمة طيبة وهو مشتق من السلام العادل والمساواة بين الناس وتحية المسلمين السلام وقد أكد لنا ذلك القرآن لأن فيه الأمان ولأن السلام صفة من صفات الله تعالى كما ورد في سورة الحشر، وهو يلتقي في ذلك مع الدين المسيحي ومع مقولات السيد المسيح عليه السلام الداعية الى التآخي والحب والسلام والسمو بالنفس وتزكيتها بالإقبال على طاعة الله والاندماج في عالم روحاني يتجرد فيه الإنسان من طغيان المادة عليه، عالم لا يعرف الشر ولا يمارسه. ووصف القرآن الأديان السماوية كلها بصفة الإسلام قال تعالى في شأن إبراهيم عليه السلام: ﴿ مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا ﴾ [آل عمران: ٦٧].

أي مسالما ومسلما أمره لله وهذه عقيدة أهل التصوف المنادين بالتسليم إقرارا بضعفهم أمام الله عز وجل وخضوعهم له. ووصف الله ليلة القدر بأنها خير من ألف شهر وقال: ﴿ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ﴾ [القدر: ٥]. والسلام صفة لله عز وجل كما أخبرت بذلك سورة الحشر: ﴿ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ﴾ [الحشر: ٢٣].

التسامح من خلال أقوال النبي ﷺ وتطبيقاته:

وكانت دعوة رسول الله ﷺ وإرشاداته تقوم على التسامح وتشويق الناس إليه حتى يصير سجية وخلقا كريما متأصلين في سلوك الإنسان في جميع الأحوال. وكتب السيرة النبوية طافحة بالصور والأحداث والأقوال الدالة على مدى حرص الرسول ﷺ الشديد على أن تكون العلاقات بين الناس قائمة على التسامح مما يؤكد طبيعة الإسلام الحضارية الداعية الى إقامة مجتمع متمدن يسوده التعايش السلمي وتحكمه قوانين الأخلاق والعدالة والمساواة وهي كلها من شريعة الله القويمة من ذلك قوله ﷺ (رحم الله عبدا سمحا إذا باع سمحا إذا اشترى سمحا إذا اقتضى) [البخاري وابن ماجه] ووصف التشدد والغلو من صفات النفاق وعلاماته قال ﷺ: (آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب وإذا عاهد أخلف وإذا خاصم فجر). [متفق عليه]، مؤكدا على وحدة الإنسانية بمثل قوله (كلكم من آدم وآدم من تراب) (أبوداود والترمذي). وكان ﷺ يدعو إلى الله وإلى الخير في رفق وأناة ويدعو لمن خالفه بالرحمة والمغفرة كما قال ﷺ (اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون) (أخرجه البيهقي)، وما خيّر ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما. وكان يعلم الناس مكارم الأخلاق ويدعوهم الى التجمل بها

في معاملاتهم اليومية فيما بينهم فيأمر مثلا بحسن الاقتضاء والقضاء للديون من غير تجاوز للمعروف وفي غير تعسف يضر بالغير. وان عليه الصلاة والسلام يسمع الكلمة الجارحة لشخصه فيلاقيها بالإغضاء والصفح حتى أحبه أشد الناس عداوة له فآمن به وصحبه مصاحبة مخلص ومحب. من ذلك موقفه من إسلام كعب بن زهير وكيف تقبل إسلامه وقد جاء تائبا الى رسول الله ﷺ دخل المسجد في صلاة الصبح وبعد أن صلى معه تقدم نحوه وقال له: «إن كعبا جاء ليستأمن منك تائبا مسلما فهل أنت قابل منه إن أنا جئتك به؟ فقال رسول الله ﷺ: (نعم)، قال: أنا يا رسول الله كعب بن زهير فوثب عليه رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله دعني وعدو الله أضرب عنقه فقال رسول الله ﷺ: (دعه عنك فإنه قد جاء تائبا نازعا عما كان عليه)، فأنشد قصيدته اللامية ومطلعها:

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول متَيَم إِثـرَهـا لَم يُـفـدَ مَـكبـول

الى أن يقول:

إن لرسول الله لنور يستضاء به مهند مـن سيوف الله مسلـول

وقد ألقى رسول الله ﷺ بردته (أخرجه البيهقي).

وقد عمل رسول الله ﷺ طيلة حياته على نشر التسامح بين الناس بقطع النظر عن دياناتهم ولم يكره أحدا على أن يغيّر دينه أو يعامله معاملة فيها شدة أو ظلم أو مس بحقوقه أو بكرامته وأوصى بأهل الملل كلها خيرا وتبرأ ممن يظهر لهم العداوة أو البغضاء أو يظلمهم معلنا أن أموالهم ومقدساتهم محترمة ودعا الى احترام الدين المخالف وأن يعامل الناس على قدم المساواة في زمن السلم والحرب وبوجوب الوفاء بتعهداتنا معهم وقد قال «لا تخيروني على موسى» (رواه البخاري).

قال الإمام محمد الطاهر ابن عاشور (والمقصد من ذلك النهي عن التظاهر بذلك حرصا على استبقاء حسن المعاشرة وتجنبا لحوادث العصبية فمردّ ذلك الحديث تأسيس تسامح الإسلام)[1].

فنحن والعالم بأسره ما أحوجنا الى السلام والتسامح خاصة وأن الأحداث الجسام التي تمر بها الإنسانية والدعوات المتعالية من هنا وهناك لتأسيس نوع من الصدام بين الثقافات والحضارات يزرع الأحقاد من خلال تأويلات بعيدة كل البعد عن حقيقة الإسلام وتعاليمه السمحة مما يغذي الكراهية وينمي التطرف والعنف والإرهاب بجميع مظاهره.

(١) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام ص ٢٣١.

فما العلاقة بين السلام والتسامح؟ وما علاقتهما بالإسلام؟ وكيف أقام الإسلام مجتمعا مدنيا متشبعا بمبدأي السلام والتسامح؟ وما هي الظروف التي اقتضت أن يتبناهما الإسلام؟ وما هي آثارهما على الإنسان؟ وما هي الآليات التي كرسها لنشرها؟

في الواقع إننا إذا رجعنا الى مصادر الإسلام الأساسية وهي القرآن وسنّة النبي ﷺ تبين لنا أن السلام والتسامح قيمتان حضاريتان كعملة ذات وجهين لا يمكن أن ينفصلا عن بعضهما البعض، فإذا قلنا السلام قلنا بالتسامح وإلا لتعذر حصول أحدهما بمفرده، فلا سلام بلا تسامح ولا تسامح بلا سلام، بل إذا قلنا الإسلام فلا معنى لهذه الكلمة إلا بهما معا، فالإسلام يساوي السلام والتسامح فهي ثلاثة عناصر متلاحمة متكاملة لا انفصام بينها.

فالإسلام من السلام ولذلك قال رسول الله ﷺ في رسالته الى الملوك (أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين) (أخرجه مسلم)، وقال الله عز وجل منوها بليلة القدر التي هي خير من ألف شهر: ﴿ سَلَٰمٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطۡلَعِ ٱلۡفَجۡرِ ﴾ [القدر: ٥] وتحية المسلمين فيما بينهم السلام وفي الجنة قال تعالى: ﴿وَتَحِيَّتُهُمۡ فِيهَا سَلَٰمٌۚ ﴾ [يونس: ١٠] وفي الحديث (إن أولى الناس بالله من بدأهم

بالسلام) (رواه الترمذي)، والسلام صفة لله عز وجل كما ورد في آخر سورة الحشر كما تقدم والسلام هو صفة الخروج من الصلاة بالتسليم على يمينه وأمامه ويساره لمن كان موجودا والسلام أمان للخائفين وللأصدقاء ولكل الناس ولذلك أمرنا رسول الله ﷺ بإفشاء السلام.

فالتسامح هو إذا أن يعامل كل منا أفرادا ومجتمعات غيره بمثل ما يحب أن يعامل به، فلا ظلم ولا اعتداء، ولا قهر ولا عسف ولا تعد على أحد الضعيف والقوي سواء والناس متساوون أمام الحق وأمام الله عز وجل، وهم كأسنان المشط لا تمييز لأحد على آخر بأي شكل من أشكال التمييز فلا فضل لعربي على أعجمي إلا بالعمل الصالح وبالأخلاق والمعاملة الحسنة والكلمة الطيبة وهو المعبر عنها في الحديث الشريف بالتقوى فهي اتقاء لكل ما هو مكروه ومنبوذ، فالاعتداءات والحروب والفتن وما ينجر عنها كلها سيئات وأعراف سماها القرآن منكرا كما ورد في مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

لقد كانت الحروب مستنكرة منذ القدم تأباها النفوس وتنفر منها العقول السليمة بفطرتها الأصيلة، وقد سماها العرب بالكريهة لما تتركه في الأنفس من مآس وأحزان وما تخلفه من كوارث وآلام وتدمير للحضارة والمدنية وهو ما كان منتشرا قبل مجيء الإسلام وبعثة نبينا سيدنا محمد ﷺ.

الظروف الدولية التي نشأ فيها الإسلام:

لقد نشأ الإسلام وترعرع في بلاد العرب (الجزيرة العربية) صحراء قاحلة تسكنها قبائل متنقلة تسكن الخيام بعيدة عن المدينة والاستقرار وتعيش على الرعي والصيد والغزو لا رادع لها ولا سلطة تحكمها سوى قوى وتقاليد العشيرة ودين الوثنية.

وكانت قريش القوة الوحيدة التي تستقر في بلد حول الكعبة تعيش على التجارة الخارجية في رحلتين شهيرتين رحلة الشتاء ورحلة الصيف، وكانت آمنة من الغزو والحروب بسبب قوتها المادية وتأثيرها الروحي في بقية العرب، وحتى يثرب كانت مضطربة في ذلك العهد.

أما العالم من حولها فهو مشتت بين الفرس والروم وحروب سجال بين الجميع، وكان يسود الناس الظلم الاجتماعي والتمييز العنصري والقهر والاضطهاد والخوف والجهل.

وفي هذا الجو وفي مكة ولد رسول الله ﷺ وبعث في شهر رمضان المبارك مبشرا بدين الإسلام دين السلام والمحبة والإخاء والعدل والتسامح والتعاون والتناصح.

وتميزت دعوته ﷺ باللين والحسنى وبالكلمة الطيبة وبحسن التوجيه ولفت الأنظار الى الأخطار المحدقة بالإنسانية، يتلو على الناس ما ينزل عليه من القرآن. وكان في كل ذلك يدعو بمقتضى تعليمات القرآن بمثل قوله جل ذكره: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقوله: ﴿ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: ٩٩]، وقوله: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، والأحسن هو القول اللين والحجة العقلية والمناظرة من غير تعصب ولا معاندة قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ ﴾ [آل عمران: ٦٤].

فلم يكره النبي ﷺ أحدا على اعتناق الإسلام ولم يعادِ بشرا وكان مشتهرا بين قومه برفعة أخلاقه وسمو نفسه عن المراء والجدال والعنف، وكان معروفا بلين الجانب والنزاهة والصدق والإخلاص حتى لقب بالأمين

وحاز ثقة الناس قبل ظهور الإسلام ولذلك قال عليه الصلاة والسلام (أدبني ربي فأحسن تأديبي) وقالت عنه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وهي تصفه (كان خلقه القرآن) (أخرجه الإمام مسلم). وقد مدحه الله عز وجل بقوله: ﴿ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنۢبَجَسَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وكان المسلمون في ازدياد دون نقصان. وقد وصفه الواصفون بقولهم (من رآه بديهة هابه ومن خالطه أحبه)[1].

الحروب التي قامت بين المسلمين وغيرهم:

هنا قد يتساءل المرء ما بال الحروب التي قامت؟ وبم تفسر الفتوحات الإسلامية شرقا وغربا؟ فكيف نقول عن الإسلام أنه دين سلام ويأبى القتال ودعوته سلمية؟

الواقع أنه بالرجوع الى التاريخ والى الظروف الموضوعية التي أفرزت هذه الحروب نجدها حروبا دفاعية بحتة ولم تكن للتسلط والاعتداء ولم ترهب أحدا على اعتناق الإسلام أو تسلب حريته ووطنه وهي إما داخلية أي في حدود جزيرة العرب أو خارجها.

(١) البغوي: في كتابه «شمائل النبي ﷺ».

فالحروب الداخلية منشؤها أن الرسول ﷺ لما كان يجاهر بالدعوة ويقرأ القرآن على الناس ويعرض الإسلام على الأفراد والقبائل، كانت قريش تعاديه لأجل ذلك عداء مريرا وكلما أسلم منها فرد اضطهدته وسلطت عليه أنواع العذاب حتى الموت.

وتعرض ﷺ هو نفسه الى المضايقات والى التسفيه والتكذيب والعناد وكان المسلمون وهم قلة يعبدون الله على خوف فمن ظفرت به قريش فإما أن يرجع عن دينه الى دين آبائه وأجداده يعبد الأصنام والأوثان وإلا فمآله الموت أو الفرار بدينه، وقد مرت ثلاثة عشرة سنة على هذا الوضع ورسول الله صابر ويحث أصحابه على الصبر ويشد من عزائمهم.

واضطر الى الاذن لهم بالهجرة أولا الى الحبشة تم إلى المدينة المنورة يثرب حيث الأنصار من الاوس والخزرج، كما اضطر الرسول صلّى الله عليه وسلم إلى الهجرة معهم تاركين ديارهم وأموالهم التي استحوذت عليها قريش، بل لاحقتهم وكادت لهم المكائد مثل ما فعلت مع النجاشي ملك الحبشة.

وقد روت كتب السيرة الحادثة التي وقعت أمام هذا الملك العادل الذي وجد المسلمون الأمان لديه وحريتهم الدينية وكان مسيحيا متدينا وعادلا.

ورد في مختصر السيرة لابن هشام قوله: (ولما رأت قريش أنهم آمنوا واطمأنوا في بلاد الغربة أرسلت في طلبهم، وتكلم جعفر انت أبي طالب بمحضر النجاشي فقال له «كنا قوما أهل جاهلية نعبد الاصنام ونأكل الميتة ونأتي الفواحش ونقطع الارحام ونسيء الجوار ويأكل القوي منّا الضعيف، حتّى بعث الله إلينا رسولا منا نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده ونخلع ما كنا نعبد من الحجارة والاوثان، وأمرنا بصدق الحديث وأداء الأمانة وصلة الرحم وحسن الجوار والكف عن المحارم والدماء، ونهانا عن الفواحش وقول الزور وأكل مال اليتيم وقذف المحصنات، وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام، فصدّقناه وأمنا به واتبعناه، فعدا علينا قومنا فعذبونا وقاتلونا ليردونا إلى عبادة الاوثان، فخرجنا إلى بلادك واخترناك على سواك ورغبنا في جوارك ورجونا ألا نظلم عندك) ثمّ قرأ عليه شيئا من القرآن.

من هذه الحادثة نتبين ما كان عليه المسلمون الأوائل من وداعة وسلام لم يتعرضوا لأحد ولم يناصبوا العداء لقومهم. لكن قريش كانت

تعتقد أن الرسول يطلب ملكا أو زعامة وأن بهذا الدّين الجديد ستفقد نفوذها وسطوتها.

كما أن المتأمل في خطاب جعفر ابن أبي طالب يلاحظ ما جاء به الإسلام من القيم النبيلة والأخلاق الرفيعة التي تدعو إلى نبذ العنف والاحقاد والتفرق والإقبال على ما فيه خير البشرية جمعاء وهو مصداق قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

ولم يستسلم وفد قريش أمام هذا الخطاب الواضح المعالم والغايات فغدا عمرو ابن العاص ولم يزل على دين قريش ولم يكن قد أسلم بعد، على النجاشي، وقال له إنهم يقولون في عيسى قولا لا تعتقده أنّهم يقولون إنّه عبد الله ورسوله، فسالهم النجاشي عن عقيدتهم في عيسى، فأخبروه أنه عبد الله ورسوله وروحه وكلمته ألفاها إلى مريم العذراء، فقال النجاشي هو كما تقولون.

ولما كثر المسلمون قررت قريش التخلص من النبيء بأي طريقة إما بسجنه أو قتله أو نفيه واختاروا قتله لتستريح منه العرب جميعا، لكن الله سلم وقد تعلقت إرادته أن ينتشر الإسلام ويعيش النبيء ﷺ حتّى يؤدّي رسالته كاملة ويتم النصر له ويدخل الناس في دين الله أفواجا، وهاجر

الرسول وبقية المسلمين إلى المدينة، فلاحقتهم قريش وشدّدت عليهم واضطهدت من بقي من المستضعفين في مكة.

وهنا كان لا بدّ أن ينصر الله رسوله الذي أرسله بالحق ليظهر دينه طبق مشيئته، فرخّص للنبيء والمسلمين بأن يدافعوا على أنفسهم وأن يردّوا الخطر المحدّق بهم.

قال تعالى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]. فالآية صريحة في كون المسلمين طلمتهم قريش وأنّها بدأتهم بالعداوة والقتال، وأنّ على المسلمين أن يدافعوا عن أنفسهم وأنّ الله معهم وسينصرهم.

وهكذا كانت الحرب سجالا بين قريش والمسلمين، حرب اضطرارية وهي استثناء من أصل ممنوع، لأنّ الإسلام جاء ليبني ويصلح لا ليهدم ويفسد والبناء والإصلاح لا يكون إلاّ في جو يسوده الأمن والسلم، وهي حرب داخلية غايتها توحيد العرب الممزّقين بين الفتن، فكانت غاية الرسول ﷺ هي جمع كلمتهم وتقوية شوكتهم وكان دائما يدعو ويقول (اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون) [1]. ولم يعتبرهم أعداء له لأنهم قومه

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان.

وأهله وعشيرته فكان ينعتهم بصفة محببة له (اللهم اهد قومي). لكن قريش استمرت على صلفها وسعت الى تأليب القبائل عليه وتجمع الجموع ضده وتضطهد وتنقض العهود التي تقطعها على نفسها معه.

ولما طلبت منه أن يصالحها عام الحديبية (سنة ٦ هـ) نزل عند رغبتها وقبل شروطها رغم أنها مجحفة ورغم معارضة فريق من الصحابة كعمر بن الخطاب مثلا، وقبل منهم ﷺ منهم ذلك رغم أنه يعلم غدرهم وعدم جديتهم وإخلافهم لالتزاماتهم، وإنما كان يتبع في ذلك تعاليم القرآن الكريم من مثل قوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦١﴾ وَإِن يُرِيدُوٓا۟ أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ ٱللَّهُ ۚ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِۦ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال الآيات: ٦١ و ٦٢ و ٦٣]، وقال جل ذكره: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]. ولذلك ليس هناك ما يدعو الى الاقتتال والعنف والكراهية والموت فهذا رسول الله ﷺ النبي المؤيد بالقرآن الكريم يخبره الله أنه لا حول له ولا قوة وأنه مهما بذل من الوسع وأنفق الأموال وجاهد فإن الإيمان والتسليم لدين الله إنما هو هداية وتوفيق من الله فهو

الذي يهدي الناس لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦]، أي فليس لك من الأمر شيء وإنما عليك البلاغ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر، ومن أراد الإيمان هداه الله ووفقه الى دينه ومن أبى فلا حق لأحد في إكراهه وقتاله.

فتح مكة أنموذج لاستراتيجية القتال:

لقد جاء فتح مكة في شهر رمضان المبارك في السنة الثامنة، وهو فتح مبين للإسلام والمسلمين بنصر من الله بلا قتال، نصر للسلام والوئام في أبهى مظاهره زالت به الأحقاد والخلافات بين الإخوة في الدم والنسب وانتصار للعقل والإرادة الحرة على العواطف المتأججة والفوضى الفكرية والاجتماعية.

وسبب هذا الفتح العظيم هفوة ارتكبتها قريش لما نقضت الصلح بمساندتها لبعض حلفائها الذين اعتدوا على رسول الله ﷺ فكانت مناسبة ليتم قضاء الله الذي تعلقت إرادته بأن تدخل قريش في الإسلام وأن تفتح مكة ذراعيها مستقبلة أبناءها المهاجرين وفي طليعتهم النبي ﷺ الذي أوصى قيادات جيشه بأن لا يقاتلوا أحدا إلا من تعرض لهم.

وتأليفا للقلوب وتشجيعا على الإسلام أعلن أنه من دخل بيته فهو آمن ومن دخل بيت أبي سفيان فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن، وهو موقف يدل على بعد نظر وحكمة بليغة لأن أبا سفيان يمثل شخصية مرموقة له كلمة نافذة في قريش مع حبه للمديح والإطراء فعامله النبي ﷺ بحسب طبعه ولهذه المكانة التي له بين الناس. ثم خطب ﷺ في الجموع الحاشدة والتي كانت وجلة تترقب بفارغ الصبر ما سيعلنه النبي فيهم ولكنه أخذهم بالرأفة والسماحة وتسامح معهم حين قال لهم (ما تظنون أني فاعل بكم؟ قالوا: خيرا أخ كريم وابن أخ كريم، فقال لهم: اذهبوا فأنتم الطلقاء)[1]. فأي سلام بعد هذا وأي تسامح يجسده هذا السلوك النبيل؟ فقد جرت عادة الحروب وقوانينها أن الغزاة المنتصرين يستبيحون كل ما يقع تحت أيديهم ويطلقون العنان لجنودهم يفعلون ما بدا لهم، لكن النبيء ﷺ نقض هذا الأسلوب المتوحش وأبدله بمعاملة حضارية تجمع القلوب على المحبة والتعاون والتضامن. ووضع أسسا جديدة للحرب وأهدافها وفلسفتها التي لم ترق إليها عقول البشر من قبل، فقد حرّمت على المسلمين الاعتداء على الغير وجعلت الحرب استثناء في الحالات القصوى،

(١) سيرة ابن هشام: ٢/ ٤١٢.

قال تعالى: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠].

وحرّم القرآن الكريم الاعتداء على الحرمات، كما منع المسلمين أن يقطعوا شجرة أو يفسدوا زرعا أو يتعرضوا للمدنيين أو ممتلكاتهم وأن يعاملوا الأسرى بالمعروف، في حين أن النظام الحربي في ذلك التاريخ كان يبيح تعذيبهم واسترقاقهم وقتلهم، والاعتداء على المقدسات والحرمات، وما زالت إسرائيل تقتل وتحرق وتدمر وتتصرف بعقلية القرون البدائية الهمجية ولا رادع لها.

والمثال الثاني الذي يبيّن مدى تمسك الرسول ﷺ بأخلاقيات الحرب التي وضعها القرآن وفصّلها الرسول وطبّقها في معاملاته وفي غزواته وأوصى بها جنده وقواده، من ذلك

موقفه من المؤلفة قلوبهم فقد كانوا أشراف الناس فأعطاهم من مال الصدقة ما حببّهم في رسول الله ﷺ بعد أن كان أبغض الناس لقلوبهم وذلك أن القرآن جعل من مصارف الزكاة مصرف المؤلفة قلوبهم وهم قريبو عهد بالإسلام أو المترددون في الدخول فيه، فتشجيعا لهم على الإسلام جعلهم

يأخذون من مال الزكاة، ولم يلزم أحدا منهم على اعتناق الإسلام ولا على التضييق عليه إذا رفض.

كما سار المسلمون بعد وفاة الرسول ﷺ على هذه السيرة مع غيرهم من الأمم. وهكذا وضع الإسلام نظاما جديدا للحرب أحدث ثورة على أسلوب المعاملات التي كانت تصدر عن الغزاة، فتغيرت قوانين الحرب منذ ذلك التاريخ فبعد أن كان المنتصرون في الحروب يطلقون أيديهم في أعدائهم المنهزمين مستبيحين المال والعرض والحرمات ويضعون الشروط المكبّلة لحرية الإنسان مجسّمين فيهم العبودية في أبشع صورها، لا يرقبون فيهم إلا ولا ذمة صار المسلمون في حروبهم يتودّدون إلى المنهزم عاملين على استمالته إليهم ملبين شروطه متسامحين معه وصار المسلمون حماة للمستضعفين في الأرض مدافعين عنهم، وما زال المسلمون متشبّعين بهذه التعاليم التي اعتبروها مقدّسة من صميم عقيدتهم وأصول معاملاتهم.

ومن الأمثال البارزة التي يعتز بها المسلمون سيرة البطل صلاح الدين الأيوبي في حروبه التي بقيت نبراسا مضيئا في تاريخ العرب والمسلمين.

وإذا ما انهزم المسلمون في حروبهم أرجعوا ذلك إلى مخالفتهم لتلك التعاليم التي وردت في الإسلام مثلما حدث في غزوة أحد في السنة الثالثة للهجرة وقد نزل القرآن يعاتب الصحابة على مخالفتهم لتعليمات النبيء ﷺ. فالإسلام يحمي الناس في معتقداتهم ويحفظ لهم حرياتهم وأعراضهم وأموالهم وعاداتهم وتقاليدهم. والله تعالى ما بعث محمدا إلا رحمة للعالمين، ولم تصدر آية أو حديث صحيح عن الرسول ﷺ تثير الأحقاد أو تدعو الى كراهية أهل الكتاب أو الاعتداء عليهم أو محاربتهم. بل نجد القرآن يثني على أهل الكتاب ويدعو الى احترام عقيدتهم من ذلك قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الأعراف: ١٥٧]. فالإسلام يحاور أهل الكتاب دون عناد ولا جدال بل هو يحرم الجدال وينهى عنه كما ينهى عن إيذائهم ولو بالكلام قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

آيات القتال في القرآن:

ونحن إذا نظرنا الى القرآن وتدبرنا في الآيات الواردة بالأمر بالقتال نجدها بضع آيات مفرقة في السور الآتية: البقرة، آل عمران، النساء، الأعراف، الأنفال، التوبة، الحج، الأحزاب، محمد، الصف. وهي تسجل الوقائع التي حدثت بين المسلمين في عهد النبوة وبين مشركي قريش كغزوة بدر وأحد وحنين وتبوك وفتح مكة المكرمة. وهي تسجل أيضا العلاقة بين الطرفين وأن الإذن للمسلمين بالقتال هو للدفاع عن أنفسهم جراء اضطهاد المشركين لهم وتعذيبهم مثلما وقع لبلال بن رباح وعمار بن ياسر وغيرهما من ضعاف المسلمين قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، كما تحدثت آيات قرآنية أخرى عن القتال لكن حكاية عما وقع بين الأمم السابقة كحرب الروم مع الفرس في قوله تعالى: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ﴾ [الروم: ١-٥]، وهي من باب الإعلام بالغيب وهو من المجاز القرآني الذي ثبت به صدق النبي ﷺ. وكقصة داود عليه السلام مع جالوت وهي من القصص القرآني

للموعظة والاعتبار، ومع ذلك فإن الإسلام يفتح باب التوبة ويجبّ ما قبله وجعل الحسنة تمحو السيئة.

فلا غرابة أن نجد هؤلاء المشركين يسلمون ويحسن إسلامهم ويصيرون دعاة له ناشرين لتعاليمه السمحة. كما انتشر الإسلام في إفريقيا وآسيا عن طريق العلماء والمتصوفة والتجار الذين وجد فيهم أهل هذه البلاد أخلاقا حميدة وسلوكا حسنا وثقة في المعاملات وكلمة صادقة لم يعهدوا ذلك من قبل في غيرهم فانجذبوا إليهم وأعجبوا بدينهم وآمنوا وحسن إسلامهم. كما أسلم الكثير من العقلاء والمفكرين من أهل الكتاب بعدما درسوه واقتنعوا بما ورد فيه وقد أثنى الله على هؤلاء بقوله: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ﴾ [المائدة: ٨٢]. فبالسلام والتسامح انتشر العدل وساد الأمن والأمان.

حروب المسلمين الخارجية:

ما قام به المسلمون بعد وفاة الرسول ﷺ والتي تعرف بالفتوحات فترجع الى عوامل شتى أهمها إما دفاعية كغزوة تبوك بقيادته ﷺ سنة ٩ من الهجرة، أو كغزوة مؤتة سنة ٨ للهجرة وظهرت فيها براعة خالد بن الوليد الحربية بتجنيب المسلمين خسارة فادحة وهزيمة مدمرة.

أما ما حصل في عهد عمر رضي الله عنه بفتح بلاد الشام وغيرها فهو دفاع عن النفس، والشام أرض عربية وسكانها من العرب، فهي نجدة للسكان المضطهدين كما وقع في فتوحات الأندلس وغيرها من الفتوحات الأخرى أو نشر كلمة التوحيد، ولولا قبول سكان هذه البلدان للمسلمين لما رأوه منهم من حسن المعاملة ومن عدل وصدق لما ارتضوا بحكمهم.

ولكن كانت الحروب الصليبية ويطلق عليها بعض المؤرخين باسم حروب الإفرنجة سواء حصلت شرقا أو غربا مظهرا من مظاهر الاستعمار المقنع باسم الصليب وهو احتلال جديد لتلك الأمم والفرق شاسع بين سلوك المسلمين والصليبيين وسلوك صلاح الدين الأيوبي. ونموذج على ذلك تتالي الاحتلال لبلاد المسلمين خلال القرنين الماضيين أو يزيد باسم التنوير الى أن نالت هذه البلدان استقلالها وبقيت فلسطين والقدس الشريف تحت نير الاحتلال.

رأي الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور:

والتسامح ليس ضعفا ولا خنوعا ولا تذللا بل هو كمال خلقي وتصرف حضاري وثقة بالنفس كما قال الشيخ المرحوم ابن عاشور، وهو دعوة الى المصالحة والعفو عند المقدرة يكسب صاحبه رفعة وسموا ومكانة

بين الناس، فهو ليس بالإفراط والتعسف في استعمال الحق ولا بالتفريط فيه. ودعوة الإسلام الى التسامح ليست دعوة مثالية يتعذر تحقيقها في واقع الحياة بل هي دعوة واقعية في وسع البشر التخلق بها وهي من المبادئ والصفات الخلقية التي تواطأت العقول الحصيفة على تقبلها والدعوة إليها.

دعوة الإسلام الى الحوار:

هذه الحقيقة نوهت بها كل الرسائل السماوية وكل الرسل والأنبياء فهم دعوا الى التعايش السلمي وعدم الاعتداء لأنه ظلم والظلم ظلمات لا يولّد خيرا. ثم إن الإسلام ما هو إلا دعوة الى الحوار والتصالح قال تعالى: ﴿وَإِنَّآ أَوۡ إِيَّاكُمۡ لَعَلَىٰ هُدًى أَوۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾ [سبأ: ٢٤]. والحوار يكون فيما بين المسلمين وغيرهم من أهل الديانات الأخرى أو فيما بين المسلمين أنفسهم، وهو ما كرس الحرية في أبهى مظاهرها حيث تعايش المسلمون سلميا مع غيرهم، وتعايشت الأديان الثلاثة، كما شهد التاريخ الإسلامي نماذج حوارات داخلية بين الفرق المختلفة، فازدهرت بذلك الحياة الفكرية وتوسع نطاقها وظهرت طبقات من العلماء في شتى الميادين ونشط الإبداع الفكري ودونت المؤلفات العديدة في جميع أصناف العلوم، واختلفت الآراء وكثرت المناظرات الفكرية في تسامح واعتدال. ولما ظهر التعصب

وتغلب منطق القوة والتفوق وادعاء امتلاك الحقيقة حصل ما حصل من النكبات والانحدار والتقوقع.

وخلاصة القول إنه لا تعصب في الإسلام، والأديان السماوية تقاوم التعصب وتنبذه كما تقاوم العنصرية والكراهية وتدعو الى المحبة والتعاون وحرية التنقل والتعايش السلمي بين الجميع.

التفريع الفقهي لمبدأ التسامح:

لقد عمل المسلمون منذ الجيل الأول من الصحابة ومن جاء بعدهم وخاصة جيل التابعين وعصر التدوين الفقهي والاجتهاد المطلق خلال القرنين الأول والثاني للهجرة على تثبيت مبدأ التسامح في التقنينات وفي الممارسات القضائية متأسين بسيرة رسول الله ﷺ وبالمبادئ العامة الواردة في القرآن العظيم مما كان له بالغ الأثر في المحافظة على سيادة العدل والمساواة نصا وروحا وممارسة، من ذلك:

أولا: حرية إقامة الشعائر الدينية: إن ما يوجبه الإسلام على معتنقيه احترام عقيدة أهل الكتاب وعدم المساس بها وإعطاء الحرية الكاملة لمتبعيها من غير ملة الإسلام في ممارسة شعائرهم الدينية لأن الإسلام يعترف بكل الديانات السماوية لأنها منزلة من الله تعالى والمسلم لا يكون مسلما ومؤمنا

إلا إذا آمن بجميع الأنبياء والمرسلين والكتب السماوية كإيمانه بالقرآن وبمحمد ﷺ، قال تعالى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

ثانيا: العلاقات الزوجية: وهي محترمة في الإسلام ولها كل الاعتبار ولو اختلفت العقيدة، فقد أوجب الفقهاء على الزوج أن يحترم زوجته الكتابية وأن يعاملها بالمعروف ويحترم مشاعرها ويسمح لها بممارسة طقوسها الدينية والذهاب الى أماكن العبادة الخاصة بها والاحتفال بأعيادها الدينية بكامل الحرية ولها أن تحافظ على عاداتها وتقاليدها وما يبيحه لها دينها من مأكل ومشرب، كل ذلك يشمله قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ [النساء: ١٩].

كما أوجب على الأولاد احترام آبائهم الكتابيين مع الإحسان لهم وطاعتهم في غير معصية قال تعالى: ﴿وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ حُسۡنٗاۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَآۚ إِلَيَّ مَرۡجِعُكُمۡ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٨]، وفي آية أخرى: ﴿وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ﴾ [لقمان: ١٥].

ثالثا: المعاملات المالية: كان النشاط المالي والتجاري بين المسلمين وغيرهم من الأمم الأخرى مزدهرا عبر العصور والتعامل بينهم قائما، والعهود محترمة والشركات التجارية كثيرة وأموال الطرفين مصانة مع حرية البيع والشراء والتنقل بين مختلف الأمصار ولو كانت هذه الأموال محرمة عندنا وليس لها اعتبار في ديننا والتعاقد عليها باطل في شريعتنا فإنها بالنسبة إليهم إذا تعاملوا بها فيما بينهم تعتبر مصانة ومضمونة، فلو اعتدى مسلم على مال كتابي بدعوى النهي عن المنكر والأمر بالمعروف لضمن ذلك المال فهو مال مصان بالنسبة للغير رغم أنه لا قيمه له عندها.

وقد استطاع فقهاء المسلمين عبر العصور أن يوفقوا بين مصالح الطرفين باجتهادات تعتبر قمة في التسامح وبعد النظر الفقهي في آن واحد ووجهة نظرهم هي أنهم لو لم تترك لهم حرية التعامل لأدى ذلك الى التضييق عليهم وإلزامهم بما لا يلزمهم من أحكام شريعتنا.

رابعا: تقليدهم للوظائف: إن العلاقات بين المسلمين وأهل الكتاب بلغت شأنا عظيما عبر العصور المختلفة والامتزاج بين الطرفين بلغ درجة مثالية في الحياة الإنسانية فقد تولى الكثير من المسيحيين والإسرائيليين الوظائف الهامة في الدولة وصار منهم الوزراء والكتاب والمستشارون والقواد وهو أمر معروف ومشهور عبر التاريخ.

دور الطرق الصوفية في مقاومة الغلو والتطرف:

إن للتصوف وأتباعه دورا قويا في نشر التسامح والمحبة بين الناس والاعتدال في العقيدة وفي السلوك والتضامن بين أفراد المجتمع وتقوية لحمة الأخوة في السراء والضراء. وكان لشيخ الطريقة الدور الفعال في نشر المحبة والأخوة، وهو دور يعتمد أساسا على تربية المريد على التواضع مع الغير واعتباره أخا له في الدين والعقيدة، فهم أسرة واحدة في مظهرهم وسلوكهم وثقافتهم الاجتماعية في أبهى صورة متجردين عن الأحقاد والتباغض والتحاسد لا يشقى جليسهم في اجتماعهم على ذكر الله وقراءة القرآن والإنصات لمواعظ شيوخهم ومنهجهم الذي يقربهم الى الله زلفى والعمل بما يرضي الله حتى لا يبقى بين المرء وربه بين.

كما أن للطرق دورا كبيرا في نشر السلام بين جميع مكونات الإنسانية بقطع النظر عن الدين والجنس سواء في السراء أو في الضراء وقد يؤدي الإعجاب بهذا السلوك الى التقارب ووحدة الدين عملا بمقولة المربي والصوفي والعالم محي الدين بن عربي الأندلسي:

إني أدين بدين الحب أني توجهت ركائبه فالحب ديني وإيماني

فما أجمل هذه المقولة وما أجمل هذا السلوك وهذا التوجيه في خدمة الإنسانية ووحدتها على محبة الله ومحبة عبادته. رحم الله شيوخنا وعلماءنا وكل من كان دينه حب الله وحب ما يحبه الله الذي خلق الإنسان من سلالة من طين وجعله خليفة في أرضه ليعمر ويعمل على ما فيه خير الإنسان عملا بقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢]، فالتصوف منهج وطريقة سلوك وعمل أخلاقي ودينـي في جميع العقائد والأديان وحتى الأديان الوضعية. فليت ساسة الدول وزعماء الأحزاب ورجال الدين يعوا ما هم عليه من اختلاف وتقاتل وعنصرية وكراهية وحقد فيثوبوا الى روح الديانة وهي الوحدة والتعارف فينتشر السلام والمحبة والوئام وفي ذلك خير للجميع والله الهادي الى سواء السبيل.

تونس نموذج للتسامح والسلم عبر العصور:

تونس بلد صغير بمساحته وقليل في عدد سكانه لكن المولى جل وعلا عوضه عن ذلك بقدرة فائقة على استيعاب الحضارات والتفاعل مع مختلف الثقافات تأثرا وتأثيرا فاحتلت بذلك مكانة مرموقة في العالم القديم جعلها في الصفوف الأمامية نشيطة رائدة، فقرطاج المدينة العريقة الفينيقية عرفت

الاستقرار والازدهار ورواج التجارة والتوسع الاقتصادي عبر ضفاف البحر الأبيض المتوسط بفضل تسامحها واعتدالها وتفتحها. ثم كانت تونس العربية المسلمة أسست مدينة القيروان لتكون منارة علم واعتدال وتسامح وقد قاومت التعصب والرأي الواحد المتسلط.

كما تعاون المسلمون وغيرهم من أقباط مصر ونصارى قرطاج في بناء حضارة متسامحة ومتعاونة، كما ساهم ملوك تونس عبر العصور الإسلامية المختلفة في بسط قيم الاعتدال والسلم والسماحة، وسمحوا بإقامة المعابد الدينية لليهود والنصارى وساعدوهم على ترميمها وصيانتها وتوسعتها كلما دعت الضرورة الى ذلك، ومنحت الامتيازات والحريات للوافدين منهم للاستقرار في بلادنا والعمل وإبرام العقود التجارية مع التونسيين مع كامل الحرية، وكانت سفن الدول الأوروبية تلجأ الى الموانئ التونسية للاستراحة والحماية.

وآوت تونس المضطهدين منهم وأقامت لهم الفنادق والحارات والأسواق ومن الأمثلة على ذلك ما قام به الشيخ المصلح محرز بن خلف رحمه الله مع الجالية اليهودية إذ أعطاهم الأمان على أنفسهم وأموالهم

وأسكنهم بجواره بمدينة تونس، فكان رجل التسامح في عصره. كما تمتع الوافدون بامتيازات قنصلية منذ القرن ١٦ م مما ساهم في تنشيط الحركة التجارية والاقتصادية عموما وشجع أصحاب المال على الاستقرار في تونس.

وساهم قانون عهد الأمان الصادر في ٢٠ محرم الحرام ١٢٧٤هـ الموافق ٩ سبتمبر ١٨٥٧ في إعطاء الأمان لجميع المتساكنين على اختلاف أديانهم فسوى بين المسلم وغيره في استحقاق الإنصاف على حد تعبير المادة الثالثة منه. ونصت المادة الرابعة من قانون عهد الأمان على أن لا يجبر أحد على تغيير دينه ولا يمنع من إجراء ما يلزم ديانته ولا تمتهن مجامعهم، كما أكد هذا الدستور على حرية الاتجار والإقامة لرعايا الدول الأوروبية الوافدة على تونس.

كما سادت روح التسامح بعد حصول تونس على استقلالها سنة ١٩٥٦ من فرنسا فعاملت الجاليات المختلفة بما يليق من الاحترام لذواتهم وصيانة حرياتهم ولم يحدث أن وقع المساس منهم أو التشفي فيهم بل كانوا آمنين مطمئنين في الأحياء العربية أكثر من الأحياء التي شيدوها لأنفسهم وذلك

نتيجة ما يلاقونه من طيب المعاشرة وحسن التعامل تأسيا بروح التسامح التي بثها في التونسيين الشيخ محرز بن خلف ومن هؤلاء من تولى الوزارة والاستشارة بعد الاستقلال كما هو معروف الى يومنا هذا[1].

هذا ومن خلال ما تقدم من النصوص وغيرها، فإن الإسلام دعوة الى الاعتراف بجميع الديانات السابقة والأنبياء والرسل والكتب المنزلة من ذلك قوله تعالى: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣٦].

التسامح في الديانة المسيحية:

جاء في العهد الجديد ما معناه: عندما حررنا المسيح أرادنا أحرارا وعليكم بالصمود وعدم الخضوع لنير العبودية. وليس من البر أن تسلب حرية الناس في أمر دينهم فإن الله منزه عن أن يريد أن يعبد اضطرارا، وهو ما نوه به القرآن في قوله تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وقوله: ﴿ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾ [يونس: ٩٩]،

(١) وزير السياحة الحالي تونسي يهودي الديانة.

ومما جاء في الإنجيل (طوبى للرحماء فإنهم يرحمون) وهو موافق لقوله ﷺ (الراحمون يرحمهم الرحمان) [1] وجاء في الإنجيل (أحبوا أعداءكم باركوا لاعنيكم) وفيه أيضا (من لطمك على خدك الأيمن فأدر له له خدك الآخر).

التسامح في الديانة اليهودية:

جاء في نصوص التوراة وشرحها كتاب التلمود دعوة الى التسامح والإحسان لغيرهم منها (أحبوا الغريب لأنكم أنتم أنفسكم كنتم غرباء ولا تضمروا السوء نحو غيركم) وفيه أيضا (الإساءة الى الأجنبي إساءة الى الله).

ونحن إذا قارنا بين الديانات الثلاث نجدها متفقة كلها في القيم والسلوك والأخلاق وعلى التسامح والتراحم واحترام الآخرين ومعاملتهم بنفس ما يقرونه من مبادئ لأنفسهم.

وهنا يتساءل المرء: لماذا نعامل بعضنا البعض بما ينافي روح الدين وجوهره فيحقر القوي الضعيف ويعامله بقساوة غريبة؟ ولم تنقطع

(١) أخرجه الترمذي في سننه.

الحروب الدينية التي كان يتزعمها في الأغلب رجال الدين ينفخون في أبواقها ويحرضون أتباعهم على كراهية مخالفيهم ومعاداتهم واستعبادهم واستعمارهم وذلك عبر التاريخ القديم والمعاصر، فما الحروب الصليبية إلا شاهدة على نفوس القائمين بها من حقد مقيت وكراهية مغرضة، وما الاستعمار في العصر الحديث وخاصة خلال القرن ١٩ و ٢٠ إلا دليل على ذلك رغم أنهم ابتعدوا عن الدين بدعوى الحرية والعدل والمساواة وتبقى شعارات نظرية لا غير وأن دعاة العلمانية والديمقراطية لم يجتثوا من فكرهم العنصرية والاستبداد والعبودية.

ورغم الندوات والمؤتمرات بين علماء المسيحية والإسلام وما أكثرها على مر الأيام بقيت بدون جدوى وتنتهي بإبرام معاهدات واتفاقيات لكنها حبر على ورق، فلم يحلوا مثلا مشكلا يمثل أكبر معضلة ومظلمة في التاريخ المعاصر وهي القضية الفلسطينية واستقلال الشعب الفلسطيني وتحرره من الاستعمار الصهيوني على أرض أجداده وعاصمتها القدس الشريف.

وخاتمة الختام: (لعلنا نتساءل أين نحن مما نادت به الديانات الإبراهيمية أليس بين محتوى نصوصها والممارسة بون لا تقدير لمداه؟ ألم يأن للجميع تحقيق تلك المصالحة حتى يعم السلام والرخاء الكون وتعمر الطمأنينة قلوب الناس) [١].

ويبقى النضال قائما والحوار مستمرا عبر الأجيال المختلفة حتى يبزغ فجر المساواة والتسامح الحقيقي.

أسس بيداغوجية الحوار:

تقول الدكتورة إقبال الغربي[٢]: إن الشراكة والتعاون الدولي في مجال حوار الثقافات هي الأداة الأساسية للتحكم في المتغيرات الإنسانية ولم يعد بإمكان أية أمة المواجهة بمفردها للفقر والإرهاب والمخدرات وغيرها من الآفات الكبيرة، وترى أن مواجهة الأخطار والتحديات تحتم علينا تأسيس عقد اجتماعي عالمي يضبط علاقات راشدة بين الأمم والثقافات عقدا متشبعا بقيم التضامن والاحترام مع تكوين هويات مرنة متفتحة على بعضها البعض.

(١) أ.د حسين فنطر: كتاب « حوار الأديان التوحيدية الإبراهيمية من أجل التسامح والسلام » ص ٣١ (منشورات وزارة الثقافة والمحافظة على التراث. ط ٢٠٠٦).
(٢) باحثة جامعية تونسية في مجال المرأة والإسلاميات.

إضافة الى ذلك لا بد من اقتناع كل المجتمعات بضرورة التنازل عن الأنانية والتعالي واحتقار الغير والتخلص من عقدة التفوق وتفريق المجتمعات بين مجتمع يأمر وينهى وآخر متلق لكل ما يملى عليه، فإذا انتصرت فكرة الأخوة والتسامح والحوار والمساواة ساد السلام في العالم وأمكن بالتالي القضاء على التطرف والإرهاب وصفاء الدين من كل الشوائب التي من شأنها أن تخرجه عن مساره الحقيقي، فالدين هو الكفيل بإصلاح القيم والمثل العليا وهو الحارس من كل انحراف. فهل تنتصر الإنسانية مما يرجحه بعض المنظرين المعاصرين أم إن صوت الحكمة والعقل هو الذي سيود وينتصر؟

من خلال السائد اليوم في العالم لا يبدو في الأفق بصيص أمل في تحرير الإنسان من طبائعه العدوانية رغم انتشار العلم وانتشار الحضارة ورغم وجود عقلاء، ومن الأسباب غياب التدين الصحيح المبني على روح الاعتدال والوسطية والتسامح وعلى القيم الإنسانية النبيلة التي نحن في أمس الحاجة إليها. ولا بد من إنشاء ميثاق أخلاقي يتفق عليه للعمل به ويكون ملزما للكل مستمدا منسجما ومتوافقا مع روح الدين مبادئه

المشتركة بين الأديان السماوية الثلاثة، ولا بد من توحيد الجهود بين كل الذين يؤمنون بقيم الحرية والعدل والمساواة وعدم إقصاء أي مخالف بقطع النظر عن الدين والجنسية واللغة والعرق.

ولذلك نجد أن غاية الإسلام هو تحقيق الأمن والسلام على الجميع دون تفريق عنصري واحترام إنسانية الإنسان مع اعتماده على المبادئ العامة لحقوق الإنسان وانسجامه مع المواثيق الدولية ومنها احترام الأديان والعقائد حتى لا يرجع الخلاف القديم وتعود الأحقاد السالفة وحتى لا تسود المجتمع الأحقاد والضغائن والانشقاقات. فمن أهم مبادئ الإسلام الجمع والتوحيد ضمن ميثاق مشترك يحقق التفاهم والاستقرار.

وفي اعتقادي أن كل ما ترنو إليه النفوس الصادقة يحتاج الى جهود ونقاشات وحوارات منظمة وجادة وهو ما يتطلب وقتا قد يطول وقد يقصر مع العزم وعدم اليأس وهو ما يدعو إليه الإسلام من حوار مستمر بدأ منذ أن خلق الله العالم وخلق الإنسان، وهو الحوار الذي

بينته سورة البقرة من حوار بين الملائكة وبين الله وحوار إبليس مع المولى عز وجل[١].

التأرجح بين التسامح وصراع الحضارات:

ما زال عالمنا يحتاج الى المزيد من الحوار بعقد المحاضرات واللقاءات بين علماء ومفكري ورجال الأديان لأن فكرة التسامح بمفهومها الشامل ما زالت تراوح مكانها بين الرافضين والمؤيدين وما زال كل فريق منهما متمسك بموقفه من الموضوع وبتصوره للعلاقة بين الأنا والآخر وما زالت فكرة الإقصاء والعدائية قائمة وبقوة وما زالت فكرة التسامح تراوح مكانها في احتشام دون أن يكون لها فاعلية تذكر بينما ما زالت جبهة الرفض مسيطرة على العالم ومهيمنة بما توفر لها من وسائل مختلفة.

موقف الكنيسة الكاثوليكية:

لا بد من التنويه بالخطوة الإيجابية سنة ١٩٦٥ والتي تثبت الانفتاح على المسلمين وهو انفتاح صادق معهم، وكذلك البيان المشترك الصادر

(١) عبد الله الكحلاوي: إشكالية وأخلاق الحوار الحضاري في ظل تعايش الأديان منشورات مركز الأديان، مدينة القيروان ٢٠٠٥.

عن شيخ الأزهر الدكتور أحمد الطيب والبابا الحالي فرنسيس بابا الفاتيكان وهي مرحلة مهمة تضع أسسا جديدة للعيش المشترك في سلام وأمان بعد سلسلة من اللقاءات بين المسلمين والمسيحيين[١].

(١) مداخلة أ.د محمد الأزهر باي، الأستاذ بجامعة الزيتونة، بعنوان « التسامح والدعوة إلى الحوار في الديانات الإبراهيمية: فعاليات الملتقى المنتظم بتونس، ١٠ ديسمبر ٢٠٠٤ من ص ٢٧ إلى ص ٢٩.

الخلاصة

إننا نلتقي في هذا البلد الشقيق الذي تربطنا به علاقات تاريخية وحضارية وسياسية متميزة، وشهدت بلداننا حضارات وعلاقات عميقة، وتأثرت الحضارة التي قامت هنا وهناك من تجاربهما الثقافية والعلمية، وما زالت أسماء الكثير من العلماء والمفكرين اللامعين حية الى يومنا هذا بما قدموه للإنسانية من آراء علمية عظيمة.

واليوم إذ نجتمع في هذه المدينة الجميلة فنحن نبني بهذا اللقاء حوارا ثقافيا متجددا للاطلاع على تجارب بعضنا البعض والبحث بجدية وتعمق في كيفيات وسبل تطوير علاقاتنا الأخوية والإنسانية ولإثراء الفكر الحديث بما يعود بالخير والنفع على الإنسان في كل مكان، ولنتعاون من أجل تحقيق طموحات الشعوب بقطع النظر عن اختلافاتها وتنوع دياناتها، مما يسهل التقارب أكثر فأكثر ويزيل ما قد يبدو خلافا في وجهات النظر، وهو ما من شأنه أن يزيد في نسق التعاون ويعطي للشراكة قوة ومناعة ويوثق روابط التفاهم والثقة التي هي شرط أساسي للنجاح فيما نطمح إليه سوية من تحقيق علاقات ملؤها التعاون والعمل الصالح والسلام

والمحبة في ظل نظام عالمي جديد تسوده الحرية والاستقرار والرخاء، ونقضي فيه على التعصب والحروب والتفرقة العنصرية والفقر والمرض والجهل وغير ذلك مما كان سائدا ولا يزال في كثير من أصقاع العالم الذي ينبغي أن يجمع بين الناس فيه الإيمان بالله تعالى والعمل الصالح والتحلي بفضائل الأخلاق أمام اكتساح المادة والتطور الحضاري والاقتصادي المدهش. فشعوبنا مؤمنة بوجوب التعاون البناء من أجل غد أفضل يسوده التسامح والتضامن.

لذلك ندعو الله تعالى أن يوفقنا لما فيه خير الإنسانية عامة والمسلمين خاصة في كنف التسامح والمحبة والحوار والتعاون. قال تعالى: ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير﴾ [الحجرات: ١٣].

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

التسامح كأصل من أصول الإسلام الثابتة ٨

التسامح في القرآن الكريم ١٠

التسامح من خلال أقوال النبي ﷺ وتطبيقاته ١٤

الظروف الدولية التي نشأ فيها الإسلام ١٩

الحروب التي قامت بين المسلمين وغيرهم ٢١

فتح مكة أنموذج لاستراتيجية القتال ٢٧

آيات القتال في القرآن ٣٢

حروب المسلمين الخارجية ٣٣

رأي الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور ٣٤

دعوة الإسلام الى الحوار ٣٥

التفريع الفقهي لمبدأ التسامح ٣٦

دور الطرق الصوفية في مقاومة الغلو والتطرف ٣٩

تونس نموذج للتسامح والسلم عبر العصور ٤٠

التسامح في الديانة المسيحية ٤٣

التسامح في الديانة اليهودية ٤٤

أسس بيداغوجية الحوار ٤٦
التأرجح بين التسامح وصراع الحضارات ٤٩
موقف الكنيسة الكاثوليكية ٤٩
الخلاصة ٥١
قائمة المحتويات ٥٣

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

أهم المشكلات التي تواجهها الدول الإسلامية لتحقيق الأمن الغذائي والمائي وآثار ذلك على التحديات المستقبلية لها

إعـــداد

أ.د. عبد الفتاح محمود إدريس

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

أهم المشكلات التي تواجهها الدول الإسلامية لتحقيق الأمن الغذائي والمائي وآثار ذلك على التحديات المستقبلية لها

إعـــداد

أ.د. عبد الفتاح محمود إدريس

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، **وبعد:**

فإن تحقيق الأمن الغذائي والمائي لأمة الإسلام، مطلب ديني، ومقصد تشريعي، ولذا فإن همة الدول الإسلامية في كل عصر، ترنو نحو تحقيق ذلك، واتخاذ السبل التي من شأنها تحقيقه، وقد أخذت دول مسلمة كثيرة بما أتاحه التقدم التقني لتوفير المواد الغذائية، ويأتي هذا البحث ليؤكد على ضرورة المضي قدما نحو تحقيق هذا المطلب الشرعي، ويتم بيان ذلك من خلال المطالب والفروع والمقاصد التالية:

مطلب تمهيدي: تحقيق الأمن الغذائي والمائي من فروض الكفاية.

المطلب الأول: سبل تحقيق الأمن الغذائي.

الفرع الأول: الاعتماد على المنتجات المحلية.

الفرع الثاني: استخدام التقنيات التي من شأنها تحقيق هذا الأمن.

المقصد الأول: الأخذ بمعطيات العصر وتطبيق التقنيات الحديثة لتحقيق حد الكفاية ثم الوفرة في مجال الإنتاج الزراعي.

المقصد الثاني: انتخاب سلالات النباتات والمغروسات، التي من شأنها زيادة المنتج الغذائي.

الفرع الثالث: زيادة مساحة الأرض الصالحة للإنتاج الزراعي وإقامة المشاريع الغذائية عليها.

المقصد الأول: إحياء الأرض الموات بالمشاريع التي يتحقق بها هذا الإحياء.

المقصد الثاني: منح مهلة مناسبة لمتحجري الموات للتمكن من إحيائه بوسائل التقنيات الحديثة.

المقصد الثالث: رصد الخبراء ذوي الكفاءة لتقديم الخبرة العملية لمن يقومون بإحياء الموات.

الفرع الرابع: تشجيع إقامة المشاريع الزراعية والصناعية التي تقوم على هذه المنتجات.

الفرع الخامس: توفير الغذاء كنوع التزام ألزم الشارع المكلفين به.

المقصد الأول: توفير الغذاء للفقراء والمساكين كأحد خصال الكفارات.

المقصد الثاني: توفير الغذاء في النفقة الواجبة على المكلفين بها.

المقصد الثالث: توفير الغذاء في حق المضطر إليه.

المقصد الرابع: تحريم احتكار الأقوات.

المقصد الخامس: عدم الإغلاء على الناس في قيم أغذيتهم.

المطلب الثاني: سبل تحقيق الأمن المائي.

الفرع الأول: البحث عن موارد الماء.

الفرع الثاني: الحفاظ على الماء الموجود بتخزينه في الأماكن الصالحة لذلك.

الفرع الثالث: الحفاظ على الماء الموجود بتنقيته.

الفرع الرابع: تحقيق الأمن المائي بتحلية المياه المالحة.

الفرع الخامس: إعادة الانتفاع بمياه الصرف بعد معالجاتها.

المطلب الثالث: المشـــكلات التي تواجهها الدول الإســـلامية وهي في سبيل تحقيق الأمن الغذائي والمائي وأثرها.

الفرع الأول: قلة الأراضي الصالحة للزراعة في الدول الإسلامية بوجه عام.

الفـــرع الثاني: إحجام الكثيرين عن اســـتثمار أموالهم في إحياء الأرض الموات.

الفرع الثالث: نـــدرة موارد المياه العذبة وندرة مشـــاريع تحقيق الأمن الغذائي.

الفـــرع الرابع: عدم الاقتصاد في اســـتهلاك المواد الغذائية واســـتعمال أكثرها في غير ما خصصت له.

الفرع الخامس: عدم القصد أو ســـوء استعمال الماء العذب واستهلاك أكثره في غير ما خصص له.

❁ ❁ ❁

مطلب تمهيدي

تحقيق الأمن الغذائي والمائي من فروض الكفاية

فرض الكفاية: ما يجب على المخاطبين به، إلا أنه إن أداه من فيهم كفاية منهم، سقط الإثم عن الباقين، وإن تركه الجميع أثموا [1].

وقد بين الفقهاء مجالات فروض الكفايــة، وذكروا أن هذه المجالات يمكن إرجاعها إلى مجالين، هما ما يلي:

أولا مجال العبادات:

ومما اعتبره الفقهاء من العبادات من فروض الكفاية: طلب العلم النافع، والدعوة إلى الله تعالى، وتجهيز الميت من تغسيله وتكفينه، وحمله، والصلاة عليه، وحمله ودفنه، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ورد السلام، وتسميت العاطس بعد حمده الله تعالى، وإقامة الحجج للرد على المبتدعة والمشككين في الدين، وإحياء الكعبة كل سنة بالزيارة.

ثانيا: مجال الأمور الدنيوية:

ومما اعتبره الفقهاء من الأمور الدنيوية من فروض الكفاية: تعلم الطب والهندسة والحساب والزراعة والفلك.. ونحوها، وتعلم أصول

(١) فتاوى ابن الصلاح / ١٤٥.

الصناعات المختلفة، كالفلاحة والحياكة والحجامة والسياسة، ونحوها، فإن ذلك كله وما كان مثله فتعلمه من فروض الكفايات، قال الغزالي: «إن الطب والحساب من فروض الكفايات؛ فإن أصول الصناعات أيضًا من فروض الكفايات؛ كالفلاحة والحياكة والسياسة، بل الحجامة والخياطة؛ فإنه لو خلا البلد من الحَجَّام تسارع الهلاك إليهم، وحرجوا بتعريضهم أنفسهم للهلاك [١].

ثالثا: مجال المعاملات:

ومما اعتبره الفقهاء من الأمور الدنيوية من فروض الكفاية: إقامة المعاملات المختلفة التي ترفع الحرج عن الناس في معاشهم، كالبيع والشراء والإجارة والرهن، والحرث، وتولي الإمامة والشَّهادة وأدائها، والقضاء، ودفع الأذى والضرر عن الناس، وإطعام الجوعى، وإيواء المشردين، وتزويج العزب والعانس.. ونحوها [٢].

وإذا كان إطعام الجوعى، بتوفير الغذاء المناسب لهم، سواء كان توفيره بإنتاجه في الداخل أو باستيراده، بقصد بيعه لهم أو التصدق به على من ليس

(١) إحياء علوم الدين ١/ ١٦.

(٢) الغمراوي: السراج الوهاج على متن منهاج الطالبين في مختصر المحرر في فروع الشافعية / ٥٢١، الطرق الحكمية / ٣٥٩.

بوسعه أن يبتاعه، يعد من فروض الكفايات، وكان دفع الأذى والضرر عن الناس، بتقديم الشراب للعطشى من الآدميين أو الدواب من كل نفس محترمة منها، من فروض الكفايات كذلك، فإن المخاطب بهذا الفرض هم ذوي القدرة من جماعة المسلمين في كل بلد، سواء تعلقت قدرتهم بإنتاج الغذاء، أو تصنيعه، أو استيراده ممن ينتجه أو يصنعه، أو تعلقت قدرتهم بتوفير المياه الصالحة لشرب الآدميين أو استعمالاتهم في ري أراضيهم أو سقي دوابهم.

ومن ثم فإنه إذا قام ذووا القدرة من جماعة المسلمين في كل بلد بهذا الفرض، سقط الإثم عن باقي جماعة المسلمين، وإلا أثم الجميع.

❁ ❁ ❁

المطلب الأول

سبل تحقيق الأمن الغذائي

ليتحقــق الأمن الغذائي في مجتمع ما، فلا بد لذلك من أســباب تعمل على تحقيقه، لعل منها: اعتماد المســتهلكين في المجتمــع على المنتج المحلي، واســتخدام التقنيات التي من شــأنها تحقيق هذا الأمن، وزيادة مســاحة الأرض الصالحة للإنتاج الزراعي وإقامة المشاريع غذائية عليها، وتشجيع المشاريع الزراعية والصناعية التي تقوم على هذه المنتجات، ونبين في عجالة كيف يتحقق الأمن الغذائي بهذه السبل.

الفرع الأول: الاعتماد على المنتجات المحلية:

اعتماد المســتهلكين على ما تنتجه أرض الدولة التي يقيمون عليها، وما ينتجه أهلها، وتنتجه مصانعها، من شــأنه أن يشــجع على إنتاج المزيد من الغذاء، واجتذاب أفراد من المجتمع للعمل والاســتثمار في هذا الســبيل، بما يوفره المنتــج المحلي من أنواع الأغذية المختلفــة في كل الأوقات غالبا، ولكل المســتهلكين، وفي جميع حــالات الاحتياج إلى هــذه الأغذية، وقد شــجع الإســلام على ذلك، فأمر المنتجين بتولي بيع ســلعهم في الأسواق بأنفســهم، حتى لا يتعرضوا للخديعة إن تولى بيعها غيرهم من الوســطاء

والســماسرة، فقد روى طاوس عن ابن عباس م قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تلقــوا الركبان، ولا يبيع حاضر لباد، قال: فقلت لابن عباس: ما قوله: «لا يبيع حاضر لباد؟»، قال: لا يكون له سمسارا»[١]، وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رســول الله ﷺ: «لا يبيع حاضر لباد، دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض»[٢]، وجعل لجالب السلع الغذائية وغيرها حق الرجوع في البيع إن تلقاه أحد المشترين فاشــترى كل ما جلبه، ثم وجد سلعته تباع في الســوق بأعلى مما بيعت به، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال: رســول الله ﷺ: «لا تلقوا الجلب، فمن تلقاه فاشترى منه، فإذا أتى سيده السوق فهو بالخيار»[٣].

الفرع الثاني: استخدام التقنيات التي من شأنها تحقيق هذا الأمن:

المقصــد الأول: الأخذ بمعطيــات العصر وتطبيــق التقنيات الحديثة لتحقيق حد الكفاية ثم الوفرة في مجال الإنتاج الزراعي:

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٢/ ٧٥٧.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، والترمذي في ســننه، وصححه، واستشــهد به النووي في شرحه على مسلم، وســكت عنه، وأخرجه أبو داود والنسائي والبيهقي في سننهم، وســكتوا عنه. (صحيح ابن حبان ١١/ ٣٣٥، سنن الترمذي ٣/ ٥٢٦، شرح صحيح مســلم ١٠/ ١٦٤، سنن النســائي ٧/ ٢٥٦، ســنن أبي داود ٣/ ٢٧٠، سنن البيهقي ٥/ ٣٤٧)

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٣/ ١١٥٧.

لا ينـــازع أحد في دور التقدم التقني في المجـــالات الحياتية، ومن بينها الإنتاج الغذائي، بدءا باســـتخدام آلات الميكنة الزراعية، وســـبل انتخاب السلالات التي تضاعف المنتج الزراعي، وقد أخذت المجتمعات الإسلامية بهذه التقانة إلى حد ما في زراعة المواد الغذائية وجنيها وتهيئتها للغذاء، وإن كان المسلمون يؤملون الكثير في اســـتخدامها، بتحقيق كفايتهم على الأقل من اســـتخدامها، وهم وإن أخذوا بأسباب ذلك، إلا أن الناتج لا يحقق لهم حد الكفاية من الغذاء، ولذا فـــإن كثيرا من هذه الدول تغطي حاجتها من الغذاء باستيراد بعض المنتجات الغذائية من خارجها.

ونصوص الشرع وقواعده لا تمنع من الإفادة بالتقدم العلمي والتقني، والأخذ بأســـباب ذلك ما لم يترتب عليه ارتكاب محظور، وإذا كانت صور وأشـــكال التقدم التقني لم تصنعها الأيدي المتوضئة، فإن الإسلام لا يمنع من الاســـتفادة مما أنتجه غير المسلمين في هذا الشـــأن، فقد أفاد رسول الله ﷺ من خبرة أهل فارس، حين فكر في وسيلة حماية تقي المسلمين في المدينة من زحف الأحزاب، فأمرهم بالاســـتعداد للمواجهة وحثهم على الجهاد، واستشـــارهم في وضع خطة تمنع دخولهم إلى المدينة، فأشـــار عليه ســـلمان الفـــارسي رضي الله عنه بحفر الخندق، قائلاً لـــه: كنا بفارس إذا حوصرنا،

خندقنا علينا، فاستحسن النبي ﷺ وأصحابه هذا الرأي، وأمر بحفره»[١]، وقد كان أهل فارس يومئذ لا يدينون بالإسلام، وحفر الخندق حول المدينة، من أعمال الخبرة، وقد أفاد منه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم والمسلمون، كما أفاد المسلمون من أعمال الخبرة لغيرهم من الأمم المجاورة، سواء في سك العملة أو حفظ المال أو تنظيم الصرف منه، أو نحو ذلك من صور الأعمال في الدولة الإسلامية.

المقصد الثاني: انتخاب سلالات النباتات والمغروسات، التي من شأنها زيادة المنتج الغذائي:

إن تحقيق حد الكفاية الغذائية للمسلمين، يقتضي انتخاب سلالات من النبات والغراس، يترتب على اختيارها زيادة المنتج، وإن هذا الانتخاب يتم بطرق عدة، إما بالتهجين، أو التحوير الوراثي، أو انتهاج طريقة غير تقليدية في إكثار النبات والغراس، كزراعة الأنسجة ونحوها، لإنتاج أنواع من الثمار والزروع أكثر من معدل مثيلتها التي لم يتبع فيها ذلك، وإنتاج زروع وثمار في غير بيئتها الطبيعية، وفي غير أوان نضجها، وإنتاج أنواع مقاومة للآفات.

(١) فتح الباري ٧/ ٣٩٣.

ولا تمنع نصوص الشرع وقواعده استخدام هذه التقنية، لزيادة المنتجات الغذائية، فقد فتح رسول الله ﷺ الباب واسعا أما المسلمين، حين تركهم يزيدون من إنتاج نخيلهم بالطريقة التي جربوها من قبل، وأثبتت جدواها في إنتاج الكثير من الثمار، حين استقبح تأبير النخل، ثم أذن لهم في فعل ما يتحقق به كثرة الثمار وجودتها، إذ قال لهم: «أنتم أعلم بأمر دنياكم»، فقد روى عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنهم أن النبي ﷺ مر بقوم يلقحون، فقال: لو لم تفعلوا لصلح، قال: فخرج شيصا، فمر بهم فقال: ما لنخلكم؟، قالوا: قلت: كذا وكذا، قال: أنتم أعلم بأمر دنياكم»[(١)]، فكل ما يتحقق به نفع المسلمين، ولا يخالف الشرع الحنيف فهو مأذون فيه شرعا، فضلا عن هذا فإنا إذا قلنا أن توفير الغذاء فرض، وكان استخدام هذه التقنيات من شأنها تحقيق ذلك، فإن استخدامها يكون واجبا، باعتبار أن «ما لا يتم الواجب إلا به وهو مقدور للمكلف فهو واجب»[(٢)].

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٤/ ١٨٣٦.

(٢) الآمدي: الإحكام ١/ ١٥٣، البعلي: القواعد والفوائد الأصولية / ١٠٤، السيل الجرار ٤/ ٥٩٠.

الفرع الثالث: زيادة مساحة الأرض الصالحة للإنتاج الزراعي وإقامة المشاريع الغذائية عليها:

لا يتحقق الأمن الغذائي بغير زيادة الرقعة الزراعية، بحسبانها التي يرتفق بها لإنتاج المزيد من الغذاء، بما يكفي حاجة الناس، ووسائل زيادة المساحة التي يمكن زراعتها، يكون بإحياء الأرض الموات، أو منح مهلة مناسبة لمن تحجر الموات، ليمكنه إحياءه، وتقديم الخبرة لمن يقومون بالإحياء، حتى يتحقق لهم ما أملوه من الموات بعد إحيائه.

المقصد الأول: إحياء الأرض الموات بالمشاريع التي يتحقق بها هذا الإحياء:

الموات: هي الأرض التي لم تعمر[١]، وإحياؤها يكون بجعلها صالحة للانتفاع بها فيما عمرت له[٢].

وقد اتفق الفقهاء على مشروعية إحياء الأرض الموات، ومن الفقهاء من يرى استحبابه[٣].

(١) نهاية المحتاج ٥/ ٣٣١.
(٢) العناية على الهداية ٩/ ٢.
(٣) الهداية وشروحها ٩/ ٣، مواهب الجليل ٤/ ١٤٥، الكوهجي: زاد المحتاج ٢/ ٣٩٧، الكافي ٢/ ٤٣٥.

ومما يدل على مشروعيته، أحاديث، منها: ما رواه جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من أحيا أرضا ميتة فهي له»(١)، وحديث عائشة ك أن رسول الله ﷺ قال: «من عمر أرضا ليست لأحد فهو أحق بها»(٢). وقد أجمع الفقهاء على مشروعية إحياء الموات، وعامة الفقهاء على أن الموات يملك بالإحياء(٣).

ويعتبر في إحياء الأرض الموات، ما يعد إحياء لها في العرف، وذلك يختلف باختلاف الغرض من إحياء الموضع، وضابط الإحياء: أن يهيأ كل شيء لما يقصد منه غالبا، فإن كان المراد من إحياء الأرض الموات إعدادها للزراعة مثلا، فإن إحياءها يكون بتهيئتها لتكون صالحة لهذا الغرض.

(١) أخرجه أبو داود والترمذي في سننهما، وسكت عنه أبو داود، وقال فيه الترمذي: حديث حسن صحيح، وعلقه البخاري عن عمر، ورواه ابن حجر في تغليق التعليق مسندا من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده. (صحيح البخاري ٢/ ٨٢٣، سنن أبي داود ٣/ ١٧٨، سنن الترمذي ٥/ ٦٨، تغليق التعليق ٣/ ٣٠٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٣/ ١٤٠.

(٣) العناية على الهداية ٩/ ٣، مواهب الجليل ٤/ ١٤٥، نهاية المحتاج ٥/ ٣٣٠، حاشية الشرواني على تحفة المحتاج ٦/ ٢٠٢، المغني ٥/ ٥٩٦.

إلا أن عبارات الفقهاء اختلفت فيما تكون به الأرض معدة لذلك:

فيرى الحنفية أن الأرض الموات تكون صالحة للزراعة، إذا كربها[1] من أراد زراعتها، أو قام ببذرها، أو ضرب عليها المسناة، أو حفر لها بئرا، أو شق لها نهرا، أو حوطها وسنمها بحيث يعصم الماء من غمرها.

ويرى المالكية أن إحياءها للزراعة، يكون بحفر بئر أو إزالة الماء عنها، ويكون بحرثها وإثارة تربتها وبذرها، وإزالة الشجر والحجر عنها، وتسوية تربتها.

ويرى الشافعية أن الأرض تكون معدة للزراعة، بجمع التراب أو القصب أو الحجر أو الشوك حولها، وتسويتها وحراثتها وتليين تربتها، وإن كان يكفي لريها ماء السماء لم يشترط حفر بئر ونحوه لسقيها، وإن لم يكفها ماء السماء اشترط لإحيائها سوق الماء الذي تروى به من عين أو نهر أو بئر ونحوها.

(١) كرب الأرض: أثارها للزرع. القاموس المحيط / ١٦٦.

ويــرى الحنابلة أن إحياءها للزراعة يتحقق بســوق المــاء إليها من بئر أو عــين أو نهر إن كان لا يكفيها ماء المطر، فــإن كفاها تكون محياة بتهيئتها للغــرس أو الزرع، وفي رواية عن أحمد أن تحويــط البقعة إحياء لها أيا كان الغرض من إحيائها[١]، لحديث سمرة عن النبي ﷺ قال: «من أحاط حائطا على أرض فهي له»[٢].

وإحيــاء الأرض الموات لاتخاذهــا موضعا لمصنــع أو لتربية الدواب ونحوهــا، يعتبر فيه ما يكون إحياء له في العــرف، فإن كان الإحياء لإقامة مصنــع، فإن إحياؤها يكون بإقامة حوائط المصنع، وإقامة المعدات اللازمة للإنتــاج، وتوفير المــواد اللازمة للتصنيــع، ونحو ذلــك، وإحياء المكان بقصد تربيــة الطيور والدواب، يكون بإقامة ســور عليه، وإعداد الحظائر المناســبة لحفظ وتربية أنــواع الطيور والــدواب، وتوفير مــن يقوم على إطعامها ورعايتها.

(١) الهداية والكفايــة ٩/ ٦، شرح منح الجليل ٤/ ١٩، روضــة الطالبين ٥/ ٢٨٩، المغني ٥/ ٥٩٩.

(٢) أخرجه أحمد في مســنده، والبيهقي وأبو داود والترمذي في سننهم، وسكت عنه البيهقي وأبو داود، وقــال الترمذي: حديث صحيح، وصححه ابن الجــارود كذلك. (الفتح الرباني ١٥/ ١٣١، الســنن الكبرى ٦/ ١٤٨، ســنن أبي داود ٣/ ١٧٩، نيل الأوطار ٦/ ١٤٥)

المقصد الثاني: منح مهلة مناسبة لمتحجري الموات للتمكن من إحيائه بوسائل التقنيات الحديثة:

منح مهلة مناسبة لمتحجري الموات، ليتمكنوا من إحيائه باستخدام وسائل التقنيات الحديثة، التي يحبذها طابع العصر، وتقتضيها طبيعة إحياء الموات في زماننا، والذي يستغرق تدبير وسائله وقتا وجهدا ومالا، ولما كان تحجير الموات هو الخطوة الأولى لإحيائه، كان لابد من بيان حقيقته، ومدى اعتباره إحياء، وبيان المدة التي ضربها الشرع لمن تحجر الموات.

والتحجير هو: الإعلام بوضع الأحجار حول الموضع الذي يراد إحياؤه، لمنع الغير من الدخول فيه بقصد إحيائه، ويرى جمهور الفقهاء أن تحجير موضع ما، يكون بوضع علامة تدل على بدء إعماره، كجمع تراب حوله، أو إحاطته بحائط، أو غرز خشبات أو نحوها حوله، ويرون أن التحجير ليس إحياء للموات، بل هو مجرد إعلام للغير بأن الموضع المحجر قد سبق إليه أحد بقصد إحيائه[1].

وقد ذهب جمهورهم إلى أنه لا يفيد ملك المتحجر فيما حجره، بل يثبت له حق اختصاص بالموضع المحجر، وهو الصحيح من مذهب الحنفية،

(١) الهداية والعناية ٩/ ٥، بدائع الصنائع ٨/ ٣٨٥٣، ٧/ ٧١، شرح منح الجليل ٤/ ١٩، روضة الطالبين ٥/ ٢٨٦.

وإليه ذهب المالكية والشـــافعية والحنابلة [١]. لحديث أسمر بن مضرس أن رســـول الله ﷺ قال: «من سبق إلى ما لم يســـبق إليه مسلم فهو أحق به»[٢]. فهو يثبت مجرد حق اختصاص للمتحجر في الموضع، بحيث إذا دخله أحد وأحياه فلا يثبت له حق فيه.

وينبغي على المتحجر أن يشتغل بعمارة ما حجره بعد التحجير مباشرة، فإن لم يفعل وطالت المدة، طالبه ولي الأمر أن يبدأ في عمارة المكان وإلا تركه لمن يحييه، فإن طلب مهلة أمهله مدة قريبة مناسبة لما يقوم به، ويثبت له حق الاختصاص بالموضع خلال مدة الإمهال.

وقد حـــدد فقهاء الحنفية مدة ثبوت الحق للمتحجر فيما حجره، بثلاث ســـنين[٣]، لأثر يروى عن عمر رضي الله عنه قـــال: «ليس لمتحجر حق بعد ثلاث سنين»[٤].

---

(١) المصادر الفقهية السابقة، المغني ٥/ ٥٦٩.

(٢) أخرجه البيهقي وأبو داود في سننهما وسكتا عنه، وأخرجه الطبراني في الكبير، وقال ابن حجر في ســـنده عند أبي داود: إسناده حسن.. (السنن الكبرى ٦/ ١٤٢، سنن أبي داود ٣/ ١٧٧، الطبراني: المعجم الكبير ١/ ٢٨٠، الإصابة ١/ ٦٧).

(٣) الهداية ٩/ ٥.

(٤) أخرجه أبو يوســـف في كتاب الخراج عن الحســـن بن عمارة عن الزهري عن سعيد بن المسيب، قال ابن حجر في الدراية: وإسناده واه. (الدراية ٢/ ٢٤٤)

وتــرك الشــافعية والحنابلة تقدير هــذه المدة إلى ولي الأمر، بحســب ما يرى مــن حال المتحجــر، وما تقتضيــه المصلحة العامة للمســلمين، ومــا جرت بــه العــادة في مثله، إلا أنــه ينبغــي أن يكون الأمــد قريبا، حتــى لا يفــوت على غيره إحيــاءه، فإن مضــت المدة المضروبــة ولم يقم بإحيــاء ما حجــره، أو ترك الموات وأعــرض عنه، بطل حقــه فيه، وكان لغيره إحياءه[1].

ووفقا لما جرت عليه عادة من يقومون بإحياء الموات، تحليل التربة، ثم معالجتها بالأسمدة والطمي ونحو ذلك، وفق ما يراد زراعته فيها، ثم تدبير وســيلة الري بما تحتاجه من حفر بئر عميقة، وتثبيت شــبكة الري المناسبة، سواء كان ريا محوريا أو بالتنقيط أو الغمر، أو نحو ذلك، وقبل ذلك تسوية الأرض وتهذيب ســطحها، ومخاطبة الجهات الحكوميــة المعنية، للإذن في الحفــر وإنزال طلمبات الأعماق، وكل ذلك وغــيره يحتاج إلى وقت يحدده ســير الإجراءات، ومما لاشك فيه أن الوقت الذي يســتغرق لتجهيز هذه الأرض للزراعة الآن يختلف باختلاف مســاحة الأرض وطبيعتها وبعدها

(١) نهاية المحتاج ٥/ ٣٤٠، المغني ٥/ ٥٦٩، الكافي ٢/ ٤٣٩.

أو قربها من مورد الماء والطاقة، ونحو ذلك، ولا ينبغي أن تقدر المدة بثلاث سنين أو أربع، إلا بعد سؤال أهل الخبرة في ذلك، فرأيهم في تحديد المدة محل اعتبار، حتى لا يترتب على التحديد بغير مشـــورتهم، حرمان المتحجر من حقه في إحياء الموضع إن كان قادرا عليه، ولم يقصر في اتخاذ أسباب الإحياء منذ تحجر الموات.

المقصد الثالث: رصد الخبراء ذوي الكفـــاءة لتقديم الخبرة العملية لمن يقومون بإحياء الموات:

لما كانت الغاية من إحياء الموات هو إيجاد البيئة الطبيعية المناسبة لتوفير الغذاء، وكانـــت الأرض الموات مما تختلف طبيعتها وما يجود فيها من أنواع المزروعات والمغروســـات، وما يلزم لها لإنتاج محصول وافر، يحقق الكفاية الغذائية لأهل الأماكن القريبـــة منه، فإن غالبية من يقومون بالإحياء قليلي الخبرة في كيميائية التربة، وما يجود فيها، وطريقة الري المناســـبة، والأسمدة التي تعالج بهـــا تربتها، ونوع مقاومـــة الآفات التي تحـــل بالموضع، ولذا كان مـــن المناســـب تخصيص خبير زراعـــي لكل منطقة مـــن المناطق التي يتـــم إحياؤها، ليقدم خبراته لمـــن يقومون بإحياء المـــوات، ليتحقق الأمن الغذائي للجميع.

الفرع الرابع: تشجيع إقامة المشاريع الزراعية والصناعية التي تقوم على هذه المنتجات:

تنتج الأرض أنواعا عدة من الزروع والثمار، كما يقام فيها حظائر الطيور والدواب، التي تنتج أنواعا عدة من المنتجات الغذائية، ويقام بها المزارع السمكية، ونحوها، ومما لا يمتري فيه أحد أن ما ينتج يزيد عن حاجة المستهلكين وقت إنتاجه، فلو أقيمت مشروعات زراعية وصناعية تقوم بتحويل هذه المنتجات الغذائية إلى منتجات يمكن تخزينها ونقلها من موضع إلى آخر، كان ذلك محققا الأمن الغذائي بهذه المنتجات لكافة المستهلكين طوال العام.

وقد كان رسول الله ﷺ يدخر لأهله أقواتهم من الغذاء لمدة عام، وما زاد على ذلك كان يجعله في سبيل الله تعالى، فقد روى عمر رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ كان يبيع نخل بني النضير، ويحبس لأهله قوت سنتهم»[1]، ولأن بعض المنتجات لا يمكن تخزينها على طبيعتها التي أنتجت عليها، فكثير من هذه الأغذية يسارع إليه الفساد، وبعضها لا يمكن تخزينه إلا بعد معالجة،

(١) أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين. (صحيح البخاري ٥/ ٢٠٤٨، صحيح مسلم ٢/ ١٣٧٩).

وبعضها لا يخزن في ظروف الطقس الاعتيادية، فلزم أن تقوم صناعات على هـــذه المنتجات إما لتحويلها عن طبيعتها ليمكـــن تخزينها والإفادة منها في أكثر السنة، وإما بجعلها منتجا آخر له طبيعته الخاصة المختلفة عما كان عليه وقت الإنتاج، وإما بدمجه مع منتج آخر، لصناعة منتج غذائي منهما، ونحو ذلك، وكل ذلك يحقـــق الغاية المقصودة من إنتاجـــه، وهو الأمن الغذائي للمجتمع المسلم خلال أيام السنة.

الفرع الخامس : توفير الغذاء كنوع التزام ألزم الشارع المكلفين به:

نبين في هذا الســـبيل ســـبل توفير الغذاء كالتزام يلتزم به المكلفون به، سواء في جانب الأوامر أو النواهي.

المقصد الأول: توفير الغذاء للفقراء والمساكين كأحد خصال الكفارات:

الكفـــارات: عقوبات فيها معنى العبادة، شرعت تكفيرا للذنب ومحوا للجرم وتقربا إلى الله تعالى.

والتكفـــير بالإطعام، يكون في مخالفة محظـــورات الإحرام، التي منها: لبـــس المخيط أو المحيط بالبدن في حق الرجال، ومس الطيب أو التطيب به في الثوب أو البدن، ومجاوزة الميقات المكاني بدون إحرام، وقطع شجر الحرم

أو نباته، والتعرض لصيد الحرم، وإزالة شعر الرأس لعذر أو لغيره، وقلم الأظفار، والجماع أو الإتيان بمقدماته.

يدل لوجوب الفدية بالإطعام في ذلك ونحوه، من ارتكاب محظور من محظورات الإحرام، ما يلي:

قول الحق سبحانه في شأن حلق المحرم شعر رأسه قبل التحلل، ﴿وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾[1]، روى عن كعب بن عجرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له: «آذاك هوام رأسك؟، قال: نعم، فقال له النبي ﷺ: احلق ثم اذبح شاة نسكا، أو صم ثلاثة أيام، أو أطعم ثلاثة آصع من ثمر على ستة مساكين»[2].

وقوله سبحانه في قتل المحرم الصيد: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾[3]، على تفصيل بين العلماء

(١) من الآية ١٩٦ من سورة البقرة.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين. (صحيح البخاري ٤/ ١٥٣٤، صحيح مسلم ٢/ ٨٥٩).

(٣) من الآية ٩٥ من سورة المائدة.

في موضع ذبح النسك والإطعام، حيث ذهب المالكية والظاهرية إلى أنه يجزئ ذبح النسك، والإطعام في أي موضع من الأرض، بمكة أو غيرها، ومشهور مذهب الشافعية أن ذلك لا يجزئ إلا بمكة، وهو رواية عن أحمد، ومذهب الحنفية أن الدم يكون بمكة، وأما الإطعام فحيث شاء المكفر، ويرى جمهور الحنابلة أن موضع الذبح والإطعام في الموضع الذي تحلل فيه المحرم بالحلق(١).

وفي جماع المحرم زوجته، روى يزيد بن نعيم «أن رجلا من جذام جامع امرأته وهما محرمان، فسألا النبي ﷺ؟، فقال: اقضيا نسكا واهديا هديا»(٢).

وفي الإتيان بمقدمات الجماع، روي عن علي رضي الله عنه أنه قال: «من قبل امرأته وهو محرم فليهرق دما»(٣).

(١) الهداية ٢/ ٤٥٢، بداية المجتهد ١/ ٤٩٨، التاج والإكليل ١/ ١٩٢، المهذب ١/ ٢٢٠، مغنى المحتاج ١/ ٥٣٠، المغنى ٣/ ٥٦٨، ٥٧٣، الكافى١/ ٤٢٩، المحلى٧/ ٣٢٠،تفسير ابن عطية٢/ ١٥٦، تفسير القرآن العظيم ١/ ٢٣٣.

(٢) أخرجه أبو داود في مراسيله من طريق يزيد بن نعيم، وأخرجه ابن حجر في الدراية، وذكره في تلخيص الحبير، وقال: رجاله ثقات مع إرساله. (مراسيل أبي داود / ١٤٧، الدراية في تخريج أحاديث الهداية ٢/ ٤٠، تلخيص الحبير ٢/ ٢٨٣).

(٣) أخرجه البيهقي في سننه ٥/ ١٦٨.

والتكفير بالهدي يكون عند الإحصار عن أداء الحج أو العمرة، قال تعالى: ﴿ وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ ﴾(١).

والتكفير بالإطعام يكون كذلك عند الحنث في اليمين، قال تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾(٢).

والتكفير بالإطعام في الظهار، عند إرادة الزوج المظاهر الرجوع إلى معاشرة زوجته، إذا عجز المظاهر عن العتق والصيام. ﴿ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ۚ ﴾(٣).

والتكفير بالإطعام في الفطر عمدا في نهار رمضان لعذر أو غيره، قال جل شأنه: ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾(٤)، وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أتى رسول الله ﷺ رجل فقال: هلكت، فقال:

(١) من الآية ١٩٦ من سورة البقرة.
(٢) من الآية ٨٩ من سورة المائدة.
(٣) الآيتان ٣، ٤ من سورة المجادلة.
(٤) من الآية ١٨٤ من سورة البقرة.

وما أهلكك، قال: واقعت امرأتي في شـــهر رمضان، قال: فاعتق رقبة، قال: ليس عندي، قال: فصم شـــهرين متتابعين، قال: لا أستطيع، قال: فأطعم ســـتين مسكينا، قال: لا أجد، فأتى رســـول الله ﷺ بعزق فيه تمر فقال: أين الســـائل، تصدق بهذا، فقال: على أفقر من أهلي يا رسول الله، فوالله ما بين لابتيهـــا أهل بيت أفقر منا فقال رســـول الله ﷺ: فأنتم إذا، وضحك حتى بدت أنيابه»[1].

المقصد الثاني: توفير الغذاء في النفقة الواجبة على المكلفين بها:

أوجـــب الله عـــلى كل قادر لـــه مال أو عمل يتكســـب منـــه، أن ينفق عـــلى زوجته وأصوله وفروعـــه الذين لا مال لهم ولا عمـــل ولا يقدرون عـــلى الكســـب، ومن المعلـــوم أن للنفقـــة شـــعبا ثلاثة، هي: الســـكنى، والإطعام، والكسوة.

ومما ورد في إيجـــاب إطعام الزوج زوجته، مـــا رواه حكيم بن معاوية القشـــيري عن أبيه، قال: «قلت: يا رســـول الله ما حق زوجة أحدنا عليه، قال: أن تطعمها إذا طعمت، وتكســـوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٤٦٧.

ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت»[١]، مع قوله تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾[٢]، وروي عن عبد الله بن عمرو م أن رسول الله ﷺ قال: «كفي بالمرء إثما أن يضيع من يقوت»[٣].

ومما ورد في إطعام الأصول لفروعهم، قول الله تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾، والمولود له هو الأب، وقد وجبت عليه النفقة بشعبها الثلاث للزوجة، لأجل الأولاد، فلأن تجب النفقة عليه للأولاد فبالأولى، وقد روت عائشة أن هند بنت عتبة قالت: «يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، فقال: خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»[٤]، وحديث عبد الله بن عمرو السابق.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده، والبيهقي وأبو داود والنسائي في سننهم وسكتوا عنه، وأخرجه الطبراني في الكبير، وقال ابن حجر في تلخيص الحبير: صححه الدارقطني في العلل، وأخرجه الحاكم في المستدرك، وصحح إسناده. (مسند أحمد ٥/ ٣، سنن البيهقي ٧/ ٣٠٥، سنن أبي داود ٢/ ٢٤٥، سنن النسائي ٦/ ٣٢٣، المعجم الكبير ١٩/ ٤٢٧، تلخيص الحبير ٤/ ٧).

(٢) من الآية ٢٣٣ من سورة البقرة.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، والبيهقي والنسائي وأبو داود في سننهم وسكتوا عنه. (المستدرك ١/ ٥٧٥، صحيح ابن حبان ١٠/ ٥٢، سنن البيهقي ٩/ ٢٥، سنن النسائي ٥/ ٣٧٤، سنن أبي داود ٢/ ١٣٢)

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ٥/ ٢٠٥٢.

ومما ورد في إطعام الفروع لأصولهم، ما رواه طارق المحاربي رضي الله عنه قال: قدمنا المدينة، فإذا رسول الله ﷺ قائم على المنبر يخطب الناس، وهو يقول: «يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول، أمك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك»(١)، وحديث عبد الله بن عمرو السابق.

المقصد الثالث: توفير الغذاء في حق المضطر إليه:

إذا اضطر المرء إلى الطعام أو الشراب أو نحوهما مما تتوقف حياته عليه من الغذاء، وكان ذلك في يد مسلم فإنه يجب عليه عينا أن يبذله له، حفظا لمهجته، وكان للمضطر إلى الغذاء قتل من معه ذلك وأخذ الطعام والشراب منه إن منعه ذلك، فإن وجد الطعام والشراب مع أكثر من واحد، كان رد مهجة المضطر إلى الطعام والشراب واجبا عليهم على الكفاية، فإن قام أحدهم به وتحقق حفظ المهجة بما قدمه من غذاء، سقط الإثم عن الباقين، وإلا أثموا جميعا، قال القرطبي: «لا خلاف بين أهل العلم متأخريهم ومتقدميهم في وجوب رد مهجة المسلم عند خوف الذهاب والتلف، بالشيء اليسير

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرك، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي والنسائي في سننهما، وسكتا عنه. (صحيح ابن حبان ١٤/ ٥١٩، المستدرك ٢/ ٦٦٨، سنن البيهقي ٨/ ٣٤٥، سنن النسائي ٥/ ٦١).

الـــذي لا مضرة فيه على صاحبه وفيه البلغة»[١]، وقال كذلك: «إن المســـلم إذا تعين عليه رد رمق مهجة المســـلم وتوجه الفرض في ذلك، بأن لا يكون هناك غيره، قضى عليه بترميق تلك المهجة الآدمية»[٢]،، وقال ابن عبد البر: «إن المسلم إذا تعين عليه رد مهجة المسلم، وتوجه الفرض في ذلك إليه، بأن لا يكون هناك غيره، قضي عليه بترميق تلك المهجة الآدمية، وكان للممنوع ماله من ذلك محاربة من منعه، ومقاتلته وإن أتى ذلك على نفسه، وذلك عند أهل العلم إذا لم يكن هناك إلا واحد، فحينئذ يتعين عليه الفرض، فإن كانوا كثيرا أو جماعة وعـــددا، كان ذلك عليهم فرضا على الكفاية، والماء في ذلك وغيره مما يرد نفس المسلم ويمسكها سواء»[٣].

المقصد الرابع: تحريم احتكار الأقوات:

الاحتكار: هو أن يشتري التاجر السلع ثم يمسكها ولا يبيعها لأجل أن يزداد ثمنها، وقيل: هو جمع السلع وحبسها إلى الغلاء، أو هو حبس ما يضر بالناس حبسه بقصد إغلاء السعر عليهم[٤].

(١) تفسير القرطبي ٢/ ٢٢٦.
(٢) تفسير القرطبي ٢/ ٢٢٥- ٢٢٦.
(٣) ابن عبد البر: التمهيد ١٤/ ٢١٠.
(٤) رد المحتار ٦/ ٣٩٨.

وقــد جاءت أحاديث عدة يدل ظاهرها علي تحريم الاحتكار، منها: ما روي عن معقل بن يسار رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم، كان حقا على الله أن يقعده بعظم من النار يوم القيامة»[١]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رســول الله ﷺ قال: «من احتكر حكرة يريد أن يغلي بها على المسلمين فهو خاطئ»[٢]، (الخاطئ: هو المذنب العاصي لله تعالي)، وروي عن ابن عمر م أن رسول الله ﷺ قال: «مــن احتكر الطعام أربعين ليلة فقد بــرئ من الله وبرئ الله منه، وأيما أهل عرصة أصبح فيهــم امرؤ جائع فقد برئت منهم ذمــة الله»[٣]، وروي عن

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك، وقال: هذه الأحاديث الستة طلبتها وخرجتها في موضعها من هذا الكتاب احتسابا لما فيه الناس من الضيق والله يكشفها وإن لم يكن من شرط هذا الكتاب، وأخرجه أحمد في مســنده، والطبراني في الكبير والأوسط، والبيهقي في سننه، وسكت عنه، وقال الشوكاني: في إسناده زيد بن مرة، قال فيه الهيثمي: لم أجد من ترجم له، وبقية رجاله رجال الصحيح. (المســتدرك ٢/ ١٥، مجمع الزوائد ٤/ ١٠١، السنن الكبرى للبيهقي ٦/ ٣٠، نيل الأوطار ٥/ ٣٣٦).

(٢) أخرجه الحاكم في المســتدرك، وذكره الهيثمي في مجمــع الزوائد، وقال: رواه أحمد، وفيه أبو معسر وهو ضعيــف وقد وثق، وذكره المباركفوري في تحفة الأحوذي، وقال: ذكره ابن حجر في الفتح وســكت عنه. (فتح الباري ٤/ ٣٤٨، مجمع الزوائد ٤/ ١٠٠، تحفة الأحوذي ٤/ ٤٠٥).

(٣) أخرجه الحاكم في المســتدرك، وســكت عنه، وذكره ابن حجر في الفتح، وقال: أخرجه أحمــد والحاكم، وفي إســناده مقــال، وأخرجه أحمد وابن أبي شــيبة، والبــزار، وقال الشــوكاني: لاشــك أن أحاديث الباب تنتهض بمجموعها للاســتدلال على عدم =

ابن عمر م أن النبي ﷺ قال: «من احتكر علي المسلمين طعامهم ضربه الله بالجذام والإفلاس»[1]، وهناك أحاديث كثيرة غيرها تدل علي النهي عن الاحتكار.

وقد استدل جمهور الفقهاء بهذه الأحاديث وغيرها علي حرمة الاحتكار، فإذا احتكر شخص أدب وعزر وأجبر علي إخراج السلع المحبوسة وبيعها، وقد اتفق جمهور الفقهاء علي حرمة احتكار أقوات الآدميين، لحديثي ابن عمر الوارد فيهما النهي عن احتكار خصوص طعام الآدميين، واختلف في حكم احتكار غيره، كعلف الدواب وطعام الطير والحشرات، والأدوية والثياب، وسائر ما يحتاجه الناس لمعاشهم، فيري فريق من الفقهاء أن احتكار ذلك لا حرمة فيه، لأن الحاجة لا تعم إليها، ويري غيرهم حرمته، لعموم أدلة تحريم الاحتكار عامة، دون فرق بين القوت وغيره، قال

= جواز الاحتكار، لو فرض عدم ثبوت شيء منها في الصحيح، فكيف وحديث معمر المذكور في صحيح مسلم والتصريح بأن المحتكر خاطئ، كاف في إفادة عدم الجواز لأن الخاطئ المذنب العاصي. (المستدرك ٢/ ١٤، فتح الباري ٤/ ٣٤٨، تلخيص الحبير ٣/ ١٣، نيل الأوطار ٥/ ٣٣٦).

(١) أخرجه ابن ماجة، وذكره ابن حجر في الفتح، وقال: إسناده حسن، وقال الكناني في مصباح الزجاجة: إسناده حسن ورجاله موثقون، (فتح الباري ٤/ ٣٤٨، مصباح الزجاجة ٣/ ١١، نيل الأوطار ٥/ ٣٣٦، تحفة الأحوذي ٤/ ٤٠٤).

الشـــوكاني: ظاهر الأحاديث أن الاحتكار محرم بلا فرق بين قوت الآدمي والدواب وبين غيره، والتصريح بلفظ الطعام في بعض الروايات لا يصلح لتقييد بقية الروايات المطلقة، بل هو من التنصيص على فرد من الأفراد التي يطلق عليها المطلق، والذي أراه أن التنصيص علي الطعام في أحاديث تحريم الاحتكار لا يدل علي اختصاص الطعام بهذا الحكم دون غيره مما يحتاج إليه الناس، وإنما ذكر الطعام في الأحاديث التي نهي فيها عن احتكاره جريا علي الغالب مما كان يحتكر، مما تشـــتد حاجة الناس إليه، وما خرج مخرج الغالب لا مفهـــوم له، ولا يدل علي إباحة الاحتكار في غيره، بل إن الأحاديث التي تنهي عن الاحتكار عامة تدل علي حرمـــة احتكار غير الطعام، فإن حاجة الناس لا تتعلق بالطعام فقط، فقد تشـــتد حاجتهم إلي كساء ودواء ومأوى وآلة، ونحو ذلك أكثر مـــن حاجتهم إلي الطعام، واحتكار ما يحتاجون إليه من ذلك يضيِّق عليهم ويوقعهم في حرج، وقد جاءت الشريعة الإســـلامية برفـــع كل ما يضيق علي النـــاس ويوقعهم في الحـــرج، وإذا كانت العلة في حرمـــة الاحتكار هو الإضرار بالمســـلمين، فكل ما يترتـــب علي احتكاره الإضرار بهـــم فهو مما يحـــرم احتكاره، ومن ثم فإن احتـــكار كل ما يحتاجه

النـــاس محرم شرعا، وقد ذكر الفقهاء لتحريـــم الاحتكار شروطاً، هي: أن يكـــون الاحتكار مضراً بالناس، وأن يكون الاحتـــكار في بلد يضيق بأهله احتكار سلعة أو شيء معين، بحيث لا يمكنهم تدبير بديل للشيء المحتكر، أو الحصـــول عليه من موضع آخر قريب، وأن يكـــون الشيء المحتكر مالا متجرا بـــه، وأن يكون المحتكر قوتاً، وفقا لما ذهب إليه جمهور الفقهاء، وإن كان الراجح هو حرمة احتكار كل شيء يحتاج الناس إليه وإن لم يكن قوتا، ولا يعد احتكارا أن يدخر الإنسان شيئا أو أشياء معينة، كالحبوب أو الثمار أو الأدويـــة أو الثياب ونحوها، بمقدار حاجته وحاجة من يعولهم لمدة عام أو أقل أو أكثر، فقد كان رســـول الله ﷺ يدخر لأهله قوت ســـنتهم من تمر وغيره، إذ روي نافع عن ابن عمر م قال: «أعطى رسول الله ﷺ خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع، فكان يعطي أزواجه كل سنة مائة وسق، ثمانين وسقا من تمر وعشرين وسقا من شعير»[1]، (الوسق: حمل البعير، ومقداره ســـتون صاعا، أو ١٢٩,٣٦ كج تقريبا)، مما يدل علي عدم اعتبار ذلك من الاحتكار المحرم.

(١) نيل الأوطار ٥/ ٣٣٧.

المقصد الخامس: عدم الإغلاء على الناس في قيم أغذيتهم:

إن الإغلاء على النـــاس في قيم أغذيتهم، يفـــضي إلى عجز الناس عن شرائها، فيفوت بذلك تحقيق الأمن الغذائي، وتفقد وســـيلة من وســـائل الإعاشـــة، فيصابون بالأمراض المختلفة نتيجة لذلك، وقد يهلكون بسببه، ولذا دعا بعض العلماء إلى تسعير السلع الغذائية ونحوها.

والتسعير: هو وضع حد أعلى لسعر السلعة من الحاكم أو نائبه، لا تجوز الزيادة عليه،

وقد اختلف العلماء في مدى مشروعيته،

- فمـــن العلماء من يرى حرمتـــه، وأنه يجب أن يـــترك الناس يبيعون سلعهم كيف شاءوا، لتتحدد أسعار السلع في الأسواق وفق نظام العرض والطلـــب، واحتجوا بحديث أبى هرير رضي الله عنه «أن رجلاً جاء فقال: يا رســـول الله ســـعر لنا، فقال: بل أدعو، ثم جاء رجل فقال: يا رسول الله ســـعر، فقال: بل الله يخفض ويرفع، وإني لأرجو أن ألقى الله وليس لأحد عندي مظلمة»[1]، ويرى بعض العلماء أنه يصح التسعير في كل شيء ماعدا

(١) أخرجه البيهقي والترمذي والدارمي وابن ماجة في سننهم، وقال فيه الترمذي: حديث حسن صحيح، وسكت عنه البيهقي، وأخرجه البزار وأحمد وأبو يعلى في مسانيدهم، =

قوت الآدمي، لما رواه ابن عمر م قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعتق شركا له في عبد، فكان لـــه مال يبلغ ثمن العبد، قوم عليـــه قيمة العدل، فأعطى شركاءه حصصهم، وعتق عليـــه العبد، وإلا فقد عتق منه ما عتق»[(١)]، ففي الحديث أمـــر بتقويم العبد، وهو تحديد لســـعره، وإجبار صاحبه على هذه القيمة، وهو دليل على جواز وضع حد أعلى لقيمة السلع من قبل ولي الأمر، وقد روى ســـعيد بن المســـيب أن عمر بن الخطاب مر على حاطب بن أبي بلتعة وهو يبيع زبيبا له في السوق فقال له عمر إما أن تزيد في السعر وإما أن ترفع عن ســـوقنا)[(٢)]، وهذا تحديد للسعر من قبل ولي الأمر بزيادته، بحيث يتساوى مع ما يبيع به التجار في السوق،

وفرض تسعيرة جبرية على جميع الســـلع أمر محرم، للنصوص المحرمة له، ولأنه من قبيل أكل أموال الناس بالباطل، إذا كانت السلعة قد اشتراها

= والطبراني في الكبير والصغير. (سنن البيهقي ٦/ ٢٩، سنن الترمذي ٣/ ٦٠٥، سنن الدارمي ٢/ ٣٢٤، سنن ابن ماجة ٢/ ٧٤١، مسند البزار ٣/ ١١٣، مسند أحمد ٣/ ٨٥، مسند أبي يعلى ٦/ ٤٤٤، المعجم الكبير ٢٢/ ١٢٥، المعجم الصغير ٢/ ٥٩).

(١) أخرجـــه الشـــيخان في الصحيحـــين. (صحيح البخـــاري ٣/ ١٣٩، صحيح مســـلم ٢/ ١١٣٩).

(٢) أخرجـــه البيهقي في ســـننه، وعبد الرزاق في مصنفه، ومالك في الموطأ. (ســـنن البيهقي ٦/ ٤٨، مصنف عبد الرزاق ٨/ ٢٠٧، موطأ مالك ٤/ ٩٤٢).

التاجر بأعلى من السعر الجبري، فضلاً عن هذا فإن التسعير قد يؤدى إلى احتكار هذه السلع تحيناً لارتفاع أسعارها وفقاً لنظام العرض والطلب، وقد اعتبر رسول الله ﷺ التسعير ظلماً، والظلم حرام، ولكن بعض السلع الضرورية غذاء كانت أو دواء أو لباسا، أو نحوها مما تشتد حاجة الناس إليه، قد تفتقر إلى تحديد قيمها من قبل ولي الأمر أو نائبه، إذا غالى التجار في قيمتها، وأفضى ذلك إلى عجز الناس عن شرائها، لما يترتب عليه من الحرج والضيق عليهم، وبحيث يراعى في تحديد قيمتها ما تحمله التجار في جلبها إلى السوق، والنفقات التي يبذلونها عند بيعها فيه، وشريحة الربح التي ينبغي أن تتحقق لهم من البيع.

❁ ❁ ❁

المطلب الثاني

سبل تحقيق الأمن المائي

لابد لتحقق الأمن الغذائي من وجود موارد مائية، تتم المحافظة عليها بتنقيتها، وتحلية المالح منها، وترشيح ما يحتوى على شوائب من هذه المياه، ليصلح الانتفاع به

الفرع الأول: البحث عن موارد الماء:

موارد الماء في الطبيعة هي من الكثرة بمكان، فمنها مياه الأمطار، وما تسرب منها في داخل التربة، ليستقر في الطبقة الحافظة له من بين طبقات الأرض، ومنها: الآبار التي يتم حفرها، والترع والقنوات ومجاري المياه التي يتم شقها، للانتفاع بما تجمع فيها من ماء.

وقد امتن الله تعالى على عباده، فأنزل لهم من السماء ماء، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿١٠﴾ يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرْعَ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلْأَعْنَٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1]، وقد كان ماء

(١) الآيتان ١٠، ١١ من سورة النحل.

المطر وما زال هو المورد الأساس للماء على الأرض، فمنه تتكون الأنهار والترع والقنوات، وتتفتق العيون به، وتحتوي عليه الآبار، ونحوها من الموارد المائية.

وقد استطاعت بعض الدول، بتهيئة المناخ في بعض المواضع بالطرق الكيميائية، لإنزال ماء المزن فيها، للاستفادة به في الزراعة ونحوها، وهي وإن كانت تقنية مكلفة، وتسفر عن مياه لها آثار ضارة على البيئة، إلا أنها تدل على قدرة الإنسان على الاحتيال لإنزال ماء المطر، للانتفاع به عند شدة الاحتياج إليه.

وقد حض رسول الله ﷺ على حفر الآبار لشرب المسلمين، تحقيقا للأمن المائي لهم بالمدينة، يدل لهذا: ما روي عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «سبع تجري للعبد بعد موته وهو في قبره: من علم علما، أو كرى نهرا، أو حفر بئرا، أو غرس نخلا، أو بني مسجدا، أو ورث مصحفا، أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته»[1]، وما روي عن جابر رضي الله

(١) ذكره المنذري في الترغيب والترهيب، وقال: رواه البزار وأبو نعيم في الحلية، وقال: هذا حديث غريب من حديث قتادة، تفرد به أبو نعيم عن العزرمي قال الحافظ، رواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة بإسناد حسن، ورواه ابن خزيمة في صحيحه، وذكره أبو الفضل السيوطي في الديباج. (الترغيب والترهيب ٢/ ٤١، الديباج ٤/ ٢٢٨).

عنهأن رسـول الله ﷺ قال: «من حفر ماء لم تشرب منه كبد حرى من جن ولا إنـس ولا طائر، إلا آجره الله يوم القيامـة»[١]، ومعنى حرى: من الحر تأنيث حران، أي أنها لشدة حرها وقد عطشت ويبست من العطش، يعني: في سـقي كل ذي كبد حـرى أجر، وقيل: أراد به حيـاة صاحبها، لأنه إنما تكون كبده حرى إذا كان فيه حياة، وروي عن سعد بن عبادة رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ: «يا رسول الله إن أمي ماتت فأي الصدقة أفضل؟، قال: الماء، فحفر بئرا، وقال هذه لأم سعد»[٢]، وروي الحسن عن سعد بن عبادة «أن أمه ماتت، فقال لرسول الله ﷺ: إن أمي ماتت أفأتصدق عنها؟، قال: نعم، قال: فأي الصدقة أفضل؟، قال: سقى الماء»، قال الحسن: فتلك سقاية آل سعد بالمدينة[٣]، وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ

(١) رواه البخـاري في تاريخه، وابـن خزيمة في صحيحه، وروى ابن ماجه بعضه بإسـناد صحيح ورواه أحمد والبزار. (الترغيب والترهيب ١/ ١٢٠، ٢/ ٤٢).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى وشعب الإيمان، وأخرجه النسائي وأبو داود في سننهما وسكتوا عنه، وأخرجه أحمد في مسنده، وذكره ابن حجر في الفتح وسكت عنه. (مسند أحمد ٥/ ٢٨٤، سنن البيهقي الكبرى ٤/ ١١٢، شعب الإيمان ٣/ ٢٢١، سنن النسائي ٦/ ٢٥٤، سنن أبي داود ٢/ ١٣٠، فتح الباري ٥/ ٣٨٩).

(٣) أخرجه أحمد في مسـنده، والنسـائي في سننه، وسـكت عنه، وأخرجه الحاكم بعضه في المستدرك، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. (مسند أحمد ٥/ ٢٨٤، سنن النسائي ٦/ ٢٥٤، المستدرك ١/ ٥٧٤).

قال: «ليس صدقة أعظم أجرا من ماء»، كما حض رسول الله ﷺ على شراء الآبار لشرب المسلمين، يدل له ما روي عن ثمامة بن حزن القشيري قال: «شهدت الدار يوم أصيب عثمان، فطلع عليهم إطلاعة فقال: ادعوا لي صاحبيكم اللذين ألباكم علي، فدعيا له فقال: نشدتكما الله أتعلمان أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة ضاق المسجد بأهله، فقال: من يشتري هذه البقعة من خالص ماله فيكون فيها كالمسلمين، وله خير منها في الجنة، فاشتريتها من خالص مالي فجعلتها بين المسلمين، وأنتم تمنعوني أن أصلي فيه ركعتين، ثم قال: أنشدكم الله أتعلمون أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة لم يكن فيها بئر يستعذب منه إلا رومة، فقال رسول الله ﷺ: من يشتريها من خالص ماله فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين، وله خير منها في الجنة، فاشتريتها من خالص مالي، فأنتم تمنعوني أن أشرب منها»[1]، كما حض رسول الله ﷺ على شراء الأسقية وجلب الماء لسقي الناس والدواب منه، يدل لهذا: ما روي عن ابن عباس م قال: «أتى النبي ﷺ رجل فقال: ما عمل إن عملت

(١) أخرجه الدارقطني في سننه وسكت عنه، وعلقه البخاري على عثمان، وقال ابن حجر في تغليق التعليق: رواه الترمذي وابن خزيمة والدارقطني من حديث يحيى بن أبي الحجاج، وفيه مقال لينه ابن معين، وقال ابن عدي لا أرى برواياته بأسا، وقال في الفتح: وصله الترمذي والنسائي وابن خزيمة من طريق ثمامة بن حزن. (سنن الدارقطني ٤/ ١٩٧، صحيح البخاري ٢/ ٨٢٩، فتح الباري ٥/ ٣٠، تغليق التعليق ٣/ ٣١٤).

به دخلت الجنــة؟، قال: أنت ببلد يجلب به الماء؟، قال: نعم، قال: فاشــتر بها ســقاء جديدا ثم اســق فيها حتى تخرقها، فإنك لن تخرقها حتى تبلغ بها عمل الجنة»[١]، كما يــدل له: ما روي عن عبد الله بن عمر م «أن رجلا جاء إلى رســول الله ﷺ فقال: إني أنزع في حوضي حتى إذا ملأته لإبلي، ورد علي البعير لغيري فســقيته، فهل في ذلك من أجر؟، فقال رسول الله ﷺ: إن في كل ذات كبد رطبة أجرا»[٢].

وهــذا وغيره دليــل عــلى أن توفير الميــاه اللازمــة لمنافــع الناس، ســواء بحفر الآبــار أو شرائها أو توفــير مصدرها، أمر مرغــب فيه من قبل الشارع.

الفرع الثاني: الحفاظ على الماء الموجود بتخزينه في الأماكن الصالحة لذلك:

والماء باعتبار طبيعته غير قابل للبقاء مددا طويلة، فهو يتسرب في التربة ليصــل إلى الطبقة التي تحفظــه من طبقــات الأرض، وطبيعته أنه لا يقبل البقاء على ســطح الأرض مدة طويلة، ولذا فإنــه لا يتحقق الإفادة منه إلا

(١) أخرجــه الطبراني في الكبير، والمنذري في الترغيــب والترهيب، وقال: رواه الطبراني في الكبير، ورواة إســناده ثقــات إلا يحيى الحماني. (المعجم الكبــير ١٢/ ١٠٤، الترغيب والترهيب ٢/ ٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٢/ ٨٧٠.

بتهيئة أماكن يخـزن فيها أو تحتوي عليه، ومن هـذه: حفظه في الخزانات، وخلف السدود، واستقبال جريانه بحفر مجاريه، كالأنهار والترع والقنوات والجـداول، ونحوها، وقـد وردت نصوص شرعية كثـيرة، تنبه إلى اتخاذ هذه الوسـائل لحفظ الماء، منها: قـول الله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخۡرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزۡقٗا لَّكُمۡۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلۡفُلۡكَ لِتَجۡرِيَ فِي ٱلۡبَحۡرِ بِأَمۡرِهِۦۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلۡأَنۡهَٰرَ﴾[1]، وقولـه سـبحانه: ﴿وَجَعَلۡنَا فِيهَا جَنَّٰتٖ مِّن نَّخِيلٖ وَأَعۡنَٰبٖ وَفَجَّرۡنَا فِيهَا مِنَ ٱلۡعُيُونِ﴾[2]، وقـال جـل شـأنه في حق أهـل سـبأ: ﴿لَقَدۡ كَانَ لِسَبَإٖ فِي مَسۡكَنِهِمۡ ءَايَةٞۖ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٖ وَشِمَالٖ﴾[3]، ولازم الجنتـين جريـان الماء إليهما عـن طريق جدولين من الماء.

الفرع الثالث: الحفاظ على الماء الموجود بتنقيته:

من وسـائل حفظ الماء لاسـتمرار الانتفاع به، تنقيته ممـا علق به من شوائب ومواد صلبة، وتخليصه منها، سواء قصد استعماله في ري الأراضي، أو سـقي الآدميين، أو الدواب، يدل لهذا: مـا رواه أبو نهيك قال: حدثني

(١) من الآية ٣٢ من سورة إبراهيم.
(٢) الآية ٣٤ من سورة يس.
(٣) من الآية ١٥ من سورة سبأ.

عمرو بن أخطب قال: «استسقى رسول الله ﷺ فأتيته بإناء فيه ماء وفيه شعرة، فرفعتها، فناولته، فنظر إلي ﷺ فقال: اللهم جمله، قال: فرأيته وهو ابن ثلاث وتسعين، وما في رأسه ولحيته شعرة بيضاء»[1]، ولأن في تنقيته من ذلك محافظة عليه لاستعمال الآدميين وغيرهم، وهو نوع من القصد الذي أمر به الشارع.

الفرع الرابع: تحقيق الأمن المائي بتحلية المياه المالحة:

إن من المواضع ما لا يوجد فيه مياه عذبة، أو توجد إلا أنها لا تكفي لشرب الآدميين، أو ري أراضيهم أو سقي دوابهم، أو نحو ذلك، ولذا فقد توصل المسلمون إلى وسائل أخرى للحصول على الماء العذب، غير تجميع مياه المطر في خزانات، أو حفر الآبار، أو التنقيب عن المياه العذبة في طبقات الأرض الحاملة لها، وهي تحلية المياه المالحة، وربما عرفت هذه الوسيلة في عصور سابقة، وإن لم تكن بالتقنية المستعملة الآن لتحلية المياه، إذ إن لتحلية المياه المالحة طرقا شتى، منها: التحلية باستعمال أشعة الشمس[2]، والتحلية

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرك، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. (صحيح ابن حبان ١٦/ ١٣٢، المستدرك ٤/ ١٥٥).

(٢) وهي عبارة عن عملية تنظيف ماء البحر من الأملاح، والمعادن، والشوائب، والرواسب عن طريق التبخير، ثم التكثيف باستخدام الطاقة الشمسية الحرارية، بهدف الحصول على ماء نقي صالح للاستخدام، سواءً للشرب أو للزراعة. https://mawdoo3.com

بالتقطير[١]، والتحلية بالتناضح العكسي[٢]، والتحلية بالديلزة الكهربائية (Dialysis)[٣]، والتحلية بالتجميد[٤].

الفرع الخامس: إعادة الانتفاع بمياه الصرف بعد معالجاتها:

مياه الصرف الصحي أو المياه العادمة Sewage Water: : عبارة عن

(١) عملية يتمّ فيها تبخير المياه الخام وتكثيفها كمياه عذبة.
https://mawdoo3.com

(٢) تعتمد هذه التقنية على نظرية الانتشار للمحاليل؛ وهي استخدام أغشية ذات نفاذية نسبية بحيث تسمح بمرور جزيئات الماء من خلالها، وتمنع مرور أي جزيئات أخرى فيها، فيتعرض التدفق المائي إلى ضغط هيدروليكي حتى يكافئ الضغط الأسموزيّ، ممّا يؤدي إلى مرور الماء العذب من خلال الغشاء، مع بقاء باقي الجزيئات مكانها، فينتقل الماء من الجانب الأقلّ ملوحة إلى الجانب الأكثر ملوحة حتى تتساوى ملوحتها، وبهذه الطريقة تكون قد تمّت معالجة المياه المالحة.[٣] فيديو مدن وحدائق تحت الماء
https://mawdoo3.com

(٣) هي عبارة عن فصل المواد الكيميائية، باستخدام غشاء نصف مسامي، يسمح بمرور الجزيئات الصغيرة، ويحول دون مرور الكبيرة منها، وتحتوي الخلية المستخدمة لتحلية المياه، على عدد من الحجرات المتتالية، تشتمل على عدد من الأغشية السالبة والموجبة، توضع بالتناوب، وعند تطبيق الجهد الكهربائي، ينتقل الملح من حجرة إلى الحجرة المجاورة، ويتركز فيها، وهكذا، أي أن التحليل الكهربائي يستخدم في تحلية مياه البحر، بتجميع الصوديوم حول قطب كهربي سالب، والكلوريد حول قطب كهربي موجب.
https://www.feedo.net/ScienceAndTechnology/Technology/EssentialTechnology/SeaWaterDesalination.htm.

(٤) وتقوم هذه الطريقة على تجميد مياه البحر، فما تجمد منه فهو خال من الأملاح، وهي تقترب كثيرا من فكرة تحلية مياه البحر بتقطيرها، فماء البحر المتبخر في عملية التقطير، خال من الملح. (المصدر السابق).

مُخلّفاتٍ سائلة، ناتجةٍ عن أنشطة الإنسان المُختلفة، سواءً كانت المنزلية، أو التجارية، أو المؤسسية، أو الصناعية؛ بحيث يتمّ تَجميعها من خلال شبكةٍ من الأنابيب والقنوات، لتصل إلى نقطةِ تجميع مُحدّدة للبدء بعمليّة المعالجة، وتُسمّى هذه النقطة بمحطّة مُعالجة المياه، وذلك لشحّ المياه، وازدياد أعداد السكان، والتقدّم الصناعي، وزيادة الرفاهيّة في معظم أنحاء العالم، فإنّ كميّات مياه الصرف الصحي زادت إلى حدٍّ كبير، لذلك كان لا بُدّ من البحث عن وسائل تهدف إلى مُعالجة هذه المياه لاستغلالها في أغراض الزراعة، والصناعة، والتبريد، ونحو ذلك[1].

أولا: أنواع مياه الصرف الصحي:

تُصنّف مياه الصرف الصحي حسب مَصدرها إلى ما يلي:

١- مياه الصرف الصحي المنزلية: Domestic Wastewater

وهي عبارة عن المِياه المتخلفة عن الاستعمال المنزلي، والأماكن التجاريّة كالأسواق، والمطاعم، والبنوك، والأماكن المؤسّسية كالمدارس، والمُستشفيات، وتَختلف كميّة المياه المستعملة هذه باختلاف ساعات اليوم، والأيام، والفصول، وتتميّز مياه الصرف الصحي المنزليّة الجديدة برائحة

(١) https://mawdoo3.com

تُشبه رائحة الكيروسين، أمّا مياه الصرف الصحي القديمة فتتميّز برائِحتها الكريهة جداً، كرائحة البيض الفاسد المُشابهة لرائحة كبريتيد الهيدروجين، وتكتسب مياه الصرف الصحي الحديثة اللون الرمادي، أمّا مِياه الصرف الصحي القديمة فتكتسب لوناً أسوداً، وتَتراوح دَرجة حرارة مِياه الصرف الصحي المنزليّة ما بين ١٠-٢٠ درجة سيليسية.

٢- مياه الصرف الصحي الصناعية: Industrial Wastewater:

وهي المياه المتخلفة من عمليات التصنيع المختلفة

٣- المياه المتسللة والمتدفقة: Infiltration and Inflow Water:

وهي المياه المُتسلّلة إلى شبكات الصرف الصحي من آبار المياه الجوفيّة، عن طريق الرشح والتسرّب من خلال الأنابيب التالفة أو عن طريق وصلات الأنابيب، بالإضافة إلى مِياهِ الأمطار التي تدخل عن طريق المَناهل والمصارف.

٤- مياه الأمطار: Storm Water:

وهِي عبارة عن المياه التي تسقطها المزن، أو المياه الناتجة عن ذَوبان الثلوج التي تدخل شبكات مياه الصّرف الصحي.

ثانيا: مكونات مياه الصرف الصحي:

المكونات الكيميائية: تتكوّن مياه الصرف الصحيّ بشكلٍ تقريبي من ٩٩٪ من المياه، و١٪ من المواد العضوية وغير العضوية، على شكل مواد ذائبة وعالقة؛ حيث يتواجد كلٌّ من البروتين، والسليليلوز، والدهون، والمواد غير العضوية على شكل مواد عالقة.

نما تَكون المواد الكحولية، والدهون الحمضية، والأحماض الأمينية على شكل مواد ذائبة، وتتراوح قيمة الرقم الهيدروجيني في مِياه الصرف الصحي المنزلية ما بين ٦,٧ – ٨، أمّا الرقم الهيدروجيني لمياه الصرف الصحي الصناعيّة فيختلف حسب المكوّنات الكيميائيّة لها.

لمكونات البيولوجية تتنوّع الكائنات الحيّة الدقيقة المَوجودة في مياه الصرف الصحي ما بين الفطريات، والبكتيريا، والأوليات، والفيروسات، والطحالب الدقيقة[١].

ثالثا: أثر مياه الصرف الصحي على البيئة:

تؤثّر مِياه الصرف الصحي على الإنسان والبيئة المحيطة به على النحو التالي:

(١) https://mawdoo3.com

١- تساعد مياه الصرف الصحي على انتشار المَيكروبات ومُسبّبات الأمراض، مما يُؤثّر سلباً على صحّة الإنسان وزيادة احتماليّة إصابته بالأمراض المُستعصية؛ حيث تُسبّب البكتيريا الموجودة في مياه الصرف الصحي العديد من الأمراض أهمها: التهاب الأمعاء، وتقرّحاتها الدقيقة، والكوليرا، والتيفوئيد، وأمراض الجهاز التنفسي، والحمى، واليرقان، بينما تُسبّب الفيروسات التهابات الأمعاء، والتهاب السحايا، والشلل، واليرقان، وأمراض الجهاز التنفسي، وأمراض القلب غير المألوفة، كما تُسبّب الأحياء الأوليّة إصابة الإنسان بالإسهال، والأميبا، وأوبئة الكبد، وغيرها من الأمراض.

٢- استهلاك الأكسجين المُذاب في الماء بواسطة الميكروبات، ممّا يؤدّي إلى موت الكائنات الحية المائية، وحدوث عفن في المياه، وانتشار الروائح الكريهة.

٣- حدوث اختلالٍ في التنوّع الحيوي.

٤- التسبّب في تلوّث التربة عند تسرّب المياه العادمة، ووُصولها إلى الأراضي الزراعيّة[١].

(١) Mackenzie Davis، David Cornwell، Introduction to Environmental Engineering، New York: McGraw-Hill، Page 456. Edited

رابعا: كيفية معالجة مياه الصرف الصحي:

تمرّ عمليّة معالجة مياه الصرف الصحي بالعديد من المراحل كالآتي:

١- مرحلة المعالجة الأولية:Preliminary Treatment :

تتمّ في هذه المرحلــة إزالة جميع المواد التي قد تُعيــق عمليّات المعالجة اللاحقة، مثل أغصان الأشــجار، والحصى، والزيوت، والرمال، والتربة، باستخدام: المصافي::Screens التي تعمل على حجز المواد الكبيرة الحجم. وباســتخدام أحواض حجز الرمل::Grit Chambers حيث يتم ترسّب المواد غير العضويّة كالزيوت، وباستخدام الرمال، والحصى؛ حيث تُمرّر مياه الصرف الصحي في أحواض ترسيب رملية، ويتمّ التحكّم في المواد المُترسّبة عن طريق التحكّم في سرعة الترســيب، ليتمّ تخزينهــا في أحواضٍ محدّدة، وإرسالها إلى مكبّ النفايات لاحقاً، وتتميّز هذه الأحواض بصغر حجمها.

٢- مرحلة الترسيب الابتدائي: Primary Sedimentation:

في هــذه المرحلة تُزال المواد ذات الكثافة العاليــة، التي قد تكون مواد عضويّــة أو غير عضويّــة، وتؤدّي هذه المرحلة إلى انخفــاض تركيز المواد العالقة بنسبة تصلُ إلى ٥٥٪

٣- مرحلة المعالجة الحيوية::Biological Treatment

وهي المرحلة التي تؤكسد فيها المواد العضويّة الموجودة في مياه الصرف الصحي بواسطة البكتيريا الهوائية، ويتمّ استخدام وسيلة المُعالجة حسب نظام النموّ البيولوجي المُستخدم للكائنات الحيّة الدقيقة، كالآتي:

* النمو البيولوجي الهوائي المعلق؛ تكون البكتيريا مُعلّقةً في المياه العادمة أثناء عمليّة الخلط، وتُستخدم الطرق الآتية للمُعالجة البيولوجيّة:

لحمأة المنشطة: Activated Sludge: وفيها تُنشط الكائنات الحيّةُ الدقيقة عن طريق إضافة كميّةٍ قليلةٍ من حمأة نشطت سابقاً، ثم تُخلط المِياه العادمة وتُقلب لتهويتها، لتقوم البكتيريا بأكسدة المواد العضوية، وتؤدّي عمليّة التقليب المستمرّة إلى تخثّر المواد المُعلّقة وزيادة تركيزها، ليُتخلّص منها لاحقاً في عمليّة الترسيب الثانوية.

برك الأكسدة: Stabilization ponds:، وهي عِبارة عن أحواضٍ بسيطة الصنع، تتمّ معالجة المياه فيها بطريقةٍ طبيعيّةٍ بالاعتماد على الطحالب، وأشعة الشمس، والعناصر الموجودة في مياه الصرف.

* النمو البيولوجي الهوائي المتلاحق، تكون البكتيريا مُتّصلةً بدعامات، وتُستخدم الطرق الآتية للمُعالجة البيولوجيّة:

- المرشحات البيولوجية: Trickling filters: تتكوّن المرشّحات البيولوجية من أحواض مبنيّة من الطوب أو الخرسانة المسلحة، وتكون مملوءةً بالحَصى أو البلاستيك، وعند خروج المياه العادِمة من حوض الترسيب الابتدائي تُوزّع على سطح المرشّحات بواسطة أنابيب مثقبة، لتتخلّل المياه الفجوات بين الحصى، وبالتالي تتشكّل طبقةٌ هُلاميّةٌ على السطح تحتوي على البكتيريا والكائنات الحيّة الدقيقة لتقوم بعمليّة الأكسدة.

الأقراص البيولوجيّة الدوارة: Rotating Biological Contactors: وهي عِبارةٌ عن أقراص دائريّة مَصنوعة من البلاستيك، تدور بشكل بطيء، وتكون مغمورةً إلى مُنتصفها بالمياه العادمة، ونتيجةً للدوران تتكوّن طبقة بيولوجيّة، تبدأ بعمليّة المُعالجة عند غمر هذه الأقراص في المياه العادمة، ثمّ تعريضها للجو.

٤- مرحلة الترسيب النهائية: Final Sedimentation: تتمّ عمليّة إزالة الرمال والصخور من المياه في هذه يسهّل عملية استخراجها[١].

(١) https://mawdoo3.com

خامسا: حكم استعمال هذه المياه بعد معالجتها:

وافق المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، في دورة انعقاده الحاديــة عشرة بمكة المكرمة في الفترة من ١٣-٢٠/ ٧/ ١٤٠٩هـ، على جواز اســتعمال مياه المجارى بعد تنقيتهــا ومعالجتها بما يجعلها صالحة للاســتعمال، إذ جاء في القرار الخامس لمجلســه: «بعد مراجعة المختصين بالتنقية بالطرق الكيماويــة، وما قرروه من أن التنقية تتم بإزالة النجاســة منه على مراحل أربعة: وهي الترسيب، والتهوية، وقتل الجراثيم، وتعقيمه بالكلور، بحيث لا يبقى للنجاسة أثر: في طعمه، ولونه، وريحه، قرر المجمع: أن ماء المجارى إذا نقي بالطرق المذكورة أو ما يماثلها، ولم يبق للنجاسة أثر في طعمــه، ولا في لونه، ولا في ريحه، صار طهورا، يجوز رفع الحدث وإزالة النجاسة به، بناء على القاعدة الفقهية التي تقرر: أن الماء الكثير الذي وقعت فيه نجاسة، يطهر بزوال هذه النجاسة منه، إذا لم يبق لها أثر فيه».

❁ ❁ ❁

المطلب الثالث

المشكلات التي تواجهها الدول الإسلامية وهي في سبيل تحقيق الأمن الغذائي والمائي وأثرها

تواجه الكثير من الدول الإسلامية مشكلات شتى، وهي في سبيل تحقيق الأمن الغذائي والمائي، لعل منها: قلة الأراضي الصالحة للزراعة، وإحجام الكثيرين عن استثمار أموالهم في إحياء الأرض الموات، ندرة موارد المياه العذبة وندرة مشاريع تحقيق الأمن الغذائي، وعدم الاقتصاد في استهلاك المواد الغذائية واستعمال أكثرها في غير ما خصصت له، عدم القصد أو سوء استعمال الماء العذب أو إفساده واستهلاك أكثره في غير ما خصص له.

الفرع الأول: قلة الأراضي الصالحة للزراعة في الدول الإسلامية بوجه عام:

ربما كان من أهم المشكلات التي تواجه الدول الإسلامية، وهي في سبيل تحقيق الأمن الغذائي، هو قلة الأراضي الصالحة للزراعة، إذ يمتد العالم الإسلامي من خط طول ١٨° غربا إلى ١٤٠° شرقا، ومن دائرة عرض ١٠° جنوب خط الاستواء إلى ٥٥° شمالا. وتبلغ مساحته حوالي

٣٢ مليون كم٢، أي ما يقارب ربع مساحة اليابسة البالغة حوالي ١٤٩ مليون كم٢، وتحيط به حدود برية تقدر بحوالي ١٦٨،٧٦٠ كم، تغطي المياه العذبة جزءاً محدودا من أراضي العالم الإسلامي، يزيد قليلاً عن نصف مليون كيلومتر مربع، وتشكل الأراضي الزراعية حوالي ١١،٣٪ من مساحة العالم الإسلامي، أي ما يعادل: ٣،٥ مليون كم٢ تقريبا، منها حوالي ٦٥٨ ألف كم٢ أراض مروية، تشكل نسبتها ١٨٪ من الأراضي الصالحة للزراعة، وتبقى قرابة ٢،٦ مليون كم٢ أراضي غير مروية، إلا أنها صالحة للزراعة[١].

وذلك يقتضي بذل كثير من الجهود في سبيل إيجاد وسائل غير تقليدية لتوفير المياه الصالحة لزراعة هذه الأراضي، واستخدام تقنيات متقدمة لري هذه الأراضي، مع استخدام الميكنة الزراعية في جميع مجالات زراعتها.

بذل الجهود في سبيل استصلاح الأراضي التي لم تزرع من قبل، واستخدام ما وفره التقدم العلمي في إحياء هذه الأراضي، لزيادة نسبة الأراضي الصالحة للزراعة، ولتحقيق الأمن الغذائي من زراعة هذه الأراضي بقدر الاستطاعة.

(١) http://www.odci.gov/cia/publications/factbook.

الفرع الثاني: إحجام الكثيرين عن استثمار أموالهم في إحياء الأرض الموات:

إحيـــاء الأراضي الموات، يفتقر إلى كثير من الوقت والجهد والمال، وهو وإن كان وســيلة من وسائل اكتساب الملك فيما تم إحياؤه من قبل المحيي، إلا أن دورة رأس المال فيه بطيئــة إلى حد كبير، فإن كل مرحلة من مراحله تمتــد في الزمن، مع قلة الفائدة المرجوة مما تم إحيــاؤه، وعدم تحقق الفائدة المرجوة منه إلا عــلى المدى البعيد، ولذا فإن أكثر أصحاب رءوس الأموال ينحون بأموالهم منحى المشروعات الأخرى التي تؤتي ثمارها وافرة في المدى القصير، ولا يبذل فيها جهد كالجهد الذي يبذل في إحياء الموات، وفي نفس الوقت يحجمون عن استثمار أموالهم في إحياء الأراضي الموات، نظرا لوجود مخاطر في اســتثمار المال عن طريقه، وبطء دورة رأس المال فيه، وزيادة نسبة احتمالات توقف المشروع في أحد مراحله، قبل تحقق الإنتاج منه، فضلا عن أن بعض الدول تقــوم بإبطال يد المحيي على الأرض التي أحياها، وتطرح بيعهــا في المزاد، وكأن هذا المحيي لم تكن له علاقة بها من قبل، بعد أن أنفق ماله وجهده ووقته في إحيائها.

ويمكن للتغلب على هذه المشكلة، حماية من أحيا الموات، وتحرير صك له من قبل الجهة المعنية في الدولة بملكيته لما أحياه، وتقرير ســلطان المالك

له على ما أحياه أبدا، لأن الشـــارع ملكه الموات بمجرد إحيائه، وإضافة إلى ذلك، قيام الدولة التي فيها المـــوات، بتقديم بعض آلات الإحياء لمن يقوم به، للتيســـير عليه فيما يقوم به، وقيامها ببعض مقدمات الإحياء، كتســـوية الموضع، أو حفر البئر الذي يرتفـــق به لري هذه الأرض، باعتبار ذلك من قبيل التعاون على البر والتقوى الذي أمر به الشارع.

كما أن لولي الأمـــر أن يقطع بعض أراضي المـــوات - رقبة أو منفعة - لبعض المســـلمين، وقد فعل رســـول الله ﷺ ذلك لبعـــض الصحابة، فقد روى علقمـــة بن وائل الحضرمي عن أبيه «أن رســـول الله ﷺ أقطعه أرضا بحضر موت، قال وائل: فأرسل معي معاوية أن أعطها إياه، أو قال أعلمها إياه»[(١)]، وروى هشـــام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ أقطع الزبير أرضا من أموال بني النضير»[(٢)]، وعن تميم الداري قال: «استقطعت النبي ﷺ أرضا بالشـــام قبل أن يفتح، فأعطانيها، ففتحها عمر في زمانـــه، فأتيته فقلت إن رسول الله ﷺ أعطاني أرضا من كذا إلى كذا، فجعل عمر ثلثها لابن السبيل،

(١) أخرجه أحمد في مسنده، والترمذي والبيهقي والدارمي في سننهم، وقال الترمذي: حديث حســـن. (مسند أحمد ٦/ ٣٩٩، سنن الترمذي ٣/ ٦٦٥، سنن الدارمي ٢/ ٣٤٧، سنن البيهقي ٦/ ١٤٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٢/ ١١٤٩.

وثلثـــا لعماريها، وثلثا لنا»[1]، مما يدل على جـــواز إقطاع الأرض الموات لمن يقوم بإعمارها.

الفرع الثالث: ندرة موارد المياه العذبة وندرة مشاريع تحقيق الأمن الغذائي:

ذكرنـــا قبلا أن الميـــاه العذبة تغطي جـــزءاً محدودا مـــن أراضي العالم الإســـلامي، يزيد قليلاً عن نصف مليون كيلومتر مربع، وتشكل الأراضي الزراعية حوالي ١١،٣٪ من مســـاحة العالم الإسلامي، أي ما يعادل: ٣،٥ مليون كم٢ تقريبا، منها حوالي ٦٥٨ ألف كم٢ أراض مروية، تشكل نسبتها ١٨٪ من الأراضي الصالحة للزراعة، وتبقى قرابة ٢،٦ مليون كم٢ أراضي غير مروية، إلا أنهـــا صالحة للزراعة، وندرة موارد المياه العذبة كان ســـببا في اصطباغ معظم أراضي العالم الإســـلامي بصبغة الأراضي الصحراوية، ونتيجة لذلك كان في مشـــاريع الأمن الغذائي ندرة، لعدم وجود مســـاحة مناســـبة من الأراضي الصالحة للزراعة، وندرة المياه التي يمكن بها زراعة مـــا يصلح منهـــا لذلك، ولذلـــك قلت المشـــاريع التي من شـــأنها تحقيق الأمن الغذائي.

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات، وذكره ابن حجر في الإصابة، وسكت عنه. (مجمع الزوائد ٦/ ٨، المعجم الكبير ٢/ ٥٨، الإصابة ٦/ ٢٤٢).

ولتجاوز هذه المشـــكلة ينبغي اتباع وســـائل غير تقليديـــة لتوفير المياه الصالحة للزراعة، والإرشـــاد إلى المناطق التي تصلح وتجود فيها الزراعة، وتشجيع المســـلمين على زراعتها، وإقامة المشـــاريع التي يتحقق بها الأمن الغذائي على هذه الأرض.

الفرع الرابع: عدم الاقتصاد في استهلاك المواد الغذائية واستعمال أكثرها في غير ما خصصت له:

ينفق الكثيرون في العالم الإسلامي الطعام والشراب في غير ما خصص له هذا وذاك:

فبعض المجتمعات الإســـلامية تتخلص من بقايا الطعام الفائض من الوجبات اليومية، ولا توجد جهـــات لجمع هذه البقايا لإعادة الانتفاع بها في إطعام الإنســـان أو الحيوان، وهذا يمثل إهدارا للمنتجات الغذائية التي تفتقر إليها مجتمعات إسلامية.

وبعـــض المجتمعات تعمـــد إلى الغذاء المخصـــص للآدميين، فتطعمه للدواب، مع توافر أنواع العلف المخصصة لإطعام غير الإنســـان، ووجود آدميين يفتقرون إلى هذه الأطعمة، بما يمثل إهدارا للمواد الغذائية المخصصة للآدميين، ويساعد على عدم تحقق الأمن الغذائي لهم.

كما يوجد منهج إسرافي في كميات الغـذاء التي تقدم كوجبات يومية، أو نطلب من أماكن إعداد الطعام، بحسـبانها في نظـر البعض مظهرا من مظاهـر الكرم، أو إظهار النعمة على من يفعلـه، حتى ولو ادخر ما يفيض على الحاجة منها بوسـائل الحفظ المختلفة، إلا أن مـا يدخر يكون مآله في الأغلب الأعم التخلص منـه وعدم الانتفاع به، باعتبار أن حفظه أو طول حفظه يغير من طعمه وقيمته الغذائية، فيئول أمره إلى أن يكون من النفايات أو يتم التخلص منه لعدم الرغبة في تناوله.

وقد نهى الله سبحانه عن الإسراف والتبذير، فقال سبحانه: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾[1]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا﴾[2]، وقال النبي ﷺ: «كلوا واشربوا وتصدقوا من غير إسراف ولا مخيلة، إن الله تعالى يحب أن يـرى أثر نعمته على عبده»[3]، عـن المقدام بن معدي كرب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما ملأ آدمي وعاء شرا من

(١) من الآية ٣١ من سورة الأعراف.

(٢) الآيتان ٢٦، ٢٧ من سورة الإسراء.

(٣) علقه البخاري في صحيحه، ووصله الحاكم في المسـتدرك مـن طريق قتادة عن عمرو بن شـعيب عن أبيه عن جده، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. صحيح البخاري ٥/ ٢١٨١، المستدرك ٤/ ١٥٠).

بطن، بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه»[١]، كما أن في إتلاف الطعام أو التخلص منه، إضاعة للمال، وذلك منهي عنه، فقد روى المغيرة بن شعبة قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله حرم ثلاثا ونهى عن ثلاث، حرم عقوق الوالد ووأد البنات ومنعا وهات، ونهى عن ثلاث: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»[٢].

الفرع الخامس: عدم القصد أو سوء استعمال الماء العذب أو إفساده، واستهلاك أكثره في غير ما خصص له:

مما يلاحظ أنه يوجد سوء استعمال للمياه العذبة في أكثر الدول الإسلامية، ومن مظاهر سوء الاستعمال ما يلي:

١- استعمال المياه النقية المعدة لشرب الآدميين في ري الحدائق

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرك، وسكت عنه، وأخرجه الترمذي والنسائي في سننهما، وقال فيه الترمذي: حديث حسن صحيح، وسكت عنه النسائي. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، والطبراني في مسند الشاميين، والمنذري في الترغيب والترهيب. (صحيح ابن حبان ٢/ ٤٤٩، المستدرك ٤/ ١٣٥، سنن الترمذي ٤/ ٥٩٠، سنن النسائي ٤/ ١٧٨، شعب الإيمان ٥/ ٢٨، مسند الشاميين ٢/ ٣٩٦، الترغيب والترهيب ٣/ ٩٩).

(٢) أخرجه الشيخان في الصحيحين. (صحيح البخاري ٢/ ٨٤٨، صحيح مسلم ٣/ ١٣٤٠).

والمتنزهات والمزارع، وغسل السيارات، وعدم استخدام المياه غير المفلترة في ذلك.

٢- سكب الماء النقي المعد لشرب الإنسان والحيوان في الشوارع والطرقات، وأمام المؤسسات المختلفة، كنوع من أنواع تسكين الغبار أو تلطيف الطقس في هذه الأماكن.

٣- ملء حمامات السباحة بهذا الماء المعد للشرب، سواء في الأندية أو المنتجعات أو الفنادق، أو المساكن الخاصة، أو نحوها.

٤- استصلاح الأراضي التي يراد زراعتها أو غرس الأشجار فيها، بهذا الماء المفلتر المعد لشرب الإنسان، وسقي الحيوان، رغم وجود الماء العذب غير المفلتر صالحا لهذا الاستصلاح.

٥- التفريط في المياه العذبة، بجعل مصدرها يصب في البحر بدون مقتض لذلك، مع إمكان الاستفادة من هذه المياه في وجوه الاستخدامات النافعة للإنسان والحيوان.

٦- يعمد البعض إلى جعل المياه العذبة بوجه عام غير صالحة لاستعمال الآدمي أو الحيوان أو البيئة، وذلك بوضع المبيدات أو مخلفات التعقيم، أو وضع ما تخلف عن عمليات التنظيف بها، فينتج عن ذلك كله مياه غير

صالحة للاستعمال الآدمي أو سقي الحيوان أو الأرض بها، فضلا عن إضرارها بالبيئة إذا سكبت على اليابسة، وإضرارها كذلك بالأحياء المائية إذا سكبت في مجرى مائي به ماء عذب أو مالح.

٧- وقد يقضي البعض حاجته أو يلقي بالفضلات النجسة أو الحيوانات النافقة أو مخلفات المصانع من المواد الكيميائية أو الزيوت والشحوم ونحوها في مجاري المياه العذبة، وبعض المناطق في العالم الإسلامي تصرف مخلفات دورات المياه في هذه المجاري، ولا تجري معالجات لهذه المياه، فتكون النتيجة الإضرار الشديد بالإنسان والحيوان والبيئة.

إلى غير ذلك من مظاهر سوء استخدام هذه المياه، وهي كثيرة.

وقد أمر الشارع بالقصد وعدم الإسراف في كل شيء، فقال الحق سبحانه ناهيا عن الإسراف: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾»[1]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۝٢٦ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا﴾[2]، وروي عن عبد الله بن عمرو م «أن النبي ﷺ مر بسعد وهو يتوضأ، فقال: ما هذا السرف يا سعد؟، قال: أفي الوضوء

(١) من الآية ٣١ من سورة الأعراف.
(٢) الآيتان ٢٦، ٢٧ من سورة الإسراء.

سرف؟، قال: نعم وان كنت على نهر جار»[١]، وإذا كان الإسراف في استعمال الماء منهيا عنه على هذا النحو، كان القصد في استعماله مأمورا به، وقد كان رسول الله ﷺ خير مثل يحتذي في هذا القصد، فقد كان ﷺ يغتسل بمقدار الصاع من الماء، ويتوضأ بمقدار المد منه، إذ روي عن أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد، ويتوضأ بالمد»[٢]، و كان يأمر ﷺ غيره بالاغتسال والوضوء بهذا القدر كذلك، إذ روي عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يجزئ من الغسل الصاع، ومن الوضوء المد»[٣]، ونهى الشارع عن الاستعمال الذي يؤدي إلى تلويث الماء، فقد روى عبد الله بن مغفل رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يبولن أحدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه أو يتوضأ، فإن عامة الوسواس منه»[٤]،

(١) أخرجه أحمد في مسنده، وابن ماجه في سننه، والبيهقي في شعب الإيمان، والطبراني في الأوسط. (مسند أحمد ٢/ ٢٢١، سنن ابن ماجة ١/ ١٣٧، شعب الإيمان ٣/ ٣٠، المعجم الأوسط ٣/ ٣٦)

(٢) أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين. (صحيح البخاري ١/ ٨٤، صحيح مسلم ١/ ٢٥٨).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه، وأبو عوانة وأحمد وعبد بن حميد في مسانيدهم، والبيهقي وأبو داود وابن ماجة في سننهم. (المستدرك ١/ ٢٦٦، مسند أحمد ٣/ ٣٧٠، صحيح ابن خزيمة ١/ ٦٢، مسند عبد بن حميد / ٣٣٥، سنن البيهقي ١/ ١٩٥، سنن أبي داود ١/ ٢٤، مصباح الزجاجة ١/ ٤٠)

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وله شاهد، =

بمعني أن المـــرء قد يصيبه ضرر إذا بال في مغتســـله، وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه ســـمع رســـول الله ﷺ يقول: «لا يبولـــن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتســـل منه»[١]، والماء الدائم: هو الذي لا يتحرك من موضعه، قال ابن حجر في بيان علة النهي: إن النهي عن البول فيه لئلا ينجســـه وعن الاغتسال فيه لئلا يسلبه الطهورية، فدل علي أن المنع من الانغماس فيه لئلا يصير مستعملا فيمتنع علي الغير الانتفاع به، فمنع الشارع من تلويث المياه بالمخلفات الآدميـــة أو الحيوانية أو غيرها، مما يضر بالصحة والحياة العامة، ومما يدل لهذا كذلك ما روي عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ: «نهي أن يبال في الماء الراكد»[٢]، وروي عنه أنه قال: «نهي رســـول الله ﷺ أن يبال في الماء الجاري»[٣]، وروي عن ابن عباس م قال: «ســـمعت النبي ﷺ يقول:

= وأخرجه أحمد وعبد بن حميد في مســـانيدهم، والطبراني في الأوسط، والبيهقي وأبو داود وابن ماجه والنسائي في سننهم. (المستدرك ١/ ٢٩٦، مسند أحمد ٥/ ٥٦، مسند عبد بن حميد ١/ ١٨١، المعجم الأوسط ٣/ ٢٣٠، سنن البيهقي ١/ ٩٨، سنن أبي داود ١/ ٧، سنن النسائي ١/ ٣٤، سنن ابن ماجة ١/ ١١١).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ١/ ٢٣٥.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه. ١/ ٢٣٥.

(٣) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: رواه الطبراني في الأوســـط ورجال ثقات، وذكره المنذري في الترغيب، وقال: رواه الطبراني في الأوســـط بإســـناد جيـــد. (مجمع الزوائد ١/ ٢٠٤، المعجم الأوسط ٢/ ٢٠٨، الترغيب والترهيب ١/ ٨١).

اتقوا الملاعن الثلاث، قيل: ما الملاعن يا رسول الله؟، قال: أن يبول أحدكم في ظل يستظل فيه، أو في طريق، أو في نقع ماء»[١]، وروى أبو هريرة قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول من سل سخيمته على طريق عامر من طرق المسلمين، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[٢]، السخيمة: هي الغائط والنجو[٣]، والحديث فيه تحذير من التخلص من فضلات الآدميين على الطرق السابلة، ومثلها في ذلك المياه التي يستخدمها الناس في الشرب والاغتسال والري.

وعلاج ذلك الالتزام بشرع الله تعالى، وذلك في الالتزام بالقصد في استعمال الماء العذب، وعدم إفساده، وعدم استعماله في غير ما خصص له،

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه أحمد في مسنده، والطبراني في الكبير، والبيهقي وأبو داود وابن ماجة في سننهم، وسكت عنه البيهقي وأبو داود، وذكره المنذري في الترغيب وسكت عنه. (المستدرك ١/ ٢٧٣، مسند أحمد ١/ ٢٩٩، المعجم الكبير ٢٠/ ١٢٣، سنن البيهقي ١/ ٩٧، سنن ابن ماجه ١/ ١١٩، سنن أبي داود ١/ ٧، الترغيب والترهيب ١/ ٨٠).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك والبيهقي في سننه وسكتا عنه، وأخرجه المنذري في الترغيب والترهيب، وقال: رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي وغيرهما، ورواته ثقات، إلا محمد بن عمرو الأنصاري، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: رواه الطبراني، وله في الصحيح اتقوا اللعانين، وفيه محمد بن عمرو الأنصاري ضعفه يحيى بن معين. ووثقه ابن حبان وبقية رجاله ثقات. (المستدرك ١/ ٢٩٦، سنن البيهقي ١/ ٩٨، الترغيب والترهيب ١/ ٨١، مجمع الزوائد ١/ ٢٠٤).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٣٥١.

باعتبار أن ذلك من شـــأنه تحقيق الأمن المائي، الذي لا يقل أهمية عن تحقيق الأمن في أقوات الناس.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

❁ ❁ ❁

مشروع قرار في تحقيق الأمن الغذائي

يعـــد الغذاء عصب حيـــاة كل كائن حـــي، ولما كان تأمينه للإنســـان يقتضي الأخذ بأســـباب ذلك، كان لابد من مراعاة هذه الأسباب، والأخذ بمعطيات العصر نحـــو تحقيق حد الكفاية من المنتجـــات الغذائية في بلاد المســـلمين، باعتباره فرض كفاية على القادرين عليه من أهل هذه البلاد، ثم تحقيق حد الوفرة فيها لهم بعد، مع انعدام ســـوء الاســـتخدام فيها، وتقليل الاعتماد على اســـتيراد هـــذه المنتجات من الدول التي تنتجهـــا، باعتبار أن تقديم هذه الأقـــوات من هذه الدول لا يخلو من منة، أو إملاء سياســـات معينة على الدول الإسلامية، تتنافى مع معتقدها وطبيعتها ومصلحتها.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

أولا: القرآن الكريم.

ثانيا: كتب الحديث والآثار وشروحها:

📖 تلخيص الحبير: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المدينة المنورة، نشر ١٣٨٤ هـ.

📖 الدراية في تخريج أحاديث الهداية: أحمد بن على بن حجر العسقلانى، دار المعرفة، بيروت.

📖 سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة السلمى، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

📖 سنن الدارقطني: علي بن عمر الدارقطني، دار المعرفة، بيروت.

📖 سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، المكتبة العصرية، بيروت.

📖 السنن الكبري: أحمد بن الحسين بن علي بن موسي البيهقي، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة.

📖 سنن ابن ماجة: محمد بن يزيد القزويني، دار الفكر العربى، بيروت.

📖 سنن النسائي: أحمد بن شعيب بن بحر النسائى، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

📖 شرح النووي على صحيح مسلم: يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

📖 صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت.

📖 صحيح ابن حبان: محمد بن أحمد بن حبان التميمي البستي، مؤسسة الرسالة، بيروت.

📖 صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

📖 فتح الباري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المطبعة السلفية، القاهرة.

📖 مجمع الزوائد ومنبع الفرائد: علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث، القاهرة.

📖 المستدرك علي الصحيحين: محمد عبد الله الحاكم النيسابورى، دار الكتب العلمية، بيروت.

📖 مسند أحمد بن حنبل الشيباني، الطبعة الأولي ١٤٠٨هـ، مؤسسة علوم القرآن، بيروت.

📖 المصنف: عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المكتب الإسلامي، بيروت.

📖 الموطأ: مالك بن أنس الأصبحي، دار الحديث، القاهرة.

ثالثاً: كتب الفقه:

أ- كتب الفقه الحنفي:

📖 بدائع الصنائع: علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني، دار الكتاب العربي، بيروت.

📖 الدر المختار: شرح تنوير الأبصار: محمد علاء الدين الحصكفي، وحاشيته رد المحتار: محمد أمين بن عابدين، دار الفكر، بيروت.

الهداية: برهان الدين على بن أبى بكر المرغينانى، وشروحها: فتح القدير: محمد ن عبد الواحد السيواسي (ابن الهمام)، وتكملة فتح القدير:

نتائج الأفكار: شمس الدين أحمد بن قودر (قاضي زادة)، والعناية: محمد بن محمود البابرتي، والخوارزمي: الكفاية علي الهداية، وحاشـــية سعدي جلبي علي العناية، دار الفكر، بيروت

ب- كتب الفقه المالكي:

📖 شرح الخرشي: محمد بن عبد الله الخرشى، المطبعة الأميرية، بولاق، القاهرة.

📖 الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن أحمد الدردير، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير: محمد بن عرفة الدسوقي، دار الفكر، بيروت.

📖 شرح منـــح الجليل: محمد بن أحمد بن محمد عليش، مكتبة النجاح، ليبيا.

📖 مواهـــب الجليل: محمد بـــن عبد الرحمن المغـــربي (الحطاب)، دار الفكر، بيروت.

ج- كتب الفقه الشافعي:

📖 روضـــة الطالبـــين: يحيى بن شرف بـــن مري النـــووي، المكتب الإسلامي، بيروت.

📖 مغنـــي المحتاج: محمد بن أحمـــد الشربينى الخطيـــب، دار الفكر، بيروت.

📖 المهذب: إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي الشيرازي، دار الفكر، بيروت.

📖 نهايـــة المحتـــاج إلي شرح المنهاج: محمد بن أحمد بـــن حمزة الرملي، وحاشـــيتا أبي الضياء علي بن علي الشـــبراملسي علي الشرح المذكور. مكتبة مصطفي الحلبي، القاهرة.

د- كتب الفقه الحنبلي:

📖 شرح منتهي الإرادات: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، دار الفكر، بيروت.

📖 الفروع: محمد بن مفلح المقدسي، عالم الكتب، بيروت.

📖 الـــكافي: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، المكتب الإســـلامي، بيروت.

📖 مطالـــب أولي النهـــي: مصطفي الســـيوطي الرحيبـــاني، المكتب الإسلامي، دمشق.

📖 المغني: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، دار الفكر، بيروت.

هـ كتب الفقه الظاهري:

📖 المحلي: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

رابعاً: كتب اللغة والمصطلحات الشرعية:

📖 القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشيرازي، دار الفكر، بيروت.

📖 لسان العرب: محمد بن جلال الدين (ابن منظور الإفريقى)، دار صادر، بيروت.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

مطلب تمهيدي: تحقيق الأمن الغذائي والمائي من فروض الكفاية ١١

المطلب الأول: سبل تحقيق الأمن الغذائي ١٤

الفرع الأول: الاعتماد على المنتجات المحلية ١٤

الفرع الثاني: استخدام التقنيات التي من شأنها تحقيق هذا الأمن ١٥

المقصد الأول: الأخذ بمعطيات العصر وتطبيق التقنيات الحديثة لتحقيق حد الكفاية ثم الوفرة في مجال الإنتاج الزراعي ١٥

المقصد الثاني: انتخاب سلالات النباتات والمغروسات التي من شأنها زيادة المنتج الغذائي ١٧

الفرع الثالث: زيادة مساحة الأرض الصالحة للإنتاج الزراعي وإقامة المشاريع الغذائية عليها ١٩

المقصد الأول: إحياء الأرض الموات بالمشاريع التي يتحقق بها هذا الإحياء ١٩

المقصد الثاني: منح مهلة مناسبة لمتحجري الموات للتمكن من إحيائه بوسائل التقنيات الحديثة ٢٣

المقصد الثالث: رصد الخبراء ذوي الكفاءة لتقديم الخبرة العملية لمن يقومون بإحياء الموات ٢٦

الفرع الرابع: تشجيع إقامة المشاريع الزراعية والصناعية التي تقوم على هذه المنتجات ٢٧
الفرع الخامس: توفير الغذاء كنوع التزام ألزم الشارع المكلفين به ٢٨
المقصد الأول: توفير الغذاء للفقراء والمساكين كأحد خصال الكفارات ٢٨
المقصد الثاني: توفير الغذاء في النفقة الواجبة على المكلفين بها ٣٢
المقصد الثالث: توفير الغذاء في حق المضطر إليه ٣٤
المقصد الرابع: تحريم احتكار الأقوات ٣٥
المقصد الخامس: عدم الإغلاء على الناس في قيم أغذيتهم ٤٠
المطلب الثاني: سبل تحقيق الأمن المائي ٤٣
الفرع الأول: البحث عن موارد الماء ٤٣
الفرع الثاني: الحفاظ على الماء الموجود بتخزينه في الأماكن الصالحة لذلك ٤٧
الفرع الثالث: الحفاظ على الماء الموجود بتنقيته ٤٨
الفرع الرابع: تحقيق الأمن المائي بتحلية المياه المالحة ٤٩
الفرع الخامس: إعادة الانتفاع بمياه الصرف بعد معالجاتها ٤٩
المطلب الثالث: المشكلات التي تواجهها الدول الإسلامية وهي في سبيل تحقيق الأمن الغذائي والمائي وأثرها ٥٩

الفـــرع الأول: قلة الأراضي الصالحـــة للزراعة في الدول الإســـلامية بوجه عام ٥٩
الفـــرع الثـــاني: إحجـــام الكثيرين عـــن اســـتثمار أموالهـــم في إحياء الأرض الموات ٦١
الفرع الثالث: ندرة مـــوارد المياه العذبة وندرة مشـــاريع تحقيق الأمن الغذائي ٦٣
الفرع الرابع: عدم الاقتصاد في استهلاك المواد الغذائية واستعمال أكثرها في غير ما خصصت له ٦٥
الفرع الخامس: عدم القصد أو سوء اســـتعمال الماء العذب واستهلاك أكثره في غير ما خصص له ٦٦
مشروع قرار في تحقيق الأمن الغذائي ٧٢
قائمة المصادر ٧٣
قائمة المحتويات ٧٩

❁ ❁ ❁

تم بحمد الله وتوفيقه

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة في مجال الأمن الغذائي والمائي من منظور إسلامي

إعـــداد

أ.د. عبد الله بن محمد العمراني

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة في مجال الأمن الغذائي والمائي من منظور إسلامي

إعـــداد

أ.د. عبد الله بن محمد العمراني

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، **وبعد:**

فإن الثورة الصناعية الرابعة هي التسمية التي أطلقها المنتدى الاقتصادي العالمي في دافوس عام ٢٠١٦م على الثورة الصناعية الحالية، وتعد الثورة الصناعية الرابعة العصر الصناعي الرائد منذ الثورة الصناعية الأولى في القرن الثامن عشر، وتتميز بتطوير التقنيات في المجالات المادية والرقمية والبيولوجية، وتتميز بالتكنولوجيا في عدد من المجالات، بما في ذلك الروبوتات، والذكاء الاصطناعي، ونظام سلسلة الكتل (blockchain)، وتكنولوجيا النانو، والتكنولوجيا الحيوية، وإنترنت الأشياء، والطباعة ثلاثية الأبعاد، والمركبات المستقلة.

ويسعدني المشاركة بجهد المقل في هذه الورقة التي تهدف إلى بيان الموقف الشرعي من التعاملات والممارسات المتعلقة بالثورة الصناعية

الرابعة في موضوع الأمن الغذائي والمائي، حسب ما تم تحديده لي من أمانة مجمع الفقه الإسلامي الدولي مشكورة، حيث تم تحديد موضوع البحث: بـ(التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة من منظور إسلامي)، في المحور المتعلق بالأمن الغذائي والمائي، فكان عنوان البحث: (التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة في مجال الأمن الغذائي والمائي من منظور إسلامي).

وانتظمت خطة البحث فيما يأتي:

المقدمة.

المبحث الأول: مفهوم الثورة الصناعية ومراحلها وخصائصها وتحدياتها.

المبحث الثاني: الثورة الصناعية الرابعة في مجال الأمن الغذائي من منظور إسلامي.

المطلب الأول: النانو تكنولوجي في المجال الزراعي والغذائي من منظور إسلامي.

الفرع الأول: تطبيقات تقنية النانو في مجال الغذاء.

الفرع الثاني: تطبيقات تقنية النانو في مجال الزراعة.

المطلب الثاني: التكنولوجيا الحيوية من منظور إسلامي.

الفرع الأول: مفهوم التكنولوجيا الحيوية.

الفرع الثاني: أحكام الهندسة الوراثية في الحيوان والنبات.

المسألة الأولى: مفهوم الهندسة الوراثية.

المسألة الثانية: حكم الاستنساخ في النبات والحيوان.

المسألة الثالثة: حكم الأطعمة المعدلة وراثياً.

المسألة الرابعة: حكم إنتاج الحليب المعدل بالهندسة الوراثية.

المطلب الثالث: تطبيقات تكنولوجية للأمن المائي.

الفرع الأول: الاستمطار الصناعي.

الفرع الثاني: تقنية تحلية مياه البحر.

الفرع الثالث: معالجة المياه ثلاثياً.

الخاتمة، وفيها مشروع القرار.

أسأل الله تعالى أن يرينا الحق حقا ويرزقنا اتباعه، والباطل باطلا ويرزقنا اجتنابه، اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما اختلفوا فيه، اهدنا لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

مفهوم الثورة الصناعية ومراحلها وخصائصها وتحدياتها

ظهرت الثورة الصناعية الأولى في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر في أوروبا وأمريكا، حيث أصبحت فيها المجتمعات الريفية الزراعية في معظمها صناعية وحضرية، ولعبت صناعات الحديد والنسيج أدوارا مركزية في الثورة الصناعية، جنبا إلى جنب مع تطوير محرك البخار.

وحدثت الثورة الصناعية الثانية بين عامي ١٨٧٠م و١٩١٤م، أي قبل الحرب العالمية الأولى. وكانت فترة نمو للصناعات القائمة وتوسعة صناعات جديدة، مثل الفولاذ والنفط والكهرباء، واستخدام الطاقة الكهربائية لإنتاج ضخم. وشملت التطورات التكنولوجية الرئيسية خلال هذه الفترة الهاتف والمصباح الكهربائي ومحرك الاحتراق الداخلي.

وتشير الثورة الصناعية الثالثة، أو الثورة الرقمية، إلى تقدم التكنولوجيا من الأجهزة الإلكترونية والميكانيكية التناظرية إلى التكنولوجيا الرقمية المتاحة اليوم، وبدأت الحقبة خلال الثمانينيات وما زالت مستمرة، وتشمل التطورات التي حدثت خلال الثورة الصناعية الثالثة الكمبيوتر الشخصي والإنترنت وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

وتستند الثورة الصناعية الرابعة إلى الثورة الرقمية، التي تمثل طرقاً جديدة تصبح فيها التكنولوجيا جزءاً لا يتجزأ من المجتمعات وحتى جسم الإنسان. تتميز الثورة الصناعية الرابعة باختراق التكنولوجيا الناشئة في عدد من المجالات، بما في ذلك الروبوتات، والذكاء الاصطناعي، وتكنولوجيا النانو، والتكنولوجيا الحيوية، والطباعة ثلاثية الأبعاد، والمركبات المستقلة.

كان «إتقان الثورة الصناعية الرابعة» موضوع الاجتماع السنوي للمنتدى الاقتصادي العالمي لعام ٢٠١٦ في دافوس، سويسرا، وتم استخدام كلمة «الثورة الصناعية الرابعة» لأول مرة في عام ٢٠١٦م، من قبل المنتدى الاقتصادي العالمي[١].

ويعد القرن الحادي والعشرون عصر اقتصاد التكنولوجيا، بوصفها ثورة تكنولوجيا المعلومات؛ إذ إنها حفزت مؤسسات الأعمال إلى انتهاج برامج تعد من أهم عوامل تكوين الثروة، وتتميز الثورة الصناعية الرابعة بعدة ميزات، منها: سرعة تطورها؛ إذ إن التكنولوجيا الحديثة تدفع دائماً لظهور تكنولوجيا أخرى أحدث وأقوى، كما تتميز بزيادة حجم الفوائد بالنسبة للفرد الواحد، ففي العصر الرقمي تحتاج الشركات إلى عدد قليل

(١) ويكيبيديا.

من الموظفين وحجم صغـير من المواد الخام لإنتـاج منتجات ذات فوائد كبيرة. وبالنسـبة إلى الشركات الرقمية، تنخفض تكاليف التخزين والنقل وإعادة إنتـاج منتجاتها إلى الصفر. وتتطور بعض الـشركات القائمة على التكنولوجيا بدون رأس مال كبير.

ويبرز الـذكاء الاصطناعي اليـوم باعتباره أحد مرتكـزات (الثورة الصناعية الرابعة) التي تعتبر محركاً رئيسـاً لدفة النمو والتنويع الاقتصادي في القرن الحادي والعشرين. وهنا يأتي الحديث عن أهم مرتكزاتها:

المرتكـز الأول – الـذكاء الاصطناعـي: وهو فرع من فـروع علوم الحاسـب، لذلك فإنه يعرف بأنه دراسـة وتصميم أنظمة أو أجهزة تصور البيئة المحيطة بها لكي تتـصرف تصرفات تحاكي التصرفات البشرية، وهو علم وهندسة صناعة الآلات «الذكية».

فالذكاء الاصطناعي إذاً هو علم هدفه الأول جعل الحاسـوب وغيره من الآلات تكتسـب صفة الـذكاء، ويكون لها القدرة على القيام بأشـياء كالتفكير والتعلم والإبداع والتخاطب.

فهـو بذلك علم يبحـث أولاً في تعريـف الذكاء الإنسـاني وتحديد أبعاده، ومـن ثم محاكاة بعض خواصه، وهنا يجـب توضيح أن هذا العلم

لا يهدف إلى مقارنة أو مشابهة العقل البشري، الذي خلقه الله جلت قدرته وعظمته، بالآلة التي هي من صنع المخلــوق، بل يهدف هذا العلم الجديد إلى فهم العمليات الذهنية المعقدة التي يقوم بها العقل البشري أثناء ممارسته (التفكــير) ومن ثم ترجمة هذه العمليات الذهنية إلى ما يوازيها من عمليات محاسبية تزيد من قدرة الحاسوب على حل المشاكل المعقدة.

ونظــراً لأن التوجهــات التكنولوجيــة الراهنة تعمــل على إحداث تغيــيرات هيكلية كبيرة في أنماط الإنتاج والتوزيــع والدخل، فإن لها تأثيراً قوياً على الأنظمة الاقتصادية القائمة. فعلى ســبيل المثال، تشير التقديرات إلى أن نصــف العمالــة القائمة حالياً يمكن أن يســتبدل بها الأتمتة في ضوء التكنولوجيــا المتاحــة، وهو ما يمكــن أن يوفر نحــو ١٦ تريليون دولار من الأجــور، كما يُتوقــع أن ترتفع الإيــرادات من الــذكاء الاصطناعي مــن نحو ٨ مليــارات دولار في الوقت الراهن إلى نحــو ٤٧ مليار دولار في عام ٢٠٢٠م.

ونتيجة لذلك الأمر، بدأ عدد من الدول التفكير في حلول اقتصادية غير تقليدية، مثل اختبار تطبيق ما يُعرف بالدخل الأساسي العالمي الذي يتمثل

في قيام الحكومة بدفع راتب أساسي موحد لكل مواطن بصرف النظر عن وضع العمل أو البطالة أو مستوى دخله، ليحل محل المدفوعات الاجتماعية الأخرى التي تقوم بها الحكومات.

المرتكز الثاني – الروبوتات:

ويسمى «الإنسان الآلي» أو«الرجل الآلي»: وهو آلة قادرة على القيام بأعمال مبرمجة سلفاً، إما بإيعاز وسيطرة مباشرة من الإنسان أو بإيعاز من برامج حاسوبية غالباً ما تكون الأعمال التي تبرمج الإنسان على أدائها أعمالاً شاقة أو خطيرة أو دقيقة، مثل البحث عن الألغام والتخلص من النفايات المشعة، أو أعمال صناعية دقيقة أو شاقة.

المرتكز الثالث – التكنولوجيا المعرفية:

وتعد البنى التحتية المعرفية والتكنولوجيا، والتعليم التقني المرتكز الذي ترتكز عليه الثورة الصناعية، ويشمل هذا طيفاً واسعاً من الصناعات منها: صناعات البرمجيات، والإلكترونيات، والاتصالات، ونظم المعلومات وخدمات المعلومات. وتقنية الـ«بلوك تشين» ومخرجاتها، والعملات المشفرة.

وعلى الرغم مما يراه البعض من آثار سلبية؛ اقتصادية واجتماعية للثورة الصناعيـــة الرابعة، فإنها تنطوي على إيجابيات عديدة لمن يحســـن توظيفها، ومن هذه الإيجابيات:

خلق فرص اســـتثمارية جديـــدة، وتخفيض تكاليـــف الإنتاج، وتحقيق معدلات عالية من التنميـــة الاقتصادية، واختصـــار الكثير من الوقت في عملية التطور، وتحقق معـــدلات عالية من التنمية الاقتصادية والاجتماعية والإنســـانية، وتخفيض تكاليف الإنتاج، ومن ثَم تأمين خدمات ووســـائل نقل واتصال تجمع بين الكفاءة العالية والثمن الأقل، والإســـهام في رعاية صحية أفضل للإنسان، كما أنها تختصر الكثير من الوقت في عملية التطور.

إلا أن الإيجابيات الكبـــيرة التي يمكن أن تحققها هذه (الثورة) لصالح البشرية، تقابلها سلبيات ستترتب عليها وستعاني منها المجتمعات، بما فيها مجتمعات الدول المتقدمة.

ومن تلك الســـلبيات التي يمكن أن تترتب على المجتمعات البشرية، جراء تبعات (الثورة الصناعية الرابعة): احتمال الضرر الصحي على الناس والحيوان والبيئة، وكذلك انتشـــار البطالة على نطاق واسع؛ إذ إن تقديرات خبراء الاقتصاد تؤكد أن أتمتة الصناعة من شـــأنها أن تقلص فرص العمل

إلى ٥٠٪، وتمس الفئات الوسطى والدنيا من الأيدي العاملة، واضمحلال دور الشركات المتوسطة والصغيرة في العملية الإنتاجية، وهيمنة الشركات الكبرى.

وبعد استعراض أهم المرتكزات والملامح والآثار الإيجابية والسلبية للثورة الصناعية الرابعة.

يأتي الحديث عن التحديات على المجتمعات البشرية، ومن هذه التحديات:

تقتضي الثورة الصناعية الرابعة إعادة هيكلة اقتصادية شاملة، مقرونة بهيكلة اجتماعية وسياسية، سيرافقها تغير في القيم الثقافية والاجتماعية. إلا أن المجتمعات البشرية ستعاني جراء تبعاتها زيادة في أعداد الباحثين عن عمل بشكل كبير، ويُخشى من أن تؤدي (الثورة الصناعية الرابعة) إلى اضمحلال دور الشركات المتوسطة والصغيرة في العملية الإنتاجية، وهيمنة الشركات الكبرى، ومن التحديات: الخصوصية، حيث تعد الخصوصية واحداً من أكبر التحديات الفردية التي تسببها تكنولوجيا المعلومات. مثل: التأثير على الحياة الخاصة، بسبب عدم السيطرة على البيانات الخاصة في السنوات المقبلة، وفي المقابل توجد العديد من التداعيات المترتبة على

تصاعد الاعتماد على تقنيات الثورة الصناعية الرابعة، وتنقسم إلى: تهديدات؛ أمنية، واجتماعية، واقتصادية، وإنسانية، وقانونية. وهو ما يمكن توضيحه على النحو الآتي:

١- تهديدات اقتصادية: سوف تؤثر هذه التقنيات على حجم ونوعية الوظائف، وفرص العمل المتاحة، إذ من المتوقع أن يؤثر «الروبوت» بالسلب على الوظائف في مجال الصناعات التحويلية، وصناعة السيارات، والأدوات الكهربائية، بالإضافة إلى خدمة العملاء.

٢- تهديدات أمنية: أحد التداعيات الخطيرة التي تطرحها تقنيات الذكاء الاصطناعي هو تهديد هذه التقنيات لحق البشر في الحياة، ويتضح ذلك في حالة «الأنظمة القتالية المستقلة» التي تحمل أسلحة، أو الروبوتات المقاتلة الموجودة، حيث تكمن الخطورة هنا في أن هذه الأجهزة مصممة من أجل التدمير أساساً، فماذا يحدث إذا وقعت في يد الشخص الخطأ، أو تم اختراقها نتيجة لقصور أو خطأ بشري في إجراءات التأمين، وتم التلاعب بالخوارزميات التي تتحكم فيها، فهنا سوف تكون النتائج كارثية.

٣- تداعيات اجتماعية: تؤدي زيادة الاحتكاك مع الآلات إلى انفصال البشر تدريجياً عن محيطهم الاجتماعي البشري، وهو ما يفقد العلاقات

الإنســـانية مرونتها التقليدية، ويجعلها أكثر صلابة وجموداً، ويصبح الهدف من العلاقات الإنسانية مادياً بعدما كان معنوياً بالأساس.

فالذكاء الاصطناعي مصمم للقيام بوظائف مفيدة للبشرية، يقوم بها، بغض النظر عن الظروف المحيطة أو المستجدة، فمثلاً؛ إذا قام أحد الأطفال في المنـــزل بمحاولة إعاقة الروبوت عن القيام بوظائفه في تنظيف المنزل على سبيل الدعابة، فإن الروبوت سيتعامل مع هذا الموقف باعتباره تهديداً يعوقه عن القيام بوظيفته، وقد يتسبب في مقتل هذا الطفل من أجل القيام بوظيفته التي صمم من أجلها.

إن الذكاء الاصطناعي مكتسب من البشر وقدراتهم، ويقوم بالتطوير، وينشـــئ منظومته الخاصة التي تتكون من لغة للتواصل، ومشاعر حسية، وقيم للبقاء على قيد الحياة، وغيرها، لكن هل سنصل إلى مرحلة يخرج فيها الذكاء الاصطناعي عن سيطرة البشر، ونحتاج إلى التفاوض معها من أجل ضمان ســـلامة البشرية؟ وهناك أدلة واضحة على أن التقنيات التي تســـتند إليهـــا الثورة الصناعيـــة الرابعة لها تأثير كبير في الأعـــمال التجارية، وحتى وظائف الخدمات ليست بمنأى عن خطر غزو الآلات، وفي الوقت نفسه، يتضاعف عدد الشركات الرقمية الناشئة؛ بفضل التعليمات البرمجية الجاهزة

المتاحة على الإنترنت، ومنصات خدمات الحوسبة السحابية، وخدمات التوزيع، وخيارات التسويق في الشبكات الاجتماعية. إن موقف الإسلام من العمل يحث على التوازن والحث على السعي للعمل، وتحقيق حد الكفاية في المجتمع من خلال وسائل التكافل الاجتماعي.

وفي الإطار الأخلاقي فالقائمون على القطاع الخاص في مختلف نشاطاته مسؤولون مباشرة عن توفير حد الكفاية، وذلك استناداً إلى التكافل الاجتماعي الذي يقره الإسلام بحيث تمارس فيها عملية التوزيع دورها الاجتماعي. ومما يشجع على تبني ومواكبة التقنيات الجديدة أن المحرك الرئيس لنمو سوق الحلال عالمياً، هو زيادة عدد المسلمين في العالم، وتطور اقتصادات الدول الإسلامية، وتزايد الطلب والإقبال على منتجات الحلال من الأسواق الجديدة. ويعد سوق الحلال من الأسواق الواعدة في العالم، وقد توقعت دراسة حديثة نمو سوق الحلال العالمي تسع مرات بحلول عام ٢٠٣٠، ليصل إلى عشرة تريليونات دولار، مع التسارع القوي للسوق التي تسجل نمواً سنويا بواقع ٥٠٠ مليار دولار، وأن حجم السوق الاستهلاكية للمنتجات والخدمات العالمية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية سيرتفع من تريليوني دولار حالياً، والتي تشمل قطاعات الغذاء

والمصـــارف، وتصنيع الأدوية، ومواد التجميل، والســـياحة؛ لتبلغ ســـتة تريليونات دولار أمريكي في عام ٢٠٢٠، ومن ثم عشرة تريليونات دولار في عام ٢٠٣٠.

إن ثقافة الاستهلاك في الشريعة محددة بشروط لا تقل عن أهمية شروط الإنتاج، فلا يجوز مثلاً الاستهلاك من مصادر تضر بسلامة البشر وصحتهم وبيئتهم، كما أن ثقافة المســـتهلك المســـلم ملتزمة بمعايير شرعية ملزمة. إن الاســـتثمار في نمط الحياة الإســـلامي يتطلب اســـتعراض بعض النقاط، ومنها:

١- أن العالم يعاني اليوم خللاً في معادلة الإنتاج والاستهلاك، فمعظم الأسواق يســـودها التباطؤ والركود؛ لذا فإن الاستثمار في السلع الأساسية للبشر (الأطعمـــة الحلال)، والتي لا غنى عنها سيشـــكل مدخلاً لتنشـــيط الأســـواق، وإعادة عجلة الإنتاج إلى دورتها الطبيعية، بحيث تكون قادرة على خلق الوظائف واستيعاب العاطلين عن العمل.

٢- ينشـــغل العـــالم اليـــوم بقضيـــة الأمـــن الغذائـــي ولا يمكن أن يتحقق هـــذا الأمن برفع نســـبة الإنتاج فقـــط، بل ومن خـــلال الالتزام

بالشروط والمعايير الإنسانية التي تجعل من هذا الغذاء متاحاً لجميع من يعانون من الجوع ونقص الموارد في العالم، مما يعني أن معايير الإنتاج وأخلاقياته أصبحت اليوم من أهم مقومات استدامة التداول للسلع في الأسواق[١].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر فيما سبق: آثار الثورة الصناعية الرابعة وتحدياتها في ضوء الاقتصاد الإسلامي، د.قتيبة العاني.

المبحث الثاني

الثورة الصناعية الرابعة في مجال الأمن الغذائي من منظور إسلامي

المطلب الأول: النانو تكنولوجي في المجال الزراعي والغذائي من منظور إسلامي.

علم تقنية النانو (nanotechnology): هو العلم الذي يدرس إمكانية تغيير المادة على مستوى النانو، لإنتاج مواد جديدة، أو أجهزة متطورة في مجالات مختلفة، فهو دراسة تطبيق الأشياء الصغيرة للغاية واستخدامها في المجالات العلمية مثل الكيمياء والبيولوجيا والفيزياء والهندسة وغيرها، ويعرف بأنه علم التلاعب بالذرات والجزيئات لصنع مواد وأجهزة جديدة. والنانو وحدة قياس صغيرة جدا، ويساوي النانو (واحد من مليون من المليمتر) أي أنه تستحيل رؤيته بالعين المجردة أو المكبرات البسيطة، ومواد النانو مواد كيميائية متناهية الصغر تستخدم في العديد من التطبيقات الصناعية كالاتصالات والمجالات الطبية، والمجالات الحيوية، وصناعة الأدوية، ودراسة الحمض النووي، وتكاثر الخلايا، فدراسة المكونات الأولية للخلايا، ومعرفة خصائصها باستخدام المجاهر المكبرة، هو من تكنولوجيا النانو، وفي المقابل فإن الأضرار الصحية لتقنية النانو تتسبب

في ظهـــور أورام خبيثة عنـــد الذين يتعاملون معها بشـــكل مباشر، إضافة إلى خطورة المواد المصنعة باســـتعمال الأنابيب النانوية على صحة الإنسان، وسهولة دخولها عبر مســـام الجلد أو عن طريق الاستنشاق بسبب طابعها المجهري، وفي حال دخلت الجسم فإنه يصعب التخلص منها[1].

وهناك طلب متزايـــد على الغذاء الآمن والصحي، وهناك مخاطر كثيرة تهدد الإنتاج الزراعي والســـمكي من تقلبات المنـــاخ والأمراض، وتقنية النانو يمكن أن تســـهم في تطوير القـــدرات الزراعيـــة والغذائية بأدوات جديدة للكشف السريع عن الأمراض، والمعالجة الجزئية للأمراض، وزيادة قـــدرة النبات على امتصاص المغذيات وغيرها، كما أن تقنية النانو يمكن أن تســـهم في تغيير الصناعات الغذائية فيما يتعلق بإنتـــاج وتغليف الأغذية، وفيما يأتي أهم التطبيقات.

الفرع الأول: تطبيقات تقنية النانو في مجال الغذاء.

الزراعة الدقيقة (precision Farming).

تســـتخدم الزراعـــة الدقيقة لزيـــادة المخرجات، وتقليـــل المدخلات من الأســـمدة والمبيدات الحشريـــة والنباتية، من خـــلال مراقبة المتغيرات

(١) ينظر: النانو تكنولوجي وتطبيقاته، شيماء حسين وآخرون ص٥٩.

المناخية، واتخاذ الإجراءات المستهدفة، وتستخدم أجهزة الإحساس والمراقبة النانوية، حيث توزع في الحقول والمزارع وتراقب حالات التربة والأسمدة والآفات والملوثات واستخدام المياه وتقيس حالة المناخ، وتربط بنظام لمعالجة المشكلات، مما يؤدي – بإذن الله تعالى- إلى إنتاج زراعي كبير بتكلفة قليلة نسبيا، ويؤدي إلى تقليل الفضلات الزراعية وتلوث البيئة.

٢- **أنظمة التوصيل الذكية** (Smart delivery systems).

تستخدم أجهزة نانوية بخواص تتسم بالذكاء تبين حالة النباتات الصحية والأمراض المحتملة قبل أن تظهر للفلاح، وهي أجهزة تعمل على الوقاية والتحذير، وتستخدم أيضاً لتوصيل الكيماويات العلاجية، والعلماء يعملون على إنتاج أنظمة نانوية لتوصيل الأسمدة والمبيدات الحشرية بحيث تتفاعل مع التغيرات المناخية، وتعمل هذه الأنظمة لتوصيل حمولتها بطريقة متحكم في سرعتها وبطئها بالتفاعل مع إشارات الحرارة والرطوبة وغيرها، واستخدام الماء والمبيدات والأسمدة بشكل أكثر كفاءة لتقليل التلوث وجعل الزراعة صديقة للبيئة.

٣- التغليف وأمن الغذاء.

تعمل تقنيــة النانو على تحســين خواص مــواد التغليــف ميكانيكيا وكيميائيــا وجعلها قوية ومقاومة للحرارة وظروف البيئة من خلال تطوير التغليف الذكي للمنتجات من أجل المحافظة على جودة وسلامة الأطعمة، وحفظها بشــكل يجعلها طازجة، والعمل على تطوير أسطح نشطة مضادة للميكروبات والفطريات، وتحس بأي تغيــيرات بيولوجية أو كيماوية، كما تقوم مجموعة من الشركات على تطوير أنظمة تغليف ذكية تســتخدم مواد نانوية تقلل دخول الأكســجين وتحافــظ على رطوبة المنتج، واســتخدام أجهزة للكشف عن تلوث المنتجات الغذائية، وأخرى للكشف عن وجود مبيدات في الفواكه والخضروات، وغيرها من الأجهزة التي تساعد على أمن وسلامة الغذاء.

٤- معالجة الأغذية (Food processing)

تعمــل مراكز البحوث عــلى تطوير الغذاء الوظيفــي والتفاعلي الذي يســتجيب لاحتياجات الجســم، وتوصيل التغذية بشــكل أكثــر كفاءة، بحيــث يبقــى الطعــام نائما في الجســم ويوصــل التغذية عنــد الحاجة،

كما تعمل على تطوير كبسولات نانوية موجودة في الغذاء لتوصيل التغذية وزيادة امتصاص المغذيات، وغيرها من الفوائد ومعالجة القصور الموجود[١].

الفرع الثاني: تطبيقات تقنية النانو في مجال الزراعة.

تعمل تقنية النانو في المجال الزراعي على تقليل التكاليف، وزيادة المحاصيل والوقاية من الأمراض الوبائية، وزيادة كفاءة الأسمدة المصنعة، ومقاومة المنتج للظروف البيئية المختلفة، والوقاية من أضرار المواد الحافظة، ومن أهم تطبيقات التقنية النانوية في مجال الزراعة ما يأتي:

١- المعالجة البيولوجية.

تقوم تقنية النانو بدور كبير في العلاج الميكروبي في النظام الزراعي، فبعض المواد الكيميائية مثل المبيدات مقاومة أو بطيئة الانحلال وتبقى في البيئة لوقت طويل وتدخل في السلسلة الغذائية مسببة مشاكل صحية، ومن خلال تطبيق تكنولوجيا النانو يمكن أن تتحلل المركبات السامة والضارة تحت ظروف معينة.

(١) ينظر: النانو تكنولوجي وتطبيقاته، شيماء حسين وآخرون ص٦٠.

٢- تحسين جودة المنتجات الزراعية.

أثبتت الدراسات زيادة الخصائص الغذائية والفوائد الصحية ذات الصلة بالمنتجات الزراعية من خلال تطبيق تقنية النانو، كما أثبتت الدراسات أن الرش برذاذ الجسيمات النانوية أدى إلى زيادة ملحوظة في البروتين النباتي والألياف[١].

يلحظ مما تقدم في الفرعين الأول والثاني أن هذه الوسائل والتقنيات من النوازل المعاصرة التي تحتاج إلى مزيد بحث ودراسة نظراً لما تحققه من مصالح كبيرة في مجال الأمن الغذائي والمائي، وفي المقابل مايكتنف بعض أنواعها من أضرار على صحة الإنسان المباشر لها أو المستخدم لها.

المطلب الثاني: التكنولوجيا الحيوية من منظور إسلامي.

الفرع الأول: مفهوم التكنولوجيا الحيوية.

تعرف التكنولوجيا الحيوية بأنها علم تطبيقي يركز على دراسة الكائن الحي، ويشمل مجموعة من العلوم الحيوية، مثل الهندسة الوراثية، والكيمياء الحيوية، والبيولوجيا الجزيئية، وعلم المناعة.

(١) ينظر: المرجع السابق.

الفرع الثاني: أحكام الهندسة الوراثية في الحيوان والنبات.

المسألة الأولى: مفهوم الهندسة الوراثية.

الهندسة الوراثية هي التعامل مع المادة الوراثية باستخلاص معلومات عنهـا أو التغيير فيها وهي مصطلح يطلق على التقنيـة التي تغير المورّثات (الجينات) الموجودة داخل جسم الكائن الحي، وتحتوي خلايا كل الكائنات الحيـة على مجموعة من هذه المورثات التي تحمـل معلومات كيميائية تحدد خصائص وصفات هذا الكائن، وعرفت أيضاً بأنها علم يهتم بدراسة التركيب الوراثي للخلية الحية، وتسـتهدف معرفة القوانين التي تتحكم بالصفات الوراثية من أجل التدخل فيها وتعديلها وإصلاح العيوب التي تطرأ عليها.[1] وسـيكون التركيز في هذا البحث على المحور المحدد لهـذا الموضوع وهو مايتعلق بالغذاء، وذلك أن من اسـتعمالات الهندسة الوراثية زيادة وتحسين الإنتاج النباتي والحيواني.

المسألة الثانية: حكم الاستنساخ في النبات والحيوان.

يقصد بالاستنسـاخ تكوين كائن مشـابه للأصل من خلية جسـدية أو جنسية[2].

(١) ينظر: أحكام الهندسة الوراثية، د. سعد الشويرخ ص ٣٧.
(٢) ينظر: المرجع السابق ص ٣٥٩.

ويتم استنساخ النبات من الناحية العملية بتفكيك الأنسجة النباتية إلى خلية واحدة أو إلى مجموعة مكونة من عدد قليل من الخلايا بواسطة استخدام إنزيمات خاصة تذيب جدار الخلايا النباتية ثم اختيار خلايا ذات صفات مرغوبة.

وهناك أغراض من استنساخ النبات، منها: زيادة الإنتاج وتحسينه، ومقاومته للآفات الزراعية، وقلة تكاليفه، وزيادة قيمته الغذائية، والتخلص من بعض ملوثات البيئة.

وهناك أغراض من استنساخ الحيوان منها: زيادة الإنتاج وتحسينه، واختيار نوع الجنين، وإنتاج حليب مشابه للحليب البشري.

وحكم الاستنساخ في النبات: الجواز بشروط هي [1]:

١- الأمن من الضرر: فلا يؤدي استنساخ النبات إلى الضرر بنشوء أمراض جديدة، أو طفرة مغيرة لبعض الصفات من النفع إلى الضرر.

(١) وقد صدر بذلك قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته العاشرة القرار رقم ١٠٠/ ٢/ د١٠ بشأن الاستنساخ البشري: مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، العدد العاشر ٣/ ٤٢٢.

٢- أن لا تتخـذ هذه العملية للعبث وتغيير خلق الله حسـب الأهواء والشهوات دون أن تترتب عليها مصلحة شرعية.

٣- عـدم استنسـاخ نباتات لاسـتخدامها في أغـراض محرمة كنبتة الحشيش وغيرها.

ومما يؤيد الحكم بالجواز:

١- أن الأصل في الأشياء الإباحة مالم يرد نص بالتحريم.

٢- أن غاية هذا الاكتشاف هو الاهتداء إلى سنة الله في تكاثر النبات، ولا يشكل على هذا الحكم ما قد يقال من وجود أضرار من الأغذية المستخرجة من النبات الناتج عن طريق الاستنساخ على صحة الإنسان؛ لأن هذا الأمر لا يـزال محل نقاش بين الباحثين، كما أن الجـواز ليس على إطلاقه، بل هو مقيد بالأمن من الضرر.

وأما حكم استنسـاخ الحيوان، فقد اختلف العلماء على قولين: الجواز والتحريم، والراجح هو القول بالجواز بشروط [1]، وهذه الشروط:

(١) وقـد صدر بذلك قرار مجمع الفقه الإسـلامي الدولي في دورته العـاشرة، القرار رقم ١٠٠/ ٢/ د١٠ بشأن الاستنسـاخ البشري: مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي، العدد العاشر ٣/ ٤٢٢.

١- تحقق المصلحة الشرعية المعتبرة.

٢- ألا تتخذ للعبث وتغيير خلق الله.

٣- أن لا يترتب عليها ضرر يزيد على المصلحة الحاصلة منها.

٤- ألا يترتب عليها إيذاء للحيوان، أو تعذيب له.

ويدل لذلك:

١- قاعدة الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم، ولا دليل.

٢- أن الشريعة راعت جلب المصالح ودرء المفاسد، وتكاثر الحيوان يندرج تحت هذه القاعدة، فإذا ثبتت المصلحة وانتفت المفسدة جاز.

٣- أن الحيوان مسخر للإنسان للانتفاع به، وما قد يقال من ترتب أضرار على استخدام هذه الطريقة في تكاثر الحيوان فهو محل بحث بين المختصين، والجواز مقيد بعدم الضرر الذي يزيد على ما فيها من منافع.

وقد صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته ٢١ رقم ٢٠٣ (٢١/ ٩) بما نصه:

(الأصل في الاستفادة من الهندسة الوراثية في النبات والحيوان: الإباحة والجواز، وهذا الجواز مقيد بضوابط أهمها:

أ- ألا يؤدي هذا الاستعمال إلى ضرر عاجل أو آجل.

ب- أن يكون هذا الاستعمال لغرض صحيح مباح، دون عبث أو إسراف.

ج- أن يتولاه أصحاب الخبرة والثقة).

المسألة الثالثة: حكم الأطعمة المعدلة وراثياً.

إن من حكمة الله سبحانه أن سخّر ما في هذا الكون من نبات وحيوان لخدمة الإنسان، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [لقمان:٢٠]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الحج:٣٦]، وقال سبحانه: ﴿يُنبِتُ لَكُم بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل:١١].

فإذا كان تنسيل النبات والحيوان من أجل زيادة النسل وتكثيره من أجل إنتاج أنواع محسنة خالية من الأمراض، وتحقق مصلحة البشرية فلا مانع منه شرعاً ومقاصد الشريعة تؤيد ما فيه الخير والمصلحة للناس، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «إن الله بعث الرسل بتحصيل المصالح، وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها».

ولكن ينبغي تقييد هذه العمليات المتعلقة بالنبات والحيوان بقيدين:

الأول: أن لا يؤدي ذلك إلى الضرر بنشوء مرض جديد أو طفرة مضرة فلا بد أن تكون العملية مأمونة من التغيير المؤدي إلى سموم قاتلة أو مضرة أو مفشية لأمراض مهلكة. الثاني: أن لا تُتخذ هذه العملية للعبث في تغيير خلق الله خاصة في الحيوان، فقد رتب الشارع الحكيم أحكاماً تتعلق بالحيوان من حل الأكل وما يجزي في الأضحية وما يجزي من جزاء الصيد وغير ذلك من الأحكام.

والأصل في باب الأطعمة، حل جميع الأغذية والمطعومات، كما دلت عليها الأدلة، من ذلك قول الله تعالى: ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ

رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الأنعام:١٤٥].

وقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۖ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النحل:١١٥].

فكل ما نفع فهو طيب وكل ما ضر فهو خبيث. وذلك أن النفع يناسب التحليل، والضرر يناسب التحريم؛ فإن التحريم يدور مع المضار وجوداً في الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وذوات الأنياب والمخالب، والخمر، وغيرها مما يضر بأنفس الناس، وعدماً في الأنعام والألبان وغيرها.

ولهذا اتفق أهل العلم على أن كل ما كان فيه ضرر على النفس أو العقل من الأطعمة، فإنه من المحرمات، فالشريعة بناؤها على نفي الضرر وإزالته. وعليه فإن الأطعمة المعدلة وراثيّاً لا يحل أكلها إذا تيقن أنها مضرة بالصحة البدنية أو العقلية أو الوراثية. لكن هذا القدر من ثبوت ضرر هذه الأطعمة غير متحقق، فالضرر بهذه الأطعمة لا يزال مظنوناً، ولذلك لا يسع الباحث أن يحرم هذه الأطعمة؛ لاسيما وأن ذلك خلاف الأصل؛ إذ الأصل

السلامة، أي: سلامة الأطعمة المعدلة وراثيّاً من الأمراض والأضرار، أو على الأقل سلامتها من أن تكون مضرتها راجحةً.

وقد جاء في ندوة المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت بعنوان: «الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني - رؤية إسلامية» وذلك بمشاركة مجمع الفقه الإسلامي بجدة، والمكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية بالإسكندرية، والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة، وذلك في الفترة من ٢٣ - ٢٥ جمادى الآخرة ١٤١٩هـ الذي يوافق ١٣ - ١٥ من شهر تشرين الأول - أكتوبر ١٩٩٨م، وقد أسهم في أعمال الندوة جمع من كبار الفقهاء والأطباء والصيادلة، واختصاصيي العلوم البيولوجية وعلماء من علوم إنسانية أخرى.

ومما جاء فيها من التوصيات:

«ثالثاً - الهندسة الوراثية: تدارست الندوة موضوع الهندسة الوراثية، وما اكتنفها منذ ميلادها في السبعينيات من هذا القرن من مخاوف مرتقبة إن دخلت حيز التنفيذ بلا ضوابط، فإنها سلاح ذو حدين قابل للاستعمال في الخير أو في الشر. ورأت الندوة جواز استعمالها في منع المرض أو علاجه أو تخفيف أذاه، سواء بالجراحة الجينية التي تبدل جيناً بجين أو تولج جيناً

في خلايا مريض، وكذلك إيداع جين في كائن آخر للحصول على كميات كبيرة من إفراز هذا الجين ؛ لاستعماله دواء لبعض الأمراض، مع منع استخدام الهندسة الوراثية على الخلايا الجنسية، لما فيه من محاذير شرعية. وتؤكد الندوة على ضرورة أن تتولى الدول توفير مثل هذه الخدمات لرعاياها المحتاجين لها من ذوي الدخول المتواضعة، نظراً لارتفاع تكاليف إنتاجها. وترى الندوة أنه لا يجوز استعمال الهندسة الوراثية في الأغراض الشريرة والعدوانية، أو في تخطي الحاجز الجيني بين أجناس مختلفة من المخلوقات، قصد تخليق كائنات مختلطة الخلقة، بدافع التسلية أو حب الاستطلاع العلمي. كذلك ترى الندوة أنه لا يجوز استخدام الهندسة الوراثية كسياسة لتبديل البنية الجينية في ما يسمى بتحسين السلالة البشرية، وأي محاولة للعبث الجيني بشخصية الإنسان، أو التدخل في أهليته للمسؤولية الفردية أمر محظور شرعاً... ولا ترى الندوة حرجاً شرعيّاً باستخدام الهندسة الوراثية في حقل الزراعة، وتربية الحيوان، ولكن الندوة لا تهمل الأصوات التي حذرت مؤخراً من احتمالات حدوث أضرار على المدى البعيد تضر بالإنسان أو الحيوان أو الزرع أو البيئة، وترى أن على الشركات والمصانع المنتجة للمواد الغذائية ذات المصدر الحيواني أو النباتي، أن تبين

للجمهور مـا يُعرض للبيع مما هو محضر بالهندسـة الوراثيـة ليتم الشراء على بينة، كـما توصي الندوة باليقظة العلمية التامـة في رصد تلك النتائج، والأخـذ بتوصيـات وقـرارات منظمة الأغذيـة والأدويـة الأمريكية، ومنظمة الصحـة العالمية، ومنظمـة الأغذية العالميـة في هذا الخصوص. وتوصي الندوة بضرورة إنشـاء مؤسسـات لحماية المسـتهلك وتوعيته في الدول الإسلامية».

وجاء في التوصيات أيضا:

«الثاني عشر - ينبغي على علماء الأمة الإسـلامية نشر مؤلفات لتبسيط المعلومات العلمية عن الوراثة والهندسة الوراثية لنشر الوعي وتدعيمه عن هذا الموضوع».

«الثالث عشر - ينبغي على الدول الإسـلامية إدخال الهندسة الوراثية ضمن برامـج التعليم في مراحله المختلفة، مع زيادة الاهتمام بهذه المواضيع بالدراسات الجامعية، والدراسات العليا».

إن علم الهندسـة الوراثية قد تقدم تقدماً كبيراً في السنوات الأخيرة بما أثار العالم بأكمله، فالهندسـة الوراثية أو تطويع الجينات أو تعديل الجينات يراد بـه القدرة على إجراء عمليـات التحكم بالصفـات الوراثية للكائن

الحي عـــن طريق الدخول للحمـــض النووي في الخلايا الحية، والهندســـة الوراثيـــة تســـتخدم في عدة مجـــالات، منها: العلاج والدواء وتشـــخيص الأمـــراض، والإنتـــاج وزيادتـــه في الحيوانـــات والنباتـــات، والصفات الوراثية وتغييرها».

المسألة الرابعة: حكم إنتاج الحليب المعدل بالهندسة الوراثية.

حليب الأم غني بما يحتاج إليه الرضيع، وقد اتجهت الأبحاث إلى إيجاد مصدر آخر يشـــبه هذا المصدر الطبيعي، حيث أمكـــن الحصول على أبقار وأغنام معدلة وراثياً تحمل جيناً بشرياً معيناً، وهذا الجين يقوم بوظيفة إنتاج بروتين بشري معـــين، وهو بروتين يحتوي على جميع الأحماض الأمينية التي يحتاجها الطفل الرضيع.

والحكم الشرعي لإنتاج الحليب المعدل بالهندســـة الوراثية بنقل الجين من خلية إنسانية إلى بويضة حيوان ملقحة، هو الجواز بشرطين[1]:

١- انتفاء الضرر.

٢- أن لا تتخذ هذه العملية للعبث وتغيير خلق الله.

(١) وبذلك صدر قرار المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية.

وقواعد الشريعة شاهدة لجواز ذلك، ومنها: قاعدة (الأصل في المنافع الإباحة) [١]، وقاعدة (جلب المصالح ودرء المفاسد) [٢]، وذلك أن الشريعة مبناها وأساسها على تحصيل مصالح العباد وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، وهي قاعدة عليها مدار الشرع[٣].

وهذا الحكم يتفق مع مقصد من مقاصد الشريعة الضرورية، وهي المحافظة على النفس.

مسألة ثبوت التحريم بالحليب المعدل بالهندسة الوراثية.

اختلف العلماء في ذلك على قولين، وهما أن التحريم لا يثبت، والثاني أنه يثبت، والراجح منهما أن التحريم لا يثبت بالحليب المعدل وراثياً بين الطفل الذي تغذى منه، وبين المرأة التي نقل الجين منها؛ وذلك لما يأتي:

أن هذا الحليب خارج من الحيوان ولا علاقة له بالمرأة؛ لأنه تكون من بين فرث الحيوان ودمه، والقاعدة أن اليقين لا يزول بالشك[٤]، ومن شروط ثبوت التحريم أن يكون اللبن لبن آدمية[٥].

(١) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي ص٦٠.
(٢) ينظر: قواعد الأحكام للعز بن عبدالسلام ١/ ٩.
(٣) ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ١/ ٢٦٥.
(٤) ينظر: الأشباه والنظائر لابن نجيم ص٥٦.
(٥) ينظر: أحكام الهندسة الوراثية، د. سعد الشويرخ ص٥٧٣.

المطلب الثالث: تطبيقات تكنولوجية للأمن المائي.

هنـــاك مجموعة مـــن التطبيقـــات التكنولوجية في مجـــال الأمن المائي، والتـــي ظهرت في الآونة الأخيرة، بهدف توســـيع الاعتماد على موارد المياه البديلة، ومنها:

الفرع الأول: الاستمطار الصناعي.

يقصد بالاســـتمطار الصناعي أو ما يســـمى باســـتحلاب السحب أو استمطار الســـحب التعديل المتعمد للطقس رغبة تغيير العمليات الميكرو فيزيائية للفيوم عبر نشر مواد كيميائيـــة في الهواء تعمل كمكثفة للغيوم، أو كثلـــج نووي لتجميع جزيئات الماء وإســـقاطها أمطارا غزيرة على الأرض بإذن الله تعالى.

ويهدف الاســـتمطار إلى إســـقاط الأمطار التي تحملها السحب فوق مناطق مارة عليها بحاجة إليها، أو زيادة إدرارها عما يمكن أن تدره عادة.

وتتم عملية الاستمطار بإطلاق المواد الكيميائية نحو السحب الركامية الحاملة لكميـــات بخار ضخمة فتنتشر داخلها كالألعاب النارية لتشـــمل مجمل السحب المقصودة حتى تنمو وتسقط كميات كبيرة من الأمطار.

وقد ثبت عمليا أن الاستمطار بهذه التقنية لم يتجاوز حيز التجارب البحثية، وتمت المناداة بإيقاف مشروعاته، فقد كانت نتائج الاستمطار في أغلبها سلبية، ولم تؤد إلى زيادة ملحوظة في حجم الأمطار، كما أنها مكلفة وغير اقتصادية، وثبوت ضرر هذه التقنية على الكائنات الحية لأن المواد المستخدمة في بذر السحب مواد خطرة وسامة بحسب تصنيفات المنظمات العالمية(١).

وتعتبر هذه النازلة من النوازل المعاصرة التي تحتاج إلى مزيد بحث وتصور، ومن ثم الموازنة بين المصالح والمفاسد، ودراسة القضايا المتعلقة بها، فإن الشريعة قائمة على جلب المصالح ودرء المفاسد ودفع الضرر ورفعه.

الفرع الثاني: تقنية تحلية مياه البحر.

تقنية الإعذاب أو تقنية تحلية مياه البحر، للحصول على مياه البحر المحلاة، والاستفادة منها للشرب، وللزراعة، هي من التقنيات المعاصرة التي نجحت في توفير المياه، والحاجة ماسة لتطوير التقنيات للحصول عليها بكلفة اقتصادية متدنية وبطرق صحية آمنة.

(١) ينظر: فجوة الأمن الغذائي، د. عبدالباسط وفا ص٧٨.

وهذه النازلة قائمة على الأصل في الأشياء وهو الحل، خاصة وأن فيها مصالح كبيرة، وفيها تيسير على الناس في معاشهم.

الفرع الثالث: معالجة المياه ثلاثياً.

تستخدم تقنية معالجة مياه المجاري لري المزروعات التجميلية وبعض محاصيل الأعلاف، وبعض الاستخدامات تتجاوز ذلك حسب دقة التكرير والمعالجة، وهناك حاجة للمزيد من الدراسات للكشف عن الأضرار الصحية التي تكتنف هذه الطريقة(١).

وفيما يتعلق بالحكم الشرعي بالنسبة لطهارة الماء، فإنه من المتقرر أن أوصاف النجاسة إذا زالت عن الماء واستحالت فإنه يعود لطهوريته، لكن يقتصر استخدامها على الأمور الحياتية كالغسل وري المزروعات غير المثمرة بشرط التأكد من عدم ضررها ولا تستخدم في الشرب أو ري المزروعات المثمرة لما في ذلك من الضرر ما لم يثبت علميا خلاف ذلك حسب تطور التقنيات، وقد صدر قرار هيئة كبار العلماء في دورته الثالثة عشرة والمنعقدة في شوال ١٣٩٨ هـ، ومما جاء فيه: (وحيث إن المياه المتنجسة يمكن التخلص من نجاستها بعدة وسائل، وحيث إن تنقيتها وتخليصها مما طرأ عليها من

(١) ينظر: فجوة الأمن الغذائي، د. عبدالباسط وفا ص٧٨.

النجاســات بواســطة الطرق الفنية الحديثة لإعمال التنقية يعتبر من أحسن وسائل الترشيح والتطهير، حيث يبذل الكثير من الأسباب المادية لتخليص هذه المياه من النجاسات، كما يشهد بذلك ويقرره الخبراء المختصون بذلك ممن لا يتطرق الشك إليهم في عملهم وخبرتهم وتجاربهم.

ولذلك فإن المجلس يرى طهارتها بعد تنقيتهــا التنقية الكاملة بحيث تعود إلى خلقتها الأولى لا يرى فيها تغير بنجاسة في طعم ولا لون ولا ريح، ويجوز اســتعمالها في إزالة الأحداث والأخباث، وتحصل الطهارة بها منها، كما يجوز شربها إلا إذا كانت هناك أضرار صحية تنشــأ عن استعمالها فيمتنع ذلك للمحافظة على النفس، وتفادياً للضرر، لا لنجاستها.

والمجلس إذ يقرر ذلك يستحســن الاستغناء عنها في استعمالها للشرب متى وجد إلى ذلك ســبيل، احتياطاً للصحة، واتقاءً للــضرر، وتنزهاً عما تستقذره النفوس، وتنفر منه الطباع).

وفي قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم ٢١٠ (٢٢/ ٦):

(مياه الصرف الصحي المعالجة: هي المياه التي اســتخدمها الإنســان في متطلباتــه الحياتيــة: المنزلية، والخدمية، والصناعيــة، الحاملة لجملة من المخلفات البشرية والصناعية.

استخدامات مياه الصرف الصحي المعالجة:

قرر مجلس المجمع جواز استخدام مياه الصرف الصحي المعالجة في العادات، مثل: غسل المنازل والملابس والزراعات غير المأكولة ما لم تكن ضارة، فإذا كانت ضارة فلا يجوز استخدامها درءاً لضررها. ولا يجوز استخدامها في الأكل والشرب ما لم تكن ضارة ولا يجوز استخدامها في العبادات إلا بعد التحقق من طهارتها).

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

📖 أحكام الهندسة الوراثية، د.سعد بن عبدالعزيز الشويرخ، دار كنوز إشبيليا، الرياض ١٤٢٨هـ، ط١.

📖 الأشباه والنظائر لابن نجيم، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط١، ١٤١٣هـ.

📖 الأشباه والنظائر للسيوطي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ١٣٧٨هـ.

📖 الأمن الحيوي لأغذية الهندسة الوراثية، وجدي عبدالفتاح سواحل، مجلة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، المجلد ٢٤ العدد ٢٧٨، ٢٠٠٥م.

📖 أهمية تطبيق النانو تكنولوجي في الطاقات المتجددة لتحقيق التنمية المستدامة، د. فايزة بوراس، وهارون العشي، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة العربي بن مهيدي، العدد ١٠، ٢٠١٨م.

📖 تصنيع الغذاء في ضوء الضوابط الفقهية والمقاصد الشرعية، د. محمد خليل خير الله، مجلة العلوم الإسلامية، الجامعة العراقية.

📖 فجوة الأمـــن الغذائي الخليجي: الواقع والمأمول، أكاديمية شرطة دبي، أ.د. عبدالباسط وفا، المجلد٢٤، العدد٢، ٢٠١٦م.

📖 مجموع فتاوى ابن تيمية، دار عالم الكتب، الرياض،١٤١٢ه.

📖 النانو تكنولوجي وتطبيقاته في المجـــال الزراعي والغذائي وآثاره في المستقبل، إعداد شيماء حسن، وآيات السيد، وأنور أحمد. المجلة الدولية للبحوث النوعية المتخصصة، العدد الحادي عشر، مجلد٦، ٢٠١٨م.

📖 الهندســـة الوراثيـــة وتصنيـــع الأغذية، د. عبدالعزيـــز بن عبدالله الدخيل، جامعة نايف للعلوم الأمنية، المجلد ٢٠، عدد ٢٢٥، ٢٠٠١م.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: مفهوم الثورة الصناعية ومراحلها وخصائصها وتحدياتها ١١

المبحث الثاني: الثورة الصناعية الرابعة في مجال الأمن الغذائي من منظور إسلامي ٢٣

المطلب الأول: النانو تكنولوجي في المجال الزراعي والغذائي من منظور إسلامي ٢٣

الفرع الأول: تطبيقات تقنية النانو في مجال الغذاء ٢٤

١- الزراعة الدقيقة (precision Farming) ٢٤

٢- أنظمة التوصيل الذكية (Smart delivery systems) ٢٥

٣- التغليف وأمن الغذاء ٢٦

٤- معالجة الأغذية (Food processing) ٢٦

الفرع الثاني: تطبيقات تقنية النانو في مجال الزراعة ٢٧

١- المعالجة البيولوجية ٢٧

٢- تحسين جودة المنتجات الزراعية ٢٨

المطلب الثاني: التكنولوجيا الحيوية من منظور إسلامي ٢٨

الفرع الأول: مفهوم التكنولوجيا الحيوية ٢٨

الفرع الثاني: أحكام الهندسة الوراثية في الحيوان والنبات ٢٩

المسألة الأولى: مفهوم الهندسة الوراثية ٢٩
المسألة الثانية: حكم الاستنساخ في النبات والحيوان ٢٩
المسألة الثالثة: حكم الأطعمة المعدلة وراثياً ٣٣
المسألة الرابعة: حكم إنتاج الحليب المعدل بالهندسة الوراثية ٣٩
المطلب الثالث: تطبيقات تكنولوجية للأمن المائي ٤١
الفرع الأول: الاستمطار الصناعي ٤١
الفرع الثاني: تقنية تحلية مياه البحر ٤٢
الفرع الثالث: معالجة المياه ثلاثياً ٤٣
قائمة المصادر ٤٦
قائمة المحتويات ٤٨

❁ ❁ ❁

تم بحمد الله وتوفيقه

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الأمن الغذائي والمائي
في ظل الثورة الصناعية الرابعة
التحديات والحلول من منظور إسلامي

إعـــداد

الدكتور أحمد عبد العليم أبو عليو

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

الأمن الغذائي والمائي
في ظل الثورة الصناعية الرابعة
التحديات والحلول من منظور إسلامي

إعـــداد

الدكتور أحمد عبد العليم أبو عليو

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

ليس خافيا أن التغيرات المناخية، التي يصحبها تغير في أنماط الطقس التي تؤثر على معدلات سقوط الأمطار، وتهدد الإنتاج الغذائي، وتدفع نحو ارتفاع منسوب مياه البحار التي تزيد من خطر الفيضانات الكارثية قد طالت الكثير من دولنا الإسلامية، الأمر الذي جعلها تعاني من شح في المياه، للزراعة والشرب، وليس خافيا أن الكثير من دولنا الإسلامية تعاني من نقص في الماء والغذاء، مما يجعلها تلجأ على استيراد كميات كبيرة من الغذاء من الخارج، هذا وإن تأمين المتطلبات المائية والغذائية في قابل الأيام، من أهم التحديات التي تواجه الكثير من الدول الإسلامية، في ظل

التزايد السكاني المطرد، ومن ثم فإن التغلب على هذه التأثيرات سيكون أكثر صعوبة وكلفة في المستقبل، مما جعل تحقيق الأمن في الماء والغذاء، محل حديث الكثير من المختصين في كثير من الدول، التي تعاني من شح في المياه، ومحور اهتماماتها، الأمر الذي دفع بعض المؤسسات إلى بحث ومناقشة موضوع الأمن المائي والغذائي، في ظل الثورة الصناعية الرابعة، للوقوف على الحلول المناسبة من الناحية الاقتصادية والشرعية، ومن ثم لا بد من الاستفادة من تقنيات الثورة الصناعية الرابعة، في تحقيق الأمن المائي والغذائي.

وبناء على دعوة كريمة من مجمع الفقه الإسلامي الدولي، التابع لمنظمة التعاون الإسلامي، بكتابة ورقة حول: «التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة من منظور إسلامي، وبخاصة ما يتعلق بمحور تحقيق الأمن الغذائي والمائي، وأهم المشكلات التي تواجهها الدول الإسلامية، وأثارها على التحديات المستقبلية للأمة الإسلامية». رأيت بتوفيق الله تعالى أن أكتب ورقة بعنوان: (الأمن الغذائي والمائي في الدول الإسلامية، في ظل الثورة الصناعية الرابعة: التحديات والآثار). وبناء على المحاور الواردة في خطاب التكليف من أمانة المجمع، ونظرا لكون الأمن المائي، والأمن

الغذائي، يتأثر بالتغيرات المناخية إيجابا أو سلبا، فسوف تبحث الورقة الموضوع من خلال الخطة الآتية:

المقدمة.

الفرع الأول: التغير المناخي وأثره على الماء والغذاء.

الفرع الثاني: الأمن المائي، والأمن الغذائي، والعلاقة بينهما، وأهمية الأمن المائي، للأمن الغذائي.

الفرع الثالث: أسس الأمن الغذائي في القرآن الكريم والسنة النبوية.

الفرع الرابع: التحديات التي تواجه الدول الإسلامية، في تأمين الماء والغذاء في المستقبل.

الفرع الخامس: الحلول المقترحة.

الفرع السادس: واجب البلاد المسلمين نحو تحديات ظاهرة التغير المناخي، والأمن المائي والأمن الغذائي.

الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج.

❁ ❁ ❁

الفرع الأول

التغير المناخي وأثره على الماء والغذاء

أولا: مفهوم التغير المناخي:

يُطلق مصطلح تغير المناخ، على التغير الملموس وطويل الأثر، الذي يطرأ على معدل حالة الطقس لمنطقة ما، شاملاً معدلات الهطول المطري، ودرجات الحرارة، وحالة الرياح، وتُعزى أسباب حدوث هذه الظاهرة إلى عمليات ديناميكية للأرض أو قوى خارجية أو إثر النشاط الإنساني.

وقد ساهمت الثورة الصناعية المندلعة منذ أكثر من ١٥٠ عاماً في استهلاك مليارات الأطنان من الوقود الأحفوري، لغايات توليد الطاقة من خلال حرقها، والتي أدت بدورها إلى حبس الغازات الدفيئة، ومن أهمها: ثاني أكسيد الكربون، وبالتالي تغير المناخ في الكرة الأرضية، فارتفعت درجة حرارتها إلى نحو ٢ , ١ درجة مئوية، عند مقارنتها بما قبل الثورة الصناعية[١].

(١) ظاهرة التغير المناخي مقال في الإنترنت، لإيمان الحياري - تحديث: ٢٠:٤٢، ١١ يناير ٢٠١٩ م.

ثانيا: أثر التغير المناخي على الماء والغذاء:

وفقا لدراسة حديثة، أجراها فريق من الباحثين الدوليين في جامعات «إكستير» البريطانية و«فاجينينجين» الهولندية و«مونبلييه» الفرنسية، توصلت إلى أن الدول التي الأكثر فقراً وأقل إصداراً لغازات الدفيئة، مقارنةً بدول نصف الكرة الأرضية الشمالي الأكثر ثراءً، ستعاني من تقلبات كبيرة في درجات الحرارة، ما يزيد من ظاهرة عدم المساواة المتصلة بالمناخ.

كما تقول الدراسة، التي نشرتها دورية «ساينس أدفانسيز» (Science Advances): إن «تقلبات درجة الحرارة في المناطق الاستوائية، تؤثر على الأنظمة البيولوجية، وتهدد الأمن الغذائي، وتمثل خطورةً على كلٍّ من الزراعة والبشر والاقتصاد، وتهدد العديد من الأنواع الحيوانية والنباتية في جميع أنحاء العالم بالانقراض»، موضحةً «أن عوامل تقلُّبات درجة الحرارة القصوى المتوقعة تشمل تجفيف التربة الاستوائية بسبب زيادة التبخر مع ارتفاع درجات الحرارة، فضلاً عما تخلِّفه تلك العوامل من تَنامٍ للصراعات وعدم الاستقرار السياسي في الدول الاستوائية»[1].

(١) التغيرات المناخية تهدد الدول الأكثر فقراً تعمل على تنامي الصراعات وعدم الاستقرار السياسي، وتهدد الأمن الغذائي والأنواع الحيوانية والنباتية، مقال على الإنترنت لمروة صلاح، بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠١٨م.

هــذا وقد لخص البعــض آثار التغــير المناخي على الأمــن المائي، في الأمور الآتية:

١- تراجع مستويات مخزون المياه، حيث سيزداد عدد المحتاجين للمياه ما بين ٥-٨ مليارات شخص خلال خمسين عاماً فقط.

٢- تدني المحاصيل الزراعية وتراجعها، فالتأثير السلبي للمناخ يشمل المزروعات أيضاً، وبالتالي انخفاض نسبة المخزون الغذائي.

٣- تفشي التعرية نتيجة تدني مستويات الخصوبة في التربة، حيث يطرأ تغيير ملحوظ على مواطن النباتات، ويتفشــى الجفــاف بين مختلف أنواع التربة، وبالتالي تتصحّر الأراضي، وترتفع استخدامات الأسمدة الكيميائية التي سوف تزيد المشكلة سوءاً.

٤- ارتفاع مســتويات البحار، إذ تؤثر درجات الحرارة العالمية في تمدد كتلة مياه المحيطات، بما يساعد على ذوبان الكتل الجليدية الضخمة، كتلك الموجودة في غرينلاند.

٥- حدوث كوارث مناخية بشــكل متسارع، إذ ترتفع فرص حدوث موجات الجفاف والفيضانات والعواصف في كافة المجتمعات [١].

(١) ظاهرة التغير المناخي، مقال منشور في الإنترنت بواسطة: إيمان الحياري - بتاريخ: ١١ يناير ٢٠١٩م، وأنظر جريدة المرســال، مقال بعنوان: العلاقة بين الأمن المائي والأمن الغذائي، مقال في الإنترنت، للسيدة نجلاء، بتاريخ: ٤/ ٥ / ٢٠١٩م

ثالثا: تأثير التغير المناخي على زيادة عدد الجياع:

أشار تقرير للأمم المتحدة، لحالة الأمن الغذائي والتغذية في العالم، لعام ٢٠١٨م، الذي صدر يوم ١١ أيلول - سبتمبر ٢٠١٨م، إلى أن عدد الجياع في العالم يواصل الارتفاع، وقد جاء فيه:

أن عـــدد الجياع في العالم آخـــذ في الارتفاع، حيث بلـــغ: ٨٢١ مليون شخص في عام ٢٠١٧، أو واحد من بين كل تسعة أشخاص، كما أن التقدم المحرز في معالجة الأشكال المتعددة لسوء التغذية، والتي تتراوح ما بين تقزم الأطفال والســـمنة بين البالغين، هو تقدم محـــدود، مما يعرض صحة مئات الملايين من الناس للخطر.

وقـــد أدت التغـــيرات في المنـــاخ بالفعـــل إلى تقويـــض إنتـــاج المحاصيل الرئيســـية، مثل القمـــح والأرز والذرة في المناطق الاســـتوائية والمعتدلـــة، وبدون بنـــاء القدرة على الصمـــود في وجه هـــذه التغيرات، فإن الأمر سيتفاقم مع ارتفاع درجات الحرارة لتصبح أكثر تطرفا.

ويبين التحليل الوارد في التقرير، أن انتشـــار نقـــص التغذية، وزيادة أعداد من يعانون منها، يميل إلى أن يكون أعلى في البلدان المعرضة بشـــدة للمناخ المتطرف. وتكون نسبة نقص التغذية، أعلى عندما يقترن التعرض إلى التطرف

المناخي بوجود نسبة عالية من السكان الذين يعتمدون على النظم الزراعية، التي تتسم بدرجة عالية من الحساسية لتقلبات المطر ودرجات الحرارة.

وظلت التغيرات في درجات الحرارة في مناطق المحاصيل الزراعية، أعلى من المتوسط الطويل الأمد، للفترة ٢٠١١-٢٠١٦، مما أدى إلى نوبات متكررة من الحرارة الشديدة في السنوات الخمس الأخيرة.

كما تتغير طبيعة مواسم الأمطار، مثل بدء الموسم في وقت مبكر أو متأخر، والتوزيع غير المتساوي للأمطار في موسم معين.

ويساهم الضرر الذي يلحق بالإنتاج الزراعي نتيجة لذلك في نقص توافر الغذاء، مع تأثيرات مباشرة تسبب ارتفاع أسعار المواد الغذائية وخسائر في الدخل تقلل من قدرة الناس على الوصول إلى الغذاء[١].

كما سلط تقرير دولي الضوء على التحديات التي تواجه الزراعة في العالم، وأبرزها احتياج البشرية، إلى إنتاج كميات إضافية من الغذاء، بنسبة ٧٠٪ بحلول العام ٢٠٥٠م.

(١) عدد الجياع في العالم يواصل الارتفاع، تقرير جديد للأمم المتحدة ٨٢١ مليون شخص يعانون الآن من الجوع وأكثر من ١٥٠ مليون طفل يعانون من التقزم، وهو ما يُعرض هدف القضاء على الجوع للخطر، مقال على شبكة الإنترنت، منشور بتاريخ: ١١ أيلول سبتمبر ٢٠١٨م.

وقال أنشو فاتس، الشريك ورئيس قسم القطاع العام لفرع الشرق الأوسط لشركة أوليفر وايمان: إن التقرير الجديد الذي سيتم الكشف عنه اليوم يحمل عنوان الثورة الزراعية: مستقبل التكنولوجيا الزراعية، يبين أن حصة القطاع الزراعي من الناتج المحلي الإجمالي العالمي تراجعت إلى ٣٪ فقط، أي ثلث مساهمة القطاع قبل عقود قليلة. وأوضح في حديث لـ«الاتحاد» أن «٨٠٠ مليون شخص حول العالم يعانون الجوع، فيما سيعاني ٨٪ من سكان العالم (أو ٦٥٠ مليون نسمة) نقص التغذية بحلول عام ٢٠٣٠م[١].

هذا هو المراد بالتغير المناخي، وتلك آثاره، والتي تبرز أخطر آثارها على الأمن المائي والأمن الغذائي، وعلى هذا سوف ينصب جل البحث عن الأمن المائي والأمن الغذائي، وأهمية تحقيقهما في بلادنا.

❁ ❁ ❁

(١) تقرير دولي منشور في جريدة الاتحاد الإماراتية، بتاريخ:١٢ فبراير ٢٠١٨ م، بعنوان البشرية تحتاج زيادة إنتاج الغذاء ٧٠٪ بحلول ٢٠٥٠م،

الفرع الثاني

الأمن المائي، والأمن الغذائي، والعلاقة بينهما

وأهمية الأمن المائي للأمن الغذائي

أولا: مفهوم الأمن المائي:

المـاء هو قوام حياة جميع الكائنات، فـلا حياة على الأرض بدون الماء، فأينما وجـد الماء وجدت الحياة، قال تعـالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾[1]، والأمـن المائي، يعنـي توفير المياه الجيدة الصالحة للاسـتخدام البـشري، بما يكفـي لتلبيـة متطلبات البـلاد، من حيث الكـم والنوع، زراعة وشربا واسـتخدامات يومية، ومسـتلزمات إنتاج، واستمرار ذلك دون تأثر[2].

ومع زيـادة الطلب العالمي عـلى الماء، نجد أن دولا كثـيرة تعاني من ندرة فيه، بسـبب طبيعة المنـاخ والتضاريس، وموقـع الدول من خطوط العـرض والطول. والكثير مـن دولنـا العربية، وبخاصـة دول الخليج العربي، واليمن وليبيا والمملكة الأردنية الهاشمية، تعاني من نقص في المياه،

(١) من الآية ٣٠ من سورة الأنبياء.

(٢) مفهوم الأمن المائي، مقال بالإنترنت، لسناء الدويكات، بتاريخ: ٦ سبتمبر ٢٠١٨م.

لوقوعها في المنطقة الجافة، كما تعتمد دول المغرب العربي، على مياه الأمطار والمياه الجوفية.

كما أن مصر فهي وإن كانت بها مياه، إلا أنها ليست كافية للاحتياجات المستقبلية [١].

ومن يمعن النظر في مشـــكلة المياه في الدول العربية، وغيرها من البلاد الإســـلامية، يجد أنها ذات جوانب متعددة، فبعضها كدول الخليج وغيرها من الدول التـــي تعاني من نقص في المياه، بحاجة إلى خطة عاجلة، تزيد من كفاءة اســـتخدام المياه، وبعضها كدول المغرب العربي بحاجة إلى إجراءات فنية للاســـتفادة من كميات مياه الأمطار، وأما مصر فهي بحاجة إلى إعادة النظر في أساليب الري، لمنع إهدار المياه[٢].

ثانيا: المخاطر التي تواجه الأمن المائي في الفترة المستقبلية:

وفقا لتقديرات صـــدرت عن منظمة التعـــاون الاقتصادي والتنمية (OEC)، قد يواجـــه ٤٠ أربعون في المائة من ســـكان العالم، ندرة حادة في

(١) انظر الأمن المائي والأمن الغذائي، ما بين الموازنة والخيار، جريدة الوســـيط البحرينية، العدد ٢٥٣٨، الاثنين ١٧ أغسطس ٢٠٠٩، الموافق: ٢٥ شعبان ١٤٣٠.

(٢) الوسيط البحرينية، الأمن المائي، والأمن الغذائي، ما بين الموازنة أو الخيار، العدد ٢٥٣٨ بتاريخ الاثنين ١٧ أغسطس ٢٠٠٩م، الموافق: ٢٥ شعبان ١٤٣٠هـ.

المياه بحلول منتصف القرن، هذا بالإضافة إلى التنبؤات بزيادة الجفاف وتغيير أنماط هطول الأمطار، وتراجع منسوب المياه وتقليص الأنهار والبحيرات[١].

ومن هنا يتبين أن التغيرات المناخية، تؤثر كثيرا على الأمن المائي، ومن ثم الأمن الغذائي.

ثالثا: طرق المحافظة على المياه، وتحقيق الأمن المائي والغذائي في برامج الأمم المتحدة:

طبقا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة Imwi، في النظم الأيكولوجية للمياه والأمن الغذائي، فإن تحديات الامن المائي والغذائي، تتطلب تحولا عالميا في إدارة النظم الإيكولوجية الزراعية، وليس الزراعة، وهو ما يعني زيادة كل من خدمات الأغذية والنظم الإيكولوجية، مثل: التلقيح أو التسلل الكافي إلى منسوب المياه أو ركوب مغذيات التربة، كما يعني الاستثمار في البنية التحتية للمياه الطبيعية لدينا، والتي يمكن أن توفر إمدادات المياه النظيفة والكافية، والأقل من حيث التكلفة وبشكل مستدام، وكما تلاحظ منظمة الأغذية والزراعة، يمكن للقطاع الزراعي أن يزرع المزيد من الغذاء بمياه

(١) جريدة المرسال، مقال بعنوان: العلاقة بين الأمن المائي والأمن الغذائي، مقال في الإنترنت، للسيدة نجلاء، بتاريخ: ٤/ ٥ / ٢٠١٩م

أقل، من خلال الري الأكثر كفاءة، والمحاصيل الأقل كثافة في استخدام المياه، والإمدادات البديلة مثل: مياه الصرف المعالجة، وجمع مياه الأمطار[١].

رابعا: إجراءات ووسائل وأساليب ترشيد استهلاك المياه، وتحقيق الأمن المائي:

بالإضافة إلى ما جاء في برامج الأمم المتحدة، التي تحدثت عن طرق المحافظة على المياه، وتحقيق الأمن المائي، هناك العديد من الإجراءات والوسائل والأساليب التي يمكن من خلال اتباعها المحافظة على المياه وتحقيق الأمن المائي من أهمها:

١- وضع الدّراسات والخطط التي تُفيد في المحافظة على مستوى المياه المتوافرة.

٢- المحافظة على كميات المياه المتوفرة، من خلال استخدام أجهزة التّرشيد الحَديثة في المنازل والمرافق العامّة.

٣- إلزام المباني والمنشآت الكبيرة بحفر الآبار الارتوازيّة، لاستخدام مياهها في ري الحدائق، وفي صناديق الطّرد في الحمامات، وفي غَسيل الأرضيات والمَسارات والفرش وغيرها، ما يُخفّف من استهلاك مياه الشرب في هذه المجالات.

(١) العلاقة بين الأمن المائي والأمن الغذائي، مقال في الإنترنت، للسيدة نجلاء، بتاريخ: ٤/ ٥ / ٢٠١٩م

٤- إعادة استِخدام مياه الشرب في المشاريع الزراعيّة الكبيرة، من خلال وضع طبقةٍ عازلةٍ على عُمقٍ مُعيّن تحت المزروعات، يمنع تسرّب المياه إلى باطن الأرض، ومن ثمّ تجميعه مرّةً أخرى لإعادة استخدامه أو جزء منه.

٥- استخدام وسائل الري الحديثة، مثل الري بالتنقيط.

٦- إقامة المشاريع الكبرى، التي تقوم بتحلية مياه البحر، واستخدامها لغايات الشرب وأغراض الصّناعة المختلفة.

٧- إعادة تدوير مياه الصرف الصحي؛ لاستغلالها في الصّناعات التي تحتاج إلى الكثير من المياه.

٨- التوعية بأهميّة المحافظة على المياه، وإطْلاع المواطنين على نسبة توفّر الكميّات الصالحة للاستخدام البشري.

٩- وضع القوانين الصّارمة على الأفراد الذين يَستهلكون المياه بشكلٍ غير مسؤول لزجرهم وردع الآخرين[1].

(١) مفهوم الأمن المائي، مقال منشور بالإنترنت، لسناء الدويكات، بتاريخ: ٦ سبتمبر ٢٠١٨م.

خامسا: مفهوم الأمن الغذائي:

الغذاء هــو أهم حاجات الإنســان، التي تتمثــل في المأكل والمشرب والمســكن، والإنســان لا يمكنه الاســتغناء عن الطعام، وإن استطاع أن يســتغني عن غيره من الاحتياجات الأخــرى، فالطعام هو أهم مقومات الحياة، ونقصانه يعنــي التقاتل والتناحر من أجل الحصــول عليه، فتوافر الطعام يســاعد على توفير الأمن، والدولة التي لا تســتطيع توفير الطعام لشــعبها، يكون أمنها عرضة للخطر، فالأمــن الغذائي يعني توفير الغذاء الصحي السليم للأفراد، دونما نقصان، ومن ثم فإن الأمن الغذائي، يتحقق عندما لا يخاف الفرد الجوع، أو أنه لا يتعرض له. أو هو الحال الذي يكون فيه وضع المواطنين الغذائي في بلــد ومنطقة، غير معرض لحدوث أزمات غذائية تحــت أي ظرف كان، وعلى هذا فالحروب والجفاف وبعض الأمور الأخرى، تؤدي في الغالب إلى عدم تحقق الأمن الغذائي[1].

(١) أصــول الأمــن الغذائــي في القــرآن والســنة، للأســتاذ الســيد عــلي أحمــد الصــوري، بحــث منشــور في الإنترنــت بتاريــخ: ٢٧/ ٦/ ٢٠١٠م، ص ٥، ٦، ومفهــوم الامــن الغذائــي، مقــال في الإنترنــت، لإيــمان الحيــاري، بتاريخ: ٢٦ اكتوبر ٢٠١٨م.

سادسا: العلاقة بين الزراعة والأمن المائي والأمن الغذائي:

تأتي علاقة الزراعة بالأمن المائي والغذائي، من كون الزراعة المستخدم الأكثر للماء، والمستهلك الأكبر له في غالبية البلدان، وإنه لا زراعة بدون توافر المياه، ومن ثم فإن الزيادة المضطرة للسكان، وتغيير أنماط استهلاك الأغذية، والتغيرات المناخية، والأحداث المناخية القاسية، بما تمثله من تهديد للنظم الزراعية، سوف تزيد من الطلب على الغذاء، وهذا يتطلب المزيد من الإنتاج الزراعي، وهذا يحتاج إلى طرق جديدة لإدارة المياه في الزراعة، ومصايد الأسماك الداخلية، وتربية الأحياء المائية، وإدارة الثروة الحيوانية والمراعي بطرق تساعد على التغلب على مشكلة نقص المياه[1].

سابعا: أهمية الغذاء في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة:

لأهمية الغذاء في حياة الأفراد والمجتمعات، ربطه القرآن الكريم بأمن واستقرار المجتمعات، وقد تجلى ذلك في قوله تعالى: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ ۝١

(١) العلاقة بين الأمن المائي والأمن الغذائي، مقال في الإنترنت، للسيدة نجلاء، بتاريخ: ٤/ ٥ / ٢٠١٩م

إِلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ ﴿٢﴾ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ﴿٣﴾ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۢ ﴾[1].

كما أكد رسول الله ﷺ، على أهمية الأمن الغذائي، من خلال ربطه بأمن الاجتماعي والأمن الصحي، بقوله ﷺ: «من أصبح منكم اليوم آمنا في سربه، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا»[2].

كما تجلت نظرة الإسلام إلى الأمن الغذائي، في سيرة المصطفى ﷺ، من خلال أمر النبي ﷺ، بإنشاء سوق خاص بالمسلمين وذلك عند قدومه المدينة، حيث كان سوق المدينة محصورا بأيدي يهود، مما يشكل تهديدا لأمن المسلمين الاقتصادي والغذائي، والاجتماعي، ومن ثم السياسي[3].

---

(١) سورة قريش.

(٢) الحديث: أخرجه الترمذي في سننه، برقم: ٢٣٤٦، انظر الجامع الكبير، سنن الترمذي، لأبي محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، نشر: ١٩٩٨ م، ج ٤ ص ١٥٢.

(٣) الغذاء والتغذية في الإسلام، لمعز الإسلام عزت فارس، ماجستير في التغذية الجامعة الأردنية.

وقد عمل الإسلام على وضع الأسس النظرية لتحقيق الأمن الغذائي، من خلال حث النبي ﷺ على الزراعة وإعمار الأرض، وإحياء الموات من الأرض بالزراعة، انطلاقا من كون الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي من الغذاء، شرط لازم لحفظ كرامة الأمة وصيانة وحدتها وحماية ديارها، ولدرء تحكم الاعداء في مقدراتها وتدخلهم في قراراتها وسياساتها[1].

❁ ❁ ❁

(١) الغذاء والتغذية في الإسلام، لمعز الإسلام عزت فارس، ماجستير في التغذية الجامعة الأردنية.

الفرع الثالث

أسس الأمن الغذائي في القرآن الكريم والسنة النبوية

خلق الله تعـــالى الأرض، وأودعها الأقوات التـــي تكفي المخلوقات وزيادة، فأقوات المخلوقات مقدرة، مودعة في كل جزء من أجزاء الأرض، وقد أختص سبحانه وتعالى كل جزء من أجزاء الأرض بثروات تكفي من يسكنون فيها، شريطة ان يجتهدوا في استخراجها وأن يحسنوا استغلالها دونما اعتداء أو إسراف، وقد جاء هذا واضحا في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ذَٰلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ۝٩ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ﴾[1]، جاء في تفسير الطبري، في تفســـير قوله تعالى: وقدر فيها أقواتها:» اختلف أهل التأويل في ذلك، فقال بعضهم: قدر فيها أرزاقها، وقال بعضهم أرزاق العباد فيها، وقال بعضهم قدر فيهـــا ما يصلحها، وقال بعضهم صلاحها، وقال بعضهم: جبالها وأنهارها وأشـــجارها، وقال آخرون: بل معنى ذلك: وقدر فيها جبالها وأنهارها وبحارها وشجرها، وساكنيها من الدواب كلها، وقال آخرون: بل معنـــى ذلك: وقدر فيها أقواتها من المطر، وقال بعضهم:

(١) الآيتان: ٩-١٠ من سورة فصلت.

وقدر في كل بلدة منها مـــالم يجعله في الآخر منها، لمعاش بعضهم من بعض بالتجـــارة من بلدة إلى بلدة، وقال بعضهم قدر في كل أرض قوت لا يصلح في غيرها [١].

وأيا كانـــت الأقوال، فالآية تعني أن الأرض لـــن تضن على أهلها بما يحييهم حياة كريمة إلى يوم القيامة، والله أعلم.

وقد أجمل بعض العلماء الأســـس النظرية لتحقيـــق الأمن الغذائي، في أمور من أهمها:

أولا: الزراعة وإعمار الأرض:

تأتي أهمية الزراعة من كونها أساس قيام الحضارات واستقرارها، فهي أساس الإنتاج، وبمنتجاتها تقوم حياة الإنسان والحيوان، وسائر الكائنات، وعليها يقوم الكثير من الصناعات، ســـواء كانـــت هذه الصناعات غذائية أم غيرها، ولأهمية الزراعة وفضلها جـــاءت الآيات القرآنية، والأحاديث

(١) جامـــع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بـــن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق أحمد محمد شـــاكر، نشر: مؤسســـة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م، ج ٢١ص ٤٣٥.

النبوية التي تحث عليها، وتبين فضلها، ومنها: قول الله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾[1]، ومن السنة ما روي أنس بن مالك عن النبي ﷺ، أنه قال: «إذا قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع ألا يقوم حتى يغرسها فليفعل»[2] وما روي قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنهما، أنه قال قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعاً، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»[3].

ولكي تكتمل الغايات من الزراعة، وتتحقق أعلى النتائج، يتعين مراعاة الأمور الآتية:

(١) الآية ٢٦١ من سورة البقرة.

(٢) الحديث أخرجه أحمد في مسنده، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، في باب مسند انس بن مالك، انظر مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، وآخرين، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م، ج ٢٠ ص ٢٥١.

(٣) الحديث أخرجه أحمد في مسنده، باب مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، برقم: ١٣٣٨٩، ج ٢١ ص ٨٨.

العمل على حسن الاستفادة من الأرض الزراعية:

حسن الاستفادة من الأرض الزراعية، يتحقق بأمور منها:

١- **استغلال الزراعة في سائر المواسم الزراعية:** فالمحاصيل الزراعية تتنوع حسب الصيف والشتاء، وغير ذلك، وهذا يعني ضرورة العمل على استمرار الزراعة طوال العام.

٢- **تنويع الإنتاج حسب اختلاف نوع التربة:** فالتربة الزراعية أنواع، فمنها التي تصلح لإنتاج الحبوب، والأخرى التي تصلح لإنتاج الفاكهة، وثالثة تصلح لإنتاج الألياف والسكريات، ومحاصيل الزيوت، وهذا التنوع يساعد على تلبية سائر المتطلبات للمجتمعات. وقد جاء ها التنوع في القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىۡءٍ فَأَخۡرَجۡنَا مِنۡهُ خَضِرًا نُّخۡرِجُ مِنۡهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخۡلِ مِن طَلۡعِهَا قِنۡوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنۡ أَعۡنَابٍ وَٱلزَّيۡتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشۡتَبِهًا وَغَيۡرَ مُتَشَٰبِهٍۗ ٱنظُرُوٓاْ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثۡمَرَ وَيَنۡعِهِۦٓۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمۡ لَأٓيَٰتٍ لِّقَوۡمٍ يُؤۡمِنُونَ ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّا نَسُوقُ ٱلۡمَآءَ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ ٱلۡجُرُزِ فَنُخۡرِجُ بِهِۦ زَرۡعًا تَأۡكُلُ مِنۡهُ أَنۡعَٰمُهُمۡ وَأَنفُسُهُمۡۖ أَفَلَا يُبۡصِرُونَ ﴾[2].

(١) الآية ٩٩ من سورة الأنعام.

(٢) الآية ٢٧ من سورة السجدة.

٣- **اختيار الأصناف الجيدة**، التي تتناسب مع طبيعة التربة، وتعطي إنتاجا عاليا.

٤- **تيسير التبادل التجاري بين البلاد**، فهذه البلدة تنتج نوعا، والبلدة الأخرى تنتج نوعا آخر.

٥- **التخزين الجيد للمنتجات ووسائله**: ويعني الاحتفاظ بالمنتجات الزراعية سليمة لكي تفي بمتطلبات الاستهلاك، قال تعالى: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ﴾[1].

ثانيا: زيادة الرقعة الزراعية:

زيادة الرقعة الزراعية، تتحقق من خلال:

- **إحياء الموات:**

يقصد بإحياء الموات، زراعة الأرض البور، وهي الأرض التي تقع خارج البلد العمران في أي بلد، وليست ملكا لأحد، ولاحقا له خاص، فلا يكون داخل البلد موت أصلا، والملك في الموات يثبت بالإحياء بإذن

(١) الآية ٤٧ من سورة يوسف.

الإمام عند أبي حنيفة، وعند أبي يوسف ومحمد، يثبت بنفس الإحياء، وإذن الإمام ليس بشرط[١].

دليل الصاحبين: استدل الصاحبان على قولهما بالسنة والمعقول، فمن السنة قوله ﷺ: «من أحيا أرضا من أرضا مواتا فهي له، وليس لعرق ظالم فيه حق»[٢].

وجه الدلالة من الحديث: أن الحديث أثبت الملك للمحيي، من غير شريطة إذن الإمام.

ومن المعقول: أَنَّهُ مُبَاحٌ اسْتَوْلَى عَلَيْهِ، فَيَمْلِكُهُ بِدُونِ إِذْنِ الإِمَامِ، كَمَا لَوْ أَخَذَ صَيْداً أَوْحَشَّ كَلأً.

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ج ٦ ص ١٩٤. وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، لعثمان بن علي بن محجن، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ) نشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ، ج ٦ ص ٣٤، ٣٥، وحاشية الشِّلبِيِّ، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلبِيُّ (المتوفى: ١٠٢١هـ)، مطبوع مع الحاشية.

(٢) الحديث: أخرجه الترمذي في سننه، باب ما ذكر في إحياء الأرض الموات، برقم: ١٣٧٨، أنظر الجامع الكبير - سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، نشر: ١٩٩٨ م، ج ٣ص ٥٥.

وجه قول أبي حنيفة رحمه الله: استدل أبو حنيفة أيضا بالسنة والمعقول: فمن السنة، مَا رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ لِلمَرْءِ إلَّا مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُ إمَامِهِ، فَإِذَا لَمْ يَأْذَنْ فَلَمْ تَطِبْ نَفْسُهُ بِهِ فَلَا يَكُونُ لَهُ»(١).

ومن المعقول: أَنَّ المَوَاتَ غَنِيمَةٌ، فَلَا بُدَّ لِلاخْتِصَاصِ بِهِ مِنْ إذْنِ الإِمَامِ كَسَائِرِ الغَنَائِمِ، وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ، أَنَّ غَنِيمَةً اسْمٌ لِمَا أُصِيبَ مِنْ أَهْلِ الحَرْبِ بِإِيجَافِ الخَيْلِ وَالرِّكَابِ، وَالمَوَاتُ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ الأَرْضَ كُلَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَيْدِي أَهْلِ الحَرْبِ، واسْتَوْلَى عَلَيْهَا المُسْلِمُونَ عَنْوَةً وَقَهْراً، فَكَانَتْ كُلُّهَا غَنَائِمَ، فَلَا يَخْتَصُّ بَعْضُ المُسْلِمِينَ بِشَيْءٍ مِنْهَا مِنْ غَيْرِ إذْنِ الإِمَامِ، كَسَائِرِ الغَنَائِمِ (٢).

جواب أبي حنيفة على قول الصاحبين: وقد أجاب أبو حنيفة على قول الصاحبين بقوله: إن الإحياء بِخِلَافِ الصَّيْدِ وَالحَطَبِ وَالحَشِيشِ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ فِي يَدِ أَهْلِ الحَرْبِ، فَجَازَ أَنْ تُمْلَكَ بِنَفْسِ الِاسْتِيلَاءِ وَإِثْبَاتِ اليَدِ عَلَيْهَا.

(١) بدائع الصنائع ج ٦ ص ١٩٥.
(٢) بدائع الصنائع ج ٦ ص ١٩٤ وما بعدها. تبيين الحقائق، وحاشية الشلبي ج ٦ ص ٣٤، ٣٥.

وَأَمَّا الحَدِيثُ فَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ يَصِيرُ بِهِ شَرْعاً، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَذِنَ جَمَاعَةً بِإِحْيَاءِ المَـوَاتِ بِذَلِكَ النِّظَامِ، وَنَحْنُ نَقُولُ بِمُوجَبِهِ فَـلَا يَكُونُ حُجَّةً مَعَ الِاحْتِمَالِ نَظِيرَ قَوْلِهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّـلَامُ- «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً فَلَهُ سَـلَبُهُ»(١)، حَتَّى لَمْ يَصِحَّ الِاحْتِجَاجُ بِهِ فِي إِيجَابِ السَّلَبِ لِلقَاتِلِ عَلَى مَا ذُكِرَ فِي كِتَابِ السِّيَرِ، أَوْ يُحْمَلُ ذَلِكَ عَلَى حَالِ الإِذْنِ تَوْفِيقاً بَيْنَ الدَّلَائِلِ(٢).

ومن يمعـن النظر في نظام الإحياء، يجد أنـه يترتب عليه الكثير من الفوائد للبلاد والعباد، من أهمها:

١- أنه وسيلة لملكية الأرض.

٢- أنه وسيلة لحث الناس على العمل.

٣- أنه وسيلة للقضاء على البطالة.

٤- إنه يساعد على زيادة رقعة الأرض المنتجة.

٥- زياد القدرة المالية للدورة.

فبالإحياء يمكن الاستفادة من الموارد الطبيعية، والطاقات البشرية المعطلة، والمساحات الشاسعة من الأراضي، وبالتخطيط الاقتصادي المبني

(١) الحديث: أخرجه الترمذي في سننه، باب ما جاء فيمن قتل قتيلا فله سلبه، برقم: ١٥٦٢، أنظر سنن الترمذي ج ٣ ص ١٨٢.

(٢) بدائع الصنائع، وتبيين الحقائق، وحاشية الشلبي: المراجع السابقة، نفس الصفحات

على العلم، والدراسات الواعية، المستفيدة من تقنيات الثورة الصناعية الرابعة، يمكن توجيه عملية الإحياء التوجيه السليم، وتعويض النقص في المواد الغذائية في البلاد الإسلامية.

- **التحجير:**

وهو أن يسبق شخص إلى الأرض الموات، فيضع حولها خطا أو أحجارا، بقصد حجر غيره عن الاستيلاء عليها [١] .

وعند البعض التحجير: هو إحاطة الأرض بالحجارة، أو بحائط صغير[٢].

والتحجير هو شروع في احياء الموات وليس إحياء تاما، ولذلك فإن الأرض لا تملك بالتحجير، لأن الملك لا يكون إلا بالإحياء، وليس هذا بإحياء[٣].

(١) بدائع الصنائع ج ٦ ص ١٩٤ وما بعدها. تبيين الحقائق، وحاشية الشلبي ج ٦ ص ٣٤، ٣٥.

(٢) مجموع شرح المهذب، مع تكملة السبكي والمطيعي، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، نشر دار الفكر، (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي)، ج ١٥ ص ٢٢٠.

(٣) المجموع شرح المهذب المرجع السابق، نفس الصفحات.

جاء في البدائـع: والتحجير ليس بإحياء، ولو حَجَـرَ الأَرْضَ المَوَاتَ لَا يَمْلِكُهَا بِالإِجْمَـاعِ؛ لِأَنَّ المَوَاتَ يُمْلَكُ بِالإِحْيَاءِ؛ لِأَنَّـهُ عِبَارَةٌ عَنْ وَضْعِ أَحْجَـارٍ أَوْخَطٍّ حَوْلَهَا يُرِيـدُ أَنْ يَحْجُرَ غَيْرَهُ عَنْ الِاسْـتِيلَاءِ عَلَيْهَا، وَشَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ لَيْـسَ بِإِحْيَاءٍ فَلَا يَمْلِكُهَا، وَلَكِنْ صَارَ أَحَـقَّ بِهَا مِنْ غَيْرِهِ حَتَّى لَمْ يَكُنْ لِغَيْرِهِ أَنْ يُزْعِجَهُ؛ لِأَنَّهُ سَبَقَتْ يَدُهُ إلَيْهِ وَالسَّبْقُ مِنْ أَسْبَابِ التَّرْجِيحِ فِي الجُمْلَةِ[1]، لما روي عَنْ عَائِشَـةَ قَالَتْ: «قُلنَا يَا رَسُولَ الله، أَلَا نَبْنِي لَكَ بَيْتاً يُظِلُّكَ بِمِنًى؟ قَالَ: لاَ، مِنًى مُنَاخُ مَنْ سَبَقَ»[2].

وَإِذَا صَـارَ أَحَقَّ بِهَا فَـلَا يُقْطِعُهَا الإِمَامُ غَـيْرَهُ، إلَّا إذَا عَطَّلَهَا المُتَحَجِّرُ ثَلَاثَ سِـنِينَ وَلَمْ يَعْمُرْهَـا[3]، ولكن يصير أحق الناس بِـهِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَـبَقَ إِلَى مَاءٍ لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ مُسْـلِمٌ فَهُوَ لَهُ»[4]، فإن نقله إلى غيره

(١) بدائـع الصنائـع ج ٦ ص ١٩٤ ومـا بعدهـا. تبيـين الحقائـق، وحاشـية الشـلبي ج ٦ ص ٣٤، ٣٥.

(٢) الحديث: أخرجه الترمذي في سـننه، برقم: ٨٨١، باب ما جاء أن منى مناخ من سبق، ج ٢ ص ٢٢٠.

(٣) بدائـع الصنائـع ج ٦ ص ١٩٤ ومـا بعدهـا. تبيـين الحقائـق، وحاشـية الشـلبي ج ٦ ص ٣٤، ٣٥.

(٤) الحديث: أخرجه أبو داود في سننه، باب في إقطاع الأرضين، برقم: ٣٠١٧، انظر سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ج ٣ ص ١٧٧.

صار الثـــاني بمنزلته، لأن صاحبه أقامه مقامـــه، وإن مات فوارثه أحق به، لقول النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ، وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَيْنَا»[١]، وما روي أنه قال: «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِـــهِ، مَنْ تَرَكَ دَيْناً فَعَلَيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ»[٢]، وهذا هو المذهب عند الشـــافعية، وهو مذهب أحمد رضى الله عنه، وقال أبو إســـحاق المروزى: إن حق التملك قد ثبت له فيصح له بيعه وقبـــض ثمنه، والمذهب أنه لا يصح له بيعه، كالشـــفيع لا يصح له أن يبيع قبـــل أن يأخذ. وإن ثبت له الاختصاص وفـــرق بين الاختصاص والملك. والاختصاص لا يســـتلزم صحـــة البيع أو الهبة[٣]. فإن ســـبق غيره فأحياه ففيه وجهان.

(١) الحديـــث أخرجـــه الإمام احمد في مســـنده، بـــرق: ١٧٢٠٢، انظر مســـند الإمام أحمد بـــن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أســـد الشـــيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شـــعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، ج ٢٨ ص ٤٣٤، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه.

(٢) الحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب من مات وعليه دين، برقم: ١٥٢٥٧، انظر مصنف عبـــد الرازاق المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن همـــام بن نافع الحميري اليماني الصنعـــاني (المتوفى: ٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: المجلس العلمي - الهند، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ. ج٨ ص٢٨٩. وأخرجه ابن ماجة في سننه برقم: ٢٧٣٨، أنظر سنن ابن ماجة ج ٢ ص ٩١٤.

(٣) المجموع شرح المهذب، المرجع السابق، ج١٥ ص ٢٢٠، وما بعدها.

فأحقية استصلاح هذه الأرض المحجرة، تثبت لهذا الشخص الذي قام بالتحجير، وهذه الأحقية المقررة تسقط عنه إذا لم يقم بإحيائها خلال ثلاث سنوات، روي أن رسول الله ﷺ قال: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «إِنَّ عَادِيَّ الأَرْضِ للهِ وَلِرَسُولِهِ وَلَكُمْ مِنْ بَعْدُ، فَمَنْ أَحْيَا شَيْئاً مِنْ مَوَتَانِ الأَرْضِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»[١].

وإن لم يكن للمحجر عذر في ترك العمارة، قيل له: إما أن تعمر وإما أن ترفع يدك، فان لم يعمرها كان لغيره عمارتها[٢].

ومذهب أحمد في هذا كله نحو مذهب الشافعي، إلا في التوقيت بثلاث سنين، لقول عمر رضى الله عنه، لأن عمر رضى الله عنه أخذ بالعرف في زمنه، وقد تكون السنين الثلاث معطلة لنفع يعود على المسلمين، من إحياء الموات ونشر العمران[٣].

(١) الحديث أخرجه البيهقي في سننه، برقم: ١١٧٨٥، أنظر السنن الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م، ج ٦ ص ٢٣٧.

(٢) تكملة المجموع شرح المهذب ج ١٥ ص ٢٢٢

(٣) تكملة المجموع شرح المهذب، ج ١٥ ص ٢٢٢.

وقد أورد صاحب تكملة المجموع فوائد التحجير بقوله: «ومذهب أحمد في هذا كله نحو مذهبنا إلا في التوقيت بثلاث سنين، لقول عمر رضى الله عنه، لأن عمر رضى الله عنه أخذ بالعرف في زمنه، وقد تكون السنين الثلاث معطلة لنفع يعود على المسلمين من إحياء الموات، ونشر العمران، مما يحقق مقاصد الاسلام، ويدفع المسلمين إلى التسابق في استخراج خيرات الأرض واستنباط معادنها، وإصلاح تربتها، وتأهيل مهجورها وتعمير خرابها، وذلك صلاح للمسلمين وقوة لهم، وعدة على أعدائهم، ومصادر أعمال لعاطليهم وتوسيع لرقعة مساكنهم[1].

فبالإحياء والتحجير وغيرهما من النظم الإسلامية، في مجالات زراعة الأرض الموات، والتي تستمد من هدي الإسلام، يمكن للدول الإسلامية أن تستغني كثيرا عن استيراد المواد الغذائية، ومن ثم توجد لنفسها مكانة بين الدول المنتجة، وهو ما يجعلها مسموعة الصوت، قوية التأثير.

❁ ❁ ❁

(١) الآيات ٢٤-٣٦ من سورة طه.

الفرع الرابع

التحديات التي تواجه الدول الإسلامية

في تأمين الماء والغذاء في المستقبل

نظـــرا للتغيرات المناخية المتســـارعة، فإن الدول الإســـلامية ســـوف تواجه الكثـــير من التحديات، في مجال الأمن المائي والغذائي، وقد ســـلط تقريـــر دولي الضوء على التحديات التي تواجـــه الزراعة في العالم، وأبرزها احتيـــاج البشرية، إلى إنتاج كميات إضافية من الغذاء بنســـبة ٧٠٪ بحلول العام ٢٠٥٠م.، وقال أنشـــو فاتس، الشريك ورئيس قســـم القطاع العام لفرع الشرق الأوســـط لشركة أوليفر وايمان: إن التقرير الجديد الذي سيتم الكشـــف عنه اليوم، يحمل عنوان الثورة الزراعية: مســـتقبل التكنولوجيا الزراعيـــة، يبين أن حصـــة القطاع الزراعـــي من الناتـــج المحلي الإجمالي العالمي، تراجعت إلى ٣٪ فقط، أي ثلث مســـاهمة القطاع قبل عقود قليلة. وأوضح في حديث لـ«الاتحاد» أن «٨٠٠ مليون شخص حول العالم يعانون الجوع، فيما ســـيعاني ٨٪ من ســـكان العالم (أو ٦٥٠ مليون نســـمة) نقص التغذية بحلـــول عام ٢٠٣٠ م. وأضاف: مع اســـتمرار تغير المناخ وتباين

التركيبة الديموغرافية، سيشكل الأمن الغذائي أولوية وطنية كبرى في جميع أنحاء العالم [١].

وبناء على ما تقدم، فإن بلادنا الإسلامية، سوف تعاني من تحديات كبيرة في مجال الغذاء، وتتمثل في:

١- المزيد من شح المياه.

٢- المزيد من التصحر.

٣- المزيد من الجفاف.

٤- تراجع المحاصيل الزراعية.

٥- التغيرات في أنظمة النقل.

٦- انتشار البطالة.

❁ ❁ ❁

(١) تقرير دولي، بجريدة الاتحاد الإماراتية، منشور بتاريخ: ١٢ فبراير ٢٠١٨م، بعنوان البشرية تحتاج زيادة إنتاج الغذاء ٧٠٪ بحلول ٢٠٥٠م.

الفرع الخامس

الحلول المقترحة

١- جعل موضوعي الأمن المائي والأمن الغذائي، أولوية وطنية.

٢- إجراء تغييرات جذرية في طريقة إدارة المزارع، والعمليات الزراعية في ضوء التغييرات التقنية الحاصلة، مثل: استخدام أجهزة الاستشعار، والأدوات والآليات الزراعية الجديدة، وتكنولوجيا المعلومات.

٣- العمل على استخدام تقنيات فائقة التطور مثل الروبوتات، وأجهزة استشعار الحرارة والرطوبة، وتقنيات التصوير الجوي، وتكنولوجيا تحديد الموقع الجغرافي. وسوف تسهم هذه الأجهزة المتطورة، ونظم الزراعة الدقيقة والأنظمة الروبوتية بمجموعها، في تعزيز مستويات الربحية في المزارع، وجعلها أكثر موثوقية وأمناً ومراعاة للبيئة. (١)

٤- وضع الضوابط العلمية المناسبة، التي تضمن حسن إدارة وترشيد استهلاك المياه، والاستفادة من التكنولوجيا الحديثة في المجال الزراعي.

(١) تقرير دولي، بجريدة الاتحاد الإماراتية، منشور بتاريخ: ١٢ فبراير ٢٠١٨م، بعنوان البشرية تحتاج زيادة إنتاج الغذاء ٧٠٪ بحلول ٢٠٥٠م.

٥- عمل الدراسات والبحوث اللازمة، لكيفية توفير المياه بطرق بديلة كتحلية ميـــاه البحر، أو نحو ذلك، لتعويض نقـــص المياه في الأماكن التي تتضرر من التغيرات المناخية.

٦- المحافظة على كميات المياه المتوافرة، وترشيد استهلاكها في مجالات الزراعة والشرب، وغيرهما.

٧- العمل على الاســتفادة من مياه الأمطار والسيول، لزيادة كميات الميــاه، من خــلال وضع الخطط التــي تضمن تجميعهــا في أماكن تضمن الاستفادة منها.

٨- توعية الشــعوب بأهمية ترشــيد اســتهلاك الماء والغذاء، وعدم إهدارهما في الاستخدامات اليومية.

٩- ترتيب الأولويات الزراعية، حسب الحاجات الغذائية، فمن قواعد الشرع تقديم الأهم على الأقل أهمية، وتقديم الضروري على الحاجي.

١٠- العمل على تبني نظام الإحياء للأرض الموات، وتشــجيع الناس على زراعتها، ودعمهم وتسهيل تمليكها لهم.

١١- عمل الدراسات والبحوث اللازمة، لزراعة أصناف من المحاصيل الزراعية، الأكثر إنتاجا، والأقل استهلاكا للمياه، والتي تتحمل درجات الحرارة العالية.

١٢- الحفاظ على البقع الخصبة من الأراضي الزراعية، وتجريم لاعتداء عليها بالبناء وغيره.

١٣- العمل على توقي أضرار التغيرات المناخية، والاستعدادات لمواجه تحدياتها، ومعالجة آثارها.

❁ ❁ ❁

الفرع السادس

واجب البلاد المسلمين نحو تحديات ظاهرة التغير المناخي والأمن المائي، والأمن الغذائي

أولا: واجب الحكومات:

أمام نقصان كميات المـــاء والغذاء، فإنه يجب عـــلى حكومات البلاد الإســـلامية، اتخاذ جميع الإجراءات التي تناســـب تحديـــات الأمن المائي والغذائي، بدءا من العمل على توقي أضرار التغيرات المناخية، والاستعداد لمواجهتها، وتجاوز آثارها، وذلك لإن العمل على تحقيق مصلحة المسلمين من واجب الحكومات، والعمل على توقي أضرار التغيرات المناخية، والبحث عن أنســـب الطرق لتجاوز آثارها، وتأمين الماء والغذاء، من المصالح التي يجب على الحكومـــات العمل على تحقيقها. للقاعدة الفقهية: تصرف الإمام على الرعية منوط المصلحـــة. [1]، ولأن في التقاعس عن توفير الماء والغذاء ضرر، ودفع الضرر واجب لقوله ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار»[2].

(١) الأشـــباه والنظائر لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين الســـيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، نشر دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، ج ١٢١.

(٢) الحديث: أخرجه ابن ماجة في سننه، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره، برقم: ٢٣٤١، ج٢ ص ٧٨٤.

ثانيا: واجب الأفراد:

يتعين على الأفراد، دعم الحكومات والتعاون معها، على تحقيق مصالح المسلمين، وفي مجال الامن المائي والأمن الغذائي، يجب عليهم التعاون مع الحكومات في المحافظة على الثروة المائية، وترشيد استهلاكها.

كما يجب عليهم ترشيد الاستهلاك في الطعام، وعدم إهداره، لأن عدم التشييد يعني الإسراف، والإسراف منهي عنه، في شريعة الإسلام. لقوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾[1].

جاء في البحر الرائق بعد ذكر الآية السابقة: «يَعنِي الإِسْرَافَ فِي الأَكْلِ وَالشُّرْبِ... قَالَ: وَمِنْ الإِفْسَادِ الإِسْرَافُ فِي الطَّعَامِ وَهُوَ أَنْوَاعٌ فَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَأْكُلَ فَوْقَ الشِّبَعِ فَهُوَ حَرَامٌ،... وَمِنْ الإِسْرَافِ فِي الطَّعَامِ الإِسْرَافُ فِي الْمُبَاحَاتِ وَالأَلْوَانِ فَذَلِكَ مَنْهِيٌّ عَنْهُ إلَّا عِنْدَ الحَاجَةِ»[2].

(١) الآية ٣١ من سورة الأعراف.

(٢) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)،وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الحنفي القادري، المتوفى بعد ١١٣٨ هـ) وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، نشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - بدون تأريج ٨ ص ٢٠٨.

وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾[1].

وما روي أن رسول الله ﷺ، قال: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ، وَلَا يَغْتَسِلُ فِيهِ مِنَ الجَنَابَةِ»[2]، وما روي عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: «مَا هَذَا السَّرَفُ يَا سَعْدُ؟» قَالَ: أَفِي الوُضُوءِ سَرَفٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ»[3].

ثالثا: واجب العلماء:

يجب على العلماء المختصين في علوم المياه والزراعة والبيئة، الاجتهاد بالاستفادة من تقنيات الثورات الصناعية، لإيجاد أنفع الطرق والوسائل، للاستفادة من خيرات الأرض.

---

(١) الآية ١٤١ من سورة الأنعام.

(٢) الحديث أخرجه أبو داود في سننه، باب: البول في الماء الراكد، برقم: ٧٠، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ج ١ ص ١٨.

(٣) الحديث: أخرجه الإمام أحمد في مسنده، باب مسند عمرو بن العاص، رضي الله عنه، برقم: ٧٠٦٦، ج ١١ ص ٦٣٧.

رابعا: التعاون بن الدول الإسلامية على تأمين الغذاء من خلال الزراعة، واجب شرعي:

إزاء النقص الحاصل في الغذاء في العالم، وفي بعض الدول الإسلامية، ولمواجهة التحديات التي تواجه البلاد الإسلامية، في مجال الغذاء، يكون من الواجب على الدول الإسلامية، التعاون من أجل تأمين الغذاء للشعوب بما يتناسب مع أحوالها: الصحية والشرعية ولاجتماعية والاقتصادية، بمعنى أن يكون الطعام صحيا وبالسعر الذي يتناسب مع قدراتهم، قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾[1]، فقوله وتعاونوا، أمر وهو واجب، لأنه يؤدي إلى تأمين الطعام الذي يحفظ الأنفس، وحفظ الأنفس من مقاصد الشرع، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[2].

وواجب التعاون يكون على كل بلد حسب حاله، فهذا يتعاون بالأرض الخصبة الصالحة للزراعة، المتوافر له المياه، وذاك يتعاون بالمال الذي يساعد على تأمين الوسائل، والقيام بأعمال الزراعة، وثالث يتعاون بالأيدي

(١) من الآية ٢ من سورة المائدة.

(٢) الأشباه والنظائر، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ- ١٩٩١م. ج٢ ص ٨٨.

العاملة التي تستطيع الزراعة، ورابع يتعاون بتقديم الخبرة والعلم المتمثل في التكنولوجيا، وهكذا، ومن يكون قادرا على ذلك فإنه يأثم بالتقاعس الذي سوف يلحق الضرر بالناس، ويندرج تحت معنى قوله تعالى: إن الله شديد العقاب.

ويؤكد أهل الاختصاص، على أن السودان تمتلك جميع عناصر المياه والأراضي الصالحة للزراعة، ويمكنها توفير ما يكفي للبلاد العربية من الغذاء. فمن ثم يتعين على البلاد التي تعاني من نقص في الماء والغذاء، التعاون معها لتأمين الغذاء لشعوبها.

جاء في تفسير القرطبي: «قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ قال الأخفش:... وهو أمر لجميع الخلق بالتعاون على البر والتقوى «أي: ليعن بعضكم بعضا، وتحاثوا على ما أمر الله تعالى واعملوا به، وانتهوا عما نهى الله عنه وامتنعوا منه» وهذا موافق لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: الدال على الخير كفاعله[1]، وقد قيل: الدال على الشر كصانعه... وقال ابن خويز منداد في أحكامه: والتعاون على البر والتقوى يكون بوجوه؛ فواجب

(١) الحديث: أخرجه الترمذي في سننه، باب ما جاء الدال على الخير كفاعله، برقم: ٢٦٧٠، ج ٤ ٣٣٨.

على العالم أن يعين الناس بعلمه فيعلمهم، ويعينهم الغني بماله، والشجاع بشجاعته في سبيل الله، وأن يكون المسلمون متظاهرين كاليد الواحدة، قال رسول الله ﷺ: «الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ»(١) (٢).

وجاء في تفسير السعدي: ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ﴾ أي ليعن بعضكم بعضا على البر. وهو: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، من الأعمال الظاهرة والباطنة، من حقوق الله وحقوق الآدميين. والتقوى في هذا الموضع: اسم جامع لترك كل ما يكرهه الله ورسوله، من الأعمال الظاهرة والباطنة. وكلُّ خصلة من خصال الخير المأمور بفعلها، أو خصلة من خصال الشر المأمور بتركها، فإن العبد مأمور بفعلها بنفسه، وبمعاونة

(١) الحديث: أخرجه النسائي في السنن الكبرى، باب: القود بين الأحرار والمماليك في النفس، برقم: ٦٩١٠، السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م، ج ٦ ص ٣٣٠.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، نشر دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م. ج ٦ ص ٤٦.

غيره من إخوانه المؤمنين عليها، بكل قول يبعث عليها وينشـــط لها، وبكل فعل كذلك»[١].

❁ ❁ ❁

(١) تفسير السعدي، تيســـير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله الســـعدي (المتـــوفى: ١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بـــن معلا اللويحق، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م. ج ١ ص ٢١٨.

الخاتمة

بعد أن وفقني الله تعالى لإتمام هذه الورقة، يمكنني الخروج بالنتائج الآتية:

١- يُطلق مصطلح تغير المناخ، على التغير الملموس وطويل الأثر، الذي يطرأ على معدل حالة الطقس لمنطقة ما، شاملاً معدلات الهطول المطري، ودرجات الحرارة، وحالة الرياح.

٢- إن الثورة الصناعية المندلعة منذ أكثر من ١٥٠ عاماً، ساهمت في حبس الغازات الدفيئة، ومن أهمها: ثاني أكسيد الكربون، وارتفاع درجات حرارة الأرض نحو ١,٢ درجة مئوية، عند مقارنتها بما قبل الثورة الصناعية.

٣- إن من أهم آثار التغير المناخي على الأمن المائي والغذائي: تراجع مستويات مخزون المياه، تدني المحاصيل الزراعية وتراجعها، تفشي التعرية، ارتفاع مستويات البحار، حدوث كوارث مناخية بشكل متسارع، ارتفاع عدد الجياع في العالم.

٤- إن الأمــن المائي، يعنــي توفير المياه الجيدة الصالحة للاســتخدام البشري، بما يكفي لتلبية متطلبات البــلاد، من حيث الكم والنوع، زراعة وشربا واســتخدامات يوميــة، ومســتلزمات الإنتاج، واســتمرار ذلك دون تأثر.

٥- هنــاك مخاطــر تواجه الأمــن المائــي، تتمثــل في: أن حوالي ٤٠ أربعون في المائة من ســكان العالم، قد يواجهون ندرة حادة في المياه بحلول منتصف القرن.

٦- يمكــن المحافظة عــلى المياه، كما جــاء في برامج الأمــم المتحدة: بالتلقيح أو التســلل الكافي إلى منســوب المياه، أو ركوب مغذيات التربة، والاســتثمار في البنية التحتية للمياه الطبيعيــة، وزراعة المزيد من الأراضي بميــاه أقل، من خــلال الري الأكثر كفــاءة، والمحاصيــل الأقل كثافة في اســتخدام المياه، والإمــدادات البديلة مثل: مياه الــصرف المعالجة، وجمع مياه الأمطار.

٧- هناك إجراءات ووسائل وأساليب لترشيد استهلاك المياه، وتحقيق الأمن المائي، منها:

- وضع الدّراسات والخُطط البديلة، التي تُفيد في المحافظة على مستوى المياه المتوافرة، باستخدام أجهزة التّرشيد الحَديثة في المنازل والمرافق العامّة.

- إلزام المباني والمنشـآت الكبيرة بحفر الآبار الارتوازيّة، لاستخدام مياهها في سائر الاستخدامات اليومية، بما يُخفّف من استهلاك مياه الشرب في هذه المجالات.

- إعادة استِخدام مياه الشرب في المشـاريع الزراعيّة الكبيرة، بما يمنع تسرّب المياه إلى باطن الأرض، ومن ثمّ تجميعه مرّةً أخرى لإعادة استخدامه أو جزء منه.

- استخدام وسائل الري الحديثة، مثل الري بالتنقيط.

- إقامة المشـاريع الكبرى، التي تقوم بتحلية مياه البحر، واستخدامها لغايات الشرب وأغراض الصّناعة المختلفة.

- إعادة تدوير مياه الصرف الصحي؛ لاستغلالها في الصّناعات التي تحتاج إلى الكثير من المياه.

- التوعية بأهميّة المحافظة على المياه، وإطْلاع المواطنين على نسـبة توفّر الكميّات الصالحة للاستخدام البشري.

- وضع القوانين الصّارمة على الأفراد الذين يَستهلكون المياه بشكلٍ غير مسؤول لردعهم وردع الآخرين.

٨- إن الأمن الغذائي يعني: توفير الغذاء الصحي السليم للأفراد، دونما نقصان.

٩- لأهمية الغذاء قرنه القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، بأمن البلاد به. وإن أمن بلادنا الاجتماعي والسياسي والاقتصادي، مرتبط بالأمن المائي والغذائي.

١٠- إن استقلالية المسلمين في الحصول على الطعام تعني استقلالية قراراتهم.

١١- إن للأمن الغذائي في القرآن الكريم والسنة النبوية، أسسا تتمثل في إحياء الموات، وتشجيع الناس على زراعة الأرض الموات ودعمهم، وتمليكها لهم. وإنه بتبني نظام إحياء الموات في مجالات زراعة الأرض، يمكن للدول الإسلامية أن تستغني كثيرا عن استيراد المواد الغذائية، ومن ثم توجد لنفسها مكانة بين الدول المنتجة، وهو ما يجعلها مسموعة الصوت، قوية التأثير.

١٢- إن الله تعالى خلق الأرض، وأودعها الأقوات التي تكفي المخلوقات وزيادة، شريطة أن يجتهدوا في استخراجها، وأن يحسنوا استغلالها دونما اعتداء أو إسراف.

١٣- هناك الكثير من التحديات التي تواجه الدول الإسلامية، في تأمين الماء والغذاء في المستقبل، وتتمثل في: المزيد من شح المياه، والمزيد من التصحر، والمزيد من الجفاف، وتراجع المحاصيل الزراعية، والتغيرات في أنظمة النقل، وانتشار البطالة.

١٤- إن جعل موضوعي الأمن المائي والأمن الغذائي، من الأولويات الوطنية، وإجراء تغييرات جذرية في طريقة إدارة المزارع، والعمليات الزراعية في ضوء التغيرات التقنية الحاصلة، واستخدام تقنيات فائقة التطور، والاستفادة من التكنولوجيا الحديثة في المجال الزراعي. سوف تسهم في التغلب على مشكلة نقص الغذاء.

- العمل على الاستفادة من مياه الأمطار والسيول، لزيادة كميات المياه، من خلال وضع الخطط التي تضمن تجميعها في أماكن تضمن الاستفادة منها:

- توعية الشعوب بأهمية ترشيد استهلاك الماء والغذاء، وعدم إهدارهما في الاستخدامات اليومية.

- ترتيب الأولويات الزراعية، حسب الحاجات الغذائية، فمن قواعد الشرع تقديم الأهم على الأقل أهمية، وتقديم الضروري على الحاجي.

- عمل الدراسات والبحوث اللازمة، لزراعة أصناف من المحاصيل الزراعية، الأكثر إنتاجا، والأقل استهلاكا للمياه، والأكثر تحملا لدرجات الحرارة العالية.

- الحفاظ على الأراضي الخصبة من الأراضي الزراعية، وتجريم لاعتداء عليها بالبناء وغيره.

- وضع الخطط لتوقي أضرار التغيرات المناخية، والاستعدادات لمواجه تحدياتها، ومعالجة آثارها.

١٥- إن مواجهة التحديات في مجال نقص الماء والغذاء، يوجب على الحكومات وضع قضية الأمن المائي والغذائي في مقدمة اهتماها، وتوجب على الأفراد الاقتصاد في استهلاك الماء والغذاء، وتوجب على العلماء المختصين في علوم المياه والزراعة والبيئة، الاجتهاد لإيجاد

الوسائل والآليات، للاستفادة من خيرات الأرض، كما توجب على الدول الإسلامية التعاون فيما بينها لمواجهة مشـــكلتي نقص الماء والغذاء، وإيجاد الحلول المناسبة.

❁ ❁ ❁

مشروع القرار

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي، في دورة انعقاد مؤتمره الرابع والعشرين، المنعقد بإمارة دبي دولة الإمارات العربية المتحدة من: ٧-٩ من شهر ربيع الأول ١٤٤١هـ، الموافق: ٤-٦ نوفمبر ٢٠١٩م، بعد أن نظر في الدراسات المعروضة، حول موضوع الأمن المائي والأمن الغذائي، وبعد المناقشة المستفيضة التي تناولت الموضوع من جوانبه المختلفة، والتي تبين منها:

أولا: أن الأمن المائي، يعني توفير المياه الجيدة الصالحة للاستخدام البشري، بما يكفي لتلبية متطلبات البلاد، من حيث الكم والنوع، زراعة وشربا، واستمرار ذلك دون تأثر.

ثانيا: إن الأمن الغذائي يعني: توفير الغذاء الصحي السليم للأفراد، دونما نقصان.

ثالثا: إن الكثير من البلاد الإسلامية تعاني من نقصان في مواردها المائية، بما يؤثر على تحقيق نصيب الفرد في الماء، ويؤثر في توفير الغذاء الكافي، ويضطر هذه الدول لاستيراد كميات كبيرة من الغذاء من الخارج، وإزاء هذا النقص في كميات الماء والغذاء، والذي يهدد أمن بلادنا اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا، وانطلاقا من مبادئ الإسلام، قرر ما يلي:

القـرار:

أولا: يجب على حكومات الدول الإسلامية، وضع قضية الأمن المائي والأمن الغذائي في مقدمة اهتماها.

يجب على المسلمين الاقتصاد في استهلاك الماء والغذاء، وعدم إهدارهما.

على العلماء المسلمين، المختصين في علوم الماء والزراعة والبيئة، الاجتهاد لإيجاد الحلول والوسائل، التي تساعد على تحقيق الأمن المائي والأمن الغذائي، فإن الله تعالى خلق الأرض وأودعها الأقوات التي تكفي أهلها إلى يوم القيامة، وليس علينا سوى الاجتهاد في استخراج هذه الخيرات، والاستفادة منها دونما إسراف.

يجب على الدول الإسلامية، المسارعة إلى التعاون فيما بينها لمواجهة مشكلتي نقص الماء والغذاء.

إن التقاعس عن القيام بمتطلبات الأمن المائي والغذائي، يرتب أخطارا ويلحق أضرارا ببلادنا.

هذا والله الموفق.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

أولا: كتب التراث:

📖 الأشباه والنظائر لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، نشر دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م،

📖 البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)،

📖 بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

📖 تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، لعثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ) نشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ،

📖 تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م.

📖 تكملــة البحر الرائق لمحمد بن حســين بن عــلي الطوري الحنفي القادري، المتوفى بعد ١١٣٨ هـ) وبالحاشــية: منحة الخالق لابن عابدين، نشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية – بدون تاريخ.

📖 تكملة المجموع شرح المهذب للسبكي والمطيعي، نشر دار الفكر.

📖 جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، أبو جعفر الطــبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق محمود محمد شاكر، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

📖 الجامع الكبير، ســنن الترمذي، لأبي محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبي عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، نشر: ١٩٩٨ م،

📖 الجامــع لأحكام القران، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، نشر دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

📖 حاشية الشِّلبِيِّ، لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلبِيُّ (المتوفى: ١٠٢١ هـ)، مطبوع مع الحاشية.

📖 سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت لبنان.

📖 سنن ابن ماجه، لابن ماجه، أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط -عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، نشر دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

📖 السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنات، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

📖 السنن الكبرى، سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، نشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ

📖 الكتاب المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعاني

(المتوفى: ٢١١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: المجلس العلمي- الهند، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية،

📖 المجموع شرح المهذب (مع تكملة السبكي والمطيعي)، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، نشر دار الفكر، (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).

📖 مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرين، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م.

ثانيا: بحوث، ومقالات مختصة في الإنترنت:

📖 ظاهرة التغير المناخي، مقال في الإنترنت، لإيمان الحيارى، نشر بتاريخ:١١ يناير٢٠١٩ م.

📖 التغيرات المناخية تهدد الدول الأكثر فقراً تعمل على تنامي الصراعات وعدم الاستقرار السياسي، وتهدد الأمن الغذائي والأنواع الحيوانية والنباتية، مقال على الإنترنت لمروة صلاح، بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠١٨م.

📖 عــدد الجياع في العالم يواصل الارتفاع، تقرير جديد للأمم المتحدة ٨٢١ مليون شــخص يعانون الآن من الجوع وأكثر من ١٥٠ مليون طفل يعانــون من التقزم، وهو ما يُعرض هدف القضاء على الجوع للخطر، مقال على شبكة الإنترنت، منشور بتاريخ: ١١ أيلول سبتمبر ٢٠١٨م.

📖 تقريــر دولي منشــور في جريــدة الاتحاد الإماراتيــة، بتاريخ: ١٢ فبرايــر ٢٠١٨ م، بعنوان البشرية تحتاج زيادة إنتــاج الغذاء ٧٠٪ بحلول ٢٠٥٠م.

📖 مفهوم الأمن المائي، مقال بالإنترنت، لســناء الدويكات، بتاريخ: ٦ سبتمبر ٢٠١٨م.

📖 الأمــن المائي، والأمن الغذائي، ما بين الموازنة أو الخيار، منشــور بجريدة الوســيط البحرينية، العدد ٢٥٣٨ بتاريخ الاثنين ١٧ أغســطس ٢٠٠٩م، الموافق: ٢٥ شعبان ١٤٣٠هـ.

📖 جريدة المرســال، مقال منشــور في الإنترنت، بعنوان: العلاقة بين الأمن المائي والأمن الغذائي، للسيدة نجلاء، بتاريخ: ٤/ ٥ / ٢٠١٩م

📖 العلاقــة بين الأمن المائــي والأمن الغذائي، مقــال في الإنترنت، للسيدة نجلاء، بتاريخ: ٤/ ٥ / ٢٠١٩م.

📖 مفهوم الأمن المائي، مقال منشـــور بالإنترنت، لسناء الدويكات، بتاريخ: ٦ سبتمبر ٢٠١٨م.

📖 أصول الأمن الغذائي في القرآن والســـنة، للأستاذ السيد علي أحمد الصوري، بحث منشور في الإنترنت بتاريخ: ٢٧/ ٦/ ٢٠١٠م، ص ٥، ٦، ومفهوم الامن الغذائي، مقـــال في الإنترنت، لإيمان الحيارى، بتاريخ: ٢٦ اكتوبر ٢٠١٨م.

📖 الغذاء والتغذية في الإسلام، لمعز الإسلام عزت فارس، ماجستير في التغذية الجامعة الأردنية.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

الفرع الأول: التغير المناخي وأثره على الماء والغذاء: ١٠

أولا: مفهوم التغير المناخي ١٠

ثانيا: أثر التغير المناخي على الماء والغذاء ١١

ثالثا: تأثير التغير المناخي على زيادة عدد الجياع ١٣

الفرع الثاني: الأمن المائي، والأمن الغذائي، والعلاقة بينهما، وأهمية الأمن المائي، للأمن الغذائي: ١٦

أولا: مفهوم الأمن المائي ١٦

ثانيا: المخاطر التي تواجه الأمن المائي في الفترة المستقبلية ١٧

ثالثا: طرق المحافظة على المياه، وتحقيق الأمن المائي والغذائي في برامج الأمم المتحدة ١٨

رابعا: إجراءات ووسائل وأساليب ترشيد استهلاك المياه، وتحقيق الأمن المائي ١٩

خامسا: مفهوم الأمن الغذائي ٢١

سادسا: العلاقة بين الزراعة والأمن المائي والأمن الغذائي ٢٢

سابعا: أهمية الغذاء في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ٢٢

الفرع الثالث: أسس الأمن الغذائي في القرآن الكريم والسنة النبوية ٢٥

أولا: الزراعة وإعمار الأرض ٢٦

العمل على حسن الاستفادة من الأرض الزراعية: ٢٨

١- تنويع الإنتاج حسب اختلاف نوع التربة: ٢٨
٢- تيسير التبادل التجاري بين البلاد ٢٩
٣- التخزين الجيد للمنتجات ووسائله: ٢٩
ثانيا: زيادة الرقعة الزراعية: ٢٩
- إحياء الموات ٢٩
- التحجير ٣٣
الفرع الرابع: التحديات التي تواجه الدول الإسلامية، في تأمين الماء والغذاء في المستقبل ٣٨
الفرع الخامس: الحلول المقترحة ٤٠
الفرع السادس: واجب البلاد المسلمين نحو تحديات ظاهرة التغير المناخي، والأمن المائي والأمن الغذائي ٤٣
أولا: واجب الحكومات ٤٣
ثانيا: واجب الأفراد ٤٤
ثالثا: واجب العلماء ٤٥
رابعا: التعاون بن الدول الإسلامية على تأمين الغذاء من خلال الزراعة، واجب شرعي ٤٦
الخاتمة ٥٠
مشروع القرار ٥٧
مصادر البحث ٥٩
قائمة المحتويات ٦٥

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

تحقيق الأمن الغذائي والمائي
وأهم المشكلات التي تواجهها الدول الإسلامية

إعداد

د. تجاني صابون محمد

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

تحقيق الأمن الغذائي والمائي
وأهم المشكلات التي تواجهها الدول الإسلامية

إعداد

د. تجاني صابون محمد

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

قضيــة الأمن الغذائــي مطلب أســاسي تعمل كل دولــة على تحقيقه كما هو هدف مهم تســعي الأسرة الدولية كلها إلى الوصول إليه بواســطة المنظمات الإقليميــة والدولية العاملة في مجال الأغذيــة والزراعة وخاصة في هــذا الوقت الذي شــهد فيه العــالم ظروفا اقتصادية واجتماعية ســيئة وانتشــار ظاهرة الجــوع والفقــر والمرض ونقــص الغــذاء في كثير من المجتمعات المعاصرة.

يتضمن هذا البحث مــن مقدمة أوردت فيها أهميــة الموضوع وأربع مباحث وتوصيات.

تناول المبحث الأول: تعريف الأمن الغذائي العام وتعريف الاســلام له، وتعريف المنظمات الدولية للأمن الغذائي.

وتنـــاول المبحث الثـــاني: أهم المشـــكلات التي تعيـــق تحقيق الأمن الغذائـــي في الدول الإســـلامية مـــن تصحر وشـــح المـــوارد المائية وقلة القوي العاملـــة في مجال الزراعة والهجرة من الريـــف إلى المدن والنزاعات المسلحة وغيرها.

وتنـــاول المبحـــث الثالـــث: الآثـــار المترتبة مـــن عدم توفـــر الأمن الغذائي منها:

التقزم لدى الأطفال والهزال والوزن الزائد والبدانة لدى البالغين وفقر الدم لدى النساء عند الإنجاب.

وتنـــاول المبحـــث الرابع: الوســـائل الدينيـــة والاقتصاديـــة لتحقيق الأمن الغذائي.

وقد تضمنت التوصيـــات توجيهات دينية واقتصادية وعلمية لتحقيق الأمن الغذائي في الدول الإسلامية.

❁ ❁ ❁

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله سيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد:

إن نقص الغذاء وما يترتب عليه من جوع وفقر وسوء تغذية وأمراض يعتبر من أهم التحديات التي تواجه العالم المعاصر ويستفحل حالة نقص الغذاء في إفريقيا وخاصة في دول القرن الإفريقي وبعض الدول الأسيوية وأميركا اللاتينية. وتشير الإحصائيات الصادرة عن برنامج الأمن الغذائي إلى أن أكثر من ٨٠٠ مليون شخص يعانون من الجوع المزمن وانعدام الأمن الغذائي في العالم. كما أن الجوع يحصد نحو ٢٠ ألفاً من أرواح الأطفال كل يوم بسبب الجفاف وقلة الأمطار والكوارث الطبيعية المتكررة والفيضانات المدمرة والزلازل وأحوال المناخ القاسية إضافة إلى القلاقل والحروب

الدوليــة والإقليمية وكذلك الصراع القبــلي والحروب الأهلية في كثير من دول العالم.

إن الإســلام لا ينكــر أن الجــوع مصيبة مــن المصائب ومأســاة من المــآسي حيث يورث الخراب والدمار والموت وينــشر الجرائم والمنكرات. وقــد كان النبي ﷺ يســتعيذ بالله منه فــكان يقول «اللهــم إني أعوذ بك من الجــوع فإنه بئس الضجيــع»[١] كما كان يتعوذ من الفقر وذل المســألة فقــد كان يقول دبر كل صــلاة «اللهــم إني أعوذ بك من الكفــر والفقر وعذاب القبر»[٢].

لقد وضع الإسلام كثيراً من التوجهات من أجل كفالة حق الإنسان في الحياة وجعل حفظ النفس من مقاصده وأهدافه العليا وشرع من التشريعات الفقهية وغيرها ما يحقق هذا المقصد الضروري فأمر بتناول الغذاء والدواء وارتــداء الكســاء، قــال تعــالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ﴾[٣] كما بين الإسلام حقوق

(١) رواه أبو داود في باب الاستعاذة.
(٢) رواه النسائي في باب التعوذ دبر الصلاة.
(٣) سورة الأعراف الآية ٣١.

الجياع والفقراء والمحتاجين وأمر بتأديتها ووضع الآليات والاستراتيجيات الكفيلة بتحقيق التنمية والازدهار الاقتصادي ومكافحة المجاعات، فحث على عمارة الأرض وزراعتها واستصلاحها.

كما أمر بمساعدة الجائع وإغاثة الملهوف وحث على العمل والانتشار في الأرض والمشي في مناكبها ونهى عن القعود والتكاسل وسؤال الناس ودعا إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي من الأغذية وتحقيق التكامل الاقتصادي بين الأمة الإسلامية، كما شرع الزكاة الواجبة وزكاة الفطر والكفارات الفدية والهدايا والضحايا والنذور وغير ذلك من التشريعات الفقهية التي تساهم في مكافحة الجوع واستئصال الفقر وأسبابه.

إن عدم توفر الاكتفاء الغذائي في العالم وما ترتب عليه من جوع وفقر دعا دول العالم إلى تحالف دولي لمكافحة هذه الظاهرة عن طريق حشد الجهود العالمية لخلق إرادة سياسية تهدف إلى تحقيق الأمن الغذائي في العالم بحلول عام ٢٠٣٠. فقد تم عقد مؤتمرات دولية وإقليمية تهدف إلى خفض أعداد الجياع في العالم وتقليص الفقر وتحقيق الأمن الغذائي العالمي. فقد أصدر المؤتمر العالمي للأغذية المنعقد في روما عام ١٩٧٤ توصيات عدة منها: أن على جميع الحكومات إزالة بلاء الجوع وسوء التغذية الذي يصيب

ملايين البشر، وعمل نظام للأمـــن الغذائي عن طريق الاحتفاظ بمخزون دائم من المواد الغذائية[١].

ومن المنظـــمات التي تعمل من أجل مكافحة الجـــوع، منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة التي أنشـــئت عـــام ١٩٤٥ وبرنامج الأمن الغذائي العالمي، ولجنة الأمن الغذائي العالمي التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وكلها تعمل من أجل استعراض السياسات الخاصة للأمن الغذائي العالمي ومتابعتها بما في ذلك انتاج الأغذية والحصول عليها.

ومن المنظـــمات الإقليمية التي تعمل على تحقيـــق الأمن الغذائي: هيئة الإغاثة الإســـلامية العالمية التي تنتشر في أرجاء العالم الإســـلامي، وتجمع المعونات والتبرعات لإغاثة الملهوفين وفقراء المسلمين.

(١) غانم عادل قضية الأمن الغذائي في مصر ص ٣.

المبحث الأول

مفهوم الأمن الغذائي

المفهوم العام للأمن الغذائي:

المفهوم العلمي الحديث للأمـــن الغذائي هو الحالة التي يتحقق عندها الاكتفاء الذاتي من الغذاء محلياً وقيل هو مدى ما يتوفر لبلد من مخزون معين من المواد الغذائية الأساسية بحيث يستطيع هذا البلد اللجوء إلى مخزونه حال حدوث كوارث طبيعية تقلل من إنتاج الغذاء أو في حال تعذر الحصول على الغذاء المطلوب بالاستيراد لأسباب ما.

مفهوم الأمن الغذائي حسب تعريف منظمة الأغذية والزراعة الدولية (الفاو FAO):

يعني مفهوم الأمن الغذائي، حســب تعريف منظمة الأغذية والزراعة الدوليــة (الفــاو FAO) «توفــير الغذاء لجميــع أفراد المجتمــع بالكمية والنوعية اللازمتين للوفــاء باحتياجاتهم بصورة مســتمرة من أجل حياة صحية ونشطة».

ويختلف هذا التعريف عن المفهوم التقليدي للأمن الغذائي الذي يرتبط بتحقيق الاكتفاء الــذاتي باعتماد الدولة على مواردهــا وإمكاناتها في إنتاج

احتياجاتهـا الغذائية محلياً. وهذا الاختلاف يجعـل مفهوم الأمن الغذائي حسب تعريف الفاو أكثر انسجاماً مع التحولات الاقتصادية الحاضرة وما رافقها من تحرير للتجارة الدولية في السلع الغذائية.

مفهوم الأمن الغذائي في الإسلام:

إن المفهوم الإسـلامي للأمـن الغذائي هو: ضمان الحـد الأدنى من الضرورات الغذائية لجميع أفراد المجتمع في أي فترة من الزمن.

وعرفه آخرون بأنه: ضمان اسـتمرار تدفق المسـتوى المعتاد من الغذاء الحلال اللازم لاستهلاك المجتمع في أي فترة من الزمن.

وقد ربط الله في كتابه العزيز بين الأمن الشـخصي والأمن الغذائي من جهـة والعبادة من جهة أخـرى، وجعل كلاً منهما سـبباً في تحقيق الآخر. فلا أمان لأمة تعاني الجوع والحرمان. كما لا يتحقق الأمن الغذائي والرخاء الاقتصادي والرفاه الاجتماعي والاسـتقرار لأمة تفتقد إلى طاعة الله تعالى، وتعـاني من الحـروب والاضطرابـات الداخلية والفوضى. قـال تعالى: ﴿ ٱلَّذِىٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ ﴾[1].

(١) سورة قريش الآية ٤.

وقال تعالى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾[1] وقال أيضاً ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ﴾[2] فالمفهوم من سياق هذه الآيات أن الإيمان كان سبباً في جلب الرزق وكثرة الخيرات مما زاد من الاطمئنان والسلام والأمان في هذا المكان الطاهر. وقد أشار القرآن أن العلاقة في بين الأمن الشخصي والأمن الغذائي في قوله تعالى: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾[3].

ومما يدل على تلازم الأمرين أن الإسلام جعل الأمن الغذائي والأمن الشخصي أحد محاور ثلاثة تحقق السعادة والرخاء للمسلم في دنياه وآخرته وهذه المحاور هي: الأمن الشخصي، والصحة الجسدية والأمن الغذائي. قال رسول الله ﷺ: «من أصبح منكم آمناً في سربه معافى في جسده عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا»[4].

❁ ❁ ❁

(١) سورة النحل الآية ١١٢.
(٢) سورة القصص الآية ٥٧.
(٣) سورة البقرة الآية ١٢٦.
(٤) سنن الترمذي ٤/ ٥٧٤

المبحث الثاني

أهم المشكلات التي تعيق تحقيق الأمن الغذائي في الدول الإسلامية

التصحر وتدهور التربة:

تتميز الدول الإسلامية بالمناخ الجاف وشبه الجاف وتفاوت درجة الحرارة بين الليل والنهار وشدة الرياح حيث تؤدي هذه الظروف المناخية إلى ارتفاع معدلات التبخر في شواطئ الخليج العربي وشرق وجنوب البحر الأحمر، إلى جانب فقدان نسبة كبيرة من الأمطار في المناطق الجرداء.

كما تتعرض الأراضي الزراعية في الدول الإسلامية للتدهور نتيجة الانحراف والتملح والتوسع العمراني كما ازدادت الانجرافات الأرضية بفعل المياه في جنوب وشرق البحر المتوسط وفي السفوح السورية والمغربية.

وقد تفاقمت ظاهرة التصحر في الدول الإسلامية وخاصة تلك الواقعة جنوب الصحراء الكبرى وتعاظمت آثارها السلبية خلال العقود الأخيرة على كافة الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

أثر شح الموارد المائية في الإنتاج الزراعي:

تعتبر معظم مناطق الدول الإسلامية من أكثر المناطق جفافاً في العالم حيث تقع نسبة كبيرة منها في الصحراء الكبرى التي تعاني من ندرة في الأمطار وتتميز معدلات هطول الأمطار في الدول الإسلامية بالتذبذب حيث تتفاوت كمياته وكثافته من عام إلى آخر كما أن توزيعها متفاوت من دولة إلى أخرى.

إن المخزون المائي الجوفي للدول الإسلامية يقدر بأكثر من ١٠ مليار متر مكعب وتتكون مصادر هذه المياه من أحواض مائية مشتركة بين مجموعة من الدول المتجاورة ويتعرض مخزون المياه الجوفية للاستغلال الجائر مما يؤثر سلباً على التوازن الطبيعي للطبقات الحاملة للمياه كمّاً ونوعاً ويؤدي هذا الوضع إلى انخفاض مستويات المياه الجوفية وتدهور نوعية المياه، بفعل تغلغل مياه البحر المجاورة وتملح التربة وجفاف بعض العيون.

قلة القوى العاملة في مجال الزراعة:

إن نسبة القوة البشرية الزراعية العاملة إلى إجمالي السكان الزراعيين في الدول الإسلامية أقل بالمقارنة مع الدولة النامية والصناعية، كما أن تدني

استخدام التكنولوجيا والمكننة في الدول الإسلامية يزيد الحاجة إلى الأيدي العاملة في الزراعة بالمقارنة مع الدول المتقدمة ويُعزى هذا التدني الكمي للقوى العاملة من مجال الزراعة في الدول الإسلامية إلى تدني دخل هذا العامل في الدول الإسلامية بالمقارنة مع مستويات الدخل في القطاعات الاقتصادية الأخرى.

الهجرة من الريف إلى المدن:

تعتبر الهجرة من الريف إلى المدن أحد المعوقات الرئيسية التي تعترض نمو النشاط الزراعي في الدول الإسلامية. ويرجع تزايد معدل الهجرة إلى ضعف مستوى الخدمات الأساسية في الوسط الريفي من صحة وتعليم وخدمات اجتماعية حيث إنه في بعض الدول لا تتجاوز نسبة من يحصلون على الماء الصالح للشرب في الوسط الريفي عن ٥٠٪ من السكان في الريف وكذلك لا تتجاوز نسبة الذين يحصلون على الرعاية الصحية عن ٦٠٪ في المائة ومن يحصلون على خدمات الصرف الصحي ٣٠٪ في المائة. ويعاني الريف من ضعف فرص العمل الجديدة بسبب تركز معظم مشاريع التنمية في المناطق الحضرية إلى تدني مستوى الأجور والمعيشة في الريف مقارنة بالمدن.

النـزاعـات:

تفيد التقديرات الأخـيرة الصادرة عن منظمـة الأغذية والزراعة أن أكثر من ٨٠٠ مليون شـخص في العالم يعانون من قصور التغذية ويعيش معظم هؤلاء الأشـخاص في بلدان تتصارع مـع النزاعات وأعمال العنف مثل أفغانستان وسـوريا واليمن والصومال، حسب معدل انتشار قصور التغذية أعـلى مما هو عليه في البلدان غير المتأثـرة بالنزاعات، واللافت أنه في حين حققت معظم البلدان مكاسـب كبيرة طيلـة ٢٥ عاماً في الحد من الجوع ونقص التغذية شـهد التقدم تدهوراً في معظم البلدان التي تعاني من النزاعات. وفي الواقع يشكل النزاع عاملاً رئيسياً يفسر الانعكاس الواضح في الاتجاه التنازلي الطويل الأجل عن مسـتوى الجوع في العالم، الأمر الذي يطرح تحدياً كبيراً للقضاء على الجوع وسوء التغذية، وكذلك كلما يزداد عدد النزاعات يصبح العالم أكثر عرضة للعنف بطرق أكثر فأكثر اسـتعصاءً. إن عدد النزاعات والسـكان المشردين نتيجة النزاعات الداخلية أو بين الدول يشكل إشـارة مقلقة على أنه من المرجّح أن تسـتمر الاتجاهات الحالية في السـنوات القادمة، وقـد ازدادت النزاعات العنيفة بشـكل كبير منذ عام ٢٠١١ وهي حالياً عند أعلى مستوى لها من أي وقت مضى.

أما النزاعات غير القائمة بين الدول أي القائمة بين مجموعتين مسلحتين منظمتين لا تكون الحكومة أو الدولة طرفاً فيها فقد ازدادت بنسبة ٢٥٪ منذ عام ٢٠١١ وتفوقت بذلك على أنواع النزاعات الأخرى، كما ازدادت النزاعات القائمة في الدول بأكثر من ٦٠٪ خلال الفترة ذاتها وفيما تصبح النزاعات الداخلية أكثر بروزاً يتزايد احتمال تدخل الأطراف الخارجية أو تعرضها لآثار العنف فتتحول النزاعات المحلية إلى نزاعات إقليمية أو قارية ولا تنفك النتائج الإنمائية أن تتدهور في هذه السياقات بما في ذلك الأمن الغذائي والتغذية وبخاصة في حال لم تتم معالجة عواملها الرئيسية.

وقد تنشا في بعض الحالات نزاعات وأعمال عنف بشكل متزامن في مواقع مختلفة عديدة بين أطراف مختلفة وعلى مستويات متباينة من الحدة، وفي هذه الحالات قد تكون الآثار على الأمن الغذائي والتغذية ملحوظة وتصبح واسعة النطاق كما حصل في أفغانستان وجمهورية أفريقيا الوسطى والصومال وجنوب السودان والجمهورية العربية السورية واليمن، وحين يستمر النزاع لفترات طويلة قد تتقوض سبل كسب العيش والنظم الغذائية بشكل خطير الأمر يولد دوامة تؤدي إلى امتداد أزمات غذائية وتغذية حادة.

هكذا تؤثـــر معظم النزاعات عـــلى المناطق الريفية وســـكانها وتخلف أثاراً كبيرة وســـلبية على الزراعة والنظم الغذائية وسبل كسب العيش. وفي العديـــد من البلدان المتأثرة بالنزاعات مـــا زالت زراعة الكفاف تحتل أهمية جوهرية بالنســـبة إلى الأمن الغذائي لجزء كبير من السكان وقد تبين بالفعل أن النزاعات تؤثر ســـلباً على كل جانب تقريباً من جوانب الزراعة والنظم الغذائية بـــدءاً من الزراعة والحصاد ومـــروراً بالتجهيز والنقل وصولاً إلى الإمداد بالمداخلات والتمويل والتسويق. ورغم عدم توفر تقديرات عالمية شـــاملة وحديثة لتأثير النزاعات على النظـــم الزراعية والغذائية تبين بعض التقييـــمات والتحليلات المتصلة بالأمن الغذائي والتغذية في البلدان المتأثرة بالنزاعات الآثار الملحوظـــة التي تخلفها النزاعات عـــلى الإنتاج الزراعي والنظم الغذائية وسبل كســـب العيش وقد تكون هذه الآثار مباشرة وغير مباشرة وتظهر فوراً أو في الأجل الطويل.

ويمكن أن تكون الآثار المباشرة كبيرة وبخاصة فيما يخص تدمير الأصول الزراعية (مثل الأرض والثروة الحيوانية والمحاصيل ومخزونات الحبوب أو البنيـــة التحتية للري) والمصادرة القسرية وغـــير الشرعية للموارد الطبيعية والتهجير من الأرض ومناطق رعي الماشية ومناطق صيد الأسماك وتشمل

الآثار غير المباشرة الصدمات على مستوى الاقتصاد الكلي كما يخلف النزاع انعدام الأمن المدني الذي يسبب بدوره عرقلة التجارة وحركات السلع والخدمات وفرض قيود شديدة عليها وقد يخلف ذلك آثاراً سلبية على توفر الأغذية وعلى ممارسة ضغوط تصاعدية على أسعار السلع التجارية مما يؤثر بدوره سلباً على الحصول على الأغذية.

كذلك تعيق النزاعات تدفق الأغذية وغيرها من المواد الأساسية عبر الأسواق وتولد نقصاً فيها وتساهم في ارتفاع حاد للأسعار، الأمر الذي يلحق الضرر بأداء السوق، وتؤثر النزاعات على سلامة الأشخاص الجسدية أيضاً حتى الذين لا يشاركون مباشرة فيها بصفة مقاتلين أو ضحايا عنف، خاصة وأنها تمنع المستهلكين من الذهاب إلى السوق والتجار من بيع بضائعهم، إضافة إلى ذلك قد يفضي الإغلاق المتعمد للطرقات التجارية أو عدم إمكانية الوصول إلى المناطق المحاصرة إلى انهيار الأسواق أو تراجع أدائها.

❁ ❁ ❁

المبحث الثالث

الآثار المترتبة عن عدم توفر الاكتفاء الغذائي

١- المجاعة:

لقد سبب عدم الاكتفاء الذاتي في العالم الإسلامي انتشار المجاعة في كثير من الدول الإسلامية. وقد ارتفعت نسبة المتضررين من الحرمان الغذائي في الأعوام الخمسة الماضية ولا تزال الدول الإفريقية الواقعة جنوب الصحراء ودول إفريقيا الشرقية والدول الإسلامية التي تعاني من النزاعات المسلحة تضم أعلى معدل من المجاعة.

٢- التقزم لدى الأطفال دون سنة الخامسة:

يعتبر التقزم دليلا على أن الأطفال المنخفضي الطول جداً بالنسبة إلى سنهم يعانون من نقص في التغذية وعندما يكون الأطفال مصابين بالتقزم قبل بلوغهم سن الثانية، فإنهم معرضون أكثر للإصابة بالأمراض وأكثر عرضة من الأطفال الذين يتغذون بشكل كاف على تطوير مهارات معرفية وقدرات تعليمية ضعيفة في مرحلة الطفولة والمراهقة اللاحقة وسيؤثر ذلك على إنتاجية العمل وإمكانية كسب الدخل والمهارات الاجتماعية في

وقت لاحق من الحياة، مع ما يترتب على ذلك من عواقب تتجاوز المستوى الفردي. وإذا انتشر التقزم على نطاق واسع فإنه سيؤدي أيضاً إلى تراجع التنمية الاقتصادية لمجتمعات وأمم بأكملها.

ويبلغ معدل انتشار التقزم حالياً أعلى مستوياته في إفريقيا الشرقية وإفريقيا الوسطى وغرب إفريقيا وبعض الدول الإسلامية التي لم تتمكن من الحصول على التغذية الكافية بسبب النزاعات.

٣- الهزال لدى الأطفال دون سن الخامسة:

يظهر الهزال في مرحلة الطفولة ويؤدي إلى فقدان الوزن وهو يترتب عن عدم كفاية النظام الغذائي وسوء ممارسات الرعاية. وهو أمر بالغ الأهمية بسبب ما يترتب على ذلك من خطر متزايد للإصابة بالأمراض أو الموت.

وسيكون من الصعب مواصلة تحسين بقاء الأطفال على قيد الحياة من دون الاستثمار في التدخلات الوقائية للحد من عدد الأطفال الذين يعانون من الهزال مع ضمان العلاج الملائم في الوقت المناسب لإنقاذ أرواح الأطفال المتضررين من الهزال الشديد.

٤- الوزن الزائد للأطفال دون الخامسة:

الــوزن الزائد في مرحلة الطفولة أو الوزن الثقيل بالنســبة إلى الطول، يعكــس حالة مزمنة من زيادة الوزن بشــكل مفــرط، ويتعرض الأطفال الذين يعانون من الوزن الزائد لخطر الإصابة بمشاكل صحية خطيرة، بما في ذلك مرض الســكري وارتفاع ضغط الدم والربو ومشاكل الجهاز التنفسي الأخرى واضطرابات النوم وأمراض الكبد.

كما أن الــوزن الزائد في مرحلة الطفولة يزيد من خطر الإصابة بالبدانة والأمراض غير المعدية المرتبطة بالنظام الغذائــي والوفاة المبكرة والإعاقة في مرحلــة البلوغ. وأن التكاليف الاقتصادية لوبــاء الوزن الزائد والبدانة لدى الأطفال كبيرة جداً ســواء من حيث الضغوط المالية الهائلة على أنظمة الرعاية الصحية.

٥- البدانة لدى البالغين:

في الوقت الــذي تصبح فيه الموارد الغذائية نادرة، غالباً ما يختار الناس تناول أطعمة أقل تكلفة وأقل صحة وأكثــر كثافة من ناحية الطاقة، وهي خيــارات يمكن أن تــؤدي إلى أن يعاني الناس من الــوزن الزائد والبدانة بسبب تقلص سبل حصولهم على الغذاء الصحي.

ويمكن أن تؤدي حالات انعدام الأمن الغذائي الدورية والحرمان إلى اضطرابات وهذا بدوره يمكن أن يزيد من خطر البدانة والأمراض المزمنة غير المعدية، مثل السرطان والسكري وارتفاع ضغط الدم وأمراض القلب. كما يرتبط انعدام الأمن الغذائي وضعف التغذية أثناء الحمل والطفولة بالتكيفات الأيضية التي تزيد من خطر البدانة وما يرتبط بها من أمراض مزمنة غير معدية في مرحلة البلوغ.

٦- فقر الدم لدى النساء في سن الإنجاب:

يحدث فقر الدم عندما ينخفض عدد خلايا الدم الحمراء وحجمها، مما يؤدي إلى حالة يحد فيها تركيز الهيموغلوبين من قدرة الدم على نقل الأكسجين إلى الجسم ويمكن أن يعزي ذلك إلى تناول نظام غذائي ينخفض فيه محتوى المغذيات الدقيقة (مثل الحديد والفيتامينات A, B والريبوفلافين) والإصابة بالالتهابات الحادة أو المزمنة (مثل الملاريا والسل وفيروس نقص المناعة البشرية المكتسبة) والأمراض المزمنة الأخرى والسرطان أو الاضطرابات الوراثية الموروثة التي تؤثر على تركيب الهيموغلوبين، وانتاج خلايا الدم الحمراء أو بقائها. وبالتالي فإن فقر الدم مؤشر على سوء التغذية.

إن فقـــر الدم لدى النســـاء اللواتي في ســـن الإنجاب يشـــكل مصدر قلـــق للصحـــة العامـــة ولا تترتب عـــن هذه الحالـــة آثار صحيـــة ضارة كبيرة عـــلى المرأة وأطفالها فحســـب، بل يمكن أن يؤثر أيضـــاً على التنمية الاجتماعية والاقتصادية وعندما يحدث فقر الدم أثناء الحمل، فإنه يســـبب الإرهـــاق وانخفاض الإنتاجيـــة وزيادة خطر وفيـــات الأمهات في الفترة المرتبطة بالولادة.

❁ ❁ ❁

المبحث الرابع

وسائل تحقيق الأمن الغذائي في الإسلام

يتوافر الأمـــن الغذائي عندما يحصل جميع الناس في جميع الأوقات على ما يكفي من أغذية آمنة ومغذية لتلبية احتياجاتهم التغذوية اللازمة لممارسة حياة ملؤها النشاط والصحة ويمكن علاج الجوع ومكافحته بالقضاء على أســبابه لأن معرفة أسباب الداء تساعد في وصف الدواء والشفاء بعون الله تعالى، وقد تعرّفنا على الأسباب الموجبة للمجاعة والقحط في الأمة، وعليه: فإن منعها وعلاجها يكون بالقضاء على أسبابها والوسائل التي يمكن بها منع الجوع أو معالجته أو الحد من وقوعه هي وسائل دينية واقتصادية تنموية.

أولاً الوسائل الدينية:

من المهم في هذا الســياق الإشــارة إلى بعض الوســائل والتشريعات الفقهية والدينية التي يمكن بها الحد من المجاعة وتحقيق التضامن والتكافل وسد حاجة الفقير ومنها:

١- تشريع العبادات وســائر الطاعات حيث إن كثــيرا من العبادات تساهم في الحد من الجوع ومكافحته ومن ذلك ما يأتي:

* الــزكاة الواجبة والأصل في إخراجهــا قوله تعالى ﴿ خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾[١] وهي واجبة في الأموال النقدية كالذهب والفضة والعينية كالأنعام والــزروع والثمار وعروض التجارة متي بلغت النصاب الشرعــي والقصد منها كفاية الفقير وتحقيــق العدالة الاجتماعية والتــوازن الاجتماعي كما جاء في قول النبي ﷺ لمعــاذ بن جبل «فأعلمهم أنّ الله افــترض عليهم صدقــة في أموالهم تؤخذ مــن أغنيائهم وترد على فقرائهــم»[٢] والزكاة لها دور كبير في علاج مشــكلة الفقر وتحقيق التنمية الاقتصادية، حيث يُعطى الفقير مــا يكفيه طوال عمره، بحيث يتمكن من التكسب في المســتقبل ويكون ذلك بتوفير ما يلزمه من رأس مال وأدوات وآلات لصناعته وتجارته وزراعته فــدور الزكاة دور تنموي قبل أن يكون دوراً إغاثياً.

* صدقة الفطر: وهي فرض عنــد الجمهور ودليلهم ما روي عن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال: (فرض رسول الله – ﷺ – زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين وأمر بها أن تؤدي قبل خروج الناس إلى الصلاة)[٣].

(١) سورة التوبة الآية ١٠٣.
(٢) متفق عليه.
(٣) متفق عليه.

* صلاة الاستسقاء: الاستسقاء لغة طلب سقي الماء وشرعاً طلبه من الله تعالى عند حصول الجدب على وجه الخصوص.

وصلاة الاستسقاء سنة مؤكدة ثابتة بسنة رسول الله ﷺ وخلفائه - رضي الله عنهم - ففي صحيح البخاري: خرج النبي ﷺ يستسقي وحوّل رداءه فإذا أجدبت الأرض واحتبس القطر خرج الناس مع الإمام فكانوا في خروجهم متواضعين متبذلين متخشعين متذللين متضرعين.

ومن السنة الدعاء عند الحاجة إلى الغيث عند الجدب قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ ۚ وَهُوَ ٱلْوَلِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾[1]، قال بعض أهل العلم إن الآية نزلت بسبب رفع القحط عن قريش بدعوة النبي وقد دام عليهم القحط سبع سنين. وفي صحيح البخاري فأتاه أبو سفيان فقال يا محمد إنك تأمر بطاعة الله وبصلة الرحم وإن قومك قد هلكوا، فادع الله لهم.

* الاستغفار والدعاء: فقد أخبر الله تعالى بأن الاستغفار والدعاء سبب في زيادة الرزق والخيرات، قال تعالى: ﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟

(١) سورة الشوري الآية ٢٨.

إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴾[2]، ومعنى الآيتين إن تبتم إلى الله واستغفرتموه وأطعتموه كثر الرزق عليكم وأنبت لكم والزرع، أدرّ الضرع، وأعطاكم الأموال والأولاد وجعل لكم جنات فيها أنواع الثمار.

وفي الحديث: «من لزم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا، ومن كل ضيق مخرجا، ورزقه من حيث لا يحتسب»، وعن الحسن البصري أن رجلاً شكا الجدب فقال: استغفر الله، وشكا إليه آخر الفقر فقال: استغفر الله، وشكا إليه آخر جفاف بستانه فقال: استغفر الله. إن تمسك المجتمع بالدعاء والاستغفار يعطي الفرد المسلم السكينة والهدوء التي تمكنه من العمل لجلب قوته وطعامه.

* صدقات التّطوع: فالواجب على المسلم أن ينظر إلى الفقراء بعين العطف والرحمة وخاصة في المجاعات وأن يكثر من الإنفاق والتبرع وصدقات التطوّع وقد حث القرآن الكريم على ذلك قال تعالى: ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ

(١) سورة هود الآية ٥٢.
(٢) سورة نوح الآيتان ١٠, ١١.

يُنفِقُونَ ﴾[١]، والأحاديث التي تحث على التصدق كثيرة منها قول رسول الله ﷺ: «والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار»[٢]، ومنها قوله ﷺ: «فتنة الرجل في أهله وماله وجاره تكفّرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[٣]، فهذان الحديثان يعززّان مفهوم التكافل ويحثان عليه. ومما يعززه أيضاً الأضحية والعقيقة والنذر والهدي والكفارات والصدقات بأنواعها وغير ذلك من الشعائر التعبدية التي شرعت في مصلحة البؤساء والفقراء.

* الكفارات وسميت كفارة: لأنها تكفر الذنب أي تستره وهي ملحقة بالصدقات، والحكم من مشروعيتها كثيرة منها إعانة الفقير والمسكين، ومن ذلك كفارة الحنث باليمين في قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ ﴾[٤]، ومنها كفارة الظهار، وهو أن يقول لزوجته (أنت علي كظهر أمي)، فالمظاهر يحرم عليه وطء امرأته قبل

(١) سورة البقرة الآية ٣.
(٢) رواه الترمذي.
(٣) رواه الترمذي.
(٤) سورة المائدة الآية ٨٩.

أن يكفّر قال تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾[1]، ومنها كفارة من جامع أهله في رمضان وهو صائم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: هلكت. فقال: «وما ذاك؟» قال: وقعت بأهلي في رمضان. قال: «تجد رقبة؟». قال: لا، قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» قال: لا. قال: «فتستطيع أن تطعم ستين مسكيناً؟» قال: لا. قال: فجاء رجل من الأنصار بعرق، والعرق المكتل فيه تمر، فقال: «اذهب بهذا فتصدق به»، قال: على أحوج منا يا رسول الله، والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا. قال: «اذهب فأطعمه أهلك»[2].

٢- الهدايا والضحايا وهي كالكفارات والصدقات تساهم في مساعدة الفقير والمحتاج قال تعالى: ﴿لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ۖ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾[3].

(١) سورة المجادلة الآية ٤.
(٢) رواه البخاري.
(٣) سورة الحج الآية ٢٨.

وأما الأضحية فهي واجبة على الميسير من الناس عند الحنفية وعند المالكية والشافعية والحنابلة سنة مؤكدة وليست بواجبة. وسن التصدق بثلثها وإهداء ثلثها لأقربائه وجيرانه ويأكل الثلث الباقي، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾.

* تشريع الفدية: تجب الفدية على من عجز عن الصيام لكبر أو مرض لا يرجي برؤه قال تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾[1] كما تجب من حلق رأسه لعذر وهو محرم، قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾[2].

وعن كعب بن عجزة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لعلك آذاك هوامك» قال: نعم، فقال رسول الله ﷺ: «احلق رأسك وصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، أو انسك بشاة»[3].

* المواساة والتكافل الاجتماعي: حث الإسلام على التضامن والتكافل والإيثار وخاصة في زمان الحاجة والفاقة والضيق كما مدح المؤثرين وأثنى

(١) سورة البقرة الآية ١٨٤.
(٢) سورة البقرة الآية ١٩٦.
(٣) متفق عليه.

عليهم في قرآن يتلى إلى يوم القيامة، قال تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾[١]. وروى الشيخان أن رسول الله ﷺ قال: «ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى»[٢].

وقد حذر النبي عليه السلام من التقصير في إغاثة المسلم مع القدرة على تقديم يد العون له، وأن الله تعالى قدر تبرأ من هذا الصنف من الناس، ومن ذلك قوله ﷺ: «لا يشبع الرجل دون جاره»[٣].

وقد ضرب المسلمون وخاصة المهاجرون والأنصار أروع الأمثلة في التضامن وقت المحن وأيام المجاعة.

ويمكن تحقيق هذا التكافل بوسائل متعددة منها:

* نفقة الأقارب وصلة الرحم: فمن حق القريب على قريبه أن يصله وأن يحسن معاملته ويجب أن ينفق عليه عند الحاجة إلى النفقة، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى التكافل الاجتماعي وصلة الرحم وتوثيق أواصر المحبة

(١) سورة الحشر الآية ٩.
(٢) البخاري في الأدب المفرد.
(٣) متفق عليه.

بين الناس وفيه تجسيد لمعنى الشفقة والرحمة والمواساة قال تعالى: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ ﴾[1].

وقد حذر الإسلام من جريمة قطع الرحم، لما لها من أضرار وخيمة على الأمة، فهي تنشر الفساد في الأرض، كما تدب فيها الفقر والفاقة وتؤدي إلى الشتات والفرقة، والمسلم مطالب بصلة من قطعوه دفعاً بالتي هي أحسن.

* نظام التوارث: وهو مظهر من مظاهر التكافل الاجتماعي والاقتصادي الذي دعا إليه القرآن الكريم في كثير من آياته، وفلسفة هذا النظام تقوم على تفتيت الثروة ونقل ملكية المال من شخص إلى آخر، لينفع به الفقراء من الآباء وأبناء والأزواج والأقارب واستثمار ما ورثوه في خدمة المجتمع والدولة والإنسانية قال تعالى: ﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾[2].

وتطبيق هذا النظام يساهم في مكافحة الفقر والبطالة وسد الحاجة وتبادل الثروات وتحقيق العدالة الاجتماعية والتوازن الاجتماعي وعدم تطبيقه مدعاة إلى الفقر والحرمان والبخل.

---

(١) سورة الإسراء الآية ٢٦.

(٢) سورة النساء الآية ٧.

* التعاون بين الدول الإسلامية: بحيث تغيث الدول الغنية الفقيرة منها، كما تغيث التي تعاني من الجفاف الشديد بسبب انحباس المطر، ففي عام الرمادة استطاع الخليفة عمر - رضي الله عنه - أن يقضي على المجاعة بتعاون جميع الأمصار، حيث جلب الطعام من بعض الأمصار الإسلامية ذات الفائض الغذائي وكان يشرف بنفسه على توزيع الغذاء وإطعام المسلمين.

ثانياً: الوسائل الاقتصادية:

وهي وسائل استثمارية وتنموية، فمن واجب الدولة المسلمة أن تضع الخطط والاستراتيجيات الاستثمارية والتنموية لتحريك عجلة الاقتصاد وتحقيق التنمية الشاملة عن طريق الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة والقيام بالنشاطات الاقتصادية المتنوعة التي تؤدي إلى زيادة الانتاج ونمو الدخل القومي وتوفير الغذاء الكافي للرعية.

ومن الوسائل التي يمكن أن تساهم في تحقيق هذه الأهداف ما يأتي:

١ - **التنمية الزراعية:** وذلك عن طريق تشجيع الزراعة والمحافظة على المزروعات وتشجيع الاستثمار الزراعي عن طريق المزارعة والمساقاة والمضاربة واستصلاح الأراضي البور ودعم المزارعين مادياً بالقروض

المناسبة والأدوات والمعدات الزراعية الحديثة والمبيدات الكيميائية وإطلاعهم على الأبحاث والنشرات بما يكفل تحسين السلالات النباتية وتحسين الإنتاج وزيادته.

وقد حث الإسلام على الزراعة وحبب المسلمين فيها وجعلها بعض العلماء من أطيب المكاسب لما لها من أهمية في تحقيق الأمن الغذائي وتوفير الغذاء والكساء والدواء ثم إن الزراعة تقوم عليها الكثير من الصناعات وهي سبب في ازدهار التجارة والاقتصاد بشكل عام.

وقد نهى الإسلام تقطيع الأشجار وعقرها لغير حاجة، لما فيها من منافع للدواب خاصة أيام الجدب والمجاعة قال رسول الله ﷺ: «لا تقطعوا الشجر فإنه عصمة للمواشي في الجدب»[1] كما أمر باستصلاح الأراضي الزراعية ومكافحة التصحر وهو ما يعبر عنه بإحياء الأرض الموات في الفقه الإسلامي ومن الأحاديث في ذلك قوله ﷺ: «من عمّر أرضاً ليست لأحد فهو أحق بها»[2] إن الأرض ثروة استراتيجية لابد من العمل على حمايتها وتنميتها بالوسائل المتاحة كافة.

(١) رواه عبدالرزاق في المصنف باب عقر الشجر بأرض العدو.
(٢) رواه البيهقي، كتاب إحياء الموات.

٢- **التنمية الصناعية**: حثَ الإسلام على الاهتمام بالقطاع الصناعي وشجع على الاحتراف والصناعة وتدريب الأفراد عليها وجعلها عبادة يتقرب بها العبد إلى ربه فعن رسول الله ﷺ قال: «ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وأن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده»[١].

ونهى الإسلام عن النظرة الدونية إلى بعض الحرف اليدوية والصناعية؛ لأن ذلك مدعاة إلى تركها والعزوف عنها وبهذا تتعطل مصالح الناس وتنتشر البطالة والفقر، ومما يجدر ذكره أن كثير من الأنبياء كانوا صناعاً فعنه ﷺ قال: « كان زكريا نجاراً»، وقد عُرف كثيراً من أهل العلم بأسماء حرفهم التي عملوا بها كالزجّاج والجصّاص والخيّاط وغير ذلك.

٣- **تحقيق التكامل الاقتصادي**: وذلك عن طريق تحقيق الشراكة والتعاون وتبادل الخبرات بين الدول العربية والإسلامية والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ﴾[٢] فبعض هذه الدول يملك الأيدي العاملة والمساحات الشاسعة من الأراضي الزراعية، كما يملك

(١) رواه البخاري، باب كسب الرجل وعمله بيده.
(٢) سورة المائدة الآية ٢.

وفـرة في المياه ولديه خصوبـة في التربة لكنه لا يملـك رأس المال اللازم لتحقيـق النمو الاقتصادي، وهذا المال يفيض عند دول أخرى تشـح فيها المياه والتربة والعمالـة، فبتعاون هذه الدول يتحقـق التكامل الاقتصادي ويزيد الإنتاج، فيعـم الخير على الجميع يفهم هذا مـن حديث النبي عليه الصلاة والسلام الذي يحث فيه المسلمين على التعاون والمواساة في الزراعة والثمرة بغية تحقيق التكافل الاقتصادي بينهم: (من كانت له أرض فيزرعها أو ليمنحها أخاه فإن أبى فليمسـك أرضه)[١]، وقال أيضاً: (من كان معه فضل ظهر فليعد به على مـن لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له)[٢] وبهذا تتحقق الغاية من خلق الإنسان: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[٣] ومما يساعد في تحقيق هذه الأهداف إنشاء سوق إسـلامية مشتركة على غرار السـوق الأوروبية تقوم هذه السوق بتشجيع الاسـتثمار ودعم الدول الفقيرة ومسـاعدتها على تحقيق التنمية والنهوض الاقتصادي وإقامة المشـاريع الاقتصادية ومحاربـة البطالة وزيادة الدخل

(١) متفق عليه.
(٢) رواه مسلم.
(٣) سورة هود الآية ٦١.

القومي. كما يجب على هذه الدول تأسيس صندوق نقد إسلامي على غرار صندوق النقد الدولي، بحيث يوفر القروض اللازمة للدول الفقيرة التي تتطلع إلى النمو الاقتصادي.

٤- الاهتمام بالثروة الحيوانية والسمكية: فهذه الثروة لها أهمية بالغة في سد النقص الذي قد يحدث بسبب قلة الإنتاج الزراعي والصناعي، كما تقوم على هذه الثروة كثير من الصناعات وهي بذلك تعمل على توفير فرص عمل كثيرة للعاطلين عن العمل وتساهم في مكافحة البطالة والفقر قال تعالى: ﴿وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾[1] وقال أيضاً: ﴿وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا﴾[2] فالقرآن الكريم ينبه المسلمين إلى الاهتمام بهذه الثروة ورعايتها والعمل على توفيرها كي ينتفع بها الناس.

٥- تحلية مياه البحر وبناء السدود: والهدف من ذلك حجز المياه والاستفادة منها في أيام الجفاف قال عليه الصلاة والسلام في بيان طهارة ماء البحر وصلاحيته: (هو الطهور ماؤه الحل ميتته)[3]، وأشير

(١) سورة النحل الآية ٥.
(٢) سورة فاطر الآية ١٢.
(٣) رواه أبو داود، كتاب الطاهرة.

هنـــا إلى وجوب اســـتخدام الطاقة النووية في تحقيق هـــذا الهدف، لما توفره مـــن ملايين الـــدولارات التي يمكن صرفهـــا للفقراء أو إقامة المشـــاريع الاقتصادية المتنوعة.

٦- **الادخار والتوفير**: الادخار والتوفير في أيام الخير والبركات عامل مهـــم في علاج الجوع، فالأيام دول والدهر قلب، فقد نشـــبع يوماً ونجوع أيامـــاً ومعالجة الفقـــر والجوع لا يكون فقط عند وقوعـــه بل تجب المعالجة الاستباقية قبل الوقوع.

وقد جـــاءت النصوص القرآنيـــة تحث على الادخـــار والتوفير لوقت المجاعـــات والحاجـــات وهذا النهج يـــدل على حكمة اقتصادية تســـاهم في توفـــير الموارد الاقتصاديـــة وتحقيق التنمية وتمكن مـــن علاج الأزمات الاقتصاديـــة الخانقـــة التي قد تعصف بالدولة بســـبب انحبـــاس الأمطار والفيضانـــات والآفـــات الزراعية والحروب وظـــروف الحصار وكوارث طبيعية وهذه الحكمة انتهجها سيدنا يوسف عليه السلام في علاج المجاعة التي حلت بأهل مصر، قال تعالى: ﴿فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا

﴿مِّمَّا تَأْكُلُونَ﴾[١] فأمرهم بالادخار وعدم الإسراف وقت الرخاء لينتفعوا بما ادخروه في السبع الشداد.

٧- **الاستعانة بالخبراء**: تلجأ الدول في زمن الأزمات الاقتصادية إلى الاستعانة بالخبراء الاقتصاديين، لوضع استراتيجيات وخطط تساعد في مكافحة الجوع والحصار الاقتصادي وندرة الموارد وهذا واجب على الحاكم المسلم بسبب مسؤوليته عن توفير الغذاء للأمة وتحقيق الرفاه الاقتصادي لها، فعليه أن يستعين بالخبراء من مواطنين وأجانب.

٨- **التدخل في السوق عند الضرورة**: فمن حق الدولة التدخل في رسم السياسيات السوقية عند الحاجة والتسعير أيام الغلاء. والتسعير: أن يأمر السلطان أو نوابه أو كل من ولى من أمور المسلمين أمراً أهل السوق أن يبيعوا أمتعتهم إلا بسعر كذا فيمنع من الزيادة عليه أو النقصان لمصلحة، وقد أجازه الحنفية[٢] والمالكية[٣].

(١) سورة يوسف الآية ٤٧.
(٢) ابن نجيم، الأشباه والنظائر.
(٣) شهاب الدين الملكي، إرشاد السالك.

٩- منع الاحتكار ومحاربته: يعرّف الاحتكار بأنه: أن يشتري طعاماً في بلد ويمنع عن بيعه مع حاجة النـــاس إليه، وذلك يضر بالناس، وهو فعل محرم؛ لأن فيه إضراراً بالعامة وهذا ظلم لا ترضاه الشريعة الغراء.

وقــد وردت أحاديث كثيرة تنهــى عن هذا الفعل الشــنيع المخالف للأخلاق الإســلامية التي تحث على الإيثار والتكافل الاجتماعي والمواساة ومن هذه الأحاديث ما رواه مســلم أن رســول الله ﷺ قال: «من احتكر فهو خاطــئ»(١). وعن أبي أمامة: أن النبي ﷺ «نهــى أن يحتكر الطعام»، ورى ســعيد بن المســيّب أنّ النبي ﷺ قــال: «لا يحتكــر إلا خاطئ »(٢) قال أبو داود وســألت أحمد مــا الحكرة ؟ قال ما فيه عيــش الناس، وعن صفوان بن ســليم قال: قال رســول الله ﷺ: «لا يحتكــر إلا الخوانون»(٣) أي الخاطئون.

قال الإمام مالك: لا يجوز احتكار الطعام في ســواحل المسلمين: لأن ذلك يضر بهم ويزيد في غلاء، وقال: أيضاً لا يخرج الطعام من ســوق بلد

(١) رواه البيهقي، في ترك الاحتكار.
(٢) رواه أبو داود، كتاب البيوع.
(٣) مصنف عبد الرازق.

إلى غيره إذا كان ذلك يضر بأهله، فإن لم يضر بهم فلا بأس أن يشتريه كل من احتاج.

١٠- الحث على العمل ومكافحة البطالة: حثَّ الإسلام على العمل ورغب فيه، وجعل عمل الإنسان في معاشه عبادة ما لم يؤد إلى محظور شرعي، والعمل هو السبيل الشرعي لكسب الرزق والحصول على المال اللازم لشراء ما يحتاجه الإنسان من ضرورات الحياة، وهو داعم قوي للاقتصاد والتنمية؛ لأنه سبب في زيادة الإنتاج والدخل الشخصي والقومي.

ومن الآيات التي تحث على العمل قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[١] وقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾[٢]. ومن الأحاديث قوله عليه الصلاة والسلام: «والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً فيسأله أعطاه أو منعه»[٣].

(١) سورة الجمعة الآية ١٠.
(٢) سورة الملك الآية ١٥.
(٣) رواه البخاري، باب الاستعفاف.

ويجب على الدولة توفير العمل والطعام لأفرادها، كما يجب عليها مكافحة البطالة عن طريق خلق فرص عمل إضافية بتشجيع الاستثمار ومنح القروض المالية وإقامة المصانع والمشاريع التنموية والحث على الزراعة واستصلاح الأراضي وبناء الأسواق التجارية وإقامة علاقات اقتصادية وتجارية مع الدول المجاورة وغير ذلك، فقد كان الخليفة عمر - رضي الله عنه - يطوف الليل يتحسس أحوال الناس ليوفر لهم ما يحتاجون، فمن وجده جائعاً حمل له الدقيق على ظهره.

والحمدلله رب العالمين

❁ ❁ ❁

التوصيات

١- الالتزام بالمنهج الإسلامي وطاعة الله.

٢- تشكيل التحالفات القُطرية والدولية الرامية إلى مواجهة الفقر والجوع.

٣- العمل الجاد على تحقيق التكامل الاقتصادي بين الأقطار الإسلامية.

٤- إنشاء صندوق نقد إسلامي تودع فيه التبرعات والأموال لمواجهة المجاعات الطارئة.

٥- تطبيق نظام الزكاة وجمع الضرائب وتوزيعها على المستحقين من الجياع والفقراء والمعدمين.

٦- ترشيد الاستهلاك ونبذ الإسراف والعمل على صون الثروات الطبيعية من الهدر والضياع.

٧- دعم لجان الإغاثة الإسلامية المنتشرة في العالم الإسلامي مادياً ومعنوياً.

٨- إنشاء سوق إسلامية مشتركة تتولى وضع الاستراتيجيات والخطط الاقتصادية للعالم الإسلامي بما يحقق له الرخاء والازدهار.

٩- إدارة برامج وطنية مركزَّة للأمن الغذائي حسنة التخطيط ومن خلال العمل بصورة وثيقة مع المنظمات الاقتصادية الإقليمية والدولية.

١٠- إنشاء شراكات ثنائية وإقليمية ودولية مع المنظمات والهيئات المتخصصة في مجال الأمن الغذائي والزراعة.

١١- العمل من أجل توفير المياه السطحية والجوفية وحل الخلافات بين الدول في هذا المجال.

١٢- العمل من أجل إيجاد حلول للنزاعات المسلحة في الدول الإسلامية نظراً لما يترتب عليها من دمار للبنية التحتية الاجتماعية والاقتصادية وغيرها.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

مخلص البحث ٧

المقدمة ٩

المبحث الأول: مفهوم الأمن الغذائي ١٣

مفهوم الأمن الغذائي حسب تعريف منظمة الأغذية والزراعة الدولية.. ١٣

مفهوم الأمن الغذائي في الإسلام ١٤

المبحث الثاني: أهم المشكلات التي تعيق تحقيق الأمن الغذائي في الدول الإسلامية ١٦

التصحر وتدهور التربة ١٦

شح الموارد المائية في الانتاج الزراعي ١٧

قلة القوى العاملة في مجال الزراعة ١٧

الهجرة من الريف إلى المدن ١٨

النزاعات ١٩

المبحث الثالث :الآثار المترتبة عن عدم توفر الاكتفاء الغذائي ٢٣

١ – المجاعة ٢٣

٢ – التقزم لدى الأطفال دون سنة الخامسة ٢٣

٣– الهزال لدى الأطفال دون سن الخامسة ٢٤

٤ – الوزن الزائد للأطفال دون الخامسة ٢٥

٥- البدانة لدى البالغين ٢٥
٦- فقر الدم لدى النساء في سن الانجاب ٢٦
المبحث الرابع: وسائل تحقيق الأمن الغذائي في الإسلام ٢٨
أولاً: الوسائل الدينية ٢٨
ثانياً: الوسائل الاقتصادية ٣٧
التوصيات ٤٧
قائمة المحتويات ٤٩

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الذكاء الاصطناعي
ودوره في مشروع الجينوم البشري الإماراتي
(دراسة في ضوء الفقه الإسلامي)

إعـــداد

زهـــرة محمـد عمـر الجـابري

الشريك الاستراتيجي:

مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:

دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

الذكاء الاصطناعي
ودوره في مشروع الجينوم البشري الإماراتي
(دراسة في ضوء الفقه الإسلامي)

إعـــداد

زهـــرة محمـد عمـر الجـابري

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

يتناول هـــذا البحث موضوع مشروع الجينـــوم البشري ودور الذكاء الاصطناعي فيه، مع تسليط الضوء على مشروع الجينوم البشري الإماراتي، مع بيان الحكم الشرعي لمشـــاريع الجينوم البشرية بشـــكل عام، والتكييف الفقهـــي لدور الذكاء الاصطناعي فيها وضوابطـــه الشرعية، وبيان النظرة الشريعة الإسلامية لمثل هذه الممارسات.

وهـــذا الموضـــوع مـــن الموضوعـــات المطروحـــة حالياً للدراســـة والبحـــث، على جميـــع الأصعـــدة العلمية والفقهيـــة؛ لأهميتهـــا البالغة، وتوجه العديـــد من الدول لانشـــاء ورعاية مثـــل هذه المشـــارع المتنامية والتـــي تتطور بشـــكل متســـارع جـــداً، بالإضافـــة لخصائصهـــا البارزة كالدقـــة والسرعـــة والإنتاجيـــة، مما يجعل مـــن الصعوبة بمـــكان تجاهل دورها وأهميتها.

لذا استهدف هذا البحث بيان الرأي الفقهي حول هذه المسائل، واستعراض الضوابط الشرعية للاستعانة بتقنية الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري.

الكلمات الدالة: مشروع، الجينوم، البشري، الذكاء، الاصطناعي، الإماراتي.

❁ ❁ ❁

المُقَدِّمَة

الحمد لله الذي حَبَّب إلينا الإيمان وزَيَّنه في قلوبنا، وكَرَّه إلينا الكفر والفسوق والعصيان، فنسأله تعالى أنْ يَجعلنا مِن الراشدين، وأَشْهَد أنْ لا إله إلا الله وحْده لا شريك له، يؤتي الحكمةَ مَن يشاء ومَن يؤتَ الحكمة فقَدْ أُوتِيَ خيراً كثيراً، وما يَذَّكَّر إلا أولو الألباب وأَشْهَد أنّ سيدنا محمَّداً عَبْد الله ورسوله، إمام الفقهاء، وقدوة العلماء العاملين الذين يردِّدون دائماً قوله ﷺ: «وَمَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّين»، وصلوات الله وسلامه عليه وعلى آلِه وصَحْبه ومَن تَبِع هُدَاهم إلى يوْم الدِّين.

وبَعْـــد:

فإن الفقه الإسلامي يتمتع بمرونة فائقة وحكمة نابعة من ثوابت الكتاب والسنة، واجتهادات الفقهاء، يأمر بمراعاة مقاصد الشريعة الخمسة وهي: حفظ الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال، ويسارع

لمعالجة المسائل المستجدة التي تعترض سبيل العباد وتحيرهم، ويشجع الحراك العلمي والتطور التكنولوجي الذي هو نتاج للنشاط الفكري الإنساني المتواصل، والقائم على استقراء حقائق الوجود وما فيه من جمادات و طاقات وأحياء وجينات، والعمل على توظيفها والاستفادة منها، ولقد دعا المولى عز وجل إلى ذلك في قوله: ﴿وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١]، وذلك إعلان صريح ودعوة حثيثة وتشجيع لا محدود للبحث في أغوار الإنسان واستكشاف تلك الخلقة العجيبة والبنية المثالية، واكتشاف ما فيها من أسرار وعجائب، ومن هذه العلوم علم الجينوم البشري واستكشاف أسراره وخباياه، مع توجيه من المشرع الحكيم بأن لا تخرج تلك البحوث عن نطاق الفكر السليم والقواعد الثابتة والمنظمة للحراك الفكري المستنير بنور الله وحدود الشرع وأهدافه ومقاصده.

ومن العلوم التي حثت الشريعة الإسلامية على الاعتناء بها علم الطب والتداوي، الذي أصبح يتطور بسرعة مذهلة، وسط عالم بات يشهد كل يوم تطوراً جديداً في الآلات البيولوجية والطبية العلاجية، والذي يرتكز أساساً على أصغر جزيء في جسم الإنسان وهو الجينوم البشري، مما جاوز حدود الأعمال الطبية التقليدية بشكل يصعب حقاً مواكبته، خاصة وأن هذه التطورات لها أثر كبير في تغيير الكثير من المفاهيم والمبادئ الأصيلة

المتفــق عليها في علمي الطب والقانون من جهة، كما أنه قد يتصادم بالأطر الدينية والأخلاقية التي تحيط بالمجتمع من جهة أخرى.

فكان لا بــد من تدخــل الفقهاء وعلــماء الشريعة في كافــة جوانب الموضــوع، بغية إيجاد مجال للانســجام والتوفيق مع تلك المســتحدثات، فاعتبرت الشريعة الإســلامية بعض الأفعال جرائم وعاقبت عليها؛ حفظاً لمصالح الناس، وصيانة للنظام الذي تقوم عليه الأمة، وأجازت ممارسات طبية أخرى رأت فيها مصلحة للفرد والمجتمع.

ولقد فتح التطور العلمي الملحوظ في مجال العلوم الطبية، آفاقاً جديدة لم يكن المجتمع مستعداً لها تماماً، وقد أسفر هذا التقدم عن التوسع في البحث الطبي، ومنه اســتخدام الجينوم البشري في المجال العلاجي أو الوقاية من الأمراض الجينية، التي أضحت تهدد حياة الإنسان في صمت يكتنفه الكثير من الغموض، وهــذا ما دفع العديد من العلــماء إلى البحث والتركيز على مجال الوراثة للتطبيق التقني لعلم الطب والأحياء، وهو ما يعرف بالهندسة الوراثية ومشاريع الجينوم البشرية [1].

(١) محتــال آمنة، التأطــير القانوني للعمــل الطبي عــلى الجينوم البــشري، أطروحة لنيل درجــة الدكتــوراه في القانون، كلية الحقــوق والعلوم السياســية، الجزائر، ٢٠١١م، ص: ٢.

ولم تكتف الشريعة ببيان بعض الوسائل العلاجية المشروعة، بل نجدها في نفس الوقت تواكب التطورات والمستجدات الطبية وتبين أحكامها الفقهية، وتحث على البحث في مجال العلاج والتداوي على ألا تتعارض مع النصوص القرآنية والأحاديث النبوية والقواعد الشرعية، ومن هنا أعمل الفقهاء المعاصرون جهدهم لبيان مدى إمكانية اعتبار الفقه الإسلامي لبعض وسائل الوقاية والعلاج الحديثة، وتقديم الأدلة الشرعية على صحتها وموافقتها لمقاصد الشرع وقواعده، وحرم بعضها وحذر من استخدامها؛ لاحتوائها على المحظورات المنهي عنها[1].

وسيتم في هذا البحث، دراسة موضوع مشروع الجينوم البشري مفهومه وحكمه، ضوابط دور الذكاء الاصطناعي، ويسلط الضوء على مشروع الجينوم الإماراتي ومدى تأثير تقنية الذكاء الاصطناعي فيه، مع التركيز على الأحكام الفقهية والضوابط الشرعية لهذا الاستخدام الذي هو محور هذا البحث.

(١) جدو حاتم، جرائم التعزير في التشريع الإسلامي، جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ٢٠١٤م، ص: ٨.

أهمية الموضوع:

إن مما يمتاز به الفقه الإسلامي وأحكامه، التجدد وشموليته لكافة مناحي الحياة، واستيعابه لكافة المستجدات والنوازل، فقد ترك الشارع هامشاً واسعاً للفقيه للبحث وإعمال الأدلة الشرعية، ومسالك عدة للوصول للحكم الشرعي، استنباطاً وتنزيلاً، وتقديم الأنفع والأصلح بالمقارنة بين المصالح الدينية والدنيوية[1]، ومن هذه المسائل مسألة مشاريع الجينوم البشرية وما نتج عنها من مسائل فقهية، وهي من أهم الموضوعات المطروحة في الميدان العلمي والفقهي في الوقت الحالي، كونها طفرة علمية لم يسبق لها مثيل على مدى التاريخ، قد تقلب كافة الموازين على كافة الأصعدة، لذا تطلب الأمر التفات الفقهاء إليها وبحثها أصلاً وفروعاً.

ومن هذه الفروع الحديثة مسألة تطبيق تقنية الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري وضوابطه، وهذا ما سوف نحاول البحث حوله خلال في هذه الدراسة.

(١) يقول الشاطبي: (إن الوقائع في الوجود لا تنحصر فلا يصح دخولها تحت الأدلة المنحصرة، ولذلك احتيج إلى فتح باب الاجتهاد من القياس وغيره) الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي، الموافقات في أصول الشريعة، شرح الشيخ عبد الله دراز، المكتبة التجارية بمصر، ط: ٢، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م، (٤/ ١٠٤).

وقد يلاحظ بعض التوسع في الجانب العلمي في بداية هذا البحث؛ وسيكون لكل من هذه القضايا بحث مستقل من الجانب الفقهي؛ لأن الباحث لا يمكن أن يبين التكييف الفقهي إلا بفهم الموضوع وربطه بما يتعلق به من الجانب العلمي.

إشكالية الموضوع:

مصطلح الذكاء الاصطناعي ومصطلح الجينوم البشري من المصطحات المعاصرة الحديثة، فهل هناك علاقة بين هذين المصطلحين؟ وهذه الإشكالية هي ما سيجيب عنها هذا البحث من خلال الأسئلة الآتية:

١- ما مفهوم الذكاء الاصطناعي وما أهميته وأهدافه؟

٢- هل للذكاء الاصطناعي دور في المجال الطبي؟

٣- ما المقصود بمشروع الجينوم البشري وأهدافه وسماته؟

٤- ما طبيعة دور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري؟

٥- وهل له دور بارز في مشروع الجينوم الإماراتي؟ ما الحكم الفقهي لمشاريع الجينوم البشري عامة ودور الذكاء الاصطناعي فيه خاصة؟

٦- وهل يمكن ضبط هذا الدور بضوابط الشرع وقواعده؟

أهداف الدارسة وأسباب اختيارها:

١- بيان مفهوم الذكاء الاصطناعي وأهدافه وأهميته في المجال الطبي.

٢- إبراز أهمية مشاريع الجينوم البشري ومفهومها وأهدافها ومحاذيرها.

٣- شرح دور الذكاء الاصطناعي في مشاريع الجينوم عامة والإمارتية خاصة.

٤- بيان رأي الفقهاء والمجامع الفقهية حول مشاريع الجينوم البشرية وضوابطها.

٥- التكييف الفقهي لمشروع الجينوم البشري ودور الذكاء الاصطناعي فيه وضوابطه.

الدراسات السابقة:

لعل أغلب الذين كتبوا عن مشروع الجينوم البشري، كتبوا عنه بصورة مستقلة، و لم أطلع على من كتب في علاقة مشروع الجينوم البشري بالذكاء الاصطناعي، ولم أقف على بحث في هذا الباب، وما هذا البحث إلا محاولة لخوض غمار هذا الموضوع الشائك.

خطة البحث:

ولبيان مفهوم الذكاء الاصطناعي وصلته بمشروع الجينوم البشري، ودوره في مشروع الجينوم البشري الإماراتي، تم إعداد هذا البحث وتقسيمه إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة على التفصيل الآتي:

المقدمة.

المبحث الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي وأهدافه وأهميته في المجال الطبي.

المطلب الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي وأهدافه.

المطلب الثاني: أهداف تقنية الذكاء الاصطناعي وسماته.

المطلب الثالث: أهمية تقنية الذكاء الاصطناعي ودورها في المجال الطبي.

المبحث الثاني: مشروع الجينوم البشري وأهميته ودور الذكاء الاصطناعي فيه.

(مشروع الجينوم الإماراتي أنموذجاً)

تمهيد: مفهوم مشاريع الجينوم البشرية.

المطلب الأول: أهداف مشاريع الجينوم البشرية ومحاذيرها.

المطلب الثاني: مشروع الجينوم البشري الإماراتي وآفاقه المستقبلية.

المطلب الثالث: دور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم الإماراتي.

المبحث الثالث: الحكم الفقهي لمشروع الجينوم البشري ودور وضوابط الذكاء الاصطناعي فيه .

المطلب الأول: الحكم الفقهي لمشروع الجينوم البشري.

المطلب الثاني: التكييف الفقهي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري.

المطلب الثالث: الضوابط الشرعية لدور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري.

ثم الخاتمة والتي حوت مجوعة من النتائج والتوصيات التي توصلت إليها في البحث.

واللهَ تعالى أسأل حُسْنَها، كما أسأله التوفيق والسداد، إنه وَلِيّ ذلك والقادر عليه ولا أنسى أن أنوه إلى أن هذا الجهد بشري يعتريه النقص

والنسيان، فما كان من توفيق فهو من الله وحده وما كان من تقصير فهو مني ومن الشيطان، وحسبي أنني بذلت ما في وسعي لإخراج هذا العمل وفق ما يحبه الله تعالى ويرضاه، والله سبحانه الموفق والهادي إلى سواء السبيل، وصلَّى الله على سيدنا محمد وعلى آلِه وصَحْبه وسَلَّم.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

مفهوم الذكاء الاصطناعي وأهدافه وأهميته في المجال الطبي

المطلب الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي وأهدافه.

تعريف المصطلح المركب (الذكاء الاصطناعي)[١]:

تعددت التعريفات واختلفت في بيان ماهية الذكاء الاصطناعي؛ لوجود اختلاف قديم حول تعريف الذكاء لدى العلماء من جهة، ولاختلاف المختصين حول مفهوم ما يمكن أن يشكِّل الذكاء الاصطناعي بصفة عامة من جهة أخرى، كونه ما زال غامضاً إلى الآن.

ويعتبر العالم الأمريكي جون ما كارثي John McCarthy هو الذي صك مصطلح الذكاء الاصطناعي في ١٩٥٦م، وقد عرفه بأنه[٢]: علم

(١) سأعرض تعريف مصطلح (الذكاء الاصطناعي) باعتباره مركباً بهدف الاختصار، أما الذكاء فهو: سرعة الفطنة، من قولك: قلب ذَكِي وصبي ذَكي إذا كان سريع الفطنة وعرف المناوي الذكاء: بأنه سرعة الإدراك، وحدة الفهم. أما الاصطناعي فهو: اسم منسوب إلى اصطناع، أي ما كان مصنوعاً، غير طبيعيّ، كالحرير اصطناعيّ وَرْدٌ اصطناعيّ، والقمر الاصطناعيّ. انظر: ابن منظور، (١٤/ ٢٨٧)، المناوي، التوقيف على مهمات التعريفات، ص: ١٧١، المعجم الوسيط، باب الصاد، (١/ ٥٢٥)، ومعجم اللغة العربية المعاصرة، مادة (ص ن ع)، (٢/ ١٣٢٣).

(٢) عرفه جون ماكارثي بقوله: «The science and engineering of making intelligent machines». انظر: مكارثي، جون، ما هو الذكاء الاصطناعي، جامعة ستاندفور، =

هندسة صناعة الآلات الذكية وخاصة برامج الحاسوب الذكية، أو هو فرع علوم الحاسوب الذي يهدف إلى إنشاء الآلات الذكية [١].

وجاء تعريفه في البحث المتخصص الصادر عن الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي بأنه: اسم يطلق على مجموعة من الأساليب والطرق الجديدة في برمجة الأنظمة المحاسبية، والتي يمكن أن تستخدم لتطوير أنظمة تحاكي بعض عناصر ذكاء الإنسان، وتسمح لها بالقيام بعمليات استنتاجيه عن حقائق وقوانين يتم تمثيلها في ذاكرة الحاسب [٢].

أما صاحب كتاب (الذكاء الاصطناعي) د. عادل عبد النور، فقد عرفه بأنه: علم يهتم بصناعة آلات تقوم بتصرفات يعتبرها الإنسان تصرفات ذكية، فهو علم هدفه الأول جعل الحاسوب وغيره من الآلات تكتسب صفة الذكاء، فيكون لها القدرة على القيام بأشياء مازالت إلى عهد قريب

= ١٢/ نوفمبر / ٢٠٠٧، ويمكن الاطلاع على البحث كاملاً تحت عنوان: (WHAT IS ARTIFICIAL INTELLIGENCE?) جون ماكارثي، جامعة ستانفورد، منشورة بتاريخ: ٢٢ / ٩/ ٢٠١٧م، على موقع: واي باك مشين.

(١) آل قاسم، فهد، مدخل إلى علم الذكاء الاصطناعي، المنشورعلى موقع: intelligence_artificial، ص: ٤.

(٢) من بحث: الذكاء الاصطناعي و تقنيات المعلومات، الصادر عن: الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي (ABAHE) والمنشور في موقع الأكاديمية: www.abahe.co.uk.

حصراً على الإنسان، كالتفكير والتعلم والإبداع والتخاطب[١].

ويعرّفه اندرياس كابلان ومايكل هاينلين بأنه: قدرة النظام على تفسير البيانات الخارجية بشكل صحيح، والتعلم من هذه البيانات، واستخدام تلك المعرفة لتحقيق أهداف ومهام محددة من خلال التكيف المرن[٢].

كما عرفته الكثير من مؤلفات الذكاء الاصطناعي على أنه: دراسة وتصميم العملاء الأذكياء، والعميل الذكي: هو نظام يستوعب بيئته ويتخذ المواقف التي تزيد من فرص نجاحه في تحقيق مهمته أو فريقه[٣].

والذكاء الاصطناعي هو علم من خلاله يُمكن منح الآلات القدرة على التعلم عن طريق التجربة، وذلك من خلال التعامل الذكي والتأقلم

(١) بن عبدالنور، د. عادل عبدالنور، مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، اصدار مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م، ص: ٦.

(٢) Andreas Kaplan; Michael Heinlein (2019) Siri، Siri in my Hand، who is the Fairest in the Land? On the Interpretations، Illustrations and Implications of Artificial Intelligence، Business Horizons، 62(1)، ١٥-٢٥، ٢٤ فبراير ٢٠١٩، على موقع واي باك مشين.

(٣) آل قاسم، مدخل إلى علم الذكاء الاصطناعي، ص: ٤، ومن مقالة: (ما هو الذكاء الاصطناعي (AI)؟وماهي تطبيقاته ومخاطره؟)، المنشور على موقع: www.annajah.net، بتاريخ: ٢٧يوليو٢٠١٩م، والمأخوذ من مقال بعنوان: AI (artificial intelligence) للمؤلفة: Margaret Rouse، المنشور في موقع: searchhrsoftware.techtarget.com، بتاريخ: أغسطس ٢٠١٨م.

مع المعطيات الجديدة التي تحصل عليها، والـذي بدوره يمكنها من تنفيذ المهام المطلوبة حتى ولو كانت في ظـروف مهام جديدة كلياً (أي لم تنفذها من قبل)، هذا يعني أن هذه التقنية سـتمكن الآلة من التفكير وتنفيذ المهام على طريقة البـشر، فيمكِن الذكاء الاصطناعي الروبـوت أن يتعلم لعب الشطرنج أو قيادة السيارة بدون أي مساعدة من الإنسان، كل هذا يتم عن طريق تدريب هذه الآلات باستخدام عدة خوارزميات حتى تستوعب كل البيانات التي تحصل عليها، وتتعلم منها بشـكل عميق باستخدام أكثر من تكنولوجيا مثل التعلم العميق (deep learning)، أو الشـبكات العصبية (neural network)[1].

مفهوم تقنيه الذكاء الاصطناعي وأهدافها:

يعد مجـال الذكاء الاصطناعي أحد العلـوم التي نتجت عن الثورة التكنولوجية المعاصرة، والبحث فيه يحتم تعاون جميع العلماء والمتخصصين في مجالات مختلفة كالحاسـب الآلي وعلم اللغة والمنطق والرياضيات وعلم النفس والفلسـفة؛ حيث إن فهم الذكاء البشري الذي يهدف صُناع الذكاء الاصطناعي لمحاكاته يتطلب الاستفادة من كافة العلوم التي بحثت في ماهية

(١) من مقالة: محمد نور، ما هو الذكاء الاصطناعي، بتاريخ: ١٤ يونيو ٢٠١٩م، المنشـور، في موقع: www.alrab7on.com، .

الذكاء البشري، واهتمت بآليته ومكنوناته، ووضعت مناهج ونظريات في عمل تلك المعجزة الربانية الفذة، ومن ناحية أخرى لا بد من تكاتف صناع المعرفة الالكترونية؛ حيث إن تطور الذكاء الاصطناعي في حد ذاته كان نتاجاً للتطور التقني الذي يتلاحق ويتسارع في الحاسبات واستخداماتها[١].

كما أصبح الذكاء الاصطناعي اليوم حقلاً علمياً متخصصاً، يهدف إلى برمجة الحاسبات بحيث يمكنها امتلاك القدرة على التفكير، والتوصل إلى حل المشاكلات، واتخاذ القرارات بطريقة تحاكي قدرات الإنسان، والمثير للاهتمام حقاً أن هذه التطورات تحدث خلال فترات زمنية متقاربة للغاية، تثبت أن برمجيات الذكاء الاصطناعي أصبحت تستطيع أن تطور نفسها بشكل ذاتي لا يحتاج إلى تطوير البشر، ولكن مازال الأمر تحت السيطرة حتى الآن، وقد يكون هذا ما يقلق الكثير من العلماء في مجال البرمجيات، حول ما إذا فقد البشر التحكم في هذه البرمجيات الذكية في المستقبل، وماذا سيكون مصير البشرية آن ذاك [٢].

(١) انظر: المرجع السابق، و المسيري، فؤاد، الآلة بين الذكاء الطبيعي و الذكاء الاصطناعي: دراسة مقارنة، مجلة البحث العلمي في الآداب – كلية البنات جامعة عين شمس – مصر (٢٠١٢)، العدد: ١٣، (٣، ٤٨١ – ٥٠٤).

(٢) للاطلاع على بعض المحاذير والمخاوف التي تثار حول تقنية الذكاء الاصطناعي، انظر: مقالة علمية بعنوان كيف سيغير الذكاء الاصطناعي من مستقبل البشر؟ المنشور =

لذا كان وما زال الذكاء الاصطناعي سبباً لأفكار شديدة التفاؤل من جهة، ومجالاً للنقاشات المعارضة والرافضة لفرضيته من جهة أخرى، وبالرغم من ذلك أصبح هذا العلم جزءاً أساسياً من صناعة التكنولوجيا، حاملاً عبء أصعب المشاكل في علوم الحاسوب الحديثة.

إن بحوث الذكاء الاصطناعي من الأبحاث عالية التخصص والتقنيَّة، وتتمحور المجالات الفرعية للذكاء الاصطناعي حول مشاكل معينة، وتطبيق أدوات خاصة وحول اختلافات نظرية قديمة في الآراء، كما تتضمن المشاكل الرئيسية للذكاء الاصطناعي قدراتٍ مثل التفكير المنطقي والمعرفة والتخطيط والتعلم والتواصل والإدراك والقدرة على تحريك وتغيير الأشياء.

ولمعرفة ماهية الذكاء الاصطناعي يتعين أولا تحديد المقصود بالذكاء الإنساني؛ فهو الذي يرتبط بالقدرات العقلية مثل القدرة على التكيف مع ظروف الحياة والاستفادة من التجارب والخبرات السابقة والتفكير والتحليل والتخطيط وحل المشاكل والاستنتاج السليم والاحساس

= في موقع: www.youm7.com، بتاريخ: ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨، ومقالة: الجانب المظلم لاستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي طبياً، لخالد ممدوح، المنشور على: al-ain.com بتاريخ: ٢٠١٩/ ٣/ ٢٥.

بالآخرين، بالإضافة إلى سرعة التعلم واستخدام ما تم تعلمه بالشكل السليم والمفيد أما الذكاء الاصطناعي فهو محاكاة لذكاء الانسان وفهم طبيعته عن طريق عمل برامج للحاسب الآلي قادرة على محاكاة السلوك الانساني المتسم بالذكاء، ويوجد الذكاء الاصطناعي حالياً في كل مكان حولنا، بداية من السيارات ذاتية القيادة والطائرات المسيرة بدون طيار وبرمجيات الترجمة أو الاستثمار وغيرها الكثير من التطبيقات المنتشرة في الحياة [١].

ويتطلب هذا النوع من الذكاء منح الآلات بمختلف أشكالها القدرة على أداء المهام وبذل جهود يُعتقد أن الإنسان وحده قادرٌ على إنجازها، وبما أن العقل هو النقطة الفارقة بين البشر والألة، فإنه يمكن برمجة الآلة وإمدادها بالتعليمات والبرامج التي تحفزها للقيام بالمهام البشرية، لذا حاول العلماء وما زالوا جاهدين القيام بمحاكاة العقل البشري التقليدي، إلا أن الإنجازات في بداية العهد كانت قليلة جدًا؛ إلا أنه مع تطور الزمن قد تمكن العلماء من الإتيان بروبوت ذكي تمكن من إلحاق الهزيمة ببطل العالم بلعبة الشطرنج [٢].

(١) ماجد، أحمد، الذكاء الاصطناعي بدولة الإمارات العربية المتحدة، من اصدارات وزارة الاقتصاد بدولة الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٨م، ص: ٦.

(٢) من مقالة: الحياري، إيمان، فلسفة الذكاء الإصطناعي وأنواعه، ٢٣ نوفمبر،٢٠١٨، www.mah6at.net.

المطلب الثاني: أهداف تقنية الذكاء الاصطناعي وسماته.

يهدف علم الذكاء الاصطناعي إلى فهم طبيعة الذكاء الإنساني عن طريق عمل برامج للحاسوب قادرة على محاكاة السلوك الإنساني المتسم بالذكاء، وتعنى قدرة برنامج الحاسوب على حل مسألة ما، أو اتخاذ قرار في موقف ما – بناء على وصف لهذا الموقف – أن البرنامج نفسه يجد الطريقة التي يجب أن تتبع لحل المسألة، أو التوصل إلى قرار بالرجوع إلى العديد من العمليات الاستدلالية المتنوعة التي غذى بها البرنامج، ويعتبر ما سبق نقطة تحول هامة تتعدى ما هو معروف باسم «تقنية المعلومات» التي تتم فيها العملية الاستدلالية عن طريق الإنسان، وتنحصر أهم أسباب استخدام الحاسب في سرعته الفائقة [١].

ومن أهداف الذكاء الاصطناعي [٢]:

١- يهدف علم الذكاء الاصطناعي إلى فهم طبيعة الذكاء الإنساني عن

(١) الفكي، د. معاوية يحيى، التطورات التكنولوجية في الذكاء الاصطناعي بين مآلات الحاضر ومخاوف المستقبل، جامعة الملك فيصل، السعودية، ٢٠١٨ م.

(٢) انظر: المرجع السابق، والأسدي، عدي عني عبود، محاضرة: الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بابل، ١/ ١/ ٢٠١٩م، ص: ٢، آل قاسم، مدخل إلى علم الذكاء الاصطناعي، ص: ٦. الحياري، إيمان، فلسفة الذكاء الإصطناعي وأنواعه، ٢٣ نوفمبر،٢٠١٨، www.mah6at.net.

طريق عمل برامج للحاسوب قادرة على محاكاة السلوك الإنساني المتسم بالذكاء، فيكون له القدرة حل مسألة ما، أو اتخاذ قرار في موقف ما.

٢- ومن بين مزايا الذكاء الاصطناعي أنه يحاول محاكاة بعض عمليات الإدراك التي يجيدها الإنسان دون تعليم أو تدريب، حيث يقوم بها دون أدنى تفكير، وهي تمثل تحدياً حقيقياً لعلماء الذكاء الاصطناعي.

٣- جعل الآلات أكثر ذكاءً وذات صفات قيادية، وذات تعلم وفهم من خلال الخبرات الموجودة.

٤- تحسين التفاعل والاتصال الإنساني الإنساني، والإنساني الحاسوبي، والحاسوبي الحاسوبي.

٥- توفر تقنية الذكاء الاصطناعي التطبيقي ميزة تنافسية، تدركها الشركات بشكل متزايد، وتسعى لتطبيق رؤى الذكاء الاصطناعي على أهداف الأعمال وجعلها أولوية على مستوى الأعمال، فعلى سبيل المثال، يمكن أن تساعد التوصيات التي تقدمها تقنية الذكاء الاصطناعي على اتخاذ قرارات أفضل بشكل أسرع، كما يمكن أن تؤدي إلى خفض التكاليف وتقليل المخاطر وتسريع الوقت للوصول إلى السوق وغير ذلك الكثير.

٦- القدرة على التعلم: حيث تعتبر القدرة على التعلم إحدى مميزات السلوك الذكي، وإن كان التعلم عند البشر يتم عن طريق الملاحظة أو الاستفادة من أخطاء الماضي، فإن برامج الذكاء الاصطناعي تعتمد على استراتيجيات لتعليم الآلة أو البرنامج ليكون ذكياً.

٧- التوفير وتحسين الأسعار استنادًا إلى سلوك العميل وتفضيلاته.

٨- جعل الآلات ذات قدرة على حل المشكلات التي تواجهها، بعدة أساليب منها استخدام الاستنتاج والتحليل، مع القدرة على الاستجابة لأفضل الحالات الجديدة.

٩- التواصل مع العملاء من خلال روبوتات المحادثة التي تستخدم طريقة معالجة اللّغات الطبيعية لفهم العملاء وتسمح لهم بطرح الأسئلة والحصول على المعلومات، مما يضيف قيمة أكبر لتفاعلات العملاء.

١٠- مراقبة مركز البيانات: يمكن لفرق عمليات تكنولوجيا المعلومات توفير كميات هائلة من الوقت والطاقة المهدرة على مراقبة نظم البيانات عن طريق وضع جميع بيانات الويب وبيانات التطبيقات وقواعد البيانات وبيانات السجل في نظام أساسي واحد للبيانات، يعمل على مراقبة الحدود القصوى تلقائياً واكتشاف العيوب.

١١- إجـراء تحليل للأعـمال دون الحاجة إلى خبراء: حيث تسـمح الأدوات التحليلية المزودة بواجهة مستخدم مرئية للأشخاص غير التقنيين بالبحث بسهولة داخل النظام والحصول على إجابات مفهومة.

١٢- تبسـيط التعامل مـع الذكاء الاصطناعي، حيـث لا تزال تقنية جديدة ومعقدة، فللحصول على أقصى اسـتفادة منها، تحتاج إلى الخبرة في كيفية إنشاء حلول الذكاء الاصطناعي وإدارتها على نطاق واسع.

١٣- تحقيق أفضل الممارسات للحصول على أقصى استفادة من الذكاء الاصطناعي باستخدامه لتعزيز الإنتاجية بنفس العدد من الأشخاص، بدلاً من التخلص من موظفين أو إضافة عدد منهم.

أهم خصائص تقنية الذكاء الاصطناعي وسماته [١]:

١- القدرة على التعلم والفهم من التجارب والخبرات السابقة.

٢- القدرة على استخدام الخبرات القديمة وتوظيفها في مواقف جديدة.

٣- القـدرة عـلى اسـتخدام التجربـة والخطأ لاستكشـاف الامور المختلف عليها.

(١) الأسدي، الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة، ص: ٣، بتصرف، الحياري، إيمان، فلسفة الذكاء الإصطناعي وأنواعه، ٢٣ نوفمبر،٢٠١٨، www.mah6at.net.

٤- القدرة على الاستجابة السريعة للمواقف والظروف الجديدة.

٥- القدرة على التعامل مع الحالات الصعبة والمعقدة.

٦- القدرة على التعامل مع المواقف الغامضة مع غياب المعلومة.

٧- القدرة على تمييز الأهمية النسبية لعناصر الحالات المعروضة.

٨- القدرة على التطور والابداع وفهم الامور المرئية.

٩- القدرة على تقديم المعلومة لإسناد القرارات الادارية.

المطلب الثالث: أهمية تقنية الذكاء الاصطناعي ودورها في المجال الطبي[1].

صار الحديث عن أهمية الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته الجديدة - التي تفاجئ الجميع كل يوم - حديث الساعة في المحافل العلمية والأوساط المختصة والمواقع الإلكترونية، كما يحتاج إلى مجلدات لإعطائه حقه؛ إذ أصبح في الآونة الأخيرة يجتاح شتى مناحي الحياة دون استثناء، ومن الجدير بالذكر أننا قد تحدثنا في المطلب السابق عن الذكاء الاصطناعي وماهيته وسماته، وسنبين في هذا المبحث أهميته ودوره المتنامي وخاصة في

(١) مقال علمي بعنوان: كيف يمكن للذكاء الاصطناعي المساعدة على إنتاج أدوية أفضل وبشكل أسرع منشور في موقع: www.nok6a.net: ١٠ فبراير، ٢٠١٦.

مجال الطب والعلاج والتداوي، إذ لا بد من بيان أهمية هذا النوع من العلم الحاسوبي القيّم.

ويستخدم الذكاء الاصطناعي في هذه الأيام في العديد من المجالات العسكرية والصناعية والاقتصادية والتقنية والتطبيقات والتعليمية، كما دخلت هذه التقنية بقوة في مجال الخدمات الطبية، حيث تمت الاستفادة من الذكاء الاصطناعي فيها بحيث ساهم بكثير من الانجازات في هذا المجال.

ويُستعان بالذكاء الاصطناعي بالفعل في كثير من شركات التقنية، والتجارة الإلكترونية، ووسائل التواصل الاجتماعي، إما في توفير خدمات جديدة أو تحسين خدماتها القائمة، وتوجد العديد من التطبيقات الأخرى للذكاء الاصطناعي حتى أصبح واقعاً يشاركنا حياتنا اليومية لا مفر منه، ولا يمكن أنكاره أو تجاهله، بل صار له دور متنامٍ في تغيير العالم من حولنا؛ حيث أصبحت معظم المجالات ذات الصلة بعملنا أو صحتنا أو ترفيهنا تعتمد عليه بشكل كبير[1].

ومن الأولويات الحكومية في الوقت الراهن الالتفات للأهمية الكبرى لمستقبل الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في عالم التقنية والخدمات، لذ لا يخفى

(١) انظر مقال: (كيف سيغير الذكاء الاصطناعي من مستقبل البشر؟)، المنشور على موقع: www.youm7.com، بتاريخ: الإثنين، ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨م.

حالياً الأولوية التي توليها دول العالم للثورة الصناعية الرابعة ورافدها الأبرز وهو الذكاء الاصطناعي، والتسابق المحموم بينها لتطبيقها في شتى مجالات الحياة، خاصة في القطاعات الخدمية والطبية، مما سيؤثر بالتبعية على طبيعة ونوعية المهن المتاحة للإنسان في المستقبل.

ففي العام ٢٠١٧، كشفت الصين – التي تتنافس مع الولايات المتحدة الأمريكية على المقعد الأول عالمياً في الذكاء الاصطناعي – عن خطة طموحة للاستثمار في هذا المجال، وخصصت لها مبلغ ٢٢ مليار دولار على مدى ٥ سنوات، وفى يناير الماضي وقعت الإمارات اتفاقية تعاون مع المنتدى الاقتصادي العالمي لإنشاء مركز الثورة الصناعية الرابعة في الإمارات بهدف إعطاء دفعة للحصول على تقنيات المستقبل[1].

دور الذكاء الاصطناعي في المجال الطبي:

عندما يحاول الباحثون تشخيص وعلاج الأمراض، فإنهم يبحثون عن طفرة واحدة تكون هي المسببة للمشكلة على أحد الجينات، أو يبحثون عن

(١) انظر مقال: (كيف سيغير الذكاء الاصطناعي من مستقبل البشر؟)، المنشور على موقع: www.youm7.com، بتاريخ: الإثنين، ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨م.

متوسط آثار الطفرة التي أدت إلى المرض لدى مجموعة واسعة من السكان، ولكن هذه الأساليب تتجاهل التعقيدات والتفاصيل التي تتسبب حقاً في ظهور الأمراض، والتي تتضمن المعلومات الديموغرافية، والبروتينات، والتفاعلات متعددة الجينات، والآثار البيئية، ومجموعة كاملة من الجوانب الأخرى، وحتى وقت قريب، لم تكن أجهزة الكمبيوتر قوية بما يكفي لتكون قادرة على تحليل جميع هذه المعلومات الصحية، كما أنها لم تكن تمتلك مجموعة بيانات كبيرة بما يكفي لإجراء الاختبارات، ولكن التطور الذي وصل إليه الذكاء الاصطناعي (AI) سيمكنه من التعامل مع مجموعة كبيرة من البيانات الصحية؛ وذلك يعود لقدرته على التتبع السريع للجينوم بأكمله وجمع قدر أكبر من المعلومات الجزيئية أكثر من أي وقت مضى، وبذلك قد تصبح الدقة الطبية أمراً واقعاً بفضل الذكاء الاصطناعي، لأنه من المتوقع أن يكون قادراً في يوم ما على التعرف على الخصائص الفريدة التي يمتلكها الفرد والتي يمكن أن تؤدي إلى إصابته بأمراض معينة، وذلك بالإضافة إلى كيفية التعامل معها[١].

(١) من مقالة: (كيف يمكن للذكاء الاصطناعي المساعدة على إنتاج أدوية أفضل وبشكل أسرع؟)، المنشور على موقع: www.nok6a.net.

هذا ما يتمحور حوله مصطلح الدقة الدوائية بالضبط، فتبعاً لـ (جيسون مور)، وهو رئيس شعبة المعلوماتية في جامعة بنسلفانيا، على اعتبار أن كل واحد منا يختلف عن الآخر، وكل شخص منا يمتلك تركيبة وراثية فريدة من نوعها، فيجب أن يحصل كل شخص منا على علاج يكون مصمماً خصيصاً لتركيبته الوراثية الفردية وتاريخه البيئي الفردي، وهنا يلعب الذكاء الاصطناعي دوراً مهماً جداً، وهو القدرة على جمع العوامل الوراثية والبيئية المتعددة معاً لتحديد المجموعات الفرعية الهامة، ويعتمد الذكاء الاصطناعي الصحي بشكل أساسي على دفع أجهزة الكمبيوتر للتفكير في العلاج والتداوي والأمراض بالطريقة التي يفعلها البشر ولكن بطريقة أسرع وأكثر قوة، وعلى نطاق أوسع[١].

وأحد التطبيقات الأكثر إثارة للاهتمام والتي يمكن أن يوفرها الذكاء الاصطناعي هي تحديد أهداف جديدة للأدوية لم يكن باستطاعة الطرق التقليدية السابقة الوصول إليها من قبل، فعلى اعتبار إن تطوير دواء واحد يأخذ ما يصل متوسطة إلى ١٤ عاماً و٢،٦ مليار دولار، فإن شركات الأدوية تسعى لتفعيل التطبيق للتقليل من هذا الوقت وهذه التكلفة لأكثر

(١) من مقالة: (كيف يمكن للذكاء الاصطناعي المساعدة على إنتاج أدوية أفضل وبشكل أسرع؟)، المنشور على موقع: www.nok6a.net.

من النصف، بالتالي ساهم الذكاء الاصطناعي بتقليص الوقت اللازم لإنتاج الدواء، كما جعل الدواء يمتلك مقداراً أكبر من التأثير[١].

باستخدام هذا النظام من الذكاء الاصطناعي والذي يدعى (EMERGENT)، اكتشفت خمسة مؤشرات حيوية جديدة كأهداف محتملة لأدوية زرق العين، حيث زود النظام ببيانات صحية تعود لـ ٢٣٠٠ شخص من الأشخاص الأصحاء والمرضى، ومعلومات عن أكثر من ٦٠٠,٠٠٠ سلسة من (DNA)، ومعلومات عن تفاعلات جينية معينة، فاستطاع الذكاء الاصطناعي تحديد تأثيرها على مرض الزرق، فطورت أدوية جديدة،

وفي المستقبل القريب سيحول الذكاء الاصطناعي المجموعة الضخمة من البيانات إلى معرفة، وسيحول المعرفة لمنتجات، كما أن أنظمة الذكاء الاصطناعي سيساعد في تسريع هذه العملية [٢].

(١) من مقالة: (كيف يمكن للذكاء الاصطناعي المساعدة على إنتاج أدوية أفضل وبشكل أسرع؟)، المنشور على موقع: www.nok6a.net.

(٢) من مقالة: نازي، جمال، الذكاء الصناعي يغزو عالم الطب، المنشور على موقع: www.alarabiya.net، بتاريخ: ٢ جمادي الثاني ١٤٣٩ هـ -١٨ فبراير ٢٠١٨م، بتصرف شديد.

كما قامت التقنية بغزو غرف الفحص، حيث شق الروبوت طريقه إلى المستشفيات في جميع أنحاء العالم، ومستشفيات الإمارات بشكل خاص، ويهدف تواجده في غرف الفحص لتوسيع المدارك، وتخفيف العبء عن عقل الأطباء، بحيث يصبح الواحد منهم قادراً على حسن العناية بمرضاه، وفقاً لما نشره موقع: Futurism،

ويصف بير تالان ميسكو الذكاء الصناعي بأنه: (سماعة الطبيب في القرن الحادي والعشرين)[١].

الذكاء الاصطناعي في مقابل الأطباء البشريين[٢]:

على الرغم من أننا ما زلنا في المراحل الأولى من تطوير الذكاء الصناعي إلا أنه ملك بعض قدرات الأطباء البشريين في تشخيص المرضى، حيث توصل الباحثون في أكسفورد بإنجلترا لنظام تشخيص أمراض القلب بواسطة الذكاء الصناعي، أكثر دقة من تشخيص الأطباء بنسبة ٨٠٪أ أما في جامعة هارفارد، فقدابتكر الباحثون (مجهراً ذكياً) يمكنه الكشف

(١) من مقالة: نازي، جمال، الذكاء الصناعي يغزو عالم الطب، المنشور على موقع: www.alarabiya.net، بتاريخ: ٢ جمادي الثاني ١٤٣٩ هـ -١٨ فبراير ٢٠١٨م، بتصرف شديد.

(٢) المرجع السابق.

عن عدوى الدم التي ربما تكون مسببة للوفيات، حيث تم تدريب الأداة بمساعدة الذكاء الصناعي على سلسلة من ١٠٠،٠٠٠ صورة تم جمعها من ٢٥،٠٠٠ شريحة تم علاجها بالصبغة لجعل البكتيريا أكثر وضوحاً، كما تمكن الجهاز من فرز هذه البكتيريا بمعدل دقة ٩٥٪، أما في جامعة «شوا» في يوكوهاما باليابان فقد تمكنوا بمساعدة الكمبيوتر من الكشف عن علامات نمو سرطاني محتمل في القولون بنسبة حساسية تصل إلى ٩٤٪، حيث يمكن للتشخيص السريع للمرضى يمكن أن يحدث فارقاً بين الحياة والموت. وربما يكون الذكاء الصناعي الأكثر نفعاً للخروج بقيمة معينة من تلك الكميات الهائلة من البيانات، التي قد تجتاح البشر، وهذا هو المطلوب أساساً في هذا المجال المتنامي من التدقيق الطبي، فعندما يتعلق الأمر بالرعاية الصحية، فإن الذكاء الصناعي ليس بالضرورة أن يحل محل الأطباء ولكن، بقدر ما، يوصل إلى تحقيق وتحسين الأداء الأمثل وتعظيم الجهود وتحسين قدراتهم[١].

الرعاية الصحية النفسية مع لمسة إنسانية:

وجاء دخول التقنية في مجال الرعاية الصحية النفسية من خلال تطبيق: Cogito Companion، الذي يقوم بتتبع سلوك المريض ويراقب هاتفه،

(١) من مقالة: نازي، الذكاء الصناعي يغزو عالم الطب، ، بتصرف.

ويدرس بيانات الموقع، التي يمكن أن تشير إلى أن المريض لم يغادر منزله لعدة أيام، أو يستخدم سجلات الاتصالات التي تشير إلى أنه لم يرسل رسالة أو يتحدث على الهاتف إلى أي شخص لعدة أسابيع، دون التدخل في مضمون المحادثات ونص المكالمة، كما يمكن لفريق رعاية المريض مراقبة التقارير اللاحقة للعلامات، التي بدورها، قد تشير إلى تغييرات في الصحة النفسية الشاملة للمريض، والتدخل والتواصل المناسب في الوقت المناسب[1].

❁ ❁ ❁

(١) من مقالة: نازي، الذكاء الصناعي يغزو عالم الطب، ، بتصرف.

المبحث الثاني

مشروع الجينوم البشري وأهميته ودور الذكاء الاصطناعي فيه

(مشروع الجينوم الإماراتي أنموذجاً)

التمهيد: مفهوم مشاريع الجينوم البشرية.

مشروع الجينوم البشري (HGP)[١]:

هو مشروع علمي دولي، من أعظم المشاريع البيولوجية، والتي تستهدف تحليل الإرث البشري بشكل جزئي مفصل، بحيث يحدد تتابعات ٣٠٠٠ مليون من أزواج قواعد الذخيرة الوراثية للبشر[٢].

يهدف المشروع بالأساس إلى تحليل القواعد النّيتروجينيّة الكيميائيّة (Chemical base pairs) التي تكوّن جزيء الـ(DNA)، وتحديد هويّة ومكان ما بين الـ ٢٠ إلى ٢٥ ألف جين في جينوم الإنسان، وقد كان من المخطط له أن يستغرق ١٥ عاماً، لكن التطورات التكنولوجية أدت إلى

(١) هو اختصار للمصطلح العلمي: (Human Genome Project) = مشروع الجينوم البشري.

(٢) العبيدي، إياد محمد علي، الهندسة الوراثية المتقدمة، الأسس والتطبيقات، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، بيروت، ٢٠٠١، ط: ١، ص: ١٣.

تسريع العمل به حتى أوشك على الانتهاء قبل الموعد المحدد له بسنوات عدة[١]. وقد بدأ المشروع في الولايات المتحدة كجهد مشترك بين وزارة الطاقة الأمريكية، والمعاهد الوطنية للصحة، ثم بدأ اهتمام العديد من الدول في العالم بإنشاء مشاريع الجينوم البشري الخاصة بها، بهدف دراسة التكوينية الجينية لسكانها، ولمعرفة المزيد عن العوامل الوراثية التي تجعل من شعوبها عرضة لأمراض معينة دون غيرها، كما تساهم مشاريع الجينوم البشري في ابتكار طرق تشخيصية و أدوية تناسب التركيبة الجينية لكل فرد على حدة فيما يسمى بالطب الشخصي[٢].

وقبل البدء بمطالب هذا المبحث، سنعرج للتعريف بمفهوم مصطلح (مشروع الجينوم البشري)، ثم سنقف على أهمية هذه المشاريع وأهدافها،

(١) بدأ المشروع في أكتوبر ١٩٩٠، تحتَ إشراف مكتب الأبحاث البيولوجيّة والبيئيّة التّابع لمكتب العلم في وزارة الطّاقة الأمريكيّة، وومعهد (NIH)والمعهد الوطني لأبحاث الجينوم البشريّ(NHGRI)، وأعلِنَ عن النّسخة الأولى من الجينوم في عام ٢٠٠٠م، أما النّسخة الكاملة ففي ٢٠٠٣م، وهنالك تفاصيل وتحاليل أدقّ ما زالت تُنشَر حتّى هذهِ اللّحظَة، وكان الدور الأكبر في هذا الانجاز لمختبرات الجامعات البحثيّة الأمريكيّة، بالإضافَة إلى مشاركة دولٍ مثل بريطانياواليابان وفرنسا وألمانيا.انظر: مشروع الجينوم البشري، أعظم خطوة في تاريخ العلم لفهم الإنسان وتركيبته البيولوجيّة، مقال منشور على موقع: ibelieveinsci.com، بتاريخ: ١/ ٤/ ٢٠١٣، ومرحبا، إسماعيل، البنوك الطبية البشريةوأحكامها الفقهية، دار ابن الجوزي القاهرة، ٢٠٠٩، ص ٦٨.

(٢) شمس الدين، أشرف توفيق، الجينات الوراثية والحماية الجنائية للحق في الخصوصية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦، ص: ٥.

ثم سنسلط الضوء على مشروع الجينوم البشري الإماراتي، ودور الذكاء الاصطناعي فيه.

ما هو الجينوم البشري؟

يحتوي جسم الانسان على بلايين من الخلايا وهي البنية الأساسية لجميع أعضاء الجسم، وكل خلية تحتوي على نواة، في داخل النواة سجل كامل لجميع الصفات الوراثية المشفرة لهذا الإنسان، هذا السجل يطلق عليه علمياً (الجينوم)، وقبل أن نُعرف الجينوم ومشروع الجينوم، علينا أن نعرف مجموعة من المصطلحات منها:

* **الجين** (GINE): هي كلمة يونانية بمعنى الأصل أو النوع أو النسل، ثم استعملت للدلالة على حاملات الصفات الوراثة، يُعرف علماء البيولوجيا الجينات أو المورثات بأنها الوحدات الافتراضية والعملية الأساسية للوراثة، والتي تُحمل على الكروموسومات، وتنتقل من الآباء إلى الأبناء، وهي مسؤولة عن تكوين صفات معينة في أفراد ينتمون إلى بيئة معينة[1].

(١) عبد الهادي مصباح، العلاج الجيني وإستنساخ الأعضاء البشرية، ط: ١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٩٠م، ص: ٧٧، العريض، شيخة سالم، الوراثة مالها وما عليها، دار الحرف العربي للطباعة و النشر والتوزيع، مملكة البحرين، ط: ١، ٢٠٠٣م، ص: ٧٨، ناصر، نجاة، ظاهرة زواج الأقارب وعلاقتها بالأمراض الوراثية، منطقة تلمسان =

وتنبثق أهمية الجينات في كونها تحمل شيفرات خاصة من المعلومات اللازمة لبناء البروتينات الهيكلية للخلايا، ولبناء الإنزيمات لردود الأفعال الأساسية الكيميائية الحيوية، وبمعنى آخر فإن كل جين يحتوي على مجموعة من المعلومات الوراثية أو البروتينات اللازمة لتصنيع سلسلة (Peptide)، أو البروتين المحدد[١].

* **الكروموسومات**[٢]: أو الصبغيات هي أجسام صغيرة جداً توجد داخل نواة الخلية، تنتقل الصفات الوراثية من خلالها من الآباء إلى الأبناء، ويحمل الكروموسوم الشفرة الوراثية للكائن بشكل كامل، وعددها في كل خلية ٤٦ كروموسوم، تترتب في ٢٣ زوج ويتكون الكروموسوم من

= أنموذجاً، رسالة ماجستير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان - الجزائر، ٢٠١١-٢٠١٢ م، ص: ١٩.

(١) البروتينات: عبارة عن مجموعات كبيرة ومتشعبة من الجزيئات تلعب دوراً مهمًا في كل جوانب الجسم التركيبية والوظيفية، فهي تعمل كإنزيمات تساعد على إتمام التفاعلات الكيميائية، أو تكوين المركبات المختلفة داخل الجسم كالهرمونات، أو تدخل في تركيب المكونات الموجودة في الخلية)، انظر: الفقيه، محمد بروجي، تعريف الجينات ودورها، اللجنة الوطنية للأخلاقيات الطبية والحيوية، الرياض، ٢٠٠٧، ص: ١٣، و حتحوت، حسان، قراءة الجينوم البشري، بحث مطبوع ضمن أبحاث ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني- رؤية إسلامية، مجلد ١، ص: ٢٧.

(٢) محمد غانم، الجوانب القانونية والشرعية للإثبات الجنائي بالشفرة الوراثية، دارالجامعة الجديدة، الأزاريطة، ٢٠٠٨، ص: ٦٢.

خيط طويل لولبي(ملتف) يسمى الـــحمض النووي الرايبوزي منقوص الأكســجين(DNA)، الذي يأخذ شكل الســلم اللولبي وتتركب حافتاه من ســكر وفوســفات، وكما يحمل القرص الصلــب في الكمبيوتر جميع الأكواد الخاصة بعمل الجهاز، فإن (DNA) يحمل جميع الشــفرات الخاصة بالجسم، كلون العينين ونوع الشعر وشكل الأعضاء الداخلية والشخصية ونســبة الذكاء وغيرها من المعلومــات الوراثية المخزنــة في هذا الشريط اللولبي، وتشــكل ما يســمى بـ الجينات، أي أن الجين هو جزء من شريط الـ (DNA)، وكل كروموســوم يحوي مئــات أو آلاف الجينات المحددة، حسب الآتي:

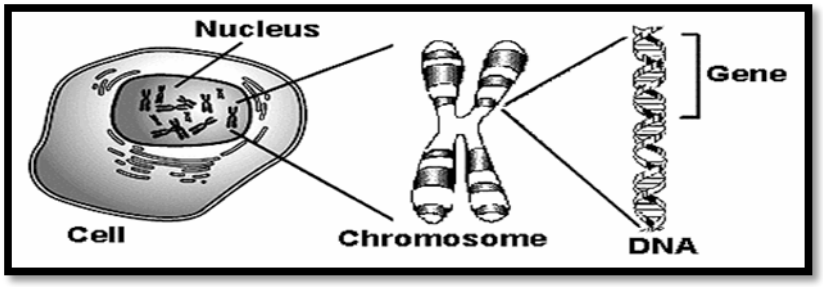

* **الجينــوم**: وهومصطلح جديــد في علم الوراثة، يجمــع بين جزئي كلمتــين إنجليزيتين، الأولى: (gen) وهي الأحــرف الثلاثة الأولى لكلمة (gene)، التي تعني باللغة العربية المورث أو الجين، والجزء الثاني (ome):

وهي الأحرف الثلاثة الأخيرة من كلمة (chromosome)، وتعني العربية: الصبغيات أو الكروموزومات[١].

أما الدلالة العلمية لهذا المصطلح فهي للإنسان الحقيبة الوراثية البشرية القابعة داخل نواةالخلية البشرية وهي التي تعطي جميع الصفات والخصائص الجسمية[٢].

وتسمى المجموعة الكاملة من المعلومات الوراثية المخزنة في شرط الـ (DNA) كاملاً بالجينوم، وإذا شبهنا القواعد النيتروجينية في شريط الـ(DNA) بالحروف، والجينات بالكلمات، فإن الجينوم هو الكتاب الذي يحمل كامل هذه المعلومات الوراثية [٣].

ولقد حقق العلماء قفزات علمية كبيرة في الاكتشافات المتعلقة بالجينات

(١) رزق، هاني خليل، الجينوم البشري وأخلاقياته: جينات النوع البشري وجينات الفرد البشري، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٧م، ص: ٣، ص: ٢١، محتال، التأطير القانوني للعمل الطبي على الجينوم البشري، ص: ٢٩.

(٢) آل شافع، مريع بن عبد الله بن سعيد آل جار الله، خريطة الجينوم البشري والإثبات الجنائي (دراسة تأصيلية تطبيقية)، ماجستير قسم العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٧م، ص: ٢٠.

(٣) مقالة علمية بعنوان: ما لا تذكره كتب الأحياء عن الجينوم شفرتك الوراثية، المنشورة بتاريخ: ٢١ أكتوبر ٢٠١٠م، على موقع: questpro.wordpress.com.

وعلم الوراثة، لذلك قرروا خوض مشروع بحث علمي دولي لفك شفرة الجينات البشرية والذي عرف بمشروع الجينوم البشري.

مشروع الجينوم البشري (Human Genome Project).:

الجينوم البشري بوصفه كتاب الحياة، فإن قراءة هذا الكتاب صفحة صفحة خطوة عظيمة في تاريخ العلم لفهم الإنسان وتركيبته البيولوجية، ومن هنا بدأ الحديث عن المشروع الذي يشكل (الذخيرة الوراثية)، فصار من أعظم المشاريع البيولوجية التي تم إقرارها في القرن العشرين، والذي يستهدف تحليل الإرث البشري بأبعد تفاصيله الجزيئية الممكنة؛ حيث يستهدف في خطواته النهائية تحديد تتابعات ٣٠٠٠ مليون من أزواج القواعد للذخيرة الوراثية للإنسان[١].

و ظهرت حاجة الباحثين لوجود الخريطة الوراثية التي تعتبر في الأساس المخطط الذي يصف كيف تنتقل آلاف التسلسلات الموجودة في كروموزومات الأجيال البشرية، لذلك أدراك الباحثون بأن مشروع

(١) العبيدي، الهندسة الوراثية المتقدمة، الأسس والتطبيقات، ص: ١٣، الجمل عبد الباسط، الخريطة الجينية وتأثيرها في مستقبل البشرية، ط ١، العلم للجميع للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٣، ص: ٨

الجينوم البشري لا يمكن أن ينجز من دون خرائط فعلية تبين ترتيب مواقع التتابعات ذات الأثر على الكروموسوم[١].

لماذا ندرس الجينوم؟

سيتيح مشروع الجينوم البشري فوائد جمة للبشرية، يمكننا توقع بعضها، بينما سنفاجأ بالبعض الآخر، أما الفوائد المتوقعة للعلاج بالجينات فعظيمة وهائلة، ويمكن تلخيصها في مجالات عدة منها[٢]:

١- التعرف على الجينات البشرية التي يتراوح عددها بين ٢٠ – ٢٥ ألف جين.

٢- تحديد ترتيب وتعاقب (متوالية) القواعد النيتروجينية التي يبلغ عددها ٣ بلايين زوج، والتي تشكل كامل شريط الـ(DNA) في نواة الخلية، وتخزين هذه المعلومات في قواعد البيانات.

(١) الخفاجي، زهرة محمود، التقنية الحيوية، دار الحكمة للطباعة والنشر، بغداد، ١٩٩٠م، ص: ١٢.

(٢) جمعت هذه الأهداف من أكثر من مرجع منها: جويلي، سعيد سالم، العلاقة بين الهندسة الوراثية وحقوق الإنسان، بحث مقدم في مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، كلية الشريعة والقانون، فندق هيلتون، العين، ٥- ٧ مايو ٢٠٠٢م، المجلد الأول، ص: ١٢٨٦.

٣- تناول القضايا الأخلاقية والاجتماعية والقانونية التي قد تظهر من المشروع.

نتائج مشروع الجينوم البشري بعد اكتمال المشروع:

بعد أن نجح العلماء عام ٢٠٠٣ من تحديد متوالية القواعد النيتروجينية الموجودة في شريط الـ(DNA)، وتحديد الجينات المخزنة فيها- وهو ما يعرف بفك الشفرة الجينوم البشري- تم تحقيق النتائج الآتية:

١- معرفة الجينات المرتبطة بأمراض معينة وتحديد أماكنها في كروموسومات الخلية، معرفة وظائف ٥٠ ٪ من جميع الجينات التي تم اكتشافها.

٢- اتضح أن ٩ , ٩٩٪ من متتاليات الـ(DNA) متشابهة جميع البشر، حيث أننا ننتمي للنوع الحي ذاته، لكن هذا الفرق الذي لا يزيد على ١ , ٠٪ وهذا يفسّر استجاباتنا الفردية للأدوية وقابليتنا للإصابة بالأمراض.

٣- تطوير أدوية ومعالجات جديدة: بالإضافة إلى صنع أدوية جديدة، يمكن اعتبار مشروع الجينوم البشري كبداية لحقبة جديدة من الطب الشخصي: (Personalized medicine)، فالناس يميلون للاستجابة بصورة مختلفة تماماً للأدوية التي يصفها لهم الأطباء حتى ٥٠٪ من

الأشـــخاص الذين يتناولون دواء معينا سيجدون أنه إما غير مؤثر، أو أنهم ســـيتعرضون لتأثيرات جانبية غير مرغوبة، وليخفى ما في ذلك من اهدار للوقت والمال، بل إنه قد يعرّض الحياة ذاتها للخطر.

٤- تحديد ســـبب الاصابة بالأمـــراض: يتفاوت النـــاس في قابليتهم للإصابة بالأمراض المختلفة، وهذا مما عجز الطب حتى اليوم في اكتشـــاف أسبابه بدقة، هنا تظهر أهمية البحوث الجينومية؛ كونها الأمل في تحديد تلك الأسباب بشكل واضح وقاطع.

انتهى مشروع الجينوم البشري، وتم فك الشـــفرة الوراثية، فهل انتهى البحث العلمي الخاص بالجينات؟

بالطبع لا، بل إن هذا المشروع العظيم فتح المجال لأبحاث ومشـــاريع جديدة، وانطلق مشروع كبير آخر يســـمى بـ مـــشروع البروتيوم البشري لدراســـات جميع بروتينات الخلية حيث أنها مـــادة التركيب الأولى في بناء وعمل الخلايا، وهو مشروع بحثي لم ينته بعد[1].

(١) قـــام فريق دولي بقيادة جامعة كامبريدج بوصف الأســـاس الوراثـــي للبلازما البشرية (بروتيـــوم) في خطوة ثوريـــة؛ إذ يُمكـــن لتلك الخريطـــة أن تُحـــدد الارتباطات بين التبايُنات الوراثية المُســـببة لاختلاف مســـتويات البروتينات عنـــد الأفراد، وهو الأمر الذي سيؤدي إلى اســـتخدام العقاقير الموجودة حالياً لعلاج الأمراض على نحوٍ أفضل وأكثر دقـــة، وهي حيوية للعديد من العمليات كالنمو ومكافحة العدوى وإصلاح =

كما أن البحوث مستمرة لتوسيع دائرة المعرفة بالجينوم البشري، وذلك بمقارنته بجينات بعض الحيوانات كالقرود مثلاً، أو بتطوير المعرفة حول جينوم الفأر وهي من الحيوانات المستخدمة في الأبحاث العلمية.

كما يوجد اهتمام بدارسات جينات القبائل البدائية، أو الأقزام الأفارقة لمعرفة خصائصهم الجينية[1].

أنواع الجينوم البشري:

هذه المسألة من المسائل الجديدة للغاية؛ لم يتطرق إليها أغلب الباحثين، ساهم مشروع الجينوم البشري على التعرف عليها وتمييزها، حيث تم التعرف على وظائف قرابة ٢٤ألف جين، كما تم تقسيمها حسب الآتي:

= الخلايا التالفة، ولا تزال العوامل الوراثية التي تحدد مستويات بروتين البلازما لدى الفرد لا تزال مجهولة، وتحمل بروتينات البلازما الوعد بحدوث ثورة في التشخيص والرصد العلاجي، وعمل الفريق لمدة ٣ سنوات كاملة على تحليل تلك البروتينات وإنشاء الخريطة، كما ستوفر النتائج الجديدة رؤى واضحة ستُسهم في فهم المسارات التي تُسبب الأمراض.(انظر: مقالة علمية بعنوان: أول خريطة جينية مفصلة للبروتينات البشرية، محمد منصور، بتاريخ ٧ يونيو ٢٠١٨: بنك المعرفة المصري، من موقع: EgyptianKnowledgeBank.com.

(١) عبيد الله المغربي، سلسلة تاريخ علم الحمض النووي والبصمة الوراثية، موقع النسابون العرب، أكبر موقع متخصص في الأنساب، www.alnssabon.com، ص: ٣٠.

١- جينات النوع البشري (الجينات التقليدية):

هي الجينات المرمزة للبروتينات، وظيفتها تشكيل البنى الأساسية العامة للفرد كالأعضاء والخلايا، وتدرج ضمن جينات النوع البشري.

٢- جينات الفرد البشري:

هي واشمات ما بعد الجينات، حيث تشكل مع التبصيم الجينومي الطبقة الثالثة من المعلومات الوراثية، إن هذه الواسمات معظمها تفاعلات كيمائية تتحكم بفاعلية نوعية الجينات، وتمنح للفرد خصائصه الشخصية، وإذا كانت لجينات النوع البشري دور في التكوين الأولي للجسم، فتأثيرها ثانوي يتكامل مع فعل جينات الفرد البشري ومع تأثير البيئة[1].

(١) تنقسم الفحوص الجينية العلاجية إلى نوعين: الفحوص التي يكون محورها الخلايا الجسدية للجسم، والفحوص التي تنصب محورها الخلايا التناسلية إما قبل قبل الزواج بفحص المقبلين عنه في مرحلة سابقة على إبرام العقد وهو ما يعرف بالتشخيص الجيني قبل الزواج، أوبفحص الجنين أثناء الحمل وهو في بطن أمه هو ما يعرف بالتشخيص الوراثي قبل الميلاد أو فحص الخلايا التناسلية قبل اندماجها أو بعد اندماجها في حالة المساعدة الطبية للإنجاب وهو ما يعرف بالتشخيص الوراثي قبل الشتل.انظر: أماني علي المتولي، ضوابط استخدام الهندسة الوراثية والتلقيح الصناعي في الفقه والقانون، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ٢٠١٠م، ص: ١٣.

المطلب الأول: أهداف مشاريع الجينوم البشرية ومحاذيرها [١].

١- تستهدف مشاريع الجينوم البشري تحديد الجينات المسببة لبعض الأمراض المستوطنة والخطيرة، مثل السكري والقلب وغيرها.

٢- المساهمة في في رفاه المجتمع وتنميته؛ حيث ثمّة حاجة ماسّة لإطلاق مشروع الجينوم الوطني ليساهم في توفير علاج مناسب وفعال في المراحل الأولى من عمر الفرد، تلافياً لظهور أمراض وراثية معقدة في مراحل لاحقة من حياته.

٣- توفير علاج فعال يستند إلى التركيبة الوراثية للمريض بغية الوصول إلى نتائج إيجابية.

٤- ستؤدي المعالجة المبكرة من خلال المعرفة الدقيقة لجينوم الشخص والأمراض الشائعة في المجتمع إلى توفير الوقت والكلفة المرتبطة بأنواع

(١) تم استخلاص الأهداف من مجموعة من المراجع بتصرف وترتيب، انظر: بحث: علم الجينوم في منطقة الخليج: إدارة النتائج العرَضية من منظور الأخلاق الإسلامية، إعداد: محمد غالي و مجموعة من المؤلفين، والذي نشره مركز دراسات التشريع الإسلامي والأخلاق، www.wish.org.qa، ص: ١٠-١١، ومقال: مشروع الجينوم البشري السعودي يكشف عن ٥ آلاف مرض.. ويقلل تكلفة العلاج بنسبة ٦٠٪)، المنشور على موقع: rotana.net، بتاريخ: ٢٢/ ١١/ ٢٠١٨م، رزق، الجينوم البشري وأخلاقياته، ص: ٣.

المعالجة الباهظة التكاليف، كما سيخفف هذا الأمر العبءَ عن موازنة الدولة من خلال الكشف المبكر عن الجينوم المرتبط بالأمراض.

٥- تطوير الكفاءة المهنية المواطنة القادرة على بناء مشروع الجينوم الوطني ومواصلة العمل فيه، وتعزيز هذه الكفاءات من الناحية العلمية، وخاصة في في هذا الاختصاص المهم.

٦- وضع سياسات تنظّم البحث في علم الجينوم والإشراف عليها، ووضع مسودة وثيقة السياسات الأخلاقية – القانونية؛ لتوفير الإرشادات التوجيهية التي ستنظم كافة الأنشطة ذات الصلة في علم الجينوم البشري؛ حماية لها من العشوائية والمخاطر التطبيقية.

٧- وضع أسس مرحلة المتابعة على نطاق واسع، والتي قد تشمل تحليل تسلسل الجينوم لجميع سكان الدولة أو القطر بشكل دقيق.

٨- الطب الجنائي والتعرف على مرتكبي الجرائم، تحديد هوية الأطفال المفقودين.

٩- دمج الجهود الطبية والبحثية بتسخير علم الجينوم البشري لخدمة مجال الطب والأمراض، والمساهمة في وضع لوحات وراثية شاملة

لاستخدامها في تحري الأطفال حديثي الولادة وفحوص ما قبل الزواج، باعتبارها مشروعًا نموذجيًا أوليًا من أجل الحصول على فوائد مباشرة في نظام الرعاية الصحية.

١٠- تقييم المخاطر الناتجة من الإشعاعات والمواد الكيميائية والمسرطنة.

والمتصفح لكل هذه الأهداف يجدها لا تتعارض مع ثوابت الشريعة واجتهادات الفقهاء؛ إذ أن كل عمل يكون في خدمة البشرية وعمارة الأرض يكون مشروعاً، حيث إن المسلم يقوم بتعمير الأرض اتِّباعاً لأمر الله سبحانه وتعالى، المتمثل في قوله تعالى: ﴿أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١]، وقال تعالى: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]. وبما أن الإسلام قد أمر بالتداوي، فقال عليه السلام: (عباد الله تداووا ولا تداووا بحرام)[1]، فإن هذه الاكتشافات تدخل في نطاق احياء النفس ومداوتها المشروعين وفق الضوابط الشرعية.

(١) سنن أبي داود: كتاب الطب (٣٨٧٤) عن أبي الدرداء رضي الله عنه، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٠/ ٥)، وهو في السلسلة الصحيحة (١٦٣٣).

محاذير العلاج الجيني ومخاوف حول مشروع الجينوم البشري [١]:

١- بعد الانتهاء من رسم الخريطة الكاملة للمورثات البشرية، أصبح هم العلماء معرفة وظيفة هذه الجينات، وحتى الآن لا يعرف العلماء وظيفة أكثر من ١٠٪ من الجينات على أحسن تقدير. ومعرفة وظيفة جين مهمة شاقة للغاية، ومكلفة للغاية؛ حيث يتكلف رسم الخريطة الوراثية لكائن واحد أكثر من ٣٧٠٠٠ دولار.

٢- هناك نوعان من الخلايا البشريّة، هما الخلايا الجسديّة والتناسليّة، ويُسمح في الولايات المتحدة وأوروبا بتعديل التركيب الجيني في الخلايا الجسديّة وحدها؛ لأن تلك التعديلات الوراثيّة لا تنتقل إلى الأجيال القادمة، وكل تغيير وراثي يحدث في الخلية الجسدية لشخص ما ينتهي مع وفاته، وفي المقابل، يُحظَر تعديل جينات الخلايا التناسليّة لأن تلك التغييرات تُوَرّث إلى الأجيال القادمة [٢].

(١) مقالة: غادة المطيري، الحمض النووي الوراثي المصمم، المنشورعلى موقع: www.independentarabia.com، بتاريخ: الثلاثاء ١٦ أبريل ٢٠١٩، إبراهيم، د. عبد الوهاب عبد المقصود، أعظم الخرائط (الجينوم البشري)، قسم العلوم بالكلية المعلمين بأبها، شعبة الأحياء، المنشور في موقع: www.tarbyatona.net، ١٣/ صفر/ ١٤٣٥هـ.
(٢) محتال، التأطير القانوني للعمل الطبي على الجينوم البشري، ص: ٤٧٢.

وهـو مما يتوافق مع اجتهادات الفقهاء المسـلمين في عدم جواز التبرع بالأعضاء التناسـلية لنقلها الصفات الوراثية، وأكـدت فتوى عضو هيئة كبار العلماء المستشار الشيخ عبدالله المطلق أن: (التبرع بكافة أعضاء الجسم حلال شرعاً سـواء من الحي للحي أو من الميت للحي، شريطة ألا يتضرر المتبرع الحي، وأوضح أن جمهور العلماء يرى جواز نقل الأعضاء من إنسان حي إلى آخـر، إلا أن بعض العلماء يخالفون ذلك، باعتبار أن الإنسـان لا يملك أعضاءه، حسـب اعتقادهم، لكن التبرع بالأعضاء التناسـلية محرم شرعاً كونها تحمل الصفات الوراثية)[1].

٣- يدور جدل أخلاقي رئيسي في أوروبا والولايات المتحدة الأميركية حول استخدام تعديل الجينات للعلاج مقابل استعماله في تحسين المواصفات الوراثيّة، فمثلاً، هل يشـكّل القضاء على التقزّم علاجاً أو تحسيناً للتركيب الجيني؟ وهذا جدل أخلاقي كبير.

(١) مـن مقالـة: (التبرع بالأعضاء التناسـلية حرام شرعـاً)، المنشـور في موقع: www.radiosawa.com، بتاريـخ: ٣/ ١٢/ ٢٠١٤م. وبحث: عـارف علي عارف، قضايا فقهية في نقل الأعضاء البشرية، سلسـلة بحوث فقهية معاصرة، مجمع الفقه الإسلامي، ص: ٤١.

٤- ويرى كثيرون بأن التعديل الوراثي ليس ضرورياً لاستئصال الأمراض الوراثيّة، نظراً لوجود تقنية للتشخيص الجيني قبل زرع بويضة ملقّحة في الرحم، وتعرف باسمها المختصر «بي جي دي» PGD، اختصاراً لعبارة Pre-Genetic Diagnosis ومعناها «التشخيص الجيني قبل الزرع». ينظر إلى تلك التقنية بوصفها نوعاً من التصنيف الجيني (شكل من أشكال التنميط للأجنّة)، وأحياناً يُطبّق على البويضات قبل إخصابها بحيوان منوي. ويُنظر إلى «بي جي دي» بطريقة مشابهة للتشخيص ما قبل الولادة.

٥- ومن الخطورة بمكان البدء بأي محاولة للعلاج بالجينات قبل إجراء دراسات قد تستغرق عشرات السنين، فعلى سبيل المثال وجد العلماء ١٠ بروتينات تساعد على التئام الجروح في حالات الحروق، وعندما حاول العلماء استخدام هذه البروتينات وجدوا أن ٩ منها تسبب السرطان؛ أي أن الأمر محفوف بالمخاطر، وبالرغم من اكتشاف الجينات المسؤولة عن أهم الأمراض الوراثية في أمريكا، كمرض التليف الكيسي الرئوي، وسرطان القولون والسمنة الوراثية، إلا أن جهود العلماء في علاج هذه الأمراض قد باءت بالفشل.

٦- تعديل جينات الأجنة لا يعني فقط قدرتنا على تفادي انتقال الأمراض الوراثية الخطيرة من الآباء إلى الأبناء، بل أيضاً احتمالية القضاء على هذا النوع من الأمراض، فبينما تنتقل هذه الجينات المعدلة جيلًا بعد جيل، فإن أكثر ما نهابه من تطبيق هذه التقنية هو حدوث تغير دائم في جينات الجنس البشري لا رجعة فيه، وحدوث طفرات غير مقصودة هو احتمال وارد، وبجانب تلك المخاوف التقنية، فإن الآثار الاجتماعية لتلك التغيرات الدائمة في الجينوم البشري، ستكون ذات طابع جذري، بحيث ستحدث تغيرات دائمة في مجتمعاتنا أيضاً[1].

٧- خُصص حوالي ٣ إلى ٥ ٪ من موازنة المشروع البالغة ٣ مليار دولار لدراسة الجوانب الأخلاقية والاجتماعية لهذا المشروع، فهناك مخاوف كبيرة أن يؤدي معرفة التركيب الجيني لبعض الأفراد إلى أثار صحية ونفسية واجتماعية ومالية خطيرة.

ويعتبر توجه العلماء والجهات المختصة الغربية لتخصيص هذه الميزانية الضخمة لدراسة الجوانب الأخلاقية للمشروع توافق تام مع الشريعة

(١) انظر: غادة المطيري، الحمض النووي الوراثي المصمم، المنشور في موقع: www.independentarabia.com، بتاريخ: الثلاثاء ١٦ أبريل ٢٠١٩، د. عبد الوهاب عبد المقصود، أعظم الخرائط (الجينوم البشري)، قسم العلوم بالكلية المعلمين بأبها، شعبة الأحياء، www.tarbyatona.net. ١٩-٠٢-١٤٣٥.

الإسلامية ومبادئها التي تراعي الجوانب الأخلاقية، كما أنها تعتبر نقطة إيجابية تحسب لهم؛ حيث إن التفاتهم لهذا الجانب دلالة على أن جميع الأديان تتفق على أهمية الجانب الأخلاقي والاجتماعي، كما يدل على أن جميع الأديان السماوية مصدرها إلهي واحد.

المطلب الثاني: مشروع الجينوم البشري الإماراتي وآفاقه المستقبلية.

نظراً للنتائج الباهرة التي قدمتها البحوث في حقل الجينوم البشري، و عظم الأهداف التي يعلقها العلماء على هذا العلم السريع التنامي، صار سلوك الطريق نحو علم الجينوم مغرياً لأي نظام رعاية صحية؛ حيث أنها إذا طبِّقت على نطاق أوسع، فإنها ستغدو طريقة لأي دولة لمعرفة عوامل الخطر الوراثية للأمراض الشائعة والنادرة عند سكانها، ووضع سياساتٍ صحية عامة بعيدة المدى، إضافة إلى تنفيذ برامج وقائية كالفحص الجيني قبل الزواج، والتشخيص الوراثي قبل زرع النطف في الأرحام، والتحري عن الاضطرابات الأيضية الوراثية لدى المواليد الجدد[1].

وفي الوقت الذي بدأت فيه مشاريع الجينوم تحظى بالاهتمام على مستوى العالم، لا نكاد نجد مشاريع كثيرة، من حيث التنظيم والشمول في نطاقها،

(١) محمد غالي، علم الجينوم في منطقة الخليج، ص: ٧.

تضاهي المشاريع التي تبنتها الدول العربية في مجلس التعاون الخليجي؛ فقد قررت عدة دول عربية الاستثمار في إقامة بنية تحتية وطنية للبحوث الجينومية من أجل دراسة ومعالجة بعض الأمراض الوراثية المؤثرة على مجتمعاتها[١]، وعلى رأس تلك الدول دولة الإمارات العربية المتحدة، التي تعد من الدول السباقة في الاستفادة من التجارب الإقليمية في كل ما ينفع المواطن والمقيم، وخاصة المجالات التي تساهم في إسعاد المواطنين وتؤدي لتقديم الخدمات بصورة أفضل وأدق.

ويأتي هذا المشروع تنفيذاً للاستراتيجية الوطنية للابتكار بناء على توجيهات صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة حاكم دبي، للارتقاء بالخدمات الصحية وفق أفضل الممارسات العالمية، في بيئة مؤسسية محفزة للابتكار والبحث والتطوير ذات بنية تحتية تكنولوجية داعمة للابتكار والتميز، واستقطاب شراكات مع أرقى مراكز الأبحاث الطبية وخدمات صحية مستقبلية، بهدف توفير نظام صحي بمعايير عالمية لتعزيز مكانة دولة الإمارات العربية المتحدة كمركز عالمي للابتكار في القطاع الصحي[٢].

(١) المصدر السابق.

(٢) انظر: تغطية صحفية لمشاركة وزارة الصحة في بمعرض ومؤتمر الصحة العربي ٢٠١٧، جريدة الإمارات اليوم، www.emaratalyoum.com، بتاريخ: ٣٠ يناير ٢٠١٧م.

عوامل أدت لاهتمام وسعي دولة الإمارات لإنشاء مشروع الجينوم البشري[١]:

١- لعلّ الدافع الأهم الذي يقف وراء إدخال الطب الجينومي لمنظومة الخدمات الصحية الإماراتية، كان الوعي المتزايد للحاجة الماسّة لمعالجة تفشي الأمراض الوراثية في الدولة، ذات المعدلات العالية إقليمياً وعالمياً.

٢- رصد الدولة لاستثمارات ضخمة في البنية التحتية البحثية، مكنت من تطوير مشاريع الجينوم على أعلى المستويات العلمية عالمياً، بالإضافة لتوفر الرعاية الصحية المجانية القادرة على تغطية جميع السكان عملياً.

٣- الاقتداء بالتجارب الناجحة لدول الخليج الداعمة للبحوث الوراثية فيها، والتي حقق بعضها أقوى النتائج عندما دُعمت البرامج البحثية تحت مظلة برنامج جينوم وطني واحد، أدى لتوظيف الجهود وصونها من التشتت.

٤- ومن العوامل التي تقف وراء إدخال الطب الجينومي في المنظومة الصحية الطبية الإماراتية، سعي حكومة الإمارات لبناء القدرات المحلية

(١) انظر: تحقيق صحفي في جريدة الاتحاد الرسمية: (تشكيل لجنة وطنية للإشراف على مشروع إنجاز «الجينوم البشري» الإماراتي بحلول ٢٠٢٠)، المنشور على موقع: www.alittihad.ae، بتاريخ: ١٧ مايو ٢٠١٦م.

وتأهيل الباحثين والأفراد ذوي التدريب العالي والحاصلين على شهادات عليا في علم الجينوم ليقودوا هذه البرامج، ويقدمون مزيجاً هاماً بين المواهب المحلية والخبرات الدولية.

٥- توفير الوقت والجهد في انجاز التحاليل وكافة خدمات القطاع الصحي، وذلك على العكس تماماً مما كان يجري سابقاً من جمعٍ للعيّنات على المستوى المحلي وشحنها إلى الخارج، لتعمل عليها فرق التحري الدولية، التي كان يُنظر إلى خبرتها ونتاجها الأكاديمي باعتباره متفوقاً على القدرات المحلية.

من هنا ازداد التركيز على بناء القدرات على المستوى الوطني، كنموذج للنمو الاقتصادي المستدام، فأطلقت دولة الإمارات العربية المتحدة مشروع الجينوم البشري الإماراتي عام ٢٠١٦م، بإعلان تشكيل لجنة وطنية للإشراف على مشروع إنجاز (الجينوم البشري) الإماراتي لينجز بحلول ٢٠٢٠م[1]، وذلك في الإعلان الصادر عن معالي عبدالرحمن العويس، وزير الصحة ووقاية المجتمع، على أن تضم اللجنة الوطنية في عضويتها عدداً من

(١) انظر: تحقيق صحفي في جريدة الاتحاد الرسمية: (تشكيل لجنة وطنية للإشراف على مشروع إنجاز الجينوم البشري الإماراتي بحلول ٢٠٢٠)، المنشور على موقع: www.alittihad.ae، بتاريخ: ١٧ مايو ٢٠١٦م.

الخبراء والمختصين في مجال العلوم والدراسات الجينية والتشخيص الجيني والمؤسسات البحثية المحلية، **بحيث يستهدف المشروع ما يأتي:**

١- العمل على رصد الخلفية الجينية للمواطنين للوصول إلى علاج شخصي لكل مريض حسب العوامل الوراثية.

٢- ويتمحور المشروع حول استخدام العلوم الجينية والتقنيات الحديثة المبتكرة حول التنميط والتسلسل الجيني، للتعرف إلى البصمة الجينية ومسببات الأمراض، لغرض الوقاية وتعزيز الصحة وتوفير العلاج الدقيق، لضمان جودة حياة عالية وإنتاجية لمواطني دولة الإمارات والمقيمين.

٣- استحداث نوع من (القاموس المرجعي) لكل الأمراض الموجودة في الدولة ذو الخلفية الجينية، والتركيز بداية على الأمراض المزمنة الأكثر انتشاراً في الدولة، مثل: السكري، ضغط الدم، وأمراض السرطان، الربو.

٤- القيام لاحقاً بمسح شامل للسكان المواطنين بناء على الخلفية الجينية؛ بهدف معرفة الدواء الشخصي المناسب لكل مريض، وتوقع المرض الذي يمكن أن يصيب الشخص، والقيام بالإجراءات الوقائية لتفادي الإصابة.

وبعد مرورعام كشفت وزارة الصحة ووقاية المجتمع عن مشروع الجينوم ضمن مشاركتها بمعرض ومؤتمر الصحة العربي ٢٠١٧م، الذي انطلق بمركز دبي العالمي للمؤتمرات والمعارض بهدف استخدام العلوم الجينية والتقنيات الحديثة المبتكرة حول التنميط والتسلسل الجيني للتعرف إلى البصمة الجينية والوقاية من الأمراض الأكثر انتشارا في الدولة، في إطار عملية التخطيط الاستراتيجي لاستشراف مستقبل قطاع الرعاية الصحية، الذي يهدف الى إنشاء قاعدة بيانات للجينوم وقاموس مرجعي للأمراض الوراثية في الدولة، ودخول حقبة جديدة من الطب الجيني يرتكز على استخدام المعلومات الوراثية كجزء من الرعاية السريرية التي تشمل التشخيص الدقيق للأمراض الجينية وبعض الأمراض المزمنة، واتخاذ القرارات العلاجية وهذا له تأثير كبير على السياسات الصحية للدولة مستقبلاً[١].

واستعرضت الوزارة أهم ما تحقق من انجازات خلال هذه المرحلة من تطبيق المشروع، فكان الآتي[٢]:

(١) انظر: تغطية صحفية لمشاركة وزارة الصحة في بمعرض ومؤتمر الصحة العربي ٢٠١٧، جريدة الإمارات اليوم، www.emaratalyoum.com، بتاريخ: ٣٠ يناير ٢٠١٧م.

(٢) انظر: مقال: (إنجاز مشروع الجينوم البشري الإماراتي بحلول ٢٠٢١)، جريدة البيان: www.albayan.ae، بتاريخ: ٠٥ مارس ٢٠١٩م، بتصرف.

١- تم انجاز تحليل السلسلة الوراثية للجينوم في دولة الإمارات لعدد من المرضى المصابين بمرض السكري الوراثي للأطفال بدبي، وذلك لمعرفة المسببات الجينية للمرض وتحديد العلاج المناسب لهؤلاء المرضى.

٢- و تم انجاز الفحص الجيني للسرطانات الوراثية لعدد من المواطنين عن طريق فحص ٥٦ جين مسؤول عن المرض، سعياً لتقديم المشورة والفحص المبكر والعلاج المناسب في الوقت المناسب.

٣- إضافة إلى البدء في الكشف عن الجينات المسؤولة عن التشوهات الخلقية للأطفال الناتجة عن أمراض جينية نادرة، ومساعدة الأسر في إنجاب أطفال أصحاء.

ويعتبر هذا الانجاز متميزاً حقق في وقت قياسي، عبر تسخير أحدث التقنيات العلمية لتواكب التطبيق العملي الطبي في خدمة الإنسانية ورفع معاناة المريض والارتقاء بمستوى الرعاية الصحية في الدولة ما يسهم في رفع مكانة الدولة على مؤشر التنافسية العالمي.

٤- صرح معالي حميد محمد القطامي، مدير عام هيئة الصحة بدبي بأن تشكيل مختبرات الجينوم في دبي هو ترجمة فعلية لاستشراف مستقبل قطاع الصحة والخدمات الطبية فيها، فهو سيقدم أول قاعدة بيانات وطنية

جينية للبحث والتطوير المستقبلي، ما يدعم جهود صناع القرار في التخطيط المستقبلي للاستراتيجيات الصحية، و يسهم بتحقيق تنافسية عالمية وتعزيز اقتصاد المعرفة، وأضاف: (نسعى من خلال الريادة في علم الجينات لتحقيق السيادة على مستوى المجالس العالمية للأخلاقيات والتشريعات في علم وصناعة الجينات، وترسيخ مكانة دبي والإمارات كأول دولة تمتلك التركيبة البيولوجية الأساسية لسكانها)[١].

كما كان مشروع الجينوم الإماراتي ضمن أفضل مبادرات المشاركة في «دبي - ١٠» برعاية سمو الشيخ حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم، ولي عهد دبي رئيس مجلس أمناء مؤسسة دبي للمستقبل خلال الدورة السادسة من القمة العالمية للحكومات[٢].

وبعد هذه الانجازات المتلاحقة، صارت الدولة قبلة للباحثين في مجال الجينوم، فأقيم على أرضها عام ٢٠١٨م المؤتمر العربي السابع لعلوم الوراثة البشرية تحت عنوان (عصر الأوميكس) والذي ركز على المحاور التالية:

(١) خبر صحفي بعنوان: مشروع (هيئة الصحة) يرفع مستوى الكوادر واستشراف صحة الإنسان، (دبي - ١٠) ترسم خريطة (الجينوم) البشري لسكان دبي، www.albayan.ae، عدد: ١١ ذو القعدة ١٤٤٠هـ - ١٤ يوليو ٢٠١٩م.

(٢) المرجع السابق.

الطب الشخصي، البيانات الضخمة في علم الجينات، والاتجاهات الحالية في علوم الوراثة البشرية.

ومن هذا المنطلق، كشف الدكتور محمد طالب آل علي، استشاري علم الجينات، ومدير المركز العربي للدراسات الجينية، نائب رئيس اللجنة الوطنية عن إنشاء مركز عمل لمشروع الجينوم البشري الإماراتي في مستشفى الجليلة بإمارة دبي، بضم أجهزة متطورة وكوادر وعلماء متخصصين في مجال الصفات الوراثية، لافتاً إلى أن المشروع يستخدم العلوم الجينية والتقنيات الحديثة المبتكرة حول التنميط والتسلسل الجيني، للتعرف إلى البصمة الجينية ومسببات الأمراض، لغرض الوقاية وتعزيز الصحة وتوفير العلاج الدقيق، لضمان جودة حياة عالية وإنتاجية لمواطني دولة الإمارات والمقيمين، لافتاً إلى أنه سيتم إنجاز مشروع الجينوم البشري الإماراتي بحلول ٢٠٢١، إذ سيعمل على رصد الخلفية الجينية للمواطنين للوصول إلى علاج شخصي لكل مريض حسب العوامل الوراثية.

وذكر من جانب آخر إن دولة الإمارات تعتبر من بين الدول التي لديها أعلى معدل لانتشار الأمراض الوراثية في العالم مع اكثر من ٣٥٠ من الأمراض الوراثية المصرح بها بأكثر من ١٠٠ جنسية، كما تعتبر الإمارات

من بين الدول الأعلى في معدل انتشـــار الأمراض الوراثية في العالم، بحوالي ٣٥٨ من الأمراض الوراثية، منها ٩٢ نوعاً جينياً نادراً بمعدل حالة بين كل ١٠٠ ألف من السكان، و٤٧ نوعاً تكون الإصابة من ٢ إلى ٥ أشخاص في كل ١٠٠ ألف من الســكان، مشــيراً إلى أن ٣٥٨ مرضاً وراثياً تضم ١٧٧ موروثاً جينياً محدداً للأمراض، مثل الثلاسيميا والانيميا المنجلية[١].

الأفاق المستقبلية المتوقعة لمشروع الجينوم البشري الإماراتي[٢]:

١- إنجاز البنية التحتية لمشروع الجينــوم البشري الإماراتي وفق أعلى المستويات والمواصفات العالمية.

٢- التدريب ونقل المعرفة لعمالة مواطنة مدربة ذات مهارة عالية قادرة على دعم المشروع ليؤتي ثماره.

٣- حــل المورثــات المرضية وإطــلاق أول خريطــة جينومية وراثية إماراتية.

(١) يعمل المركز العربي للدراســات الجينية الكائن في دبي، بمثابة حلقة وصل بين أخصائيي علم المورثات العاملين في الشرق الأوســط، وهو يســتضيف قاعدة البيانات الخاصة بالأمــراض الوراثية عند العــرب (CTGA) التي تســجل كافة الطفــرات الوراثية والمتلازمات المكتشفة في الدراسات الوراثية عند العرب.

(٢) تم اســتخلاص النقاط من مجموعة من المقالات والتغطية الصحفية لممثلين رســميين لوزارة الصحة (المراجع السابقة).

٤- الاستمرار في إنشاء أطلس المتغيرات المسببة للأمراض لدى سكان الدولة.

٥- الاستمرار في إنشاء أطلس المتغيرات الطبيعية لدى سكان الدولة.

المطلب الثالث: دور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم الإماراتي.

سنستعرض في هذا المبحث محورين هما: بيان دور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم بشكل عام، ثم بيان دوره في مشروع الجينوم الإماراتي بشكل خاص، وهما كالآتي:

أولاً: دور الذكاء الاصطناعي في خدمة بحوث الجينوم البشري بشكل عام:

وهنا نطرح تجربة الباحث (وين سي كوف) الذي شرح تجربته وتوصياته في مقال علمي بعنوان: (كيف يمكن للذكاء الاصطناعي أن يساعدنا في فك شيفرة المناعة البشرية)، في بيان دور الذكاء الصناعي في مجال بحوث الجينوم البشري، وبالخصوص جينوم المناعة، حيث إنه عمل لعقود في تطوير لقاح لفيروس الايدز حيث قال: (ما يزال لدينا الكثير لنتعلمه، فبالنسبة لبعض المرضى الذين يعانون فإن العلاج المناعي أحدث ثورة، وبفضله فإن

الأشخاص الذين كانوا على وشك الموت تمكنوا من ان يعيشوا حياة صحية مع عدم وجود آثار ظاهرة للمـــرض، ولكن هناك العديد من السرطانات والمرضى لا يســـتجيبون للعلاج؛ لاتفاق العلماء بعـــدم وجود فهم لكيفية قيام نظام المناعة البشرية بمحاربة المرض، لهذا السبب اعتقد بأن الاختراق القادم في الابحاث التأسيســـية هو فك شفرة نظام المناعة البشرية والتحكم فيه، وســـيكون للذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي دوراً حيوياً في تحقيق هذا الانجاز؛ حيث سيحدثان تحولاً في مستقبل صحة البشر، كما ساهما في تغيير جوانب اخرى من حياتنا، وسيســـاهم الذكاء الاصطناعي في فهم المرض ومكافحته سواء كان المرض غير معدٍ كالسرطان والسكري والزهايمر، أو معدي مثل السل والملاريا والأيبولا)[1].

ثم نوه لدور الذكاء الاصطناعي في تطوير دراسة الجينوم المناعي قائلاً: (من خلال اســـتغلال قوة انظمتنا المناعية فإن بإمكاننا ان نكتشف أساليب جديدة لمحاربة المرض، ونحن بحاجة الى أساليب جديدة ضمن تخصصات

(١) انظر: مقال علمي منشـــور بعنوان: كيف يمكن للذكاء الصناعي ان يســـاعدنا في فك شـــفرة المناعة البشرية، للكاتب: WAYNE C. KOFF، نيويورك، 28 May، 2019، بتصرف. والكاتب (وين سي كوف) هـــو الرئيس والمدير التنفيذي لمشروع اللقاحات البشرية غير الربحية، ويمكن الاطلاع على المقال كاملاً من موقع البحوث والدراسات العلمية www.project-syndicate.org.

متعددة، عـلى نطاق كبير كمشروع الجينوم البـشري، الذي اصبح متاحاً، نتيجة التطور التقني في الطب الحيوي والهندسـة، والأهم من ذلك كله في الذكاء الصناعي والتعلم الآلي، مما أعطانا الأدوات التي نحتاجها للقيام بهذه المحاولة الطموحة، إن هذه الادوات ضرورية بسبب الحجم الكبير للنظام المناعـي البشري وطبيعته المعقدة، فهو أكبر بمليـارات المرات من الجينوم البـشري ومعالجة هذه الكميـة الكبيرة من المعلومـات يتطلب امكانيات كبيرة تتعلق بالبيانات والحوسـبة الفائقة، كـما تتطلب تحولاً كبيراً في كيفية التعامل مع الدراسـات البحثية السريرية)، وأضاف: (باستطاعتنا أن نفهم بشـكل أفضل ديناميكية النظام المناعي البشري على مسـتوى الجزئيات، والبدء برسـم قواعـده المنظمة من خلال دمج الـذكاء الصناعي والتعلم الآلي لتحليـل البيانات الفردية، إن مثل هذه الدراسـات قد بدأت تحصد كميات غير مسـبوقة من البيانات التي سـتؤدي في نهاية المطاف الى إنشاء أول أطلس لنظام المناعة البشرية، ممـا يعني إمكانية تطبيق تلك التطورات في الحوسـبة الفائقة التي تغطي قاعدة البيانات، من أجل إنشاء أول نماذج لنظام المناعة قائمة على أسـاس الذكاء الاصطناعي، فهذه النماذج سـوف تسد الثغرات الحالية في معرفتنا، لعمل علاجات مناعية أكثر فعالية لمرض

السرطان، بالإضافة إلى التشـــخيص واللقاحات والعلاجات لمجموعة من الأمراض الأخرى)[١].

كما أنشأ المركز العربي للدراســـات الجينية خلال الـ ١٥ عاماً الماضية قاعـــدة بيانات للأمراض الوراثية في العالم العربي تضم أكثر من ٢٥٠٠ من الأمراض الوراثية، وتعتبر أكبر قاعدة بيانات في العالم من حيث العرق، ومن خلال استخدام الذكاء الاصطناعي، كما ستحقق أنظمة الذكاء الاصطناعي إيـــرادات بقيمة ١٥ مليار دولار في الرعايـــة الصحية على الصعيد العالمي، بالإضافة إلى أن حجم البيانات للجينـــات والجينوم كبيرة، ومع التقدم في تطبيقات الذكاء الاصطناعي، أصبحت القدرة أكبر على تفســـير البيانات الجينومية[٢].

وهذه الأفكار توافق الشريعة الإســـلامية ودعوتها للتداوي والبحث عن أفضل الســـبل لمقاومة الأمراض وخاصة تلك المســـتعصية كالسرطان

(١) انظر: مقال: كيف يمكن للذكاء الصناعي ان يســـاعدنا في فك شـــفرة المناعة البشرية، للكاتـــب (وين سي كـــوف) موقع البحوث والدراســـات العلميـــة -www.project syndicate.org، بتصرف.

(٢) انظر: عبد الرؤوف، نستكشـــف «الأمراض الوراثية» بـ «الذكاء الاصطناعي»، جريدة الاتحاد عدد: ١٤ يناير ٢٠١٩م.

وغيره، فالإسلام ينطلق في مسألة العلاج والتداوي عامة من منطلق الحفاظ على النفس والبدن والعقل كونها من الضروريات الأساسية التي جاءت الشريعة للحفاظ عليها وحمايتها وتنميتها.

ثانياً: دور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم الإماراتي:

لا يمكن إغفال دور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم الإماراتي؛ ودوره المتنامي والسريع في إنتاج البيانات في علم الوراثة، كما يساهم في تحسين العملية البحثية ورفع مستويات السرعة والدقة في نتائج البحوث والقراءات الجينومية، بهدف تطوير البحث وتحقيق حلم مشروع الجينوم الإماراتي على أكمل وجه، حيث أكد الدكتور محمد طالب نائب رئيس مشروع الجينوم البشري الإماراتي دور الذكاء الاصطناعي وأهميته المشروع بقوله: (يمكن أن يؤدي الذكاء الاصطناعي في المستقبل دوراً كبيراً في تشخيص الأمراض ومكافحتها والوقاية منها، وبالتالي تخفيف المعاناة البشرية والتقليل من التكاليف الكبيرة)، وأضاف: (تم إنفاق ٣,٨ مليارات دولار في مشروع الجينوم البشري للوصول إلى علاجات سريعة، وبعد المليارات التي تم إنفاقها للحصول على نتائج قريبة المنال، تم الحصول على القليل من العلاجات، وما زلنا لا نعرف إلا القليل

حول العــلاج على الرغم من التنميــة السريعة في قدرتنا مــن أجل قراءة ومتابعة الجينوم البشري، وقدرتنا القوية على تعديل الشــفرة الوراثية بدقة وبتكلفة أقل)[١]. وبــين الدكتور محمد طالب آلية دور الذكاء الاصطناعي في خدمة بحــوث مشروع الجينــوم البشري وتسريع الوصــول إلى نتائج فعالة وغاية في الدقة، فقال: (إن النهج التقليدي لحل المشــكلات بواسطة الــذكاء الاصطناعي، هو إعطاء الكمبيوتر مجموعــة من التعليمات للعمل من خلالها لتحقيق الهدف، ومن ثم تطبيق القوة الحاســوبية على المشــكلة، ومــن ناحية أخرى فإن التعلم الآلي يزود جهــاز الكمبيوتر بمجموعة من البيانات ويســمح لها بتوليد وتغيــير الخوارزميات الخاصــة بها من أجل التوصل إلى حلول أو أنماط أخرى، كما يمكنها التصميم والتعديل بنفسها دون أن تكون مبرمجة، وفقاً لآخر الاســتطلاعات الحديثة التي أجريت في ٢٠١٨م، فإنه يتوقــع أكثر من ٥٠٪ من قادة الرعايــة الصحية العالمية أن يتوســع دور الذكاء الاصطناعي في التشــخيص والمتابعة في مجال بحوث الجينوم البشري)[٢].

(١) خبر صحفي بعنوان (إنجاز مشروع الجينوم البشري الإماراتي بحلول ٢٠٢١)، جريدة البيان عدد: ٠٥ مارس ٢٠١٩م.

(٢) للاطلاع على اللقاء الصحفي كاملًا يمكن الرجوع للمرجع السابق.

كان هذا الحوار عام ٢٠١٨ م، وفي مطلع العام الحالي خرج الدكتور محمد طالب بهذا المقال العلمي الذي يوضح فيه بشكل أدق دور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم الإماراتي فقال: (قام المركز باستخدام الذكاء الاصطناعي في علوم الجينيوم والوراثة والذي يعتبر الطريقة الأفضل في ترجمة وتشخيص البيانات الجينومية، ويستخدم حالياً في صناعة الجينات، وفهم التركيب الجيني للكائن الحي، والأدوية المخصصة.

وسيكون دوره أيضاً في مجالات جمع بيانات الأمراض الوراثية والجينية في قاعدة البيانات، وإدخال نتائج بيانات التسلسل الجينومي للمريض، بالإضافة إلى تسريع عملية تحليل البيانات، كما وأكد أهمية تطوير الذكاء الاصطناعي في تحليل البيانات الجينومية، وتحويل البيانات إلى أفكار قابلة للتطبيق، و فك تشفير الجينوم، وتحديد أفضل العلاجات الدوائية حسب الحمض النووي للخلية و التوجه لتحويل النظم الفائقة إلى صورة أكثر دقة لجينوم كامل، والاستعانة به لتمييز الطفرات الصغيرة، ما سيجعل العملية أكثر دقة وكفاءة)[1].

(١) سامي عبد الرؤوف، نستكشف «الأمراض الوراثية» بـ «الذكاء الاصطناعي»، جريدة الاتحاد عدد: ١٤ يناير ٢٠١٩.

ومن الانجـــازات الإماراتية في مجال تفعيل تقنيـــة الذكاء الاصطناعي البحوث الوراثية والجينومية:

أولاً: وحدة الجينوم في مستشفى دبي[١]:

وهي الأحدث إضافة إلى مركز دبي للجينات، وقد بدأ تقديم الخدمات فيها أوائـــل ٢٠١٨، وتوفـــر هذه الوحـــدة أحدث فحوصـــات الجينوم باســـتخدام أحـــدث التكنولوجيا في عالم الجينات وتقنيـــات الجيل الجديد للجينـــوم(NGS)، بالإضافة الى توفير خدمات تشـــخيصية أخرى كجزء روتيني في الفحوصات الجينية.

إن مجال علم الجينوم الطبـــي تطور بسرعة مذهلة وذلك نتيجة التطور المذهـــل في تكنولوجيا الحديثة (المعروف باســـم الجينوم)، التي ســـاعدت في فك تسلســـل الآلاف من الجينومات البشرية، وســـاعدت في فتح أفاق واسعه لتحليل مفصل ودقيق للمعلومات الوراثية للمرضى وتوفير الرعاية الصحية المناســـبة لهم، ويعد مركز دبي للجينـــات واحداً من المراكز القليلة العدد في الشرق الأوسط التي توفر هذه الفحوصات.

(١) من الموقع الرسمي لهيئة الصحة بدبي dha.gov.ae، مركز دبي للجينات.

ومن الخدمات التي تقدمها وحدة الجينوم في مستشفى دبي:

١- تشخيص الأمراض الوراثية النادرة: كتحديد التغيرات في الحمض النووي للمرضى الذين يعانون من اضطرابات وراثية نادرة، وتشخيص أفضل للحالات، و توفير خطة و استشارات وعلاجية للمريض.

٢- تشخيص مرض السرطان (البالغين والأطفال): باستخدام تقنيات الجيل الثاني المستهدفة للمسح الجيني(targeted-sequencing) التي تحدد الجينات المسببة للسرطان و تقدم تشخيصها للمرضى الذين يعانون من السرطان، كسرطان الثدي وسرطان عنق الرحم، سرطان الدم النخاعي الحاد.

٣- فحص ما قبل الولادة بطرق أقل تدخلًا للصبغة الثلاثية ١٣، ١٨، ٢١ و تحديد جنس المولود (NIPT):

يتم هذا الفحص بطرق أقل تدخلًا كجزء من الفحص الجيني المشترك وتحديد الجنس باستخدام الحمض النووي من الخلايا الجنينية من دم الأم، فأحدثت تقنيات الجيل الجديد للجينوم نقلة نوعية في مجال الرعاية الصحية ما قبل الولادة، وسيتم توفير هذا الاختبار كجزء من خدمة ما قبل الولادة للنساء الحوامل في الأسبوع ١١-١٢ من الحمل.

ثانياً: تسجيل تسلسل الجينوم لمصاب بطيف التوحّد عن طريق الذكاء الاصطناعي وتقنية النانو [١]:

حيث أعلنت جامعة محمد بن راشد للطب والعلوم الصحية عن نجاحها في تسجيل تسلسل الجينوم كاملاً، لفتى إماراتي مصاب باضطراب طيف التوحّد، في خطوة تعدّ الأولى من نوعها في الإمارات، وتأتي في إطار جهود التعاون البحثية بين الجامعة وبرنامج التوحّد، التابع لمستشفى الجليلة التخصصي للأطفال في دبي، من برنامج التوحّد التابع لمستشفى الجليلة التخصصي للأطفال، بقيادة الأستاذ المساعد في علم الوراثة البشري في كلية الطب، الدكتور محمد الدين، حيث أجرى الفريق الطبي - الذي ضم أيضاً أربعة من طلاب كلية الطب - عملية التسلسل بجهاز يعمل بتكنولوجيا النانو.

ويعدّ اضطراب طيف التوحّد من الأمراض المرتبطة بالوراثة إلى حد كبير، وبالتالي فإن تسلسل الجينوم البشري يتيح إجراء التشخيص الدقيق لعدد مهم من حالات الإصابة بهذا الاضطراب، وقال محمد الدين: (إن

(١) خبر صحفي عن طريق دبي-وام، التاريخ: ٢٨ ديسمبر ٢٠١٨، وفي جريدة الاتحاد: alittihad.ae، عدد: ٢٧ ديسمبر ٢٠١٨.

الفريق عمل على تسجيل وقراءة تسلسل الجينوم العائد للفتى باستخدام أنظمة (ناوبوا) الذكية، التي تتميز بإعطاء نتائج تسلسل مباشرة للتحليل الكهربائي للجزيئات المفردة، حيث تجسّد هذه الأنظمة تكنولوجيا جديدة تتميز بمستويات ابتكار أعلى، مقارنة بالأنظمة الحالية، ويعود ذلك إلى سهولة نقلها وأوجه التقدم الحيوية التي توفرها، مما أسهم في وضع هذا المشروع البحثي الأول من نوعه في دولة الإمارات موضع التنفيذ).

❁ ❁ ❁

المبحث الثالث

الحكم الفقهي لمشروع الجينوم البشري

ودور وضوابط الذكاء الاصطناعي فيه

المطلب الأول: الحكم الفقهي لمشروع الجينوم البشري.

اهتم ديننا الحنيف بالعلم أعظم اهتمام، يقول الله عز وجل في أول ما نزل: ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝٢ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۝٣ ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلۡإِنسَٰنَ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ﴾ [العلق: ١-٥]، ففي هذه الآيات المحكمات أمر الله سبحانه وتعالى بالقراءة وطلب العلم، أي علم يكون له ولغيره نفع في الدين والدنيا، وقال تعالى: ﴿قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وقوله سبحانه: ﴿يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ﴾ [المجادلة: ١١]، ففي الآيات إشارة واضحة بأنّ العلماء يتميّزون بعلومهم ومعارفهم عن الذين لا يعلمون.

أما عن البصمة الوراثية فإن الرسول ﷺ هو أول من تحدث عن خصائص الحمض النووي وتأثيراتها، وذلك بما روى عن أبى هريرة رضى الله عنه: أنه أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله ولد لي غلام أسود، فقال: (هل لك من إبل؟) قال: نعم قال: ما ألوانها؟ قال حمر، قال:

هل فيها من أورق قال: نعم، قال: فأنى ذلك، قال: لعله نزعه عرق، قال فلعل ابنك هذا نزعه)[١].

ونزعة العرق المذكورة في الحديث الشريف ما هي إشارة واضحة لعلم الجينات وتأثير الحمض النووي، الذي يكشف القرابات، و هي ما يعرف عند علماء الجينات بالجينات المتنحية التي تظهر في أجيال لاحقة[٢].

ولقد اعتنى فقهاء الأمة بدراسة موضوع الجينات والعلاج الجيني منذ بداية ظهوره، ووضعوا له ضوابط وشروط، حيث إنه كأي نوع من أنواع العلاج الطبي له شروط ومحاذير وأدوات، ما كان منها حلالاً ومتوافقاً مع شروط السلامة والمقاصد الشرعية ومتماشياً مع القواعد الفقهية أجيز، وما كان منها عكس ذلك حرم ومنع.

كما دعا الإسلام إلى العلاج من المرض الذي يصيب القلب أو البدن، قال تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الإسراء: ٨٢]، وقال عليه السلام: (لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله

(١) رواه البخاري في كتاب الطلاق، باب إذا عرض بنفي الولد، برقم ٥٣٠٥.
(٢) ندا، د. عزيزة علي ندا، البصمة الوراثية وأثرها في إثبات النسب، جامعة الأزهر، كلية الدراسات الإسلامية والعربية، الإسكندرية، ص: ٣٣.

عز وجل)[١]، وقوله ﷺ: (إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء، فتداوا، ولا تتداوا بمحرم)[٢].

والعلاج لكل من أمراض القلوب والأبدان يحتاج من المعالج إلى تشخيص أو تكييف فقهي؛ لإنزال الأدوية على الأمراض، بالإضافة إلى أن العلم الطبي الحديث يفرز كل يوم عشرات القضايا الطبية المستجدة التي تحتاج إلى تكييف فقهي مثل التلقيح الاصطناعي والاستنساخ، والخارطة الوراثية للإنسان وغير ذلك[٣].

لذلك سارع الفقهاء والباحثون لوضع تكييف فقهي لمشروع الجينوم البشري، فكان من الموضوعات التي بحثها الفقهاء وعرضت على مجمع الفقه الإسلامي، المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي في دورته الحادية والعشرين، بعنوان: (الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين)[٤]، التي أقيمت في مدينة الرياض (المملكة العربية السعودية)

(١) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لكل داء دواء، (٤/ ١٧٢٩).
(٢) سنن أبي داود، كتاب الطب، باب الأدوية المكروهة، (٤/ ٧)، ابن الملقن، تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، (٢/ ٩).
(٣) شبير، د. محمد عثمان، التكييف الفقهي للوقائع المستجدة وتطبيقاته الفقهية، دار القلم دمشق، ط: ٢، ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م، ص: ٩٣-٩٥ بتصرف.
(٤) جاءت قرارات المجمع بعد الاطلاع توصيات الندوة الفقهية الطبية التي عقدها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت = حول

مـــن: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ – ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م، وأصدر بخصوصه القرار: ٢٠٣(٩/ ٢١)، ومما جاء فيه ما يأتي[١]:

وبعد اجازة القرار لمشاريع الجينوم البشرية بشكل عام، أوجب مراعاة الأحكام والضوابط الآتية:

١- يجوز استخدام الجينوم البشري أو جزء منه في المجالات النافعة؛ لما يحققـــه من مصالح جاءت الشريعة بالحث على تحصيلها كالوقاية والتداوي من الأمراض.

٢- ضرورة الحصول على إذن صحيح معتبر شرعاً من الشخص نفسه، أو وليـــه الشرعي لتحليل خريطته الجينية مع وجوب الحرص على مصلحة الشخص المعني.

موضوع: الوراثة والهندســـة الوراثية والجينوم البشري (المجين)، وذلك في مدينة جدة (المملكة العربية السعودية) في الفترة ١٣-١٥ ربيع الآخر ١٤٣٤هـ، الموافق ٢٣-٢٥ فبراير٢٠١٣م، والتي جاء انعقادها تنفيـــذا لقرار مجلس المجمع رقم: ١٩٣ (٨/ ٢٠) الصـــادر عن الـــدورة العشرين التي انعقـــدت بمدينة وهران (الجمهوريـــة الجزائرية الديمقراطية الشـــعبية) في الفترة ٢٦ من شوال إلى ٢ من ذي القعدة ١٤٣٣هـ، الموافق ١٣-١٨ سبتمبر ٢٠١٢م، وبعد استماعه للمناقشات والمداولات التي دارت حولها.

(١) سأذكر من القرار ماله علاقة مباشرة بموضوع البحث، ويمكن الاطلاع على القرار كاملًا من خلال الرابط التالي: www.iifa-aifi.org.

٣- لا يجوز إجراء أي بحث أو القيام بأي معالجة أو تشخيص يتعلق (بجينوم) شخص ما إلا بعد إجراء تقييم سابق ودقيق للأخطار والفوائد المحتملة المرتبطة بهذه الأنشطة مع الالتزام بأحكام الشريعة في هذا الشأن.

٤- لا يجوز استخدام الجينوم استخداماً ضاراً أو بأي شكل يخالف الشريعة الإسلامية.

٥- لكل شخص الحق في أن يقرر رغبته في أن يحاط علما بنتائج أي فحص وراثي أو بعواقبه.

٦- يجب أن تحاط بالسرية الكاملة كافة التشخيصات الجينية المحفوظة أو المعدة لأغراض البحث أو لأي غرض آخر، ولا تفشى إلا في الحالات المبينة في قرار المجمع ذي الرقم: ٧٩ (١٠/ ٨) بشأن السر في المهن الطبية، والقرار ذي الرقم: ١٤٢ (٨/ ١٥) حول ضمان الطبيب. وعلى الطبيب أخذ موافقة المريض بإفشاء سره إلى أسرته إذا كان مصاباً بمرض خطير، فإذا لم يوافق المريض على ذلك فعلى الطبيب محاولة إقناعه بالموافقة حرصاً على حياة الآخرين من أسرته.

٧- التأكيد على الضوابط الشرعية -الخاصة بالجينوم البشري- الواردة في توصيــة (ندوة الوراثة والهندســة الوراثية والجينــوم البشري والعلاج الجيني) التي عقدتها المنظمة الإســلامية للعلــوم الطبية بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي الدولي عام ١٤١٩هـ[١].

٨- لا يجوز أن يُعرَّضَ أي شــخص لأي شــكل من أشــكال التمييز بسبب صفاته الوراثية إذا كان الغرض النيل من حقوقه وحرياته الأساسية والمساس بكرامته.

٩- لا يجوز إجراء أبحاث سريرية (إكلينيكية) تتعلق بالجينوم البشري أو بأي من تطبيقاتها، ولاســيما في مجالات علم الأحياء (البيولوجيا) وعلم الوراثة والطــب تخالف أحــكام الشريعة الإســلامية أو لا تحترم حقوق الإنسان التي يقرها الإسلام.

العلاج الجيني:

يقصد به نقل جزء من الحمض النووي، أو نقل جين سليم، أو إحلال جين سليم محل جين مريض إلى الخلية المريضة لإعادة الوظيفة التي يقوم بها هذا الجين إلى عملها المطلوب منها.

(١) انظر: ويمكن الاطلاع على القرار كاملًا من خلال الرابط التالي: www.iifa-aifi.org.

ثم عــرج القرار للحديث عن الإرشــاد الوراثي (الإرشــاد الجيني) وضوابطه، وجاء فيه:

الإرشاد الجيني (genetic counseling) يتوخى تزويد طالبيه بالمعرفة الصحيحة، والتوقعات المحتملة ونسـبها الإحصائية، ويكون اتخاذ القرار لــذوي العلاقة فيما بينهم وبين الطبيب المعالــج، دون أي محاولة للتأثير في اتجاه معين، وأهمها:

(أ) تهيئة خدمات الإرشــاد الجيني لــلأسر أو المقبلين على الزواج على نطاق واســع، وتزويدها بالأكفاء من المختصين مــع نشر الوعي وتثقيف الجمهور بشتى الوسائل لتعم الفائدة.

(ب) أن يتم الإرشــاد الجيني حســبما جاء في الفقرة الخاصة بالمســح الوراثي الجيني الوقائي، ولا ينبغي أن تفضي نتائجه إلى إجراء إجباري.

(ج) يجب أن تحاط نتائج الإرشاد الجيني بالسرية التامة.

(د) توسيع مساحة المعرفة بالإرشاد الجيني في المعاهد الطبية والصحية والمدارس وفي وســائل الإعــلام ودور العبــادة بعد التأهيــل الكافي لمن يقومون بذلك.

(هـ) في الأسر التي تشكو من ظهور مرض وراثي في بعض أفرادها، ينبغي لها استشارة الأطباء لمعرفة مدى إمكانية انتقال المرض.

ثم وضح القرار أحكام العلاج الوراثي فجاء فيه: تختلف أحكام العلاج الوراثي على النحو الآتي:

(أ) حكم المسح الوراثي الوقائي:

يجوز إجراء هذا النوع من المسح بشرط أن تكون الوسائل المستعملة مباحة آمنة لا تضر بالإنسان، ويجوز لولي الأمر الإجبار على هذه الطريقة إذا انتشر الوباء في بلد معين أو تعرضت الدولة إلى مواد مشعة أو سامة ولها أثر على الجينات، تحقيقاً لمصلحة دفع الضرر العام، مع وجوب المحافظة على سرية نتائج هذا المسح حماية لأسرار الإنسان الخاصة، وحفاظاً على سمعته التي أمر الشارع بالمحافظة عليها، تحقيقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية ومبادئها العامة.

(ب) حكم الفحص الجيني قبل الزواج:

يجوز إجراء الفحص الجيني قبل الزواج، مع اشتراط الوسيلة المباحة الآمنة لما فيه من تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية وحماية

الأسرة من الأمراض الوراثية، ولولي الأمر الإلزام به لمصلحة معتبرة عامة.

(ج) حكم التشخيص قبل زرع النطفة:

يجوز إجراء التشخيص قبل زرع النطفة بعد الإخصاب خارج الرحم (طفل الأنابيب) شريطة اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تضمن عدم خلط العينات وصيانتها.

(د) حكم الفحص في أثناء الحمل:

لهذه الطريقة وسائل طبية متنوعة، ويمكن إجراؤها في مراحل مختلفة من الحمل، في أوله، ووسطه، وآخره.

فإذا ثبت وجود مرض وراثي جاز إجراء الإجهاض للمرأة الحامل، حسبما نص عليه قرار المجمع ذو الرقم: ٥٦ (٧/ ٦) بشأن الإجهاض.

(هـ) حكم الفحص عقب الولادة:

يجب إجراء الفحص الجيني للأطفال الحديثي الولادة للتدخل المبكر في الحالات التي ظهر إمكان علاجها.

الخلاصة:

أجاز المجمع بشكل عام مشاريع قراءة الجينوم البشري واعتبره جزء من تعرف الإنسان على نفسه، واستكشاف مكنونات خلق الله وسُننه في خلقه، وأنه متوافق مع قوله تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [فصلت: ٥٣]، من جهة، وكون قراءة الجينوم وسيلة للتعرف على بعض الأمراض الوراثية أو احتمال الإصابة بها، من جهة أخرى، لذا اعتبر القرار مشروع الجينوم البشري إضافة قيمة إلى العلوم الصحية والطبية في مسعاها للوقاية من الأمراض أو علاجها، بل عدها داخلة ضمن الفروض الكفائية في المجتمع.

ونقول، نحن مع الرأي القائل بجواز العمل على مشاريع الجينوم البشري، خاصة بعد احاطتها بجملة من الضوابط والمحاذير، حفاظاً على مقاصد الشريعة كحفظ النفس والنسل والمال من أي تطبيق جائر لهذه المشاريع قد يؤدي للإخلال بالكينونة الإنسانية المصانة.

ومشاريع الجينوم البشرية قريبة جداً من علم القيافة والفراسة [1]، وهو

(١) القيافة: من قاف بمعنى اتباع الأثر، يقال: فلان يقوف الأثر ويقتافه والقائف هو الذي يتبع الآثار ويعرفها ويعرف شبه الرجل بأبيه وأخيه، وتأتي بمعنى تتبع أثر شخص ما مثل: قافَ أثرَ الشَّخص تَبِعه أو تقوف الشُّرْطةُ أثرَ اللِّصِّ، ويقصد به متابعة أثر =

علـــم كان معروفاً في زمن الحبيب محمـــد ﷺ، ولم ينكره أو يمنعه، بل فرح عندما أعلن أشـــهر قائف وهو: مُجَزِّز المدلجـــي الكناني رضي الله عنه، وهو صحابي وقائف مشهور ببنوة أسامة من حب رسول الله ﷺ زيد بن حارثة رضي الله عنهم أجمعين[1].

وكذلك يمكننا قياس هذه المشاريع على علم فقه التوقع، وكما نعلم فإن كلا العلمين لهما من الأدوات والوسائل التي تعين ممارسهما من أداء عمله، وكلـــما ارتفعت جودة تلـــك الأدوات كلما ارتفعت نســـبة الصحة والبعد عـــن الخطأ في التوقعات التي يســـتنتجها كل من القائـــف أو فقيه التوقع، وكذلك يحتاج القائمون على دراســـة مشروع الجينوم والدراسات الوراثية إلى عـــدة أدوات تعينهم على أداء عملهم والوصول لأفضل النتائج، لذلك لا يستغرب من لجوئهم لتقنية الذكاء الاصطناعي المتطورة، وهي باختصار

= الماشي في الصحراء على الرمل حتى يعلموا أين ذهب. والشخص القائف هو الذي يعرف نسب الإنسان بفراسته ونظره إلى الأعضاء والذي يعرف الآثارَ أو هو خبير بالآثار ليستدلَّ بها على الجنايات. واصطلاحاً هي: إلحاق الأولاد بآبائهم وأقاربهم، استنادا إلى علامات وإلى شبه بينهم، والتعرف على نسب المولود بالنظر إلى أعضاء جسمهِ وأعضاء والدهِ، والقائف هو الذي يعرف النسب بفراسته ونظره إلى أعضاء المولود، وكان شائعاً في الجاهلية. انظر: مادة (قوف) لسان العرب ابن منظور، (٩/ ٢٩٣)، وتفسير الطبري، (١٥/ ١٨)، والتعريفات للجرجاني، ص: ١٧١.

(١) صحيح البخاري، كتاب الفرائض، باب القائف، رقم الحديث(٦٧٧٠).

كما ذكرنا قدرة الجهاز على القيام بعمل البشر، سواء بتدخل البشر أو بدونه، وبشكل قد يفوق جودة عملهم ودقتهم بشكل كبير وخارق للعادة، ولكن مع نسبة خطأ واردة، فهل يجوز استخدام هذه التقنية في مشاريع الجينوم البشرية؟ وما هي ضوابط هذا الاستخدام؟ هذا ما سوف نحاول الاجابة عليه في الصفحات القادمة.

المطلب الثاني: التكييف الفقهي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري.

إن مسألة استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي كأداة ووسيلة لخدمة مشروع الجينوم البشري، من المسائل والنوازل الحادثة التي لم يرد نص بها خاص من كتاب الله تعالى أو سنة النبي ﷺ، ولا إجماع على حكمها بل لم يتعرض لحكمها فقهاء الإسلام الأقدمون لعدم وقوعها في زمانهم، لذلك ولما كانت الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان؛ لقدرتها على استيعاب تجدد الحوادث وتطور العلوم واكتشاف الحقائق، والإحاطة بكل الأسقف المعرفية والاتساق مع كل الحقائق العلمية، لذلك فالبحث في حدود البيولوجيا الجزيئية، والعلاج الجيني، والعلاج بالخلايا، والخلايا الجذعية، وتجارب الاستنساخ الجيني العلاجي، والهندسة الوراثية، وجميع

إنجازات واكتشافات علوم الطب والأحياء البيولوجية، والعلوم الأساسية والتطبيقية الحديثة، المتعلقة بالإنسان في حياته وجسده وجثته، واحترام كرامته وقداسته الإنسانية، هي مسائل فقهية بالأساس، فالرأي الأخير في هذه النوازل العلمية والطبية المستجدة، هو للفقهاء لتحديد ضوابطها الشرعية وحدودها الأخلاقية.

واستخدام تقنية الذكاء الاصطناعي كأداة ووسيلة لخدمة مشروع الجينوم البشري وتحقيق أهدافه، يمكن تكييفه فقهياً بالنظر إليه من هذه الناحية، أي كأداة تساعد وتستخدم في انجاز أهم أهداف مشروع الجينوم البشري ألا وهي العلاج الجيني وقراءة الجينوم البشري.

تكييف المسألة استناداً إلى الآتي:

أولاً: القرآن الكريم:

ومنه قوله تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الإسراء: ٨٢]، فالقرآن هو الشفاء التام من جميع الأدواء القلبية والبدنية، وأدواء الدنيا والآخرة، ولفظة (شفاء) مطلقة فلا تتقيد بجانب الروح دون الجسم ولا العكس، وفي هذا ما يكفي دليلاً على جواز التداوي بجميع

القــرآن ومثله الدعــاء، والتداوي بكل ما يصلح الجســم مع مراعاة عدم تعارض وسيلة التداوي مع الشروط الشرعية.

كما ذكر القرآن العديد مما يســتحب التداوي به كالعســل، قال تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل: ٦٩]، وبيَّن أنه شفاء للناس، وعليه يمكن إضافة بعض الوسائل العلاجية، سواء أكانت أدوات أو تقنيات علاجية أثبتت فاعليتها كتقنية الذكاء الاصطناعي.

كما أكدت الآيات على ضرورة حفظ النفس كونها إحدى الضروريات فقال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وقول تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، ولذلك أمر الله تعالى رســوله الكريم ﷺ بالتداوي والعلاج؛ كونها السبيل لحفظ النفس، سواء أكان المرض شديداً أو مزمناً، ومعدياً كان أم غير معد، هنا يأتي دور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري الذي صار يســاهم بشكل كبير في تحقيق أفضل الممارسات العلاجية حتى قبل الإصابة بالمرض كما عرضنا في المباحث السابقة، ولا زالت البحوث تثبت إمكانيات كبيرة للتقنية علاجياً وتشخيصياً، فلا شــك بأن دورها في حفظ الأنفس وحمايتها من الأمراض ووقايتها منها سيكون كبيراً وملحوظاً.

ثانياً: السنة:

التداوي سنة نبوية مؤكدة، لا تناقض بينها وبين مبدأ التوكل على الله والإيمان بالقضاء والقدر، يشهد على لذلك قول الرسول ﷺ وفعله وهديه وإرشاده لأصحابه، ومعاذ الله أن يقول الرسول ﷺ أو يفعل ما يتنافى مع التوكل والإيمان بالقدر، والأحاديث الشريفة في التداوي والحضّ عليه كثيرة، كما ورد في لجوء الرسول ﷺ للعديد من السبل والوسائل للعلاج كالحجامة والكي وغيرها وحض على بعضها من باب الاستحباب لا الحصر، مما يعني أن الباب ما زال مفتوحاً أمام إدخال الوسائل الحديثة في الميدان العلاجي، كتقنية الذكاء الاصطناعي ومشروع الجينوم البشري، ما دامت تخدم نفس الهدف والمبدء، ومن تلك الأحاديث ما يأتي:

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ الله إِذَا أَوَى إِلى فِرَاشِهِ نَفَثَ في كَفَّيْهِ بِقُلْ هُوَ الله أَحَدٌ، وَبِالمعَوِّذَتَين جميعاً، ثُمَّ يَمْسَحُ بهِما وَجْهَهُ، وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ، فَلَما اشْتَكَى كَانَ يَأْمُرُني أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ)[1].

وفي الحديث دليل على جواز الاسترقاء للصحيح؛ لما عساه يخشاه من هوام الليل، وغير ذلك مما يُسترقَى له، وهو أيضاً من بابِ الدفاع، فكما يُعالَج المرض النازل بالدواء، يُعالَج أيضاً المرض الذي يخشَى منه من جهة،

(١) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب النفث في الرقية، (٥٧٤٨).

ومن جهة أخرى قد يحدث ضرراً بمن يتناول بعض التطعيمات كإصابة المتناول لها بالحمَّى، وبعض الأعراض الوقتية، فإن مثل هذا الضرر مُغتَفَر ومتجاوَز عنه في مقابل المفسدة الكبيرة التي تندفع، وقاعدة الشريعة العامة في هذا أنَّ: (أدنى المفسدَتَين يُرتكب من أجل دفع أعلاهما، إذا كان لا بد من موافقة إحداهما) [١] وذلك مطابق لدور تقنية الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري، كما تم بيانه في هذا البحث، فالهدف من المشروع هو وقاية البشرية من الأمراض الوراثية والمزمنة، ومن وسائل تحقيق هذا الهدف هو تقنية الذكاء الاصطناعي.

جواز التداوي بشكل عام وأدلته كثيرة في السنة المشرفة، ومنها ما رُوِيَ عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذ رضي الله عنها قَالَت: (كُنَّا مَعَ النَّبِيّ ﷺ نَسْقِي، وَنُداوي الجَرْحَى، وَنَرُدُّ الْقَتْلى إلى المدينة) [٢]، وجاء في حديث أسامة بن شريكٍ، قال: كنتُ عند النبيّ وجاءت الأعراب فقالوا: يا رسولَ الله، أنتداوى؟ قال: (نعم يا عباد الله، تداووا) [٣]، ولم تحدد السنة وسائل علاجية

(١) السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، الأشباه والنظائر، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، ص: ٧.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الطب، باب مداوة النساء الجرحى، (٢٨٨٢).

(٣) مسند أحمد (٤/ ٢٧٨)، سنن أبي داود: كتاب الطب (٣٨٥٥)، وأخرجه أيضا البخاري في الأدب المفرد (٢٩١)، والترمذي في الطب، (٢٠٣٨)، وابن ماجه في الطب (٣٤٣٦)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

دون أخـــرى، بل جعلت الأصل فيها الإباحـــة، وخاصة ما كان منها يحقق الهدف وهو التداوي والعلاج بأقل الضرر وبأعلى نسبة من الصواب، وهذا متحقق بشـــكل كبير في تقنيـــة الذكاء الاصطناعي المســـتخدمة في مشروع الجينوم البشري حتى الآن.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (المؤمن القوي خيروأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز) [١]، وجه الدلالة: في هذا الحديث تبيان على خيرية المؤمن القوي على المؤمن الضعيف، وهنا يتضح لنا أن طلب القوة مشروع، والفحص الوراثي يحقق الحصول على الذرية القوية من خلال الكشف عن وجود الأمراض والعلل[٢].

ثالثاً: القياس:

أجازت الشريعة تشريح جثة الميـــت لأغراض الجنائية والتعليم[٣]، كما

(١) أخرجه مســـلم في صيحه باب الأمـــر بالقوة وترك العجز والإســـتعانة بالله وتفويض المقادير لله، (٤/ ٢٠٥٢).

(٢) إياد أحمد إبراهيم، الهندســـة الوراثية بين معطيات العلـــم وضوابط الشرع، ط: ١، دار الفتح للدراسات والنشر، عمان، ٢٠٠٣، ص: ٨٤.

(٣) جراحـــة التشريح: وهي تقطيع الطبيـــب المختص لأجزاء الجثة ودراســـتها وفحصها لأهداف مشروعة، انظر: موسوعة الفقه الطبي، ص: ٨٤٥.

أجازت شق بطن الحامل الميتة، استخراج جنينها الذي رُجِيَت حياته [١]، دون تحديد للآلات المستخدمة، وهذا القياس اشتمل الأصل فيه على التصرف في جثة الميت بالشق والقطع؛ طلبًا لمصلحة الحي المتمثلة في إنقاذه من الموت، وكذلك يجوز أن نستخدم كافة الأدوات التي هي وسيلة غير محرمة في أصلها لتشريح الجينات وصولاً لتحليل مكوناتها وانقاذ اصحابها من الأمراض والأدواء، علاجاً كان أو وقاية، ومن قواعد الشرع المعروفة: (أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب)[٢].

واستخدام الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري جائز في الجملة؛ وذلك لما يترتب عليه من مصالح جمة تفوق المضار والمفاسد، تم توضيحها في المبحث السابق، والأحكام الشرعية إنما تبنى على الغالب، إذ ما من فعل إلا وتحيطه وتجتمع فيه المصالح والمفاسد، وبناء الحكم الشرعي وفق الراجح من النوعين، فليس في الكون مصلحة محضة ولا مفسدة محضة، واستدلالاً بقاعدة: (إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً

(١) الشنقيطي، محمد بن محمد المختار، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، مكتبة الصحابة، جدة، الطبعة: ٢، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م، ص: ١٧١.

(٢) السبكي، تاج الدين، الأشباه والنظائر، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية ببيروت، ١٤٢١هـ، (٢/ ٨٨).

بارتكب أخفهما)[١]، فإن مشاريع الجينوم البشرية ذات نفع عام، وتخدم مصلحة كافة أفراد المجتمع، وإن كانت تتعارض مع مصلحة قاصرة خاصة وهي: نسبة الخطأ القليلة جداً المحتملة، والتي إن حدثت فإنها ستكون بشكل فردي، فتقدم المصلحة العامة، فيجوز استعمال الذكاء الاصطناعي كوسيلة من وسائل البحث أو العلاج في مشاريع الجينوم البشرية؛ لما يقتضيه من المصلحة الراجحة، إذا كان الغالب على المريض السلامة من ذلك، وتقديم المصالح الراجحة على المفاسد المرجوحة أصل من أصول الشريعة، قال العز بن عبد السلام: (وإن كانت المصلحة أعظم من المفسدة، حَصَّلْنَا المصلحة مع التزام المفسدة[٢].

رابعاً: المعقول:

أما تكييف المسألة استدلالاً بالمعقول، فله أوجه عديدة، كالآتي:

الوجه الأول: يتمثل في أن التشخيص باستخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في مشاريع الجينوم البشري، هو سبب في تحقيق مصالح شرعية

(١) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص: ٩٦.

(٢) ابن عبد السلام، عز الدين، المعروف بالعز بن عبدالسلام، القواعد الكبرى الموسوم بقواعد الاحكام في مصالح الأنام، تحقيق نزيه حمّاد وعثمان ضميرية، دار القلم بدمشق، ٢٠٠٠م، (١/ ١٤).

راجحة ودرء مفاسد متوقعة كما تم بيانه من قبل، و ليس في هذا أي مخالفة لقضاء الله بل هو من قضائه وقدره، وهو جائز شرعاً.

و الوجه الثاني: إن اكتشاف احتمالية الإصابة بالأمراض الوراثية في أحد الزوجين والتي يمكن أن تنتقل إلى أبنائهم في المستقبل يحافظ على كيان الأسرة من خطر الفرقة لوجود مرض ما بأحد الطرفين؛حيث قال عمر بن الخطابرضي الله عنه: (أيما رجل تزوج من امرأة وبها جنون أو جذام أوبرص فمسها، فلها صداقها كاملاً، ولزوجها غرم على وليها)[1]، من ثم جاز التشخيص الوراثي للمقبلين على الزواج، والاستعانة بالذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري يهدف لنفس الهدف السابق، فيأخذ نفس الحكم كذلك.

أما الوجه الثالث، فالوسائل تأخذ حكم المقاصد والغايات، والغاية من تفعيل دور الذكاء الاصطناعي كوسيلة في مشروع الجينوم البشري والتشخيص الوراثي مشروعة، بل مقصودة للشارع، ولا يوجد دليل على حرمة هذه الوسيلة.

(١) الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي، كتاب المنتقى شرح الموطإ، مطبعة السعادة – مصر، ط: ١، ١٣٣٢ هـ ص: ٢٧٩.

و الوجــه الرابع: إن الهدف من ادخال هــذه التقنية ابعاد الضرر ودفع لــه، وهذا يوافق قاعدة: (الضرر يزال)، ويرفعه كلية ســواء أكان موجوداً أو متوقعاً.

الوجه الخامس: من يعتبر التشــخيص بهذه التقنية مكلف فهو مخطئ، ذلك أن التأكد من السلامة من الأمراض أهم بكثير من تكلفة التشخيص، كما أن هذه الأخيرة أقل بكثير من مصاريف علاج المرض الوراثي أو التشوه مستقبلاً، هذا إن وجد العلاج.

الوجه السادس: إن التشخيص الوراثي باستخدام الذكاء الاصطناعي للمقبلين على الزواج مثلاً، يحقق مصالح شرعية للفرد والأسرة والمجتمع ككل، ويدفع مشاكل نفسية و اجتماعية ومالية لا مبرر لها.

الوجه السابع: حرص الإسلام على الطب العلاجي، وأن هذا متروك لاجتهاد الناس، وليس هذا قصوراً في الدين، ولكن لحكمة عظيمة مقصودة لذاتها؛ وذلك لأن الطب العلاجي يعتمد على التشخيص والمعالجة، وأن هذا قد يتغير كل يوم باكتشــاف دواء جديد وأجهزة علمية تشخيصية جديدة، وأما الطب الوقائي فقد وضع له الإســلام أسس عريضة عامة تتناسب مع

كل زمان وكل مكان؛لأن قواعد الطب الوقائي حقائق علمية ثابتة، وأما الطب العلاجي فانه يتطور مع الزمان والمكان.

خامساً: تحقيق قاعدتي المصالح وسد الذرائع:

اعتبار الوسائل والذرائع من أهم أبواب الفقه الإسلامي؛ فالوسيلة المحرمة محرمة ولو كانت الغاية شريفة، والذريعة المحرمة تحرم الوسيلة ولو كانت وسيلة مباحة، فلا يجوز استعمال أية وسيلة محرمة في العلاج الجيني أو غيره إلا للضرورة التي تبيح المحظورات، وقد جعل ابن القيم قاعدة سد الذرائع ربع الدين والفقه الإسلامي[١].

وعن رعاية المآلات والغايات والنتائج والآثار المترتبة على العلاج قال الشاطبي: (النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً سواء كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو الإحجام إلاّ بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل، مشروعاً لمصلحة فيه تستجلب، أو مفسدة تدرأ، ولكن له

(١) قال ابن القيم: (فصار سد الذرائع المفضية الى الحرام أحد أرباع الدين) انظر، ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب أبو عبد الله، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان أبو عبيدة، دار الجوزي، الدمام- السعودية، ط: ١، ١٤٢٣هـ، (٥/ ٦٦).

مآل على خلاف ذلك، فإذا أطلق القول في الأول بالمشروعية فربما أدى استجلاب المصلحة فيه إلى مفسدة تساوى المصلحة أو تزيد عليها، فيكون هذا مانعاً من إطلاق القول بالمشروعية، وكذلك إذا أطلق القول في الثاني بعدم المشروعية ربما أدى استدفاع المفسدة إلى مفسدة تساوي أو تزيد، فلا يصح القول بعدم المشروعية)[1]، وقاعدة المآلات هي الأصل العام الذي تنبني عليها مجموعة من القواعد الأساسية.

سادساً: النظر إلى مقاصد الشريعة المعتبرة:

يُعدّ حفظ الأنساب والأنفس من المقاصد العليا للشريعة، ومجموعة الإجراءات التي تمت صياغتها في التراث الإسلامي تحقيقاً لهذا المقصد كبيرةٌ جدًا وواسعة النطاق، ويرد كثيرٌ من تفاصيلها في القرآن الكريم، ويتعلق جزءٌ من هذه الإجراءات بحفظ نسب أجيال الغد وذلك بإنجاب الأطفال في إطار علاقة زوجية شرعية بين رجل وامرأة، وليس حفظ النسب عن طريق النكاح الشرعي واجب الآباء فحسب، بل إنه كذلك حقٌ من حقوق أطفال المستقبل لا يجوز التفريط فيه، كما أن مقصد إنجاب أطفال أصحاء هو مقصد معتبر ما كان تحقيقه ممكناً، والأخذ بأسبابه ممكنة، كاستخدام تقنيات

(١) الشاطبي، الموافقات، (٥/ ١٧٧).

الذكاء الاصطناعي الدقيقة في مشاريع الجينوم البشرية، والذي سيفضي إلى تلك الحقوق والمقاصد الشرعية، فبتحديد الجينات التي تسبب الأمراض المزمنة والتي تفتك كل يوم بآلاف البشر، كالسكري والسرطانات وغيرها، سنتمكن من حماية الأجيال القادمة منها.

كما أن علاج مثل هذه الأمراض يكلف الدول والمرضى مبالغ ضخمة، وحفظ المال من مقاصد الشريعة المعتبرة كذلك، واستخدام الذكاء الاصطناعي كما اثبتت التجارب ستوفر على الدولة والقطاع الصحي مبالغ خيالية يمكن استثمارها في موارد أخرى تحقق السعادة للفرد والمجتمع.

سابعاً: قاعدة الدفع قبل الرفع(١):

إنَّ موقفَ الشريعة من التداوِي لم يكن مقتصِراً على السعيِ في رفع الداءِ بعد وقوعه، بل إنَّه تعدَّى إلى أبعدَ من ذلك على حدِّ المقولةِ مشهورة: (الوقاية خيرٌ من العلاج)، التي توافق قاعدة من القواعدِ المقرَّرة في الشريعة، تلكم

(١) قاعدة الدفع قبل الرفع: أي دفع الشيء: منع التأثير بما يوصله له لولا ذلك الدافع، والرفع: إزالة موجود. ومفاد هذه القاعدة أنّ منع تأثير الشيء قبل وجوده أقوى من رفعه بعد وجوده، وهذا أمر تكويني قد ينطبق على أحكام الشارع، فذكر الفقهاء تطبيقات لذلك، منها: وجود الماء قبل الصلاة للمتيمّم يمنع الدخول فيها، وفي أثنائها لا يبطلها حيث تسقط به، السيوطي، الأشباه والنظائر: ١٣٨.

القاعـــدة التي تنصّ على أنَّ الدفع أولى من الرّفع، بمعنى أنّ دفعَ الشيء قبل أن يقـــعَ أولى في المبادرة إلى رفع الشيء بعـــد أن يقَعَ، ويدلُّ لذلك نصوصٌ كثيرة من الســـنّة النبويّة، منها على ســـبيل المثال لا الحَـــصر قولُ النبي: (لا يورِدَنَّ ممرِضٌ عـــلى مُصحّ)[١]، ومنها ما جاءَ عند مســـلم في صحيحه من حديثِ جابر بنِ عبد الله رضي الله عنه: أنّه كان في وفدِ ثقيف رجلٌ مجذوم، فأرســـل إليه النبي: (ارجِع فقد بايعناك)[٢]، وجاء في الصّحيحين أنّ النبيَّ قال: (من تصبَّح بسبعِ تمرات عَجوة لم يضرَّه ذلك اليوم سمٌّ ولا سحر)[٣]، وقال السرخسي: (والأخذ بالاحتياط أصل في الشرع)[٤].

وجه الدلالة: في الأحاديث دلالة على مشروعية الوقاية من الأمراض بكافة الوســـائل، وإن من أهم أهداف مشـــاريع الجينـــوم البشرية معرفة الجينات المرتبطة بأمراض معينة وتحديد أماكنها في كروموســـومات الخلية قبـــل حدوثها كنوع من الوقاية من الأمراض المســـتقبلية، ولقد ســـاهمت تقنية الذكاء الاصطناعي في تحقيق هذا الهـــدف بجدارة، ومن الأمثلة على

(١) صحيح البخاري: باب الجذام، (٢١٧٧)، صحيح مسلم: كتاب السلام، (٢٢٢١).
(٢) صحيح مسلم: كتاب السلام (٢٢٣١) عن الشريد بن سويد رضي الله عنه.
(٣) صحيـــح البخاري: كتـــاب الطب (٥٧٦٨، ٥٧٦٩، ٥٧٧٩)، صحيح مســـلم: كتاب الأشربة (٢٠٤٧) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.
(٤)السرخسي، أصول السرخسي، (٢/ ٢٣).

ذلك في الدولة ماذكره معالي السركال: (ان من المشاريع الممنهجة والقائمة على الذكاء الاصطناعي، مبادرة التنبيه والتنبؤ عن مدى إمكانية الإصابة بتسمم الدم، من خلال نظام للتنبيه يعمل على جمع المعطيات المتوفرة في الملف الطبي ومتابعة نتائج الفحوصات، وتنبيه الأطباء بوجود احتمالية الإنتان الدموي ومتلازمة الاستجابة الالتهابية النظامية)وأضاف: (هذا النظام طبق في جميع المستشفيات التي تستخدم النظم المعلوماتية الذكية، وقد أدى إلى انخفاض نسبة تدهور حالات المرضى الصحية أو الوفيات بسبب تسمم الدم ومتلازمة الاستجابة الالتهابية النظامية إلى نصف ما كانت عليه سابقاً)[١].

وهذا يثبت بأن استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري قد أسهم في تحقيق هدف الوقاية الموافق للشريعة الإسلامية وقواعدها؛ التي تنزل المتوقع منزلة الواقع متى تأيد التوقع بأدلة يغلب على الظن وقوعه، والشارع يحتاط لما يكثر وقوعه احتياطه لما تحقق وقوعه[٢].

(١) تحقيق: سامي عبد الرؤوف، الجينوم الإماراتي مشروع القرن للتحول في علاج الأمراض(تنفيذ ١٠ مشاريع للذكاء الاصطناعي للارتقاء بالخدمات الطبية)، المنشور في موقع جريدة الاتحاد: www.alittihad.ae، بتاريخ: ٢٧ / ٣/ ٢٠١٨.

(٢) المتولي، أماني على، ضوابط استخدام الهندسة الوراثية والتلقيح الصناعي في الفقه والقانون، دار الكتاب الحديث، القاهرة، ٢٠١٠م، ص: ٢٠١.

ثامناً: النظر إلى فقه الأولويات[١]:

دلت الأدلة الشرعية على جواز العديد من الممارسات الطبية، حيث لا حرج على المسلم في سعيه لرفع الضرر والمفسدة عن نفسه، وذلك بالاستدلال بفقه الموازنات على مشروعية استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري والعلاج الجيني؛ حيث إن الشريعة الإسلامية جاءت لجلب المصالح ودرء المفاسد، بل أرجع الشيخ العز بن عبدالسلام الفقه كله إلى اعتبار المصالح ودرء المفاسد[٢]، فيجوز ذلك وفقاً لمقصود الشارع ومطلوبة.

وقد يقال بأن استعمال تطبيق الذكاء الاصطناعي الحديث قد يشتمل على مفاسد عديدة وأخطاء، فيجب عدم اعتبار المصالح المترتبة على فعلها، درءً للمفاسد وتقديماً لها على المصالح المتوقعة، والشريعة الإسلامية تقدم درء المفاسد على جلب المصالح في الاعتبار كما هو معلوم من قواعدها [٣]، فيمكن الاجابة عنه بالآتي:

(١) محمد، محمد على طاهر محمد، فقه الأوليات وأثره في النوازل الطبية، بحث محكم في مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، العدد ١٦، ٢٠١٥، ص: ٦، ومن: محتال، التأطير القانوني للعمل الطبي على الجينوم البشري، ص: ١٠٤-١٠٦ بتصرف.
(٢) العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، (١/ ١٤).
(٣) بكار، د. عبد الكريم، فصول في التفكير الموضوعي، (١٦٨).

أولاً: هنا تزاحمت مفسدتان:

١- مفسدة المرض ومعاناة المرضى الشديد، وخاصة مع الأمراض المستعصية أو المزمنة وآلامها، وتركه دون علاج، بات متوفراً وأسهل من سابقه.

٢- مفسدة الأخطاء التي قد تقع نتيجة استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في مشاريع الجينوم البشري، التي وصلت نسبتها إلى ضآلة شديدة، يعمل المتخصصون إلى إيصالها للصفر.

فيرتكب أخفهما بدفع أشدهما، وذلك بأن مفسدة المرض أعظم خطراً إن لم تعالج وقد تؤدي لمضاعفات وقد تؤدي إلى الموت، وهذا الدرء للمفسدة الكبيرة باحتمال الصغيرة مما قرره الله تعالى في القرآن الكريم في شأن القتال في الأشهر الحرم مبيناً أن القتال فيها أقل مفسدة من الصد عن سبيل الله وقتل المسلمين وفتنتهم في دينهم وإخراجهم من ديارهم، قال تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۗ ﴾ [البقرة: ٢١٧].

ثانياً: فقه الموازنة بين المصالح والمفاسد:

تزداد الحاجة إليه كلما زاد الغموض في معرفة العلاقة بين المصالح والمفاسد، أو بين المصالح وبعضها، وكذلك المفاسد وبعضها، إذ إن المصالح المحضة قليلة، والمفاسد المحضة قليلة، والأكثر منها اشتمل على المصالح والمفاسد[1]. قال تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

ويتضح مما سبق بما لا يدعو للشك جواز استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي كوسيلة من وسائل التشخيص والعلاج الفعالة في مشروع الجينوم البشري، شريطة الانضباط بمجموعة من الضوابط التي ستذكر في المطلب القادم.

المطلب الثالث: الضوابط الشرعية لدور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري.

ينطلق البحث من مسلمة مشروعية مشروع الجينوم البشري ابتداءً، وذلك نظراً لما تعاني منه المجتمعات العربية والإسلامية من مشكلات نتيجة انتشار بعض الاعتلالات الوراثية، وقد خلص البحث إلى تقرير

(١) السيوطي، الأشباه والنظائر، ص: ٩٧.

مجموعة من الضوابط الحاكمة لدور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري، تتلخص بالآتي[١]:

١- يجب أن يقتصر استخدام الذكاء الاصطناعي في العلاج الجيني من خلال مشروع الجينوم البشري على قدر الضرورة؛ لجدة هذه التقنية، وإن كانت النتائج تدل على دقة منقطعة النظير، ولكن للخصوصية ولدخوله في نطاق العلاج الآدمي يجب الاحتراز وعدم التوسع في استخدام أي أداة جديدة سواء الذكاء الاصطناعي أو غيرها من الوسائل الحديثة إلا بعد التأكد من نتائجها والنظر في مدى ضرورة استخدامها.

٢- يجوز استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي في مشاريع الجينوم البشرية ومسوحاتها شرط أن تكون الوسائل والتطبيقات المختارة آمنة لا تضر بالإنسان، وبهامش خطأ قليل أو معدوم.

٣- وجوب المحافظة على سرية البيانات والنتائج، تجنباً لهتك خصوصيات الأفراد وسمعتهم، وخاصة إذا كانت النتائج مبدئية أو شديدة الحساسية، وذلك من مقاصد الشريعة الإسلامية ومبادئها العامة.

٤- أن يكون المعالج ذا علم وخبرة وحذق بمهنته الطبية، وفي وقتنا الحاضر: ضرورة الحصول على الشهادة الطبية، والإذن بممارسة المهنة الطبية

(١) يمكن إضافة الضوابط التي وردت في قرار مجمع الفقه الإسلامي للتعامل مع مشروع الجينوم البشري و الواردة في هذا البحث ص: ٢٤.

من الدولة، وهو أمر معتبر أيضاً في الشرع، لقوله ﷺ: (من تطبّبَ ولم يعلم منه الطبّ فهو ضامن)[١]، ويقول الإمام ابن القيم تعليقاً على الحديث: (إن في قوله ﷺ من تطبّب ولم يقل من طبّ بتشديد الباء، لأن لفظ التفعل يدل على تكلف الشيء والدخول فيه بعسر وكلفة، وأنه ليس من أهله كتحلّم وتشّجع وتصّبر ونظائرها، ويتابع " وأنه في حالة التطبب ممن ادعى الطب فإن الحديث يوجب إيجاب الضمان على الطبيب الجاهل فاذا تعاطى علم الطب وعمله ولم يتقدم له به معرفة فقد هجم بجهله على إتلاف النفس، وأقدم بالتهور على ما لم يعلمه فيكون قد غرر بالعليل فيلزمه الضمان لذلك، وهذا إجماع من أهل العلم)[٢].

٥- ونظراً لما تقتضيه طبيعة العلاقة بين الطبيب والمريض من الناحية الأدبية والأخلاقية، لابد من الحصول على الرضا الحر والتام قبل أي ممارسة أو علاج واقع على الجينوم البشري، ويعد الرضا من أهم الشروط الواجب توافرها، وكقاعدة عامة فإن توفر هذا الشرط لا يعد دائماً مبرراً للمساس بسلامة الجسد، ولا إعفاءً للطبيب من المتابعات القضائية التي قد تطاله، إذا كان الهدف من تدخله غير علاجي أو طبي.

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الدِيّات، باب: فيمن تطبّب بغير علم، برقم: (٤٥٧٦).
(٢) ابن القيم، الطب النبوي، ص: ١٠٩.

٦- يجوز لولي الأمر الإجبار على المشاركة في مسوحات مشاريع الجينوم البشرية، وخاصة إذا انتشر وباء في بلد معين أو تعرضت الدولة إلى مواد مشعة أو سامة ولها أثر على الجينات، تحقيقاً لمصلحة دفع الضرر العام المتحقق الحصول.

٧- عدم تجاوُز الحد في استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي، وعدم التوسع فيها بشكل كبير، بل يُقتصر على الموضع الذي تدعو الحاجة إليه؛ لأن الضرورة تُقدَّر بقدرها، وغيرها من دواعي البحث والعلاج لدفع الضرورة والحاجة القويَّة، فإنه يُقتصر فيها على موضع الضرورة وحسب، قال العز بن عبد السلام: (وإذا وقف الطبيب على الداء فلا يحِلُّ له النظر بعد ذلك؛ لأنه لا حاجة إليه لذلك؛ لأن ما أُحِلَّ لضرورة أو حاجة يُقدَّر بقدرها، ويزول بزوالها)[1].

٨- أن تندرج الاختبارات الفحوصات الوراثية تحت المقاصد الشرعية وهي حفظ الدين وحفظ النفس وحفظ النسل وحفظ العقل وحفظ المال.

٩- ألا تؤدي عملية الفحص الوراثي بتقنية الذكاء الاصطناعي إلى نظرية تحسين النسل الانتقائية المحرمة، وألا تستخدم في غير الغرض المعدّة له في الأصل؛ لاعتبارها جرائم ضد البشرية ومنافاتها للكرامة الإنسانية.

(١) العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، (٢/ ١٦٥).

١٠- أن يتصف المعمل أو المختبر الذي يجري الفحوصات بتقنية الذكاء الاصطناعي بالأمانة والتجهيزات التقنية المتطورة واللازمة، كما يفضل أن يكون المعمل تحت الإشراف الحكومي مباشرة.

١١- كما يجب أن يتصف العاملون في تلك المعامل بالصدق والجدية والخبرة والكفاية العلمية والمهارة المهنية، والالتزام بالقوانين والأنظمة واللوائح والقرارات الصحية التي تصدر من السلطات المختصة.

١٢- ألا تؤدي مآلاً إلى عرقلة مشروعات الزواج وفي هذا الباب ننصح بمجانية الفحص وقلة التكاليف بوجه عام وسهولة توفير الخدمة لكافة شرائح المجتمع.

١٣- أن يكفل استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي عند اجراء الفحوصات بالدقة وعدم التعقيد وسرعة البت في إخراج النتائج والتيسير، كما يفضل وجود مستشار وراثي مؤهل علمياً وشرعياً حتى يقدم النصيحة والمشورة بأفضل الممارسات بشكل صحيح.

١٤- ضرورة تفعيل دور وزارة الصحة في هذا المجال، وذلك بأن تقوم بتحديد قائمة دقيقة للمراكز والمستشفيات التي يمكنها القيام بمثل هذه الممارسات وفقاً للشروط اللازمة لمنح تراخيص الممارسة.

١٥- تعد الممارسات الطبية والعلمية بما فيها العمليات الجراحية التجريبية وتدخل تقنيات حديثة كالذكاء الاصطناعي في زرع الأعضاء، والهندسة الوراثية والجينوم البشري أخطر ما يتعرض له الإنسان في نطاق التقدم العلمي، وعليه، فلابد من تحقق شرط الأمن الطبي من المخاطر العلاجية في الممارسة، لأن هذه الأخيرة كلما كانت أقل التزاماً بضوابط الجدية العلمية، كلما كانت أقل اتفاقاً مع الأخلاق والآداب من جهة، وبالتالي فهي تشكل خرقاً للالتزام القانوني والشرعي من جهة أخرى، إذن، فالأمن الطبي يعد من الشروط الواجب توافرها في الممارسات الطبية على الجينوم البشري[1].

❁ ❁ ❁

(١) مفهوم الأمن الطبي: الأمن الطبي يعني أمن الشخص ضد الأخطار العلاجية أياً كانت طبيعتها، والخاصة باختيارالعلاج واختيار نمط العزل، أوتشخيص المرض أو الرعاية، ويقع على الباحثين والأطباء واجب قانوني يترتب على الإخلال به مسؤولية مباشرة، يتمثل في الحيطة والحذر والذي يتجسد في قاعدة التوازن المسبق على التدخل بين المخاطر والمزايا، خاصة متى كان التدخل يشكل خطورة على الشخص المعني، وحيثما ترتبط هذه المخاطر بطبيعة التدخل الخاصة كحالات التدخل في الجينوم البشري، أو بطابع التدخل التجريبي. انظر: Christie، Towards an International Framework for the Development of Life Sciences، Gazette de، Palace، July 16، 1996، p. 41 and s. (كريستي، نحو إطار دولي لتطوير علوم الحياة، جريدة ديقصر، ١٦ يوليو ١٩٩٦، ص: ٤١).

الخاتمة

قد خَلصتُ في هذه الدراسة البحث الموسوم بـ(الذكاء الاصطناعي ودوره في مشروع الجينوم البشري الإماراتي - دراسة في ضوء الفقه الإسلامي) إلى عدة نتائج أهمها:

١- أثبتت الدراسات والتطبيقات أهمية تقنية الذكاء الاصطناعي في العديد من المجالات العسكرية والصناعية والاقتصادية والتقنية والتطبيقات والتعليمية، كما دخلت هذه التقنية بقوة في مجال الخدمات الطبية، حيث أسهمت بالكثير من الانجازات في هذا المجال.

٢- مشروع الجينوم البشري مشروع علمي دولي، من أعظم المشاريع البيولوجية، يتستهدف تحليل الإرث البشري بشكل جزئي، بالإضافة لباقة من الأهداف العظيمة التي ستحقق ثورة تاريخية في القطاع الصحي.

٣- تعتبر دولة الإمارات من الدول الرائدة في الشرق الأوسط التي التفتت لأهمية مشروع الجينوم البشري، فقدمت الدعم للأبحاث والدراسات، وأنجزت خطوات واسعة وانجازات باهرة في هذا المجال.

٤- للذكاء الاصطناعي دور كبيرفي مشروع الجينوم البشري الإماراتي تشهد له النتائج العملية والطبية.

٥- لا يتعارض الفقه الإسلامي من حيث الكل مع الانجازات التقنية الحديثة ذات النتائج الإيجابية على الفرد والمجتمع، والتي أثبتت الدراسات المتخصصة والتجارب العملية فوائدها، ولكن يبقى للفقه الإسلامي كلمته وضوابطه في كافة تلك الاكتشافات والابتكارات التقنية التي يجب أن تبحث وتأخذ بعين الاعتبار.

٦- حاولنا وضع أهم الضوابط التي يجب أن تنضبط بها مشاريع الجينوم البشري، وضوابط دور الذكاء الاصطناعي في تلك المشاريع، يمكن أن يستهدي بها المشرع الجنائي عند تصديه لتبني سياسة جنائية حكيمة في تقنين هذه الثورة التقنية والبيولجية.

التوصيات:

١- المسارعة وتوسيع الخطى لوضع قانون إماراتي ينظم عمل مراكز الأبحاث الجينومية على مستوى الدولة، وتشريع قوانين تسن خصيصاً لتقنين استخدام الذكاء الاصطناعي في هذا المجال، لتأطير المسألة حسب المخرجات الشرعية والقانونية.

٢- ضرورة توعية أفراد المجتمع بالأمراض الوراثية وبمشاريع الجينوم البشرية وأهدافها ومحاذيرها القانونية والشرعية من جهة، والعمل

على تأطيرهـــا وتقنينها بأسرع وقت ممكن، خاصة مع دخول أدوات حديثة سريعة التطور بشكل مذهل كالذكاء الاصطناعي وتقنية النيوم وغيرها من الوسائل الحديثة.

٣- يجب أن يتولى تقديم الإرشـــاد الجيني في مراكـــز البحوث الجينية الطبيـــب المتخصص؛ كونها مـــن المهام الخطيرة الأثـــر، والتسرع في تقديم هذا النوع من الإرشـــاد لا تحمد عقباها، وقد تكلف الجهة الطبية والأفراد الشيء الكثير.

٤- تشجيع إجراء الاختبار الوراثي قبل الزواج وذلك من خلال نشر الوعي عن طريق وسائل الإعلام المختلفة والندوات والمساجد والمدارس.

٥- لا بد من متابعة المجامع الفقهية والباحثين وفقهاء الشريعة والقانون لكافة المستجدات في مجال مشاريع الجينوم البشرية والهندسة الوراثية؛ ذات النمو المتسارع، وتحديد الضوابط الشرعية والقانونية لهذا المجال، والعاملين فيه، من أفراد ومراكز طبية أو بحثية.

هـــذا، والله أعلـــم، وصـــلى الله وســـلم عـــلى نبينـــا محمد وعـــلى آله وصحبه أجمعين.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

القرآن الكريم.

📖 البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل: (ت ٢٥٦ هـ)، صحيح البخاري، المطبعة السلفية، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.

📖 الجرجاني: التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. ثالثة، ١٩٩٤م.

📖 الجمل عبد الباسط، الخريطة الجينية وتأثيرها في مستقبل البشرية، ط ١، العلم للجميع للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٣ م.

📖 حتحوت، حسان، قراءة الجينوم البشري، بحث مطبوع ضمن أبحاث ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني- رؤية إسلامية: المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، المنعقدة في الكويت، ١٣/ ١٠/ ١٩٩٨م.

📖 أبوداود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، ضبط وتعليق: محمد محيي الدين عبدالحميد.

📖 رزق، هاني خليل، الجينوم البشري وأخلاقياته: جينات النوع البشري وجينات الفرد البشري، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٧م.بيروت، ط٤، ٢٠٠٢م.

السبكي، تاج الدين، الأشباه والنظائر، تحقيق عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية ببيروت، ١٤٢١هـ.

السيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، الأشباه والنظائر، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: ١، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.

الشاطبي، أبو إسحاق، إبراهيم بن موسى اللخمي، الموافقات في أصول الشريعة، شرح الشيخ عبدالله دراز، المكتبة التجارية بمصر- ط: ٢، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.

آل شافع، مريع بن عبد الله بن سعيد آل جار الله، خريطة الجينوم البشري والإثبات الجنائي (دراسة تأصيلية تطبيقية)، ماجستير قسم العدالة الجنائية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ٢٠٠٧م.

شبير، د. محمد عثمان، التكييف الفقهي للوقائع المستجدة وتطبيقاته الفقهية، دار القلم دمشق، ط: ٢، ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م.

شمس الدين، أشرف توفيق، الجينات الوراثية والحماية الجنائية للحق في الخصوصية، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦.

الشنقيطي، محمد بن محمد المختار، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، مكتبة الصحابة، جدة، الطبعة: ٢، ١٩٩٤م.

📖 ابن عبدالسلام، عز الدين، المعروف بالعز بن عبدالسلام، القواعد الكبرى الموسوم بقواعد الاحكام في مصالح الأنام، تحقيق نزيه حمّاد وعثمان ضميرية، دار القلم بدمشق، ٢٠٠٠م.

📖 بن عبدالنور، د. عادل عبدالنور، مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي، إصدار مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، ٢٠٠٥م

📖 العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، المكتبة السلفية، دمشق، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.

📖 العبيدي، إياد محمد علي، الهندسة الوراثية المتقدمة، الأسس والتطبيقات، دار المسيرة للنشر والتوزيع، بيروت، ط: ١، ٢٠٠١م.

📖 ابن فارس، أبو الحسين، أحمد، معجم مقاييس اللغة، ط: بدون، ٦م، تحقيق وضبط: عبد السلام هارون، بيروت، دار الفكر، ١٣٩٩هـ -١٩٧٩م.

📖 الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب: القاموس المحيط، بيروت: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط: ٧، ٢٠٠٣م.

📖 آل قاسم، فهد، مدخل إلى علم الذكاء الاصطناعي، المنشور على موقع: intelligence_artificial، نقلاً عن موقع: www.myreaders.info.

📖 ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب أبو عبد الله، إعلام

الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان أبو عبيدة، دار الجوزي، الدمام- السعودية، ط: ١، ١٤٢٣هـ.

📖 ماجد، أحمد، الذكاء الاصطناعي بدولة الإمارات العربية المتحدة، من اصدارات وزارة الاقتصاد بدولة الإمارات، ٢٠١٨م.

📖 محتال آمنة، التأطير القانوني للعمل الطبي على الجينوم البشري، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، ٢٠١١م.

📖 مرحبا، إسماعيل، البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية، دار ابن الجوزي، القاهرة، ٢٠٠٩م.

📖 مسلم، بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، دار المعرفة، بيروت، ط: ١، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م.

📖 المناوي، عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعريفات، تحقيق: عبد الحميد صالح حمدان، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.

📖 ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظورالأفريقي المصري: لسان العرب، ط: الأولى، بيروت، دار صادر.

📖 ندا، د. عزيزة علي ندا، البصمة الوراثية وأثرها في إثبات النسب، جامعة الأزهر، كلية الدراسات الإسلامية والعربية، الإسكندرية- مصر.

البحوث المحكمة والرسائل الجامعية:

- بحث: الذكاء الاصطناعي و تقنيات المعلومات، الصادر عن: الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي (ABAHE) والمنشور في موقع الأكاديمية: www.abahe.co.uk.

- بحث مترجم بعنوان: ما هو الذكاء الاصطناعي، جون مكارثي، جامعة ستاندفور، ١٢/ نوفمبر / ٢٠٠٧، ويمكن الاطلاع على البحث كاملاً تحت عنوان: (WHAT IS ARTIFICIAL INTELLIGENCE?)

- محاضرة: الذكاء الاصطناعي والنظم الخبيرة، عدي عني عبود الأسدي، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بابل، ١/ ١/ ٢٠١٩م.

- بحث: سلسلة تاريخ علم الحمض النووي والبصمة الوراثية، إعداد: عبيد الله المغربي، موقع النسابون العرب، أكبر موقع متخصص في الأنساب، www.alnssabon.com.

- بحث: علم الجينوم في منطقة الخليج: إدارة النتائج العرَضية من منظور الأخلاق الإسلامية، إعداد: محمد غالي و مجموعة من المؤلفين، والذي نشره مركز دراسات التشريع الإسلامي والأخلاق، www.wish.org.qa.

- بحث: قضايا فقهية في نقل الأعضاء البشرية، عارف علي عارف، سلسة بحوث فقهية معاصرة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي.

- بحث: فقه الأوليات وأثره في النوازل الطبية، محمد على طاهر محمد، بحث محكم في مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، العدد ١٦، ٢٠١٥م.

مقالات إلكترونية:

- مقالة: ما هو الذكاء الاصطناعي(AI)؟ وماهي تطبيقاته ومخاطره؟ المنشور على موقع: www.annajah.net، بتاريخ: ٢٧يوليو٢٠١٩م، والمأخوذ من مقال بعنوان: Artificial Intelligence، للمؤلفة: Margaret Rouse، المنشور في موقع: searchhrsoftware.techtarget.com، بتاريخ: أغسطس ٢٠١٨م.

- مقالة: محمد نور، ما هو الذكاء الاصطناعي، المنشوربموقع: www.alrab٧on.com، بتاريخ: ١٤يونيو ٢٠١٩م.

- مقالة علمية بعنوان كيف سيغير الذكاء الاصطناعي من مستقبل البشر؟ المنشور في موقع: com.www.youm٧، بتاريخ: ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨.

- مقالة: الجانب المظلم لاستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي طبياً، لخالد ممدوح، المنشور على موقع: al-ain.com، بتاريخ: ٢٠١٩/ ٣/ ٢٥.

- مقال: التطورات التكنولوجية في الذكاء الاصطناعي بين مآلات الحاضر و مخاوف المستقبل، الفكي، د. معاوية يحيى، جامعة الملك فيصل، السعودية، ٢٠١٨م.

- مقال علمي بعنوان: كيف يمكن للذكاء الاصطناعي المساعدة على إنتاج أدوية أفضل وبشكل أسرع منشور في موقع: www.nok6a.net: ١٠ فبراير، ٢٠١٦م.

- مقال: كيف سيغير الذكاء الاصطناعي من مستقبل البشر؟، المنشور على موقع: www.youm7.com، بتاريخ: الإثنين، ٢٦ نوفمبر ٢٠١٨م.

- مقال: الذكاء الصناعي يغزو عالم الطب، نازي، جمال، المنشور على موقع: www.alarabiya.net، بتاريخ: ٢ جمادي الثاني ١٤٣٩ هـ -١٨ فبراير ٢٠١٨م.

- مقال: مشروع الجينوم البشري، أعظم خطوة في تاريخ العلم لفهم الإنسان وتركيبته البيولوجيّة، مقال منشور على موقع: ibelieveinsci.com، بتاريخ: ١ أبريل ٢٠١٣م.

- مقال: مشروع الجينوم البشري السعودي يكشف عن ٥ آلاف مرض، ويقلل تكلفة العلاج بنسبة ٦٠٪)، المنشور على موقع: rotana.net، بتاريخ: ٢٢/ ١١/ ٢٠١٨م.

- مقالة: غادة المطيري، الحمض النووي الوراثي المصمم، المنشور في موقع: www.independentarabia.com، بتاريخ: الثلاثاء ١٦ أبريل ٢٠١٩.

- مقالة: إبراهيم، د. عبد الوهاب عبد المقصود، أعظم الخرائط (الجينوم البشري)، قسم العلوم بالكلية المعلمين بأبها، شعبة الأحياء، المنشور في موقع: www.tarbyatona.net، 13/ صفر/ ١٤٣٥هـ.

- مقالة: التبرع بالأعضاء التناسلية حرام شرعاً، المنشور في موقع: www.radiosawa.com، في: ٣/ ١٢/ ١٤.

- مقال علمي منشور بعنوان: كيف يمكن للذكاء الصناعي ان يساعدنا في فك شفرة المناعة البشرية، للكاتب: WAYNE C. KOFF، نيويورك، ٢٨/ مايو/ ٢٠١٩م.

تحقيقات صحفية:

- تغطية صحفية لمشاركة وزارة الصحة في بمعرض ومؤتمر الصحة العربي ٢٠١٧، جريدة الإمارات اليوم، www.emaratalyoum.com، بتاريخ: ٣٠ يناير ٢٠١٧م.

- تحقيق صحفي في جريدة الاتحاد الرسمية: (تشكيل لجنة وطنية للإشراف على مشروع إنجاز الجينوم البشري الإماراتي بحلول ٢٠٢٠)، على موقع: www.alittihad.ae، بتاريخ: ١٧ مايو ٢٠١٦م.

- تغطية صحفية لمشاركة وزارة الصحة في بمعرض ومؤتمر الصحة العربي ٢٠١٧، جريدة الإمارات اليوم، www.emaratalyoum.com، بتاريخ: ٣٠ يناير ٢٠١٧م.

- مقال: (إنجاز مشروع الجينوم البشري الإماراتي بحلول ٢٠٢١)، جريدة البيان: www.albayan.ae، بتاريخ: / ٣/ ٢٠١٩م.

- خبر صحفي بعنوان: مشروع «هيئة الصحة» يرفع مستوى الكوادر واستشراف صحة الإنسان، البشري لسكان دبي، المنشور على موقع: www.albayan.ae، عدد: ١٤ يوليو ٢٠١٩م.

- عبد الرؤوف، سامي، نستكشف الأمراض الوراثية بالذكاء الاصطناعي، جريدة الاتحاد، عدد: ١٤/ ١/ ٢٠١٩.

- خبر صحفي بعنوان: (إنجاز مشروع الجينوم البشري الإماراتي بحلول ٢٠٢١)، جريدة البيان عدد: ٠٥ مارس ٢٠١٩م.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

ملخص البحث ٧

المقدمة ٩

المبحث الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي وأهدافه وأهميته في المجال الطبي ١٩

المطلب الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي وأهدافه ١٩

المطلب الثاني: أهداف تقنية الذكاء الاصطناعي وسماته ٢٦

المطلب الثالث: أهمية تقنية الذكاء الاصطناعي ودورها في المجال الطبي ٣٠

دور الذكاء الاصطناعي في المجال الطبي ٣٢

الذكاء الاصطناعي في مقابل الأطباء البشريين ٣٦

الرعاية الصحية النفسية مع لمسة إنسانية ٣٧

المبحث الثاني: مشروع الجينوم البشري وأهميته ودور الذكاء الاصطناعي فيه (مشروع الجينوم الإماراتي أنموذجاً) ٣٩

تمهيد: مفهوم مشاريع الجينوم البشرية ٣٩

المطلب الأول: أهداف مشاريع الجينوم البشرية ومحاذيرها ٥١

المطلب الثاني: مشروع الجينوم البشري الإماراتي وآفاقه المستقبلية ٥٨

المطلب الثالث: دور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم الإماراتي... ٦٨

أولاً: دور الذكاء الاصطناعي في خدمة بحوث الجينوم البشري بشكل عام ٦٨

ثانياً: دور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم الإماراتي ٧٢

الإنجازات الإماراتية في مجال تفعيل تقنية الذكاء الاصطناعي البحوث الوراثية والجينومية ٧٥

المبحث الثالث: الحكم الفقهي لمشروع الجينوم البشري ودور وضوابط الذكاء الاصطناعي فيه ٧٩

المطلب الأول: الحكم الفقهي لمشروع الجينوم البشري ٧٩

المطلب الثاني: التكييف الفقهي لاستخدام الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري ٩٠

المطلب الثالث: الضوابط الشرعية لدور الذكاء الاصطناعي في مشروع الجينوم البشري ١٠٧

الخاتمة ١١٣

قائمة المصادر ١١٦

قائمة المحتويات ١٢٥

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الجينوم البشري
مستجداته، وأحكامه، وضوابطه

إعداد

د. علي بن محمد العيدروس

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

الجينوم البشري
مستجداته، وأحكامه، وضوابطه

إعداد

د. علي بن محمد العيدروس

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد سيد الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد: فقد خلق الله تعالى الإنسان في أحسن تقويم، قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤].

وأبدع صنعه وجعله آيات تستحق التأمل والتفكر للموقنين، قال تعالى ﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ ءَايَٰتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات:٢٠-٢١]. وامتن على عباده بخلق الزوجين الذكر والأنثى، وما فيهما من بديع الخلقة والنشأة، قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ ﴿٤٥﴾ مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَىٰ﴾ [النجم: ٤٥-٤٦].

وقد خلق الله تعالى الإنسان بنظام دقيق من الموروثات الجينية المسؤولة عن تكوين الأنسجة والصفات التي يحملها الإنسان حيث يحتوي

الكروموسوم على شريط مزدوج من الحمض النووي، وكل شريط منهما مؤلف من مجموعة من الوحدات تسمى بالقاعدة النيتروجينية، وهذه القاعدة تقسم إلى أجزاء ووحدات يطلق عليها اسم المورث (الجينوم)، وكل مورث يعطي تعليمات لصناعة نوع من البروتينات التي تتخلق منها أنسجة الجسم والأنزيمات المطلوبة لوظائف الجسم الحيوية.

وفي العهد القريب كانت دراسة الأمراض الوراثية والتشوهات الخَلْقيَة عبارة عن دراسة لأعداد الكروموسومات، حيث وضعوا لكل كروموسوم عدداً، واكتشفوا أن كل مرض يرتبط بذلك العدد.

وفي الفترة الأخيرة اهتم العلماء بدراسة الموروثات (الجينات البشرية) بعد دراسة تركيبة الكروموسوم، والحمض النووي (DNA)، وتركيبة القواعد النيتروجينية، وقد أدت تلك الدراسات لمعرفة أسباب كثير من الأمراض التي لم يتم الكشف عنها سابقاً، وتهدف دراسة فحص الجينوم البشري لمنع الأمراض الوراثية، ووضع خطة مستقبلية لها، وغيرها.

ولدراسة التقدم الحاصل في هذه العلوم وما يتعلق بها في المنظور الشرعي، اختار مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته الرابعة والعشرين

موضوعا لبحثها وتأصيلها بغية الخروج بقرارات وتوصيات تكون خلاصة لما توصلت له البحوث والنقاشات حولها، فكان عنوان المؤتمر: (التحديات المستقبلية للثورة الصناعية من منظور إسلامي).

وقد شاركت ببحث موجز، ضمن المحور الرابع من محاور المؤتمر، وعنوان البحث: (الجينوم البشري - مستجداته، وأحكامه، وضوابطه).

والبحث يتضمن تأصيل الموضوع ومسائله وتكييفها الشرعي، وذكر أقوال العلماء فيها، وتوجيهها ومناقشتها، وبيان ما سبق فيها من قرارات من المجمع والندوات الفقهية والطبية بشأنها.

ويشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، وخمسة مباحث، وخاتمة، كالآتي:

المقدمة: وفيها سبب الكتابة في هذا الموضوع والتعريف به وذكر خطة البحث.

التمهيد: في التعريف بأهم مصطلحات البحث.

المبحث الأول: في التعريف بالجينوم البشري وأهميته ومراحل تطوره.

المبحث الثاني: في بيان منافع العلاج الجيني ومضاره.

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: في بيان منافع العلاج الجيني.

المطلب الثاني: سلبيات العلاج الجيني وأخطاره.

المبحث الثالث: ضوابط العلاج الجيني.

المبحث الرابع: أهم المستجدات المتعلقة بالجينوم البشري والتكييف الشرعي لها.

ويشتمل على ستة مطالب، لكل مسألة مطلب كما يلي:

المطلب الأول: حكم العلاج الجيني.

المطلب الثاني: حكم الاستنساخ الجيني.

المطلب الثالث: حكم فحص الجينوم البشري في الفقه الإسلامي.

المطلب الرابع: في التحكم في جنس الجنين.

المطلب الخامس: حكم إثبات النسب بالبصمة الوراثية في الفقه الإسلامي.

المطلب السادس: حكم إثبات الجنايات بالبصمة الوراثية في الفقه الإسلامي.

الخاتمة: وفيها ذكر أهم نتائج وتوصيات البحث.

ثم صيغة مشروع قرار في موضوع الجينوم البشري والعلاج الجيني

ثم الفهارس: ويشتمل على فهرس المراجع، وفهرس الموضوعات.

واللهَ تعالى أسأَلُ أن ينفع بهذا البحث، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

❁ ❁ ❁

تمهيد

في التعريف بمصطلحات البحث

الخلية الجسدية:

يتكون الجسم البشري كله من وحدات متمايزة تدعى بالخلايا كما يتكون البناء من قطع من الحجارة أو الطوب. وتحتوي كل خلية في داخلها على نواة هي سرّ النشاط الحياتي للخلية. ويحيط بالنواة غشاء نووي، وكذلك فإن النواة تحتوي بداخلها على شبكة ملونة تتكون من (٤٦) شريطاً تلتقط بمجموعها الصبغة القاتمة، ولهذا تسمى بالأجسام الصبغية أو (الصبغيات Chromosomes).

أما باقي مساحة الخلية فيما بين النواة وبين غلاف الخلية فمليءٌ بسائل يعرف بالسائل الخلوي (الهيولى) أو السيتوبلاسما Cytoplasma.

والأجسام الصبغية الـ (٤٦) هي حوامل الصفات الوراثية على هيئة وحدات من حمض خاص يسمى بالحمض النووي Nucleic Acid. وتسمى هذه الوحدات باسم المورّثات أو الجينات Genes، وهي مرتبة ترتيباً خاصاً، فكأنها حروف تؤلف كلمات، وهذه تؤلف رسالة عامة تقرر

الصفات الوراثية للجنس البشري عامة. والصفات الوراثية لفرد بذاته لا يطابقها مثيلٌ بين الناس على مدى الزمان والمكان.

والحقيبة الوراثية للإنسان تحوي ما لا يقلّ عن (١٠٠) ألف مورثة كلٌ منها متخصص بوظيفة معينة، فهذه تحدد لون العيون، وتلك طول القامة، وأخرى شكل الأنف.... وهكذا[١].

الحمض النووي (Deoxyribo Nucleic Acid) (DNA):

هو حلزون مزدوج (شريطان مزدوجان) مكون من مجموعات من النيوكليوتيدات، هذان الشريطان مكونان من الفوسفات والسكر وينظمان لبعضهما البعض بارتباط أزواج معينة من القواعد النيتروجينية بواسطة الروابط الهيدروجينية، وهو المسؤول عن التحكم في وراثة الخلية إذ تصطف عليه الجينات الوراثية[٢].

المادة الوراثية (المورث ـ الجين) (Gene):

هي سلسلة من النيوكليوتيدات (Nucleoid) للحمض النووي منقوص الأكسجين، التي تعد بمثابة الحروف الأساسية التي تكتب

(١) انظر: الاستنساخ البشري بين الثورة العلمية والضوابط الأخلاقية والفقهية (ص: ٣).
(٢) معجم تذكرة الطبي، ص٢٥١.

بواسطتها الجينات، فهي تنقل أوصاف الطفل من والديه، وتقوم باستبدال الإشارات بين خلايا الجسم، كما أن لها دوراً هاماً في عمليات التمثيل الغذائي وهو جزء من الحمض النووي DNA أو الكروموسوم يوجد على مكان معين من الصبغة، يحتوي على ترتيب معين من الأحماض الأمينية التي تحمل الشفرة الخاصة بتصنيع البروتينات، وهذه البروتينات هي التي تتحكم في صفات الكائن الحي وأنشطة خلاياه الكيميائية وبالتالي إظهار الصفة الوراثية [١].

الكروموسومات (الصبغة الوراثية) (Chromosome):

هي الحاملات الطبيعية للمعلومات الوراثية في الكائنات مميزة النوى، وبدائية النوى، وهي عبارة عن عصيات صغيرة داخل نواة الخلية، تحمل في داخلها تفاصيل كاملة لخلق الإنسان، حيث يحمل كل شخص ٤٦ كروموسوما تكون على شكل أزواج، هذه الأزواج مرقمة من ١ إلى ٢٢، أما الزوج الأخير فيسمى الزوج المحدد للجنس، وأن كل إنسان يرث نصف عدد الكروموسومات من أمه والنصف الآخر من أبيه [٢].

(١) معجم تذكرة الطبي، ص٣٥٢.
(٢) المرجع السابق، ص١٦٤.

الجينوم البشري (الجين / المجين البشري) (Human Genome):

هو مصطلح جديد في علم الوراثة يجمع بين جزئي كلمتين إنجليزيتين، تجمع بين الأحرف الثلاثة الأولى لكلمة (gene) التي تعني المورث (الجين)، والأحرف الثلاثة الأخيرة من كلمة (chromosome) التي تعني الصبغيات [١].

وقد عبر عنه العلماء المعاصرين بأنه: «الحقيبة الوراثية البشرية داخل نواة الخلية البشرية التي تعطي جميع الصفات والخصائص الجسمية والنفسية»[٢]، وهو «الهوية الحقيقية للإنسان، أو المميزات لكل شخص كالبصمات»[٣]، وبلفظ أدق وأشمل هو «الوحدات الافتراضية الأساسية للوراثة التي تنتقل من الأصول إلى الفروع، إذ يُشبّه الجين بالذرة، فكما أن الذرة هي الوحدة الأساسية المكونة للمادة عند الكيميائيين فكذلك الجين هو الوحدة الأساسية للوراثة»[٤].

(١) الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري الجيني من منظور إسلامي، محمد جبر الألفي، ص٦.
(٢) الجينوم البشري - كتاب الحياة، د. صالح عبدالعزيز الكريم، ص ١٠.
(٣) الأحكام الشرعية والضوابط الأخلاقية للجينوم البشري، د. نور الدين الخادمي، (ص٦-٧).
(٤) أحكام الهندسة الوراثية، د. سعيد بن عبدالعزيز الشويرخ، (ص٥٥- ٥٦).

ويطلق على الجينوم البشري الخريطة الجينية للإنسان، خريطة الشريط الوراثي، الحقيبة الوراثية، ومنها ما استخدم للدلالة على الجينوم البشري لكن في إطار محدود كالرصيد الوراثي، المحتوى الوراثي، كتاب الحياة، سر الحياة، الملف الجيني الإنساني، الشفرة الوراثية البشرية[١].

فحص الجينوم البشري (Human Genetic Test):

المراد به قراءة تركيب (محتوى) المادة الوراثية لبعض الجينات لمعرفة اعتلالها وسلامتها [٢] بدراسة الحمض النووي؛ لمعرفة ما تحمله من تغيرات.

وتكون الدراسة لبعض الجينات وليس جميعها؛ لأن الأمراض الوراثية كثيرة جداً مما يصعب فحصها جميعها. وفحص الجينوم البشري يكشف عن حاملي المورثات المعتلة، وهذا من شأنه تقليل الزواج فيما بينهم، والمحافظة على سلامة النسل من الأمراض الوراثية.

(١) الجينوم البشري وحكمه الشرعي، د. نور الدين الخادمي،(ص٢٢).
(٢) أحكام الهندسة الوراثية، سعيد بن عبدالعزيز الشويرخ، (ص٨٩-٩٠)، والجينوم البشري وأحكامه في الفقه الإسلامي رؤية مقاصدية، حسن ويشو، (ص٢٨).

الاستنساخ:

عرفه بعضهم بأنه: «تكون كائن حي كنسخة مطابقة تماماً، من حيث الخصائص الوراثية، والفيزيولوجية، والشكلية، لكائن حي أخر»[١].

والمصطلح البيولوجي للاستنساخ هو التنسيل، الذي يعني بالانجليزية (Cloning)، وبالفرنسية (Clonag)، وأما الاستنساخ فهو يعني بالإنجليزية (Transcription) إلا أنه شاع إطلاق لفظة الاستنساخ على التكاثر اللاجنسي، بدلاً من التنسيل [٢].

❁ ❁ ❁

(١) الاستنساخ جدل العلم والدين والأخلاق، د. هاني رزق: ص٢٠.
(٢) انظر: الاستنساخ في نظر الإسلام، د. عبد الفتاح محمود إدريس (ص: ٣).

المبحث الأول

في التعريف بالجينوم البشري وأهميته ومراحل تطوره

أشار أحد مكتشفي بُنية الـ (DNA) وهو (جيمس واطسون) إلى أنه منذ سنة ١٩٤٤م ظهرت المؤشرات القاطعة التي تظهر أن (DNA) هو الجهاز الجيني الذي يحمل مخطط الحياة العضوية كاملة، لكن لم تكن لأحدٍ الإجابة عن سؤال: كيف يمكن لهذه المعلومة كلها أن تكون مخزنة في مركب كيميائي؟ (أي في سلسلة وحدات كيميائية مرتبطة ببعضها البعض)، لم يعلم أحد كيف يمكن للمعلومة أن تنتقل إلى الأحفاد عندما تنقسم الخلايا، وبهذا بدأت مرحلة البحث في قراءة فيزيائية وكيميائية للترميز الجيني الذي يختزل تصميم الكائن البشري في سلسلة طويلة من القواعد التي يؤدي التبادل الوظيفي فيما بينها إلى خلق الصفات والخصائص الخلقية وحتى النفسية والسلوكية، حيث إن المعلومة الوراثية التي انتقلت إلينا بواسطة آبائنا يتم تخزينها في جزيئات (DNA)، وفي عمل الكروموسومات التي يتم استقبالها من أبوينا، فإن هذه المعلومة مشفرة بمعدل ٣.٥ مليار من الأزواج القاعدية لـ (DNA)، ويمكن اعتبار هذه المعلومة كمجموع التعليمات الخاصة بتصنيع الكائن البشري، وهذا ما يفسر الطبيعة الفيزيائية - الكيميائية

للجينات وطريقة تخزينها للمعلومة الوراثية ضمن مرحلة مهمة من مراحل تطور البيولوجيا الجزئية [١].

وقد مكّنت عملية السلسلة الكاملة للجينوم البشري من وضعه على عتبة مشروع أكثر تطوراً في مدخل القرن الواحد والعشرين، فيما يسمى (عصر ما بعد الجينوم)، حيث أمكننا التمييز بين مرحلتين من مشروع الجينوم البشري:

أ- المرحلة الجينومية:

وهي المرحلة التي بدأت سنوات ١٩٨٠م واكتملت في نهاية سنوات ١٩٩٠م، ولقد مرت المرحلة الجينومية بطورين: الأول هو تحديد سلسلة (DNA) كاملة والتي تشكل التراث الجيني للكائن البشري، أما الطور الثاني فهو التعرف على أجزاء سلسلة (DNA) التي توافق الجينات (لأن الجزء الأكبر من سلسلة (DNA) الكاملة للجينوم البشري لا يحتوي على جينات، فهي مبعثرة على طول سلسلة (DNA) كاملة، ولا تحتل إلا ٣٪ من قواعد (DNA) فتكون مهمة علماء البيولوجيا الجزيئية في البحث عبر

(١) ينظر: الجينوم والحياة: تمديد الحياة وأثره الأخلاقي على المجتمعات الإسلامية، د. عمارة الناصر (ص٣٠٦-٣٠٨).

سلسلة (DNA) عن المواضع الجينية ومسافاتها، وبالفعل فقد قام جون دوسيه و دانييل كوهن بتحديد تموضع الجينات جيناً بجين وكذا تحديد سلسلة الجينوم من نفس العائلات، وهذا يعني التوصل إلى معرفة النظام التسلسلي الكامل للجينوم والذي يقدم المؤشرات البيولوجية الكافية للتعرف على الطريقة التي تنتج بها المركبات العضوية بين الإنسان والحيوان البروتينات نفسها، حيث تُطوّر التقنيات البيوتكنولوجية هذه المعلومة وتحولها إلى معلومة علاجية.

بـ المرحلة ما بعد - جينومية:

وهي المرحلة التي بدأت بفك شيفرة الجينوم بشكل شبه كامل ٩٩٪ في شهر يونيو من سنة ٢٠٠٠م، بفضل آلات قوية وجديدة واستراتيجيات مبتكرة، ومع اعتبار هذه النتيجة حدث مهماً إلا أنها لا تمثل إلا البداية لعصر جديد من مشروع الجينوم الذي بقي الكثير من ألغازه غامضاً وبحاجة إلى المزيد من الأبحاث المخبرية، فما تم فك شيفرته في الجينوم البشري هي الحروف الأبجدية الجزيئية للتراث الجيني للإنسان، لكن معنى تلك الحروف واستخدامها يبقى أمراً غامضاً لأن التفسير العلمي الذي تقدمه البيولوجيا الجزيئية حول الطبيعة الفيزيائية و الكيميائية للجينوم البشري لا يبرر الكثير من العلاقات الوظيفية بين مكوناته، فبقدر ما مثَّل نشر

التسلسل الكامل للجينوم البشري منعطفاً كبيراً للبيولوجيا، إلا أن هذا النص الطويل بثلاث مليارات حرف، المستخدم لتهجئة من أربع جزيئات، مُرمَّزة بالحروف (A,T,G,C)، لا يكشف شيئا كبيراً عن الكائن البشري وهو يضاعف المشكلات أكثر مما يحلها، إذ يظهر أن ما يدفع الحياة في بنية الكائن الحي أعمق من أن يختزل في رموز حرفية في صلب الجينوم وهذا يعني المرور إلى تفسيرات ما بعد جينومية لما يحدث في التركيبة الجينية ضمن حركة تطويرية لشكل الحياة الذي تستند إليه البيولوجيا الجزيئية لتفسير الروابط الأكثر عمقاً بين التراث الجيني للإنسان وتكوينه النفسي والسلوكي، إذ إن اشتغال العلماء على الأشكال التي تنتج الكائن الحي باستمرار يرتد إلى أشكال حياتها أي إلى طريقة سكنها للعالم، فالكشف عن حياة الجينوم لا يعني الكشف عن جينوم الحياة بشكل كامل أي أن فك شيفرة سلسلة (DNA)، لا يفسر شيفرة الحياة كاملة لأن أشكال الحياة لا تخضع لذلك النظام الداخلي للجينات ولهذا طرح بول رابينو فكرة أن تحديد هوية الـ (DNA) مع الشخص الإنساني هو تحديد روحي، كما أن العديد من علماء البيولوجيا ينسبون تكيف أنواع الكائنات الحية إلى قوة روحية كونية [١].

❁ ❁ ❁

(١) ينظر: الجينوم والحياة: تمديد الحياة وأثره الأخلاقي على المجتمعات الإسلامية، د. عمارة الناصر (ص٣٠٦-٣٠٨).

المبحث الثاني

في بيان منافع العلاج الجيني ومضاره

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: في بيان أهم منافع العلاج الجيني:

تدل الأبحاث إلى أن مستقبلاً زاهراً للعلاج الجيني، وأنه يستفاد منه لعلاج أمراض عديدة مثل السرطان، والتهاب الكبد الفيروسي، والايدز، وفرط الكولوسترول العائلي، وتصلب الشرايين، والأمراض العصبية مثل داء باركتسون ومرض الزهايمر، إضافة إلى معالجة الأجنة قبل ولادتها، وتشخيص الأمراض الوراثية قبل الزواج وغيرها.

والعلاج الجيني له فوائد يمكن أن نلخصها فيما يلي:

١- الاكتشاف المبكر للأمراض الوراثية، وحينئذٍ التمكن من منع وقوعها أصلاً بإذن الله، أو الإسراع بعلاجها، أو التخفيف عنها قبل استفحاله، حيث بلغت الأمراض الوراثية المكتشفة أكثر من ستة آلاف مرض، وبالتالي استفادة الملايين من العلاج الجيني.

٢- تقليل دائرة المرض داخل المجتمع وذلك عن طريق الاسترشاد الجيني، والاستشارة الوراثية.

٣- إثراء المعرفة العلمية عن طريق التعرف على المكونات الوراثية، ومعرفة التركيب الوراثي للإنسان بما فيه القابلية لحدوث أمراض معينة كضغط الدم والنوبات القلبية، والسكر ونحوها.

٤- الحد من اقتران حاملي الجينات المريضة، وبالتالي الحد من الولادات المشوهة.

٥- إنتاج مواد بيولوجية، وهرمونات يحتاجها جسم الإنسان للنمو والعلاج [١].

٦- إمكان الحصول على الأمن الغذائي، وتحسين الإنتاج الحيواني والبحري كماً ونوعاً، وزيادة العناية بالبيئة، وتطوير الإنتاج الصناعي، واعتماد العلاج الجيني للقضاء على الكثير من الأمراض أو التقليل من آلامها وأضرارها، واستنساخ الأعضاء البشرية، وكذلك الاستفادة من براءات الاختراع لتنشيط الاستثمار الوطني وتشجيع البحوث، وغير ذلك[٢].

(١) انظر: فقه القضايا الطبية المعاصرة، د. علي المحمدي (ص ٣١٣-٣١٤).
(٢) انظر: البيوتكنولوجيا والإسلام التحكم الجيني أنموذجا، نور الدين للخادمي (ص١٣).

المطلب الثاني: سلبيات العلاج الجيني وأخطاره:

تترتب على العلاج الجيني بعض السلبيات في عدة نواحٍ اجتماعية ونفسية، منها:

١- من خلال كشف بعض الأمراض الوراثية للفرد يترتب عليه آثار كبيرة على حياته الخاصة، فيتعرض لعدم القبول في الوظائف، أو التأمين بصورة عامة، والامتناع عن الزواج منه رجلاً كان أو امرأة، فقراءة جينومه تؤثر فعلاً على عمله الوظيفي، وعلى زواجه، وعلى كثير من أموره الخاصة به، مما يترتب عليه إضرار به دون ذنب اقترفه، بل قد لا يصبح مريضاً مع انه حامل الفيروس، أو جين مريض، فليس كل حامل للمرض مريض، ولا كل مرض متوقع يتحتم وقوعه.

٢- التأثير على ثقة الإنسان بنفسه، والخوف والهلع من المستقبل المظلم مما يترتب عليه أمراض نفسية خطيرة قد تقضي عليه بسبب الهموم، مع أن الإنسان مكرم لا يجوز إهدار كرامته، وخصوصيته الشخصية وأسراره.

٣- ان هناك عوامل أخرى بجانب الوراثة لها تأثير كبير على إحداث الأمراض الناتجة عن تفاعل البيئة ونمط الحياة، إضافة إلى الطفرات الجينية التي تحدث في البويضة أو الحيوان المنوي، أو فيهما بعد التلقيح.

٤- وهناك مفاسد أخرى إذا تناول العلاج الجيني الصفات الخلقية ـ بفتح القاف ـ من الطول والقصر، والبياض والسواد، والشكل، ونحو ذلك، أو ما يسمى بتحسين السلالة البشرية، مما يدخل في باب تغير خلق الله المحرم.

والعالم المتقدم اليوم في تسابق خطير وتسارع إلى تسجيل الجديد في هذا المجال الخطير وبالأخص ما يتعلق بالإنسان فيوجد الآن أكثر من ٢٥٠ معملاً ومختبراً متخصصاً في عالم الجينات فلا يُطلِع مختبر الآخر على نتائجه الجديدة، ولذلك لا يستبعد في يوم من الأيام خروج شيء من تلك الكائنات المهندسة وراثياً ويحمل إمّا أمراضاً جديدة، أو جراثيم بيولوجية مدمرة، وخاصة ليست هناك ضمانات قانونية ولا أخلاقية لكثير من هذه المعامل، ولذلك أنشئت هيئة الهندسة البيولوجية الجزيئية في فرنسا، ولكنها غير كافية [١].

٥- إمكان تهديد الصحة والحقوق والكرامة الإنسانية، بإحداث عدد من الأمراض الفتاكة والقاتلة وبتقليل المناعة وإيجاد الكائنات المشوهة، والتبرير للإجهاض وتشجيع المتاجرة بالأعضاء الآدمية والقضاء على

(١) انظر: فقه القضايا الطبية المعاصرة، د. علي المحمدي (ص ٣١٥-٣١٦).

الفوارق النفسية والعقلية والجسمانية بين البشر وانتهاك كرامة الإنسان وحقه في الحياة والسلامة والأمن [١].

أخطار العلاج الجيني:

١- أخطار تتعلق بتطبيقات الهندسة الوراثية في النبات والحيوان والأحياء الدقيقة، إضافة إلى أن بعض الحيوانات المحورة وراثياً تحمل جينة غريبة يمكن أن تعرض الصحة والبيئة للخطر.

٢- أخطار تتعلق بالمعالجة الجينية من النواحي الآتية:

أ- النقل الجيني في الخلايا الجرثومية التي ستولد خلايا جنسية لدى البالغين (حيوانات منوية وبويضات) وذلك لأن التلاعب الوراثي لهذه الخلايا يمكن أن يوجد نسلاً جديداً غامض الهوية ضائع النسب.

ب- الدمج الخلوي بين خلايا الأجنة في الأطوار المبكرة.

ج- احتمالية الضرر، أو الوفاة بسبب الفيروسات التي تستخدم في النقل الجيني.

د- الفشل في تحديد موقع الجينة على الشريط الصبغي للمريض حيث قد يسبب مرضاً آخر ربما أشد ضرراً.

(١) البيوتكنولوجيا والإسلام التحكم الجيني أنموذجا، نور الدين للخادمي (ص١٣).

هـ- احتمال أن تُسبب الجينة المزروعة نمواً سرطانياً.

و- استخدام المنظار الجيني في معالجة الأجنة قبل ولادتها قد يؤدي ذلك إلى مضاعفات خطيرة على حياة الأم والجنين.

ز- أخطار أخرى تخص الجينة المزروعة، والكائنات الدقيقة المهندسة وراثياً.

ح- استخدام العلاج الجيني في صنع سلالات تستخدم في الحروب البيولوجية المدمرة [1].

❁ ❁ ❁

(١) انظر: فقه القضايا الطبية المعاصرة، د. علي المحمدي (ص ٣١٦-٣١٧).

المبحث الثالث

ضوابط العلاج الجيني

يمكن تلخيص ضوابط العلاج الجيني فيما يلي:

١- الأخذ بكل الاحتياطات العلمية والتقنية والفنية والمعملية والاحترازية لتفادي كل الأضرار التي يمكن أن تترتب على العلاج الجيني وضرورة تفادي ما يترتب على الحيوانات المحورة وراثياً من الجينات الغريبة، فهذه الشريعة الإسلامية مبنية على تحقيق المصالح ودرء المفاسد، فأينما تكن المصلحة الحقيقية فثَمَّ شرع الله تعالى فهي عدل كلها، ورحمة كلها، وخير كلها، فأي شيء فيه الضرر والقسوة، أو الظلم والجور، أو المفسدة والمضرة فليس من هذه الشريعة.

٢- أن تكون المنافع المتوخاة من العلاج محققة في حدود الظن الغالب، أما إذا كانت آثاره الإيجابية مشكوكاً فيها؛ فلا يجوز إجراؤه على الإنسان.

٣- أن تكون نتائج العلاج الجيني مأمونة لا يترتب عليه ضرر أكبر، فلا يؤدي إلى هلاك أو ضرر بالبدن، أو العقل، أو النسل، أو النسب.

٤- أن يكون العلاج في حدود الأغراض الشريفة، وأن يكون بعيداً

عن العبث والفوضى وذلك بأن لا يكون لأجل إثبات قوة العلم فقط دون أن يترتب عليه منافع للبشرية.

٥- أن لا يكون العلاج الجيني في مجال التأثير على السلالة البشرية وعلى فطرة الإنسان السليمة شكلاً وموضوعاً، وبعبارة أخرى لا يؤدي إلى تغيير خلق الله؛ لأن الله تعالى خلق هذا الكون على موازين ومقادير وموازنات ثابتة فلا يجوز التلاعب بها فقال تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ﴾[١]، وقال تعالى: ﴿وَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ﴾[٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾[٣].

٦- أن يكون العلاج بالطيبات لا بالمحرمات إلاّ في حالات الضرورة التي تقدر بقدرها.

٧- أن لا يؤدي العلاج إلى الإضرار بالبيئة، وإلى تعذيب الحيوان، لأن الله تعالى وصف المجرمين الظالمين بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾[٤].

---

(١) سورة الرعد، من الآية (٨).
(٢) سورة الحجر، من الآية (١٩).
(٣) سورة القمر، الآية (٤٩).
(٤) سورة البقرة، الآية (٢٠٥).

٨- أن لا يتجاوز التعامل بالعلاج الجيني حدود الاعتدال فلا يصل إلى حدود التبذير والإسراف.

٩- أن لا يجري أي علاج جيني على الإنسان إلاّ بعد التأكد من نجاحه بنسبة كبيرة.

١٠- أن يكون القائمون بهذه التجارب وبالعلاج الجيني من ذوي الإخلاص والاختصاص والتجربة والخبرة.

١١- أن تكون المختبرات الخاصة بالجينات والعلاج تحت مراقبة وإشراف الدولة، أو الجهات الموثوق بها، وذلك لخطورة هذه الاختبارات الجينية وآثارها المدمرة إن لم تكن تحت المراقبة [١].

❁ ❁ ❁

(١) انظر: فقه القضايا الطبية المعاصرة، د. علي المحمدي (ص ٣٣٤-٣٣٦).

المبحث الرابع

أهم المستجدات المتعلقة بالجينوم البشري والتكييف الشرعي لها

وقد رتبت الكلام في المسائل المستجدة المتعلقة بالجينوم البشري وما يتعلق به على مطالب، لكل مسألة مستجدة مطلب خاص بها، كما يلي:

المطلب الأول: حكم العلاج الجيني:

تعريف العلاج الجيني: هو إصلاح الخلل في الجينات، أو تطويرها، أو استئصال الجين المسبب للمرض واستبدال جين سليم به، وذلك بإحدى الطريقتين التاليتين:

الطريقة الأُولى: عن طريق الخلية العادية، بإدخال التعديلات المطلوبة وحقنها للمصاب، فإدخال الجين إلى الكروموسوم في الخلية يجب أن يكون في موقع محدد، لأن الإدخال العشوائي قد يترتب عليه أضرار كبيرة.

ومن المعلوم أن توصيل الجينات يمكن أن يتم بطرق كيميائية، أو فيزيائية، أو بالفيروسات، أما الطريقة الكيميائية فيتم دمج عدة نسخ من (DNA) الحامل للجين السليم بمادة مثل فوسفات الكالسيوم، ثم يفرغ

ذلك في الخلية المستقبلية حيث تعمل المادة الكيميائية على تحطيم غشاء الخلية، وتنقل بالتالي المادة الوراثية إلى الداخل[١].

وهناك طريقة أخرى لتوصيل الجينات عن طريق الحقن المجهري حيث يتم دخول المادة الوراثية إلى السيتوبلازم، أو النواة.

وطريقة استخدام الفيروسات هي الأكثر قبولاً وتطبيقاً، وذلك باستخدام الفيروسات كنواقل للجينات، وهناك نوعان من الفيروسات، أحدهما مادته الوراثية (DNA) والنوع الآخر (RNA) ومع اختلافهما إلا أنهما يجمعهما أنهما من وحدات نيوكيلوتيده، وأنهما يشملان شفرات منتظمة بالإضافة إلى تسلسل دقيق للقواعد النيتروجينية، فقد أثبتت التجارب العملية أن الجين المسؤول عن تكوين (بيتاجلوبين) البشري يمكن إدخاله في خلايا عظام الفأر بواسطة الفيروسات التراجعية كنواقل، وكانت النتيجة جيدة، واستخدم البعض الفيروسات التراجعية لإدخال جين مسؤول عن عامل النمو البشري إلى أورمات ليفية، وطبقت كذلك على أجنة التجارب بواسطة خلايا الكبد والعضلات.

(١) انظر: الكائنات وهندسة المورثات، د. صالح عبدالعزيز كريم، بحث مقدم إلى ندوة المنظمة الحادية عشرة (ص١٧).

وبعد التجارب المعملية خرجت التطبيقات منها إلى الإنسان مباشرة حيث كانت التجربة الأولى على الطفلتين (سبنتيا) و (أشانتي) اللتين ولدتا وهما تعانيان من عيب وراثي وهو عدم إنتاج أنزيم أدينوزين ديمتاز يعمل نقصه على موت خلايا الدم التائية المسماة بالخلايا النائبة (T - Cells) مما يؤدي إلى التأثير على جهاز المناعة وفي سبتمبر ١٩٩٠ بدأت رحلة العلاج الجيني بحقن الطفلة (أشانتي) بالخلايا المعالجة وراثياً ثم أخضعت الطفلة الثانية في يناير ١٩٩١م وكانت نتيجة علاجهما جيدة [١].

الطريقة الثانية: عن طريق إدخال تعديلات مطلوبة على الحيوان المنوي، أو البويضة.

وقد أثيرت الشبهات حول الطريقتين، حيث أثيرت على الأُولى شبهة أخلاقية وهي: هل البصمة الوراثية لهذا الشخص ستكون مطابقة لابنه؟ كما أثيرت على الثانية شبهة تأثير إدخال التعديلات على الحيوان المنوي، أو البويضة؟ [٢].

(١) انظر: الكائنات وهندسة المورثات، د. صالح عبدالعزيز كريم، بحث مقدم إلى ندوة المنظمة الحادية عشرة (ص١٩)، فقه القضايا الطبية المعاصرة، د. علي المحمدي (ص ٣١١-٣١٢).

(٢) انظر: لمحة حول ندوة الوراثة والهندسة الوراثية، د. أحمد رجائي الجندي، ج١ (ص٢٨)، فقه القضايا الطبية المعاصرة، د. علي المحمدي (ص ٣١٣-٣١٣).

ولذلك لا بدّ أن يكون العلاج في الحالتين أن لا يؤدي إلى التأثير في البنية الجينية، والسلالة الوراثية.

ونفصل الكلام في حكم العلاج الجيني حسب نوعه فيما يلي:

أ - حكم العلاج الجيني بالنوعين المذكورين: يجوز العلاج بهما إذا لم يترتب عليه الأضرار والمفاسد التي تقدمت وفق الضوابط الشرعية.

وقد صدر قرار من المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشرة تضمّن مجموعة من الأحكام والضوابط، حيث نصّ على: (أن مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشرة المنعقدة في مكة المكرمة التي بدأت ١١ رجب ١٤١٩هـ الموافق ٣١ أكتوبر ١٩٩٨م قد نظر في موضوع استفادة المسلمين من علم الهندسة الوراثية التي تحتل اليوم مكانة مهمة في مجال العلوم، وتثار حول استخدامها أسئلة كثيرة، وقد تبين للمجلس أن محور علم الهندسة الوراثية هو التعرف على الجينات (المورثات) وعلى تركيبها، والتحكم فيها من خلال حذف بعضها ـ لمرض أو لغيره ـ أو إضافتها أو دمجها بعضها مع بعض لتغيير الصفات الوراثية الخلقية.

وبعد النظر والتدارس والمناقشة فيما كتب حولها، وفي بعض القرارات والتوصيات التي تمخضت عنها المؤتمرات والندوات العلمية. يقرر المجلس ما يلي:

أولاً: تأكيد القرار الصادر عن مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بشأن الاستنساخ برقم ١٠٠/ ٢/ د/ ١٠ في الدورة العاشرة المنعقدة بجدة سنة ١٤١٨هـ.

ثانياً: الاستفادة من علم الهندسة الوراثية في الوقاية من المرض أو علاجه، أو تخفيف ضرره بشرط أن لا يترتب على ذلك ضرر اكبر.

ثالثاً: لا يجوز استخدام أي من أدوات علم الهندسة الوراثية ووسائله في الأغراض الشريرة وفي كل ما يحرم شرعاً.

رابعاً: لا يجوز استخدام أي من أدوات علم الهندسة الوراثية ووسائله للعبث بشخصية الإنسان، ومسؤوليته الفردية، أو للتدخل في بنية المورثات (الجينات) بدعوى تحسين السلالة البشرية.

خامساً: لا يجوز إجراء أي بحث، أو القيام بأية معالجة، أو تشخيص يتعلق بمورثات إنسان ما إلاّ بعد إجراء تقويم دقيق وسابق للأخطار

والفوائد المحتملة المرتبطة بهذه الأنشطة، وبعد الحصول على الموافقة المقبولة شرعاً مع الحفاظ على السرية الكاملة للنتائج، ورعاية أحكام الشريعة الإسلامية الغراء القاضية باحترام حقوق الإنسان وكرامته.

سادساً: يجوز استخدام أدوات علم الهندسة الوراثية ووسائله في حقل الزراعة وتربية الحيوان شريطة الأخذ بكل الاحتياطات لمنع حدوث أي ضرر ـ ولو على المدى البعيد ـ بالإنسان، او الحيوان، أو البيئة.

سابعاً: يدعو المجلس الشركات والمصانع المنتجة للمواد الغذائية والطبية وغيرهما من المواد المستفيدة من علم الهندسة الوراثية إلى البيان عن تركيب هذه المواد ليتم التعامل والاستعمال عن بينة حذراً مما يضرُّ أو يحرم شرعاً.

ثامناً: يوصي المجلس الأطباء وأصحاب المعامل والمختبرات بتقوى الله تعالى واستشعار رقابته والبعد عن الإضرار بالفرد والمجتمع والبيئة).

ب- حكم تغيير الخلقة عن طريق العلاج الجيني:

تناول الفقهاء قديماً وحديثاً موضوع تغيير الخلقة، أو تغيير خلق الله من خلال عمليات التجميل، وإزالة العيب أو الخلل البدني المسبب لإيذاء

مادي ومعنوي، وقد صدر قرار عن (الندوة الثالثة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية) ينص على ما يلي:

١ـ الجراحات التي يكون الهدف منها علاج المرض الخلقي والحادث بعد الولادة لإعادة شكل أو وظيفة العضو السوية المعهودة له، جائز شرعاً ويرى الأكثرية أنه يعتبر في حكم هذا العلاج إصلاح عيب أو دمامة تسبب للشخص أذى عضوياً أو نفسياً.

٢ ـ لا تجوز الجراحات التي تخرج بالجسم أو العضو عن خلقته السوية، أو يقصد بها التنكر فراراً من العدالة، أو التدليس، أو بمجرد اتباع الهوى.

٣ ـ ما ظهر في بعض المجتمعات من جراحات تسمى عمليات تغيير الجنس استجابة للأهواء المنحرفة حرام قطعاً، ويجوز إجراء عمليات لاستجلاء حقيقة الجنس في الجنس).

أولاً: إن أي علاج جيني يستهدف علاج الجينات المريضة والمشوهة لإعادتها إلى شكل أو وظيفة العضو السوية المعهودة له جائز شرعاً، وكذلك العلاج الجيني الذي يستهدف إصلاح عيب أو دمامة تسبب للشخص أذى عضوياً أو نفسياً.

ثانياً: لا يجوز العلاج الجيني الذي يستهدف خروج الجسم أو العضو عن خلقته السوية.

ثالثاً: لا يجوز تغيير الجنس، أو اللون، أو الشكل، لأنها من آيات الله تعالى التي تقوم على الحكم والتوازن والموازنات والسنن الربانية.

ومسألة التغيير في خلق الله بيّن الله تعالى في القرآن الحكيم أنه من فعل الشيطان وأوليائه فقال الله تعالى: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾[1]، فعلى ضوء ذلك أن أيَّ تغيير أو تبديل في الجينات، أو ما يترتب عليه من آثار إن كان في حدود العلاج أو منع المرض، أو إصلاح الخلل، أو العيب وعدم تغيير الشكل الفطري فهو جائز، وإن كان فيه عبث بالجينات، أو تغيير للهيئة، أو الشكل واللون، والطول والقصر فهو محرم. وكل هذه الأحكام خاصة بالعلاج الجيني الجسدي الذي يكون في المستوى الأول حيث يتم معالجة أعراض المرض للفرد نفسه دون التعرض للأجيال التالية.

(١) سورة النساء، الآيتان: (١١٧ -١١٩)

والمستوى الثاني للعلاج الجيني: هو أن يتم العلاج في جينات داخل خلايا مشيجية، ومن هنا يمكن أن ينتقل العلاج إلى الأبناء، فهذا العلاج غير جائز شرعاً لما فيه من غموض وعدم معرفة بالنتائج التي تترتب عليه، ولما يمكن أن يترتب عليه من عواقب وخيمة سواء كانت من النواحي الأخلاقية، وإلى آلية يمكن أن تعرف بها آثارها الإيجابية أو العلمية، ولكن إذا توصل العلم إلى منع الأضرار والآثار السلبية على الإنسان والأجيال اللاحقة فإنه لا يمنع منه شرعاً، فالمنع يدور مع الضرر المحقق، والجواز يدور حول المصلحة ودرء المفسدة. ومع ذلك فلا أرى مانعاً من إجراء التجارب على الحيوانات إذا كان هناك أمل في الوصول إلى تحقيق نتائج إيجابية، لأن الكون كله مخلوق لخدمة الإنسان ومسخر له ولكن بالضوابط الدينية والأخلاقية وبما لا يترتب عليه ضرر أكبر بالإنسان والبيئة [1].

المطلب الثاني: حكم الاستنساخ الجيني:

تم إجراء تجارب الاستنساخ الحيواني منذ سنة ١٩٣٨م، بطريقة الاستنساخ الجنسي، وكانت قاصرة على الضفادع، ثم انتقلت إلى الحيوانات الأخرى في بداية الثمانينات، ثم أجريت تجارب الاستنساخ الجنسي على

(١) انظر: فقه القضايا الطبية المعاصرة، د. علي المحمدي (ص ٣٢٦-٣٢٧، ص ٣٣٠-٣٣١).

الإنسان في سنة ١٩٩٣م، ثم أجريت تجارب الاستنساخ اللاجنسي على الحيوان في سنة ١٩٩٥م ونتج من ذلك شاتان هما «موراج» و«ميجان»، ثم بعدهما بنفس التقنية في سنة ١٩٩٦م ولدت «دوللي»، وتتابعت أبحاث الاستنساخ إلى زمننا الحالي[١].

أنواع الاستنساخ:

١- **الاستنساخ العذري**: الذي يتم فيه تفعيل البييضة الأنثوية غير المخصبة بنطفة ذكرية، بوسائل عدة لدفعها إلى النمو والانقسام مكونة جنيناً، يتطابق مع صاحبة البييضة في الخصائص.

٢- **الاستنساخ الجنسي**: الذي يتم فيه فصل خلايا البييضة المخصبة وهي في بداية انقسامها، لإنتاج عدة أجنة متطابقة مع بعضها.

٣- **الاستنساخ اللاجنسي**: الذي يتم فيه غرس نواة خلية جسدية غير جنسية في بييضة أنثوية مفرغة من محتواها الجيني، وادماج الخلية في البييضة وتحفيزها على الانقسام، لتنتج جنيناً مطابقاً في خصائصه لمن أخذت منه الخلية الجسدية [٢].

(١) انظر: الاستنساخ في نظر الإسلام، د. عبد الفتاح محمود إدريس (ص ٤٢).
(٢) انظر: المرجع السابق (ص ٤٢)

حكم الاستنساخ:

أولاً: حكم الاستنساخ في الحيوان والنبات:

ذهب معظم العلماء المعاصرين إلى جواز الاستنساخ في الحيوان والنبات وفق الضوابط الشرعية بشرط أن لا يترتب عليه مفسدة كبيرة، وأن لا يترتب عليه ضرر في الحيوان والنبات والبيئة، وأن يحتاط أشد الاحتياط لمنع الآثار السيئة والنتائج المدمرة قد تنتج عن هذه التجارب، فإذا لم يمكن منع الضرر ودرء المفسدة، فيكون الحكم هو التحريم حينئذٍ(١).

والقول بالجواز وفق الضوابط الشرعية هو ما ذهبت إليه الندوة الفقهية الطبية التاسعة، المنعقدة بالدار البيضاء في المدة من ١٤ - ١٧/ ٦/ ١٩٩٧م، تحت عنوان «رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية»، حيث ورد ضمن توصياتها: «لم تر الندوة حرجاً في الأخذ بتقنيات الاستنساخ والهندسة الوراثية» في مجالي النبات والحيوان، في حدود الضوابط المعتبرة»(٢).

(١) انظر: دراسات في فقه النوازل والقضايا المعاصرة، د. فايز عبدالعزيز، وأماني سعيد (ص٢٥٥).

(٢) انظر: قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، ج٢ ص٥٥، والاستنساخ في نظر الإسلام د. عبد الفتاح محمود إدريس (ص ٢٤).

وهو ما انتهى إليه المؤتمرون في مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي، في دورته العاشرة المنعقدة بجدة، في المدة من ٢٨/ ٦ إلى ٣/ ٧/ ١٩٩٧م، حيث ورد ضمن قرارات هذا المؤتمر ما نصه: «يجوز شرعاً الأخذ بتقنيات الاستنساخ والهندسة الوراثية، في مجالات الجراثيم، وسائر الأحياء الدقيقة، والنبات والحيوان، في حدود الضوابط الشرعية، بما يحقق المصالح ويدرأ المفاسد»(١).

وهو ما انتهى إليه المجتمعون في ندوة الاستنساخ والهندسة الوراثية المنعقدة برعاية جمعية العلوم الطبية الإسلامية الأردنية عام ٢٠٠٠م(٢).

ثانياً: حكم كل نوع من أنواع الاستنساخ المتعلقة بالإنسان:

١- حكم الاستنساخ الجنسي في الإنسان:

الاستنساخ الجنسي في الإنسان مباح إذا دعت إليه الضرورة أو الحاجة، بأن لم ينتج المبيضان خلايا أنثوية كافية لعملية الإخصاب الخارجي، حيث يباح فصل خلايا البييضة المخصبة، لتكوين عدة أجنة منها، ثم نقلها إلى رحم المرأة التي أخذت منها البييضة، إذا خصبت بنطفة زوجها في حال

(١) قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة العاشرة المنعقدة بجدة، سنة ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

(٢) انظر: الاستنساخ في نظر الإسلام د. عبد الفتاح محمود إدريس (ص ٢٤).

حياته، وحال قيام الزوجية الصحيحة بينهما، وتم نقل الخلايا الجنينية إلى رحمها في حال حياته، وحال قيام الزوجية الصحيحة بينهما، وبالشروط التي وضعها العلماء، لجواز إجراء التلقيح الصناعي الخارجي في صورته الجائزة، التي تتم بين زوجين تؤخذ منهما الخلايا الجنسية، ثم تخصب، ثم تعاد مرة أخرى إلى رحم الزوجة التي أخذت منها البييضات [١].

٢- حكم الاستنساخ اللاجنسي (الجيني) في الإنسان:

وهو يتم بأخذ خلية بشرية غير جنسية، من بدن ذكر أو أنثى، وغرسها في بييضة امرأة، مفرغة من محتواها الجيني، بتحريض هذه الخلية بذبذبات كهربائية قبل غرسها في البييضة، ثم تحفيزها كهربائياً بعد الغرس لتندمج مع البييضة، وتشرع في الانقسام المتوالي والمتوازي، لتنقل بعد إلى رحم المرأة مكونة جنيناً، مطابقاً في مكوناته وصفاته لأصله الذي أخذ منه الخلية المستنسخة.

وقد اتفقت أراء العلماء المعاصرين على تحريم هذا النوع من الاستنساخ، وخلصت الندوات والمؤتمرات الفقهية الطبية التي انعقدت في العالم الإسلامي إلى تحريمه، ومن هذه الندوات والمؤتمرات ما يلي:

(١) انظر: الاستنساخ في نظر الإسلام د. عبد الفتاح محمود إدريس (ص ٤٤).

١ - مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي، في دورته العاشرة المنعقدة بجدة في المدة من ٢٨/ ٦ إلى ٣/ ٧/ ١٩٩٧م.

٢ - الندوة الفقهية الطبية التاسعة، المنعقدة بالدار البيضاء، في المدة من ١٤ إلى ١٧/ ٦/ ١٩٩٧م.

٣ - ندوة التحديات التي تواجه الأمة الإسلامية في القرن المقبل، التي نظمتها جامعة دولة الإمارات العربية، بالتعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية، والمنعقدة بالإمارات في المدة من ٢٠ إلى ٢٢/ ١٢/ ١٩٩٧م.

٤ - ندوة قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، التي عقدتها جمعية العلوم الطبية الإسلامية، المنبثقة من نقابة أطباء الأردن، والتي انعقدت بعَمَّان في سنة ١٩٩٢م [1]، وغيرها من المؤتمرات والندوات والأبحاث.

أسباب تحريم الاستنساخ (الجيني) في الإنسان:

ذكر العلماء على القول بحرمة إجراء الاستنساخ الجيني في الإنسان أسباب وتعليلات كثيرة، منها ما يلي:

(١) انظر: الاستنساخ في نظر الإسلام د. عبد الفتاح محمود إدريس (ص ٣٦).

١ - إن هذا النوع من الاستنساخ عدوان على ذاتية الفرد وخصوصيته، وتميزه من بين طائفة من أشباهه، وفيه مساس بكرامة الإنسان ومكانته والغاية التي خلق من أجلها.

٢ - إنه يؤدي إلى الإخلال بالهيكل الاجتماعي المستقر، ويعصف بأسس القرابات والأنساب، وصلة الأرحام، والهياكل الأسرية المتعارف عليها على مدى التاريخ الإنساني، كما اعتمدتها الشريعة، أساساً للعلائق بين الأفراد والعائلات والمجتمع كله، بما في ذلك من أثر على أحكام القرابات والزواج، والمواريث والقانون المدني والجنائي وغيرها.

٣ - إنه يهدم كيان الأسرة، بما يترتب عليه من الاستغناء عن الرجل الذي هو عمادها، وفي هدم كيان الأسرة فساد عظيم، يعود ضرره على المجتمع بأسره.

٤ - إن فيه شغلاً لرحم المرأة بخلية مخصبة من غير نطفة زوجها، وهذا محرم، إذ الخلية المغروسة في البييضة هي نتاج بييضة أمٍّ من أخذت منه الخلية، المخصبة بنطفة أبيه، ولا يجوز شغل رحم المرأة بخلايا لم تتكون من بييضتها المخصبة بنطفة زوجها.

٥ - إن في هذا الاستنساخ إخلالاً بالتوازن البشري في الطبيعة، إذ الخلية المغروسة في بييضة المرأة إن أخذت من ذكر، كان الناتج عنها ذكراً، وإن أخذت من أنثى كان الناتج أنثى، ومثل هذا يترتب عليه زيادة أحد النوعين عن الآخر، وفي ذلك فساد عظيم.

٦ - إنه مخالف للفطرة البشرية التي فطر الله الناس عليها، من تحقق النسل باجتماع رجل وامرأة، والذي دلت عليه آيات كثيرة، يعد هذا الاستنساخ منافياً لها، منها قول الله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾[1]، فهذه الآية دالة على أن سنة الله تعالى في خلقه جرت على خلق الذرية من ذكر وأنثى بينهما تزاوج، وأما الاستنساخ الجيني فليس فيه مثل ذلك، إذ يمكن تحقق الإنجاب بدون هذا التزاوج، وفي هذا منافاة لسنة الله في خلقه.

٧ - إن هذا الاستنساخ ستتولد عنه أضرار ومشكلات دينية واجتماعية، قد يحار العلماء في إيجاد حكم لها أو حل، ومن هذه: نسبة الفرد المستنسخ إلى أب وأم، وتحديد درجة قرابته، وإرثه والإرث منه، وزواجه أو التزوج منه، أو من ذريته، وأحق الناس بحضانته، والولاية عليه، ونحو ذلك.

(١) سورة النحل، من الآية: ٧٢.

٨- أنه يترتب عليه اختلاط الأنساب واختلاط كيان المجتمع، ونشوء مشكلات اجتماعية وأسرية تضر بالبشرية، ونشوء خلل في النظام الخُلُقي والاجتماعي، الذي وضع الله الخلق عليه منذ بدء الخليقة [١].

٣- حكم الاستنساخ العذري في الإنسان:

في هذا النوع من الاستنساخ، يتم تحفيز بييضة الأنثى غير المخصبة بنطفة ذكرية، بالصدمات الحرارية، أو بالتيار الكهربائي، أو بالوخز بالإبرة، أو بزيادة تركيز الأيونات المعدنية، أو غيرها، لدفعها على الانقسام الخلوي، وتكوين الجنين.

ومعنى هذا أنه يتم -إن أمكن تصور وقوعه في جانب البشر- بدون حاجة إلى ذكر تتلقح بنطفته هذه البييضة، ومن ثم فإنه يأخذ حكم الاستنساخ الجيني، لأنه يمكن إجراؤه باستنساخ خلية من أنثى، دون حاجة إلى رجل، ولهذا فإن المحاذير الواردة في الاستنساخ الجيني ترد في هذا النوع من الاستنساخ كذلك، ولهذا فإن الحكم فيه كالحكم في النوع السابق، لما سبق ذكره من الأسباب وجوه الضرر فيه [٢].

(١) انظر: الاستنساخ في نظر الإسلام د. عبد الفتاح محمود إدريس (ص ٣٦-٣٧)، دراسات في فقه النوازل والقضايا المعاصرة، د. فايز عبدالعزيز، وأماني سعيد (ص٢٥٧-٢٥٨).
(٢) انظر: الاستنساخ في نظر الإسلام د. عبد الفتاح محمود إدريس (ص ٣٩).

حكم استنساخ الأعضاء البشرية:

إن العمليات التي يمكن تصور إجرائها لاستنساخ الأعضاء البشرية، وفقاً لما قاله بعض العلماء، يمكن تلخيصها فيما يلي:

١ - استزراع بعض الجينات الخاصة بالأعضاء البشرية، في الأغنام أو غيرها من سائر الحيوانات، في أثناء تكوينها الجنيني، بحيث تنتج هذه الحيوانات أعضاء يمكن نقلها إلى الإنسان.

٢ - استنساخ الخلايا الجنينية، واستخدامها كخلايا جذعية، قابلة للتطور إلى أي نوع من الخلايا في الجسم، حيث يصعب تمييزها، أو مهاجمة الجهاز المناعي لها، لتستخدم في علاج دمار المخ والجهاز العصبي.

٣ - استنساخ الجلد البشري معملياً، باستنبات أنسجته دون أعصابه وشرايينه، واستنبات أجزاء من المبيض والخصية مخبرياً، للحصول منهما على خلايا جنسية.

وسواء كان استنساخ الأعضاء البشرية، مما يمكن تحققه الآن أو مستقبلاً، فليس ثمة ما يمنع شرعاً من استخدام التقنية التي يتحقق بها ذلك، بدلاً من الاعتداء على أجسام الآدميين الأحياء لغرض الزرع، خاصة وأن استنساخ العضو من خلايا صاحبه، يكون أدعى لقبول الجسم له وعدم رفضه، ولا

يكون في حاجة إلى تناول مثبطات جهاز المناعة، ولا تعريض نفسه أو نفس غيره إلى الهلاك.

واستنساخ الأعضاء إن أمكن تحققه، يعد وسيلة من وسائل علاج الجسم البشري، وقد رغب الشارع في التداوي من الأمراض، وإذا كان التداوي مطلوباً شرعاً، فإن اتخاذ الوسائل التي يتحقق بها ذلك، ومنها استنساخ الأعضاء البشرية يكون مطلوباً شرعاً، لأن للوسائل حكم غاياتها[1].

وقد قال كثير من العلماء بجواز هذا النوع من الاستنساخ، ومن هؤلاء: بعض أعضاء الندوة الفقهية الطبية التاسعة المنعقدة بالدار البيضاء، في المدة من ١٤ إلى ١٧/ ٦/ ١٩٩٧م، والأعضاء المشاركون في ندوة قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، المنعقدة بعمان، الأردن عام ٢٠٠٠م.

وقد وضعت ندوة قضايا طبية معاصرة، مجموعة من الضوابط لإجراء استنساخ الأعضاء البشرية، هي ما يلي:

١ - أن يكون استعمال تقنية الاستنساخ والهندسة الوراثية، لإدخال مادة وراثية بشرية في بييضة خلية تناسلية حيوانية، لإنتاج أعضاء تستخدم

(١) انظر: الاستنساخ في نظر الإسلام، د. عبد الفتاح محمود إدريس (ص ٣٩-٤٠).

في زراعة الأعضاء البشرية، وفق أحكام نقل الأعضاء وزراعتها، التي أقرتها المجامع الفقهية.

٢ - يمكن استخدام طريقة لإنتاج الأعضاء البشرية في المختبر لغرض الزرع، بشرط أن لا يؤدي ذلك إلى الإضرار بمن أخذت من جسمه تلك الخلايا.

٣ - يجوز الإفادة من أعضاء الأجنة المجهضة المحكوم بموتها، ومن الأعضاء البشرية المستأصلة جراحياً، كمصدر للخلايا التي تستنسخ أو تنمى لإنتاج الأعضاء البشرية، إذا روعيت في ذلك قواعد نقل الأعضاء وزراعتها.

٤ - عدم جواز إنتاج أعضاء بشرية، عن طريق التخليق البشري، سواء كان هذا في داخل الرحم أو خارجه، أو التدخل في أطوار التخلق الأولى، لإبطال بعض الخلايا أو الجينات، لإنتاج أجنة لا رأس لها أو نحو ذلك، لاستخدامها في زراعة الأعضاء.

وعلل القائلون بجواز هذا النوع من الاستنساخ، لرأيهم بما يلي:

أ- إن في هذا النوع من الاستنساخ، مصلحة للإنسان، حيث تؤدي مثل هذه الأعضاء إلى الحد من آلام المرضى ومتاعبهم، والمصلحة في الشرع

معتبرة، ومن أهم المصالح ما يتعلق بحياة الإنسان ووجوده، لأن حفظ النفس من الضرورات الخمس التي جاءت الشريعة للحفاظ عليها.

ب- إن استنساخ الأعضاء لا يمس كرامة الإنسان، إذ إن هذه الأعضاء يمكن أخذها من حيوانات مستنسخة، أو مهندسة وراثياً، أو من خلايا إنسانية جسدية، دون أن تنمو هذه الخلايا، لتكون أجنة أو بشراً، بل لتكون أعضاء بشرية عن طريق تكثير هذه الخلايا [1].

وفيما يلي أذكر بعض توصيات وقرارات الصادرة بهذا الشأن:

(أولاً): توصيات الندوة الفقهية الطبية التاسعة - الدار البيضاء في الفترة من ٩-١٢ صفر ١٤١٨هـ الموافق ١٤-١٧ يونيو ١٩٩٧م:

أوصت الندوة بما يلي:

(أولاً) تحريم كل الحالات التي يقحم فيها طرف ثالث على العلاقة الزوجية سواء أكان رحماً أم بويضة أم حيواناً منوياً أم خلية جسدية للاستنساخ.

(١) أعمال ندوة قضايا طبية معاصرة، عمان الأردن (ج٢ ص٢٥٢ - ٢٦٧، ص٢٧٠ - ٢٧١)، وانظر: الاستنساخ بين العلم والدين (ص٥٥-٥٧)، والاستنساخ في نظر الإسلام د. عبد الفتاح محمود إدريس (ص ٤-٤٢).

(ثانياً) منع الاستنساخ البشري العادي (نقل نواة جسدية لبويضة منزوعة النواة) فإن ظهرت مستقبلاً حالات استثنائية عرضت لبيان حكمها الشرعي من جهة الجواز أو المنع.

(ثالثاً) مناشدة الدول بسن التشريعات القانونية اللازمة لغلق الأبواب المباشرة وغير المباشرة أمام الجهات الأجنبية والمؤسسات البحثية والخبراء الأجانب للحيلولة دون اتخاذ البلاد الإسلامية ميداناً لتجارب الاستنساخ البشري والممارسات غير الشرعية في مجال الإخصاب البشري والترويج لها.

(رابعاً) متابعة المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية وغيرها لموضوع الاستنساخ ومستجداته العلمية وضبط مصطلحاته وعقد الندوات واللقاءات اللازمة لبيان الأحكام الشرعية المتعلقة به.

(خامساً) الدعوة إلى تشكيل لجان متخصصة في مجال الأخلاقيات الحياتية لاعتماد بروتوكولات الأبحاث في الدول الإسلامية وإعداد وثيقة عن حقوق الجنين تمهيداً لإصدار قانون لحقوق الجنين[1].

(١) الاستنساخ في نظر الإسلام د. عبد الفتاح محمود إدريس (ص ٤١).

ثانيا: قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي رقم ١٠٠/ ٢/ د ١٠ بشأن الاستنساخ البشري:

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره العاشر بجدة بالمملكة العربية السعودية خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٨ صفر ١٤١٨ هـ (الموافق ٢٨ يونيو- ٣ يوليو ١٩٩٧م) بعد اطلاعه على البحوث المقدمة في موضوع الاستنساخ البشري، والدراسات والبحوث والتوصيات الصادرة عن الندوة الفقهية الطبية التاسعة التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالتعاون مع المجمع وجهات أخرى، في الدار البيضاء بالمملكة المغربية في الفترة من ٩ - ١٢ صفر ١٤١٨ هـ الموافق ١٤ - ١٧ يونيو ١٩٩٧ م، واستماعه للمناقشات التي دارت حول الموضوع بمشاركة الفقهاء والأطباء، انتهى إلى ما يلي:

وبناء على ما سبق من البحوث والمناقشات والمبادئ الشرعية التي طرحت على مجلس المجمع،

قرر ما يلي:

أولاً: تحريم الاستنساخ البشري بطريقتيه المذكورتين أو بأي طريقة أخرى تؤدي إلى التكاثر البشري.

ثانياً: إذا حصل تجاوز للحكم الشرعي المبين في الفقرة (أولا) فإن آثار تلك الحالات تعرض لبيان أحكامها الشرعية.

ثالثاً: تحريم كل الحالات التي يُقْحم فيها طرف ثالث على العلاقة الزوجية سواء أكان رحماً أم بويضة أم حيواناً منوياً أم خلية جسدية للاستنساخ.

رابعاً: يجوز شرعاً الأخذ بتقنيات الاستنساخ والهندسة الوراثية في مجالات الجراثيم وسائر الأحياء الدقيقة والنبات والحيوان في حدود الضوابط الشرعية بما يحقق المصالح ويدرأ المفاسد.

خامساً: مناشدة الدول الإسلامية إصدارَ القوانين والأنظمة اللازمة لغلق الأبواب المباشرة وغير المباشرة أمام الجهات المحلية أو الأجنبية والمؤسسات البحثية والخبراء الأجانب للحيلولة دون اتخاذ البلاد الإسلامية ميداناً لتجارب الاستنساخ البشري والترويج لها.

سادساً: المتابعة المشتركة من قبل كل من مجمع الفقه الإسلامي والمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية لموضوع الاستنساخ ومستجداته العلمية، وضبط مصطلحاته، وعقد الندوات واللقاءات اللازمة لبيان الأحكام الشرعية المتعلقة به.

سابعاً: الدعوة إلى تشكيل لجان متخصصة تضم الخبراء وعلماء الشريعة لوضع الضوابط الخلقية في مجال بحوث علوم الأحياء (البيولوجيا) لاعتمادها في الدول الإسلامية.

ثامناً: الدعوة إلى إنشاء ودعم المعاهد والمؤسسات العلمية التي تقوم بإجراء البحوث في مجال علوم الأحياء (البيولوجيا) والهندسة الوراثية في غير مجال الاستنساخ البشري، وفق الضوابط الشرعية، حتى لا يظل العالم الإسلامي عالةً على غيره، وتبعاً في هذا المجال.

تاسعاً: تأصيل التعامل مع المستجدات العلمية بنظرة إسلامية، ودعوة أجهزة الإعلام لاعتماد النظرية الإيمانية في التعامل مع هذه القضايا، وتجنب توظيفها بما يناقض الإسلام، وتوعية الرأي العام للتثبت قبل اتخاذ أي موقف، استجابة لقول الله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ ﴾ [النساء: ٨٣]»[1].

(١) قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة (الدورة العاشرة) في الفترة من ٢٣ إلى ٢٨ صفر ١٤١٨هـ (الموافق ٢٨ يونيو- ٣ يوليو ١٩٩٧م).

المطلب الثالث: حكم فحص الجينوم البشري في الفقه الإسلامي:

قرر مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في الرياض (٢٠١٣م) بشأن الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المَجين) أنه يجوز الاستفادة من علم الهندسة الوراثية في حال النفع، ومنعه في حال مخالفته للشرع، أو ترتب الضرر من وراء استخدامه.

كما قرر المجمع الفقهي الإسلامي المنعقد في مكة المكرمة (١٩٩٨م) بشأن استفادة المسلمين من علم الهندسة الوراثية أنه تجوز الاستفادة من هذا العلم في الوقاية من المرض أو علاجه أو تخفيف ضرره بشرط ألا يترتب عليه ضرر أكبر، وعدم جواز استخدام أية أداة من أدواته فيما يحرم شرعاً.

وقرر مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في الهند (٢٠٠٦م) بشأن فحص الجينوم البشري أنه يجوز الاستفادة من الفحوصات الجينية في تشخيص الأمراض لعلاجها، كما يجوز استعمالها في عمليات البحث والتحقيق الجنائي وغيره[١].

(١) انظر: قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي بشأن الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين)، المنعقد في الرياض، عام ٢٠١٣م، وقرار المجمع الفقهي الإسلامي بشأن الاستفادة من البصمة الوراثية المنعقدة بمكة المكرمة لعام ١٩٩٨م، وقرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن البصمة الوراثية، المنعقد في الهند، عام ٢٠٠٦م.

وقد بحث العلماء المعاصرون هذه المسألة من حيث اعتبارها قرينة في مجال الزواج، والنسب، والجنايات، وقد اختلفوا في أمرها، فمنهم من جعلها قرينة قطعية، ومنهم من جعلها قرينة ظنية، لاسيما الفحص قبل الزواج، فهناك من أوجب إجراءه إن رأى ولي الأمر المصلحة في ذلك بحيث لا يتم عقد الزواج إلا بعد إعطاء شهادة طبية تثبت خلو الطرفين من الأمراض نتيجة فحص الجينوم البشري.

قال الشيخ محمد شبير: «أن الفحص الطبي لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية، ولا مع مقاصد الزواج؛ لأن زواج الأصحاء يدوم ويستمر أكثر من زواج المرضى»[1].

وبناءً على ما سبق فإنه لا مانع من إجراء فحص الجينوم البشري باعتباره وسيلة للاستدلال على الأمراض الوراثية للتوصل إلى خطة علاجية مناسبة على أن يكون ضمن ضوابط شرعية للحاجة وابتغاء النفع، ووفق ضوابط طبية عالمية في مراكز متخصصة تشرف عليها الدول.

وقد رويت عدة أحاديث وآثار تدل على تأثير الرضاعة واللبن في الطفل الرضيع، وهو يدل على انتقال بعض الصفات الوراثية، ومن هذه الأحاديث:

(١) موقف الإسلام من الأمراض الوراثية، محمد عثمان شبير، (ص٩١).

١- ما رواه البيهقي في السنن الكبرى[١]: «نهى رسول الله ﷺ أن تُسترضع الحمقاء فإن اللبن يُشبه».

٢- وما رواه سعيد بن منصور في سننه [٢]عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: «إنَّ اللبن يُشبه عليه».

٣- أن رسول الله ﷺ نهى عن رضاع الحمقاء فإنه في رواية «فإن اللبن يعدي»[٣]، وفي رواية «فإن اللبن يورث» رواه البزار في مسنده [٤].

وقد أشار فقهاء المذاهب الأربعة إلى تأثير الرضاعة في الطفل الرضيع، فقال العلامة السرخسي الحنفي في المبسوط [٥]: «فإن اللبن في حكم جزء من عينها؛ لأنه يتولد منها فتؤثر فيه حماقتها ويظهر أثر ذلك في الرضيع؛ لما للغذاء من الأثر».

(١) السنن الكبرى للبيهقي، ج٧، ص٧٥٦، رقم الحديث (١٥٦٨٠)، والمطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر، ج٨، ص٥٢٧.

(٢) سنن سعيد بن منصور، ج٢، ص١٤٧، رقم الحديث (٢٢٩٩)، والسنن الكبرى، ج٧، ص٧٦٥، رقم الحديث (١٥٦٨١).

(٣) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ج٨، ص٥٢٩، رقم الحديث (١٧٥٤).

(٤) مسند البزار، ج١٨، ص١٠٣، وانظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج٤، ص٢٦٢، رقم الحديث (٧٣٧٣).

(٥) المبسوط، للسرخسي الحنفي (١٥/ ١١٩)، ونحوه في بدائع الصنائع للكاساني (٤/ ١٧٦).

وفي المقدمات الممهدات لابن رشد القرطبي[١]: «ويتقى رضاع الحمقاء وذوات الطباع المكروهة، لما روي أن رسول الله ﷺ قال: «الرضاع يجر الطباع». قال عبد الملك: ولذلك كانت العرب تسترضع أولادها في أهل بيت السخاء أو بيت الوفاء أو بيت الشجاعة أو ما أشبه ذلك من الأخلاق الكريمة».

وقال الروياني الشافعي في «بحر المذهب» [٢]: «لأن الرضاع يؤثر في تغيير الخلق والشبه ولا ينفك اللبن عن دواعي الشفقة وموانع الرحمة كما يكون ذلك في النسب، وقد قيل من ارتضع من سيئة الخلق ساء خلقه، ومن ارتفع من حسنة الخلق حسن خلقه».

وقال ابن قدامة في المغني [٣] «ويكره الارتضاع بلبن الحمقاء، كيلا يشبهها الولد في الحمق، فإنه يقال: إن الرضاع يغير الطباع».

ويؤيد ما سبق حديث عائشة - رضي الله عنها -: (تخيروا لنطفكم)[٤] عن، قال الحافظ ابن حجر: وأخرجه أبو نعيم في

(١) المقدمات الممهدات، لأبي الوليد ابن رشد القرطبي المالكي (١/ ٤٩٦).
(٢) بحر المذهب، للروياني الشافعي (١١/ ٧٢٤).
(٣) المغني، لابن قدامة الحنبلي (١١/ ٣٤٦)
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، ج٢، ص١٧٦، رقم (٢٦٨٧)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة.

حديث عمر - رضي الله عنه - أيضاً، وفي إسناده مقال، ويقوي أحد الإسنادين بالآخر [١].

و بناءً على ما سبق فيترجح القول بمشروعية فحص الجينوم البشري لمعرفة الأمراض و نوعها وللعلاج، و لما فيه من حفظ النفس من التلف كنوع من الأخذ بأسباب العلاج والتداوي وتحقيقاً لمقاصد الشريعة العامة.

فإذا كان القصد من فحص الجينوم البشري التشخيص، ووضع الخطة العلاجية للأمراض الوراثية، أو تغيير الصفات الوراثية بقصد جلب أو دفع ضرر حقيقي عن الإنسان بشرط عدم مخالفته لمقاصد الشريعة، فإنه يعد مشروعاً في حال كونه وسيلة لجلب المنافع، و درء المفاسد عن الناس، وحراماً في حال إلحاق الضرر بهم أو كان بقصد هتك كرامة إنسان، أو حقوقه، أو تشجيعاً للعنصرية والعرقية فذلك محرم قطعاً.

أما إذا كان القصد من فحص الجينوم البشري لغرض اقتصادي مشبوه كالتجارة لزيادة الربح من وراء إجراء فحص الجينوم البشري، خاصةً فيما إذا كان في مراكز خاصة لا تراعي المصلحة العامة؛ فيحرم استعماله لهذا

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر ج٩، ص١٢٥.

الغرض لما يؤول إليه استعماله من مفسدة وضرر، أما إن كان الربح المادي تبعاً لمقصد مشروع فلا بأس بذلك.

وإذا كان القصد من فحص الجينوم البشري كشف الهويات وإثبات الأنساب والتوصل إلى معرفة مرتكب الجنايات فيجوز استعماله؛ لما فيه من فائدة تعود على الفرد والمجتمع بصورة عامة[1].

وقد أصدرت دائرة الصحة في أبوظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة تعميماً ملزماً في ٢٢/ ١/ ٢٠١٩م برقم (١٩/ ٤/ us) بخصوص تنظيم نشاط قراءة الجينوم البشري (رسم خريطة الجينات الكاملة للإنسان) والضوابط التي تتبع فيه، جاء فيه:

تود دائرة الصحة التنويه على أهمية الحرص على الالتزام بالأحكام الآتية:

«يحظر إجراء أي بحث أو الشروع في حيثياته أو نشره في دوريات محكَّمة أو تمويله، أو القيام بأي معالجة أو تشخيص تتعلق بـ (جينوم) شخص ما.. إلا بعد الحصول على موافقة بذلك من لجنة أبوظبي للأبحاث الطبية والتكنولوجيا في إمارة أبوظبي.

(١) انظر: أحكام الهندسة الوراثية، للشويرخ، ص ٥٤ و ٨٠، والجينوم البشري وحكمه الشرعي، د. الخادمي، ص٤٥.

كما نؤكد على الالتزام بالقواعد التالية:

١- عدم إشراك جهات أو مراكز بحث أو جامعات خارج الدولة لكي تقوم بعمليات التحليل الجيني للمعلومات الجينية أو العينات التي يتم الحصول عليها من داخل الإمارة.

٢- عدم استخدام الهندسة الجينية بصورة ضارة مقصودة أو بأي شكل يخالف القوانين الاتحادية أو المحلية أو يخالف إعلان الجينوم الصادر عن منظمة اليونيسكو ١٩٩٧م.

٣- ضرورة الحصول على إذن صحيح وموافقة تتمتع بالاعتبار شرعاً من الشخص نفسه، لتحليل خريطته الجينية مع وجوب الحرص على مصلحة الشخص المعني.

٤- يجب أن تحاط بالسرية الكاملة كافة المعلومات الجينية المحفوظة أو المعدة لأغراض البحث أو لأي غرض آخر.

٥- لا يجوز إجراء أبحاث سريرية (إكلينيكية) تتعلق بالجينوم البشري أو بأي من تطبيقاتها، ولا سيما في مجالات علم الأحياء (البيولوجيا) وعلم الوراثة والطب تخالف الأحكام المعمول بها في الإمارة والدولة»[1].

(١) تعميم صادر عن دائرة الصحة في أبوظبي بتاريخ ٢٢/ ١/ ٢٠١٩م رقم (١٩/ ٤/ us) (موقع دائرة الصحة haad.ae).

المطلب الرابع: في التحكم في جنس الجنين:

يتم تحديد الجنس البشري عن طريق إحدى الطريقتين التاليتين:

أ- طريقة التلقيح الداخلي: وفيه يتم تحديد وقت الإباضة عند المرأة، فتؤخذ الحيوانات المنوية من الرجل، ويفصل الحيوان المذكر (Y) عن الحيوان المؤنث (X)، ثم يحقن الحيوان المطلوب (Y) أو (X) في الرحم ليلتقي بالبويضة، وقد أثبتت التجارب نجاح هذه الطريقة بنسبة قد تصل إلى ٩٨٪.

ب- طريقة التلقيح الخارجي: وفيه ينم أخذ مني الرجل بعد تنشيط مبايض المرأة واستخراج أكبر عدد من البويضات، ثم تلقح كل بويضة بحيوان منوي، وتحفظ اللقيحة حتى تصل إلى مرحلة الإخصاب، ويمكن معرفة جنسها، وحينئذ تؤخذ اللقيحة ذات الجنس المرغوب ويعاد غرسها في رحم المرأة لتنمو بطريقة طبيعية، وهذه هي تقنية أطفال الأنابيب المتبعة في أكثر الدول، لأنها أثبتت نجاحاً كبيراً.

وقد ذهب أكثر العلماء المعاصرين - وصدرت به قرارات وتوصيات عن الندوات الطبية والمؤتمرات الطبية والمجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي - إلى عدم جواز التحكم في جنس الجنين البشري إذا كان على

مستوى الأمة؛ لأنه يؤدي إلى اختلال التوازن بين أعداد الذكور والإناث، وفيه معنى تفضيل جنس على آخر، فينجم عنه كثير من المشكلات الاجتماعية والأخلاقية وغيرها.

أما إذا كان التحكم في جنس الجنين البشري على مستوى الأفراد؛ بأن كان الدافع إليه اختيار جنس (ذكر أو أنثى) سليم لا تصيبه الأمراض الوراثية، أو كان الدافع إليه رغبة الأبوين في تحقيق التوازن الأسري باختيار ذكر عند وجود إناث أو اختيار أنثى عند وجود الذكور، ونحو ذلك من الدوافع.

فقد اختلفت آراء العلماء المعاصرين في حكم ذلك على قولين:

١- ذهب البعض إلى عدم جواز ذلك؛ لأن اختيار جنس الجنين يعتبر تدخلاً في إرادة الله ومشيئته، كما أن فيه تغييراً لخلق الله تعالى، وفتح هذا الباب يؤدي إلى اختلال التوازن البشري الذي قدره الله تعالى، وإلى هتك العورات التي يجب صيانتها.

٢- وذهب بعض آخر إلى تقييد جواز هذه العمليات بحالة الضرورة التي يجب أن تقدر بقدرها، كعلاج الأمراض الوراثية التي تصيب أحد الجنسين، وبضوابط شرعية وطبية وقانونية، لأن الأمر يدخل في

باب التداوي. وهذا هو الرأي الذي استقر عليه المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي.

٣- وذهب جمع من العلماء المعاصرين إلى إباحة التحكم في جنس الجنين البشري - على مستوى الأفراد - بالطرق المخبرية لمطلق الحاجة، نفسية كانت أو صحية أو اجتماعية؛ لأن الأصل في الأشياء الإباحة، ولم يرد من الشرع ما يغير هذا الأصل، فالسعي للحصول على جنس دون آخر مطلب جائز يدخل في باب الأخذ بالأسباب، أما المحاذير التي تترتب على استخدام الطرق المخبرية فتبيحها الحاجة المشروعة، ويمكن تجنب الكثير منها.

وقد أجاز مجمع الفقه الإسلامي الدولي طريقتين من طرق التلقيح الصناعي (أطفال الأنابيب) عند الحاجة، مع التأكيد على ضرورة أخذ الاحتياطات اللازمة، وهما:

١- أن تؤخذ نطفة من زوج وبييضة من زوجته، ويتم التلقيح خارجياً ثم تزرع اللقيحة في رحم الزوجة.

٢- أن تؤخذ بذرة الزوج وتحقن في الموضع المناسب من مهبل زوجته أو رحمها تلقيحاً داخلياً [١].

(١) قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم: ١٦ (٤/ ٣) لسنة ١٤٠٧ هـ، مجلة المجمع (العدد الثالث، ج١ ص٤٢٣).

المطلب الخامس: حكم إثبات النسب بالبصمة الوراثية في الفقه الإسلامي:

اتفق الفقهاء على أن النسب يثبت بالفراش[١]، والاستلحاق[٢]، والبينة[٣]، والاستفاضة[٤]، والقيافة[٥]، ولا يجوز نفيه مهما ظهر من أمارات و قرائن دالة عليه؛ لأن الشارع يحتاط للأنساب ما لا يحتاط في غيرها، ويتشوف إلى ثبوتها فيكتفي في إثباتها بأدنى الأسباب، فأن ثبتت الأنساب فإنه يتشدد في نفيها، ومِن تَشدُّد الشارع في نفي النسب أنه حصر نفيه بطريق واحد فقط وهو اللعان[٦].

(١) الفراش: هو كون المرأة متعينة للولادة لشخص واحد. انظر: التعريفات، للجرجاني (ص٢١٣).

(٢) الاستلحاق: مصدر استلحق، يقال: استلحقه: ادعاه. والاستلحاق يختص بالأب وحده، وهو الإقرار بالنسب عند الحنفية، ولا يقع الاستلحاق إلا على مجهول النسب. انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، د. محمود عبدالرحمن عبدالمنعم (١/ ١٥٩).

(٣) البينة: الحجة من البينونة وهي الانقطاع والانفصال أو من البيان، والحجة البرهان يقال: برهن عليه أي أقام الحجة. انظر: أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، للقونوي (ص٢٣٧).

(٤) الاستفاضة: مصدر استفاض، يقال: استفاض الخبر والحديث، وفاض بمعنى: ذاع وانتشر، ولا تكون الاستفاضة إلا في الأخبار بخلاف الانتشار. انظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، د. محمود عبدالرحمن عبدالمنعم (١/ ١٥٢).

(٥) القيافة: حرفة القائف، وهو: من يعرف النسب بفراسته ونظره إلى أعضاء المولود. انظر: التعريفات الفقهية، للجرجاني (١/ ١٦٩)، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية (٢/ ٧٦٦).

(٦) اللعان والملاعنة والتلاعن: هو ملاعنة الرجل امرأته ويقال تلاعنا والتعنا =

وقد قرر المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي[١]، ومجمع الفقه الإسلامي المنعقد في السودان[٢]، ومجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في الجزائر[٣]، إلى أن البصمة الوراثية طريقة صحيحة لإثبات النسب[٤] يجوز الاعتماد عليها عند انتفاء الأدلة الشرعية المتفق عليه، ومن تلك الحالات: التنازع على مجهول النسب، أو اشتباه المواليد، أو ضياع الأطفال واختلاطهم بسبب الحروب أو الكوارث، وفي التحقق من الجثث مجهولة الهوية و هوية أسرى الحروب والمفقودين، و يمكن الاعتماد عليها في الجرائم التي ليس فيها حد شرعي ولا قصاص.

ولا يجوز الاعتماد على البصمة الوراثية في أربع حالات، هي [٥]:

= ولاعن القاضي بينهما سمي لعانا لقول الرجل وعلي لعنة الله إن كنت من الكاذبين. انظر: تحرير ألفاظ التنبيه للنووي (ص٢٧٢).

(١) قرار المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بشأن الاستفادة من البصمة الوراثية المنعقد في مكة المكرمة لعام ١٩٩٨م، وقراره بشأن البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها المنعقد بمكة المكرمة لعام ٢٠٠٢م.

(٢) قرار المجمع الفقهي الإسلامي بشأن البصمة الوراثية، المنعقد في الهند عام ٢٠٠٦م، وقرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن البصمة الوراثية، المنعقد في السودان.

(٣) قرار المجمع الفقهي الإسلامي الدولي بشأن البصمة الوراثية والإثبات بالقرائن والأمارات، المنعقد في الجزائر عام ٢٠١٢م.

(٤) انظر: إثبات النسب في ضوء علم الوراثة، عائشة إبراهيم أحمد المقادمة، ص٦٠.

(٥) انظر: الجينات البشرية وتطبيقاتها، تمام محمد اللودعمي، ص١٦٥.

١- التأكد من النسب الثابت.

٢- تعارض البصمة الوراثية مع إحدى طرق الإثبات الأساسية.

٣- ثبوت النسب بأية وسيلة من وسائل الإثبات، وليس هناك من ينازع المنسوب في نسبه.

٤- البصمة الوراثية ليست وسيلة مستقلة في نفي النسب بالاستغناء عن اللعان ما لم يوجد مانع من اللعان، إذاً البصمة الوراثية معتمدة في الإثبات، وليس في النفي.

وقد استدلوا من السنة النبوية:

أولاً: عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: «أن أعرابياً أتى إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله ولد لي غلام أسود فقال: هل لك من أبل؟ قال: نعم، قال: ما ألوانها؟ قال: حمر، قال هل فيها من أورق؟ قال: نعم، قال فأنى هذا؟ قال لعله نزعة عرق، قال: فلعل ابنك هذا نزعة عرق»[1].

وجه الدلالة: أن النبي ﷺ أثبت نسب ابن الأعرابي بالصفة الوراثية، فنتائج الحمض النووي دليل شرعي و حجة يُبنى عليها الأحكام.

(١) رواه البخاري في صحيحه، كتاب الطلاق، باب إذا عرض بنفي الولد، ج٧، ص٥٣، رقم (٥٣٠٥).

ثانيـاً: عن عقبة بن الحارث أنه تـزوج أم يحيى بنت أبي إهاب فجاءت أَمَةٌ سـوداء فقالت إني أرضعتكما فذكرت ذلـك للنبي ﷺ فأعرض عني قـال: فتنحيت فذكرت ذلك له، قال: وكيف وقد زعمت أن قد أرضعتكما فنهاهُ عنها[١].

وجه الدلالة: يستدل على إثبات التحريم بخبر الواحد، لتفريق الرسول ﷺ بين زوج وزوجته بناءً على شهادة امرأة واحدة ادعت رضاعتهما[٢].

واستدلوا بالقياس:

وذلك بقيـاس البصمة الوراثية على القيافـة، إذ أنَّ القيافة تعتمد على علامـات الوراثة الظاهـرة ونتائجها تكون ظنية في الغالـب، أما البصمة الوراثية تعتمد على علامات الوراثـة الباطنة ونتائجها تكون قطعية، فمن باب أولى أن يؤخذ بالبصمة الوراثية في إثبات النسـب؛ لأنها وسيلة دقيقة في إظهار النتائج، ولأن البصمة الوراثية (الصفة الجينية) هي الأقوى وهي الأصل، والقيافة تابعة لها[٣].

(١) رواه البخاري، كتاب الشـهادات، باب شـهادة الإماء والعبيـد، ج٣، ص١٧٣، رقم (٢٦٥٩).
(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، ج١٣، ص٢٢٣-٢٢٤.
(٣) انظر: إثبات النسب في ضوء علم الوراثة، ص٦٢-٦٣.

واستدلوا: بأن البصمة الوراثية فيها جلب مصلحة شرعية، وهي إثبات النسب وحفظه، ودرء لمفسدة ينهى عنها الشارع وهي ضياع الأنساب، أو انتساب شخص لمن لا ينتمي إليه، وسداً لذريعة التلاعب بالأنساب، والتبني الذي حرمه الله سبحانه وتعالى، والأخذ بها يعد اجتهاداً في أمر تتغير فيه الوسائل بتغير الأمان وتطورها [١].

ويترتب على استخدام البصمة الوراثية في المجال المدني أمور عدة، هي[٢]:

١ - أن البصمة الوراثية قرينة يقينية تساعد في إثبات النسب، تأتي بعد الطرق المتفق عليها، وهي: (الفراش، والإقرار، والشهادة، والاستفاضة)، ولا تقدّم على أية واحدة منها.

٢- عدم جواز تقديم البصمة الوراثية على اللعان في نفي السبب.

٣- تعد البصمة الوراثية وسيلة ترجيح عند تساوي الأدلة الشرعية.

٤- تستخدم البصمة الوراثية في تحديد الشخصية، وإثبات النسب والهوية بدقة.

---

(١) انظر: المرجع السابق، ص٦٦، والبصمة الوراثية وحكم استخدامها في مجال الطب الشرعي والنسب، ناصر عبدالله الميمان، ص ٦١٤.

(٢) انظر: الجينات الوراثية و أحكامها في الفقه الإسلامي، عماد الدين المحلاوي، ص١٧٨-١٨٢، والجينات البشرية وتطبيقاتها، ص٢٤٥-٢٤٨، وإثبات النسب في ضوء علم الوراثة، ص٥٤-٥٥ و ٨١-٨٥.

٥- تحليل البصمة الوراثية يتحقق في إنقاذ المولود من نفي صحة نسبه، وإنقاذاً لشرف الزوجة وأهلها إلا عارضه اللعان.

المطلب السادس: حكم إثبات الجنايات بالبصمة الوراثية في الفقه الإسلامي:

في الغالب أنه عندما يرتكب الجاني جريمة ما فإنه يترك أثراً يدل على هويته، من هنا يأتي دور الخبير الجنائي في اكتشاف هذه الآثار وفحصها واستخلاص الحمض النووي منها.

والآثار التي يستطيع الخبير الجنائي تحليلها واستخلاص البصمة الوراثية منها عديدة: هي الدم، الإفرازات التناسلية في قضايا الاعتداءات الجنسية، الشعر، اللعاب، العظام، الأنسجة بجميع أنواعها كالخلايا الجلدية أو اللحمية أو الأظافر(١).

وقد اتفق العلماء المعاصرون على جواز الاعتماد على البصمة الوراثية في المجال الجنائي للوصول إلى معرفة الجاني الحقيقي، وإثبات جريمته، وإيقاع العقوبة عليه، واختلفوا في قوتها على قولين:

(١) انظر: البصمة الوراثية ومدى مشروعيتها في إثبات ونفي النسب، فؤاد بوصبغ، ص١٠-١٣.

القول الأول: جواز الاعتماد على البصمة الوراثية، واعتبارها وسيلة إثبات في جميع الجرائم التي ليس فيها حد شرعي ولا قصاص، وبه أخذ المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي[١]، ومجمع الفقه الإسلامي المنعقد في السودان[٢]، ومجمع الفقه الإسلامي المنعقد في الجزائر[٣].

واستدلوا بأن: الشارع يتشوف إلى درء الحدود والقصاص، ولأن الحدود والقصاص لا يثبتان إلا بشهادة أو إقرار. وأن البصمة الوراثية عرضة للخطأ، وعدم تفوقها على الأدلة الشرعية، لأن فحوصات البصمة الوراثية قضايا مختلف فيها فهناك ثوابت لا يمكن تغييرها أو إهمالها، خاصة فيما يتعلق بقضايا العرض[٤]، وبناءً على ما ذكر من حقيقة البصمة الوراثية

(١) قرار المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بشأن الاستفادة من البصمة الوراثية المنعقد في مكة المكرمة لعام ١٩٩٨م، وقرار المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بشأن البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها المنعقد في مكة المكرمة لعام ٢٠٠٢م.

(٢) قرار المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بشأن البصمة الوراثية المنعقد في الهند لعام٢٠٠٦م، وقرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن البصمة الوراثية المنعقد في السودان.

(٣) قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي بشأن البصمة الوراثية والإثبات بالقرائن والأمارات، المنعقد في الجزائر عام ٢٠١٢م.

(٤) انظر: خريطة الجينوم البشري والإثبات الجنائي، مربع بن عبدالله آل شافع، ص١٢٩-١٣١.

فإن استخدامها في الوصول إلى معرفة الجاني، والاستدلال بها كقرينة من القرائن المعينة على اكتشاف المجرمين و إيقاع العقوبات المشروعة عليهم في غير قضايا الحدود والقصاص أمر ظاهر الصحة والجواز لدلالة الأدلة الشرعية الكثيرة من الكتاب والسنة على الأخذ بالقرائن والحكم بموجبها ومشروعية استعمال الوسائل المتنوعة لاستخراج الحق ومعرفته [١].

القول الثاني: ذهب بعض الفقهاء إلى أن البصمة الوراثية في المجال الجنائي قرينة قطعية في الجرائم، وقضايا الحدود و القصاص.

واستدلوا بأن: القرينة موجودة في الجرائم، وكذلك في الحدود والقصاص فيجوز الإثبات بها [٢].

والقول الأول هو الأولى بالقبول والترجيح؛ لقوة أدلته ووجاهته، وبه أخذت المجامع الفقهية المتقدم ذكرها.

❁ ❁ ❁

(١) انظر: البصمة الوراثية ومدى مشروعيتها واستخدامها في النسب والجناية، د. عمر بن محمد السبيل، ص٢٠٢.

(٢) انظر: البصمة الوراثية ومدى مشروعيتها واستخدامها في النسب والجناية، د. عمر السبيل، ص٢٠٢، وص ٢١٠، وخريطة الجينوم البشري والإثبات الجنائي، آل شافع، ص١٣٥-١٣٧.

الخاتمة

وفيها ذكر أهم نتائج وتوصيات البحث:

وفي الختام أرجو من الله تعالى أن أكون قد وفقت في كتابة هذا البحث الموجز، وفيما يلي يمكن حصر أهم النتائج والتوصيات في النقاط التالية باختصار:

ومن أهم النتائج التي توصل لها البحث ما يلي:

١- إن المراد بفحص الجينوم البشري هو بحث الطبيب واكتشافه لأمراض واقعة أو متوقعة في جسم المريض في وقت مبكر؛ لتفادي حدوثها إن كانت متوقعة، وتفادي تطورها وانتشارها إن كانت واقعة، وهو فحص مختبري من خلال الأجهزة الحديثة؛ من أجل الوصول إلى حياة أُسرية سليمة خالٍ من العلل والأمراض.

٢- يستفاد من فحص الجينوم البشري لاكتشاف الأمراض الوراثية المؤثرة في النسل، وكذلك في إثبات النسب أو نفيه في بعض الحالات كادعاء نسب اللقطة والمشاحة فيه، وكذلك في المنازعات القضائية للتعرف

على صاحب العينة، ويعد الفحص الجيني إنجازاً عظيماً للأطباء والباحثين الشرعيين والقضاة؛ لفهم طبيعة المرض وآثاره بصورة دقيقة.

٣- تعلق فحص الجينوم البشري بعلم الهندسة الوراثية في الوقاية من المرض أو علاجه أو تخفيف ضرره بشرط أن لا يترتب عليه ضرر أكبر، وعدم جواز استخدام أَية أداة من أدواته في ما يُحَرَم شرعاً، ومنعه في حال مخالفته للشرع أو ترتب الضرر من وراء استخدامه.

٤- إذا كان القصد من فحص الجينوم البشري التشخيص، ووضع الخطة العلاجية للأمراض الوراثية فإنه يُعد مشروعاً في حال كونه وسيلة لجلب المنافع، ودرء المفاسد عن الناس، وحراماً في حال إلحاق الضرر بهم، وإذا كان القصد من فحص الجينوم البشري تغيير الصفات الوراثية بقصد جلب نفع أو دفع ضرر حقيقي عن الإنسان فذلك جائز شرط عدم مخالفته لمقاصد الشريعة، أما إن كان القصد هتك كرامة إنسان أو حقوقه وتشجيع للعنصرية والعرقية فذلك محرم قطعاً.

٥- يجوز الاعتماد على نتائج فحص الجينوم البشري في إثبات النسب، وفي جرائم القصاص دون جرائم الحدود؛ لأن العمل بنتائج تحليل فحص

الجينوم البشري أصبح من المسلمات وذلك لأن القيمة التدليلية لفحص الجينوم البشري أقوى من دلالة الإقرار والشهادة أما بالنسبة للحدود فلا مجال للإثبات إلا بالشهادة المكتملة النصاب أو الإقرار المفصل الصريح لورود ذلك على لسان الشارع.

هذا ما يَسَّرَ الله تعالى كتابته، فما كان صواباً فمن الله تعالى، وله الحمدُ والشُّكرُ على توفيقه، ومَا كان غير ذلك فهو مِنِّي، أعاذنا الله منه والمسلمين آمين. وصَلَّى اللهُ تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[1].

❁ ❁ ❁

(١) سورة الصافات: الآيات (١٨٠-١٨٢).

مشروع قرار عن موضوع الجينوم البشري والعلاج الجيني

١- يشار للتأكيد على ما جاء في القرارات السابقة الصادرة عن المجمع المتعلقة بهذا الموضوع.

٢- اعتبار الأبحاث والتجارب التي تهدف إلى الإضرار بالنفس أو بالعقل أو بالنسل، والأبحاث التي ترمي إلى تغيير خلق الله تعالى، والأبحاث التي يراد منها تمييز عنصر بشري على آخر، اعتبارها خارجة عن مجال البحث العلمي الصحيح، وأنها من أعمال الفساد في الأرض، ويستحق مرتكبها المحاكمة والعقوبة الرادعة.

٣- يجوز الاعتماد على نتائج تحاليل البصمة الوراثية؛ لإثبات النسب في حالة التنازع أو الفقد أو الغرق أو الهدم ونحوه قياساً على القيافة ونحوها، ولا يجوز استخدامها للتأكد من صحة النسب الذي ثبت شرعاً بالطرق المتعارف عليها المعمول بها في الفقه الإسلامي، ولا لإلحاق ولد الزنى بصاحب الماء.

٤- الطريق الشرعي لنفي النسب هو اللعان، ولا يحل محله نتائج تحليل البصمة الوراثية.

٥- تعتبر البصمة الوراثية قرينة قاطعة في مجال الإثبات الجنائي، فيؤخذ بها في إثبات أو نفي جرائم التعزير، أما جرائم الحدود والقصاص فلا تثبت إلا بالبينة الشرعية والإقرار.

٦- لا يجوز التغيير في جنس الجنين البشري على مستوى الأمة، أما على المستوى الفردي فيباح إذا دعت إليه حاجة معتبرة شرعاً، مع التأكيد على ضرورة أخذ الاحتياطات اللازمة.

٧- لا يجوز العبث وتغيير في الجينات البشرية بأي طريقة كانت لأجل خلق كائن جديد أو تغيير صفاته التي خلقه الله عليها، ومطالبة الدول الإسلامية بوضع قوانين وضوابط واضحة للأبحاث في موضوع الجينوم البشري وما يتعلق به.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

* القرآن الكريم.

📖 أحكام الهندسة الوراثية: د. سعد عبدالعزيز الشويرخ، ٠ط١) دار كنوز إشبيليا- الرياض (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م).

📖 الاستنساخ البشري بين الثورة العلمية والضوابط الأخلاقية والفقهية: د. محمد الهواري

📖 الاستنساخ في نظر الإسلام، د. عبد الفتاح محمود إدريس.

📖 الاستنساخ جدل العلم والدين والأخلاق، ويشتمل على بحث (بيولوجيا الاستنساخ) د. هاني رزق، دار الفكر المعاصر، بيروت.

📖 الاستنساخ بين العلم والدين: د. عبد الهادي مصباح، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.

📖 الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: للعلامة علي بن سليمان المرداوي (ت٨٨٥هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي (ط٢) دار إحياء التراث العربي - بيروت (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م).

📖 بحر المذهب في فروع مذهب الامام الشافعي: عبد الواحد بن اسماعيل الروياني، تحقيق: طارق فتحي السيد (ط١) دار الكتب العلمية - بيروت ٢٠٠٩م.

📖 بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، (ط٢) دار الكتاب العربي ـ بيروت، سنة (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).

📖 البحر الرائق شرح كنز الدقائق للعلامة: للإمام زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري الحنفي المتوفى (ت ٩٧٠ هـ) (ط١) دار المعرفة - بيروت (بدون تاريخ).

📖 البيان في مذهب الإمام الشافعي: للإمام أبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني (ت٥٨٨هـ) تحقيق قاسم محمد النوري (ط١) دار المنهاج (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م).

📖 البصمة الوراثية ومدى مشروعية استخدامها في النسب والجناية، عمر بن محمد السبيل، دار الفضلة - الرياض: ١٤٢٣هـ.

📖 البصمة الوراثية ومدى مشروعيتها في إثبات ونفي النسب: فؤاد بو أصبع، بحث مقدم لنيل الماجستير في القانون الجنائي، جامعة الجزائر - كلية الحقوق ٢٠١١-٢٠١٢م.

📖 البصمة الوراثية وحكم استخدامها في مجال الطب الشرعي والنسب: د. ناصر عبدالله الميمان، بحث مقدم لمؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون جامعة الإمارات - العين سنة ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

📖 بحوث فقهية في مسائل طبية معاصرة، د. علي محمد يوسف المحمدي، (ط١)،دار البشائر-بيروت:١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

📖 البيوتكنولوجيا والإسلام التحكم الجيني أنموذجا، د. نور الدين مختار الخادمي- مكتبة الرشد - الرياض.

📖 تحرير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه): يحيى بن شرف بن مري النووي أبو زكريا، دار القلم - دمشق - ١٤٠٨، (ط١)، تحقيق: عبد الغني الدقر.

📖 التعريفات: على بن محمد بن على الجرجاني، (ط١) دار الكتاب العربي - بيروت ١٤٠٥هـ تحقيق: إبراهيم الأبياري.

📖 الجينات البشرية وتطبيقاتها - دراسة فقهية مقارنة: تمام محمد اللودعمي، نشر المعهد العالمي ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

📖 الجينوم - السيرة الذاتية للنوع البشري، مات ريدلي، ترجمة: مصطفى إبراهيم فهمي، عالم المعرفة - الكويت:٢٠٠١م (عدد٢٧٥).

📖 الجينوم والحياة: تمديد الحياة وأثره الأخلاقي على المجتمعات الإسلامية، د. عمارة الناصر، بحث منشور ضمن مجلة جامعة الزيتونة.

📖 خريطة الجينوم البشري والإثبات الجنائي: مريع بن عبدالله آل شافع، جامعة نايف، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

📖 دراسات في فقه النوازل والقضايا المعاصرة، د. فايز عبدالعزيز إبراهيم، وأماني سعيد، (ط١) مكتبة المتنبي،١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.

📖 سنن ابن ماجه: للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر - بيروت (طبعة مصورة).

📖 سنن أبي داود: للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث، تعليق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، (ط) دار الفكر - بيروت (مصورة).

📖 سنن الترمذي: للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، نشرته دار إحياء التراث العربي - بيروت مصوراً عن طبعة الحلبي.

📖 السنن الكبرى: للإمام أحمد بن الحسين البيهقي، طبع في حيدر آباد بالهند، صورته دار المعرفة - بيروت (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).

📖 سنن سعيد بن منصور اسم المؤلف: سعيد بن منصور الخراساني، الدار السلفية – الهند – ١٤٠٣هـ – ١٩٨٢م، (ط١)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

📖 صحيح البخاري: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق د. مصطفى البغا، دار ابن كثير – دمشق – بيروت، (ط٥) (١٤١٤هـ – ١٩٩٣م).

📖 صحيح مسلم: للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي، نشر دار الكتب العلمية - بيروت، مصورة عن طبعة عيسى الحلبي (١٤١٣هـ – ١٩٩٢م).

📖 فتح الباري بشرح صحيح البخاري: للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، طبعة دار الريان للتراث – القاهرة (١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م).

📖 فتح القدير للعاجز الفقير (شرح الهداية): للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السكندري الشهير بابن الهُمام (ت٨٦١هـ)، (ط٢) دار الفكر - بيروت، طبعة مصورة.

📖 الفقه الطبي: إصدار الجمعية العلمية السعودية للدراسات الطبية الفقهية (٢٠١٠م).

📖 قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية: صادرة عن جمعية العلوم الطبية الإسلامية المنبثقة عن نقابة أطباء الأردن، مطابع الدستور التجارية.

📖 المبدع في شرح المقنع: لبرهان الدين إبراهيم بن محمد بن مفلح (ت٨٨٤هـ) نشر المكتب الإسلامي - بيروت (١٣٩٤هـ-١٩٧٤م).

📖 المبسوط: للإمام شمس الأئمة أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت٤٩٠هـ) صورته دار المعرفة - بيروت (١٤٠٩هـ-١٩٨٩م).

📖 مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، (ط٣) دار الكتاب العربي - بيروت (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).

📖 المستدرك على الصحيحين: للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الفكر - بيروت (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م) مصورة عن الطبعة الهندية.

📖 المسند: للإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، نشر مؤسسة قرطبة.

📖 مسند البزار المسمى البحر الزخار: لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، نشر مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم – بيروت – المدينة - ١٤٠٩هـ، (ط١)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله.

📖 معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية: د. محمود عبد الرحمن عبد المنعم، (ط١) دار الفضيلة - القاهرة (١٩٩٩م).

📖 المعجم الوسيط: تأليف إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، إصدار مجمع اللغة العربية (ط٢)

📖 المغني على مختصر الخرقي: للإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (ت٦٢٠هـ)، وبهامشه الشرح الكبير على متن المقنع للعلامة شمس الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٨٢هـ) (ط) دار الفكر – بيروت (١٤٠٥هـ).

📖 مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج: للعلامة محمد الشربيني الخطيب (ت ٩٧٢ هـ)، (ط) دار الفكر - بيروت (١٤١٥هـ -١٩٩٥ م).

📖 المقدمات الممهدات: بو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ) تحقيق: الدكتور محمد حجي، (ط١) دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان (١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م).

📖 الموطأ: للإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩ هـ) (رواية يحيى الليثي)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - طبعة دار إحياء التراث العربي - القاهرة.

📖 ندوة التحديات التي تواجه الأمة الإسلامية في القرن المقبل، التي نظمتها رابطة الجامعات الإسلامية بالتعاون مع جامعة الإمارات العربية المتحدة في ٢٠ - ٢٢/ ١٢/ ١٩٩٧م.

📖 الهندسة الوراثية والأخلاق، ناهد القصيمي، عالم المعرفة - الكويت: ١٩٩٣م (عدد ١٧٤).

📖 الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري الجيني من منظور إسلامي، د. محمد جبر الألفي، بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة، الدورة (٢٤) سنة ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

تمهيد: في تعريف ببعض مصطلحات البحث ١٢

المبحث الأول: في التعريف بالجينوم البشري وأهميته ومراحل تطوره ١٨

المبحث الثاني: في بيان منافع العلاج الجيني ومضاره ٢٢

المطلب الأول: في بيان منافع العلاج الجيني ٢٢

المطلب الثاني: سلبيات العلاج الجيني وأخطاره ٢٤

المبحث الثالث: ضوابط العلاج الجيني ٢٨

المبحث الرابع: أهم المستجدات المتعلقة بالجينوم البشري والتكييف الشرعي لها ٣١

المطلب الأول: حكم العلاج الجيني ٣١

المطلب الثاني: حكم الاستنساخ الجيني ٣٩

المطلب الثالث : حكم فحص الجينوم البشري في الفقه الإسلامي ٥٦

المطلب الرابع : في التحكم في جنس الجنين ٦٣

المطلب الخامس : حكم إثبات النسب بالبصمة الوراثية في الفقه الإسلامي ٦٦

المطلب السادس : حكم إثبات الجنايات بالبصمة الوراثية في الفقه الإسلامي ٧١

الخاتمة ٧٤

مشروع قرار في موضوع الجينوم البشري والعلاج الجيني ٧٧

قائمة المصادر ٧٩

قائمة المحتويات ٨٧

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

مبدأ السلامة والصلاحية الشاملة لجميع البشر في الشريعة الإسلامية

إعـــداد

د. إبراهيم حسين يوسف عليّ

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الدورة الرابعة والعشرون – دبي

مبدأ السلامة والصلاحية الشاملة لجميع البشر في الشريعة الإسلامية

إعـــداد

د. إبراهيم حسين يوسف عليّ

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

أبدأ بسم الله مستعيناً راضٍ به مدبراً معيناً

فالحَمْـدُ للهِ الذي لا يُحْـصَى لنعمه عَـدَد، ولا تُحِيْطُ بـه العقول على طول المُدَد، والصلاة والسّـلام على من أرسـله الله - تعالى - رحمةً لجميع المخلوقات والأمـم، وعلى آله وأصحابِه ومن سـار على نهجهم وأهتدى بهديهم إلى يوم الدِّين.

أمّا بعد:

فلقد كرم الله - سبحانه وتعالى - الإنسان، ورفع قدره وفضله على كثير من المخلوقات، فقال عز وجل في محكـم الكتاب: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا ﴾[1] [الإسراء: ٧٠]. وانطلاقا من هـذه الآية الكريمة؛ فقد حرصت

(١) سورة: الإسراء / جزء من الآية: ٧٠.

الشريعة الإســـلامية على تشريع كل ما من شـــأنه تكريم الإنسان، والعمل على حمايته وســـلامته، مما قد يؤدي إلى النيل من هذا التكريم الذي وهبه الله إياه، ولا شـــك أن من أسمى مظاهر هذا التكريم اهتمام الشريعة الإسلامية بســـلامة الإنســـان في بدنه وعقله، وصلاحية البيئة المحيطة به، إذ أوجبت الشريعة على الناس جميعاً الحفاظ عـــلى أبدانهم وعقولهم، بحمايتها من كل ما يؤذيهم، وإبعادها عما يلحق بها الضرر، ومن أجل ذلك شرّع الإســـلام الكثير من الضمانات التي تســـاعدهم على القيـــام بهذه المهمة والتي تكفل حمايتهم وســـلامتهم، كالقصاص والدّيّـــات، إلخ...وحثهم على الاهتمام بالســـلامة العامة بفروعها المختلفة، بدنيّةً كانت أو نفسيّة، أو متعلقة ببيئته وغذائه، وما يتبع ذلك كل ما يهدف إلى وقاية الإنسان وحمايته من الوسائل الإرشادية والتوعوية.. إلخ.

ولمـــا كانـــت البشرية في ســـباق دائم مـــع التطور العلمـــي خاصة في الصناعات ووســـائل التقنيّات الحديثة، والتي قـــد أحدثت ثوراتها -التي بدأت في أواخر القرن الثامن عشر- تغييراتٍ كبيرة على حياتنا، تمثَّلت بداية بتطوّر الحياة الزراعية البدائية التي اســـتمرت نحو عشرة آلاف ســـنة، إلى حياة تعتمد على التكنولوجيا على المستويين الفردي والمجتمعي؛ ثم لا زال

اســتمراره من خلال اختراقٍ تكنولوجيٍ أو علمــيٍ كبير، أحدث نقلةً في أنماط الاقتصاد والإنتاج، ثم في الحياة الاجتماعية والفردية، وعلاقة الإنسان بالطبيعة والأشــياء على مســتوى العالم بأجمعه.. وها نحن اليوم نشــاهد ثورةً تكنولوجية (الثورة الصناعية الرابعة) والتي غيّرت بشــكل أســاسٍ طرق الإنســان التي يتعايش ويتعامل ويترابط بها مــع غيره، إذ إن حجم التحوُّل في هذه الثــورة الصناعية الرابعة ونطاقه وتعقيداته، كان مختلفاً عما شــهدته البشرية من قبل؛ إذ تنطلق الثورة الصناعية الرابعة من الإنجازات الكبيرة التي حققتها الثورة الثالثة، خاصة شــبكة الإنترنت وطاقة المعالجة (Processing) الهائلة، والقدرة عــلى تخزين المعلومات، والإمكانات غير المحدودة للوصــول إلى المعرفة. فهذه الإنجازات تفتح اليوم الأبواب أمام احتمالات لا محدودة من خلال الاختراقات الكبيرة لتكنولوجيات ناشئة في مجال الذكاء الاصطناعي، والروبوتات، وإنترنت الأشياء، والمركبات ذاتية القيادة، والطباعة ثلاثية الأبعاد، وتكنولوجيا النانو، والتكنولوجيا الحيوية، وعلم المواد، والحوسبة الكمومية، وسلسلة الكتل (Blockchain)، وغير ذلك.. ولا شكّ أن هذه الثورات لها ما لها، من توفير الجهد والوقت والمال، وعليها ما عليها، من الســلبيات والمخاطر التي تهدد بيئة الإنسان وسلامته البدنيّة والعقليّة.

وبما أن الإسلام دين علم وفكر، يدعو دائماً إلى التطور الصالح لكل زمان ومكان، ولكافة الأجناس والأقوام، كان لابدّ من مواكبة تلك التطورات التي طرأت على المجتمع من الثورات الصناعية خاصة معاملاتها الاقتصادية بأشكالها الحديثة، ووضعها في نصابها الشرعي السليم.

وترسيخا لمبدأ السلامة والصلاحية الشاملة لجميع البشر، الذي كفلته الشريعة الإسلامية في إيجاد بيئة صالحة تنعكس صلاحيتها على سلامة الإنسان وحمايته، حيث حرم الإسلام كل ما يؤدي إلي المساس بسلامة الإنسان، أو الاعتداء عليه استشهاداً بعموم قوله تعالى: ﴿... وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[1]. ولعل عموم حرمة الإفساد الذي أشارت إليه الآية يتضمن حرمة كل ما يؤدي إلى إفساد البيئة المحيطة بالإنسان، أو المساس بها والاعتداء عليها.

وبالرغم من حماية هذا المبدأ عن طريق التشريعات الوضعية سواء في نطاق القانون الدولي العام، أو في نطاق القوانين الداخلية للدّول والمجتمعات، إلّا أن الواقع الذي يشهده العالم يثبت وجود خللٍ كبير في تطبيق ما تضمنته هذه القوانين، حيث إن حقّ الإنسان في سلامته وسلامة

(١) سورة: الأعراف / جزء من الآية: ٨٥.

بيئتــه المحيطة يتعرض لكثير من الانتهاكات والمخاطر، لاســيما مع وجود التســارع في التقدم الحضاري والاهتمام بالمادة والنمــو الاقتصادي الهائل والسريع في شــتى المجالات، وخاصة في صناعة التقنيّات للثورة الصناعية الرابعة، والذي أفرز ولا يزال يفرز العديد من الأســاليب التي تنتهك حق الإنسان في سلامته وصلاحية بيئته، كالتطور في مجال الأسلحة بشتى أنواعها واســتخدامها في إبادة الإنسان، أو إعاقته وتشــويه، أو إصابته بالأمراض المزمنة نتيجة الأسلحة البيولوجية والغازات السامة وما ينتج عن ذلك من آثار على سلامة الأنسان النفسية والبيئية.

وفي مقابل التوجه في الاهتمام بالمادة من قبل الدول الغنية تفتقر كثيرٌ من الدول إلى وجــود الإمكانيات الصحية الكافية لمواجهة الأمراض والأوبئة المعدية، لا ســيما مع تفشي كثير من الأمراض الخطــيرة التي لم تكن تعرف من قبل، والتي ازداد انتشــارها على نحو يتعسر معه مواجهتها مثل الإيدز والهربس والسرطانــات على مختلف أنواعها، مما يكون له آثار ســلبية على سلامة الإنسان وصلاحية بيئته المحيطة.

لــذا تهدف ورقة البحث إلى إلقاء الضوء على ترســيخ مبدأ الصلاحية والســلامة لجميع البشر في الشريعة الإســلامية، وأن الشريعة الإسلامية رســالة كاملة جاءت لحماية جميــع البشر والرقي بهم بوضــع التشريعات

الكفيّلة لحفظ الضروريات الخمس، وهي: الدين والنفس والعقل والنسل والمال.. وإلى معرفة حقّ كل إنسان في سلامته، والمحافظة على صلاحية بيئته، ومدي ترسيخ هذا الحق والمبدأ في الشريعة الإسلامية، وحمايته وفقاً للأنظمة الدولية، وإن من أخطر ألوان الإفساد في الأرض إلحاق الضرر بالإنسان بدناً أو عقلاً أو ببيئته.. إذ إن ضمان تمتع الإنسان بحقه في السلامة والصلاحية يؤدي إلى رضا الإنسان وطمأنينته، وبالتالي إلى طاعته لربه وتأديته لواجباته نحو ربه، وذاته ووطنه ونحو الآخرين..

ولقد اقتضت الضرورة المنهجية دراسة محاور موضوع هذا البحث في المطالب الآتية:

المطلب الأول: تحرير المفاهيم والمصطلحات.

المطلب الثاني: تأصيل مبدأ السلامة والصلاحية الشاملة جميع البشر في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثالث: تعليل أهمية مبدأ السلامة والصلاحية الشاملة لجميع البشر (الإيجابيات).

المطلب الرابع: الآثار المترتبة على الإخلال بمبدأ السلامة والصلاحية (السلبيات).

❁ ❁ ❁

المطلب الأول

تحرير المفاهيم والمصطلحات

وفي هـذا المطلب أزيـح السـتار عن مدلـولات ومعـاني المفاهيم والمصطلحات التي يتكـون منها ذلك المبدأ الذي نحن بصدد إلقاء الضوء على ترسيخه في الشريعة الإسلامية، وسوف أكتفي في ذلك ببيان مدلولات المفاهيم والمصطلحات الثلاثة: المبدأ الإسـلامي، الصلاحية والسـلامة، الثورة الصناعية الرابعة.. وذلك من خلال الفروع التالية:

الفرع الأول: بيان مفهوم (المبدأ الإسلامي).

المبدأ لغةً: مصـدر ميميّ من بدَأَ يبدأ مبدأ.. **ومبدأ الشيءِ**: أوّله ومادّته التي يتكوَّن منها، وقواعده الأساسيّة التي يقوم عليها، كالنَّواة مبدأ النَّخل.. أو يتركَّب منها، كالحروف مَبْدأ الكلام.. والجمع: مَبَادِئ. فمبادئ العلم أو الفن أو الخُلَقِ أو الدسـتور أو القانون: قواعدُهُ الأساسيّة التي يقُوم عليها ولا يخرج عنها.

وضـده الـلاَّ مَبدئيَّة، وهـي: نزعة ترمـي إلى إهدار القيـم الأصيلة

والقواعد الأخلاقيّة التي ينبغي أن يلتزم بها الفرد في سلوكه تبنَّى مذهب اللامبدئيَّة الهدّامة [١].

إن من المقرر عُرْفاً واصطلاحاً أن مفهوم المبادئ الإسلامية يقصد به: القواعد الشريعة الكليّة، وأصولها الثابتة التي لا تحتمل تأويلاً أو تبديلاً؛ لأنه من غير المتصور أن يتغير مفهومها تبعاً لتغير الزمان والمكان، إذ هي عصية على التعديل، ولا يجوز الخروج عليها، أو الالتواء بها عن معناها الظاهر.. وهي تعد مصدراً للأحكام التشريعية؛ باعتبارها أكثر تحديداً من المبادئ المستمدة من القانون الطبيعي وقواعد العدالة التي لا تصلح للتطبيق المباشر، ذلك لكون مبادئ الشريعة الإسلامية تحتوى على القواعد الشرعية الكلية (جوامع الكلم الفقهية) التي استنبطها الفقه من الأصول وشهد بصدقها الفروع، ومنها على سبيل المثال لا الحصر: «الغرم بالغنم»، أو «لا ضرر ولا ضرار».. ويرى بعض العلماء بأن الاسم العلمي لمبادئ الشريعة وكلياتها وأهدافها هو مقاصد الشريعة، ومقاصد الشريعة: هي الغايات والمصالح والمعاني والأهداف التي أتت الشريعة لتحقيقها في دنيا الناس. والمقاصد والمبادئ بهذا المعنى هي من الفقه والفهم

(١) يراجع: المعجم الوسيط (١/ ٢٤)، لسان العرب،، القاموس المحيط (١/ ٣٥)

للشريعة وليست هي الشريعة في ذاتها، وإنما هي نظريات وفهم عميق ومهم لهذه الشريعة. ومن هذا المنطلق تقسم مبادئ ومقاصد الشريعة إلى الضرورات (حفظ الدين-النفس-النسل-العقل-المال)، والحاجيات، والتحسينيات[1].

وينشأ المبدأ جملةً بصورة من صورتين:

الأولى: أن ينشأ بوحي من الله تعالى عن طريق شرائع الرسل والأنبياء.

والثانية: أن ينشأ عن عبقرية الإنسان لصفاء ذهنه وحدة ذكائه وبعد نظره.. فالمبدأ الناشئ بوحي من الله تعالى مبدأ صحيح ثابت وصالح لكل زمان ومكان، لأنه من خالق الكون والإنسان فهو مبدأ قطعي لا ريب فيه، وأما المبدأ الناشئ عن عبقرية الإنسان فيعتريه ما يعتري الإنسان من نقص وهو دائماً في حاجة إلى التعديل والحذف والإضافة، لأن فهم الإنسان المجرد عرضة للاختلاف والتناقض والتأثر بالبيئة التي يعيش فيها، ولهذا السبب كانت حاجة الناس ماسة إلى شرائع الله تعالى، لمعرفة المبادئ التي يبنون

(١) يراجع: التشريع الإسلامي والقانون الوضعي، شوكت محمد عليان (صـ١١) ط١: دار الشواف للنشر، الرياض ١٩٥٦م؛ مقال بعنوان: «قصة المادة الثانية من الدستور» د. تهاني الجبالي، نشر في جريدة التحرير بتاريخ ٠٥/ ١١/ ٢٠١١م، موقع مصرس، رابط الموقع: http://www.masress.com/tahrirnews/69154.

عليها أنظمتهم المختلفة، و دليل ذلك أن ما يعانيه الإنسان من مشاكل واضطرابات يرجع إلى اختلاف المبادئ والنظم فما يحقق مصلحة هذا يضر بذاك، وما ينفع اليوم لا ينفع غداً،ولذلك تجد التعديلات لا تتوقف في أنظمة البشر أفراداً وجماعات [١].

الفرع الثاني: بيان مفهوم (السلامة والصلاحيّة).

السلامة لغةً: السلامة مصدر سلم يسلَم سلامة، وهو البراءة من العيوب، يقال: سلم المسافر أي خلص ونجا من الآفات فهو سالم. ومعظم باب هذه المادة من الصِّحة والعافية؛ فالسلامة: أن يَسْلَم الإنسان من العاهة والأذى. والسَّلام والسَلَامة: البَرَاءة [٢].

واصطلاحاً: والسلامة في الاصطلاح الحديث قد عرفت بمفاهيم كثيرة لكن لا تصل لحد التناقض، فمنها التعريف بأنها الصِّحة، أو أنها الأمن، وغير ذلك ولعل الأنسب لمفهوم السلامة في العصر الحديث أنها: العلم الذي يسعى لحماية الإنسان من المخاطر والأضرار [٣].. لذا جاء في

(١) يراجع: موقع مهاراتي التعليمي

(٢) يراجع: مقاييس اللغة (٣/ ٩٠)؛ لسان العرب (١٢/ ٢٨٩).

(٣) يراجع: السلامة بين المفهوم والتطبيق لأحمد بن سعد بن مردود (صـ٩) ط١: مطبعة الصلاح- جدة ١٤١٣هـ.

كتب المقاصد والقواعد الفقهية، ما نصّه: (السّـــلامة: بكسر السين اشتقاق السِّـــلم من السّـــلامة، وهي: النجاة من ألم أو ضر أو عناد، وأسلم نفسه: أعطاه إياها بدون مقاومة. واستسلم: طلب السِّلم، أي ترك المقاومة.. وإن في تحقق الســـلامة ما يكفل للقاضي القيام بدوره مـــن الحرص على تحقيق العدل بين الناس [١].

وأمّـــا الصلاحية لغةً: فمـــن الصَّلاح: ضدّ الفســـاد، ومصدره صلَحَ لـ يَصلَـــح ويَصلُح، صَلاحاً وصَلاحِيةً وصُلُوحـــاً، فهو صالِح، والمفعول مصلوحٌ له.. وصَلَحَ أَمْرُهُ أَوْ حَالُهُ: صَارَ حَسَـــناً وَزَالَ عَنْهُ الْفَسَادُ، وصَلَحَ الشيءُ: كان نافِعاً أو مُناسِباً [٢].

ولا يخـــرج معنى الصلاحيّة في الاســـتخدام والاســـتعمال عن معناها اللغـــوي، ممّا يمكن معه تعريفها **اصطلاحاً**: بأنها ســـلامة الشيء وحُســـنه ونفعه ومناسبته لما يستخدم له.

---

(١) يراجع: مقاصد الشريعة الإســـلامية، لمحمد الطاهر بن عاشـــور، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة (١/ ٤٦٨: ٤٩٨) ط: وزارة الأوقاف والشـــؤون الإســـلامية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

(٢) يراجع: مقاييس اللغة (٣/ ٩٠)؛ لسان العرب (١٢/ ٢٨٩).

الفرع الثالث: بيان مفهوم (الثورة الصناعية [١] الرابعة).

منـــذ القرن الثامن عشر الميلادي، والـــذي كان الناس فيه ما زالوا على طبيعتهم البشرية، واســـتخدام أبدانهم في جميع أعمالهم وأشغالهم، فجاءت الثورة الصناعية الأولي بتدخل الآلة في أعمال الإنســـان وأشـــغاله، ثم بدأ التطـــور في تلك الثورة مرة بعد مـــرة، حتى وصل العالم اليـــوم إلى الثورة الصناعية الرابعة، وقد تم اســـتخدام كلمة «الثورة الصناعية الرابعة» لأول مرة في عام ٢٠١٦م، من قبل المنتدى الاقتصـــادي العالمي.. وتميزت تلك

(١) الثورة الصناعية الأولي: وقعت الثورة الصناعية الأولى في القرنين الثامن عشر والتاســـع عشر في أوروبا وأمريـــكا. كانت فترة أصبحت فيها المجتمعـــات الريفية الزراعية، في معظمها صناعية وحضرية. لعبت صناعات الحديد والنســـيج أدوارا مركزية في الثورة الصناعية، جنبا إلى جنب مع تطوير محرك البخار.

الثـــورة الصناعية الثانية: حدثت الثورة الصناعيـــة الثانية بين عامي ١٨٧٠ و ١٩١٤، أي قبل الحرب العالمية الأولى. كانت فترة نمو للصناعات القائمة وتوســـعة صناعات جديدة، مثل الفولاذ والنفط والكهرباء، واســـتخدام الطاقـــة الكهربائية لإنتاج إنتاج ضخم. وشـــملت التطورات التكنولوجية الرئيسية خلال هذه الفترة الهاتف والمصباح الكهربائي والفونوغراف ومحرك الاحتراق الداخلي.

الثورة الصناعية الثالثة: تشـــير الثـــورة الصناعية الثالثة، أو الثـــورة الرقمية، إلى تقدم التكنولوجيا من الأجهزة الإلكترونية والميكانيكيـــة التناظرية إلى التكنولوجيا الرقمية المتاحة اليوم. بدأ الحقبة خلال الثمانينيات وما زالت مســـتمرة. تشمل التطورات التي حدثت خلال الثـــورة الصناعية الثالثة الكمبيوتر الشـــخصي والإنترنت وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT).. يراجع: مقالة د. محمد مراياتي بمجلة التقدم العلمي تصدر عن مؤسسة الكويت للتقدم العلمي (صـ١٦) العدد ١٠٣ أكتوبر ٢٠١٨م

الثــورة الصناعية الرابعة بدمج التقنيات التي تطمس الخطوط الفاصلة بين المجالات الماديــة والرقمية والبيولوجية.. إذ تقوم هــذه الثورة الصناعية الرابعة على اختراق التكنولوجيا الناشــئة في عدد من المجالات الحديثة، بما في ذلك الروبوتات، والذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا النانو، والحوســبة الكموميــة، والتكنولوجيا الحيويــة، وإنترنت الأشــياء، والطباعة ثلاثية الأبعاد، والمركبات المســتقلة.. وقد ربطها بعــض العلماء مع العصر الثاني للآلــة من حيث آثار الرقمنــة والذكاء الاصطناعي عــلى الاقتصاد، لكنه أضاف دوراً أوســع للتقدم في التقنيــات البيولوجية واتســاع عمق هذه التغييرات بتحويل أنظمة الإنتاج والإدارة والحكم بأكملها.

وتســتند الثورة الصناعية الرابعة إلى الثــورة الرقمية، والتي تمثل طرقاً جديــدة تصبح فيها التكنولوجيــا جزءاً لا يتجزأ مــن المجتمعات وحتى جسم الإنسان.

كما يصف «كلاوس شــواب» المؤســس والرئيس التنفيذي للمنتدى الاقتصادي العالمي، كيف أن هذه الثورة الرابعة تختلف اختلافاً جوهرياً عن الثلاثة السابقة، إذ تميزت بشكل رئيسي بالتقدم التكنولوجي، حيث تتمتع هذه التقنيات بإمكانيات كبيرة للاستمرار في توصيل مليارات الأشخاص

إلى الويب، وتحسين كفاءة الأعمال والمؤسسات بشكل جذري، والمساعدة في تجديد البيئة الطبيعية من خلال إدارة أفضل [١].. ولقد كان «إتقان الثورة الصناعية الرابعة» موضوع الاجتماع السنوي للمنتدى الاقتصادي العالمي لعام ٢٠١٦ في دافوس كلوسترز، سويسرا.

الفرع الرابع: تقرير مفهوم مبدأ الصلاحية والسلامة في الفقه الإسلامي.

سبق البيان بأن مبادئ الشريعة، هي: المقاصد والغايات الأساسية، والقواعد الكليّة التي تقوم عليها الشريعة الإسلامية، كمبدأ المساواة، ومبدأ العدل والعدالة.. ونحو ذلك.

وعليه فيمكن تقرير مفهوم مبدأ الصلاحيّة والسلامة في الشريعة الإسلامية بأنه:

« اعتبار النفع ودفع الضرر لكل ما يستخدمه الإنسان ويستعمله، بدنيّا أو عقليّاً أو بيئيّاً...».

(١) يراجع: الثورة الصناعية الرابعة، لبروفسور كلاوس شواب، رئيس المنتدي الاقتصادي العالمي(دافوس) (صـ٤٨)؛ الثورة الصناعية الرابعة، بناء المؤسسات الصناعية الرقمية (صـ٢١). Marr، Bernard. "Why Everyone Must Get ready For The 4th Industrial revolution". Forbes (blog). مؤرشف من الأصل في ٢٨ يوليو ٢٠١٨. اطلع عليه بتاريخ ١٢ ديسمبر ٢٠١٦.

ممّـا يوجب اتخاذ الإجـراءات الاحترازية على كلّ إنسـان (صانعاً أو مستهلكاً) حفاظاً على سلامة الإنسان وحمايته بدنيّاً وعقليّاً من لحوق الضرر أو الأذى به أو ببيئته المحيطة به.. وتقريراً لفرض الأحكام والضمانات على الإخـلال بهذا المبدأ والحق الأصيل لكل إنسـان عـلى وجه الأرض مهما اختلف اللون أو الجنس أو العرق أو العقيدة.

❁ ❁ ❁

المطلب الثاني

تأصيل مبدأ السلامة والصلاحية الشاملة لجميع البشر في الشريعة الإسلامية

وترسيخاً لمبدأ السلامة والصلاحيّة الشاملة لجميع البشر في الشريعة الإسلامية، وتأصيله في الفقه الإسلامي، أعرض في هذا المطلب بعضاً من النصوص الشرعية من الكتاب الكريم، والسّنّة النبوية المطهرة، والقواعد الفقهية الكليّة التأصيلية المعتبرة في أدلة الأحكام الشرعية.. كما يلي:

الفرع الأول: في القرآن الكريم.

* قوله تعالى: ﴿... وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ...﴾[1] وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾[2]. وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ... ﴾[3].

فلا شك أن حقّ الإنسان في الحياة هو من أعظم الحقوق التي حرصت الشريعة على حمايتها وصيانة سلامتها، فحرّمت قتل النفس بغير حقّ،

(١) سورة: البقرة / جزء من الآية: ١٩٥.
(٢) سورة: النساء / جزء من الآية: ٢٩.
(٣) سورة: الإسراء / جزء من الآية: ٣٣.

وشرعت القصاص من أجل الحفاظ على الإنسان، بل وحرّمت الشريعة كل تصرّف يمس حقّ الإنسان في الحياة الكريمة، أو حقه في سلامته وحمايته ومعيشته، كتغذيته، أو استغلاله بإجراء التجارب عليه، وغير ذلك.. وفي مقابل ذلك أوجب الإسلام تجنب كل ما يؤدي إلى المساس بسلامة الإنسان أو هلاك حياته، فحرّم عليه كل ما يلحق به الأذى والضرر، كالمخدرات، وأكل الميتة والدم المسفوح، وغير ذلك... ولما كان الحفاظ على الكليات الخمس من الضروريات في الشريعة الإسلامية فقد اعتبرت الشريعة إلحاق الضرر بالإنسان أو ما يؤذيه من الاعتداء عليه جريمة يجب العقاب عليها[١].

وكما حافظت الشريعة الإسلامية على حياة الإنسان الجسدية حافظت كذلك على أفكاره العقلية وثقافته من الأفكار المنحرفة والضالة، وأوجبت على الإنسان إعمال العقل بالتعليم والتنوير والتفكير المستقيم[٢].. كل ذلك اعتباراً لتأصيل مبدأ السلامة والصلاحية لجميع البشر.

(١) يراجع: الإسلام وحقوق الإنسان، لعبد الله بن عبد المحسن التركي، (صـ٥٦) ط: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف – الرياض ١٤١٧هـ؛ حقوق الإنسان في الإسلام، لعبد اللطيف الغامدي (صـ٨٤) ط: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية – الرياض ١٤٢١هـ.

(٢) يراجع: حماية المدنيين في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي الإنسان، أ.د/ ماهر حامد بمجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الشرعية والقانونية عدد ٢٦، نوفمبر ٢٠١٨م.

* قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا ... ﴾[1].

فالآية الكريمة تـدلّ على النهي عن تضييع الأموال، ووجوب حفظها وتدبيرهـا والقيام بها، لقـول الله تعـالى: ﴿ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا ﴾ فأخبر أنّـه جعل قوام أجسـادنا بالمال، فمن رزقه الله تعالى رزقـاً فعليه أن يؤدّي حقّ الله تعالى فيه، ثمّ يحفظ ما تبقى من هذا الرزق ويتجنب تضييعه. وبهذا يُرَغِّـب اللهُ عبادَه في إصلاح المعاش وإحسـان التدبـير، وقد قيل في قوله تعـالى: ﴿ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا ﴾ جعلكم قُوَّامين عليها، فلا تجعلوها في يد من يضيعها، فالآيـة وإن كان موضوعها الحثّ على حفظ الأموال الخاصّة والملكيّات الفرديّة، إلا أنّ معناها يتعدّى ليشمل وجوب المحافظة على المال العامّ[2]. وفي ذلك ترسيخٌ لمبدأ السلامة والصلاحية الشاملة لجميع البشر.

* قولـه تعـالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[3].

---

(١) سورة: النساء / جزء من الآية: ٥.

(٢) يراجع: أحـكام القرآن، لأبي بكر الجصاص، تحقيق: محمـد قمحاوي، (١/ ٤١٦ وما بعدها) ط: دار إحياء التراث -بيروت ١٤٠٥ هـ؛ الإسلام ومشكلات العصر (تلوث البيئة، التغذية، السكانية) لأحمد عمر (صـ١٧) ط١: دار المكتبي - دمشق ١٤٢٠هـ.

(٣) سورة: البقرة / الآية: ٥.

فقد حرّم الله تعالى أكل أموال النـــاس بالباطل، والباطل هو كل زيف وزور، ولو بإنقاص حق الغير، فيدخل فيه، بيع ما لا فائدة منه للمشـــتري، وهو أمرٌ خطير إذ الأصل والغايـــة في البيع والشراء هو المعاوضة والمنفعة، فـــإذا اختل أحدهمـــا، كان البيع من بـــاب أكل أموال النـــاس بالباطل كما يدخـــل فيه أيضاً: كل بيع اشـــتمل قصده على محرم، كبيـــع ما لا يفيد على أنه من الأساســـيات الحياتية، والقصد مـــن وراء ذلك ضياع الأمم وركود الشـــعوب وزيادة جهلها.. فإن الأصـــل في قوله تعالى: ﴿لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ﴾ أي بالحـــرام الـــذي قد حرمـــه الله عليكم، ولو بمجرد قصـــد منكم إلى ما حَرّم الله عليكم منـــه، ومعرفة بأن فعلكم ذلك معصية لله وإثم[1].

وهـــذا حاصل في كثير ممّا انتجته الثورة الصناعية الرابعة؛ إذ التســـويق والتشـــويق لشراء آلات وتقنيات خاصة بفئة معينة مخصوصة، لا يجوز بل يحـــرم بيعها للعامة، لما في ذلك مـــن فقدان أصل عقد البيـــع، وهو المنفعة للمشـــتري، بل قد يكون القصد من وراء ذلك إشغال الشعوب بزيف هذه

(١) يراجـــع بتصرف: جامـــع البيان في تأويل القـــرآن، للطبري تحقيق: أحمد محمد شـــاكر (٣/ ٥٤٨ وما بعدها) ط١: مؤسســـة الرسالة - بيروت ١٤٢٠هـ.؛ أحكام القرآن لابن العربي (١/ ١٣٧ وما بعدها)

الثــورة الصناعية ممّا يؤدي بدوره لمزيد من ركود وضمور هذه الشــعوب وزيادة جهلها.

الفرع الثاني: في السُنّة النبويّة المطهرة.

* ما روي أن رسول الله ﷺ قال: (لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ) (١).

وهــذا الحديث أصل ومقصــد وغاية وقاعدة فقهية كليّة راســخة في الشريعــة الإســلامية، تؤكد وتثبت مبدأ الســلامة والصلاحية الشــامل لجميــع البشر، إذ جمع رســول الله ﷺ في هذا الحديث جميــع ألوان الضرر والــضرار وإنقــاص الناس من حقوقهــم، فالضرر: هو مــا كان لك فيه منفعة، ولغــيرك فيه مضرة، والــضرار: ما ليس لك فيــه منفعة، ولغيرك فيه مــضرَّة، أي: أن الضرر يكون بقصد والــضرار لا يكون بقصد.. وهو لفظ عــام ينصرف في أكثــر الأمور، خاصة مــا يدخله الفرد على نفســه من وســائل مضرة وفاســدة تؤدي لإهلاكه كالتدخين مثــلاً، أو ما تنتجه التقنيات الحديثة للثورة الصناعية من وسائل وتقنيات أثبت الطب فسادها

(١) حديث حســن، رواه الإمام مالك في الموطأ (كتاب الأقضية باب: القضاء في المرفق، ح، ر: ١٤٢٩) وابن ماجه في ســننه (كتاب الأحكام، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره، ح، ر: ٢٣٤١).

وأثرها الخطيرة على حياة الإنسان وسلامته، ومخاطرها على صلاحيّة بيئته المحيطة [١].

ولا شكّ أن الكثير من وسائل التقنيات الحديثة، بحاجة للحدّ من مضارها ومخاطرها، كالكاميرات الدقيقة، أو البرامج الكاشفة لعورات الناس (الهكرز)، أو حتى وسائل الترفيه الحديثة التي تصنع من جيل الشباب، شيخوخة دون حركة أو عمل.

* ما رواه الإمام مسلم عن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ (مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ[٢] طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قَالَ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي»)[٣].

(١) يراجع: الإسلام ومشكلات العصر (تلوث البيئة، التغذية، السكانية) لأحمد عمر (صـ٤٧) ط١: دار المكتبي – دمشق ١٤٢٠هـ.

(٢) صُبرة: كومة الطعام، واشترى الشيء صُبرة أي بلا وزن ولا كيل، يراجع: مختار الصحاح للرازي، تحقيق محمود خاطر، بيروت مكتبة لبنان ناشرون ١٤١٥ هـ- ١٩٩٥ م.

(٣) يراجع: صحيح الإمام مسلم (ت ٢٦١ ه)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ من غش فليس منا / ح، ر: ١٠١/ ١/ ٩٩) ط١: دار إحياء التراث – بيروت.

وفي الحديث دلالة على تحريم الغش، وأنه من كبائر الذنوب، وللغش أنواع عديدة، من أهمها: الغش في البيوع وغيرها من المعاملات، والغش في النصح، والمراد به عدم الإخلاص في النصح حال بيع السلعة؛ وفي ذلك ترسيخٌ وتأصيل لمبدأ السلامة والصلاحية الشامل لجميع البشر، إذ كما ذكرنا سابقاً من أخطر ما يكون الآن في أسواق بيع منتجات الثورة الصناعية الرابعة، لما فيه من ذكر مزايا السلع مع التشويق لها، دون بيان مخاطرها بشكل واضح، أو مفاسد استخدامها بالطرق الصحيحة لاستعمال تلك التقنيات، فالكثير من هذه المنتجات والسلع يشتمل على الكثير من المخاطر على سلامة الإنسان وصلاحية بيئته المحيطة [1].

الفرع الثالث: في القواعد الفقهية.

إن القواعد الفقهية الكليّة والمقاصد الشرعية السامية تقتضي سلامة الإنسان وحمايته من كل أذي وضرر، ذلك لأن حماية حقوق الإنسان عامة في الشريعة تأتي في إطار حفظ الضروريات الخمس، والتي اهتم بها العلماء، ونصوا عليها كثيراً في كتبهم، كقاعدة: الأمور بمقاصدها، وقاعدة: الضرر

(١) يراجع بتصرف: إبهاج المسلم شرح صحيح مسلم، لعبد الله بن حمود الفريح، (١/ ١٤٦ وما بعدها)

يزال، والمعروف عرفــاً كالمشروط شرطاً، والمعروف بين التجار كالمشروط بينهم، وغيرها من القواعد.. والتي دلّت دلالة صريحة على حفظ الإنســان وســلامة نفسه وصلاحية بيئته، ومما لا شكّ فيه أن من أهم ما يؤدي لحفظ النفس والعقل وصيانتهما، صلاحية وســلامة كل ما يستخدمه الإنسان في حياته من الوسائل والأدوات لاستخدامها.. لأن المساس بسلامة الإنسان هو في الحقيقة اعتداء على النفس والعقل؛ إذ إن ما يضر بسلامة الإنسان قد يؤدي إلى هلاكه وفقد حياته، أو مرضه أو ربما إلى الإخلال بعقله.

وحفظ سلامة الإنســان وحمايته، تكون بأمرين وذلك اتباعاً لتصنيف الإمام الشــاطبي -رحمــه الله تعالى- في ذلــك، أحدهما: مــا يقيم أركان الإنســان ويثبت قواعده، وذلك عبارة عن مراعاة الإنسان لجسده وجانب وجوده من الهلاك، والثاني: ما يدرأ عن نفســه الاختلال الواقع أو المتوقع، وذلك عبارة عن مراعاة الإنســان لجانب المعدوم حسيّاً، كالعقل لأفكاره، والصدر لنفسيته ومزاجه [1]... وهذا التصنيف البديع الذي وضعه الإمام الشاطبي -رحمه الله- للضروريات جميعاً يحقق وجهة نظر الدين الإسلامي وتشريعاته في الحفاظ على سلامة الإنسان وصلاحية البيئة المحيطة به لحياته

(١) يراجع: الموافقات في أصول الأحكام، للشاطبي (٢/ ٨ وما بعدها).

ومعيشـــته دون أذي أو ضرر، إذ إن هذا المنهج يتضمن نوعين من التدابير للإنسان، الأول تقويم سلامة الإنسان الجســـمانية والنفسية والبيئية، وهي ما يســـمي اليوم بالتدابير التعزيرية، وتدابير تدرأ على الســـلامة الجســـمية أو النفســـية أو البيئيـــة بالاختلال الواقع أو المتوقع، وهي ما يســـمي اليوم التدابير الوقائية[1].

الفرع الرابع: في المذاهب الفقهية المعتمدة.

إن الناظر في كتـــب الفقه للمذاهب الفقهية المعتمدة، يجدها قد أجمعت على اشتراط الســـلامة والصلاحيّة في كثير من أبواب الفقه، خاصة أبواب العبـــادات والعادات، كصلاحية الماء المســـتعمل للطهارة مثلاً، وســـلامة وصلاحيـــة الثياب والمـــكان الذي يـــؤدي فيه الإنســـان عبادته وصلاته، والسلامة والصلاحية في المأكل والمشرب، وغير ذلك.

وكذلك اشتراط السلامة من العيوب في أبواب المعاملات بداية من باب الزواج إلى بيوع المعاوضات، وخاصة في السلع لعقود البيوع، فلا يجوز بيع سلع فاسدة، وهو شرط يدل في عمقه على تأصيل مبدأ السلامة والصلاحية الشاملة لجميع البشر، إذ يُعدّ ذلك الشرط من ضمانات الصلاحية والسلامة

(١) يراجع: الصحة حقا من حقوق الإنسان، د. محمد هيثم الخياط، (صـ٢١٨: ٢١٩).

للإنســـان في كل ما يستخدمه أو يستعمله، فالأصل في عقد البيع أنه يقتضي ســـلامة المبيع من العيوب؛ لأن المقصود منه انتفاع المشتري بالمبيع، وهذا لا يتكامل تحقيقه وتحصيله، إلا بقيد السلامة في المبيع، ولذلك أثبتت الشريعة للمشـــتري الخيار فيما إذا تبين أن المبيع معيب قبل قبض المشتري استدراكاً لما قد يفوته، وإزالة للضرر ببقـــاء العيب وهذا بالاتفاق فيما إذا كان العيب حادثـــاً في المبيع قبل البيع [١].. أما إذا كان العيب حدث في المبيع بعد العقد، وقبل قبض المشـــتري، ففي كونه من ضمان البائع خلاف بين أهل العلم.. فإذا كان عيب المبيع قد حدث بعد قبض المشتري فإن الإجماع منعقد على أنه من ضمان المشتري [٢].

❁ ❁ ❁

(١) يراجع: المجموع، للنووي (١١/ ٦٠٨-٦١٥)؛ المغني، لابن قدامة (٦/ ٢٢٥)..

(٢) يراجـــع: بدائـــع الصنائع، للكاســـاني (٥/ ٢٧٥)؛ عقد الجواهر الثمينة، لابن شـــاس (٢/ ٤٩٩)؛ الـــشرح الكبير للدردير (٣/ ١٤٩)؛ مغنـــي المحتاج، للخطيب الشربيني (٢/ ٦٨)؛ مطالب أولي النهى، للرحيباني (٣/ ١١)؛ المحلى، لابن حزم (٨/ ١١١)؛

المطلب الثالث

تعليل أهمية مبدأ السلامة والصلاحية الشاملة لجميع البشر (الإيجابيات)

ممّــا لا ينكر أبداً ولا يخفي على ذي عينين، مــا قدّمته وتقدّمه الثورات الصناعية في الكثير من المجالات الزراعية والصناعية والتعليمية والإدارية.. وغير ذلك.

وإن هــذه الإيجابيات من الأهمية بمكان، إذ مــع إشراقة الألفية الثانية ومــا زال العالم كله قرية صغيرة، يتعارف ويتعامــل ويتعايش فيها الجميع بعضــاً إلى بعض، دون أدنى اعتبــار لاختلاف الزمان والمــكان، أو اللغة أو العرق.. إلخ، ولا شــكّ أن لذلك أثره الإيجــابي في مزيد من المزج بين الثقافــات والحضارات، وتبادل الخبرات والتطورات، ناهيك عن تيســير المعاملات، وإنجازها في أقل الأوقات، وغير ذلك الكثير ممّا يرجع الفضل فيه إلى تقنيات الثورة الصناعية الرابعة.

وفي هــذا المطلب أعرض بعضاً من إيجابيات الثــورة الصناعية الرابعة للإنسان، وللبيئة المحيطة به، في الفروع التالية:

الفرع الأول: الإنسان (العنصر البشري).

إن أهداف الثورة الصناعية الرابعة في حقيقتها أهداف إنجازيه بالدرجة الأولي؛ لأنها تعمل على توفر كافة الإمكانيات التي تساعد على إنجاز العمل ورفع كفاءته الإنتاجيــة في أقل وقت ممكن، وبأقل تدخل للعنصر البشري بغية التقليل أو انعدام نسبة الخطأ في الإنتاج..

كما تقوم على الحماية والســلامة للعنصر البشري، ســواءً العاملين من خــلال الضمانات ووضع القواعد والضوابط اللازمة لصلاحية المنشــآت والمصانع وأماكن العمل عامة، ووقايتها من جميع المخاطر، بل والعمل على مكافحة المخاطر حال وقوعها بأحدث الوســائل وطرق السلامة المهنيّة، محافظةً على العنصر البشري والصالح العام بالمجتمع.

أو للمســتهلكين، باستحداث طرق الســلامة وصلاحية الاستخدام لجميع المنتجات والسلع الحديثة، والعمل الدائم على مراقبة تلك الصناعات بأحدث وســائل وطرق الحماية وضمان جودة المنتجات، مع إخضاع الكثير من الصناعات ذات المخاطر الفاقمة للاختبارات قبل طرحها للاستخدام البشري في الأسواق.

كما تقوم الثورة الصناعية الرابعة على توفير الحماية اللازمة لجميع عناصر الإنتاج والتقليل من عوامـــل الخطر وخاصة فيما يتعلق بالعنصر البشري.. فتعمل دائماً على:

١-إيجاد أفضل طرق الســـلامة التي تقوم بالحد من الإصابة للعنصر بالبشري بالأمراض المهنيّة خاصة، وفرص إصابات العمل وحوادثها عامة.

٢-اتخاذ الإجراءات الوقائيـــة وتدابيرها للحد من احتماليّات الإصابة غير المباشرة.. رفع مستويات الوعي والثقافة المهنية لدى الأفراد..

٣-المساهمة في رفع مســـتويات الكفاءة الإنتاجية، باستخدام التقنيات الإبداعية الحديثة لرفع كفاءة الأيدي المنتجة وتحقيق الحماية لها وسلامتها.. ممّا يزيد من كفاءة الإنتاج وســـلامة العمل، حيث تعـــود الفائدة لكل من الوحدة الصناعية و الأفراد العاملين.

فبالنســـبة للوحدة الصناعية يحقق الرقابة الدورية و المســـتمرة لضمان ســـلامة وســـائل الإنتاج من الآلات و المعدات و التأكد من تطبيق برامج الصيانة الدورية، واتباع الأساليب والإجراءات الخاصة بالأمن الصناعي، وأمّا للعاملين (العنصر البشري) فتحد وتمنع حدوث الإصابات الجســـدية

والتي قد تسبب الموت في بعض الأحيان، وذلك من خلال التأكد الدائم من سلامة بيئة العمل و تأمين الشروط الصحية للأفراد العاملين و تهيئة المستلزمات الوقائية لهم.

الفرع الثاني: البيئة المحيطة والاقتصاد القومي.

كما أن من أهم أهداف الثورة الصناعية الرابعة، حماية مقومات الإنتاج البشري، وزيادة الابتكار في الآلات والمعدات، مع الوقاية والصلاحية الكاملة لمقومات الإنتاج المادية وتوفير الاحتياجات اللازمة للحفاظ على بيئة العمل آمنة وصالحة.

لذا تعمل دائماً الثورات الصناعية على تهيئة أماكن العمل، وتحسين جودتها ورفع كفاءتها، من حيث وسائل الأمن والسلامة والحماية، وتوفير الاحتياجات اللازمة لبيئة أمنة من المخاطر سواء كانت على العاملين أو العملاء، وكذلك تنظيم بيئة العمل بطرق ووسائل لا تقبل بنسبة الخطأ أو تجعله نادر الحدوث، كالمراقبة الدائمة وتوزيع الأعمال بدون تكرار، وغير ذلك ممّا يؤثر بدوره في جودة العمل وإخراج نتاجه في أفضل صور، فيحقق بذلك النفع العام في استخدامه.

وإن ممّا لا شــكّ فيه أن بيئة الإنســان العصرية، لا تخلو من الأدوات والآلات الكهربائية، والتي صارت تدخل في كل ما يســتخدمه الإنســان في حياته المعاشــية، وعلى ذلــك نجد أن الثورة الصناعيــة الرابعة أخذت على عاتقها الابتكار والإبداع الدائم والمســتمر في طرق ووسائل السلامة والحماية للإنسان من هذه الأدوات والآلات، بل وتعمل دائماً على التجديد والتطوير في هذه الآلات والصناعات لما فيه ســلامة الإنســان وصلاحيته للبيئة المحيطة، حاملة لشــعار « الصداقة للبيئة » أو « الصناعات والآلات الصديقــة للبيئة ».. كل ذلــك للحدّ من المفاســد والأضرار التي تصيب الأنسان أو بيئته المحيطة، والســعي حول تحقيق مبدأ السلامة والصلاحية لجميع البشر.

❁ ❁ ❁

المطلب الرابع

الآثار المترتبة على الإخلال بمبدأ السلامة والصلاحية

(السلبيـات)

الثورة الصناعيــة الرابعة كغيرها من الثورات الصناعية الســابقة لها، فرغم كل ما تحققه من الإيجابيات، والابتكارات في الآلات ووسائل الترفّه للإنســان، إلّا أنها ما زالت تعــاني من بعض الســلبيات، والتي قد تكون مخاطرها المســتقبلية على ســلامة الإنســان وصلاحية بيئته أسوأ مما يتوقع في الحــاضر المعاش، إذ كثيرٌ مــن إنتاجات تلك الثــورة الصناعية الرابعة لا نســتطيع اكتشاف ما يتضمنه من الســلبيات والمخاطر إلّا بعد كثرة من الاستخدام والتعامل.. ولأن كثيرا من هذه السلبيات قد لا يكون من المتفق عليه دوليّاً، أو بين أعراف جميع البــشر؛ كالتطور الهائل في الجانب الجنسي ووسائله المقبولة والمروج لها في الدّول الغربية وغير الإسلاميّة مثلاً، كذلك التطور المخيف في صناعات الأدوية والعــلاج... ناهيك عن عدم مراعاة كثير من الاعتبارات والمآلات والمقاصد العُرْفية والشرعية، كالتسويق لكثير مــن المنتجات الدقيقة والخاصة لهيئات دوليّة معيّنة، البرامج التي تقوم على التجسس واختراق خصوصيات الناس (الهكرز).. أو التسويق دون اعتبار

لسن المستهلك والمستفيد من تلك المنتجات خارقة الإبداع والمشتملة غالباً على تأثيرات ومؤثرات تحرمها العقول والديانات على الأجيال الصغيرة في السـنّ، حفاظاً على حياتهم وأفكار عقولهم، وحماية لهم من تلك المؤثرات الخطيرة، والتي كان أخرها حالات الانتحار بسبب ما يسمى بلعبة (الحوت الأزرق).. وغير ذلك من إنتاجات الثـورة الصناعية الرابعة، التي تُعد في أبسط أسلوب انتهاكاً لمبدأ السلامة والصلاحية الشامل لجميع البشر.

لذلك أعـرض في هذا المطلب بعضاً من الآثـار المترتبة على الإخلال بمبدأ السلامة والصلاحية لجميع البشر في الثورة الصناعية الرابعة، وذلك من خلال المسؤولية المدنيّة بالضمان والتعويض .

المسؤولية المدنيّة (بالضمان والتعويض) على الإخلال بمبدأ السلامة والصلاحية الشامل لجميع البشر في الشريعة الإسلامية.

إن مجرد الإخلال بمبدأ السـلامة والصلاحية الشامل لجميع البشر، في إنتاجيات الثورة الصناعية الرابعة، سـتلزم المسـؤولية المدنيّة على المتسبب الأول في ذلك الإخلال ولحوق الضرر بالإنسـان وسـلامته أو صلاحية بيئته، سواءً كان الشركات المصنّعة، أو المسؤولون عن التسويق وطرق البيع من المستهلك والمستفيد.

والناظـر في صـور الجناية والإضرار بحقوق الإنسـان في سـلامته وصلاحية بيئته كثـيرة جداً، لكن الملاحظ أن فقهـاء الشريعة تحدثوا عن الجناية على سـلامة الإنسان في جانب من الجوانب وهو الجناية على الجسد في صور محدودة، تتناسـب مع عصرهم الذي لا توجد فيه ما يوجد في هذا العصر من أساليب جديدة، وإنتاجات ثورات الصناعة الحديثة، في الجناية على سلامة الإنسان وصلاحية بيئته، حيث قسم الفقهاء الجناية على ما دون النفس سواء كانت عمداً أو خطأ إلى خمسة أقسام، هي:

أولاً: إبانة الأطراف وما يجري مجرى الأطراف.

ثانياً: إذهاب معاني الأطراف مع بقاء أعيانها.

ثالثاً: الشجاج.

رابعاً: الجراح.

خامساً: ما لا يدخل تحت الأقسام الأربعة السابقة، وقد أدرج الفقهاء تحت هذا القسـم الخامس كل اعتداء أو إيذاء لا يـؤدي إلى إبانة طرف أو ذهاب معناه، ولا يؤدي إلى شجة أو جرح، فيدخل تحته كل جريمة واعتداء لا يترك أثراً أو ترك أثراً لا يعُتبر جرحاً.

وعليه: فإن كل جريمة أو اعتداء يقع تحت هذا القسم الأخير، يستلزم المسؤولية المدنيّة والجنائية بالضمان والتعويض عما ألحقه بسلامة الإنسان وصيانته وصلاحية بيئته.

والضمان لغةً: ضمن الشيء وبه ضمناً وضماناً كَفل، به وضمنه إياه كفَّله، وضمنته الشيء غرمته، فالتزمه.. وضمن الشيء أودعه إياه، وكل شيء أحرز فيه شيء فقد ضمنه، ولعل الكفالة تسمى ضماناً لأنه كأنه إذا ضمنه فقد استوعب ذمته[١] .

واصطلاحاً: فقد تعددت تعريفات الفقهاء لمعني الضمان، وأقربها لما نحن بصدده تعريف الشافعية، وهو: (التزام حقٍ ثابتٍ في ذمة الغير أو إحضار من هو عليه أو عين مضمونة) [٢]. وقد وافق ذلك الشيخ علي الخفيف بتعريفه للضمان بأنه: « شغل الذمة بما يجب الوفاء به من مال أو عمل »[٣]. أو بأنه:(شغل الذمة بحق أو بتعويض عن ضرر) [٤]. وبذلك

(١) يراجع: لسان العرب (١٣/ ٢٥٧)؛ القاموس المحيط (١/ ١٥٦٤)؛

(٢) يراجع: مغني المحتاج للخطيب الشربيني (٢/ ١٩٨) ط١: دار المعرفة – بيروت ١٤١٨هـ.

(٣) يراجع: الضمان في الفقه الإسلامي، لعلي الخفيف (صـ٥) ط: معهد البحوث والدراسات العربية ١٩٧١م.

(٤) يراجع: نظرية الضمان في الفقه الإسلامي، لفيض الله محمد فوزي (صـ١٤) ط١: مكتب التراث الإسلامي – الكويت ١٩٨٣م.

يدخل كل ما وجب من التعويض نتيجة عمل لإلزام الشخص نفسه بإرادته المنفردة او باجتماع إرادته مع إرادة أخرى كما في العقود، أي يدخل في الضمان كل تعويض ناجم عن إحداث ضرر بأموال الآخرين أو بأنفسهم، وسواء أكان الضرر جزئياً أو كليّاً.

ويجلي ذلك وضحاً تعريف الزحيلي للضمان بأنه: (الالتزام بتعويض الغير عما لحقه من تلف المال أو ضياع المنافع أو الضرر الجزئي أو الكلي الحادث بالنفس الإنسانية) [١].. وبذلك ينحصر الضمان في التعويض عن الأضرار الواقعة على الأنسان (فرداً أو جماعةً) في الأموال أو الأنفس، كما أن إطلاق الضرر الواقع على أموال الآخرين يشمل الضرر الناشئ بمخالفة العقد أو بارتكاب فعل أو ترك ما حرّمه الشارع.

وأمّا التعويض لغةً: فأصله في اللغة من عاض، ويقال عاضني فلان وأعاضني وعضني إذا أعطاني العوض، والعوض الخلف والبدل، والتعويض أخذ العوض[٢].

(١) يراجع: نظرية الضمان، لوهبة الزحيلي (صـ١٥) ط١: دار الفكر – دمشق ١٩٨٢م.
(٢) يراجع: لسان العرب (٧/ ١٩٢)؛ مختار الصحاح (٢/ ٢٣٨).

واصطلاحاً: (جبرٌ للضرر الذي يلحق المصاب) بتغطية الضرر الواقع بالتعدي أو الخطأ [١].

وقد حصرت المجلة العدليّة أن الضمان يكون بالمثل في المثليات والقيمة في القيميات، حيث قالوا في الضمان بأنه: (إعطاء مثل الشي إن كان من المثليات، أو قيمته إن كان من القيميات) [٢].

فالفقهاء حينما تحدثوا عن الجناية على ما دون النفس لم يكونوا في الغالب يخرجون عن هذا التقسيم، والاعتداء على سلامة الإنسان بالأساليب الحديثة التي لم تكون تعرف سابقاً والناتجة عن تطور الصناعة (الثورة الصناعية الرابعة) يندرج غالباً تحت هذا القسم، فالفقهاء بهذا التقسيم قد استوعبوا ما استجد من أساليب عدوانية على سلامة الإنسان التي لم تكن معروفة في الماضي، إلا أن هذا لم يكن سمة ظاهرة بل كانت السمة الظاهرة هو حديثهم عن الاعتداء على الجسد بصوره البسيطة، فلم تكن أمثلة الفقهاء تخرج عن ذلك، كالجرح والقطع والشجاج والتسبب

(١) يراجع: نظرية الضمان، للزحيلي (صـ٨٧)؛ المسؤولية التقصيرية عن فعل الغير، لسيد محمد أمين (صـ١١٥).

(٢) يراجع: مجلة الأحكام العدلية، نجيب خولين، (مادة: ٨، صـ٤١٦) ط: كارخانة كتب؛ غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر، للحموي (٢/ ٣١) ط١: دار الكتب العلمية – بيروت ١٩٨٥م.

في زوال المنافع وغيرها من الصور [١]. وسبب اقتصار فقهاء الشريعة على هذه الصور أن الاعتداء على سلامة الإنسان وصلاحية بيئته لم يكن غالباً في الماضي يخرج عن هذه الصور، بخلاف ما هو عليه الأمر في العصر الحديث وتقدم الآلة والتقنيات الحديثة ونتاج الثورة الصناعية الرابعة، التي تنوعت بها أساليب التعدي على سلامة الإنسان وصلاحية بيئته، بتعرضه لغازات سامة، أو أشعة ضارة، أو تلويت بيئته، أو هدم عقله وأفكاره والسيطرة على رغباته، وغيرها من الصور التي لا حصر لها مما لم يكن معروفاً في السابق.

ومع ذلك فإن صور الاعتداء على سلامة الإنسان التي نعيشها في واقعنا المعاصر، يمكن أن تقاس على الصور التي وردت في النصوص الشرعية، فما استوفي فيه شروطه القصاص مثلاً وجوب فيه القصاص بأحكامه، واستوفي فيه شروط الضمان وجوب فيه أحكام الضمان والتعويض، وأما ما لم يستوف أحد الأحكام الشرعية المرعيّة، فيجب فيه التعزير بما يراه الحاكم رادعاً لاستقامة الحياة العادلة وتحقيق الأمن والأمان للفرد والمجتمع ككل.

ولا نتغافل أبداً عما تحدثه نتائج تلك الثورات الصناعية من التعدي على سلامة المجتمع وتعرضه لما قد يهدد سلامته وأمنه وأمانه بل والبقاء لنوع

(١) يراجع: المغني، لابن قدامة (٨/ ١ وما بعدها) ط١: إحياء التراث العربي - بيروت.

الإنســـان على وجه الأرض، مما لم تنص على عقوبته الأدلة الشرعية، فيكون صلاحيـــة الأمر فيه أيضاً للحاكم وولي الأمر بفـــرض العقوبات التعزيرية التي تتناسب مه هذا الجرم، حفاظا على المصلحة العامة وردعاً للمجرمين.

ومن أسوء الســـلبيات البيئية لتطور الثورات الصناعية (الجيل الرابع) التكاســـل والركود لأجيال الشباب والنشء هؤلاء البذرة المستقبلية للنوع الإنساني على وجه الأرض، مما أدى إلى تفشي الكثير من الأمراض وانتشار اللا مبالاة، وغيرها مـــن الأمور التي نهت عنها الديانات الســـماوية عامة والقوانـــين الدولية والاتفاقات والمعاهـــدات الدولية، وخاصة الأخلاقية منها والعادات والأعراف لشعوب البشر في مختلف بقاع المعمورة.

وقـــد أكدت الأبحـــاث الســـوفييتية بعد دراســـات مســـتفيضة أن الرياضة ولو بالمشي تســـاعد على تجنب الأمراض، وأكدوا أن عدم الحركة يصيب العضلات بالضمـــور مما يؤدي إلى اختلال عمـــل القلب وبالتالي ضعف الذاكـــرة والمناعة، مما يفقـــد العظام الكثير مـــن العناصر المهمة في مكوناتها الكيميائية[1].

❁ ❁ ❁

(١) يراجـــع: الرعاية الصحية والرياضية في الإســـلام، لحمد حســـن رقيط (صـ١٥٩ وما بعدها) ط١: ابن حزم - بيروت ١٤١٧هـ.

الخاتمة

الحمد لله الأوَّلِ قبل كلِّ شيء، والآخرِ بعد كلِّ شيء، سبحانه باقٍ ويَفْنَى كلُّ شيء، هو العون والمعين، أحمده أن تمّم لنا بنعمتِه وفضلّه الصالحات، ويسَّر لنا السُّبلَ وهدانا إلى صراطه المستقيم، وما كنا لنهتديّ لولا أن هدانا الله ربّ العالمين.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير، وأشهد أن سيِّدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله، النبيّ الأميّ الأمين، ورحمة الله للعالمين.. فاللهمَّ صلِّ وسلِّم وبارك عليه وعلى آله وصحبه وأمته إلى يوم الدين.

أمّا بعد:

فإنه من فضل الله تعالى ونعمته عليَّ أن يسّر لي السبيل وفقني لإتمام هذه الورقة البحثية المتواضعة، والتي حاولت فيها بذل طاقتي المتواضعة، وأفرغت فيه جهدي القاصر؛ في وقت وجيزٍ، لتكون هذه الورقة البحثية إسهاماً ومشاركة فعالة بإذن الله تعالى في إثراء النتاج الفقهيّ المعاصر، وإبرازاً لأهميّة ترسيخ المبادئ الإسلامية والعمل بها خاصة في أسواق

الصناعات الحديثة، وبيان مـا لتطورات الثورات الصناعية، خاصة الثورة الصناعيـة الرابعة من مخاطر وأضرار يجب الحدّ منها ومحاربة المسـوقين لها بأقـصى العقوبات، إذ هي جريمـة نكراء بحقّ الإنسـانية كاملة،... وقد أسـفر بفضل الله تعالى هذا البحث عـن جملة من الفوائـد، أجلها: إبراز وترسيخ أهمية سلامة الإنسـان البدنية والعقلية، وصلاحية بيئته المحيطة، من خـلال تقرير مبدأ السـلامة والصلاحية الشـامل لجميـع البشر في الشريعة الإسلامية.

وما بقي من نتائج البحث وفوائـده، فأكتفي بذكره في مشروع القرار التالي، تجنباً للتكرار.

❁ ❁ ❁

مشروع قرار مبدأ السلامة والصلاحية الشاملة لجميع البشر في الشريعة الإسلامية

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدّولي المنعقد في دورة الرابعة والعشرين بدبي – الإمارات العربية المتحدة من: ٧ – ٩ من شهر ربيع الأول ١٤٤١هـ، الموافق: ٤ – ٦ نوفمبر ٢٠١٩م.

وبعد اطلاعه على البحوث المقدمة من الأعضاء والخبراء في محاور موضوع: « التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة من منظور إسلامي».

قرر ما يلي:

* إنشاء هيئة رقابية ذات قوانين ولوائح دوليّة؛ لمراعاة واعتبار سن المستهلِك المستهدف بالمنفعة من المنتج (السلعة).

– إن عقود البيوع تقوم على المنفعة مقابل العوض، وكل عوض لا منفعة فيه لمشتريه، يكون باطلاً، إذ تحقيق المعاوضة يقتضي تحقيق المنفعة للطرف الثاني [1].

(١) يراجع: أحكام القرآن الكريم لابن العربي (١/ ٤٥٣) ط١: دار الكتاب العربي – القاهرة ٢٠٠٠م..

- إن في مراقبة سنّ المستهلك حماية لسلامة الأطفال والنشء، من المخاطر والأضرار التي قد تصيبهم بدنيّاً أو عقليّاً بسبب تلك السلع والمنتجات المخصصة لفئات معيّنة.

* تحريم التداول بالتسويق والبيع والشراء، لكل تقنيات الثورة الصناعية الرابعة التي من شأنها انتشار الفوضى والإفساد في الأرض سواء أكان بالتجسس، أم بالاطلاع على عورات الناس وابتزازهم، وما شابه ذلك، واقتصار التداول لمثل تلك التقنيات للجهات المختصة والمتخصصة به دوليّاً فقط.

* مراعاة الصالح العام والشامل للإنسانية، بالتحذير والمنع من تطور السلع والمنتجات المحرمة شرعاً وقانوناً، كتطور الأسلحة المحظورة، أو النباتات المخدرة، أو الأدوية الخطرة وغيرها من وسائل السرقة والابتزاز كالكاميرات الدقيقة، وبرامج (الهكرز) وغير ذلك.

* مراعاة النظام العام والآداب الخاصة بالمجتمعات والشعوب المختلفة، ويظهر ذلك بقوة في منتجات وسلع الثورة الصناعية الرابعة في المجال الجنسي، مما يدمر بأثره الإنسانية من الجانب الأخلاقي، ومن الجانب التكاثري التناسلي لبقاء الإنسان.

* إدراك القضاء والقوانين الدّولية أن أضرار سلع ومنتجات الثورة الصناعية الرابعة ليست عيوباً في الصناعة فحسب، بل غالباً ما تكون الأضرار ناجمة عن سوء الاستعمال والجهل بكيفية الاستخدام والتعامل، ممّا يستلزم إصدار القوانين الرادعة تجنباً لوقوع تلك الأضرار.

* الالتزام بتوضيح جميع ما يحيط بالسلعة من مميزات ومخاطر في الاستعمال وطريقة الحفظ، وكذلك كل المعلومات المتعلقة بالمبيع، فإن المبيع وإن كان صالحاً سالماً من العيوب إلّا أن تعقّد الأجهزة وتعدد أنواعها وشيوع استعمالها أوجب الالتزام بالتوضيح من أجل ضمان الصلاحية والحماية والسلامة للإنسان من الأضرار التي قد تلحق بالمشتري من المبيع (السلعة) بسبب جهله بهذا المبيع وعدم معرفته بخصائص ومخاطر تلك السلعة، فالمنتجات والسلع خاصة في الثورة الصناعية الرابعة غالباً ما تتصف بخصائص يجهلها المشتري (المستهلك) عموماً بسبب تطور وتعقد المنتجات مما يجعلها ذات خطورة على من يضع يده عليها، لذلك وجب جعل التزام التوضيح والإظهار على عاتق الصانع والبائع [1]... والهدف

(١) يراجع: الالتزام بالسلامة في عقد البيع، د. علي سيد حسن (صـ٨٢) ط١: دار النهضة العربية – القاهرة ١٩٩٠م؛ المبسوط في المسؤولية المدنية (الضرر) د. حسن علي ذنون (صـ١٢٠) ط: ١٩٨٨م.

من ذلك الالتزام بالتوضيح هو تبصير المشتري والمستهلك بخصائص المبيع وبطريقة استعمال المنتج أو السلعة، والاحتياطات الواجب اتخاذها عند الاستخدام وتحذيره من مخاطر السلعة بشكل يزيل الجهل الموجود لديه عن المبيع (السلعة) ويحقق الفائدة القصوى من السلع المنتجة بطريقة مأمونة ودون تعرض للأذى [١].

ويجب مراعاة ما يأتي في الالتزام بتوضيح الإفصاح عن المنتج (السلعة):

أولا: أن يكون التوضيح كاملا بالخصائص والمميزات والمخاطر والأضرار.

ثانيا: أن يكون مفهوماً (واضحاً).

ثالثاً: أن يكون مثبتا بمكان ظاهر على المنتج (السلعة).

رابعاً: أن يكون بلغة البلد المستهدفة للترويج وبيع المنتج (السلعة) فيها.

أخيراً: وضع الضوابط الملزمة للثورة الصناعية الرابعة، لاعتبار سُنّة الله في خلقه من العمل والإنتاج وعدم التكاسل بالرفاهية والركود

(١) يراجع: مسئولية المنتج والموزع، د. محمد عبد القادر الحاج (صـ٧٦) ط١: مطبعة الأمانة ١٩٨٢م.

والضمـــور، فقد دعت الشريعة إلى القيام بالعمـــل والجد وبذل الجهد، بل وحثت على الرياضة ومارس رســـول الله ﷺ الرياضـــة وحث عليها..إذ الكثير من منتجات الثورة الصناعية الرابعة، ما هو إلّا إشباع لرغبات البشر في المزيد من الرفاهية والكسل والركود، ممّا ينذر عن خطر انتشار الضمور بين أجيال البشرية المستقبلية.

وفي النهاية أســـأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه الكريم، مقبولاً عند أهل العلم والدّين، فما كان فيه من صواب فهو منه تعالى وحده، وما كان فيه من خطأ أو نســـيان فمني ومن الشيطان، والله الهادي إلى طريق الحق وإلى صراط مستقيم.

«وصـــلِّ اللهمَّ وســـلِّم وبارك على ســـيِّدنا محمد، وعـــلى آله وصحبه وأمته أجمعين».

د. إبراهيم حسين يوسف عليّ

مدرس الفقه العام بجامعة الأزهر- عضو المراقبة والمتابعة

بمركز الأزهر العالمي للفتوي الإلكترونية

جمهورية مصر العربية

قائمة المصادر

القرآن الكريم.

كتب السّنّة النبوية المطهرة:

📖 السنن، للإمام ابن ماجه بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ط: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي

📖 صحيح الإمام مسلم (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ط١: دار إحياء التراث – بيروت.

📖 الموطأ للإمام مالك بن أنس تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ط: دار إحياء التراث العربي – مصر.

📖 إبهاج المسلم شرح صحيح مسلم، لعبد الله بن حمود الفريح، بدون طبعة.

كتب اللغة العربية:

📖 القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد

نعيم العرقسُـوسي، ط٨: مؤسسـة الرسـالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.

📖 لسـان العرب، لمحمد بن مكرم ابن منظور (ت٧١١هـ) ط٣: دار صادر – بيروت ١٤١٤ هـ.

📖 مختار الصحـاح للرازي، تحقيق محمود خاطر، بيروت مكتبة لبنان ناشرون ١٩٩٥ م.

📖 المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) ط: دار الدعوة.

📖 معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس الرازي (ت٣٩٥هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون ط١: دار الفكر ١٩٧٩م.

كتب الفقه الإسلامي:

📖 بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لأبي بكر الكاساني (ت٥٨٧هـ) ط٢: دار الكتب العلمية ١٩٨٦م.

📖 عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، لجلال الدين عبد الله بن نجم بن شـاس (ت٦١٦هـ) دراسة وتحقيق: حميد بن محمد لحمر ط١: دار الغرب الإسلامي، بيروت١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م.

📖 الشرح الكبير على مختصر خليل، لأحمد بن محمد الدردير (ت١٢٠١هـ) وعليه حاشية محمد بن عرفة الدسوقى (ت١٢٣٠هـ) ط: دار الفكر- مصر.

📖 المجموع شرح المهذب، ليحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ) ط:دار الفكر – بيروت ١٩٩٧م

📖 مغني المحتاج للخطيب الشربيني ط١: دار المعرفة – بيروت ١٤١٨هـ.

📖 المغني، لابن قدامة المقدسي ط١:إحياء التراث العربي – بيروت.

📖 مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، لمصطفى بن سعد الرحيبانى (ت١٢٤٣هـ) ط٢: المكتب الإسلامي١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

📖 المحلى بالآثار، لعلي بن أحمد بن سعيد ابن حزم (ت٤٥٦هـ) ط: دار الفكر – بيروت.

📖 أحكام القرآن، لأبي بكر الجصاص، تحقيق: محمد قمحاوي، ط: دار إحياء التراث -بيروت ١٤٠٥ هـ.

📖 أحكام القرآن الكريم لابن العربي، ط١: دار الكتاب العربي – القاهرة ٢٠٠٠م.

📖 جامع البيان في تأويل القرآن، للطبري تحقيق: أحمد محمد شاكر (٣/ ٥٤٨ وما بعدها) ط١: مؤسسة الرسالة – بيروت ١٤٢٠هـ.

📖 الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت٧٩٠هـ) تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط١: دار ابن عفان، ١٩٩٧م.

📖 مقاصد الشريعة الإسلامية، لمحمد الطاهر بن عاشور تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، ط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

📖 الضمان في الفقه الإسلامي، لعلي الخفيف، ط: معهد البحوث والدراسات العربية ١٩٧١م.

📖 نظرية الضمان في الفقه الإسلامي، لفيض الله محمد فوزي، ط١: مكتب التراث الإسلامي – الكويت ١٩٨٣م.

📖 نظرية الضمان، لوهبة الزحيلي، ط١: دار الفكر – دمشق ١٩٨٢م.

📖 مجلة الأحكام العدلية، نجيب خولين، ط: كارخانة كتب.

📖 غمز عيون البصائر شرح الأشباه والنظائر، للحموي، ط١: دار الكتب العلمية – بيروت ١٩٨٥م.

المراجع العامة:

📖 التشريع الإسلامي والقانون الوضعي، شوكت محمد عليان، ط١: دار الشواف للنشر الرياض ١٩٥٦م.

📖 السلامة بين المفهوم والتطبيق، لأحمد بن سعد بن مردود، ط١: مطبعة الصلاح- جدة ١٤١٣هـ.

📖 الثورة الصناعية الرابعة، لبروفسور كلاوس شواب، رئيس المنتدي الاقتصادي العالمي(دافوس).

📖 الثورة الصناعية الرابعة، بناء المؤسسات الصناعية الرقمية، بدون طبعة.

📖 الإسلام وحقوق الإنسان، لعبد الله بن عبد المحسن التركي، ط: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف– الرياض ١٤١٧هـ.

📖 حقوق الإنسان في الإسلام، لعبد اللطيف الغامدي، ط: جامعة نايف للعلوم الأمنية – الرياض ١٤٢١هـ.

📖 الإسلام ومشكلات العصر (البيئة، التغذية، السكانية) لأحمد عمر ط١: دار المكتبي – دمشق ١٤٢٠هـ.

📖 الصحة حقا من حقوق الإنسان، د. محمد هيثم الخياط، بدون طبعة.

📖 الرعاية الصحية والرياضية في الإسلام، لحمد حسن رقيط، ط١: ابن حزم – بيروت ١٤١٧هـ.

📖 الالتزام بالسلامة في عقد البيع، د. علي سيد حسن، ط١: دار النهضة العربية – القاهرة ١٩٩٠م.

📖 المبسوط في المسؤولية المدنية (الضرر) د. حسن علي ذنون، ط: ١٩٨٨م.

📖 مسؤولية المنتج والموزع، د. محمد عبد القادر الحاج، ط١: مطبعة الأمانة ١٩٨٢م.

المقالات:

📖 مقال بعنوان: «قصة المادة الثانية من الدستور» د. تهاني الجبالي، نشر في جريدة التحرير بتاريخ ٠٥/ ١١/ ٢٠١١م، موقع مصر.

📖 مقالة د. محمد مراياتي بمجلة التقدم العلمي تصدر عن مؤسسة الكويت للتقدم العلمي (صـ١٦) العدد ١٠٣ أكتوبر ٢٠١٨م.

📖 مقـــال: حمايـــة المدنيين في الشريعـــة الإســـلامية والقانون الدولي الإنســـان، أ.د/ ماهر حامد بمجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الشرعية والقانونية عدد ٢٦، نوفمبر ٢٠١٨م.

📖 موقع مهاراتي التعليمي.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المطلب الأول: تحرير المفاهيم والمصطلحات ١٣

الفرع الأول: بيان مفهوم (المبدأ الإسلامي) ١٣

الفرع الثاني: بيان مفهوم (السلامة والصلاحيّة) ١٦

الفرع الثالث: بيان مفهوم (الثورة الصناعية الرابعة) ١٨

الفرع الرابع: تقرير مفهوم مبدأ الصلاحية والسلامة في الفقه الإسلامي ٢٠

المطلب الثاني: تأصيل مبدأ السلامة والصلاحية الشاملة جميع البشر في الشريعة الإسلامية ٢٢

الفرع الأول: في القرآن الكريم ٢٢

الفرع الثاني: في السُّنّة النبويّة المطهرة ٢٦

الفرع الثالث: في القواعد الفقهية ٢٨

الفرع الرابع: في المذاهب الفقهية المعتمدة ٣٠

المطلب الثالث: تعليل أهمية مبدأ السلامة والصلاحية الشاملة لجميع البشر (الإيجابيات) ٣٢

الفرع الأول: الإنسان (العنصر البشري) ٣٣

الفرع الثاني: البيئة المحيطة والاقتصاد القومي ٣٥

المطلب الرابع: الآثار المترتبة على الإخلال بمبدأ السلامة والصلاحية (السلبيات) ٣٧

المسؤولية المدنيّة (بالضمان والتعويض) على الإخلال بمبدأ السلامة والصلاحية الشامل لجميع البشر في الشريعة الإسلامية ٣٨

الخاتمة ٤٥

مشروع قرار مبدأ السلامة والصلاحية الشاملة جميع البشر في الشريعة الإسلامية ٤٧

قائمة المصادر ٥٢

قائمة المحتويات ٥٩

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الجينوم البشري
والهندسة الحيوية المستقبلية

إعـــداد

الدكتور محـمـد علي البـار

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

الجينوم البشري
والهندسة الحيوية المستقبلية

إعـــداد

الدكتور محـمـد علـي البـار

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة السلام على سيدنا محمد وآله وصحبه ومن والاه، **وبعد:**

لقد تلقيت دعوة كريمة من معالي العلامة الاستاذ الدكتور عبد السلام العبادي أمين عام مجمع الفقه الاسلامي الدولي ومن سماحة كبير المفتيين في دبي فضيلة الشيخ أحمد عبد العزيز الحداد حفظهما الله تعالى لحضور المؤتمر الرابع والعشرين لمجمع الفقه الاسلامي الدولي الذي سينعقد في دبي في فترة ٤-٦ نوفمبر ٢٠١٩ لمناقشة موضوع «الجينوم البشري والهندسة الحيوية المستقبلية».

وهذا الموضوع هام جدا في المجال الطبي وخاصة بعد ان قام الطبيب الصيني «خه جيان كوي» باجراء تغيير جيني في لقيحتين بزعم ان ذلك قد يحميهما من انتقال مرض الايدز من ابيهما المصاب به. وقد ولدت التوأم في تاريخ ٢٦نوفمبر ٢٠١٨ (وهما بنتان).

وقد اثارت هذه القضية ضجة عالمية، كما قامت جامعته التي يعمل بها بفصله عن عمله وواجه عقوبات من الحكومة الصينية.

وقد شددت الحكومة الصينية منع مثل هذه الابحاث حتى يستقر هذا الموضوع ويسمح به عند ثبوت عدم الضرر.

وقد بحث مجمعكم الموقر من قبل موضوع هندسة الجينات بالتعاون مع المنظمة الاسلامية للعلوم الطبية بالكويت، واصدرتم قرارا بمنع هندسة الجينات في الأجنة البشرية حتى يتم التأكد من عدم وجود اي ضرر من هذه الابحاث على الجينوم البشري.

وقد صدر قرار مجمع الفقه الاسلامي الدولي الأخير في الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين) في دورته الحادية والعشرين بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية) من: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ - ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م.

كما ناقش المجمع الفقهي الاسلامي(رابطة العالم الاسلامي)... والمنظمة الاسلامية للعلوم الطبية (الكويت) الانعكاسات الأخلاقية للعلاج الجيني (اكتوبر ٢٠٠١)، ثم نوقش هذا الموضوع في كلية الشريعة

والقانون بجامعة الامارات (مايو ٢٠٠٣) التي ناقشت الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون.

ورغم هذه المؤتمرات الهامة الا أن موضوع الوراثة والجينات والعلاج الجيني والهندسة الجينية وغيرها، كلها موضوعات تتجدد لاتساع الأبحاث فيها يوما بعد يوم.

وسأناقش الموضوع في فصلين (الاول) الوراثة مفهومها وتطوراتها.

(الثاني) التطورات الحديثة في العلاج الجيني باستخدام الجهاز المناعي البكتيري والذي يُدعى كريسبر كاس٩ (CRISPR cas9)، وهو الذي أثار الضجة العالمية مؤخراً..

داعيا الله تعالى أن يوفقني والاخوة الباحثين في بسط أبعاد هذه المواضيع الشائكة.

والله يتولاكم ويرعاكم ويسدد خطاكم.

❁ ❁ ❁

الفصل الأول

مفهوم الـوراثـة

عرف الانســان منذ اقدم العصور أثر الوراثــة وبنى بعضهم نظريات عنصرية مثل الهنود في طبقاتهم واليهود في اعتقاداتهم أنهم أبناء الله وأحباؤه على الحقيقة والمجاز بانتســابهم الى يعقوب (اسرائيل) واسحاق وابراهيم عليهم الســلام.ومن ثمَّ الى سام حيث سكن الرب حسب توراتهم المحرّفة في خيام ســام ابن نوح ومن نوح الى آدم عليه السلام، الذي خلقه الله على صورته (على صورة الله خلقه) ونفخ فيه من روحه وذاته.

وبما أن آدم كانت له عشيقة، حسب زعمهم الكاذب، من الجنّ اسمها ليليت، وحــواء كان لها أيضا حســب زعمهم الكاذب عشــيقا من الجنّ وأنجب كل واحد منهما من عشيقته (فلما رأى بنو الله [أي ابناء آدم وحواء] أن بنات الناس حســنات (من نســل آدم وحواء مع الجن) فاتخذوا منهن زوجات فولدن لهم الجبابرة الذين هم منذ الدهر ذوو اســم).. فغضب الله لذلك وقال «لا يسكن روحي في الانسان» فأغرق الارض ونجىّ نوح لانه كان من أبنــاء الله (أي من أبناء آدم وحواء). وهكــذا انتقلت روح الله الى

نوح ومن ثمّ الى سام فابراهيم فاسحاق فيعقوب الى بني اسرائيل. فهم من ذات الله واليه ينتسبون على الحقيقة والمجاز حسب زعمهم الكاذب.

وعـرف المصريون القدماء والبابليون واليونـان أثر الوراثة كما عرفها العرب في جاهليتهم ووجد لديهم القائف (الخبير بالوراثة). وأقرّ النبي ﷺ معرفة القائف في ان أسامة بن زيد هو ابن زيد بن حارثة، من أقدامهما عندما كانا نائمين ومتغطيين.

وذكر القرآن الكريم التقدير في النطفة. قال تعالى ﴿ قُتِلَ ٱلْإِنسَٰنُ مَآ أَكْفَرَهُۥ ﴿١٧﴾ مِنْ أَىِّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ﴿١٨﴾ مِن نُّطْفَةٍ خَلَقَهُۥ فَقَدَّرَهُۥ ﴾ [عبس/ ١٧-١٩].

وقـد اكتشـف العلـم الحديـث، عندما اكتشـف مورجـان، دور الكروموسومات عام ١٩١٢ في تكوين الجنين، واكتشف أن خلق الانسان كله مقـدّر في نطفة الرجـل (الحيوان المنـوي) ونطفة المـرأة (البويضة) حين يلتقيان.

ليس هذا فحسـب بل إن تأثير الوراثة يمتد عبر القرون ليتصل بالأباء والأجداد. وقد أخرج ابن جرير وابن ابي حاتم ان رسـول الله ﷺ سـأل رجلا: ما ولد لك؟ فقال الرجل: يارسـول الله ما عسى ان يولد إما غلاما

أو جارية؟ قال فمن يشبه؟ قال الرجل: يارسول الله من عسى أن يشبه إما أباه أو أمه فقال رسول الله ﷺ: مه... لا تقولن هكذا إن النطفة إذا استقرّت في الرحم أحضرها الله تعالى كل نسبٍ بينها وبين آدم... أما قرأت هذه الآية في كتاب الله تعالى ﴿ فِيٓ أَيِّ صُورَةٖ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ ﴾ [الانفطار/ ٨] قال شكلك.

ويؤيده الحديث الصحيح الذي أخرجه الشيخان وأصحاب السنن الأربعة والدارقطني وأحمد. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال: «جاء رجل من بني فزاره الى رسول الله ﷺ فقال: ولدت امرأتي غلاما أسودا، وهو حينئذ يعرّض بأن ينفيه. فقال له رسول الله ﷺ: هل لك من إبل؟ قال: نعم. قال: فما ألوانها؟ قال: حمر. قال: هل فيها من أورق (ما كان لونه كلون الرماد) قال: إن فيها لورقا، قال: فأنىَّ أتاها ذلك؟ قال عسى أن يكون نزعَهُ عرق. قال: فهذا عسى أن يكون نزعَهُ عرق، ولم يرخّص له في الانتفاء منه».

وقد دلَّ هذا الحديث على سعة علمه ﷺ مع قدرته التي لا تُدانى في الحوار والاقناع بحيث أرجع السائل الى ما يعهده في إبله، حتى إذا قرّر السائل الحقيقة بنفسه (لعلّه نزعَهُ عرق) كانت الحجة دامغة تملأ عقله وقلبه وتزيل ما قد ران على قلبه من ظلال الشك القاتمة في زوجته. (وقد ذكر ابن

حجر العسقلاني في فتح البارى أنهم سألوا فوجدوا احدى جدات الغلام كانت سوداء).

وعلم الوراثة الحديث يؤكد أن الشَبَه بين المولود ووالديه قد يكون غير ظاهر، بل بعيد كل البعد عن كلا الأبوين كما حدث للفزاري الذي جاءته امرأته بغلام أسود ولم يكن أحدٌ منهما أسود. وبما ان الصفات الوراثية قد تكون سائدة، وقد تكون متنحيّة (Recessive)، وقد تكون بصورة أكثر تعقيداً، أو قد تحدث طفرات وراثية، فإن المولود قد يختلف عن كلا الأبوين في كثير من الصفات الوراثية.

وقد يكون الأمر أشد تعقيدا حيث يبدو المولود وكأنه طفل من منغوليا وهو ما اشتهر بالطفل المنغولي وسببه تثليث في الكروموسوم رقم ٢١ وهو ما يعرف بمتلازمة داون (Down Syndrome). وهو أمر يحدث بنسبة واحد من كل ألفي ولاده إذا كانت الأم في سن الخامسة والعشرين أو دونها ثم ترتفع النسبة الى واحد من كل أربعين ولادة في سن الأربعين وما بعدها.

قال الامام النووى في المجموع(١): «وحديث أبي هريرة (المتقدم) دليل على أنه لا يجوز له أن ينفي ولده بمجرد كونه مخالفا لهما في اللون». وقد حكى القرطبي وابن رشد الاجماع على ذلك. وتعقبّهما الحافظ ابن حجر بأن

الخلاف في ذلك ثابت عند الشافعية فقالو: إن لم ينضم إلى المخالفة في اللون قرينة زنا لم يجز النفي.

وقال ابن قدامة في المُغني: لا يجوز النفي بمخالفة لون والديه او شبههما ولا بشبهه بغير والديه، لمار روى أبو هريرة (وساق حديث الفزاري المتقدم ذكره).

وقد جعل الاسلام بتعاليمه السمحة، ولانه من لدن عليم خبير، تأثيرات الوراثة معقدّة، ولا يمكن ضبطها بأشكال محدّدة. وهو ما توصل اليه العلم الحديث.

أبرز مراحل تطور علم الوراثة:

رغم أن الامم السابقة قد عرفت بصورة عامة تأثير الوراثة وتحدث عنها أرسطو من اليونان الا أن تلك المعلومات كانت ضبابية ولا تسندها أي حقائق علمية عبر التجارب والمختبرات.

وفي القرن السابع عشر الميلادي تمّ التعرف على الحيوان المنوي والبويضة ولكن لم يتم إدراك دورهما في التناسل الا في القرن التاسع عشر الميلادي.

فقد كان أرسطو وهو أكبر فلاسفة اليونان يعتقد أن الجنين انما يتكون من دم الحيض (حيث أن المرأة لا تحيض) ويعتقد أن ماء الرجل إنما يعقده كما تعقد الأنفحة اللبن فتحوله الى جبن.

قال ابن حجر العسقلاني في فتح الباري (كتاب القدر): «وزعم بعض أهل التشريح أن الولد انما يتكون من دم الحيض». وقد كذّبهم لأن الآية صريحة في قوله تعالى ﴿إِنَّا خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ [الانسان/ ٢].

وقد أجمع أهل التفسير على أن ذلك هو اجتماع واختلاط ماء الرجل وماء المرأة يمتشجان ويختلطان». قال ابن عباس رضي الله عنهما: ماء الرجل وماء المرأة اذا اجتمعا واختلطا، ثم ينتقل بعد من طور الى طور، ومن حال الى حال، ومن لون الى لون. وهكذا قال عكرمة ومجاهد والحسن (البصري) والربيع بن أنس. الامشاج هو اختلاط ماء الرجل بماء المرأة [تفسير الطبري وتفسير ابن كثير وغيرهما].

واخرج الامام أحمد في مسنده أن يهوديا مرّ بالنبي ﷺ وهو يحدّث أصحابه فقالت قريش: يا يهودي. إنّ هذا يزعم أنه نبي. فقال: لأسألنه عن شيء لا يعلمه الا نبي. فقال: يا محمد: مم يخلق الانسان؟ فقال

رسول الله ﷺ: يا يهودي من كلّ يُخلق من نطفة الرجل ونطفة المرأة. فقال اليهودي: هكذا كان يقول من قبلك (أي من الانبياء).

وخارج إطـــار النبوة لم تعرف البشرية أن الجنين يتكون من نطفة الذكر ونطفة الانثى، وأنهما لا بد يختلطان ويمتشجان حتى يتم ذلك.

وقد سيطر أرسطو على الفكر الانســـاني لمدة ألفي عام تقريبا. وكانت أوربا بالذات تعتقد حســـب كلام أرسطو أن الجنين (الولد) انما يتكون من دم الحيض، وان لا دور للرجل في تكوينه ســـوى كونه عاملا مساعدا (مثل الانزيم الذي يحوّل اللبـــن الى جبن. وهو انزيم الرينين الموجود في الانفحة (معدة العجل الصغير) والذي يقوم بتحويل الحليب الى جبن كالتالي:

كازينوجين ـــــــــــــــ كازين (وهو الجبن)

وعندما تم اختراع الميكرو ســـكوب البسيط قام ليفن هوك وزميله هام باكتشاف الحيوان المنوي في مني الانسان عام ١٦٧٧. وظن هارتسكور أن الجنين الانساني موجود كاملا في الحيوان المنوي. وقدّم اطروحة للدكتوراه ورسم فيها الانســـان كاملا موجودا على رأس الحيوان المنوي عام ١٦٩٤. والاطروحة موجودة الى اليوم في متحف اللوفر بباريس.

وظهرت نظرية أخرى عندما اكتشف جراف حويصلة جراف في المبيض، وعُرفت البويضة وظن أن الجنين انما يتكون من هذه البويضة. ولا دور لماء الرجل سوى المساعدة والتأثير الانزيمي (مثل كلام أرسطو في دم الحيض).

وفي عام ١٧٤٥ اكتشف العالم بونيه أن بويضات بعض الحشرات تنمو أجنة كاملة دون الحاجة للذكر.

واستمرت المعارك الطاحنة طوال القرن الثامن عشر بين اصحاب نظرية البويضة ونظرية الحيوان المنوي حتى تمكن هيرتوج عام ١٨٧٥ من ملاحظة كيف يلقح الحيوان المنوي البويضة (في الحيوانات) وأثبت بذلك أنّ كلا من الحيوان المنوي والبويضة يساهمان في تكوين الجنين.

وفي عام ١٨٨٣ تمكن فان بندن من اثبات ان كلا البويضة والحيوان المنوي يساهمان بالتساوي في تكوين البويضة الملقحة (الزيجوت Zygote). وقد أثبت بوفري عام ١٩٠٩ بأن هذه المكونات للخلية تنقسم وتحمل خصائص مختلفة. واستطاع مورجان عام ١٩١٢ أن يعرف أن هناك ما يسمى الجينات موجودة على ما يسمى الكروموسومات (دون أن يعرف ماهيتها).

والخلاصة أن الإنسانية بواسطة علومها المتشعّبة لم تعرف يقينا أن الجنين انما يتكون من نطفة الرجل والمرأة كلاهما معا وبدرجة متساوية إلا في القرن العشرين.

ولم تعرف الخلية كوحدة للبناء البيولجي للأحياء (فوق مستوى وحيدات الخليّة) الا عندما وصف شوان وشليدن الخلايا عام ١٨٣٩. ومع ذلك لم يُعرف أن الحيوان المنوي والبويضة كلاهما من الخلايا الا عام ١٨٥٩.

نظريات مندل:

قام القسّ النمساوي عام ١٨٦٥ باجراء تجارب على نبات البازلاء (البسلة) في حديقته وعرف أن بعض الصفات في نبات البازلاء سائدة وبعضها متنحية. وأوجد قانونا لوراثة هذه الصفات. فإذا كانت الصفة متنحيّة فإنها لا تظهر الا بنسبة واحد الى اربعة عند تلقيح نبات يحمل صفة متنحية بنبات آخر مماثل يحمل صفة متنحية. وأما إذا كان أحد النباتين يحمل صفة سائدة فإن نصف الذرية ستحمل هذه الصفة.

وأهملت نظرية مندل هذا، و أعيد اكتشافها في بداية القرن العشرين بواسطة ثلاثة علماء كلا على حدة، وهم هوجودي فريز من هولندا، وكارل

كورنـــز من ألمانيا واريك فون تشـــيرماكن من النمســـا، وتم الاعتراف بها كنظرية علمية هامة في الوراثة.

اكتشاف أمراض وراثية وظهور علم الوراثة الحديث:

في عام ١٩٠٢ اكتشـــف العالمان « ارشيبالد جارود،» و»وليام باتيسون « مرض البول الأســـود (Alkaptonuria) وعرفا أنه مرض وراثي متنحي (Recessive) وانه نتيجة اختـــلال في الانزيمات، وأطلقا عليه «اعتلالات الايض الولادية» Inborn error of metabolism

وقد اعتبر جارود الأب الروحي لهذه الاكتشافات التي تتالت.

وفي عام ١٩٠٣ قدّم العالمان ســـتون وموفـــري فرضية أن الصبغيات (الكروموسومات) تحمل العوامل الوراثية.

وفي عـــام ١٩٠٩ قام عالم النبات الدينماركي « يوهانســـن « بتســـمية هـــذه العوامل الوراثية الجينات، رغم أنه لم يســـتطع تحديـــد هذه الجينات ولا ماهيتها.

ولكنه عرف أن هناك ما يسمى المورثة المتماثلة Homozygous gene

والمورثة غير المتماثلة Heterozygous gene.

وقد قام العالم باتيسون عام ١٩٠٦ باطلاق مصطلح الوراثة على هذا العلم الجديد.

وفي عام ١٩٤١ وضع العالمان بيدل وتاتوم نظرية:

مورث واحد ـــــــــ بروتين واحد.

أي أن لكل مورث بروتين محدد خاص به.

وفي عام ١٩٥٣ وصف العالمان» جيمس واطسن» و»فرانسيس كريك» تركيب المادة الوراثية المتمثلة في الحمض النووي دي ان أي (الدنا DNA) وقد نالا بذلك جائزة نوبل للعلوم عام ١٩٦٢. وسنتحدث بعد قليل بشيئ من التفصيل عن تركيب الدنا DNA.

وسنكمل الآن استعراض التاريخ:

في عام ١٩٥٦ تم التعرف على العدد الصحيح لكروموسومات (صبغيات) الانسان وأنها ٤٦ وليست ٤٨ كما كان يظن، وذلك باكتشاف وسائل جديدة وميكروسكوبات أقوى للتعرف على هذه الكروموسومات.

عدد الكروموسومات في بعض الثديات مقارنة بالانسان:

الانسان: ٤٦

القطط: ٣٨

الجاموس: ٦٠

الماعز: ٦٠

الماشية (الاغنام): ٦٠

القرود: ٦٢

الخيول: ٦٤

الكلاب: ٧٨

تطور علم الوراثة:

تطور علم الوراثة بشكل كبير ومتسارع منذ بداية السبعينات من القرن العشرين، وذلك باستخدام تقنيات جديدة في الهندسة الوراثية وتسلسل الحامض النووي عام ١٩٧٧.

وفي عام ١٩٨٣ تم استحداث تقنية مضاعفة الحامض النووي باستخدام الخمائر المحددة (PCR). والاعلان عن البصمة الوراثية عام

١٩٨٤. وفي عام ١٩٨٥ تم الاعلان عن التسلسل الوراثي لفيروس نقص المناعة المكتسب(الايدز). واختراع أول جهاز للتعرف على تحديد تسلسل القواعد النتروجينيه في الحامض النووي عام ١٩٨٦.

وفي عام ١٩٨٩ اعلنت جامعة هارفارد انتاج أول حيوان تجارب معدّل وراثيا، كما تمّ أول اختبار وراثي لتحديد جنس الجنين قبل غرس اللقيحة في نفس العام.

وفي عام ١٩٩٠ تم بدء العمل الفعلي في مشروع «المجين البشري» (او الجينوم) وهو معرفة تسلسل القواعد النتروجينية في كامل الدنا DNA الموجودة في الانسان.

وفي عام ١٩٩٣ تم التعرف كاملا على جينوم بكتريا الهيموفِلِس انفلونزا (وهي غير فيروسات الانفلونزا).

وفي خلال فترة وجيزة تم التعرف على العديد من مكونات الفيروسات والبكتريا والنباتات والحيوانات ومعرفة كامل الجينوم الخاص بكل واحدة منها.

مشروع الجينوم البشري:

ومصطلح جينوم Genome مكون من الأحرف الأولى الثلاثة من كلمة جين Gene أي مورثة والأحرف الثلاثة الأخيرة من كلمة كروموسوم

Chromosome أي الصبغيـــات. ويعني هذا المصطلح (الجينوم) الحقيبة الوراثية للانسان.

الخليـة الحيّـة:

ومن المعلـــوم أن الكائنات الحيّة بما فيها الانســـان مكونة من الخلايا. وأن الخليـــة مكونـــة مـــن ســـيتوبلازم (مادة هلاميـــة) وبهـــا العديد من المكونات مثـــل الميتوكوندريا (رئة الخليـــة) والريبوزومات (وهي مصانع للبروتين) واجســـام جولجـــي التي تقوم بتنســـيق وتهذيـــب البروتينات والليسوسومات التي تحتوي على الانزيمات الهاضمة داخل الخلية ووسائل اخراج كاملة.

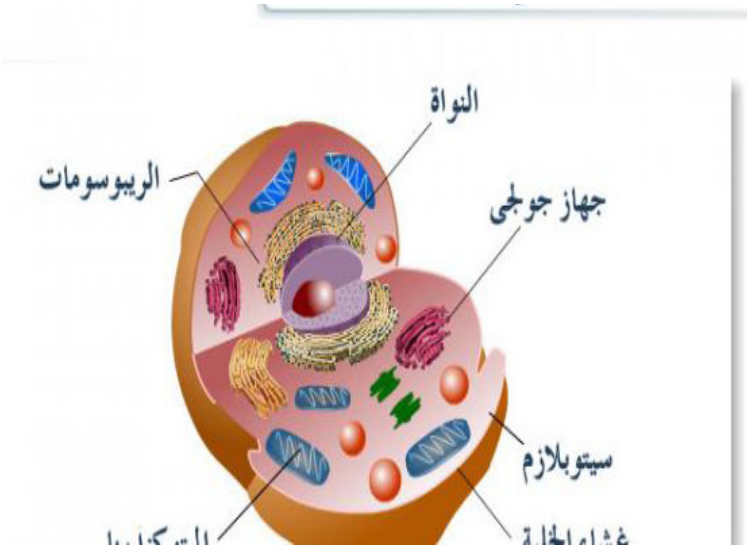

كما ان هناك النواة وهي تحتوي على ما يسمى الكروموسومات وهي كلمة يونانية مكونة من شقين (كروم) يعني لون أو صبغة و(سوم) يعني جسم، ومعناها الجسيمات التي يمكن أن تأخذ لونا معيناً، وتم ترجمتها بالصبغيات.

وهذه الصبغيات مكونة من مادة الدنا DNA التي سيتم شرحها بعد قليل. وهي المسؤولة عن انقسام الخلية وعن صناعة البروتين عبر مراحل معقدة أشد التعقيد. وهي التي تتحكم في جميع أنشطة الخلية. فهي مركز الحكم والتوجيه والانقسام والانشطار.

وهي مكونة اساسا من الحمض النووي الديوكسي ريبوزي (الدنا) وهما شريطان موجودان في داخل النواة وملتفان على هيئة حلزونية، وكل شريط مكون من الآف النيوكليتدات التي يتكون كل واحد منها من سكر خماسي ناقص الاوكسجين وتركيب فسفوري وقاعدة نتروجينية (أربع قواعد نتروجينية فقط).

وترتبط كل قاعدة نتروجينية بنظيرتها في الشريط المقابل عبر روابط هيدروجينية، لتكون ازواجا مرتبة كالتالي:

الأدنيين يرتبط دوماً بالثايمين..

والجوانين يرتبط ابداً بالسايتوزين..

وهي سلسلة طويلة جدا تصل الى ثلاثة بلايين قاعدة نتروجينية في كل شريط، وقد تم معرفة تسلسل كامل هذا الشريط من القواعد النتروجينية في الانسان عام ٢٠٠١ بدلا من عام ٢٠٠٥، وذلك بتعاون العديد من الدول المتقدمة في هذا المشروع الذي كلف ثلاثة الاف مليون دولار. والغريب حقا أن تكلفة الخريطة الجينية (الجينوم) للبشر تكلفت هذا المبلغ الباهظ، ولكن التقنيات تقدمت وانخفضت التكاليف بعد ذلك الى بضعة ملايين. ثم قامت الصين ببرمجة المشروع وأصبح في مقدور أي انسان معرفة خريطته الجينية بمبلغ ألف دولار. وتتوقع الصين أن تصدر برنامجا يتمكن فيه الانسان بمعرفة خريطته الجينية بمبلغ مائة دولار فقط. و بطبيعة الحال الذي يمكن معرفته هو مجرد تسلسل القواعد النتروجينية التي يبلغ عددها ثلاثة بلايين في كل شريط....

وبعد معرفة هذا الشريط الكامل انخفض عدد الجينات الانسانية من مائة ألف الى ٢٠-٢٢ ألف جين فقط.!! ولكن الامور التي يواجهها العلماء في هذا الميدان لا تزال شديدة التعقيد.

الأهداف المعلنة لمشروع الجينوم البشري:

١- التعرف على الجينات (ثبت أنها ٢٠-٢٢ ألفا فقط) في دنا DNA الانسان.

٢- تحديد تسلسل الثلاثة بلايين صيغة كيميائية للكروموزمات (عدد القواعد النتروجينية وتسلسلها).

٣- تخزين تلك المعلومات في قاعدة بيانات (معلومات).

٤- تطوير ذلك من خلال تحليل المعلومات.

٥- تحويل تلك التقنيات الى القطاع الخاص للاستفادة منها.(وهذه ستولد مشاكل قانونية وأخلاقية عديدة).

٦- متابعة الاصدارات الاخلاقية والتنظيمية والاجتماعية للمشروع ويتوقع العلماء أن يحقق هذا المشروع الغايات التالية:

أ- التعرف على اسباب الامراض الوراثية.

ب- التعرف على التركيب الوراثي لاي انسان من حيث خريطته الجينية. ومن حيث القابلية لحدوث امراض معينة.

ت- العلاج الجيني للأمراض الوراثية.

ث- انتاج مواد بيولوجية وهرمونات يحتاجها الانسان للنمو والعلاج.

علم الوراثة الطبية وأقسامه:

وهو العلم الذي يختص بالتغيرات الوراثية البشرية واختلافاتها بين الأفراد في حالات الصحة والمرض في الجنس البشري، وتنقسم إلى شُعَب متخصصة منها:

- الوراثة الخلوية: وتتعلق بدراسة وتحليل وتركيب الصبغيات (الكروموسومات)

- الوراثة الجزيئية والكيماحيوية: وتُعنى بدراسة تركيب ووظائف المورثات.

- الوراثة المناعية: وتختص بدراسة وتشخيص وراثة الجهاز المناعي.

- الوراثة الوبائية: وتبحث في وبائية الأمراض الوراثية.

- الوراثة السكانية: وتختص بدراسة الوراثة في مختلق الأعراق البشرية والتجمعات السكانية.

- الوراثة السريرية: وتُعنى بدراسة وتشخيص حالات الامراض الوراثية ورعاية المصابين بها.

- المجين البشري (Human Genome): يطلق لفظ المجين على المادة الوراثية الموجودة في جميع المورثات التي تحملها الكروموسومات في الخلية البشرية في الانسان.

والمقصود بها الحقيبة الوراثية للانسان بمعرفة تسلسل القواعد النتروجينية التي تبلغ عددها ثلاثة بلايين في كل شريط.

أقسام علم المجين البشري:

أصبح المجين البشري موضع اهتمام العامة والخاصة لما يشتمل عليه من معطيات تتناول مختلف جوانب الحياة البشرية وتشعبت دراساته وتفرغت عنها علوم عديدة منها:

علم المجين المقارن (Comparative Genomic):

يهدف علم المجين المقارن إلى دراسة المجين البشري ومقارنته بمجينات الكائنات الحية الأخرى. ولهذا الفرع من علوم الوراثة فوائد وتطبيقات عديدة:

فقد ساعد في اكتشاف كثير من المورثات المسببة للأمراض لدى الانسان، وفي معرفة وظائف مورثات بشرية غير معروفة الوظيفة بدراسة شبيهاتها

في الكائنـــات الحية، وأفاد كثيرا في مجال علـــم الأجنة، وعلم العقاقير، وفي دراســـة الأمراض البشرية إذ يمكن معرفة آثار وجود خلل معين في مورثة ما في الانسان بإحداث الخلل في المورثة المشابهة في فئران التجارب ومن ثم دراسة آثار هذا الخلل.

علم المجين الوظيفي (Functional Genomics) وعلوم الأحياء:

لا تزال معرفتنا ضئيلة حول كيفية عمل الخلية أو كيف تحول الخلية هذه التعليـــمات الوراثية الموجودة في الحمض النـــووي إلى طاقة وحركة ونبض وتنفس وغيرها من مظاهر الحيـــاة، أو كيف تتفاعل هذه البنية الوراثية مع المؤثرات البيئية (الغذاء، التدخين، واللياقة البدنية) ليحدث المرض.

علم المجين الجرثومي (Microbial Genomics):

إن معرفة مجينات الجراثيم المســـببة للأمراض المعدية يساعد على ايجاد وســـائل وطرق وقائية وعلاجية أفضل، وتمكن من فهـــم أعمق للآليات التي تتخذها هذه الجراثيم حتى تخترق جهاز المناعة لدى الانسان، وهو ما يفتح المجال أمام إنتاج لقاحات وعقاقير مضادة أقدر على الوقاية والعلاج، فمثلا أدى دراســـة المجين لطفيل الملاريا الى تصنيع أدوية جديدة إضافة إلى

لقاحات مضادة هي تحت الاختبار، وكذلك تصنيع لقاحات أقدر على تحفيز جهاز المناعة وأكثر ثباتـا وتحملا لظروف التخزين. وهناك أبحاث جديدة لجعل بعوضة الانوفولس التي تحمل الملاريا تتوقف عن التكاثر والتناسل.

كما اتجهت الأبحـاث في هذا المجال إلى معرفـة الفروق بين الناس في بنيتهم الوراثيـة وتأثيره على القابلية للاصابة بالعـدوى.... و كمثال على ذلك التباين الملحوظ في مقاومة مرض نقص المناعة المكتسب (الايدز) بين المصابين بفيروس المرض.

تباين المجين البشري (في المجتمعات المختلفة) (Genome Variation):

يتطابـق المجين بين أي اثنين من البشر بنسـبة تصل إلى ٩٩،٩ ٪، بينما توجـد ملايين المواقع في المجين البشري يختلـف فيها الحمض النووي بين الناس، بسبب اختلاف مواقع القواعد النتروجينية، وتشكل أساس التباين الوراثي البشري.

وقد أظهرت الدراسـات أن للتباين في الأحمـاض النووية بين الناس علاقـة بتباينهـم في إصابتهم بالأمراض الشـائعة والمعقـدة كالسرطان وأمراض القلب والسـكري والأمراض النفسـية، وكذلـك بتباينهم في

استجابتهم للأدوية، وفي قابليتهم للتأثر بالعوامل البيئية الضارة كالجراثيم والسموم والاشعاع.

ويعزو العلماء هذه الاختلافات من شخص إلى آخر إلى الطفرات الوراثية التي تحدث بصفة تلقائية نتيجة للتعرض للعوامل البيئية أو نتيجة لما يحدث أثناء التكاثر الـ (دي. إن. أي) أثناء انقسام الخلية، وعند حدوث هذه الطفرات قبل عملية الانقسام الاختزالي للخلايا الجنسية (البويضة أو الحيوان المنوي)، فإن هذه التغيرات الوراثية تمرر إلى الأجيال التالية والتي بدورها تتراكم وتورث إلى الأجيال التي تليها.

وهناك نوعان من التباين في المكونات الوراثية في المجين البشري هما:

١- البوليمورفيزم (تعدد الاشكال)(Polymorphism): وهي عبارة عن عدة اختلافات في تسلسل الحمض النووي دي.إن.أي.

٢- الطفرات الوراثية (Mutation): وهي الاختلافات الوراثية النادرة (أقل من١ ٪) وتؤدي عادة إلى ظهور اعتلال وراثي محدد، وتحدث معظم الطفرات الوراثية في المناطق اللاجينية التي تمثل حوالي ٩٨ ٪ من المجين البشري ولا تستخدم لإنتاج البروتينات ﴿ وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ

إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الاسراء/ ٨٥]. وقد حدد العلماء نحو ١،٤ مليون موقع على الـ دي.إن.أي تحتوي على اختلافات أحادية النيوكليوتيدة وتعتبر مسؤولة عن ٩٠ ٪ من التباين المجيني عند البشر.

وتوجد عدة تطبيقات لتباين المجين البشري من أهمها:

- إعداد الخرائط الوراثية.

- تحديد الامراض الوراثية.

- تطبيقات في الطب الشرعي: كتحديد البصمة الوراثية وتحديد هوية الانسان الوراثية.

الخلية والكروموسوم والدنا والجين:

يتركب جسم الانسان من مائة تريليون خلية (١ × ١٠ أس ١٤). وقد ذكرنا أن الخلية تتكون من جدار خلوي ومادة هلامية تعرف بالبروتوبلازم الذي يحتوي على السيتوبلازم (أيضا مادة هلامية بروتينية) بها العديد من الأجسام الصغيرة مثل الميتوكوندريا (رئة الخلية) وهي الوحيدة في السيتوبلازم التي تحتوي على الدنا DNA وهي على شكل حلقي. وتقول الابحاث أن أصلها بعض الفيروسات التي أدمجت في الخلية. وهي مسؤولة

عن تنفس الخلية، وإطلاق الطاقة. وتورث عبر الأم فقط. ولهذا تستخدم في الأبحاث المتعلّقة بمعرفة النسب من جهة الأم كما أن بالخلية الريبوزومات (Ribosome's)، و«ســوم» Some معناها جســيم، و «ريبو» لها علاقة بالســكر الخماسي (الريبــوز)، وهو متعلق بالرنــا RNA.. ووظيفتها حمل الشفرة الوراثية من النواة وصنع البروتين المطلوب، فهي مصانع للبروتين.

وهناك أجســام جولجي ووظيفتها تنســيق وتهذيب البروتينات التي تصنع داخل الخلية، كما أن هناك اللايسوسومات Lysosomes. و«سوم» كــما عرفنا مــن قبل هي الجســيمات و «لايســو» Lyso أي المذيب وهي أجسام صغيرة جدا بها انزيمات هاضمة وتقوم بإذابة المواد المطلوب إذابتها وهضمها واخراج ما لاحاجة للخلية به.

والواقع أن كل خلية تشبه إنسانا كاملا ففيها جهازها العصبي والعضلي والتنفــسي والاخراجي والهضمي والتكاثري الخاص بها. ودراســتها عالم فسيح خارج عن ما نحتاجه الآن.

الـنــــواة:

تتكــون النــواة مــن الكروموســومات (Chromosomes) وهي الصبغيات أو الأجســام الملونة، وفيها المــادة الوراثية الدنا DNA ومواد

بروتينية. وهي التي تتحكم في أنشطة الخلية الحيّة وتوجهها، كما أنها هي المسؤولة عن الانقسام الخلوي (الميتوزي) وبه تنشطر الخلية الى خليتين متشابهتين تماما. وتتم آلاف الملايين من هذه الانقسامات يوميا لأن الله سبحانه وتعالى يخلق ويميت في كل دقيقة مئات الملايين من خلايا الجلد والجهاز الهضمي والدموي (خلايا الدم البيضاء بأنواعها وخلايا الدم الحمراء وخلايا المناعة وجميع أجهزة الجسم الآخرى ما عدا الخلايا العصبية التي لا تنقسم الا في حالات محدودة جدا).

كما أن هناك انقساما آخر يحصل في الغدد التناسلية للذكر (الخصية) والانثى (المبيض) بحيث تحتوي البويضة على ٢٣ كروموسوما وكذلك الحيوان المنوي وهو انقسام اختزالي (Meiosis).. وبما أن جميع خلايا الجسم الاخرى تحتوي على ٤٦ كروموسوما فإن هذه الخلايا الجنسية (الجاميطات Gametes) تحتوي على نصف هذا العدد. لان الجنين انما يتكون من التقاء الحيوان المنوي بالبويضة فيكتمل العدد مرة آخرى الى ٤٦ كروموسوم.

وتحتوي البويضة على ٢٢ كروموسوما جسديا، وكروموسوما واحدا متعلقا بالجنس، وهو كروموسوم X، بينما يحتوي الحيوان المنوي على ٢٢ كروموسوما جسديا وكروموسوما واحدا متعلقا بالجنس وهو إما كروموسوم Y أو كروموسوم X.

فإذا لقّح حيوان منوي يحمل شارة الذكورة Y البويضة كان الجنين بإذن الله ذكرا، وإذا لقّح حيوان منوي يحمل شارة الأنوثة (X) البويضة كان الجنين باذن الله أنثى.

قال تعالى ﴿ وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ ﴿٤٥﴾ مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَىٰ ﴾ [النجم/ ٤٥، ٤٦] والنطفة التي تمنى هي ماء الرجل. كما قال تعالى ﴿ أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِيٍّ يُمْنَىٰ ﴿٣٧﴾ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ ﴿٣٨﴾ فَجَعَلَ مِنْهُ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ﴿٣٩﴾ أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْۦِۦَ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾ [القيامة / ٣٧-٤٠].

والنطفة من مني يمنى (وهي ماء الرجل)، فجعل منه (أي المني): الزوجين الذكر والانثى.. وهو إعجاز علمي باهر لم يعلم الا في القرن العشرين.

ويبقى مع ذلك للمرأة دور في تحديد الذكورة والانوثة.. وهو عامل مساعد وقد شرحته تفصيلا في كتابي (خلق الانسان بين الطب والقرآن) فليرجع اليه من أراد التفصيل.

أسرار الجسيمات الملونة (الكروموسومات):

ثلاثة وعشرون زوجا من الصبغيات تحمل أسرار الانسان مختزلة ومختصرة تدق وتدق حتى لا تدركها أكبر الميكروسكوبات الالكترونية.. وحتى لو كُبّرت مئات الملايين من المرات.

وكل صبغ من هذه الصبغيات الدقيقة آية من الايات، ومعجزة من المعجزات بتكون الصبغ من سلاسل حلزونية ملتفة حول نفسها على هيئة سلالم، كل درجة (مرقاة) تربط بين قاعدتين أمينيتين Nitrogenous Bases.

وتتناغم القواعد النتروجينية واحدا بعد آخر ودرجة درجة..حتى تتكون تلك السلالم الطويلة الممتدة الى عدة أمتار لو قيست بطولها الحقيقي.. ولكنها تلتف حول نفسها وتتكون حتى تصبح واحدا على مليون من المتر أو أقل من ذلك.

ويبلغ عدد القواعد النتروجينية في كل خلية ستة بلايين زوج قاعدي، وكل سلسلة من السلسلتين تحتوي على ثلاثة بلايين زوج قاعدي. وقد تم معرفة ١٠٠٪ من تسلسل هذه القواعد النتروجينية بحلول ٢٠٠٣ م ضمن مشروع الجينوم البشري الذي كلف آلاف الملايين من الدولارات.

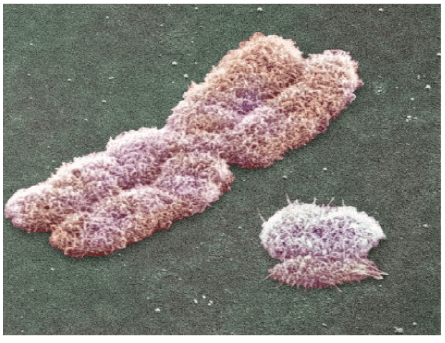

وهذه خلية من انسان ذكر تحتوي على XوY

X هو كروموسوم الانوثة، و Y هو كروموسوم الذكورة

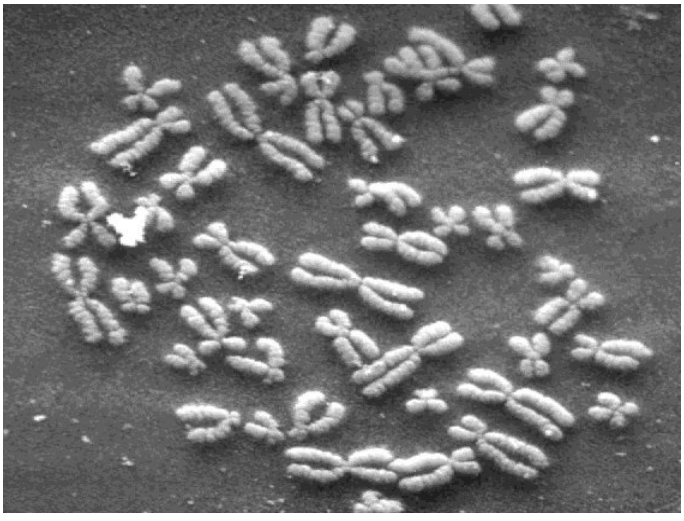

وقد استطاع العالمان كريك وواطسن أن يكتشفا عام ١٩٥٣م التركيب الكيميائي للـ DNA، وهو الاساس الكيميائي الذي يقوم عليه بناء الكروموسومات.

والDNA موجود على هيئة سلالم ملتفة ومكونة أساسا من أربع قواعد نتروجينية Nitrogenous Bases وهي: أدنين- جوانين - سايتوزين - وثايمين.

ويتصل الادينين دوما بالثايمين كما يتصل الجوانين بالسايتوزين.

ثم يتصل كل واحد من هذه القواعد بأحد السكريات الناقصة الأوكسجين Deoxy-Ribose وهو سكر خماسي، كما يتصل السكر الخماسي بمركب فسفوري ويشكل هذا المركب ما يعرف بالنيوكليوتايد (Nucleotide).

تعريف الجين (المورثة):

والجين (المورثة) هو قطعة من الدنا (DNA) (الحامض النووي منزوع الأوكسجين)، و تحتوي على كل المعلومات بلغة الرمز (الشيفرة) لتكوين سلسلة من الاحماض الأمينية، ومن ثم تكوين بروتين معين، أو جزء من بروتين معين. فعلى سبيل المثال يتم صنع الانسولين، وهو بروتين هام لخفض سكر الدم واستقلابه في خلايا (ب) في جزر لانجرهانس في البنكرياس، بواسطة جين معين موجود في سلسلة الدنا (DNA) على الكروموسوم رقم ١١. ويتكون هذا الجين من ١٤٣٠ زوجا من القواعد النتروجينية.

وتختلف أحجام الجينات فمنها ما هو صغير الحجم مثل جين الانسولين، المذكور آنفا، ومنها ما هو عملاق الحجم مثل جين دوسترفين الذي يصنع بروتين العضلات حيث انه يتكون من ٢,٤٠٠,٠٠٠ زوج من القواعد النتروجينية.

وفي المتوسط فإن حجم الجين لا يزيد عن ٣٠,٠٠٠ زوج. ويتحكم الجين في صفة وراثية معينة لصنع بروتين محدد. وبما أن بعض الصفات الوراثية معقدة فإنها تحتاج لأكثر من جين للتحكم فيها وصناعتها. ويقوم الـDNA بأمر خالقه وبارئه بالتحكم في نشاط أي خلية، إذ أن به أسرارا معقدة توجه الخلية ونشاطها، ونوع أنزيماتها وخصائصها ووظائفها.. كما أنها مبرمجة بحيث إنها لا تقوم بأي وظيفة الا في الوقت المحدد.

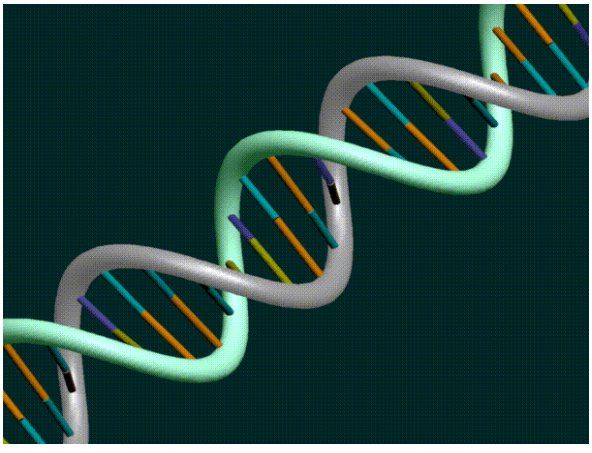

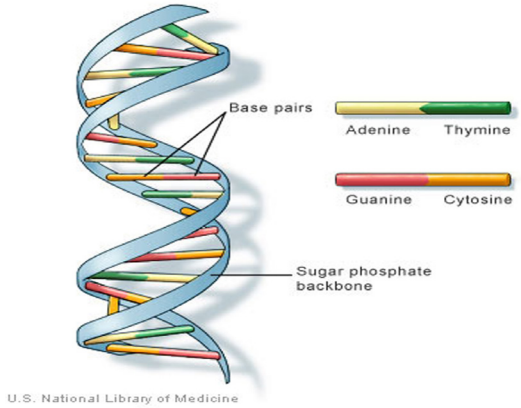

ويتحكم الـDNA في نشاط الخلايا بواسطة مركب نووي آخر يدعى الـ RNA. Ribonucleic Acid، وهو يشبه الـ DNA.. الا في شيء واحد وهو أن القاعدة الأمينية الثايمين تستبدل هنا باليوراسيل.

كما ان السكر الخماسي (ريبوز) تام الاكسدة وليس ناقص الاكسدة كما هو في الـ DNA.

ويقوم الـ DNA بصنع ال RNAالرسول Messenger RNA الذي يحمل الرسـائل والاوامر من الـDNA الى مصنع الخلية (الريبوزوم)، وهو ايضا من الـــ RNA.فيقوم الاخير بصنع مختلـف البروتينات والانزيمات (الخمائر) حسب الأوامر والشـفرات التي يحملها اليه الرسول... وتكوّن كل ثلاث قواعـد نيتروجينية (ثلاثة أحرف) كلمة.. وكل كلمة تتحكم في أحد الاحماض الامينية.

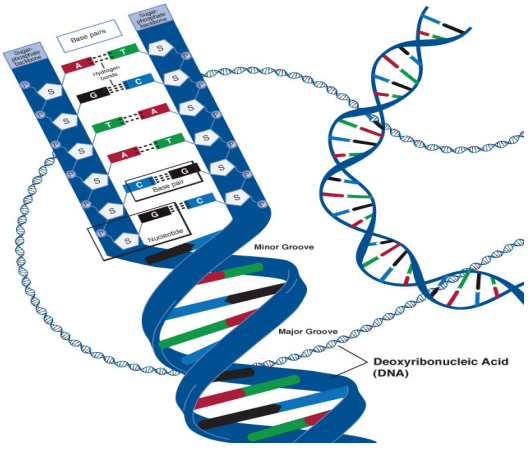

وبـــما ان عدد القواعد النتروجينية هي أربعة فقط، واذا اعتبرت حروفا فإنه يمكن صياغة ٦٤ كلمـــة، كل كلمة مكونة من ثلاثة احرف، وتتحكم هذه الكلـــمات في عشرين حمضا أمينيا Amino Acids تصوغ بها مئات بل آلاف المركبات البروتينية المعقدة.. تمامـــا مثلما تصاغ من ٢٨ حرفٍ آلاف بل ملايين القصائد والمقالات والكتب.. وكل المعارف الانســـانية تســـعها اللغـــات المكونة من عدد محدود من الاحرف.. بل ان كلام الله الخالد الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه والمنزل على الرســـل صلوات الله عليهم أجمعين – وهي التوراة والزبور والانجيل والقرآن وصحف ابراهيم عليه السلام – كلها وسعتها الأحرف المحدودة، بل إن لغة الكمبيوتر تعتمد على رقمين فقط هما صفر وواحد، ويقوم الجهاز بملايين العمليات المعقدة في أقل من ثانية بواسطة هذين الرقمين.

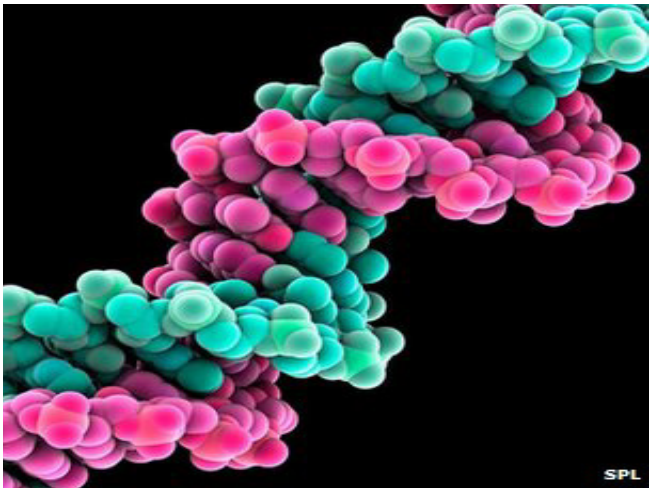

وهذه الاحرف الكيميائية قد وسعتْ كل المركبات المعقدة مثلما وسعت الحروف الابجدية لغة الانسان على مدى تاريخه الطويل.. بل ووسعت كلمات الله المطلقة المبرأة من كل شائبة، والتي لا عد لها ولا حصر..

﴿ قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا ﴾ [الكهف/ ١٠٩].

﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [لقمان/ ٢٧].

وتلتف هذه السلالم حول محورها حتى لا يمكن تمييزها تحت اقوى المجاهر والميكروسكوبات الا عندما تبدأ الخلية في الانقسام والانشطار.

الانقسام العادي Mitosis

وعند الانقسام العادي تتضاعف كمية المواد المكونة للجسيم الملون (الكروموسوم)، ثم ينشطر كل جسيم الى اثنين متماثلين تماما.. ثم يبتعد كل منهما عن الاخر... وفي نهاية الانقسام نجد خليتين تحتوي كل واحدة منهما على ٦٤ صبغيا يتشابهان، بل ويتطابقان تماما.

وهكذا يعوض الجسم ما يفقده من ملايين الملايين من الخلايا، ففي كل ساعة يخلق الله ويميت آلاف آلاف الملايين من الخلايا، وسنذكر كمثال فقط

أن الله يخلــق ويميت في كل ثانية مليونين ونصف من كريات الدم الحمراء، وفي كل يوم مائتي مليار كرة دم حمراء، ومثلها من خلايا الدم البيضاء واكثر منها من خلايا الجهاز الهضمي واضعاف أضعافها من خلايا الجلد..

وســير الانقسام والانشطار في جميع خلايا الجســم على هذا المنوال لا يحيــد عنه ولا يميل... الا في موضع واحد وهو الخصية في الرجل والمبيض في المرأة..

الانقسام الاختزالي Mesiosis

هناك فقط يحصل الانقســام الاختــزالي.. هناك فقط تنقســم الخلية، فيذهب نصف جســيماتها الملونة الى خلية ويذهــب نصفها الاخر الى خلية أخرى.. وتحتوي كل خلية جديدة على ٢٣ جسيما ملونا بدلا من ٤٦..

ولذلك حكمة بالغة.. فليس من شيء في جسم الانسان ولا في الكون الا وله حكمة ســواء علمناهــا ام جهلناها... وما اقل مــا نعلم وما اكثر ما نجهل؟

تلــك الحكمة: هي ان خلايا الخصية ســتتحول الى نطف أو حيوانات منوية، وخلايا المبيض ستتحول الى بويضات.

وقد قدَّر اللهُ لأحد هذه الحيوانات المنوية العديدة أن يلقح تلك البويضة.. فإذا لقَّحها واجتمع الشتيتان بعد تفرق.. كان حاصل الجمع بعد التفرق خلية سوية تحتوي على ٤٦ جسيما ملونا.. تلك الخلية هي البويضة الملقحة او النطفة الأمشاج كما سماها القرآن الكريم.. والامشاج هي المختلطة من ماء الرجل وماء المرأة.. أي الحيوان المنوي والبويضة بالتعبير العلمي الحديث.

ومنذ تلك اللحظة التي تتكون فيها النطفة الامشاج او البويضة الملحقة تصبح جميع الانقسامات المتتالية التي يُخلق منها الانسان انقساما عاديا، بحيث تحتوي كل خلية جديدة على نفس العدد من الجسيمات الملونة التي تحويه سالفتها.

كلمات الله:

﴿ قُل لَّوۡ كَانَ ٱلۡبَحۡرُ مِدَادٗا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّي لَنَفِدَ ٱلۡبَحۡرُ قَبۡلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّي وَلَوۡ جِئۡنَا بِمِثۡلِهِۦ مَدَدٗا ﴾ [الكهف:١٠٩].

ذكرنا أن كل جسيم ملون (كروموسوم) مكون من ٤ قواعد أمينية ترتبط ببعضها على هيئة سلالم حلزونية ملتفة حول محورها.. وتشكل كل ثلاث قواعد أو ثلاثة احرف كلمة.. وهذه الكلمة هي جزء مهم من الناسلة او الجين.

وهذه الناسلة تحمل صفة من صفات الوراثة كالطول او القصر، أو لون الجلد والبشرة أو لون العينين.. كما أنها تحمل الاسرار التي تجعل هذه الخلية تفرز هذا الهرمون، أو تلك المادة الهاضمة، أو تجعلها تفرز المادة الصلبة التي تكوّن العظام، أو المادة الرخوة التي تكون افرازات الجسم... وهي تتحكم فيها لتكون مبصرة شـــفافة او معتمة مظلمة (مثل القرنية والعدسة الشفافة او ظلمة داخل العين او داخل البطن).

وليس هذا فحســـب، بل إن هذه الناســـلة تنقل الصفات والملامح من الابـــاء والامهات الى الابناء والبنات جيلا بعد جيـــل وأمة بعد أمة.. ومع هذا فلا يتشـــابه اثنان تمام التشابه ولو كانا توأمين من بويضة واحدة ملقحة بحيوان منوي واحد.

معجزة الخلق والابداع تتكرر في كل لحظة وفي كل ثانية.. وكلمات الله مكنونة في أرجاء هذا الكون الواســـع الفسيح.. فيها يخلق ويُوجّه..ويرعى ويرزق..ويقبض ويبســـط..ويعطي ويمنع.. ويغني ويفقر.. ويعز ويذل.. كلمات الله لا حصر لها.. ولا نهاية.. والبحار كلها تجف قبل ان تنفد كلمات ربي.. بـــل والاقلام كلها تتحطم قبل ان تحـــصى كلمات ربي ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [لقمان: ٢٧].

ومن كلمات الله المكنونة تلك الناسلات او الجينات التي تبلغ عددها ٢٢ ألفا في كل خلية... كل كلمة مكونة من ثلاثة أحرف.. كل ناسلة مجموعة من الكلمات تؤدي وظائف وتحمل أسرارا لا يحيط بها ولا يدرك مداها إلا علام الغيوب.. وفي كل خلية من خلايا جسم الانسان آلاف مؤلفة من الناسلات. وجسم الانسان به ١٠٠ ترليون خلية.. فيا ترى كم عدد الناسلات في جسمك؟!!

وفي كل جسيم من هذه الجسيمات الملونة التي تقاس بالميكرون (واحد على مليون من المتر) وبالانجستروم (واحد على بليون من المتر).. في كل جسيم مجموعة هائلة من هذه الجينات (الناسلات) التي تحدد الصفات والملامح والشيات.. وتنقل إلينا من الآباء والأمهات أسرارهم وطباعهم وألوانهم وخصائصهم، مع تفرد كل واحد منا عمن سبقه وعمن لحقه وعمن عاصره وعايشه.

واذا جمعت ناسلات البشرية كلها فإن حجمها لن يزيد عن رأس دبوس، وفيها أسرار وأسرار وعلوم وعلوم.. وكلمات وكلمات.. لا يكاد يتصور واقعها عقل.. فكيف بالاحاطة بها؟

فلا يحيط بها الا هو، خالقها وبارئها ومنشئها..

﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفۡظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡعَظِيمُ ﴾ [البقرة:٢٥٥].

كيف يتم صنع البروتين:

يقوم الجين المكون من الآف القواعد النتروجينية في (الدنا DNA) بصنع البروتين. وذلك بأن يكوّن كل ثلاثة أزواج من القواعد النتروجينية مشفرة (كودون) تنتقل عبر رسول (الرنا RNA) عبر جدار النواة الى الريبوزوم (محطة الرنا) في الخلية... وعبر عمليات معقدة تصنع كل شفرة أحدى الاحماض الأمينية المختارة وتستمر في وضع هذه الاحماض حتى تصل الى منطقة محدده تقول لها قفي فتقف، وذلك عند اكتمال تكوين البروتين المطلوب.

وتفصيل هذه العملية المعقدة كما يلي:

يقوم الدنا DNA (الحامض النووي ذو السكر الخماسي المنزوع الاوكسجين) في النواة بفتح ارتباط شريط الدنا في منطقة محددة فيصبح مثيلتها الا أن القاعدة النتروجينية الثايمين تستبدل بقاعدة نتروجينية أخرى

تسمى اليوراسيل كما يتم استبدال السكر الخماسي المنزوع الاوكسجين بسكر خماسي كامل الاوكسجين ويعرف هذا الشريط الجديد بالرنا RNA (Ribo Nucleic Acid) الحامض النووي ذو السكر الخماسي (الريبورزي) الرسول لأن وظيفته نقل المعلومه الى الريبوزوم خارج النواة.

ويتم نقل هذه الرسالة من الرسول الى ناقل موجود في السيتوبلازم خارج النواة ويعرف باسم الحامض النووي الريبوزي الناقل RNA ووظيفته أن يقوم بنقل الاحماض الامينية الموجودة في السيتوبلازم (هلام الخلية) بصورة مرتبة الى سطح الريبوزومات، حسب الشفرة (الكودون) حيث تعتبر كل ثلاثة قواعد نتروجينية كلمة تختار بواسطتها الحامض الاميني المحدد ويتم ذلك التركيب على سطح الريبوزم كلمة بعد كلمة. وكل كلمة تحدد حمضا أمينيا معيّنا حتى يكتمل عدد الاحماض الامينية المطلوبة لتكوين البروتين المحدّد.

ويجب أن يحافظ الجين على تسلسل القواعد النتروجينية لان أي تغير في هذا التسلسل يؤدي في كثير من الاحيان الى تغيّر تسلسل الاحماض الامينية وبالتالي ايجاد خلل في تركيب هذا البروتين.

❁ ❁ ❁

الفصل الثاني

التطورات الحديثة في العلاج الجيني

الكائنات الحية (البكتريا):

تحتوي كل الكائنات الحية ابتداءا من البكتريا على ال DNA (الحامض النووي المنزوع الاوكسجين) و RNA (الحامض النووي الريبوزي) .

وتتميـــز البكتريا بأنه لا يوجد فيها نواة.. بـــل ان الحامض النووي ال DNA و الحامض النووي RNA موجودان بدون اي نواة في داخل الخلية..

والبكتريـــا هـــي أصغـــر المخلوقـــات التـــي تحتـــوي عـــلى كلا الحامضين النووين.

والبكتريا هي ممالك كاملة..وتملك مقومات الحياة..فهي تنمو وتتغذى وتتكاثـــر وتتنفس.. وتســـتطيع البكتريا الحياة مســـتقلة ويمكن زرعها في البيئة المناسبة.

وهي أنواع عديدة وتنقســـم الى مجموعات وفصائل حســـب صفاتها وعاداتها وتكويناتها وطرق زرعها وخصائصها.

ومن البكتريا ما هو نافع للانسان مثل البكتريا التي تحول اللبن (الحليب) الى لبن رائب..وذلك بتحويل السكر الموجود في الحليب(سكر اللاكتوز) الى حامض (اللبنيك Lactic Acid)، ومنها تلك البكتريا التي تثبّت النتروجين الجوي في التربة، فتزيدها غناء فتمتصها النباتات البقولية فتخرج لنا الفول والفاصولياء وغيرها من النباتات التي بها مادة البروتين.

ومنها ما يعيش في أمعاء الانسان، ويساعد بعضها على هضم المواد الغذائية، كما يساعد بعضها في تكوين فيتامين (ب) المركب.

ويتعايش كثير منها مع الانسان فيفيد ويستفيد. ويوجد منها البلايين على سطح الجلد، وهي تعيش على الخلايا الميتة (القشور) التي يطردها الجلد في كل لحظة. فتأكل هذه القشور وتدع المجال مفتوحا للخلايا الجديدة الحية لتحل محل تلك القشور الميتة.

وتعيش البلايين من هذه البكتريا في فم الانسان وأنفه، وعلى سطح جلده وفي أمعائه، دون ان تحدث له أي ضرر، بل ان كثيرا منها ذو نفع وفائدة كما اسلفنا. ولكن العجيب حقا ان هذه البكتريا المفيدة التي تعيش معنا في وئام وسلام قد تتحول طبيعتها الهادئة المسالمة فجأة وبدون سابق انذار الى

طبيعة عدوانية وحشية ماكرة، فتهجم علينا وتستغل ضعفنا فتجعلها فريسة لها بين عشية وضحاها.

والغريب حقا ان الامراض الجنسية (أمراض الزنا واللواط) تصيب مالا يقل عن خمسين بالمئة ممن تعرضوا للميكروب، بينما الامراض الاخرى لا تصيب الا نسبة ضئيلة ممن تعرضوا للميكروب الذي يسبب المرض (أي نسبة واحد الى خمسة بالمئة فقط ممن تعرضوا للمكيروب).

وقد استطاع العلماء بواسطة هندسة الجينات ان يُدخلوا جين الانسولين الانساني الى احد انواع البكتريا بحيث تقوم هي بصنعه، وقد كان ذلك شبه مستحيل في السنين الماضية. كما تم انتاج العديد من الهرمونات مثل هرمون النمو البشري ايضا بواسطة البكتريا، وكذلك وعامل الدم الوراثي رقم ٨ (Factor 8) الذي يسبب نقصانه مرض الهوموفيليا (الناعور) والذي لم يكن له علاج سوى جمع البلازما من متبرعي الدم واستصفاء هذه المادة حتى تعطى للمصابين بهذا المرض، وهي عملية مكلفة وفي نفس الوقت قد أدت إلى الاصابة بمرض الايدز في بعض الحالات والسبب في ذلك ان بعض المتبرعين بالدم كانوا مصابين بمرض الايدز(وذلك قبل إجراء فحص الأيدز على الدم)،..وقس على ذلك العديد من المواد الهامة التي امكن استخراجها وتنميتها بواسطة البكتريا.

الفيروسات:

مخلوقات من اعجب المخلوقات التي لا يعرف العلماء كُنهها على وجه الدقة.. أهي جماد ام كائن حي؟..لانها تتبلور احيانا وتصير مثل الجماد.. ولكنها تستطيع ان تغزوا جميع المخلوقات الاخرى وتتحكم في أسرارها أي في جيناتها..بحيث تقوم هذه المخلوقات بصنع الملاين من نسخ نفس الفيروس الذي غذاها.

والفيروسات مكونة من احد الحامضين النووين DNA أو RNA، بينما جميع المخلوقات الاخرى الحية مكونة من كلا الحامضين النووين RNA و DNA.

والفيروسات تعيش متبلورة مثل الجماد خارج الكائنات الحية التي تغزوها، ولكنها عندما تدخل الى جسم اي كائن حي (بكتريا، طحالب، نباتات، ديدان، حشرات الى الانسان)، فإنها تتعرف على DNA الخلية الحية وتستعمرها، فبدلا ان تنقسم لصالح الخلية وتؤدي وظائفها، تقوم بالانقسام حسب شفرة الفيروس المعتدي، بحيث تتحول الى عبد مطيع لهذه الفيروسات التي تتكاثر بواسطتها ثم تفجرها لتخرج وتغزوا كائنات اخرى.

ولهذا فإن الفيروسات يمكن ان تقضي على جميع المخلوقات التي اوجدها الله سبحانه وتعالى في هذه الارض، ولكن الله سبحانه وتعالى جعل لجميع هذه المخلوقات وسائل دفاع تتعرف بها على هذه الفيروسات المعتدية، وتقوم بصنع مواد مضادة لها وقاتلة لهذا العدو المفترس، ومن ذلك ما تقوم به البكتريا بالتعرف على الفيروس المعتدي وصنع مواد جاهزة لصد اي عدوان جديد.

كرسبر كاس ٩ (CRISPR cas9):

اكتشف العلماء في عام (١٩٨٧) ان البكتريا تقوم بالتعرف على الفيروسات التي تهاجمها بواسطة مادة كيميائية جينية تعمل مثل المقص الذي يقطع اجزاء معينة من الفيروسات المهاجمة، وبالتالي تتعرف عليه البكتريا وتقضي عليه.

وقد استطاع العلماء باكتشاف هذا المقص الجيني، ان يستخدموه في الاستفادة من أخذ اجزاء معينة من الجينات المحددة المطلوبة، ثم اعادة الصاقها بالجين المحدد المطلوب.

وقد لاحظ العلماء في بكتيريا E.Coli (البكتريا المعوية) وجود نمط من تسلسلات الحمض النووي الباليندرومية (المتماثلة والمتقابلة) القصيرة

والمكررة، والمفصولة بتسلسلات حمض نووي قصير غير مكررة تسمى الحمض النووي الفاصل(spacer).

وفي عام ٢٠١٢ صاغ العلماء مصطلح كريسبر (CRISPR cas9) وهو اختصار للتسمية الإنجليزية التي تعني «تجمعات التكرارات الباليندرومية (المتكررة والمتقابلة) القصيرة الموضوعة في فسح (ردهة أو فراغ) (DNA) بانتظام لوصف الأنماط الملحوظة.

واكتشف العلماء أن هذه الأنماط المكررة من الحمض النووي – مع مجموعة من البروتينات «كاس» وجزيئات الحمض النووي الريبي المتخصصة – تلعب دوراً مهماً في الجهاز المناعي البكتيري. ويُدعى هذا النظام بأكمله كريسبر كاس٩ (CRISPR cas9)

كيف يعمل جهاز كريسبر (CRISPR cas9)؟

عندما تواجه البكتيريا حمضاً نووياً من مصدر غازي مثل الفيروس، فإنها يمكنها نسخ ودمج شرائح من الحمض النووي الغريب في الجينوم الخاص بها على أنها «فواصل» بين تكرارات الحمض النووي القصيرة في كريسبر.

وتدعم هذه الفواصل استجابة البكتيريا المناعية من خلال تقديم نموذج لجزيئات الحمض النووي الريبي لتحديد واستهداف نفس تسلسل الحمض النووي في حالة العدوى الفيروسية في المستقبل. وتوجه نظام كريسبر إلى هذا التسلسل، وهناك تقوم بروتينات كاس في البكتيريا- والتي هي متخصصة في قطع الحمض النووي- بالارتباط بالجين الغازي وتعطيله، وتحاول الخلايا إصلاح الضرر الذي وقع على الحمض النووي، ولكن هذا يسبب تعطل وظيفة الفيروس بشكل دائم.

ومعظم الطفرات النقطية Point mutation (تغيير قاعدة نيتروجينية واحدة فقط) غير ضارة. لكن بين الفينة والأخرى، تعرقلُ الطفرة النقطية (تغيير قاعدة نيتروجينية واحدة فقط) قدرة مهمة في الخلية أو تؤدي إلى سوء تصرف الخلية بطرق ضارة. فإذا ورث أحدنا هذه الطفرات من أبيه أو حدثت في سن مبكرة في مرحلة نموه في بطن أمه، فستكون النتيجة أن العديد أو جميع خلاياه ستحتوي على طفرات ضارة. ومن ثم سيكون واحدًا من بين مئات الملايين من الناس الذي يعاني من مرض وراثي، مثل فقر الدم المنجلي أو الشيخوخة المبكرة المعروفة بمتلازمة بروجيريا أو سوء التغذية العضلي ويسمى الحثل العضلي، أو داء تاي ساكس المعروف بالبله المميت.

وتعــدُ الأمراض الوراثيــة الخطيرة التي تســببها الطفــرات النقطية (Point mutation) محبطة بشكلٍ خاص، لأننا نعرفُ أحيانًا تغير الحرف الواحد تمامًا الذي يســبب المرض ويمكننا نظريًا علاج المرض بتغيير هذا الموقع فقط.

ويعــاني الملايين مــن فقر الــدم المنجــلي لأن لديهم طفــرات نقطية واحدة من أدينين إلى ثايمين في كلٍ من النســختين من مُوَرثة أو ما يســمى جين الهموجلوبين.

وفي مــرض البروجيريا(الشــيخوخة المبكــرة) يتــم تغيــير القاعدة النتروجينية ثايمين إلى سايتوســين مع نتيجة مؤلمة وهي أن هؤلاء الأطفال الرائعين الأذكياء يشيخون بسرعة كبيرة جدًا ويموتون بسن ١٤ عامًا تقريبًا.

وعــلى مدى تاريخ الطــب، لم يكن لدينا طريقــة لتصحيح الطفرات النقطيــة بفعالية في أنظمة الحيــاة، بهدف تغيير المســبب للمرض ثايمين مرة أخرى إلى سايتوســين(ربما حتــى الآن) لأن العلماء نجحوا مؤخرًا في تطوير مثل هذه القدرة، التي نطلق عليها اسم «تحرير(اعادة صياغة الجين) Gene Editing للقواعد النتروجينية».

وقصة كيفية تطويرنا لتحرير (اعادة صياغة الجين Gene Editing) القواعد النتروجينية» بدأت في الواقع قبل ثلاثة مليارات سنة.

فنحن نفكرُ في الجراثيم أو ما نسميها البكتيريا كمصدر للعدوى، لكن البكتيريا في حد ذاتها معرّضة للإصابة بالعدوى، ولا سيما من قبل الفيروسات. ولهذا، فقبل حوالي ثلاثة مليارات سنة، طورت البكتيريا بإذن ربها- آليةَ دفاعٍ لتكافح العدوى الفيروسية. وتعرفُ الان آلية الدفاع بتقنية كريسبر (CRISPR). والرأس الحربي في كريسبر هو هذا البروتين الذي يتصرف مثل المقص الجزيئي لقطع الحمض النووي Cas9، الذي يقطع اللولب المزدوج إلى قطعتين، إذا لم يتمكن كريسبر من التمييز بين الحمض النووي البكتيري والفيروسي.

لكن أهم خاصية مدهشة لكريسبر هي أنه يمكن برمجة المقص للبحث عن حمض نووي معين وربط وقطع تسلسل ذلك الحمض النووي. لذلك عندما تواجه البكتيريا الفيروس لأول مرة، يمكنها أن تخزن جزءًا صغيرً من الحمض النووي لذلك الفيروس للاستخدام كبرنامج لتوجيه مقص كريسبر لقطع تسلسل الحمض النووي الفيروسي أثناء العدوى المستقبلية، فيُفسِدُ قطْعُ الحمض النووي الفيروسي وظيفةَ الجين الفيروسي المقطوع، وبذلك يعرقل دورة حياة الفيروس.

وهناك باحثون مميزون أظهروا كيف يمكن برمجة مقصات كريسبر لقطع تسلسلات الحمض النووي من اختياراتنا، بما فيها تسلسلات الجينية في الانسان.و ربما نستطيع بالمستقبل القريب بإذن الله تعالى شفاء الأمراض الوراثية البشرية الناتجة عن تغيير قاعدة نتروجينية وحيدة في سلسلة الـDNA (والتي سبق شرحها).

فوائد واستعمالات جهاز كريسبر كاس ٩ (CRISPR cas9):

الأشياء الأربعة الرئيسية التي يمكن القيام بها مع كريسبر/ كاس٩ تشمل:

- حذف جين معين يسبب مرضا معينا مثل مرض تيساك او مرض الانيميا المنجلية او مرض الثلاسيميا او مرض التليف الكيسي

- إضافة جين جديد وهذا يستخدم في تقنية زراعة المحصولات مثل القمح والدرة وغيرها

- تفعيل الجينات الساكنة.

- السيطرة على مستوى نشاط الجينات.

لماذا يُعدُ نظام كريسبر/ كاس٩ مهماً للغاية؟

يمكن تطبيق كريسبر في المجالات التالية:

- الصحة البشرية: يمكن لهذا النظام أن يحدث ثورة في العلاج الجيني ويجعل علاج عددٍ كبيرٍ من الأمراض المستعصية أمراً ممكناً، وهذا يمكن أن يشمل الامراض الجينية الوراثية الناتجة عن جين واحد وقد تم اكتشاف اكثر من ١٠ آلاف مرض وراثي بسبب عيب في جين واحد Monogenic Disease، ولكن هذه الامراض الوراثية الجينية نادرة، والمهم منها عدد محدود مثل الامراض الوراثية المتنحية ومنها: التليف الكيسي، وفقر الدم المنجلي ومرض الثالسيميا ومرض تي ساك ومرض وبيلة الفنيل كيتونوريا و مرض هِبل لنداو وامراض الاستقلاب الروراثية.

والامراض الوراثية السائدة ومنها: رقص هنتنجنون و مرض فرط الكوليسترول في الدم ومرض داء السليلات المعوية ومرض توّرَمات ليفية عصبية ومرض متلازما مارفان ومرض حثل عضلات الوجه والكتف والعضد.

والامراض التي تنقل عبر كروموسوم X منها: مرض فابري ومرض هيموفيليا (الناعور) ومرض السمكية (في الجلد) ومرض هنتر.

وهناك امراض اخرى مثل بعض امـــراض السرطان وبعض امراض البول الســـكري وبعض امراض الســـمنة المفرطة وبعض امراض القلب وكلها تعتمد على عوامل متعددة من البيئة والوراثة.

- **المواد الجديدة**: التلاعب بالأنظمة البيولوجية باســـتخدام كريسبر/ كاس٩ سيسهّل توليد مواد اصطناعية يمكن أن تكون مفيدة في العديد من التطبيقات، مثل إيصال الأدوية عن طريق الفم وإنتاج حساسات بيولوجية (للأمراض).

- **تطوير الأدوية**: فاســـتخدام هندســـة الخلايا لتحسين نتائج سلائف بعض الأدوية المصنعة في البكتيريا، يمكن أن يقلل بشـــكل كبير من تكلفة وسهولة الوصول إلى علاجات مفيدة (وقد سبق ذكرها في البكتريا).

- **تطبيقات البحوث**: سيســـمح نظام كريسبر بإيجاد حيوانات ونماذج خلوية جديدة، والتي سوف تساعد العلماء على معرفة المزيد عن الأمراض واختبار أدوية ولقاحات جديدة.

- **الزراعة**: يمكن لتقنيات كريسبر للتحرير الجيني أن تعدل المحاصيل دون الإضرار بالجينات الأخرى، والتي ســـوف تســـاعد على منح مقاومة للعدوى وللبيئات القاسية، وتحسين الأمن الغذائي العالمي.

- **الطاقــة الحيوية**: أصبــح الوقود الحيوي الفعال مــن حيث التكلفة والاســتدامة مصدراً جذاباً للطاقــة المتجددة، والذي يمكــن إنتاجه من خلال خلق مســارات أيضية فعالة لإنتاج الإيثانول (الكحول الايثيلي) في الطحالب أو الذرة.

بما ان هناك مشــكلة عويصة في توفير الاعضــاء البشرية لمن يحتاجون اليها في كل من انحاء العالم فإن العلماء قاموا بأبحاث متعددة لمحاولة انتاج أعضــاء من الحيوانات لاعطائها لمن يحتاجــون اليها من بني البشر وكانت اقرب هذه الحيوانات واســهلها هي الخنازير، وذلك لان الخنزيرة تلد ١٢ خنوصا ويكون وزن المولود ٢ كيلو فقط وفي خلال فترة بسيطة بزداد وزنه حتى يصل الى ثلاثين او اربعين كيلو غراما بعد ســتة اشهر من النمو فقط وبالتالي يمكن اخذ الاعضاء المناســبة لكل من يحتاج اليها حســب حجم وعمر المتلقي ولكن هناك مشــاكل متعددة في النقل من الحيوانات وخاصة الخنزير وهي:

١- الرفض الشــديد والعنيف لهذا العضو المغايير مغايرة تامة لجســم الانســان ولهذا قام العلماء بادخال الجينات البشرية الى اللقائح المأخوذة من الخنازير بحيث انها تعدل جينيا وتصير مشابهة الى حد كبير للخلايا الانسانية

وبالتـــالي يقل الرفض العنيف ويكون الرفض كما يحدث بين اثنين من البشر مختلفين من الناحية المناعية في حدود يمكن التغلب عليها بالعقاقير الخاصة.

٢- ان الخنازيـــر تحتوي على فيروســـات معكوســـة Retro viruses (وهي مشـــابهة الى حد ما لفيروس الايدز) وهي لا تضر الخنزير ولكنها قد تضر الانســـان وقد تنتقل من هذا الشخص الى غيره من البشر، وقد قامت احدى الباحثات مؤخرا باســـتبعاد هذا الفيروس مـــن اللقيحة (الزايجود) الخنزيري وتمت تنميته وبعد ولادة هـــذا الخنزير وجدت انه لا يحتوي على هذه الفيروسات مطلقا

واذا ثبتت هذه التجربة وأمكن ايجـــاد خنازير معدلة وراثيا بحيث لا يرفضها الانســـان رفضا عنيفا، وفي نفس الوقت ايضـــا لا تحتوي على اي فيروسات يمكن ان تسبب مرضا للانسان المتلقي وبالتالي ان تعدي غيره

فإذا تم التغلب على هاتين المشكلتين الرفض والعدوى الفيروسية فإنه يمكن للمســـتقبل القريب ايجاد اعضاء من هذه الخنازير المعدلة لاعطائها للبشر المحتاجين لها.

وهذا في حد ذاته يحتاج الى دراسة حل من الناحية الشرعية.

المشاكل الأخلاقية في تقنية «كريسبر» (CRISPR):

لا شك أن طريقة «كريسبر- كاس٩» - التى يصفها العلماء بأنها ستقلب كل شيء رأسا على عقب - قد أثارت اهتمام الباحثين الآخرين الذين يأملون في تعديل جينات البشر بغرض القضاء على الأمراض والتخلص من مسبِّباتها. لكن الأمر لا يخلو أيضا من مخاوف أخلاقية وقانونية واجتماعية، خصوصا في ما يتعلق بتعديل الجينات الوراثية لدى الأجنة. ففي أكتوبر من العام ٢٠١٦، أجرى فريق بحثي صيني في جامعة سيتشوان في مستشفى بغرب الصين أول تجربة اكلينيكية على مريض بسرطان الرئة لم ينجح معه العلاج الكيماوي ولا الإشعاعي، حيث جرى حقن المريض بخلايا بعد تعديلها جينيا من خلال أسلوب جديد من تقنية «كريسبر» لتعديل الجينات الوراثية، وهو الأسلوب الذي يعرف باسم «كريسبر-كاس٩». وقد هدفت تلك التجربة إلى تقييم مدى سلامة استخدام الخلايا المناعية «التائية» (أي من النوع T) بعد حذف جين (مورِّثة) PD-1 منها، وذلك لمعالجة أحد أنواع سرطان الرئة. ويقوم الجين (المورِّثة) PD-1 بدور في تثبيط الجهاز المناعي، وهو الأمر الذي يساعد الخلايا السرطانية على البقاء والانتشار. والواقع أن تلك التجربة وغيرها من التجارب أعادت إحياء النقاش حول

تقنية «كريسبر» التي كانت قد أثارت كثيرا من الاهتمام في وقت سابق. وتزايدت وتيرة هذا النقاش مع دخول الولايات المتحدة على خط المنافسة العلمية مع الصين، إذ انطلقت مع بدايات العام ٢٠١٧ تجربة اكلينيكية أميركية تعتمد على استخدام تقنية «كريسبر» لأغراض علاجية بهدف تعديل ٣ جينات محددة في خلايا المصابين بأنواع معينة من السرطان.

ميلاد طفلتين معدلتين وراثيا بواسطة الباحث الصيني «هي جينكواي» في تاريخ ٢٧/ ١١/ ٢٠١٨م:

قام الباحث الصيني «هي جينكواي» بتجربة جديدة في تغيير نظم الجينات للقيحتين صينيتين وذلك بادخال جزء صغير من جين معين يدعى CCR5 موجود لدى بعض الاوربيين، ويقال أنه يزيد في مقاومة العدوى الفيروسية وخاصة فيروس الايدز.

وقد قام هذا الباحث باستخلاص هذا الجزء من الجينوم بطرق متعددة استخدم فيها بعض القرود، ثم قام بتغيير تركيب جين معين في لقيحتين صينيتين من رجل صيني مصاب بمرض الايدز ولكنه في حالة جيدة ويأخذ العلاج المضاد لفيروس الايدز، أما زوجته فهي سليمة ولا تعاني من وجود فيروس الايدز في جسمها.

وقد قـــام الباحث بادخال الجزيء الصغير CCR5 الذي يقال انه يزيد في مقاومة الجسم لفيروس الايدز. وبعد ان تم التلقيح قام الباحث بفحص ما قبل الانغـــراز (PGD) باخذ خلية من كل لقيحة للتأكد من عدم وجود فسيفســـاء (موزايك) جينية ناتجة عن هذا الادخـــال، وبالتالي فإنه كما يظن قد ابتعد عن المخاطر في هذه النقطة، ثم قام طبيب النســـاء والولادة باعادة اللقيحتين الى الام. وقد تم الحمل بصورة مرضية وبدون وجود مضاعفات، ثم تمت الولادة الطبيعية للطفلتين في تاريخ ٢٧/ ١١/ ٢٠١٨م، وبفحص الطفلتين لم يظهر عليهما أي مرض.

ولم يقـــم الباحث الصينـــي بنشر بحثه في أي مجلـــة علمية، وقد قامت الاكاديميات الصينية المختصة بعلم الجينات وهندســـة الجينات بمناقشـــة هـــذا الباحث الذي قدم لهم محاضرة بالشرائـــح والصور عن جميع مراحل هذه العملية.

وقد انتقدت هذه الاكاديميات الصينية عمل هذا العالم انتقادا شـــديدا من الناحية الاخلاقيـــة والتنظيمية التي تمنع اجـــراء البحوث على النطف البشريـــة وعلى الأجنة لمخاطرهـــا العديدة، كما انتقدته انتقادا شـــديدا من الناحيـــة العلمية والاكاديمية البحتة حيث أوضحوا كثيرا من الاخطاء فيما فعله كالاتي:

١- لم يكن هناك أي حاجة لاضافة CCR5 الذي يزيد المقاومة لفيروس الايدز لأن الطفلتين غير معرضتين للاصابة بهذا الفيروس لان امهما كانت سليمة ولا يوجد هذا الفيروس في جسمها وبالتالي سيكون حملهما طبيعيا وبدون الحاجة الى هذه الاضافة الجينية.

٢- ان الأب نفسه لا يمكن أن يعدي طفلتيه إلا اذا اتصل بهما جنسيا أو نُقل اليهما محتويات دمه بأي وسيلة كانت. هذا اذا كان الأب يحمل فيروس الايدز في دمه وجسمه، لانه مع استعمال الادوية قد تختفي هذه الفيروسات.

٣- عندما اضاف القطعة CCR5 التي لا توجد لدى الصينين، فإنه لم يقم بالدراسة الكافية لما تحدثه هذه الاضافة خاصة انه قد قام قبل ذلك بالتجربة على ٧ حالات لقائح وكلها لم تعش ابدا.

٤- هناك مخاطر متعددة من اضافة اي جزء من الجينات الى جين معين والتي قد تحدث صورا متعددة تسمى الموزاييك (الفسيفساء) والتي قد تحمل مخاطر عديدة وامراض جديدة، لا معرفة للبشر بها.

وقد افاض العلماء الصينيون في ذكر مخاطر والمثالب لهذا الاجراء كما

ذكروه في مقالهم المنشـــور في مجلة بلوس ساينس PLoS Biology المنشور بتاريخ ٣٠ أبريل، ٢٠١٩ [١] .

آخرون ينتقدون:

من جانبه قال الدكتور «كيران موســـونورو»، خبـــير تعديل الجينات في جامعة بنســـلفانيا في الولايات المتحدة ورئيـــس تحرير مجلة مختصة بعلم الجينات الوراثية، إن التجربة التـــي أجريت في الصين على البشر لا يمكن تبريرها أو الدفاع عنها أخلاقيًا.

فيما قال الدكتور «إريك توبول»، رئيس معهد «ســـكريبس» للأبحاث في كاليفورنيا: هذا الأمر ســـابق لأوانه كثيرًا، فنحن نتعامل في هذه العملية مع ما يمكن وصفه بتعليمات التشغيل الإنسانية، إنه لأمر كبير.

و مع ذلك، دافع أحد علماء الهندســـة الوراثية المشـــهورين، الأســـتاذ بجامعة هارفارد «جورج جورس» عـــن المحاولة الصينية لتعديل الجينات

(١) Haoyi WangI, Hui YangID

State Key Laboratory of Stem Cell and Reproductive Biology, Institute 1 of Zoology, Chinese Academy of Sciences, Beijing, China, 2 Institute for Stem Cell and Regeneration, Chinese Academy of Sciences, Beijing, ChinaD

البشريــة بهدف التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية، والذي وصفه بأنه تهديد رئيسي متعاظم للصحة العامة.

ولكن اجمعت الجمعيات العلمية المختصة ببحوث الجينات والهندســة الجينية بالتشديد على منع اي تغيير جيني في النطف البشرية (الحيوان المنوي والبييضــة) واللقائح (الأجنة المبكــرة)، لأن الابحاث غير مكتملة في هذا الميدان، ولا تُعرف المخاطر التي تصيب الأطفال الذين سينتجون عن هذا الاجــراء، كما ان هناك مخاطر كبيرة في اســتمرار هــذه المثالب والتغييرات الجينية الخطيرة في الاجيال القادمة.

والـخــلاصـة:

١ - إن المعلومات المتوفرة حول تعديل الأجنة لا تزال قليلة. وقد أقرت الهيئات الدولية والطبية بمنع الأبحاث مؤقتاً في تلك التقنيات الجينية.. كما أكدت قرارات مجمع الفقه الإســلامي الدولي عــلى منع تلك الأبحاث في النطف البشرية حتى يتم التأكد من عدم الضرر.

٢ - يســمح بمعالجة الأمراض الوراثية عند الأشــخاص المصابين بها بهذه التقنية وذلك باستخدام أجزاء من خلاياهم إذا خلت من المخاطر.

٣- أما الأبحاث المتعلقة بالتحسين البشري (Enhancement) مثل تحسين مستوى الذكاء أو تغيير اللون أو الطول أو القصر، لإيجاد أجيال معينة، فتعتبر مرفوضة رفضاً باتاً.

٤- هناك امراض تصيب الميتوكوندريا (رئة الخلية) وعددها ما يقرب من ٢٠٠ مرض خطير تسبب العمى والصمم وانواع كثيرة من الشلل والصرع وانواع من اعتلال عضلة القلب. وعندما يتم التلقيح بين البويضة التي تحتوي على الميتوكندريا والحيوان المنوي الذي لا يحتوي الا على أثر ضئيل جدا من الميتوكوندريا الذكرية فإن اللقيحة (الزايجوت) تحمل الميتوكوندريا الام فقط وبالتالي فإن الامراض الوراثية التي تصيب الميتوكوندريا هي من الام فقط.

وقد قام بعض العلماء استبدال خلية الأم الحاملة للمرض الوراثي في الميتوكوندريا التابعة لها ببويضة مفرغة من النواة من امرأة متبرعة والتي تحتوي على ميتوكوندريا سليمة وقد اقر البرلمان البريطاني عام ٢٠١٤م بالسماح لهذه التقنية بالتنفيذ بشروط محددة وقد اثار هذا القرار ضجة باعتبار ان الجنين المتولد سيكون له أب واحد وأمّان احداهما صاحبة البوييضة التي تحمل على ما يقرب من ٢٢ ألف جين (ناسلة) والاخرى هي صاحبة الميتوكوندريا التي تحتوي على ٣٧ جين فقط.

ولكن التقــدم العلمي السريع واكتشــاف تقنية كرســبر كاس٩ ربما تلغي الحاجة الى هذا الاجراء الذي اثار ضجة كبرى ومعارضة شــديدة في بعض الدوائر الاخلاقية والقانونية والدينية، فبواســطة تقنية كرسبر ممكن اصــلاح أو تغيير الجين المعطوب فقط، وبالتــالي لا حاجة بالتبرع ببويضة امرأة أخرى.

❁ ❁ ❁

قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي بشأن الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين

قرار رقم: ٢٠٣ (٩/ ٢١) بشأن الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين)

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي المنعقد في دورته الحادية والعشرين بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية) من: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ - ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م،

بعد اطلاعه على توصيات الندوة الفقهية الطبية التي عقدها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت حول موضوع: الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين)، وذلك في مدينة جدة (المملكة العربية السعودية) في الفترة ١٣-١٥ ربيع

الآخر ١٤٣٤هـ، الموافق ٢٣-٢٥ فبراير ٢٠١٣م، والتي جاء انعقادها تنفيذا لقرار مجلس المجمع رقم: ١٩٣ (٨/ ٢٠) الصادر عن الدورة العشرين التي انعقدت بمدينة وهران (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية) في الفترة ٢٦ من شوال إلى ٢ من ذي القعدة ١٤٣٣هـ، الموافق ١٣-١٨ سبتمبر ٢٠١٢م،

وبعد استماعه للمناقشات والمداولات التي دارت حولها،

قرر ما يأتي:

أولاً: الجينوم (المجين) البشرى:

إن قراءة الجينوم البشري وهو: (رسم خريطة الجينات الكاملة للإنسان) جزء من تعرف الإنسان على نفسه، واستكناه سُنن الله في خلقه والمشار إليها في قوله تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [فصلت: ٥٣]، ونظائرها من الآيات. ولما كانت قراءة الجينوم وسيلة للتعرف على بعض الأمراض الوراثية أو احتمال الإصابة بها، فهي إضافة قيمة إلى العلوم الصحية والطبية في مسعاها للوقاية من الأمراض

أو علاجهـــا، مما يدخل في باب الفروض الكفائيـــة في المجتمع، مع مراعاة الأحكام الآتية:

(١) يجوز استخدام الجينوم البشري أو جزء منه في المجالات النافعة؛ لما يحققـــه من مصالح جاءت الشريعة بالحث على تحصيلها كالوقاية والتداوي من الأمراض.

(٢) لا يجوز اســـتخدام الجينوم اســـتخداماً ضاراً أو بأي شكل يخالف الشريعة الإسلامية.

(٣) لا يجوز إجراء أي بحث أو القيام بأي معالجة أو تشـــخيص يتعلق بـــ(جينوم) شخص ما إلا بعد إجراء تقييم سابق ودقيق للأخطار والفوائد المحتملة المرتبطة بهذه الأنشـــطة مع الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في هذا الشأن.

(٤) ضرورة الحصول على إذن صحيح معتبر شرعاً من الشخص نفسه، أو وليـــه الشرعي لتحليل خريطته الجينية مع وجوب الحرص على مصلحة الشخص المعني.

(٥) لكل شخص الحق في أن يقرر ما إذا كان يرغب أو لا يرغب أن يحاط علما بنتائج أي فحص وراثي أو بعواقبه.

(٦) يجب أن تحاط بالسرية الكاملة كافة التشخيصات الجينية المحفوظة أو المعدة لأغراض البحث أو لأي غرض آخر، ولا تفشى إلا في الحالات المبينة في قرار المجمع ذي الرقم: ٧٩ (١٠/ ٨) بشأن السر في المهن الطبية، والقرار ذي الرقم: ١٤٢ (٨/ ١٥) حول ضمان الطبيب. وعلى الطبيب أخذ موافقة المريض بإفشاء سره إلى أسرته إذا كان مصاباً بمرض خطير، فإذا لم يوافق المريض على ذلك فعلى الطبيب محاولة إقناعه بالموافقة حرصاً على حياة الآخرين من أسرته.

(٧) التأكيد على الضوابط الشرعية -الخاصة بالجينوم البشري- الواردة في توصية (ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني) التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي الدولي عام ١٤١٩هـ.

(٨) لا يجوز أن يُعرَّضَ أي شخص لأي شكل من أشكال التمييز بسبب صفاته الوراثية إذا كان الغرض النيل من حقوقه وحرياته الأساسية والمساس بكرامته.

(٩) لا يجوز إجراء أبحاث سريرية (إكلينيكية) تتعلق بالجينوم البشري أو بأي من تطبيقاتها، ولاسيما في مجالات علم الأحياء (البيولوجيا) وعلم الوراثة والطب تخالف أحكام الشريعة الإسلامية أو لا تحترم حقوق الإنسان التي يقرها الإسلام.

العلاج الجيني:

يقصد به نقل جزء من الحمض النووي، أو نقل جين سليم، أو إحلال جين سليم محل جين مريض إلى الخلية المريضة لإعادة الوظيفة التي يقوم بها هذا الجين إلى عملها المطلوب منها.

وينقسم العلاج الجيني بحسب الخلية المعالجة إلى نوعين:

النوع الأول: العلاج الجيني للخلايا الجسدية: وهي جميع خلايا الجسم، وحكمه يختلف بحسب الغرض منه، فإن كان الغرض العلاج فيجوز بشروط أهمها:

(١) ألا يؤدي هذا النوع من العلاج إلى ضرر أعظم من الضرر الموجود أصلاً.

(٢) أن يغلب على الظن أن هذا العلاج يحقق مصلحة الشفاء أو تخفيف الآلام.

(٣) أن يتعذر وجود البديل.

(٤) أن تراعى شروط نقل الأعضاء في المتبرع والمتبرع له المعتبرة شرعاً التي أشار إليها المجمع في قراره رقم: ٥٧(٨/ ٦)، وأن يجري عملية نقل الجين متخصصون ذوو خبرة عالية وإتقان وأمانة.

أما استخدام العلاج الجيني في اكتساب صفات معينة مثل: الشكل فلا يجوز، لما فيه من تغيير الخلقة المنهي عنه شرعاً، ولما فيه من العبث، وامتهان كرامة الإنسان، فضلاً عن عدم وجود الضرورة أو الحاجة المعتبرة شرعاً.

النوع الثاني: العلاج الجيني للخلايا الجنسية: وهو العلاج الجيني للخلايا الجنسية (التناسلية) وحكمه جواز إجراء الفحص الجيني للخلايا الجنسية لمعرفة ما إذا كان بها مرض جيني أو لا.

أما العلاج الجيني للخلايا الجنسية في صورته الراهنة التي لا تراعي الأحكام الشرعية وبخاصة عدم اختلاط الأنساب فحكمه المنع، لما لهذا النوع من الخطورة والضرر.

ثانياً: الهندسة الوراثية:

(١) لا يجوز استخدام الهندسة الوراثية بقصد تبديل البنية الجينية فيما يسمى بتحسين السلالة البشرية، وإن أي محاولة للعبث الجيني بشخصية الإنسان أو التدخل في أهليته للمسؤولية الفردية أمر محظور شرعا.

(٢) الأصل في الاستفادة من الهندسة الوراثية في النبات والحيوان: الإباحة والجواز، وهذا الجواز مقيد بضوابط أهمها:

(أ) ألا يؤدي هذا الاستعمال إلى ضرر عاجل أو آجل.

(ب) أن يكون هذا الاستعمال لغرض صحيح مباح، دون عبث أو إسراف.

(ج) أن يتولاه أصحاب الخبرة والثقة.

(٣) لا يجوز استعمال الهندسة الوراثية في الأغراض الضارة.

ثالثاً: الإرشاد الوراثي (الإرشاد الجيني):

الإرشاد الجيني (genetic counseling) يتوخى تزويد طالبيه بالمعرفة الصحيحة، والتوقعات المحتملة ونسبها الإحصائية، ويكون اتخاذ القرار

لـــذوي العلاقة فيما بينهم وبين الطبيب المعالـــج، دون أي محاولة للتأثير في اتجاه معين، وأهمها:

(أ) تهيئة خدمات الإرشـــاد الجيني لـــلأسر أو المقبلين على الزواج على نطاق واســـع، وتزويدها بالأكفاء من المختصين مـــع نشر الوعي وتثقيف الجمهور بشتى الوسائل لتعم الفائدة.

(ب) أن يتم الإرشـــاد الجيني حســـبما جاء في الفقرة الخاصة بالمســـح الوراثي الجيني الوقائي، ولا ينبغي أن تفضي نتائجه إلى إجراء إجباري.

(ج) يجب أن تحاط نتائج الإرشاد الجيني بالسرية التامة.

(د) توسيع مساحة المعرفة بالإرشاد الجيني في المعاهد الطبية والصحية والمدارس وفي وســـائل الإعـــلام ودور العبـــادة بعد التأهيـــل الكافي لمن يقومون بذلك.

(هـ) في الأسر التي تشـــكو من ظهور مرض وراثي في بعض أفرادها، ينبغي لها استشارة الأطباء لمعرفة مدى إمكانية انتقال المرض.

أحكام العلاج الوراثي:

تختلف أحكام العلاج الوراثي على النحو الآتي:

(أ) حكم المسح الوراثي الوقائي:

يجوز إجراء هذا النوع من المسح بشرط أن تكون الوسائل المستعملة مباحة آمنة لا تضر بالإنسان، ويجوز لولي الأمر الإجبار على هذه الطريقة إذا انتشر الوباء في بلد معين أو تعرضت الدولة إلى مواد مشعة أو سامة ولها أثر على الجينات، تحقيقاً لمصلحة دفع الضرر العام، مع وجوب المحافظة على سرية نتائج هذا المسح حماية لأسرار الإنسان الخاصة، وحفاظاً على سمعته التي أمر الشارع بالمحافظة عليها، تحقيقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية ومبادئها العامة.

(ب) حكم الفحص الجيني قبل الزواج:

يجوز إجراء الفحص الجيني قبل الزواج، مع اشتراط الوسيلة المباحة الآمنة لما فيه من تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية وحماية الأسرة من الأمراض الوراثية، ولولي الأمر الإلزام به لمصلحة معتبرة عامة.

(ج) حكم التشخيص قبل زرع النطفة:

يجوز إجراء التشـــخيص قبل زرع النطفة بعد الإخصاب خارج الرحم (طفل الأنابيب) شريطـــة اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تضمن عدم خلط العينات وصيانتها.

(د) حكم الفحص في أثناء الحمل:

لهذه الطريقة وســـائل طبية متنوعة، ويمكن إجراؤها في مراحل مختلفة من الحمل، في أوله، ووسطه، وآخره.

فإذا ثبـــت وجود مـــرض وراثـــي جاز إجـــراء الإجهـــاض للمرأة الحامـــل، حســـبما نـــص عليـــه قـــرار المجمـــع ذو الرقـــم: ٥٦ (٧/ ٦) بشأن الإجهاض.

(هـ) حكم الفحص عقب الولادة:

يجب إجراء الفحص الجيني للأطفال الحديثي الولادة للتدخل المبكر في الحالات التي ظهر إمكان علاجها.

ويوصي المجمع:

(١) التوعية بالأمراض الوراثية والعمل على تقليل انتشارها.

(٢) العمل على تشجيع إجراء الاختبار الوراثي قبل الزواج وذلك من خلال نشر الوعي عن طريق وسائل الإعلام المختلفة والندوات ودور العبادة.

(٣) مناشدة الجهات الصحية لزيادة أعداد وحدات الوراثة البشرية لتوفير الطبيب المتخصص في تقديم الإرشاد الجيني، وتعميم نطاق الخدمات الصحية المقدمة في مجال الوراثة التشخيصية والعلاجية بهدف تحسين الصحة الإنجابية.

(٤) على المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية والهيئات المختصة متابعة المستجدات في مجال الهندسة الوراثية.

(٥) مناشدة الدول الإسلامية الاهتمام بالهندسة الوراثية بمختلف مجالاتها وتطبيقاتها المعتبرة شرعاً، وذلك بإنشاء مراكز للأبحاث في هذا المجال، تتطابق منطلقاتها مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتتكامل فيما بينها بقدر الإمكان، وتأهيل الأطر البشرية للعمل في هذا المجال، وإدخالها

في برامج التعليم المختلفة، وتبسيط حقائقها لعامة الناس في وسائل الإعلام المختلفة.

(٦) أن تتولى الدول الإسلامية توفير مثل هذه الخدمات لرعاياها المحتاجين إليها من غير القادرين نظرا لارتفاع تكاليف الحصول عليها.

(٧) على الشركات والمصانع المنتجة للمواد الغذائية ذات المصدر الحيواني أو النباتي أن تُبيّن للجمهور فيما يعرض للبيع ما هو مُصنّع بالهندسة الوراثية مما هو طبيعي محض ليتم استعمال المستهلكين لها عن معرفة.

(٨) مناشدة الدول الإسلامية سن التشريعات وإصدار القوانين والأنظمة اللازمة لحماية مواطنيها من اتخاذهم ميداناً للتجارب.

(٩) تفعيل دور مؤسسات حماية المستهلك وتوعيته في الدول الإسلامية.

والله أعلم.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

الفصل الأول: مفهوم الوراثة ١٠

أبرز مراحل تطور علم الوراثة ١٤

اكتشاف أمراض وراثية وظهور علم الوراثة الحديث ١٩

تطور علم الوراثة ٢١

مشروع الجينوم البشري ٢٢

الأهداف المعلنة لمشروع الجينوم البشري ٢٥

علم الوراثة الطبية وأقسامه ٢٧

أقسام علم المجين البشري ٢٨

تباين المجين البشري (في المجتمعات المختلفة) ٣٠

الخلية والكروموسوم والدنا والجين ٣٢

أسرار الجسيمات الملونة (الكروموسومات) ٣٥

تعريف الجين (المورثة) ٣٨

كيف يتم صنع البروتين ٤٧

الفصل الثاني : التطورات الحديثة في العلاج الجيني ٤٩

الكائنات الحية (البكتريا) ٤٩

الفيروسات ٥٢
كرسبر كاس ٩ ..... ٥٣
كيف يعمل جهاز كريسبر ٥٤
فوائد واستعمالات جهاز كريسبر كاس ٩ ..... ٥٦
المشاكل الأخلاقية في تقنية «كريسبر» ٦٣
قرار مجمع الفقه الإسـلامي الدولي بشـأن الوراثة والهندسـة الوراثية والجينوم البشري (المجين) ٧١
قائمة المحتويات ٨٣

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الثورة الصناعية الرابعة

الجينوم البشري والهندسة الوراثية المستقبلية

إعـــداد

الدكتور حســان شمســي بــاشــا

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

الثورة الصناعية الرابعة

الجينوم البشري والهندسة الوراثية المستقبلية

إعـــداد

الدكتور حسـان شمسـي بـاشـا

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد، وعلى الآل والصحب الكرام.

وبعد:

تعتبر الهندسة الوراثية علماً له أصوله وقواعده وأهدافه، وهو يبحث في قضايا دقيقة، تكشف المزيد من أسرار هذا الكون ومَنْ فيه.

وفي كل يــوم يخرج علينا هذا العلم بما هو جديد ومثير، مما يؤكد عظمة الخالق وقدرته في الكون، وقصور العلم الحديث بوسائله وعلمائه في إدراك الأسرار التي أودعها الله في خلقه.

وقد حدثت بعض التجاوزات العلمية والأخلاقية في تطبيقات الهندسة الوراثية، مما أثار ضجة كبيرة على مستوى العالم كله، واعتبره البعض تجاوزاً لحدود المشروعية، وعبثاً بالحياة الإنسانية، واعتداء على كرامة البشر.

وهندسة الجينات في الواقع ليست أمرا جديداً.. إذ أنها لا زالت خاضعة للتطوير منذ السبعينات من القرن العشرين.. إلا أن ظهور أداة تعديل الجينات المعروفة باسم (كريسبر) في عام ٢٠١٢ أحدث تطوراً هائلاً في هذا المجال.

وقد بُحث موضوع الوراثة والهندسة الوراثية من قِبَل مجمع الفقه الإسلامي الدولي في مؤتمره الحادي والعشرين بمدينة الرياض والذي انعقد من ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ – ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م.

و تلقيت دعوة كريمة من معالي الأستاذ الدكتور عبد السلام العبادي أمين مجمع الفقه الاسلامي الدولي للمشاركة ببحث المستجدات في هذا العلم حول «الثورات الصناعية: الجينوم البشري والهندسة الوراثية المستقبلية» للدورة الرابعة والعشرين لمجمع الفقه الإسلامي الدولي والتي ستعقد في دبي في ٤-٦ نوفمبر ٢٠١٩.

جعلت البحث في أربعة فصول.. فكان الفصل الأول لمحة سريعة عن الثورات الصناعية.. وأما الفصل الثاني فكان عن مبادئ الهندسة الوراثية والعلاج الجيني.

وكان الفصل الثالث عن التحرير الجيني بتقنية كريسبر (CRISPR) المُكتشفة حديثاً. ونظام كريسبر في الأصل ظاهرة تتمثل في دفاع البكتيريا عن نفسها عندما تغزوها الفيروسات وتتكاثرداخل البكتيريا فتقتلها.. فقد وهب الله البكتيريا نظاماً طبيعياً.. يفرز انزيماً يُسمَّى (انزيم القطع كاس ٩).. فيقترن بالجزء المعين من الحمض النووي للفيروس (القاتل) ويُعيق نسخه.. وبالتالي يمنع تكاثره داخل البكتيريا..وتَسْلَم البكتيريا من الموت المُحقَّق.

وكريسبر آلة جزيئية اكتُشفت لأول مرة في البكتيريا.. واستخدمت لتعديل الجينات.. إذ يمكن برمجتها للذهاب إلى مكان محدد في الجينوم لتقطع الحمض النووي. كما يمكن استخدام هذه «المقصات الجزيئية» الدقيقة لتصحيح أجزاء من الحمض النووي المعطوب..

وقد أحدثت تقنية «كريسبر- كاس٩» (CRISPR-Cas٩) تحولات جوهرية في أبحاث الطب الحيوي.. إذ تقوم بتحرير المادة الوراثية بطريقة تشبه وظيفة النسخ واللصق الموجودة على جهاز الكمبيوتر.. وبدلًا من تحرير الكلمات وتصحيحها تعيد كتابة الحمض النووي بشكل دقيق.

فقد طـور باحثون مـن جامعة هارفـارد الأمريكيـة طريقة جديدة لاستخدام كريسـبر لتغيير حرف واحد في شفرة الحمض النووي.. وتتيح تقنية كريسـبر للعلماء إجراء تغييرات على الحمـض النووي والخلايا.. ما يتيح المجال لعلاج الأمراض الوراثية.

وقد أعرب باحثون من جميع أنحاء العـالم عن صدمتهم بعد الإعلان عن تجربة العالم الصيني «هو جيَنكوي» في نوفمبر ٢٠١٨ واستخدامه لتقنية كريسبر لتعديل جينات الأجنة.. ودعوا إلى إيقاف أي تجارب مماثلة..

ورغم إمكانيـات تقنية «كريسـبر» الواعدة.. فإن كثـيراً من العلماء والباحثين في العالم يشـعر بالقلق من وتيرة التطور السريع في هذا المجال.. وعدم إعطاء الوقت الكافي لمناقشة المخاوف الأخلاقية وضمان سلامة تلك البحوث..ويؤكدون على أنه لا بد من إجراء المزيد من الدراسـات حول احتمالية تسبّب استخدام التقنية في ظهور تغييرات جينية شاذة وخطيرة.. أو أن تتسبب الكائنات المعدَّلة وراثيًّا في إحداث اضطرابات في توازن الأنظمة البيئية. ويحذّرون من اسـتخدام تقنية كريسبر في أمور تحسينية.. كمحاولة إجراء هندسة للبشر.. والتحكم باللون والطول أو لون العيون وغيرها.

وأما الفصل الرابع فكان لموضوعٍ مستجّدٍ آخر يحتاج إلى مناقشة شرعية وهو حكم الطفل ثلاثي الآباء أو ما يعرف ب(نقل المتقدرات أو الميتوكندريا).

ففي خلايا أجسامنا جسيمات صغيرة جدًّا تُعرف بـ«الميتوكوندريا».. وتقوم بدور بارز في إنتاج الطاقة. ولكلٍّ من هذه الجسيمات جينوم خاص بها.. ومنفصل عن الجينوم النووي للخلية.. إذ تحتوي خلايا جسم الإنسان على جينومين: واحد في النواة (يحتوي على حوالي ٢٢٠٠٠ جين).. وآخر أصغر بكثير يوجد في الميتوكوندريا (ويحتوي على ٣٧ جيناً).

وهناك العديد من الأمراض الوراثية الخطيرة النادرة التي تنتقل بسبب طفرات في الميتوكندريا تحملها الأم.. فإصابة الميتوكندريا بالعطب يؤدي إلى أمراض وراثية تظهر عادة بعد أشهر أو سنة أو سنتين من الولادة. وتكون في الغالب خطيرة ولا علاج لها حتى الآن..

ويشمل أحد سبل العلاج المحتمَلة استبدال أحماض نووية سليمة بالأحماض النووية الميتوكوندرية الطافرة وهو ما يسمى بنقل المتقدرات (الميتوكوندريا)..

وبما أن الأنثى هي الحاملة لهذه الميتوكوندريا المعطوبة.. فقد قام الأطباء بأخـذ بييضة الأنثى واسـتخراج النـواة منها والتي تحتـوي على الحقيبة الوراثية..ووضْعها في بييضة مفرغة مـن أنثى أخرى متبرعة ليس فيها أي مـرض من أمـراض الميتوكندريا..ثم قاموا بتلقيح هـذه البييضة بحيوان منوي من الذكر فانتجت أجنّة سـليمه خالية من هـذه الامراض الوراثية الوبيلة والمتعلقـة بالميتوكندريا.. وبذلك يكون لهذا الطفل عند ولادته أبٌ واحدٌ وأمّـان: الأم صاحبة نواة البييضـة..والأم المتبرعة صاحبة البييضة المفرغة من النواة.

والسـؤال هو هل يجوز ذلك؟ حيث من المعلـوم أن المجامع الفقهية الموقرة قد منعت وجود طرف ثالث في عملية الانجاب!.

ولقد بذلت قصارى جهدي في تبسـيط الأمور الطبية قدر الإمكان.. فإن وُفقت فللـه الحمد والمنة.. وإن قصّرتُ فمن نفـسي. والله الهادي إلى سواء السبيل.

❁ ❁ ❁

الفصل الأول

الثورة الصناعية الرابعة

«الثورة الصناعية الرابعة» هي التسمية التي أطلقها المنتدى الاقتصادي العالمي في دافوس، سويسرا، في عام ٢٠١٦م، على الحلقة الأخيرة من سلسلة الثورات الصناعية، التي هي قيد الانطلاق حالياً.

وكما أحدثت الثورات الثلاث السابقة التي بدأت في أواخر القرن الثامن عشر تغييراتٍ كبيرةً على حياتنا، تمثَّلت بتطوّر الحياة الزراعية البدائية التي استمرت نحو عشرة آلاف سنة، إلى حياة تعتمد التكنولوجيا على المستويين الفردي والمجتمعي..فنحن الآن على شفا ثورةٍ تكنولوجيةٍ (جديدة) ستغيِّرالطريقة التي نعيش ونعمل ونرتبط بعضنا بالبعض الآخر بها.

وتتميَّز كل واحدة من الثورات الصناعية الثلاث السابقة باختراقٍ تكنولوجيٍ أو علميٍ كبير، أحدث نقلةً في الاقتصاد والإنتاج، ثم في الحياة الاجتماعية والفردية، وعلاقة الإنسان بالطبيعة والأشياء على مستوى العالم أجمع.

الثورة الصناعية الأولى:

وقعت الثورة الصناعية الأولى في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر في أوروبا وأمريكا.. حيث لعبت صناعات الحديد والنسيج أدواراً أساسية في الثورة الصناعية.. جنباً إلى جنب مع اختراع المحرِّك البخاري في الربع الأخير من القرن الثامن عشر.

الثورة الصناعية الثانية:

فقد حدثت الثورة الصناعية الثانية بين عامي ١٨٧٠ و ١٩١٤، أي قبل الحرب العالمية الأولى.. أحدثها اكتشاف الكهرباء وغيرها من الاختراعات الكبيرة الأخرى كالهاتف والسيارات والطائرات وغيرها..

الثورة الصناعية الثالثة:

وتشير الثورة الصناعية الثالثة، أو الثورة الرقمية، إلى تقدم التكنولوجيا من الأجهزة الإلكترونية والميكانيكية إلى التكنولوجيا الرقمية المتاحة اليوم. وقد بدأت الحقبة خلال الثمانينيات من القرن العشرين وما زالت مستمرة. وتشمل التطورات التي حدثت خلالها الكمبيوتر الشخصي والإنترنت وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وقد أحدث انتشار شبكة الإنترنت

في كل أنحـــاء العالم ثورة في عـــالم الاتصالات كـــما أدَّى التطور في خوادم (Servers) الكمبيوتر وقدراتها المتنامية باستمرار على تخزين المعلومات إلى ظهور المنصات الرقمية العملاقة (فايسبوك، تويتر، غوغل..الخ)، وانتشار مواقع التواصل الاجتماعية التي أثرت على العلاقات الاجتماعية التقليدية.

الثورة الصناعية الرابعة:

وتنطلق الثورة الصناعية الرابعـــة من الإنجازات الكبيرة التي حققتها الثورة الثالثـــة.. فهذه الإنجـــازات تفتح اليوم الأبـــواب أمام احتمالات لامحـــدودة من خلال الاختراقـــات الكبيرة لتكنولوجيات ناشـــئة في مجال الـــذكاء الاصطناعي، والروبوتـــات، وإنترنت الأشـــياء، والمركبات ذاتية القيادة، والطباعة ثلاثية الأبعاد، وتكنولوجيا النانو، والتكنولوجيا الحيوية، والحوسبة الكمومية وغيرها.

وتســـتند الثورة الصناعية الرابعة إلى الثورة الرقميـــة، التي تمثل طرقًا جديـــدة تصبح فيها التكنولوجيـــا جزءًا لا يتجزأ مـــن المجتمعات وحتى جســـم الإنســـان. وعلى الرغم من اعتماد هـــذه الثورة عـــلى البنية التحتية وتقنيات الثـــورة الصناعية الثالثة، إلا أنها تقترح طرقاً جديدةً تماماً، بحيث

تصبح التكنولوجيا جزءاً لا يتجزأ من المجتمع وحتى من أجسامنا البشرية كأفرادٍ، مثل تقنيات التعديل الجيني التي سنتحدث عنها في الفصول القادمة والأشكال الجديدة للذكاء الاصطناعي.[١]

❁ ❁ ❁

(١) مـاذا تعرف عن الثـورة الصناعية الرابعة؟ مجلة القافلـة، يوليو ٢٠١٨ (بتصرف)، و ويكيبيديا (بتصرف).

الفصل الثاني

الهندسة الوراثية (Genetic Engineering)

توطئة:

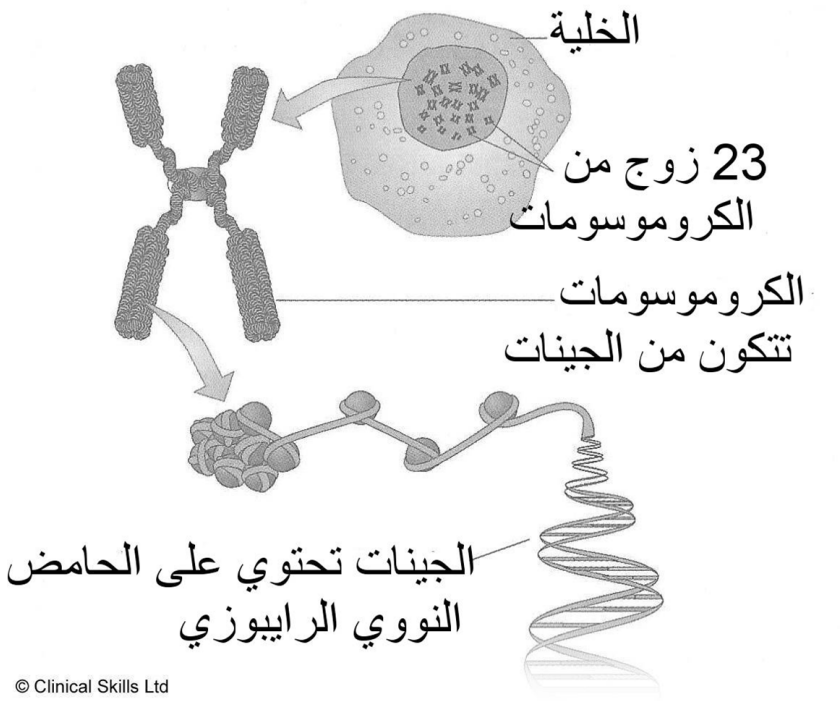

من المعلوم أن الانسان مخلوق من ترليونات من الخلايا..وبداخل نواة الخلية تكمن المادة الوراثية. ويملك كل إنسان ٤٦ صبغياً في كل خلية من خلايا جسمه عدا الخلايا الجنسية (النطفة والبويضة). وتصطف الصبغيات

الـــ ٤٦ في نـــواة كل خلية على شـــكل أزواج، أي ٢٣ زوج صبغي. و تعدّ الأزواج الصبغية من ١ وحتى ٢٢ صبغيات جســـمية.. أما الزوج الصبغي ٢٣ فهـــو زوج صبغي جنسي،أي أنه مرتبط بالجنس وهو الذي يحدد جنس الإنســـان، فعند الرجل يكون هذا الزوج الصبغي XY وعند الأنثى يكون XX.

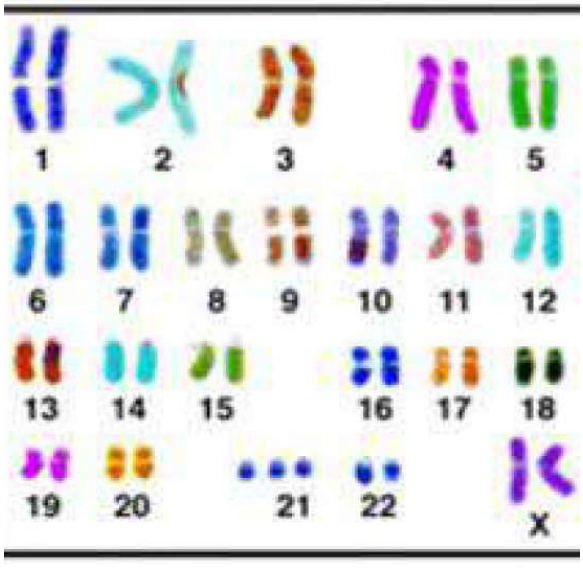

والمُوَرِّثَـــة (ج مورثـــات) أو الجـــين (ج جينـــات) (بالإنجليزيـــة: Gene) مصطلـــح علمي يشـــير إلى وحدة تَوارُثِ الصفـــات في الكائنات الحيـــة. وهو يتحكـــم في ظهـــور الصفـــة الوراثيـــة وانتقالها مـــن الآباء إلى الأبناء.

وتوجد الجِينات بأعداد كبيرة على طول الصِّبغيات أو الكروموسومات الموجودة في نَوَى الخلايا في جميع الكائنات الحية: نباتيةً كانت أم حيوانيةً، وفي الإنسان بطبيعة الحال. وهي قطعة من إحدى سلسلتي الدنا تحتل موضعاً معيناً على هذه السلسلة.

ونظرا لأن الكروموسومات توجد بصورة مزدوجة، فإن ذلك يعني أن الجينات توجد أيضا بأعداد مزدوجة، بمعنى أن هناك جِينَيْن يتحكمان في الصفة الوراثية الواحدة.

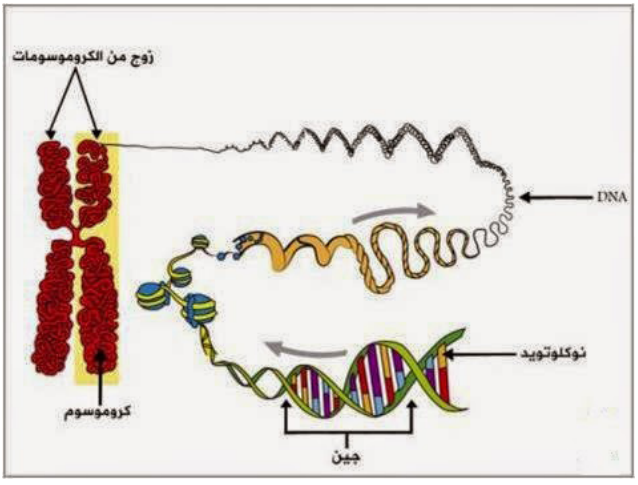

وجدير بالذكر أن نصف عدد الكروموسومات يصل الجنين من جينات أبيه.. بينما يصله النصف الآخر المقابل من أمه.[١]

(١) ويكيبيديا.

والمادة الوراثية عبارة عن سلسلة طويلة من الحروف (٤ أنواع مختلفة من القواعد النتروجينية Nitrogenous Bases وهي: أدنين- جوانين- سايتوزين – وثايمين. ويتصل الادينين دوما بالثايمين كما يتصل الجوانين بالسايتوزين).وهذه السلسلة تسمى سلسلة الحمض النووي (دي إن أي) DNA.

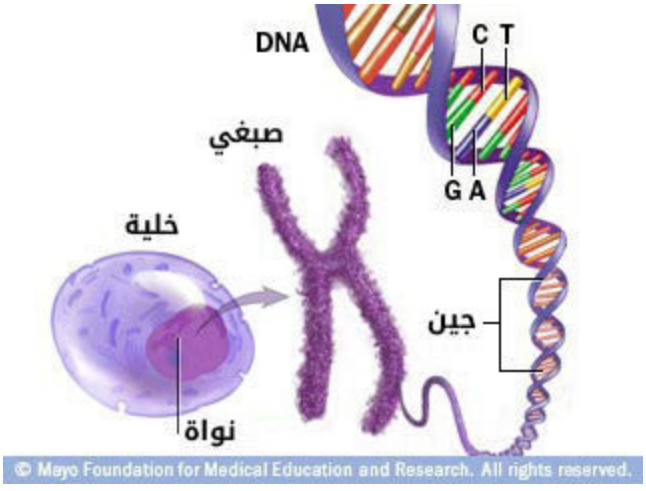

وكل ثلاثة «حروف» من هذه الأحماض تشكل «كلمة».. وتقوم الخلية بترتيب هذه الكلمات بشكل محدد لكي تكوِّن «جملاً» مختلفة. وهذه الجمل قد تشكل مادةً ما مثل الانسولين.. أو انزيماً مهماً لبناء عضلة..أو عضو من الأعضاء.

وكلٌّ جملة من هذه الجمل لها دور في بناء الجسم والتحكم في وظيفته. ونسمي الحروف علمياً بالأحماض النووية.. أما الكلمات فهي التي تصنع

الأحمـــاض الأمينية.. وأما الجمل فهـــي الجينات التي تحـــوي المعلومات الأساســـية لبنـــاء البروتينـــات والإنزيمات (التـــي تتكون مـــن قطع من الأحماض الأمينية).

وهناك مصطلح أخير مهم.. وهو ما يعرف ب «أر أن أي (RNA)»... حيث تقوم الخلية بصنع البروتينات بقراءة تسلسل الحمض النووي (الدي إن أي).. لكن لغة (الدي أن أي) تعتمد على الأحماض النووية.. وهي لغة مختلفة عن لغة البروتينات.. و التي تعتمد على الأحماض الأمينية.

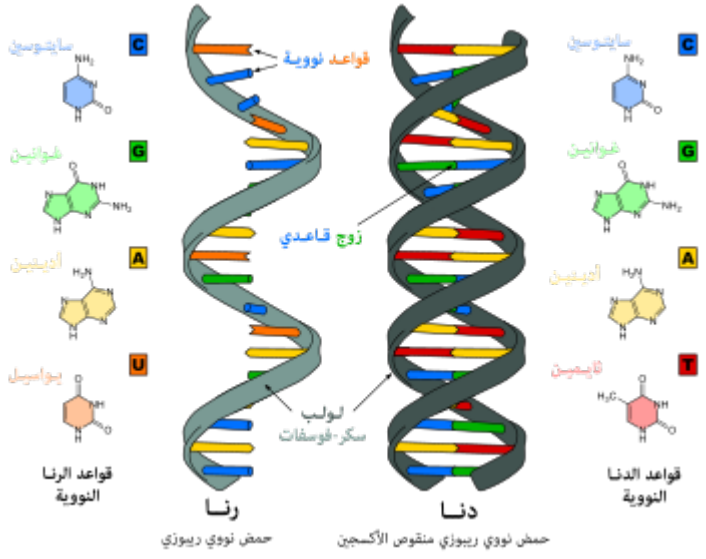

ولهذا فهناك حلقة وصل تســـاعد في عمل الترجمة..و هذا المركب هو (الأر أن أي).. وهو تقريبا مطابق ل(لدي إن أي) إلى حد كبير.. فهو عبارة عن حروف (أحماض نووية)..و هو يُصنع عن طريق نسخ ال(دي أن أي).

فإذا احتاج الجسم أن يصنع بروتيناً معيناً.. فإنه ينسخ مقطعاً معيناً من الدي أن أي (نسميه جيناً) إلى نسخة من (الأر أن أي).. ثم بعدها ينتقل (الأر أن أي) إلى مصنع البروتينات لفك الشفرة و صناعة البروتين المطلوب.(١)

أما الجينوم البشري أو المجين البشري (بالإنجليزية: Human Genome) فهو مجموعة كاملة من المعلومات الوراثية للإنسان الموجودة في تسلسل الحمض الريبوزي النووي منقوص الأكسجين (الدي أن إيه (DNA) في ٢٣ زوجاً من الصبغيات في نواة الخلية بالإضافة إلى الحمض النووي داخل الميتوكوندريا.

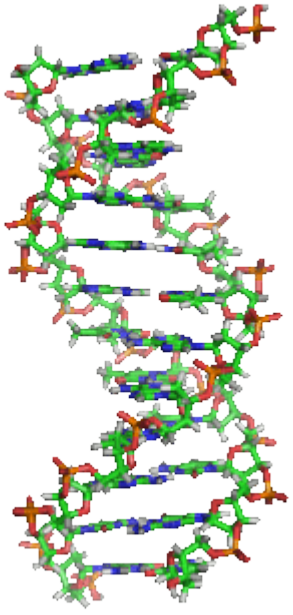

(١) أ. د. عبدالرحمن فايز السويد: كريسبر و إصلاح الطفرات في الأجنة.بحث منشور على الشبكة الإلكترونية (بتصرف)

تعريف الهندسة الوراثية:

الهندسة الوراثية البشرية هي إحدى الفروع التطبيقية لعلم الوراثة. وتعتبر ثورة تقنية جبارة تهدف إلى إضافة جينات جديدة، تحمل إلى الكائن الحي صفات لم تكن موجودة من قبل، وتتجاوز التراكيب الوراثية الموجودة إلى تراكيب جينية أفضل، بقصد إصلاح عيب أو خلل في المادة الوراثية أو تحسين الصفات العامة للأفراد عن طريق إعادة صياغة الخريطة الجينية.

وقد أُطلق على عملية نسخ و تعديل و زرع الجينات اسم «الهندسة الوراثية» و هو اسم عام لا يحدد فكرة معينة أو تقنيه محددة، ولكنه يعني (كل ما يقام به في تغيير أو تعديل المادة الوراثية).

وتعددت العبارات في تعريف الهندسة الوراثية،فمنها: «التحكم في وضع المورثات وترتيب صيغتها الكيميائية فكاً ووصلاً باستخدام الطرق المعملية».[١]

ومنها «علم يهتم بدراسة التركيب الوراثي للخلية الحية، ويستهدف معرفة القوانين التي تتحكم بالصفات الوراثية، من أجل التدخل فيها وتعديلها وإصلاح العيوب التي تطرأ عليها».[٢]

(١) الهندسة الوراثية وتكوين الأجنة الحقيقية والمستقبل: د. صالح كريم ص ٣٥
(٢) الموسوعة الطبية الفقهية: د. أحمد كنعان ص ٩٢١

وقد يكون من المناسب تعريف الهندسة الوراثية بأنها «التعامل مع المادة الوراثية باستخلاص معلومات عنها أو التغيير فيها».[١]

وللهندسة الوراثية البشرية جانبان، جانب إيجابي وآخر سلبي. أما الأهداف السامية التي يسعى إليها هذه العلم فهي تخليص البشرية من أمراضها الوراثية عن طريق تغيير الشفرات الوراثية الموجودة في الأجنة، والتوصل إلى أنواع التشخيص، والعلاجات المختلفة للأمراض السرطانية والفيروسية.

وأما الجانب السلبي فهو التطبيقات التي يحلم بها العلماء المجانين نفسياً وسياسياً كتغيير طبيعة البشر عن طريق العبث بتركيبهم الوراثي بهدف الوصول إلى ما يسمى بالإنسان العملاق أو الإنسان الأخضر.[٢] وتعتبر الهندسة الوراثية أداة قوية تحمل فى طياتها آمالاً كبيرة للطب والزراعة والصناعة والأمن الغذائي والبيئة، حيث تقدمت الأبحاث تقدماً كبيراً حتى انتشر الحديث عن «ثورة الهندسة الوراثية»، ومع ذلك فهى تثير الكثير من المسائل الحساسة أخلاقياً وقانونياً واجتماعياً.

(١) د. محمد علي البار، د. حسان شمسي باشا: موسوعة أخلاقيات مهنة الطب.. ثلاثة أجزاء.. توزيع كنوز المعرفة بجدة.

(٢) د. وجدي عبد الفتاح سوامل: هوس الجينات يهز عرش بريطانيا.. مأخوذ من الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت).

وظهرت في الأسـواق بعض الأدويـة التي تدخل فيهـا مواد معدلة وراثياً. ويشـترط على الشركات المصنعة لهذه الأدوية تبيان ذلك بوضوح على عبوات الدواء. وقد صدر بهذا الشـأن قرار عن مجلس المجمع الفقهي برابطة العالم الإسـلامي في دورته الخامسـة عشر جاء فيه:» يدعو المجلس الـشركات والمصانع المنتجة للمـواد الغذائية والطبيـة وغيرها من المواد المستفادة من علم الهندسـة الوراثية على البيان عن تركيب هذه المواد، ليتم التعامل والاستعمال على بينة، حذراً مما يضر أو يحرم شرعاً».[١]

(١) رابطة العالم الاسلامي: قرارات مجمع الفقه الاسلامي ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢ م ص ٣١٣

مخاطر الهندسة الوراثية:

يجب أن تستخدم الهندسة الوراثية لصالح البشرية، ولا تنحرف لخدمة مصالح بعض الأفراد أو المجتمعات المتطرفة؛ إذ إن الاستخدام غير الحكيم للتقنيات البيولوجية الجديدة يمكن أن يفرز نتائج مفزعة.

ولقد حدث جنوح بالهندسة الوراثية عن مسارها الصحيح من جانب أصحاب المذاهب والفلسفات التي تخلت عن الإيمان والسمو الروحي، وبالغوا في تقديسها وتمجيدها؛ مما أدى إلى ظهور أصحاب «النزعة العلمية المتطرفة - الذين يردّون كل شيء إلى العلم البشري، ولا يسلّمون إلا بمنهجه والحقائق التي يتوصل إليها؛ سواء أكانت نظرية أم عملية».

كما ظهر أصحاب «النزعة التقنية المتطرفة» الذين يحسبون أنفسهم الأقدر في التحكم في هندسة المعرفة وإدراة المجتمع البشرى والسيطرة عليه.

وإذا ما غرق العلم والتقنية في ذاتية الإنسان على هذا النحو - بعيداً عن القيم الإنسانية والإسلامية الهادية - فإنّ كلاً منهما سوف يخفق لا محالة في مهمته، وينحرف بالناس عن جادة الطريق المستقيم[1].

(١) تحديات الهندسة الوراثية- رؤية إسلامية: د.وجدي عبد الفتاح سواحل بتصرف

فهناك مخاوف عدة من جراء فتـــح الصندوق الوراثي المليء بالأسرار، وأهم تلك المخاوف هي أنّه ربّما تستخدم تلك المعرفة الجينية البالغة التعقيد في إيذاء البشر؟ فعلى سبيل المثال، إذا تم كشف تلك الخريطة البالغة الأهمية عند أحـــد الناس، فيمكن لهذه المعلومات أن تمنع إنســـاناً من العمل خوفاً من إصابته مســـتقبلاً بمـــرض ما. وكذلك الحـــال في التأمين على الصحة، والتعليم وكل جوانب الحياة، فهناك هيئات اقتصادية عدة تعتبر أن احتمال إصابة موظف مـــا بمرض من الأمـــراض ولو مســـتقبلاً يعطيها الحق في رفض تعيينه.

وقد يتعرض الفرد من خلال كشـــف بعض الأمراض الوراثية، لعدم القبـــول في الوظائف، أو التأمين بصورة عامـــة، والامتناع عن الزواج منه رجـــلاً كان أو امرأة؛ ممـــا يترتب عليه إضرار به دون ذنـــب اقترفه. وقد لا يصبح هذا الشـــخص مريضاً رغم أنه حامل للجـــين المريض، فليس كل حامل للمرض مريض، ولا كل مرض متوقع يتحتم وقوعه،فهناك عوامل أخرى إلى جانب الوراثة، لها تأثير كبير على إحداث الأمراض كنمط الحياة وغـــيره، إضافة إلى الطفرات الجينية التي قد تحـــدث في البييضة أو الحيوان

المنوي.[١] و لاننسى التأثير على ثقة الإنسان بنفسه، والخوف من المستقبل المظلم؛ مما يترتب عليه أمراض نفسية خطيرة.

فهناك أمراض كثيرة يمكن الآن التنبؤ بإمكان حدوثها في المستقبل، فهل يحق للشركات أن ترفض عاملاً لأسباب «جينية»؟ أم أنّ الأمر يدخل في إطار «التمييز الجيني»؟ وهل يعتبر ذلك تعدياً على حقوق الإنسان من زاوية أنّه نوع من أنواع التمييز؟

والبعض ينظر للمعلومات الخاصة بالجينات على أنها دقيقة وحتمية، وبالتالي لا يمكن تغييرها، وهذا الاعتقاد الراسخ بحتمية ودقة الطب الجيني يحمل في طياته إحساساً بالعجز أمام حقائقه التي لا مناص منها. والصحيح هو أنّ البشر يمثلون في خصائصهم حاصل جمع عوامل كثيرة، مثل البيئة والأسرة والضغوط التي يتعرض لها الإنسان.

والكثيرون إذن يحجمون عن اكتشاف أمراضهم الوراثية، مستندين إلى منطق أنّه لا جدوى من معرفة كونك مريضاً بمرض ليس له علاج حتى الآن.. ثمّ إنّ الاختبار الوراثي ليس اختباراً قاطعاً في أحيان كثيرة،

(١) د. صالح عبد العزيز كريم: «الكائنات وهندسة المورثات» بحث مقدم إلى ندوة المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية الحادية عشرة

فمرض التليف الكيسي من أكثر الأمراض الوراثية في الغرب (وهو مرض يصيب واحداً من كل ٢٥٠٠ طفل)،وهو مرض يقتل في سن مبكرة ويندر أن يعيش حامله لسن الثلاثين،وهو مرض ينتج عن جين يلزم أن يحمل الفرد منه نسختين (واحدة من الأُم وواحدة من الأب) لتظهر أعراضه، إلا أنّ الاختبار الوراثي لا يقطع بأنّ الفرد لا يحمل جين المرض لكنه يقول للمريض: أنت مصاب.

والسؤال الذي يطرح نفسه أيضاً هو: كيف يمكن للعالم الإسلامي أن يلحق بركب ثورة الهندسة الوراثية دون أن يؤثر ذلك في ثوابتنا؟ وكيف يمكن الخروج من التخلف العلمي والتقني الذي يعاني منه المسلمون،ومواجهة روح العصر بلغة إسلامية تستند في مضمونها إلى القرآن والسنة؟

وهذا ما يفرض على العالم الإسلامي أن تكون لديه رؤية مستقبلية في مجال الهندسة الوراثية والتقنية الحيوية ترتكز على الأسس الآتية:

١- وضع منهجية إسلامية رشيدة للأخلاقيات، بحيث تلتزم تعاليم الإسلام، وتمثل مقاصده وقيمه وغاياته دون أن تعطل العقل أو تعوق حرية البحث والتفكير؛ لأن مادة البحث التي تتعرض لها الهندسة الوراثية هي

كل الكائنات الحية التي خلقها الله سبحانه وتعالى، ولأن واجب البحث فيها فريضة إسلامية من أجل إعمار الحياة على الأرض وترقيتها.

٢- توضيح موقف الشريعة الإسلامية من مختلف قضايا الهندسة الوراثية لحماية المجتمعات المسلمة من أخطارها وما تجلبه من مفاسد وشرور، وإبراز البعد الإسلامي في خدمة الإنسان والمجتمع، ووقايته وتحصينه ضد اندفاعات الغرب المتهورة، التي تضر بالإنسان وفطرته السليمة وتتنافى مع تعاليم الإسلام.(١)

حرب الجينات:

لم يكتف الإنسان بالكائنات التى تتحور وتتحول إلى كائنات ممرضة، بل أخذ يبحث عن طرق صناعية لتخليق كائنات ممرضة جديدة. فهندسة الجينات كعلم حديث سلاح ذو حدين: فكما أمكن استخدامه فى العديد من المجالات المفيدة للإنسان يمكن استخدامه لتدمير الحياة على سطح هذا الكوكب.

والاستخدام الخاطئ لثمار هذه الثورة العلمية لم يعد مجرد أفكار وخواطر، بل إن الأبحاث غير الأخلاقية أصبحت حقيقة لا يمكن إنكارها،

(١) المرجع السابق.

ومن الاستخدامات الخاطئة للتقدم التقني في علم الجينات صناعة ما يمكن أن نسميه «أسلحة الدمار الوراثية الشاملة».

فأسلحة الدمار الوراثية الشاملة يمكن عملها بعدة طرق، ومن أبرزها طريقتان،أولاهمـــا: عزل المورثـــة الممرضة وحملها في كائنـــات جرثومية، والطريقة الثانية: ما يمكن أن يطلق عليه عملية «التطهير الوراثي».

فالطريقـــة الأولى –تتمثل في تطوير عناصر هذه الأســـلحة بواســـطة عزل المورثة الممرضة، وحملها بواســـطة كائنات جرثومية صغيرة جداً هي البكتيريا. و يمكن جعـــل هذه الجراثيم مقاومة لأشـــد المضادات الحيوية فتكاً بالبكتيريا.

أما الطريقة الأخرى التي قد تســـتخدم في بناء أسلحة الدمار الوراثية الشـــاملة فهي ما يمكن أن نســـميه «التطهير الوراثي». فمن الممكن القيام بالتصميـــم الهندسي الوراثي كســـلاح فتاك، يقوم بمهاجمـــة مورثة معينة خاصة بعرق أو فئة معينة، والتأثير عليها تأثيراً ممرضاً أو مميتاً بشـــكل يؤدي إلى القضـــاء على هذا العرق أو الفئة من النـــاس، دون الحاجة إلى عمليات القتـــل والتشريـــد وهدم المنازل وغـــير ذلك مما يحصل عـــادة في عمليات التطهير العرقي!!.

و يكفـي للدلالة على مدى خطـورة هذه الأسـلحة البيولوجية أن نشـير إلى أن أول عمليـة اسـتخدام لأسـلحة الدمار الشـامل وأكثرها فتكاً عبر التاريـخ قد اسـتخدمها الأوروبيون عند قدومهـم إلى أمريكا ضد سـكانها الأصليـين عندما تم نـشر داء الجدري بينهم،و تسـبب في قتل الملايين.

ولا شـك أن هناك حاجة ماسـة لإيجاد مصرف وراثـي في كل دولة عربيـة، يمنع الباحثين من إرسـال العينـات إلى المراكـز البحثية خارج حدود بلادهم، وجعل ذلـك في أضيق الحدود ووفق ضوابط يتم مراقبتها بشكل صارم.

وللأسـف فإن بعض الأبحـاث الوراثية التي تـمّ إجراؤها في بعض البلاد العربيـة لم تتقيّد بسريَـة المعلومات حيث نـشرت بعض المجلات الطبية العلميـة أن القبيلة الفلانيـة في المنطقة كذا لديها اسـتعداد وراثي للمـرض الفـلاني، وهذا يعتبر إفشـاء للـسر ونوعاً مـن الوصمة ضد تلك القبيلة!.[1]

(١) د. محمد علي البار، د. حسان شمسي باشا: أخلاقيات البحوث الطبية. دار القلم، دمشق.

العلاج الجيني:

لا شك أن مجال الهندسة الوراثية هو تشخيص الأمراض الوراثية وعلاجها.

ويتم الأمر الأول بالفحص الجيني، والغرض منه معرفة حاملي المورثات المعتلّة للوقاية من الإصابة بها، وذلك بعدم الزواج فيما بين المصابين بها.

والأمر الثاني هو معالجة المرض الوراثي بنقل الجينات، ويقصد ب»العلاج الجيني» Gene Therapy عملية ادخال مورثات سليمة إلى الخلايا لتصحيح عمل المورثات غير الفعالة بغية علاج المرض.

وهي تقنية خاصة بمعالجة الأمراض عن طريق تزويد خلايا جسم المريض بمورثة (جين أو وحدة وراثية) لتصحيح مورثة معينة أو التعويض عن مورثة مفقودة. وهذه التقنية تساعد الأطباء، إمّا على تصحيح النقص في فعالية (وظائف) خلايا المريض، أو حفز الخلايا على القيام بوظائف جديدة.

ولايزال العلاج بالمورثات في مرحلة النمو المبكرة، غير أنه يفتح أبواب الأمل في معالجة بعض الأمراض المستعصية على العلاج حاليًا.

وتُعد المعالجة الوراثية في الوقت الراهن معالجة واعدة لعدد من الأمراض الوراثية، مثل التليّف الكيسي cystic fibrosis والناعور ومرض ألزهايمر Alzheimer's disease، وغيرهـــا. ومنها ما هـــو غير وراثي، مثل بعض حالات مرض السرطان وعدد من الإصابات الڤيروســـية مثل مرض عوز المناعة المكتسب (acquired immunodeficiency syndrome (AIDS والســـكري diabetes mellitus والتهـــاب المفاصـــل arthritis. ولكنها لا تزال تســـبب العديد من الأخطار التي تتطلب التغلب عليها كي تكون معالجتها ســـليمة ومأمونة، فمثلاً في عام ٢٠٠٠ سجل العلماء الفرنسيون اســـتخدام المعالجة الوراثيـــة لعلاج رضيعتين مصابتـــين بمرض مميت هو نقص المناعة المتجمع الوخيم severe combined immunodeficiency disease (SCID)، وعلى الرغم من نجاح العملية تطور في كل منهما مرض نادر شبيه بابيضاض الدم leukemia، ويُعتقد أنه نجم عن تلك المعالجة.

وفي عام ٢٠١١م قام الباحثون باستخدام العلاج الجيني بنجاح و لأول مرة عند مرضى مصابين بالناعور.[١]

(١) Nathwani AC, Tuddenham EGD, Rangarajan S, et al. Adenovirus-associated virus vector-mediated gene transfer in hemophilia B. N Engl J Med 2011;365:2357-2365

و قام باحثون آخرون في عام ٢٠١٢ باستعمال العلاج الجيني في معالجة مرض نقص المناعة المركب الشديد عند ٢٧ مريضاً إلا أن خمسة منهم حدث لديهم سرطان (ابيضاض) الدم.(١)

و مـــن المعروف أن أكثر من ســـتة آلاف مرض ينجـــم عن تغيرات في المورثات (الأمراض الوراثية)، وأن عـــدداً غير محدود من الأمراض يتأثر جزئياً بالتكوين الوراثي للفرد، وأن كثيراً من هذه الأمراض والشـــذوذات لا علاج شاف لها حالياً.

مبدأ العلاج بالمورثات وأنواعه:

يشـــتمل العلاج بالمورثات على ثلاث خطوات رئيســـة هي: ١- إزالة خلايا من جســـم المريض. ٢- إدخال مورثات تصحيحية من أشـــخاص آخريـــن أو من أحيـــاء أخرى إلى داخـــل تلك الخلايا. ٣- إعـــادة الخلايا المســـتبدلة إلى جسم المريض بوســـاطة نقل الدم. وحالما تدخل هذه الخلايا إلى الجســـم، تعالج المورثات الجديدة المرض بصورة تلقائية. ويقوم الأطباء بتكرار هذه العملية إلى أن يســـتطيع جســـم المريض تزويد نفسه بالمورثات الجديدة من خلال النمو العاديّ للخلايا.

(١) Walters L. Genetics and bioethics: How our thinking has changed since 1969. Theor Med Bioeth (2012) 33:83–95

طرق العلاج الجيني:

لا يمكن إدخال مورثة ما مباشرة إلى خلايا الكائن الحي، إذ لابد من استخدام ناقل أو وسيط vector لهذا الغرض. والڤيروسات هي الأكثر استعمالاً بسبب قدرتها الفريدة على دخول الدنا في الخلايا، وتستعمل الڤيروسات بعد جعلها في حالة غير ممرضة وغير قادرة على التكاثر ضمن الخلايا.

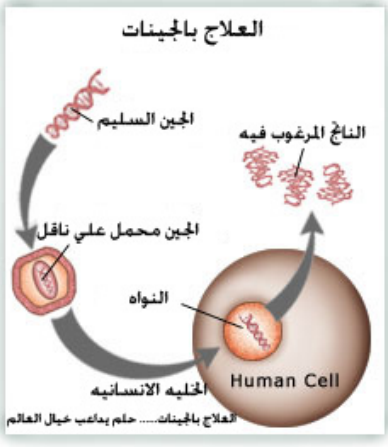

ومن أهم المشاكل التقنية التي تواجه العلاج الجيني وتعوق نجاحه هو كيفية إيصال الجين السليم إلى الخلايا المستهدفة وأن يصل بأعداد كافية، وإلى عدد كاف من الخلايا المريضة، وكذلك أن يكون الجين الجديد في حالة استقرار ولا يتحطم، بل يتمكن من التعبير عن نفسه،أي ينتج بروتيناً، ولتحقيق كل ذلك لا بد من وجود حامل لهذه الجينات

يمكنه من تحقيــق الأهداف المذكورة يسـمى الناقــل (vector). وتعتبر الفيروســات من أفضل النواقل الحيوية، (biological)،والنوع المستخدم منها هو الفيروســات التراجعية (Retroviruses)، لما لهذه الفيروســات من خاصيــة الوصــول إلى خلايا الجســم والانغــراس (insertion) في صبغيــات الإنســان وتصبح جــزءاً من جينــات الشــخص المعالج.[١] ويوجــد عدة أنواع من النواقل التي تســتخدم في العــلاج الجيني ويمكن تقسيمها بشــكل عام إلى نواقل فيروســية ونواقل غير فيروسية..كما طور الباحثون نوعاً من النواقل يمزج ما بين النوعين الرئيسين.

و من المشاكل التي قد تحدث عند استخدام النواقل الفيروسية استعادة الفيروس للنشــاط الإمراضي له، وبالتالي إصابــة المرضى بأمراض أخرى كما حدث في إحدى التجارب السريريــة عند إصابة ٣ من أصل ٩ مرضى بإبيضاض الدم. ومن المشــاكل الأخرى أن النواقل قد لا تقوم باستهداف الخلايا المطلوبة، بل قد تُدخل المواد الوراثية للخلية في المكان غير الصحيح وبالتالي إعطاب عمل مورثات أخرى.[٢]

(١) العلاج بالجينات: د. ســفيان محمد العســولي مجلة الإعجاز العلمى فى القرآن والسنة العدد التاسع

(٢) Gardlík R, Pálffy R, Hodosy J, Lukács J, Turna J, Celec P (Apr 2005). "Vectors and delivery systems in gene therapy". Med Sci Monit. 11 (4): RA110–21.

أنواع العلاج الجيني:

يقسم العلاج الجيني بناء على الخلايا المستهدفة إلى قسمين:

الأول هو العلاج للخلايا الجسدية (somatic gene therapy) أي إصلاح أي خلل جيني على مستوى جميع خلايا الجسم ما عدا الخلايا الجنسية (الحيوان المنوي في الذكر والبيضة في الأنثى) وكذلك البيضة الملقحة (زيجوث).

والنوع الثاني: هو العلاج الجيني على مستوى الخلايا الجنسية germline gene therapy)

ويتم فيه نقل الجين (المورث) السليم إلى الخلايا التناسلية المذكرة أو المؤنثة قبل تمايز خلاياها، ويؤدي ذلك إلى انتقال الجين إلى جميع خلايا الجسم. وهذا ما جعل كثيراً من الأطباء يرى ضرورة منع استخدام هذه التقنية، كما أن القوانين الطبية الدولية تمنع المساس بها.

ويهدف نقل الجين إلى الخلية التناسلية إما إلى معالجة الأمراض الوراثية التي يمكن أن تصيب المولود في المستقبل، أو إلى تحسين صفات المولود كأن يكون أكثر طولاً أو أعظم قوة!!.

وتختلف الطريقتان في التبعات المترتبة بعد العلاج، فالعلاج الجيني للخلايا الجنسية والزيجوت ينتج عنه تغيير دائم في النمط الجيني إلى الذرية، فأي تغيير إيجابي أو سلبي يحدث نتيجة هذا العلاج سينتقل إلى الأجيال المتعاقبة.

أما العلاج الجيني الجسدي فأي تغيير يتم لصالح أو ضد المريض ينتهي مع انتهاء حياة المريض ولا يتم أي تغيير في خلاياه الجنسية.(١)

ولذلك لا بدّ من التأكيد على هذا الجانب الأخلاقي وهو أن العلاج في الحالتين لا بدَّ ألاَّ يؤدي بأي حال من الأحوال إلى التأثير في البنية الجينية، والسلالة الوراثية(٢).

منافع العلاج الجيني:

هناك فوائد كبيرة ومنافع كثيرة تتحقق من خلال العلاج الجيني يمكن أن نذكر أهمها:

١- الاكتشاف المبكر للأمراض الوراثية، ويمكن حينئذ منع وقوعها أصلاً بإذن الله، أو الإسراع بعلاجها، حيث بلغت الأمراض الوراثية

(١) العلاج بالجينات: د. سفيان محمد العسولي مجلة الإعجاز العلمى فى القرآن والسنة العدد التاسع

(٢) العلاج الجيني.. من منظور الفقه الإسلامي: أ.د. علي محيي الدين القرة داغي، بحث على الإنترنت.

المكتشفة أكثر من ستة آلاف مرض، وبالتالي يستفيد الملايين من مثل هذا العلاج الجيني.

٢- تقليل دائرة المرض داخل المجتمع، وذلك عن طريق الاسترشاد الجيني، والاستشارة الوراثية.

٣- إثراء المعرفة العلمية عن طريق التعرف على المكونات الوراثية، ومعرفة التركيب الوراثي للإنسان، بما فيه القابلية لحدوث أمراض معينة كارتفاع ضغط الدم والسكري ونحوها.

٤- الحد من اقتران حاملي الجينات المريضة، وبالتالي الحد من الولادات المشوهة.

٥- إنتاج مواد بيولوجية، وهرمونات يحتاجها جسم الإنسان للنمو والعلاج.

سلبيات العلاج الجيني وأخطاره:

واستخدام العلاج بالمورثات موضوع مثير للجدل، إذ يخشى بعض الناس من أن مثل هذه المعالجة قد تؤدي إلى تغيير البنية الأساسية للبشر بشكل دائم، إذا استخدمت مورثات مأخوذة من أعراق أخرى. ولتحقيق

المراقبة الدقيقة لهذه العملية، فإنهم يقترحون عدم استخدامها إلا بعد الحصول على موافقة الحكومات عليها. ولابد من التأكيد على أن تجارب العلاج الجيني مازالت تنطوي على مخاطر كبيرة.، وإن عملية نقل الجينات تتعرض لعدة انتقادات منها:

١- أنه ليست هناك خبرة كافية وتجارب طويلة.

٢- قد يترتب على بعض الحالات مخاطر تهدد الانسان، وخاصة في تحضير الناقلات الفيروسية.

٣- احتمال ظهور أمراض جديدة قد لا يعرف لها علاج طبي.[١]

٤- وهناك مفاسد أخرى إذا ما تناول العلاج الجيني الصفات الخِلقِية من حيث الطول والقصر، والبياض والسواد، أو ما يسمى بتحسين السلالة البشرية، مما يدخل في باب تغيير خلق الله وهو محرَّم أصلاً.

٥- قد تحدث لهذا العلاج آثار غير متوقعة ولا تحمد عقباها، وأحد هذه المخاوف هو إمكانية أن ينغرس الجين الجديد في المكان الخاطئ أو في جين

(١) العلاج الجيني والانعكاسات الاخلاقية: د. صديقة العوضي «ضمن بحوث ندوة الانعكاسات الأخلاقية في العلاج الجيني ص ١٣- ١٤».

سليم فيسبب إيقافه وتعطيله عن العمل. وهناك احتمال ضئيل بوصول الدنا إلى الخلايا التناسلية مما يؤدي إلى إحداث تغيرات قابلة للتوريث.

٦- وهناك احتمال أن تسبب المورثات المنقولة ذاتها أضراراً صحية، أو أن يسبب الناقل الڤيروسي التهاباً أو رد فعل مناعي، أو انتقال الڤيروس من شخص إلى آخر أو إلى البيئة.

ولهذا فلا ينبغي النظر إلى أن نقل الجينات سيشفي الأمراض الوراثية دون احتمال حدوث أضرار أثناء تطبيقها. ولم تتأكد فاعلية العلاج بالمورثات حتى الآن.[1]

❁ ❁ ❁

(١) د. محمد علي البار، د. حسان شمسي باشا: موسوعة أخلاقيات مهنة الطب.. ثلاثة أجزاء.. توزيع كنوز المعرفة بجدة.

الفصل الثالث

التحرير الجيني بتقنية «كريسبر- كاس٩» (CRISPR-Cas9)

لا شـــك أن لكل أمر في هذه الحياة منافع ومضار.. وقد يُساء استخدام أي شيء فيها.. ففي حين يرى فريقٌ من العلماء آفاقاً واعدةً لاكتشاف تقنية كريســـبر في علاج الكثير من الأمراض الوراثية وغير الوراثية..بل وحتى في صناعة الدواء.. يرى آخرون المخاوف أمامهم في إمكانية استغلال هذه التقنية في تغيير سلالة الانسان..

عندها فقط نعرف لماذا هناك متخوِّفون.. وآخرون مستبشرون!.

فتخيّل شـــخصاً مصاباً بمرض وراثي يســـبب ضعفاً شديداً في عضلة القلب.. ويســـبب الوفاة خلال الأربعينات من العمر.. وليس ثمة علاج سوى زراعة القلب..

وهذا المرض لا يصيبه وحده.. بل هو مرض يصيب شـــخصاً من كل ٥٠٠ شخص!.

وبما أن المرض وراثيّ.. فقد يصيب ذريتَه.. فهناك احتمال إصابة ٥٠٪ من ذريته في كل مره تحمل فيها زوجته!!

تخيل أن الأطبـاء أخبروه أنه تم اكتشـاف طريقـة لإصلاح العطب الوراثي في الجين المسـبب للمرض قبل أن يولد طفله.. فماذا سوف يكون ردة فعله؟[١]

ففي خطـوة أثارت الإعلام.. قـام العلماء في أمريـكا بخطوة جريئة ومحاولة تجربة هـذه التقنية في هـذا المرض..فقد نُشر في مجلـة نيتشر عام ٢٠١٧ بحـث أجـري في الولايات المتحدة على مريـض مصاب بضعف عضلة القلب (عضلة القلب الضخامي) باستخدام مقص بيولوجي يسمى (تقنية كريسـبر- كاسـب ٩) لإصلاح و إزالة طفرة في الجين المسبب لهذا المرض.[٢] فقد شارك أحد المصابين بهذا المرض في البحث..و تم حقن ٥٨ بويضة في المختبر بحيوانات منوية من المريض.. و تم في نفس الوقت حقن المقص (كريسبر – كاسب ٩) معه..للتوجيه و تحديد مكان الطفرة في داخل البويضـة. ومن ثم انتظروا المقص لأداء مهمته تلقائيًا حيث يتوقع أن تقوم قطعـة التوجيه بتحديد مكان الطفرة و يتبعهـا المقص البيولوجي.. و عند

(١) أ. د. عبدالرحمن فايز السـويد: كريسبر و إصلاح الطفرات في الأجنة.بحث منشور على الشبكة الإلكترونية (بتصرف)

(٢) Ma H1, Marti-Gutierrez N1, Park SW Correction of a pathogenic gene mutation in human embryos

..419-Nature. 2017 Aug 24;548(7668):413

وصولهم الى المكان المحدد فان المقــص تلقائياً يقص مكان الطفرة.. و هنا تنتهي مهمة المقص..

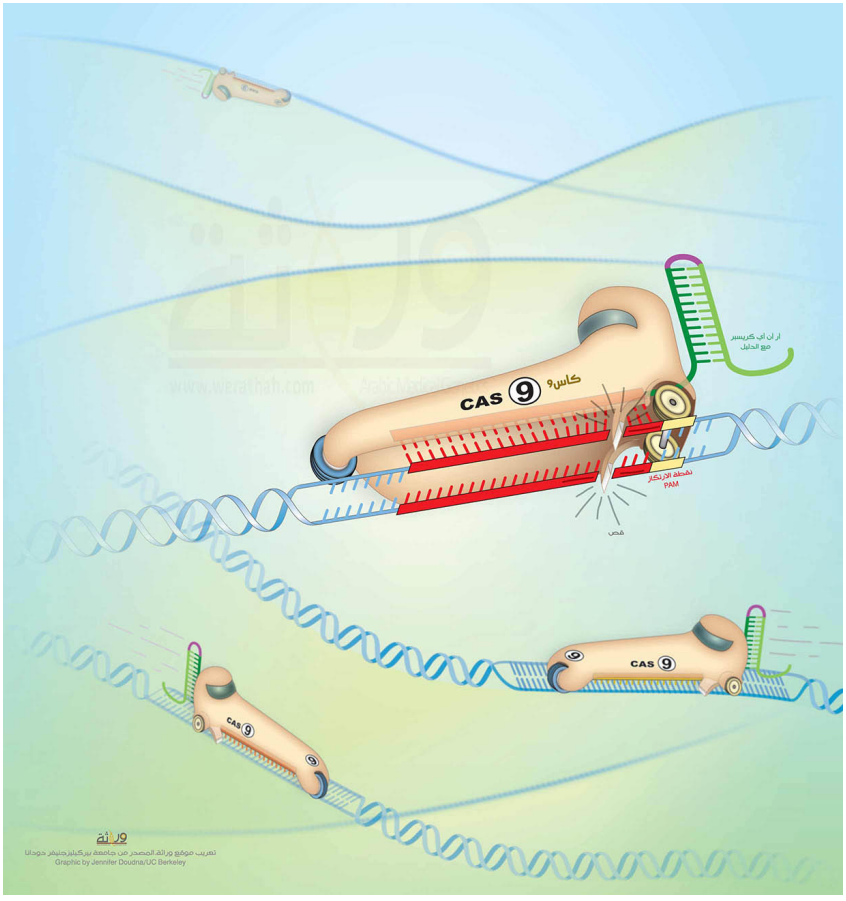

وعندها تبدأ عملية الإصلاح التلقائي من داخل البويضة من نفســها بــإذن الله..حيث أن الله ســبحانه و تعالى جعل هنــاك خاصية مغروزه في الحمض النــووي لإصلاح أي قصٍّ يحدث في الحمــض النووي. و لكون

المصاب لديه نسخة من الجين سـليمة (لأن المرض مرض وراثي سائد..و هذا يعني أن المصاب لديه نسـختان من الجينات أحدها سليم و الآخر فيه طفرة مرضية)..فإن البييضة تسـتخدم بإذن ربها النسخة السليمة لإصلاح (ترقيع) الخلل الـذي أحدثه المقص..و عندما يتـم إصلاح مكان القص فسوف يتم إصلاح الطفرة تلقائياً.(١)

وقد نجح المختصـون في إصلاح ٧٠٪ من البييضـات بهذه التقنية.. واسـتمر انقسـام البييضة الملقحة لبضعة أيام قبل أن يتـم إيقافها وانهاء التجربة في هذه المرحلة.. انتظـاراً لمزيد من الأبحاث كي يتأكدوا أن الامر ليس فيه مخاطر أخرى..

وليس هذا البحث هو الأول الذي يُجرى على الانسـان..فإن الصينين نشروا بحثاً مشـابهاً على بييضات تم تغييرها بتقنية كريسبر.. وعند إعلان ذلك البحث في شـهر نوفمبر ٢٠١٨ حدثـت زوبعة إعلامية ضخمة.. و تحدث الكثير عن مضار و فوائد هذه التقنية.. كما أن هذه التقنية استعملت على مريض مصاب بسرطان متقدم في الرئة.

(١) أ. د. عبدالرحمن فايز السويد: كريسبر و إصلاح الطفرات في الأجنة.بحث منشور على الشبكة الإلكترونية (بتصرف)

وفي مقال نشر في مجلة The new bioethics في شـــهر مارس ٢٠١٩ يعتقد البعض أن «تحرير» أو اصـــلاح الجينات قد يفتح باباً لتغيير الجينات حتى و لو لم تكن مســـببة للأمراض.. كأن يتم التحكـــم في لون البشرة أو الشـــعر.. أو الطول أو الجـــمال و غيرها من الأمور التي قـــد يراها البعض لا أخلاقية.. أو أنها قد تفتح باباً لاســـتعمالات ليس لها ضرورة صحية..مما قد يسبب أضراراً على البشرية على المدى الطويل [١].

كيف تم اكتشاف تقنية كريسبر؟

في علـــم ١٩٨٧ لاحظ علماءٌ مـــن اليابان وجود أجـــزاء غريبة داخل الحمـــض النووي لنوع معين من البكتيريا. كانـــت هذه الأجزاء عبارة عن مقاطع مكررة عدة مرات و بينها فواصل ثابته.

لم يعرف العلماء تفسير ما شاهدوه.. إلا أنه مع تطور علم الوراثة الجزيئية و قيام العلماء بقراءة شفرات الحمض النووي للعديد من الكائنات.. لاحظ العلـــماء في عام ٢٠٠٢ أن هـــذه الأجزاء الغريبة التي تحـــدَّث عنها العلماء

(١) Gumer J. M.The Wisdom of Germline Editing: An Ethical Analysis of the Use of CRISPRCas9 to Edit Human Embryos. The new bioethics, Vol. 25 No. 2, 2019, 137–152

اليابانيون موجوده في أنواع عديدة من البكتيريا..و أطلق عليها أحد العلماء الهولنديين اسماً طويلاً هو:

Clustered Regularly Interspaced Short Palindromic" "Repeats...

و تختصر بإسم كريسبر CRISPR.

ولاحظ هذا العالم الهولندي أن بجوار هذه الأجزاء الغريبة من الحمض النووي جينٌ آخر لصناعة إنزيمات معينــة.. فأطلق عليه «البروتين المرتبط بكريسبر» (Cas) لقربه وارتباطه بهذه الأجزاء..

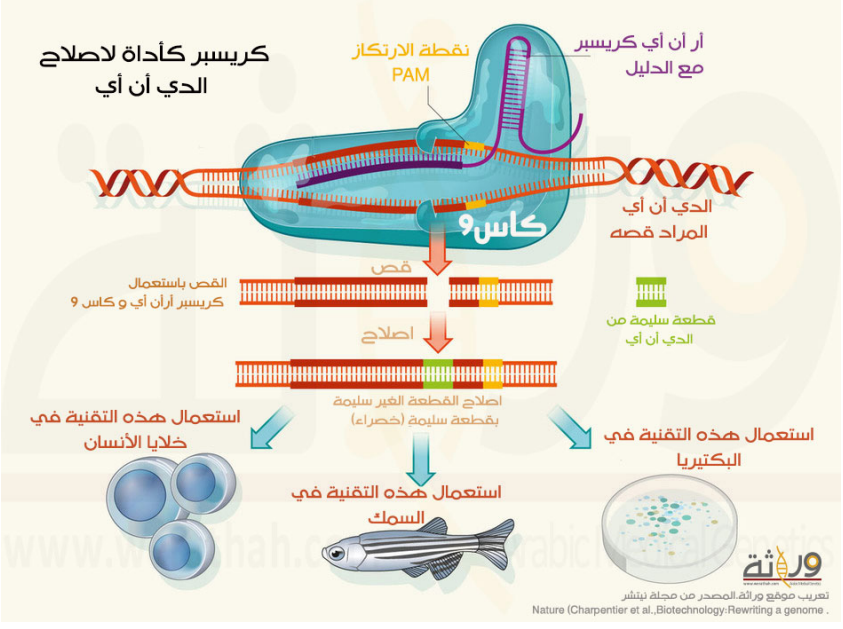

ولقد فجروا قنبلة «صغيرة» باكتشافهم أن هذه الأجزاء هي عبارة عن أجزاء من فيروسات معاديه للبكتيريا.. قامت البكتيريا بنسخها و إدخالها في شفرتها الوراثية.. لكي تستعملها كجهاز مناعي للتعرف على الفيروسات.. عندما تغزوها مره أخرى.. فتقوم بتدميرها!

ولم تُعرَف تبعات هذا الإكتشـــاف.. فقد كان الأمر غيرَ مثيرلكثير من الباحثين.. فاكتشـــافُ نظامٍ مناعي للجراثيم قـــد يكون أمراً يهم المختصين بالبكتيريا والجراثيم.. و ليس ذا أهمية مباشرة للإنسان..

لكنه وفي عـــام ٢٠١١.. و بالتعاون بين عالمتـــين في العلوم.. واحدةٌ تعمل في كاليفورنيا بأمريكا (جنيفر دودنا).. و هي مهتمة بعلم الكيمياء.. و أخـــرى تعمـــل في ألمانيـــا (امانويـــل شـــاربتنتغير) و هـــي مهتمة بعلم الجراثيم.. كوّنـــتْ هاتان العالمتان فريقاً لإجراء أبحـــاث إضافية على هذا النظام المناعي.

وقامتا بخطوة فجـــرت القنبلة «الكبيرة».. حيـــث صممتا في المختبر نســـخةً صناعية مشـــابهه للنظام الموجود بالبكتيريا.. وقام فريقهما بإجراء تجارب على نسختهم.. و اكتشـــفوا قدرة هذا النظام الخارقة في قص وقطع

الحمـــض النـــووي بأماكن تمَّ تحديدُها مســـبقاً.[١]. ونُـــشر بحثهم هذا في عام ٢٠١٢..[٢]

وانفتح أمـــام العلماء علـــمٌ جديد يعتمد على تقنية بســـيطة وســـهلة يمكن إجراؤها بســـاعات و بتكلفه مالية قليلـــة قد لا تتجاوز مئة دولار.. في حين كانت المعالجة بالتعديل الجيني تأخذ أســـابيع أو شـــهور لإنجازها وبكلفة باهظة.

التحرير الجيني للعلاج:

يمكن للعلماء الآن أن يســـتخرجوا جيناً كامـــلاً.. أويضيفوا جيناً.. أو حتى يتم تعديل حرف واحد داخـــل الجين. بل يمكن تحويل حرف واحد من الحمض النووي إلى آخر بشكل مباشر.. دون حذف أو إدراج لمجموعة من الأحرف العشوائية.

فإذا كان الهدف هو إدخال جـــين جديد فإنه يتم إدراج جزء قصير من الحمض النووي أو الجين المطلوب لملء الفراغ واســـتبدال الجين الأصلي.

(١) أ. د. عبدالرحمن فايز الســـويد: كريسبر و إصلاح الطفرات في الأجنة.بحث منشور على الشبكة الإلكترونية (بتصرف)

(٢) Jinek M, Chylinski K, Fonfara I, Hauer M, Doudna JA, Charpentier E. A programmable dual-RNA-guided DNA endonuclease in adaptive bacterial immunity. Science. 2012; 337:816–821.

وهذا الجين الجديد سيكون جاهزاً لإنتاج البروتين المطلوب في الخلية أو في أنابيب الاختبار.

من أين جاءت تقنية «كريسبر»؟

إن المميزات البيولوجية لنظام مثل «كريسبر-كاس» ظاهرة للعيان.. إذ أن الكائنات بدائية النواة -كالبكتيريا والأحياء المجهرية وحيدة الخلية..والمسماة بالجراثيم العتيقة.. والتي يعيش معظمها في بيئات قاسية.. تواجه هجمات مستمرة من الفيروسات الجينية المُغيرة. فالفيروسات تفوق أعدادُها أعدادَ الكائنات بدائية النواة بنسبة عشرة إلى واحد.. ويُقال إنها تقضي على نصف البكتيريا الموجودة في العالم كل يومين!..

وقد طوّرت الكائنات بدائية النواة – بإذن ربها – عددًا كبيرًا من الأسلحة الدفاعية لمواجهة تلك التهديدات.. فإنزيمات القطع -على سبيل المثال- ليست إلا بروتينات تعمل على قطع الحمض النووي عند تتابُع معين أو بالقرب منه. إلا أن هذه الوسائل الدفاعية غير مجدية.. فكل إنزيم مبرمَج للتعرُّف على تتابعات معينة.. ولا يحظى الميكروب بالحماية إلا إذا كانت لديه نسخة من الجين المناسب.

ويُعَـدُّ جهـاز كريسـبر-كاس أكثر فاعليـة.. إذ يتكيـف مع بعض الفيروسـات الجينيـة المُغيرة..ويتذكرها بالطريقة نفسـها التـي توفِّرُ بها الأجسام المضادة في أجسامنا مناعةً طويلة الأمد بعد الإصابة بالعدوى..

وتقنية كريسبر جاءت عبر مشروع بحثي أساسي كان يهدف لاكتشاف كيفية محاربة البكتيريـا للالتهابات الفيروسـية...فهناك أنواع عديدة من البكتيريا لديها في خلاياها نظامُ مناعة تكيّفي يدعى (كريسبر) وهو يساعدها على رصد الحمض النووي المصاب بالفيروسات وتدميره. (١)

استعمالات تقنية كرسبر:

ويمكن للعلماء الآن استخدام وظيفة كرسبر في تقنية هندسة الجينات.. وهي طريقة يمكن فيها للعلـماء حذف أجزاء صغيرة من الحمض النووي للخلايا أو إضافتها بإتقـان مذهل.. وهو ما قد يتيح الفرصة لفعل أمور لم تكن ممكنة في الماضي.

لقد بدأ اسـتخدام تقنية كرسـبر بالفعل في تغيير الحمض النووي في خلايا الفئران والقرود بالإضافة إلى كائنات أخرى. وقد بيَّن علماءٌ صينيون مؤخراً أنه يمكنهم كذلك اسـتخدام تقنية كريسـبر لتغيير جينات الأجنة

(١) د. جنيفـر دودنا:بإمكاننـا التعديل في حمضنا النووي. ولكن لنقـم بهذا بتعقل (بحث منشور على الشبكة المنكبوتية) بتصرف

البشرية. كما أظهر علماءٌ في جامعة فيلادلفيا أنه يمكنهم استخدام كريسبر في إزالة الحمض النووي الخاص بفيروس نقص المناعة المكتسبة من الخلايا البشرية المصابة.

وقد بدأ الباحثون في إجراء تجارب جينية على البشر لعلاج العمى الوراثي..فالأشخاص المصابون بهذا المرض عيونهم في صحة جيدة.. لكنهم يفتقرون إلى جينٍ يحوِّلُ الضوء إلى إشارات للمخ تمكِّنُهم من الرؤية. ويهدف العلاج التجريبي إلى تزويد الصغار والكبار بنسخة صحية من الجين الذي يفتقرون إليه باستخدام آلةٍ تَقْطعُ أو «تحرِّرُ» الحمض النووي في بقعة ما.ويرمي العلاج إلى أن يكون علاجاً لمرة واحدة يتغير فيه الحمض النووي الأصلي للشخص على نحو دائم.

وقد نجح باحثون أميركيون لأول مرة.. في إزالة فيروس العوز المناعي البشري (HIV) الذي يسبب مرض متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) من المجموع الوراثي لحيوانات حية. وأوضح الباحثون أنهم حققوا هذا النجاح باستخدام مزيج من العقاقير ومقص كريسبر كاس ٩ الجيني.

والتعديل الجيني قد يساعد مرضى فقر الدم المنجلي قريباً.. وينتج الداء المنجلي عن طفرة وحيدة موروثة..ويُعَالَج بعض المرضى حالياً بزرع خلايا

جذعية من متـــبرع موافق.. إلا أنّ هذا الخيار العلاجي متوفر فقط لـ ١٥٪ من المرضى.. بينما يُعدُّ العـــلاج الأفضل نظرياً إجراء تعديلٍ جينيٍ للخلايا المولّدة للدم والخلايا الســـليفة للمريض ذاته.. ومـــن ثمّ إعادتها للمريض بعملية زرع نقي لتبدأ الخلايا بتوليد خلايا دموية طبيعية.

وطوَّر باحثون أداةً تصحيح تســـتهدف الجينات المعيبة بمساعدة نظام كريســـبر/ كاس.. نجحت في تغيير تسلسل الحمض النووي للجين الطافر المسبب لمرض بِيلَة الفينيل كيتون في أكباد فئران بالغة..

فالأطفـــال الذين وُلـــدوا بهذا الداء يحتاجون إلى نظـــام غذائي خاص لتجنُّب تراكُم الحمض الأميني فينيل آلانين في الجســـم..ويؤخر المســـتوى الزائد من الفينيل آلانين من النمو العقلي والحركي للأطفال. وفي حال تُرك دون علاج.. فقد يعاني الأطفال عجزًا عقليًّا هائلًا.(١)

ويعوِّلُ العلماء على نظام تحريـــر الجينوم المعتمد على تقنية / CRISPR Cas9 كريســـبر- كاس٩ بآمال كبـــيرة.. فهم يعتقدون أنـــه يحمل وعودًا عظيمة لاستهداف الاضطرابات الوراثية..

(١) د. عبدالرحمن فايز الســـويد: كريســـبر و إصلاح الطفرات في الأجنة.بحث منشور على الشبكة الإلكترونية (بتصرف). و د. طارق قابيل: علاج مرض وراثي خطير باستخدام تقنية كريسبر.نوفمبر ٢٠١٨. بحث منشور على الشبكة العنكبوتية.(بتصرف)

الجوانب الأخلاقية في تقنية كريسبر:

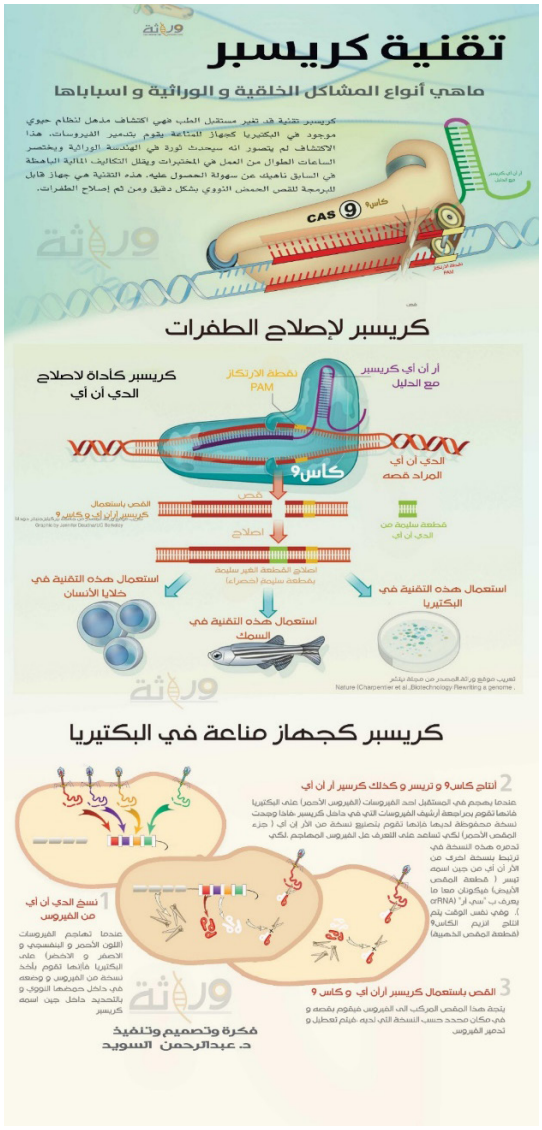

لاشك أننا سنشـــهد تطبيقات طبية لهذه التقنية لدى البالغين على وجه التحديـــد في غضون الســـنوات العشر المقبلة. وربما نشـــهد وجود تجارب

سريرية قريباً جداً. و قد يبدأ بطريقة حقن مكونات «كريسبر» مباشرة في الأنسجة.. كحقنها في شبكية العين أو استخلاص خلايا من الجسم.. ومعالجتها في المختبر بتقنية كريسبر ثم إعادتها للجسم مرة أخرى..أو معالجة الخلايا الجذعية من الدم لعلاج أعراض معينة مثل مرض فقر الدم المنجلي أو الثلاسيميا.[١]

وقد يمكن استعمال هذه التقنية على أي نوع من الخلايا أو مجموعة محددة من الخلايا مثل خلايا القلب أو الكلى أو الرئة.. أو خلايا جهاز المناعة مثل الخلايا اللمفاوية من نوع «تي T» والتي كان العلماء يجدون صعوبة عالية في التحكم فيها.

لكن الثورة الهائلة المتوقعة لهذه التقنية تنبع في اهتمام شركات صناعة الادوية في استعمال هذه التقنية في انتاج علاجات غير مسبوقة وبشكل أسرع.. بإحداث طفراتٍ معينةٍ لها علاقة بالأمراض المتعددة الأسباب (أي الامراض التي تحدث بسبب وجود استعداد وراثي مع تعرضهم لشيء ما في البيئة مثل أمراض السكر والضغط وارتفاع الدهون والسمنة والربو

(١) د. هايدي ليدفورد: تقنية «كريسبر».. طفرة ثورية في الهندسة الوراثية. بحث منشور على الشبكة العنكبوتية.(بتصرف)

وغيرها من الأمراض الشـــائعة)..وكذلك الأمـــراض الوراثية الاخرى.. ومن ثم تجربة علاجات معينة لها علاقة بهذه الطفرات.. فقد يكون بالإمكان تصنيع علاجات حديثة و مبتكرة لم يكن بالإمكان عملها في وقت قصير من دون هذه التقنية.(١)

مخـاوف وترقّـب:

ورغم إمكانيات تقنية «كريســبر» الواعدة.. يشــعر العلماء بالقلق من وتيرة التطور السريع في هذا المجال.. كونه لا يعطي الوقت الكافي لمناقشــة المخاوف الأخلاقية.. وعوامل السلامة التي قد تطرأ خلال هذه التجارب. فبعض العلماء يرغبون في إجراء المزيد من الدراسات حول احتمالية تسبّب اســتخدام هذه التقنية في إنتاج تعديلات جينية شــاذة أو خطيرة.. في حين يشعر آخرون بالقلق من إمكانية تسبب الكائنات المعدَّلة وراثيًّا في إحداث اضطرابات أو انهيارات في توازن الأنظمة البيئية كلها.

ويؤكد عددٌ من العلماء على الحاجة لإجراءات كثيرة قبل استخدام تقنية «كريسبر» بسلامة وفعالية.. كما يحتاج العلماء إلى زيادة فعالية تقنية التعديل

(١) أ. د. عبدالرحمن فايز الســويد: تقنية كريســبر. بحث منشــور على الشبكة العنكبوتية (بتصرف).

الجيني.. والتأكد - في الوقت نفسه - من عدم إحداث أي تغييرات في جينات أخرى بالخطأ.. قد تؤدي إلى أضرارٍ أو عواقب وخيمة على الصحة.. فلا بد من إجراء بحوث مستفيضه في هذا المجال..[١]

وفيما يخص احتمالات تطور مرض السرطان نتيجة لاستخدام كريسبر/ كاس٩.. فقد نُشرت دراستان علميتان في عام ٢٠١٨ في دورية نيتشر ميديسين Nature medicine.. إحداهما لعلماء من معهد كارولينسكا في السويد.. والأخرى لباحثين من جامعة هلسنكي الفنلندية.وتذهب الدراستان إلى أن الاستخدام العلاجي لأداة «كريسبر كاس-٩» يمكن له أن يزيد من مخاطر الإصابة بالسرطان.. ما دفع الباحثين إلى التوصية بالمزيد من الأبحاث لضمان سلامتها..فقد وجد الباحثون أن قَطع «كريسبر» لخيوط الحلزون المزدوج للحمض النووي «دي إن إيه» يتسبب في تنشيط مجموعة إسعافات أولية داخل الخلية.. وعليه إما أن يصلح خلل الحمض النووي.. وإما أن يجعل الخلية تدمر نفسها بنفسها.. عن طريق ما يُعرف بآلية التدمير الذاتي.[٢]

(١) Tetsuya Ishii: The ethics of creating genetically modified children using genome editing. Curr Opin Endocrinol Diabetes Obes 2017, 24:418–423

(٢) د. طارق قابيل: «كريسبر» قد تُعزِّز احتمالات الإصابة بالسرطان.. يوليو ٢٠١٨. بحث منشور على الشبكة العنكبوتية.

ولهذا فهناك حاجة ماسة إلى إجراء تقييم دقيق للغاية للتأثيرات التي يمكن أن تحدث خارج الهدف المنوط..ومن ثم لتقييم المخاطر التي يمكن أن تنجم عن مثل تلك الإجراءات..

استخدام تقنية كريسبر في تحسين البشر:

ولا بد أن نأخذ بالحسبان أنه يمكن استخدام تقنية كريسبر في أمور تحسينية.. كمحاولة إجراء هندسة للبشر.. والتحكم باللون والطول أو لون العيون وغيرها..وهو ما يثير عدداً من القضايا الأخلاقية والشرعية.. فقد قام أحد العلماء بإجراء بحث على فئران ذات لون أسود.. وقام بتغيير لونها عن طريق عمل طفرة في الجين الذي يتحكم باللون و وُلد فأرٌ بلون فاتح.

وهذا التغيـــير ليس فقط خاص بهـــذا الفأر.. بل حتـــى ذريته عكس أجدادها ذات اللون الأسود! وهذا بلا شك ســـيفتح نقاشاً أخلاقياً كبيراً فيما لو أُجري على الانسان.. ويفتح باب تعديل هذه الجينات والتي تتحكم بالشـــكل واللون و غيرها من الصفحات الجســـدية أو حتى النفسية عند الإنسان مشاكل لا حد لها.

ويدعـــو كثـــير مـــن الباحثـــين إلى إيقـــاف أي تطبيق طبـــي في العالم لتقنيـــة كريســـبر في الأجنـــة البشريـــة.. لمنـــح الوقـــت الـــلازم لإجراء الدراســـات العلميـــة للتأكد من ســـلامتها وأمانها..ويعتقـــد البعض أنه لو سُـــمح لهذه التقنيـــة أن تنتشر فهناك فـــرص كبيرة في أنها ستُســـتخدم للتحسين البشري.(١)

ومع ظهور أي تقنيـــة جديدة..خصوصاً مثل هذه التقنية..ســـتكون هنالك آراء متباينة.. فهندسة كائن حي وراثياً..وإدراج «التغيير الجيني».. هو شيء يمكن لكثير من المختبرات في العالم القيام به أساســـاً..ولهذا يُخشى

(١) Gumer J. M.The Wisdom of Germline Editing: An Ethical Analysis of the Use of CRISPRCas9 to Edit Human Embryos. The new bioethics, Vol. 25 No. 2, 2019, 137–152

في النهاية أن يتم اســتخدام هذه التقنية في هندسة الجينات البشرية..والذي سيكون أمراً خطيراً غير مقبول..

وقد جازف أحد علــماء الصين) هُو جيانكــوي(.. فعدَّل في صفات الجينوم الوراثــي لطفلتين.. وأقدم عــلى فعل ذلك مــن وازع التجربة.. غير آخــذٍ بأخلاقيات البحــث العلمي وأنظمتــه وقوانينــه.. ممَّا عرَّضه للمساءلة والتحقيق.

وأكــد الباحث الصيني (هُو جيانكوي).. وهو ضمن فريق من جامعة ثاوثرن للعلوم والتكنولوجيا في مدينة شنجن في الصين..يعمل على حاولة إنتاج أوائل الأطفال المعدلين جينيــاً.. أن زوجين قاما في التجربة بإنجاب فتاتــين توأمين في نوفمبر ٢٠١٨. وقد خطــط الباحثون للقضاء على جين يدعــى (ccr5).. على أمل جعل الأطفــال مقاومين لفيروس نقص المناعة المكتسب (الأيدز).

وانتقد كثير من العلماء اختيار (هُو) لهذا الجين تحديدًا لتعديله.. فهناك طرق أخرى لمنع إصابة الأشخاص بفيروس نقص المناعة البشرية..

وأصـــدرت الأكاديمية الصينيـــة للعلوم بيانًا يديـــن تجربة «هُو».. كما أصدرت جمعية علم الوراثة الصينيـــة.. والجمعية الصينية لبحوث الخلايا الجذعيـــة.. بيانًا مشـــتركًا يقول إن التجربـــة «تنتهك المبـــادئ الأخلاقية المقبولة دوليًّا، المنظَّمة للتجارب التـــي تُجرى على البشر، كما تنتهك قوانين حقوق الإنسان». (١)

وهناك جزء آخر من الأخبار السيئة..وهو أن التغيير الجيني قد لا يبقى مقيداً بما نطلق عليه «الأنواع المُســـتهدَفَة».. فمن الممكن أن يتســـلل التغيرُ الجيني إلى سلالات أخرى عن غير قصد..

ولهذا فـــإن إجراء هذا النوع من التعديل الجيني يثير الكثير من القضايا الأخلاقية التي يجـــب مراعاتها..وذلك أنه يمكن توظيف هذه التقنية ليس على خلايا البشر البالغين فحســـب..وإنما كذلك عـــلى أجنة الكائنات الحية الأخرى بما في ذلك جنسنا البشري..

وتقول الباحثة التي اكتشـــفت هذا الجهاز:إننـــا بحاجة لانتهاج منهج حذر في الطريقة التي نستخدم فيها هذه التقنية. (٢)

(١) 07573--018-Nature (2018) doi:10.1038/d41586

(٢) جنيفر دودنا: بإمكاننا التعديل في حمضنا النووي. ولكن لنقم بهذا بتعقل.. بحث منشور على الشبكة العنكبوتية.

لا بد من تنظيم لهذه التقنية:

لا شـك أن هنـاك حاجـة ماسـة لوضـع إرشـادات تنظيميه لهذه التقنيـة.. وعدم تركهـا تتأرجح بين الرفـض التام.. أو القبـول المطلق مـن دون ضوابـط أو تنظيـم. و لهذا اقترح بعـض العلـماء المهتمين في هـذا المجال عقـد مؤتمر يجتمع فيـه علماء الوراثـة الجزئيـة و الحيوية و الأطبـاء و القانونييـون و المختصـون في أخلاقيات الطـب لوضع هذه الارشادات..[١]

و يرى البعض أن هناك دروسًـا قد تمر بها تقنية كرسـبر كما مرت بها التقنيات الأخرى سـابقاً.. والتي أثارت شعورًا كبيراً بالبهجة والتفاؤل في بداياتها.. ثم أعقب ذلك قلقٌ.. فإحباط.. وذلك عندما ظهرت المشـاكل الناجمة عـن التقنية.. كما حـدث للعلاج الجيني في التسـعينيات.. عندما سـقطت التجارب الاكلينيكية في العلاج الجيني سـقطة قويـه إثرَ أمْرٍ لم يُحسـب له حسـاب أدَّى إلى وفاة شاب بسـبب التهاب فيروسي اُستخدم للحقن الجيني..

(١) Riggan KA. Sharp RR. Allyse M. Where Will We Draw the Line? Public 13-Opinions of Human Gene Editing. Qualitative Health Research. 2019:1

فتدهــورت الأمــور بعدها.. وخرجــت عن الســيطرة.. و توقفت الأبحاث في ذلك المجال لعدة سنوات.. ولم تبدأ في التحسُّن إلا مؤخرًا.[١]

و تواجــه تقنية كريســبر عددًا مــن التحديات الكبــيرة.. من ضمنها عــدم وجود إجــراء مُضاد لهــا.. وأيضًا صعوبــة التحكــم في نواتجها.. ولهذا ســعى الباحثــون طيلة الســنوات الماضية للتفكــير في طريقة تجعل تلك العملية أكثــر دقةً وفاعليةً وأمنًا للتحكــم في تقنيات التحرير الجيني وحظرها وعكسها.

ووفق الدراســة التــي نشرتها دوريــة «ســيل» (Cell).. ربما يكون العلــماء قد وضعوا أقدامهــم في بداية ذلك الطريــق.. إذ يمكن للجزيء الجديد (الذي يُطلــق عليه «BRD0539») عرقلــة عملية تحرير الجينات بسهولة.. وغلق مســار الجينات غير المرغوب تحريرها.. ما يعني أن تكون الأداة الرئيســية –كريســبر– قادرةً على تحرير الجين وتغييره، دون المساس بالجينات الأخرى[٢].

(١) د. عبدالرحمن فايز السويد: تقنية «كريسبر»..ثورة في الهندسة الوراثية لإصلاح الطفرات المسببة للأمراض الوراثية. بحث منشور على الشبكة العنكبوتية.

(٢) Maji, M. et al. A high-throughput platform to identify small-molecule inhibitors of CRISPR–Cas9. Cell 177, 1067–1079 (2019)

ويقول الأستاذ الدكتور صالح كريّم أستاذ علم الوراثة في جامعة الملك عبد العزيز: »إن تعديل الجينوم البشري في الأجنة قد يقود إلى مخاطرٍ جسيمة وتشوُّهات خلْقية وأمراض جديدة.. وامتداد هذا النوع من السلالات إذا تكاثر..له خطورته الكبيرة.. وقد حذَّرت هيئات عالمية من فكرة المنتجات المعدَّلة وراثياً.. ليس على مستوى الأجنة فقط.. إنما حتى على مستوى المنتجات النباتية والحيوانية.. والتي بدأت تعج بها الأسواق.. ولأنَّ تقنية كريسبر من التقنيات الحديثة نسبياً.. والتي لم تُعرف إلى الآن سلبياتها.. ولم تُعتَمد بعد من الجهات والهيئات العالمية.. فإن الحذر من تطبيقها واجب.. خاصةً وأنها تقنية ليست صعبة التعلُّم والمراس والتجريب.. مع الإمكانيات والأجهزة الحديثة.. والجانب المضيء لهذه التقنية هو: التحدي في مدى إمكانية استخدامها للعلاج.. والتخلُّص من الأمراض والجينات المرضية.. واستبدال المعطوب منها بالسليم.. ولا يضمن ذلك إلا أن تُجرَى أوَّلاً على مستوى زراعة الخلايا.. ثم على المستوى الحيواني.. وأخيراً على المستوى البشري.. سواءً تجريبياً أو إكلينيكياً.. وذلك وفق البروتوكول المُوَافَق عليهِ عالمياً.[1]

(١) أ.د. صالح عبدالعزيز الكريّم: تقنية «كريسبر» وتعديل الأجنة.المدينة ٧ فبراير ٢٠١٩

الضوابط الشرعية لاستخدام تقنية كريسبر:

- الجواز الشرعي لاستخدام هذه التقنية مرتبط بأخذ كل الاحتياطات العلمية والتقنية والاحترازية؛ لتفـادي كل الأضرار التي يمكن أن تترتب على العلاج بهذه التقنية.

- فالشريعة الإسـلامية مبنية على تحقيق المصالح ودرء المفاسد، فأينما تكن المصلحة الحقيقية فـثَمَّ شرع الله تعالى.

- أن تكون المنافـع المتوخاة من العلاج محققة في حدود الظن الغالب، أما إذا كانت آثاره الإيجابية مشكوكاً فيها، أو كانت «مصالح موهومة»، فلا يجوز إجراؤه على الإنسان.

- أن تكون نتائج العلاج مأمونة لا يترتب عليها ضرر أكبر، فلا تؤدي إلى هلاك أو ضرر بالبدن، أو العقل، أو النسل، أو النسب.

- أن يكون العلاج في حدود الأغراض الشريفة، وأن يكون بعيداً عن العبث والفوضى.

- ألا يكـون العلاج في مجال التأثير على السـلالة البشرية وعلى فطرة

الإنسان السليمة شكلاً وموضوعاً، وبعبارة أخرى لا يؤدي إلى تغيير خلق الله.(١)

- أن يكون القائمون بهذه التجارب وبالعلاج من ذوي الإخلاص والاختصاص والتجربة والخبرة.

- أن تكون المختبرات الخاصة بها تحت مراقبة وإشراف الدولة، أو الجهات الموثوق بها؛ لخطورة إساءة استخدامها، وذلك لكونها غير مكلفة وسهلة الإستخدام.

وأخيراً:

لا يزال مجال تقنية «كريسبر» واعدًا.. وسيكون أمامنا سنوات قبل أن نستوعب إمكانياتها.. فما زلنا في مرحلة الاستكشاف.. وتحتاج هذه الأفكار إلى فترة للنضج والتطور. ولاشك أن هناك تخوفات كثيرة و تحتاج أن يأخذها المهتمون في هذا المجال محمل الجد.. وقد يكون لهذه التقنية دور كبير في علاج الأمراض التي تصيب البشر. ولكن أوصت

(١) Isa NM, Zulkifli NA, Man S.Islamic Perspectives on CRISPR/Cas9-Mediated Human Germline Gene Editing: A Preliminary Discussion. Sci Eng Ethics. 2019 Mar 4.

المنظـمات الصحية العالمية بإيقاف البحث فيه عـلى الأجنة البشرية حالياً..

ولا بد مـن اعتراف المنظـمات الصحيـة العالمية بفاعليته وسـلامته قبل أي إجراء.

❁ ❁ ❁

الفصل الرابع

طفل ثلاثي الآباء (نقل المتقدرات أو الميتوكندريا)

الطفل ثلاثي الآباء هي تقنيه يُولد بها طفلٌ يحتوي على مادة وراثيه من أمرأتين ورجل.. ويقول مؤيدوها إنها تشكل حلاً للأمهات اللواتي يعانين أمـــراض معينة ناجمة عن عطـــب في المتقـــدرات (الميتوكندريا)..بينما يرى معارضوها أنها مثيرة للجدل وتؤسس لمعضلات أخلاقية.

ويتكون جســـم الكائن الحـــي من بلايين الخلايا التـــي تحتاج إلى طاقة تساعدها على أداء وظائفها..

وتحتوي هذه الخلايـــا بدورها على العديد من المكونـــات التي تُعرف بـ«العضيّات» التي تقوم بالوظائف المختلفة الضرورية لحياة الخلية. وتمثل «الميتوكوندريا» إحدى هذه العضيات.. إذ تنتج ما يقارب ٩٠٪ من الطاقة الكيميائيـــة التي تحتاج إليها الخلية.. مما منحهـــا لقب «مصنع الطاقة داخل الخلية الحية».

وتحتوي خلايا جســـم الإنســـان على جينومين: واحد في النواة، وآخر أصغر بكثـــير يوجد في الميتوكوندريـــا. ويعتقـــد أن الميتوكندريا لها جينوم مستقل خاص بها يحتوي على ٣٧ جيناً (بالمقارنة مع نواة الخلية التي تحتوي

على حوالي ٢٢٠٠٠ جين)، ميراثهـــا يكون غالباً من جانب الأم [١] وهناك أدلة حديثة تشير إلى احتمال توريث الأب أيضاً للميتوكندريا.[٢]

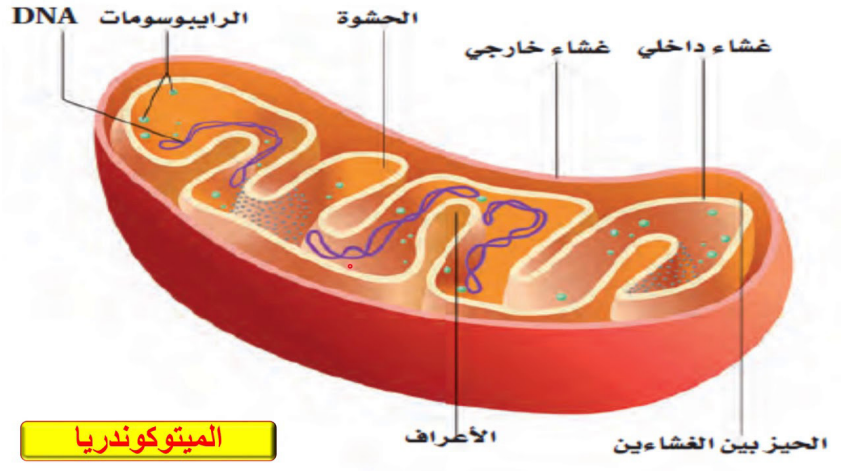

ولا يقتـــصر دور «الميتوكوندريا» فقط على إنتـــاج الطاقة.. إذ أنها تنتج أيضًـــا مجموعة من المواد الكيميائية التي يحتاج إليها الجســـم.. وتعمل على التخلص من بعض المـــواد الضارة.. كما تعمل على إعادة تدوير بعض هذه المخلفات من أجل توفير الطاقة.

(١) Gómez-Tatay L, Hernández-Andreu JM, Aznar J. Mitochondrial Modification Techniques and Ethical Issues. J Clin Med. 2017 Feb 24;6(3

(٢) Shiyu Luo, C. Alexander Valencia, Jinglan Zhang al. Biparental Inheritance of Mitochondrial DNA in Humans. PNAS December 18, 13044-2018 115 (51) 13039

ولهذا فإن عمل «الميتوكوندريـــا» يفرض عليها عدم الاكتفاء بالجينات الخاصة بها، وأن تتفاعل مع حـــوالي ١٥٠٠ جين من الجينات الموجودة في نواة الخلية.(١)

ويرتبط أي خلل يصيب «الميتوكوندريا» بأمراض وراثية خطيرة لكنها نادرة...فيمكن أن تؤدي إلى الإصابة بمرض «ليبر».. الذي يتميز بحدوث اعتـــلال وراثي في العصـــب البصري.. مما يتســـبب في ضعف البصر لدى الطفل.. و«متلازمـــة لي» Leigh syndrome التي تؤثر على وظائف المخ بشدة خلال السنة الأولى من عمر الطفل عادةً. ويتطوَّر بسرعة كبيرة، حيث أنَّ المُصاب يكونُ ضعيفًـــا ومتعبًا، وضامِرَ العضلات، ويؤدي إلى فشـــل الكلى، ومشاكل في الجهاز التنفسي، ولا يعيش الأطفال المُصابون عادةً أكثر من ثماني سنوات.(٢)

وقد زاد في العصر الحديث حصول بعض الطفرات في تلك المورثات... إذ يولد طفل بين كل ٤٠٠٠ طفل في أمريكا مصاباً بأمراض موروثة مرتبطة

(١) د. أحمد سمير: حواء ليست مسؤولة وحدها عن انتقال «الميتوكوندريا» إلى الأبناء. ١٢ فبراير ٢٠١٩.. بحث منشور على الشبكة العنكبوتية. (بتصرف)..

(٢) Gómez-Tatay L, Hernández-Andreu JM, Aznar J Mitochondrial. Modification Techniques and Ethical Issues. J Clin Med. 2017 Feb 24;6(3

بالميتوكوندريا.. ولا يوجد علاج لها..والقليل فقط من المصابين يعيشون حتى سن البلوغ.

وأصبح من الممكن حالياً منع الطفرات الضارة في الحمض النووي الميتوكوندري البشري من الانتقال إلى الذرية.. وذلك باستخدام تقنية نقل الميتوكوندريا.

ومن المميزات الحصريّة للميتوكوندريا هي أنّ المادّة الوراثيّة فيها تنتقل بالوراثة من الأم في الغالب الأعم.. وذلك يعود لحقيقة أن خليّة الحيوان المنويّ - بالتناسب مع حجمها الصغير - تحوي نسبةً ضئيلةً من الميتوكوندريا بداخلها مقارنةً بما تحويه البييضة (أكثر ب ١٠٠٠ ضعف).. وإضافة إلى ذلك فالميتوكوندريا في الحيوان المنوي تتركّز في عنق الذيل الذي يبقى خارج البييضة وقت عمليّة الإخصاب.(١)

وبما ان الانثى هي الحاملة لهذه الميتوكوندريا المعطوبة.. فقد قام الاطباء بأخذ بييضة الأنثى واستخراج النواة منها وهي تحتوي على الحقيبة

(١) د.إيريز غارتي:الميتوكوندريا- محطة الطاقة في الخليّة. ٤ كانون الأول ٢٠١٨.. بحث منشور على الشبكة العنكبوتية. (بتصرف)..

الوراثية..ومـــن ثم وضْعها في بييضة مفرغة مـــن أنثى أخرى ليس فيها أي مرض من أمـــراض الميتوكندريا.. ثم قاموا بتلقيح هـــذه البييضة بحيوان منوي من الذكر فانتجت أجنّة ســـليمة (على مستوى الحيوانات) خالية من هذه الامراض الوراثية الوبيلة والمتعلقة بالميتوكندريا.

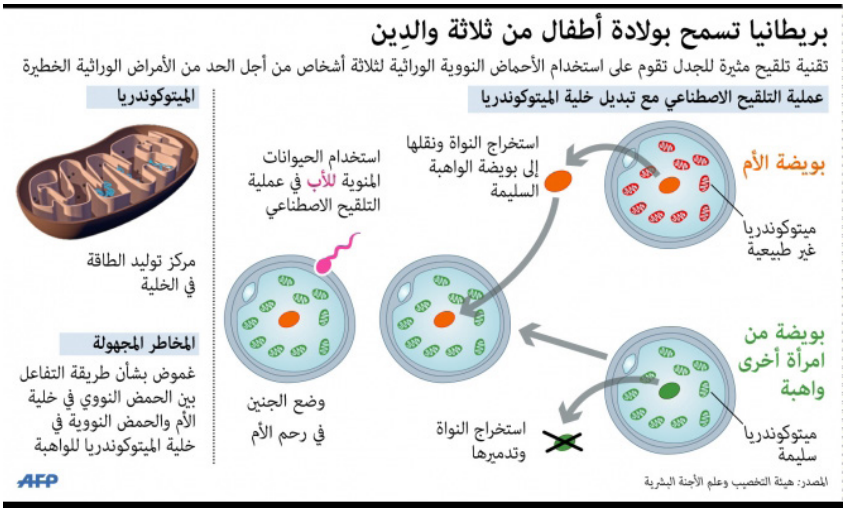

وعرض الامـــر على البرلمان البريطاني الذي وافق في فبراير ٢٠١٥ على اســـتخدام هذه الطريقة في الانسان. وبذلك سيكون للمولود أب (الحيوان المنـــوي من الزوج) وأم (نواة بيضـــة الام) وأم متبرعة ببييضة مفرغة ليس فيها أي نواة..ولكن تحتوي على ميتوكوندريا سليمة[١].

(١) Schandera J, Mackey TK.Mitochondrial Replacement Techniques: Divergence in Global Policy. Trends in Genetics, July 2016, Vol. 32, 91-No. 7:385

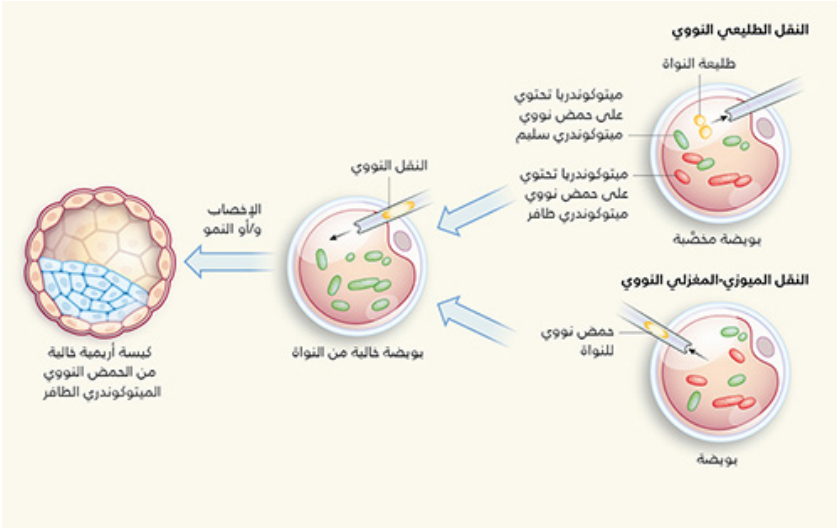

وبذلك فإن الجنين الذي أُعيد تكوينه سيحمل الجينات نفسها التي يحملها أبواه البيولوجيّان، باستثناء عدد قليل من الجينات التي جاءت مع الحمض النووي الميتوكوندري من البويضة المانحة، التي لا تمتُّ له بِصِلَة.

وقد أثيرت مخاوف بشأن عدم التوافق النووي - الميتوكوندري المحتمَل، الناتج عن تقنيات استبدال الميتوكوندريا..ورغم عدم وجود دليل واضح على خطورة تلك العملية.. إلا أنَّ العلماء يوصون بمزيد من الأبحاث حول ذلك..[1]

(١) الفريق الطبي، موقع «الباحثون المسلمون»: هل سمعت بالتبرع بالمتقدرات (الميتوكندريا)؟! وعلاقته بوجود آباء ثلاثة للمولود. بحث منشور على الشبكة العنكبوتية. (بتصرف)..

وقــد وُلــد أول طفل باســتخدام تقنية نقــل الميتوكوندريــا في عام ٢٠١٦ [١].. فقــد أعلن الدكتور جون زانــغ وفريقه الأمريكي عن ولادة طفل لأبوين أردنيين بهذه التقنية.. وقام بإجراء هذه العملية في المكســيك حيث لا يمنــع القانون هناك مثــل تلك التقنيات.. وكانــت الأم مصابة ب»متلازمة لي»..وكانت قد أجهضت قبلها أربع مرات.. وولدت طفلين من قبل تُوفيا بهذا المرض.

وفي شــهر يناير ٢٠١٩ تم الإعلان عن ولادة سبعة أطفال بهذه التقنية في أوكرانيــا.. حيث لا قانون هناك يمنع هذه التقنية..وكذلك حملت إمرأة اسبانية في اليونان بتقنية نقل الميتوكوندريا حيث القانون الأسباني يمنع مثل تلك التقنيات..

وفي هــذه الحالة يحمــل الطفل الناتج ٠,١ ٪ مــن حمضه النووي من المتبرعة، أما باقي الشيفرات الوراثيه والصفات الوراثية فيكتسبها من الأم والأب الحقيقيين، كلون الشعر والعينين، والصفات الوراثية الأخرى.

ويبدو من غير المحتمَل أن تســتفيد نســاء كثيرات من هذه التقنية.[٢]

---

(١) Wallace DC.Mitochondrial genetic medicine. Nat Genet. 2018 .1649-Dec;50(12):1642

(٢) إيريك إيه. شــوبريدج: الطب الحيوي: اســتبدال محطات توليد الطاقة الخلوية. بحث منشور على الشبكة العنكبوتية.Nature (٢٠١٧) (بتصرف)..

ولا بد من إجراء تجارب إكلينيكية تخضع للإشراف الطبي بعناية شـديدة. وقـد أثارت هـذه التقنية ردود فعـل كثيرة من جانب علـماء أخلاقيات الطـب واعتبر البعض أن تطبيقها سـيؤدي إلى إحداث مشـاكل أخلاقية عديدة.(١) وقد يكون لظهور تقنية كريسبر دور في الإقلال من الحاجة لتقنية نقل المتقدرات..

الجوانب الفقهية لنقل المتقدرات (الميتوكندريا):

والفكـرة في نقل الميتوكوندريا هـي أنه يراد التخلص من مشـكلة انتقال بعض الأمراض وراثياً عن طريـق دنا الميتوكوندريا، التي - كما هو معـروف - تصل إلى الجنين عن طريق بييضة الأم في الغالب الأعم.. إذ أن ميتوكوندريا الحيوان المنوي لا تدخل إلى البييضة عند التلقيح.

و يتم ذلك باسـتخدام بييضة من امرأة متبرعة تُنْزَع نواتها وتُسْـتَبْدَل بنـواة بييضة المـرأة التي تعاني من خلـل في دنا المتوكوندريـا لديها.. بعد تلقيحها بحيوان منوي من زوجها. والنتيجة تكون جنيناً يملك مادة وراثية

(١) Baylis F. Human Nuclear Genome Transfer (So-Called Mitochondrial -Replacement): Clearing the Underbrush. Bioethics. 2017 Jan;31(1):7 .19

مصدرها والداه الحقيقيان في النواه فقط.. أما المادة الوراثية في ميتوكوندريا خلاياه فمصدرُها المرأة المتبرعة.

والسؤال يتمحور حول مشروعية هذا التدخل، حيث يشارك في تكوّن هذا الجنين ثلاثة أشخاص من حيث محتواه الوراثي..

والإشكالية الكبرى فيها ـ كما هو معلوم في الوقت الراهن ـ هي مسألة اختلاط المادة الوراثية، تبعاً لتعدد مصادرها.

وللوهلة الأولى يبدو أن النتائج العلاجية وآفاق زرع الميتوكندريا واعدة.. وذلك لأن الأجنة الناتجة عن هذا الإجراء تخلو من عيب الحمض النووي في الميتوكندريا..كما يتم تمرير تأثير هذا الشفاء إلى الذرية.. (١)

ويقدر متوسط عدد الأمهات التي تنقل عيوباً في الحمض النووي للمتقدرات في المملكة المتحدة بـ ١٥٠.. وفي الولايات المتحدة بـ ٧٧٨ سنوياً، وبالتالي لا يعتبر هذا الإجراء مصحلة للمجتمع بكماله..بل لعدد قليل من الناس.

(١) Mirghani M, Bouzenita A.S. The Islamic ethics of mitochondria transplantation. IIUM Engineering Journal, Vol. 18, No. 2, 2017

والســؤال المطروح: هل هناك مصالح محتملة للمعالجة الطبية التي قد تجعل عملية نقل الميتوكندريا مسموحة؟ أم أن المفاسد المحتملة غالبة؟

وهل هذا الإجراء يعتبر كافياً لمقارنته بالرضاعة من امرأة أخرى؟.

ومعلــوم ان لبن المرضــع في الحولين يتكون منه جســم هذا الطفل.. ويدخل في لبن المرضع العديد مــن الخلايا الجذعية والمناعية وغيرها. ولها دور في التأثيرعــلى جينات الطفــل الذي يرضع من هذه المــرأة. (ماأنبت اللحم وانشز العظم).. وقد أقرت الشريعة الاسلامية الموقرة بأن المرضعة هي أم أخرى لهذا الطفل.

وبالتالي هل يمكن مقارنة ما يحدث في المتبرعــة بالبييضة المفرغة التي تحتوي على الميتوكوندريا فقط.. بتأثير لبن الام المرضعة؟

صحيــحٌ أن الدنا «DNA» في الميتوكوندريا ضئيل الحجم (يحتوي ٣٧ جيناً فقط)مقارنة بالنواة (التي تحتوي عــلى حوالي ٢٢٠٠٠ جيناً)، إلا أن المســألة قد لا يجد الشرع أنها تقاس بالحجم.. فالإشــكال هو ليس فقط في هــذا الجانب المادي البيولوجي الصرف، بــل يتجاوز ذلك إلى بحث مدى صلة النسب التي تربط الجنين بالمتبرعة.. فالقدْر الذي بثّتْه المتبرعةُ في جسم

الجنين من المادة الوراثية الخاصة بهـا والمحمولة في الميتوكوندريا، وإن كان ضئيلاً في حجمه مقارنةً بتلك الموجودة في النواة، إلا أنه سـوف ينتقل عبر الخلايا المنتجة للنطاف إلى الأجيال القادمة بالتوارث.. الأمر الذي قد يرى الفقهاء أنه يسـتدعي القياس لتصوره، وبالتالي يصبـح الحكم عليه فرعاً عن تصوره.

فلو تأملنا الإرضاع وأسقطناه قياساً على مادة دنا الميتوكوندريا لوجدنا أنه ربما لا يقل عنه مدعاة لشـموله بالحديـث الوارد عن الحبيب المصطفى ﷺ: «يحرُمُ من الرضاع ما يحْرُمُ من النسب»..[1]

ولا شـك ان فائدة هذا الاجراء اذا نجح سينجي هؤلاء الاطفال من مآسي أمراض وبيلـة، ولكن الى الأن لم يتم مثل هـذا الاجراء في بريطانيا على البشر رغم أن البرلمان البريطاني قد وافق على السماح به، ولايزال الأمر يحتاج إلى مزيد من الأبحاث حول هذا الموضوع.

أما قياس نقل الميتوكندريا على نقل أعضاء بشرية فهو غير وارد.. لأن زرع الأعضاء (مثل الكلى والقلب) والذي أجازه الفقهاء بشروط.. لا يغيّر

(١) الأستاذ الدكتور أمين كشميري.. مراسلة خاصة.

الحمض النووي للمتلقي.. بمعنى أن التغيير الجسمي الحاصل بعملية نقل الأعضـــاء لا يؤثر على الصفات الوراثية للأجيـــال التالية.. ومن المؤكد أن زرع الأعضاء التناسلية (الخصيتين والمبايض) لا يجوز شرعاً.[١]

والســـؤال هل تعتبر هـــذه الحالة مـــن الضرورات مـــن وجهة النظر الإسلامية؟ وهل نقل الميتوكندريا ينزل منزلة الضرورة؟

فالخلل الموروث في الميتوكندريا يقتصر على عدد قليل من النساء عالمياً.. ويكمن التحدي في وجـــود البدائل.. فإن نقل الميتوكندريا لتجنب نســـل غير ســـليم ليس علاجاً للكائنات البشرية الموجودة حالياً.. بل للولادات المخطط لها في المستقبل.. والحاجة ضرورية للبحث عن طرق علاجية أقل خطورة.. ولعل في تقنية كريســـبر - إذا ما ثبتت ســـلامتها وفعاليتها - ما يكون بديلاً عن نقل المتقدرات..

❁ ❁ ❁

(١) أنكة إيمان بوزنيته، محمد الواثق سعيد مرغن،ادريس باحامد:المؤتمر الدولي الأول للعلوم الشرعية: تحديات الواقع وآفات المستقبل..ديسمبر ٢٠١٨،عُمان..

القرارات المجمعية

قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بشأن الهندسة الوراثية:

وقد أصدر مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشرة قراراً بشأن استفادة المسلمين من علم الهندسة الوراثية،و قرر المجلس ما يلي:

أولاً: تأكيد القرار الصادر عن مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، بشأن الاستنساخ برقم ١٠٠ / ٢ / د/ ١٠ في الدورة العاشرة المنعقدة بجدة في الفترة من ٢٣-٢٨ صفر ١٤١٨هـ.

ثانياً: الاستفادة من علم الهندسة الوراثية في الوقاية من المرض أو علاجه، أو تخفيف ضرره، بشرط أن لا يترتب على ذلك ضرر أكبر.

ثالثا: لا يجوز استخدام أي من أدوات علم الهندسة الوراثية ووسائله في الأغراض الشريرة والعدوانية، وفي كل ما يحرم شرعاً.

رابعاً: لا يجوز استخدام أي من أدوات علم الهندسة الوراثية ووسائله، للعبث بشخصية الإنسان ومسئوليته الفردية، أو للتدخل في بنية المورثات -الجينات- بدعوى تحسين السلالة البشرية.

خامساً: لا يجوز إجراء أي بحث، أو القيام بأية معالجة أو تشخيص يتعلق بمورثات إنسان ما إلا للضرورة، وبعد إجراء تقويم دقيق وسابق للأخطار والفوائد المحتملة المرتبطة بهذه الأنشطة، وبعد الحصول على الموافقة المقبولة شرعاً، مع الحفاظ على السرية الكاملة للنتائج، ورعاية أحكام الشريعة الإسلامية الغراء القاضية باحترام الإنسان وكرامته.

سادساً: يجوز استخدام أدوات علم الهندسة الوراثية ووسائله في حقل الزراعة وتربية الحيوان، شريطة الأخذ بكل الاحتياطات لمنع حدوث أي ضرر –ولو على المدى البعيد– بالإنسان أو الحيوان أو البيئة.

سابعاً: يدعو المجلس الشركات والمصانع المنتجة للمواد الغذائية والطبية وغيرهما من المواد المستفادة من علم الهندسة الوراثية، إلى البيان عن تركيب هذه المواد؛ ليتم التعامل والاستعمال عن بينة حذراً مما يضر أو يحرم شرعاً.

ثامناً: يوصي المجلس الأطباء وأصحاب المعامل والمختبرات بتقوى الله تعالى، واستشعار رقابته، والبعد عن الإضرار بالفرد والمجتمع والبيئة.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، والحمد لله رب العالمين.

قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي بشأن الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين):

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين

قرار رقم: ٢٠٣ (٩/ ٢١) بشأن الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين)

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي المنعقد في دورته الحادية والعشرين بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية) من: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ – ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م،

بعد اطلاعه على توصيات الندوة الفقهية الطبية التي عقدها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت حول موضوع: الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين)، وذلك في مدينة جدة (المملكة العربية السعودية) في الفترة ١٣-١٥ ربيع

الآخر ١٤٣٤هـ، الموافق ٢٣-٢٥ فبراير ٢٠١٣م، والتي جاء انعقادها تنفيذا لقرار مجلس المجمع رقم: ١٩٣ (٨/ ٢٠) الصادر عن الدورة العشرين التي انعقدت بمدينة وهران (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية) في الفترة ٢٦ من شوال إلى ٢ من ذي القعدة ١٤٣٣هـ، الموافق ١٣-١٨ سبتمبر ٢٠١٢م،

وبعد استماعه للمناقشات والمداولات التي دارت حولها،

قرر ما يأتي:

أولاً: الجينوم (المجين) البشرى:

إن قراءة الجينوم البشري وهو: (رسم خريطة الجينات الكاملة للإنسان) جزء من تعرف الإنسان على نفسه، واستكناه سُنن الله في خلقه والمشار إليها في قوله تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فصلت: ٥٣]، ونظائرها من الآيات. ولما كانت قراءة الجينوم وسيلة للتعرف على بعض الأمراض الوراثية أو احتمال الإصابة بها، فهي إضافة قيمة إلى العلوم الصحية والطبية في مسعاها للوقاية من الأمراض أو علاجها، مما يدخل في باب الفروض الكفائية في المجتمع، مع مراعاة الأحكام الآتية:

(١) يجوز استخدام الجينوم البشري أو جزء منه في المجالات النافعة؛ لما يحققــه من مصالح جاءت الشريعة بالحث على تحصيلها كالوقاية والتداوي من الأمراض.

(٢) لا يجوز اســتخدام الجينوم اســتخداماً ضاراً أو بأي شكل يخالف الشريعة الإسلامية.

(٣) لا يجوز إجراء أي بحث أو القيام بأي معالجة أو تشــخيص يتعلق بــ(جينوم) شخص ما إلا بعد إجراء تقييم سابق ودقيق للأخطار والفوائد المحتملة المرتبطة بهذه الأنشــطة مع الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في هذا الشأن.

(٤) ضرورة الحصول على إذن صحيح معتبر شرعاً من الشخص نفسه، أو وليــه الشرعي لتحليل خريطته الجينية مع وجوب الحرص على مصلحة الشخص المعني.

(٥) لكل شــخص الحق في أن يقرر مــا إذا كان يرغب أو لا يرغب أن يحاط علما بنتائج أي فحص وراثي أو بعواقبه.

(٦) يجب أن تحاط بالسرية الكاملة كافة التشخيصات الجينية المحفوظة أو المعدة لأغراض البحث أو لأي غرض آخر، ولا تفشــى إلا في الحالات

المبينة في قرار المجمع ذي الرقم: ٧٩ (١٠/ ٨) بشـــأن السر في المهن الطبية، والقرار ذي الرقم: ١٤٢ (٨/ ١٥) حول ضمان الطبيب. وعلى الطبيب أخذ موافقة المريض بإفشـــاء سره إلى أسرته إذا كان مصاباً بمرض خطير، فإذا لم يوافـــق المريض على ذلك فعلى الطبيب محاولـــة إقناعه بالموافقة حرصاً على حياة الآخرين من أسرته.

(٧) التأكيد على الضوابط الشرعية -الخاصة بالجينوم البشري- الواردة في توصيـــة (ندوة الوراثة والهندســـة الوراثية والجينـــوم البشري والعلاج الجيني) التي عقدتها المنظمة الإســـلامية للعلـــوم الطبية بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي الدولي عام ١٤١٩هـ.

(٨) لا يجوز أن يُعرَّضَ أي شـــخص لأي شـــكل من أشكال التمييز بسبب صفاته الوراثية إذا كان الغرض النيل من حقوقه وحرياته الأساسية والمساس بكرامته.

(٩) لا يجوز إجراء أبحاث سريرية (إكلينيكية) تتعلق بالجينوم البشري أو بأي من تطبيقاتها، ولاســـيما في مجالات علم الأحياء (البيولوجيا) وعلم الوراثة والطـــب تخالف أحـــكام الشريعة الإســـلامية أو لا تحترم حقوق الإنسان التي يقرها الإسلام.

العلاج الجيني:

يقصد به نقل جزء من الحمض النووي، أو نقل جين سليم، أو إحلال جين سليم محل جين مريض إلى الخلية المريضة لإعادة الوظيفة التي يقوم بها هذا الجين إلى عملها المطلوب منها.

وينقسم العلاج الجيني بحسب الخلية المعالجة إلى نوعين:

النوع الأول: العلاج الجيني للخلايا الجسدية: وهي جميع خلايا الجسم، وحكمه يختلف بحسب الغرض منه، فإن كان الغرض العلاج فيجوز بشروط أهمها:

(١) ألا يؤدي هذا النوع من العلاج إلى ضرر أعظم من الضرر الموجود أصلاً.

(٢) أن يغلب على الظن أن هذا العلاج يحقق مصلحة الشفاء أو تخفيف الآلام.

(٣) أن يتعذر وجود البديل.

(٤) أن تراعى شروط نقل الأعضاء في المتبرع والمتبرع له المعتبرة شرعاً التي أشار إليها المجمع في قراره رقم: ٥٧(٨/ ٦)، وأن يجري عملية نقل الجين متخصصون ذوو خبرة عالية وإتقان وأمانة.

أما استخدام العلاج الجيني في اكتساب صفات معينة مثل: الشكل فلا يجوز، لما فيه من تغيير الخلقة المنهي عنه شرعاً، ولما فيه من العبث، وامتهان كرامة الإنسان، فضلاً عن عدم وجود الضرورة أو الحاجة المعتبرة شرعاً.

النـــوع الثاني: العلاج الجيني للخلايا الجنســـية: وهـــو العلاج الجيني للخلايا الجنسية (التناسلية) وحكمه جواز إجراء الفحص الجيني للخلايا الجنسية لمعرفة ما إذا كان بها مرض جيني أو لا.

أما العلاج الجيني للخلايا الجنســـية في صورتـــه الراهنة التي لا تراعي الأحـــكام الشرعية وبخاصة عدم اختلاط الأنســـاب فحكمه المنع، لما لهذا النوع من الخطورة والضرر.

ثانياً: الهندسة الوراثية:

(١) لا يجوز استخدام الهندســـة الوراثية بقصد تبديل البنية الجينية فيما يسمى بتحسين الســـلالة البشرية، وإن أي محاولة للعبث الجيني بشخصية الإنسان أو التدخل في أهليته للمسؤولية الفردية أمر محظور شرعا.

(٢) الأصل في الاســـتفادة من الهندســـة الوراثية في النبات والحيوان: الإباحة والجواز، وهذا الجواز مقيد بضوابط أهمها:

(أ) ألا يؤدي هذا الاستعمال إلى ضرر عاجل أو آجل.

(ب) أن يكون هذا الاستعمال لغرض صحيح مباح، دون عبث أو إسراف.

(ج) أن يتولاه أصحاب الخبرة والثقة.

(٣) لا يجوز استعمال الهندسة الوراثية في الأغراض الضارة.

ثالثاً: الإرشاد الوراثي (الإرشاد الجيني):

الإرشاد الجيني (genetic counseling) يتوخى تزويد طالبيه بالمعرفة الصحيحة، والتوقعات المحتملة ونسبها الإحصائية، ويكون اتخاذ القرار لذوي العلاقة فيما بينهم وبين الطبيب المعالج، دون أي محاولة للتأثير في اتجاه معين، وأهمها:

(أ) تهيئة خدمات الإرشاد الجيني للأسر أو المقبلين على الزواج على نطاق واسع، وتزويدها بالأكفاء من المختصين مع نشر الوعي وتثقيف الجمهور بشتى الوسائل لتعم الفائدة.

(ب) أن يتم الإرشاد الجيني حسبما جاء في الفقرة الخاصة بالمسح الوراثي الجيني الوقائي، ولا ينبغي أن تفضي نتائجه إلى إجراء إجباري.

(ج) يجب أن تحاط نتائج الإرشاد الجيني بالسرية التامة.

(د) توسيع مساحة المعرفة بالإرشاد الجيني في المعاهد الطبية والصحية والمدارس وفي وسائل الإعلام ودور العبادة بعد التأهيل الكافي لمن يقومون بذلك.

(ه) في الأسر التي تشكو من ظهور مرض وراثي في بعض أفرادها، ينبغي لها استشارة الأطباء لمعرفة مدى إمكانية انتقال المرض.

أحكام العلاج الوراثي:

تختلف أحكام العلاج الوراثي على النحو الآتي:

(أ) حكم المسح الوراثي الوقائي:

يجوز إجراء هذا النوع من المسح بشرط أن تكون الوسائل المستعملة مباحة آمنة لا تضر بالإنسان، ويجوز لولي الأمر الإجبار على هذه الطريقة إذا انتشر الوباء في بلد معين أو تعرضت الدولة إلى مواد مشعة أو سامة ولها أثر على الجينات، تحقيقاً لمصلحة دفع الضرر العام، مع وجوب المحافظة على سرية نتائج هذا المسح حماية لأسرار الإنسان الخاصة، وحفاظاً على سمعته التي أمر الشارع بالمحافظة عليها، تحقيقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية ومبادئها العامة.

(ب) حكم الفحص الجيني قبل الزواج:

يجوز إجراء الفحص الجيني قبل الزواج، مع اشتراط الوسيلة المباحة الآمنة لما فيه من تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية وحماية الأسرة من الأمراض الوراثية، ولولي الأمر الإلزام به لمصلحة معتبرة عامة.

(ج) حكم التشخيص قبل زرع النطفة:

يجوز إجراء التشخيص قبل زرع النطفة بعد الإخصاب خارج الرحم (طفل الأنابيب) شريطة اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تضمن عدم خلط العينات وصيانتها.

(د) حكم الفحص في أثناء الحمل:

لهذه الطريقة وسائل طبية متنوعة، ويمكن إجراؤها في مراحل مختلفة من الحمل، في أوله، ووسطه، وآخره.

فإذا ثبت وجود مرض وراثي جاز إجراء الإجهاض للمرأة الحامل، حسبما نص عليه قرار المجمع ذو الرقم: ٥٦ (٧/ ٦) بشأن الإجهاض.

(هـ) حكم الفحص عقب الولادة:

يجب إجراء الفحص الجيني للأطفال الحديثي الولادة للتدخل المبكر في الحالات التي ظهر إمكان علاجها.

ويوصي المجمع:

(١) التوعية بالأمراض الوراثية والعمل على تقليل انتشارها.

(٢) العمل على تشـــجيع إجراء الاختبار الوراثـــي قبل الزواج وذلك من خلال نشر الوعي عن طريق وسائل الإعلام المختلفة والندوات ودور العبادة.

(٣) مناشـــدة الجهات الصحية لزيادة أعداد وحدات الوراثة البشرية لتوفـــير الطبيب المتخصـــص في تقديم الإرشـــاد الجينـــي، وتعميم نطاق الخدمـــات الصحية المقدمة في مجال الوراثة التشـــخيصية والعلاجية بهدف تحسين الصحة الإنجابية.

(٤) على المنظمة الإســـلامية للعلوم الطبية والهيئـــات المختصة متابعة المستجدات في مجال الهندسة الوراثية.

(٥) مناشـــدة الدول الإسلامية الاهتمام بالهندســـة الوراثية بمختلف مجالاتهـــا وتطبيقاتها المعتبرة شرعاً، وذلك بإنشـــاء مراكز للأبحاث في هذا المجال، تتطابق منطلقاتهـــا مع أحكام الشريعة الإســـلامية، وتتكامل فيما بينها بقدر الإمكان، وتأهيل الأطر البشرية للعمل في هذا المجال، وإدخالها

في برامج التعليم المختلفة، وتبسيط حقائقها لعامة الناس في وسائل الإعلام المختلفة.

(٦) أن تتولى الدول الإسلامية توفير مثل هذه الخدمات لرعاياها المحتاجين إليها من غير القادرين نظرا لارتفاع تكاليف الحصول عليها.

(٧) على الشركات والمصانع المنتجة للمواد الغذائية ذات المصدر الحيواني أو النباتي أن تُبيّن للجمهور فيما يعرض للبيع ما هو مُصنّع بالهندسة الوراثية مما هو طبيعي محض ليتم استعمال المستهلكين لها عن معرفة.

(٨) مناشدة الدول الإسلامية سن التشريعات وإصدار القوانين والأنظمة اللازمة لحماية مواطنيها من اتخاذهم ميداناً للتجارب.

(٩) تفعيل دور مؤسسات حماية المستهلك وتوعيته في الدول الإسلامية.

والله أعلم.

❁ ❁ ❁

مسودة قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي

الجينوم البشري والهندسة الوراثية المستقبلية

بسم الله الرحمن الرحيم

بعد الديباجة..

١- التأكيد على ما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم: ٢٠٣ (٩/ ٢١) بشأن الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين) والمنعقد في دورته الحادية والعشرين بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية) من: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ – ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م.

٢- تقنية التحرير الجيني (كريسبر كاس ٩) تقنية حديثة للتعديل الجيني.. وتحرير الجينات شبيه بوظيفة الإيجاد والاستبدال التي تستخدم لتصحيح الأخطاء الإملائية على الكمبيوتر. وبدلاً من تحرير الكلمات، تعيد تقنية تحرير الجين كتابة الحمض النووي. وهذه التقنية أكثر دقة وسهولة من التقنيات السابقة للهندسة الوراثية، وتستهدف علاج العديد من الأمراض

المســتعصية. ولا تزال التقنية بحاجة إلى مزيد من الأبحاث قبل التأكد من سلامتها وفعاليتها.

ويكــون التحريــر الجينــي بتقنيــة كريســبر مباحــاً إذا تحققــت الشروط التالية:

أ. إذا اســتُخدمت التقنية فقط لأغراض طبيــة في الوقاية من حدوث الأمراض الوراثية وعلاجها.

ب. يمكن السماح بها فقط عندما يتم التأكد تماماً من سلامتها وفعاليتها. فلا ينبغي للتقنية أن تجلب ضرراً أكبر للأبوين، أو المولود،أو المجتمع، ولا للأجيال القادمة.

ج. وجود إجــراءات تنظيمية صارمة تتأكد من احترام الأشــخاص المشمولين بالمعالجة، و تمنع أي إساءة لاستخدام هذه التقنية.

و يمنع مطلقاً استخدامها في الأمور التحسينية للبشر..

٣- تقنية نقل الميتوكوندريا أو ما يُعرف ب»الطفل ثلاثي الآباء»: ونقل الميتوكوندريــا هو العلاج البديل لأمراض وراثيــة نادرة متعلقة بعطب في الميتوكندريا، وهي غير قابلة للعلاج حتى الآن.

وهي تقنية يولد بها طفل يحتوي عـــلى مادة وراثية من امرأتين ورجل، مـــن أم و زوجها و كذلك من امرأة متبرعة ببيضة مفرغة من النواة وتحتوي على المايتوكندريا السليمة.

والأمر متروك للسادة الفقهاء لتقرير الحكم على مشروعيتها..

والله أعلم.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

الفصل الأول: الثورة الصناعية الرابعة ١٣

الفصل الثاني: الهندسة الوراثية (Genetic Engineering) ١٧

تعريف الهندسة الوراثية ٢٣

مخاطر الهندسة الوراثية ٢٦

حرب الجينات ٣٠

العلاج الجيني ٣٣

مبدأ العلاج بالمورثات وأنواعه ٣٥

أنواع العلاج الجيني ٣٨

منافع العلاج الجيني ٣٩

سلبيات العلاج الجيني وأخطاره ٤٠

الفصل الثالث: التحرير الجيني بتقنية «كريسبر- كاس٩» ٤٣

كيف تم اكتشاف تقنية كريسبر؟ ٤٧

التحرير الجيني للعلاج ٥٠

استعمالات تقنية كرسبر ٥٢

الجوانب الأخلاقية في تقنية كريسبر ٥٥

استخدام تقنية كريسبر في تحسين البشر ٥٩
الضوابط الشرعية لاستخدام تقنية كريسبر ٦٦
الفصل الرابع: طفل ثلاثي الآباء (نقل المتقدرات أو الميتوكندريا) ٦٩
الجوانب الفقهية لنقل المتقدرات (الميتوكندريا) ٧٦
قرار مجلس المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بشأن الهندسة الوراثية ٨١
قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي بشأن الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين) ٨
مسودة قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي: الجينوم البشري والهندسة الوراثية المستقبلية ٣
قائمة المحتويات ٩٤
٩٧

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة من منظور إسلامي

إعـــداد

أ.د. محمـد فتـح الله الزيـــادي

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة من منظور إسلامي

إعـــداد

أ.د. محمـد فتـح الله الزيـادي

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، **وبعد:**

فإني أتقدم بخالص الشكر والتقدير لإدارة مجمع الفقه الإسلامي الدولي على تكليفي بكتابة هذه الورقــة، وهي الثقة التي أتمنى من الله العلي القدير أن أكون في مســتواها، حتى أتمكن من إعطاء هذا الموضوع حقه من العناية والبحث، والشــكر موصول لمن اختار هذا الموضوع ضمن أعمال الدورة الرابعــة والعشرين، وهو دليــل على اقتراب المجمع من واقع المســلمين، وتطلعه إلى المســاهمة في حل لمشــكلاتهم المســتقبلية، بما يبحثه من قضايا فقهية واجتماعية وعملية، هي في حقيقتها ما يعاني منه المسلمون في حياتهم المعاصرة، خاصة ما يتعلق بموضوع البحث الذي ســيتضح من خلاله أنه يمثل تحدياً كبيراً ليس في حياة المسلمين فقط، بل في حياة البشرية عامة؛ ذلك

أن ما يتم إنجازه حاليّاً، وما سيواجهه العالم في السنوات القليلة القادمة، هو بمثابة الخيال بالنسبة لكثير من دول العالم، وخاصة عالمنا الإسلامي، وما لم تستعد الدول الإسلامية لمواجهة هذا التغير، وما لم تأخذ المؤسسات البحثية والتعليمية في عالمنا الإسلامي دوراً جادّاً وقويّاً في تحليل ظواهر هذه الثورة، ومحاولة فهمها، والعمل من أجل اللحاق بها ومواكبتها، فإن العالم الإسلامي سيقع فريسة لنتاج هذه الثورة على المستويين الرسمي والفردي.

ولا يفوتني هنا أن أشير إلى سعة هذا الموضوع، وتشعب قضاياه، ولذلك فتناوله سيقتصر على إشارات ضرورية لعدد من الموضوعات الرئيسية التي يقتضيها البحث، مع التركيز على الموضوع الرئيس، وهو النظرة الإسلامية لهذه التحديات.

❁ ❁ ❁

قراءة في العنوان

الثورة الصناعية الرابعة (Fourth Industrial Revolution): مصطلح ظهر سنة ٢٠١٦م على يد (كلاوس شـــواب) المؤسس والرئيس التنفيذي لمنتـــدى الاقتصاد العالمي، ويقصد به دخول العـــالم في عصر الثورة الرقمية التي تمكـــن التكنولوجيا من أن تهيمن على المجتمعات البشرية، وأن تخترق معظم المجالات لتســـيطر عليها، وتطورها من خلال العديد من الوسائل التـــي تنتجها، وجاء إطلاق هذا المصطلح بعد مـــرور العالم بثلاث ثورات صناعية نقلت البشرية من عالم بدائي يعتمد على القوة البدنية، والإمكانات الطبيعية، إلى عالم يعتمـــد على القدرات التكنولوجيـــة الهائلة التي يقدمها الحاسوب، من خلال شبكة المعلومات الدولية، وما يتصل بها من شبكات اجتماعية، واقتصادية، وصناعية أخرى.

فالثورة الصناعية الأولى: حولت الإنســـان من الحياة القروية الكاملة التي أساســـها الزراعة والرعي، والمعتمدة على ما يقدمه الإنسان من جهد عضلي دون اســـتخدام أية آلـــة، إلى إمكانية اســـتخدام الفحم والحديد في الإنتاج والنقل، الأمر الذي ساهم في تطور المجتمعات القروية، وتحولها إلى تجمعات كبيرة، ومدن زاد فيها الإنتاج بفعل استخدام طاقة الفحم والحديد.

أمـــا الثورة الصناعية الثانية: فقد اعتمدت عـــلى الكهرباء وما تم بفعله من اكتشافات كثيرة، خاصة في مجالات الإنتاج المختلفة. وجاءت بعدها الثورة الصناعية الثالثة، والتي اعتمدت على ثـــورة الرقمنة (Digitizing) وعالم الإنترنيت، ومن هنـــا فإن الثورة الصناعية الرابعة تعتبر تطوراً كبيراً في عالم الرقمنة، حيث تقوم وسائل جديدة برسم الحياة البشرية بصورة لم يسبق لها مثيل، حيث الذكاء الاصطناعي، وثـــورة الروبوتات العاملة في المجالات الصناعية والطبية والعســـكرية، والســـيارات والطائرات ذاتيـــة القيادة، والطباعة ثلاثية الأبعاد ورباعيتها.

يرى الدكتور حسين كامل في كتابه «الوطنية في عالم بلا هوية وتحديات العولمة» «بأنه قد حدثت في نطاق المعلومـــات، وطرق تنظيمها، وتبويبها، وتوظيفها، ثورة لم يسبق لها مثيل من قبل، اللهم إلا في القرن الخامس عشر ســـنة ١٤٥٥م حين اخترع جوتنبرج آلة الطباعة، واليوم فإن القدرة الهائلة للسوبر حاسوب، والقوة الأساسية المحركة له، تشبه ثورة الطباعة، ولكنها مضروبة في آلاف، بل في ملايـــين من المرات، ولأول مرة في تاريخ البشرية يتضاعف حجم المعرفة الإنسانية مرة كل ١٨ شهراً، وهكذا تتضاعف قدرة الحاسوب هي الأخرى مرة كل ١٨ شهراً، ويصغر حجمه إل النصف مرة

كل ١٨ شـــهراً، وتعد اليوم شريحة في حجم الظفر لكنها تحمل ١٠٠ مليون ترانزســـتور، وتسمى بالسوبر حاســـوب، وبالتغيير والتطوير الهائل الذي يجري الآن على السوبر حاسوب، فإن احتمالات هذه الثورة تبدو لا حدود لها، حيث تشـــير الدلائل العلمية إلى إمكانية إنتاج حاســـوب تفوق قدرته المعرفية والحسابية قدرة العقل البشري بحوالي ٢٠١٠ مرات»[1].

إن الحديـــث عن ما تعرضه هذه الثورة من إنجازات يدخل الإنســـان في عـــالم الخيال الذي يعتمـــد على الافتراضات غير المرتبطـــة بالواقع، بينما تقوم هـــذه الثورة بتحويـــل الافتراضات إلى واقع حقيقـــي، حيث يمكن للهاتـــف الصغير أن يحمـــل أطناناً من الكتـــب التـــي كان يحملها العلماء على مئات الجمال أثنـــاء انتقالهم من مكان إلى آخـــر، ويمكن للروبوت أن يقوم بأدق العمليـــات الجراحية وأصعبها التي كانـــت تتطلب الكثير من الجراحين، والفرق الطبية المســـاعدة، كما أنه قادر على القيام بعمليات إنتاج صناعية كبيرة كانت تتطلب الكثير مـــن الخبرات والمهارات البشرية، وهو أيضاً قـــادر على القيام بعمليات عســـكرية وأمنية خطيرة تجنب الإنســـان الكثير من المخاطر.

(١) ١ عمر عبيد حسنة، خطورة ثورة المعلومات والاتصالات والمواصلات.

إن العـــالم قادم بفعل هـــذه الثورة على مســـتقبل لا يمكـــن الإحاطة بمواصفاته، فهو قد يســـهل حياته إلى الحد الذي قد يعطل قدراته، ويجعله عاجزاً أمام قدرة الآلـــة، وقد يعقد حياته إلى الحد الـــذي يفقده بعضاً من قيمه وعاداته، ولنا أن نتصور شـــكل العالم الذي تعرضه هذه الثورة، حين نعلم أنه وصل إلى درجة اســـتخدام المرحاض الذكي الذي يحلل بول الفرد وبرازه، ثم يكشـــف أمراضه عن طريق ربطه بالإنترنيت، وبعيادة الطبيب الذي يصف بدوره العلاج، ويرسله عبر الإنترنيت إلى الشخص المعني.

وسائل الثورة الصناعية الرابعة:

تعتمد هذه الثورة على وســـائل متطورة ومعقدة أنتجها العقل البشري في خطوة وضعت العالم على أعتاب عصر جديد يتقلص فيه الجهد البشري، ليفتح المجال للآلة أن تقوم بكامل الدور الذي يقوم به الإنسان، بل وتعطله أحياناً، ومن أهم هذه الوسائل:

الـروبـــوت:

هو مـــا يطلق عليه في اللغـــة العربية (الإنســـان الآلي) وهو الآلة التي اخترعها البشر للقيام ببعض الأعمال التي يقوم بها الإنسان، والتي قد تمثل

خطراً عليه، أو تلك التي تسـهل مهمته وتمكنه من تجاوز كثير من الأخطار التي قد يقع فيها البشر، ورغم أن الروبوت لم ينتشر بشـكل كبير في عالمنا، باستثناء دولة الإمارات العربية المتحدة أو المملكة العربية السعودية، إلا أن انتشـاره في أمريكا واليابان والصين وأوروبا يؤذن بدخول البشرية إلى عالم جديد تتحول فيها الوظيفة الإنسـانية إلى الآلة، مما يهدد البشرية بكثير من الأزمات في الوقت الذي تفتح فيه استخداماته المجال للإنسان لتجاوز كثير من الصعوبات الحياتية خاصة في المجالين الطبي والصناعي.

ونظراً لأن هذه القضية من السـعة بحيث يصعب التركيز عليها، فهي نقطة توضيحية في هذه الورقة، إلا أنني أشير إلى أن الروبوت في العالم المعاصر يقوم بكثير من الوظائف التي كان يقوم بها الإنسان، ومنها: حلاقة الشعر، تنظيف الحديقة، إعداد الطعام وتقديمه، إنجاز المشروعات الإنشائية، نقل المرضى في المستشفيات، إجراء العمليات الجراحية المعقدة، قيادة السيارات والطائرات، إدارة المخازن، وغير ذلك من الأعمال التي قد تمتد إلى الوظائف التعليمية والترفيهية، ولعل مما أدى لزيادة التوسع في استخدام الروبوتات، قدرتها على زيادة الإنتاج، وتخفيض تكاليفـه، واختصار الوقت، والقدرة عـلى العمل في الظروف الخطرة، وإمكانية الاسـتفادة منه في الحصول على

عائدات استثمارية كبيرة، ومع هذه الفوائد الكبيرة والمتعددة، فإن الروبوت يخلــق الكثير من المشــكلات الاجتماعية الخطيرة، لعــل أهمها قضاؤه على الكثير مــن الوظائف التي كان يقوم بها الإنســان، وهو ما يؤدي إلى خلق بطالة تؤدي إلى مشكلات اقتصادية واجتماعية كبيرة[١].

الذكاء الاصطناعي:

هو إنتاج برامج حاســوبية تمكن الحاســوب من محاكاة قدرات البشر الذهنية وأشــكال عملها، كالقــدرة عل التعلم وعلى الاســتنتاج وتحليل البيانات، واتخاذ القرارات، ولذلك فالآلات التي يتم برمجتها في عالم الذكاء الاصطناعي تؤدي الوظيفة التي يقوم بها الإنسان بصورة أكثر دقةً وتفوقاً، ومــن أجل ذلك أقبل رجال الأعمال على هذا النــوع من التقنية لأنها تقلل من عدد العاملين، ولا تحتاج إلى رواتب ولا إجازات، ولا بدلات وظيفية، وقد دخلت تقنية الــذكاء الاصطناعي مجالات عديــدة لعل أهمها المجال

(١) في هذا الموضوع انظر:
صفات ســلامة وخليل أبو قورة، تحديات عصر الروبوتــات وأخلاقياته، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، عدد ١٩٦/ ٢٠١٤، أبو ظبي.
فهد الشــقيران، زمن الروبوت وتحويل مركزية الإنســان، صحيفة الشرق الأوســط، ١٧ سبتمبر ٢٠١٧م.
محمد حســونة، الروبوت الآلي كيف ســتغير الروبوتات حياة الإنسان في السنوات القادمة، موقع تسعة، يناير ٢٠١٧م.

الطبي الذي مكن الآلة من أن تحل محل الإنسان في العمليات الجراحية، وفي التحليل والتصوير بأنواعه، ويدخل أيضاً في صناعة السيارات والطائرات، وفي إدارة الشركات التجارية والصناعية، ويدخل في صناعة الألعاب ووسائلها المختلفة التي تهتم بصياغة عقول الأطفال، كما يدخل في البرامج التعليمية وتعلم اللغات المختلفة.

والذكاء الاصطناعي يتميز بقدرته على الإدراك الحسي، واتخاذ القرارات اعتماداً على تحليل البيانات، وإتقان نتائجها، ومن ثم الوصول إلى النتائج المطلوبة، وهذه القدرات من شأنها أن تعطل المهام البشرية؛ ولذلك حذر كثير من العلماء الغربيين من هذه التقنية، معربين عن أنها تحمل في طياتها إمكانات فناء الجنس البشري، وذلك لإمكانية تطوير الآلة حتى تصبح قادرة على تطوير نفسها ذاتيّاً، بينما يرى باحثون آخرون أن الوقت ما يزال مبكراً للحديث عن تخوف من الذكاء الاصطناعي وإمكانية تهديده للحياة البشرية[1].

(١) انظر في هذا:
الذكاء الاصطناعي تطوير للحياة البشرية أو تهديد لها، قناة العالم، أغسطس ٢٠١٨م.
إيهاب خليفة، دورة حياة الذكاء الاصطناعي من الإدراك إلى تهديد البشر، المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، يناير ٢٠١٩م.
مناهل ثابت، الذكاء الاصطناعي ومستقبل البشر، صحيفة البيان، سبتمبر ٢٠١٧م.

إلى جانــب ما تقدم من مظاهر الثورة الصناعية الرابعة هناك الكثير من التقنيات الأخرى والتي لا يتطلب المجال الخــوض فيها وذلك مثل تقنية الطباعة ثلاثية الأبعاد ورباعيتها، والتي أحدثت وســتحدث تطوراً مذهلاً في عالم الصناعة والطب، وستمكن الإنسان من الحصول على حاجاته بأسرع مما يتصور، وبأسعار غير متوقعة، يضاف إلى ذلك تقنية (النانو تكنولوجي) والتي هي أيضاً ستحدث انقلاباً كبيراً في حجم الشرائح الحاسوبية وستعمل على الدخول في عالم جديد من المعرفة الرقمية، كما يوجد أيضاً القيادة الذاتية للسيارات والطائرات والتي بدأ العمل فيها منذ فترة حتى في بلدان الشرق الأوســط وســتحول العالم إلى ميكنة قطاع المواصلات وإحداث تطورات مذهلة في المجالات العسكرية.

المنظور الإسلامي لهذه الثورة:

إن المطلع على برامج هذه الثورة وتقنياتها واستخداماتها، وما تهدف إليه سيرى أنها تطور علمي كبير في تاريخ البشرية، يتم فيه استخدم العقل البشري في مجالات لا حدود لها؛ ولذلك فإن الإسلام لا يعارضها ولا يواجهها، لأن الإســلام دعوة إلى العلم منذ أن نزل القرآن على سيدنا محمد ﷺ، والآيات القرآنية والأحاديث النبوية كثيرة في فضل العلم وأهله، والحث عليه ﴿ قُلْ

هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾[١]، ﴿ إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْ ﴾[٢]، ولا شك أن افتتاح الرسالة المحمدية بقوله تعالى: ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ۝٢ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ۝٣ ٱلَّذِي عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلۡإِنسَٰنَ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ ﴾[٣]، دليل كبير على أهمية القراءة والمعرفة في الإسلام، ولعلي أقول إن هذه القضية لا تستحق الكثير من التوقف؛ لأنها من المسلمات، فالإسلام هو دين العلم، وحضارته حضارة العلم والعلماء، وتاريخه شاهد على أنه لا نزاع بين المؤسسات الدينية والمؤسسات العلمية كما حدث في تاريخ الكنيسة، ومن هنا فإني أقول: إن ما يجري اليوم من تطور علمي، وتقدم تكنولوجي، وثورة رقمية، هي مما يشجعها الإسلام، ويجزل الثواب الكثير عليها، شريطة أن تكون مفيدة للبشرية، ومحترمة للإنسان والإنسانية، ودافعة إلى تحقيق الخلافة في الأرض وإعمارها، أما إذا كان ما تؤدي إليه هذه الثورة الصناعية فيه ضرر للبشرية، وتحطيم لقدرات الإنسان وإبداعاته، وتهديد للحياة البشرية -وهو ما يحتويه جزء من هذه الثورة الصناعية- فإن ذلك محرم قطعاً، ويعارضه الإسلام، ويدعو إلى الإعراض عنه ومواجهته.

(١) سورة الزمر، من الآية: ٩.
(٢) سورة فاطر، من الآية: ٢٨.
(٣) سورة العلق، الآية: ١-٥.

والجدير بالذكر هنا هو ما يقول به بعض العلماء من أن دعوة الإسلام للعلم والحث عليه، إنما هي خاصة بالعلوم الشرعية التي هي الطريق إلى معرفة الله وتوحيده، ومعرفة أحكام شريعته، ولا تدخل العلوم التجريبية وما يتصل بها في اهتمام الإسلام، وهذه الدعوى على الرغم من قلة القائلين بها، وضعف حجتهم حولها، إلا أن الفهم الصحيح لآيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول ﷺ الصحيحة توضح أن العلم المفيد للبشرية بكل أنواعه، هو ما يدعو إليه الإسلام ويأمر أتباعه به، يقول الشيخ رشيد رضا في كتابه «الوحي المحمدي»: «أن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾[1] تشير إلى علوم الكون أكثر مما تشير إلى علوم الدين؛ لأن قبلها ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ ثَمَرَٰتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهَا ۚ وَمِنَ ٱلْجِبَالِ جُدَدٌۢ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ﴾[2] إشارة إلى علم الجيولوجيا، ثم ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلْأَنْعَٰمِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ﴾[3] إشارة إلى علم الحيوان والإنسان، ولذلك فالعلماء الذين يعلمون أسرار الكون بما فيه هم الذين يعرفون عظمة الله من خلال معرفة عظمة الكون».

(١) سورة فاطر، من الآية: ٢٨.
(٢) سورة فاطر، من الآية: ٢٧.
(٣) سورة فاطر، من الآية: ٢٨.

وفي تاريخ الحضارة الإسلامية أثبت العلماء المسلمون أنه لا فرق عندهم بين العلوم الشرعية والتجريبية، فهذا ابن رشد فيلسوف كبير وصاحب الكليات في الطب، وهذا ابن النفيس مكتشف الدورة الدموية وهو من فقهاء الشافعية، وهذا الفخر الرازي مفسر مشهور وشهرته في الطب لا تقل عن شهرته في التفسير، وهذا الغزالي يعيب على أهل زمانه أن القرية الواحدة فيها خمسون مشتغلاً بالفقه ولا يوجد إلا طبيب واحد من أهل الذمة.

لقد التزم العلماء المسلمون بتعاليم الإسلام في اتباع ما يفيد البشرية، ويحقق الخلافة في الأرض، وها هو ابن الهيثم يتحدث عن المنهج الإسلامي في العلوم التجريبية فيقول: «ونبتدئ في البحث باستقراء الموجودات، وتصفح أحوال المبصرات، وتمييز خواص الجزئيات، ونلتقط ما يخص البصر في حال الأبصار، وما هو مطرد لا يتغير، وظاهر لا يشتبه من كيفية الإحساس، ثم نرتقي في البحث والمقاييس على التدريج والترغيب مع انتقاد المقدمات، والتحفظ في النتائج، ونجعل غرضنا في جميع ما نستقريه ونتصفحه استعمال العدل لا اتباع الهوى، ونتحرى في سائر ما نميزه وننتقده طلب الحق لا الميل مع الآراء»[1].

(١) ابن الهيثم، المناظر، تحقيق عبد الحميد صبرة، ص: ٦٢، نقلًا عن المنهج التجريبي في الحضارة الإسلامية، د. راغب السرجاني.

ولقد شهد التاريخ الإسلامي تطوراً كبيراً في العلوم التجريبية، وحقق للبشرية اكتشـــافات مذهلة في تاريخها، ومنها ما زالـــت البشرية عالة عليه حتى اليـــوم، واهتمت الكثير من الكتب والمراجع بتفصيل ذلك، وأشـــير هنا إلى أن جامعة فرانكفورت أصدرت خمسة مجلدات باللغة الألمانية تحت عنوان «العلم والتقنية في الإســـلام» وقد قدم الأستاذ فؤاد سزكين عرضاً لها ذكر فيه أن كثيراً من كبار المســـتشرقين اعترفـــوا بتاريخ العلوم الطبيعية عند المسلمين، ذكر منهم جان جاك ســـيديو وابنه اللذان اعتنيا بإنجازات المســـلمين في علم الفلك، وجوزيف رينو الذي ركز على إنجاز المسلمين في الجغرافيا وتقنية الأسلحة وعلم الآثار، إلى غير ذلك من المستشرقين الذين اهتمـــوا بمجلات أخرى، وقد قدم ســـزكين في عرضـــه نماذج لمخترعات المســـلمين في مجالات مختلفة، ذكر منها: آلة استخراج الأوزان النوعية، آلة الانعكاس، آلة الانعطاف، الســـاعة الميكانيكية أشكال من البوصلة، الآلة الرصدية، الآلة الفلكية الشاملة[1].

إن الثورة الصناعية الرابعة تحمل في طياتها الكثير من المنتجات الإيجابية والسلبية، فهي مفيدة للبشرية في مجالات الطب والصناعة والأمن والتعليم

(١) محمد حسين أبو العلا، العلم والتقنية في الإسلام، صحيفة الحياة، سبتمبر ٢٠٠٩م.

والمواصلات، حيث ستقرب المسافات، وتقدم الحلول الإيجابية لكثير من الأمور الحياتية، وإلى جانب ذلك فهي تخلق مشكلات اقتصادية واجتماعية وأخلاقية تفتت المجتمعات البشرية، وتهوي بها إلى رذائل هي أقرب ما يكون إلى الحيوان، مثل برمجة المواقع الإباحية، وتجارة الفسق والدعارة، وبرامج محرمة شرعاً وقانوناً كسرقة المعلومات الشخصية، واستعمالاتها المحرمة، وسرقة البطاقات الائتمانية، وبرامج التجسس على الحريات الشخصية؛ ولذلك فإن المسلمين من خلال تعاليم الإسلام مطالبون بالالتحام بالجزء الإيجابي من هذه الثورة، واللحاق بها، ومتابعتها، وأخذ السبق في التخصص فيها، وفي ذات الوقت فإنهم مطالبون ومن خلال تعاليم الإسلام بالابتعاد عن الجانب السلبي منها، والتعاون مع جميع العلماء من مختلف الأديان في الحد من مظاهرها السلبية، وتحذير المجتمعات من مخاطرها.

التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة:

لا بد في بداية هذه القضية من أن أذكر ببعض الحقائق التي يجب أن تكون ماثلة في أذهاننا، خاصة ونحن أمام ثورة كبيرة أخافت الكثيرين بما سيحدث من تغيرات، حتى جعل بعض الباحثين يتساءل هل تهدد الثورة الصناعية الرابعة بفناء البشرية؟ «فقد حذر عالم الفيزياء ستيفن هوكينج

وأثرياء التكنولوجيا بيل غيتس وغلون ماسك من أن الذكاء الاصطناعي قد يكون بداية نهاية الجنس البشري، وقال ماسك إن هذا التطور التقني يمثل أكبر تهديد وجودي للبشرية»[1]. وعلى الرغم من هذه التخوفات إلا أن هناك الكثير من الباحثين المتفائلين الذين يرون أن البشرية قادمة على ازدهار اقتصادي كبير، وتطور صناعي يمكن الإنسان من الحصول على ما يطلبه بسهولة ويسر، وعلى كلٍّ فإني سأذكر بما يلي:

١- أن أحداث هذه الثورة ليست الأولى في تاريخ البشرية، فلقد تعرضت البشرية إلى هزات كبيرة سياسية واقتصادية وصناعية، ولكن العقل البشري استطاع أن يتعامل معها، وأن يجنب البشرية أخطارها، ومن ذلك مثلاً على الصعيد السياسي سقوط الاتحاد السوفيتي وما صاحبه من تصدعات وتحالفات كادت أن تعصف بالعالم، وعلى الصعيد العلمي اختراع السلاح النووي وما صاحبه من أحداث أدت إلى فناء الكثير من الشعوب البريئة، إلخ ذلك. وأنا على يقين من أن العالم سيتعامل مع هذه الثورة الصناعية بعقلية ستفيد البشرية، على الرغم مما ستعانيه من مصاعب كبيرة، وأيّاً تكن القضية فإننا نحن المسلمين نؤمن إيماناً كاملاً بأن المسير

(١) الذكاء الاصطناعي، تهديد وجودي للبشرية، Sky News العربية، ١٤/ ٠٢/ ٢٠١٦م.

للكـــون والقاضي بفنائه أو بقائه هو الله ســـبحانه وتعالى؛ ولذلك لا تخيفنا تهديدات هذه الثورة، ولا تغير من معتقداتنا.

٢- إن التحديات التي تفرضها الثـــورة الصناعية الرابعة هي تحديات تواجـــه البشرية جمعاء، والمســـلمون في مقدمتهم، وهـــي أيضاً تحديات لا تواجه الإســـلام؛ لأنه الدين الخاتم الذي امتاز بســـعة النص واســـتيعابه للزمان والمكان، وقدرته على التجاوب مع العقل البشري في مختلف مراحله وتطوراتـــه، وانظر إلى قوله تعالى: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[1]، ولقد اســـتوعب قوله تعالى: ﴿ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ كافـــة التطورات التي حدثت وســـتحدث في مجالات النقل والتواصل المختلفة، ومن هنا فإن كل ما سيحدث في مستقبل البشرية صداه يـــتردد بصورة مباشرة أو غير مباشرة في آيات الكتاب العزيز، أو في ما صح من سنة رسوله الكريم.

٣- إن هذه التحديات ســـتواجه عقول المســـلمين وقدراتهم العلمية على اســـتيعاب هذه التطـــورات، والتجاوب والتفاعل مع مســـتجداتها، ومدى إمكانية الانخراط في برامجهـــا، وعدم التخلف عن اللحاق بركبها،

(١) سورة النحل، الآية: ٨.

كما أنها تواجه الحكومات الإسلامية في إمكانية قدراتها على اللحاق بها والاستفادة منها.

٤- إن هذه التحديات بقدر ما تمثل مشكلات للبشرية ومعاناة للكثير من شعوبها لعدم قدرتهم المادية والفكرية على اللحاق بها، إلا أن ناتجها المعتمد أساساً على التطور العلمي يتماشى مع الإسلام ومستهدفاته في تحقيق خلافة الإنسان في هذه الأرض وما تستهدفه هذه الخلافة من إعمار لها، وفتح الطريق أمام القدرات البشرية لإنتاج كل ما يسهل الحياة على هذه الأرض، وكل ما يؤدي إلى استثمار ما منحنا الله من إمكانات هائلة فوق كوكبنا. وحتى في الكواكب الأخرى، وفي ذات الوقت فإنها تهدف إلى فتح آفاق العلم الذي دعا الإسلام إلى الأخذ بأسبابه؛ لأن المحافظة على الأمة لا تأتي إلا بالعلم، العلم الذي يفيد البشرية ولا يدمرها، والذي يطور العقل البشري ولا يحجبه، يقول الرازي: «إننا بالعقل أدركنا صناعة السفن واستعمالها، حتى وصلنا بها إلى ما قطع وحال البحر دوننا ودونهم، وبه نلنا الطب الذي فيه الكثير من مصالح أسجادنا وسائر الصناعات العائدة علينا النافعة لنا، وبه أدركنا الأمور الغامضة البعيدة منا والخفية المستورة عنا، وبه عرفنا شكل الأرض والفلك وعظم الشمس والقمر، وسائر الكواكب

وأبعادها وحركاتهـا، وبالعقل وصلنا إلى معرفة البـاري الذي هو أعظم ما اسـتدركنا، وأنفع ما أصبنا»[1]، والمتتبع لآيات القـرآن الكريم يجد أن العقل يتصدر الاهتمام القرآني حيث ورد فيما يقرب من خمسـين آية، وهذا يرتب علينا نحن المسـلمين واجب اسـتخدامه والاهتمام بإعماله في النظر والتدبر والعلم.

تتحدث معظم المراجع عن التحديات الصناعية والاقتصادية، وتركز الاهتمام بها وذلك من مثل زيادة الإنتاج وارتفاع مستوياته، وزيادة الدخل والتطور الكبير في الأرباح، واتساع هوة الفقر بين الأغنياء والفقراء، وتتناول بخجـل ما يصاحبها من تحديـات أخلاقية واجتماعية، وتراجع مسـتوى الحريات، والتدفق الإعلامي المهدد للهوية وخصوصيات الإنسان.. إلخ. وفي حديثنا عن التحديات سـوف نحاول أن نركز على الجانب الأخلاقي والديني، ومـا يصاحب المجتمع من تغيرات تهدد كيانه، وما قد يهدد كيان الدولة مؤسساتها.

في تصوّري أن التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة تنقسم إلى قسمين: تحديات تواجه الجنس البشري بعامة دون نظر إلى لون أو جنس أو

(١) قدري حافظ طوقان، مقام العقل عند العرب، وزارة الثقافة السورية، ٢٠٠٣م.

عقيدة، وهذه تشمل معظم التحديات، وتحديات تواجه المسلمين والعرب والشعوب المستضعفة بصورة خاصة، وذلك نظراً لما تتميز به من دين وتراث وحضارة قد تخالف بعض ما تنتجه هذه الثورة:

القسم الأول: تحديات تواجه الجنس البشري بصورة عامة.

أولاً: سرعة التغيير والتطور:

ستواجه البشرية تغييرات كبيرة تتميز بالسرعة الفائقة التي لا يمكن تصورها، والتي سيصعب على البشر ملاحقتها خاصة في الدول النامية، يقول البروفيسور كلاوس شواب، رئيس المنتدى الاقتصادي العالمي: «إن الثورة الصناعية هذه المرة مختلفة عن سابقاتها، مغايرة لأي تجربة عاشتها البشرية من قبل، فهي سريعة وعميقة، وشديدة الاتساع، تضرب في كل القطاعات تقريباً، على عكس الثورات الصناعية الماضية، فثمة بحر رقمي عالي الأمواج، وطباعة ثلاثية الأبعاد، وذكاء اصطناعي، وروبوتات ذكية، وحرس حدود آليون باستطاعتهم قنص من يحاول تجاوز التخوم، وسيارات ذاتية القيادة، وكمبيوترات شديدة البراعة باستطاعتها أن تكتب القصص، وتنافس خيال رواد الروايات»[1].

(١) فارس آل سلمان، الثورة الصناعية الرابعة وتحديات الوجود، الحوار المتمدن، عدد ٤٥٤٢، فبراير ٢٠١٧م.

ويجمع خبراء التقنية على أن ما ينظر إليه على أنه مستقبل بعيد يمكن أن يصبح حقيقة واقعة بعد خمسة أو عشرة أعوام، وهذه السرعة سوف تستدعي ارتباطاً كبيراً بين مختلف الأجهزة الإلكترونية، وتستدعي زيادة في عددها، ويتوقع الباحثون أن يصل عدد الأجهزة المرتبطة ببعضها إلى ٥٠ مليار جهاز قريباً، وإلى جانب سرعة التغير هذه، فسيصاحبها سرعة في الانتشار، وتعقيد في مختلف وسائل الحياة، حيث سيحدث تغيير في العلاقات بين الدول والشركات والمجتمعات(١).

إن التوسع الهائل في امتلاك أجهزة الحاسوب وما يتعلق به أدى إلى توسع كبير في إحداث المواقع على الشبكة، حيث تتحدث المصادر عن وجود أربعمائة مليار موقع، أي ما يعادل سبعاً وستين موقعاً لكل نسمة على الأرض، وهذا ما جعل أمريكا تفقد سيطرتها على الشبكة الدولية، وتندفع نحو تخصيص ميزانية لتطوير شبكة جديدة تستطيع التحكم فيها، وقد نجحت إلى حد كبير، وينتظر العالم متى تتوجه أمريكا إلى تدمير الشبكة الأولى، وهذا في حد ذاته تحدٍّ كبير يواجه مستقبل البشرية(٢).

(١) شروق، بيان صحفي، هيئة الشارقة للاستثمار والتطوير، ٣٠ أغسطس ٢٠١٧م.

(٢) د. عزت السيد أحمد، الثورة التكنولوجية وأثرها في تغير القيم، مج جامعة دمشق، مجلد ٢٩/ع ٣-٤/ ٢٠١٣.

إن سرعة التغيير هذه، ووصولها إلى معظم الجوانب الحياتية، قد أصاب الكثيرين بالصدمة، وجعل بعض الباحثين يعبرون عن دهشتهم لما يحدث وما سيحدث، ويصفونه بالخيال، وهذا في حد ذاته يشكل معضلة خاصة في عالمنا العربي؛ لأن مشاعر الصدمة وعدم التصديق قد تعيق الإنسان من الاندماج في هذا التغيير والاستفادة منه. يقول أحد الباحثين: «إن ما حدث منذ مطالع العقد الأخير من القرن العشرين، ليس ثورة عادية على الإطلاق، إنها ثورة تزداد اضطراما وعنفواناً وتفجراً، ازدياداً اضطراريّاً وفق متوالية هندسية عقدية، فكل سنة من السنوات الأولى فاقت سابقاتها بأضعاف مضاعفة من الإنجازات في مختلف الميادين، وعلى مختلف الأصعدة والمستويات، حتى وصلنا إلى تضاعف الإنتاج العلمي والمعرفي والثقافي ضمن حدود ضيقة من الزمن غير المتوقع، لقد وصلنا منذ سنوات إلى مرحلة العجز عن متابعة ما يجري، لا نحن وإنما العالم كله يشعر بشلل ذهني حيال التدفق المعلوماتي والتقاني والمعرفي، إذا قلنا إن الواقع صار حقّاً أكبر من حدود الخيال، وأبعد من آفاقه، وأكبر من قدرة العقل على التصديق، فمن الأرجح أن لا نكون مبالغين في حكمنا»[1].

(١) د. عزت السيد أحمد، الثورة التكنولوجية وأثرها في تغير القيم، مرجع سابق.

إن سرعة التغيير هذه التي قدمتها كأبرز التحديات التي تفرضها الثورة الصناعيــة الرابعة أمام الجنــس البشري، أمر مربك للأفــراد وللشركات وللدول، فهي إلى جانب كونها فريدة في تاريخ البشرية، فهي تعجز الأفراد عــن ملاحقتها، فكلما ظهر منتج جديد وأقبل عليه الناس، يفاجئون بمنتج أحدث منه وأكثر فائدة، وهــذا مؤثر حتى اقتصاديّاً. وإلى جانب ذلك فإن الشركات قد تصيبها الكثير من الخسائر نظراً لسرعة تغير الأنظمة الصناعية، وسرعة تقلبات الأســواق، والأمــر ليس بعيداً عن الحكومــات التي قد تصاب مخططاتها التنموية بنكســات مؤثرة في مجالات كثيرة، ومن أجل كل هذا ســوف تصبح الدول النامية، والشعوب الفقيرة فريسة هذه الأحداث المتلاحقة، وستزداد الهوة اتساعاً بين الدول الصناعية والدول النامية[1].

ثانياً: سيطرة الآلة على الإنسان:

حين أتحدث عن هــذا التحدي الذي يواجه الجنــس البشري بصورة عامة، فإني أقصد به شــيئين اثنين: أحدهما قدرة الآلة على توفير الكثير من الخدمات التي كان يقوم بها الإنســان لنفسه، مما يوفر له الكثير من الوقت، ويجعله معتمداً على الآلة بصورة عامة، وهنا تشير الأبحاث إلى أن الحاسوب

(١) التقدم العلمي، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، ع ١٠٣، أكتوبر ٢٠١٨.

في تطوراته قادر على حفظ الأرقام مهما كان حجمها، ويقوم بضبط المواعيد وجدول الأعمال والتواصل مع الآخرين بإرسال التهاني والتعازي، وحفظ الأفكار والتذكير بها، إلى غير ذلك من القضايا المريحة للإنسان، والمسرعة لأعماله، ولكنها في ذات الوقت تؤدي إلى تعطيل قدرة الذاكرة البشرية على الحفظ، وتقوم بتعطيل قدرات الدماغ البشري بسبب قدرة الحاسوب على القيام بمعظم وظائفه، والأخطر من ذلك فإن اعتماد العقل البشري كليّاً على الحاسوب أو الهاتف الذكي يجعله في مكمن الخطر، ذلك أنه متى ما تعطل الحاسوب أو الهاتف تعطل الإنسان، وأصبح عاجزاً عن القيام بأي شيء.

والأمر الثاني هو قيام الآلة بالوظائف التي كان يقوم بها الإنسان، مما يهدد العالم بالدخول في بطالة مخيفة تدخله في مشاكل اقتصادية واجتماعية خطيرة، كالسرقات والاعتداءات، والجرائم الأخلاقية كالإدمان وغيرها، وتكشف بعض الدراسات عن أن نسبة البطالة في سنة ٢٠٢٠ ستكون أكثر من ٨٠٪ من مجموع قوة العمل في العالم كله، أي أن العمالة ستستهلك ٢٠٪ فقط[١]، كما تشير دراسات أخرى أجريت في جامعة أكسفورد أنه من المتوقع أن تستبدل ٤٧٪ من الوظائف الموجودة حاليّاً بالآلات خلال العشرين

(١) د. عزت السيد أحمد، مرجع سابق.

عاماً القادمة، ما يشـكل تحدّياً أمام العالم، وبحسب مجلة الإيكونوميست، فإنه لا توجد حكومة في العالم مسـتعدة لهذا التحـدي حتى الآن[1]، وإذا كانت المشـكلة بهذه الصورة عالميّاً، فلنا أن نتصور حال الدول النامية، وفي مقدمتها الدول الإسلامية.

إن وسـائل الثورة الصناعية الرابعة الأكثر تأثيراً كالذكاء الاصطناعي والروبوتات قد حققت خطوات متسارعة في الحلول محل الإنسان في مواقع تبعده نهائيّاً كالأماكن الخطرة وبعـض مواقع الحروب، والدفاع المدني، أو مواقع شـاقة ومعقدة ودقيقة كالجراحات الخطيرة، والتشخيصات الصعبة لبعض الأمراض. وتشير بعض الدراسات إلى أن العلم قد توصل إلى جعل هذه الآلات تتوقع ماذا يريد الإنسـان وتقوم بـه، ويتوقع بعضهم أن هذه الآلات ستكون قادرة على قراءة الانفعالات الإنسانية، ونظراً لهذه الوظائف الجديدة فقد تعاظم الاستثمار العالمي فيها الذي تتصدره الولايات المتحدة، حيث تبلغ اسـتثماراتها في مجالات الذكاء الاصطناعي ٦٢٪ من الاستثمار العالمي، تليها الصين التي تنتج ربع الإنتاج العالمي من الروبوتات، ويوجد في العالم اليوم ١٥٠٠ مؤسسـة ناشـئة في مجال الروبوتات في ما يقرب من

(١) مثنى غرايبة، الثورة الصناعية الرابعة، هل نحن مستعدون، موقع الغد، نوفمبر ٢٠١٧.

٧٠ دولة، وقد بلغت الاستثمارات العالمية في هذا المجال ١٣ مليار دولار سنة ٢٠١٧م[١].

وقد ظهرت في العالم دعوات كثيرة عبرت عن مخاوفها من هذه التطورات على الرغم من ترحيب الكثيرين بها، وقد نشرت نيويورك تايمز عرضاً لكتاب بعنوان: «هل ستفترس الآلات الإنسان؟» مع رسم كاريكاتوري لشخص يوضع في مفرمة لحم[٢]، ويشير التقرير السنوي للمنتدى الاقتصادي العالمي الذي يحتوي على آراء أكثر من ٧٠٠ خبير إلى مخاوف اتساع الهوة بين الفقراء والأغنياء بعد فقد الوظائف، ويستشهد بما حدث في أمريكا سنتي ٢٠٠٩-٢٠١٢؛ إذ ارتفع معدل دخل الأثرياء (١٪ من السكان) بنسبة أكثر من ٣١٪ بينما لم يصل معدل ارتفاع (٩٩٪ من السكان) ٥ , ٠٪[٣]، وهذا الاتساع في الهوة بين الفقراء والأغنياء يفقد الفقراء قدرتهم على التعلم، نتيجة عدم امتلاكهم أدوات هذه الثورة الجديدة.

(١) خالد الشابي، الذكاء الاصطناعي والروبوتية، موقع ليدز العربية، ٢٨/ ١١/ ٢٠١٨م.

(٢) اندرو محسن، موقع منشور، صراع الإنسان والآلة، ١١/ ٠١/ ٢٠١٧م.

(٣) التقرير السنوي للمنتدى الاقتصادي العالمي، موقع الحرة، ١١/ ٠١/ ٢٠١٧م.

وعلى الرغم من هذا الإنذار الذي يحمله هذا التحدي الكبير للإنسان، فإني أنبه إلى أن هناك مجالات – حسب دراسات متعددة – لا يمكن للآلة أن تدخلها، ومنها:

أ- الاكتشافات العلمية الكبيرة، والكتابات الإبداعية المحتاجة إلى مشاعر وعواطف، وكذلك ريادة الأعمال.

ب- العلاقات الاجتماعية والعاطفية منها بصورة خاصة؛ لأن الآلة لن يكون لها في المستقبل القريب أي تأثير عاطفي كالبشر.

ت- الإبداع البدني والرياضي، وإن كان في بعض الرياضات الذهنية قد شهد غلبة الآلة على الإنسان، كما في مباراة الشطرنج بين الحاسوب وبطل العالم.

وسيظل الإنسان هو المحرك الحقيقي للآلة منتجاً لها ومبرمجاً وقارئاً لنتائج أعمالها، ومقترحاً لتطويرها، ولا غرابة في ذلك، فالله سبحانه وتعالى هو الذي أوكل للإنسان مهمة خلافته في الأرض وإعمار الكون، وما تنتجه الثورة الصناعية الرابعة هو جزء من هذه المهمة، وإنما يقع حديثي عن هذه القضية في إطار التحذير من نتائج هذا التطور، وما قد يحدثه في المجتمعات

البشرية، وفي مقدمتها مجتمعاتنا الإسلامية من تغير في العلاقات والمفاهيم، ومن ذلك ما يقوله (ألفين توفلر) في كتابه «صدمات المستقبل»: «إن الأميين في القرن الواحد والعشرين لن يكونوا أولئك الذين لا يعرفون القراءة والكتابة، ولكن أولئك الذين لا يستطيعون التعلم، أو لا يستطيعون التخلي عما تعلموه، أو لا يستطيعون إعادة التعلم»[1].

ثالثاً: تحدي الخصوصية:

أقصد بهذا التحدي انتهاك خصوصية الأفراد، باستخدام بياناتهم الشخصية التي يتم الحصول عليها عند استخدامهم للإنترنيت، وقد يتم الحصول عليها عن طريق التجسس، أو اختراق مواقع الأفراد، ثم يتم استخدام هذه البيانات لأغراض مختلفة بعضها تجاري -وهو أغلبه- وبعضها أمني، وبعضها دعائي، إلى آخر ذلك من الأغراض العديدة التي تصلح لها هذه البيانات، وهذا الموضوع يمثل انتهاكا لحقوق الإنسان الذي رعته القوانين الدولية المختلفة، وتسعى كافة الدول إلى المحافظة عليها، وسن التشريعات المناسبة لصيانتها، كما أنه يمثل انتهاكاً لحقوق الملكية الفكرية، حيث شيوع الأفكار يصبح أمراً متاحاً، ويفتح هذا

(١) العربية، ماذا تعرف عن الثورة الصناعية الرابعة، ٠١/ ٠٧/ ٢٠١٧م.

الموضوع وسيلة من وسائل القرصنة الإلكترونية التي تمثل مشكلة عالم التقنية اليوم.

مثلت قضية البيانات الشخصية أهمية كبرى في عالم الثورة الصناعية من النواحي القانونية والتجارية والأمنية، ذلك أن حجم البيانات العالمية الذي يتضاعف كل ١٢ ساعة تقريباً، مثل تراكماً مهمّاً تم استخدامه بطرق متعددة، حيث تخضع هذه البيانات للتحليل، ثم الاستخدام المتعدد الأغراض، وقد ساهم الانتشار الموسع للحواسيب والهواتف الذكية في تجميع هذه البيانات التي تشير بعض التقارير إل أن ٩٠٪ منها نتج خلال العامين الأخيرين فقط، ويتوقع الخبراء أن تزداد هذه البيانات بنسبة ٤٠٪ سنويّاً، وهذه تمثل قاعدة لعمل عدد من تقنيات الثورة الصناعية الرابعة كالروبوت والذكاء الاصطناعي وغيرها[١].

فمن الناحية القانونية تثار أسئلة مهمة حول:

- من هو المالك الحقيقي للبيانات الرقمية؟ أهو الفرد صاحبها؟ أم هي الشركة المستخدمة والمستفيدة؟ أم هي الدولة الراعية للمجمع؟

(١) سعد على السقاف، أخلاقيات عالم التقنية في عصر الثورة الصناعية الرابعة، مج الفيصل، ديسمبر ٢٠١٨.

- هل يجوز اســتخدام البيانات في مجالات خارجة عن مصلحة الفرد والمجتمع والدولة؟

- هل يصح أن تكون بيانات الأفراد سلعة؟

- من هو المستحق للأرباح الناتجة عن استخدام هذه البيانات؟

ونظراً لهذه الأســئلة وغيرها، ونظراً لخطورة هذه القضية، فقد تعالت أصوات تحذر من انتهاك حقوق الإنسان عن طريق استخدام بياناته، وخرق خصوصيتــه. وقد قاد الاتحاد الأوروبي هذه الجهــود حتى تم التوصل إلى إصدار «اللائحة العامة لحماية البيانات GDPR» التي أصبحت سارية في ٢٥ مايو سنة ٢٠٠٨م، لتحل محل جميع القوانين الوطنية للاتحاد الأوروبي[١].

أما من الناحيتين التجارية والأمنية، فإن الوضع معقد جدّاً، والمســائل المعروضة في هذا الموضوع لا تســتوعبها هذه الورقة، وقد كتب فيها ما لا يمكن تصوره، حتــى صارت الشركات تتهافت على جميــع هذه البيانات وتحليلها، والاســتفادة منها في جمع أرباح كبيرة، وفي رسم سياسات خاصة بالشركات وبالدول.

(١) د. عادل عبد الصادق، البيانات الشخصية الصراع على نفط القرن الحادي والعشرين، المركز العربي لأبحاث الفضاء الإلكتروني.

ويمكن إجمال فوائد جمع البيانات وتحليلها في التالي:

أ- بناء التوقعات والتنبؤات المستقبلية.

ب- المساعدة في طرح البدائل المناسبة التي تساهم في وضع السياسات العامة للدول على المستويين الداخلي والخارجي، وكذلك الحال للشركات التجارية الكبرى.

جـ- صياغة الرأي العام المحلي والدولي.

د- إنتاج برامج الدعاية التجارية المختلفة.

وكمثال على هذا الاستخدام، «حصلت شركة البيانات البريطانية «كامبريج ليتكا» على بيانات أكثر من ٨٧ مليون مستخدم من مستخدمي الفيس بوك بشكل غير قانوني، واستخدمت بياناتهم لبناء نظام دعائي ذو طابع شخصي، لاستهداف الناخبين الأمريكيين بالإعلانات السياسية ضمن جهود الحملة الانتخابية لترامب، وتدعي الشركة أن بياناتها ساعدت على وصول ترامب للرئاسة»[1]. من أجل هذه الأهمية للبيانات المنشورة على

(١) سعاد السقاف، مجلة الفيصل، مرجع سابق.

صفحات الإنترنيت، بادرت الشركات وخاصة الكبرى منها مثل جوجل وفيسبوك ومايكروسوفت وآبل وغيرها إلى التهافت عليها، وامتلاك النسبة الأكبر منها، وتحليلها، واستخدامها بطرق قانونية وغير قانونية، واستعمالها في احتكار الأسواق التجارية والصناعية، مما جعلها تتحصل على ثروات ضخمة، مما أدى ببعض الباحثين إلى عنونة كتابه عن هذه القضية بـ»البيانات الشخصية الصراع علي نفط القرن الواحد والعشرين»[1]، حيث اعتبر ناتج استخدام هذه البيانات بمثابة الثروة النفطية، المؤدية إلى الصراع الكبير بين الشركات الكبرى، حيث مثلت هذه البيانات أهم الموارد الاقتصادية للثورة الرقمية.

لقد وضعت هذا الموضوع المعقد والخطير ضمن تحديات الثورة الصناعية الرابعة؛ لأنه يمثل تهديداً للأفراد والجنس البشري بسلبهم حرياتهم الشخصية، ويمثل تهديداً للحكومات والدول، وخاصة النامية منها، باختراق مجالاتها الأمنية، وإفساد مخططاتها التنموية، ويمثل تهديداً للمجتمعات البشرية بإغراقها في مشاكل اجتماعية وأخلاقية خطيرة.

(١) د. عادل عبد الصادق، البيانات الشخصية، مرجع سابق.

رابعاً: التحدي الأخلاقي:

يتخوف كثير من الباحثين من أن هذه الثورة الصناعية الجديدة سوف تحدث تطورات كثيرة تسبب خلخلة كبيرة في القيم والمفاهيم الاجتماعية والأخلاقية، وتؤدي إلى تصدعات متعددة في ميدان التراث والثقافة الإنسانية، والتوجهات القيمية للمجتمعات، وخاصة الشعوب الفقيرة ودول العالم الإسلامي، ويرجع هذا التخوف إلى أن وسائل هذه الثورة كالحواسيب، والروبوتات، وأدوات الذكاء الاصطناعي ستدخل بثقافاتها وبرامجها الجديدة التي تمكنها من السيطرة على الإنسان، والتحكم فيه بطرق مختلفة. يقول تايلور: «إن الرأسمالية الجشعة حولت الإنسان إلى آلة تستهلك دون توقف مفرغة من الروح والقيم، وطرحت التكنولوجيا بدائل اجتماعية، ورمزية تقتل في الإنسان إنسانيته، وأصبحت العلاقات الاجتماعية افتراضية تجددها الآلة، وأصحبت هذه العلاقات تعوض الصديق والزوج والأب والأم والأخ، ونتج عن ذلك تفكك الأسر، وفساد المجتمعات، وهشاشة الروابط الاجتماعية، وأصبح الاهتمام فقط بالحاجات المادية على حساب الحاجات الروحية»[1].

(١) علي بن مبارك، دور العلوم والتكنولوجيا في تحقيق التواصل بين الجماعات الدينية، نقلًا عن عبد العزيز كامل، الإسلام ودوره في بناء الإنسان المعاصر.

إن انتشـــار الهواتف الذكية في عـــالم اليوم، وتطورهـــا السريع، جعل معظم الفئات العمرية تقع تحت فريســـتها، وذلك لما تحققه من تســـهيلات تجعل الإنســـان يقضي كل حاجاته وهو جالس في مكانه، وفي ذات الوقت فإن مواقع التواصل الاجتماعي، ووســـائل البريد الإلكتروني، تفتح نافذة أخرى في تحقيق ثقافة بعيدة عن المراقبة الســـيطرة، ونظراً لانشغال الجميع بها وخاصة الأطفال عن طريق الألعاب الإلكترونية، فإن التفكك الأسري صار مظهـــراً عامّاً في معظم المجتمعـــات البشرية، فالتواصـــل بين الآباء والأبناء أصبح يقل بدرجة كبيرة، ومراقبة الدردشـــات في مواقع التواصل عند الأبناء انعدم بشـــكل كبير، وهذا أدى إلى فجوة اجتماعية واسعة داخل الأسرة التي تقلص دورها في التربية وتوجيه النشء، وامتد هذا الأثر السلبي إلى المدرســـة التي تشير التقارير إلى أن نســـبة الوقت الذي يقضيه التلاميذ فيما يخص الواجبات والتوجيهات المدرســـية لا يزيد في أحسن أحوال عن ٢٠٪، وهو أمر خطير ســـيؤدي إلى مشاكل كبيرة، في مقدمتها الإدمان على الإنترنيت، وما يصاحبه من أمراض نفســـية، ومنهـــا أيضاً تقلص الروابط الاجتماعيـــة، حيث أصبحت التهنئـــة أو التعزية بين الأفـــراد لا تزيد عن رسالة إلكترونية.

ومن القيم التي ستتأثر بتغيرات الثورة الصناعية الرابعة قيمة المساواة، حيث ستتسع الفجوة بين الأغنياء والفقراء نتيجة تركز الثروة في أيدي كبار المنتجين، ويصبح المجتمع مقسماً بين من يملك القدرة على امتلاك أدوات العصر كالحواسيب، والهواتف الذكية، وبين من لا يملكونها، وهو الأمر الذي ينذر بتفشي الطبقية في المجتمعات، وزيادة الفوارق الاقتصادية، وعدم قدرة الأفراد في الدول النامية على ملاحقة التطورات السريعة للثورة الصناعية الرابعة. ويشير تقرير التنمية البشرية العربية الثاني الذي كتبه مجموعة من علماء الاجتماع العرب لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لسنة ٢٠٠٣م إلى أن هناك ١٨ حاسوباً لكل ١٠٠٠ شخص في المنطقة العربية، مقارنة بالمتوسط العالمي البالغ ٧٨٫٣ لكل ألف شخص، في حين أن ١٫٦٪ فقط من السكان العرب لديهم فرصة الوصول إلى الإنترنيت[1].

يضاف إلى ما تقدم، فإن الحرية الشخصية قيمة مهددة بالاختفاء، نتيجة تعرض الأفراد للمراقبة والمتابعة من قبل أجهزة الذكاء الاصطناعي، وقد تمكنت الصين من خلال الكاميرات المثبتة في الشوارع من معرفة جميع

(١) توماس فريدمان، العالم مسطح تاريخ موجز للقرن الواحد والعشرين، دار الكتاب العربي، بيروت، ص: ٤٣٦.

أحوال البلاد والعباد، صغيرها وكبيرها، كما تمكنت الأجهزة الأمنية الغربية من كشـف كل ما في جسم الإنسان دون الحاجة إلى خلع ملابسه، وتمكنت مـن معرفة ما يدور داخل غرفة نومه دون دخولها، وكل ذلك وضع الحرية الشـخصية والقواعد الأخلاقية المتعلقة بها في مهب الريح، وإذا أضفنا إلى ذلك حرية نشر المعلومات عن الأشـخاص دون إذن، فإن الإنسان يصبح عارٍ تماماً أمام وسائل الثورة الصناعية الرابعة، ويصبح قابلاً للاختراق من جميع الجوانب.

وهذا ما فتح الباب واسـعاً أمام الشركات والـدول الكبرى لفرض هيمنتها في العالم، وخاصة على الدول الصغيرة والشعوب الفقيرة، وخاصة نشر ثقافتها وقيمها غصباً عن الجميع، مما جعل الأمر يدخل العالم في عصر جديد، هو عصر الاستعباد والاستعمار الرقمي، حيث ستكون التكنولوجيا تحت سـيطرة نخبة قليلة من البشر، وسـتتحكم هذه النخبة بكل البشرية، وهي طريقة جديدة للاستعباد والهيمنة.

لا أريـد أن أطيل في هذه النقطة، ولكني أود الإشـارة إلى عالم التقنية البيولوجية الذي سـيكون أحـد أركان الثورة الصناعيـة الرابعة، والذي سيشـهد تطوراً خياليّاً في مجال هذه العلوم، ولقد كتـب في هذا الموضوع

كثـيرا حتى جعل بعض الباحثين يتسـاءل هل يمكـن أن يصبح التعديل الجيني شرعيّاً، ويسـمح بالتلاعب بالجنس البشري لخلق ما يمكن تسميته «الأطفال المصممون حسب الطلب»[١].

لقد شـكل التحدي الأخلاقي للثورة الصناعية الرابعة هاجسـاً عند الكثير من الدول الغربية خاصة، الذين اهتموا بدراسة التأثيرات المستقبلية على الأجيال القادمة، وعلى المؤسسات القانونية والتشريعية، حيث أعلنت جامعة كارنيجي ميلون الأمريكية عن افتتاح مركز لدراسـة علم الأخلاق الخاص بالذكاء الاصطناعي، ونشر البيت الأبيض بحثاً عن الموضوع نفسه في عهد الرئيس أوباما، وأعلن عمالقة الشركات الكبرى فيسبوك وجوجل عن شراكة لوضع هيكل أخلاقي للذكاء الاصطناعي[٢].

خامساً: تحديات تواجه العالم الإسلامي:

من الجدير بالملاحظة أولاً أننا حين نتحدث عن العالم الإسلامي، فإننا نتحدث عن مجمل دوله وشـعوبه، ونحن نعلم أن من بين هذه الدول من تتمتع بالقوة الاقتصادية والتكنولوجية، وتشارك بفعالية في مستقبل الثورة

(١) المعضلات الأخلاقية للثورة الصناعية الرابعة، وكالة ناسا بالعربي، ٣٠/ ٠٧/ ٢٠١٧م.
(٢) المصدر السابق نفسه.

الرقمية في العالم، كالإمارات والسعودية ومصر، وبعضها قد دخل فعلاً عالم الحكومة الذكية والذكاء الاصطناعي، ولكن هذه الدول تمثل استثناء في العالم الإسلامي؛ لأن غالبية شعوبه لا تزال تعاني من الفقر والتخلف، وضعف البرامج التنموية، ومنها ما يعاني مشاكل واضطرابات سياسية أفقدته حتى مقومات العيش البشري، ولذلك فإن الحديث في هذا التحدي سيكون عن مجمل العالم الإسلامي.

سيعيش العالم الإسلامي تحديات كبيرة جراء دخول العالم في عصر الثورة الصناعية الرابعة، ذلك أنه لم يتمكن حتى الآن من وضع برامج تعليمية وتدريبية تمكنه من متابعة تطورات هذه الثورة، وهذا راجع إلى عوامل كثيرة، منها:

- تدني مستويات الدخل وانتشار الفقر الذي يستحيل معه امتلاك وسائل الحياة العصرية، فالكثير من دول العالم الإسلامي تعاني ضعفاً في الإنتاج وسوء توزيع للثروة، وفوارق كبيرة في مستويات الدخل، وهذه الأمور تجعل من المستحيل التفكير في برامج التطور العلمي؛ لأن الأولوية للغذاء والكساء.

- حالة التمزق والتشرذم التي يعيشـــها العالم الإسلامي اليوم في وسط عالم لا يؤمن إلا بالتكتلات الكبيرة على المســـتويين السياسي والاقتصادي، هذا التمزق يمنع العالم الإســـلامي من إنتاج المعرفة واستخدام الإمكانات المتاحة لإقامة برامج علمية تمكنه من ملاحقة التقدم العلمي الذي يســـود العالم اليوم، الذي لا يعترف إلا بالقوة العلمية الموصلة إلى القوة الاقتصادية، وعلى الرغم من محاولات المسلمين والعرب إقامة كيانات موحدة منذ فترة طويلة كالجامعة العربية، ومنظمة التعاون الإسلامي، إلا أنها تبقى كيانات غير ذات فعالية مقارنة بالاتحـــاد الأوروبي وبعض التجمعات الاقتصادية والسياســـية الأخرى، ومن أجل ذلك ســـيظل دخول العالم الإسلامي في العـــالم الرقمي الجديد بعيد المنال؛ لأن ذلك يحتـــاج إلى التعاون والتكاتف وتبـــادل الخـــبرات والإمكانات، وهـــذا لا يكون إلا بالخـــروج من واقع التجزئة الحالي.

- ضعف البنيـــة التحية المتعلقة بالعالم الرقمي من أجهزة حاســـوب، وشبكات إنترنيت، وغيرها من الوسائل، وهو الأمر الذي يرجع إلى أسباب كثيرة أشرت لبعضها في فقرة ســـابقة، وتشير الإحصائيات إلى أنه يوجد في عالم اليوم ٢٧ مليار جهاز متصل بالإنترنيـــت، وبحلول عام ٢٠٣٠م من

المتوقــع أن يصل عدد الأجهــزة المتصلة إلى ١٢٥ مليار جهــازاً[١]، وهذه الإحصائية إذا ما قارناها بإحصائيات الأمم المتحدة في فترات ســابقة، فإن النتيجة تقول إن العالم الإسلامي والدول النامية عموماً، لن تتمكن حتى من ملاحقة هذه الثورة الصناعية، حيث تشير بعض إحصاءات الأمم المتحدة إلى أن ٩٦٪ من ســكان إفريقيا وجنوب آسيا لم يستخدموا الإنترنيت حتى عــام ٢٠٠٠م، كما أن امتلاك أجهزة الحاســوب في هذه المناطق يمثل ندرة بالنســبة لها، ففي الوقت الذي تتصدر فيه أمريكا العالم في امتلاك الأجهزة بعدد ٦٧ , ١٨٢ جهازاً لكل ١٠٠٠ شــخص، يأتي الشرق الأوسط بعدد ١٢ , ٥ لكل ١٠٠٠ شخص[٢].

إن هــذا التحــدي الكبير لن يمكن العالم الإســلامي حتــى من نقل التكنولوجيا المســتحدثة فما بالك بإنتاجها وابتكارها، وهذا يجعله في أمية تكنولوجية تعتمد عــلى نقل الآلات والخبرات عن طريق شرائها بالأموال في أحسن الأحوال.

(١) موخيا كيتوني، إغلاق الفجوة الرقمية، صحيفة البيان، ١٧/ ٠٨/ ٢٠١٩م.

(٢) محمد أزرق سعيد، الفجوة الرقمية وآثارها على السودان والدول النامية، وكالة السودان للأنباء، ٠٧/ ٠١/ ٢٠١٤م.

- ضعف البرنامج التعليمي والتدريبي واعتماد أغلب فقراته على الجانب النظري، وهو ليس قادراً على الفصل بين العلم النظري والتطبيق التكنولوجي، ولا يزال القائمون على البرنامج التعليمي في العالم الإسلامي يظنون أن الزيادة في عدد المدارس والجامعات يمكن أن يؤدي إلى دخول العالم الرقمي، بينما نحن في الحقيقة بحاجة إلى نظام تعليمي يعتمد على الابتكار والإبداع من خلال نظام شامل يبدأ من رياض الأطفال وينتهي بأعلى سلم التعليم[1]، ويتزامن مع هذه المشكلة أمر آخر يتعلق بضعف الاهتمام ببرامج البحث العلمي والإنفاق عليه، وهو العمود الفقري لكل برامج التقدم العلمي الضروري للدخول إلى عالم الثورة الصناعية الرابعة، ويشير تقرير التنمية البشرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لسنة ٢٠٠٣م إلى أن البلدان العربية سجلت بين سنتي ١٩٨٨-١٩٨٩ (١٧١) براءة اختراع، في حين سجلت كوريا وحدها خلال تلك الفترة (١٣٦٢٨) براءة اختراع، كما يشير التقرير إلى أن متوسط عدد العلماء والمهندسين الذين يعملون في البحث والتطوير في العالم العربي

(١) د. أنطونيوس كرم، العرب أمام تحديات التكنولوجيا، عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، نوفمبر ١٩٨٢م.

٣٧١ لكل مليون نسمة، في حين يبلغ المتوسط العالمي ٩٧٩ لكل مليون شخص، ومن أجل هذا فإن العرب الذين يشكلون ٥٪ من سكان العالم لا ينتجون سوى ١٪ من الكتب المنشورة عالميّاً، غالبيتها تخص الجانب الديني وحده[١].

وأود أن أشير هنا إلى بارقة أمل واستثناء من هذه الحال التي يقع فيها العالم الإسلامي، وهو أن هناك دولاً حاولت الخروج من هذا الواقع، وذلك بدعم برامج البحث العلمي التكنولوجي والإنفاق عليه بسخاء، فحصدت ناتجاً جديراً بالذكر والفخر، حيث تشير التقارير إلى أن المملكة العربية السعودية حققت إنجازاً مهماً في مجال براءات الاختراع، حيث سجلت في سنة ٢٠١٧م ٦٦٤ براءة اختراع، وهو ضعف عدد البراءات التي حصلت عليها الدول العربية مجتمعة، بحسب البيانات الصادرة من مكتب براءة الاختراع الأمريكي، كما حققت دولة الإمارات العربية المتحدة إنجازاً مهماً آخر، حيث سجلت ١٢٠ براءة اختراع دولية، وأن هناك ٢٤ براءة اختراع حاليّاً قيد الدراسة منذ بداية سنة ٢٠١٥م، وكنماذج لهذه البراءات

(١) توماس فريدمان، العالم المسطح، مرجع سابق.

نذكر: آلة توليد الوقود الحيوي باستخدام الطحالب المعدلة جينيّاً، اختراع روبوت يكشف عن الغازات السامة بالقراءة الحرارية، اختراع كبد صناعي من الألياف المجوفة[١]. إن هذه البارقة تنبئ أن العالم الإسلامي قادر على الدخول في عالم الثورة الصناعية الرابعة وليس اللحاق بها، أو استهلاكها فقط، ولكن بشرط توفر العزيمة الصادقة، وسخاء الإنفاق على العلماء والمبدعين، وإعطائهم الحرية اللازمة للإبحار في عالم العلوم الكونية، حيث القرآن الدافع لهم والعقيدة الضامنة لوصولهم لبر الأمان.

- تدفق القيم غير الأخلاقية، وثقافة الدعارة والجنس، والثقافات الوافدة المؤثرة في العقيدة والأخلاق الإسلامية، وما يصاحبها من تجارة كبيرة ورائجة في هذا المجال، وقد تكون حتى مسيطرة، وهو ما يهدد باختراق ثقافة الأجيال الناشئة المسلمة، خاصة وأن هذا النوع من التدفق الحر يجذب أوساطاً كثيرة من الشباب المسلم، ويجعله في بعض الأحيان غير قادر على توجيه اهتمامه نحو الأمور المفيدة فيما تقدمه الشبكة الدولية. وإذا أضفنا إلى هذا الأمر عدم قدرة الأسر والمجتمعات وحتى

(١) فيصل الحمودي، ١٢٠ براءة اختراع إماراتي، صحيفة البيان، ١٨/ ٠٨/ ٢٠١٩م.

الدول عـلى الرقابة على هذه الفـوضى الأخلاقية والسـيطرة عليها، فإن هذه المشـكلة تزداد تعقيـداً، وتحيل الأمر إلى تحدٍّ حقيقـيّ يواجه البشرية بشـكل عام والعالم الإسـلامي بصورة خاصة، وعلى الرغم من أننا نحن المسـلمين نتميز بوجود عقيدة وثقافة مانعـة لهذا الاختراق، إلا أن ضعف التوجيه والتربية الأسرية والمدرسـية، وضعـف الرقابة الأبوية على الأبناء يجعـل من الأمر ينفلت من السـيطرة، ويهدد بوجود جيـل بعيد عن دينه وثقافته وتراثه.

وهذا الأمـر يجرنا إلى قضية أخـرى مهمة في عالمنا الإسـلامي وهي ضعف الخطاب الإسلامي الذي ما زال منعزلاً عن مثل هذه القضايا، وما زال غير مشـارك بفعالية في التعامل مع الواقع الجديد، وهو غير قادر على الارتفاع بفهم الإسلام إلى مسـتويات تلائم العقلية المعاصرة، خاصة وأن الإسلام يستوعب كل التطورات الزمنية المختلفة، فالقرآن ولغته وتعاليمه تساير كل الأزمان، وتشـتمل على حلول لكل المشكلات؛ ولذا فإن مهمة المشتغلين بالخطاب الإسلامي هو صياغة خطاب يصنع المستقبل، ولا ينجر إلى التمترس الدائم خلف الصراعات الفكرية والعقدية، خطاب ينشـغل

بثورة العلم والتقنية في إطار من القيم والمصطلحات الإسلامية، من أجل أن تحافظ هذه الأمة على وجودها من الانهيار في هذا العالم الذي يزحف نحو الخيال بسرعة غير قابلة للتصديق أحياناً.

ولعلي أنبه هنا إلى أن المشتغلين بالخطاب الإسلامي، وبالفقه الإسلامي خاصة، سيواجهون قضايا فقهية جديدة ومعقدة تعرضها مستجدات الثورة الصناعية الرابعة، وستكون هذه القضايا نوازل العصر الجديد التي ستواجه علماء الأمة، الذين عليهم معالجتها بمناهج تناسب هذا التقدم العلمي، وتتمسك بثوابت القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وستكون معالجة هذه النوازل إما دافعة إلى التقدم، أو معرقلة له، وكله وفق الثوابت؛ ولذلك فدور الفقهاء في هذه المرحلة لا يقل عن دور المخترعين والمبدعين.

التحديات المستقبلية في المنظور الإسلامي:

انطلاقاً من التاريخ الناصع للإسلام خلال مراحل حضارته المختلفة، وانطلاقاً من تعاليم القرآن العقدية والأخلاقية والكونية، وانطلاقاً من حاجة العالم اليوم إلى تعاليم الإسلام، نقول إن العالم الإسلامي قادر -إذا

التــزم بما في كتابه وســنة نبيه ﷺ على مواجهــة كل التحديات وتجاوزها، كما واجه الكثــير من التحديات منذ البعثة وحتــى الآن، ولئن كانت هذه التحديــات كبيرة وخطيرة، فإن في الاعتصام بتعاليم ديننا الحنيف ما ينقذنا من أخطارها، ويعيدنا إلى واجهة العالم كما كان أسلافنا بناة الحضارة العلمية والتقنية وروادها.

إن ســنة التطور والتغير أمر حتمي في تاريــخ البشرية، والفوارق بين الأمم طبيعية في مواجهــة هذه التغيرات، ولئن كنا اليــوم ننظر إلى الثورة الصناعيــة على أنهــا ضرب من الخيال، فــإن الغربيين كانــوا ينظرون إلى حضارتنا العلمية المتقدمة بنفس النظرة، وتلك دورة الزمان، وتحضرني هنا قصة هارون الرشــيد حين أهدى إلى شرلمان ملك فرنسا ساعة من اختراع العلماء المسلمين، فحين قربها إلى أذنه ظن أن بها شيطاناً، هذا هو حالنا اليوم مع تقنيات الحاســوب والروبوت والذكاء الاصطناعي، وهو أمر طبيعي يحدث لكل الأمم والشعوب، وتتعرض له كل الحضارات، ولا يؤثر ذلك في معتقداتها وتراثها وقيمها، وإن كنا اليوم في موقف الضعف، فلعل دورة الزمان تنقلنا والغرب إلى ما كنا فيــه أيام ازدهارنا الحضاري، خاصة وأننا

نملـك من الإمكانات الكبيرة التي تؤهلنا لذلـك، أهمها: العقيدة الدافعة لذلك والمحرضـة عليه، والثروات الكبيرة التي تحتويهـا بلداننا، والعلماء الكبار الذين هاجروا إل العالم الغربي، والذين هم جزء مهم من بناء الثورة الصناعية المعاصرة.

إن هذه النبرة التفاؤلية التي قدمت بها لهذه الفقرة من البحث، لا تنسيني الواقع الذي يعيشـه العالم الإسـلامي، والذي لا يمكنـه حتى من متابعة أحداث هذه الثورة فضلاً عن المشـاركة فيها، ولكن العالم الإسلامي قادر -إذا توفرت له- الإرادة السياسية القادرة، والتوظيف الأمثل للإمكانات، والحريـة اللازمة للبناء، والتشـجيع غير المحدود للبحـث العلمي، على المشاركة بفعالية في هذه الثورة، وتوجيهها لما يفيد البشرية. وأول مقومات النجاح للعالم الإسـلامي هو أن هذه الثـورة الصناعية تتصف في عمومها بطابـع العلم والتطور العلمـي، وهذا الأمر مما يدعو إليه الإسـلام؛ لأن الدعوة إلى العلم أسـاس الإسـلام، وقوامه، ومفتتح رسـالته وتعاليمه، فالإسـلام يعتبر العلم فـرض عين على الفرد فيما يتعلـق بأموره العبادية، وفرض كفاية عـلى المجتمع فيما يتعلق بحاجة النـاس ومصالحهم، وهذا

الأمر مهم لنا نحن المسلمين حيث لا مكان لمواجهة هذا التطور العلمي من منطلق عقدي، ومواجهة رموزه كما فعلت الكنيسة حين واجهت المخترعين والمبدعين وشردتهم كما يخبرنا التاريخ، وهذا العامل المهم في البناء العقدي للإسلام في تشجيع العلم والحث عليه، كفيل بأن يدفعنا إلى الالتحام مع هذا التطور ومحاولة اللحاق به، وهذا هو ما فعله رواد الحضارة الإسلامية ورموزها العلمية، كابن حيان، والخوارزمي، وابن الهيثم، وغيرهم الذين قدموا للعالم بحوثاً ونظريات علمية، واختراعات ما زال العالم عالة عليها، وما زالت مؤلفاتهم تحتل مكاناً مرموقاً في جامعات الغرب والعالم.

إن المسلمين يؤمنون بأن التطور العلمي والتكنولوجي هو تقدم للعقل البشري ونتاج له، الذي هو من صنع الله الذي يوجهه ويهديه، ويمنحه الإذن لاختراق الحواجز، والتحليق في بحار العلوم، ﴿يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ إِنِ ٱسۡتَطَعۡتُمۡ أَن تَنفُذُواْ مِنۡ أَقۡطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ فَٱنفُذُواْۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلۡطَٰنٖ﴾[1]، يقول الطبري في تفسيره لهذه الآية نقلًا عن ابن عباس: «إن

(١) سورة الرحمن: الآية: ٣٣.

استطعتم أن تعلموا ما في السماوات والأرض فاعلموه، لن تعلموه إلا بسلطان، يعني البينة من الله جل ثناؤه»[١].

وهذا الإيمان يدفع المؤمن للإيمان بهذه التغيرات، واعتقاد أن المفيد منها للبشرية هو نعمة من الله سبحانه وتعالى يستحق أن يشكرها المؤمن، ويحمد الله عليها، وإلى جانب ذلك كله فإن اعتقادنا نحن المسلمين بأن الإنسان مستخلف في هذه الأرض ومدعو لعمارتها، وهذه هي وظيفته الأساسية التي يجب عليه تنفيذها بالعلم، ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓاْ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِي بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُواْ سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾[٢]، يقول الرازي في تفسيره لهذه الآية: «هذه الآية دالة على فضل العلم، فإنه سبحانه ما أظهر كمال حكمته في خلقه آدم إلا بأن أظهر

(١) محمد بن جرير، جامع البيان، مج ٢٧، تعليق محمود شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص: ١٦٠.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٣٠-٣٢.

علمه، فلو كان في الإمـكان وجود شيء من العلم أشرف من العلم، لكان من الواجب فضله بذلك الشيء»[١]. هذا الاستخلاف في الأرض استدعى تكليف الإنسـان بعمارة الكون الذي يتطلب النظر في معالمه بالعلم ﴿ قُلِ ٱنظُرُواْ مَاذَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾[٢]، ويتطلب استخراج ما فيه من خيرات تنفـع البشرية، وما فيه من أسرار تدل عـلى عظمة الخالق وتخصه بالعبادة، ولقد مكن الله للإنسـان من خلال هذا الاستخلاف الوصول إلى كثير من الحقائق العلمية والعلوم المفيدة للإنسانية، ومنها ما نحن فيه من تقدم هائل، وما نتوقع أن يصل إليه العالم في المستقبل.

العلـم في الإسـلام يقع ضمن رؤيـة محورها الإنسـان، وتمكينه من السـيطرة على كل ما في الكون، وتسـخيره لما يفيد تحقيـق الخلافة، وهذه الرؤية تعتمـد الاهتمام بالجانب المادي والروحـي في توازن يحفظ ازدهار جانب على آخر، وهذا ما يختلف فيه الإسلام على العالم الغربي الذي طغت علي تقدمه التكنولوجي الجوانب المادية، حيث الاهتمام بالربح والسـيطرة والتحكم في الموارد المادية للشعوب، والاهتمام بالرفاهية لجزء من المجتمع

(١) فخر الدين الرازي، التفسير الكبير، مج ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ص: ١٦٤.
(٢) سورة يونس، الآية: ١٠١.

على حساب معاناة بقية المجتمعات، ولكن الإسلام في دعوته للعلم والحث عليــه يأمر بالتوجيه إلى ما يفيد المجتمعات البشرية بغض النظر عن دياناتها وأعراقها، ويمنع كل ما يؤدي إلى إفساد الكون والإضرار بالجنس البشري، يقول أحد الباحثين: «إذا أنتج العلم مفســدة تضر بالإنسان، وإذا أوجدت التكنولوجيا تقنيات وصناعات تهدد حياة الإنســان وتضر بالبيئة وتنسف البناء الاجتماعي المتناســق والمعتدل، فتزيد من فقر الفقراء، وتضاعف من غنى الأغنياء، عندها لا بد أن يتدخل الدين ليحافظ على كرامة الإنســان، ويدافع عن حقه في العيش السليم والحياة الكريمة»[1].

تعتــبر التحديات التي ذكرتهــا في ثنايا هذه الورقــة طبيعية، ويمكن مواجهتها والتعايش معها، وذلك بشرط أن تلتزم الدول الإسلامية بتعاليم الإسلام، وتعزز من انتماء الأمة إلى دينها وقيمها وتراثها، فالإسلام يدعو إلى التآخي والتكاتف والتعاون من أجل تحقيق الســعادة للبشرية ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ ﴾[2]، ﴿ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ

(١) عــلي بن مبارك، دور العلــم والتكنولوجيا في تحقيق التواصل بــين الجماعات الدينية، مرجع سابق.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٢.

جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾[1]، وهـذا التعـاون مهم مـن أجل تبـادل المعارف والخـبرات العلمية والتكنولوجية، وهو مهم في تحقيـق البرامج التعليمية والتدريبية الموصلة إلى التقدم العلمي، ولذا فإن حاجة العالم الإسلامي إلى التوحد والتكاتف أكثر من أي وقت مضى، تفاديّاً لانتكاسـة كبيرة مهلكة توصل شـعوبه إلى الهاوية، والعالم الإسلامي محتاج أيضاً إلى تسخير الكثير من إمكاناته للإنفاق على البحث العلمي في برامج إسلامية مشتركة، خاصة ونحن نملك الآلاف من العقول المهاجـرة التي فرت من ديارها هرباً من الاضطهاد، وبحثاً عن الإمكانات التي تعينها على الاكتشـاف والابتكار، والعالم الإسـلامي مطالب بأسرع ما يمكن بإحداث تطورات في مناهجه التعليمية تسـاعد الأجيال القادمة على التفكير بطريقة سليمة، تحثهم على الاكتشـاف العلمي، وتدفعهـم إلى ملاحقة التقنية واسـتخدامها بصورة مفيدة وموجهة، بدل أن تتركهم فريسـة للبرامج الهدامة، ويلعب الإعلام الإسـلامي الشريف دوراً كبيراً في توجيه الأمـة، وحفظها مما يهدم قيمها وتراثها، وهو مطالب إلى جانب المدرسة والمسجد والأسرة بتهيئة الأجواء الصالحة لتربية الجيل الجديد، وغرس قيم الإسـلام المستمدة من كتاب الله

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٣.

وسنة نبيه ﷺ، ولذلك نقول إن الأمة الإسلامية تملك من المقومات العقدية والتشريعية والاقتصادية والاجتماعية الكثير الذي يبعدها عن أن تكون هدفاً لتغيرات المستقبل المذهلة.

ويبقى أن نذكر أن العلماء المسلمين الذين تمثلوا تعاليم القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، تركوا تراثاً علميّاً كبيراً لم يستعملوه لتحقيق مكاسب تجارية، أو منافع شخصية، أو يحققوا به فوائد سياسية، أو يضروا به البشر، بل استعملوه من أجل إسعاد البشرية جمعاء، ومن أجل تسخير الكون وإعماره، ولذلك فإن أول من استفاد من نظرياتهم العلمية العالم الغربي الذي أقبل على كتبهم ينهل من معارفها ويضعها مراجع لأجياله، وهذا الذي قام به علماء الإسلام هو التجسيد الحي لتعاليمه الذي نحتاج إليها في عالم اليوم.

❁ ❁ ❁

الخاتمة

بعد هذا الجولة السريعة التي أرسلت فيها برقيات عن الثورة الصناعية الرابعة وتحدياتها ونظرة الإسلام إليها، أعتقد أن هذا الموضوع لا تكفيه المجلدات، ولا تغني في معالجته المؤتمرات، فهو بحر متلاطم الأمواج من المعلومات حول موضوعات كثيرة، وتقنيات معقدة، وتداعيات خطيرة، وبرمجيات متشابكة، الحديث عنها مجتمعة لا يفي بالغرض، فكل وسيلة من وسائلها بحاجة إلى خبرات متخصصة للحديث عنها، ولذلك فإن ما قدمت لا يساوي قطرة في بحر، ولا يقدم شيئاً في هذا الخضم الشائك من المعلومات التكنولوجية، وإنما هو محاولة للتعرف على هذه الثورة الصناعية، وتقديم رؤية إسلامية حولها، أتمنى من الله العلي القدير أن تكون صائبة.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

❁ ❁ ❁

مشروع قرار المجمع حول التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة من منظور إسلامي

اطلع المجمع في دورته الرابعة والعشرين المنعقدة في مدينة دبي بتاريخ: ..... على البحوث المقدمة تحت هذا العنوان، وأصدر القرار التالي:

يرحب المجمع بكل تقدم علمي وتقني يفضي إلى إسعاد البشرية، وتحقيق خلافة الإنسان على هذه الأرض.

يؤكد المجمع على أن الإسلام دين العلم والتقدم، وأن حضارته كانت سباقة إلى إسعاد البشرية بما حققته من تقدم علمي مفيد لكل البشرية.

يؤكد المجمع على أن العالم الإسلامي على الرغم من الفجوة الرقمية التي تفصله عن الثورة الصناعية الرابعة، إلا أنه قادر بما يملكه من إمكانات بشرية، وثروات هائلة على اللحاق بها، ومواكبتها، والمشاركة في برامجها.

يدعو المجمع دول العالم الإسلامي إلى إحداث تغيرات كبرى في برامج التدريب والتعليم تساعد في خلق جيل مبدع يمكّن العالم الإسلامي من المشاركة بفعالية في هذه الثورة.

يحذر المجمع دول العالم كافةً من التداعيات السلبية لهذه الثورة، والمتمثلة في تدفق القيم غير الأخلاقية، واستغلال الشعوب الفقيرة، واستخدام التقنية لغير صالح الإنسان.

يدعو المجمع دول العالم ومنظماته المختلفة إلى إصدار ميثاق أخلاق يؤكد على الدول والشركات والمؤسسات المختلفة الالتزام بالمحافظة على القيم الإنسانية المشتركة، ودفع الجهود التقنية إلى عدم المساس بالثوابت الدينية والأخلاق الإنسانية.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

قراءة في العنوان ٩

وسائل الثورة الصناعية الرابعة ١٢

المنظور الإسلامي لهذه الثورة ١٦

التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة ٢١

القسم الأول: تحديات تواجه الجنس البشري بصورة عامة ٢٦

أولًا: سرعة التغيير والتطور ٢٦

ثانيًا: سيطرة الآلة على الإنسان ٢٩

ثالثًا: تحدي الخصوصية ٣٤

رابعًا: التحدي الأخلاقي ٣٩

خامسًا: تحديات تواجه العالم الإسلامي ٤٣

التحديات المستقبلية في المنظور الإسلامي ٥١

الخاتمة ٦٠

مشروع قرار المجمع حول التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة من منظور إسلامي ٦١

❁ ❁ ❁

تم بحمد الله وتوفيقه

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة
من منظور إسلامي
الجينوم البشري والهندسة الحيوية المستقبلية

إعـــداد

أ.د. ماجـدة محمـود هـزاع
أ.د. عبد الفتاح محمود إدريس

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة
من منظور إسلامي
الجينوم البشري والهندسة الحيوية المستقبلية

إعـــداد

أ.د. ماجـدة محمـود هـزاع
أ.د. عبد الفتاح محمود إدريس

بسم الله الرحمن الرحيم

المُقَدِّمَة

الحمد لله، والصلاة والسلام علي رسول الله وعلي آله وصحبه ومن والاه، **وبعد:**

فقد انطلقت الثورة الصناعية الرابعة من حيث توقفت الثورة الرقمية، والتي هي مجموعة وسائل حديثة سهّلت تضمين التقنيات الجديدة في المجتمعات البشرية، بل وزرعها في الأجسام، واتسمت هذه الثورة بظهور تقنيات مبتكر: كالروبوتات، والذكاء الاصطناعي، وتقنية النانو تكنولوجي، والحوسبة الكمية، والتقنية الحيوية، وإنترنت الأشياء، والطباعة الثلاثية الأبعاد، والمركبات الذاتية القيادة، ونحو ذلك.

ونحن في سبيل اللحاق بمعطيات هذه الثورة، نميط اللثام عن الجينوم البشري، وأهمية اكتشافه، والآثار المترتبة علي حفظ شفرته وحمايتها، وأهمية الهندسة الوراثية لحياة الناس، ووسائل الإفادة منها، ونتناول ذلك من خلال المباحث والمطالب والفروع والمقاصد التالية:

المبحث الأول: حقيقة الجينوم البشري ومحاولات اكتشافه وفوائد ومخاطر استخدامه.

المطلب الأول: حقيقة الجينوم البشري ومحاولات اكتشاف خريطته.

الفرع الأول: حقيقة الجينوم البشري: (المجين) البشري.

الفرع الثاني: محاولات العلماء اكتشاف الخريطة الجينية.

المطلب الثاني: أهداف المشروع.

المطلب الثالث: الفوائد المتغياة من دراسة الجينوم.

المطلب الرابع: مخاطر من استخدام الخريطة الجينية.

المطلب الخامس: موقف الشريعة الإسلامية من استخدام الخريطة الجينية فيما يضر بصاحبها معنويا أو ماديا.

المبحث الثاني: حقيقة الجين ومكوناته.

المطلب الأول: حقيقة الجين، وعمله، وموضعه من الخلية.

الفرع الأول: حقيقة الجين ومكوناته.

الفرع الثاني: عمل الجين في نواة الخلية.

المطلب الثاني: استخدامات الهندسة الحيوية.

الفرع الأول: المسح الجيني الوقائي.

الفرع الثاني: الفحص الجيني قبل الزواج.

الفرع الثالث: فحص الخلايا الجنسية قبل النقل إلى الرحم.

الفرع الرابع: تشخيص الأمراض الوراثية في الجنين.

الفرع الخامس: موقف الشرع من المسح أو الفحص الجيني.

الفرع السادس: ضوابط إجراء الفحوص الجينية وغيرها.

الفرع السابع: تحسين النسل وراثيا.

الفرع الثامن: موقف الشريعة من تحسين النسل بالاختيار أو الانتخاب الجيني.

المقصد الأول: اختيار الأزواج الحاملين لصفات وراثية مرغوبة.

المقصد الثاني: اختيار جنس الجنين.

المقصد الثالث: الاستنساخ الجيني للمصطفين جينيا.

الفرع التاسع: العلاج الجيني.

الفرع العاشر: التداوي بأدوية معالجة جينيا.

الفرع الحادي عشر: استخدام العلاج الجيني في الأدواء.

المقصد الأول: حكم التداوي من الأمراض والتشوهات الجينية وغيرها.

المقصد الثاني: ضوابط العلاج الجيني.

الفــرع الثاني عــشر: نقل الجينات الســليمة إلى المريــض من غيره أو استنساخها معملياً.

المقصد الأول: نقل الجينات السليمة إلى المريض من غيره.

المقصد الثاني: استنساخ الجينات معملياً.

الفرع الثالث عشر: إنشاء بنوك حفظ الجينات.

الفرع الرابع عشر: طرق أخرى للعلاج الجيني.

المقصد الأول: التداوي بأجزاء الحيوانات والفيروسات المحورة جينيا.

المقصد الثاني: مدى إمكان التداوي بأجزاء الحيوانات والفيروســات المحورة جينياً.

المقصد الثالث: حكم تحوير الحيوانات ونحوها جينياً.

المقصد الرابع: التداوي بأجزاء الخنزير المحورة جينياً.

المقصد الخامس: التداوي بأجزاء سائر الحيوانات المحورة جينياً.

الفرع الخامس عشر: التحوير الوراثي في المزروعات والمغروسات.

الفرع السادس عشر: زراعة الأنسجة.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

حقيقة الجينوم البشري ومحاولات اكتشافه وفوائد ومخاطر استخدامه

المطلب الأول: حقيقة الجينوم البشري ومحاولات اكتشاف خريطته.

الفرع الأول: حقيقة الجينوم البشري: (المجين) البشري:

مشروع قراءة الجينوم البشري، هو رسم خريطة الجينات الكاملة للإنسان، وهو جزء من تعرف الإنسان على نفسه واستكناه سنة الله في خلقه وإعمال الآية الكريمة، ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾[1] ومثيلاتها من الآيات، ولما كانت قراءة الجينوم وسيلة للتعرف علي بعض الأمراض الوراثية أو القابلية لها، فهي إضافة قيّمة إلى العلوم الصحية والطبية في مسعاها لمنع الأمراض أو علاجها، مما يدخل في باب الفروض الكفائية في المجتمع.

والجينوم البشري Human genome، هو الطاقم الكامل المكوّن من أكثر من ١٠٠,٠٠٠ جين موجودة في نواة الخلية لأغلب الخلايا البشرية. ويتوزع الجينوم النووي للأنثي علي ثلاثة وعشرين زوجاً من

(١) من الآية ٥٣ من سورة فصلت.

الكروموسومات المتشـابهة بنيويا، لكن الكروموسوم X في الذكور يقترن مع الكروموسـوم Yغير الشـبيه به، وبذلك يصبح هناك ٢٤ نوعا مختلفاً من الكروموسـومات البشرية. وبعبارة أخري، يمكننا القول بأن الجينوم هو: كامـل الحمض الريبي النووي منزوع الأكسـجين (أو الدنا D.N.A اختصـاراً) في كائن حي معين، بما فيه جيناته genes. وتحمل تلك الجينات (المورثـات) جميع البروتينات اللازمة لجميـع الكائنات الحية. وتحدد هذه البروتينات، ضمن أشـياء أخري، كيف يبدو شـكل الكائن الحي، وكيف يسـتقلب metabolize جسـمه الطعام أو يقاوم العدوى، وأحياناً يحدد حتى الطريقة التي يتصرف بها[١].

ويمثل الحمض النـووي الريبي هذا وثيقة ضخمة، كتب نصها بأربعة أحـرف، هـي (A.G.C.T)، وتوجد بها كميـة من المعلومـات الوراثية الضرورية داخل نواة كل خلية، إذا اسـتخدمت هذه المعلومات في تأليف كتاب فقد تسـتغرق كتابته خمسـا وعشرين عاما، لكثرة عدد حروفه، التي تبلغ ثلاثة مليار ونصف المليار من الحروف، ومن ثم فإن هذا الحمض يحمل لغـة خاصة، ممثلة في ترتيب وتعاقب القلويـات النيتروجينية، التي تعرف

(١) أعمال ندوة الانعكاسـات الأخلاقيـة للأبحاث المتقدمة في علـم الوراثة / ٣٩-٤٠، ١٤٧-١٤٨.

باسم الشفرة الوراثية (Genetic Code)، وهذه الشفرة عبارة عن مجموعة من الكلمات المتتالية، تتكون كل منها من ثلاثة أحرف، وكل حرف منها هو قلوي نيتروجيني، فإذا تغير حرف من هذه الكلمة تغير معنى الكلمة، واستتبع هذا تغيير معنى الجملة ومغزى الرسالة، وإذا تغيرت طبيعة الجين نتيجة لذلك، نشأ ما يسمى بالطفرة الوراثية، التي تحدث نتيجة تغير في المادة الوراثية، لتنتقل بعد عملية الانقسام إلى الأجيال التالية بصورة مطابقة لما في أصلها[1].

فالشفرة الوراثية لكل فرد من البشر عبارة عن كتاب، يحوى بين دفتيه الكثير من المعلومات الخاصة بصاحبه، والتي تمثل أدق أسرار حياته بل وحياة ذريته التي تنسل منه، وحياة والديه كذلك، باعتبار أن هذا المجين بما يحتوى عليه من جينات تشفر في نواة الخلية البشرية لصفات أو أمراض أو تشوهات وراثية معينة، يكون مرآة صادقة إلى حد بعيد لما يكون عليه صاحبه، وما تكون عليه ذريته وأصوله من صفات وراثية، كالطول أو القصر، والسمرة أو الشقرة، وقوة البنية أو ضعفها، والسمن أو الهزال،

(١) د. محمد الربيعي: الوراثة والإنسان/ ٢٠٩، عالم المعرفة- الكويت، أساسيات في علم الوراثة-مرجع سابق/ ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٥٤-٢٦٥، د. عبد العزيز بيومي: أساسيات الوراثة والهندسة الوراثية « بحث ضمن أعمال الندوة السابقة/ ٣٧- ٣٨ ».

والخصوبة أو العقم، ونحو ذلك، بل يكون مرآة للأمراض والتشوهات التي يحملها صاحبه والتي تنتقل إلى ذريته بطريقة سائدة أو متنحية، كالودانة (القزامة)، وأمراض الدم: مثل: الأنيميا المنجلية، والثالاسيميا، والهيموفيليا، وأمراض القلب والأوعية الدموية: مثل: وجود الثقوب بين تجاويف القلب، وضيق الصمامات، وارتفاع ضغط الدم، وفرط أو ارتفاع الكلسترول بالدم، ومرض السكر، وأمراض الجهاز المناعي، ومرض البله المميت، هذا بالإضافة إلى التشوهات الكروموسومية الجسمية والجنسية التي تنتقل إلى الذرية، وتؤدى إلى إجهاض الأجنة، أو إصابة المولود بالتشوهات الخلقية التي لا يعيش بها حياة سوية.

الفرع الثاني: محاولات العلماء اكتشاف الخريطة الجينية:

ومشروع الجينوم البشري (HGP Human Genome Project) هو مشروع علمي دولي، بدأ العمل به رسمياً في عام ١٩٩٠، وقد كان من المخطط له أن يستغرق ١٥ عاماً، لكن التطورات التكنولوجية أدت إلى تسريع العمل به حتى أوشك علي الانتهاء قبل الموعد المحدد له بسنوات عدة. وقد بدأ المشروع في الولايات المتحدة الأمريكية، كجهد مشترك بين وزارة الطاقة الأمريكية، والمعاهد الوطنية للصحة بها.

المطلب الثاني: أهـداف المشـروع.

تمثلت الأهداف المعلنة للمشروع فيما يلي:

- التعـرف على الجينـات التي يحتوي عليها الدنـا D.N.A البشري، وعددها ١٠٠,٠٠٠ جين تقريباً.

- تحديـد متواليـة sequence القواعد الكيميائية التـي تكون الدنا D.N.A البشري وعـددها ٣ بلايين.

- تخزين هذه المعلومات على قواعد للبيانات databases.

- تطوير الأدوات اللازمة لتحليل البيانات.

- دراسة القضايا الأخلاقية، والقانونية، والاجتماعية التي قد تنتج عن المشروع (وهي من الخصائص التي تميز مشروع الجينوم البشري الأمريكي عن غيره من المشاريع المشابهة في جميع أنحاء العالم.

- للمسـاعدة في تحقيق هـذه الأهداف، قام الباحثون أيضاً بدراسـة التركيـب الجيني للعديد من الكائنات الحية غـير البشرية، ومنها البكتيريا شـائعة الوجود في أمعاء البشر، وهي الإشريكية القولونية E.coli، وذبابة الفاكهة، وفئران المختبر.

ويتكون جزيء الدنا D.N.A في البشر والرئيسيات، من خيطين يلتف كل منهما حول الآخر بحيث يشبهان

السلم الملتوي والذي يتصل جانباه، والمكونان من جزيئات السكر والفوسفات، بواسطة روافد rungs من المواد الكيميائية المحتوية علي النتروجين، والتي تسمي القواعد bases ويرمز إليها اختصاراً A و T و C و G، وتتكرر هذه القواعد ملايين أو مليارات المرات في جميع أجزاء الجينوم، ويحتوي الجينوم البشري، علي سبيل المثال، علي ثلاثة مليارات زوج من هذه القواعد، في حين يحتوي الجسم البشري علي نحو ١٠٠ تريليون (١٠٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠،١٠٠) خلية!

يعد الترتيب المحدد للحروف A و T و C و G في غاية الأهمية، فهذا الترتيب يحدد جميع أوجه التنوع الحيوي، ففي هذا الترتيب تكمن الشفرة الوراثيةGenetic code، فكما أن ترتيب الحروف التي تتكون منها الكلمات هو الذي يجعلها ذات معني، فإن ترتيب هذه الحروف يحدد كون هذا الكائن الحي إنساناً أو ينتمي إلى نوع حي آخر كالخميرة،أو ذبابة الفاكهة مثلاً، والتي تمتلك كل منها الجينوم الخاص بها، والتي ركزت عليها أبحاث وراثية خاصة.

ونظراً لأن جميع الكائنات الحية ترتبط بعلاقات مشتركة من خلال التشابه في بعض متواليات الدنا D.N.A، تمكننا من معرفة الكثير مما نحصل عليها من الكائنات الحية غير البشرية، لتحقيق المزيد من الفهم والمعرفة لبيولوجية الإنسان.

- تمثل كل مجموعة مكونة من ثلاثة من الحروف الأربعة حمضاً أمينياً معيناً، وهناك ٢٠ وحدة بناء مختلفة - أحماض أمينية - تستخدم في مجموعة هائلة من التوليفات لإنتاج بروتيناتنا. وتكون التوليفات المختلفة بروتينات مختلفة بدورها في أجسامنا.

- تكفي المعلومات التي يحتوي عليها الجينوم البشري لملء كتب ورقية يبلغ ارتفاعها ٦١ متراً، أي ما يوازي المعلومات التي يحتوي عليها ٢٠٠ دليل للهواتف يحتوي كل منها علي ٥٠٠ صفحة!

- فيما بيننا نحن البشر، يختلف الدنا D.N.A من فرد لآخر بنسبة ٢ , ٥٪ فقط، أو ١ من كل ٥٠ حرفاً، ويضع ذلك في الاعتبار أن الخلايا البشرية تحتوي كل منها علي نسختين من الجينوم.

- إذا أردنا أن نقرأ الجينوم البشري بسرعة حرف واحد في الثانية لمدة ٢٤ ساعة يومياً، فسيستغرق الأمر قرناً كاملاً للانتهاء من قراءة كتاب الحياة!

- إذا بدأ شخصان مختلفان في قراءة كتاب الحياة الخاص بكل منهما بسرعة حرف واحد في الثانية، فسيستغرق الأمر نحو ثماني دقائق ونصف الدقيقة (٥٠٠ ثانية) قبل أن يصلا إلى أول اختلاف في ترتيب حروف كتابيهما!

- يحتاج الطبّاع typist الذي يكتب بسرعة ٦٠ كلمة في الدقيقة (نحو ٣٦٠ حرفاً) ولمدة ثماني ساعات يومياً، إلى نصف قرن للانتهاء من طباعة كتاب الحياة!

- يتشابه الدنا D.N.A الخاص بالبشر مع مثيله في الشمبانزي بنسبة ٩٨٪.

- يبلغ العدد التقديري للجينات في كل من البشر والفئران ٦٠,٠٠٠ - ١٠٠,٠٠٠ أما في الديدان المستديرة فيبلغ العدد ١٩,٠٠٠ وفي الخميرة yeast يبلغ عدد الجينات ٦,٠٠٠ تقريباً، بينما يبلغ عدد جينات الجرثومة المسببة للتدرن ٤,٠٠٠.

- تظل وظيفة الغالبية العظمي (٩٧٪) من الدنا D.N.A الموجودة في الجينوم البشري، غير معروفة لدينا حتى الآن.

- كان أول كروموسوم chromosome بشري تم فك شفرته بالكامل هو الكروموسوم رقم ٢٢، وقد تم ذلك في المملكة المتحدة في ديسمبر ١٩٩٩، وتحديداً في مركز (سانجر) بمقاطعة كمبردج.

- يبلغ طول الدنا D.N.A الموجود في كل من خلايانا ١,٨ متر، مكدسة في كتلة يبلغ قطرها ٠,٠٠٠١ سنتيمتر (والتي يمكن أن توضع بسهولة في مساحة بحجم رأس الدبوس.

- إذا تم فرد جميع الدنا D.N.A الموجود في الجسم البشري طرفا لطرف، يمكن للخيط الناتج أن يصل من الأرض

إلى الشمس وبالعكس ٦٠٠ مرة [١٠٠ تريليون ×١,٨ متر مقسومة علي ١٤٨,٨٠٠,٠٠٠ كيلومتر = ١٢٠٠].

- يقوم الباحثون في مشروع الجينوم البشري بفك شفرة ١٢,٠٠٠ حرف من الدنا D.N.A البشري في الثانية الواحدة.

- إذا تم فرد جميع الحروف (٣ بلايين) المكونة للجينوم البشري بحيث يكون كل منها علي بعد ١ ملم من الآخر، فستمتد لمسافة ٣٠٠٠ كيلومتر -

أو نحو ٧٠٠ ضعف لارتفاع مبني الإمباير ستيت، وهي ناطحة السحاب الشهيرة في مدينة نيويورك [١].

المطلب الثالث: الفوائد المتغياة من دراسة الجينوم.

يتيح مشروع الجينوم البشري فوائد جمة للبشرية، يمكننا توقع بعضها بينما سنفاجأ بالبعض الآخر بعد اكتشاف كامل الخريطة الجينوم. أما الفوائد المتوقعة للعلاج بالجينات فهائلة، ويمكن تلخيصها في مجالات عدة كالتالي:

* **تطوير أدوية ومعالجات جديدة:** بالإضافة إلى صنع أدوية جديدة، يمكن اعتبار مشروع الجينوم البشري كبداية لحقبة جديدة من الطب الشخصي Personalized medicine. فالناس يميلون للاستجابة بصورة مختلفة تماماً للأدوية التي يصفها لهم الأطباء - حتى ٥٠٪ من الأشخاص الذين يتناولون دواء معينا سيجدون أنه إما غير مؤثر، أو أنهم سيتعرضون لتأثيرات جانبية غير مرغوبة. ويعد أسلوب (اضرب واخسر) مضيعة مرعبة للوقت والمال، بل إنه قد يعرّض الحياة ذاتها للخطر.

(١) أ.د. عدنان العذارى: أساسيات في الوراثة/ ٢٤٩-٢٦٧.

* وبالإضافة لذلك، فنحن جميعاً نختلف في قابليتنا للإصابة بالأمراض المختلفة، فبينما قد ينتهج رجل نمطا صحيا نسبيا للحياة قبل أن يسقط ضحية لنوبة قلبية في منتصف العمر، قد يظل صديقه الذي يدخن عشرين سيجارة يومياً ويتناول إفطاراً مقلياً كل يوم، قوياً حتى سن الثالثة والتسعين، لكن لماذا؟... يقع جزء مهم من الإجابة في الجينوم البشري، وقد اتضح أن ٩٩,٩٪ من متتاليات الـ D.N.A متشابهة في جميع البشر، ولذلك فنحن ننتمي جميعاً للنوع الحي نفسه)، لكن هذا الفرق الذي لا يزيد علي ١,٠٪ قد يفسّر استجاباتنا الفردية للأدوية وقابليتنا للإصابة بالأمراض.

* **الطب الجزيئي**: Molecular medicine:

- تحسين تشخيص الأمراض.

- الاكتشاف المبكر للاستعداد للإصابة بالأمراض الوراثية.

- تصميم الأدوية بصورة أكثر ملاءمة.

- المعالجة بالجينات وأنظمة التحكم للأدوية.

- علم الأدوية المجيني Pharmacogenomics، تصميم أدوية تستهدف أمراضاً وراثية بعينها.

* **الجينوميات الجرثومية**: Microbial genomics:

- مصادر جديدة للطاقة (الوقود الحيوي) Biofuels.

- مراقبة البيئة لاكتشاف الملوّثات.

- الوقاية من الحرب البيولوجية والكيميائية.

- التخلص من النفايات السامة بطرق مأمونة وفعّالة في الوقت نفسه.

- فهم القابلية للتعرض للأمراض والكشف عن الأهداف الحيوية التي يجب أن تستهدفها الأدوية الجديدة.

- تقييم المخاطر Risk assessment:

- تقييم التلف الصحي والمخاطر الناتجة عن التعرض للإشعاع، بما فيها التعرض لجرعات إشعاعية منخفضة.

- تقييم التلف الصحي والمخاطر الناتجة عن التعرض للكيماويات المطفرة mutagenic chemicals والسموم المسببة للسرطان.

- تقليل احتمالية التعرض للطفرات الوراثية.

*** الدراسات السكانية والأنثروبولوجية:**

- دراسة التطور عبر طفرات الخط الجنسي germline في السلالات البشرية المختلفة.

- دراسة أنماط هجرة المجموعات السكانية المختلفة استنادا إلى التوريث الجيني للإناث female genetic inheritance.

- دراسة طفرات الكروموسوم (Y) لتتبع السلالات وأنماط هجرة الذكور.

*** استخدامات الدنا** D.N.A في مجال الطب الشرعي:

- التعرف على المشتبه بهم المحتملين التي قد يطابق الدنا D.N.A الخاص بهم الأدلة الموجودة في مسرح الجريمة.

- تبرئة الأشخاص المتهمين بالخطأ في الجرائم.

- التحقق من علاقات البنوّة وغيرها من قضايا النسب.

- التعرف على الأنواع الحية المهددة بالانقراض والمحمية كمساعدة لمسئولي هيئات حماية الحياة البرية (ويمكن استخدامها في ملاحقة منتهكي قوانين حماية الحياة البرية).

- التعرف علي البكتريا وغيرهـــا من الجراثيم التي قد تلوّث الهواء، أو الماء، أو التربة، أو الغذاء.

- تحقيق التوافق النسيجي بين المتبرع والمتلقي في برامج زراعة الأعضاء.

* الزراعة، وتربية الحيوان، والمعالجة البيولوجية:

- تحديد نسب البذور أو الماشية في برامج التهجين.

- المحاصيل المقاومة للأمراض، والحشرات، والجفاف.

- حيوانات المزرعة الصحيحة، والأكثر إنتاجاً، والمقاومة للأمراض.

- منتجات زراعية أكثر فائدة غذائية.

- المبيدات الحشرية البيولوجيةBiopesticides..

- استخدامات بيئية جديدة لتنقية نباتات مثل التبغ [1].

المطلب الرابع: مخاطر من استخدام الخريطة الجينية.

عندما يكتمل اكتشـــاف الخريطة الجينية، ســيواجه الآبـــاء المتوقعون بمجموعة واســـعة من الاحتمالات. وقد يرغبـــون بطبيعة الحال في التأكد خلال المرحلة الجينية لنســـلهم، أن يقـــوم المعالجون بالجينات بتصحيح أي

(١) دانييل كيفلس، ليروى هود: الشفرة الوراثية / ٤١٢.

مشكلات قد تنشأ بسبب وجود جينات معيبة، وقد يطلب الآباء أيضاً من أولئك المعالجين رفع معـدلات ذكاء أطفالهم، أو إضافة بضع بوصات إلى أطوالهم، أو منحهم قدرات رياضية متفوّقة، أو شعر مجعد، وعيون زرقاء، وبشرة متوافقة مع أحدث صيحة.

مـن المرجـح أن تكـون احتـمالات التحويـل الوراثـي Genetic Transformation واسعة، لكن ذلك سيكون متاحاً فقط للآباء الأغنياء، ولن يكون الحصول على الأطفال حسـب الطلب ميسور التكلفة بالنسبة للأمريكيين العاديين أو بالنسـبة لأغلبية سكان البلدان الأخرى، ومن الممكن أن يسـبب وجود نوع خاص من الأشـخاص الذين يفترض منذ ولادتهم، أنهم (متفوقون)، مشكلات اجتماعية خطيرة.

ويمكن أن تحظـي المعالجة الوراثية بقبول عام أوسـع، إذا أمكن منع احتمال توافرها كمعالجـة مميزة للأغنياء وحدهـم، ويتوقع فيليب كيتشر Kitcher، مؤلـف الكتـاب المعنون (حيوانـات قادمة: الثـورة الوراثية والاحتـمالات البشرية)، إن تلك الشـكاوي المتعلقة بالعـلاج بالجينات سـتكون نادرة. ويقول إذا ضمن المجتمع المسـتقبلي الوصول المتسـاوي لـكل مواطنيه (و) إذا اهتم أولاً بالاحتياجات الصحية العاجلة، قبل خلق الفرص لتحسين القدرات.

يجب علينا أيضـاً أن نضـع في اعتبارنا تأثيرات الهندسـة الوراثية في المجـالات الاجتماعية والسياسـية، ونظراً لأن الفوائـد الزراعية والطبية للهندسـة الوراثية باهظة التكاليف، فلن يتمكن الأفراد الفقراء، أو الأمم الفقيرة من تحمّلها علي الأقل خلال السنوات القليلة القادمة، ونتيجة لذلك فمن المرجح أن تتسع الفجوة الاقتصادية بين الأغنياء والفقراء، وبالإضافة إلى ذلك، يحاول زعماء العالم الثالـث حماية النباتات والأنواع الحيوانية غير العادية من الاسـتغلال الغربي، فالشركات الغربيـة تريد هذه الأنواع من أجل مشاريع الهندسة الوراثية، وتأمل أن تحصل عليها بأقل تكلفة ممكنة[1].

ومـن ثم فإن احتـمالات اسـتغلال الخريطة الجينيـة للكائنات الحية (الإنسـان والحيان والنبات والحشرات، ونحوها) أمر وارد، وأن توظيف بيانـات الخريطة الجينيـة لكل كائن حـي -إن كان في زمن كشـف هذه الخريطـة- أمر مكلف إلى حد كبير، فمن المتوقع بعد اكتمال الكشـف عن هذه الخريطة، أن يكون توظيفها ليس باهظ القيمة، وحينئذ يتوقع أن يكون استخدامها متاحا للفقراء وللأغنياء على السواء، فالتقنيات المتعلقة بها هي في نهاية الأمر منتج، يمكن تسـويقه، فيباع ويشترى، ولن يظل محتكرا لدى الدولة التي نادت إلى الكشف عن حقيقته.

(١) الشفرة الوراثية/ ٤٠٩.

وكل شيء في الكون له جانبـــان: جانب يمكن الإفادة منه لجني ما هو خير نافع على المســـتوى الشخصي أو المحلي أو الإقليمي أو العالمي، ومنه ما هو شر كله، يطفح بالضرر التي يتلظى بناره من اســـتخدمه في هذا الجانب، والذين لا يمكنهم اســـتخدامه، وحتى الذين لا يمكنهم رؤيته أو تفعيله، وخاصة بالنسبة للجينوم، فقد نرى في المستقبل إذا استخدمت هذه الخريطة الجينية: إنســـانا ليس فيه الطبيعة التي للإنســـان السوي، وقد نرى مسخا، هو أشـــبه ما يكون بالحيوانات المخيفة، كما يتصور أن يتم العبث بالخريطة الجينية، ليتخلق بســـببها أجنحة للإنسان، أو مخالب أو أنياب يعدو بها على غيره، وقد يتخلق بســـببها آدمي يعيش في الماء، شأنه في هذا شأن الحيوانات البرمائية، وقد يفضي استخدامها في ســـائر الحيوانات إلى وجود حيوانات لا تقبل اســـتئناس الإنســـان لها، أو حيوانات تؤذي بطبعهـــا كل ما ومن واجهته، ومثل ذلك الحشرات الداجنـــة، كالنحل ودود القز، والحشرات غير الداجنة، كالأفاعي، والعقارب، ونحوها.

فإن العبـــث بالخريطة الجينية لهـــذه الكائنات، يجعـــل الحياة على هذه الأرض ضربا من الشـــقاء، الـــذي يتمنى معه كل ذي لـــب زوالها، وعدم الرغبة في البقاء بها.

المطلب الخامس: موقف الشريعة الإسلامية من استخدام الخريطة الجينية فيما يضر بصاحبها معنويا أو ماديا.

سبق أن بينا أن الشفرة الوراثية لكل كائن حي -وخاصة الإنسان- عبارة عن كتاب يحوى بين دفتيه كثيرا من المعلومات الخاصة بصاحبه، والتي تمثل طبيعته وشكله وهيئته وسمته، وأدق أسرار حياته وحياة ذريته وحياة والديه كذلك، وكتاب يحوى كل هذه المعلومات لابد أن تكون له درجة كبيرة من السرية، بحيث لا يطلع على محتواه إلا من لهم غرض صحيح يقره الشرع الحنيف، ويجعله مسوغا للاطلاع على ما يحتوي عليه من أسرار صاحبه، كالطبيب المعالج، أو من يقوم باقتطاع عضو أو أخذه من صاحب الخريطة الجينية، لزرعه في غيره أو نقله إليه، أو من يقوم بعملية الإخصاب الطبي المساعد، أو جهات جمع الأدلة في التحقيقات الجنائية، للتثبت من البصمة الوراثية لصاحب الخريطة الجينية عند الاشتباه الجنائي فيه، أو جهات الطب الشرعي عند إثبات النسب أو نفيه عن صاحب الشفرة الوراثية أو غير ذلك، أو الطبيب الذي يسند إليه فحص راغبي الزواج ذكورا وإناثا، للوقوف على مدى التوافق الجيني بين من يريدان الاقتران ببعضهما بعقد نكاح، حتى لا يترتب على الدخول في هذه العلاقة إنجاب ذرية حاملة

لجينات مشوهة أو ممرضة، ونحو هؤلاء ممن تقتضى طبيعة عملهم الاطلاع على الخرائط الجينية للناس ويقرهم الشرع على ذلك.

وإذا كان هؤلاء يرخص لهم شرعا الاطلاع على الشفرة الوراثية للناس، تبعا للأغراض المشروعة التي كان اطلاعهم على الشفرة من أجل إنجازها، فإن ما اطلعوا عليه من معلومات وبيانات تضمنتها هذه الشفرة الوراثية، يعد سرا مهنيا، لا يجوز لهم شرعا إذاعته أو إعلام غير المختصين به، أو إفشاؤه أو تمكين غير المختصين من الاطلاع عليه، بحسبان هذه المعلومات والبيانات أمانة أودعها أصحاب هذه الشفرة لديهم لمقتضيات أعمالهم، ولولا هذه المقتضيات لما أعطيت لهم، ولما مكنوا من الاطلاع على محتواها، ومن ثم فلا يجوز شرعا إفشاء محتواها إلى غير المعنيين بها.

وقد أمر الشارع بحفظ الأمانات، إذ قال الحق سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾[1]، وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك»[2]، واعتبر عدم حفظها خيانة، وجعل من يخون الأمانة فيه صفة من صفات

(١) من الآية ٥٨ من سورة النساء.

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ والحاكم في المستدرك وأبو داود والترمذي والدارقطني في سننهم، ورمز له السيوطي بالصحة « السيوطي: الجامع الصغير ١/ ١٤، مكتبة مصطفى الحلبى- القاهرة ».

المنافقين، فقد روى عن أبى هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان»(١)، قال النووي في هذا الحديث: المحققون والأكثرون على أن هذه الخصال هي خصال المنافقين، فإذا اتصف بها أحد من المصدقين أشبه المنافق، فيطلق عليه اسم النفاق مجازا.

وإفشاء سر صاحب الخريطة الجينية إلى غير من يعنيهم الأمر، يمثل إضرارا جسيما به وبذريته وبذويه كذلك، وقد نهى الشارع عن الإضرار بالغير، فقد روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام»(٢)، وفى الحديث نفي للضرر، وهو نفي بمعنى النهي، بمعنى: أنه لا يحل لأحد أن يضر غيره بوجه من الوجوه، وإذا كان إيقاع الضرر بالغير محرما شرعا، فإن من أوقعه بغيره يكون آثما، ويلزمه أن يعوض المضرور من إفشاء هذا السر عما أصابه من ضرر، سواء في ذلك صاحب الخريطة الجينية، أو من يلحقهم الضرر من إفشاء ما ورد فيها من بيانات ومعلومات، فإن قواعد الشريعة تقرر أن: «الضرر

(١) متفق عليه « الصنعاني: سبل السلام ٤/ ١٨٧، مكتبة مصطفى الحلبى- القاهرة ».

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك وصحح إسناده، وأخرجه أحمد في مسنده والبيهقي وابن ماجة والدارقطني في سننهم « الحاكم: المستدرك ٢/ ٥٧، مسند أحمد ١/ ٣١٣، البيهقي: السنن الكبرى ٦/ ٦٩، سنن ابن ماجة ٢/ ٧٨٤، سنن الدارقطني ٣/ ٧٧ ».

يزال»[١]، ولا يتصور إزالة الضرر الناشئ عن إفشاء المعلومات والبيانات، التي تتضمنها الخريطة الجينية بعد وقوعه، ولهذا كان للمضرور من ذلك المطالبة بالتعويض، ولما كان إفشاء محتوى هذه الخريطة الجينية، يمثل جريمة تعزيرية، باعتباره إخلالا بواجب كتمان السر، الذي اطلع عليه الموظف المختص بمقتضى مهنته أو وظيفته، فإن لولي الأمر أن يعزر من أفشى ذلك وأخل بواجبات وظيفته، بالعقوبة التي يراها مناسبة لعظم الجرم المقترف، وحال من اقترفه، وظروف ارتكابه، والضرر الناجم عنه، والموضع الذي اقترف فيه، حتى تحقق العقوبة الغاية المرجوة منها، من ردع الجاني وزجر غيره، واستتباب الأمن في المجتمع، ويدخل في هذا الإطار ما تقوم به الجهات التي يتبعها من أفشى السر بحكم عمله، كنقابة الأطباء، أو وزارة العدل، أو الداخلية، أو نحوها، من توقيع العقوبات المسلكية أو المهنية المختلفة، كالحرمان من مزاولة العمل مدة معينة، أو سحب ترخيص المشروع الخاص الذي يباشر فيه عمله، أو حرمانه من الاطلاع على أسرار العملاء أو المرضى، أو نحو ذلك من عقوبات.

ويأخذ الحكم عينه، من اطلع على المعلومات والبيانات التي تضمنتها الخريطة الجينية بمقتضى مهنته أو وظيفته، ثم استعملها ضد صاحبها،

(١) ابن نجيم: الأشباه والنظائر / ٨٦.

كأن يفشـيها صاحب عمل - أقـال صاحبها من مصنعه أو مؤسسـته أو اسـتقال منهما - إلى الجهات التي يتوقع أن يلتحق العامل بها، بغية تفويت فرصة العمل عليه، أو نحو ذلك، بحسـبان ذلك خيانة للأمانة، يسـتتبع الجـزاء المترتب عليـه، ويمثل هذا الإفشـاء بمجـرده إضرارا بصاحب الخريطـة الجينية وذريتـه وذويه، يضاف إليه الضرر الناجم عن اسـتعمال المعلومات والبيانات التـي تضمنتها الخريطة الجينية ضده، وهذه الأضرار تخول للمضرور مطالبة المتسـبب فيها بالتعويـض، دون إخلال بالمطالبة بتوقيـع العقوبـة التعزيرية أو المسـلكية أو المهنية عليـه، نتيجة لإخلاله بواجبات عمله.

والحكـم عينه وارد في حق العبـث بمكونات الشـفرة الوراثية لكل كائن حي، فإن الشريعة الإسلامية لم تدع شيئا من أمور الناس في الدنيا إلا وعالجته ونظمته، بما يحقق النفع لهم ويدفع الضرر عنهم:

أ- فأباحـت لهم اسـتعمال كل نافع، وحرمت عليهم اسـتعمال ما فيه ضرر، سواء كان هذا في مجال الغذاء أو الدواء، أو الكساء، أو الانتقال، أو نحوها، قال تعـالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ

ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ ﴾[١]، وقال عز من قائل: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ﴾[٢]

وجه الدلالة من الآية:

أفادت الآيتان أن الشارع أحل الطيبات، وحرم كل خبيث، سواء كان خبثه لنجاسته أو لغيرها.

ب- وبينت نصوص الشرع للناس أن الله سبحانه سخر لهم ما في السماوات وما في الأرض لنفعهم، فقد خلق الله تعالى الحيوانات وسخرها لنفع البشر، فمنها ما يأكل الناس نتاجه السائل والجامد، ومنها ما تفرز بعض الغدد في جسمه خيوطا، ينتفع الناس بها في اللباس ونحوه، ومنها ما يستخدم في الركوب والحمل والجر، ومنها ما يتخذ من وبره وريشه وشعره لباسا، أو بيتا أو أثاثا، ومنها ما يقوم بتخليص البيئة التي يقيم فيها الإنسان من الآفات والحشرات الضارة، ومنها ما سخر لغير ذلك. وقد امتن الله تعالى علي عباده بهذا التسخير، الذي بينت الآيات الكريمة وجوه النفع منه، ومن هذه الآيات ما يلي:

(١) من الآية ١٥٧ من سورة الأعراف.
(٢) من الآية ٤ من سورة المائدة.

- قال الله تعالى: ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۝٥ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ۝٦ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا۟ بَٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ ۚ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝٧ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾(١).

- قال سبحانه: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾(٢).

- قال جل شأنه: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتٌۢ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ۝١٢ وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهُۥ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ۝١٣ وَهُوَ ٱلَّذِى سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا۟ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا۟ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ۖ وَتَرَى ٱلْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾(٣).

---

(١) الآيات ٥، ٦، ٧، ٨ من سورة النحل.
(٢) الآية ١٤٢ من سورة الأنعام.
(٣) الآيات ١٢، ١٣، ١٤ من سورة النحل.

- قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾[1].

وجه الدلالة من الآيات:

أفادت هذه الآيات أن الله سبحانه، سخر جميع الحيوانات لنفع الإنسان، خليفة الله في أرضه، ليتمكن من إعمارها، وهذا دليل علي جواز انتفاعه بهذه الحيوانات جميعا، الانتفاع المباح شرعا.

وهذا يعني أن الله خلق الكائنات على سمت معين، لوظيفة خلق أجلها، وهي في جلها نفع البشرية، فلا يخلق بأحد أن يشوه أو يعبث بهذا الخلق، الذي سخره الله لنفعه، وهو بالقطع إذا عدل من خريطته الوراثية بطريقة عبثية، فإنه يكون بهذا ساع إلى ضره، وما خلقت هذه الكائنات للإضرار بالناس، بل خلقت وسخرت لنفعهم.

ج- وبينت النصوص الشرعية أن الناس عيال الله، فقد روى عبد الله بن مسعود قال: قال النبي ﷺ: «الخلق عيال الله، فأحب الخلق إلى الله من أحسن إلى عياله» [2].

(١) من الآية ٢٠ من سورة لقمان.

(٢) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب، والهيثمي في مسند الحارث، وأبو يعلى في مسنده، والديلمي في مسند الفردوس، والشاشي في مسنده، والبيهقي في شعب الإيمان، وسعيد بن منصور في سننه، والطبراني في الكبير. (مسند الشهاب ٢/ ٢٥٥، =

وجه الدلالة منه:

أن من يعبث بالخريطة الجينية للناس، بحيث يكونون على غير الخلقة التي خلقهم الله عليها، يكون مسيئا إلى عيال الله تعالى، ولا يكون محسنا، وإذا كان المحسن إليهم من أحب الخلق إلى الله تعالى، فإن مفهوم المخالفة يقتضي أن من يسيء إليهم يكون ممن يبغضهم الله سبحانه.

د- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لا ضرر ولا رار في الإسلام» (١).

وجه الدلالة منه:

نفى رسول الله ﷺ أن يكون في الإسلام ضرر أو ضرار، والضرر: هو إحداث ما يضر بالغير، والضرار: هو مقابلة الضرر بمثله، وهو نفي بمعنى

= مسند الحارث ٢/ ٨٥٧، الفردوس بمأثور الخطاب ٢/ ٢٠١، مسند أبي يعلى ٦/ ٦٥، مسند الشاشي ١/ ٤١٩، شعب الإيمان ٦/ ٤٣، سنن سعيد بن منصور ٨/ ١٩١، المعجم الكبير ١٠/ ٨٦).

(١) الضرر: خلاف النفع، وهو إلحاق المفسدة بالغير مطلقا، والضرار إلحاق المفسدة بالغير على وجه المقابلة، والحديث أخرجه أحمد في مسنده والحاكم في المستدرك، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي وابن ماجة والدارقطني في سننهم والطبراني في الكبير، وقد روى من طرق عدة عن عائشة وعبادة بن الصامت وأبى سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وثعلبة بن مالك وغيرهم. (مسند أحمد ١/ ٣١٣، المستدرك ٢/ ٥٧، السنن الكبرى ٦/ ٦٩، سنن ابن ماجة ٢/ ٧٨٤، سنن الدارقطني ٣/ ٧٧، المعجم الكبير ٢/ ٨٠).

النهي، أي لا ينبغي أن يكون في الإسلام ذلك، ومن يعبث بالخريطة الجينية لحيوان أو إنسان أو دابة أو حشرة، أو نحوها، بما يغير من سمت ذلك أو طبيعته أو هيئته التي خلقه الله عليها، في غير نفع لهؤلاء، فهو يضر بهم، أيا كان باعثه على ذلك، وقد نهى الشارع عن إلحاق الضرر بالغير مطلقا.

قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم: ٢٠٣ (٩/ ٢١)
بشأن الجينوم البشري (المجين)

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي المنعقد في دورته الحادية والعشرين بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية) من: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ - ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م، بعد اطلاعه على توصيات الندوة الفقهية الطبية التي عقدها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت حول موضوع: الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين)، وذلك في مدينة جدة (المملكة العربية السعودية) في الفترة ١٣-١٥ ربيع الآخر ١٤٣٤هـ، الموافق ٢٣-٢٥ فبراير ٢٠١٣م، والتي جاء انعقادها تنفيذا لقرار مجلس المجمع رقم: ١٩٣ (٨/ ٢٠) الصادر عن الدورة العشرين التي انعقدت بمدينة وهران

(الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشـعبية) في الفترة ٢٦ من شوال إلى ٢ من ذي القعدة ١٤٣٣هـ، الموافق ١٣-١٨ سبتمبر ٢٠١٢م، وبعد استماعه للمناقشات والمداولات التي دارت حولها، قرر ما يأتي:

أولاً: الجينوم (المجين) البشرى:

إن قراءة الجينوم البشري وهو: (رسم خريطة الجينات الكاملة للإنسان) جزء من تعرف الإنسان على نفسه،

واسـتكناه سُنن الله في خلقه والمشار إليها في قوله تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾[1]، ونظائرهـا من الآيات. ولما كانت قراءة الجينوم وسـيلة للتعرف على بعض الأمـراض الوراثية أو احتمال الإصابة بها، فهـي إضافة قيمة إلى العلوم الصحية والطبية في مسـعاها للوقاية من الأمراض أو علاجها، مما يدخل في باب الفروض الكفائية في المجتمع، مع مراعاة الأحكام الآتية:

١- يجوز استخدام الجينوم البشري أو جزء منه في المجالات النافعة؛ لما يحققـه من مصالح جاءت الشريعة بالحث على تحصيلها كالوقاية والتداوي من الأمراض.

(١) من الآية ٥٣ من سورة فصلت.

٢- لا يجوز استخدام الجينوم استخداماً ضاراً أو بأي شكل يخالف الشريعة الإسلامية.

٣- لا يجوز إجراء أي بحث أو القيام بأي معالجة أو تشخيص يتعلق بـ(جينوم) شخص ما إلا بعد إجراء تقييم سابق ودقيق للأخطار والفوائد المحتملة المرتبطة بهذه الأنشطة مع الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في هذا الشأن.

٤- ضرورة الحصول على إذن صحيح معتبر شرعاً من الشخص نفسه، أو وليه الشرعي لتحليل خريطته الجينية مع وجوب الحرص على مصلحة الشخص المعني.

٥- لكل شخص الحق في أن يقرر ما إذا كان يرغب أو لا يرغب أن يحاط علما بنتائج أي فحص وراثي أو بعواقبه.

٦- يجب أن تحاط بالسرية الكاملة كافة التشخيصات الجينية المحفوظة أو المعدة لأغراض البحث أو لأي غرض آخر، ولا تفشى إلا في الحالات المبينة في قرار المجمع ذي الرقم: ٧٩ (١٠/ ٨) بشأن السر في المهن الطبية، والقرار ذي الرقم: ١٤٢ (٨/ ١٥) حول ضمان الطبيب. وعلى الطبيب أخذ موافقة المريض بإفشاء سره إلى أسرته إذا كان مصاباً بمرض خطير، فإذا لم

يوافــق المريض على ذلك فعلى الطبيب محاولــة إقناعه بالموافقة حرصاً على حياة الآخرين من أسرته.

٧- التأكيد على الضوابط الشرعية -الخاصة بالجينوم البشري- الواردة في توصيــة (ندوة الوراثة والهندســة الوراثية والجينــوم البشري والعلاج الجيني) التي عقدتها المنظمة الإســلامية للعلــوم الطبية بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي الدولي عام ١٤١٩هـ.

٨- لا يجوز أن يُعرَّضَ أي شــخص لأي شــكل من أشــكال التمييز بسبب صفاته الوراثية إذا كان الغرض النيل من حقوقه وحرياته الأساسية والمساس بكرامته.

٩- لا يجوز إجراء أبحاث سريرية (إكلينيكية) تتعلق بالجينوم البشري أو بأي من تطبيقاتها، ولاســيما في مجالات علم الأحياء (البيولوجيا) وعلم الوراثة والطــب تخالف أحــكام الشريعة الإســلامية أو لا تحترم حقوق الإنسان التي يقرها الإسلام.

❁ ❁ ❁

المبحث الثاني

حقيقة الجين ومكوناته

المطلب الأول: حقيقة الجين، وعمله، وموضعه من الخلية.

الفرع الأول: حقيقة الجين ومكوناته:

الجين: عبارة عن تسلسل من نكليوتيدات (Nucleotides). الحمض النووي الريبي ناقص أكسجين، ويرمز لهذا الحمض بأحرف (D.N.A)، وهذا الحمض يحتوي علي المعلومات الوراثية للخلية، ويوجد علي نحو متميز في الكروموسومات (Chromosome)، ويبقي في نواة الخلية كمستودع دائم للمعلومات، ويتضاعف ويتوزع بدقه عند كل انقسام خلوي، ومواد بنائه الأساسية هي: سكر ديؤكسي رايبوزي، وحمض الفوسفوريك، وقواعد نيتروجينية[1].

تتكون الجينات كيميائيا في أكثر الكائنات، من مقاطع من الحمض النووي الريبي ناقص أكسجين، فيما عدا بعض أنواع الفيروسات، التي تتكون جيناتها من الحمض النووي الريبي.

(١) بيولوجيا الاستنساخ / ٢٢.

ويتكـــون الحمض النـــووي الريبي ناقص أكســـجين (D.N.A) من: شريطـــين ملتصقين، أو حلزون مزدوج، وفقـــا للنموذج الذي اقترحه كل من «واتسون»، و«كريك» عام ١٩٥٣م، يصل طولها في الكروموسومات البشريـــة إلى ما يزيد عـــلي المتر، ويتكـــون كل شريط منهـــما من وحدات متصلـــة فيما بينهما، هي: النكليوتيدات، التي تتكـــون كل واحدة منها من: ســـكر خماسي (رايبوز، وديوكسي رايبوز)، وقاعـــدة نيتروجينية (بيورين، وبايريمدين)، وحامض الفوســـفوريك، ويوجد في جزئ الحمض النووي الريبي ناقص أكســـجين، أربعة أنواع من القلويات النيتروجينية، يرمز لها بالأحـــرف (A.G.C.T)، ويرتبط شريطا الحمض النـــووي الريبي ناقص أكســـجين، باتحاد القلويات النيتروجينية الموجـــودة في أحد الشريطين، مع مثيلاتها في الشريط الآخر المقابل، عـــن طريق روابط هيدروجينية، بحيث يرتبط كل قلوي في أحد الشريطين مع قلوي في الشريط المقابل بنظام محدد، فالآدنين في أحد الشريطين يرتبط مع الثيمين في السلســـلة المقابلة، ويرتبط الجوانين في أحد الشريطين مع السيتوسين في الشريط المقابل، وهكذا.

ويمثل الحمض النووي الريبي ناقص أكســـجين، وثيقة ضخمة، كتب نصهـــا بأربعة أحرف، هي (A.G.C.T)، وتوجد بهـــا كمية من المعلومات

الوراثيــة الضرورية كاملــة، داخل نــوى الخلية، فإذا اســتخدمت هذه المعلومات في تأليف كتاب، فقد تستغرق قراءته خمسا وعشرين عاماً، لكثرة عدد حروفه، التي تبلغ ثلاثة مليار ونصف المليار من الحروف(١).

الفرع الثاني: عمل الجين في نواة الخلية:

يبلغ عدد الجينات في المجين البــشري مائة ألف جين تقريبا، لا يعرف منها إلا نسبة ضئيلة قد تصل إلى ١٠٪، والجينات الحاملة للشفرة الوراثية، لا تشغل من هذا المجين البشري إلا نسبة قليلة كذلك من ١-٢٪، في حين يتكــون بقية المجين البــشري من حمض نووي ريبي ناقص أكســجين غير حامل لشفرة وراثية.

وتمثل الجينات تسجيلا كاملاً للتعليمات اللازمة لصنع جزئ محدد، غالبا ما يكون بروتينا، فالبروتينات هي اللبنات الأساســية في بناء الجسم، وهي كل الإنزيــمات وبعض الهرمونات، وهي مواد لا غني عنها لكل العمليات الحيوية الدائرة في الكائن الحي، فالجينات محفوظة في داخل نواة كل خلية في الجســم، والبروتين يصنع في داخل الخلية، ولكن خارج هذه النواة، فالجين لا يخرج من غشــاء نواة الخلية البتة، إلا أنه ينسخ من نفسه نسخة مستهلكة

(١) أ.د. عدنــان العــذارى: أساســيات في الوراثــة/ ٢٤٩-٢٦٧، الوراثــة وأمــراض الإنسان/ ٢٦-٢٨.

من نوع آخر من الحمض، هو الحمض النووي الريبي (R.N.A)، يبعث بها عبر غشـــاه النواة، ولهذا يسمي هذا الحمض الذي استنسخ منه (R.N.A)، الحمض النووي الريبي الإرســـالي (Messenger R.N.A)، الذي يرمز له بالأحرف (M.R.N.A)، وظيفته نقل الشفرة الوراثية من (D.N.A) بداخل نواة الخلية إلى مصانع التركيب البروتيني في الســـيتوبلازم، وهناك نوع آخر من الحمض النووي الريبي خارج النواة، يقوم بقراءة الرسالة وترجمتها إلى أحمـــاض أمينية، حيث يتولي نوع ثالث من الحمـــض النووي الريبي خارج النواة، نقل الأحماض الأمينية التي تتفق وما جاء في هذه الرسالة إلى مصانع التركيب البروتيني، ويسمي هذا الحمض الأخير: الحمض النووي الريبي الناقل، الذي ينتقي من الأحماض الأمينية، ما يتفق والرسالة الواصلة إليه، نوعا وعددا وترتيبا، لينقلها بعـــد إلى مصانع التركيب البروتيني في الخلية، حيـــث يضم بعض هذه الأحماض الأمينية إلى بعض، ليصنع منها جزيئا من البروتين الذي وردت الرسالة به عبر الأجيال المختلفة.

فالجين يحفظ المورثات، ويأمر غيره وهو في داخل نواة الخلية، ولا يخرج منها، ولا يأتمر بأمر غيره، ولا ينصاع للأوامر الصادرة إليه من خارج النواة، كما أنه لا يتغير إلا نادراً، علي سبيل الاستثناء[1].

(١) أعمال ندوة الانعكاسات الأخلاقية للأبحاث المتقدمة في علم الوراثة/ ١٧٢،

المطلب الثاني: استخدامات الهندسة الحيوية.

الهندسة الوراثية: هي التقنية التي تتعامل مع الجينات أو الوحدات الوراثية الموجودة علي الكروموسومات فصلا ووصلا، وإدخالا لأجزاء منها من كائن إلى آخر، بغرض إحداث حالة تمكن العلماء من معرفة وظيفة الجين، أو بهدف الحصول علي نسخ كثيرة من نواتجه، أو بهدف استكمال ما نقص منه في خلية مستهدفة [١].

وأبين في هذا الصدد طرفا من استخدامات الهندسة الحيوية الكثيرة، والتي منها: المسح الجيني الوقائي، والفحص الجيني قبل الزواج، وفحص الخلايا الجنسية قبل الإخصاب. تشخيص الأمراض الوراثية في الجنين، التحسين الوراثي للنسل، الاستنساخ الجيني للمصطفين جينيا، اختيار جنس الجنين، العلاج الجيني، إنتاج أدوية مهندسة وراثيا مؤثرة في علاج الأمراض، التحوير الوراثي في الحيوانات، والغراس، والنبات، إنتاج قطع غيار بشرية من الحيوانات، أو عن طريق الخلايا الجذعية.

الفرع الأول: المسح الجيني الوقائي:

ويتم هذا المسح الجيني باستخدام التقنيات المتقدمة في علم الوراثة الجزيئي، لتشخيص وجود جينات معينة، حاملة للأمراض والتشوهات،

(١) أحمد عمراني: حماية الجسم البشري في ظل الممارسات الطبية والعلمية الحديثة / ٣.

عــن طريق التعرف على التركيــب الوراثي، ومن ثم يمكن إجراء مســح شــامل للصفات والعيوب الوراثية، ودراسة الوسائل لعلاج هذه العيوب أو منعها.

الفرع الثاني: الفحص الجيني قبل الزواج:

يجري هذا الفحص باستخدام تقنيات تعتمد على التقدم في علم الوراثة الجزيئي، لمعرفة مــا إذا كانت هناك جينات ممرضــه في راغبي الزواج قبل إجرائه، عن طريق الوقوف علي المحتوي الوراثي لكل منهم، إذ قد يوجد في أي من الراغبين في الزواج من بعضهما تركيب وراثي غير متجانس، يحمله أحدهما نتيجة جين متنحي، دون أن تظهر عليه علامات مرضية.

وفي إجــراء هذا الفحــص قبل الزواج، تجنيب للولــد الناتج عن هذا الزواج كثيرا من الأمراض الوراثية، التي يمكن أن تنتقل إليه من الأبوين.

الفرع الثالث: فحص الخلايا الجنسية قبل النقل إلى الرحم:

ويتصور إجــراء هذا الفحص في حال الإخصاب الصناعي الخارجي، حيث يتم فحص جينــات هذه الخلايا بعد إخصاب الخليــة الأنثوية منها بالخلية الذكرية، للتعــرف علي الأمراض الوراثية والتشــوهات، التي قد

تنقلهـــا هذه الجينات إلى الجنين الناتج عنهـــا، وذلك بأخذ خلية جنينية من خلايـــا البويضة المخصبة، قبل نقلها إلى رحم المرأة، إذ من المعلوم أن بعض التشوهات والأمراض الوراثية تنتقل عبر الجينات من الوالدين إلى ذريتهما، ومن هذه الأمـــراض ما يكون مؤثرا علي حياة الجنـــين، ومنها ما لا يكون بهذه المثابة، ومن الأمراض ما ينتقل عـــن الأم إلى أطفالها الذكور فقط، أو ينتقل من أحد الوالدين إلى ذريتهما، ومثل هذه الأمراض يمكن الكشـــف عن احتمال إصابة الجنين بها، عن طريـــق فحص الخلايا الجنينية قبل النقل إلى الرحم.

ولقد أجري مثـــل هذا الفحـــص في الخلايا الجنينية فعـــلا قبل نقلها إلى الرحم، في التســـعينات من القرن الماضي، حيث قـــام طبيب ف معهد جونز للإخصاب بفرجينيـــا، يدعي «جاري هود جـــين»، بفحص خلايا أربع بويضات مخصبة للزوجين (ديفيد، ريني)، وهي في بداية انقســـامها، ليتأكـــد من خلوها من مـــرض تاي – ســـاكس (Tay-Sachs Disease) المميت، حيث تمكن من فحـــص (D.N.A)، وتحليل الجينات الوراثية علي الكروموســـومات، وكانت النتيجة أن واحدا من أربعة خلايا جنينية يحمل جينـــات المرض بصورة ســـائدة، أما الخلايا الأخرى فقـــد خلت عن هذا

المرض، فنقل واحدا منها إلى رحم الزوجــة، لتلد في يناير ١٩٩٤م الطفلة «بريتاني»، لتكون أول طفلة في العالم استطاع الأطباء فحص جيناتها الوراثية من خلاياها قبل الحمل بها[١].

الفرع الرابع: تشخيص الأمراض الوراثية في الجنين:

تستخدم عدة طرق لتشخيص بعض الأمراض والتشوهات الوراثية في الجنين، ومن هذه الطرق ما يلي:

أ- الوقوف على التاريخ الوراثي للأمراض في أسرة الجنين.

ب- معرفة التاريخ المرضي للمرأة الحامل.

ج- الفحص بالموجات فوق الصوتية (Ultra Sound).

د- استخدام منظار رؤية الجنين (Fetos Copy).

هـ- فحص دم الحامل.

و- فحص السائل الأمنيوسى (Amniocentesis).

ز- أخذ عينه من الخملات المشيمية.

(١) العلاج الجينــى/ ٢١٣-٢١٤، د. عبد الهادى مصباح: الاستنســاخ بين العلم والدين / ٨٣-٨٦.

ح- فحص خلايا الجنين من دم الأم.

ومن شأن استخدام وسيلة أو أكثر من هذه الوسائل -التي تتخذ من الجين وسيلة للكشف عن حقيقة الأمراض والتشوهات- يمكن الوقوف على بعض الأمراض أو التشوهات الوراثية في الأجنة [١].

الفرع الخامس: موقف الشرع من المسح أو الفحص الجيني:

إن المسح الجيني الوقائي، والفحص الجيني قبل الزواج، وفحص الخلايا الجنسية قبل نقلها إلى الرحم، وتشخيص الأمراض الوراثية في الجنين، إن هي إلا وسائل وقائية لتجنيب الذرية الأمراض أو التشوهات الوراثية التي يمكن أن تنتقل إليهم من أسلافهم، وهذه الوقاية أمر بها الشارع في كثير من النصوص، أخذا بأسباب عدم الإلقاء بنفس هؤلاء الأجنة إلى التهلكة، أو إلحاق الضرر بهم في أي مرحلة من مراحل التخلق، أو بعد الولادة، ومن هذه النصوص الآمرة بالوقاية من الأمراض أو مسبباتها، ما يلي:

١- روى أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا يوردن ممرض على مصح»[٢]

(١) الوراثة والإنسان / ١١٢-١١٥، الجنين المشوه / ٣٣١-٣٥٦.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٧/ ٢٥٣.

٢- روى أبــو هريرة رضي الله عنه أن رســول الله ﷺ قــال: «فر من المجذوم كما تفر من الأسد»(١).

٣- روي عن ابن عباس م أن رسول الله ﷺ قال: «لا تديموا النظر إلى المجذومين»(٢).

٤- روى عمــرو بن الشريد عــن أبيه قــال: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه رسول الله ﷺ: «إنا قد بايعناك فارجع»(٣).

٥- روى عبــد الله بن عباس م أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشــام حتى إذا كان بــسرغ، لقيه أهل الأجناد: أبــو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين، فدعوتهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا فقال بعضهم: قد خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه، وقال بعضهم معك

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٧/ ٢٣١.

(٢) أخرجه أحمد في مســنده، وابن ماجه في ســننه، وقال البوصيري في المصباح: هذا إسناد رجاله ثقات، وأخرجه الطبراني في الأوســط، والبخاري في التاريخ الصغير. (مســند أحمد ١/ ٢٣٣، ســنن ابن ماجه ٢/ ١١٧٢، مصباح الزجاجة ٤/ ٧٨، التاريخ الصغير ٢/ ٨٢، المعجم الأوسط ٩/ ١٠٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٤/ ١٧٥٢.

بقية الناس وأصحاب رسـول الله ﷺ ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء، فقال ارتفعـوا عني، ثم قال: ادع لي الأنصار، فدعوتهم له، فاستشـارهم، فسلكوا سـبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم، فقال: عني، ثم قال: ادع لي من كان ههنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم فلم يختلف عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالنـاس ولا تقدمهم على هذا الوباء، فنـادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه، فقال أبو عبيدة بن الجراح: أفرارا من قدر الله !، فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، وكان عمر يكره خلافه، نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرأيت لو كانت لك إبل فهبطت واديا له عدوتان، إحداهما خصبة والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله، قال فجاء عبد الرحمن بن عـوف وكان متغيبا في بعض حاجته فقـال: إن عندي من هذا علما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بـأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه»، قال: فحمد الله عمر بن الخطاب ثم انصرف»[1].

(١) أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين مختصرا. (صحيح البخاري ٣/ ١٢٨١، صحيح مسلم ٤/ ١٧٣٧).

وجه الدلالة منها:

أفادت هذه الأحاديث وجوب التوقي مـــن الأمراض، التي قد تنتقل عن طريق العدوى من المرضى بها إلي الأصحاء، بل إن بعضها يوجب الفرار من المرضى بها خشـــية الإصابة بالمرض، ومن شـــأن القيام بهذه الفحوص والتحاليـــل المعملية للزوجـــين أو من يريدان الـــزواج، تجنيب ذريتهما من الأمراض والتشوهات الوراثية، وهذا تدعو إليه نصوص الشرع.

الفرع السادس: ضوابط إجراء الفحوص الجينية وغيرها:

إن التداوي من الأمراض والتشـــوهات الجينية وغيرها، لا يتحقق إلا بعد إجراء الفحوص المختلفة لمعرفة حقيقة الداء، ووصف العلاج المناسب له، ولما كان التداوي من المرض مستحباً -كما هو الراجح من أقوال الفقهاء- فإن إجراء هذه الفحوص يكون مثله، لأنه لا يتحقق التداوي إلا بعد معرفة حقيقة المرض، فالتداوي من المرض غاية هذه الفحوص، والوسائل تأخذ حكم غاياتها، ويمكن أن يســـتدل لاســـتحباب إجـــراء الفحوص الجينية وغيرها علي المرضي، بما روي عن ســـعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «مرضت مرضا، فأتاني رسول الله ﷺ يعودني، فوضع يده بين ثديي، حتى

وجـــدت بردها علي فؤادي، فقـــال: إنك رجل مفـــؤود، ائت الحارث بن كلدة أخا ثقيف، فإنه رجل يتطبب، فليأخذ ســـبع تمرات من عجوة المدينة، فليجأهن بنواهن، ثم ليلدك بهن»[١]، حيث فحص رسول الله ﷺ سعد بن أبي وقاص، فلما تبـــين له حقيقة مرضه، قال له: «إنـــك رجل مفؤود»، ثم وصف له العلاج لداء فؤاده، وروي عروة بن الزبير عن عائشـــة رضي الله عنها أنها قالت: «إن رســـول الله ﷺ كان يسقم عند آخر عمره (أو في آخر عمره)، فكانت تقدم عليه وفود العرب من كل وجه، فتتنعت له الأنعات، وكنت أعالجها له»[٢]، وهذه الوفود لم تكن لتصف دواء لرســـول الله ﷺ، إلا بـــد معرفة بحقيقة مرضـــه، ولا يتأتي هذا إلا بفحـــوص، أقرهم عليها رسول الله ﷺ، فينضم هذا إلى ما سبق في إفادة استحباب إجراء الفحوص المختلفة علي المريض قبل معالجته، سواء كانت فحوصاً جينية أو غيرها.

(١) أخرجه أبو داود في سننه، وذكره ابن حجر في الإصابة وسكت عنه، وأخرجه الطبراني في الكبير. (سنن أبي داود ٤/ ٧، الإصابة ١/ ٥٩٤، المعجم الكبير ٦/ ٥٠).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، والحاكم في المستدرك، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: رواه البزار وأحمد والطبراني في الأوسط والكبير، وفيه عبد الله بن معاويـــة الزيدي، قال فيه أبو حاتم: مســـتقيم الحديث وفيه ضعف، وبقية رجال أحمد والطبراني في الكبير ثقات، إلا أن أحمد قال: عن هشـــام بن عروة، أن عروة كان يقول: فظاهره الانقطاع، وقال الطبراني في الكبير عن هشام بن عروه عن أبيه، فهو متصل. (الفتح الرباني ١٧/ ١٢٤، المستدرك ٤/ ١٩٧، مجمع الزوائد ٩/ ٢٤٢).

إلا أنه يشترط لإجراء هذه الفحوص ما يلي:

١- أن لا يكــون في إجراء هذه الفحوص إضرار بالمفحوص، فإن كان يترتب عليها إضرار بــه، فلا يجوز إجراؤها، لنهي الشــارع عن الإضرار بالغــير، إذ روي عن ابن عبــاس رضي الله عنهما أن رســول الله ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام».

٢- أن تراعي في هذه الفحوص أحكام الشريعة الإسلامية، فيما يتعلق بكشــف ما يعد عورة من المريض رجلا كان أو امــرأة، والنظر إليها، وأن يكون هنــاك مانع خلــوة إن كان الفاحص من غير جنــس المريض، وأن تراعي هذه الأحكام عند أخذ العينة أو الخزعة التي يجري عليها الفحص، وعند اســتعمال أجهزة الفحص المختلفة عــلي المفحوص، أو علي الأجزاء المأخوذة منه.

٣- أن يكــون الفاحص متخصصــاً في الفحوص الجينيــة. متقنا لها، حاذقا فيها.

٤- أن يتــم كتمان نتائج هذه الفحــوص عن غير المفحوص، فلا يجوز للطبيب أو من يعمل في الحقل الطبي، أن يفشي ما اطلع عليه بحكم عمله، من نتائج الفحوص التي تجري علي المرضى أو غيرهم، إلا إذا كان ثمة ضرورة

أو حاجة إلى إعلان هذه النتائج، فيجوز، وإنما منع هذا الإفشاء، لأن نتائج الفحص أمانة، استودعها المفحوص لدى الجهة التي قامت بفحصه، وقد أمر الشارع بحفظ الأمانات وعدم الخيانة فيها، إذ قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ﴾[1]، وقد اعتبر رسول الله ﷺ خيانة الأمانة إحدى خصال النفاق، إذ روي عنه أبو هريرة أنه قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان»[2]، ولا يخلق بمؤمن أن يتصف بصفة من صفات المنافقين.

ومن حالات الضرورة أو الحاجة، التي يباح فيها إظهار نتائج الفحوص والإعلان عنها، إذا كان ثمة مصلحة عامة تقتضي ذلك: كإخبار الجهات الصحية عن الأوبئة والأمراض المعدية، للتوقي والعلاج منها، أو لإخبار السلطات عن الجرائم التي يعلم بها الطبيب أو غيره من خلال ممارسته لمهنته، أو إذا أمرت المحكمة بهذا الإفشاء لتحقيق سير العدالة، أو إذا كان بقصد منع حدوث جريمة، أو للإبلاغ عن المواليد والوفيات، أو نحو ذلك، لجواز «تحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام»[3].

(١) من الآية ٢٧ من سورة الأنفال.

(٢) أخرجه الشيخان في صحيحيهما (القنوجي: عون الباري على البخاري ١/ ١٧١، شرح النووي على مسلم ٢/ ٤٦).

(٣) جماعة من علماء الحنفية: مجلة الأحكام العدلية م٢٦، ابن نجيم: الأشباه والنظائر/ ٨٧.

وليس من قبيل الـضرورة أو الحاجة إبلاغ أحد الراغبين في الزواج بما لدى الطرف الآخر من أمراض وراثيـة أو غيرها، وإنما يترك للمفحوص التعبير عن جـدوى الاقتران بالطـرف الآخر بطريقته، إمـا بالإعراض عـن الزواج منه، تجنيباً لـه وللذرية التي تنتج عن هـذه الزيجة مرضه، أو بمصارحتـه الطرف الآخر بـما أنبأت عنه نتائج فحصـه بطريقة لا تؤذي الطـرف المفحوص، لما يترتب عـلي إبلاغ الطرف الآخـر بنتيجة فحص صاحبه بدون إذن المفحوص، من إلحاق الضرر والأذى به، والذي قد يصل إلى حد عدم تمكنه من الزواج البتة.

قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم: ٢٠٣ (٩/ ٢١)
بشأن العلاج الوراثي

إن مجلـس مجمع الفقه الإسـلامي الدولي المنبثق عـن منظمة التعاون الإسـلامي المنعقد في دورته الحادية والعشرين بمدينـة الرياض (المملكة العربية السـعودية) مـن: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ - ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م، بعد اطلاعه على توصيات الندوة الفقهية الطبية التـي عقدها مجمع الفقه الإسـلامي الدولي بالتعـاون مع المنظمة الإسـلامية للعلوم الطبية بالكويت حـول موضوع: الوراثة والهندسـة

الوراثيــة والجينوم البشري (المجين)، وذلك في مدينة جدة (المملكة العربية الســعودية) في الفــترة ١٣-١٥ ربيع الآخر ١٤٣٤هـــ، الموافق ٢٣-٢٥ فبرايــر ٢٠١٣م، والتي جاء انعقادهــا تنفيذا لقرار مجلــس المجمع رقم: ١٩٣ (٨/ ٢٠) الصــادر عن الدورة العشرين التي انعقدت بمدينة وهران (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشــعبية) في الفترة ٢٦ من شوال إلى ٢ من ذي القعدة ١٤٣٣هـ، الموافق ١٣-١٨ سبتمبر ٢٠١٢م، وبعد استماعه للمناقشات والمداولات التي دارت حولها، قرر ما يأتي:

أحكام العلاج الوراثي:

تختلف أحكام العلاج الوراثي على النحو الآتي:

أ- حكم المسح الوراثي الوقائي:

يجوز إجراء هذا النوع من المســح بشرط أن تكون الوسائل المستعملة مباحة آمنة لا تضر بالإنســان، ويجوز لولي الأمر الإجبار على هذه الطريقة إذا انتشر الوباء في بلد معين أو تعرضت الدولة إلى مواد مشعة أو سامة ولها أثــر على الجينات، تحقيقاً لمصلحة دفع الــضرر العام، مع وجوب المحافظة على سرية نتائج هذا المســح حماية لأسرار الإنســان الخاصة، وحفاظاً على

سمعته التي أمر الشارع بالمحافظة عليها، تحقيقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية ومبادئها العامة.

ب- حكم الفحص الجيني قبل الزواج:

يجوز إجراء الفحص الجيني قبل الزواج، مع اشتراط الوسيلة المباحة الآمنة لما فيه من تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية وحماية الأسرة من الأمراض الوراثية، ولولي الأمر الإلزام به لمصلحة معتبرة عامة.

ج- حكم التشخيص قبل زرع النطفة:

يجوز إجراء التشخيص قبل زرع النطفة بعد الإخصاب خارج الرحم (طفل الأنابيب) شريطة اتخاذ الإجراءات

اللازمة التي تضمن عدم خلط العينات وصيانتها.

د- حكم الفحص في أثناء الحمل:

لهذه الطريقة وسائل طبية متنوعة، ويمكن إجراؤها في مراحل مختلفة من الحمل، في أوله، ووسطه، وآخره. فإذا ثبت وجود مرض وراثي جاز إجراء الإجهاض للمرأة الحامل، حسبما نص عليه قرار المجمع ذو الرقم: ٥٦ (٧/ ٦) بشأن الإجهاض.

هـ- حكم الفحص عقب الولادة:

يجب إجراء الفحص الجيني للأطفال الحديثي الولادة للتدخل المبكر في الحالات التي ظهر إمكان علاجها.

الفرع السابع: تحسين النسل وراثيا:

ذكر كثير من العلماء أن الفحوص الجينية قبل الحمل، سواء كانت تجري للراغبين في الزواج، أو للخلايا الجنينية قبل نقلها إلى الرحم، أو تجري بعد الحمل، للجنين المستكن في الرحم، إنما قصد منها الرغبة في تحسين النسل البشري، وأول من أستعمل عبارة «تحسين النسل»، عالم الأحياء الوظيفية «فرانسيس غالتون» في كتابة «نظرات في قدرات الإنسان وتطور ملكاته»، حيث عرف علم تحسين النسل بأنه «علم لا يهتم فقط بقضايا التزاوج الأمثل بين الأفراد، بل يعكف خاصة فيما يتعلق بالإنسان، علي دراسة جميع المؤثرات التي من شأنها أن تمكن الأجناس الأكثر ذكاء من السيطرة علي الأجناس الدنيا»، ولم يقصد «غالتون» من ذلك تحسين النسل البشري بوجه عام، وإنما كانت له رؤية عنصرية، مؤداها سيطرة الأجناس المتفوقة وسيادتها علي غيرها.

وإن كان غيره لا يري بمنظـــوره العنصري هذا، ومن هؤلاء «ديجينر» الذي يقـــول «إن التكنولوجيـــا التكاثرية، وخاصة منها التشـــخيص قبل الولادة، والاستشارة الوراثية، مبنية علي أيدلوجية تحسين النسل، التي تعتبر أن للإنســـان المعاق قيمة تقل عن قيمة الإنسان السليم، لقد اعتمدت دائما حركة تحسين النسل علي سياسات انتقائية في محاولاتها، لتقليل عدد الأفراد المعاقين، ويجب النظر إلى الاستشـــارة الوراثية والتشخيص قبل الولادة في هذا الإطار».

وقد صنف بعض العلماء وسائل تحسين النسل علي النحو التالي:

أولا: التحسين الوراثي للنسل (Eugenics):

يطلق علي التحسين الوراثي للنسل «اليوجينيا»، وهي لفظة مشتقة من عبارة يونانية، تعني الفرد الطيب الحسب والنسب، النبيل العرق. ويتبع في هذا الصدد عدة طرق لتحقيق هذا التحسين الوراثي، هي ما يلي:

الطريقة الأولى:

الاســـتفادة من الملاحظـــات الفطرية، ثم من قوانـــين الوراثة في اتباع وسائل لتحســـين النســـل وراثيا، بعضها إيجابي عن طريق انتقاء المرغوب

فيه، وبعضها سلبي عن طريق استبعاد غير المرغوب، عن طريق إجهاض الجنين، أو القتل الرحيم، أو نحو ذلك (وقد استبعدت من البحث، لعدم علاقتها باستخدام الهندسة الحيوية).

الوسائل الإيجابية لتحسين النسل:

فأما الوسائل الإيجابية لتحسين النسل، فتقوم علي أساس، انتقاء مجموعة معينة من الأفراد أكثر صلاحية من غيرهم، وتشجيعهم علي التكاثر، ومعاونتهم علي تربية ذريتهم، وقد اتخذ في سبيل ذلك نوعان من الإجراءات، يتعلق أحدهما بنوعية الجنس البشري ومحتوياته، ويتعلق الثاني بالزواج وضبط الولادة، ومن هذه الإجراءات ما يلي:

أ- اختيار الأزواج الحاملين لصفات مرغوبة.

ب- انتقاء جنس المولود بوسائل عدة منها: ضبط توقيت إنجابه، واستعمال بعض المواد الكيميائية لتحقيق هذا الغرض، وفصل الحيوانات المنوية، وتحديد جنس المولود.

ج- تقييد الإنجاب أو منعة اختيارا أو جبراً.

الطريقة الثانية:

استعمال تقنيات الإخصاب الخارجي لاصطفاء الجنين نوعا وصفة، وقد استخدم هذا النوع من الإخصاب في كثير من دول العالم ومنها الدول الإسلامية.

الطريقة الثالثة:

الاستنساخ الجيني (اللا جنسي) للإنسان، لإنتاج نسخ للصفوة من الأفراد، الذين يتمتعون بصفات مرغوبة، وإن كان هذا الأمر لم يتحقق بعد.

ثانيا: تصحيح آثار الوراثة:

وتصحيح آثار الوراثة يتم بأمرين هما:

١- تحسين ظروف البيئة والحياة (Euthenics): وذلك باتخاذ وسائل الرعاية الطبية والنفسية وغيرهما لمن ولد مصابا بمرض وراثي.

٢- تحسين المظهر الموروث (Euphonic): بتزويد الفرد بالإنزيمات والهرمونات التي تنقصه، أو نقل الأنسجة أو الأعضاء السوية إليه، أو علاجه بالجينات، باستخدام تقنيات الهندسة الوراثية، الذي أتعرض له بالبيان في هذا البحث.

ثالثا: التدخل في المادة الوراثية:

وذلك بعزل الجينات، واستنساخها ثم نقلها، وإحداث الطفرات في الجينات، ودمج الخلايا الغريبة، وتخليق الجينات في المختبرات، ونحو ذلك من تقنيات الهندسة الوراثية.

وهذه التقنيات الوراثية، والكيميائية الحيوية الحديثة، تفيد في دقة تشخيص العلل الوراثية، وفهم طبيعتها واكتشافها قبل ظهور آثارها، حتى في الجنين وهو في مراحل تكوينه الأولي[1].

الفرع الثامن: موقف الشريعة من تحسين النسل بالاختيار أو الانتخاب الجيني:

سبق أن بينا الوسائل التي ذكرها العلماء لتحسين النسل، والتي منها: تحسين النسل وراثيا، بانتقاء المرغوب فيه وراثيا واستبعاد غيره، وهذا وارد في الاختيار عند إرادة الزواج، بحيث يراعي عند اختيار الزوج أو الزوجة الأكثر صلاحية من النواحي الوراثية عن غيرهم، وهذا لا يمكن الوقوف عليه إلا بإجراء الفحوص الجينية علي الطرفين قبل الزواج، للوقوف علي

(١) أعمال ندوة الانعكاسات الأخلاقية للأبحاث المتقدمة في علم الوراثة/ ١٠٠، ١٥٣-١٥٥، ١٦٤-١٦٧.

مدي ما تحمله جيناتهما من تشـوهات أو أمراض وراثية، لتجنيب نسـلهما الإصابة بالأمراض والتشـوهات، التي تنتقل إليهـم من الوالدين، كما أن هـذا الانتقاء وارد في حـق الذرية كذلك، بانتخاب الخلايـا الجنينية التي تخلو جيناتها من الأمراض والتشوهات الوراثية، والتخلص مما سواها من الخلايا، أو باستبقاء الأجنة السوية في الرحم إلى الولادة، وإجهاض الأجنة التي بها تشوهات أو أمراض وراثية، وقد يقتضي انتقاء المرغوب فيه وراثيا، تحديد جنس الجنين اصطفاء لجنسـه وصفته، إذا كان أحد الجنسين (الذكر أو الأنثي) لا بد وأن ينتقل إليـه جين ممرض من أحد والديه، دون الجنس الآخر، أو استنساخ المرغوب فيه جينيا.

ولسوف أبين حكم استخدام الهندسة الحيوية لانتخاب الخلايا الجنينية التي تخلو جيناتها من الأمراض والتشوهات الوراثية، وبيان: حكم تحسين النسـل باختيار الأزواج الحاملين لصفات وراثية مرغوبة، واختيار جنس الجنين، والاستنساخ الجيني للمصطفين جينيا.

المقصد الأول: اختيار الأزواج الحاملين لصفات وراثية مرغوبة:

أ- رغب الشـارع في الزواج، لأن به يتحقق النسـل الـذي تعمر به الأرض، فقد روي عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «النكاح سنتي،

فمن رغب عن سنتي فليس مني»[١]، وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»[٢].

ب- كما رغب كل من يريد الزواج باختيار الزوج، الذي يتحقق بالزواج منه، تحقيق المقصود الشرعي من الزواج، ومن الصفات التي رغب الشارع في توخيها، عند اختيار الزوج: الدين، والصلاح، والعفة، والكفاءة، والخصوبة، وحسن الخلق، والبكارة، ورغب عمر رضي الله عنه في الزواج من غير القريبات.

ومن النصوص الدالة على ذلك ما يلي:

١- قال تعالى: ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ﴾[٣].

٢- قال سبحانه: ﴿ وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ﴾[٤].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٣/ ٢٣٧.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٣/ ٢٣٨.
(٣) من الآية ٢٤ من سورة النساء.
(٤) من الآية ٣٢ من سورة النور.

٣- روي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «تخيروا لنطفكم، فإن العرق دساس»[١].

٤- روي عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «أنكحوا الأكفاء وأنكحوا إليهم»[٢].

٥- روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أتاكم من ترضون خلقة ودينه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»[٣].

٦- روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»[٤].

(١) أخرج الحاكم وأبن ماجة والبيهقي بعضه، ورمز له السيوطي بالصحة (الجامع الصغير ١/ ١٣٣)، وأخرج ابن عدى عن أنس حديثا في معنى هذا بلفظ «تزوجوا في الحجز الصالح، فإن العرق دساس» (المصدر السابق).

(٢) أخرجه الحاكم وصحح إسناده، وأخرجه ابن ماجة والبيهقي، ورمز له السيوطي بالصحة (المصدر السابق).

(٣) أخرجه الترمذي وابن ماجة والحاكم من حديث أبى هريرة، وابن عدى من حديث ابن عمر، والترمذي والبيهقي من حديث أبى حاتم المزني، ورمز له السيوطي بالصحة (الجامع الصغير ١/ ١٦).

(٤) أخرجه الشيخان (عبد الباقي: اللؤلؤ والمرجان ٢/ ٣٤٣).

٧- روي عن عبد الله بن عمرو م أن رسـول الله ﷺ قال: «لا تزوجوا النساء لحسنهن، فعسي حسـنهن أن يرديهن، ولا تزوجوهن لمالهن، فعسي ما لهن أن يطغيهن، ولكن تزوجوهن لدينهن، ولأمة خرماء سـوداء ذات دين أفضل»(١).

٨- روي عـن أنس رضي الله عنه أن رسـول الله ﷺ قـال: «تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة»(٢).

٩- روي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسـول الله ﷺ قال: «أنكحوا أمهات الأولاد، فإني أباهي بكم يوم القيامة»(٣)، وفي رواية أخري من حديث معقل «فإني مكاثر بكم الأمم»(٤).

١٠- روي عن المغيرة بن شـعبة رضي الله عنه قال: خطبت امرأة فقال لي رسـول الله ﷺ: «هلا بكرا تلاعبها وتلاعبـك»(٥). وقد روي عن عمر

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه وسكت عنه المنذري (الترغيب والترهيب ٣/ ٤٦).
(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، وأحمد في مسـنده والطبراني في الأوسط، وقال الهيثمي: إسناده حسن (تلخيص الحبير ٣/ ١١٦، نيل الأوطار ٦/ ٢٣٢).
(٣) أخرجه الشافعي وأحمد في مسنديهما، وأشـار إليه الترمذي، وقال في مجمع الزوائد: فيه جرير العامري وقد وثق (تلخيص الحبير ٣/ ١١٦، نيل الأوطار ٦/ ٢٣٢).
(٤) أخـرج هذه الرواية أبو داود والنسـائي والحاكم، وصحح الحاكم إسـناده (الترغيب والترهيب ٣/ ٤٦-٤٧).
(٥) أخرجه الشيخان (اللؤلؤ والمرجان ٢/ ٣٤٤).

رضي الله عنه أنه قال لبني السائب - وقد اعتادوا التزوج من قريباتهم: «قد أضويتم، فأنكحوا الغرائب»[١]، كما روي عنه أنه قال: «اغتربوا ولا تضووا»[٢].

وجه الدلالة من هذه النصوص:

أفادت هذه النصوص أن الشارع وإن رغب في الزواج، إلا أنه رغب في توخي بعض الصفات في الطرف الذي يراد الزواج منه، من شأنها تحقيق دوام العشرة بين الزوجين، وتحقيق مقصود الشارع من إنجاب النسل الكثير الصالح، الذي يتحقق به إعمار الأرض.

وتحقيق ما رغب فيه الشارع من هذه الصفات، لا يتأتي إلا باختيار وانتخاب الصالح من الأزواج، دينا، وكفاءة، وخلقا، وصلاحا، وعفة، وبكارة، وخصوبة، وبعض هذه الصفات المرغوبة لا يمكن الوقوف على

(١) أضوى: أي أتى بولد ضاو، أو ضعيف البنية، وتضووا: من ضوى إذا ضعف وهزل، وهذا الأثر أخرجه الحافظ العراقي في تخريج أحاديث إحياء علوم الدين/ ٧٢٤.

(٢) ذكره الخطابي في غريب الحديث ٢/ ٥٤٩.

حقيقتهـــا، ومدى توافرها في الطـــرف الذي يراد الزوج منـــه، إلا بإجراء الفحوص الطبية الســـابقة علي الزواج، كالفحص عن مدي توافر البكارة، أو الخصوبة، أو العفة، أو إنجاب النسل القوي، فكان إجراء هذا الفحص قبل الزواج مشروعا، لأنه وسيلة إلى تحقيق ما رغب فيه الشارع، وللوسائل حكم غاياتها.

ولما كان إنجاب النسل القوي أمراً مشروعا، فقد استحدث من وسائل الفحـــص الجيني، ما يمكن به معرفة مـــا إذا كان الزواج بين اثنين، يحملان جينات معينة، يترتب عليه إنجاب نســـل سوي، أو به أمراض أو تشوهات وراثية، تضعف منه، ولهذا فإن هذا الفحص الجيني مشروع، لأنه وسيلة إلى تحقيق مقصود شرعي، ولذا فليس ثمة ما يمنع شرعا، من توخي الصفات الوراثيـــة كذلك في مريد الـــزواج ذكرا كان أو أنثي، قياســـا علي الصفات الســـابقة، التي رغب الشـــارع فيها بالنصوص الســـابقة، لأن توخي هذه الصفـــات يتحقق به إنجاب الذرية القوية، التي تعمر الأرض، ويتحقق بها مقصود الشارع من الزواج.

قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم: ٢٠٣ (٩/ ٢١)
بشأن استخدامات الهندسة الوراثية

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي المنعقد في دورته الحادية والعشرين بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية) من: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ - ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م، بعد اطلاعه على توصيات الندوة الفقهية الطبية التي عقدها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت حول موضوع: الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين)، وذلك في مدينة جدة (المملكة العربية السعودية) في الفترة ١٣-١٥ ربيع الآخر ١٤٣٤هـ، الموافق ٢٣-٢٥ فبراير ٢٠١٣م، والتي جاء انعقادها تنفيذا لقرار مجلس المجمع رقم: ١٩٣ (٨/ ٢٠) الصادر عن الدورة العشرين التي انعقدت بمدينة وهران (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية) في الفترة ٢٦ من شوال إلى ٢ من ذي القعدة ١٤٣٣هـ، الموافق ١٣-١٨ سبتمبر ٢٠١٢م، وبعد استماعه للمناقشات والمداولات التي دارت حولها، قرر ما يأتي:

ثانياً: الهندسة الوراثية:

١- لا يجوز استخدام الهندسة الوراثية بقصد تبديل البنية الجينية فيما يسمى بتحسين السلالة البشرية، وإن أي محاولة للعبث الجيني بشخصية الإنسان أو التدخل في أهليته للمسؤولية الفردية أمر محظور شرعا.

٢- الأصل في الاستفادة من الهندسة الوراثية في النبات والحيوان: الإباحة والجواز، وهذا الجواز مقيد بضوابط أهمها:

أ- ألا يؤدي هذا الاستعمال إلى ضرر عاجل أو آجل.

ب- أن يكون هذا الاستعمال لغرض صحيح مباح، دون عبث أو إسراف.

ج- أن يتولاه أصحاب الخبرة والثقة.

٣- لا يجوز استعمال الهندسة الوراثية في الأغراض الضارة.

المقصد الثاني: اختيار جنس الجنين:

سبق أن بينا أن للأنثي اثنين وعشرين زوجا من الكروموسومات الجسمية، وزوج واحد من الكروموسوم الجنسي، وهو (XX) وأن للذكر

مثل ما للأنثى من الكروموسومات الجسمية، إلا أن الكروموسوم الجنسي فيــه مختلف عن الأنثى، فهو (XY). ومن ثــم فإن جنس الجنين، يتحدد في اللحظــة التي يتم فيها إخصاب الخلية الأنثويــة (البييضة) بالخلية الذكرية (الحيوان المنــوي)، ويتوقف نوع الجنين الناتج عــن هذا الإخصاب، علي الكروموســوم الذي يحمله الحيوان المنوي المخصب للبييضة، وعما إذا كان حاملاً للكروموسوم (X)، أو (Y)، فإذا كان حاملا لكروموسوم (X) كان الجنين الناشئ عن هذا الإخصاب أنثي، وإن كان حاملا لكروموسوم (Y) كان الجنين ذكراً.

ولهذا فقد بدأت محــاولات العلماء للتحكم في جنس الجنين عن طريق السيطرة علي الكروموسومات التي تحملها الحيوانات المنوية، وقد نتج عن جهود العلماء في مجــال البحث عن خصائص الحيوانــات المنوية، الحاملة لأي من الكروموســومين، ظهور اختلاف جوهري بين الحيوانات المنوية الحاملــة لكروموســوم (Y)، والحاملة لكروموســوم (X)، إذ تبين لهم أن الحيوان المنوي الأسرع في الوصول إلى البييضة، هو الحامل لكروموســوم (Y)، بينما الحيــوان المنوي الحامل لكروموســوم (X) أقل سرعة منه، كما تبين لهــم أن ارتفاع درجة حرارة المــرأة أو انخفاضها، لــه تأثير علي نوع

الحيوان المنوي الملقح للبييضة، وكذلك نـوع الغذاء الذي تتناوله له، مثل هذا التأثير[١].

إلا أن استخدام مثل هذه الخصائص للتحكم في جنس الجنين لا تنضبط، ولا يضمن بها تحديد الجنس بدقة، ولهذا فهناك وسائل حديثة لاختيار وتحديد جنس الجنين، تصل نسبة دقتها في ذلك إلى ٩٨٪، منها ما يلي:

أ- فصـل الحيوانات المنويـة الحاملة لكروموسـوم (Y)، عن الحاملة لكروموسوم (X): ويتم الفصل بوسائل عدة، منها:

- وضع السائل المنوي في مجري التيار الكهربائي، حيث تفصل النطف عن بعضها، حسب الشحنات الكهربائية التي تحتويها كل نطفة.

- ومنها: فحص نسبة الحمض النووي الريبي، الموجود في كل نطفة.

- ومنها ترسيب هذه الحيوانات ثم طردها مركزيا، باستخدام المحاليل التي تتخذ لهذا الغرض.

ب- اسـتخدام محاليل حامضيـة أو قلوية: حيـث توضع الحيوانات المنوية في أي هذين المحلولـين، وتترك في أنبوب قد هيئت لها فيه الظروف

(١) د. عدنان العذارى: أساسـيات في الوراثة/ ١٧٤-١٧٥، الوراثة والإنسان/ ٩٢-٩٣، ١٦٤-١٦٥، محمد شفيق: علم الغرائز ٢/ ٢٢١.

التي تهيأ لها في المهبل، إذ يترتب علي هذا سبق الحيوانات المنوية الحاملة لكروموسوم (Y)، وانفصالها في مقدمة الأنبوب عن الحيوانات الحاملة لكروموسوم (X)[١].

ج- فحص خلية أو خليتين من خلايا البويضة المخصبة خارجيا، وهي في بداية انقسامها الخلوي، حيث يمكن معرفة ما إذا كان الجنين الذي ينتج عن خلايا هذه البويضة، سيكون ذكرا أم أنثي[٢].

آراء العلماء في حكم اختيار جنس الجنين:

اختلف العلماء في حكم اتخاذ الوسائل التي من شأنها تحديد نوع الجنين، على رأيين:

الرأي الأول:

يري أصحابه جواز ذلك، إلا أن منهم من قيد الجواز: بأن يكون التحكم في جنس الجنين، في أضيق نطاق، إذا كان هذا يتم بين خلايا جنسية

(١) د. محمد البار: التلقيح الصناعي وأطفال الأنابيب (بحث ضمن مجلة مجمع الفقه الإسلامي ١/ ٩٣-٩٤، العدد ٢، ١٩٨٦م)، د. عبد الهادي مصباح: العلاج الجيني / ١١٣، ١١٤.

(٢) من حديث تلفزيوني للدكتور محمد أبو الغار، العالم المصري المعروف.

مأخوذة من زوجين حال حياتهما، ووجـدت ضرورة ملحة إليه، واتخذت الاحتياطات المانعة من اختلاط هذه الخلايا بغيرها[١].

الرأي الثاني:

يري من ذهب إليه عدم جواز التحكم في جنس الجنين مطلقاً[٢].

ومما وجه به أصحاب الرأي الأول رأيهم به في الجواز، ما يلي:

١- إن اختيـار جنس الجنين، واتخاذ الوسـيلة التي تسـاعد عليه، هو من قبيل الأخذ بالأسـباب، والأخذ بالأسـباب أمر مشروع، والمسلمون مطالبون به.

٢- إنه لا تحريم إلا بنص، واتخاذ الوسـائل المساعدة على اختيار جنس الجنين، أمر لا يفضي إلى محرم، ولا يتوسل إليه بمحرم، فكان مشروعا.

٣- إن اختيـار جنس الجنين قـد يكون لصاحبه غـرض صحيح في ذلك، والإسـلام لا يمنع طلب أحد الجنسـين، واتخاذ ما من شأنه تحقيق هذا المقصود.

(١) أعمال ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام / ١٠٣، ١٠٥، ١٠٦، ١١٨، ١٢٠، ١٢١.
(٢) المصدر السابق/ ١١٠.

استدل المانعون على رأيهم بما يلي:

١- إن هذه القضية لن تبقي محصورة في إنسان قد رزق بعشرة ذكور ويريد أنثي، أو رزق بعشرة من الإناث ويريد ذكراً، لأن هوي الناس سيجد متنفسه في هذا الأمر، ولذا ينبغي سد الذريعة إليه.

٢- إن في التحكم في الجنس تدخلا في الخلق الإلهي، لصرفه عن وجهته الصحيحة، وهو تغيير لخلق الله تعالى، فيكون محرما.

٣- إن إرادة الله تعالى اقتضت أن يهب إنسانا الذكور، ويهب غيره الإناث، ويهب ثالثا كلا الجنسين، ويجعل غيرهم عقيما، وذلك ابتلاء من الله تعالى لعباده، ليشكر من وهب ويصبر من حرم، والابتلاء يكون بالخير والشر، والقول بجواز اختيار الجنس والتحكم فيه يضاد ذلك.

المناقشة والترجيح:

بعد استعراض أدلة الرأيين، فإني أري رجحان الرأي القائل بجواز اتخاذ وسائل اختيار جنس الجنين، إذا التزمت الضوابط التي ذكرها البعض عند إجراء ذلك، وأضيف إليها كذلك الالتزام بالضوابط التي ذكرها جمهور العلماء، عند إجراء الإخصاب الطبي المساعد، باعتبار أن اختيار

جنس الجنين يتم عن طريق هذا الإخصاب، ومن ضوابطه، أن يكون لخلايا زوجين بينهما علاقة زوجية قائمة، وأن يتم بموافقتهما، وأن يحتاط عند إجرائه حتى لا تختلط خلايا الزوجين بغيرهما، وأن لا تكشف العورة إلا عند الضرورة إلى ذلك، وأن تؤخذ الخلايا الذكرية بطريق مشروع.

إلا أن اتخاذ الوسائل التي تحقق اختيار جنس الجنين، لا يجوز إلا في حال الضرورة إليه، وذلك إذا كان بأحد الزوجين مرض وراثي، يصيب جنسا من ذريتهما دون الآخر، قد يفضي إلى وفاته، أو يحدث له تشوها شديدا، حيث يختار الجنس الذي لا ينتقل إليه المرض أو التشوه الوراثي [1].

ويمكن أن يستدل لجواز ذلك -إضافة إلى ما استدل به أصحاب المذهب الأول- بالإشارة المستفادة من حديث رسول الله ﷺ والذي رواه عنه ثوبان رضي الله عنه: «ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة، أذكرا بإذن الله، وإذا علا مني المرأة مني الرجل آنثا بإذن الله»[2]، فهذا تنبيه منه ﷺ على الطريقة التي يتم بها إنجاب الولد المرغوب فيه، ذكرا كان أو أنثي، وذلك ضبط للجنس قبل الإخصاب، ومن

(١) المصدر السابق / ٩٧.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (شرح النووي على صحيح مسلم ٣/ ٢٢٦).

ثم فإن الرجل إذا اتخذ من الوسائل ما يتحقق به أن يعلو ماؤه علي ماء زوجته عند اجتماعهما، لينجبا مولوداً ذكراً، أو أن المرأة قد اتخذت هذه الوسائل ليعلو ماؤها علي ماء زوجها لإنجاب أنثي، فإن هذا لا يمنعه الحديث، ومن ثم فإن ما يتخذ من وسائل مخبرية أو كيميائية لضبط جنس الجنين عن طريق الخلايا الذكرية، قبل الإخصاب، لا تمنعه نصوص الشرع، إلا أنه لا ينبغي التوسع فيه، لما يؤدي إليه هذا التوسع من مفاسد كثيرة، تجرها الزيادة في أعداد أحد الجنسين عن الآخر، وفي هذا إخلال بالتوازن الطبيعي بين البشر.

المقصد الثالث: الاستنساخ الجيني للمصطفين جينيا.

يقصد بالاستنساخ الجيني: «تكوين جنين جديد يكون نسخة جينية طبق الأصل، من صاحب الخلية الجسدية»[1]، وفي هذا النوع من الاستنساخ يتم أخذ خلية بشريه غير جنسية، من بدن ذكر أو أنثي، وغرسها في بييضة امرأة مفرغة من محتواها الجيني، ثم تحفيزها كهربائيا بعد غرسها لتندمج في هذه البييضة، ويتولي السيتوبلازم المحيط بالنواة الجديدة في البويضة حثها علي الانقسام، مكونة الخلايا الجنينية، لتنقل البويضة بعد إلى رحم المرأة،

(١) قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية ٢/ ٥٢.

فتكمل نموها فيها إلى الولادة، وينتج عن ذلك مولود مطابق للأصل الذي أخذت منه الخلية، في شكله، وتكوينه، وصفاته، وخصائصه[١].

وتحسين النسل عن هذا الطريق، يقصد به استنساخ أفراد يحملون صفات وراثية مرغوبة، كالخلو من الجينات الممرضة أو المشوهة، أو التمتع بالصفات الجسدية المبتغاة: كقوة البنية، والضخامة، وطول القامة، ونحو ذلك.

وهذا النوع من الاستنساخ لم يتوصل العلماء إلى تحقيقه، وما زال في مرحلة التجربة والبحث، وقد أصدرت حكومات كثيرة قوانين تمنع إجراءه في مجال الإنسان.

وقد اتفقت آراء علماء المسلمين على تحريم هذا النوع من الاستنساخ، وانتهت المؤتمرات والندوات الفقهية، أو الفقهية الطبية، التي انعقدت في العالم الإسلامي، إلى تحريمه في جميع الظروف والأحوال [٢].

(١) مجموعة من العلماء: الاستنساخ جدل العلم والدين والأخلاق/ ٢٤-٢٧، ٥٧-٦٤، د. عبد الهادي مصباح: الاستنساخ بين العلم والدين / ٢٧،٣٣، ٣٨، ٤٨.

(٢) مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي العاشرة، المنعقدة بجدة في الفترة من ٢٨/ ٦-٣/ ٧/ ١٩٩٧م، الندوة الفقهية الطبية التاسعة، التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالدار البيضاء في المدة من ١٤-١٧/ ٦/ ١٩٩٧م، ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام، التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت في ٢٤/ ٥/ ١٩٨٣م، ندوة استنساخ البشر وتداعياته، المنعقدة بنقابة الأطباء المصرية في ١٦/ ٣/ ١٩٩٧م، ندوة الاستنساخ البيولوجي بين الرفض والقبول، المنعقدة بكلية العلوم جامعة الكويت =

ومما استدل به العلماء علي حرمة إجراء هذا النوع من الاستنساخ ما يلي:

١- إنه يهدم كيان الأسرة، بما يترتب عليه الاستغناء عن الرجل الذي هو عمادها.

٢- إنه يخل بالتوازن البشري في الطبيعة، إذ الخلية المغروسة في بييضة المرأة إن أخذت من ذكر كان الناتج ذكرا، وإن أخذت من أنثي كان الناتج أنثي، وفي هذا فساد عظيم.

٣- إنه مخالف للفطرة البشرية التي فطر الله الناس عليها، من تحقق النسل باجتماع رجل وامرأة، والذي دلت عليه آيات كثيرة، يعد هذا الاستنساخ منافيا لها، منها: قول الله سبحانه: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾[1]، فهذه الآية وغيرها يدل علي أن سنة الله تعالى في خلقه، جرت علي خلق الذرية من ذكر وأنثي

= في ٢٣/ ٣/ ١٩٩٧م، ندوة التحديات التي تواجه الأمة الإسلامية في القرن المقبل، التي نظمتها جامعة الإمارات العربية، بالتعاون مع رابطة الجامعات الإسلامية، والمنعقدة في المدة من ٢٠-٢٢/ ١٢/ ١٩٩٧م، ندوة قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية، التي عقدتها جمعية العلوم الطبية الإسلامية الأردنية، والتي انعقدت في سنة ١٩٩٢م، أعمال ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام/ ١٧٥.

(١) من الآية ٧٢ من سورة النحل.

بينهما تـــزاوج، وأما الاستنســـاخ الجيني فليس فيه ذلـــك، إذ يمكن تحقق الإنجاب به بدون تزاوج.

٤- إنه يؤدي إلى الإخلال بالهيكل الاجتماعي المستقر، ويعصف بأسس القرابات والأنساب، وصلات الأرحام، والهياكل الأسرية المتعارف عليها علي مدي التاريخ الإســـلامي، كما اعتمدتها الشريعة الإســـلامية وســـائر الأديان، أساسا للعلائق بين الأفراد والعائلات، والمجتمع كله، بما في ذلك من انعكاسات علي أحكام القرابات، والزواج، والمواريث، وغيرها.

٥- إن هذا الاستنســـاخ تتولد عنه مشكلات دينيه واجتماعية، قد يحار العلماء في إيجاد حكم أو حل لها مســـتقبلا، ومن ذلك: نسبة الفرد المستنسخ إلى أب وأم، وتحديـــد درجة قرابته، وإرثه والإرث منه، وزواجه أو التزوج منه أو من ذريته، وأحق الناس بحضانته والولاية عليه، ونحو ذلك.

الفرع التاسع: العلاج الجيني:

أولا: حقيقة العلاج الجيني:

يقصد بالعلاج الجيني: معالجة بعض الأمـــراض الوراثية التي يحملها الجين، إما عن طريق إحلال جين ســـليم محـــل الجين المعطوب، أو إصلاح

الجين المعطوب وتعديله، أو إدخال جينات سليمة موجهة، أو تثبيط عمل الجينات الممرضة وإعاقتها عن التعبير عن نفسها، إما باستخدام مواد كيميائية، أو باستخدام جينات مضادة في تعبيرها الجيني للجين الممرض.

أو هو استخدام التقنيات الجينية في النواحي العلاجية، ويتم هذا من خلال التعامل علي مستوى الجينات، والذي يمثل المستوى البيومعلوماتي، حيث يمثل الجين الجزيء البيولوجي الحامل للمعلومات الوراثية اللازمة لتوجيه مختلف العمليات الحيوية داخل الخلية الحية [١].

ثانيا: محل العلاج الجيني:

والخلايا التي تكون محلا للعلاج الجيني، هي الخلايا التي تتكون منها أنسجة الجسم وأعضائه (غير الخلايا التناسلية)، وهذه الخلايا الجسمية هي التي تعالج جينيا، سواء بالإحلال، أو التعديل، أو الإدخال، أو نحو ذلك من طرق المعالجة الجينية، ولا يترتب علي إدخال جين معين لمعالجة جين ممرض في الخلايا الجسمية، انتشار الجين المضاف في ذرية المريض، لعدم ارتداد شيء من الخلايا الجسمية إلى الخلايا الإنشائية، حتى يرثه الخلف،

(١) العلاج بالجينات / ١٧ - ٢٦.

ولذا فإن ذرية المريض الذي عولج جينيا عرضة للإصابة بمرضه، لأن هذه المعالجة الجينية كانت لخليته الجسدية، وليست لخليته الإنشائية [١].

وأما الخلايا الإنشـــائية: وهى عبارة عن الخلايا الجنســـية (الحيوانات المنوية، والبييضات، والخلايا التي تكونهم في الذكر والأنثى، وهى المبايض والخـــصى)، وتمثل هذه الخلايا التراث الجيني للأجيـــال المتعاقبة، فعلاجها جينيا لا يؤثر على المادة الوراثية للشـــخص فقط، بل على المخزون الوراثي لذريته كذلك، وعلى مجموع الصفـــات الوراثية لبنى البشر، ولهذا منع كثير من العلماء معالجة هذه الخلايا جينيا، لما لها من عواقب وخيمة من النواحي الوراثية والأخلاقية والاجتماعية.

إلا أن مجموعة من العلماء ترى أن العلاج الجيني للخلية الإنشائية، هو الطريقة المتعينة للقضاء على الكثير من الأمراض الوراثية المستعصية، التي يعاني منها أكثر الناس في العالم.

إلا أن طـــرق العلاج الجيني للخلايا الإنشـــائية، التي تم اختبارها على حيوانات المختبر، فشلت لعدة أســـباب، منها: أن الخلية الإنشائية المطعمة

(١) أعمال ندوة الانعكاسات الأخلاقية للأبحاث المتقدمة في علم الوراثة / ٥٩-٦٠، ١٥٢، ١٧٣، ٣٣٣، ٣٤٩.

جينيا، ليســت قادرة دائما على النمو ليتخلق منها حيوان حي، كما أن نســبة نجــاح التطعيم لا تــزال منخفضة في هذا النوع من التجــارب، ومنها: أن التجارب أجريت على سلالات مختبرية متجانســة، ولم تجر على مجموعات أخرى غير متجانسة، مما يجعل نســبة نجاح النقل الجيني للخلايا الإنشائية أدنى منه بالنسبة للخلايا الجسدية، فضلا عما يترتب من الإدماج العشوائي لـــ(D.N.A) خارجي الأصل، داخل مجين الخلية الإنشــائية، من إحداث الطفرات الوراثية الضارة[1].

ثالثا: طرق العلاج الجيني:

تختلف طرق العلاج الجيني، تبعا للحالات التي تعالج به، فقد تقتضي هذه المعالجة اســتبدال الجين الممرض بآخر سليم، أو إضافة جين سليم إلى الجين المطفور، أو تثبيط عمل هذا الجين وإعاقته عن التعبير عن نفســه، أو اســتخدام المنشطات الجينية إذا كان الجين ســليما إلا أنه في حالة كمون، أو إصلاح الجين، وفي جميع الحالات يتم تغيير المعلومات الوراثية في الخلية إثر إضافة جين خارجي الأصل، أو عند استبدال منطقة طفرة في ألـ(D.N.A)، وأبين في عجالة هذه الطرق، وكيف تتم المعالجة بها:

(١) العلاج بالجينات/ ١٧، ١٥٨-١٥٩.

وغالبا ما يعتمد العلاج الجيني علي إضافة نسـخة سلمية من الجين إلى الخلية المحتوية علي جين ممرض، وهذه الطريقة من طرق العلاج إنما تتبع في حالات الأمراض الوراثية، التي تسـببها الجينات المتنحية، وطريقة إدخال الجين تحددها نوعية النسيج المطلوب علاجه، فالدخول عبر القصبة الهوائية، ينقل الجينات إلى الظهارة الرئوية، والحقن في الكبد ينقل الجين إلى الأنسجة الكبدية، أما حقن الجين في الأجسام الورمية، فإنه ينقل الجين إلى خلايا هذه الأجسام، كما أن الناقل الفيروسي يحدد النسيج الذي ينقل إليه الجين، إلا أنه يجب عند توصيل الجين إلى الخلية، اختبار الناقل المناسب لنوع الخلية ونوع الخلل الوراثي، أما عند اسـتبدال الجين الطافر، فلا يمكن استخدام معظم النوافـل المعروفة لنقل الجين، لأن التطعيم بمتوالية ألـ (D.N.A) لا ترتبط بناقل، إذ بمجرد تطعيم الخلية بالعنصر الوراثي المناسب، فإنه ينبغي متابعة وضبط تعبير الجين الخارجي الأصل عن نفسه منذ إحداث التطعيم [1].

رابعا: ضوابط إجراء العلاج الجيني:

ذكر علماء البيولوجيا ضوابط معينة، يجب التقيد بها عند إجراء العلاج الجيني، وهي ما يلي:

(١) مبادئ وأساسيات علم الوراثة/ ٣١٩، ٣٣٤-٣٣٦، ٣٧٤-٣٨٠.

١- التحديد الدقيق للطفرة التي أدت إلى المرض.

٢- التعرف علي نوع الخلية المصابة بالطفرة في الجسم.

٣- أن لا يحتاج الجين الممرض إلى تنظيم خاص، لأن احتياجه إلى ذلك قد يحول دون إمكان معالجته أو يعوق إتمام المعالجة.

٤- أن يتم الحصول علي الجين السليم الذي تتم المعالجة به. إما بطريق التبرع ممن تربطهم علاقة قرابة بالمريض، أو باستنساخ جين صحيح من أحد جينات المريض.

٥- تحديد الطرق المناسبة لنقل الجين السليم:

٦- تحديد الأنسجة التي يعبر فيها الجين:

٧- أن يكون استخدام هذه النواقل الجينية مأمون العاقبة:

٨- أن يؤدي استخدام تقنية العلاج الجيني إلى التأثير المرغوب فيه:

٩- أن يكون موضع العلاج الجيني الخلايا الجسمية:

١٠- حصر العلاج الجيني في الأمراض التي تهدد الحياة، وتجري الآن دراسات لتطبيقه في الأمراض التي حار الأطباء في علاجها بالوسائل

التقليدية، كالسرطان، والايدز، وبعض الأمـراض العصبية، كالزهايمر، وباركنسون، وهانتنجتون [١].

خامسا: محاذير العلاج الجيني:

يتخوف العلماء من هذا النوع من العلاج، لحداثة إجرائه، وعدم ظهور آثـاره الجانبية في الأمد القريب، فضلا عن خطـورة موضعه، وهو الخلية، التي قد تتأثر بهذا العلاج سـلبا أو إيجابـاً، ولهذا فقد وضع العلماء ضوابط لإجرائه، حتى لا يتخذ وسـيلة للعبث بالجنس البشري عن طريق الخلايا البشرية، وبالرغم من وضع هـذه الضوابط، إلا أن هذا لم يمنع العلماء من إعلان تخوفهم من النتائج التي قد تترتب علي استخدامه في العلاج البشري، ومن المحاذير التي أفصح العلماء عنها ما يلي:

أ- استخدامه في تحسين الجنس البشري، بتغيير الرصيد الوراثي له.

ب- اسـتخدام التقدم في هـذه التقنية في الحروب، قـد يغري بعض الحكومات بالضغط علي العلماء، لاستخدام تكنولوجيا الهندسة الوراثية في الحروب، عن طريق إنتاج أنواع من البكتيريا، أو الفيروسات المحورة جينيا،

(١) أعمال ندوة الانعكاسـات الاخلاقية للأبحاث المتقدمة في علـم الوراثة/ ٦٨، ١٧٣، ١٧٦، ٣٤٦-٣٤٧.

بحيث لا يمكن علاجها، إما لعدم معرفة طريقة معالجتها، أو لقدرتها علي التكيف مع المضادات الحيوية المختلفة، وعدم التأثر بها.

ج- إدخال جينات تقوم بتخليق مواد سـامة داخل البكتيريا لتجعلها ضارة، وتزيد فرص انتشار الأمراض والأوبئة.

د- إدخال أجزاء من (D.N.A) الفيروسات التي يستعصي علاجها في البكتيريا، لتنتشر هذه الفيروسات بانتشار البكتيريا في المجتمع.

هـ- الإضرار بالبيئة عند استخدام بكتيريا معالجة جينيا.

و- الأضرار الناجمة عن عدم الرقابة علي هذه التقنية.

ز- التخوف من استغلال شركات الأدوية لهذه التقنية واعتبارها دواء، بدلا من اعتبارها منتجا بيولوجيا، تمارسه هيئات تحت ضوابط معينة.

ح- قد يترتـب علي اسـتخدام المعالجة الجينية في الإنسـان الإضرار به، بسـبب طرق نقل الجين المرغوب، أو الفشـل في تحديد الطفرة المحدثة للمرض، أو تحول الجين المنقول إلى الخليـة إلى خلية سرطانية، أو حدوث طفـرة ممرضة في الجين المنقول، أو حدوث خلل في التشـخيص والعلاج، لعدم وجود المتخصص في هذا المجال.

ط- استغلال تحسين النسل جينيا لإبادة بعض السلالات البشرية أو الإكثار من غيرها، بدعوي امتيازها وتفوقها [١].

الفرع العاشر: التداوي بأدوية معالجة جينيا:

تمكن العلماء باستخدام الهندسة الجينية، من إنتاج الكثير من الأدوية المعالجة جينيا، حيث استعملت هذه التقنية مع الأحياء المختلفة لإنتاج مثل هذه الأدوية.

إذ أمكن تخليق المواد المناعية جينيا، لمعالجة الأمراض التي تؤثر علي جهاز المناعة بالجسم، حيث يوجد بالجسم البشري عدة أنواع من مادة «الانتوفيرون»، و «الانترليوكين»، وهي مواد مناعية مهمة، كما يوجد عدة أنواع من عامل نمو خلايا الدم «CSF»، الذي ينبه خلايا نخاع العظام إلى إنتاج خلايا الدم، ذات الفاعلية في الحفاظ على مناعة الجسم، وقد تمكن العلماء من تصنيع هذه المواد جينيا، ومعالجة المرضى بها، لما لها من أثر في علاج حالات سرطان الدم، والغدد الليمفاوية والجلد والكلى، وغيرها.

(١) أعمال ندوة الانعكاسات الأخلاقية للأبحاث المتقدمة في علم الوراثة/ ٦٠-٦٢، ١٧٦، ٣٣٣.

كـــما تمكن العلماء من إنتاج إنزيمات وعقاقـــير طبية مختلفة، ومضادات حيوية، باســـتخدام الهندســـة الجينية في الحيوانات المختلفـــة، والكائنات المجهرية، تعالـــج بها أمراض الســـكر، والتجلط الدمـــوي، والسرطان، والنزف، والتقزم، ونحوها[1].

الفرع الحادي عشر: استخدام العلاج الجيني في الأدواء:

العلاج الجيني هو من قبيل التداوي من الأمراض الوراثية، وهذا النوع من العلاج إما أن يكون قبل حدوث المرض بســـبب وجود الجين الممرض في الخلايـــا البشرية، وإما أن يكون بعد حدوثـــه، وذلك للتخلص من آثار المرض الوراثي، وقد يتخذ هذا العلاج صورة اختيار الخلية الســـليمة التي يتكون منها الجنين، وإهدار مـــا عداها من الخلايا الحاملة للجين الممرض، وقد يتخذ صورة إصلاح الجين الممرض، أو اســـتبداله بجين سليم طبيعي أو مستنســـخ من جينات غيره يحل محلـــه، ليؤدي وظيفتـــه الطبيعية، وقد يتخذ صورة تنشـــيط جين خامل، بإحداث بعض الطفرات الإشعاعية أو الكهربائيـــة، أو الكيميائية فيه، لإخراجه عـــن حالة الكمون التي هو فيها، أو علاج الخلايا الإنشـــائية دون الجســـمية، وقد يتخذ صورة حقن خلايا

(١) الهندسة الوراثية والأخلاق/ ٩٦، الوراثة والإنسان/ ١٩١، العلاج الجيني/ ١٠٣-١٠٤، أعمال ندوة الانعكاسات الأخلاقية للأبحاث المتقدمة في علم الوراثة/ ٥٥.

جذعية مأخوذة من خلايا جنينية بشرية، وهي في مراحل الانقسام الأولي، بعد إخصاب البويضة، كما يتخذ صورة نقل أعضاء سائلة أو جامدة من حيوانات مهندسة وراثيا، أو الحصول علي أدوية من لبنها بعد تحويرها جينيا لإنتاج مثل هذا الدواء، فضلا عما يقتضيه العلاج الجيني في بعض الحالات من إجهاض الأجنة التي بها تشوه وراثي شديد، عند اكتشافه في المراحل الأولي من الحمل.

ولهذا فإن البحث في الجوانب الشرعية للعلاج الجيني، يقتضي بيان حكم التداوي من الأمراض والتشوهات الجينية وغيرها، وحكم إجراء الفحوص الطبية الجينية وغير الجينية، وموقف الشريعة الإسلامية من تحسين النسل عن طريق الاختيار أو الانتخاب الجيني، وحكم التخلص من الخلايا الحاملة لجينات ممرضة أو بها تشوه، وإجهاض الأجنة التي بها تشوه وراثي، وحكم المعالجة الجينية للخلايا الجنسية (الإنشائية)، في حال الضرورة إلى معالجة الأمراض التي يستعصي علاجها بغير ذلك، وحكم نقل الأعضاء السائلة والجامدة من الحيوانات المهندسة وراثيا، إلى الإنسان للتداوي بها، وحكم مداواته بالأدوية المستخلصة من ألبان الحيوانات المحورة جينيا، وحكم الاستفادة من الخلايا الجذعية في إطالة عمر الخلايا التي شاخت، وحكم نقل الجينات السليمة من غير المريض. أو

استنســاخها معمليا، لنقلها إلى موضعها من جينوم المريض، وحكم إنشاء بنوك للجينات، والضوابــط الشرعية لإجراء هذا العلاج، وأبين ذلك كله في الفروع التالية.

المقصد الأول: حكم التداوي من الأمراض والتشوهات الجينية وغيرها:

اختلف الفقهاء في حكم التداوي من الأمراض، ويمكن تبين مذهبين رئيسين فيه:

الاتجاه الأول:

يري أصحابه مشروعيــة التداوي من الأمراض، على تفصيل بينهم في صفة المشروعية:

- فيرى فريق منهم اســتحباب التداوي من الأمراض المختلفة، حكاه النووي مذهبا لجمهور السلف وعامة الخلف، وهو قول الكاساني، ومذهب جمهور الشافعية، وهو قول بعض الحنابلة[1].

- ويرى فريق آخر وجوب التداوي مــن الأمراض، وهو قول بعض الحنفية إذا كان يقطع بزوال المرض بالدواء، وهو وجه لبعض الشافعية إذا

(١) بدائع الصنائع ٥/ ١٢٧، المجموع ٥/ ١٠٦، النووي، شرحه على صحيح مسلم ٩/ ٣٣، فتح العزيز ٥/ ١٠٥، ابن تيمية: الفتاوى الكبرى ٢١/ ٥٦٤.

علم المريض الشـفاء في المداواة، وذكـر الهيتمي وجها لبعض الأصحاب، يقيـد وجوب التداوي بحالة ما إذا كان بالمريـض جرح يخشي منه التلف، وهو رواية عن أحمـد قال بها بعض أصحابه، وقيـد بعض أصحاب أحمد الوجوب بما إذا غلب علي ظن المريـض أن التداوي ينفعه في مرضه، وهو قول ابن حزم[١].

- ويرى فريق ثالث أن التداوي من الأمراض مباح، وهو قول جمهور الحنفية، ومذهب المالكية، وبعض الحنابلة[٢].

- ويـري من ذهب إليه جـواز التداوي من الأمـراض، إلا أن تركه أفضل، وهو قول بعض الشافعية، وبعض الحنابلة، وأكثر المتصوفة[٣].

(١)الفتاوى الهندية ٥/ ٣٥٥، الشربيني: مغنـى المحتاج ١/ ٣٥٧، ابن حجر: تحفة المحتاج ٣/ ١٨٣،١٨٢، حاشـيتا قليوبي وعميرة ١/ ٣٤٤، الإنصـاف ٢/ ٤٦٣، ابن مفلح: الآداب الشرعيـة ٢/ ٣٥٠، الفتاوى الكـبرى ١٨/ ١٢، ٢١/ ٥٦٤، ٢٤/ ٢٦٩، ابن حزم: المحلى ٧/ ٤١٨.

(٢) الفتاوى الهندية ٥/ ٣٥٤، تبيين الحقائق ٦/ ٣٢، الكفاية على الهداية ٨/ ٥٠٠، المقدمات الممهدات ٣/ ٤٦٦، كفاية الطالـب ٤/ ٤٣١، ابن جزى: القوانين/ ٢٩٥، ابن مفلح: المبدع ٢/ ٢١٣، زاد المعاد ٣/ ٦٧.

(٣) المجموع ٥/ ٩٦، شرح النووي على مسلم ٩/ ٣٣، الغزالي: إحياء علوم الدين ٤/ ٢٨٦، ٢٩٢، الفروع ٢/ ١٦٥، كشـاف القناع ٢/ ٧٦، فتاوى ابن تيمية ٢١/ ٥٦٤، الآداب الشرعية ٢/ ٣٥٨، أبو طالب المكي: قوت القلوب ٢/ ٢١ - ٢٢.

الاتجاه الثاني:

يري أصحابه عدم جواز التداوي من الأمراض، اتكالا علي الله تعالى، ورضي بما نزل مـــن البلاء، حـــكاه النووي والعينـــي وغيرهما عن بعض الصوفية، وقد وصفهم النووي بالغلاة، وحكاه ابن رشد «الجد» عن بعض علماء السلف[١].

أدلة الاتجاهين:

اســـتدل أصحاب الاتجاه الأول علي مشروعية التداوي من الأمراض المختلفة، بما يلي:

أولا: السنة النبوية المطهرة: أحاديث منها:

١- روي عـــن جابر رضي الله عنه قال: قال رســـول الله ﷺ «لكل داء دواء، فإذا أصاب دواء الداء، برأ بإذن الله تعالى»[٢].

٢- روي عـــن أبي هريـــرة رضي الله عنه أن رســـول الله ﷺ قال: «ما أنزل الله تعالى داء، إلا وأنزل له شفاء»[٣].

(١) المقدمـــات الممهدات ٣/ ٤٦٦، العيني: عمدة القـــاري ٢١/ ٢٣٠، شرح النووي على مسلم ٩/ ٣٣، شمس الحق آبادي: عون المعبود ١٠/ ٣٣٥.
(٢) أخرجه مسلم في صحيحة ٤/ ١٧٢٩.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ٧/ ٢٢٢.

٣- روي عن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال: «كنت عند النبي ﷺ، وجاءت الأعراب فقالوا: يا رسول الله أنتداوي؟، فقال: نعم يا عباد الله تداووا، فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له دواء، غير الهرم»(١).

وجه الدلالة من الأحاديث:

أفادت الأحاديث السابقة أمر رسول الله ﷺ بالتداوي من الأدواء، وأقل أحوال الأمر بالتداوي إفادته المشروعية.

استدل أصحاب الاتجاه الثاني علي حرمة التداوي من الأمراض بما يلي:

أولا: الكتاب الكريم:

قال تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ﴾(٢).

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وأحمد في مسنده، وأبو داود والترمذي وابن ماجة والنسائي والبيهقي في السنن، وقال فيه الترمذي: حديث حسن صحيح، وسكت عنه أبو داود والنسائي والبيهقي، وأخرجه الحاكم في المستدرك وصحح إسناده (البخاري: الأدب المفرد/ ٤٤، مسند أحمد ٤/ ٢٧٨، سنن أبى داود ١٠/ ٣٣٤، سنن الترمذي ٤/ ٣٨٣، سنن ابن ماجة ٢/ ١١٣٧، سنن النسائي ٤/ ٣٦٨، البيهقي: السنن الكبرى ٩/ ٣٤٣، الحاكم: المستدرك ١/ ١٢١).

(٢) من الآية ٢٢ من سورة الحديد.

وجه الدلالة من الآية:

أفادت الآية الكريمة أن الله سبحانه، قد علم متى يكون المرض ومتى تكون الصحة، فلو حرص الخلق علي تغيير ذلك لم يمكنهم، فيجب علي المؤمن ترك التداوي اعتصاما بالله، وتوكلا عليه وثقة به، فتمام الولاية والانقياد لله سبحانه، إنما تكون بالرضا بما نزل من البلاء، وإذا كان كل شيء بقضاء الله وقدره، فلا حاجة إلى التداوي.

ثانيا: السنة النبوية المطهرة:

١- روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن الرقي والتمائم والتولة شرك»(١).

وجه الدلالة منه:

أفاد هذا الحديث أن الرقية واستعمال التميمة والتولة من الشرك بالله تعالى، وهذه إنما تتخذ للتداوي بها من الأمراض أو التوقي

(١) أخرجه أحمد وأبو يعلى في مسنديهما، وأبو داود وابن ماجة والبيهقي في سننهم، والحاكم في المستدرك والطبراني في الكبير، وذكره ابن حجر في الفتح وسكت عنه، كما سكت عنه أبو داود والبيهقي، وصحح الحاكم إسناده، ورمز له السيوطي بالصحة في جامعه الصغير (مسند أحمد ١/ ٣٨١، مسند أبى يعلى ٩/ ١٣٣، سنن أبى داود (مع عون المعبود عليه١٠/ ٣٦٧)، سنن ابن ماجة ٢/ ١١٦٦، السنن الكبرى٩/ ٣٥٠، المستدرك٤/ ٢١٧، ٤١٧، الطبراني: المعجم الكبير١٠/ ٢٦٢، فتح البارى١٠/ ١٩٦، السيوطي: الجامع الصغير (مع فيض القدير للمناوي عليه ٢/ ٣٤٢).

منهـــا، وهـــذا دليل علي حرمـــة التـــداوي، لمنافاتـــه مع صـــدق التوكل علي الله سبحانه.

٢- روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص م قال: ســـمعت رسول الله ﷺ يقـــول: «ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقا، أو تعلقت تميمة، أو قلت الشعر من قبل نفسي»[١].

وجه الدلالة منه:

إن قـــول رســـول الله ﷺ: «ما أبالي ما أتيت»، يعنـــي: أنه إن صدر منه أحد هذه الأشـــياء الثلاثة، كان ممن لا يبالي بما يفعل، ولا ينزجر عما لا يجوز فعله شرعا، أو كان ممن لا يبالي بـــما أتى من الأفعال، أمشروعة هي أم غير مشروعة، ومعني هذا أن الأشـــياء التي ذكرت في الحديث ســـواء في كونها مذمومة، ومن هـــذه الثلاثة: شرب الترياق على ســـبيل التداوي، وتعليق

(١) أخرجه أحمد في مســـنده، وأبو داود والبيهقي في ســـننيهما وسكتا عنه، وأخرجه ابن أبى شـــيبة في مصنفه، وأبو نعيم في الحلية والطبراني في الأوســـط، وابن حجر في تلخيص الحبير، وســـكت عنه، ورمز له السيوطي في الجامع الصغير بالحسن، وقال المنذري: في إســـناده عبد الرحمن التنوخي وهو ضعيف، وقال الهيثمي: في ســـنده موسى بن عيسى الحمصي، لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. (مســـند أحمد ٢/ ١٦٧، سنن أبى داود (مع عون المعبود ٤/ ٦)، الســـنن الكبرى ٩/ ٣٥٥، مصنف ابن أبى شيبة ٨/ ٧٨، حلية الأولياء ٩/ ٣٠٨، تلخيص الحبير ٣/ ١٢٩، مجمع الزوائد ٥/ ١٠٣، الجامع الصغير (مع فيض القدير عليه ٥/ ٤٠٨).

التمائـــم للتداوي أو التوقي بها من المرض، وقد دل الحديث على حرمة فعل ذلك، فيدل على حرمة التداوي من الأمراض.

ثالثا: المعقول:

إن نـــزول الداء بالمرء هو بقضاء الله وقـــدره، وتمام الولاية لله تعالى هو في الرضـــا بجميع ما نزل مـــن البلاء، فلا يجوز لمن نزل بـــه ذلك رفعه عنه بالتداوي[1].

المناقشة والترجيح:

الذي يرجح في النظر من الاتجاهين في هذه المســـألة -بعد اســـتعراض أدلتهـــما- هـــو ما ذهـــب إليه أصحـــاب الاتجـــاه الأول، مـــن مشروعية التداوي مـــن الأمـــراض المختلفة، لما اســـتدلوا به عـــلي مذهبهم، ولأن رســـول الله ﷺ رغب في التداوي من الأمـــراض، ووصف بعض الأدوية لأدواء مختلفـــة، وأمـــر أصحابه بالتـــداوي، وتداوي هو ممـــا كان يصيبه مـــن الأمراض، وحرص علي هـــذا حتى آخر عهـــده بالدنيا، وقد بين ﷺ أن التـــداوي مـــن الأمراض هو من قـــدر الله تعالى، وأنـــه لا ينافي التوكل علي الله.

(١) عمدة القاري ٢١/ ٢٣٠، عون المعبود ١٠/ ٣٣٥.

ومن ثم فإن العلاج الجيني للإنسان يأخذ نفس الحكم، باعتباره نوعا من التداوي من الأمراض الوراثية، إذا لم يترتب عليه محرم، ولم يكن في مباشرته مع المريض إضرار به، وغلب علي الظن نفعه له، ولم يكن فيه إتلاف نفس المريض أو الإضرار به[1]، واتبعت فيه أحكام الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بكشف عورة المريض والنظر إليها، وعدم وجود خلوة بين الطبيب والمريض إذا كان من غير جنسه، وكان الطبيب المعالج بالجينات متخصصاً في هذا المجال، حاذقا بالطب، حتى لا يترتب علي معالجته الإضرار بالمريض، وأن لا يلجأ الطبيب إلى المعالجة بالجينات إلا بعد العجز عن شفاء المريض بالوسائل التقليدية، نظراً للمخاطر التي تكتنف العلاج الجيني.

المقصد الثاني: ضوابط العلاج الجيني.

يشترط لإجراء العلاج الجيني، للمرضى الذين يحتاجون هذا النوع من العلاج، عدة شروط، ذكرت أكثرها من قبل، عند بيان حكم التداوي من الأمراض، ونقل الجينات السليمة إلى المريض، وأشير هنا في عجالة سريعة إلى ما سبق ذكره، وأذكر هنا ما لم يذكر قبلاً.

(١) من العلاجات الجينية ما يترتب عليه الوفاة أو الإضرار بالمريض، كإحداث الطفرات أو نقل الجينات إلى مواضعها من جينوم الخلية.

ويمكن إجمال شروط العلاج الجيني فيما يلي:

٥- أن ينحصر العلاج الجيني في الأمراض التي تهدد حياة الإنسان، إذا استعصي علاجها بغيره.

٦- أن لا يكون في أخذ الجين السليم اعتداء علي صاحبه، أو إلحاق ضرر به.

٧- أن لا يكون في أخذ الجين السليم، اعتداء علي الخلايا الجذعية الجنينية الفائضة عن حاجة النقل إلى الرحم، أو الخلايا الجذعية المنقولة إلى الرحم، أو علي الجنين المستكن في رحم أمه وإن لم ينفخ فيه الروح بعد.

٨- أن لا يجري العلاج الجيني إلا في حال الضرورة، إذا لم تجد الوسائل التقليدية في معالجة المريض، وأن يقتصر عند أخذ الجينات السليمة علي ما تندفع به حال الضرورة.

٩- أن لا يترتب علي نقل هذه الجينات السليمة إلى المريض، نقل الأمراض الوراثية أو غيرها إليه، أو حدوث طفرات ضارة بخلاياه.

١٠- أن يكون في نقل الجينات السليمة إلى المريض، فائدة علاجية له.

١١- أن لا يؤخذ في مقابل الحصول علي هذه الجينات السليمة عوض.

١٢- أن يكون الطبيب المعالج متخصصاً في مجال المعالجة الجينية، حاذقاً بها.

١٣- أن تتبع أحكام الشريعة الإسلامية، فيما يتعلق بكشف عورة المريض، ونظر الطبيب إليها، وأن يوجد مانع خلوة إذا كان الطبيب المعالج من غير جنس المريض.

١٤- أن تكون وسائل نقل الجين مأمونة، فلا يترتب علي استعمالها إلحاق أضرار بالمريض، أو إحداث مرض غير الذي يعالج منه جينياً.

١٥- أن يكون مجال العلاج الجيني قاصراً علي الخلايا الجسدية، دون الخلايا الإنشائية، لما يترتب علي المعالجة الجينية لهذه الخلايا الأخيرة، من اختلاط الأنساب وغيره من المحاذير الشرعية.

١٦- أن تتخذ الضوابط والاحتياطات التي يكون من شأنها تحقق المعالجة الجينية، ومنع حدوث أي ضرر قد ينجم عن عملية نقل الجين إلى داخل الخلية.

ومن هذه الضوابط والاحتياطات ما يلي:

أ- تحديد الطفرة الوراثية الضارة، التي أدت إلى المرض.

ب- التعرف علي نوع الخلية المطفورة في الجسم، لمعرفة مدي قابليتها للعلاج الجيني.

ج- تحديد الطريقة المناسبة لنقل الجين السليم، تبعاً لنوع الخلية التي ينقل إليها، ونوع الخلل الوراثي المحدث للمرض أو التشوه.

د- تحديد النسيج الذي يعبر فيه الجين قبل نقله إلى داخل الخلية، لتحديد الوسيلة المناسبة لنقل الجين إليه.

هـ- أن يكون الناقل الجيني قادراً علي توصيل الجين إلى موضعه من الخلية، وأن لا يحدث أضراراً بهذه الخلية أو بما يجاورها.

١٧- أن لا تستخدم تقنية العلاج الجيني في مجال تحسين النسل، للقضاء علي سلالة بشرية معينة أو الإكثار من غيرها.

١٨- أن يتم وضع رقابة صارمة علي ممارسة هذه التقنية، حتى لا تتحول إلى سلاح مدمر يهلك الحرث والنسل، ويشيع وجوه الفساد في الأرض.

الفــرع الثاني عــشر: نقل الجينات الســليمة إلى المريض مــن غيره أو استنساخها معملياً:

أبــين في هــذا الصدد حكــم العــلاج الجينــي، إذا كان يترتب عليه أخذ الجينات الســليمة مــن غير المريــض، ونقلهــا إلى المريض، وحكم استنساخ الجينات الســليمة معملياً، وحكم إنشــاء بنوك أو مراكز لحفظ الجينات الســليمة، لمداواة المرضي بها، علي غرار بنوك ومراكز حفظ سائر الأعضاء البشرية.

المقصد الأول: نقل الجينات السليمة إلى المريض من غيره.

ذكرت من قبل أن الخلايا المأذون في معالجتها جينيا هي الخلايا الجسدية، لأن معالجتها جينياً يقتصر أثرها علي المريض، ولا ينتقل إلى ذريته، ومعالجة هذه الخلايا مشروع، لأنه مــن قبيل التداوي من المرض، الذي حض عليه رسول الله ﷺ، إلا أنه ينبغي أن يتقيد بالضوابط التي أشرنا إليها من قبل.

ولما كانت المعالجة الجينية للخلايا الجســدية في أكثر صورها، تقوم علي نقل جين ســليم إلى المريض، بدلاً من الجين الممرض أو المطفور، فإن الجين الذي تعالج به هــذه الخلايا يؤخذ من غير المريــض، والحصول علي هذه

الجينـــات من غير المريض لا تمنعه الشريعة الإســـلامية، لأنه لا يترتب علي التداوي به اختلاط الأنساب كما ذكرت، ولأنه طريق إلى التداوي المشروع، فيكون مشروعاً كذلك، وســـواء في هذا أن يكـــون المأخوذ منه الجين قريباً للمريض أو أجنبياً عنه.

إلا أنه ينبغـــي أن يتقيد الحصول علي هذه الجينات الســـلمية من الغير بالقيود التالية:

١ - أن تدعو الضرورة إلى هذا العلاج الجيني، بأن لم يمكن معالجة هذا المريض بوســـائل المعالجة التقليدية، أو كانت معالجته بها لا تحقق من الآثار العلاجية ما تحققه المعالجة الجينية.

٢ - أن لا يكون أخذ الجين الســـليم، عـــن طريق الاعتداء علي المأخوذ منـــه، وأن لا يكون في هـــذا الأخذ ما يلحق به ضرراً، ســـواء كان يصل به إلى الهـــلاك أو لا يصل به إلى ذلك، ومن المعروف أن أخذ الجين لا يتأتي إلا بأخذ الخلية، وهذه الخلية لها عمر معين كما ذكرت، تكون فيه قابلة للانقسام والتكاثر، فإذا بلغت نهايته أصابتها الشـــيخوخة ثم الموت، ولذا ينبغي أن تؤخذ ممن تكون خلاياهم متجددة، لقدرتها علي ملء المساحة التي أخذت

منها الخلايـــا المعالجة، بخلاف أخذها من غيرهـــم، لعدم تجدد خلاياهم، وعجزها عن ملء الفراغ الذي أخذت منه هذه الخلايا.

٣- أن لا يكون في أخذ هذا الجين اعتداء علي الخلايا الجذعية الجنينية، الفائضة عن حاجة النقـــل إلى الرحم، لما في ذلك من اعتداء علي مبدأ تخلق الإنســـان، ولأن هذه الخلايا لم يخلقها الله تعالى لمثـــل هذه الغرض، وأن لا يكون فيها اعتداء علي خلايا جنينية أو عـــلي جنين بالرحم وإن لم ينفخ فيه الـــروح، لاتفاق جمهور الفقهاء علي حرمـــة الاعتداء، علي كل من كان قبل زمن النفخ من الأجنة.

٤- أن لا يؤخذ في مقابلة الحصول علي هذه الجينات أو الخلايا عوض، لأن الإنسان مكرم، وأجزاؤه مثله، وفي أخذ العوض عليها امتهان لكرامته، يضاف إلى هذا أن جواز التصرف فرع الملك، أو الولاية أو النيابة عن المالك لما يتم التصرف فيه، والإنســـان ليس مالكاً لبدنه أو جزء منه، وإنما الملك في ذلك لله ســـبحانه، والإنسان مؤتمن علي بدنه، وله حق الانتفاع بأعضائه بما لا يضر بها، فإذا كان الانتفاع بها يلحق الضرر بالنفس أو ما دونها حرم عليه ذلك، لنهي الشارع عنه.

٥- أن يقتصر عند أخذ هذه الجينات أو الخلايا من الغير، علي ما تندفع به حال الضرورة، ومثلها الحاجة إلى هذه المعالجة الجينية، إذ الضرورة تقدر بقدرها، ومن ثم فلا يجوز أخذ ما زاد علي المقدار الذي تندفع به الضرورة أو الحاجة.

٦- أن لا يترتب علي أخذ هذه الجينات أو الخلايا، نقل الأمراض الوراثية أو الفيروسية، إلى من يعالج بها، أو إحداث طفرات وراثية ضارة في خلايا المريض، بسبب هذا النقل، لأن تدخل الطبيب المعالج في بدن المريض، يجب أن يتقيد بما فيه نفع المريض وإصلاح بدنه.

٧- أن يكون في نقل هذه الجينات من السليم إلى المريض فائدة علاجية، أو يغلب علي الظن فائدتها له، فإذا انعدمت الفائدة أو كانت موهومة أو مشكوكاً في حصولها للمريض، فلا يجوز نقلها إليه.

وإنما جاز نقل هذه الجينات السليمة إلى المريض، لأدلة منها ما يلي:

الكتاب الكريم: آيات منها:

١- قال تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾[1].

(١) من الآية ١١٩ من سورة الأنعام.

وجه الدلالة من الآية:

أفــادت الآية الكريمة حرمة ما فصل الله تعالى تحريمه لنا، إلا ما اضطر المرء إليه، لأي ســبب يقتضيه، سواء كان ســبباً علاجياً أو غيره، فإنه يباح حينئذ، لحال الضرورة الملجئة إليه، إذ الاستثناء من الحظر إباحة.

٢- قــال ســبحانه: ﴿ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾(١).

٣- قــال جــل شــأنه: ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾(٢).

وجه الدلالة منهما:

أفــادت الآيتــان رفــع الجناح عمــن اضطــر إلى تناول المحــرم، أو اســتخدامه لدفع حــال الضرورة عنه، فــدل هذا عــلى زوال الحظر عند الاضطرار إلى المحظور، ســواء كانت الــضرورة علاجية أو غيرها، وهذا دليــل على حل العــلاج الجيني، بنقــل الجينات الســليمة إلى المرض من بدن غيره.

(١) من الآية ١٧٣ من سورة البقرة.
(٢) من الآية ١١٥ من سورة النحل.

٤- قال عز من قائل: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾[١].

وجه الدلالة من الآية:

حض الشارع على إحياء الأنفس، إذ جعل الحق سبحانه إحياء النفس البشرية بمثابة إحياء الناس جميعاً، ونقل الجين السليم من الإنسان إلى غيره لمعالجته به جينياً، قد يترتب عليه إحياء نفسه، خاصة إذا كان الجين الممرض قد يؤدي إلى وفاة حامله، كالجينات المسببة للسرطان، أو الهيموفيليا، أو المؤثرة على الجهاز المناعي بالجسم، ونحوها ذلك.

٥- قال تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾[٢].

٦- قال سبحانه: ﴿وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[٣].

٧- قال جل شأنه: ﴿وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾[٤].

(١) من الآية ٣٢ من سورة المائدة.
(٢) من الآية ٢ من سورة المائدة.
(٣) من الآية ١٩٥ من سورة البقرة.
(٤) من الآية ٢٣٧ من سورة البقرة.

وجه الدلالة من الآيات:

أمر الله سبحانه بالتعاون على البر والتقوى، والإحسان إلى الناس، وقضاء حوائجهم، وفي أخذ الجينات السليمة من الصحيح لمعالجة المريض بها، تحقيق لهذه المعاني، فكان مشروعاً.

السنة النبوية المطهرة: أحاديث منها:

١- روي عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه»(١).

٢- روي عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»(٢).

وجه الدلالة منهما:

أمر رسول الله ﷺ في حديث جابر كل من يستطيع نفع أخيه، بأن يقدم له هذا النفع، ومن يحمل الجينات السليمة قادر علي نفع من يحمل جينات ممرضة، فوجب عليه تقديم كل ما من شأنه إصلاح بدنه إذا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٤/ ١٧٢٦-١٧٢٧.
(٢) أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين (فتح الباري على البخاري ١/ ٥٦، صحيح مسلم ١/ ٦٧).

استطاع ذلك، ومنها الإذن بأخذ الجينات السليمة منه لمعالجة المريض، ونفي رسول الله ﷺ في حديث أنس الإيمان عن المرء حتى يحب لغيره ما يحبه لنفسه، وكل إنسان يحب أن يكون صحيح البدن معافى من الأمراض، ولا يتحقق الإيمان للصحيح البدن إلا إذا أحب لغيره ذلك، وهذا لا يتأتي إلا إذا قدم الصحيح للمريض ما يكون به صحيح البدن، إن كان بوسعه ذلك، ومنها الجينات السليمة إن كانت صحة المريض تتوقف علي نقلها إليه.

الإجماع علي وجوب رد مهجة المسلم:

لا خلاف بين علماء السلف والخلف علي وجوب بذل الشيء اليسير، الذي لا مضرة في بذله علي صاحبه، وفيه البلغة، لرد مهجة المسلم وإنقاذه من الهلاك أو التلف، إذا أشرفت نفسه عليه(١).

والجينات السليمة المأخوذة من الصحيح لمعالجة المريض، شيء يسير، لا مضرة في بذله علي صاحبه وتحقق الغاية من نقلها إلى المريض، بتصحيح مسار جينومه، ودفع المرض عنه، وإنقاذه من الهلاك أو الضرر، فوجب علي صاحب هذه الجينات بذلها إلى من يفتقر إليها لمعالجته.

(١) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ٢/ ١٥٢.

المقصد الثاني: استنساخ الجينات معملياً.

قد تقتضي معالجة المريض جينياً، استنساخ الجين السليم المأخوذ من المريض، أو من إنسان صحيح البدن، لمعالجة المرضي به، وخاصة بالنسبة للأمراض التي تنتشر في مناطق معينة دون غيرها من بلاد العالم، وذلك كالجينات المسرطنة (الأنكوجينات)، أو الجين المسبب لأنيميا الخلايا المنجلية، المنتشرة بين سكان إفريقيا والملونين من سكان أمريكا، أو الجين المسبب للثالسيميا، المنتشرة بين سكان حوض البحر المتوسط، وغير ذلك.

وإيجاد نسخ متعددة للجين السليم، لمعالجة الحاملين لجينات ممرضة، هو وسيلة من وسائل التداوي من الجينات المطفورة أو الممرضة، أو المحدثة للتشوهات، والتداوي من المرض مشروع، فكذلك كل وسيلة إليه، لأن للوسائل حكم الغايات، وإذا كنا قد ذكرنا في المقصد السابق، أن نقل الجين السليم من صحيح البدن، لمعالجة المريض به مشروع، بضوابطه التي ذكرنا من قبل، فإن استنساخ الجين السليم لمعالجة المرضي به أولي بالمشروعية، لأنه لا يترتب عليه أخذ الجين في كل مرة يعالج فيه مريض من جسم إنسان، وما يمثله ذلك من إلحاق ضرر نسبي به، إذ في الاستنساخ الجيني، تؤخذ الجينات المستنسخة من الموضع الذي حفظت فيه لمعالجة المرضي، ولا يحتاج

العلاج بالجينات المستنسخة إلى البحث عن متبرع بها، ونحو ذلك، يضاف إلى هذا أن هذه الجينات المستنسخة، يمكن معالجة الأعداد الكثيرة من المرضي بنقلها إليهم في أي وقت يحتاجون فيه إلى التعالج بها، وفي أي موضع، ويمكن بإكثارها علي هذا النحو أن تكون طعماً واقياً لسكان بعض المناطق الموبوءة بنوع معين من الأمراض الوراثية.

إلا أنه يشترط لاستنساخها ما يلي:

١- أن يكون الجين المستنسخ جيناً لخلية جسدية، وليس لخلية إنشائية.

٢- أن يؤمن عند استنساخه من حدوث الطفرة الضارة به.

٣- أن يكون استنساخه لغرض معالجة المرضي به.

٤- أن لا يعبث بمكوناته عند استنساخه، بما يلحق الضرر بالمرضى المعالجين به.

الفرع الثالث عشر: إنشاء بنوك حفظ الجينات:

إذا تحققت الوسائل التي يمكن بها حفظ الجينات السليمة، سواء كانت مأخوذة من الأصحاء أو مستنسخة، ووجدت الأماكن التي تحفظ بها، سواء كانت بنكاً أو مركزاً طبياً، أو نحو ذلك، وتم ضبط عملها،

بحيث لا تختلط الجينات المعالجة لنوع معين من المرض بالجينات المعالجة لنوع آخر، فإن هذا لا تمنع منه الشريعة الإسلامية، وتكون هذه البنوك أو المراكز بمثابة الأماكن التي يحفظ فيها العلاج، أو الأماكن التي يحفظ فيها الدم أو مشتقاته، لأن هذا الحفظ يتحقق به بقاء حيوية الجين، المقتضية لبقاء صلاحيته للعلاج، والمعالجة به مشروعة، فكذلك الوسائل التي يتحقق بها بقاء فاعليته العلاجية تكون مشروعة كذلك.

إلا أنه يشترط لإنشاء بنوك أو مراكز حفظ الجينات ما يلي:

١- أن لا يكون إنشاؤها بقصد الاتجار في هذه الجينات، لحرمة بيعها وابتياعها، لأنها جزء الإنسان، وهو لا يحل بيعه أو بيع جزء منه، لما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في الحديث القدسي عن رب العزة: «ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، رجل أعطي بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفي منه ولم يوفه أجره»[1]، فبيع الحر أو المعاوضة عليه حرام، وأجزاؤه مثله في حرمة المعاوضة عليها، ولأن الآدمي مكرم لا مبتذل، فإيراد العقد عليه وابتذاله به، وإلحاقه بالجمادات، إذلال وإهانة له، ولذا فلا يجوز إيراد العقد عليه، وأجزاؤه في حكم كله،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ٢/ ٣٤.

وإنما يقتصر نشاطها علي حفظ ما يتبرع به إليها من الأفراد، أو يستنسخ من الجينات السليمة بدون عوض.

٢- أن يؤمن عند الحفظ أن لا تختلط الجينات المعالجة لبعض الأمراض، بالجينات المعالجة للبعض الآخر.

٣- أن يقتصر في الحفظ علي حفظ الخلايا الجسدية، دون الخلايا الإنشائية.

٤- أن يكون حفظ هذه الجينات مأموناً، بحيث لا يترتب علي الحفظ حدوث طفرات ضارة لهذه الجينات، يترتب عليها الضرر ولا يترتب عليها النفع.

٥- أن يقوم بعملية حفظ الجينات جهة موثوقة، تحكمها الضوابط الشرعية في عملها، وأن تتم مراقبة عملها، لخطورة ما تقوم بحفظه.

٦- أن تحفظ هذه الجينات في البنوك أو المراكز الطبية، المدة التي يتيقن أو يغلب علي الظن بقاء فعاليتها فيها، لأن تطاول المدة علي أي كائن حي محفوظ تفقده بعض خصائصه، ولذا ينبغي تحديد وقت المعالجة بهذه الجينات المحفوظة من قبل أهل الخبرة بذلك، بحيث إذا لم تستعمل خلال هذا الوقت، فلا يحتفظ بها كوسيلة للمعالجة الجينية.

الفرع الرابع عشر: طرق أخرى للعلاج الجيني:

هناك طرق أخري للمعالجة الجينية، لا تتم المعالجة فيها لجينات الإنسان، وإنما تستخدم فيه كائنات مهندسة وراثيا، أو أجزاء حيوانات أو فيروسات محورة جينيا، أو أدوية معالجة جينيا، لمعالجة الإنسان.

المقصد الأول: التداوي بأجزاء الحيوانات والفيروسات المحورة جينيا.

لقد أمكن استخدام بعض الحيوانات، كمصنع لإنتاج بعض الهرمونات والبروتينات الإنسانية، التي يمكن أن تفرزها الحيوانات اللبونة في ألبانها، من خلال إنتاج حيوانات تحمل جينات منقولة إليها من الإنسان، والتي تعرف باســـم «حيوانات عبر جينية»، ويتم إدخال الجين البشري إليها بطريقتين، إما بإدخال الجين إليها في مرحلة مبكرة من النمو، وهي في مرحلة الانقسام الخلوي الأولي بعد الإخصاب، حتى يضمن وجود الجينات المنقولة إليها في جميع خلايا الفرد، وإما باستخدام ناقل فيروسي إرجاعي، يتولي نقل الجين المطلوب إلى داخل خلية الحيوان، ليندمج مع كروموسومات ذلك الحيوان، ويصير جزءاً من مكوناته، ثم يبدأ الجين في العمل والتعبير عن نفسه داخل خلية هذا الحيوان.

ويمكن الإفادة من هذه الطريقة، لإدخال جينات أساسية ذات قيمة طبية للإنسان، مثل: الجينات التي تتولي تخليق هرموني النمو (السوماتوتروبين، والسوماتوستاتين)، وهرمون الأنسولين، وبروتين ألفا المضاد للتربسين، والعامل المخثر للدم، الخاص بمعالجة الهيموفيليا، والعامل المضاد للترومبين، والإنترفيرون، وغير ذلك من البروتينات والهرمونات التي يمكن معالجة الإنسان وغيره بها، والتي يمكن إنتاجها من هذه الحيوانات، باستخدام تقنية الهندسة الجينية، حيث تصبح خلايا هذه الحيوانات محورة جينيا، فتنتج البروتينات، أو الهرمونات الناشئة عن تركيبة الجين المنقول، إذ تفرزها الغدد اللبنية في الحيوانات اللبونة في ألبانها، ويمكن استخلاصها منها لاستعمالها في مداواة الإنسان، ونظرا لسرعة تكاثر الخلايا المنقول إليها الجين البشري، فإنه يمكن الحصول علي كميات كبيرة من البروتينات والهرمونات العلاجية في وقت قصير، وبتكلفة أقل، ونوعية أفضل مما ينتج بالطرق الصناعية التقليدية.

وقد نجحت تجارب إنتاج مثل هذه الهرمونات والبروتينات، من خلايا الحيوانات المحورة جينيا بالفعل في كثير من دول العالم.

كما أنه أمكن باستخدام الهندسة الجينية في بعض أنواع الخنازير، من تصنيع الهيموجلوبين الآدمي، بحيث يمكن استخدام كريات الدم الحمراء

الخنزيرية المعالجة جينيا، والتي تحتوي علي الهيموجلوبين الآدمي، في علاج حالات النـــزف أو الأنيميا، أو نحوها لدى الإنســـان، أو نقل دم الخنزير إلى الإنســـان عند إجراء العمليات الجراحية، أو غير ذلك، واستخدام مثل هـــذا الهيموجلوبين المخلق جينيا، يتميز عن ذلك المنقول من الآدميين، بأنه مأمون العاقبة، لخلوه من الفيروســـات التي تنتقل عدواها عن طريق الدم أو منتجاته، كما أن مدة صلاحيته تمتد إلى عدة سنوات، ولا يحتاج في حفظه إلى ثلاجة أو نحوها، ولا يســـبب تهيجا للجهـــاز المناعي أو تفاعلات غير مرغوبة، بالإضافة إلى سهولة الحصول عليه في أي وقت.

وقد أجريت عـــدة تجارب عـــلى الحيوانات المختلفـــة، لنقل الجينات البشرية إليها، وهي في مراحل الانقســـام الجنينية الأولي لهندســـتها وراثيا، والإفادة من أعضائهـــا كقطع غيار بشرية، بحيث يمكـــن نقل القلب، أو الرئـــة، أو الكلية، أو الكبد، أو نحوها إلى الإنســـان، وهـــو ما يطلق عليه (X enotrsan plantation).

وقد شرعت بعض الدول في اســـتخدام تقنية الهندســـة الجينية في هذه الحيوانات، لإمكان نقل أعضائها المختلفة إلى الإنســـان، ومن هذه الدول بريطانيا، حيث قامت شركة (Imutran) بكمبردج بهندسة بعض الخنازير جينيا، بحيث تحمل علي ســـطح خلايا أعضائها الداخليـــة نوعا معينا من

البروتين يطمس هويتها الجنسية، ليمكن نقل أعضائها إلى الإنسان، دون أن يرفضها جهازه المناعي، بل إن بعض الأنسجة والخلايا المأخوذة من أجنة هذه الحيوانات، يمكن استخدامها ونقلها إلى الإنسان، لعلاج بعض الحالات التي ليس لها علاج الآن بالوسائل التقليدية، وذلك كاستخدام مخ أجنة هذه الحيوانات لعلاج مرض الشلل الرعاش، ومرض الزهايمر، ونقل خلايا كبدها إلى الإنسان في حالة تليف كبده، ونقل خلايا البنكرياس منها إلى الإنسان لمعاجلة مرض البول السكري، ونحو ذلك من الخلايا والأنسجة التي تنقل من هذه الحيوانات لمعالجة الإنسان، وربما أجريت عدة عمليات الآن في بعض البلاد في العالم لنقل أعضاء حيوانية محورة جينيا إلى الإنسان.

وقد استطاع بعض علماء الفيروسات، تحوير بعض الفيروسات لإنتاج بروتينات علاجية، من خلال حذف الجين المسئول عن تكوين البروتين الفيروسي في داخل الخلية، وإدخال الجين المنتج للبروتين العلاجي مكانه، ليتم بعد ذلك عزل البروتين المنتج بطريقة انتقائية خاصة واستخدامه، وقد يتم إدخال الفيروس المحور جينيا إلى داخل الخلية المصابة، لإنتاج البروتين العلاجي في داخل الخلية.

كما استطاع بعض العلماء من تحوير بعض السلالات البكتيرية جينيا، لتحليل مواد التسوس بالأسنان، لتتغذي هذه البكتيريا علي نواتج التحليل، وتعد هذه الطريقة فاعلة في إزالة التسوس من الأسنان، وقد عمد هذا الفريق إلى إجراء بحوث لتحوير جينوم البكتيريا، بجينات مضادة لجينوم الميكروبات المسببة لتحلل طبقة المينا وغيرها بالأسنان، توطئة لإدخال هذه الجينات إلى خلايا الأسنان، لحمايتها من الميكروبات المفسدة لتركيبها[1].

المقصد الثاني: مدى إمكان التداوي بأجزاء الحيوانات والفيروسات المحورة جينياً.

سبق أن بينا في طرق العلاج الجيني، أنه أمكن تحوير بعض الحيوانات وراثياً، وهي في مراحل نموها الأولي، بإدخال بعض الجينات البشرية إلى الخلايا الجنينية، لهذه الحيوانات، وهي في مراحل انقسامها الأولي، بحيث تنتج بعض الإنزيمات والهرمونات والبروتينات والمضادات الحيوية، وتفرزها في لبنها -إن كانت لبونة- لمعالجة الإنسان، وقد أمكن بذلك إنتاج هرمون الأنسولين، وهرموني النمو، وبروتين ألفا المضاد للتريسين، والعامل المخثر للدم لمعالجة الهيموفيليا، والعامل المضاد للترومبين، وإنتاج الإنترفيرون،

(١) بيولوجيا الاستنساخ/ ٧٥-٧٧، الاستنساخ بين العلم والدين/ ٧٣-٧٤.

وغيرها، كما أمكن تصنيع الهيموجلوبين الآدمي في بعض أنواع الخنازير، بعد نقل جين الدم الإنســاني إليها في مراحل نموها الأولي، وذلك لمعالجة حالة الأنيميا، والنزف، ونحوها.

كما أجريــت تجارب على الحيوانات لهندســتها جينيــاً، بنقل الجينات البشرية إليها وهي في مراحل الانقسام الخلوي الأولي، للإفادة من أعضائها كقطع غيار بشرية.

المقصد الثالث: حكم تحوير الحيوانات ونحوها جينياً.

خلق الله تعالى الحيوانات وســخرها لنفع البشر، فمنها ما يأكل الناس نتاجه السائل وغيره، ومنها: ما تفرز خلايا جسمه خيوطاً، ينتفع بها الناس في اللباس ونحوه، ومنها: ما يستخدم في الركوب والحمل والجر، ومنها: ما يتخذ من وبره وريشه وشعره لباساً أو بيتاً أو أثاثاً، ومنها: ما يقوم بتخليص البيئة التي يقيم بها الإنسان من الآفات والحشرات الضارة، ومنها: ما سخر لغير ما ذكرت.

وامتن الله سبحانه علي عباده بهذا التسخير، الذي بينت الآيات الكريمة وجوه النفع منه، من هذه الآيات ما يلي:

١- قال تعالى: ﴿وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ۝٥ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ۝٦ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا۟ بَٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ ۚ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝٧ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾[1].

٢- قال سبحانه: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾[2].

٣- قال جل شأنه: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتٌۢ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ۝١٢ وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهُۥ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ۝١٣ وَهُوَ ٱلَّذِى سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا۟ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا۟ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ۖ وَتَرَى ٱلْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾[3].

٤- قال عز من قائل: ﴿أَلَمْ تَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾[4].

---

(١) الآيات ٥، ٦، ٧، ٨ من سورة النحل.
(٢) الآية ١٤٢ من سورة الأنعام.
(٣) الآيات ١٢، ١٣، ١٤ من سورة النحل.
(٤) من الآية ٢٠ من سورة لقمان.

وجه الدلالة منها:

أفادت هذه الآيات أن الله سبحانه، سخر جميع الحيوانات لنفع الإنسان، خليفة الله في أرضه، ليتمكن من إعمارها، وهذا دليل علي جواز انتفاعه بهذه الحيوانات جميعاً، الانتفاع المباح شرعاً.

وإذا كان انتفاع الإنسان بهذه الحيوانات في التداوي من الأمراض، يقتضي تحويرها وراثياً بحيث تكون حاملة لجين بشري، يعبر عن نفسه فيها بإنتاج الأدوية المختلفة للإنسان، وإفرازها في اللبن الذي يتناوله، أو يستخلص منه المادة الدوائية، أو يعبر عن نفسه بإنتاج أجزاء سائلة أو جامدة، يمكن نقلها إلى الإنسان كقطع غيار بشرية له، فإن هذه التحوير الذي يقصد منه الانتفاع بأجزائها، لا تمنع منه الآيات السابقة أو غيرها، فيكون مشروعاً.

ضوابط تحوير الحيوانات جينياً:

ولما كان هذا التحوير الوراثي، يقتضي إدخال جين بشري في الخلايا الجنينية لهذه الحيوانات، وهي في حالة الانقسام الخلوي للبويضة المخصبة، فإنه لا يترتب عليه تعذيب أو تشويه لهذه الحيوانات، أو إنتاج مسخ منها بهذا التحوير، كما أنه لا يترتب عليه وفاتها أو الإضرار بها.

إلا أنه يشترط احتياطياً عند تحويرها جينياً: أن لا يكون في هذا التحوير إضرار بها أو إتلاف لها، أو تشـويه صورتهـا، أو تعذيبها، للنهي عن ذلك كله، فقد روي عن أنس رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ مر علي قوم، وهم وقوف علي دواب لهم ورواحل، فقال: اركبوها سـالمة ودعوها سالمة، ولا تتخذوها كراسي لأحاديثكم في الطرق والأسـواق، فرب ركوبة خير من راكبها، وأكثر ذكراً لله تعالى منه»(١)، وروي عن ابن عمرو م أن رسول الله ﷺ قال: «عذبت امرأة في هرة أوثقتها، فلم تطعمها، ولم تسقها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض»(٢)، وروي عن عبد الله بن عمر م أن رسول الله ﷺ قال: «ما من إنسـان يقتل عصفوراً فما فوقها بغير حقها، إلا سـأله الله عز وجل عنها، قيل: وما حقها؟، قال: يذبحها ويأكلها، ولا يقطع رأسـها فيطرحهـا»(٣)، حيث دلت هذه الأحاديث علي حرمـة تعذيب الحيوان أو الإضرار به، أو إتلافه لغير حاجة أكله.

(١) أخرجه أحمد وأبو يعلى والحاكم وصحح إسـناده، وأخرجـه الطبراني في الكبير وذكره السيوطي في الجامع الصغير، ورمز له بالحسن (الجامع الصغير ١/ ٣٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/ ٦١.

(٣) أخرجه الحاكم في المسـتدرك وصحح إسناده، وأخرجه أبو داود في سننه، وابن حبان في صحيحه والشـافعي وأحمد في مسنديهما، والنسائي في سـننه بلفظ: «من قتل عصفوراً عبثـاً، عج إلى الله يوم القيامة، يقول: إن فلاناً قتلنـي عبثاً ولم يقتلني منفعة. (تلخيص الحبير ٤/ ١٥٤).

المقصد الرابع: التداوي بأجزاء الخنزير المحورة جينياً.

بينت أن بعض الخنازير إذا حورت جينياً، فإنه يمكن الحصول منها على الهيموجلوبين وغيره من مكونات الدم البشري، كما يمكن الحصول منها علي الإنزيمات والهرمونات والبروتينات، والمضادات الحيوية، التي تفرزها غددها اللبنية في لبنها، لمعالجة الإنسان بها، وتجري الأبحاث للحصول منها علي أعضاء: كالكبد، والكلي، والقلب، والرئة، ونحوها لزراعتها في الإنسان بدلاً عن الأعضاء البشرية، التي يصعب الحصول عليها من الناس، لاعتبارات صحية ودينية.

وهذا يقتضي بيان حكم التداوي بهذه الأجزاء، حال الاختيار، أو حال الضرورة.

أولاً: حكم عين الخنزير وتناول أجزائه حال الاختيار:

اتفق الفقهاء علي حرمة تناول جميع أجزاء الخنزير حال الاختيار، كما اتفقوا علي نجاسة عينه، وأن التذكية الشرعية لا تطهر شيئاً منه، ولا يطهره الطهي أو التصنيع[1]. يدل لهذا ما يلي:

(١) فتح القدير والعناية ١/ ٦٤، الشيخ عليش: منح الجليل ١/ ٦٠٠، المجموع ٩/ ٥، مغنى المحتاج ٤/ ٢٩٩، الشيباني: نيل المآرب ٢/ ٣٩٦، ابن قدامة: الكافي ١/ ٤٨٩، المحلى ٧/ ٣٨٨، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ٢/ ٢٢٢، ٢٢٣.

الكتاب الكريم، آيات منها:

قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾(١).

وجه الدلالة من الآية:

ظاهر الآية الكريمة يفيد حرمة تناول لحم الخنزير من بين سائر أجزائه، إلا أن العلماء قالوا: بحرمة تناول جميع أجزائه كذلك، وعللوا تخصيص اللحم بالذكر في الآية، دون بقية أجزاء الخنزير، بأن اللحم معظم مقصوده، وقد عللت حرمة تناوله بأنه رجس، أي نجس، والضمير في «فإنه» يصلح أن يعود إلى المضاف وهو «لحم»، وإلى المضاف إليه وهو «خنزير»، وإذا جاز عوده إلى كل منهما لغة، والموضع موضع احتياط - كما يقول ابن الهمام والبابرتي - فرجوعه إلى المضاف إليه أولي، لكونه أشمل للأجزاء

(١) من الآية ١٤٥ من سورة الأنعام. والرجس: هو القذر والنجس، قال الرازي: أن هذه الآية تفيد أن الله تعالى حرم لحم الخنزير لكونه نجساً، فهذا يقتضى أن النجاسة علة لتحريم الأكل، فوجب أن يكون كل نجس محرماً أكله (الرازي: مفاتيح الغيث ٤/ ١٦٢).

وأحوط في العمل[١]، ومن ثم فإن الآية دالة على حرمة تناول جميع أجزاء الخنزير لنجاستها.

السنة النبوية المطهرة:

روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم عليه السلام حكماً مقسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد»[٢].

وجه الدلالة منه:

أخبر النبي ﷺ بما سيكون من أمر هذه الأمة، من نزول عيسى عليه السلام، وقتله الخنزير، وأنه ينزل بحكم الإسلام ويحكم به، وقد صوب رسول الله ﷺ قتله للخنزير، مع نهيه ﷺ عن إضاعة المال[٣]، فلو كانت

(١) ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ٢/ ٧، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ٢/ ٢٢٢، الجصاص: أحكام القرآن ١/ ١٢٤، ابن العربي: أحكام القرآن ١/ ٥٤، فتح القدير والعناية ١/ ٦٥، ١٦٩.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما (صحيح البخاري ٢/ ٢٧، صحيح مسلم ١/ ٧٦).

(٣) ذلك ما روى عن أبى هريرة رضي الله عنه أنه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»، أخرجه البخاري في صحيحه ٤/ ١٢٥.

الــزكاة تطهر أجزاء الخنزير، لما أباح ﷺ قتلــه فيضيع، فصح بهذا أنه يحرم تناول جميع أجزائه.

الإجماع:

حكي كثير من العلماء إجماع المســلمين علي حرمــة تناول جميع أجزاء الخنزير، وعلي نجاســة عينه، ومن هؤلاء النووي، والقرطبي، والمقدسي، وابن حزم(١).

ثانياً: حكم التداوي بالمحرم أو النجس:

إذا كانت جميع أجزاء الخنزير السائلة والجامدة نجسة، وأنه يحرم تناولها حــال الاختيار، فإن حكم التداوي بأجزائه المحورة جينياً حال الاختيار أو الــضرورة، يمكن الوقوف على آراء الفقهاء فيه، من خلال آرائهم في حكم التداوي بالمحرم، أو النجس:

أ- وقــد اتفق الفقهاء علي حرمــة التداوي بالمحــرم أو النجس حال الاختيــار، بأن لم تكن ثمة ضرورة إليه، لوجــود دواء مباح يقوم مقامه في علاج الداء، أو لعدم تعينه في معالجته(٢).

(١) المجموع ٩/ ٢٥، المقدسي: الشرح الكبير ١١/ ٦٧، المحلى ٧/ ٣٨٨، القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ٢/ ٢٢٣.

(٢) الطوري: تكملة البحر الرائق ٨/ ٢٣٧، كفاية الطالب الرباني ٢/ ٤٥٣، روضة الطالبين ٣/ ٢٨٥، الرحيباني: مطالب أولى النهى ٦/ ٣١٨، المحلى ٧/ ٤٢٦.

ب- أما إذا دعت الضرورة إلى التداوي به، بأن أخبر طبيب مسلم عدل حاذق بالطب أن فيه شفاء للمريض، وأنه لا يجدي غيره من الأدوية المباحة في شفائه، فقد اختلف الفقهاء في حكم التداوي به علي مذهبين:

المذهب الأول:

يري أصحابه جواز التداوي بالمحرم أو النجس، على تفصيل بين بعضهم في ذلك. إلي هذا ذهب بعض الحنفية، إذ يرون جواز الاستشفاء بالحرام، إذا أخبر طبيب مسلم أن فيه شفاء للمريض، ولم يوجد مباح يقوم مقامه في التداوي به من المرض، وهو ما عليه مذهب الشافعية وقطع به جمهورهم، هو جواز التداوي بالنجاسات مطلقاً -غير المسكر- إذا لم يوجد طاهر يقوم مقامها في التداوي، وكان المتداوي عارفاً بالطب، يعرف أنه لا يقوم غير النجس مقامه في المداواة، أو كان يعرف ذلك من تجربة سابقة له مع المرض، أو أخبره طبيب مسلم بذلك، ومذهب الظاهرية جواز التداوي بالمحرم والنجس، حاشا لحوم بني آدم وما يقتل من تناوله، فلا يحل التداوي به وإن دعت إليه الضرورة[1].

(١) رد المحتار ٤/ ٢١٥، المجموع ٩/ ٥٠، روضة الطالبين ٣/ ٢٨٥، مغنى المحتاج ٤/ ١٨٨، المحلى ٧/ ٤٢٦.

المذهب الثاني:

يري من ذهب إليه حرمة التداوي بالمحرم أو النجس، علي تفصيل بين بعضهم في ذلك. إلي هذا ذهب جمهور الحنفية، ويري المالكية عدم جواز التداوي بالمحرم أو النجس، وثمة وجه في مذهب الشافعية أنه لا يجوز التداوي بالنجاسات مطلقاً، ومذهب الحنابلة عدم جواز التداوي بالمحرم ولا بشيء فيه محرم(١).

أدلة هذين المذهبين:

استدل أصحاب المذهب الأول علي جواز التداوي بالمحرم أو النجس عند الضرورة إليه بما يلي:

الكتاب الكريم:

قال تعالى: ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾(٢).

(١) رد المحتار ٤/ ٢١٥، تكملة البحر الرائق ٨/ ٢٣٧، ابن رشد الجد: المقدمات الممهدات ٣/ ٤٦٦، ابن عبد البر: الكافي في فقه أهل المدينة /١٨٨، كفاية الطالب ٢/ ٤٥٣، المجموع ٩/ ٥٠، مغني المحتاج ٤/ ١٨٨، المغني ٨/ ٦٠٥، كشاف القناع ٦/ ٢٠٠، مصنف عبد الرزاق ٩/ ٢٥٠.

(٢) من الآية ١١٩ من سورة الأنعام.

وجه الدلالة من الآية:

أسقط الله سبحانه تحريم ما فصل تحريمه عند الضرورة إليه، فكل محرم هو عند الضرورة حلال، والتداوي بمنزلة الضرورة، فيباح فيه تناول المحرمات للتداوي بها.

السنة النبوية المطهرة: أحاديث منها:

١ - روي عن أنس رضي الله عنه قال: «إن رهطاً من عرينة، أتوا إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: إنا اجتوينا المدينة، وعظمت بطوننا، وارتهست أعضادنا، فأمرهم النبي ﷺ أن يلحقوا براعي الإبل، فيشربوا من ألبانها وأبوالها، فلحقوا براعي الإبل، فشربوا من أبوالها وألبانها، حتى صلحت بطونهم وأبدانهم، ثم قتلوا الراعي وساقوا الإبل، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فبعث في طلبهم فجيء بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمر أعينهم، وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون»[1].

وجه الدلالة منه:

رخص رسول الله ﷺ لهؤلاء القوم، في شرب أبوال الإبل علي سبيل التداوي مما أصابهم من مرض، وقد صحت أبدانهم بعد شربه، والتداوي

(١) أخرجه البخاري ومسلم (صحيح البخاري ٤/ ٩، صحيح مسلم ١١/ ١٥٤).

بالأبــوال هو من قبيل التداوي بالنجس (عند من يري نجاســة البول ولو كان من مأكول اللحم)[١]، وهو من قبيل التداوي بالمحرم كذلك، (إذ أجمع الفقهاء علي حرمة تناول الأبوال عامة حال الاختيار)[٢]، فدل الحديث علي إباحة التداوي بالمحرم أو النجس حال الضرورة إليه.

٢- روي عن أنس رضي الله عنه قال: «إن عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام، شــكوا إلى رســول الله ﷺ القمل، فرخص لهم في قمص الحرير في غزاة لهما»، وفي رواية أخرى بلفظ: «رخص رســول الله ﷺ لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام في القمص الحرير في الســفر من حكة كانت بهما أو وجع»[٣].

وجه الدلالة منه:

رخص رســول الله ﷺ لهذين الصحابيين في لبس الحرير، بســبب ما أصابهــما من حكة، لتوالــد الهوام في ثيابهما، والحرير ممــا يحرم على الرجال

(١) العناية ١/ ١٠١، ١٠٢، الشــيرازي: المهــذب ١/ ٤٦، المحلى ١/ ٢٢٢، عمدة القاري ٣/ ٣٣.

(٢) الهداية والعناية ١/ ١٠١، ١٠٢، رد المحتار ٤/ ٢١٥، حاشية العدوى على كفاية الطالب الرباني ٢/ ٤٥٣، المجموع ٩/ ٥٠، حاشية الباجوري على ابن القاسم ٢/ ٣٠٢، المغنى ٨/ ٥٩٦، كشــاف القناع ٦/ ١٨٩، المحلى ١/ ١٦٨، ٧/ ٣٩٨، عمدة القاري ٣/ ٣٣، ١٧/ ٣١٨.

(٣) أخرجه البخاري ومسلم (صحيح البخاري ٤/ ٣٢، صحيح مسلم ٢/ ٢٣٤).

لبسه حال الاختيار إجماعا[١]، فدل الحديث على حل التداوي بالمحرم حال الضرورة.

استدل أصحاب المذهب الثاني على حرمة التداوي بالمحرم أو النجس، وإن دعت إليه الضرورة بما يلي:

الكتاب الكريم:

قال تعالى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾[٢].

وجه الدلالة من الآية:

أفادت الآية أن الشارع حرم تناول كل خبيث، ولو كان لأجل التداوي به، سواء كان خبثه لنجاسته أو لغيرها.

السنة النبوية المطهرة:

١- روي عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها»[٣].

(١) حكى هذا الإجماع كثير من العلماء، منهم: ابن رشد الجد، وابن عبد البر، وابن قدامة (المقدمات الممهدات ٣/ ٤٣٠، البيان والتحصيل ١٨/ ٦١٧، مغنى المحتاج ١/ ٣٠٦، المغنى ١/ ٦٢٦).

(٢) من الآية ١٥٧ من سورة الأعراف.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرك، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي في سننه وسكت عنه (ابن بلبان: الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان: ١٠/ ٦٩، المستدرك ٤/ ٢١٨، السنن الكبرى ١٠/ ٥).

٢- روي عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء، فتداووا، ولا تتداووا بحرام».

وجه الدلالة منهما:

نفي رسول الله ﷺ في حديث أم سلمة أن يكون فيما حرم الله تعالى دواء، فدل علي عدم جواز التداوي به، لعدم الفائدة منه ولا أثر له في الشفاء من الأمراض، ونهي في حديث أبي الدرداء عن التداوي بالمحرم، والنهي يفيد التحريم عند الإطلاق، لأنه حقيقته، فأفاد كسابقه حرمة التداوي بالمحرم.

المعقول:

إن الله تعالى إنما حرم ما حرمه علي هذه الأمة لخبثه، حماية وصيانة لها عن تناوله، فلا يناسب هذا أن يطلب به الشفاء من الأسقام والعلل، فإنه إن أثر في إزالتها أعقب سقماً أعظم منها في القلب، بقوة الخبث الذي فيه، فمن يتداوي به يكون قد سعي في إزالة سقم البدن بسقم القلب[1].

المناقشة والترجيح:

إن الذي تركن النفس إليه من هذين المذهبين - بعد الوقوف علي أدلتهما- هو ما ذهب إليه أصحاب المذهب الأول، من جواز التداوي

(١) زاد المعاد ٣/ ١١٤.

بالمحرم في الجملة، إذا ثبــت أن فيه دواء لداء معين، ودعت الضرورة إليه، بــأن لم يوجد دواء مبــاح يقوم مقامه في التداوي بــه من المرض، ووصف الــدواء المحرم طبيب مســلم عدل ثقة حــاذق بالطــب، أو كان المريض يعلــم أنه لا ينفــع في مرضه إلا هذا الــدواء المحرم، لمعرفتــه بالطب، أو لتجربة ســابقة له مع هذا المرض، ولم يكــن في التداوي به اعتداء علي حياة معصوم الدم أو صحته، وكان الغالب من اســتعمال هذا الدواء الســلامة لمن يســتعمله، لما اســتدل به أصحاب هذا المذهب مــن الكتاب الكريم والسنة المطهرة.

ووفقاً لما رجح من أقوال العلماء في حكم التداوي بالمحرم أو النجس، فإنه يجوز التداوي بأجزاء الخنزير المختلفة، السائلة والجامدة، إذا حور جينياً، ودعت الضرورة إلى ذلك، بأن لم يوجــد حيوان محور جينياً، مما يحل تناول أجزائه، كالأنعام ونحوها، يمكن التــداوي بأجزائه هذه، ووصف أجزاء الخنزير للمريض طبيب مســلم عدل ثقة حاذق بالطــب، أو كان المريض يعلم نفع هذه الأجزاء من تجربة ســابقة له مــع المرض، أو لمعرفته بالطب، إذ كان التــداوي بهذه الأجزاء مأموناً، لا يترتــب عليه إهلاك المريض، أو الإضرار به، أو انتقال مرض إليه من أجزاء الخنزير.

المقصد الخامس: التداوي بأجزاء سائر الحيوانات المحورة جينياً.

إذا كان العلماء قد تمكنوا من إنتاج بروتينات، وهرمونات، وإنزيمات، ومضادات حيوية، وغيرها من الحيوانات المحورة جينياً، لمعالجة كثير من الأمراض، وهناك أبحاث تجري للاستفادة من أعضاء هذه الحيوانات الجامدة: كالقلب، والكبد، والرئة، والكلي، ونحوها، كقطع غيار بشرية، إلا أن البعض آثار عدة محاذير من الاستفادة من هذه الأجزاء في مداواة الإنسان، ومن بين هذه المحاذير:

أ- انتقال عدوي كثير من الأمراض من الحيوان إلى الإنسان:

فمن المسلم به أن كثيراً من الفيروسات والميكروبات والديدان، وغيرها من الكائنات المعدية، توجد في الحيوان، وقد تتعايش معها الحيوانات، إلا أن آثارها المدمرة تظهر علي الإنسان بمجرد انتقالها إليه بطريقة أو أخري، ومن الأمثلة علي هذه الأمراض، مرض الإيدز، الذي انتقل الفيروس المسبب له من فصيلة القرد الأخضر في إفريقيا، وهذا الفيروس في الحيوان يرمز له (SIV)، وانتقال العدوى به إلى الإنسان تجعل هذا الفيروس يتحول إلى ما يرمز له (HIV)، الذي يسبب عدوي الإيدز، مع أنه لا يفعل في هذه القردة مثل ما يفعل بالإنسان، ومنها: مرض جنون البقر، الذي يسببه نوع

من البروتين يسمي (Prion)، ويسبب في البقر ما يرمز له (TSES)، فإذا انتقل إلى الإنسان سمي «Crautzfeldt Jakob Disease»، والذي تمتد فترة حضانته في الجسم حتى تظهر أعراض الإصابة به ما يقرب من أربعين عاماً، ومنها: وباء «الإيبولا»، وحمي «اللاسا»، و«ماربورج»، والالتهاب الكبدي الوبائي، والهربس، وغيرها، التي نشأت عن استخدام أنسجة ذات أصل حيواني، وهناك خمسة عشر نوعاً من الفيروسات ظهرت في نهاية القرن الماضي لم تكن موجودة من قبل، فلعلها انتقلت إلى الإنسان من الحيوانات المختلفة، بالإضافة إلى وجود عشرين نوعاً من الفيروسات القاتلة، يمكن أن تصيب الإنسان إذا استعمل نسيجا هذه القردة في الجسم البشري، ويضارع القردة في كثرة الفيروسات بها الخنازير، إذ يوجد أكثر من خمسة وعشرين مرضاً معروفاً، ينتقل من الخنازير إلى الإنسان، هذا غير الأمراض الأخرى غير المعروفة، يضاف إلى هذا وجود جينات مسرطنة علي الحمض النووي في خلايا الخنزير، ولكنها لا تسبب السرطان للخنازير، وقد تسبب السرطان للإنسان إذا وصلت إليه عن طريق الأنسجة أو الدم أو غيرها من أجزاء الخنزير.

ومن ثم فإن العلماء إذا تمكنوا من تضليل الجهاز المناعي للإنسان، بهندسة أجزاء هذه الحيوانات وتحويرها جينياً، حتى لا يلفظها هذا الجهاز،

إلا أنهم لن يتمكنوا من إخلاء أنسجتها وخلاياها من الفيروسات وغيرها من الكائنات، التي يكمن بعضها في الحمض النووي الريبي للخلية، وينتقل وراثياً إلى من أو ما ينقل إليه هذه الخلايا، بل إن وجود الفيروس في الخلية الحيوانية للجزء المأخوذ من الحيوان، إلى جانب الخلية البشرية الحية، يمكن الفيروس من إحداث طفرة في حمضه النووي، فتخرج أنواع جديدة من الفيروسات تسبب أوبئة لا يمكن السيطرة عليها، تصيب الإنسان والحيوان.

ب- حدوث طفرة جينية في الإنسان:

قد يترتب على معالجة الأمراض البشرية، بهذه الأجزاء الحيوانية المحورة جينياً، حدوث طفرة جينية في الحمض النووي الريبي لخلايا الجسم البشري، تنتقل إلى الأجيال القادمة، بسبب وجود حمض نووي لخلايا حيوانية، يختلف عن الحمض النووي والتكوين الجيني للجسم البشري[1].

الموقف الشرعي من التداوي بهذه الأجزاء بعد تحويرها جينياً:

من المسلم به وجود بعض الأمراض في الحيوان، يمكن انتقالها إلى الإنسان، عن طريق تناوله للحومها أو منتجاتها أو نحو ذلك، إلا أن أكثر

(١)) العلاج الجيني/ ١١٨-١٢١.

هذه الحيوانات -وخاصة مأكولة اللحم ونحوها مما يأكل العلف الطاهر- تكاد تخلو من الأمراض الضارة بالإنسان، إذ الناس يأكلون لحم الحيوان المأكول اللحم، ويشربون لبنه، ولم يترتب علي تناولهم ذلك ضرر منه، بعد احتياطهم في تعقيم هذه الأجزاء، والمحاذير التي نبه إليها العلماء، يتعلق أكثرها بالحيوانات غير مأكولة اللحم، أو الحيوانات التي تتناول الأطعمة النجسة أو المحرمة: كالجيف، والدم، ومخلفات المجازر، والفضلات، والقاذورات، ونحوها.

ومن ثم فإنه يمكن قصر التحوير الجيني علي الحيوانات، المأكولة اللحم أو غيرها التي تأكل الأعلاف الطاهرة، أو المباحة، مع توفير البيئة المناسبة لها منذ بداية نشأتها، حتى لا تنتقل إليها الأمراض الفتاكة أو نحوها، وإجراء الكشف الدوري عليها، للتأكد من خلوها من هذه الأمراض، وتوفير الطعام الخالي من الأمراض أو من مسبباتها لها، فذلك كفيل بوقايتها من الأمراض التي قد تضر بها، أو بالإنسان الذي يتداوي بأجزائها، كما أن تحويرها وارثياً بإدخال جين بشري إلى خلاياها وهي في بداية انقسامها قد يقلل من إحداث الطفرات إلى حد ما، بالنسبة للخلايا أو الأنسجة المنقولة من هذه الحيوانات إلى الإنسان، إذ الحمض النووي لخلايا هذه الحيوانات لا يختلف اختلافاً كبيراً عن الحمض النووي لخلايا الإنسان، لوجود

الحمـــض النووي للخلايا البشرية ضمن خلايا هذه الحيوانات من البداية، عنـــد تحويرها جينياً، وإلا لو كان الخلاف بينهما كبيراً، لترتب عليه أن يلفظ الجهاز المناعي للإنسان، الخلايا والأنسجة المنقولة إليه من الحيوان.

وهذا المحذور وإن أمكن وروده في الخلايا والأنسجة الحيوانية الجامدة، إلا أنه لا يرد بالنســـبة للأجزاء السائلة التي يتداوي بها من الحيوان، كاللبن المحتوي عـــلى الإنزيمات، والهرمونـــات، ومواد التجلـــط، والبروتينات، والمضادات الحيوانيـــة، وغيرها، والدم؛ إذ يمكن التـــداوي بهذه الأجزاء عـــلى صورتها التي وجدت عليها، بعد تعقيمها بطريقة لا تفســـد مكوناتها العلاجية، أو استخلاص هذه المكونات العلاجية منها، ليستعملها الإنسان في العلاج بطريقة آمنة.

ولهذا فإذا كانت الأجزاء الجامدة أو السائلة، من حيوان مأكول اللحم محور جينياً، يطعم الطاهرات والمباحـــات التي لا يتخلف عنها ضرر به أو بمـــن يتداوي بأجزائه، فـــإن التداوي بأجزائه مشروع، لأن الشـــارع أباح تناول أجزائه مطلقاً ولو في حال الاختيار، إلا أنه ينبغي مراعاة سلامتها مما يضر بالإنسان عند مداواته بها، وأن يغلب علي الظن نفعها له، أما إذا كانت من حيوان غير مأكـــول اللحم، ودعت الـــضرورة أو الحاجة إلى التداوي بها، وكان التداوي بها مأموناً، لا يترتب عليه نقل مرض منها إلى الإنســـان،

أو الإضرار به وغلب على الظن نفعها له، فليس ثمة ما يمنع شرعاً من التداوي بها، وإن كان الأولى الاقتصار في التداوي بأجزاء غير مأكول اللحم، على ما يطعم الطاهرات أو المباحات، التي لا يتخلف عنها ضرر به أو بمن يتداوي بأجزائه، والابتعاد ما أمكن عن التداوي بأجزاء الحيوانات التي تأكل الجيف، أو الفضلات، أو القاذورات، أو مخلفات المجازر، أو اللحوم، سواء كانت مأكولة اللحم أو غيرها، لما يترتب على تناولها ذلك من أمراض شديدة، تضر بها وبمن يتداوى بأعضائها.

ومما يدل على إباحة التداوي بالأجزاء الجامدة أو السائلة من الحيوان المأكول اللحم أو غيره، المحور جينياً، غير الخنزير، إذا كان التداوي بها لا يضر بالإنسان ما يلي:

نصوص الكتاب الكريم والسنة المطهرة: التي منها:

١- النصوص الدالة على مشروعية التداوي من الأمراض، التي سبق بيانها.

٢- قول الله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[1].

(١) الآية ١٤٥ من سورة الأنعام.

٣- قول الحق سبحانه: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(١).

٤- قول الله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾(٢).

٥- قول الله جل شأنه: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾(٣).

٦- ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «نهي رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الجلالة وألبانها»(٤)، وفي رواية أخري بلفظ «نهي عن الجلالة أن يركب عليها أو يشرب من ألبانها» (٥).

٨- روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام».

---

(١) الآية ١٧٣ من سورة البقرة.
(٢) من الآية ١٩٥ من سورة البقرة.
(٣) من الآية ٤ من سورة المائدة.
(٤) أخرجه الترمذي في سننه، وقال: حسن غريب (سنن الترمذي ٣/ ١٧٦).
(٥) أخرجه أبو داود في سننه والحاكم في المستدرك، وصحح إسناده، ورمز له السيوطي بالصحة (الجامع الصغير ٢/ ١٩٦).

وجه الدلالة من هذه النصوص:

أفــادت هذه النصوص حل تناول الطيبــات، وحرمة تناول الخبائث، سواء كان مرد الخبث فيها لنجاســة عينها، أو لأنها ميتة، أو دماً مسفوحاً، أو لإضرارهــا ببدن من يتناولهــا، أو كانت حيواناً يــأكل الجيف والميتات والنجاسات ونحوها، ومقتضي حل تناول الطيبات، أنها تخلو من ذلك كله، ولهذا فإن هذه النصوص تدل علي حل التداوي بالطيبات، سواء كانت هذه الطيبات أجزاء ســائلة أو جامدة من الحيوانات الطاهرة، إذا لم يترتب علي التداوي بها إهلاك الإنسان أو إلحاق الضرر به، لنهي الشارع عن ذلك.

قرار مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم: ٢٠٣ (٩/ ٢١) بشأن العلاج الجيني

إن مجلــس مجمع الفقه الإســلامي الدولي المنبثق عــن منظمة التعاون الإســلامي المنعقد في دورته الحادية والعشرين بمدينــة الرياض (المملكة العربية الســعودية) مــن: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـــ، الموافق ١٨ - ٢٢ تشرين الثــاني (نوفمــبر) ٢٠١٣م، بعــد اطلاعه على توصيــات الندوة الفقهيــة الطبية التي عقدها مجمع الفقه الإســلامي الــدولي بالتعاون مع المنظمــة الإســلامية للعلــوم الطبية بالكويــت حول موضــوع: الوراثة

والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين)، وذلك في مدينة جدة (المملكة العربية السعودية) في الفترة ١٣-١٥ ربيع الآخر ١٤٣٤هـ، الموافق ٢٣-٢٥ فبراير ٢٠١٣م، والتي جاء انعقادها تنفيذا لقرار مجلس المجمع رقم: ١٩٣ (٨/ ٢٠) الصادر عن الدورة العشرين التي انعقدت بمدينة وهران (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية) في الفترة ٢٦ من شوال إلى ٢ من ذي القعدة ١٤٣٣هـ، الموافق ١٣-١٨ سبتمبر ٢٠١٢م، وبعد استماعه للمناقشات والمداولات التي دارت حولها، قرر ما يأتي:

العلاج الجيني:

يقصد به نقل جزء من الحمض النووي، أو نقل جين سليم، أو إحلال جين سليم محل جين مريض إلى الخلية المريضة لإعادة الوظيفة التي يقوم بها هذا الجين إلى عملها المطلوب منها.

وينقسم العلاج الجيني بحسب الخلية المعالجة إلى نوعين:

النوع الأول: العلاج الجيني للخلايا الجسدية: وهي جميع خلايا الجسم، وحكمه يختلف بحسب الغرض منه، فإن كان الغرض العلاج فيجوز بشروط أهمها:

١- ألا يـؤدي هـذا النوع من العـلاج إلى ضرر أعظـم من الضرر الموجود أصلاً.

٢- أن يغلـب على الظن أن هـذا العلاج يحقق مصلحة الشـفاء أو تخفيف الآلام.

٣- أن يتعذر وجود البديل.

٤- أن تراعى شروط نقل الأعضاء في المتبرع والمتبرع له المعتبرة شرعاً التي أشـار إليها المجمع في قراره رقم: ٥٧(٨/ ٦)، وأن يجري عملية نقل الجين متخصصون ذوو خبرة عالية وإتقان وأمانة.

أما اسـتخدام العلاج الجيني في اكتسـاب صفات معينة مثل: الشكل فـلا يجوز، لما فيه من تغيـير الخلقة المنهي عنه شرعاً، ولمـا فيه من العبث، وامتهـان كرامة الإنسـان، فضلاً عن عـدم وجود الـضرورة أو الحاجة المعتبرة شرعاً.

النـوع الثاني: العلاج الجيني للخلايا الجنسـية: وهـو العلاج الجيني للخلايا الجنسية (التناسلية) وحكمه جواز إجراء الفحص الجيني للخلايا الجنسية لمعرفة ما إذا كان بها مرض جيني أو لا.

أما العلاج الجيني للخلايا الجنسية في صورته الراهنة التي لا تراعي الأحكام الشرعية وبخاصة عدم اختلاط الأنساب فحكمه المنع، لما لهذا النوع من الخطورة والضرر.

الفرع الخامس عشر: التحوير الوراثي في المزروعات والمغروسات:

والتعديل الوراثي في المزروعات والمغروسات: يتم بفصل مورث من كائن ووضعه في كائن آخر، ومنها المزروعات والمغروسات الغذائية وغيرها، ومن الفوائد التي ذكرها العلماء لتحوير المزروعات الغذائية جينيا: جعل المزروعات المعدلة مقاومة للأمراض والحشرات ومبيدات الحشائش، للحد من استخدام المبيدات، وتعديل مكونات المحاصيل الناتجة لتكون أفضل للاستخدام الغذائي، وجعل النباتات المعدلة أكثر تحملا للظروف البيئية الصعبة، مثل الملوحة والصقيع والجفاف، ولتتناسب مع أساليب الزراعة الحديثة، والاستغناء عن استخدام الأسمدة، وتعديل صفات الثمار لتصير أكثر جودة وقدرة على تحمل عمليات النقل والتخزين، وإزالة بعض الصفات السيئة من بعض المحاصيل، وتحسين القيمة الغذائية للزروع والثمار.

ومن المزروعات الغذائية التي تم تعديلها وراثيا بالولايات المتحدة الأمريكية والصين والأرجنتين: فول الصويا، والذرة، والكانولا، والكتان

لإنتاج الزيوت منها، والقطن، وبنجر السكر، والباباي، والطماطم، والبطاطس، وتقدر نسبة المزروعات المعدلة وراثيا بالنسبة لكل المنتج: ٦٥٪ من فول الصويا، ٣١٪ من الذرة، ٤٠٪ من القطن، ٧٠٪ من الكانولا، وهذه المحاصيل المعدلة تصدر إلى الدول التي تفتقر إليها في الشرق والغرب.

ومن الأساليب التي استخدمت وما زالت تستخدم لتحسين هذه المزروعات، تهجين النباتات: التي يتم فيها تلقيح نبات بسلالة أو نوع أو جنس مختلف عنه وراثيا، ويتم التلقيح لغرض التهجين إما بوضع حبوب اللقاح على الأجزاء الأنثوية في النبات، وإما بزراعة المبايض أو الأجنة التي لا تستطيع النمو طبيعيا في النبات المهجن معمليا، وفى هذا الأسلوب تنتقل الجينات بين النباتات ولكن بطرق غير التي تتم في التعديل الوراثي.

وقد انقسم العلماء حيال استخدام هذه النباتات الغذائية المعدلة وراثيا، إلى فريقين:

فريق يؤيد استخدامها حتى في الدول المنتجة لها، ويرى أن بها خصائص صحية وبيئية واقتصادية، لا تكاد توجد في النباتات غير المعدلة جينيا، من هذه الخصائص غير ما سبق ذكره، أن منها ما هو غني بعناصر

البوليفينولكس التي تعمل كمضادات للأكسدة، وتحمى الخلايا من التلف الذي قد يؤدى إلى أمراض القلب والسرطان، كما أنها تحتوى على نسبة أكبر من حمض الأسكروبيك الذى يحوله الجسم إلى فيتامين (C) عن مثيلتها غير المعدلة جينيا، وذلك ناشئ عن قيام هذه النباتات بصناعة الفيتامينات والبوليفينولكس ومضادات الأكسدة الأخرى، لحماية نفسها من أخطار الآفات والجفاف، ويرى هذا الفريق أن الطرق الحديثة لتربية النباتات المبنية على علم الإحياء الجزيئي، تفتح الطريق أمام تحسين كمية ونوعية الأغذية المتوفرة الآن، وهذه التقنية لا تنتج غذاء أقل سلامة للإنسان أو البيئة من الأغذية المنتجة بالطرق التقليدية، حيث أجريت الأبحاث على هذه النباتات الغذائية خلال خمسة عشر عاما مضت، لتنتهي هذه البحوث إلى أن هذه النباتات ليست مختلفة عن النباتات المهجنة بالطرق التقليدية أو أكثر خطرا منها على الإنسان أو البيئة، ومن هذا الفريق: علماء الأكاديمية الوطنية الأمريكية للعلوم، وبعض الباحثين بجامعة كاليفورنيا.

وفريق آخر يرى أن هذه المزروعات تمثل خطرا على الإنسان والحيوان والبيئة، حيث يرى بعض العلماء أن نقل جين واحد إلى نبات أو غراس قد يؤدى إلى حدوث كارثة بيئية، نتيجة ظهور البذور عالية القدرة، التي تطلق الكثير من الصفات الوراثية الصناعية للنظام البيئي مسببة اختلاله، كما أنه

من المتوقــع أن تنقل الطيور والحشرات والرياح البــذور المعدلة وراثيا أو غبار الطلع الخاص بهــذه المحاصيل، إلى الحقول المجاورة والدول القريبة، ممــا قد ينذر بحدوث تلوث جيني، وظهور أعشــاب قوية يصعب القضاء عليهــا، ويرى العلماء أن هذه المزروعات ســتكون أكثــر مقاومة لمبيدات الأعشــاب، مما يلزم معه مضاعفة مقدار المبيدات العشبية اللازمة للقضاء على هذه الأعشــاب، وهو ما يؤثر على البيئة وصحة الإنسان تأثيرا شديدا، كما ســيكون لهذه المزروعات القدرة على إنتاج مبيداتها الحشرية ذاتيا، وهو ما يؤدى إلى إدخال المزيد من نسبة السموم المتخلفة عنها في غذائنا أكثر من ذي قبل، وقد تحدث تقنيــات التحوير الوراثي في النبات والغراس المحور طفرات وراثية غــير متوقعة، تنطوي على تخليق مســتويات جديدة عالية من الســموم في الغذاء، وقد تؤدى إلى حدوث حالات من الحساسية غير المعروفة، لا يمكن التنبؤ بها عنــد تناول تلك الأغذية المحورة وراثيا، وإذا كانت النباتات والمغروســات المحورة جينيا قد نقــل إليها جين أو أكثر في حمض (D.N.A)، فإن ذلك يحتمل أن يكون الجين المنقول إليها من إنســان أو حيوان أو نبات، وقد يؤدى نقله إلى اضطراب في عمل الجينات المجاورة له في النبات أو الغــراس، أو إلى قيام الجين الجديد بإنتاج نوع من البروتين الذي يكون غالبا غريبا عن النبــات أو الغراس المحور، مما قد يترتب عليه

اضطراب في عمليتي الهدم والبناء في الكائن الحي، وإنتاج مواد غير متوقعة تسبب التسمم أو الحساسية، أو تجعل الثمار والزروع الناتجة غير صالحة للاستهلاك الآدمي، ويختلف إنتاج المواد غير المتوقعة تبعا لوسيلة التحوير المستخدمة، كما تختلف من كائن إلى آخر ومن نوع إلى آخر.

ويمثل هذا الفريق جماعة الخضر، وجماعة المحافظة على البيئة الذين أطلقوا على بذور النباتات والمغروسات المحورة جينيا «بذور الشيطان»، وجماعة من إدارة المستهلكين الأمريكيين، ووكالة (English Nature) البريطانية الحكومية التي حذرت من مخاطر هذا التحوير على الإنسان والبيئة، وقد كتبت تقريرا ضمنته هذه التحذيرات وقدمته إلى الوزراء، ومما جاء بتقريرها: أن زراعة الأغذية المعدلة وراثيا قد تؤدى إلى نمو جيل جديد من المحاصيل المقاومة لمبيدات الأعشاب الضارة، الذي من شأنه تدمير الريف، وتظهر الحاجة إلى مبيدات أعشاب أقوى لتدمير النباتات التي تنمو وتنتج أعشابا فائقة الضرر، نتيجة انتقال جينات من النباتات المحورة التي لا تؤثر فيها المبيدات، وأشار د. بريان جونسون أحد المشاركين في كتابة التقرير: إلى أن أحد فصائل الأعشاب فائقة الضرر الناجمة عن الأغذية المعدلة وراثيا، تقاوم أربعة أنواع من مبيدات الأعشاب، وهو ما فزع منه كثيرون من أنصار المحافظة على البيئة، ويخشى الخبراء من أن هذه الأعشاب

قد تقضى على مقاومة مبيدات الأعشـــاب والفطريـــات والحشرات، إذا لم تفرض قيود مشددة على المحاصيل المحورة جينيا.

وورد في تقرير أعدته صحيفة الأبزرفر عـــن هذه المزروعات المحورة جينيا، أن الأطباء الغربيين يرون احتمال إصابة الإنسان بالخلل الجيني نتيجة تناولـــه لهذه الأغذية، وحذر تقرير صادر عن الجمعية الملكية البريطانية من هذه الأغذية، وذكر أن هذه الأغذية مـــن الناحية النظرية قد تكون أقل في قيمتها الغذائية من تلك التي لم تحور وراثيا، وأنها قد تســـمح بتسرب مواد كيميائية من شأنها التسبب في الحساسية والتسمم.

ويقـــول المناهضون البريطانيون للمحاصيل المحـــورة وراثيا: إن تلك المحاصيل والأغذية لم تخضع لاختبارات كافية، ولذا فلا يمكن القول بأنه آمنة تماما، وتوجست منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة خيفة من هذه المزروعات والمغروســـات، ورأت أنه يجب الحذر من اســـتخدام التقنية الحيوية لإنتاج الغذاء، لتأثيرها على صحة الإنسان والحيوان والبيئة، لاحتمال تســـببها في نقل المركبات الســـامة من كائن إلى آخر، أو إيجاد مواد سامة جديدة، أو نقل مركبات تسبب الحساسية من كائن إلى آخر، بالإضافة إلى المخاطر البيئية التي يمكن أن تحدث بسببها، مثل: التهجين الذاتي الذي

يتـــم بين هذه النباتـــات المحورة وبين غيرها، وإنتاج أعشـــاب ضارة ذات مقاومـــة عالية للأمراض، وغير ذلك من الصعوبـــات البيئية الأخرى، مما يؤثر على الاتزان البيئي بين الكائنات، كما أن اســـتبعاد ســـلالات النباتات والمغروسات المزروعة بالطرق التقليـــدية لإفســـاح المجال لزراعة مثيلتها المحورة، من شأنه أن يقلل من فرص التنوع البيئي للمزروعات[١].

الفرع السادس عشر: زراعة الأنسجة:

المقصود بزراعة الأنسجة Tissue culture:

زراعة الأنسجة هي أحد أنشـــطة التكنولوجيا الحيوية، والتي يتم فيها تنمية نســـيج نباتي أو حيواني أو بشرى أو أي نســـيج لكائنات حية عديدة الخلايا، على بيئة مغذية مناســـبة تحت ظروف معقمة. وقد اهتم العديد من الباحثين في العالم خلال الثلاثين سنة الأخيرة بتلك التقنية وأجريت العديد

(١) يراجع في ذلك مواقع الإنترنت التالية:

ttp://www.fao.org

http://www.BBCarabic.com

http://www.alwatan.com

http://www.Arabic.people.com.cn

http://www.aljazeera.net

http://www.suhuf.net.sa

مـــن الأبحاث الأكاديمية، مما أدى إلى معرفة كيفية تمييز وكشـــف وتكوين الأعضاء أو الأجـــزاء النباتية المفصولة والمنـــماة في البيئات الصناعية، وفى الوقت الحالي انتشرت المعامل التجارية التي تســـتخدم زراعة الأنسجة في العديد من الدول ومن بينها مصر حيث يوجد حوالي تســـع شركات كبرى لزراعة الأنســـجة تنتج ٨,٦ مليون شتله ســـنويا ويتم تصدير نسبة تقدر بحوالي ٥٨٪ إلي الخارج على هيئة زراعات أنســـجة في الأنابيب أو شتلات مؤقلمة والباقي يستخدم للتســـويق المحلى. ويتم الترخيص لتلك المعامل الخاصة واعتمادها من قبل الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوي بوزارة الزراعة لضمان جودة المنتج. وقد أقرت وزارة الزراعة بروتوكولات خاصة بإنتاج المحاصيـــل مثل البطاطس والموز والفراولـــة وتوزيعها على القطاع الخاص للاسترشاد بها.

مميزات استخدام طريقة زراعة الأنسجة:

١- إنتـــاج أعـــداد كبيرة مـــن تقـــاوي النباتات في مســـاحة محدودة، مقارنة بالطـــرق التقليدية، مع الحفـــاظ على صفاتها الوراثيـــة ومطابقتها للنباتات الأصل.

٢- إنتاج شتلات خالية من المسببات المرضية، حيث إنه من المعروف أن بعض النباتات التي تتكاثر خضريا تصاب بالعديد من الفيروسات، وتنتشر

الإصابــة في جميع أجزاء النبات، لذا يمكــن أن تنتقل الأمراض عن طريق التكاثر بالطرق التقليدية باســتخدام الدرنات أو الريزومات أو المدادات، الأمر الذي يؤدى إلى تدهور التقاوي عاما بعد عام. أما باستخدام أسلوب زراعة الأنســجة، فيمكن إنتاج نباتات خالية من هذه المســببات المرضية، ســواء كانت أمراضا فطرية أو بكتيرية أو نيماتودية أو حتى فيروســية، مما ينعكس على جودة وكفاءة التقاوي والشتلات.

٣- استخدام طريقة الاختلافات الوراثية Somaclonal Variation، وتعتمد على الاختلافات بــين الخلايا المنماة في البيئة الغذائية، وخاصة عند تعرضها لظروف مختلفة، مثل التعرض لمرشــح فطــرى، حيث ينتج عنها خلايا مقاومة لهذا الفطر.

٤- اســتخدام الطرق المختلفة، مثل الإشــعاع لإحداث الطفرات في المعمل للخلايا المنماة في زراعات الأنسجة، وانتقاء

ما هو مقاوم للأمراض.

٥- التعديل الجيني للأصناف (الهندســة الوراثيــة)، ويقصد بها نقل الجينات إلى النبات للحصول عــلى نباتات معدلة التركيب الوراثي، تحمل

وتعبر عن الصفة المراد نقلها، بالإضافة إلى الصفات الأخرى المعروفة أصلا بنباتات الأم.

مراحل إكثار النباتات بطريقة زراعة الأنسجة:

المرحلة الأولى: تعتبر هذه المرحلة من أهم مراحل زراعة الأنسجة، حيث يتم فيها فصل النسيج النباتي تحت ظروف التعقيم، وزراعته في بيئة صناعية، ثم حفظه في حضانات تحت درجة حرارة ورطوبة وإضاءة معينة في المعمل.

المرحلة الثانية: الهدف منها زيادة أعداد النباتات في المعمل، حيث يتم نقل النباتات النامية إلى بيئة أخرى ذات تركيب كيميائي معين، لتشجيع تكوين فروع جديدة للنباتات، ويتم تكرار هذه العملية حتى نحصل على الأعداد المطلوبة من النباتات.

المرحلة الثالثة: إعادة زراعة النباتات، بنقلها من الأنابيب إلى التربة، حيث تزرع في أصص صغيرة تحتوى على رمل وتربة زراعية، مع تغطيتها بالبلاستيك الشفاف للحفاظ على الرطوبة، ثم يزال هذا الغطاء تدريجيا، وبعد ذلك تكون النباتات جاهزة للتوزيع على المزارعين، لإعادة زراعة الشتلات في الحقول.

فائدة استخدام الشتلات المنتجة عن طريق زراعة الأنسجة:

١- خلو الشـــتلات أو التقاوي من الأمراض المختلفة، وبذلك يمكن توفير الكيماويات التي يتم رشها على النباتات.

٢- قوة الشتلة الناتجة من زراعة الأنسجة وتماثل النباتات.

٣- زيادة الإنتاجية من الشـــتلات الناتجة عن زراعة الأنسجة من ١٠ إلى ٢٠٪.

٤- يمكن الحصول على الشتلات في الوقت الملائم للزراعة، وبالكمية الكافية والسعر المناسب.

٥- إكثار النباتات يتم في المعامل، ولذا يمكن استغلال مساحة المشاتل بزراعات أخرى في تلك الفترة، وبذلك يحدث الاستغلال الأمثل للأرض.

أمثلة على التقاوي والشتلات المنتجة باستخدام زراعة الأنسجة:

من أمثلـــة المحاصيل التي يتـــم إنتاجها عن طريق زراعة الأنســـجة: تقاوي البطاطس المعتمدة، وشتلات الموز للأصناف المستوردة مثل صنف (ويليامز) غزير الإنتاج، كذلك شتلات الفراولة التي أمكن الاستغناء عن استيرادها من الخارج، بل والتصدير من الناتج المحلى، بالإضافة إلى شتلات

نباتات الزينة المختلفة، والأشـجار الخشـبية، ونخيل البلـح، والزيتون، والنباتات الصحراوية، كما أنه يمكن في المسـتقبل التوسع في إنتاج نباتات التصدير من ناتج زراعة الأنسجة.

الهداف من استخدام تقنية زراعة الأنسجة:

١- إكثـار النباتـات خـلال مـزارع الأنسـجة يمكـن أن يحقـق Rapid clone – Propagation:

أ- True - to - type: النباتات المنتجة من نشـاط القمم المرستيمية، تكون من الناحيـة الوراثية مطابقة تماماً للنسـيج الأم المأخوذة منه القمم المرسـتيمية، مما يؤدي إلي المحافظة علي الصفات الوراثية - وإنتاج نباتات بهذه الكيفية إحدى مميزات التكاثر الخضري للمحافظة علي السلالات.

ب- «Clone» سلالة: هي النباتات الناتجة بدون تغير وراثي من فرد، بمعني أنها سـلالة من نبات واحد دون تغـير في الصفات الوراثية، أي أن جميع النباتات متشابهة وراثياً.

ج- Rapid: بمعني تسريع فترة كل خطوة من خطوات زراعة الأنسجة تتراوح من ٤- ٦ أسابيع فقط.

د- إنتاج أعداد كبيرة في فترة قصيرة. Mass production:

هـ- تبادل وحفظ التراكيب الوراثية (الأنواع):
Germplasm Storage and exchange:

- يمكن خلال زراعة الأنسجة تبادل الأصناف الجديدة والقديمة بين الدول، دون الخوف من انتشار الأمراض من الدول المصدرة إلي الدول المستوردة، فمثلاً ظهور صنف جديد في منطقة أو دولة ما، قد تقف إجراءات الحجر الزراعي والخوف من انتشار الأمراض، عائقاً في سبيل نشر هذا الصنف، ولكن عن طريق زراعة الأنسجة يمكن التغلب علي هذا العائق.

- حفظ التراكيب الوراثية يعتبر هدفا عظيما بالنسبة لعلماء التربية، حيث يمكنه حفظ أنواع معينة أو أصناف معينة في أنابيب تحفظ في ثلاجات، لإيقاف نموها حتى يحتاج إليها في عمليات التربية والتهجين المختلفة، بدلاً من زراعتها في الحقل مباشرةً، والمحافظة عليها في الحقل يتطلب كثيراً من الوقت والجهد فضلا عن إمكانية فقدها في أي لحظة، بسبب الظروف البيئية والحيوية في الحقل.

- إنتاج نباتات خالية من مسببات الأمراض خاصة الفيروسية منها:

Production of pathogens [mainly virus]- free plants

من المعــروف أن بعض النباتات التي يتم إكثارهــا خضرياً، تكون عرضة للإصابة بالأمراض الفيروسية، والتي تنتقل من خلال وسائل الإكثار ومن أهم الأمثلة:- البطاطس- الثــوم- الفراولة- وغيرها. لذلك فمن خلال مزارع الأنســجة يتمم زراعة جزء صغير ٢ , ٠ - ٥ , ٠ ملليمتر. هذا الجزء غالباً يكون خاليل من الفيروس حتى في النباتات المصابة بالفيروس، لعدم احتوائه علي أوعيــة Vessels وبطء حركة الفيروس في المنطقة النشــطة. والنباتات الناتجة من هذا الجزء هي نباتات خالية من مســببات الأمراض وبذلك يمكن توفير ملايين الدولارات التي تســتخدم في استيراد شتلات من مناطق باردة حيث لا ينمو الفيروس.

- إنتــاج العــديد مــن المركبــات العضــويــة والأمصــال:

Pharmacology، Vaccines

كثير من النباتات الطبية والعطرية تنتج مواد عضوية ذات أهمية خاصة طبيــة وصناعية مثل:- الدجيتالس - الريحان - النعناع. حيث تزرع أجزاء

منها لإنتاج نسيج الكالوس Callus الذي نستخلص منه المادة الفعالة، بدلاً من اللجوء إلي زراعة النبات[١].

ونصوص الشرع وقواعده تقرر حل جميع الأغذية والمطعومات المتخذة من الزروع والثمار، أيا كانت طريقة زراعتها واستنباتها، إلا ما استثني منها لخبث فيه، أو لنجاسته، أو لاشتماله على ضرر بمتناوله، أو لورود نصوص الشرع بتحريمه لعلة معينة، ومن النصوص الشرعية الدالة على ذلك، ما يلي:

أولا: الكتاب الكريم: آيات منها:

قال تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾[٢].

قال سبحانه: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾[٣].

قال جل شأنه: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾[٤].

---

(١) د/ وائل فتحي حسن: مبادئ التقنية الحيوية الزراعية: زراعة الخلايا والأنسجة النباتية، أ.د.علاء هاشم الطائي: تقنية زراعة الخلايا والأنسجة النباتية.
http://www.advisor-cs.org

(٢) من الآية ٤ من سورة المائدة.

(٣) من الآية ٥ من سورة المائدة.

(٤) من الآية ١٥٧ من سورة الأعراف.

قال عز من قائل: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾(١).

وجه الدلالة من هذه الآيات:

أفادت هذه الآيات أن الله سبحانه أباح الطيب من الأطعمة والأغذية، وأما ما حرمه منها على هذه الأمة فلخبثه أو نجاسته، أو لأنه ذبح لغير الله تعالى، أو لإضراره بمتناوله، ومن ثم فإن هذه الآيات تدل على إباحة جميع الأطعمة والأغذية بحسب الأصل، إلا ما استثني من ذلك لمعنى اقتضي تحريمه.

قال جل شأنه: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾(٢).

قال جل شأنه: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾(٣).

وجه الدلالة منهما:

معنى خلق لكم وسخر لكم: أي من أجلكم ولنفعكم، وقيل: إن المعنى: أن جميع ما في الأرض منعم به عليكم، فهو لكم، وهاتان الآيتان تدلان على

(١) من الآية ١٤٥ من سورة الأنعام.
(٢) من الآية ٢٩ من سورة البقرة.
(٣) من الآية ١٣ من سورة الجاثية.

أن الأصل في الأشـياء التي ينتفع بها الإباحة حتى يقوم الدليل على الحظر، وذلك لأن المآكل الشهية خلقت مع إمكان ألا تخلق، فلم تخلق عبثا، فلا بد لها من منفعة، وتلك المنفعة لا يصح رجوعها إلى الله تعالى لاستغنائه بذاته، فهي راجعـة إلينا، ومنفعتنا إما في نيل لذتها، أو في اجتنابها لنختبر بذلك، أو في اعتبارنـا بها، ولا يحصل شيء من تلك الأمـور إلا بذوقها، فلزم أن تكون مباحة[١].

ثانيا: السنة النبوية المطهرة:

روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: «ما عاب رسول الله ﷺ طعاما قط، كان إذا اشتهى شيئا أكله، وإذا كرهه تركه»[٢].

روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لولا بنو إسرائيل لم يخبث الطعام ولم يخنز اللحم» [٣].

وجه الدلالة منهما:

أفاد الحديثـان أن رسـول الله ﷺ كان يأكل كل طعام قـدم إليه، إذا كان يشـتهيه ولم يكن محرمـا عليـه، وأن الأصل أن كل مطعـوم مباح،

(١) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ١/ ٢٥١.
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٣/ ١٦٣٢.
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/ ١٠٩٢.

إلا ما حرم الله تعالى على بني إسرائيل بسبب ظلمهم وصدهم عن سبيل الله تعالى.

ثالثا: القواعد الفقهية: من هذه القواعد:

١- قاعدة «الأصل في الأشياء الإباحة» (١).

٢- قاعدة «الأصل في الطعام الحل» (٢).

ومقتضي إعمال هاتين القاعدتين أن يكون كل طعام مباح، إلا ما ورد نص شرعي بتحريمه لمعنى فيه اقتضى ذلك، فيحرم إعمالا لهذا النص، وما سواه يبقى على أصل الإباحة.

والأصل في الأغذية المعدلة وراثيا، أنها أغذية أباح الشارع تناولها قبل التحوير، لأنها عبارة عن محاصيل زراعية لم يقل أحد بحرمة تناولها، لورود نصوص الشرع بإباحتها، منها قول الله سبحانه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ﴾(٣)، وقوله

(١) أبو المظفر السمعاني: قواطع الأدلة في الأصول ٢/ ٦٣.
(٢) ابن القيم: إعلام الموقعين ٢/ ٣٤٠.
(٣) من الآية ١٤١ من سورة الأنعام.

تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنبِتُ الْأَرْضُ مِن بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ۖ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ ۚ اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ﴾[1]، والفوم: وفقا للراجح من الأقوال هو الحنطة وما يخبز من الحبوب[2]، فقد أباح الشارع الأكل من الزروع والثمار عامة في الآية الأولى، وأباح في الثانية تناول البقل والخضر والحبوب التي تخبز ونحوها، وهذا وغيره دليل على حل تناول هذه الأطعمة، أيا كانت طريقة زراعتها.

وتحوير هذه المزروعات وراثيا قد يكون بهدف تحقيق الوفرة في الغذاء، لغرض التصدير إلى البلاد التي تفتقر إلى هذه المنتجات، أو لتحقيق حد الكفاية من هذه الأغذية، بالنسبة لبعض البلاد التي تعانى من ندرة الموارد الطبيعية أو قلتها، مما لا تجد معه الوفاء بحاجة سكانها، أو للقضاء على المجاعات التي تكتنف بعض المناطق في العالم، بسبب نضوب الماء أو فقدان التربة الخصبة لزراعة المحاصيل غير المحورة، أو لوجود طبيعة قاسية لا تنمو فيها الزراعات بالوسائل التقليدية، وأيا ما كان الهدف من التحوير الوراثي لهذه المزروعات، أو طريقة زراعتها، فليس ثمة ما يمنع شرعا من

(١) من الآية ٦١ من سورة البقرة.
(٢) ابن منظور: لسان العرب ١٢/ ٤٦٠.

زراعتها وتناول ناتجهـا بعد فحصه، وتبين صلاحيته لتناول الآدميين، فإذا تبين ضرره كان خبيثا، فيحرم حينئذ استزراعه وتناوله والاتجار أو التعامل فيه، لقول الله تعـالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾[1]، وقوله سبحانه: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾[2].

وهذه المزروعات المحـورة لم يثبت حتى الآن مـن طرق موثوق بها، أنهـا ضارة بالإنسـان أو الحيوان أو البيئة، أو مدى حجم الضرر الناشـئ عنها، وإنما المنع والتحذير من هذه المزروعات قائم على مجرد توقع أن تضر بالإنسـان أو الحيوان أو البيئة، وهذا التوقع وإن كان يقوم على أساس، إلا أنه لا يكفى للقول بحرمة اسـتزراع أو تنـاول هذه المزروعات أو التعامل فيهـا، لأن القاعـدة الشرعية تقضى بأن «اليقين لا يزول بالشـك»، وهذه المزروعات قبـل تحويرها ثبت باليقين إباحة تناولهـا شرعا، ولم يثبت بعد تحويرها ما يقتضى تغيير حكم الإباحة إلى الحرمة، فبقيت على حكم الإباحة، استصحابا للأصل.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

❁ ❁ ❁

(١) من الآية ٤ من سورة المائدة.
(٢) من الآية ١٥٧ من سورة الأعراف.

مشـروع القـرار

الخريطة الجينية (الجينوم) كشـف هدى الله البشرية إليه، من شـأنه أن يحقق لهم السعادة في الدنيا، ويرفع عنهم شقاء الأمراض ولأوائها، فلا يجوز استخدامه للضرر، أو تغيير خلق الله تعالى، ولا يستعمل إلا في إطار ضوابط يتحقق بها شرع الله سبحانه.

والجين وحدة تنبثق عن هـذه الخريطة، تعد مخزنا لكثير من المعلومات المتعلقة بالكائنات الحية، يمكن عن طريقه تحقيق كل نافع، مأذون فيه شرعا، من الفحص وتوقي الأمراض والعلاج منها، وتأسيسـا على ذلك: يشرع التحوير الوراثي للحيوانات والحشرات والنباتات والأشـجار، ونحوها، لتحقيق ما خلقت له، وهو نفع الإنسان خليفة الله في أرضه، وبحيث يراعى في التحوير أن ينضبط بضوابط الشرع، وأن لا يترتب عليه محظور.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

أولا: القرآن الكريم:

ثانيا: كتب السنن والآثار وشروحها:

١- تلخيص الحبير: أحمد بن على بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت.

٢- الجامع الصغير: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، مكتبة مصطفى الحلبى، القاهرة.

٣- زاد المعاد: محمد بن بكر بن أيوب الزرعي (ابن قيم الجوزية)، مكتبة زهران، القاهرة.

٤- سنن أبى داود: سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، المكتبة العصرية، بيروت.

٥- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة السلمى، مطابع الفجر الحديثة، حمص.

٦- سنن الدارقطني: على بن عمر الدار قطني، دار المحاسن، القاهرة.

٧- السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن على البيهقي، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن.

٨- سنن ابن ماجة: محمد بن يزيد القزويني، دار الفكر العربي، بيروت.

٩- سنن النسائي: أحمد بن شعيب بن بحر النسائي، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

١٠- شرح النووي على صحيح مسلم: يحيى بن شرف النووي، المطبعة الأميرية، بولاق.

١١- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، عالم الكتب، بيروت.

١٢- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١٣- عمدة القاري: محمود بن أحمد العيني، مكتبة مصطفى الحلبى، القاهرة.

١٤- عون الباري: صديق بن حسن بن على القنوجي، مطابع قطر الوطنية، الدوحة.

١٥- عون المعبود: محمد شمس الحق آبادي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

١٦- فتح الباري: أحمد بن على بن حجر العسقلاني، المطبعة السلفية، القاهرة.

١٧- الفتح الرباني في ترتيب مسند أحمد: رتبه أحمد بن عبد الرحمن البنا، دار الشهاب، القاهرة.

١٨- مجمع الزوائد: على بن أبى بكر الهيثمي، مكتبة القدسي، القاهرة.

١٩- المستدرك: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب.

٢٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامي، بيروت.

٢١- المعجم الكبير: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، الدار العربية للطباعة، بغداد.

٢٢- الموطأ برواية يحيى الليثي عن الإمام مالك بن أنس، دار النفائس، بيروت.

٢٣- نيل الأوطار: محمد بن علي الشوكاني، المكتبة التوفيقية، القاهرة.

ثالثا: كتب الفقه الإسلامي:

أ- كتب الفقه الحنفي:

١- البحر الرائق: زين الدين بن نجيم، وتكملته: لنجم الدين الطوري، دار المعرفة، بيروت.

٢- بدائع الصنائع: أبو بكر بن مسعود الكاساني، مطبعة الإمام، القاهرة.

٣- تبيين الحقائق: عثمان بن على الزيلعي، المطبعة الأميرية، بولاق، القاهرة.

٤- رد المحتار: محمد أمين بن عابدين، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥- الهداية: برهان الدين على بن أبى بكر المرغيناني، وشروحها: فتح القدير: كمال الدين محمد بن عبد الواحد (ابن الهمام)، والعناية: محمد بن محمود البابرتي، والكفاية: للخوارزمي، مطبعة إحياء التراث العربي، بيروت.

ب- كتب الفقه المالكي:

١- الكافي في فقه أهل المدينة المالكي: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

٢- كفاية الطالب الرباني: على بن خلف المنوفي، ومعه حاشية على الصعيدي العدوي عليه، دار الفكر، بيروت.

٣- منح الجليل: محمد بن أحمد بن محمد بن عليش، مكتبة النجاح، ليبيا.

٤- المقدمات الممهدات: محمد بن أحمد بن رشد «الجد»، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

جـ- كتب الفقه الشافعي:

١- تحفة المحتاج: أحمد بن محمد بن بدر الدين (ابن حجر الهيثمي)، دار صادر، بيروت.

٢- حاشية إبراهيم الباجوري على شرح محمد بن القاسم الغزى لمتن أبى شجاع، مكتبة عيسى الحلبى، القاهرة.

٣- روضة الطالبين: يحيى بن شرف النووي، المكتب الإسلامي، بيروت.

٤- زاد المحتاج: عبد الله بن حسن الكوهجي، إدارة إحياء التراث، الدوحة.

٥- المجموع: يحيى بن شرف النووي، مطبعة التضامن الأخوي، القاهرة.

٦- مغنى المحتاج: محمد بـــن أحمد الشربيني الخطيب، مكتبة مصطفى الحلبى، القاهرة.

٧- المهذب: إبراهيم بن على الفيروز آبادي الشـــيرازي، مكتبة عيسى الحلبي، القاهرة.

د- كتب الفقه الحنبلي:

١- الروض المربع: منصور بن يونس البهوتي، المكتبة السلفية، القاهرة.

٢- الفتاوى الكبرى: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، دار المعرفة، بيروت.

٣- الفروع: محمد بن مفلح المقدسي، عالم الكتب، بيروت.

٤- الـــكافي: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، المكتب الإســـلامي، بيروت.

٥- كشـــاف القناع: منصور بن يونس البهوتي، مكتبة النصر الحديثة، الرياض.

٦- مطالـــب أولى النهـــى: مصطفى الســـيوطي الرحيبـــاني، المكتب الإسلامي، بيروت.

هـ- كتب الفقه الظاهري:

- المحلى: على بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري - دار التراث - القاهرة.

رابعا: كتب التصوف والآداب الشرعية:

١ - الآداب الشرعية والمنح المرعية: محمد بن مفلح المقدسي.

٢ - إحياء علوم الدين: محمد بن محمد الغزالي، دار الغد العربي - القاهرة.

٣- قوت القلوب: أبو طالب محمد بن أبى الحسن على بن عباس المكي - دار صادر - بيروت.

خامسا: كتب فقهية معاصرة:

١ - الفتاوى الإسلامية: موسوعة للفتاوى الإسلامية الصادرة من دار الإفتاء المصرية، طبع المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة.

٢ - قضايا طبية معاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية: جمعية العلوم الطبية الإسلامية - مطابع الدستور التجارية - الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - الأردن.

سادسا: كتب علمية في موضوعات متخصصة:

١ - أساسيات في الوراثة: د. عدنان حسن محمد العذارى - الطبعة الثانية ١٩٨٧م- الموصل.

٢ - الاستنساخ بين العلم والدين: د. عبد الهادي مصباح، الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة

٣- الجنين المشوه والأمراض الوراثية: د. محمد على البار - دار القلم - دمشق.

٤ - عصر الجينات: م.ط. عبد الباسط الجمل - دار الرشاد - القاهرة

٥ - العلاج بالجينات بين الحقيقة والخيال: م.ط. عبد الباسط الجمل - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة.

٦ - الوراثة والإنسان: د. محمد الربيعي - سلسلة عالم المعرفة - الكويت.

سابعا: أعمال الندوات والمؤتمرات:

١ - أعمال ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام: سلسلة مطبوعات المنظمة الإسلامية.

٢- أعمال ندوة الانعكاسات الأخلاقية للأبحاث المتقدمة في علم الوراثة: نشر المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو) بالرباط - المغرب، وجمعية الدعوة الإسلامية العالمية - طرابلس - ليبيا.

٣- أعمال ندوة التحديات التي تواجه الأمة الإسلامية في القرن المقبل رابطة الجامعات الإسلامية وجامعة الإمارات العربية المتحدة ١٩٩٧م.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: حقيقة الجينوم البشري ومحاولات اكتشافه وفوائد ومخاطر استخدامه ١١

المطلب الأول: حقيقة الجينوم البشري ومحاولات اكتشاف خريطته ١١

الفرع الأول: حقيقة الجينوم البشري: (المجين) البشري ١١

الفرع الثاني: محاولات العلماء اكتشاف الخريطة الجينية ١٤

المطلب الثاني: أهداف المشروع ١٥

المطلب الثالث: الفوائد المتغياة من دراسة الجينوم ٢٠

المطلب الرابع: مخاطر من استخدام الخريطة الجينية ٢٤

المطلب الخامس: موقف الشريعة الإسلامية من استخدام الخريطة الجينية فيما يضر بصاحبها معنويا أو ماديا ٢٨

المبحث الثاني: حقيقة الجين ومكوناته ٣١

المطلب الأول: حقيقة الجين، وعمله، وموضعه من الخلية ٣١

الفرع الأول: حقيقة الجين ومكوناته ٣١

الفرع الثاني: عمل الجين في نواة الخلية ٤٣

المطلب الثاني: استخدامات الهندسة الحيوية ٤٥
الفرع الأول: المسح الجيني الوقائي ٤٥
الفرع الثاني: الفحص الجيني قبل الزواج ٤٦
الفرع الثالث: فحص الخلايا الجنسية قبل النقل إلى الرحم ٤٦
الفرع الرابع: تشخيص الأمراض الوراثية في الجنين ٤٨
الفرع الخامس: موقف الشرع من المسح أو الفحص الجيني ٤٩
الفرع السادس: ضوابط إجراء الفحوص الجينية وغيرها ٥٢
الفرع السابع: تحسين النسل وراثيا ٥٩
الفرع الثامن: موقف الشريعة من تحسين النسل بالاختيار أو الانتخاب الجيني ٦٣
المقصد الأول: اختيار الأزواج الحاملين لصفات وراثية مرغوبة ٦٥
المقصد الثاني: اختيار جنس الجنين ٧١
المقصد الثالث: الاستنساخ الجيني للمصطفين جينيا ٧٨
الفرع التاسع: العلاج الجيني ٨١
الفرع العاشر: التداوي بأدوية معالجة جينيا ٨٩

الفرع الحادي عشر: استخدام العلاج الجيني في الأدواء ٩٠
المقصد الأول: حكم التداوي من الأمراض والتشوهات الجينية وغيرها ٩١
المقصد الثاني: ضوابط العلاج الجيني ٩٢
الفرع الثاني عشر: نقل الجينات السليمة إلى المريض من غيره أو استنساخها معملياً ١٠٣
المقصد الأول: نقل الجينات السليمة إلى المريض من غيره ١٠٣
المقصد الثاني: استنساخ الجينات معملياً ١١١
الفرع الثالث عشر: إنشاء بنوك حفظ الجينات ١١٢
الفرع الرابع عشر: طرق أخري للعلاج الجيني ١١٥
المقصد الأول: التداوي بأجزاء الحيوانات والفيروسات المحورة جينيا ١١٥
المقصد الثاني: مدى إمكان التداوي بأجزاء الحيوانات والفيروسات المحورة جينياً ١١٩
المقصد الثالث: حكم تحوير الحيوانات ونحوها جينياً ١٢٠
المقصد الرابع: التداوي بأجزاء الخنزير المحورة جينياً ١٢٤
المقصد الخامس: التداوي بأجزاء سائر الحيوانات المحورة جينياً ١٣٥

الفرع الخامس عشر: التحوير الوراثي في المزروعات والمغروسات ١٤٥

الفرع السادس عشر: زراعة الأنسجة ١٥١

مشروع القرار ١٦٥

قائمة المصادر ١٦٦

قائمة المحتويات ١٧٥

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الثورة الصناعية الرابعة

إنجازات طبية، وتحديات مصاحبة

إعداد

أ. د. محسن بن علي فارس الحازمي

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

الثورة الصناعية الرابعة
إنـجـازات طبيـة، وتحـديـات مصاحبـة

إعـــداد

أ. د. محســن بن علي فـارس الحـازمي

بسم الله الرحمن الرحيم

الثورات الصناعية ـ علامات على الطريق

تعرف الثورة الصناعية بانها التوجه نحو إحلال المكننة محل العمل اليدوي نتيجة الأبحاث والتجارب في مختلف فروع العلوم أدت إلى اختراعات واكتشافات غيرت حياة البشرية الاقتصادية والصناعية والاجتماعية.

وبدأت الثورة الصناعية الأولى (١٧٦٠ - ١٨٣٠) في بريطانيا باختراع الآلة البخارية في القرن الثامن عشر وتركزت حول الحديد وتقنيات البخار وإنتاج الأنسجة.

وجاءت الثورة الصناعية الثانية أو الثورة التكنولوجية (فيما يعرف بأوربا الغربية) في النصف الثاني من القرن التاسع عشر حتى الحرب العالمية الأولى وتركزت في صناعة الصلب والسكك الحديدية والكهرباء والمواد الكيميائية.

وفي أوائل القــرن العشرين تبلورت الثورة الصناعية الثالثة حيث اتجه التصنيع ليصبح رقميا وبرمجيات ذكية وروبوتات (الإنسان الآلي) وأساليب تصنيع جديدة (التنويع الشامل).

وتعتبر الثــورة الصناعية الرابعــة العصر الصناعــي الرئيسي ويتميز بدمج التقنيــات التي تطمس بين المجالات الماديــة والرقمية والبيولوجية وتكنولوجيا النانو والحوســبة الكمومية وإنترنت الأشياء والطباعة ثلاثية الأبعاد والذكاء الصناعي ودورا أوسع للتقدم في التقنيات البيولوجية.

❁ ❁ ❁

الثورة الصناعية الرابعة: جوانب طبية

ينظر إلى التقدم المعرفي في مجال الوراثة إلى أنه قفزة كبيرة ضمن معطيات الثورة الصناعية الرابعة التي تأتي في سياق العصور الصناعية الرئيسية منذ الثورة الصناعية الأولى في القرن الثامن عشر والتي تتميز بتواصل المجالات المادية والرقمية والبيولوجية وتداخل التكنولوجيا في مجالات مستحدثة كالذكاء الاصطناعي والتكنولوجية الحيوية والأتمته والاستخدامات الأخرى للحواسيب في مختلف مجالات الحياة.

وفي المجال الطبي مكنت الإنجازات التي تحققت في مرحلة الثورة الصناعية الرابعة من توفير الوسائل والطرق التحليلية التي ساعدت في التقدم في مختلف الجوانب التشخيصية والعلاج الدوائي والجراحي. وفي مجال الأتمتة بصفة خاصة تم استخدام الحاسبات الضخمة في مجال تحديد التسلسل البنائي للحقيبة الوراثية في مشروع الجينوم البشري، ثم في تباين الجينوم البشري بين المجموعات الإثنية والدراسات والبحوث المتعلقة بهما في حالات الصحة والمرض والبحث عن «واسمات» للتشخيص الدقيق للأمراض المختلفة. كما أن العديد من الجوانب المحتملة تشمل النظر في إمكانية إيجاد استراتيجية جديدة لعلاج العقم لدى النساء تتعدى الطريقة

التقليدية المتمثلة في تنشيط المبايض وبرمجة الخلايا لتكوين حيوانات منوية أو بويضات من خلايا أخرى. وكذلك استجلاء معطيات جديدة في مجالات التشخيص والعلاج للعديد من الأمراض المستعصية على العلاج الطبي الناجع وإثراء المعرفة في أسبابها ومسبباتها.

عرض تأريخي لنمو المعرفة في مجال الوراثة:

وفي ضوء التقدم العلمي - خاصة في القرن التاسع عشر الميلادي - أمكن الوصول - من معطيات الدراسات والبحوث والعلوم التجريبية في المختبرات - إلى فهم أكبر وأعمق للمادة الوراثية في حالات عدة من الصحة والمرض، وفهم العوامل المختلفة التي تؤثر في صحة الإنسان إيجاباً أو سلباً وتؤدي إلى إصابته بالأمراض و مضاعفاتها من جهة، ومن استنباط طرق ووسائل وقائية لمكافحتها وعلاجها والحد من آثارها من جهة أخرى.

ويرى الباحثون أن هناك ثورتان عبر التاريخ غيرتا وجه التطبيقات الطبية العلمية، الأولى فيزيائية وأخرى بيولوجية - وراثية وتمثل علامات على الطريق العلمي الطبي منها ما يلي:

أ- ١٨٦٦ نشر جريجورمندل نظريته بناء على تجارب أجراها على النبات بأن الوراثة تتعلق بوحدات محددة (فيما بعد أشير إليها بالمورثات) وهذا (جانب بيولوجي - وراثي).

ب- ١٩٠٥ نشر البرت أنشتاين حدد في نشرات علمية الوقت، الفضاء، المادة والطاقة (ناحية فيزيائية) (جانب بيولوجي - وراثي).

جـ- ١٩٠٦ تم استخدام المصطلح (الوراثة) للمرة الأولى (جانب بيولوجي - وراثي).

د- ١٩١٣ شرح نيل بور باستخدام النظرية الكمية إشعاع الهيدروجين طول موجة محددة للضوء (ناحية فيزيائية).

هـ- ١٩١٥ أكمل أينشتاين نظرية النسبية (جانب فيزيائي).

و- ١٩٤٢ عرف أول مولد نووي وبدء في بناء القنبلة النووية في الولايات المتحدة الأمريكية (جانب فيزيائي).

ز- ١٩٥٢ .تمكنت روزالند فرانكلين من الحصول على صورة إشعاعية للحمض النووي مكنت جيمس واطسون من تصور الهيئة التي عليها التركيبة الملتوية الثنائية للحمض النووي (جانب فيزيائي).

حـ- ١٩٥٣ نشر جيمس واتسون وفرانسيس كريك هيئة الحمض النووي (الملتوي الثنائي DNA) وهذا (جانب بيولوجي - وراثي).

ط- ١٩٥٩ تم التعرف على التغيرات في الكرموسوم ٢١ المسبب لاعتلال متلازمة داون (جانب بيولوجي - وراثي).

ي- ١٩٦٠ تم التعرف على الوسيط mRNA بين الحمض النووي DNA والبروتين الذي ينتجه (جانب بيولوجي - وراثي).

ك- ١٩٦٩ فصل فريق من جامعة هارفارد أول مورثة جينية (لبكتيريا) (جانب بيولوجي - وراثي).

ل- ١٩٧٠ صنع فريق من جامعة ويسكنسن مورثة جينية في المعمل (جانب بيولوجي - وراثي).

م- ١٩٧٠ تعرف بيتر فوقت على أول موثة مسببة للسرطان في فيروس (جانب بيولوجي - وراثي).

ن- ١٩٧٣ قام ستانلي كوهين وهربرت بوير بإجراء أول هندسة وراثية ناجحة حيث حقنا مورثة من ضفدع في المجين الوراثي لبكتيريا (جانب بيولوجي - وراثي).

س- في مؤتمر في كاليفورنيا - تمت المناداة بإيجاد قوانين تضبط البحث العلمي في أبحاث الوراثة وهندستها (جانب بيولوجي - وراثي).

ع- تم قبول أول دواء (هرمون الأنسولين المنتج من البكتيريا) (جانب بيولوجي - وراثي).

ف- توصل إليك جفري وزملائه إلى طريقة البصمة الوراثية للأفراد (جانب بيولوجي - وراثي).

ص- تم قبول لقاح لفيروس مرض التليف الكبدي بـ (جانب بيولوجي - وراثي).

ق- ١٩٨٠ اخترع كاري موليس وسيتس كورب تقنية تمكن من عمل نسخ من تسلسل الحمض النووي (جانب بيولوجي - وراثي).

ر- ١٩٨٩ تم في الولايات المتحدة إنشاء مركز لأبحاث المجين البشري وخصص مبلغ ٣ بلايين دولار لهذا الغرض (جانب بيولوجي - وراثي).

ش- ١٩٩٥ أنهى كريج فنتور تحديد تسلسل المجين لبكتريا تسبب الأنفلونزا (جانب بيولوجي - وراثي).

ت- ١٩٩٧ قام باحثون في معهد روزالين الأسكتلندي باستنساخ النعجة (دوللي) وهذا جانب بيولوجي - وراثي).

ث- ٢٠٠٠ نشرت مسودة أول نسخة للمجين البشري من قبل مشروع المجين البشري وشركة سيليرا (جانب بيولوجي - وراثي).

خـ- ٢٠٠٤ قام أريك لاندر - MIT وجامعة هارفارد (بتكوين معهد برود) لدراسة الأسس الوراثية لعدد من الأمراض الفسيولوجية والمعدية والنفسية (جانب بيولوجي - وراثي).

ذ- ٢٠٠٧ إلى يومنا هذا:

تم التوسع في التسهيلات المخبرية لإجراء البحوث في مختلف أنحاء العالم، مبدئيا من معهد الأبحاث الطبية بالولايات المتحدة بتمويل سخي من قيام الباحثون في مختلف أنحاء العالم بإثراء المعرفة في مجالات عدة.

فأمكن تحديد الجينات المورثة والتي تكون فقط ٢٪ من مكونات السلسة الوراثية في المجين البشري، كما تم الكشف عن بعض المكونات التي تتحكم في إنتاج البروتينات ومكوناتها وإن كان الغموض لايزال يكتنف العديد من وظائف المكونات الأخرى للسلسلة الوراثية.

وأمكن إحـراز تقدم ملمـوس في الجانب التشـخيصي حتى أصبح بالإمكان إجراء التشـخيص المعملي باسـتخدام خليـة واحدة. كما أمكن عـلاج أمـراض وراثية باسـتخدام الخلايـا الجذعية، وتجلـت جوانب عديـدة متعلقة بالوراثة في حالات من الصحة والمرض واسـتجلاء أدوار العوامل الوراثيـة والعوامل البيئيـة في الحالات المرضية لداء السـكري وانفصام الشـخصية وأمراض القلب والجهاز الهضمـي وأنواع عدة من السرطان وغيرها.

ونمت وتشعبت مجالات الدراسات في مختلف مراكز البحوث في العالم وتراكمت المعارف مما أدى بحكم الحاجة إلى معالجتها إلى تنامي اختراعات وتطوير في الحاسبات والأجهزة المساعدة الأخرى.

وفي المجال الطبي أصبح بالإمكان إجراء التشـخيص الوراثي للعديد من الأمراض في مرحلة الحمل وبعد الولادة وفي مراحل مبكرة من العمر، مما فتح المجال أمام التشخيص والتدخل المبكر والحد من مضاعفات العديد من الأمراض وزيادة فرص الشفاء منها.

وفي المقابل كشـفت التشخيصات الوراثية عن جوانب أخلاقية تتصل بالشخص المعني نفسـه واسرته والمجتمع ككل. فالكشف مثلا عن إصابة

شخص ما بمرض السرطان يتوجب النظر في ضوء ذلك في إمكانية اطلاع أقاربه على طبيعة مرضه وإلى أي مدى، وإمكانية إصابة الأقرباء بذات المرض وتمشي ذلك مع المعطيات الأخلاقية.

ومع أن هذه الإنجازات أدت إلى نقلة نوعية في الطب التشخيصي والعلاجي من خلال تطبيقات التقدم المعرفي في المجالين الفزيائي والبيولوجي الوراثي وزادت من مستوى ونوعية الرعاية الصحية بصفة عامة ومجالات التشخيص والعلاج بصفة خاصة، إلا أن الواقع العملي أبرز تحديات عديدة لتطبيقات الإنجازات الكبيرة التي تحققت في مجالات الوقاية والتشخيص والعلاج بسبب فوارق إثنية وأخرى فردية في حالات الصحة والمرض. ومن هنا نشأت دراسات تتناول المجين البشري لدى المجموعات الإثنية Human Genome Variation ركزت على الفوارق في المكونات الوراثية بين المجموعات البشرية لزيادة دقة تشخيص الأمراض على اختلاف أسبابها ومسبباتها. كما تطرقت الدراسات والبحوث إلى الإفادة من معطيات التشخيص الوراثي الدقيق إلى استطلاع مدى الاستجابة للأدوية وفعالياتها العلاجية.

الحقيبة الوراثية البشرية:

تتمثل الحقيبة الوراثية (المادة الوراثية) في «المجين البشري «وهو «مادة «الأحماض النووية» الموجودة في نـــواة الخلية - أصغر المكونات الحيوية في الجسم -، وكذلك أحماض المادة الوراثية التي توجد في «المتقدرات» في سائل الخلية المحيط بالنواة. وتتكون الأحماض النووية من أربع قواعد نتروجينية كيميائيـــة، تتكرر بترتيب محدد فيما يربو عـــلى ثلاثة مليار قاعدة، وتكون ما يقـــارب المتر والنصف طـــولا، ويكوِّن بعض تراتيبها المورثات المســـؤولة عن مختلف الوظائف الحيوية في جســـم الكائن الحي. وقد استودعها الله- ســـبحانه وتعالى- أسرار الكائن الحي الجسمية والعقلية، وهي نفسها التي تحدد بإرادة الله وقدرته مناشط التفاعلات الحيوية، وتهيمن على العمليات الصحية، وهي كذلك قد تســـبب اعتلالات مرضية عند حدوث تغيرات أو حيـــود أو قصور في بعـــض مكونات المادة الوراثية، وقـــد تتفاعل المادة الوراثيـــة مع البيئة ليتم من خلال ذلك حدوث بعض الاعتلالات المرضية وزيادة أو تخفيف الأعراض والعوارض المرضية.

ويتوزع المجين البشري في نواة الخلية في ٢٣ زوجاً من الكروموسومات (الصبغيات)، ويتم توريثها مـــن الأب والأم إلى الأبناء والبنات (٢٣ فرداً

من الأب من الصبغيات و٢٣ فرداً من الأم) وتختلف الصبغيات بين الذكر والأنثى، حيث يوجد ٢٢ كروموسوماً متماثلاً لدى الذكر والأنثى، ويختلفان في زوج الكروموسوم الثالث والعشرين، والذي يتكون من زوج الكروموسوم X و Y لدى الذكر وزوج الكروموسوم XX لدى الأنثى.

ويتطابق ترتيب القواعد في المجين البشري بين أفراد المجتمع البشري بنسبة تصل إلى ٩٩,٩٪، بينما تختلف في الترتيب التسلسلي في ٢-٣ ملايين وحدة وراثية في المجين البشري، بين فرد وآخر، وهذا الاختلاف يشكل أساس التباين الوراثي البشري في الشكل والمخبر لدى الأفراد.

و تحافظ المادة الوراثية (الحمض النووي DNA) على نفسها من خلال عملية إعادة الطبعreplication وتنتج الحمض الوسيط mRNA الذي يحدد نوع البروتين ومكوناته في الخلية، وهذا الأخير مسؤول عن العمليات الحيوية في الخلايا التي بدورها تكون الأنسجة فالأعضاء في الجسم.

وبذلك فإن الحقيبة الوراثية (الأحماض النووية) هي أساس المادة الحيوية التي تنقل الصفات التي أودعها الله سبحانه وتعالى فيها وتعكسها في حالات من الصحة والمرض في الجسم، ومن ذلك ما يلي:

أ - في حالات الصحة:

كلون البشرة والشعر والعينين وصفة الطول والقصر، وكذلك صفات أخرى مثل الجمال والقوة والذكاء ومقاومة بعض الأمراض ونوع فصيلة الدم وغيرها.

ب - في حالات المرض:

تنشأ الأمراض الوراثية عن اختلالات في تسلسل القواعد النتروجينية المكونة للحمض النووي (الجينات) فتنعكس في منتجاتها البروتينية غير السوية وبالتالي ينتج عنها الأمراض.

وقد يؤدي توارث بعض العوامل الوراثية المتنحية من كلا الوالدين إلى الإصابة لدى الذرية ببعض الأمراض مثل الثلاسيميا والأنيميا المنجلية (أنواع من فقر الدم الوراثي). وهي وحيدة المورثات. كما أن بعض الأمراض الوراثية تنتج عن عدة مورثات وأخرى عن مورثات وتفاعل بيئي كمرض السكري وأمراض القلب والأمراض الخبيثة (السرطانات) وغيرها.

الاعتلالات الصحية والأمراض البشرية:

تندرج الأمراض التي تصيب الإنسان بصفة عامة تحت إحدى فئات ثلاث شكل (١) هي:

١- الأمراض المعدية (البيئية). وهي في مجملها نتيجة الإصابة بميكروبات أو فيروسات، أو طفيليات أو نتيجة حوادث مختلفة.

٢- الأمراض الوراثية. وهي نتيجة اعتلالات (حيود) في تسلسل المادة الوراثية.

٣- الأمراض الوراثية نتيجة عوامل مختلفة (بيئية ووراثية) وهي محصلة تفاعلات بيئية - ووراثية. وقد تنتج الأمراض الوراثية عن اعتلالات الكرموسومات (الصبغيات) كمتلازمة داون، ويمكن الكشف عنها في مرحلة الحمل، حيث يتبين عندئذٍ اعتلال في التركيب أو العدد الصبغي لدى الجنين. كما أن الأمراض الوراثية قد تحدث نتيجة اعتلالات في المادة الوراثية تنتج عن التعرض لعوامل إشعاعية أو سمية أو محفزة للاعتلالات في الحقيبة الوراثية أو توارث اعتلالات من أحد الأبوين أو كلاهما حيث تنتقل بعض الصفات الوراثية من الأبوين إلى الأبناء/ البنات والأجيال التالية كصفات سائدة (ظاهرة في كل الأجيال) وبعضها تنتقل كصفات متنحية (تظهر في أجيال وتستتر في أجيال).

شـــكل (١): أمثلة لأنواع الأمراض التي تصيب الإنســـان وتصنيفها حسب مسبباتها:

شكل (٢): نمط التوارث للصفات الوراثية المتنحية (المستترة الصفات لدى الحاملين)

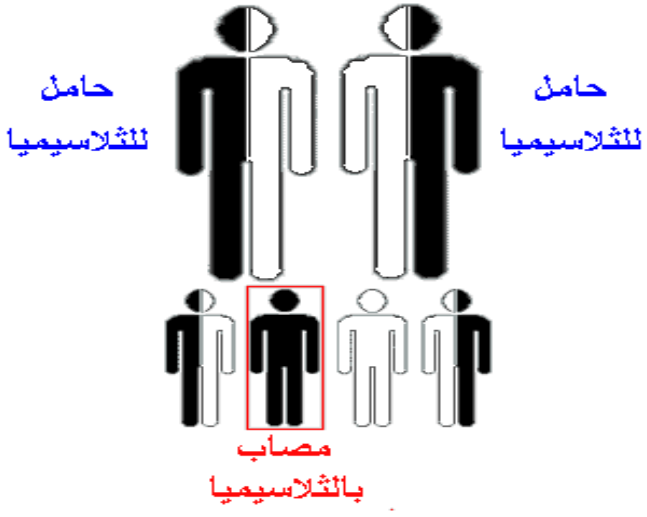

حجم وتأثيرات الأمراض الوراثية:

١- الأمراض الوراثية كمعضلة صحية:

أظهرت الدراسات في مجال الأمراض الوراثية أن هذه الأمراض تمثل مشكلة صحية كبرى بالنظر إلى النسب الكبيرة للاعتلالات التي تعزى للاختلالات الوراثية ومن أمثلة ذلك ما يلي:

١/ ٥٠ مولود يعانى من مرض وراثي رئيس.

١/ ١٠٠ مولود مصاب أو حامل لمرض وراثي أحادي العامل المعتل.

١/ ٢٠٠ مولود يعانى من اعتلال صبغي رئيس.

> ٦٠٪ من الإجهاض التلقائي ناتج عن اعتلالات صبغية.

٦ - ٧٪ من الولادات الميتة ناتجة عن اعتلالات صبغية.

٦/ ١٠٠٠ اعتلالات صبغية سائدة.

٢,٥ / ١٠٠٠ اعتلالات صبغية جسدية متنحية

٠,٥ / ١٠٠٠ اعتلالات صبغية جنسية.

وقد ينتج عن الأمـــراض الوراثية ولادة أطفال يعانون من قصور أو عجز أو إعاقة عن الأداء الســـوي للأعمال الجسمانية أو العقلية، تختلف في شدتها ومضاعفاتها الصحية باختلاف مسبباتها وأنواعها وقد يسبب بعضها عاهات مســـتديمة وأمراض مزمنة مســـتعصية على العلاج الطبي الناجع وتمثل عبئا صحيا بكلفة عالية للرعاية والتأهيل.

٢- الأمراض الوراثية كمعضلة اجتماعية و نفسية واقتصادية:

لا تقتصر مشـــكلة الأمراض الوراثية على الجانـــب الصحي فقط، بل تتعدى ذلك إلى الجانب الاجتماعي والنفـــسي والاقتصادي، بالإضافة إلى المضاعفات السلبية على المصاب نفســـه وأسرته ومجتمعه حيث تطال جميع جوانب الحياة وتؤثر سلباً في جميع منا شطها بصفة عامة.

وبكل المقاييس، تعتبر الأمراض الوراثية المزمنة والمستعصية على العلاج وتلك المؤدية منها إلى الإعاقة الجسدية أو العقلية كارثة فردية وعائلية وذلك لما يحمله مفهوم الإعاقة من تعقيدات صحية واجتماعية ونفســـية وما تسببه من تأثيرات اجتماعية واقتصادية.

كما تمثل الأمـــراض الوراثية عبئًا اقتصاديًا على الأسرة والمجتمع نظراً لعدم توفر وســـيلة العلاج الناجع منها، فعلى سبيل المثال بالنسبة لأمراض

الدم الوراثية فإن نسبة نجاح عمليات زرع النخاع لا تتعدى ٥٠ ٪، كما أن العلاج بالمورثات لا يزال يكتنفه الكثير من الصعوبات الفنية التي تحول دون الإفادة منه.

المستجدات في المجال الطبي:

بالرغم من إثراء المعرفة في مجال الوراثة في حالات من الصحة والمرض وتحديد عدد من الكروموسومات المعتلة والمورثات وايضاح النمط الوراثي والعلاقة بين المادة الوراثية والظواهر المرضية وطرق التوارث للاعتلالات في المادة الوراثية إلا أن الجانب العلاجي بقي قاصرا. وحققت طرق علاجية مستنبطة من معطيات ما تحقق من تقدم معرفي في مجال الوراثة كزرع نخاع العظام وكاستخدام الخلايا الجذعية نجاحا جديراً بالثقة في مجال العلاج الجراحي لبعض الأمراض الوراثية. إلا أن الأمراض الوراثية عديدة الأسباب لا تزال تمثل معضلات وتحديات كبيرة للطب الحديث. فبالرغم من الإنجازات التي حفل بها القرن العشرين على وجه الخصوص بفضل الإنجازات الكبيرة في مجال التطبيقات الطبية الفيزيائية والبيولوجية المبنية على المادة الوراثية وتفسيراتها في حالات من الصحة والمرض لم يتوصل

الطب والطبابة إلى العلاج الناجع الخالي مـن المضاعفات المرضية وتحقيق الشفاء المأمول من الأمراض الوراثية.

واسـتمر نمو الطب العلاجي - كما هو الحـال في الجوانب العلاجية الأخرى - وتعددت الـشركات وإنتاجها الدوائـي لمواجهة التحديات العلاجيـة لمختلف الأمراض. وبينت الدراسـات وجود تحديات إضافية منها اختلافات بـين المرضى في الاسـتجابة للعلاج الدوائـي. وتبين أن السـبب وراء هذا الاختلاف يتمثل في الفروق في المادة الوراثية بين الأفراد (٩٩,٠ ٪ مـن المـادة الوراثية). كما أن وجـود بلايين جينـات الباكتيريا والفيروسات تعيش في الجهاز الهضمي للإنسان والتي تحد من دقة في تحديد المكونـات الوراثية لدى الفرد وبالتالي الحد من زيـادة فعالية العلاج، كما دلت الدراسـات باستخدام طرق تحديد تسلسـل مكونات المادة الوراثية والتصوير الإشـعاعي والنووي وأجهزة تتبع المؤشرات الحيوية في جسـم الإنسـان على اختلافات بـين الأفراد في وطأة المـرض الواحد و الظواهر المرضية كذلك.

وتبعا لذلك برزت الحاجة إلى المزيد من الدراسـات للفوارق الوراثية بـين الأفراد لتكوين فهم أفـضل لاختلاف الظواهـر المرضية من جهة

والاستجابة للعلاج الدوائي من جهة أخرى والعمل على صناعة أدوية أكثر فاعلية في مجابهة الأمراض لدى الأفراد، واتجهت الأبحاث إلى البحث عن أدوية تأخذ في الاعتبار المكون الوراثي لكل مريض على حده (الطب الفردي – دواء لكل مريض على حده).

وفي هذا الصدد؛ برز ما يسمى «بالطب الشخصي» أو «الطب الدقيق» أو «الطب الفردي».

«Personalised Medicine «Precision Medicine'' «or «''Individualised Medicine

كنموذج « لشخصنة الرعاية الصحية « بما في ذلك الجوانب الوقائية والتشخيصية والعلاجية.

«الطب االشخصي Personalised Medicine» أو «الطب الدقيق Precision Medicine» أو «الطب الفردي Individual Medicine»:

الإيجابيات:

يعرف الطب الفردي بانه نموذج طبي «لشخصنة» كل الجوانب المرضية، بما في ذلك الصفات الفزيولوجية والنفسية، والتعامل معها على

أســاس الفروق البنائية الوراثية. وهو يســتند على النمــط الوراثي للفرد وبذلك يتم تحديد الطريقة المثلى للتشــخيص ومن ثم العلاج لكل شخص منفردا. كما يمكن تحديد القابلية للإصابة بالأمراض والمســح التشخيصي والتشخيص المرضي والاســتجابة المتوقعة للعلاج وعلاقة الدواء بالمكون الوراثي وتتبــع الآثار العلاجية. وهو يحل محل «الــدواء للجميع» بنظرية «العلاج المناسب للمريض المناســب في الوقت المناسب»، ويأمل معها أن تحقق الأهداف التالية:

- الوصول إلى أفضل علاج مناسب لكل فرد على حده.
- تعظيم الفائدة من العلاج وفعاليته.
- الحد أو التقليل من الأثار الجانبية.
- التمكين من الكشف والتدخل الطبي المبكر.

«الطب الفردي» - التحديات:

برزت العديــد من الجوانب اللوجســتية والأخلاقيــة نتيجة الطرق المستخدمة في الدراسات ومقتضيات الطب الفردي منها:

- الحاجة لجمع معلومات واسعة.

- السرية والخصوصية الفردية.

- المحافظة على المعلومات وتحديثها.

- الحاجة إلى المعرفة المتنورة للفرد والموافقة على العلاج.

ولكن هذه الجوانب ليست فريدة وخاصة بالطب الفردي فهي شبيهة بمثيلاتها في المجال البنكي والتسويق وصناعة الاعلام. ويبقى جانب على قدر كبير من الأهمية لا ينفرد به المجال الطبي ولكنه أساس من أسسه الراسخة - وهو الجانب الأخلاقي بمكوناته العقدية والعادات والتقاليد المرعية. وبالإضافة إلى ذلك فان هناك تحديات خاصة تتعلق بالطب الفردي لعل أهمها ما يلي:

- التكاليف الباهضة، مما يحد من عمومية توفرها للجميع.

- التدخل في الخصوصية على أساس الفرد أو الأسرة أو المجتمع أو المجموعة الإثنية.

- إمكانية التفريق على أساس القدرة على الاستطاعة المادية.

أخلاقيات التعامل الطبي: عرض تأريخي:

مع نمو المعرفة وإثرائها في مجال الوراثة وتطبيقاتها في المجالات العلمية والطبية على وجه الخصوص برزت إشكالات عقدية واجتماعية واقتصادية ومجتمعية على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع تطال مجالات التشخيص والرعاية والعلاج والوقاية من الأمراض. وتطلبت هذه التطبيقات وضع محددات وقوانين ولوائح تؤطر استخداماتها وتعظم الاستفادة منها من جهة والحد أو التقليل من تأثيراتها السلبية على مر العصور.

وقد يكون إمبراطور الصين «هوانغ تي» من أوائل - إن لم يكن أو - من تصدى لسن التشريعات لضبط أخلاقيات ممارسة مهنة الطب وذلك سنة ٢٦٠٠ قبل الميلاد،

وكان حمورابي عام ١٧٥٠ قبل الميلاد أول من نظم ممارسة المهنة وحفظ حقوق الطبيب والمريض على السواء.

ثم أتى قسم أبقراط عام ٤٠٠ قبل الميلاد ليشتمل على جوانب علمية ومهنية وإنسانية ويحول الطب إلى «علم» يعتمد على الأعراض والمظاهر والفحوصات.

وقد أمر الخليفة المقتدر عام ٣١٩هـ طبيبه الخاص، بإجراء اختبار لمن يرغب في ممارسة مهنة الطب، على أن يُعطى الناجح شهادة.

وأُلفت الكتب والمراجع في مهنة الطب والطبابة وتراجم الأطباء، ومنها كتب لابن أبي أُصيبعة «عيون الأنباء في طبقات الأطباء»، ولابن حيان «طبقات الأطباء».

وللرازي كتب في «سر الطب»، ولابن قدامة «كتاب المغني» والذي حدد فيه حدود وضمان الطبيب، ولابن النفيس كتب عدة، منها « الشامل في الصناعة الطبية».

ولأبي القاسم الزهراوي كتاب «التصريف لمن عجز عن التأليف»، ولابن القيم ما ورد حول «الطبيب الحاذق» ولابن هُبل كتابه «صفات الأطباء» «.. المرضى..».

وذكر الشطي في كتابه «تاريخ الطب وعلومه»: ...أن أطباء العرب جعلوا من علم آداب الطب شأناً هاماً، وكان من أهم مباحثه آنذاك السر الطبي، والمسؤولية الطبية والتشاور الطبي.

وكل ما ورد غني بالدلالات على حرص المهنيين والمعنيين بالطب على الالتزام بالأخلاقيات الطبية.

بعض الأنظمة والقوانين ذات العلاقة بالحقوق والسلوك المهني الطبي:

- إعلان حقوق الإنسان (جنيف ١٩٤٨م).
- إعلان منظمة الصحة العالمية (المأأتا ١٩٧٨).
- الوثيقة الإسلامية لأخلاقيات الطب والصحة.
- الجمعية الإسلامية للعلوم الطبية (المؤتمر الثامن- ٢٠٠٤م).
- وثيقة حقوق المرضى في المملكة العربية السعودية (وزارة الصحة).
- الميثاق العربي لحقوق الإنسان - النسخة الأحدث - (تونس ٢٠٠٢م).
- المؤتمر الأول لشؤون المرضى (الرياض ١٤٣٥هـ).

أسس الحقوق والأخلاقيات العامة في الشريعة ـ مقاصد الشريعة:

تتمثل حقوق الإنسان في مقاصد الشريعة وهي كما يلي:

- الحفاظ على الدين.
- الحفاظ على النفس.

- الحفاظ على العقل.

- الحفاظ على النسل.

- الحفاظ الثروة والعرض.

ويشمل ذلك ما يستلزم حفظها والعمل على تحقيق مقاصدها.

وتهتم الشريعة الإسلامية بمختلف الجوانب ذات الصلة بالإنسان وكرامته، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ ...﴾ [الإسراء: ٧٠].

ويستوجب الحفاظ على النسل وحقوق الطفل اختيار الزوجة الصالحة الصحيحة، حيث حث الرسول ﷺ على اختيار الودود الولود، رواه أبو داود، والبيهقي.

وقد أدرك ﷺ (قبل نحو ١٤٠٠) أن الوراثة تجري في الأسرة حيث قال لرجل خطب امرأة: «انظر إلى عينيها، فإن في أعين الأنصار شيئا»، وكذلك ما رواه أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسولَ الله ﷺ، فَقالَ: يا رَسولَ الله، إنَّ امْرَأَتي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، وإنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقالَ له النبيُّ ﷺ: هلْ لكَ مِن إبِلٍ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ: ما أَلْوَانُهَا؟ قالَ: حُمْرٌ، قالَ: فَهلْ فِيهَا مِن أَوْرَقَ؟ قالَ: نَعَمْ، قالَ رَسولُ الله ﷺ: فأَنَّى هُوَ؟ قالَ: لَعَلَّهُ

يا رَسولَ الله، يَكونُ نَزَعَهُ عِرْقٌ له، فَقالَ له النبيُّ ﷺ: وَهذا لَعَلَّهُ يَكونُ نَزَعَهُ عِرْقٌ له. رواه البخاري ومسلم.

وفي هذا السياق، قد يكون من الملائم إيراد الأطر العامة للأخلاقيات الطبية في ضوء الكتاب والسنة لتغليف المسار الطبي لتعامل مع الفرد المريض مع الأخذ في الاعتبار علاقة ذلك بالأسرة والمجتمع.

أخلاقيات التعامل الطبي في ضوء الكتاب الكريم والسنة النبوية المطهرة:

تتمثل أخلاقيات التعامل مع الأفراد في الخدمات الصحية - بمكوناتها العقدية والأعراف والتقاليد المرعية - في مبادئ وردت في الكتاب والسنة وحثت إليها الشريعة الغراء في مختلف مناحي الحياة وهي:

- الاستقلالية وحرية المريض في اتخاذ القرار المتعلق بالعلاج:

تعرف الاستقلالية بأنها «حالة تقرير الذات» وكون الشخص مستقلاً حرَّاً، وموجهاً لنفسه، ويجب أن يتوفر احترام لاستقلالية الأشخاص كأفراد ومجموعة، واحترام تقرير الذات للأفراد وحماية الاستقلالية المحدودة (إذا تعارضت استقلالية شخص مع مصلحة أو سلامة الآخرين أو المجتمع فيلزم التعامل معها على أساس تغليب المصلحة العامة).

- الإحسان إلى المريض والرحمة به:

وتتمثل في فعل الخير والمعروف وعمل الخير، وتوفير الفائدة والمنفعة، والمساعدة أو الدعم، وتعزيز الوجود الجيد، وإزالة أو منع الأذى. وباختصار (إعطاء أقصى أولوية لسعادة وصلاح الأشخاص الآخرين وزيادة المنافع لصحتهم). قال تعالى: ﴿ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة ١٩٥]، وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ [النحل ٩٠]، وقال ﷺ «من استطاع أن ينفع أخاه بشيء فليفعل». أخرجه مسلم وأحمد.

- العدل:

ويقصد به في المجال الطبي معاملة الأفراد بالإنصاف والمساواة بين الجميع وتوزيع المنافع وأعباء الرعاية الصحية، بأقصى عدل ممكن. ويشمل العدل في توزيع الخدمات وفي المعاملة. قال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ ﴾ [المائدة ٨].

- عدم الإضرار:

ويقصد به العمل على عدم الإيذاء (بقصد أو بدون قصد)، والعمل ببواعث غير مؤذية أو فاسدة أو أنانية نحو شخص آخر أو المجتمع، وبذلك يتم تجنيب ومنع إيذاء الآخرين أو على الأقل التزام تقليل الأذى. وفي هذا الصدد جملة من القواعد والنصوص والمصطلحات الشرعية منها:

... الضرر لا يزال بمثله.

... يختار أهون الشرين، أو أخف الضررين.

...دفع المفاسد مقدم على جلب المصالح.

...الحاجيات تنزل منزلة الضرورات.

... الضرورات تقدر بقدرها.

...المشقة تجلب التيسير.

- المحافظة على السر في مجال المهنة:

وهو أمر أساسي في المجال الطبي، حيث يطلع الطبيب على كثير من أسرار المريض التي يُسِرَّها المريض إليه، كجزء من البحث عن التشخيص

والعلاج. فلا يجوز للطبيب أن يفشيها إلا في حالات يمكن معها أن ينتج عن كتمان سر المعلومات ضرر بالغ على الآخرين. وعلى الطبيب الإخلاص في العمل وتسخير معرفته وعلمه وجهده لتحقيق شفاء المريض، وأن يستشعر مسؤوليته أمام الله في عمله وتعامله. قال الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧]. قال ابن هبل في صفات الأطباء: «وكذلك يأخذون عليه العهود في حفظ الأسرار فإنهم يطلعون على ما لا يطلع عليه الآباء والأولاد»... أدب الطبيب للرهاوي.

المسؤولية الطبية: حيث يلزم التمشي بمقتضيات المعرفة والممارسة الطبية ووسائل وطرق الرعاية الصحية ويعتبر الطبيب مسؤول عن عمله المهني.

المنظمات الإسلامية والمستجدات العلمية الطبية وتطبيقاتها:

تابعت المنظمات الإسلامية المستجدات العلمية والطبية وتطبيقاتها من خلال منظماتها ذات العلاقة. وقام مجمع الفقه الإسلامي الدولي، انطلاقا من رسالته كفرع علمي لمنظمة التعاون الإسلامي، بمتابعة المستجدات

العلمية والطبيـــة وتطبيقاتها في حالات الصحة والمرض، وما قد ينتج عنها من تأثرات ســـلبية على الفرد والأسرة والمجتمع. وأصدر المجمع بشـــأنها قرارات وتوصيات وعقدت ندوات ومؤتمـــرات وواكبت التقدم العلمي ومعطياته (يمكن الرجوع إلى مصادر المعلومات لمزيد من المعلومات) منها:

- الندوة الطبية الفقهية حول «الهندسة الوراثية، والعلاج الجيني» من المنظور الإسلامي عام ١٩٨٨م

- ندوة «حقوق الطفل في الإسلام»، عام ١٩٩٤م

- الندوة الفقهية الطبية حول «رؤية إسلامية لبعض المشاكل الصحية» عام ١٩٩٧م.

حيث تدارس مجمع الفقه الإســـلامي العالمي العديد من الموضوعات ذات الصلة بمختلف حياة الإنســـان ومؤثراتها الطبيـــة المختلفة، كزراعة الأعضاء والسر في المهن الطبية، وأخلاقيات الطبيب: مســـؤوليته وضمانه. وفي مجـــال الوراثة البشرية حظيت مواضيع كالاستنســـاخ والاستنســـال والبييضـــات الملقحة باهتمام المجمـــع. وأصدر المجمـــع في دورته الحادية والعشرين المنعقدة في مدينة الرياض بالمملكة العربية الســـعودية في الفترة

من ١٥-١٩ محـرم ١٤٣٥هـ الموافق ١٨-٢٢ نوفمـبر ٢٠١٣ م قرارات تتعلق بالمواضيع التالية:

أولا: الجينـوم (المجين) البـشري والعلاج الجيني للخلايا الجسـدية والخلايا الجنسية.

ثانيا: الهندسة الوراثية.

ثالثا: الإرشاد الوراثي (الإرشاد الجيني).

كـما تناول أحكام العـلاج الوراثي بما في ذلك حكم المسـح الوراثي الوقائـي، والفحص الجيني قبل الزواج، والتشـخيص قبـل زرع النطفة والفحص في أثنـاء الحمل وعقب الـولادة. وأصدر بشـأنها التوصيات المناسبة. (يمكن الاطلاع عليها في موقع المجمع).

ويأتي اجتماع المجمع في دورتـه الرابعة والعشرين ليعنى في جانب منه بالثورة الصناعية الرابعة والإنجـازات العلمية التي حفلت بها ومعطياتها التطبيقية الإيجابيـة لخير البشرية من جهة، وما صاحبها من سـلبيات من جهة أخرى.

وفي ضـــوء ما ورد في هذا البحث في مجال المعرفـــة التي تم إحرازها في حقل الوراثة وتطبيقاتها، وخاصة في حقل «الطب الفردي»، يقترح الباحث النظر - في ضوء أهميـــة الإفادة من معطيات «الطب الفردي» وما تقتضيه المصلحـــة من الحيطة من الجوانب الســـلبية التي قد تنتج عن الدراســـات والبحوث والتطبيقـــات الطبية أو تصاحبهـــا، وضرورة الالتزام بالجانب الشرعي والأخلاقي - في التوصية التالية:

تشجيع البحوث والدراسات ذات الصلة «بالطب الفردي» وتطبيقاته لصالح المرضى، تشـــخيصا وعلاجا ووقاية من الأمـــراض، مع، الالتزام بالجوانب الشرعية والأخلاقية في البحوث والدراســـات وقواعد التعامل الطبي مع المرضى باستخدام طرق ووسائل «الطب الفردي» المختلفة.

والله الموفق..

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

- الإعلان العالمي بشأن المجين البشري وحقوق الإنسان المعتمد في نوفمبر ١٩٩٧ م

- الحازمي، م.ع.ف: الاستشارة الوراثية والوقائية في الشرق الأوسط - الوضع الحالي والتطوير في المستقبل- اجتماع جامعة الدول العربية ٢٢-٢٥ نوفمبر ١٩٩٣، القاهرة، جمهورية مصر العربية.

-الإعلان الدولي بشأن البيانات الوراثية البشرية المعتمد من المنظمة الدولية للتربية والثقافة والعلوم (اليونسكو)، أكتوبر ٢٠٠٣ م.

- الحازمي، م.ع.ف: الوراثة في حالات من الصحة والمرض، دار العلوم، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ٢٠٠٣، الطبعة الثانية ٢٠١٤ م.

- الحازمي، م.ع.ف: أخلاقيات الاسترشاد الوراثي في المجتمعات الإسلامية، مكتبة العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية ٢٠٠٢ م.

-El-Hazmi،M.A.F: Spectrum of Genetic Disorders and impact on healthcare delivery.Symposium on Genetic Diseases in Arab Populations- A wealth of indicative information 2324- Nov.، 1997، Saudi Arabia.

-El-Hazmi،M.A.F: The use of molecular diagnosis in laboratory Medicine and disease prevention measures، AACC Conference 29 July -2 August، 2001 Chicago،USA

-Collins،F.S.Morgan، M et alThe Buman Gen ome Progect: Lessons from large- scale biology، Science 300، pp 2862003 ،909-

-Gibbs، W.W. Medicine gets up close and personal Nature، 506،144- 2014

-Ginsburg،G.S.، McCafrthy J.J. Personalised Medicine: revolunizing drug discovery and patient care. Trend Biotechnol. 19، 4912001 ،6-

-Sacaria.V، Personal genome to precision medicine. Mol Cytogenet،7، 2014

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

الثورات الصناعية – علامات على الطريق ٧

الثورة الصناعية الرابعة: جوانب طبية ٩

عرض تأريخي لنمو المعرفة في مجال الوراثة ١٠

الحقيبة الوراثية البشرية ١٧

الاعتلالات الصحية والأمراض البشرية ٢٠

حجم وتأثيرات الأمراض الوراثية ٢٢

المستجدات في المجال الطبي ٢٤

« الطب الفردي» – التحديات ٢٧

أخلاقيات التعامل الطبي : عرض تأريخي ٢٩

بعض الأنظمة والقوانين ذات العلاقة بالحقوق والسلوك المهني الطبي ٣١

أسس الحقوق والأخلاقيات العامة في الشريعة – مقاصد الشريعة ٣١

أخلاقيات التعامل الطبي في ضوء الكتاب الكريم والسنة النبوية المطهرة ٣٣

المحافظة على السر في مجال المهنة ٣٥

المنظمات الإسلامية والمستجدات العلمية الطبية وتطبيقاتها ٣٦

قائمة المصادر ٤٠

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الجينوم البشري والعلاج الجيني
في ميزان مقاصد الشريعة

إعـــداد

د. ميـادة محمـد الحسـن

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

الجينوم البشري والعلاج الجيني
في ميزان مقاصد الشريعة

إعـــداد

د. ميـادة محمـد الحسـن

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد بن عبد الله، وآله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

فإن الله تبارك وتعالى خلق الكون والإنسان، وأودع الإنسان القدرة على تسخير الكون له، فاستطاع الإنسان بما حباه الله به من نعمة العقل والتفكير أن يسير باتجاه فهم قوانين الكون الخارجي وقوانين الكون الداخلي للإنسان. ومازالت محاولات الكشف عن أسرار الكونين مستمرة، تظهر عظمة خلق الله. وبديع صنعه تبارك وتعالى.

ومما أثمره فهم الكون الداخلي للإنسان الكشف عن قوانين الوراثة التي تسلسلت حتى وصلت إلى القدرة على قراءة الجينوم البشري. وقد قيل: القرن الحادي والعشرون قرن الثورة البيولوجية، وعلم الجينوم هو ملك العلوم البيولوجية.

ورغم أن الجينوم البشري يحمل آمالاً عريضة في تخليص الإنسان من آلامه إلا أنه أثار جملة من المشاكل الأخلاقية والقانونية والاجتماعية.

وقد تلقيت دعوة كريمة من معالي الأستاذ الدكتور: عبد السلام العبادي أمين مجمع الفقه الإسلامي الدولي للمشاركة ببحث حول (مشروع الجينوم البشري) في الدورة الرابعة والعشرين التي ستعقد في مدينة دبي.

وجاءت مشاركتي بعنوان (الجينوم البشري والعلاج الجيني في ميزان مقاصد الشريعة).

وقد استهديت بمقاصد الشريعة فيما اخترته من أحكام. فإن أكن أصبت فمن الله وحده وله المنة علي، وإن تكن الثانية فمن نفسي. والله الهادي إلى سواء السبيل.

❁ ❁ ❁

المبحث الأول

مفهوم الجينوم البشري وآثاره

يتميز الإنسان عن سائر المخلوقات بفضول ملحّ يدفعه دائماً نحو المجهول و المستور وغير المدرك لسبره وتفسيره ومعرفة ماهيته، والبحث فيما وراء المدرك يُظهر آيات الله، قال تعالى: ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [فصلت: ٥٣]، فالنظر والتأمل في نظام الخلق يورث قوة الإيمان، سواء أكان النظر لما يظهر بنفسه أم لما يظهر بإظهار العلماء له.

اتخذ فضول الإنسان وشغفه العلمي مسارين متعاكسين:

الأول: نحو الفضاء الخارجي بحثاً عن أدلة على وجود حيوات أخرى، وتشوفاً إلى الكشف عن بقايا أقدام لأسلاف لم تذرها الرياح بعد، علها تضعه أمام البداية أو المسار أو النهاية.

والثاني: نحو الفضاء الداخلي للإنسان بحثاً عن الذات ودوافعها، وحقيقة النفس والعقل والروح

وجاءت جهود علماء الطبيعة في فهم الفضاء الداخلي تسبر أغوار الأحقاب الماضية، فالحياة لا تفهم إلا بالنظر إلى الوراء، وبه يمكن تحسين

العيش في المستقبل، كانت تلك الجهود تفشل تارة وتنجح أخرى، وقد وصلت البحوث إلى ما يسمى بالثورة العلمية الرابعة المتمثلة بالهندسة الوراثية أو علم الجينوم. John

المطلب الأول: مفهوم الجينوم البشري.

أولاً: الجينوم Genome هو: عبارة عن المادة الوراثية الدنا «DNA» والتي تتواجد بداخل النواة في خلايا الكائنات الحية، ونلاحظ أن كلمة الجينوم هي مزج لكلمتين وهما: الجين(Gene) (والصبغيات Chromosome).

فالجينوم هو: مجموعة كاملة من الحمض النووي للكائن الحي الشاملة لجميع جيناته، وكل جينوم يحتوي على جميع المعلومات اللازمة لبناء هذا الكائن والحفاظ عليه.

والجينوم يوجد في خلايا الكائنات الحية سواء كانت حيوانية أم نباتية، بسيطة أو معقدة التركيب. ويمكن تشبيه أهمية الجينوم لوظائف الخلية بأهمية المخ لوظائف الجسد، فالمخ هو مكان التدبير حيث يقوم بالتنسيق والترابط بين الأعضاء المختلفة في الجسم مما يضمن استمرار عمل الجسم بشكل محكم ومنظم. ولأهمية المخ فإنه محاط بغلاف صلب وهو الجمجمة. وبالمثل وللأهمية القصوى للجينوم فإن الله سبحانه وتعالى قد وضعه في

مكان أمين للغاية وهي النواة (Nucleus) التي تتوسط الخلية ولا يخرج ال DNA منها أبداً بل يرسل نيابة عنه mRNA الحمض النووي لكي ينقل الرسائل المهمة للخلية والتي تترجم إلى بروتينات[١].

ثانياً: الجينوم البشري:

الجينوم البشري Human genome. هو الطقم الكامل المكوّن من أكثر من (١٠٠,٠٠٠) جين موجودة في نواة الخلية لأغلب الخلايا البشرية. ويتوزع الجينوم النووي للأنثى على ثلاثة وعشرين زوجاً من الكروموسومات المتشابهة بنيويا، لكن الكروموسوم X في الذكور يقترن مع الكروموسوم Y غير الشبيه به، وبذلك يصبح هناك ٢٤ نوعا مختلفاً من الكروموسومات البشرية [٢].

تحمل تلك الجينات genes (المورثات) جميع البروتينات اللازمة لجميع الكائنات الحية. وتحدد هذه البروتينات، ضمن أشياء أخرى، كيف يبدو شكل الكائن الحي، وكيف يستقلب metabolize جسمه الطعام أو يقاوم العدوى، وأحياناً يحدد حتى الطريقة التي يتصرف بها.

---

(١) ينظر: U.S. National Library of Medicine

https://ghr.nlm.nih.gov/primer/basics/gene

(٢) ينظر:الجنين المشوه. البار (١٧٣-١٧٤). ودراسات فقهية. بحث الهندسة الوراثية. أبو البصل (٦٩٨).

يتكون جزيء ال DNA في البشر والرئيسيات، من خيطين يلتف كل منهما حول الآخر بحيث يشبهان السلم الملتوي والذي يتصل جانباه، والمكونان من جزيئات السكر والفوسفات، بواسطة روافد rungs من المواد الكيميائية المحتوية على النتروجين، والتي تسمى القواعد bases ويرمز إليها اختصاراً A و T و C و G. وتتكرر هذه القواعد ملايين أو مليارات المرات في جميع أجزاء الجينوم، ويحتوي الجينوم البشري، على سبيل المثال، على ثلاثة مليارات زوج من هذه القواعد، في حين يحتوي الجسم البشري على نحو ١٠٠ تريليون.

يعد الترتيب المحدد للحروف A و T و C و G في غاية الأهمية، فهذا الترتيب يحدد جميع أوجه التنوع الحيوي، ففي هذا الترتيب تكمن الشفرة الوراثية Genetic code. فكما أن ترتيب الحروف التي تتكون منها الكلمات هو الذي يجعلها ذات معنى، فإن ترتيب هذه الحروف يحدد كون هذا الكائن الحي إنساناً أو ينتمي إلى نوع حي آخر كالخميرة أو ذبابة الفاكهة مثلاً، والتي يمتلك كل منها الجينوم الخاص بها والتي ركزت عليها أبحاث وراثية خاصة عدة[١].

(١) ينظر: الجينوم البشري، أحمد الجندي (١٤).

ونظراً لأن جميع الكائنات الحية ترتبط بعلاقات مشتركة من خلال التشابه في بعض متواليات الدنا DNA. تمكننا التبصّرات التي نحصل عليها من الكائنات الحية غير البشرية من تحقيق المزيد من الفهم والمعرفة لبيولوجية الإنسان.

وقد تمكن العلماء من فك شفرات الجينوم البشري بعملية تشبه لعبة القص واللزق، وذلك بالاستعانة بالبكتريا والبلازميدات Plasmids والتقنيات الحديثة من الأجهزة المختلفة مثل أجهزة الطرد المركزي عالية السرعة Ultracentrifuges والتي تعمل تحت درجات حرارة منخفضة وكذلك المعامل المجهزة لنمو تللك البكتريا وتكاثرها بشكل لا يوجد معه أي تلوث [١].

المطلب الثاني: مشروع الجينوم البشري.

بعد اكتشاف العالمين واطسون وكريك لتركيب المادة الوراثية، وفي نهاية عام (١٩٨٠) قدّر عدد الجينات البشرية التي اكتشفها العلماء في ذلك الوقت بحوالي (٤٥٠) جين، وفي عام (١٩٨٥) ازدادت إلى (١٥٠٠) جين بعضها من الجينات المسببة للأورام والكوليسترول وأمراض أخرى.

(١) مقال للطبيب: محمد لبيب سالم.

http://arsco.org/article-detail-12020-3-

ثم نشـــأت فكرة عمل خريطة للجينوم البشري تحديداً سنة (١٩٨٤) حيث اشتركت ثماني عشرة دولة، منها: الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والصين واليابان وروســـيا وفرنســـا والمانيا وبريطانيا لوضع خريطة جينية للجينوم البشري.

وظهر مشروع الجينوم البشري (Human Genome Project (HGP. وهو مشروع علمي دولي بدأ العمل به رســـمياً في عام (١٩٩٠)، وقد كان من المخطـــط له أن يســـتغرق (١٥) عاماً، لكن التطـــورات التكنولوجية أدت إلى تسريع العمل به حتى انتهى عـــام (٢٠٠٣) قبل الموعد المحدد له بســـنتين[١]. وقد بدأ المشروع في الولايات المتحدة كجهد مشترك بين وزارة الطاقة الأمريكية. والمعاهد الوطنية للصحة[٢].

واستهدف المشروع عمل خريطة لمعرفة أماكن الجينات الوظيفية وغير الوظيفيـــة على الجينوم البشري ومعرفة ترتيـــب القواعد النيكلوتيدية لكل جين على حدة مما يؤدى إلى استخدام تلك المعلومات في المجالات المختلفة مثل قطاع الصحة والصناعة والزراعة وغيرها من المجالات المختلفة[٣].

(١) ينظر: الجينوم البشري، أحمد الجندي (١٣)

(٢) ينظر: https://ghr.nlm.nih.gov/primer/hgp/description. والجينوم البشري، أحمد الجندي (٥).

(٣) ينظر: https://ghr.nlm.nih.gov/primer/hgp/goals

وبعد سنوات من العمل المتواصل تمكن العلماء من الانتهاء من رسم الخريطة الجينية للجينوم البشري حيث وجد أنه يحتوي على حوالي (٣٠) ألف إلى (٤٠) ألف من الجينات الوظيفية، وتسمى كذلك لأنها تحتوي على شفرات محددة يمكن ترجمتها إلى بروتين معين يقوم بوظيفة محددة لخدمة الخلية نفسها أو خلية أخرى. أما باقي الجينات فهي جينات غير وظيفية (Junk genes) لا يمكن الاستفادة منها في الترجمة (أي بناء البروتينات) ولكن تلعب أدواراً أخرى في الخلية.

وتعرف عملية تحديد مكان الجين الوظيفي باسم رسم الخرائط (Mapping) أما عملية تحديد ترتيب القواعد النيكليوتيدية لكل جينوم على حدة في الجينوم البشري تسمى باسم التتابع الجينى (Sequencing).

وقد تمثلت الأهداف المعلنة للمشروع فيما يلي:

١- التعرف على الجينات التي يحتوي عليها الدنا DNA البشري، وعددها ١٠٠,٠٠٠ جين تقريباً.

٢- تحديد متوالية sequence القواعد الكيميائية التي تكون الدنا DNA البشري وعددها ٣ بلايين.

٣- تخزين هذه المعلومات على قواعد للبيانات databases.

٤- تطوير الأدوات اللازمة لتحليل البيانات[١].

وفي سياق السعي لامتلاك تقنية الجينوم البشري، بدأ مشروع الجينوم السعودي تحت اسم (مبادرة نقل وتوطين تقنية الصحة) في تاريخ (٢/ ١/ ٢٠١٧)، ويتوقع الانتهاء منه بتاريخ (٢٩/ ١٢/ ٢٠٢٠) بإشراف مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية [٢].

هدف المشروع للتعرف على التسلسل القاعدي للمجتمع السعودي، وتوثيق أول خريطة وراثية. كما يهدف المشروع لتغطية (١٠٠) ألف مواطن في مختلف مناطق المملكة، وتطوير منظومة معلوماتية تفاعلية متكاملة تساهم في الحد من انتشار أمراض وراثية شائعة في المجتمع السعودي. يعتمد المشروع على نقل وتوطين تقنية الجيل القادم لفك التسلسل الوراثي التي تُستخدم في الكشف عن الطفرات المسببة للأمراض الوراثية. فبناءً على هذه التجربة، وبالتنسيق والتعاون مع وزارة الصحة

(١) ينظر: https://ghr.nlm.nih.gov/primer/hgp/goals. والجينوم البشري، أحمد الجندي(١٤)

(٢) موقع مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية.
https://www.kacst.edu.sa/arb/rd/pages/content.aspx?dID=93

سيتم استخدام مخرجات برنامج الجينوم البشري السعودي (٥٠٠ متغير وراثي خاص بالمجتمع السعودي). وسيتم إدراج أمراض وراثية أخرى إلى قائمة برنامج فحص ما قبل الزواج، مما سيسهم في التقليل من نسبة المواليد المصابين بالأمراض الوراثية، والتقليل من تكلفة الرعاية الصحية السنوية للمصابين.

جميع مخرجات المشروع ستفيد المجتمع بطريقة مباشرة، إذ يمكن للمعلومات الوراثية الخاصة بالمجتمع السعودي أن تستخدم في عمليات الكشف والتشخيص والعلاج لأمراض السرطان والأمراض المعدية، ومجال زراعة الأعضاء، بالإضافة إلى مجال الطب والعلاج الشخصي، بما يتواءم مع أهداف برنامج التحول الوطني ورؤية ٢٠٣٠ [١].

ونشرت صحيفة عكاظ تحت عنوان: الطب الوراثي: مشروع الجينوم البشري السعودي خطوة ناجحة للوقاية من الأمراض الوراثية أن المملكة تبنت برنامجين: الفحص قبل الزواج، والفحص المبكر للمواليد في إطار مشروع الجينوم البشري السعودي [٢].

(١) ينظر: موقع مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية.
https://www.kacst.edu.sa/arb/rd/pages/content.aspx?dID=93

(٢) https://www.okaz.com.sa/article/1684379.

المطلب الثالث: المصالح والمفاسد المتوقعة من الجينوم البشري.

ظهرت منظمة الجينوم البشري للإشراف على عشرة مراكز رئيسية من المختبرات الأكاديمية والشركات التي كانت تعمل على أجزاء من الجينوم. وتقرر التركيز على تطوير الخرائط الوراثية والفيزيائية للجينوم البشري في السنوات الخمس الأولى من المشروع، والتي من شأنها أن تكون في حد ذاتها ذات قيمة كبيرة للعلماء الذين يبحثون عن جينات المرضية.

وقد تم تخصيص (٣٪) إلى(٥٪) من الميزانية من بداية مشروع الجينوم البشري للبحث في الآثار الأخلاقية والقانونية والاجتماعية للتسارع المتوقع في الحصول على المعلومات الوراثية عن جنسنا البشري[١]، في حين كان في الماضي يترك التحليل الأخلاقي والقانوني والاجتماعي لعواقب الثورة العلمية غالباً لمجموعات أخرى خارج التيار العلمي الرئيسي أو يتم تجاهله إلى أن تحدث الأزمة.

وبالفعل فقد عزز برنامج البحوث المتعلقة بالآثار الأخلاقية والقانونية والاجتماعية لمشروع الجينوم البشري الوعي بالحاجة للتدخل لا سيما في مجالات الخصوصية، والتمييز الجيني، والضوابط البحثية، والتعليم، ويركز

(١) ينظر: الجينوم البشري، أحمد الجندي(٢٢).

الآن عـــلى الآثار المجتمعية المترتبة على زيادة المعلومات عن التباين البشري في كل من الحالات الطبية وغير الطبية.

وبدت الحاجة ملحة لاستكشـــاف العلاقة بين علم الجينوم والشريعة الإســـلامية. وعقدت العديد من الندوات والمؤتمرات لدراســـة المســـائل الأخلاقية ذات الصلة من منظور إســـلامي بالإضافة إلى تقديم توصيات لوضـــع السياســـات ذات الصلة بالبحـــوث الطبية الحيويـــة والوراثية في العالم الإسلامي.

أولاً: المصالح المترتبة على الجينوم البشري:

لا شـــك أن التقدم في علم الوراثة والكشف عن الجينات له أثر إيجابي على حياة البشر من حيث تمام نعمة الله في تسخير الكون للإنسان، والكشف عن القوانين التي وضعها الله لنظامه في ســـبيل التخفيف من معاناة البشر، وتحقيق مصالحهم الضرورية من حفظ الجسد والعقل والمال.

والجينوم من العلوم الحســـنة في ذاتها، لأنها كشـــف يساهم في تسخير الكون للإنســـان من حيث الجملة، إلا أن استعمالات علم الجينوم هي التي تدعو إلى النظر والبحث فيما يترتب عليها من مصالح ومفاسد.

يقــدم علم الجينــوم عدداً من المصالــح التي تعزز الحيــاة في الحاضر والمستقبل، مما يتشوف له الإنسان. منها:

١- **التخلص من الأمــراض الوراثية**: معرفة أماكن الجينات المســببة للأمراض الوراثية مما يســاعد في حل المشــكلات الصحية المختلفة والتي تنشــأ نتيجة لحدوث طفرات في التركيب الوراثــي، حيث يوجد أكثر من (٤٠٠) مرض وراثي ناتج من هذه الطفرات الجينية وعلى رأســها مرض فقــر الدم المنجلي وأمــراض القلب والأوعية الدمويــة والأورام ومرض ضمور العضلات لدى الذكور ومرض الســكري، بل يمكن القول إن كل مرض بشري تقريباً له مكون وراثي، ففي حين أن الأمراض الشــائعة مثل مرض السكري وأمراض القلب والسرطان والأمراض العقلية الأساسية لا تتبع أنماط الوراثة المندلية، هناك أدلة وافرة من دراسات التوائم وأشجار العوائل على مدى عقود عديدة تبين أن كل هذه الاضطرابات لها ارتباطات وراثية هامة، وفي الواقع يعتبر التاريخ العائلي بالنسبة للعديد من الأمراض الشــائعة في البلدان المتقدمة أقوى مؤشر على احتمال الإصابة بالمرض وقد اســتطاع العلماء معرفة الخلــل في كثير من الجينــات وتصحيح الخلل بها باستخدام الجينات الصحيحة بدلاً منها.

٢- **الوقاية من الأمراض**: فالخريطة الجينومية توضح قابلية صاحبها لظهور أي مرض في المستقبل، كضغط الدم والنوبات القلبية والسكر والسرطانات وغيرها. وبالتالي يستطيع تفادي الإصابة بذلك المرض.

الناس يختلفون في قابليتهم للإصابة بالأمراض المختلفة، فقد ينتهج رجل نمطا صحيا نسبيا للحياة ثم نراه يسقط ضحية لنوبة قلبية في منتصف العمر، بينما يظل صديقه الذي يدخن عشرين سيجارة يومياً ويتناول إفطاراً مقلياً كل يوم، قوياً حتى سن الثالثة والتسعين، الفرق يكمن في الخريطة الوراثية أو الجينوم الخاص بكل واحد منهما.

٣- **تطوير الأدوية**: فالجينوم يوفر إنتاج مواد بيولوجية يمكن من خلالها تطوير أدوية ومعالجات جديدة، بالإضافة إلى صنع أدوية جديدة، مثل الأنسولين وهرمون النمو.

٤- **تجنب الآثار الجانبية للأدوية**: يوفر علم الجينوم فرصة للتنبؤ باستجابة الأفراد للعقاقير المستخدمة؛ لأن التباين في تلك الاستجابات كثيرا ما يعزى إلى الهبات والاختلافات الجينية للفرد.

وقد وجدت حالات تدل على أن الاختلافات الجينية الشائعة والتي تشارك في عملية التمثيل الغذائي للعقاقير أو طريقة عملها مرتبطة باحتمال

حدوث استجابة جيدة أو سيئة لهذه العقاقير، فالناس تختلف استجابتهم للأدوية التي يصفها لهم الأطباء، فبعض الأشخاص الذين يتناولون دواء معينا يجدون أنه غير مؤثر، وبعضهم يتعرض لتأثيرات جانبية غير مرغوبة.

واتضح أن (٩٩,٩٪) من متتاليات الـ DNA متشابهة في جميع البشر (ولذلك فنحن ننتمي جميعاً للنوع الحي نفسه)، لكن هذا الفرق الذي لا يزيد على ٠,١٪ قد يفسّر استجاباتنا الفردية للأدوية وقابليتنا للإصابة بالأمراض.

ثانياً: المفاسد المترتبة على الجينوم البشري:

إن اكتشاف الجينوم البشري رغم ما يحمله من تحقيق مصالح إنسانية مهمة إلا أنه سلاح ذو حدين. يمكن جره إلى ساحات فساد تخرج به عن مقصده. فانشطار النواة الذي بشر به أينشتاين حمل خيراً للبشرية كثيراً لكنه استعمل في تدمير البشرية كذلك، وما هيروشيما عنا ببعيدة.

وهذه المفاسد تخرج عن حيز التوقع البعيد والظن المطلق. وتدخل في مجال غلبة الظن في الوقوع قياساً للغائب على الشاهد [١].

(١) أعني القياس على اكتشاف الانشطار النووي. وما جره من إبادة البشر بالقنابل النووية، والصراع على امتلاك القنابل النووية الموجود على الساحة العالمية اليوم.

ويمكن إجمال المفاسد التي يغلب على الظن وقوعها. بما يلي:

١ - **العودة على الحياة البشرية بنقيض هدف وجودها:** فتكون الجينات سبباً في القضاء على الحياة أو في الإخلال بفطريتها، من ذلك:

- **تدمير البشر:** وذلك بإنتاج فيروسات أو بكتريا معدلة وراثياً واستخدامها في الحروب البيولوجية مما يؤدي إلى سيطرة بعض الدول على الأخرى.

- **انعدام التنوع على وجه الحياة:** فالآباء عموماً يميلون إلى رفع معدلات ذكاء أطفالهم، أو إضافة بضع سنتيمترات إلى أطوالهم، أو منحهم قدرات رياضية متفوّقة، أو شعر مجعد، وعيون زرقاء، وبشرة متسقة مع ميول الذوق العصري، فإذا استخدم الجينوم للتعديل في الجينات فسنحصل على صورة واحدة للكائن البشري هي استنساخ لصورة العنصر المتفوق ثقافياً وإعلامياً، وتبدو لنا الحياة بلون واحد.

- **التلاعب والعبث بطبيعة البشر:** وذلك بإنتاج أجنة بشرية معدلة وراثياً وذلك لأغراض بحثية أو غير ذلك، مما يحول الحياة البشرية إلى ألعوبة بيد بعضهم [1].

(١) ينظر: الجينوم البشري. الخادمي (٢٨٨) ضمن بحوث مجمع الفقه .

إن بسط السيطرة على الموروثات البشرية، التي من شأنها أن تغير الحمض النووي البشري بطريقة يمكن أن تكون موروثة، تستمر طوال حياة الفرد، ثم تنتقل الى أبنائه واحفاده من الأجيال القادمة. فهل من حق الآباء فرض نمط وراثي محدد على ذريتهم ؟.

٢- الاعتقاد بالحتمية الوراثية: ومعناها أن ننسب إلى الجينات سلوك الإنسان وصفاته وخصائصه، وجعل أثر البيئة والمحيط ضعيفاً جداً أو معدوماً [١].

وتظهر مفاسد الحتمية الوراثية من خلال تبرير السلوك وإلغاء المسؤولية الفردية: فقد تستخدم الخريطة الجينومية للفرد في تبرير إجرامه وتبرئته من المسؤولية عن أفعاله. أو تبرير ما يخالف الفطرة من المثلية وتغيير الجنس إلى ضده. وهذا لاشك من الانحراف بالعلم من مساره الطبيعي في تفسير الظواهر الطبيعية إلى تبرير الحالات الشاذة.

٣- انتهاك الخصوصية البشرية: وعدم الإنصاف في استخدام المعلومات الوراثية، بما في ذلك احتمال التمييز الوراثي في التوظيف والتأمين الصحي، فقد تكشف القراءة الجينية لفرد عن قابليته لمرض ما، فترفض توظيفه

(١) ينظر: الجينوم/ السيرة الذاتية للنوع البشري (٩٣).

جهات التوظيف، وتقيده شركات التأمين التجاري، وقد يمتد الأثر على الحياة الزوجية كذلك [١]. بل سنواجه رفض الأزواج إنجاب أطفال، وذلك لاحتمالية وجود إعاقات طفيفة بعد الولادة، وحيث جرى العرف على تقبلها في معظم الأحيان مما قد يؤدى إلى نشوء مشاكل اجتماعية ونفسية.

٤- **القلق النفسي والاكتئاب**: فإن معرفة الإنسان أنه معرض لمرض ما لا علاج له هو قتل لسعادته ولكل معاني الأمل في حياته. رغم أن وجود المرض في جيناته لا يعني بالضرورة ظهور المرض عليه [٢]. فلا فائدة ترجى من علمه باحتمال مرضه إلا زيادة قلقه وإصابته بالاكتئاب، وهذا جلي ملاحظ.

٥- **المتاجرة بالجينات**: «لقد أصبح واحد من أصل خمسة جينات تقريباً موضوعاً لبراءة اكتشاف، وتملك أغلب هذه البراءات شركات خاصة» [٣]. والجدل جار حول: هل التنوع الجيني نتاج خلق الله (طبيعي) أو اكتشاف؟

(١) ينظر: الوصف الشرعي للجينوم البشري، عجيل النشمي (١٧٩) .

(٢) ينظر: قراءة الجينوم البشري، حسان حتحوت (٨). والهندسة الوراثية. حسان شمسي باشا (٦٤).

(٣) مقال: الملكية الوراثية / دونا ديكسون.

https://www.albayan.ae/knowledge/20151.2459448-15-09-.

فالشركات البحثية الخاصة ترجح أنه اكتشـــاف لأنها تستنسخ الجين في المختـــبرات، فعملها أقرب إلى المادة الكيميائية، وتســـجل به براءة اختراع. وتزعم أن براءة الاختراع مكافأة ضرورية لتغطية تكاليف البحوث [١].

وتسجيل براءة الاختراع يحرم كل المراكز البحثية التالية من الإفادة من بحوثها فيما لو أدت بحوثهـــا إلى النتائج المحمية ببراءة الاختراع ذاتها. إنها عملية رسملة لمورثات البشر.

وعلى سبيل المثال، النسخة الخطأ من الجين BRCA1، والجين BRCA2 لدى النســـاء يجعلهن معرضات لخطر الإصابة بسرطان الثدي بنسبة أعلى من غيرهن من النساء، وترتفع أيضاً احتمالات إصابة نفس الفئة من النساء بسرطان المبيض، ورغم اكتشاف ضلوع هذين الجينين في التسبب في سرطان الثدي والمبيض بواســـطة مركز أبحاث السرطان في المملكة المتحدة في عام (١٩٩٥). فإن الشركات التي ســـجلت براءة الاختراع فيهما لا تبيحهما إلا بمقابل مادي [٢].

(١) مقال: الملكية الوراثية / دونا ديكسون.
https://www.albayan.ae/knowledge/20151.2459448-15-09-.

(٢) مقال: الملكية الوراثية / دونا ديكسون.
https://www.albayan.ae/knowledge/20151.2459448-15-09-.

وبناء على ما سبق، سيكون بمقدور الأغنياء فقط الحصول على منافع قراءة الجينوم البشري، وهذا فيه ما فيه من المشاكل الاجتماعية والنفسية.

ثم إن إجراء الاختبار الوراثي أصبح ممكناً لممارسي الطب السريري، عبر تقنية تم اختراعها في عام (٢٠١٢). وقد جعلت من الممكن تغيير الجينوم البشري بدقة وبكثير من السهولة من قبل عامة الأطباء، وهذا يؤول إلى وضع التقنية في أيدي المتربحين. وعدم القدرة على ضبط الاستعمال.

هذه جملة من القضايا الإنسانية والأخلاقية والاجتماعية التي يثيرها مشروع قراءة الجينوم البشري، وقد وجدنا د. واطسون مكتشف بنية DNA وحامل جائزة نوبل في الفسيولوجيا والطب عام (١٩٦٢) يقول:

«أجد نفسي أحياناً مجبراً على أن أتساءل: هل العمل الذي أقوم به عمل أخلاقي حقاً؟»

❁ ❁ ❁

المبحث الثاني

العلاج الجيني في ضوء المقاصد

يسبق العلاج الجيني قراءة الخريطة الجينية للفرد، لذلك لابد من بيان حكمها، وقبلها لابد من بيان حكم المساهمة في علوم الجينوم من خلال المطالب التالية.

المطلب الأول: حكم المساهمة في الجينوم وقراءة الخريطة الجينية.

أولاً: حكم المساهمة في بحوث الجينوم وقراءة خريطته:

المقصود بالمساهمة: مشاركة الأمة الإسلامية ممثلة بعلمائها في الجهود المبذولة لاكتشاف الجينوم، والكشف عن استعمالاته، وسن القوانين الضابطة لتطبيقاته [١].

من حيث المبدأ فإن الحكم التكليفي لعلوم الجينوم البشري واشتغال علماء المسلمين بها هو الإباحة [٢]، وهي الأصل فيما ليس فيه منع للقاعدة

(١) ينظر: الأحكام الشرعية والضوابط الأخلاقية للجينوم البشري، الخادمي (٩) .
(٢) وقد ذهب إلى هذا الحكم نور الدين خادمي. الأحكام الشرعية والضوابط الأخلاقية للجينوم البشري(٨)

(الأصل في الأشـياء الإباحة)[1]. وقراءة الجينـوم البشري لا توصف من حيث هي بخير ولا شر. بل لها حكم الوسـائل، فهي سلاح ذو حدين، إن وجهت لتحقيق المصالح كانت مطلوبة، وإن اسـتعملت في جلب المفاسد كانت ممنوعة.

لكـن ثمة ما يحتف بالجينوم فيجعله مندرجاً تحت فروض الكفاية التي وجدت لرعاية مصالـح العامة وتوثيق البناء المجتمعـي، بدلالة المقاصد الشرعية التالية:

١- **البرهنة على وجـود الخالق**: فقد جاءت آيات ربنـا تبارك وتعالى تأمر بالتدبر في الكون والنفس للوصـول إلى حقيقة أنها مخلوقة خلقاً متقناً يدل على عظم خالقها وبارئهـا. قال تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فصلـت: ٥٣]. وقـال تبارك وتعـالى: ﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ ءَايَٰتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريـات: ٢٠-٢١]. تجـلى هذا في موقف أحد العلـماء العاملين في الجينوم الذي تحول مـن ملحد إلى مؤمن بوجود

(١) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه. الزركشي (٤/ ٣٢٤)، والأشباه والنظائر. السيوطي (١/ ٦٠).

إله بعد سنتين من التأمل وقال عبارته الجميلة: «لقد وجدت الله في الجينوم البشري»[١].

٢- **تحقيق السبق الحضاري**: وقد وصف القرآن أهل الإيمان بأنهم الأعلون ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾ [محمد: ٣٥]. فالإسلام يتشوف إلى تسنم أهله ركب الحضارة، وإن مناط تقدم الحركة الحضارية للأمم يكمن في قوة البحث العلمي ومدى التقدم في إماطة اللثام عن أسرار الكون، والسعي إلى التسخير التام لمقدراته لصالح العنصر البشري، فإذا كان هذا العلم قد اتخذ مسارات عميقة في حضارة الآخر، فينبغي ألا يتوانى المسلمون عن ذلك، بل يجب كسر «الهيمنة العالمية - غير المسلمة - على المكتشفات العلمية، واستحواذها على تقنيات الثورة البيولوجية، وما ينتج عنها من فوائد مادية ومعنوية، مع تعمد حرمان الشعوب المسلمة والدول الفقيرة من هذه الفوائد والمكتشفات، كما يجب على علماء الأمة الإسلامية - ممن تخصصوا في هذا المجال - مشاركة الجهات العلمية العالمية في أبحاثها، وتقديم الضوابط الأخلاقية والإنسانية التي تصحح مسار تطبيقاتها، حتى لا تهوي إلى مزالقَ خطيرة تهدد البشرية جمعاء»[٢].

(١) ينظر: الجينوم البشري من النظرية للتطبيق. أحمد الجندي (٢٤).
(٢) الوراثة والهندسة الوراثية. الألفي (٩).

٣- تكامل الوحي الكلي والعقل الجزئي: فالتقدم التقني سلاح ذو حدين، يحتاج إلى ضابط يضبطه من الإيمان والقيم الأخلاقية العليا حتى لا يؤدي بالإنسان إلى الإخلال بالتوازن البيولوجي والبيئي، أو يجري في ساحات التغيير من الفطرة الإنسانية والطبيعة البشرية، فطغيان البشر حاصل بسبب الغنى المادي، وهو لاشك حاصل كذلك في حالة الغنى العلمي، ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦ - ٧]، ما لم يكن هناك وازع من دين الله القويم، ومن لجم لذاك الطغيان بالتواضع لمن خلق الخلق وأقامه على أبدع نظام.

٤- التوسل إلى قوة المجتمع: إن علم الجينوم يخدم من حيث الأصل ما يندرج تحت حق الله في المجتمع من الحفاظ على المجتمع قوياً، فالمجتمع قوي بقوة أفراده جسدياً ونفسياً، والنبي ﷺ يقول: (الْمُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ)[1]. والقوة في الحديث عامة تشمل القوة في الإيمان والقوة في البدن[2]، «وتطبيقات

(١) رواه مسلم برقم (٢٦٦٤).

(٢) يرى النووي في شرح مسلم اقتصار القوة على ما يتعلق بشؤون الآخرة، والصحيح أن اللفظ يعمهما، والقوة البدنية مهمة للجهاد والأمر بالمعروف ونحوهما. ينظر: شرح مسلم للنووي (١٦/ ٢١٥).

علم الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري أدَّتْ إلى طفرة وثورة في مجالات الوقاية من الأمراض المستعصية، وعلاج الحالات الحرجة، مثل غرس جين في كائن حي بدلاً عن الجين المصاب، فيخفف من أعراض الأمراض الخطيرة؛ كالسرطان بأنواعه، والسكري، ضعف تجلط الدم... ونحو ذلك»[1].

وقد جاء في صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي في دورته الحادية والعشرين: «إن قراءة الجينوم البشري وهو: (رسم خريطة الجينات الكاملة للإنسان) جزء من تعرف الإنسان على نفسه، واستكناه سُنن الله في خلقه والمشار إليها في قوله تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [فصلت: ٥٣]، ونظائرها من الآيات. ولما كانت قراءة الجينوم وسيلة للتعرف على بعض الأمراض الوراثية أو احتمال الإصابة بها، فهي إضافة قيمة إلى العلوم الصحية والطبية في مسعاها للوقاية من الأمراض أو علاجها، مما يدخل في باب الفروض الكفائية في المجتمع».

(١) الوراثة والهندسة الوراثية، الألفي (٨)

ثانياً: حكم قراءة الجينوم البشري للمسلم:

والمقصود أن يكون المسلم محلاً للتجارب والفحوصات التي تحدد خريطته الجينية.

والأصل أن قراءة الخريطة الجينية من المباحات. استصحاباً للأصل في الأشياء عند عدم النص المحرم، ولأنه غالباً وسيلة من وسائل التداوي، والتداوي مأمور به

في قوله: (إن الله أنزل الداء والدواء. وجعل لكل داء دواء. فتداووا. ولا تتداووا بالحرام)[١]. وقد ذهب إلى إباحته الحنفية والمالكية[٢]. وأما الشافعية[٣] فذهبوا إلى استحبابه، وبالجملة فأقل درجاته الإباحة، والخريطة الجينية وسيلة للتداوي. فهي مباح مثله.

إلا أن قراءة الجينوم البشري تفصح عن أسرار تكون الإنسان، وما يحمله من خصائص وأمراض، وقد كرم الله الإنسان قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ

(١) رواه أبو داود في سننه. برقم (٣٣٧٦).
(٢) ينظر: حاشية ابن عابدين (٥/ ٢١٥. ٢٤٩). والهداية تكملة فتح القدير (٨/ ١٣٤). والفواكه الدواني (٢/ ٤٤٠).
(٣) ينظر: حاشية الجمل (٢/ ١٣٤).

كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠]. وهو يتميز عن سائر المخلوقات بالقوة العاقلة والإرادة الحرة التي تجعله مسؤولاً أمام الله وأمام غيره من بني البشر، قال تعالى: ﴿ وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَرْدًا ﴾ [مريم: ٩٥].

لذا ينبغي إحاطة قراءة خريطة الإنسان الجينية بضوابط تحقق مقتضى تكريمه وتمتعه بالتكليف الإلهي، وهذه الضوابط هي:

الضابط الأول: الإذن الصريح القائم على الإرادة التامة:

فكامل الأهلية لا يحق لأي كان إخضاعه لقراءة خريطته الجينومية إلا بإذنه الصريح. وبعد توعيته الكاملة بما لها وما عليها، فإذا خالطت إرادته شائبة إكراه كأن يكون سجيناً أو محتاجاً مادياً وتم استغلاله، فلا يصح.

أما إذا كان ناقص الأهلية كالقاصر والجنين فيشترط شرطان:

الأول: إذن والديه كلاهما، أما الأب فبحكم ولايته الأصلية الثابتة شرعاً؛ حقاً له وواجباً عليه، وأما الأم فلأن الكشف عن خريطة ابنها يؤول إلى الكشف عن خريطتها ولو جزئياً.

الثاني: أن تحقق القراءة الجينية له نفعـاً [١]، كمعالجة مرض وراثي، أو الوقاية من ضرر قطعي الحدوث أو يغلب على الظن وقوعه.

وقد جاء في قرارات مجمع الفقه الإسلامي / قرار رقم: ٢٢٣ (٧/ ٢٣) في دورته الثالثة والعشرين بالمدينة المنورة، خلال الفترة من: ١٩-٢٣ صفر ١٤٤٠هـ، الموافق: ٢٨أكتوبر- ١نوفمبر ٢٠١٨م. بشأن مسؤولية الطبيب عن الأخطاء الطبية غير العمدية من منظور إسلامي:

«أولاً: الأذن الطبي: الأصلُ اشـتراط الإذن الطبي، ولا يستثنى من ذلك إلا بعض الحالات، وهي ما يلي:

أ) الحالاتُ الإسعافية التي تتضمن خطراً على حياة الشخص أو بعض أعضائه المهمة عند تعذر أخذ الأذن من المريض أو وليه.

ب) الحالات التي تقتـضي المصلحة العامة معالجتهـا أو الوقاية منها كالأمراض السارية المعدية التي تشكل خطراً على صحة أفراد المجتمع.

ج) إذا كان المريض مصاباً بمـرض نفسي أو عقلي يهدد حياته أو حياة الآخرين، فيتم إدخاله محل العلاج جبراً بعد اتخاذ الإجراءات المطلوبة.

(١) تنفـذ التصرفات النافعة نفعاً محضاً من قبل الولي على ناقـص أهلية الأداء أو ناقصها، ينظر: أصول الفقه. الخلاف (١٦٠).

ثانياً: سقوط الأذن:

أ) إذا امتنع الولي عن الأذن تنتقل ولايته إلى من يليه أو إلى الولاية العامة.

ب) في الحالات الحرجة التي يمتنع فيها المريض البالغ العاقل عن إعطاء الإذن بالتداوي، لا بد من توضيح مخاطر الامتناع عن إعطاء الإذن، ويوثق الطبيب هذا التوضيح بشكل رسمي، ولا يسقط الإذن في هذه الحالة ما دام وعيه حاضراً.

ج) الحاجةُ إلى مزيد من البحث والدراسة للحالات التي تتطلب إجراء ولادة قيصرية إنقاذاً لحياة الأم أو الجنين أو هما معاً كحالة التفاف الحبل السري على عنق الجنين، إذا امتنعت الأم عن إعطاء الإذن بالعملية القيصرية».

الضابط الثاني: المحافظة على سرية الخريطة الجينية:

فينبغي أن تصان الخريطة الجينية للفرد عن اطلاع أحد عليها إلا بإذنه، قال ابن القيِّم: «فالمفتي والمعبِّر والطبيب، يطَّلعون من أسرار النَّاس وعوراتهم، على ما لا يطَّلع عليه غيرُهم؛ فعليهم استعمالُ السِّتر فيما لا يَحسُن إظهاره» [1].

(١) إعلام الموقعين (٤/ ٢٥٧).

وإذا كان الاحتفاظ بمعلومات الخريطة الجينية بشكل رقمي فينبغي تحقيق أقصى درجات الأمان ضد الهجمات الإلكترونية التي تهدف إلى السيطرة على المعلومات والإفادة منها. كابتزاز أصحابها. أو المتاجرة بها، أو أي شكل من أشكال الانتفاع بها.

وقد جاء في القرار الصَّادر عن مجمع الفقه الإسلامي الدوليِّ، المنعقد في دورة مؤتمره الثامن، التأكيد على ضرورة عدم إفشاء السر الطبي: «يتأكَّد واجبُ حفظ السر، على من يعمل في المهن التي يعود الإفشاءُ فيها على أصل المهنةِ بالخلل، كالمهن الطبِّيَّة، إذ يركن إلى هؤلاء ذوو الحاجة إلى محض النُّصح وتقديم العون، فيُفضون إليهم بكلِّ ما يُساعد على حسن أداء هذه المهام الحيويَّة، ومنها أسرارٌ لا يكشفها المرءُ لغيرهم حتى الأقربين إليه»[1].

ورتب مجمع الفقه الإسلامي المسؤولية على الطبيب، وذلك في قراره رقم: ٢٢٣ (٧/ ٢٣) في دورته الثالثة والعشرين بالمدينة المنورة، خلال الفترة من: ١٩-٢٣ صفر ١٤٤٠هـ، الموافق: ٢٨أكتوبر-١نوفمبر ٢٠١٨م. بشأن مسؤولية الطبيب عن الأخطاء الطبية غير العمدية من منظور إسلامي: «حظرُ إفشاء الطبيب سر المريض، ويتحمل الطبيب ما يترتب على ذلك من أضرار معنوية أو مادية».

(١) مجلة المجمع العدد الثامن (٣ / ١٥).

وهذا يقتضي سن القوانين الرادعة عن مثل هذا الانتهاك. ونشرها والتوعية بها، وإيجاد هيئات صحية شرعية تشرف على سلامة الجينوم من السرقة والتلاعب والمتاجرة، جاء في القرارُ الصَّادرُ عن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدوليِّ، المنعقد في دورة مؤتمره الثامن: «وفي جميع الأحوال، يجب أن يحمي القانونُ الأطباء، بالنَّصِّ على كيفيَّة الإفشاء، ولمن يكون، وتقوم الجهاتُ المسؤولة بتوعية الكافَّة بهذه المواطن»[1].

الضابط الثالث: احترام كرامة الإنسان:

خلق الله الإنسان وفضله على كثير ممن خلق تفضيلا، فهو من أعظم مخلوقاته، وبلغ من إجلال هذا المخلوق وإكرامه أن نسب خلقه إلى ذاته. فقال تعالى: ﴿ قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ أَسۡتَكۡبَرۡتَ أَمۡ كُنتَ مِنَ ٱلۡعَالِينَ ﴾ [ص: ٧٥]. وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلۡنَٰهُمۡ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ وَرَزَقۡنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنۡ خَلَقۡنَا تَفۡضِيلٗا ﴾ [الإسراء: ٧٠]. وسخر الله الكون للإنسان لتسهيل عيشه، قال تعالى: ﴿ أَلَمۡ تَرَوۡاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَأَسۡبَغَ عَلَيۡكُمۡ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةٗ وَبَاطِنَةٗۗ ﴾ [لقمان: ٢٠]، ثم أكرمه بالرسل الذين جاؤوا بالشرائع

(١) مجلة المجمع العدد الثامن (٣ / ٣٧٨).

الكفيلة باستمرار نوعه وبقاء نسله، فالشرائع تحقق التوازن بين الكليات التي خلق الإنسان لأجلها.

فإذا جاز للإنسان أن يتداوى، أو أن يتعرف على كنه ذاته من خلال الخريطة الجينية فلابد من إقامة موازنة بين تحقيق مقاصد الشرع في المحافظة على النفس وصيانة الكرامة الآدمية.

وعليه: يجب ألا تطبق على الإنسان طرقٌ في تحديد الجينات الخاصة به تمتهن كرامته، وتجعله أداة شبيهة بفأر المختبرات، وهذا يتطلب مراقبة عالية المستوى لكل مراحل قراءة الجينوم البشري، يشترك فيها أطباء وشرعيون وقانونيون.

الضابط الرابع: ألا يقصد بالخريطة الجينية معرفة النسب لمن ولد على فراش الزوجية:

إن الكشف عن الأنساب لا يكون مقصداً أصلياً ولا ثانوياً للقراءة الجينية. إذ ليس من مصلحة الدولة ولا الأمّة تغيير ما استقر عليه الوضع من أمر الأنساب، فالأصل أن من وُلد على فراش الزوجية؛ يعني كان من امرأة لها زوج، وجاءت بالولد أثناء قيام رابطة الزوجيّة بينهما، فهذا نسب لا يجوز تغييره؛ لقول الرسول ﷺ: (الولد للفراش وللعاهر الحجر)[1].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، برقم (١٩٤٨). ومسلم في صحيحه، برقم (١٤٥٧).

أما اللقطـــاء وهم الأطفال الذيـــن أُلتقطوا من الأماكـــن العامّة، ولا يُعرف لهم أب أو أم ينســـبون إليها، فيمكن إلحاقهم بنســـب من كشـــفت القـــراءة الجينية عن أنه أب للقيط. وهو ما يُســـمّى اســـتلحاقاً، وهو جائز عند المالكية [1].

فإن وُجد تنازع بين رجلين أمكن للخريطة الجينية أن تكون مُرجحاً لمن يشهد له.

وإذا ثبـــت بالخريطة الجينية إلحـــاق لقيط بمن هـــو أب له. وجب أن يتم الاســـتلحاق من قبـــل الوالد، وهذا مـــا رجحه نعيم ياســـين. يقول «ومع أنني لا أســـتطيع الجزم بالإيجاب، لكني أُرجحـــه ما دام هذا اللقيط لم يولـــد على فراش زوجيّة معروف؛ لأن إلحاق كل إنســـان بوالد وأم مبدأ شرعـــي ما دام ذلـــك ممكناً، ولم يكـــن فيه عدوان على حقـــوق الآخرين. وإذا ألحق اللقيـــط بمن أثبت الفحـــصُ الجيني أنه من صُلبـــه، وثبتت له الحقوق التي تكـــون للوالد على ولده، وثبتت الحقـــوق الأخرى للطرفين كالتـــوارث. وإذا كان الأب الـــذي ألحق بـــه اللقيط فقيراً ولا يســـتطيع

(١) ينظر: منح الجليل، عليش (٦/ ٤٧٤).

الإنفـاق عـلى الولد الذي ألحـق به وجب مسـاعدته من الـزكاة أو من المال العام».[1].

الضابط الخامس: عدم الضرر النفسي:

ويقصد بالضرر عمومه؛ المادي والنفسي، فينبغي التحري في ألا يؤدي اطـلاع الفرد على خريطته الجينية إلى مفاسـد تفوق عـدم اطلاعه عليها. فمعرفة الفرد لحملـه جين مرض يظهر عند بلوغـه الأربعين، كالزهايمر ونحوه، قد يؤدي ببعضهم إلى الانتحـار، أو الدخول في حالة اكتئاب. أو قلق تحرمه من التمتع بالحياة السوية. وهذا من أحد المفاسد التي ذكرناها في المبحث السابق.

وهنا يظهر السؤال الأخلاقي الصعب: لماذا نضع الإنسان أمام مستقبل أسود قبل أن يصيبه؟ ما الفائدة التي يجنيها الفرد من معرفة أنه سيصاب أو قد يصاب بمرض ما سـوى زيادة القلق؟ مع ملاحظة أنه قد لا يصاب به. أو يموت قبل أن يصاب به.

(١) ينظر: رؤيـة فقهية في قضايا مشروع الجينوم البشري. نعيم ياسـين. مقال منشـور على الشبكة العنكبوتية

https://www.cilecenter.org/ar/resources/articles-essays/rwyt-fqhywt-fy-qdaya-mshrw-aljynwm-albshry .

كيف للإنسان أن يمارس دوره في الحياة بكفاءة وهو يتوقع السوء يوماً بعد يوم.

إن من رحمة الله بالإنسان أن أخفى عنه ساعة موته، قال تعالى: ﴿ وَجَآءَتْ سَكْرَةُ ٱلْمَوْتِ بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴾ [ق: ١٩]. وقال عز من قائل: ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ [الرحمن: ٢٦]. هذا الإخفاء هو الذي يبعث في الإنسان روح الأمل. وحب العمل، والحرص على ما ينفعه وينفع ذريته.

هذه الضوابط التي ينبغي مراعاتها من حيث الحكم الإجمالي لقراءة الجينوم البشري، وهي تتناول الحكم بالنسبة للأفراد في الأحوال العادية.

لكن لو تعلق بقراءة الخريطة الجينية للأفراد حق عام للمجتمع أو مصلحة عامة من حيث الحفاظ على قوته أو ترشيد مقدراته المالية. كالوقاية من وباء عام، أو مرض وراثي يؤثر على قوة الأفراد، ويكبد الدولة الكثير من المصاريف في محاولة علاج آثاره. فيجوز لولي الأمر أن يلزم بقراءة الخريطة الجينية، بشروط، هي:

١- أن يكون الإلزام لتحقيق مصلحة عامة [١].

٢- أن يكون بقدر الحاجة، لأن الضرورة تقدر بقدرها [٢]، والحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة [٣].

٣- أن يتم إقرار المصلحة وتقديرها من قبل لجنة من الأطباء والشرعيين.

ودليل هذا التقييد أن تصرفات الراعي منوطة بمصلحة الرعية الشرعية، وأن وظيفته إنما هي لرعاية الدنيا وإقامة الدين، يقول محمد نعيم ياسين: «ولا شك في أنه إذا كان المقصود من الفحص الجيني الذي تجريه الدولة على شعبها هو اكتشاف أسباب أمراض أو أنواع من الخلل يصيب الجينوم، ويحتمل أن ينتشر بين الناس. وذلك من أجل وضع خطط وقائية أو علاجيّة، ومقاومة تلك الأمراض ومنع انتقالها إلى الأجيال، أو كان الفحص يعين على معرفة ما يحتمل أن يتقنه الأشخاص للانتفاع بهم على الوجه الأحسن، أو تشجيع الناس وتوعيتهم لتناول بعض الأدوية والمطاعيم التي تحسن فيهم بعض القدرات، أو تحسن من الثروات الحيوانية

(١) علم أصول الفقه. الخلاف (٩٦) .
(٢) شرح القواعد الفقهية. الزرقا (١/ ١٦٣) .
(٣) الأشباه والنظائر. السيوطي (١/ ٨٨) .

والنباتية، أو تقاوم أمراضها، وغـــير ذلك من المنافع والمصالح التي يعرف تفاصيلها أهل الاختصاص. لاشك في أن ما تقدم وأمثاله هو من المكاسب العامّـــة التي لا يمكـــن الحصول عليها إلا بالمســـح الجيني، والاطلاع على الصورة الجينيّة المجتمعيّة، لبناء الخطط واتخاذ الإجراءات، ووضع الأموال الكافية لهذا الأمر»[١].

المطلب الثاني: أحكام العلاج الجيني.

أولاً: استخدام الجينات للعلاج من العلل والأمراض:

تبين ســـابقاً أن من فوائد الجينوم البشري العـــلاج والوقاية. والعلاج بالجينات يقصد به: العلاج عن طريق التحكم بالجينات تغييراً واستبدالاً[٢] بقصد التخلص من العلل المرضية.

فيكـــون هناك خلل ما ويحتـــاج إلى علاج لإزالته، وقـــد يكون الخلل مرضاً أو تشوهاً.

(١) ينظـــر: رؤية فقهية في قضايا مشروع الجينوم البشري. نعيم ياســـين. مقال منشـــور على الشبكة العنكبوتية

https://www.cilecenter.org/ar/resources/articles-essays/rwyt-fqhywt-fy-qdaya-mshrw-aljynwm-albshry .

(٢) ينظر: التنبؤ الوراثي، (٢٩١).

ويتم العلاج إمـــا بالتبديل والنقل في الخلايا التناســـلية، أو في الخلايا الجســـدية غير التناسلية وذلك باستخدام الفيروســـات كنواقل أو عربات شحن في النقل الجيني[١].

فعلى هذا سيكون النظر في أحكام العلاج بالجينوم على مسارين:

المسار الأول: العلاج بالجينات في الخلايا التناسلية:

يهدف العـــلاج بالجينات في الخلايـــا التناســـلية إلى التخلص من علة بإدخال جين إلى الخلية التناسلية أو حذف جين منها.

وصورة العلاج للخلايا التناســـلية: أن يكون في الخلايا التناسلية علة وراثيـــة تمنع حصول العلـــوق، وتؤدي إلى هلاك النســـل بعد حصوله، أو أن توجد علل تمنع التلاقح وحصـــول العلوق[٢]، ففي كلا الحالين لا تقع مصلحة الإنجاب للمكلف، فيحتاج إلى استجلابها بالجينات.

والتدخل في الخلايا التناســـلية ذو أثر متعدٍ، فلا يؤثر على الجنين الذي خضع للعلاج. بل يمتد الأثر إلى الأجيال المتعاقبة من نسل ذاك الجنين[٣].

(١) ينظر: الكائنات وهندسة المورثات. د. صالح كريم. بحث مقدم إلى ندوة المنظمة الحادية عشرة (ص١٧).

(٢) ينظر: الوراثة. السيد محمود مهران (٤٤).

(٣) ينظر: تحسين النسل البشري، عبد الحافظ حلمي (١٥٢).

حكم العلاج بالجينات في الخلايا التناسلية في ضوء المقاصد:

الحكم الشرعي فيها يتبع أمرين اثنين:

١- المؤثر والطردي من الخلايا:

الأصل أن الخلايا التناسلية من حيث النظر الشرعي توابع للأبضاع، فلها حكمها، والقاعدة المتفق عليها أن (الأصل في الأبضاع التحريم)[١].

لكن خلايا الجهاز التناسلي على نوعين:

- فمنها ما هو متعلق بالتناسل والتكاثر كخلايا المبيض والخصية التي يتشكل من تلاقحها الكائن البشري، فهذه الخلايا مؤثرة في تكوين الجنين البشري، فالحكم في تبديلها أو تغييرها أو تعديلها المنع. سداً لباب الفساد في الأنساب، ومنعاً من اختلاطها.

- ومنها ما هو متعلق بغير التناسل وهو خادم لعملية التناسل، كالرحم، والأنابيب الناقلة للبويضة، ونحوها مما لا يؤثر في تكوين الجنين البشري، وإنما هو مطرد الوجود مع ما هو مؤثر في النسل والتناسل. كأن يحتاج الرحم إلى إصلاح جداره وتقويته، فهذه لا تعلق لها بالتناسل فتأخذ حكم الإباحة. وهو حكم علاج الخلايا الجسمية غير التناسلية.

(١) ينظر: القواعد الفقهية. البورنو.

وعليــه فالنظر الدقيق ينبغي أن يقوم على التفرقة بين ما يؤول إلى كائن جديد، ومــا هو محضن لهذا الكائن. فالأول مؤثر في التناســل لتحقق علة المنع، وهــي: اختلاط الأنســاب، والثاني يبقى على أصل الإباحة قياساً على التداوي.

٢- أصل الجينات البديلة:

إن مصــدر الجينات البديلة له أثر كذلك في الحكم على العلاج الجيني، فــإذا كان مصدر الجينــات من أحد الزوجين للجنــين المتكون من مائهما. فالذي يظهر أن هذا جائز. لما يلي:

أ/ الأصــل أن النطفة الأمشــاج التــي يتكون منها الجنــين هي من الأبوين، ولا يظهر فرق بين أن يكون الجين نقل بفعل فاعل، أو انتقل بفعل التلاقح الطبيعي.

ب/ إن عقد الزواج يبيح بضع كل من الزوجين للآخر، والجينات من البضع الذي تتولد منه اللقيحة الأولى لتكوين الجنين.

أما إذا كان نقل الجين من أحد الزوجــين للآخر، فالذي يظهر جوازه في الخلايــا غير المؤثرة في انعقاد الجنين. وعدم الجواز فيما إذا كان نقل الجين

لخلية مؤثرة في انعقاد الجنين وتكونه، وذلك أن الجين المنقول يبقى في جسم المنقول إليه، وقد يفترق الزوجان، ويتزوج كل منهما غير صاحبه، فيقع المحذور من اختلاط الأنساب.

فالمقاصد التي يحققها هذا الحكم متعلقة بمصلحة النسب، وعدم اختلاطه.

وقد جاء قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي المنعقد في دورته الحادية والعشرين بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية) من: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ – ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م، مجملاً. فكان نصه:

«أما العلاج الجيني للخلايا الجنسية في صورته الراهنة التي لا تراعي الأحكام الشرعية وبخاصة عدم اختلاط الأنساب فحكمه المنع، لما لهذا النوع من الخطورة والضرر».

المسار الثاني: العلاج بالجينات في الخلايا الجسدية غير التناسلية:

يعد العلاج بالجينات في الخلايا الجسدية نوعاً من العلاج الجراحي على مستوى الخلية لا على مستوى العضو.

وصورة العلاج للخلايا الجسدية: أن يكون في الخلايا الجسدية علة وراثية فيتم إدخال نسخة من جين سليم مكان الجين المصاب في الخلايا الجسدية للمريض.

والعلاج الجيني للخلايا الجسدية لا يترتب عليه اختلاط الأنساب، فهو مختلف عن العلاج الجيني للخلايا التناسلية. فثمة فروق بين نقل الجين إلى الخلية الجسدية عن نقله إلى الخلية التناسلية، هي:

١- تتم عملية نقل الجين في الخلايا الجسدية بعد ولادة الإنسان وظهور إصابته بالمرض، بينما يتم النقل في الخلايا التناسلية في بداية تشكل الجنين.

٢- النقل للجين في الخلايا الجسدية يحدث تغييراً في التركيب الوراثي لأعضاء معينة كالكبد والقلب مثلاً، أما نقل الجين في الخلايا التناسلية فإن التغيير يدخل على التركيب الوراثي لخلايا الجنين كاملة.

ولابد من التأكيد على أن تقنية العلاج الجيني عموماً تحفها المخاطر الآتية:

١- رد فعل نظام المناعة غير المرغوب فيه. قد يرى جهاز المناعة في الجسم الفيروسات التي تم إدخالها مؤخراً متطفلة ويقوم بمهاجمتها. هذا قد يسبب التهاباً، وفي الحالات الشديدة، فشل العضو.

٢- استهداف الخلايا الخطأ. ولأن الفيروسات يمكن أن تؤثر على أكثر من نوع واحد من الخلايا، فمن الممكن أن تصيب الفيروسات المعدلة خلايا إضافية — وليس فقط الخلايا المستهدفة التي تحتوي على جينات محورة. إذا حدث هذا، فقد تتلف الخلايا السليمة، مسببةً عللاً أو أمراضاً أخرى، مثل السرطان.

٣- تحدث العدوى بسبب السرطان. من المحتمل أنه بمجرد إدخالها إلى الجسم، قد تستعيد الفيروسات قدرتها الأصلية على إحداث المرض.

٤- إمكانية التسبب في الورم. إذا تم إدخال الجينات الجديدة في البقعة الخطأ في الحمض النووي الخاص بك، فهناك احتمال أن يؤدي الإدراج إلى تكوين الورم.

حكم العلاج الجيني للخلايا الجسدية في ضوء المقاصد:

إن العلاج الجيني في الخلايا الجسدية يعد من قبيل التداوي، فهو مباح، قياساً على إباحة نقل الدم.

ولكن النقل الجيني له مضاعفات كما سبق، فلابد أن تقيد الإباحة بشروط. هي:

أ/ ألا يؤدي العلاج إلى ضرر أعظم منه.

ب/ أن يغلب على الظن تحقق المصلحة المتوخاة من ورائه [١] .

ج/ أن يتعين العلاج الجيني سبيلاً للعلاج.

د/ مراعاة شروط نقل الأعضاء والتبرع بها.

وإنما كان الحكم بالإباحة بدلالة المقاصد التالية:

١- **حفظ النفس**: لأن العلاج الجيني دائم ومستمر، فيوفر حفظ النفس بإذن الله فزرع الجين المسؤول عن إنتاج الأنسولين في جسم مريض السكري مثلاً، يوفر له العلاج الدائم ويقضي على أصل الداء، ويحقق السكينة النفسية التي يتهدد بها المريض فيما إذا انخفض سكره فجأة. ونحو ذلك.

٢- **حفظ المال**: وديمومة العلاج بـإذن الله تحفظ المال الذي يتبدد مع جرعات الدواء المتكرر طوال العمر.

٣- **الإفادة من قوانين الكون** في تحقيق الأصلح لحياة الإنسان.

وقد جاء في قـرار مجمع الفقه الإسـلامي الدولي المنبثـق عن منظمة التعاون الإسـلامي المنعقد في دورته الحادية والعشريـن بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية) من: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ – ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م، ما يلي:

(١) ينظر: الهندسة الوراثية. حسان شمسي باشا (٧٦).

«النـــوع الأول: العـــلاج الجيني للخلايا الجســـدية: وهي جميع خلايا الجســـم، وحكمه يختلف بحســـب الغرض منه، فإن كان الغرض العلاج فيجوز بشروط أهمها:

١- ألا يـــؤدي هذا النـــوع من العـــلاج إلى ضرر أعظـــم من الضرر الموجود أصلاً.

٢- أن يغلـــب عـــلى الظن أن هـــذا العلاج يحقق مصلحة الشـــفاء أو تخفيف الآلام.

٣- أن يتعذر وجود البديل.

٤- أن تراعى شروط نقل الأعضاء في المتبرع والمتبرع له المعتبرة شرعاً التي أشـــار إليها المجمع في قراره رقم: ٥٧(٨/ ٦)، وأن يجري عملية نقل الجين متخصصون ذوو خبرة عالية وإتقان وأمانة».

ثانياً: العلاج الجيني لمقاصد تحسينية (غير مرضية):

المراد بالعلاج لمقاصد تحسينية: التحكم بالجينات إضافة واستئصالاً[1] لغير مرض ولا علة.

(١) ينظر: التنبؤ الوراثي، (٢٩١).

ويتم ذلــك إما بالحذف والتنقيــة في الخلايا التناســلية، أو في الخلايا الجسدية غير التناسلية

فعلى هذا سيكون النظر في أحكام هذا النوع على مسارين:

المسار الأول: التحسين بالجينات في الخلايا التناسلية:

والمقصود في هذا المســار التدخــل في عوامل الوراثــة بأن يتم حذف الجينات الحاملة للصفــات غير المرغوبة. أو يتم إضافــة جينات بصفات محددة إلى الخلايا التناســلية، طلباً لتنقية النســل وتحسينه لا لدواع مرضية أو علاجية.

حكم التحسين بالجينات في الخلايا التناسلية في ضوء المقاصد:

الحكم يتناول أمرين:

أ/ حذف الجين المسؤول عن الصفة غير المرغوبة حتى لا تظهر في النسل المتوقع. فالجــين موجود في خريطة الزوجين، ويوجــد احتمال لظهوره في النسل، وإنما يحدث التدخل في تقوية هذا الاحتمال ونقله إلى دائرة التحقق، وهذا يشبه حالة التلقيح الصناعي التي تنقل التلقيح من حالة الاحتمال إلى حالة التحقق.

على هذا فالحكم على الإباحة، وقد التفت الشارع إلى معنى تحسين النسل، فقد ورد قول النبي ﷺ: (تخيروا لنطفكم. فانكحوا الأكفاء. وأنكحوا إليهم) [1]، فإذا جاز التخير بحسب الصفات الظاهرة، جاز التخير في الصفات التي يظهرها العلم. بجامع أن كلتاهما صفات مخلوقة. والظهور أو الإظهار ليس فارقاً مؤثراً في الحكم.

لكن حكم الإباحة ينبغي أن يحاط بعدة شروط سداً لباب التذرع به إلى المفاسد.

ومن الشروط التي تضبط انحراف الحكم عن مقاصده:

١- أن يكون بموافقة كلا الزوجين.

٢- ألا تظهر إرادة سياسية في الحث على سمات معينة، فحلم تحسين النسل البشري فكرة تراود السياسيين. بل حتى الفلاسفة. ولنتذكر أن أفلاطون قبل الميلاد تكلم عن التناسل الانتقائي للنخبة الحاكمة، وتكلم غالتون عن ضرورة حسم مشكلة الأعراق غير البيضاء، ولم تسلم السياسة من النزعة للعرق الصافي فما قام به هتلر في الحفاظ

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب النكاح وابن ماجه في سننه.

على نقـاء العـرق الآري ومنع تزاوجه مـع الأعراق الأخـرى، يوضح هذه النزعة.

فإذا تحول حـذف الجينات إلى غاية لتحقيق مآرب السياسـيين ينبغي الحكم بالمنع والحرمة.

ب/ إضافة جين مسـؤول عن الصفة المرغوبة لتظهر في النسل المتوق. وصورة هذه الحالة: أن يضاف إلى اللقيحة جين من أجنبي أو جين مستنسخ في مختبر، فالجين غير موجود في اللقيحة. وإنما يتم التدخل بإضافته لغرض التعديل والتحسين.

ويظهر أن الحكم هو المنع والتحريم، بدلالة التالي:

١- ما يفضي إليه هذا الفعل من الإخـلال بمقاصد الشريعة في حفظ النسل، وعدم اختلاطه.

٢- ما يؤدي إليه من إفسـاد حيـاة البشر والعبـث بطبيعتهم. حيث قـد يتم إضافة جينـات حيوانية بغية الحصول على سـلالة خارقة. أو يتم إضافـة جينات نباتية كخاصية التغذي بالتمثيـل الضوئي. للحصول على الإنسان الأخضر[1].

(١) ينظر: الوراثة. السيد محمود مهران (٤٨).

المسار الثاني: التحسين بالجينات في الخلايا الجسدية غير التناسلية:

المقصود بهذا المسار: حذف جينات مسؤولة عن صفات محددة أو إضافتها إلى الخلايا الجسدية دون وجود حاجة العلاج والتداوي، وإنما لمحض تحسين الشكل والتجميل.

وغني عن الكلام أن هذه الصورة لا يدخل فيها إزالة التشوهات الوراثية أو المكتسبة، فهذه تدخل تحت مسمى العلاج. وقد مر الحديث عنها سابقاً.

حكم التحسين بالجينات في الخلايا الجسدية في ضوء المقاصد:

بالنظر إلى المضاعفات التي قد يتمخض عنها إضافة الجينات إلى الجسم. وإلى المصالح التي يستهدفها، يظهر أن حكم التحسين في الخلايا الجسدية ممنوع. وهذا المنع يتراوح بين الكراهة والتحريم.

وإنما كان الحكم المنع بدلالة المقاصد التالية:

١ - المحافظة على التنوع الفطري في الخلق: قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴾ [الروم: ٢٢]. فسعي الناس إلى تحقيق الجمال حسب

مقاييس يسـوّق لها المتربحون مناهض لفطرة الإنسان التي ترى الجمال في التنوع والاختلاف.

٢- **حفظ النفس**: فلا يجوز تعريض النفس للهلاك. والعلاج الجيني له مضاعفات، فينبغي عدم تعريض النفس لها دون أن توجد مصالح تستدعي التضحية بتلك المفاسد لإيجادها.

٣- **حفـظ المـال**: فمصلحـة حفظ المال مـن الضياع تقـع في مرتبة الضروريات من المصالـح، والتجميل الترفيهي ليس من الضروريات ولا الحاجيات لمصلحة النفس، ولا من التحسينيات[١]. فليس مما تقبله العقول وتجري به العادة أن يتحدد مظهر الجمال بمقاييس واحدة، فليسـت العيون الواسعة، ولا الفم الكبير في نظر العقل الفطري مقياس الجمال.

وإنما قلت بكون المنع دائراً بين الكراهة والتحريم. لأن مقصد المكلف من عملية التجميل قد يكون مبرراً. فيما إذا كان هناك حالة نفسية تستدعي التجميل، وهي حالة يقدرها الطبيب النفسي أو المرشد الاجتماعي.

(١) الضرورة: هي الحالة التي تفضي إلى ذهاب المصلحة الشرعية أو مقاربة الهلاك والحاجة: هي الحالة التي يقع المكلف فيها في الحرج والمشـقة غير الاعتيادية. أما التحسين: يعبر عنه بالأخذ بمحاسن العادات. وتجنب ما تأنفه العقول الراجحات.

وقد جاء في قــرار مجمع الفقه الإســلامي الدولي المنبثــق عن منظمة التعاون الإســلامي المنعقد في دورته الحادية والعشريــن بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية) من: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ – ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م، ما يلي:

«أما اســتخدام العلاج الجيني في اكتساب صفات معينة مثل: الشكل فــلا يجوز، لما فيه من تغيــير الخلقة المنهي عنه شرعاً، ولمــا فيه من العبث، وامتهــان كرامة الإنســان، فضلاً عن عــدم وجود الــضرورة أو الحاجة المعتبرة شرعاً».

❁ ❁ ❁

الخاتمة

فأحمد الله أن أعانني ويسر لي إتمام هذا البحث، وقد كان من أهم نتائجه ما يلي:

١- ضرورة مساهمة الأمة الإسلامية في التطور العلمي، لتحقيق السبق الحضاري.

٢- إن مصلحة حفظ النسل تستوجب عدم العبث بالجينات التناسلية التي يظهر أثرها في الأجيال المتعاقبة.

٣- العلاج بالجينات يدخل تحت التداوي ويأخذ حكمه في غير الخلايا التناسلية.

٤- أن إباحة البضع بين الزوجين تقتضي جواز نقل الجين من أحدهما إلى الجنين المتكون من مائهما. بخلاف نقل الجين التناسلي بين الزوجين.

٥- يحاط العلاج الجيني بجملة من الشروط توفر عدم الانحراف بالتداوي عن مقصده من حفظ النفس والنسل وكذلك المال.

٦- ضرورة القيام بتقييم نفسي شامل للأفراد الذين يراد قراءة جينومهم البشري منعاً من حدوث المخاطر النفسية للأفراد.

وعلى ضوء البحث، جاءت التوصيات التالية:

أ/ يجب على الأنظمة والحكومات تشكيل لجان إشراف عليا مستقلة من الأطباء والشرعيين والقانونيين، لمراقبة عمل المراكز البحثية، والطبية.

ب/ رفع وعي الأفراد ببحوث الجينوم البشري، من حيث الفوائد والمفاسد، بغية ترشيد أعمال الجينوم، وعدم استغلال المتربحين حاجة الناس.

ج/ يجب أن تسن القوانين اللازمة لمنع جهات التوظيف وشركات التأمين التجاري من الاعتماد على الخريطة الجينية للفرد.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

📖 الأحكام الشرعية والضوابط الأخلاقية للجينوم البشري. اسم المؤلف، د. نور الدين خادمي، دار النشر: مكتبة الرشد، الرياض، ٢٠٠٦م، الطبعة: الأولى.

📖 الأشباه والنظائر. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت (١٤١١هـ). الطبعة: الأولى.

📖 إعلام الموقعين عن رب العالمين. محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية بيروت (١٤١١هـ). الطبعة: الأولى.

📖 البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، تحقيق: د. محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م. الطبعة: الأولى.

📖 تحسين النسل البشري بين الطموح والجموح، عبد الحافظ حلمي محمد. ضمن بحوث ندوة الانعكاسات الأخلاقية المتقدمة في علم الوراثة، المنعقدة في (١٩٩٣م).

📖 الجامع الصحيح المختصر. محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار النشر: دار ابن كثير، بيروت، ١٤٠٧ - ١٩٨٧. الطبعة: الثالثة.

📖 الجامع الصحيح (سنن الترمذي). محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

📖 الجينوم البشري من النظرية للتطبيق، المؤلف: أحمد رجائي الجندي، مطبوع ضمن بحوث الندوة العلمية حول الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري من منظور إسلامي. المعقودة في جدة (١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م). طباعة جامعة الإمام بن سعود. الرياض. الطبعة: الأولى.

📖 الجينوم/ السيرة الذاتية للنوع البشري، ا مات ريدلي.

📖 دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة. الأشقر، شبير، أبو البصل، عارف، الباز، مكتبة دار النفائس، الأردن، (١٤٢١هـ. ٢٠٠١م). الطبعة: الأولى.

📖 سنن أبي داود. سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.

📖 سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤ - ١٩٩٤.

📖 شرح القواعد الفقهية، أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، تحقيق: مصطفى أحمد الزرقا، دار القلم، دمشق، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م. الطبعة: الثانية.

📖 الشفرة الوراثية للإنسان: القضايا العلمية والاجتماعية لمشروع الجينوم البشري. تحرير: دانييل كيفلس و ليوي هود، ترجمة: د. أحمد مستجير، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد ٢١٧، ديسمبر ١٩٩٧م.

📖 علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف، دار الحديث، القاهرة (٢٠٠٣م). الطبعة (بدون).

📖 قراءة الجينوم البشري، حسان حتحوت. مطبوع ضمن أبحاث الندوة الحادية عشرة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية.

📖 الكائنات وهندسة المورثات، المؤلف: د. صالح عبد العزيز كريم، مطبوع ضمن أبحاث الندوة الحادية عشرة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية.

📖 المسند الصحيح المختصر، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

📖 منح الجليل شرح على مختصر خليل، محمد عليش، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

📖 المنهاج شرح صحيح مسلم، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (١٣٩٢هـ). ط٢.

📖 الهندسة الوراثية والبصمة الوراثية، حسان شمسي باشا، مطبوع ضمن بحوث الندوة العلمية حول الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري من منظور إسلامي. المعقودة في جدة (١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م). طباعة جامعة الإمام بن سعود. الرياض. الطبعة الأولى.

📖 الوراثة، مفهومها وهندستها، السيد محمود مهران. مطبوع ضمن بحوث الندوة العلمية حول الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري من منظور إسـلامي. المعقودة في جدة (١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م). طباعة جامعة الإمام بن سعود. الرياض. الطبعة الأولى.

📖 الوراثة والهندسـة الوراثية، محمد جبر الألفي. بحث منشور على شبكة الألوكة، مقدم لمجمع الفقه الإسلامي. الدورة (٢٠).

المراجع الإلكترونية:

http://arsco.org/article-detail-1202-3-0

مقال: الملكية الوراثية / دونا ديكسون:

https://www.albayan.ae/knowledge/

https://ghr.nlm.nih.gov/primer/hgp/goals

https://www.kacst.edu.sa/arb/rd/pages/content.aspx?dID=93

https://www.okaz.com.sa/article/1684379

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

المبحث الأول: مفهوم الجينوم البشري وآثاره ٩

المطلب الأول: مفهوم الجينوم البشري ١٠

المطلب الثاني: مشروع الجينوم البشري ١٣

المطلب الثالث: المصالح والمفاسد المتوقعة من الجينوم البشري ١٨

المبحث الثاني: العلاج الجيني في ضوء المقاصد ٢٨

المطلب الأول: حكم المساهمة في الجينوم وقراءة الخريطة الجينية ٢٨

المطلب الثاني: أحكام العلاج الجيني ٤٤

الخاتمة: النتائج والتوصيات ٥٩

قائمة المصادر ٦١

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

الجينوم البشري
والهندسة الحيويّة المستقبلية

إعـــداد

أ.د. محمـد الدهمـانى فتح اللّه

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

الجينوم البشري
والهندسة الحيويّة المستقبلية

إعـــداد

أ.د. محمـد الدهمـانى فتح اللّه

بسم الله الرحمن الرحيم

١- المُقَدّمَة

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد سيد المرسلين ومنبع العلم والمعرفة.

أما بعد:

إذا أردنا إلقاء نظرة على الثورة الصناعيّة الرابعة من منظور إسلامي، فإن هذه النظرة لا تكوّن صائبة إلا إذا ما قام بها أصحاب الاختصاص والحنكة في العلوم الفقهية بالتعاون مع المختصين في العلوم والتقنيات الحديثة. ذلك أن الثورة الصناعيّة الرابعة تعتمد في الأصل على تطوّر هائل لعدد من العلوم المعروفة بالعلوم الصحيحة كالرياضيات وعلوم الحاسوب والفيزياء وعلوم الحياة، إضافة إلى أنها تنطوي على تطوّر غير مسبوق لتكنولوجيات مثل الذكاء الاصطناعي والتكنولوجيات المتقدمة للجينات وتقنيات الخلايا الجذعية وغيرها، والتي لها آثار كبيرة على حياة الإنسان وعلاقته بالكون وحتى بخالقه.

وليتسنى لعلماء الفقه والخبراء في علوم الشريعة أن يتمعنوا في دراسة هذا الموضوع المعقّد والمهمّ من منظور إسلامي علمي، وجب تقديم هذه العلوم والتقنيات الجديدة المعقدة والمتشعّبة وشرحها بدقة بالغة والوقوف على كل التحديات والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي تدخلها هذه الثورة الصناعيّة على حياة الإنسان، ويمكن التوصّل إلى نظرة فقهية مبنية على مفاهيم علمية تواكب الشريعة الإسلامية.

وفي هذا المساق، جعلنا الهدف من هذه الورقة التقديمُ والشرح العلمي لأحدث التطوّرات في علوم الحياة والتكنولوجيات التي انبثقت عنها مع محاولة إبراز النقاط التي قد تشكّل تحديات اجتماعية واقتصادية وأخلاقية تطرحها الثورة الصناعيّة الرابعة. وبهذا يمكن المساعدة في تطوير نظرة إسلامية لهذه الأمور الكونية المعقّدة.

١ . ١ - الثورة الصناعيّة الرابعة والتكنولوجيات الحيويّة

إذا كنا نتحدث نحن اليوم في فجر الألفية الثالثة من تاريخ البشرية عن الثورة الصناعيّة الرابعة، فهذا يعنى أن الإنسان عاش ثلاث ثورات صناعية سابقة مهّدت للوصول لهذه النسخة الرابعة. لقد أدخلت كل

ثورة صناعية مــرت على هذا الكون تحوّلا جذريــا لا رجعة فيه في معظم جوانب حياة الإنســان. وجاءت كل هذه الثــورات نتيجة للتقدّم العلمي المســتمر والتطوّر التكنولوجي الذي لا يتوقف، لأن طبيعة الإنســان كما خلقهــا المولى عزّ وجل توّاقة فطريا إلى تطوير العلم والمعرفة. كما تزامن كل ازدهار علمي ومعرفي مع تطوّر تكنولوجي أحدثت ابتكاراته هذه الثورات الصناعيّة المتوالية. وعلى ســبيل المثال فأن «الثــورة الصناعيّة الثالثة»، التي انطلقت منذ منتصف القرن الماضي، جــاءت نتيجة التطوّر الهائل لتقنيات الحوســبة الرقمية والتــي أدت إلى ظهور العالم الرقمــي ومواقع التواصل الاجتماعي، وكذلك علوم الحيــاة والتكنولوجيات الحيويّة التي صاحبتها تقنيات الجينوم والهندســة الوراثية والتي أدخلت ثورة في المجالات الطبيّة والزراعيّة والصناعيّة. وما نعيشــه اليوم من انتعاش علمي وتقني لا سابق له يجعلنا نتطلع إلى الثــورة الصناعيّة الرابعة. وهذا في الحقيقة ليس امتدادا للمعرفــة والتطــوّر التقني ويصعــب أحيانا الفصل بــين مراحل التقدم العلمي والتقنــي اللذين عادة ما يتداخلان في الزمان والمكان، لذا نلجأ إلى التطبيقات الصناعيّة التي تأثر مباشرة على حياة الإنســان لتصنيف وترقيم الثورات الصناعيّة.

وإذا ما أردنا التأمل في الثورة الصناعيّة الرابعة التي نقف الآن على أبوابها، فيمكننا القول بأنها تتزامن مع بلوغ تقنيات الحوسبة الرقمية والتقنيات الحيوية ذروتها بتطبيقات الذكاء الصناعي والطباعة ثلاثية الأبعاد وتقنيات الجنوميكس وتكنولوجيات تحرير الجينوم وهندسته حسب مشيئة الإنسان. إن تقنيات الهندسة الوراثية لا تكتفي اليوم بتعديل الجينات ونقلها واستعمال الجينات المهجنة لإنتاج الأدوية والأنزيمات الصناعيّة بل إن دمج هذه التقنيات الجينيّة مع أحدث تقنيات زرع الخلايا وإدارتها، أنتج تقنيات جديدة سميّت بالنظم البيولوجية «Biology System» وعلما جديدا وهو علم البيولوجيا الاصطناعية أو التركيبية «Synthetic Biology» والهدف منهما هو تطوير أشكال جديدة من الحياة في شكل خلايا مكروبيه مهندسة كليا بما في ذلك الجينات التي تحتوي عليها. ويُمكن توظيف هذه الكائنات الحيّة الجديدة لأهداف معيّنة مع كل ما تتضمنه الفكرة من منافع وأخطار.

١ . ٢- اختلافات الثورة الصناعيّة الرابعة مع سابقاتها

ولعلّ أهم وأخطر ما يميز هذه الثورة الصناعيّة الرابعة عمّا سبقها من الثورات الصناعيّة هو التعاضد والتعاون بين التكنولوجيات الحيويّة والتكنولوجيات الرقمية، الشيء الذي سيضاعف القدرات الفنيّة أضعافا

مضاعفة لتنمو التطبيقات الصناعيّة نموا أسيا (exponential) وتسمح بتمديد حدود المُمكن إلى منتهى الأبعاد. فاليوم نشهد وجود شركات تطرح على عملائها تخزين المعلومات في مادة الحامض النووي ال DNA وفي شكل تسلسلات نكليوتيدية خاصة (النكليوتيدات هي الأجزاء المكونة لمادة DNA). ويُشير الخبراء في ميادين العلوم والتكنولوجيات، أنه إذا كان القرن العشرين قرن علوم الحاسوب فإن القرن الواحد والعشرين سوف يكون قرن التقنيات الحيويّة المعزّزة بالتقنيات الرقمية. وقد يؤكد هذا الكلام بروز نظرية البيولوجيا المركزية «Biocentrism» والتي تعيد النظر في مفاهيم الحياة والكون والعالم المادي. وسوف نعود إلى بعض التفاصيل في هذه الورقة لاحقا.

ويمكن القول عموماً، إن الثورة الصناعيّة الرابعة سوف تقوم بالأساس على مزيج من التقنيات تتداخل من خلالها العوالم المادية والرقمية والبيولوجية بشكل مكثف وتصاعدي. كما أن المقارنة مع الثورات الصناعيّة السابقة تبرز أن هذه الثورة التي نعيش انطلاقها لها العديد من الميزات منها السرعة الفائقة في عملية التطوّر، فهي تختصر الكثير الوقت ليصبح التطوّر أسيا بدلا من التطوّر الخطي الذي تعودنا عليه من

قبل. ويعتبر النطاق الذي تشـــمله هذه الثورة الرابعة ميزة أخرى، إذ تطال منجزاتها كل بلدان العالم تقريبا فهي تغذى وتتغذى من العولمة، إضافة إلى أن التغيـــيرات التي تحدثها الثورة الصناعيّة الرابعة لها تأثير عميق على جميع نظم الإنتاج والذي أساسه التقليص شبه النهائي للعامل البشري بالاعتماد على الروبوتات.

وتوظف الثورة الصناعيّة الرابعة في مجال التكنولوجيا البيولوجية آخر التطوّرات للتقنيات الحيويّة التي تستخدم القدرات الهائلة والسمات المميزة التي كســبتها الكائنات الدقيقة والأنزيمات عبر هندسة الجينات أو التي تمّ تطويرها بتقنيات نظم البيولوجيا. وتشمل عددا كبيرا من الصناعات، بما في ذلك إنتاج الأدوية والأغذية والطاقة البيولوجية والوقود الحيوي أو الطاقة النظيفة بطريقة تراعى البيئة، وكذلك المــواد الكيميائيّة والأعلاف واللبّ والورق والبلاستيك والمنظّفات والمنسوجات.

ولكـــن ما وجب اعتبــاره هو أن نجــاح «الثورة الصناعيّـــة الرابعة» لـــن يمكن تحقيقه كليـــا إلا عند توفر بنيـــة اقتصادية قويـــة وبيئة اجتماعية وسياسية متطوّرة.

❁ ❁ ❁

٢- من مشروع الجينوم البشري (٢٠٠٣)
إلى مشروع كتابة الجينوم (٢٠١٩)

٢ . ١- عقدان من البحوث والتطوير والابتكار:

الجينوم هو مجموع الحمض النووي الذي يتواجد في نواة كل خلية من الخلايا التي تكوّن كل كائن حيّ. ويتكوّن الحمض النووي من أربع مواد كيميائيّة متشابهة (تسمّى نكليوتيدات وتتكوّن الواحدة من سكّر الريبوز، ومركّب الفسفور وواحدة من أربع قواعد نتروجينيه تختصر بـ (A، T، C، و G). وتتكرّر أزواج النكليوتيدات (AT وCG) ثلاثة بليون مرة لتكوّن كلا من شريطي مركب الحامض النووي الحامل للجينوم. ويحتوي الجينوم على مجموع الجينات والجينة الواحدة هي سلسلة نكليوتيدات محدّدة العدد. وتحمل الجينات معلومات مشفّرة في نوعيّة تسلسل النكليوتيدات لصنع جميع البروتينات اللاّزمة لجميع الكائنات الحيّة. وجاء مشروع الجينوم البشري الذي اكتمل سنة ٢٠٠٣ ليسمح بالتعرّف على تسلسل (ال٣) بليون من الوحدات أو الأزواج القاعدية من الدنا التي يتألف منها الموروث البشري (الجينوم أو المجين) ومن هنا اتّضحت أبعاد علميّة وفتحت أبواب تقنية جديدة وبدأت رحلة التمعّن في

التركيبة الدقيقة والكاملة للمادّة الوراثية للتعرف على أسرار صناعة الحياة انطلاقا من البرامج المخفيّة داخل الجينوم.

وقد كان العالم «روبرت سينهايمر» أوّل من أطلق الفكرة الهائلة لمشروع الجينوم البشري التي شُبّهت بفكرة الصعود إلى القمر وّإنجاز مشروع «آبلو». وانطلق مشروع الجينوم البشري فعليا في سنة ١٩٩٠ بالولايات المتحدة الأمريكية وتمّ التصميم على عدّة مراحل وأجزاء شارك في إنجازها عدد من الدول المتقدمة كبريطانيا وفرنسا وألمانيا واليابان وتم تقسيم العمل على ٢٠ فريق عمل ترأسهم الأستاذ «ويليام هيزلتاين» وقد رصد المعهد القومي لأبحاث الجينوم البشري National Human Genome Research Institute) (NHGRI لهذا المشروع ميزانية قيمتها ثلاثة مليار دولار، وقدّرت مدة إنجازه بخمسة عشر سنة.

وكانت أهداف مشروع الجينوم كالاتي:

١- التعرّف الكلي على تسلّل القواعد النتروجينية للثلاثة بليون من النكليوتيدات المكوّنة للدنا البشري (الهدف الرئيسي)

٢- الإحصاء الدقيق والتعرّف على كل الجينات التي يحتويها المؤرث (الجينوم) البشري.

٣- التخزين المنظّم للمعلومات وبناء بنوك معلومات مخصّصة لهذا الغرض.

٤- تطوير آليات ونظم لتحليل المعلومات.

٥- نقل التقنيات التي يتم تطويرها إلى القطاع الخاص.

٦- تحديد وضبط الأبعاد الأخلاقية والاجتماعية والمسائل القضائية المتولدة عن المشروع.

وقد تم التسريع باكتمال مشروع الجينوم البشري سنة ٢٠٠٣ سابقا لأوانه بسنتين، والسبب في هذا هو تطوير تقنيات جديدة فائقة السرعة للتعرّف على تسلسل القواعد النتروجينية للثلاثة بليون من النكليوتيدات (sequencing technologies) إضافة إلى القُدرات الرقميّة العالية للحواسيب الجديدة وتطوير خوارزميات وبرامج حوسبة بيولوجية سهّلت تخزين وتحليل المعلومات. وقد أفرز اكتمال هذا المشروع ظهور علم الجينوم.٣ الذي أصبح من أهم العلوم المعاصرة وعرف تطوّرا وتشعّبا لا سابق له في تاريخ تطوّر العلوم.

٢ . ٢- علم الجينوم.٤ والإفرازات العلمية والتقنية لمشروع الجينوم البشري:

علم الجينوم.٤: يمكن تعريفه على أنه المرحلة أو النسخة المتطوّرة لعلم الجينوم.٣ الذي يدرس الجينات ويحدد وظائفها. وقد أصبح لهذا العلم صدى كبيرا في معظم علوم الأحياء، فبقدرته على تفسير وظائف الجينات يُمكن فهم الوظائف الدقيقة للخلايا عند كل الكائنات الحيّة. إن علم «الجينوم» مع تقنيات الهندسة الوراثية يسمح اليوم بدراسات تبدأ من الكلّ لاستقصاء الجزء والانطلاق من الجزء لتفسير الكلّ. وفي فترة وجيزة تفرغ علم «الجينوم٣» إلى مجالات مختلفة ليرتقي إلى المرحلة الرابعة. ويحتوي على عديد من الفروع أهمها:

١-٢-٢. الجينومية الهيكلية: (Structural Genomics) وهو المجال الذي يعتني بالتوصيف الفيزيائي للجينوم ووضع الخرائط الجينيّة الدقيقة والمفصّلة التي تميّز كل نمط من أنماط الكائنات الحيّة.

٢-٢-٢. الجينومية الوظيفية: (Functional Genomics) وهو المجال الذي يعتني بضبط وظائف الجينات وكيفية ترجمة المعلومة الجينيّة إلى بروتينية في مختلف الظروف الفسيولوجية، كما يعتني بتفسير الفروق بين نشاط الجينات في خلايا مختلف الأنسجة ودراسة آليات تعامل الجينات مع

محيطها الخارجي وبالأخص مع العوامل والظروف البيئية الخاصة. وتفرّع هذا المجال إلى فرعين: فرع الجينومية الاستقلابية (metabolomics) وفرع الجينومية الغذائية (Nutrigenomics).

٣-٢-٢. الجينوميـة المقارنـة: (Comparative Genomics) وهو المجال الذي يختص بالمقارنة بين جينومات الكائنات الحيّة بمختلف أنماطها من حيث التركيبة الفيزيائية ودراسة الفوارق بين وظائف الجينات والبروتينات مع وضع تخطيطات شجريّة للعلاقات الجينيّة والوراثية لمختلف الكائنات وتسلسلها حسب نظرية التطوّر (Phylogenetic trees)، كما يهتم هذا المجال بضبط علاقة المخزون الوراثي الخاص لكل كائن حيّ بقدرته على الانسجام والتأقلم مع البيئة التي يعيش فيها.

٤-٢-٢. المعلوماتية الحيويّة: (Bioinformatics) تزامن تطوّر علوم الوراثة مع بروز علوم المعلوماتية وتمّ إدماج هذه القدرات التقنيّة وتوظيفها لتطوير علم الجينوم وإحداث مناهج جديدة لتخزين الكمّ الهائل من المعلومات التي تم التوصّل إليها لإدارتها والاستفادة القصوى منها في كل المجالات الأخرى. وقد عرف هذا المجال اهتماما بالغا قاد إلى تطوير عدد يصعب إحصاؤه من برامج الحاسوب والخوارزميات وتقنيات الإحصاء

المخصصة لدراسة الجينوم والبروتيوم والتي تُتيح تحصيل وجمع المعلومات من مجموعات ضخمة من البيانات وتقوم بتحليل وتفسير الأنماط المختلفة من البيانات التي تتضمّن سلاسل الأحماض الأمينية والأنوية والقطع والبنى البروتينيّة. وبفضل المجهودات الكبيرة التي بُذلت في هذا الحقل العلمي، أصبحت المعلوماتيّة الحيويّة تغطّي العديد من مجالات الأبحاث المتقدّمة منها التراصف التسلسلي (Sequence alignment) وإيجاد المورثات وتراصف البنية البروتينية (Protein structure alignment) وتنبؤ البنية البروتينية (Protein structure prediction)) والتنبؤ بالتعبير الجيني (Gene expression prediction) وتأثيرات بروتين- بروتين، بالإضافة إلى نمذجة التطوّر (Evolution modeling).

كما أحدث هذا المستوى العالي من الرقيّ الذي بلغته المعلوماتية الحيويّة طفرة لا سابق لها في تاريخ علوم الأحياء، إذ أصبح بإمكاننا اليوم أن نقوم بالدراسات في معظم علوم الأحياء مكتفين باستعمال الحاسوب بديلاً عن التجارب المعملية الطويلة والمعقدة التي يتم اللجوء إليها في مرحلة تالية للتأكد ممّا تم التوصّل إليه، عبر ما يُعرف اليوم بعلم الأحياء الحاسوبي (البيولوجيا الحاسوبية) (Computational biology) وهو توظيف

أحدث تقنيات الرياضيات التطبيقية، والمعلوماتية ((Informatics والإحصاء وعلوم الحاسب لدراسة وحل مسائل بيولوجية حيويّة.

لقد أصبحت المعلوماتية الحيويّة اليوم من التقنيات التي لا يمكن الاستغناء عنها في جميع علوم الأحياء وما ينجم عنها من تطبيقات هامّة ومفيدة في مجالات الصّحة والزراعة والتغذية وكذلك البيئة وكل مجالات التقنيات الحيويّة (Biotechnologies). ويجب هنا التأكيد على أهميّة بناء القدرات في مجال المعلوماتية الحيويّة من حيث القدرات البشرية واللوجستيّة واعتمادها في برامج التعليم والتأهيل.

❁ ❁ ❁

٣- من مشروع الجينوم البشري سنة (٢٠٠٣)
إلى مشروع كتابة الجينوم سنة (٢٠١٦)

٣ . ١ - التكنولوجيات والنظريات الفلسفية الجديدة:

أثمر التلاقح بين العلوم الحيويّة وخاصة منها علم الجينوم بمختلف فروعه ومجالات أخرى من العلوم وبالأخص علوم الحوسبة وعلوم النانو، تطوّرا هائلا لتكنولوجيات جديدة خارقة تدفع بالمعرفة بسرعة غير معهودة وإلى حدود بعيدة. ومن بين التقنيات التي سوف تأثر تأثيرا بالغا في معظم جوانب حياة الإنسان خلال الثورة الصناعيّة الرابعة تقنيات تحرير الجينات.

٣-١-١. تقنيات تحرير الجينوم Gene Editing

قبل أن نتطرق إلى شرح تقنيات تحرير الجينات يجب أن نذكر أن تسلسل الثلاثة بليون من النكليوتيدات وقواعدها النتروجينية الأربع (ACTG) التي تكوّن الجينوم البشري أو جينومات كلّ الكائنات الحيّة، بقطع النظر عن أحجامها، ثابت لا يتغير، إذ أن التغييرات أو الطفرات

(Gene variation & mutations) التي قد تدخل على هذا التسلسل يكون لها تأثير على السّمات أو الوظائف الفيزيولوجية كما يمكن أن تتسبّب في ظهور تقلبات وعاهات وراثية وخاصة أمراض مستعصية.

لو نظرنا إلى الجينوم ككتاب هائل الحجم يحتوى على ٣ بليون كلمة تكوّن فصوله (الكروموزومات) وجُمله (الجينات) وكلماته النكليوتيدات يُمكن أن تَحدُث فيه أخطاء إملائية كما يحدث في الوثائق الإلكترونية المكتوبة. إن تقنيات التحرير الجينى هي مجموعة من تقنيات تُخوّل إيجاد واستبدال النكليوتيدات (الكلمات) بطريقة دقيقة جدا وإعادة تحرير كتابة تسلسل النكليوتيدات في المادة الوراثية لأيّ كائن وذلك بهدف تصحيح أخطاء أو إدخال تغييرات متعمّدة (لقصد ما) لتحسين صفة موروثة على سبيل المثال.

وتعتبر هذه التقنية أكبر دقّة بكثير من التقنيات السابقة للهندسة الوراثية التي لا تمكّن من إدخال التغييرات في سلسلة النكليوتيدات إلا في مركّب الحمض النووي المعزول. في حين تسمح تقنيات التجرير الجيني

إدخال تغيير أو تصحيح أيّ خلل جيني كان في الحامض النووي الموجود داخل نواة الخلية على مستوى الجينوم بأكمله ليصبح التغيير أو التصحيح قارّا تتوارثه الخلايا المنبثقة عن الخلية الأمّ التي تتمّ إعادة هندسة جينومها بتقنيات تحرير الجينات.

تقنيات تحرير الجينات:

تمّ إلى تاريخ اليوم تطوير أربع طرق لتحرير الجينات، تُعتبر من أعظم الإنجازات في تاريخ التقنيات الحيويّة والتي سوف يكون لها آثار عميقة في الثورة الصناعيّة الرابعة في مجال صناعة الأدوية وتوفير طرق العلاج. وتستعمل كل من هذه التقنيات كأدوات أساسية لتحرير الجينات بطرق عالية الفاعلية، أنزيمات النوكلياز (Nucleases) (جدول رقم ١) وهي بمثابة مقصات حيوية جزيئة تمكن من قطع مركب الدنا (DNA) على مستوى محدد من سلسلة النكليوتيدات وبدقّة فائقة لتسمح بالقيام بجراحة جزيئية لتصحيح عطب جيني أو تعديل تشفيرات بإدخال تغيير على التركيبة الجينيّة. كما يُمكن تغيير أو إضافة أو حذف جينة معينة حسب الهدف الذي وضع للقيام بالتحرير الجيني.

جدول رقم ١ : التقنيات الحديثة لتحرير الجينوم

المسمى العربي للتقنية	المسمى الإنجليزي للتقنية	توصيف وجيز
نوكلياز بأصابع الزنك	Zinc-finger nucleases يرمز لها بـ(ZFNs)	هي أنزيمات مصنعة للتقييد RE (restriction enzyme) تم تطويرها بواسطة دمج مجال(Domain) حمض نووي يرتبط بأصبع الزنك إلى قطعة من الحمض النووي القاطع .
النوكلياز المستفعل من نوع منشط للنسخ	Transcription activator-like effector nucleases TALEN	هي كذلك أنزيمات مصنعة للتقييد (restriction enzyme) تم تطويرها بواسطة دمج مجال TALلبكتيريا Xanthomonas مع مجال خاص بقطع الدانا
الميغانوكلياز	Meganuclease	هي كذلك أنزيمات (homing RE) اكتُشفت عند الطفيليات وهى قادرة على قطع الحبلين المزدوجين لمركب الدنا وإعادة تركيبه بطريقة التبادل المتماثل (homologous recombination)
التكرارات القصيرة المتناوبة المجمعة والمتباعدة بانتظام أو كريسبر: كاس9	Clustered Regularly Interspaced Short Palindromic Repeats CRISPR	تم تطوير هذه التقنية بناء عن الكشف في البكتيريا عن تسلسلات متكررة ومتناظرة ومتباعدة بشكل منتظم في مادة الدانا توجد بينها قطع صغيرة وفريدة من الحمض النووي الفاصل. هذه الأجزاء الفاصلة هي بقايا حمض نووي لفيروسات، سبق أن هاجمت البكتيريا التي حفظتها في حمضها النووي لتستخدمها لاحقا في الكشف عن تلك الفيروسات والتخلص منها بمساعدة بروتين cas9.

والجدير بالذكر، أن تقنية التكرارات القصيرة المتناوبة المجمعة والمتباعدة بانتظام أو كريسبر تتميز على تقنيات تحرير الجينوم الثلاثة الأخرى

بالسهولة النسبية في استعمالها الشيء الذي تسبب في شعبيتها وانتشارها الأكبر في مختبرات البحث والتطوير المتخصصة حول العالم والنجاح في تحقيق بعض الإنجازات العلمية والتطبيقات التقنيّة التي كانت مُستحيلة في الماضي القريب.

ما هي تقنية كريسبر-كاس٩ CRISPR Case 9؟

كريسبر- كاس 9 (Crispr-Cas9) هي عبارة عن أداة بيولوجية تتكوّن من بعض المركبات الجزيئية من بينها جزيئية تعمل كدليل دقيق للعثور على أيّ منطقة في جينوم أيّ كائن حيّ. وهذه الجزيئية المكوّنة من حامض الريبونكلييك (Guide RNA) تندمج مع أنزيم كاس ٩. لتتمكّن هذه الأخيرة من قطع سلسلة الدنا في المكان المحدد الذي يُمكن أن يحمل عطبا جينيا، وبذلك تتمكن الخليّة من القيام بإصلاح العطب. وعلاوة على إصلاح الأخطاء الجينيّة، هنالك أنواع أخرى من التعديلات والتغييرات الممكنة، كإزالة وتعطيل أو استبدال قطعة من الحمض النووي (الدنا) أو حتى جينة كاملة يتم حقنها جنبا إلى جنب مع جزيئات كريسرب –كاس٩. ويُمكن استخدام أنزيمات مختلفة بدلا من كاس ٩، مثل Cpf1، والتي قد تُساعد، حسب ما نُقل، على تحرير الدنا بشكل أكثر فاعلية. ومن المُهم الإشارة إلى أنه يُمكن القيام بعملية تحرير الجينوم بتقنية كريسبر-كاس ٩

على مستوى نواة الخلايا الحيّة مهما كان نوعها بما في ذلك الخلايا الجذعيّة وكذلك على مستوى الأجنة (Embryos) أو حتى خارج الخلية في أنابيب الاختبار بالمعامل.

الصورة رقم ١ : توصيف تقنية كريسبر كاس ٩

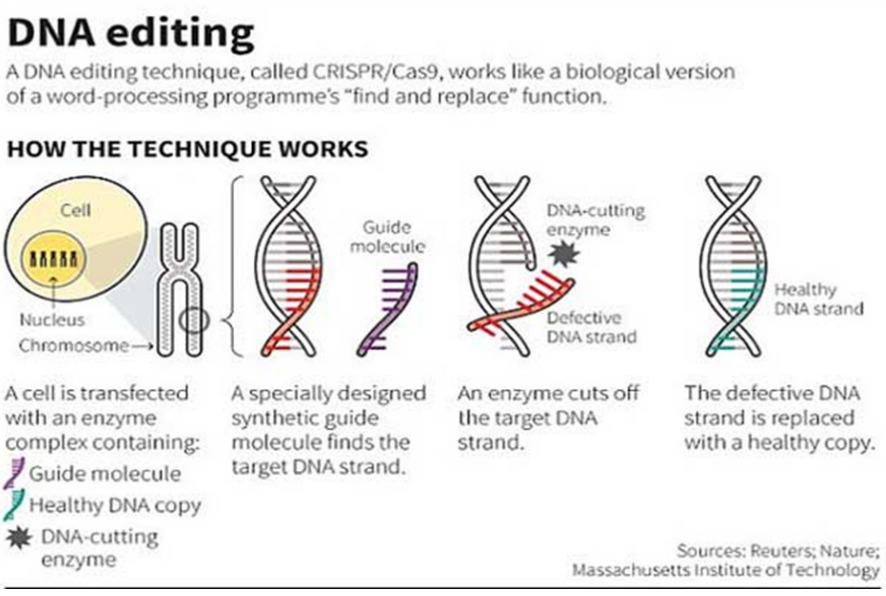

٣-١-٢ هندسة النظم البيولوجية System Biology والبيولوجيا التركيبية Synthetic Biology:

النُّظم البيولوجية أو النّظم الحيويّة أو نظم الحياة هي مجموعة النُّظم التي تحكُم الحياة الفيزيولوجية بجميع أنواعها وتجعلها تنمو وتتطوّر. وقد

ازدهرت دراسة هذه النظم وارتقت إلى درجة علم واسع في العشريتين الأخيرتين في ظل التقدّم الهائل لعلوم الجينوم وعلوم الخلايا والبيولوجيا الجزيئية وما تزامن معها من تقدّم في علوم الكيمياء والفيزياء والعلوم الرقمية والنانو تكنولوجيا.

وتعتبر هندسة النظم البيولوجية (System Biology/Biological systems engineering/Biosystems engineering)) مجالا هندسيًا واسعا، هو في الواقع امتداد لتقنيات الهندسة الحيويّة أو التكنولوجيا الحيويّة التي أطلقت في الثورة الصناعيّة الثالثة. وبهذا تكون هندسة النظم البيولوجية من أهم الأدوات التقنية التي تُميّز الثورة الصناعيّة الرابعة. وليس هنالك علاقة مباشرة بين هندسة النظم البيولوجية والهندسة الطبيّة البيولوجية (Biomedical engineering) التقليدية.

وترتكز هندسة النظم البيولوجية على الدمج بين الهندسة الأساسية ومجالات أخرى غير هندسية. فهي تعتمد في الأساس على تطوير نماذج ومقاربات رياضية واستعمالها في المُحاكاة. وتطبيقات علم الأحياء الاصطناعية أو التركيبية (Synthetic biology) هو تصميم أجهزة

ونظـــم حيويّة جديدة وبنائها لأغراض مُعيّنة في المجالات الطبيّة والزراعيّة والبيئية. ويُمكن اعتبار هندســة النظــم البيولوجية وتوظيفها في تطبيقات علــم الأحياء الاصطناعية أو التركيبيّة «خلق» لأنواع جديدة من الكائنات الحيّة بما يُمكن أن تحمله العبارة من ســلبيّات حتى ولو كان التركيز الأكبر لهذا العلم والتقنيــات التي تخدمه موجّه بالأســاس نحو مجالات الزراعة والأنظمة البيئية (الإيكولوجية) وعلم الغذاء، ناهيك أن تفاعل الكائنات الحيّة الجديدة مع البيئة يبقى مبنيّا على المجهول مهما بلغ مستوى الدقة الفنية التي تُحسب لتقنيات هندسة النظم البيولوجية وهندسة نظم الحياة. وتُنسب إلى البيولوجيــا التركيبية، إلى يومنا هذا، العديد من الإنجازات خاصة منها النجاح في إعادة برمجة الخلايا وتخليق العديد من الأحياء المجهريّة الجديدة (de novo microorganisms) وغــير الموجــودة ســابقاً، من بكتيريا وفيروســات. وتمّ هذا الإنجاز العلمي غير المســبوق، والذي كان يعتبر مســتحيلا، بتخليق مورّثات في صورة منظومة جينيــة كاملة تتضمن كافة الشروط اللازمة لمواصلة الحياة والتكاثر كأي كائن حي معروف ومستقلّ. وقد أدرجت كل هذه التطورات العلميــة والتقنية تحت مفهوم «البناء من أجل الفهم».

وكان العالم الأمريكي «كريج فنتر» أول من توصّل سنة ٢٠١٠ إلى صناعة خلية جرثوميّة اصطناعية حية تعمل بجينوم تمّ تركيبه في المعمل. ومما ترتّب على هذه الإنجازات، في شهر يونيو من سنة ٢٠١٦ تحديدا، البدء في دراسة لتصميم وبناء الجينوم البشري والتي تندرج اليوم ضمن مشروع كتابة الجينوم.

وفي هذا الصدد، لا بدّ من الإشارة والتأكيد على الأهمية الاستراتيجية لتطوير الكُتلة الحَرِجة للموارد البشرية المختصة في مجال هندسة النُّظم البيولوجية وعلم الأحياء الاصطناعية أو التركيبية لمعرفة كيفيّة حماية مجتمعاتنا من الجوانب السّلبية لهذه التقنيّات، وكذلك طريقة الاستفادة منها. إنّ ما يُميّز مهندس النّظم البيولوجية المختصّ، هو تكوينه العلمي الذي يشمل الهندسة البيئية وعلوم الأحياء، فهو عبارة عن جسر يملأ الفجوة بين الهندسة والعلوم الحيويّة. وسوف يكون لمهندسي النظم البيولوجية دور مهم، ليس في شركات الهندسة البيئية فحسب بل وكذلك في الوكالات الحكومية والصناعات الحيويّة التي سوف تكون علامة من علامات الثورة الصناعيّة الرابعة.

الصورة رقم ٢- توظيف أدوات البيولوجيا الجزيئية في منظومة البيولوجيا التركيبية ومجالات تطبيقاتها.

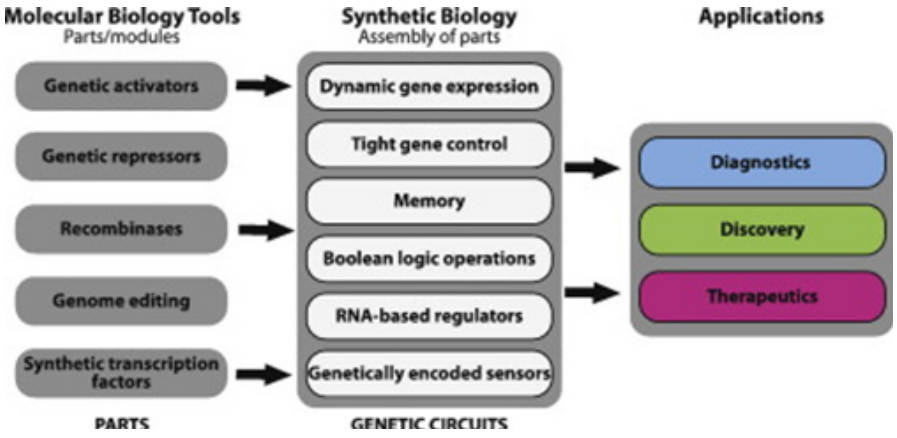

https://www.sciencedirect.com/science/article/abs/pii/S0169409X1630240X

وجاء في تقرير أعدّته وزارة الدفاع الأمريكية سنة ٢٠١٨ أنّ هنالك طُرقا يمكن بها إساءة استخدام هندسة الجينوم وتقنيات النظم البيولوجية والبيولوجيا التركيبية، وخاصة منها تلك التي تُتيح إنشاء الفيروسات من الصفر لإصابة الملايين من الناس.

وقد وصف القائد السابق في الناتو، «جيمس ستافريديس»، احتمال استخدام التكنولوجيا البيولوجية من قِبل الإرهابيين، بأنها «الأكثر إثارة للقلق». وقال إنّ ذلك قد يؤدي إلى وباء «لا يختلف عن الإنفلونزا الإسبانية» منذ قرن مضى. كما صرّح، عن صَواب، أن أسلحة الدّمار الشّامل

البيولوجية التي لها القدرة على نشر الأمراض الفتّاكة، مثل الإيبولا وزيكا، يُمكن أن تمحو خُمُس سكّان العالم.

وللتأكيد على أهميّة هذه المسألة، يُمكن أن نَذكُر المشروع المُبتكَر الذي أطلقته وزارة الدفاع الأميركية عبر وكالة مشاريع الأبحاث الدفاعية المتقدمة «داربا» والذي يعتمد على استخدام تقنيات النظم البيولوجية والبيولوجيا التّركيبية لإعادة الهندسة الجينيّة للبكتيريا التي تعيش على سطح جلود البشر (جزء من المكروبيوم البشرىHuman microbiome). واستخدمت تلك البكتيريا لحماية الجنود الأمريكيين من الأمراض التي يَنقُلها البعوض مثل الملاريا وحُمّى الضنك والشيكونغونيا (مرض فيروسي منقول بالبعوض) وهي أمراض يُمكن أن تهدّد حياة أولئك الجنود وتَمنعهم من القتال. وتُعرف هذه المبادرة باسم «ريفيكتور» (أي إعادة الناقل). والميكروبيوم هو مجموع الميكروبات المتعايشة مع الإنسان وتعيش على جسمه أو في داخل أمعائه.

وتَهدِف هذه المبادرة إلى حلّ المُشكلة العلميّة المتمثّلة في أنّ البعوض عامّة يَنجذِب إلى مُنتجات الأيض الميكروبي للبشر الموجود على سطح الجلد، ليتغذّى من بعض المواد الكيميائية التي يُفرزها الإنسان. ويحدُث

ذلك عندما تستهلك البكتيريا التي تعيش على بَشرة الإنسان موادّها الأيضية (مستقلباتها) ثم تحوّلها إلى مواد كيميائية مُتطايرة (volatile) تُكوّن رائحة يَنجذِب إليها البعوض ليستنشقها. وتعتمد هذه المواد والروائح على السلالات البكتيرية الموجودة على سطح الجِلد.

وبتحديد الخصائص الميكروبية والجزيئية والتّفاعلات لهذه المواد الكيميائية المتطايرة التي تجذب البعوض، يُمكن محاكاة هذه الشبكات الجزيئية، والتعرّف على نقاط التأثير واستعمال تقنيات النظم البيولوجية والبيولوجيا التركيبية لتطوير طُرق لتغيير الميكروبيوم لإلغاء الرائحة الجاذبة للبعوض وبالتّالي الحدُّ من الأمراض التي ينقُلها.

٣,١,٣- نظرية البيولوجيا المركزية:

لا جِدال في القول بأنّ التقدّم العلمي والتّقني غالبا ما ينجرّ عنه تطوّر مُوازٍ في الجانب الفكري، وذلك بظُهور نظريّات جديدة يُمكِن أن يكون لها تأثير كبير على حياة الإنسان وعلى نظرته إلى مُحيطه. ومن المنطقي أن تكونَ لعلوم الحياة، التي هدفها الأسمى الفَهمُ العميق لنُظم الحياة ونَواميسها وفكُّ شفرتها، الأثرُ الأكبر على فِكر الإنسان. وفى هذا السياق، واعتبارا للتقدم المُذهل الذي تحقق في كل مجالات العلوم الحيوية، وخاصّة في علوم

الجينوم والتّقنيات التي تُرافقها، والذي ما انفكّ نَسقُه يتسارع يوما بعد يوم، ظهرت نظريّات جديدة تُشير إلى أن نظريّة التطوّر لشارل داروين التي طال تداوُلها، لا يُمكن أن تفسّر نُظم الحياة ونواميس الكون إذا ما أُدرجت المعلومات العلميّة والقُدرات التقنية الجديدة. ولعلّ أهمّ نظرية انبثقت عنها علوم وهندسة الجينوم وغيرِها من العلوم والتقنيات الحيويّة، هي نظريّة البيولوجيا المركزيّة. لقد حصل حول هذه النظريّة إجماع شبه كليّ من طرف العُلماء، وأثارت اهتماما ونِقاشا علميّا ولم تثر جدلا حول صحّتها من عدمِه مثلما حصل مع نظرية داروين. وتضع هذه النظرية في جوهرها الحياة ولا شيء سواها على مستوى مركزي ينطلق منه كلّ فكرٍ يُمكن أن يفسّر كل الظواهر الكونيّة وفهم الأشياء وتدبّرها. ويتطابق ذلك مع ما أوصانا به المولى عزّ وجلّ، نحن المسلمين، في عددٍ كبير من الآيات الحِكيمة بالتأمّل في كلّ ما خلقه سبحانه وتعالى كقوله جلّ شأنه: ﴿وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١].

وقولُه تعالى: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلۡإِبِلِ كَيۡفَ خُلِقَتۡ ١٧ وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيۡفَ رُفِعَتۡ ١٨ وَإِلَى ٱلۡجِبَالِ كَيۡفَ نُصِبَتۡ ١٩ وَإِلَى ٱلۡأَرۡضِ كَيۡفَ سُطِحَتۡ﴾ [الغاشية: ١٧-٢٠].

وأوّل من أسّس لهذه النظرية هو العالم روبرت لنزا (Robert Lanza) مُدير معهد أستلاس للطب التجديدي (Astellas Institute for Regenerative Medicine)، وهو في الأصل بيولوجي مختصّ في العلوم الحيويّة، اشتهر بدراساته في مجال الخلايا الجذعية وهندسة شفرات الجينوم الخاص بهذه الخلايا وإعادة برمجة الوظائف التي تقوم بأدائها الخليّة مدى حياتها، مدركا بذلك أن الحياة والبيولوجيا هي القطع المركزية التي تَصنع الوُجود من الكينونات إلى الكون بأكمله، وأنّ الحياة هي التي تخلق الكون وليس العكس. كما أضاف أنّ البيولوجيا المركزية تحتوي على كل الأخلاقيات البيئية التي تُمدّد وضع كلّ الكائنات الحية الموجودة في الطبيعة والتي تَشهد بأن الحياة تُعطي لكلٍّ من هذه الكائنات الحيّة قيمة كامنة ليس بالضرورة أقلّ من قيمة حياة البشر، بل أن الحياة منظومة تشترك فيها كلّ هذه الكائنات حسب مناهج ومصفوفات (Matrixes) ارتباطية في بالغة الدّقّة. وحسب الأستاذ لانزا، فإن نظرية البيولوجيا المركزية وعلم فيزياء الكمّ (quantum physics) يتّفقان على أن الموت ليس النهاية كما تعتبره بعض النظريّات العلميّة السابقة، بل هو مرور إلى شكل آخر من الحياة والتي هي بالنسبة للمسلمين حياة البرزخ.

ومن المثير للاهتمام، أنّ دراسة علميّة حديثة أثبتت أنّ بعض الجينات البشرية تبقى نشِطة بعد الوفاة الإكلينيكية، بل وأن نشاطها يزداد. وذكرت الدراسة أن هذا النشاط غير المتوقع للجينات يُمكن أن يكون ردّة فعل للخلايا على وفاة الفرد. وتمّ نشر هذه الدراسة في الدورية العلمية البريطانية ذات الصيت العالمي «ناتشر كومينكاشن». ويجرى العمل حاليا على تطبيق هذه المعلومات على أرض الواقع في مجال الطب الشّرعي.

ومن أقوال لانزا: «الحياة مغامرة تسمو فوق طريقتنا العادية الخطيّة للتفكير. لمّا نموت، فنحن نفكّر أنّنا نموت حسب مصفوفة -كرات البلياردو-العشوائية. الحياة ليس لها أبعاد خطيّة. الحياة تشبه زهرة دائمة يمكن أن تُزهر في أكوان متعددة.

Life is an adventure that transcends our ordinary linear way of thinking. When we die, we do so not in the random billiard-ball-matrix but in the inescapable-life-matrix. Life has a non-linear dimensionality; it's like a perennial flower that returns to bloom in the multiverse.

إن أهمية هذه النظرية تكمُن في أنها انطلقت من الكمّ الهائل من المعلومات الجديدة التي تتراكم منذ إتمام مشروع الجينوم وتقدّم العلوم الحيويّة برمّتها، وأنه تم تأكيدها عبر ما تمّ تحقيقه من تقدّم علمي ومعرفي في العلوم الأخرى. تكاد تكون تلك المرّة الأولى في تاريخ البشرية التي تؤكد فيها جميع العلوم الصحيحة نفس النظرية حول الحياة والموت وما يترتب على هذه المفاهيم الجديدة من تأثير على الإنسان، وفي الحقيقة، فإن الدين الإسلامي أكّد هذه المفاهيم في مُحكم الكتاب والسنّة وهي راسخة في تصوّرات ووعي المسلمين أفرادا وجماعات.

٣ . ٢ - أهم تطبيقات تقنيات التحرير الجيني:

- **العلاج الجيني:**

إنّ من أهم التطبيقات المُبهرة لتقنية تحرير الجينات هي بلا منازع علاج الأمراض البشرية والوقاية منها. فالجينوم البشرى معرّض إلى الآلاف من الاختلالات التي تُصبح مورّثة وتتسبّب في عدد كبير من الأمراض المستعصية التي تنتقل من جيل إلى آخر إبّان حدوثها. وللأسف فإنّ هذه الأمراض ليست بالنادرة، بل بالعكس تُوجد بكثرة في مجتمعاتنا العربية الإسلامية. ويرجع ذلك غالبا لأسباب ثقافية كثقافة الزواج بين الأقارب

(consanguinity) وفي كذلك وفي بعض الأحيان الى أسباب بيئية. ومن بين هذا النوع من الأمراض الأكثر شيوعاً نذكر التليّف الكيسي وفقر الدم المنجلي و كل أنواع التلاسيميا والعوز المناعي والضمور العضلي ومرض السكري من نوع ١ وكذلك ٢ وحالات السرطان العائلية. ورغم التقدم الهائل في علوم تصميم وتطوير الأدوية، فلا توجد إلى يومنا هذا أدوية تُعالج هذه الأمراض معالجة نهائية.

وجاءت تقنيات تحرير الجينوم لتحدث ثورة ابتكارية جذرية تحوّل العلاج التام والنهائي لجلّ الأمراض التي يتسبّب فيها عطب جيني مهما كان نوعه، وذلك بإعادة كتابة الحمض النووي المعطوب في الخلايا المريضة. ولتقنيات تجرير الجينوم قُدرات هائلة يُمكن أن تقوم بأكثر من إصلاح الجينات المعطّبة، كتعديل الخلايا المناعية وإعادة برمجتها لمكافحة السرطانات أو لمقاومة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية. كما يُمكن استخدام هذه التقنيات أيضا في خلايا الأجنّة البشرية. ويجب التحذير في هذا الصدد من أنّ هذا النوع من الاستخدام يحمِل خطورة كسر التوازن بين نسبة الذكور ونسبة الإناث أو التوجّه نحو تفضيل الجينات التي تحمل صفات بشرية مُختارة. وهذا غير مقبول أخلاقيا لتداخله مع نظم الحياة. لكن نفس هذا الاستخدام يسمح بتجنّب ولادة أطفال يحمِلون عاهات

خلقية أو أمراض وراثية. وهذا الأمر موضوع جدل كبير في كل المجتمعات وعلى مختلف المستويات.

والسؤال الذي يفرض نفسه حاليّا هو متى ستصل علاجات التحرير الجيني إلى المرضى وتتعمّم في المؤسسات العلاجية؟ والجواب أن هذه العلاجات سوف تكتسح المجال الطبي تدريجيّا وسوف تعم الفائدة بزيادة تطوّر هذه التقنيات والتقليل من كلفتها. ولمّا يصل عدد ممارسيها إلى حد الكتلة الحرجة (Critica Mass) وسوف يتطلب ذلك تطوّرا هاما في منظومات تدريس الطب والعلوم الطبية.

أما عن مستوى التطوّر الحالي لهذه التقنيات، فهو يرتقي إلى مرحلة التجارب المتقدمة على الإنسان. ويحتوي الجدول التالي على البعض من أبرز التجارب المنجزة.

المرض	تقنية تحرير الجينوم المستعملة	المصدر
سرطان الرئة	كريسبر	سيشتوان، الصين
الهموفيليا	نوكلياز أصابع الزنك	كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية
الإصابة بفيروس الإيدز	نوكلياز أصابع الزنك	فيلادلفيا، الولايات المتحدة الأمريكية

- التطبيقات الزراعيّة:

مع التزايد الكبير والسريع لعدد سكّان العالم وكذلك المخاطر التي يتعرض لها المجال الزراعي نتيجة التغيُّرات المناخية وحدوث أنماط متطرّفة من الطّقس التي ينجرّ عنها نقص في المحاصيل الزراعية، تحذّر العديد من المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية العالمية من مواجهة نقص في مستوى الموارد الغذائية على مستوى العالم وخاصة في المناطق الصحراوية التي تشكو بطبيعتها شحّا في الإنتاج الزراعي. وتأتى الثورة الصناعية الرابعة بتقنيات منها تقنيات تحرير الجينوم النباتي لتفتح آفاقا جديدة في مستقبل الزراعة ورفع إنتاجيتها وتطوير مصادر غذائية مستدامة وآمنة. إن التعديلات الجينية التي يمكن القيام بها عن طريق تقنيات تحرير الجينوم من شأنها أن تطوّر الأصناف النباتية التي يتغذى منها الإنسان كالقمح والأرز والذرة وغيرها لتصبح مقاومة للجفاف وكل الأمراض التي تُصيب النبات وتقلّل في المحاصيل. وبذلك تصبح زراعة هذه الأصناف ممكنة في الأراضي القاحلة والأماكن التي تُعاني من شحّ في المياه.

وعلى سبيل المثال، فقد مكنت تقنيات تحرير الجينوم النباتي من استيلاد أنوع جديد من المحاصيل الزراعية ذات قيمة مضافة عالية ومنها:

١- الطماطم المعدّلة جينيا والتي يبلغ إنتاجها ضعفي ما كانت تُنتجه قبل هذا التعديل المورّث.

٢- القمح منخفِض مادة الـ «غلوتين»، والذى لا يحتاج إنتاجه لاستعمال المبيدات.

٣- الكاكاو المُكافح لمرض فيروسي كان يقضي على المحاصيل في غرب أفريقيا.

٤- نبات الأرز المُعالج وراثيا للتقليل من مادة الـ «أميلوز»، بما يساعد على زيادة المحاصيل.

٥- الزيوت النباتيّة التي تتميز باحتوائها على دهون أكثر فائدة للصحة، وهي الآن مطروحة في الأسواق.

٦- حُبوب الذُّرة الرفيعة معدّلة الجينة التي تتحكّم في هورمونة (MSD1)، وهي إحدى الهرمونات الرئيسيّة عند النبات، كما تمّ فيها التعديل الجيني لمسارات التخليق الحيويّ لحامض الجاسمونيك Jasmonic acid، الذي يُنظّم عمليّات النموّ والتطوّر النّباتي ليبلغ إنتاج الذّرة ثلاثة أضعاف ما كانت عليه قبل القيام بهذه التحريرات الجينية.

٧- أنواع جديدة معدّلة باستعمال تقنيات التّحرير الجيني لنباتات التّبغ والقُطن والشّعير وكذلك أنواعٍ من بذور العنب،

إنّ معظم النباتات التي تــمّ تعديلها عن طريق تقنيات التحرير الجيني أصبح لها قيمة غذائيّة أعلى من نظيراتها غير المعدّلة وذلك عكس ما عرفت به النباتات التي عُدّلت وراثيا باستعمال الطرق التقليدية للهندسة الوراثية. وبالرغم من النجاحات الباهرة التي تم تحقيقها في عدد كبير من التطبيقات الزراعيــة وما رافق ذلك من انعكاســات إيجابية عــلى توفير أكثر محاصيل وبجودة عالية باســتعمال هذا الجيل الرابع من تقنيات هندسة الجينوم، فإنّه لازال هنالك تحفظّ في الدوائر الرســميّة وخاصــة في دول الاتحاد الأوربي حول هذه التطبيقات كما سنتطرّق إليه في المحور الرابع من هذه الورقة.

❁ ❁ ❁

٤ - المسائل الأخلاقية المرتبطة بتطبيقات تقنيات التحرير الجيني

تنظُر المجتمعات الإنسانيّة إلى التطوّر العلمي والتقنيات الجديدة من منظور اجتماعي وثقافي وتتطرّق بدقّة إلى المسائل الأخلاقية الجوهرية المرتبطة بذلك التطوّر وتُبدي تحفّظات على ما يُثيره من مستجدّات على حياة الإنسان وتطوّر الفِكر. ولعلّ ما يميّز مجتمعاتنا الإسلامية هي أنها تُتيح التأمّل في مجالات العلوم والتقنيات كلّها من منظور إسلامي بواسطة الرجوع إلى علوم الشريعة التي حدّدها الكتاب والسنّة بمختلف أقسامها الأساسية وفروعها كعلوم الفقه والتفسير والحديث، والتي تّعطى أبعادا وإضافات ثمينة لإجادة التعامل مع تطوّر العلوم الدنيوية الحديثة والتقنيات التي تّصاحبها. وحريّ بالقول، إنّ علاقة التقنيات الحيويّة والتطوّرات الهائلة التي تعرفها بالعلوم السماوية هي علاقة عضوية لِمَا لتلك العلوم والتقنيات من تأثير كبير في نظم الحياة وعلى الكائنات الحيّة وحتّى على الطبيعة، إذ أنها تسمح بتجاوز حدود لم يجرؤ الإنسان على إدراكها من قبل.

لقد بلغت حدّة النقاش ذُروتها مباشرة بعد تطوير ابتكار تقنيات تحرير الجينوم وذلك لحقيقة الإمكانيات المُرعبة للعبث بالمورّث أو الجينوم البشري.

إنّ المحطّة الأولى التي يجب التوقف عندها هي مسألة نسبية السهولة التي تمنحها تقنيات هندسة الجينوم الجديدة (تقنيات تحرير الجينات) لتعديل وإعادة تصميم وبناء الجينات، إذ أن هذه النسبيّة جعلت البعض يفكّر في القيام بها بأنفسهم لتوفر الأجهزة والأدوات المُتاحة في السوق وذلك حسب مبد أ «افعلها بنفسك (Do-It-Yourself وهذا مبدأ خطير قد يؤدي إلى ممارسات علميّة وتجارب عمليّة تحصل خارج المؤسسات الرّسميّة المتخصّصة كالجامعات والمراكز البحثية بعيدا عن كل آليات المراقبة والمحاسبة. لذا يجب سريعا وضع قواعد وسياسات واضحة لمنع مثل هذه الممارسات التي قد تُفسح المجال إلى تطبيقات ضارّة.

وفى هذا السياق يقول أستاذ علم الأحياء الدقيقة والمناعة في جامعة ميشيغان مايكل إمبريال: «البيولوجيا التركيبية في حد ذاتها ليست ضارة، حيث تعتمد مستوى القلق على التطبيقات أو القدرات المحددة التي تحولها إلى عبث علمي وتقني».

وفى المجال الطبّي، يتمحور النقاش حول المعادلة بين استخدام التحرير الجيني لمقاومة الأمراض وإزالة جينات معطّبه تتسبب في أمراض مستعصية من الأطفال قبل الولادة وكذلك أعراض الشيخوخة وفرضيّة

استعماله لأغراض «أوجينية» (eugenism) لتحسين الأعراق والمحافظة عليها وذلك بتنقية جينات صفات مرغوبة تحدّد طول القامة ولون البشرة والشعر والقُدرات الذكائية ومهارات ومواهب أخرى، كالموهبة الموسيقية أو الرياضية.

وفى مجال استخدام تقنيات التحرير الجيني لمقاومة الأمراض، يرى بعض الخبراء أن استخدام هذه التقنيات الذي يهدف للتقليل من خطر الإصابة بالأمراض، يمكن أن يعرّض المريض لخطر الإصابة بمرض آخر، مستندين في ذلك على أن مجموعة الشفرة الجينية لعدد من الأمراض ليست محدَّدة بعدُ. وإن كان هذا الرأي يبدو وجيها نوعا ما إلاّ أنّه هذا لا يمكن الاستناد عليه كليا لفرض الأحكام، لأن التطوّر الذي يجرى العمل عليه اليوم على قدم وساق يتّجه نحو إسقاط هذه الفرضية. وبالإضافة إلى ذلك فإنّ التقنيات الحالية بلغت مستوى من الدقة يمكّنها من أن تنفى قِطعا أيّ تغيير جيني آخر غير التعديل الذي تم القيام به. وحتّى ولو فترضنا أن هناك مقايضة بين خطر يكون احتمال وقوعه ضئيلا جدا وشفاء من مرض قاتل فمن الممكن أن تكون هذه المقايضة مقبولة حسب قوانين الأخلاقيات الطبية.

أما الخبراء في هذه التقنيات والذين لهم دراية بالجانب المادي والتكلفة الباهظة في الوقت الرّاهن لهـذه الأنواع من العلاجات، فإنهم يحذّرون من أن العائق المادي سـوف يحول دون توفيره للجميع وبالتالي سوف يحتكره الأغنياء لوحدهم. ولكن، وإن صحّ هذا الرأي اليوم، فإن التوقّعات التقنية تبشّرنا بأنّ تكلفة العلاج باستخدام تقنيات تحرير الجينوم يمكن أن تنخفض في أجل متوسط المدى.

أما في المجال الزراعـي، فإن التخوف من التعديـل الوراثي بالطرق التقليدية (تقنيات هندسة الجينوم ٣) والذي تحتوي فيه النباتات المعدلة على أجزاء من أحماض نووية خارجية (هجينة) قد تنتمي إلى بعض الفيروسات أو البكتيريا فقد زال هـذا التخوّف طبيعيا لأن النباتـات التي يتمّ تعديل جيناتها بتقنيات هندسة الجينوم ٤ لا تحتوي على أيّ حمض نووي خارجي.

وبالرغم من هذه القفزة النوعية نحو تحقيق الأمن في استعمال النباتات المعدّلة وراثيّا، إلا ان القناعة لا تسود لدى الجميع، ويبقى البعض يعتبر أنه حتى ولو كان تعديل الجينات باسـتعمال تقنيات تحرير الجينوم يمثّل تطوّرا للطـرق التقليديّة في تطوير نباتات معدلة وراثيـا، إلا أنّه يبقى تعديلا غير طبيعي للجينات يُحدث تغييرات دائمة في جينوم النباتات تنتقل إلى البذور وتُصبح بذلك مورّثة بانتقالها إلى الأجيال الموالية.

لقد حكمت محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي في سنة ٢٠١٨ بأن تمرّ المحاصيل المُعدّلة جينيّاً عن طريق تقنيات هندسة الجينوم ٤ بنفس الإطار القانوني والإجراءات المُطَوّلَة المطبّقة على النباتات المُعدّلة وراثيّاً بطرق تقليديّة للحصول على الموافقة.

كما أن القوانين والمواقف تختلف حسب نسبة الإدراك العلمي بحقيقة هذه التقنيات وتقييم مدى سلامتها. وعلى سبيل المثال فإن اليابان، أُسوةً بالولايات المتحدة الأمريكية، سمحت ببيع المواد الغذائيّة التي عُدّلَت جيناتها بدقة باستخدام تقنيات كريسبر، من دون إخضاعها للإجراءات التي تخضع إليها المواد التي عُدّلت وراثيا بتقنيات هندسة الجينوم ٣، معلنة أن التقنيّات المستخدمة في التعديل الجيني بواسطة «كريسبرر»، تستوفي معايير السلامة.

وأمام هذه المواقف المتناقضة، يُمكن أن يضيف النظر إلى هذه التقنيات الجديدة المذهلة من منظور إسلامي البعد اللازم الذي يسمح بإبداء موقف استشرافي منير ومتوازن حيال هذه التقنيات وبعيدا عن الأفكار المُسبقة وعلى كافة الضغوطات المادية.

❁ ❁ ❁

٥- الاستنتاج والتوصيات

ممّا سبق ذِكرُه ونكرّر التأكيد عليه هنا هو أن نجاح «الثورة الصناعيّة الرابعة» لن يمكن تحقيقه كليّا إلا عند توفر بنية اقتصادية قويّة وبيئة اجتماعية وسياسية متطوّرة. وهو ما يقودنا إلى الاستنتاج الأوّل بأن المنطقة التي تشمل معظم الدول الإسلامية ليست مهيأة بعد للثورة الصناعية الرابعة في مجال التقنيات الحيويّة.

وتكُون التوصية الأولى بتطوير استراتيجية مُحكمة تشمل خطة عمل جادة نحو توطين هذه التقنيات الحيوية الجديدة لتوفير الحد الأدنى من شروط النجاح والدفع بهذه التقنيات تدريجيا للعامة وبهذا يمكن كسب المنفعة وتفادي الضر رخاصة وان هذه التقنيات في بداية مشوارها التطبيقي وسوف تشهد حتما تطورات جديدة وكبيرة.

أما الاستنتاج الثاني فهو يتعلق بالمواقف المختلفة التي نشهدها بين المتحمّسين والمتبنّين كليّا للتقنيات الحيوية الحديثة والمحافظين المتمسّكين بالتفكير النّمطي التقليدي. فمن ناحية يجب ألاّ نفقد قُدراتنا البشرية المثالية بالرّكض وراء علامات الّشباب والنفور من علامات الشيخوخة وتنقية السِّمات الجينيّة التي تجعلنا نبتعد عن خلقتنا البشرية التي وهَبها الله لنا، ومن

ناحية أخرى يكون من الأفضل عدم التمسّك بالفكر التقليدي الذي قد يؤدّي إلى حرماننا ممّا يُمكن أن تقدّمه لنا هذه التقنيات من منافع.

وهنا تأتي التوصية بتطوير برامج اجتماعية لنشر الوعي بمزايا التقنيات الحيوية المعاصرة ورفع مستوى الثقافة العلمية في مجتمعاتنا العربية الإسلامية. ويمكن البدء بتنظيم حوارات بين كل شرائح المجتمع لشرح ومناقشة تطور العلوم الحيويّة.

- كيف يمكن النظر إلى استحداثات تكنولوجيات الجينوم من منظور إسلامي؟

يتميّز الدين الإسلامي الحنيف باحتوائه على مجموعة من المبادئ السامية والمبدعة التي يمكن أن تطبق عند النظر في مسألة التعامل مع التقنيات الحيوية الحديثة من منظور إسلامي، ومن أهم هذه المبادئ هو مبدأ النّفع والضّر وتحديد المقاصد.

إن لتعريف النّفع والضرّ (الضرر) في الإسلام أهمية بالغة في كل جوانب حياة الإنسان الاجتماعية والاقتصادية. فالإنسان في حاجة ماسّة إلى تحديد هذه المفاهيم وإدراكها والأخذ بها عند التعامل مع التغيّرات التي تحصل في حياة على المستوى الفردي أو الجماعي.

ومن ذلك قول الرسول ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار».

والضّرر فعل واحد والضرار فعل الاثنين والضرر ابتداء الفعل والضرار الجزاء عليه وقيل الضرر ما تضرّ به صاحبك وتنتفع أنت به والضرار أن تضرّه من غير أن تنتفع وقيل هما بمعنى واحد وتكرارهما للتأكيد. (المنياوي).

والتوصية هنا هي بتطبيق مبدأ الضرر والنفع لتحكيم الرأي لإصدار الأحكام النيرة التي ترتقي بها المجتمعات الإسلامية.

ومما يمكن التوصية به كذلك هو الاجتهاد والإفتاء المتواصل وليس الإفتاء الدوري أو عندما تقتضي الضرورة، وذلك لمواكبة السرعة الفائقة للتطوّر التقني في مجال التقنيات الحيوية. ويمكن تجسيم هذه التوصية بإحداث مرصد أو لجنة قارة تتكون من مختصين في علوم الشريعة وكذلك اخصائيين في العلوم الحيوية متفرّغين للرصد المتواصل لكل المستجدّات في العلوم والتقنيات الحيوية والتعامل الفوري مع كل مستجدّة من منظور إسلامي. (Biotechnology watch)

كما نوصي بالتمعّن في كل التقنيّات والنظريّات الجديدة ونفيها إذا ما اتضح أنها تدخل في باب المحرمات أو تتنافي مع الأخلاقيات الإسلامية

وخاصة منها استعمال التقنيات الحيوية الجديدة لأغراض قد تُخلّ بالتوازن الخلقي وقداسة الحياة. وتندرج هذه التوصية تحت غطاء نطاق المنطق الفكري.

وأخيرا يجب التأكيد على حتميّة مُراجعة الأخلاقيات البيولوجية من قبل المنظّمات الإسلامية لتقديم الرأي الشرعي، حتّى ولو كانت المسؤولية بشأن صياغة السياسات المتعلّقة بهذا المجال تظل من مشمولات الحكومات.

❁ ❁ ❁

قائمة المصادر

- داودي، الطيب، نظرية القيمة عند ابن خلدون، مجلة العلوم الانسانية جامعة محمد خيضرة بسكرة، عدد (١)، ٢٠٠١.

- عبورة، رفعت حسين محمد، نفع الناس للناس في ضوء القرآن الكريم، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، عدد (٧)، مجلد (١١)، ٢٠١٥.

- المنياوي، مخلوف بن محمد البدوي المنياوي، المقارنات التشريعية تطبيق القانون المدني والجنائي على مذهب الامام مالك، ط١، ١٩٩٩.

- Adam, B, Groves, G, Futures, tended: care and future-oriented responsibility.Bulletin of Science, Technology & Society, 2011.

- Nuffieldbioethics (2018). Exploring ethical issues in biology and medicine. Genome editing : an ethical review http://nuffieldbioethics.org/report/genome-editing-ethical-review/genome-editing

- Jon Cohen, Nirja Desai, (2019). AAAS: With its CRISPR revolution, China becomes a world leader in genome

editing. https://www.sciencemag.org/news/2019/08/its-crispr-revolution-china-becomes-world-leader-genome-editing

- Stephen Chen (2019) China's race to test 'mutation-free' gene-editing technology on cancer patients. https://www.scmp.com/news/china/science/article/2189395/chinas-race-test-mutation-free-gene-editing-technology-cancer

- P Tebas, D Stein, WW Tang, I Frank (2014) Gene Editing of CCR5 in Autologous CD4 T Cells of Persons Infected with HIV. New England Journal of Medicine 370:901-910.

- Zhengyan Feng, Botao Zhang, Wona Ding, Xiaodong Liu, Dong-Lei Yang, Pengliang Wei, Fengqiu Cao, Shihua Zhu, Feng Zhang, Yanfei Mao & Jian-Kang Zhu (2013)Efficient genome editing in plants using a CRISPR/Cas system. Cell Research Vol 23, pages1229–1232 (2013)

- Christopher Brooks, Vladimir Nekrasov, Zachary B. Lippman, Joyce Van Eck 2014Efficient Gene Editing in Tomato in the First Generation Using the Clustered Regularly Interspaced Short Palindromic Repeats/CRISPR-Associated9 System. Plant Physiology Vol. 166, pp. 1292–1297.

- B Berman, R Lanza (2010) Biocentrism: How life and consciousness are the keys to understanding the true nature of the universe.

- https://books.google.com.bh/books?hl=fr&lr=&id=xG05rnLfqO8C&oi=fnd&pg=PR9&dq=biocentrism+lanza&ots=rHGOwMl4FP&sig=7spqVDA0J1BpSPqOyXmeOffY9D8&redir_esc=y#v=onepage&q=biocentrism%20lanza&f=false

- Steven A. Benner 2003, Act natural. Nature-|Vol 421,p118

- Kim H, Yoo SJ, Kang H. (2015) Yeast synthetic biology for the production of recombinant therapeutic proteins. FEMS Yeast Research 14, 15(1):1-16\

- Hiroaki Kitano (2002) Systems Biology: A Brief Overview. Science 295, pp1662-1664

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

١ – **المقدمة** ٧

١ , ١ – الثورة الصناعيّة الرابعة والتكنولوجيات الحيويّة ٨

١ , ٢ – اختلاف الثورة الصناعيّة الرابعة مع سابقاتها ١٠

٢ – **مشروع الجينوم البشري وافرازاته** ١٣

٢ , ١ – عقدان من البحوث والتطوير والابتكار ١٣

٢-٢ – علم الجينوم والإفرازات العلمية والتقنية لمشروع الجينوم البشري ١٦

٣ – **من مشروع الجينوم البشرى إلى مشروع كتابة الجينوم** ٢٠

٣ , ١ – التكنولوجيات والنظريات الفلسفية الجديدة ٢٠

٣ , ١ , ١ – تقنيات تحرير الجينوم **Genome Editing** ٢٠

٣ , ١ , ٢ – هندسة النظم البيولوجية **System Biology** ٢٥

٣ , ١ , ٣ – نظرية البيولوجيا المركزية **BioCentrism** ٣١

٣ , ٢ – تطبيقات تقنيات التحرير الجيني ٣٥

العلاج الجيني ٣٥

التطبيقات الزراعيّة ٣٨

٤ – **المسائل الأخلاقية المرتبطة بتطبيقات تقنيات التحرير الجيني** ٤١

٥ – الاستنتاج والتوصيات ٤٦

قائمة المصادر ٥٠

قائمة المحتويات ٥٣

❁ ❁ ❁

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
الدورة الرابعة والعشرون | دبي 2019

التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة من منظور أسلامى
الجينوم البشرى والهندسة الحيوية المستقبلية

إعـــداد

أ.د. عـاليـة حسـن عبـد الفتـاح

الشريك الاستراتيجي:
مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي
DUBAI ISLAMIC ECONOMY DEVELOPMENT CENTRE

المنظم:
دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department
حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَة

لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

هاتف: ٦٠٨٧٧٧٧ ٤ ٩٧١+ فاكس: ٦٠٨٧٥٥٥ ٤ ٩٧١+
الإمـــارات العربيـــة المتحدة ص. ب: ٣١٣٥ - دبـــي
mail@iacad.gov.ae www.iacad.gov.ae

هذا البحث يعبّر عن رأي صاحبه

ولا يعبّر بالضرورة عن رأي دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

دائـــرة الشـــؤون الإســـلامية والعمـــل الخيـــري
Islamic Affairs & Charitable Activities Department

حكومة دبي
GOVERNMENT OF DUBAI

مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي 2019م
الـدورة الـرابعـة والعشـرون – دبـي

التحديات المستقبلية للثورة الصناعية الرابعة من منظور أسلامى الجينوم البشرى والهندسة الحيوية المستقبلية

إعـــداد

أ.د. عـاليـة حسـن عبـد الفتـاح

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم،

وبعد:

مما لا شك فيه أننا نشهد في هذه الآونة ثورة علمية هائلة في جميع المجالات تتمثل في اكتشاف واماطة اللثام عن العديد من الحقائق العلمية في نواحي العلوم المختلفة كالطب والهندسة والفيزياء والجيولوجيا والبيولوجيا وفي المجالات الحديثة مثل النانوتكنولوجي Nanotechnology والليزر والتكنولوجيا الحيويةBiotechnology. ومن خلال هذا التقدم الهائل في العلوم أصبح الإنسان قادراً على مواجهة العديد من المشاكل مثل اكتشاف الأمراض وتشخيصها مبكراً، مما يؤدي إلى وصف العلاج المناسب في الوقت المناسب.

ما هو الجينوم البشري؟

الجينوم البشري Human Genome هو عبارة عن المادة الوراثية دي إن أيه «DNA» والتي تتواجد بداخل النواة في خلايا الكائنات الحية، ونلاحظ أن كلمة الجينوم هي مزج لكلمتين وهما (الجين) Gene والصبغيات (الكروموسوم) Chromosome . والجينوم يوجد في خلايا الكائنات الحية سواء كانت حيوانية أم نباتية، بسيطة أو معقدة التركيب. ويمكن تشبيه أهمية الجينوم لوظائف الخلية بأهمية المخ لوظائف الجسد. فالمخ Brain هو مكان التدبير حيث يقوم بالتنسيق والترابط بين الأعضاء المختلفة في الجسم مما يضمن استمرار عمل الجسم بشكل محكم ومنظم. ولأهمية المخ فإنه محاط بغلاف صلب وهو الجمجمة. وبالمثل وللأهمية القصوى للجينوم فإن الله سبحانه وتعالى قد وضعه في مكان أمين للغاية وهي النواة Nucleus التي تتوسط الخلية ولا يخرج الـ DNA منها أبداً بل يرسل نيابةعنه mRNA الحمض النووي الريبوسي الرسول لكي ينقل الرسائل المهمة للخلية والتي تترجم إلى بروتينات.

ولذلك إذا أردت معرفة الإنسان فما عليك إلا أن تفك شفرات جينومه. ففي الإنسان على سبيل المثال، توجد في الخلايا الجسدية ٤٦ كروموسوم

(٢٣ زوج من الكروموسومات) بينما تحتوي الخلايا الجنسية على نصف هذا العدد من الكروموسومات أي (٢٢+ (X او) ٢٢+ (Y والتي تعطى ٤٦ كروموسوم بعد اندماج الحيوان المنوي في البويضة بعد التلقيح. ففي النواة توجد الكروموسومات التي تتمثل في المادة الوراثية DNA والتي تحتوي على الجينات الوظيفية وغير الوظيفية. وتتكون المادة الوراثية من شريط مزدوج يلتف التفاف حلزوني حول نفسه حيث ترتبط النيكليوتيدات على كل من الشريطين بشكل مكمل ويدعم هذا الارتباط وجود بروتينات هستونية Histones.

لم تكن هناك معلومات كثيرة عن الجينوم أو المادة الوراثية إلى أن جاء اكتشاف العالمين واطسون وكريك لتركيب المادة الوراثية. ومع نهاية عام ١٩٨٠ قدّر عدد الجينات البشرية التي اكتشفها العلماء في ذلك الوقت بحوالي ٤٥٠ جين، وفي عام ١٩٨٥ ازدادت إلى ١٥٠٠ جين بعضها من الجينات المسببة للأورام والكوليسترول وأمراض أخرى. ولقد نشأت فكرة عمل خريطة للجينوم البشري تحديداً سنة ١٩٨٤ حيث اشتركت ثماني عشرة دولة منها الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والصين واليابان وروسيا وفرنسا والمانيا وبريطانيا وهولندا والسويد واسرائيل لإرساء

خريطة جينية الجينوم البشري. وللأسف الشديد لم تكن من بين تلك الدول أى دولة عربية على الاطلاق. واستهدف المشروع عمل خريطة لمعرفة أماكن الجينات الوظيفية وغير الوظيفية على الجينوم البشري ومعرفة ترتيب القواعد النيكلوتيدية لكل جين على حدة مما يؤدى إلى استخدام تلك المعلومات في المجالات المختلفة مثل قطاع الصحة والصناعة والرزاعة وغيرها من المجالات المختلفة.

وبعد سنوات من العمل المتواصل تمكن العلماء من الانتهاء من رسم الخريطة الجينية للجينوم البشري حيث وجد أنه يحتوي على حوالي ٣٠ ألف إلى ٤٠ ألف من الجينات الوظيفية، وتسمى كذلك لأنها تحتوي على شفرات محددة يمكن ترجمتها إلى بروتين معين يقوم بوظيفة محددة لخدمة الخلية نفسها أو خلية أخرى. أما باقي الجينات فهي جينات غير وظيفية Junk genes لا يمكن الاستفادة منها في الترجمة (أي بناء البروتينات) ولكن تلعب أدواراً أخرى في الخلية. ونظرا لأهمية الجينوم البشري فإن الكشف عن تحديد أماكن الجينات الوظيفية ٤٠ ألفاً على كل كروموسوم ومعرفة التتابع النيكليوتيدي (القواعد) أهمية بالغة. وتعرف عملية تحديد مكان الجين الوظيفي بإسم رسم الخرائط Mapping أما عملية تحديد

ترتيب القواعد النيكليوتيدية لكل جينوم على حدة في الجينوم البشري تسمى باسم التتابع الجينى Sequencing. ومن خلال الدراسات المتواصلة والبحث في هذا المجال وجد أن طول جزئ الـ DNA في كل خلية من خلايا جسم الإنسان يقدر بحوالي من ١,٨ إلى ٢ متر في الطول. ونظراً لأن جسم الإنسان يحتوي تقريباً على حوالي ١٠٠ ترليون خلية ولذلك فإن طول جزيء الـ DNA في الجسم كله يقدر بحوالي ٨٠٠٠ ضعف المسافة بين الأرض والقمر ذهاباً وإياباً.

وقد وجد أن الجينوم البشري مكون من رسالة يتكون نصها من حوالي ٣ مليار حرف وفي حالة كتابتها جملة واحدة فسوف نحتاج إلى ٢٠٠ كتاب بحجم دليل الهاتف لكي تكتب جميع الحروف أي ما يعادل ١٠٠ ألف صفحة من الحجم الكبير. وتحتوي المادة الوراثية DNA في جسم الإنسان على حوالي ٣٠٠٠ مليون زوج من القواعد الوراثية، وبالتالي فإن جسم الإنسان يحتوي على ٣ مليار زوج من تلك القواعد، وعليه يمكن استنتاج أن طول كل جين على حدة من ال ٤٠ ألف جين الوظيفية يتراوح طوله من ٢٠ ألف إلى ٤٠٠ ألف قاعدة نيتروجينية.

كيف تمكن العلماء من فك شفرات الجينوم البشري؟

تمكن العلماء من فك شفرات الجينوم البشري بعملية تشبه لعبة القص واللزق، وذلك بالاستعانة بالبكتريا والبلازميدات Plasmids والتقنيات الحديثة من الأجهزة المختلفة مثل أجهزة الطرد المركزي عالية السرعة Ultracentrifuges والتي تعمل تحت درجات حرارة منخفضة وكذلك المعامل المجهزة لنمو تلك البكتريا وتكاثرها بشكل لا يوجد معه أي تلوث.

١- تم فصل الجينوم البشري عن طريق استخدام مواد تعمل على فصل المادة االنوويةDNA من باقي مكونات الخلايا بحيث تكون في صورة شديدة النقاء ولا تحتوي على أي مكونات أخرى.

٢- تم تقطيع المادة النووية إلى شظايا (قطع صغيرة) من DNA تراوح طول كل منها من ٤٠ ألف إلى ٢٠٠ ألف حرف.

٣- وتم تمييز وفصل كل قطعة على حدة بحيث يمكن بعد ذلك معرفة مكانها الأصلي على الكروموسومات وبالتالي على الجينوم البشري.

٤- تم ربط هذه القطع (الشظايا) بصبغ اصطناعي بكتيري لاستنساخ عدد كبير من تلك الشظايا على أن يتم فصلها بعد ذلك من الخلايا البكتيرية.

٥- وبعد ذلك تم تكسير كل شظية على حدة إلى قطع أصغر حجماً وبصورة عشوائية ويتم ربط كل قطعة من تلك القطع الصغيرة بواسطة بلازميد Plasmid (البلازميد هوعبارة عن حلقة من المادة النووية تتمكن من التكاثر تلقائياً في الخلايا البكتيرية دون الاندماج مع المادة النووية للبكتريا) .

٦- وتم ادخال البلازميد في الخلايا البكتيرية وبالتالي تم اكثار القطع الجينية المحملة على البلازميد مع زيادة أعداد الخلايا البكتيرية المتكاثرة وفصل البلازميد لاستخلاص القطع الجينية والتعرف على تسلسل القواعد النيكلوتيدية عليها بواسطة استخدام التقنيات الحديثة.

نعمة اكتشاف الجينوم:

تمكن العلماء منذ عام ١٩٨٦ إلى الآن من فك معظم شفرات الجينوم البشري ومعرفة وظائف الجينات المختلفة التي توجد على الكروموسومات الجسدية والجنسية، وذلك بعد عمل متواصل ومجهود شاق في العديد من المخابر المختلفة في الولايات المتحدة الأمريكية ودول أخرى كثيرة في انحاء العالم والتي ساهمت في تمويل هذا المشروع والذي وصلت تكاليفه إلى مليارات من الدولارات. ولعل من أهم الأسباب التي دفعت العلماء

إلى فك رموز الجينوم البشري هو الرغبة في معرفة أماكن الجينات المسببة للأمراض الوراثية. ونستطيع القول إن الوقت قد حان للاستفادة من هذا الاكتشاف الهائل في حل المشكلات الصحية المختلفة والتي تنشأ نتيجة لحدوث طفرات في التركيب الوراثي، حيث يوجد أكثر من ٤٠٠ مرض وراثي ناتج من هذه الطفرات الجينية وعلى رأسها مرض فقر الدم المنجلى Sickle cell anemia والعديد من الأمراض الأخرى كأمراض القلب والأوعية الدموية والأورام ومرض ضمور العضلات لدى الذكور ومرض السكري. وبالفعل، قد استطاع العلماء معرفة الخلل في كثير من الجينات وتصحيح الخلل بها باستخدام الجينات الصحيحة بدلاً منها. وفي بعض الدول توجد شركات تقوم بتحليل الجينوم البشري لبعض الأشخاص وبالتالي يستطيع أن يتعرف الشخص على ما إذا كانت هناك احتمالية لظهور أي مرض في المستقبل، وبالتالي يستطيع تفادي الإصابة بذلك المرض. ويمكن الاستفادة كذلك من الجينوم البشري في تصنيع الأدوية عن طريق الهندسة الوراثية مثل الانسولين وهرمون النمو. وعلى صعيد استخدام التكنولوجيا البيولوجية فإن اكتشاف أسرار الجينوم في الكائنات الحية الأخرى مثل الحيوانات والنباتات حيث يتم استنباط انواع

جديدة تقاوم الأمراض وتحتاج إلى كميات بسيطة من المياه لكي تعطي محصول وفير.

نقمة التطبيق السيئ:

ومع كل المميزات البالغة الأهمية لتطبيقات الجينوم البشري كما ذكر أعلاه، إلا أن اكتشاف الجينات الوظيفية في الإنسان والكائنات الأخرى قد يكون سلاحا ذا حدين وذلك من خلال انتاج أشكال مختلفة من الكائنات الحية الغير مرغوب فيها مثل انتاج فيروسات أو بكتريا معدلة وراثياً واستخدامها في الحروب البيولوجية مما يؤدي إلى سيطرة بعض الدول على الأخرى ونشوب مشاكل اجتماعية وأخلاقية لاحصر لها. فعلى سبيل المثال، كلنا نعلم أن الخلايا الجسدية تموت بموت صاحبها ولكن الخلايا الجنسية قد تستمر حية لعدد كبير من الأعوام إذا حفظت حتى بعد موت صاحبها في ثلاجات تبريد. ومن هنا فإن هناك جدل واسع حول امكانية استخدام الجينات المعدلة في علاج تلك الخلايا وتكوين أجنة تحمل صفات وراثية مختلفة. وكذلك يمكن من خلال معرفة الخريطة الجينية أن يرفض الأزواج إنجاب أطفال، وذلك لاحتمالية وجود اعاقات طفيفة بعد الولادة، وحيث جرى العرف على تقبلها في معظم الأحيان مما قد يؤدى إلى

نشوء مشاكل اجتماعية ونفسية. ومن خلال الجينوم البشري أيضاً وإساءة تطبيقاته يمكن تحسين النسل البشري باستخدام خاصية الانتقاء مما قد ينتج عنه وجود العنصرية والتمييز إلى طراز معين من البشر من حيث اللون والصفات الأخرى. ومن الممكن أيضاً في حالة العبث العلمي وعدم تطبيق أخلاقيات البحث العلمي أن يتم إنتاج أجنة بشرية معدلة وراثياً وذلك لأغراض بحثية. ومع اكتشاف الخريطة الجينية فإن بعض الحكومات قد تستخدم معرفة الخريطة الجينية ضد بعض الأفراد، وكذلك الشركات قد ترفض التأمين أو قبول الأشخاص للعمل لديها إذا ما اتضح أن الخريطة الجينية للمتقدم توجد بها احتماليات للإصابة بالأورام أو الأمراض الأخرى مستقبلاً[١].

الهندسة الوراثية:

هي التقنية التي تتعامل مع الجينات، البشرية منها والحيوانية بالإضافة إلى جينات الأحياء الدقيقة، أو الوحدات الوراثية المتواجدة على الكروموسومات فصلاً ووصلاً وإدخالاً لأجزاء منها من كائن إلى آخر بغرض إحداث حالة تمكن من معرفة وظيفة (الجين) أو بهدف

(١) الجينوم البشرى بين نعمة الأكتشاف ونقمة التطبيق: أ.د. محمد لبيب سالم – أ.د. صبرى على النجار ٧ ديسمبر ٢٠١٥

زيادة كمية المواد الناتجة عن التعبير عنه أو بهدف استكمال ما نقص منه في خلية مستهدفة.

يتطلب الشكل الأكثر شيوعا من الهندسة الوراثية إدخال مادة وراثية جديدة في موقع غير محدد من جين العائل. يمكن تحقيق ذلك عن طريق عزل ونسخ المادة الوراثية ذات العلاقة، وتوليد بناء يتضمن كل العناصر الجينية بغرض الحصول على تعبير وراثي صحيح ومن ثم إدخال هذا البناء في الكائن العائل. تحتوي الأشكال الأخرى من الهندسة الوراثية استهداف الجين وضرب جينات محددة باستخدام النيوكلييزيز (Nucleases) المهندس مثل نكلياز أصبع الزنك (بالإنجليزية: Zinc-Finger Nuclease) أو أنزيمات التوجيه (بالإنجليزية: Homing Endonucleases) المعدلة وراثيا.

طبقت تقنيات الهندسة الوراثية في مجالات عدة تتضمن البحث والتقنيات الحيوية والطب، ويتم حاليا إنتاج أدوية مثل الإنسولين وهرمون النمو البشري في البكتيريا، استخدمت فئران التجارب مثل فأر الأورام (بالإنجليزية: OncoMouse) والفئران المعطلة وراثيا (بالإنجليزية: Knockout Mouse) لأغراض البحث العلمي وإنتاج

المحاصيل المقاومة للحشرات أو المحاصيل المتحملة للمبيدات تم تسويقها تجاريا.

تم تطوير نباتات وحيوانات مهندسة وراثيا قادرة على إنتاج عقاقير أقل تكلفة من الطرق الحالية باستخدام طريقة التقنيات الحيوية (وتدعى بالصيدلة البيولوجية أو الحيوانية)، وفي عام ٢٠٠٩ قامت إدارة الأغذية والعقاقير بالموافقة على بيع البروتين الدوائي الذي يدعى مضاد الثرومبين (بالإنجليزية: Antithrombin) والذي يتم إنتاجه في حليب الماعز المهندس وراثيا.

مكّن البشر من تعديل جينومات الأنواع لآلاف السنين عبر الانتخاب الاصطناعي وباستخدام التطفير حديثا. لم تتواجد الهندسة الوراثية كمفهوم التلاعب المباشر الذي يمارسه البشر على الدنا خارج نطاق التناسل والطفرات إلا منذ عام سبعينيات القرن الماضي. صيغ مصطلح «الهندسة الوراثية» لأول مرة بواسطة جاك ويليامسون في رواية الخيال العلمي «جزيرة التنين» التي نشرت عام ١٩٥١. وقد كان كل من ألفريد هيرشي ومارثا تشيس قد أكدا دور الدنا في الوراثة قبل ذلك بسنة كما وأثبت جيمس واتسون وفرانسيس كريك أن جزيء الدنا ذو تركيب حلزوني مزدوج قبل ذلك بسنتين.

في عام ١٩٧٢ أنشأ بول بيرغ أول جزيئات دنا مؤشبة بواسطة الدنا المجمّع من الفيروس القردي SV40 إضافة إلى ذلك المأخوذ من فيروس اللمدا. اخترع كل من هيربرت بويرز وستانلي كوهين أول كائن حي معدل وراثيا (Transgenic) في عام ١٩٧٣ عن طريق إدخال جينات مقاومة للمضادات الحيوية في بلازميد بكتيريا الإشريكية القولونية بعد ذلك بعام، صنع رودلف جانيسش فأرا معدلا جينيا عن طريق تقديم دنا غريب في جنين الفأر جاعلا منه أول حيوان معدل جينيا في العالم. في عام ١٩٧٦ تم تأسيس شركة غينيتيك وهي أول شركة هندسة جينية أسسها هيربرت بوير وروبرت سوانسون وبعد ذلك بعام أنتجت الشركة هرمونا بشريا (سوماتوستاتين) في الإشريكية القولونية. أعلنت غينيتيك إنتاج الإنسولين البشري المهندس وراثيا في العام ١٩٧٨. في عام ١٩٨٠، أصدرت المحكمة العليا للولايات المتحدة الأمريكية في قضية دياموند ضد تشاكارباتي حكما يقضي بإمكانية أن يكون للحياة المعدلة جينيا براءة اختراع. تمت الموافقة على التصريح بإنتاج الإنسلوين الذي تنتجه البكتيريا ويدعى بالهوملوين بواسطة إدارة الغذاء والدواء في عام ١٩٨٢.

جرت محاولات التجارب الميدانية لإنتاج النباتات المعدلة وراثيا في فرنسا والولايات المتحدة في عام ١٩٨٦ حيث تمت هندسة نباتات التبغ بغرض جعلها مقاومة لمبيدات الأعشاب. كانت جمهورية الصين الشعبية أول دولة تسوق النباتات المعدلة وراثيا مقدمة تبغا مقاوما للفيروسات في عام ١٩٩٢. في عام ١٩٩٤ حصلت شركة مونسانتو على الموافقة على تسويق طماطم Flavr Savr تجاريا وهي طماطم تمت هندستها لتمتلك فترة صلاحية أطول (shelf life) . في عام ١٩٩٤ وافق الاتحاد الأوروبي على التبغ المهندس وراثيا ليكون مقاوما لمبيد الأعشاب برومينال مما يجعله أول محصول مهندس جينيا في أوروبا. في عام ١٩٩٥، أعلنت وكالة حماية البيئة أن بطاطا بت بوتاتو (Bt Potato) آمنة مما يجعلها أول مبيد حشري للمحاصيل تتم الموافقة عليه في الولايات المتحدة [٢١]. في عام ٢٠٠٩ تمت زراعة ١١ محصولا معدلا وراثيا في ٢٥ دولة بغرض تسويقها وكانت الدول التي تمتلك أكبر مساحات مزروعة هي الولايات المتحدة والبرازيل والأرجنتين والهند وكندا والصين والبوروغواي وجنوب أفريقيا.

في عام ٢٠١٠، أعلن العلماء في معهد ج. كريغ فينتر أنهم قد أنشأوا أول جينوم بكتيري مخلّق وأضافوه إلى خلية لا تحتوي أي دنا، وكان الجرثوم الناتج والمسمى سينثيا أول شكل من الحياة المخلقة في العالم.

مع اكتشاف الكروموسومات تم التوصل إلى معرفة الجينات على أنها أشرطة مسجل عليها صفات الكائن أو الخلية المادية. وهذه الجينات ما هي إلا سلم مزدوج من الحمض الريبي النووي منقوص الأوكسجين DNA كما يعرف بحامل الشيفرات الوراثية.

- أن DNA هو حامل الشفرة الوراثية.

- أن الصفات التي يحملها تترجم منه إلى بروتينات تتجسد على هيئة الصفة المطلوب تنفيذها.

- أن كل خيط يمكن أن يكون قالباً يتكون عليه خيط جديد يتزاوج معه مستخدماً وحداته البنائية من السيتوبلازم.

- أنه يمكن قطع ووصل هذا اللولب المزدوج بوسائل تقنية متعددة وفي أماكن مختلفة. كما يمكن بسهولة فصل زوجي اللولب.

- أنه يمكن قص ولصق قطعة منه من مكان لآخر.

- أن تغييراً أو تدميراً يشوه هذا النظام يؤدي إلى: إما نتيجة قاتلة للكائن أو حالة مرضية مترتبة على تعطل صفة من صفاته والتي تختلف من حيث أهميته.

- إن تركيب DNA ومكوناته هي [سكر، وأدنين، وفوسفات] وهذه التركيبة مشتركة في جميع الكائنات من الأحياء الدقيقة إلى الفيل[١].

ببساطة:

الهندسة الوراثية يقصد بها: علم التحكم والسيطرة والتعامل مع الجينات في خلايا الكائنات الحية، وتنشيطها للعمل بالطرق المعملية[٢].

الجينوم البشري من منظور أسلامى: لفظ (جين) مأخوذ من الكلمة اليونانية: (جينوس) التي تعني: الأصل، أو النوع، أو النسل، ومصطلح (جينوم = GENOME) يجمع الأحرف الثلاثة الأولى للكلمة الإنجليزية (جين = GENE)؛ أي: الموروث، والأحرف الثلاثة الأخيرة لكلمة (كروموزوم = CHROMOSOME)؛ أي: الصبغيات.

وقد اختار المعجم الطبي الموحد مصطلح (مجين) مقابل مصطلح (جينوم) ، ومصطلح الجينوم البشري يعني: كتلة المادة الوراثية جميعها، أو:

(١) هندسة وراثية (ويكبيديا)
https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%86%D8%AF%D8%B3%D8%87%D9%8A%D8%A9%88%D8%B1%D8%A7%D8%AB%D9%8A_%D9
(٢) مدخل إلى علم الوراثة، عبدالله الغامدي وآخرون، ص ٢٦٧

الحقيبة الوراثية البشرية القابعة داخل نواة الخلية البشرية، وهي التي تعطي جميع الصفات والخصائص الجسمية(١).

مجموع الطاقم الوراثي، أو الرصيد الوراثي للإنسان، وهو يضم مجموعة كل الجينات أو الموروثات الموجودة في خلايا البشر(٢).

ويطلق على الجينوم البشري عدة مسميات، منها: الخريطة الجينية للإنسان، خريطة الجينوم البشري، الحقيبة الوراثية، كتاب الحياة، الشفرة الوراثية البشرية، والخريطة الوراثية للإنسان؛ لأن الموروثات تتوزع على الصبغيات في مواقع محددة، كما تتوزع مواقع البلدان على الخرائط الجغرافية(٣).

خريطة الجينوم البشري: يقصد بهذه التسمية قراءة الترتيب التفصيلي للوحدات المكونة للمادة الوراثية في الإنسان، وتحليل المعلومات التي يتم الحصول عليها باستخدام برامج حاسوبية خاصة؛ تمهيدًا لدراسة

(١) خريطة الجينوم البشري، مريع آل جار الله، ص ٢١، ٤٢، والمراجع التي أشار إليها، بحث د. حسان حتحوت في ندوة الوراثة... بالكويت، وبحث د. عمر الألفي في الندوة نفسها

(٢) الجينوم البشري، كيفلس، ترجمة: أحمد مستجير، ص ٧

(٣) البصمة الوراثية في الفقه الإسلامي، مصلح النجار، ص ١٨٣

المادة الوراثيــة، ومعرفة خصائصهــا، وعلاقة بعضها ببعــض، وتأثيرها الجسدي والنفسي[١].

مشروع الجينوم البشري: نتيجة لاســتخدام الطاقة على نطاق واســع، وتأثير الإشعاع الذري على البشر، قامت وزارة الطاقة الأمريكية بدراسات معمقــة لبحــث الأخطار المحتملة عــلى صحة الإنســان، وما يحدث من تغــيرات في الحمض النــووي (D.N.A) ، وعقدت اجتماعًا مشــتركًا مع اللجنة الدولية للوقايــة من المطفرات والمسرطنــات البيئية، وتم الاتفاق على إنشــاء منظمــة الجينوم البــشري (١٩٨٨) بهدف فك شــفرة كامل الجينوم البشري.

وبدأ تنفيــذ (مشروع الجينوم البشري) عــام ١٩٩٠ بإمكانات علمية ومادية ضخمة، مكنته مــن الإسراع في خطوات فك رمــوز الموروثات، فشــاركت في المشروع بعض الــدول المتطورة، وقام عــدد من الشركات الكبرى باستخدام تقنية أخرى تعجِّل من حلِّ شفرة الجينوم البشري، وهذا هو المقصود حاليًّا بالثورة البيولوجية الكبرى[٢].

(١) البصمة الوراثية في الفقه الإسلامي، مصلح النجار، ص ١٨٣

(٢) الجينوم البشري، دانيال كيفلس، ترجمة: أحمد مستجير، ص ١٠٩، ١١١، ١١٢، العلاج الجيني، عبدالهادي مصباح، ص ٦٧، الجينوم، مات ريدلي، ص ٩٢

حكم الإسهام في دراسة علم الوراثة والهندسة الوراثية والكشف عن الجينوم البشري:

١ - دراسة علم الوراثة، وأبحاث الهندسة الوراثية، واكتشاف أسرار الجينوم البشري، من أهم العوامل التي تكشف عن عظمة الخالق وإتقان الخَلْق، وتعميق الإيمان بما جاء في القرآن الكريم من آيات، وبما جاء في السنة النبوية من أحاديث، من نحو قوله تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ﴾ [فصلت: ٥٣]، وقوله عز وجل: ﴿وَفِى ٱلْأَرْضِ ءَايَٰتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢٠، ٢١]، والأحاديث العديدة التي أشارت إلى انتقال الجينات من الأصول إلى الفروع(١).

٢ - كما أن هذه الدراسات والبحوث والاكتشافات تعدُّ من قبيل البحث العلمي والنظر والتدبر الذي حث عليه الإسلام، وأمر المسلم القادر بحُسن استعمال ما خلق الله له من سمع وبصر وعقل وقلب وتفكير؛ قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ

(١) ينظر على سبيل المثال: البخاري (كتاب العلم: ١٢٧)، (أحاديث الأنبياء: ٣٠٨٢)، (كتاب الطلاق: ٤٨٩٣)، ومسند أحمد (٤٢٠٦)

بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

٣ - وتطبيقات علم الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري أدَّتْ إلى طفرة وثورة في مجالات الوقاية من الأمراض المستعصية، وعلاج الحالات الحرجة، مثل غرس جين في كائن حي بدلاً عن الجين المصاب، فيخفف من أعراض الأمراض الخطيرة؛ كالسرطان بأنواعه، والسكري، ضعف تجلط الدم.. ونحو ذلك.

من أجل ذلك: رأى أكثر علماء العصر أن الإسهام في مشروع الجينوم البشري واجب كفائي على الأمة الإسلامية؛ حتى لا تفوت عليها معرفة حقائقه وأسراره، والإفادة من نتائجه وتطبيقاته، وضبط استخدامه وأخلاقياته بما يعود بالنفع على البشرية جمعاء.

ولهذا جاء في توصيات الندوة الثانية عشرة لمنظمة الطب الإسلامي: أن على الدول الإسلامية دخول مضمار الهندسة الوراثية بإنشاء مراكز للأبحاث في هذا المجال، تتطابق منطلقاتها مع الشريعة الإسلامية، وتتكامل فيما بينها بقدر الإمكان، وتأهيل الأطر البشرية للعمل في هذا المجال، واعتبرت

ذلك مما يدخل في باب الفروض الكفائية في المجتمع؛ لكونه علمًا نافعًا وسبيلاً للتداوي[١].

إضافة إلى ذلك: ينبغي على العالم الإسلامي - دولاً ومؤسسات علمية، وجامعات ومراكز أبحاث - أن يكسر الهيمنة العالمية - غير المسلمة - على المكتشفات العلمية، واستحواذها على تقنيات الثورة البيولوجية، وما ينتج عنها من فوائد مادية ومعنوية، مع تعمد حرمان الشعوب المسلمة والدول الفقيرة من هذه الفوائد والمكتشفات، كما يجب على علماء الأمة الإسلامية - ممن تخصصوا في هذا المجال - مشاركة الجهات العلمية العالمية في أبحاثها، وتقديم الضوابط الأخلاقية والإنسانية التي تصحح مسار تطبيقاتها، حتى لا تهوي إلى مزالقَ خطيرة تهدد البشرية جمعاء.

حدود وغايات أبحاث الهندسة الوراثية والجينوم البشري والحكم الشرعي لما ينجم عنها:

تنوعت أهداف وغايات أبحاث الهندسة الوراثية والجينوم البشري بين ما هو معلن عنه، وما هو مغيب عنا ونسمع عنه من حين لآخر، وسوف نعرض في هذا المحور أهم هذه الأهداف، ثم بيان الحكم الشرعي لها.

(١) ندوة المنظمة بالكويت: ١٩٩٨

أولاً: حدود وغايات الأبحاث في هذا المجال[١]:

١ - أول ما يهدف إليه العلماء - في هذا المجال - هو إشباع الحاجة إلى الكشف العلمي، ومعرفة أسرار الكون، بعد أن توافرت لديهم التقنية الحديثة من حواسب دقيقة، وشبكة معلومات عالمية، وأموال ضخمة، وأجهزة فائقة الدقة، وتشجيع محلي وإقليمي ودولي.

٢ - ظهور شركات ضخمة متعددة الجنسيات تهدف إلى تنمية اقتصاد معرفي حيوي يعتمد على اكتشاف أسرار الحياة البشرية، وتوظيفها في إنتاج الدواء، وإنشاء مراكز علاج تستقطب الأثرياء، وفتح أسواق جديدة للتجارة بالمعلومات البيولوجية.

٣ - ضبط السيرة الذاتية للنوع البشري، وتحديد الصفات الوراثية للإنسان، وتخزين المعلومات التي يحويها الجينوم البشري على قاعدة بيانات يتم تحليلها ونقلها إلى مراكز البحث والعلاج.

---

(١) العلاج الجيني، عبدالهادي مصباح، ص: ٦٧ وما بعدها، الهندسة الوراثية والأخلاق، ناهد البقصمي، ص ٦٦، ٧٩. الجينوم، مات ريدلي، ترجمة: مصطفى إبراهيم فهمي، ص ٢٨١، الجينوم البشري، دانيال كيفلس، ترجمة: أحمد مستجير، ص: ٧، بحوث ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني رؤية إسلامية، الكويت: ١٩٩٨

٤ – إعداد أسلوب متطور من العلاج للوقاية من الأمراض، وعلاج أنواع من الأمراض المستعصية والخطيرة والوراثية، وذلك عن طريق تعديل أو تلقيح الجين المسبب للمرض، واختيار جنس المولود وتحديد نوعه، واستنساخ الأعضاء البشرية من الخلية الأصلية.

٥ – إنشاء بنك للجينات، يتضمن الشفرات الجينية الوراثية، للإفادة منها في معرفة الأمراض المحتملة، وكيفية علاجها.

٦ – استخدام الجينوم البشري في إثبات الحقوق والوقائع أو نفيها؛ كإثبات النسب أو نفيه، واكتشاف مرتكبي الجرائم من خلال مخلفاتهم، ومعرفة هويات ضحايا الكوارث عن طريق إجراء فحص ما تبقى من أشلائهم.

٧ – يطمح بعض علماء البيولوجيا – تحت إغراء منظمات ودوائر غير منضبطة أخلاقيًّا – إلى إنتاج إنسان مهندس وراثيًّا، عن طريق التحكم في الجينات، أو دمج جين بشري وجين حيواني أو نباتي، من أجل تحسين الصفات الجسدية أو العقلية، أو إيجاد نسل من نوع جديد، أو إيجاد سلالات عدوانية تستخدم في الحروب البيولوجية.

الحكم الشرعي لأبحاث الهندسة الوراثية والجينوم البشري[١]:

الأهداف التي حددناها بإيجاز، منها ما هو مشروع ينبغي تشجيعه، والعمل على تطويره، والإفادة منه، ومنها ما هو محظور حرمته الديانات السماوية، وحظرته القوانين الوضعية.

١ - فالإنجازات العلمية التي تهدف إلى الوقاية من الأمراض الخطيرة والوراثية والمحتملة، والتي تعالج الأمراض المستعصية، أو تعدل من التشوهات الخَلْقية، أو تنتج مواد بيولوجية وهرمونات يحتاجها جسم الإنسان، هذه الأبحاث تعتبر من قبيل الواجب الكفائي؛ لما تؤدي إليه من الحفاظ على صحة الإنسان؛ فالمؤمن القوي خير من المؤمن الضعيف، وقد حذر الإسلام من العدوى، وحث على عزل المرضى عن الأصحاء، ونهى عن دخول الأماكن الموبوءة، وأجاز فسخ النكاح للعيوب المنفرة، وأرشد إلى التداوي.

(١) أبحاث ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني - رؤية إسلامية، الكويت: ١٩٩٨، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، الدورة الحادية عشرة - المنامة: ١٤١٩هـ، جـ٣ ص ٥٣١ - ٥٩٣، الهندسة الوراثية والأخلاق، ناهد البقصمي، مرجع سابق

٢ - والأبحاث التي تهدف إلى إنشاء بنوك للجينات، تتضمن الشفرات الجينية الوراثية للإنسان، لا بد من خضوعها لضوابط علمية وأخلاقية، حذرًا من اختلاط الأنساب، وحفاظًا على الأسرار الشخصية، ولا يجوز أخذها أو إعطاؤها إلا بعد موافقة صاحبها أو وليه الشرعي، ولا يجوز استعمالها أو الإفادة منها إلا بعد إجراء تقييم طبي وشرعي مسبق تغلب فيه المصالح على المفاسد.

٣ - أما الأبحاث والتجارِب التي تهدف إلى الإضرار بالنفس أو بالعقل أو بالنسل، والأبحاث التي ترمي إلى تغيير خلق الله، والأبحاث التي تهدف إلى تمييز عنصر بشري على آخر - فهذه تخرج عن كونها أبحاثًا علمية، وتنتمي إلى أعمال الفساد في الأرض، وتعتبر من العبث الشيطاني الذي تتعين مقاومته، وإنزال العقاب بمرتكبيه، والتحذير من مخاطره.

وتأكيدًا على ذلك: صدر عن منظمة اليونسكو (الإعلان العالمي لحماية الجينوم البشري: ١٩٩٧)، تضمن العديد من الضوابط القانونية والأخلاقية للحفاظ على كرامة الإنسان، وضمان حقوقه المشروعة، وتحقيق المساواة بين بني البشر.

تطبيقات الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري، وأحكامها الشرعية:

باستعراض بعض التطبيقات الواقعية لما أفرزته التجارِب في مجال الهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني، مع بيان الحكم الشرعي لكل منها، على أن نلتزم بعدم إيراد التطبيقات التي تعرَّض المجمع لبيان حكمها في قرارات سابقة، مثل: استخدام الأجنة مصدرًا لزراعة الأعضاء، وزراعة الأعضاء التناسلية، وزراعة خلايا المخ والجهاز العصبي، والاستنساخ البشري[1].

سنناقش التطبيقات الآتية:

١ - استخدامات البصمة الوراثية.

٢ - التحكم في جنس الجنين البشري.

٣ - العلاج الجيني.

---

(١) ينظر القرارات الآتية:
١. القرار رقم: ٥٦ (٧/ ٦) لسنة ١٤١٠
٢. القرار رقم: ٥٧ (٧/ ٦) لسنة ١٤١٠هـ
٣. القرار رقم: ٥٤ (٥/ ٦) لسنة ١٤١٠هـ
٤. القرار رقم: ٩٤ (٢/ ١٠) لسنة ١٤١٨هـ

البصمة الوراثية واستخداماتها[١]:

١ - البصمة الوراثية، أو بصمة الحمض النووي، أو بصمة (D.N.A) = الحمض النووي الريبوزي المختزل، كما جاء في ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري رؤية إسلامية: الكويت ١٤١٩، وأقره المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي: دورة ١٦ لسنة ١٤٢٢هـ - هي: «البنية الجينية (نسبة إلى الجينات أو المورثات) التي تدل على هوية كل إنسان بعينه».

وبعبارة أوضح: «هي المادة المورثة الموجودة في خلايا جميع الكائنات الحية، وهي مثل تحليل الدم أو بصمات الأصابع، أو المادة المنوية، أو الشعر، أو الأنسجة، تبين مدى التشابه والتماثل بين الشيئين أو الاختلاف بينهما، فهي - بالاعتماد على مكونات الجينوم البشري - الشفرة التي تحدد مدى الصلة بين المتماثلات، وتجزم بوجود الفرق أو التغاير بين المختلفات، عن طريق معرفة التركيب الوراثي للإنسان في ظل علم الوراثة أحد علوم الحياة».

(١) البصمة الوراثية، عمر السبيل، خريطة الجينوم البشري، مريع آل جار الله، البصمة الوراثية، سعد الدين مسعد، البصمة الوراثية، مصلح النجار، أثر البصمة الوراثية في إثبات الجرائم ونفيها، عبدالله الأحمري، الثورة البيولوجية ودورها في الكشف عن الجريمة، خالد الحمادي

فهي - إذًا - اختلافات في التركيب الوراثي لمنطقة الإنترون، ينفرد بها كل شخص، وتنتقل بالوراثة، بحيث يحصل كل إنسان على نصف هذه الاختلافات من الأب، والنصف الآخر من الأم، فيتكون لديه مزيج وراثي يجمع بين خصائص الوالدين وبين الخصائص الوراثية لأسلافه، ويكتسب بهذا المزيج الوراثي صفة الاستقلال عن كروموسومات أيٍّ من والديه - مع بقاء التشابه معهما في بعض الصفات - وبالتالي: لا يمكن تطابق الصفات الجينية بين شخص وآخر، حتى وإن كانا تَوْءَمين.

وهذه البصمة تحمل كل الصفات والخصائص والأمراض والتغيرات التي سوف تطرأ على الشخص منذ التقاء الحيوان المنوي بالبويضة حتى نهاية عمره، وقد روى عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «إن خلقَ أحدكم يُجمَع في بطن أمه أربعين يومًا نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث إليه الملك فيُؤمَر بأربع كلمات، فيُقال: اكتب رزقه، وعمله، وأجله، وشقيٌّ أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، قال: فوالذي نفسي بيده - أو قال: فوالذي لا إله غيره - إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه

وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار، فيدخل النار» متفق عليه[١].

٢ - الكشف عن بصمة الجينات الوراثية: أول من توصَّل إلى الكشف عن خاصية الثبات في توارث الصفات والخصائص عند الكائنات الحية هو العالم النمساوي (جريجور ماندل) في سنة ١٨٦٥، ثم جاء (جوهانسن) عام ١٩٠٩ وأطلق على العامل الوراثي المسؤول عن نقل الصفات الوراثية اسم (الجين)، واستطاع العالمان (جيمس واطسن) الأمريكي (وفرانسيس كريك) الإنجليزي في سنة ١٩٥٣ وضع نموذج يوضح تركيب شريط الـ (D.N.A) الوراثي، وفي عام ١٩٨٤ اكتشف العالم البريطاني (إليك جيفريز) خاصية الجزء المميز في تركيب بصمة الجينات الوراثية، وتمكن هو وفريقه من ترسيب الحمض النووي على أشرطة جهاز ترسيب، ولاحظ التغاير الموجود بين الجينات، وعدم وجود تشابه بين اثنين إلا في حالة التوائم من بويضة واحدة، فأطلق عليها تسمية (بصمة الجينات الوراثية)؛ لأنها تشبه بصمة الأصابع التي ينفرد بها كل شخص.

(١) البخاري (٣٣٣٢) مع فتح الباري: ٦/ ٣٦٣، مسلم (كتاب القدر) مع شرح النووي: ١٦/ ١٩٠

٣ – مزايا البصمة الوراثية ومثالبها:

أ – تظهر بصمة الجينات الوراثية على هيئة خطوط عريضة يسهل قراءتها وتخزينها لمدة طويلة؛ لأن الحمض النووي يقاوم عوامل التحلل والتعفن، ويسهل الحصول عليها من أي مخلفات بشرية جافة أو سائلة؛ كاللعاب، والشعر، والدم، والمني، والعظم.

ولهذا، فإن استخدامها يتيح اكتشاف الجناة والضحايا، وتحديد هوية الحرقى والغرقى والمفقودين، والتمييز بين الذكر والأنثى، ولو طالت المدة.

ب – تكشف البصمة الوراثية عن الأمراض الوراثية التي تنتقل من السلف إلى الخلف، ويمكن – عن طريق الدمج أو التعديل – علاج هذه الأمراض في فترة مبكرة من عمر الإنسان.

جـ – نسبة النجاح في نتائج بصمة الجينات الوراثية عالية جدًّا، حدَّدها بعض الخبراء بنسبة: ٩٩٩٩ , ٩٩٪ نظرًا لعدم تطابق اثنين من البشر في جميع الصفات الوراثية.

د – لضمان صحة نتائج البصمة الوراثية، وبالتالي الاعتماد عليها، يجب تشديد إجراءات الرقابة على الخبراء والمعامل، وتعدد أخذ العينات، مع تحليلها في مواقع مختلفة، وتوثيق كل خطوة من خطوات تحليل البصمة

الوراثية، بدءًا من نقل العينات، وانتهاءً بظهور النتائج، والتأكد من أن هذه العينة ليست لتوائم متطابقة.

٤ - الحكم الشرعي للأخذ ببصمة الجينات الوراثية:

أ - في مجال النسب: في هذا المجال ثوابت شرعية لا يجوز التعدي عليها؛ فإثبات النسب - في حالة التنازع، كما يحدث في المستشفيات حاليًّا - يمكن التعرف عليه عن طريق البصمة الوراثية، قياسًا على إثبات النسب بالقيافة[١]، بل أولى.

أما عند عدم وجود التنازع، فالولد للفراش[٢]، ولا يجوز استخدام البصمة الوراثية للتأكد من صحة الأنساب الثابتة شرعًا، أو إلحاق ولد الزنا بصاحب الماء.

أما نفي النسب، فطريقه الشرعي اللعان، وهذا محل اتفاق بين جمهور الفقهاء[٣]، وعلى ذلك: فنحن لا نتفق مع من يرون أن البصمة الوراثية يمكن

(١) نهاية المحتاج للرملي: ٨/ ٣٧٥، كشاف القناع للبهوتي: ٤/ ٢٣٦، المحلى لابن حزم: ٩/ ٣٣٩، والحنفية لا يثبتون النسب بالقيافة (المبسوط للسرخسي: ١٧/ ٧٠)، والمشهور عند المالكية إثبات النسب بالقيافة في أولاد الإماء، دون أولاد الحرائر (تبصرة الحكام لابن فرحون: ٢/ ١١٥).

(٢) حديث متفق عليه، البخاري (٢٢١٨)، ومسلم (١٤٥٧)

(٣) بدائع الصنائع للكاساني: ٣/ ٢٤٦، بداية المجتهد لابن رشد: ٣/ ١٦٣، تحفة المحتاج لابن حجر: ٨/ ٢١٦، الإنصاف للمرداوي: ٩/ ٢٥٤

أن تحلَّ محلَّ اللعان، ونتمسك بما جاء في قرار المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي (الدورة ١٦ لسنة ١٤٢٢هـ) من أنه: «لا يجوز شرعًا الاعتماد على البصمة الوراثية في نفي النسب، ولا يجوز تقديمها على اللعان»[١]؛ فقد أهدر النبي ﷺ الشبَهَ مقابل اللعان.

ب - الإثبات الجنائي: تعتبر بصمة الجينات الوراثية من أقوى القرائن في مجال الإثبات الجنائي؛ فهي تساعد المحقق في الكشف عن مرتكبي الجرائم وشخصية الضحية، وهي من أقوى الوسائل لحمل المتهم على الإقرار بجريمته[٢].

أما إذا أنكر المتهم ما نسب إليه - رغم إثبات أن العينات التي جرى تحليلها تعود إليه بنسبة ٩٩،٩٩٩٩٪ - فلا مانع من الأخذ بهذه القرينة القاطعة في إثبات الجرائم التعزيرية، ومعاقبة مرتكبيها بما يردعهم عن المعاودة، ولكن لا يؤخذ بها في إثبات جرائم الحدود - كالزنا والسرقة - ولا في إثبات جرائم القتل؛ لِما تقرر شرعًا من أن الحدَّ لا يجب إلا بالإقرار

(١) ينظر الحديث الذي أخرجه البخاري، رقم ٤٧٤٧

(٢) تم ملاحظة ذلك عند دراسة عدد كبير من القضايا في المملكة، كان محلها: ترويج عملة مزيفة، وحوادث دهس مروري، وسرقة محلات ومنازل، واعتداءات جنسية على أطفال وبالغين، وجرائم قتل.. وغيرها

أو البينة؛ ولقوله ﷺ: «ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله؛ فإن الإمام أن يخطئ في العفو خيرٌ من أن يخطئ في العقوبة»[١].

التحكم في جنس الجنين البشري[٢]:

١ - محددات البحث: سوف نقتصر على حالة واحدة من حالات التحكم في جنس الجنين البشري؛ حيث يستدعي الأمر تدخلاً مختبريًّا له علاقة بمعطيات الهندسة الوراثية، فيقوم الطبيب - بناءً على طلب الزوجين - بتنشيط السائل المنوي الذكري ليكون المولود ذكرًا، أو بتنشيط السائل المنوي الأنثوي ليكون المولود أنثى.

(١) المغني لابن قدامة: ١٢/ ٥٠١

(٢) ندوة الإنجاب في ضوء الإسلام، المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية - الكويت: ١٩٨٣، بحث الدكتور حسان حتحوت (الدكتور في جنس الجنين) ص: ٣٧، قضايا طبية معاصرة، مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض: ١٤٣١، بحث الدكتور ناصر الميمان (حكم تحديد جنس الجنين في الشريعة الإسلامية) ص: ١٦٠٩ وما بعدها، بحث الدكتور خالد الوذيناني (اختيار جنس الجنين) ص: ١٦٥٩ وما بعدها، بحث أيوب العطيف (تحديد جنس الجنين) ص: ١٦٩٣ وما بعدها، بحث هيلة اليابس (تحديد جنس الجنين) ص: ١٧٢١ وما بعدها، بحث زياد العجيان (حكم اختيار جنس الجنين قبل الحمل) ص: ١٧٨٩ وما بعدها، وينظر: اختيار جنس الجنين، عبدالرشيد قاسم، دار البيان الحديثة - الطائف: ١٤٢٢هـ

٢ – صورة الحالة: من المعروف علميًّا أن كل خلية من خلايا الجسم البشري تحتوي على (٤٦) كروموزوم = (٢٣) زوجًا، منها زوج واحد لتحديد جنس الجنين.

فبالنسبة للرجل: يحتوي الحيوان المنوي على (٢٢) كروموزوم + كروموزوم الجنس الذي يحمل (X) المنوط بالأنوثة أو النوع (Y) المنوط بالذكورة.

وبالنسبة للمرأة: تحتوي البويضة على (٢٢) كروموزوم + كروموزوم الجنس الذي يحمل دائمًا نوع (x) المنوط بالأنوثة.

وعند التقاء الحيوانات المنوية بالبويضة تحدث عملية التلقيح على الوجه الآتي:

أ – حيوان منوي يحمل (x) + بويضة (دائمًا x) = جنين (xx) = أنثى.

ب – حيوان منوي يحمل (Y) + بويضة (دائمًا x) = جنين (XY) = ذكر.

٣ – كيفية اختيار الجنس البشري: توجد طريقتان لإجراء عملية الاختيار:

أ - التلقيح الداخلي: وفيه يتم تحديد وقت الإباضة عند المرأة، فتؤخذ الحيوانات المنوية من الرجل، ويفصل الحيوان المذكر (Y) عن الحيوان المؤنث (X) ، ثم يحقن الحيوان المطلوب (Y) أو (X) في الرحم ليلتقي بالبويضة، وقد أثبتت التجارب نجاح هذه الطريقة بنسبة قد تصل إلى ٩٨٪.

ب - التلقيح الخارجي: وفيه يتم أخذ منيِّ الرجل بعد تنشيط مبايض المرأة واستخراج أكبر عدد من البويضات، ثم تلقح كل بويضة بحيوان منوي، وتحفظ اللقيحة حتى تصل إلى مرحلة الإخصاب، ويمكن معرفة جنسها، وحينئذ تؤخذ اللقيحة ذات الجنس المرغوب ويعاد غرسها في رحم المرأة لتنمو بطريقة طبيعية، وهذه هي تقنية أطفال الأنابيب المتبعة في أكثر الدول؛ لأنها أثبتت نجاحًا كبيرًا.

٤ - الحكم الشرعي لاختيار جنس الجنين:

أ - أكثر علماء العصر، والجمعيات والمنظمات الطبية الإسلامية، والمجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي، يرون عدم جواز التحكم في جنس الجنين البشري إذا كان على مستوى الأمة؛ لأنه يؤدي إلى اختلال التوازن بين أعداد الذكور والإناث، وفيه معنى تفضيل جنس على آخر،

فينجم عنه كثير من المشكلات الاجتماعية والأخلاقية وغيرها؛ ولهذا يكون منعه درءًا للمفاسد المتوقعة.

ب - وإذا كان التحكم في جنس الجنين البشري على مستوى الأفراد؛ بأن يكون الدافع إليه اختيار جنس (ذكر أو أنثى) سليم لا تصيبه الأمراض الوراثية، أو كان الدافع إليه رغبة الأبوين في تحقيق التوازن الأسري باختيار ذكَر عند وجود إناث، أو اختيار أنثى عند وجود الذكور، ونحو ذلك من الدوافع، فقد اختلفت آراء العلماء المعاصرين في حكم ذلك:

- ذهب البعض إلى عدم جواز ذلك؛ لأن اختيار جنس الجنين يعتبر تدخلاً في إرادة الله ومشيئته، كما أن فيه تغييرًا لخلق الله تعالى، وفتح هذا الباب يؤدي إلى اختلال التوازن البشري الذي قدره الله تعالى، وإلى هتك العورات التي يجب صيانتها.

- وذهب بعض آخر إلى تقييد جواز هذه العمليات بحالة الضرورة التي يجب أن تقدر بقدرها؛ كعلاج الأمراض الوراثية التي تصيب أحد الجنسين، وبضوابط شرعية وطبية وقانونية؛ لأن الأمر يدخل في باب التداوي، وهذا هو الرأي الذي استقرَّ عليه المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي.

- وذهب جمع من العلماء المعاصرين إلى إباحة التحكم في جنس الجنين البشري - على مستوى الأفراد - بالطرق المخبرية لمطلق الحاجة، نفسية كانت أو صحية أو اجتماعية؛ لأن الأصل في الأشياء الإباحة، ولم يرد من الشرع ما يغير هذا الأصل؛ فالسعي للحصول على جنس دون آخر مطلب جائز يدخل في باب الأخذ بالأسباب، أما المحاذير التي تترتب على استخدام الطرق المخبرية فتبيحها الحاجة المشروعة، ويمكن تجنب الكثير منها.

ونحن ننضم إلى هذا الرأي؛ فقد أجاز مجمع الفقه الإسلامي الدوري طريقتين من طرق التلقيح الصناعي (أطفال الأنابيب) عند الحاجة، مع التأكيد على ضرورة أخذ الاحتياطات اللازمة، وهما:

أن تؤخذ نطفة من زوج وبويضة من زوجته، ويتم التلقيح خارجيًّا، ثم تُزرَعُ اللقيحة في رحم الزوجة.

أن تؤخذ بذرة الزوج وتحقن في الموضع المناسب من مهبل زوجته أو رحمها تلقيحًا داخليًّا[1].

(١) القرار رقم: ١٦ (٤/ ٣) لسنة ١٤٠٧هـ، مجلة المجمع (العدد الثالث، ج ١ ص ٤٢٣)

العلاج الجيني[١]:

تقوم الهندسة الوراثية بدور بالغ الأهمية في تشخيص الأمراض الوراثية والكشف عنها، للوقاية منها، وعلاجها بأساليب حديثة؛ حيث إن معظم الأمراض الوراثية سببها جينات معتلة متنحية، يمكن إحلال جينات سليمة محلها، بحيث يقوم الجين البديل بنفس وظيفة الجين المعتل، وهكذا أمكن علاج الكثير من الأمراض، مثل: أمراض القلب، والأوردة الدموية، والأورام السرطانية، والأمراض العصبية، والتهاب الكبد الفيروسي، وسكر الدم، كما أمكن الحد من تشوهات المواليد الخلقية... وغير ذلك.

ويقتصر حديثنا في هذا المجال على علاج الخلايا الجسدية، أما علاج الخلايا الجنسية (التناسلية) فقد صدر بشأنها قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم: ٥٧ (٨/ ٦)[٢]، وكذلك زراعة خلايا المخ والجهاز العصبي[٣].

(١) العصر الجديد للطب، خالص جلبي، العلاج الجيني واستنساخ الأعضاء البشرية، عبدالهادي مصباح، أهم الطرق الوقائية من الأمراض الوراثية، أيمن السليمان، بحوث ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني - الكويت، بحوث مؤتمر الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون - العين.

(٢) مجلة المجمع (العدد السادس ج٣ ص١٩٧٥) ١٤١٠هـ

(٣) مجلة المجمع (العدد السادس ج ٣ ص١٧٣٩) ١٤١٠هـ، قرار رقم: ٥٤ (٥/ ٦)

والغرض من نقل الجين إلى الخلية الجسدية قد يكون للعلاج، بحيث يؤدي الجين السليم المنقول إلى خلايا المريض وظيفة الجين المتعطل حتى يعود العضو إلى أداء وظائفه المعتادة، وقد يكون لتحسين صفة معينة، فيجعله أسرع نموًّا، أو أشد ذكاء، أو يعدل بعض صفاته لمجرد التحسين.

وتعتمد تقنية نقل الجينات إلى الخلية الجسدية – للعلاج أو للتحسين – على الخلايا الجذعية (STEM CELLS) ، التي يمكن أن تنتج مختلف أنواع الأنسجة والأعضاء؛ لأن لها قدرة فائقة.

على التكاثر بشكل متواصل، مما يجعلها مصدرًا مهمًّا لإنتاج العديد من الخلايا، مثل خلايا مخ العظام لمعالجة سرطان الدم، أو خلايا البنكرياس لمعالجة داء السكري، وأهم مصدر للخلايا الجذعية هو اللقائح الفائضة عن مشاريع أطفال الأنابيب، إلا أن هذه الخلايا لا تكفي لسد الحاجة البشرية المتزايدة؛ لذا أمكن نقل المكونات الحيوانية (الأعضاء والسوائل والأنسجة والخلايا) لتكون بديلاً عن الخلايا الجذعية البشرية، وقد ذكر الباحثون والأطباء أن من الحيوانات التي يستفاد منها في هذا المجال: الخنازير والقرود والفئران... وغيرها.

حكم نقل الخلايا الجسدية لأغراض الوقاية والعلاج:

اختلف العلماء المعاصرون في حكم نقل الجين من خلية سليمة إلى خلية أخرى بقصد العلاج من الأمراض الوراثية، أو الوقاية منها.

- فمنهم من منع نقل الجين إلى الخلايا الجسدية؛ لأن في ذلك تغييرًا لخلق الله بالتدخل في التركيب الوراثي للإنسان؛ ولأن هذه العمليات لا تخلو من أضرار ومفاسد، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

- وأكثر العلماء والباحثين أجازوا عمليات نقل الجين إلى الخلية الجسدية، على ألا يؤدي ذلك إلى ضرر أعظم من الضرر الموجود فعلاً، وألا تكون هناك وسيلة أخرى لعلاج المرض، وأن تتحقق مصلحة المريض بهذا العلاج بعد الحصول على إذن المنقول منه والمنقول إليه الجين؛ وذلك لأن هذا العلاج يعيد العضو إلى أصل خلقته القويمة التي خلقه الله عليها؛ ولأنه يدخل في عموم التداوي المأذون به شرعًا، وقد أجاز العلماء نقل الدم والعمليات الجراحية؛ فالضرر الأشد يزال بالضرر الأخف.

وقد جاء في توصيات ندوة الكويت (١٤١٩ - ١٩٩٨) أن الندوة رأت جواز استعمال الهندسة الوراثية في منع المرض أو علاجه

أو تخفيف أذاه، سواء بالجراحة الجينية التي تبدل جينًا بجين، أو تولج جينًا في خلايا مريض، وكذلك إيداع جين في كائن آخر للحصول على كميات كبيرة من إفراز هذا الجين؛ لاستعماله دواءً لبعض الأمراض، مع منع استخدام الهندسة الوراثية على الخلايا الجنسية؛ لِما فيه من محاذير شرعية.

ونحن ننضم إلى هذا الرأي، مع ملاحظة أن الأصل في العلاج أن يكون بمواد ووسائل مشروعة، ومن ثَمَّ لا يجوز نقل جينات الخنزير إلى جسد الإنسان إلا إذا تعيَّن علاجًا للمرض ولم يوجد بديل يؤدي نفس الوظيفة.

حكم نقل الخلايا لأغراض التجميل والتحسين:

اختلف العلماء في حكم نقل الجين إلى الخلية الجسدية لتغيير صفات الإنسان من اللون أو الشكل أو الذكاء أو القوة... إلخ:

- فأكثر أهل العلم يرون عدم جواز نقل جين إلى الخلية الجسدية للحصول على صفات أحسن؛ لأن في ذلك عبثًا بمكونات الإنسان الوراثية وفقًا لشهوات الناس وأهوائهم، دون حاجة إلى علاج، أو وقاية من الأمراض، أو غرض صحيح شرعًا.

- ومنهم من أجاز نقل الجين إلى الخلية الجسدية للحصول على صفات مرغوبة؛ لأن تحصيل الصفات الحسنة من الأمور المحمودة شرعًا، ولا مانع من طلبها بالطرق المباحة؛ فالمؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، والله تعالى جميل يحب الجمال.

- ونحن نرى أن الحكم بالحرمة على نقل الجين إلى الخلية الجسدية لغرض تحسيني يحتاج إلى أدلة قطعية الثبوت وقطعية الدلالة، وهذه الأدلة غير متوافرة، فقد أجاز أكثر الفقهاء ثقب آذان البنات لوضع القرط أو الحلق، مع أنه أشبه ما يكون بتبتيك آذان الأنعام، ولا تقتضيه ضرورة ملجئة أو حاجة ملحة، ومثله ثقب الأنف لوضع الحلي الذي جرت به العادة في بعض المجتمعات، والحاجة الداعية لكل ذلك لا تزيد عن الرغبة في التحلي والزينة[١].

وقد اعتبر بعض الفقهاء أن تجمل المرأة يؤدي إلى حصول المصلحة من تحسين الزوجة لزوجها من غير مضرة[٢].

(١) الأحكام الطبية المتعلقة بالنساء، محمد خالد منصور، ص ١٩٦
(٢) المغني لابن قدامة: ١/ ١٣١

وفي الإنصاف: «ويحرم نَمْصٌ ووَشْرٌ ووَشْمٌ على الصحيح من المذهب، وقيل: يجوز مع الكراهة»[١].

ولهذا: نرى أن عمليات نقل الجين - من غير الخنزير - إلى الخلايا الجسدية لغرض تحسيني مباحٌ شرعًا، إلا إذا ترتب عليه ضرر محقق، أو أدَّى إلى أن يخرج الجسم أو العضو عن خلقته السوية، أو يراد من إجراء هذه العمليات التنكر فرارًا من العدالة، ففي هذه الحالات وأشباهها ينتقل الحكم من الإباحة إلى الحرمة، والله أعلم.

الهندسة الوراثية واستخدامها في مجال العلاج:

هل يجوز إدخال أو استخدام الهندسة الوراثية في مجال العلاج والدواء؟

إن الإسلام قد حثَّ على التَّداوي، ووردت السنة بذلك في عدة أحاديث، منها: «تَدَاوَوْا؛ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً» أخرجه أبو داود عن أسامة بن شَريك رضي الله عنه، وبيَّنت السنة أن المؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف؛ كما في الحديث الذي رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه. فالأصل في التداوي الإباحة، إلا إذا تعارضت

(١) الإنصاف للمرداوي، مع الشرح الكبير والمقنع: ١/ ٢٧٠

هذه الإباحة مع ما لا تجوِّزه الشريعة، كترتب مفسدة أعظم مثلًا، فحينئذٍ لا يجوز التداوي.

وقد ظهر حديثًا ما يعرف بالهندسة الوراثية واستخدام ذلك في علاج بعض الأمراض، وهنا يأتي التساؤل عن حكم استعمال هذا المحدث الجديد في التداوي. وابتداء نُعرِّف الهندسة الوراثية، فمصطلح الهندسة الوراثية يتكون من كلمتين: «الهندسة»: وهي تعني هنا التحكم في وضع الموروثات «الجينات»، وترتيب صيغها الكيميائية فكًّا -أي بقطع الجينات عن بعضها البعض- ووصلًا - أي بوصل المادة الوراثية المضيفة بالجينات المتبرع بها - باستخدام الطرق المعملية.

الكلمة الثانية: الوراثية: وهي مادة الاستخدام في العملية الهندسية، وهي عبارة عن الجينات والصيغ الكيميائية التي يتكوّن منها الكائن الحي، و«الجينات» - كما ذكرناها -: هي دلائل صفات التكوين والسلوك لدى الكائن الحي[1].

(١) ينظر: «الكائنات وهندسة الموروثات» للدكتور صالح عبد العزيز (١/ ١١١، ندوة الوراثة والهندسة الوراثية).

إن الإنجازات العلمية التي توصل إليها العلماء لا شك أن قسمًا منها فيه مصلحة للإنسان، كما أن فيه محافظة على صحته، مثل غرس جين ذي وظيفة معينة في كائن من جنس ليؤدي الوظيفة نفسها، كما هو معلوم من زرع جين الإنسان الذي يسبب إفراز الإنسولين في نوع من البكتيريا وتركه يتكاثر فينتج كميات كبيرة من الإنسولين البشري، الذي يفوق بكثير «الإنسولين» ذا الأصل الحيواني في علاج مرض السكر، أو الحصول على هرمون النمو من الجين الذي يفرزه لعلاج الأطفال ذوي قصور النمو الذي يؤدي إلى قصر القامة، أو تحضير المادة المفقودة في مرض «الهموفيليا»، الذي يعوق تجلط الدم فيؤدي إلى النزيف، أو مادة «الإنترفيرون» التي تستعمل في علاج بعض السرطانات، وكذلك التطبيقات في عالم الزراعة أو تربية الحيوان.

وهذا القسم من الهندسة الوراثية الأصل فيه أنه محمود، بل هو من قبيل البحث والنظر الذي دعا إليه الإسلام ورغب فيه؛ قال تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ بَدَأَ ٱلْخَلْقَ ۚ ثُمَّ ٱللَّهُ يُنشِئُ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [العنكبوت: ٢٠]، وقوله تعالى: ﴿وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾ [الذاريات: ٢١]، إلى غير ذلك من الآيات التي تحث على النظر والمشاهدة، فالمشاهدة العلمية أصل من الأصول التي يعول عليها العلماء،

والآيات التي تأمر بالمشاهدة واستعمال السمع والبصر والعقل كثيرة في القرآن؛ قال سبحانه: ﴿وَٱللَّهُ أَخۡرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَٱلۡأَفۡـِٔدَةَۙ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨][(١)].

ومعظم الأمراض الوراثية سببها جينات منتحية والأغلبية منها ترجع إلى طفرة تعطل جينًا ينتج -طبيعيًّا- بروتينًا مهمًّا، والمعالجة بالجينات أسلوب جديد يعتمد على إنتاج جزيئات علاجية ترتبط بتقنية دقيقة، والمعالجات السريرية للمرضى والأبحاث التجريبية عليهم يدلان على أن تطبيقات مستقبلية تنتظر هذا النوع من المعالجة.

ويقرر الأطباء والعلماء أن تطبيقات مثل تلك الأبحاث التجريبية والمعالجات السريرية ستكون لأمراض واسعة الانتشار تطال الملايين من مرضى العالم؛ مثل: السرطانات، والتهاب الكبد الفيروسي، والإيدز، وأمراض قلبية وعائية؛ مثل: فرط الكوليسترول العائل، وتصلب الشرايين، وأمراض عصبية؛ مثل: داء باركنسون، ومرض الزهايمر[(٢)].

(١) ينظر: «نظرات فقهية في الجينوم البشري» للدكتور عبد الله محمد عبد الله، (ندوة الوراثة والهندسة الوراثية، ٢/ ٧٣٨).

(٢) ينظر: «الكائنات وهندسة المورثات» للدكتور صالح عبد العزيز (ندوة الوراثة والهندسة الوراثية)

وأما العلاج الجيني ويقصد منه علاج الأمراض على ضوء ما توصل إليه العلماء، وما يسعون إلى الحصول عليه من معلومات بشأن الجينوم البشري - وهو خريطة جسم الإنسان - وتحديد موقع كل جين على أي كروموزوم لفك الشفرة الخاصة بكل جين، ومعرفة علاقة كل جين بالذي يسبقه والذي يليه لمعرفة أسباب الأمراض الوراثية، ومعرفة التركيب الوراثي لأي إنسان بما فيه القابلية لحدوث أمراض معينة؛ كضغط الدم، والنوبات القلبية، والسرطان وغيرها والعلاج الجيني للأمراض الوراثية، وإنتاج مواد بيولوجية وهرمونات يحتاجها جسم الإنسان للنمو، فإن الإسلام يحرص أشد الحرص على السلامة من الأمراض والوقاية منها، وقد أرشد النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى التداوي، والتحذير من العدوى؛ كما جاء الأمر بعزل المرضى عن الأصحاء من أجل المحافظة على الصحة. ينظر: بحث «حيثيات الأحكام الشرعية لبعض المسائل الطبية» للدكتور علي جمعة.

وقد صدر قرار من المجمع الفقهي التابع لرابطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشرة تضمّن مجموعة من الأحكام والضوابط؛ حيث نصّ على أن:

مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي في دورته الخامسة عشرة، المنعقدة في مكة المكرمة، التي بدأت (١١ رجب ١٤١٩هـ الموافق ٣١ أكتوبر ١٩٩٨م) ، قد نظر في موضوع استفادة المسلمين من علم الهندسة الوراثية التي تحتل اليوم مكانة مهمة في مجال العلوم، وتُثار حول استخدامها أسئلة كثيرة. وقد تبين للمجلس أن محور علم الهندسة الوراثية هو التعرف على الجينات «المورثات» وعلى تركيبها، والتحكم فيها من خلال حذف بعضها -لمرض أو لغيره- أو إضافتها أو دمجها بعضها مع بعض؛ لتغيير الصفات الوراثية الخلقية.

وبعد النظر والتدارس والمناقشة فيما كتب حولها، وفي بعض القرارات والتوصيات التي تمخضت عنها المؤتمرات والندوات العلمية. يقرر المجلس ما يلي:

أولًا: تأكيد القرار الصادر عن مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بشأن الاستنساخ، برقم: ١٠٠/ ٢/ د/ ١٠ في الدورة العاشرة المنعقدة بجدة، في الفترة من ٢٣-٢٨ صفر ١٤١٨هـ.

ثانيًا: الاستفادة من علم الهندسة الوراثية في الوقاية من المرض أو علاجه، أو تخفيف ضرره، بشرط ألا يترتب على ذلك ضرر أكبر.

ثالثًا: لا يجوز استخدام أي من أدوات علم الهندسة الوراثية ووسائله في الأغراض الشريرة وفي كل ما يحرم شرعًا.

رابعًا: لا يجوز استخدام أي من أدوات علم الهندسة الوراثية ووسائله للعبث بشخصية الإنسان ومسؤوليته الفردية، أو للتدخل في بنية المورثات «الجينات» بدعوى تحسين السلالة البشرية.

خامسًا: لا يجوز إجراء أي بحث، أو القيام بأية معالجة، أو تشخيص يتعلق بمورثات إنسان ما إلّا بعد إجراء تقويم دقيق وسابق للأخطار والفوائد المحتملة المرتبطة بهذه الأنشطة، وبعد الحصول على الموافقة المقبولة شرعًا مع الحفاظ على السرية الكاملة للنتائج، ورعاية أحكام الشريعة الإسلامية الغراء القاضية باحترام حقوق الإنسان وكرامته.

سادسًا: يجوز استخدام أدوات علم الهندسة الوراثية ووسائله في حقل الزراعة وتربية الحيوان، شريطة الأخذ بكل الاحتياطات لمنع حدوث أي ضرر - ولو على المدى البعيد - بالإنسان، أو بالحيوان، أو بالبيئة.

سابعًا: يدعو المجلس الشركات والمصانع المنتجة للمواد الغذائية والطبية وغيرهما من المواد المستفادة من علم الهندسة الوراثية إلى البيان

عن تركيب هذه المواد؛ ليتم التعامل والاستعمال عن بينة؛ حذرًا مما يضرُّ أو يحرم شرعًا.

ثامنًا: يوصي المجلس الأطباء وأصحاب المعامل والمختبرات بتقوى الله تعالى واستشعار رقابته والبعد عن الإضرار بالفرد والمجتمع والبيئة.

ومما سبق وفي واقعة السؤال: فإن ما كان من الهندسة الوراثية يحقق المصلحة العامة للبشرية -من علاج ونحوه- هو أمر جائز شرعًا، وما كان غير ذلك مما يُعرض الإنسان لخطر أو ضرر ونحو ذلك فهو غير جائز[1].

السياق التاريخي: دور الدين في ظلّ منجزات العلوم الطبية والحيوية:

مع بدايات القرن العشرين تقريبًا، بدا واضحًا أنّ التطورات المتسارعة في مجال العلوم الطبية والحيوية، وما تنتجه هذه العلوم من آليات وتقنيات، سيتخطّى أثرها المجال العملي والتجريبي البحت؛ وذلك بسبب طرحها لعدد من الأسئلة والإشكالات التي تتطلب معالجات أخلاقية جادة. وقد حاولت الفلسفات والأديان التعامل مع هذه الأسئلة والإشكالات، بوصفها جزءًا من دورها التاريخي في تقديم أطروحات وإجابات عن

(١) دار الأفتاء المصرية ٣ أكتوبر ٢٠١٩

اهتمامات البشر وهمومهم، وسعيًا كذلك لإثبات أنّ هذه الفلسفات والأديان لا يزال بإمكانها العمل والتأثير في ظلّ عصر الحداثة وما يحمله من تحديات جديدة. وقد شهد العالم الغربي) الولايات المتحدة الأميركية ودول غرب أوروبا على وجه التحديد (انحصارًا لدور الفكر الديني في مجال الأخلاق الطبية والحيوية مع انتصاف القرن العشرين. بل إنّ عددًا ممن تخصّصوا في الدراسات الدينية واللاهوتية أثناء المرحلة الجامعية قاموا بتنحية الخطاب الديني جانبًا، واعتمدوا الخطاب العلماني عند دخولهم مجال الأخلاق الطبية والحيوية. ففي دراسته عن تاريخ العلاقة بين الدين ومجال الأخلاق الطبية والحيوية، قارن ألبرت جنسن، أستاذ تاريخ أخلاقيات الطب بجامعة واشنطن، بين ما فعله المُنَصِّر الإيطالي ماتيو ريتشي عام ١٥٨٢، عندما عبر حدود العالم الغربي مسافرًا في ذلك الوقت، وهي الصين، وما فعله عدد كبير من علماء اللاهوت بعد» الإمبراطورية المحظورة «إلى خلعوا رداء الأخلاق «ذلك بأربعمئة عام عندما تخصّصوا في مجال الأخلاق الطبية والحيوية، حين الدينية، ولم يرتدوا بدلً منها، ليس بالضرورة المعطف الأبيض للأطباء، وإنما عقلية الطب الحديث ذات

ولا يناهض الخطاب العلماني هنا الدين في جوهره، وإنما الصبغة العلمانية بشكلٍ لا لبس فيه Common «الأخلاق العامة» يستبعد أيّ دورٍ محوري له في مجال الأخلاق العام. ويتمّ التفرقة[١] بين ومن ثمّ يمكن أن يخاطب من خلالها عموم،Universal التي هي عالمية الطابع والتوجه morality والتي يخاطب، Particular morality الأخلاق الخاصة «الناس، وهذا ما يصلح له الخطاب العلماني و بها فئات مخصوصة. ووفق هذا التصور، فإنه يتمّ تصنيف الخطاب الأخلاقي الذي يعتمد مفردات ومعتقدات دينية ضمن فئة الأخلاق الخاصة». ونودّ التأكيد هنا أنّ الخطاب الأخلاقي الديني لم يختفِ تمامًا من حقل الأخلاق الطبية والحيوية في الغرب؛ فلا تزال هناك إسهامات مختلفة من الأديان السماوية The National Catholic الثلاثة (اليهودية والمسيحية والإسلام (، وتوجد مجلات متخصصة مثل مجلة[٢] لكن تبقى هذه الإسهامات في نطاق الأخلاق الخاصة بمجموعات معينة من .Bioethics Quarterly

(١) Albert Jonsen, «A History of Religion and Bioethics,» in: David Guinn (ed.) , Handbook of Bioethics and Religion (Oxford: Oxford University .press, 2006) , p. 23

(٢) Tom Beauchamp & James Childress, Principles of Biomedical Ethics, 6-6th ed. (Oxford: Oxford University Press, 2013) , pp. 2

لم يكن الخطاب الإسلامي، وخاصة الفقهي منه على وجه التحديد، ببعيدٍ عن هذه التطورات التاريخية؛ فعلى الرغم من أنّ جلّ المنجزات في مجال العلوم الطبية والحيوية حدثت خارج العالم الإسلامي، وفي بيئةٍ اجتماعية وسياسية وثقافية لم يعهدها كثير من الفقهاء المعاصرين، فقد شعر من يؤمن بأنّ الإسلام دينٌ معاصر وليس نحلة تاريخية فحسب، وعلى رأسهم علماء الشريعة، بضرورة التعامل مع هذه الأسئلة والإشكالات الحديثة. ولا يخفى ارتباط هذا الشعور بالجدل الدائر في هذه الفترة حول مدى صلاحية الإسلام ونظامه الديني الأخلاقي (الشريعة) للتوجيه والإرشاد في مختلف الشريعة «مناحي الحياة في العصر الحديث، والموقف الذي صاغه علماء الشريعة في عبارة وكان من الواضح وجود تخوّف لدى الفقهاء من تهميش. الإسلامية صالحة لكل زمانٍ ومكان دور الشريعة في هذا المجال الناشئ على وجه التحديد، بوصفه أحد الجوانب المهمة التي تميزت بها الحداثة وأتت فيه بالغرائب والعجائب. ومن هنا كان التعامل مع ما عُرِف فيما بعد بمجال جزءًا أصيلً من السعي لإثبات معاصرة الإسلام وصلاحيته «الأخلاق الطبية والحيوية في الإسلام» للعمل والتوجيه في قلب زمن الحداثة.

أولًا: محاولة استيعاب الإشكالات المعاصرة:

من الاجتهاد الفردي إلى الجماعي وتنامي دور الأطباء.

نلمس الإرهاصات الأولى لانزعاج علماء الشريعة من تصور البعض أنّ الشريعة قد تفقد قدرتها على التعامل مع المنجزات العلمية والطبية الحديثة في أحد فتاوى رشيد رضا (١٩٣٥-١٨٦٥) التي أجاب فيها عن سؤال حول أقصى أمد الحمل، كما هو موجود في المدونات الفقهية القديمة، وتعارُض هذه التصورات الفقهية القديمة مع المعطيات الحديثة لعلمَي الطب والتشريح. وتطرق المستفتي من تونس العاملون في بلاده من استحالة دوام الحمل فترات طويلة قد تمتدّ سنوات «الأطباء الإفرنج» إلى ما ذكره واعتذروا لما عليه علماء الإسلام في هذا الشأن»: كما ذكر بعض الفقهاء قديمًا، ويضيف السائل قائلًا بأنّ علم الطب لم تنكشف أسراره في الأزمنة الغابرة انكشافها في زمننا الحاض، وفي ردّه على هذا السؤال.

استند رضا في عدم جواز التسليم بما قاله الفقهاء قديمًا، إلى أنّ تبنّي هذا القول القديم يعني ما قرّره أطباء هذا العصر من جميع الملل والنحل على سعة علمهم بالطب «بالضرورة مخالفة واستعانتهم في بحثهم واختبارهم بالآلات، Physiology والتشريح، وعلم وظائف الأعضاء والمجسّات،

والمسابير، والأشعة التي تخترق الجلد واللحم فتجعل البدن شفّافًا يظهر ما في داخله يُرى بالعينين، وعلى بناء علمهم على التجربة والاستقراء، واستعانة بعضهم في ذلك ببعض على وفي ختام الفتوى، تطرّق رضا إلى المفاسد التي اختلاف الأقطار بسهولة المواصلة البريدية والبرقية تترتب على التمسك بهذه الأقوال القديمة، وإهمال منجزات العلم الحديث ومنها، وهو محلّ الشاهد طعن الأجانب في شريعتنا طعنًا مبنيًّا على العلم والاختبار لا على التحامل والتعصب، وذلك»: عندنا منفّر عن الدخول في ديننا، ومانع من ظهور حقيّته لمن لا يعرف منشأ هذه الأقوال عندنا. ومنها تشكيك الكثير من المسلمين في حقيّة شريعتنا وكونها إلهية، وأعني بالكثير جميع الذين يتعلمون الطب، والذين يقفون على أقوال أطباء وعلماء هذا العصر، وتطمئن قلوبهم بأقوالهم في مدة الحمل مع مخالفته لما. يظنون أنه هو الشريعة المقررة الثابتة بالكتاب أو السنة.

ويبدو أنّ الحرص على تقديم خطاب يستوعب منجزات العلوم الطبية والحيوية الحديثة بغرض إثبات معاصرة الشريعة لم يقتصر على من عُرِفوا بنزعتهم الإصلاحية أو الإصلاحيين كما أطلق عليهم، إنما اتسعت دائرة من يتبنّى هذا الخطاب، خاصة مع تزايد الإشكالات المطروحة من

جرّاء تسارع وتيرة التطورات الطبية والعلمية. فقد وجد هذا التوجه مناصرين ينتمون إلى أطياف ومشارب أخرى ضمن البارزين، عبد الرحمن «نجد» حقل العلوم الشرعية. ونلمس ذلك بوضوح في فتوى أحد علماء وهو السعدي (ت ١٩٥٥) حول زراعة الأعضاء البشرية، التي كانت مسألة جديدة ومستحدثة وفق السؤال في هذه الأيام عما وقع أخيرًا في الطب الحديث من أخذ جزء من جسد: توصيف السعدي وبعد عرض آراء المانعين والمجيزين، لاستخدام هذه التقنية وتركيبه على إنسان آخر مضطر إليه التقنية الحديثة ومناقشة حجج كلّ فريق، رجّح السعدي رأي المجيزين، وختم فتواه بالمنفعة التي كما يلاحظ أيضًا أن يعرف الناس أنّ الدين الإسلامي: تتحقق للدين الإسلامي بتبنّي هذا الرأي قائلً لا يقف حاجزًا دون المصالح الخالصة أو الراجحة، بل يجاري الأحوال والأزمان، ويتتبّع المنافع والمصالح الكلية والجزئية، فإنّ الملحدين يموّهون على الجهال أنّ الدين الإسلامي لا يصلح لمجاراة الأحوال والتطورات الحديثة، وهم في ذلك مفترون، فإنّ الدين الإسلامي به الصلاح المطلق من كلّ وجه؛ الكلّي والجزئي، وهو حلَّل لكلِّ مشكلة خاصة أو عامة، وغيره قاصر من جميع الوجوه إلا أنّ التعامل مع مثل هذه الأسئلة المعاصرة لم يكن بالأمر

الهيّن بالنسبة إلى علماء الشريعة المعاصرين. فتقديم إجابات أو إصدار فتاوى تتعلق بالأمور الطبية والحيوية يتطلب أولًا فهم طبيعة والذي يؤدّي دورًا محوريًا، «التصور الصحيح للمسألة» هذه الأسئلة ومحتواها، أو بلغة الفقه وأصوله ونجد في هذا السياق إشارات مهمة ومبكرة إلى أهمية دور الأطباء في «تحقيق المناط» في عملية مساعدة الفقهاء لتكوين تصور صحيح للمسائل الطبية الحديثة، إذ لم يكن هذا أمرًا ميسورًا لدى الفقهاء الذي يجمع بين العلوم «الفقيه – الطبيب» أو«الطبيب – الفقيه»المعاصرين نظرًا إلى غياب ظاهرة الطبية والشرعية. وهنا ندرك أنّ الحفاظ على دور للشريعة في عصر منجزات الطب الحديث لم يكن ممكنًا، على الأقل في تصور فقهاء الشريعة المعاصرين، من دون الاستعانة بمتخصّصين من خارج دائرة أصحاب التخصّص في علوم الشريعة، وهم الأطباء. ومن الواضح كذلك أنّ الطب الحديث الذي يحاول علماء الشريعة التعامل مع آثاره الشرعية والأخلاقية ليس هو الطب الذي تعامل معه قديمًا أسلافهم من الفقهاء. فالطب القديم، وإن كان له نسبٌ يوناني، إلا أنه صار مع الوقت جزءًا أصيلًا من الحضارة العربية الإسلامية، ومن ثمّ لم يكن غريبًا عن الفقهاء، على الأقل على مستوى لغة الكتابة. أما الطب الحديث، فهو جزءٌ من

الحضارة الغربية، ولا يمكن استيعاب علومه وتقنياته إلّا بالاطلاع على المنتج العلمي للأكاديميات والمؤسسات الموجودة خارج بلاد المسلمين، والتي لا تعتمد العربية لغةً للبحث والنشر.

ومع مرور الوقت، برزت الحاجة المتزايدة إلى الاعتماد على الأطباء لعدة أسباب؛ من بينها التطور السريع والمتشعب للعلوم الطبية، وظهور كمٍّ كبير من التقنيات التي أثارت معضلات أخلاقية جديدة مثل زراعة الأعضاء وأجهزة الإنعاش والإخصاب الطبي المساعد (أطفال الأنابيب) والخلايا الجذعية والعلاج الجيني... إلخ، والتي وصلت، وفق تعبير بعض العلماء المعاصرين، إلى ما يشبه الخوارق في العصور الماضية. إضافةً إلى نظام التعليم الحديث الذي فصل بين هذه العلوم، بل أحدث تخصصات وفروعًا متعدّدة داخل كل علم من هذه العلوم، بحيث يتعذّر على علماء الشريعة المعاصرين متابعتها أو الاطلاع، فحسب، على التقنيات الجديدة، نظرًا إلى توافر المعلومات باللغة الإنكليزية أو غيرها من اللغات التي لا يتقنها غالبًا من يتخصّص في علوم الشريعة. وقد اقتضت هذه التطورات توسّعًا أكبر للدور الذي يقوم به الأطباء في هذه النقاشات، وضرورة إدماجهم على نحو أشد كثافةً وتنظيمًا. ومن هنا ظهرت فكرة الاجتهاد الجماعي بوصفها آلية

تنظّم التعاون بين علماء الشريعة والمتخصصين في العلوم الطبية والحيوية وتمّت مأسسة فكرة الاجتهاد الجماعي من خلال عدد من المؤسسات والمجامع الفقهية؛ نذكر منها هنا ثلاث مؤسسات نظرًا إلى إسهامها البارز في معالجة القضايا الطبية والحيوية الحديثة من منظور شرعي. والتي تمّ تأسيسها رسميًا عام ١٩٨٤ بالكويت، إحدى أبرز «المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية» تمثل المؤسسات التي خصّصت كلّ جهودها لمعالجة قضايا الأخلاق الطبية والحيوية من منظور إسلامي.

«المجمع الفقهي الإسلامي الذي تأسّس عام ١٩٧٧، ويتبع رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة» وإلى جانب هذه المنظمة، وبالتعاون معها في أحيان كثيرة، قام «مجمع الفقه الإسلامي الدولي»، الذي تأسّس عام ١٩٨١، ومقرّه في جدة بالسعودية، ويتبع منظمة التعاون الإسلامي، بمعالجة كثير من هذه القضايا من خلال آلية الاجتهاد الجماعي.

وعلى الرغم من شيوع استخدام آلية الاجتهاد الجماعي منذ ثمانينيات القرن العشرين، وإنتاجها الفقهي الذي يتسّم في غالبيته بالجدة والجودة، فإنّ الاجتهاد الفردي ظلّ موجودًا وقائمًا في معالجة هذه القضايا، بل إنّ الاجتهادات الفردية، من خلال الأوراق والبحوث التي يتمّ تقديمها في

الدورات والندوات التي تعقدها هذه المجامع والمؤسسات، تمثل الأساس الذي تُبنى عليه المواقف التي يتم تبنّيها جماعيًا من لدُن هذه المؤسسات. ويقوم بعض الفقهاء المعاصرين بنشر قرارات هذه المجامع وتوصياتها ضمن مؤلفاتهم التي تتضمن بحوثًا تمّ تقديمها سابقًا في إطار الاجتهاد الجماعي. بيد أنّ هذه القرارات والتوصيات تبقى، على أهميتها ورصانتها، في حدود الآراء الفقهية غير الملزمة؛ فهي لا تبلغ مثلًا مرتبة الإجماع الأصولي وفق جمهور العلماء، وإن كانت أقلّ عرضةً للخطأ والزلل من الاجتهاد الفردي، ومن ثمّ، يبقى مجال الاجتهاد مفتوحًا حتى بعد صدور مثل هذه القرارات ونستطيع القول إنّ هذا الكمّ من النقاشات والاجتهادات الجماعية والفردية وما صدر عنها من فتاوى وقرارات كان له أثرٌ واضح في الحفاظ على دور للدين الإسلامي في مجال الأخلاق الطبية والحيوية. فعلى خلاف ما حدث للخطاب الأخلاقي الديني في العالم الغربي، يلحظ المتابع دورًا أساسيًا للشريعة في فضاء النقاشات والمداولات الأخلاقية التي تمحورت حول منجزات الطب الحديث. فلا تزال أهم الكتابات والمواقف، كمًّا وكَيْفًا (وتأثيرًا في الفضاء العام) بشأن قضايا الأخلاق الطبية والحيوية في العالم الإسلامي، مستندةً إلى مرجعية الشريعة الإسلامية؛ ولا يزال علماء الشريعة المعاصرون أهم المشاركين والمساهمين في هذه النقاشات. كما

لا تزال هذه الآراء والفتاوى مقصدًا ومرجعًا لكثير من المؤسسات العاملة في مجال الرعاية الصحية في العالم الإسلامي. وعلى مستوى المؤسسات، نجد أسئلةً مختلفة وجّهتها وزارات الصحة أو هيئات تابعة لها إلى علماء الشريعة، وبعضها جاء من خارج دول العالم الإسلامي). وردَّ العلماء على هذه الأسئلة من خلال فتاوى متعددة، بعضها منشور ومتداول. نذكر منها على سبيل المثال فتوى حسن مأمون (ت. ١٩٧٣) بشأن نقل عيون الموتى إلى الأحياء ردًّا على سؤالٍ من جمعية النور والأمل بمصر، وفتوى محمد خاطر (ت. ٢٠٠٤) بشأن سلخ جلد الميت لعلاج حروق الأحياء إجابةً عن سؤال لوزارة الصحة وَرَد إلى نذكر مثالين؛ الفتوى الصادرة من مجلس هيئة كبار العلماء ردًّا على إجراءات إنعاش القلب والرئتين في بعض، سؤال من رئيس قسم صحة الطفل في كلية الطب بأبها بشأن، والمثال الثاني هو الفتوى الصادرة عن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية؛ الحالات الميؤوس منها والإفتاء إجابة عن سؤال ورد من نائب رئيس الأطباء بمستشفى القوات المسلحة بالشمالية الغربية حول استعمال جهاز الإنعاش، ونص الفتوى منشور على الموقع نفسه. قد قام المستشفى بمراعاة ما ورد في الفتوى في صياغته لوائح الرعاية الصحية المقدمة للمرضى في أقسام الإنعاش، وذكرت الفتوى بوصفها أحد المصادر التي اعتمدت عليها اللائحة. وقد

انتشرت هذه الفتوى لدى الباحثين الذين كتبوا عن هذا الموضوع في المجلات الصادرة باللغة الإنكليزية ويشـــيرون إليها بالفتوى رقم (١٢٠٨٦)، وهو رقم الفتوى المنشور على موقع الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء[١].

(١) ينظـــر الآتي: Charles Percy Snow, The Two Cultures and the Scientific Revolution, Introduction by Stefan Collini (Eastford, CT: Martino Fine Books, 2013) ; Henk Ten Have, «Potter's Notion of Bioethics,» Kennedy Institute of Ethics Journal, vol. 22, no. 1 (2012) , pp. 59-82.

Ron Shaham, The Expert Witness in Islamic Courts: Medicine and Crafts in the Service of Law (Chicago: University of Chicago Press, 2010) , pp. 27-98;

Thomas Eich, «The Debate on Human Cloning among Muslim Religious Scholars since 1997,» in: Heiner Roetz (ed.) , Cross-Cultural Issues in Bioethics: The Example of Cloning (Amsterdam: Rodopi, 2006) , pp. 300-301, 305.

Mohammed Ghaly, «Religio-Ethical Discussions on Organ Donation among Muslims in Europe: An Example of Transnational Islamic Bioethics,» Medicine, Health Care and Philosophy, vol. 15, no. 2 (2012) , pp. 207-220.

Tareq Al-Ayed, & Nabil Rahmo, «Do Not Resuscitate Orders in A Saudi Pediatric Intensive Care Unit,» Saudi Medical Journal, vol. 35, no. 6 (2014) , pp. 561-565;

Hassan Chamsi-Pasha & Mohammed Ali Albar, «Do Not Resuscitate, Brain Death, and Organ Transplantation: Islamic Perspective,» Avicenna Journal of Medicine, vol. 7, no. 2 (2017) , pp. 35-45.

Rebecca Kelly, «'Good Samaritan' Principles in the UAE: Legal

دور الشريعة في عصر الجينوم:

شهدت بداية القرن الحادي والعشرين إنجاز الولايات المتحدة الأميركية بالتعاون مع عددٍ من دول العالم. ومع إنجاز هذا المشروع، تمكّن الإنسان المعاصر، وأولّ مرة في التاريخ، من التعرّف إلى ذاته تعرّفًا كاملً، تقريبًا، على المستوى الجيني. فإلى فقد تعرّفنا إلى التركيبة الجينية لهذا،Phenotype جانب الهيكل الجسدي للإنسان من أعضاء وأطراف والتي يتشكّل على أساسها ويعمل الهيكل الجسدي. فجسم الإنسان يحتوي على،Genotype الإنسان DNA «دي إن إي» ما يقارب ٣٧ تريليون خلية، وداخل كل خلية، فيما عدا خلايا كرات الدم الحُمْر، يوجد على شكل خطوط ملتفّة. وإذا ما قمنا فرضًا بفرد كلّ هذه الخطوط الملتفّة ووضعناها على شكل صفٍّ متواصل، وهو ما يمثل التركيبة الرئيسة للجينوم، فإنّ هذا الصف الذي سيكون سمكه أرفع آلاف المرات من الشعرة الواحدة، سيمتدّ مسافةً تكفي للذهاب من الأرض إلى الشمس والعودة منها بنحو ٢٠٠ مرة.

وتساعدنا مثل هذه المعلومات المبسّطة على تصوّر حجم إنجاز فكّ شيفرة الجينوم البشري الذي هو المجموع الكلي للمحتوى الوراثي للإنسان، والذي يتضمن نحو ثلاثين ألف جين؛ علمًا أنّ بعض الخلل

في جينٍ واحد، وهو ما يسمى الطفرة الجينية أو الوراثية، قد يكون وراء حدوث أربعة آلاف مرض وراثي وقد لقي مشروع الجينوم البشري، منذ بداياته الأولى في العقد الأخير من القرن العشرين، اهتمامًا عالميًا كبيرًا. وقد تنامى هذا الاهتمام، بل الانبهار في أحيان كثيرة، بعد إتمام المشروع ونشر نتائجه في كبرى المجلات العلمية. فقد تمّت مقارنة هذا الحدث بمنجزات كبرى عرفها تاريخ العلم، مثل هبوط الإنسان على سطح القمر، وانشطار الذرة. وقد أدى هذا الاكتشاف إلى تغييرات كبيرة في فلسفة الطب الحديث وتطبيقاته التقنية، بعضها تمّ استخدامه بالفعل، والبعض الآخر لا يزال قيد البحث والدراسة. فالتركيبة الجينية للإنسان صارت محلّ اهتمام شديد من الأطباء والباحثين، وأصبحت تؤدّي دورًا محوريًا في جوانب الرعاية الصحية المختلفة، مثل تحديد الأطعمة الأنسب، وأنماط الحياة الملائمة لكل فرد، وإمكانية التنبؤ باحتمالية إصابة الشخص بأمراض مستقبلً، على الرغم من عدم ظهور أعراض جسدية. ونظرًا إلى أنّ التركيبة الجينية تختلف من فرد إلى آخر، صار التوجه الآن إلى ما يسمى وهو ما Precision medicine. «الطب الدقيق»، أو Personalized medicine «الطب الشخصي».

يقتضي أنّ الإصابة بمرضٍ معيّن لا تعني بالضرورة إعطاء الدواء نفسه والجرعة نفسها لكلّ المرضى، وإنما ينبغي تحديد نوع الدواء وجرعته بناءً على التركيبة الجينية لكلّ شخص. أضف إلى ذلك أنّ المعلومات المسطورة في الجينوم تكشف عن صلة القرابة البيولوجية بين صاحب الجينوم وأسلافه كتاب «السابقين فترات قد تصل إلى مئات السنين، وكذلك صلته بذرّيته. ولذلك تمّ استخدام مصطلح (كتاب الحياة) للتعبير عن الكمّ الهائل من المعلومات الكامنة في الجينوم البشري، والتي لا تتعلق بالصحة» الحياة والمرض فحسب، وإنما بحياة الإنسان عمومًا ومرّةً أخرى، عاد إلى الواجهة النقاش بشأن دور الشريعة في التعامل مع مثل هذه التطورات والقفزات العلمية الحديثة. إلا أنّ الظرف التاريخي للتعامل مع الجينوم لم يكن مماثلً لما كان عليه الحال عند الحديث عن دور الشريعة والطب الحديث في بداية القرن العشرين ومنتصفه. فمع تطور وسائل التواصل التكنولوجية التي جعلت أجزاء العالم أشد قربًا من ذي قبل، صارت المعرفة بمثل هذه المشروعات في العالم الإسلامي أمرًا ميسورًا، وإن كانت لا تزال في طور الإعداد والتجهيز. ومن جانب آخر، كانت آلية الاجتهاد الجماعي التي تجمع بين الفقهاء والأطباء قد ترسّخت بالفعل بوصفها جزءًا من العمل

المؤسسي للمجامع الفقهية منذ ثمانينيات القرن العشرين. فالعقبات المتعلقة بطبيعة التعليم الذي يتلقّاه الفقهاء المعاصرون، والتي أشرنا إليها سابقًا، لم تتغير، وظلّت صعوبة تعاملهم مع الأبحاث العلمية قائمة، بل توجد مؤشّرات تدلّ على تفاقم هذه الصعوبة فيما يتعلق بالجينوم على وجه الخصوص. وقد ذكر ذلك صراحة محمد علي البار، أحد الأطباء البارزين الذين يشاركون بصورة منتظمة في مثل هذه النقاشات مع الفقهاء، في تعليقه على النقاشات التي تمّت في ندوة المنظمة الإسلامية التي عُقدت عام ١٩٩٨ والتي سنعود إليها لاحقًا. ومن ثمّ، فقد ساعدت هذه الظروف على ترسيخ دور الأطباء وتناميه وحاجة الفقهاء إليهم في عملية صياغة دور للشريعة في عصر الجينوم، وصاروا طرفًا لا يمكن الاستغناء عنه في نقاشات الاجتهاد الجماعي.

وقد شهد عام ١٩٩٣، بعد بضعة أعوام فقط من الإعلان الرسمي عن بدء مشروع الجينوم بادرة النقاشات الجماعية في العالم الإسلامي. فقد نظّمت كلية العلوم بجامعة قطر، بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة «الإيسيسكو» وجمعية الدعوة الإسلامية العالمية،ندوة بعنوان، «الانعكاسات الأخلاقية للأبحاث المتقدمة في علم الوراثة».

جمعت بين فقهاء الشريعة والمتخصصين فى العلوم الطبية والحيوية وذلك خلال الفترة ١٣-١٥ فبراير ١٩٩٣ وقد صدر عن الندوة ١٢ .

توصية خُصِّصت الخامسة منها لمشروع الجينوم البشري، واصفةً إيّاه بأنه أكبر مشروع علمى فى تاريخ الأنسانية وتطرق الى هذه الموضوعات أيضا مؤتمر» الهندسة الوراثية بين الشريعة والقانون الذي عقدته كلية الشريعة والقانون بجامعة الإمارات العربية المتحدة خلال الفترة ٥-٧ مايو ٢٠٠٢ وقد خُصِّصت الجلسة الأولى من هذا المؤتمر لمناقشة موضوع الجينوم البشري: جوهره ومستقبله «وهناك أيضا» المؤتمر العربي لعلوم الوراثة البشرية الذي ينظّمه دوريًا المركز العربي للدراسات الجينية ومقره في دبي؛ إذ تضمّنت الدورة الثانية من هذا المؤتمر التى عقدت خلال الفترة من٢٢-٢٠ نوفمبر ٢٠٠٧ -، ندوةً اختصت بمناقشة الضوابط الشرعية والقانونية لبحوث الجينوم والفحوص الوراثية. وناقش المشاركون في الندوة من علماء ومستشارين قانونيين وفقهاء قضايا تتعلق بالضوابط الدينية والقانونية لبحوث الجينوم والاختبارات الجينية. وبالتعاون مع مؤسساتٍ أخرى، عقد مركز دراسات التشريع الإسلامي والأخلاق فعاليتين ركّزتا على علم الجينوم والأخلاقيات الإسلامية ففي ٢ تشرين

الأول/ أكتوبر ٢٠١٤، نُظِّمت ندوة عامة بعنوان (الأخلاقيات الأسلامية فى عصر الجينوم) بالتعاون مع المجلس الأعلى للصحة (حاليًا وزارة الصحة العامة) وفي إطار دورته لعام ٢٠١٥، تعاون مؤتمر القمة العالمي للابتكار في الرعاية الصحية (وش) مع المركز لتنظيم ندوة عن الرعاية الصحية والأخلاق: علم الجينوم. وقد شارك في هاتين الندوتين عددٌ من ا علماء الشريعة والمتخصصين في العلوم الطبية والحيوية من داخل قطر وخارجه. وبالنسبة إلى إسهامات المؤسسات الثلاث المشار إليها سابقًا، والتي اعتمدت آلية الاجتهاد الجماعي على نحو مؤسسي، فقد أخذت المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية زمام المبادرة وعقدت ندوة بعنوان (علم الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني: وجهة نظرٍ إسلامية) خلال الفترة ١٣-١٥ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٨ ولا تزال التوصيات النهائية التي خرجت بها هذه الندوة تمثّل المرجع الأساسي لما عقبها من نقاشات بين الفقهاء والأطباء، وما تمّ تبنّيه من توصيات ومواقف بعد ذلك كان في الغالب إعادة صياغة أو تعقيب أو إجراء تعديلات طفيفة على- توصيات ندوة ١٩٩٨. ففي دورته الحادية عشرة التي عُقدت خلال الفترة ١٩-١٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨، ناقش مجمع الفقه الإسلامي

الدولي توصيات هذه الندوة، ولكن تمّ إرجاء اتخاذ قرارٍ بشأن هذا الموضوع إلى دورة قادمة. كما عقد المجمع الفقهي الإسلامي في الفترة ٥-١٠ كانون - الثاني/ يناير ٢٠٠٢ دورته السادسة عشرة التي ناقشت عدة قضايا، منها المجالات المحتملة التي يمكن الاستعانة فيها بالبصمة الوراثية، وأصدرت بصددها عددًا من القرارات. وقد أشار القرار السابع إشارةً عابرة إلى الجينوم البشري مؤكّدًا ضرورة عدم تحويله إلى سلعة لا يجوز بيع الجينوم البشري لجنس، أو لشعب، أو لفرد، لأي غرض، كما لا تجوز هبتها لأي جهة، لما يترتب على بيعه أو هبتها من مفاسد. وعقدت المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية خلال الفترة ٩-٦ شباط/ فبراير ٢٠٠٦ ندوةً أخرى بعنوان «الوراثة والتكاثر البشري وانعكاساتها: رؤية الأديان السماوية ووجهة نظر العلمانية «وتضمّنت توصيات هذه الندوة قِسمًا بعنوان» إعلان المبادئ ويقتبس مقاطع بعينها من التوصيات المعتمدة في ندوة المنظمة المنعقدة عام ١٩٩٨، ويبدو أنّ ذلك كان بهدف حشد الدعم والتأييد لتلك المبادئ من لدُن أصواتٍ دينية وعلمانية من خارج الخطاب الإسلامي وبعد عدة سنوات-، وأثناء دورته العشرين التي عُقدت خلال الفترة١٣-١٨أيلول/ سبتمبر ٢٠١٢، ناقش مجمع الفقه الإسلامي الدولي من جديد توصيات

ندوة المنظمة الإسلامية المنعقدة عام ١٩٩٨، ومجددًا، أُجِّل القرار إلى دورة قادمة، ولكن أوصى المشاركون بتنظيم ندوةٍ متخصصة لمناقشة هذه التوصيات. وبالفعل، عُقدت هذه الندوة في جدة خلال الفترة ٢٥- ٢٣ شباط/ فبراير ٢٠١٣ بتنظيمٍ مشترك من المجمع والمنظمة. وأخيرًا، صدّق المجمع في دورته الحادية والعشرين التي عُقدت خلال الفترة-١٨-٢٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٣ على توصيات المنظمة، والتي كانت قد صدرت قبل نحو ١٥ عامًا خلت، مع تعديل بعض النقاط وإضافتها. ويجدر التنويه هنا إلى أنّ مقاربة القضايا الأخلاقية للجينوم من منظور إسلامي لم تقتصر على الفعاليات التي استخدمت آلية الاجتهاد الجماعي، الجامعة بين علماء الشريعة وعلماء الطب الحيوي وجهًا لوجه. فقد قدّم بعض الفقهاء المعاصرين اجتهاداتهم الفردية كذلك، نذكر منها على سبيل المثال كتابات نور الدين الخادمي، أحد علماء الشريعة الذين شاركوا في بعض فعاليات، الاجتهاد الجماعي المشار إليها سابقًا (كالمؤتمر الذي عقدته كلية الشريعة والقانون عام ٢٠٠٧ والندوة التي نظمها المركز العربي للدراسات الجينية عام ٢٠٠٧، وكلاهما كانا في دولة الإمارات العربية المتحدة). فإلى جانب هذه المشاركات، نشر الخادمي أيضًا مؤلفاتٍ تضمنت اجتهاداته الفردية

عن هذا الموضوع بوصفه عالمًا شرعيًا، ومحمد رأفت عثمان (ت. ٢٠١٦) الذي شارك في مؤتمر عقدته كلية الشريعة والقانون في دولة الإمارات عام ٢٠٠٢، إضافةً إلى عدد من الأبحاث والدراسات التي عالجت بعض القضايا المتعلقة بعلم الجينوم وتطبيقاته، وإن لم يشارك أصحابها، بحسب علمنا، في نقاشات الاجتهاد الجماعي التي أشرنا إليها سابقًا، ولا يزال مثل هذه الدراسات محدودًا من حيث العدد.

لقد مثَّل مشروع الجينوم البشري، في تصوّر الكثير من المتخصصين في العلوم الطبية والحيوية وكذلك لدى بعض علماء الشريعة، محطّةً تاريخية مهمة في تطور العلم، وتمكين الإنسان من معرفة ذاته على نحوٍ أدقّ وأعمق؛ ومن ثمّ، تعزيز قدرته على السعي لمواجهة عدد من الأمراض التي تقع ضمن ما لا يرجى برؤه بالاصطلاح الفقهي، بل القدرة أحيانًا على تحسين قدرات الإنسان وإمكاناته الجسدية والعقلية على نحو غير مسبوق. ويمكن القول إنّ دور الشريعة في عصر الجينوم، وفق تصور الفقهاء المعاصرين ومن شاركهم النقاش حول هذه القضايا من المتخصصين في العلوم الطبية والحيوية. وفي البيان الختامى للندوة التى عقدتها المنظمة الأسلامية عام ١٩٩٨ وفى التوصيات التي خرجت بها دورة المجمع الفقهي الإسلامي

التي عُقدت عام ٢٠١٣، (إذ تمثّل هاتان الوثيقتان زبدة ما اتفق عليه أهل الاجتهاد الجماعي بشأن قضايا الجينوم) :

- ولكن حصيلة هذا البحث ونتائجه لا يجوز أن تنتقل تلقائيًّا إلى مجال التطبيقات العملية حتى تُعرض على الضوابط الشرعية، فما وافق الشريعة منها أُجيز، وما خالفها لم يُجَز. لا يجوز إجراء أي بحث أو القيام بأي معالجة أو تشخيص يتعلق بمجين (جينوم) شخص ما إلا بعد إجراء تقييم صارم ومسبق للأخطار والفوائد المحتملة المرتبطة بهذه الأنشطة، مع الالتزام بأحكام الشريعة في هذا الشأن.

- «لا يجوز لأيّ بحوث تتعلق بالمجين (الجينوم) البشري أو لأيٍّ من تطبيقات هذه البحوث، ولا سيما في مجالات البيولوجيا وعلم الوراثة والطب، أن يعلو على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية «ينبغي أن تدخل الدول الإسلامية مضمار الهندسة الوراثية بإنشاء مراكز للأبحاث في هذا المجال، تتطابق منطلقاتها مع الشريعة الإسلامية» «لا يجوز استخدام الجينوم استخدامًا ضارًا أو بأيّ شكلٍ يخالف الشريعة الإسلامية».

- «التأكيد على الضوابط الشرعية، الخاصة بالجينوم البشري، الواردة في توصية ندوة (الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني) التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالتعاون مع.» مجمع الفقه الإسلامي الدولي عام ١٤١٩ هـ».

- لا يجوز إجراء أبحاث سريرية (إكلينيكية) تتعلق بالجينوم البشري أو بأيٍّ من تطبيقاتها، ولا سيما في مجالات علم الأحياء (البيولوجيا) وعلم الوراثة والطب، تخالف أحكام الشريعة الإسلامية أو لا تحترم حقوق الإنسان التي يقرّها الإسلام[1].

لا شكّ في أنّ هذه النقطة الثالثة التي ترسم، بالتكامل مع النقطتين السابقتين، الملامح الرئيسة لدور الشريعة في عصر الجينوم، ستمثّل التحدي الأكبر لمجال الأخلاق الطبية والحيوية في الإسلام في السنوات القادمة. فبالقدر الذي تحدّد تقنيات الجينوم أولويات مجال العلوم الطبية والحيوية وطموحاته في المستقبل القريب، فإنّ القضايا الأخلاقية التي تولّدها هذه التقنيات ستحدد كذلك أجندة بحوث الأخلاق الطبية والحيوية عمومًا؛ ذلك أنّ جلّ الأسئلة الأخلاقية التي تطرحها تقنيات حديثة مثل الإخصاب

(١) قرار رقم: ٢٠٣.

الطبي المساعد أو التلقيح الصناعي والهندسة الوراثية وغيرها تقع ضمنًا داخل الحدود الكبرى للأسئلة المتعلقة بالجينوم، إلا أنّ السياق الجينومي عادةً ما يُضفي على هذه الأسئلة أبعادًا وتعقيدات جديدة.

وتركز معظم الأبحاث التي صدرت حتى الآن على تقديم أحكام فقهية مباشرة أو تتعلق بالإشكالات الأخلاقية التي تثيرها تقنيات وتطبيقات محدّدة لأبحاث الجينوم. وربما يكون هذا جزءًا من طبيعة الأبحاث الرائدة التي تتعامل مع مجال معرفي جديد، إذ تسعى لمعالجة القضايا الجزئية المباشرة والآنية بغرض تقديم إجابات عملية. هذا إضافة إلى الطبيعة العملية لعلم الفقه ومنظومة الأحكام الخمسة والتي وُلدت من رحمها جُلُّ الأبحاث التي عالجت قضايا الجينوم من منظور إسلامي. لكن طبيعة الإشكالات الأخلاقية المطروحة في عصر الجينوم تستدعي إنتاج خطاب أخلاقي أوسع وأشمل من المعالجات الفقهية المباشرة، وهو ما نشير إليه في الفصل الأخير من هذا البحث والمخصّص للحديث عن التحديات المستقبلية والمقترحات.

أما بالنسبة إلى التحديات المتعلقة بصياغة دور مؤثر للشريعة في فضاء الأخلاق الطبية والحيوية، فهي كثيرة ومتشعبة. ونقتصر هنا على نقطتين

رئيستين؛ الأولى متعلقة بضرورة إعادة النظر في الشريعة بوصفها مفهومًا اصطلاحيًا ورسم حدوده وآفاقه، والثانية ذات صلة بطبيعة المشاركين في صياغة هذا الدور المفترض للشريعة.

قرار مجمع الفقه الأسلامى بشأن الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين):

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي المنعقد في دورته الحادية والعشرين بمدينة الرياض (المملكة العربية السعودية) من: ١٥ إلى ١٩ محرم ١٤٣٥هـ، الموافق ١٨ - ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ٢٠١٣م، بعد اطلاعه على توصيات الندوة الفقهية الطبية التي عقدها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت حول موضوع: الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين) ، وذلك في مدينة جدة (المملكة العربية السعودية) في الفترة ١٣-١٥ ربيع الآخر ١٤٣٤هـ، الموافق ٢٣-٢٥ فبراير ٢٠١٣م، والتي جاء انعقادها تنفيذا لقرار مجلس المجمع رقم: ١٩٣ (٨/ ٢٠) الصادر عن الدورة العشرين التي انعقدت بمدينة وهران (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية) في الفترة ٢٦ من شوال إلى ٢ من ذي القعدة

١٤٣٣هـ، الموافق ١٣-١٨ سبتمبر ٢٠١٢م، وبعد استماعه للمناقشات والمداولات التي دارت حولها.

قرر ما يأتي:

أولاً: الجينوم (المجين) البشرى: إن قراءة الجينوم البشري وهو: (رسم خريطة الجينات الكاملة للإنسان) جزء من تعرف الإنسان على نفسه، واستكناه سُنن الله في خلقه والمشار إليها في قوله تعالى: ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ [فصلت: ٥٣]، ونظائرها من الآيات. ولما كانت قراءة الجينوم وسيلة للتعرف على بعض الأمراض الوراثية أو احتمال الإصابة بها، فهي إضافة قيمة إلى العلوم الصحية والطبية في مسعاها للوقاية من الأمراض أو علاجها، مما يدخل في باب الفروض الكفائية في المجتمع، مع مراعاة الأحكام الآتية:

١- يجوز استخدام الجينوم البشري أو جزء منه في المجالات النافعة؛ لما يحققه من مصالح جاءت الشريعة بالحث على تحصيلها كالوقاية والتداوي من الأمراض.

٢- لا يجوز استخدام الجينوم استخداماً ضاراً أو بأي شكل يخالف الشريعة الإسلامية.

٣- لا يجوز إجراء أي بحث أو القيام بأي معالجة أو تشخيص يتعلق بـ (جينوم) شخص ما إلا بعد إجراء تقييم سابق ودقيق للأخطار والفوائد المحتملة المرتبطة بهذه الأنشطة مع الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في هذا الشأن.

٤- ضرورة الحصول على إذن صحيح معتبر شرعاً من الشخص نفسه، أو وليه الشرعي لتحليل خريطته الجينية مع وجوب الحرص على مصلحة الشخص المعني.

٥- لكل شخص الحق في أن يقرر ما إذا كان يرغب أو لا يرغب أن يحاط علما بنتائج أي فحص وراثي أو بعواقبه.

٦- يجب أن تحاط بالسرية الكاملة كافة التشخيصات الجينية المحفوظة أو المعدة لأغراض البحث أو لأي غرض آخر، ولا تفشى إلا في الحالات المبينة في قرار المجمع ذي الرقم: ٧٩ (١٠/ ٨) بشأن السر في المهن الطبية، والقرار ذي الرقم: ١٤٢ (٨/ ١٥) حول ضمان الطبيب. وعلى الطبيب أخذ موافقة المريض بإفشاء سره إلى أسرته إذا كان مصاباً بمرض خطير، فإذا لم يوافق المريض على ذلك فعلى الطبيب محاولة إقناعه بالموافقة حرصاً على حياة الآخرين من أسرته.

٧- التأكيد على الضوابط الشرعية -الخاصة بالجينوم البشري- الواردة في توصية (ندوة الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري والعلاج الجيني) التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالتعاون مع مجمع الفقه الإسلامي الدولي عام ١٤١٩هـ.

٨- لا يجوز أن يُعرَّضَ أي شخص لأي شكل من أشكال التمييز بسبب صفاته الوراثية إذا كان الغرض النيل من حقوقه وحرياته الأساسية والمساس بكرامته.

٩- لا يجوز إجراء أبحاث سريرية (إكلينيكية) تتعلق بالجينوم البشري أو بأي من تطبيقاتها، ولاسيما في مجالات علم الأحياء (البيولوجيا) وعلم الوراثة والطب تخالف أحكام الشريعة الإسلامية أو لا تحترم حقوق الإنسان التي يقرها الإسلام.

العلاج الجيني: يقصد به نقل جزء من الحمض النووي، أو نقل جين سليم، أو إحلال جين سليم محل جين مريض إلى الخلية المريضة لإعادة الوظيفة التي يقوم بها هذا الجين إلى عملها المطلوب منها.

وينقسم العلاج الجيني بحسب الخلية المعالجة إلى نوعين:

النوع الأول: العلاج الجيني للخلايا الجسدية: وهي جميع خلايا الجسم، وحكمه يختلف بحسب الغرض منه، فإن كان الغرض العلاج فيجوز بشروط أهمها:

١- ألا يؤدي هذا النوع من العلاج إلى ضرر أعظم من الضرر الموجود أصلاً.

٢- أن يغلب على الظن أن هذا العلاج يحقق مصلحة الشفاء أو تخفيف الآلام.

٣- أن يتعذر وجود البديل.

٤- أن تراعى شروط نقل الأعضاء في المتبرع والمتبرع له المعتبرة شرعاً التي أشار إليها المجمع في قراره رقم: ٥٧ (٨/ ٦)، وأن يجري عملية نقل الجين متخصصون ذوو خبرة عالية وإتقان وأمانة. أما استخدام العلاج الجيني في اكتساب صفات معينة مثل: الشكل فلا يجوز، لما فيه من تغيير الخلقة المنهي عنه شرعاً، ولما فيه من العبث، وامتهان كرامة الإنسان، فضلاً عن عدم وجود الضرورة أو الحاجة المعتبرة شرعاً.

النوع الثاني: العلاج الجيني للخلايا الجنسية: وهو العلاج الجيني للخلايا الجنسية (التناسلية) وحكمه جواز إجراء الفحص الجيني للخلايا الجنسية لمعرفة ما إذا كان بها مرض جيني أو لا. أما العلاج الجيني للخلايا الجنسية في صورته الراهنة التي لا تراعي الأحكام الشرعية وبخاصة عدم اختلاط الأنساب فحكمه المنع، لما لهذا النوع من الخطورة والضرر.

ثانياً: الهندسة الوراثية:

١- لا يجوز استخدام الهندسة الوراثية بقصد تبديل البنية الجينية فيما يسمى بتحسين السلالة البشرية، وإن أي محاولة للعبث الجيني بشخصية الإنسان أو التدخل في أهليته للمسؤولية الفردية أمر محظور شرعا.

٢- الأصل في الاستفادة من الهندسة الوراثية في النبات والحيوان: الإباحة والجواز، وهذا الجواز مقيد بضوابط أهمها:

أ) ألا يؤدي هذا الاستعمال إلى ضرر عاجل أو آجل.

ب) أن يكون هذا الاستعمال لغرض صحيح مباح، دون عبث أو إسراف.

ج) أن يتولاه أصحاب الخبرة والثقة.

٣- لا يجوز استعمال الهندسة الوراثية في الأغراض الضارة.

ثالثاً: الإرشاد الوراثي (الإرشاد الجيني) : الإرشاد الجيني (genetic counseling) يتوخى تزويد طالبيه بالمعرفة الصحيحة، والتوقعات المحتملة ونسبها الإحصائية، ويكون اتخاذ القرار لذوي العلاقة فيما بينهم وبين الطبيب المعالج، دون أي محاولة للتأثير في اتجاه معين، وأهمها:

أ) تهيئة خدمات الإرشاد الجيني للأسر أو المقبلين على الزواج على نطاق واسع، وتزويدها بالأكفاء من المختصين مع نشر الوعي وتثقيف الجمهور بشتى الوسائل لتعم الفائدة.

ب) أن يتم الإرشاد الجيني حسبما جاء في الفقرة الخاصة بالمسح الوراثي الجيني الوقائي، ولا ينبغي أن تفضي نتائجه إلى إجراء إجباري.

ج) يجب أن تحاط نتائج الإرشاد الجيني بالسرية التامة.

د) توسيع مساحة المعرفة بالإرشاد الجيني في المعاهد الطبية والصحية والمدارس وفي وسائل الإعلام ودور العبادة بعد التأهيل الكافي لمن يقومون بذلك.

هـ) في الأسر التي تشكو من ظهور مرض وراثي في بعض أفرادها، ينبغي لها استشارة الأطباء لمعرفة مدى إمكانية انتقال المرض.

أحكام العلاج الوراثي: تختلف أحكام العلاج الوراثي على النحو الآتي:

أ) حكم المسح الوراثي الوقائي: يجوز إجراء هذا النوع من المسح بشرط أن تكون الوسائل المستعملة مباحة آمنة لا تضر بالإنسان، ويجوز لولي الأمر الإجبار على هذه الطريقة إذا انتشر الوباء في بلد معين أو تعرضت الدولة إلى مواد مشعة أو سامة ولها أثر على الجينات، تحقيقاً لمصلحة دفع الضرر العام، مع وجوب المحافظة على سرية نتائج هذا المسح حماية لأسرار الإنسان الخاصة، وحفاظاً على سمعته التي أمر الشارع بالمحافظة عليها، تحقيقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية ومبادئها العامة.

ب) حكم الفحص الجيني قبل الزواج: يجوز إجراء الفحص الجيني قبل الزواج، مع اشتراط الوسيلة المباحة الآمنة لما فيه من تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية وحماية الأسرة من الأمراض الوراثية، ولولي الأمر الإلزام به لمصلحة معتبرة عامة.

ج) حكم التشخيص قبل زرع النطفة: يجوز إجراء التشخيص قبل زرع النطفة بعد الإخصاب خارج الرحم (طفل الأنابيب) شريطة اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تضمن عدم خلط العينات وصيانتها.

د) حكم الفحص في أثناء الحمل: لهذه الطريقة وسائل طبية متنوعة، ويمكن إجراؤها في مراحل مختلفة من الحمل، في أوله، ووسطه، وآخره. فإذا ثبت وجود مرض وراثي جاز إجراء الإجهاض للمرأة الحامل، حسبما نص عليه قرار المجمع ذو الرقم: ٥٦ (٧/ ٦) بشأن الإجهاض.

هـ) حكم الفحص عقب الولادة: يجب إجراء الفحص الجيني للأطفال الحديثي الولادة للتدخل المبكر في الحالات التي ظهر إمكان علاجها.

ويوصي المجمع:

١- التوعية بالأمراض الوراثية والعمل على تقليل انتشارها.

٢- العمل على تشجيع إجراء الاختبار الوراثي قبل الزواج وذلك من خلال نشر الوعي عن طريق وسائل الإعلام المختلفة والندوات ودور العبادة.

٣- مناشدة الجهات الصحية لزيادة أعداد وحدات الوراثة البشرية لتوفير الطبيب المتخصص في تقديم الإرشاد الجيني، وتعميم نطاق الخدمات الصحية المقدمة في مجال الوراثة التشخيصية والعلاجية بهدف تحسين الصحة الإنجابية.

٤- على المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية والهيئات المختصة متابعة المستجدات في مجال الهندسة الوراثية.

٥- مناشدة الدول الإسلامية الاهتمام بالهندسة الوراثية بمختلف مجالاتها وتطبيقاتها المعتبرة شرعاً، وذلك بإنشاء مراكز للأبحاث في هذا المجال، تتطابق منطلقاتها مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتتكامل فيما بينها بقدر الإمكان، وتأهيل الأطر البشرية للعمل في هذا المجال، وإدخالها في برامج التعليم المختلفة، وتبسيط حقائقها لعامة الناس في وسائل الإعلام المختلفة.

٦- أن تتولى الدول الإسلامية توفير مثل هذه الخدمات لرعاياها المحتاجين إليها من غير القادرين نظرا لارتفاع تكاليف الحصول عليها.

٧- على الشركات والمصانع المنتجة للمواد الغذائية ذات المصدر الحيواني أو النباتي أن تُبيّن للجمهور فيما يعرض للبيع ما هو مُصنّع بالهندسة الوراثية مما هو طبيعي محض ليتم استعمال المستهلكين لها عن معرفة.

٨- مناشدة الدول الإسلامية سن التشريعات وإصدار القوانين والأنظمة اللازمة لحماية مواطنيها من اتخاذهم ميداناً للتجارب.

٩- تفعيل دور مؤسسات حماية المستهلك وتوعيته في الدول الإسلامية.

مشروع قرار

١- كيف يمكن مواكبة قاطرة العلم المنطلقة بسرعة فائقة فى مجال تطبيقات الهندسة الوراثية وعلم الجينوم دون الخروج عن الأحكام الشرعية وفقه السنة، وكيف يمكن الاستفادة من الثورة العلمية الصناعية فى أطار المنظور الإسلامى كما حدده مجمع الفقه الإسلامى فى توصياته هذا العام (٢٠١٩) بشأن الهندسة الوراثية والجينوم البشرى والذي تمثل بالاستخدامات المشروطة للعلاج الجينى سواء للخلايا الجسدية أو الخلايا الجنسية بما يفى بالحاجة الطبية الى هذا الاستخدام دون الإخلال بالأحكام الشرعية.

٢- بالإضافة الى الاستفادة من العلاج الوراثى بكل أشكاله حسبما نص عليه قرار المجمع ذو الرقم ٥٦.

٣- وهنا يأتى دور العلماء فى التوعية بالأمراض الوراثية والاستفادة بالثورة العلمية فى العمل على تقليل انتشارها وعلى تشجيع أجراء الاختبار الوراثى قبل الزواج بالإضافة الى الاهتمام بتعميم الخدمات الصحية المقدمة فى مجال الوراثة بهدف تحسين الصحة الإنجابية.

٤- التأكيد على دور العلماء والقائمين والمختصين فى مجال العلوم الطبية بمتابعة المستجدات فى مجال الهندسة الوراثية بمختلف مجالاتها وتطبيقاتها فى نطاق الشرع الإسلامى وتبسيط الحقائق العلمية لكافة الناس بوسائل الأعلام المختلفة.

❁ ❁ ❁

قائمة المحتويات

المقدمة ٧

ما هو الجينوم البشري؟ ٨

كيف تمكن العلماء من فك شفرات الجينوم البشري؟ ١٢

نعمة اكتشاف الجينوم ١٣

نقمة التطبيق السيئ ١٥

الهندسة الوراثية ١٦

ببساطة ٢٢

حكم الإسهام في دراسة علم الوراثة والهندسة الوراثية والكشف عن الجينوم البشري ٢٥

حدود وغايات أبحاث الهندسة الوراثية والجينوم البشري والحكم الشرعي لما ينجم عنها ٢٧

أولاً: حدود وغايات الأبحاث في هذا المجال ٢٨

الحكم الشرعي لأبحاث الهندسة الوراثية والجينوم البشري ٣٠

تطبيقات الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري، وأحكامها الشرعية ٣٢

البصمة الوراثية واستخداماتها ٣٣

التحكم في جنس الجنين البشري ٣٩
العلاج الجيني ٤٤
حكم نقل الخلايا الجسدية لأغراض الوقاية والعلاج ٤٦
حكم نقل الخلايا لأغراض التجميل والتحسين ٤٧
الهندسة الوراثية واستخدامها في مجال العلاج ٤٩
السياق التاريخي: دور الدين في ظلّ منجزات العلوم الطبية والحيوية.... ٥٦
أولًا: محاولة استيعاب الإشكالات المعاصرة ٦٠
دور الشريعة في عصر الجينوم ٦٩
قرار مجمع الفقه الإسلامي بشأن الوراثة والهندسة الوراثية والجينوم البشري (المجين) ٨١
مشروع قرار ٩١
قائمة المحتويات ٩٣

❁ ❁ ❁